

بسم الله الرحمن الرحيم
مقدمة المعتمي للطبعة الأولى

إنَّ الحمد لله، ونحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فهذه طبعة مميزة من «سنن أبي داود» اعتنيتُ بضبط نصّها، ومراجعة المشكلات على كتب الرجال والحديث، واعتمدتُ ترقيم الأحاديث والأبواب على الطبقات السابقة، وذكّرتُ أحكام شيخنا المحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله تعالى- وتخريجاته وتعليقاته على الأحاديث، حديثاً حديثاً، نقلتها من طبعة مكتبة المعارف، لصاحبها الشيخ سعد الراشد -حفظه الله تعالى-، بعد الاتفاق معه على ذلك^(١)، وطريقتي في ذلك ألخصها بالأمور الآتية:

أولاً: نقلتُ حكم الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- على الأحاديث من «صحيح سنن أبي داود» و«ضعيفه»، حديثاً حديثاً، ووضعت بين قوسين بالحرف الغامق بعد الرقم مباشرة.

ثانياً: ذكرتُ عقب الحكم متن الحديث ثم تخريج الشيخ -رحمه الله تعالى- له، وهذه التخريجات في جلها إحالات إما على «صحيح البخاري» -ورمز لها الشيخ بحرف (خ)-، وإما على «صحيح مسلم» -، ورمز لها الشيخ بحرف (م)-، أو على كليهما، أو على كتاب من كتبه التي خرّج فيها هذا الحديث بعينه، أو أورده تحته.

ثالثاً: أثبتتُ تعليقات الشيخ على الأحاديث، وهي في تفسير الغريب، وتوضيح بعض الأمور المشككة فيه.

رابعاً: أثبتتُ في أول هذا الكتاب مقدمات الشيخ بطبعته: الأولى والثانية، بالحرف.

ونستطيع القول من خلال ما سبق، بأن جميع ما وضعه الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- في «صحيح سنن أبي داود» و«ضعيفه» نقلناه في هذه الطبعة، وأثبتناه فيها.

خامساً: لما كان عمل الشيخ -رحمه الله تعالى- في «الصحيح» و«الضعيف» اختصار السند، وكانت بعض الأسانيد مكررة، دون ذكر المتن المكرر، اختلفت ترقيم الشيخ في «الصحيح» و«الضعيف» لما في أصل «سنن أبي داود»، واختلفت بسبب ذلك أرقام الإحالات الموجودة في تخريجات الشيخ -رحمه الله تعالى-، فعملنا على تعديلها على حسب ترقيم الأصل.

سادساً: هناك هوامش يسيرة أضفتها على الكتاب ووضعتُ بعدها رمز (ش).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) تم الاتفاق بين الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- وصاحب مكتبة المعارف الشيخ سعد الراشد -حفظه الله- بحسب عقد مبرم بينهما على نشر أصول «السنن» مضافاً إليها أحكام الشيخ وتخريجاته، فضلاً عن نشر «صحيحها» و«ضعيفها» كل على حدة.

مقدمة الطبعة الثانية الجديدة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.
أما بعد:

فهذه هي الطبعة الجديدة المنقحة المصححة من كتابي «صحيح سنن أبي داود» و«ضعيفه»، نقوم بإعادة طبعها، بعد نحو من عشر سنوات من طبعته الأولى.
وتتميز هذه الطبعة عن سابقتها بمزيد من التدقيق والمراجعة والتصحيح، لعدد غير قليل من الأخطاء المطبعية والعلمية، على حد سواء.

ولقد وفق الله سبحانه - الأخ الفاضل الشيخ (سعد الراشد) - صاحب مكتبة المعارف العامرة - للقيام بأعباء هذه الطبعة الجديدة لهذا الكتاب، وبقية أعمالي في «السنن» الأربعة جميعها؛ التي كنت قد ميّرت أحاديثها - صحة وضعفاً -، وطبعها - قبل - مكتب التربية العربي لدول الخليج.
ثم؛ قسّمناها إلى صحيح وضعيف؛ كلٌّ على حدة.
واليوم؛ قد آلت حقوق هذه «السنن» الأربعة - «صحيحها» و«ضعيفها» -، لمكتبة المعارف - الرياض؛ وفق الله القائمين عليها لمزيد من الخير.

فالله أسأل التوفيق والسداد، لما فيه خير العباد.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتب

محمد ناصر الدين الألباني

عمان - الأردن

الخميس: ١٧ رجب ١٤١٧ هـ

مقدمة الطبعة الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا ضَلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.
أما بعد :

ففي سَحر يوم الاثنين -الثامن والعشرين من شهر المحرم (سنة ١٤٠٨) من هجرة سيّد المرسلين - عليه أفضل الصلاة وأتمّ التسليم - فرغتُ - والحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات - من مشروع «السنن الأربعة» الخاصّ بتمييز صحيح أحاديثها من ضعيفها، الذي اتفقتُ للقيام به مع مكتب التربية العربي لدول الخليج^(١)، مُمَثِّلًا في مديره العام - آنذاك - الدكتور الفاضل محمد الأحمد الرشيد، وذلك بانتهائي من «سنن النسائي» و«سنن أبي داود»، وقد سلكتُ فيهما مسلكي - في الكتابين السابقين تأليفاً : «سنن ابن ماجه» و«سنن الترمذي» ذاته ؛ من بياني تحت كل حديث مرتبته من صحة أو ضعف، مع الإشارة إلى كتبي التي خرجت فيها تلك الأحاديث، وبيّنت مراتبها، على ما كنت بيّنته في مقدمة الكتابين السابقين ذكراً.

بيد أنّ الأمر اختلف عن ذلك بعض الشيء في «سنن أبي داود» - هذا - فقط ؛ وذلك أنني اقتصرْتُ فيه - إلى الحديث (٢٩٥٧) - على ذكر مرتبة الحديث فحسبُ، دون الإشارة إلى الكتب الآتية الذكر، وذلك لأن أحاديث «أبي داود» إلى الرقم المشار إليه قريباً، مُخرّجة تخريجاً علمياً دقيقاً في مشروعِي القديم، الذي كنتُ بدأتُ فيه من نحو أربعين سنة، وهو «صحيح أبي داود» و«ضعيف أبي داود»، ولا أزال أعملُ فيهما على توثباتٍ مُتفرقةٍ مُتباينةٍ، يسرّ الله لي إتمامها، ولذا اقتصرْتُ على ما سبق ذكره، مكتفياً بالإشارة إلى ذلك هنا، مُستغنياً بها عن تكرار العزو إلى «صحيح أبي داود»، وذلك بخلاف الأحاديث التي بعدَ الحديث المشار إلى رقمه، فإني جريت فيها على الجادة، غيرَ أنني لم أَسْتَكَثِر من ذكر المراجع غالباً لضيق الوقت، فأرجو أن لا يفوتَ ذلك القراء الكرام، مع ضرورة تَنبُّهِهم إلى أنّ هذا الكتاب - «صحيح أبي داود» - هو غيرُ كتابي الذي أشير إليه في عامّة مؤلفاتي : «صحيح أبي داود» ؛ فهذا هو مشروعِي الأصلي - يسرّ الله إتمامه - ؛ أما الذي بين أيديهم ؛ فهو المشروع الذي اتفقت عليه مع مكتب التربية، الذي أراد به - مشكوراً - تقريبَ متون الأحاديث الصحيحة إلى عامة المسلمين، وهي خدمة - للسنة النبوية الشريفة - جليّة، أرجو الله أن يُبَيِّنَ كل من عمل لها على عمله. ولعلّه يجبُ عَلَيَّ هنا أن أقول :

إن عملي في «صحيح السنن الأربعة» اقتصر - وَفَّقَ اتفاقِي مع مكتب التربية العربي لدول الخليج - على التصحيح والتضعيف، أو بصفة عامة : الحكم على الحديث بما يُوجبُه النظرُ فيه متناً وسنداً - وَفَّقَ أصول الصناعة الحديثية والقواعد العلمية .

ولست مسؤولاً عن سوى هذا الحكم، ممّا قد يقع في هذه الكتب من خطأ علمي أو مطبعي، أو ممّا يَرِدُ في التعليقات عليها، فذلك لم يكن شيءً منه من عملي، ويُسأل عنه من كُلِّفَ به، أو من قام به تطوعاً لخدمة هذا المشروع

(١) وقد انتهت مدة اتفاقنا معهم، بموجب خطابهم لنا رقم ١٠/٤٠١ تاريخ ١٤١٣/٥/٢٩ هـ فجزاهم الله خيراً.

وقد نُشرت هذه الكتب باختصار السند، ولم أقم أنا باختصار الأسانيد، ولا أتحمّل شيئاً من تبعه هذا الاختصار، وإنما يتحمّله من قام به، وقد كان ينبغي أن يُشر الكتاب مُبيّناً عليه أنّ الذي اختصر السند شخصٌ غيري، ولكنّ قدر الله وما شاء فعل، ولعلّ ذلك أن يُستدرك في الطبقات القادمة، بإذن الله تعالى^(٢).

هذا؛ ولا بُدّ لي قبل الختام من التنبيه على أمر مهمّ، وهو أنه قد يرى بعضُ القراء في كتب هذا المشروع وغيرها بعضَ الاختلاف في المراتبِ الموضوعية لبعض الأحاديث، بين كتاب وآخر، فيصحّ الحديث أو الإسناد - مثلاً - في أحدها ويضعفُ في آخر، فأرجو أن يتذكروا أن ذلك مما لا بُدّ أن يصدر من الإنسان لما فُطر عليه من الخطأ والنسيان، وقد أشار إلى ذلك الإمام أبو حنيفة التَّعمان، - عليه الرضوان -، حين قال لتلميذه الهُمام أبي يوسف: «يا يعقوب! لا تكتب كلّ ما تسمع مني؛ فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركُه غداً، وأرى الرأي غداً وأتركُه بعد غدا!»^(٣).

على أن هناك سبباً آخرَ يتعلّق بمنهجي في هذا المشروع، قد ذكرته في مطلع هذه المقدمة - وفي مقدّمتي لكتاب «صحيح سنن ابن ماجه» -؛ ذلك أنني حين لا أجِد الحديث مخرّجاً في شيء من مؤلّفاتي لأعزوه إليه، فإنني أحكم عليه بما تقتضيه الصناعة من تضعيف أو تصحيح لإسناده الخاص بالكتاب، الذي بين يديّ من «السنن الأربعة»، وقد يقع - أحياناً - أن يتيسّر لي بعد ذلك أن أخرّجه تخريجاً علمياً، ناظراً إلى طُرُقهِ الأخرى في كتب أخرى، فأخذُ الحكم منه وأضعه في كتاب آخر من «السنن»، فيظهر الاختلافُ المشار إليه آنفاً؛ نتيجةً طبيعيةً لاختلاف طريقة الحكم؛ فمن ذلك - مثلاً - حديث أم سلمة أن النبي ﷺ كان يقرؤها: «إنه عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ» أخرجه الترمذي (٣١١٢)، فقلت تحتها: (ضعيف الإسناد)؛ وهو كذلك، ولكنني في «سنن أبي داود» قلت فيه: صحيح - «الصحيحة» (٢٨٠٩).

وذلك لأنه كانت قد تجمّعت عندي له - بعد انتهائي من «الترمذي» - بعضُ الطرق عن عائشة وغيرها، عملاً بقاعدة: «الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق»، ولا سيما أنه قرأ بهذه القراءة جماعة من السلف، كما حكى عنهم الإمام ابن جرير الطبري في «تفسيره».

ذكرتُ هذا التنبيه راجياً أن لا يتسرّع أحدٌ من القراء - إذا ما وجد شيئاً من ذلك الاختلاف - وهو واجده حتماً - إلى توجيه سهام النقد والاعتراض، بعد أن دُكر بالأسباب، فإنه إن فعل لم يسلم منه أيضاً من تقدّمنا من كبار الأئمة والعلماء في كلّ فنٍّ؛ فإنه يوجد في كلامهم في الفقه، والحديث، والجرح والتعديل: الشيء الكثير من هذا القليل، وبالتالي لا يسلمُ الناقد والمعارض نفسه من أكثر من ذلك، لأنه لا يُشارِكهم ولا يُدانِيهم في فضلهم وعلمهم.

بل الحقُّ أن يلتزم - من وجد ذلك في نفسه - لأخيه عُذراً، ثم يوجّه إليه التصحيح ببيان وهمه بالحجة والبرهان، وباللفظ الطيب من الكلام، فمن فعل ذلك تقبّلناه منه بقبولٍ حسن، واستفدنا منه ما شاء الله أن نستفيد، وكثيرٌ من مؤلّفاتي على ذلك شاهدٌ صدق.

(١) طبعة مكتبة المعارف - هذه - تمّت بمعرفتي وإشرافي.

(٢) وقد تمّ الاختصار - أيضاً - بإشرافي.

(٣) راجع «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص ٧٤ - طبعة المعارف).

والله من وراء القصد .

وختاماً، لا بُدَّ لي من أن أقدم شكري إلى الدكتور محمد الأحمد الرشيد، والدكتور علي محمد التويجري، والدكتور محمد العوّا، والأستاذين الكريمين عبدالرحمن الباني، ومحمد الصبّاغ، الذين كانوا هم السبب في التعجيل بهذا المشروع العظيم، لأنّ الدالّ على الخير كفاعله^(١)، و«من لا يشكر الناس لا يشكر الله»^(٢)، كما قال ﷺ .
والله سبحانه أسأل أن يجعل عملنا هذا صالحاً، ولوجهه وحدّه خالصاً، ولا يجعل لأحد فيه شيئاً.
وسبحانك اللهم ويحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك .

عمّان : الجمعة ٢١ شعبان ١٤٠٨ هـ

٨ نيسان ١٩٨٨ م

محمد ناصر الدين الألباني

أبو عبد الرحمن

(١) انظر «السلسلة الصحيحة» (١٦٦٠).

(٢) انظر «المشكاة» (٣٠٢٥).

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - كتابُ الطهارة

١ - باب التَّحْلِي عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ

١ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ الْقَعْنَبِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ -، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو -، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبُ أَبْعَدَ.

٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، نَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبَرَاءَ انْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ.

٢ - بابُ الرَّجُلِ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ

٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَادٌ، أَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، [قَالَ]: حَدَّثَنِي شَيْخٌ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ الْبَصْرَةَ، فَكَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، فَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى أَبِي مُوسَى يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُوسَى: إِنِّي كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَبُولَ فَأَتَى دَمِثًا فِي أَصْلِ جِدَارٍ، فَقَالَ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَرْتِدْ لِبَوْلِهِ مَوْضِعًا»^(١). [ضعيف الجامع الصغير (٣١٩)، «المشكاة» (٣٤٥)].

٣ - بابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ

٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَعَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ - قَالَ عَنْ حَمَادٍ - قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ - وَقَالَ: عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ - مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ». [ق].

(صحيح) قال أبو داود: رواه شعبة، عن عبد العزيز: «اللهم إني أعوذ بك».

وقال مرة: «أعوذ بالله».

(شاذ) وقال وهيب^(٢): «فليتعوذ بالله».

٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو - يَعْنِي السَّدُوسِيَّ -، قَالَ: ثنا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ - هُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ -، عَنْ أَنَسِ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ». وقال شعبة: وقال مرة: «أعوذ بالله».

٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ».

(١) في نسخة. (منه).

(٢) أي عن عبد العزيز.

٤ - بَابُ كَرَاهِيَةِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ

٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قِيلَ لَهُ: لَقَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ! قَالَ: أَجَلَ لَقَدْ نَهَاَنَا ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، وَأَنْ لَا نَسْتَجِيَّ بِالْيَمِينِ، وَأَنْ لَا يَسْتَجِيَّ أَحَدُنَا بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ نَسْتَجِيَّ بِرَجِيعٍ أَوْ عَظْمٍ. [م].

٨ - (حسن) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ أَعْلَمُكُمْ فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطُ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَنْدِزْهَا وَلَا يَسْتَنْطِبْ بِيَمِينِهِ، وَكَانَ يَأْمُرُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ وَيَنْهَى عَنِ الرُّوثِ وَالرَّمَّةِ». [م] ببعضه.

٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَوَاهُ، قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا». فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَا حِصَصَ قَدْ بُنِيََتْ قَبْلَ الْقِبْلَةِ، فَكُنَّا نَتَحَرَّفُ عَنْهَا وَنَسْتَعْفِفُ اللَّهَ. [ق].

[قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ].

١٠ - (منكر) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثنا وَهَيْبٌ، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مَعْقِلِ ابْنِ أَبِي مَعْقِلٍ الْأَسَدِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَتَيْنِ بِبَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ. [«ضعيف الجامع الصغير» (٦٠٠١)]. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَأَبُو زَيْدٍ هُوَ مَوْلَى بَنِي ثَعْلَبَةَ.

١١ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارَسٍ، قَالَ: ثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ جَلَسَ يَبُولُ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! أَلَيْسَ قَدْ نَهَى عَنْ هَذَا؟ قَالَ: بَلَى، إِنَّمَا نَهَى عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلَا بَأْسَ.

٥ - بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

١٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا [الْقُتَيْبِيُّ] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: لَقَدْ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ الْبَيْتِ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لِبَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ. [ق].

١٣ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: نا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ، فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا.

٦ - بَابُ كَيْفِ التَّكْشِفِ عِنْدَ الْحَاجَةِ

١٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا [أَبُو خَيْثَمَةَ] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: ثنا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً لَا يَرْفَعُ ثَوْبَهُ حَتَّى يَذْنُوبَ مِنَ الْأَرْضِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. [قَالَ أَبُو عِيْسَى الرَّافِلِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، بِهِ].

٧ - بَابُ كَرَاهِيَةِ الْكَلَامِ [عِنْدَ الْخَلَاءِ] ^(١)

١٥ - (ضعيف) ^(٢) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، ثنا ابنُ مَهْدِيٍّ، ثنا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عِيَّاصٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْرُجُ الرَّجُلَانِ بَضْرِبَانِ الْغَائِطِ كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتَيْهِمَا يَتَحَدَّثَانِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْقُثُ عَلَى ذَلِكَ»
قال أبو داود: هَذَا لَمْ يُسْنِدْهُ إِلَّا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ! [وَهُوَ مِنْ حَدِيثِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ].
١٥م - [حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، بِهَذَا. يَغْنِي مَوْقُفًا].

٨ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَرُدُّ السَّلَامَ وَهُوَ يَبُولُ

١٦ - (حسن) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثنا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الصَّخَّالِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ. [م].
قال أبو داود: وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَيَمَّمَ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ السَّلَامَ.
١٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حُضَيْنِ ابْنِ الْمُنْذِرِ أَبِي سَاسَانَ، عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُفْلَةَ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ، ثُمَّ اعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا عَلَى طَهْرٍ» أَوْ قَالَ: «عَلَى طَهَارَةٍ».

٩ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى غَيْرِ طَهْرٍ

١٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ - يَغْنِي الْفَقَاءَ -، عَنْ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ. [م].

١٠ - نَابُ الْخَاتَمِ يَكُونُ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى يُدْخَلُ بِهِ الْخَلَاءُ

١٩ - (شاذ) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَنَفِيِّ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، [قَالَ]: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ. [«ضعيف الجامع الصغير» (٤٣٩٠)، «المشكاة» (٣٤٣)].
قال أبو داود: هَذَا حَدِيثٌ مُتَّكَرٌ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ؛ وَالْوَهْمُ فِيهِ مِنْ هَمَّامٍ، وَلَمْ يَزَوْه إِلَّا هَمَّامٌ ^(٣).

(١) في «نسخة»: «عند الحاجة». (منه).

(٢) وقد صححه شيخنا الألباني مؤخرًا. انظر التخریج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٤٤/١). وقد صرح بتراجعه عن التضعيف في «الصحيحة» (تحت ٣١٢٠)، وانظر «صحيح الترغيب» (١٥٥)، «صحيح موارد الظمان» (١٣٧).

(٣) بل رواه غيره، وعلته الحقيقية عنعن ابن جريج، وهو مدلس، والحديث ضعفه الجمهور. قاله شيخنا الألباني - رحمه الله - في التخریج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٤/٩) برقم ٤.

١١ - بَابُ الْإِسْتِزَاءِ مِنَ الْبَوْلِ

٢٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَذَا بْنُ السَّرِيِّ، قَالَا: ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ: أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ». ثُمَّ دَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا، وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، وَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ». قَالَ هَذَا: «يَسْتَرْ»، مكان «يَسْتَنْزِهُ»، [ق].

٢١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ، قَالَ: «كَانَ لَا يَسْتَرْ مِنْ بَوْلِهِ». وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: «يَسْتَنْزِهُ». [ق، انظر ما قبله].

٢٢ - (صحيح موقوف، وصله م وخ، لكن بلفظ: ثوب أحدهم) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ، قَالَ: أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ دَرَقَةٌ ثُمَّ اسْتَنْزَ بِهَا، ثُمَّ بَالَ، فَقُلْنَا: انْظُرُوا إِلَيْهِ يَبُولُ كَمَا يَبُولُ الْمَرْءُ! فَسَمِعَ ذَلِكَ فَقَالَ: «أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا لَقِيَ صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَطَعُوا مَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ مِنْهُمْ، فَهَاجَهُمْ، فَعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ» (صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ مَنصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: «جِلْدَ أَحَدِهِمْ» (منكر) وَقَالَ عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَسَدَ أَحَدِهِمْ»

١٢ - بَابُ الْبَوْلِ قَائِمًا

٢٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، (ح)، وَثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ - وَهَذَا لَفْظُ حَفْصٍ -، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ قَائِمًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَسَحَّ عَلَى خُفَّيْهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ مُسَدَّدٌ: قَالَ: فَذَهَبَتْ أَتْبَاعُهُ، فَدَعَانِي حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ. [ق].

١٣ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَبُولُ بِاللَّيْلِ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ يَضَعُهُ عِنْدَهُ

٢٤ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ حُكَيْمَةَ بِنْتِ أُمَيْمَةَ ابْنَةِ رُقَيْقَةَ، عَنْ أُمِّهَا أَنَّهُ قَالَتْ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدَحٌ مِنْ عِيدَانٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ. [قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، بِهِ].

١٤ - بَابُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْبَوْلِ فِيهَا

٢٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ». قَالُوا: وَمَا اللَّاعِنَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ ظِلِّهِمْ». [م].

٢٦ - (حسن) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ أَبُو حَفْصٍ - وَحَدِيثُهُ أَثَمٌ - أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَهُمْ، [قَالَ]: أَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْحِمِيرِيَّ، حَدَّثَهُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَةَ: الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظِّلَّ». [قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا مُرْسَلٌ، وَهُوَ مِمَّا انفرد به أهل مِصْرَ].

١٥ - باب فِي الْبَوْلِ فِي الْمُسْتَحَمِّ

٢٧ - (صحيح) ^(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ - قَالَ أَحْمَدُ: ثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ، وَقَالَ الْحَسَنُ: عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ»
(ضعيف) قَالَ أَحْمَدُ: «ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فِيهِ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»

[وَرَوَى شُعْبَةُ وَسَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صِهْبَانَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعْقِلٍ يَقُولُ: الْبَوْلُ فِي الْمُسْتَحَمِّ يَأْخُذُ مِنْهُ الْوَسْوَاسُ. وَحَدَّثْتُ شُعْبَةَ أُولَى. وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ مُعْقِلٍ قَوْلَهُ].

٢٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُمَيْدِ الْحِمَيْرِيِّ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْسُطَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ، أَوْ يَبُولَ فِي مُغْتَسِلِهِ. [م] ^(٢).

١٦ - باب النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ فِي الْجُحْرِ

٢٩ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرَجٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَبَالَ فِي الْجُحْرِ. قَالَ: قَالُوا لِقَتَادَةَ: مَا يَكْرَهُ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْجُحْرِ؟ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: إِنَّهَا مَسَاكِينُ الْجَنِّ. [ضعيف الجامع - صغير] «٦٠٠٣، ١٣٢٤، ١»، [إرواء الغليل] «(٥٥)».

١٧ - بابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ

٣٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّاقِفُ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ: «عُفْرَانُكَ».

١٨ - بابُ كَرَاهِيَةِ مَسِّ الذَّكَرِ بِالْيَمِينِ فِي الْأَسْتِبْرَاءِ

٣١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثَنَا أَبَانُ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّحُ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلَا يَشْرِبُ نَفْسًا وَاحِدًا». [ق].

٣٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمِصْبِصِيُّ، نا ^(٣) ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، نا أَبُو أَيُّوبَ - يَعْنِي الْإِفْرِيقِيَّ -، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ وَمَعْبُدٍ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ الْخُرَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِبَطْعَامِهِ، وَشِرَائِهِ، وَرِيَابِهِ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ.

(١) وقد ضعفه شيخنا الألباني - رحمه الله - في التخریج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود»، (١٨/٩). وانظر «الصحيح» (٢٥١٦) و«صحيح الترغيب والترهيب» برقم (١٥٣) و«ضعيفه» (١١٩).

(٢) لم أفد عليه. ولم يعزه إليه شيخنا الألباني في التخریج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٥٧/١).

(٣) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

٣٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، نَا (١) عَيْسَى بْنُ يُوُسَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيُمْنَى لَطُورِهِ وَطَعَامِهِ، وَكَانَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى لِحَالَتِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَدَى.

٣٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ بَرْنِعٍ، نَا عَبْدُ الرَّهْمَنِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَاهُ.

١٩ - بَابُ الْأَشْتِرَارِ فِي الْخَلَاءِ

٣٥ - (ضعيف) (٢) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، أَنَا عَيْسَى بْنُ يُوُسَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنِ الْحُصَيْنِ الْخُبَرَانِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ؛ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا؛ فَلَا حَرَجَ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ؛ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا؛ فَلَا حَرَجَ، وَمَنْ أَكَلَ؛ فَمَا تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ، وَمَا لَاكَ بِلِسَانِهِ؛ فَلْيَبْتَلِغْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا؛ فَلَا حَرَجَ، وَمَنْ أَتَى الْغَائِطَ؛ فَلْيَسْتَتِرْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؛ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَثِيبًا مِنْ رَمْلِ، فَلْيَسْتَذِرْهُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ، مَنْ فَعَلَ؛ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا؛ فَلَا حَرَجَ». [ضعيف الجامع الصغير (٥٤٦٨)، «المشكاة» (٣٥٢)].

قال أبو داود: رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَوْرٍ قَالَ: حُصَيْنُ الْحِمَيْرِيِّ. [قَالَ]: وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ ثَوْرٍ، فَقَالَ: أَبُو سَعِيدٍ الْخَيْرِ.

قال أبو داود: أبو سَعِيدٍ الْخَيْرِ [هُوَ] مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٠ - بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ أَنْ يُسْتَنْجَى بِهِ

٣٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَرْيَدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبِ الْهَمْدَانِيِّ، أَنَا الْمُفَضَّلُ - يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ الْمِصْرِيِّ -، عَنْ عِيَّاسِ بْنِ عَبَّاسِ الْقَتْبَانِيِّ، أَنَّ شَيْمَ بْنَ بَيْتَانَ، أَخْبَرَهُ عَنْ شَيْبَانَ الْقَتْبَانِيِّ، [قَالَ]: إِنَّ مَسْلَمَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ اسْتَعْمَلَ رُوتِيعَ ابْنِ ثَابِتٍ (٣) عَلَى أَسْفَلِ الْأَرْضِ. قَالَ شَيْبَانُ: فَبَرْنَا مَعَهُ مِنْ كَوْمِ شَرِيكَ إِلَى عُلُقَمَاءَ، أَوْ مِنْ عُلُقَمَاءَ إِلَى كَوْمِ شَرِيكَ - يُرِيدُ عُلُقَمَاءَ - فَقَالَ رُوتِيعُ: إِنْ كَانَ أَحَدُنَا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيَأْخُذُ بِضَوْأِ أَخِيهِ عَلَى أَنَّ لَهُ النُّصْفَ مِمَّا يَعْنُمُ وَلَنَا النُّصْفُ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَطْزِئُ لَهُ النَّصْلُ وَالرَّيْشُ وَالْآخِرُ الْقَدَحُ. ثُمَّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارُوتِيعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مِنْ عَقْدٍ لِحَبِيبِهِ، أَوْ تَقْلَدُ وَتَرَأَى، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ مِنْهُ بَرِيءٌ».

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٢) لكن الأمر بإيتار الاستجمار صحيح، وكذا قوله: «من اکتحل فليوتر»، انظر «سنن ابن ماجه» (٣٣٧، ٣٣٨) بتحقيقي، و«الصحيحه» (١٢٩٥)، (١٣٠٥).

(٣) في «الهندي»: «ثابت»، وهو خطأ.

٣٧ - (صحيح الإسناد) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا مُفَضَّلٌ، عَنْ عَيَّاشٍ، أَنَّ شَيْمَ بْنَ بَيَّانٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا، عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، يَذْكُرُ ذَلِكَ وَهُوَ مَعَهُ مُرَابِطٌ بِحَصْنِ بَابِ الْيُونَنِ.
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَصْنُ الْيُونَنِ بِالْفِسْطَاطِ عَلَى جَبَلٍ.
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ شَيْبَانُ بْنُ أُمَيَّةَ يَكْنَى أَبَا حَذِيفَةَ.

٣٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ، أَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، نَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَمَسَّحَ ^(١) بِعِظَمٍ أَوْ بَعْرِ [م].
 ٣٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحِمَصِيُّ، نَا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو السَّيْتَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَدِيمٌ وَفَدُ الْجَنِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّهُ أَهْثَكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِعِظَمٍ أَوْ رَوْثَةٍ أَوْ حُمَمَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ لَنَا فِيهَا رِزْقًا ^(٢)، قَالَ: فَهِيَ النَّبِيُّ ﷺ [عَنْ ذَلِكَ].
 ٢١ - بَابُ الاسْتِنْجَاءِ بِالْأَحْجَارِ

٤٠ - (حسن) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قُرْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ يَسْتَطِيبُ بِهِنَّ، فَإِنَّهَا تُجْزِي عَنْهُ».

٤١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خُزَيْمَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الاسْتِطَابَةِ؟ فَقَالَ: «بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيْعٌ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَذَا رَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ ثُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ [- يَغْنِي ابْنُ عُرْوَةَ -].

٢٢ - بَابُ فِي الاسْتِيزَاءِ

٤٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ الْمُفْرِيُّ، قَالَا: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى التَّوَّامُ، (ح)، وَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا أَبُو يَعْقُوبَ التَّوَّامُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عُمَرُ خَلْفَهُ بِكَوْزٍ مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عُمَرُ؟». فَقَالَ: هَذَا مَاءٌ تَتَوَضَّأُ بِهِ. قَالَ: «مَا أَمَرْتُ كَلِمًا بَلْتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ، وَلَوْ فَعَلْتُ لَكَانَتْ سُنَّةً». [مشكاة المصابيح (٣٦٨)].

٢٣ - بَابُ فِي الاسْتِنْجَاءِ بِالمَاءِ

٤٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، عَنْ خَالِدٍ - يَغْنِي الوَاسِطِيُّ -، عَنْ خَالِدٍ - يَغْنِي الْحَذَّاءَ -، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا، وَمَعَهُ غُلَامٌ مَعَهُ مِضْضَةٌ، وَهُوَ أَصْغَرُنَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ السُّدْرَةِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ فَخَرَجَ عَلَيْنَا، وَقَدْ اسْتَنْجَى بِالمَاءِ. [ق].

(١) في نسخة: «نمتسح». (منه).

(٢) في «الهندية»: «زرقا». وهو خطأ.

٤٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُمُونَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾ قَالَ: كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ».

٢٤ - بَابُ الرَّجُلِ يَدُلُّكَ يَدُهُ بِالْأَرْضِ إِذَا اسْتَنْجَى

٤٥ - (حسن) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، نَاسُودُ بْنُ عَامِرٍ، نَاسِرِيكُ، [وَهَذَا لَفْظُهُ]، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَغْنِي الْمَحْرَمِي -، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى الْحَلَاءَ أَتَيْتَهُ بِمَاءٍ فِي تَوْرٍ أَوْ رُكْوَةٍ فَاسْتَنْجَى.

[قال أبو داود: فِي حَدِيثٍ وَكِيعٍ]: ثُمَّ مَسَحَ يَدُهُ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ آخَرَ فَتَوَضَّأَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ أَثَمٌ.

٢٥ - بَابُ السُّوَالِ

٤٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَزَعُهُ، قَالَ: «لَوْلَا أَنِ اشْتُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ، وَبِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ». [ق، دون جملة العشاء].

٤٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، نَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَرَأَيْتُ زَيْدًا يَجْلِسُ فِي الْمَسْجِدِ، وَإِنَّ السَّوَالِكَ مِنْ أَذْيِهِ مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أَذُنِ الْكَاتِبِ، فَكَلَّمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَأْذَنَ.

٤٨ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ تَوْضُوءَ^(١) ابْنِ عُمَرَ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا وَغَيْرَ طَاهِرٍ، عَمَّ ذَاكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ حَدَّثَهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا وَغَيْرَ طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَمَرَ بِالسَّوَالِكِ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرَى أَنَّهُ بِهَ قُوَّةٌ، فَكَانَ لَا يَدْعُ الْوُضُوءَ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

۲۶۔ بابُ کَيْفَ يَسْتَاكُ؟

٤٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَرَأَيْنَهُ يَسْتَاكُ عَلَى لِسَانِهِ.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: وَقَالَ سُلَيْمَانُ: قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَسْنَاكُ، وَقَدْ وَضَعَ السَّوَاكَ عَلَى طَرَفِ لِسَانِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِهْ إِهْ» يَعْنِي يَتَهَوَّعُ. [ق].

قال أبو داود: قال مُسَدَّدٌ: كَانَ حَدِيثًا طَوِيلًا اخْتَصَرَهُ^(١).

٢٧ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَسْتَاكُ بِسَوَاكٍ غَيْرِهِ

٥٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، نَا عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَنُّ، وَعِنْدَهُ رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَأَوْحِي إِلَيْهِ فِي فَضْلِ السَّوَاكِ: أَنْ كَبَّرَ: أَعْطِيَ السَّوَاكَ أَكْبَرَهُمَا.

[قَالَ لَنَا أَبُو دَاوُدَ: قَالَ: أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى: عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ كُنَّا نَعُدُّهُ مِنَ الْأَبْدَالِ قَبْلَ أَنْ نَسْمَعَ أَنَّ الْأَبْدَالَ فِي الْمَوَالِي]^(٢).

٢٨ - بَابُ غَسَلَ السَّوَاكِ

٥١ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَارِيُّ، نَا عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدِ الْكُوفِيِّ الْخَاسِبِ، نَا كَثِيرٌ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكُ، فَيُعْطِينِي السَّوَاكَ لِأَغْسِلَهُ، فَأَبْدَأُ بِهِ فَاسْتَاكُ، ثُمَّ أَغْسِلُهُ وَأَذْفَعُهُ إِلَيْهِ.

٢٩ - بَابُ السَّوَاكِ مِنَ الْفِطْرَةِ

٥٢ - (حسن) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ بِالْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَشْفُ الْإِيطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ» - يَعْنِي الْاسْتِنْجَاءَ بِالْمَاءِ - . قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُضْعَبُ [بْنُ شَيْبَةَ]: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ؛ إِلَّا أَنَّ تَكُونَ الْمَضْمُضَةَ. [م].

٥٣ - (حسن) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَدَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، قَالَا: نَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ يَاسِرٍ - قَالَ مُوسَى: عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ دَاوُدُ: عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْمَضْمُضَةُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ». فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ «إِعْفَاءَ اللَّحْيَةِ». وَزَادَ: «وَالْخِتَانُ». قَالَ: «وَالِانْتِضَاحُ» وَلَمْ يَذْكُرْ «انْتِقَاصُ الْمَاءِ» يَعْنِي الْاسْتِنْجَاءَ.

(صحيح موقوف) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى نَحْوَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: «خَمْسٌ كُلُّهَا فِي الرَّأْسِ» وَذَكَرَ فِيهِ «الْفَرْقَ» وَلَمْ يَذْكُرْ «إِعْفَاءَ اللَّحْيَةِ».

(صحيح عن طلق موقوف) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، وَمُجَاهِدٍ، [وَرَوَاهُ حَكِيمٌ]، وَعَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، قَوْلَهُمْ، وَلَمْ يَذْكُرُوا «إِعْفَاءَ اللَّحْيَةِ».

(صحيح) وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْثَمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [وَفِيهِ: «إِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ»].

(صحيح موقوف) وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ نَحْوَهُ... وَذَكَرَ: «إِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالْخِتَانُ».

(١) فِي «نَسْخَةِ»: «وَلَكِنِّي اخْتَصَرْتُهُ». (منه).

(٢) بَدَلَ مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ فِي نَسْخَةِ: «قَالَ أَحْمَدُ - هُوَ ابْنُ حَزْمٍ -: قَالَ لَنَا أَبُو سَعِيدٍ - هُوَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ -: هَذَا مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ».

٣٠ - بَابُ السُّوَالِ لِمَنْ قَامَ بِاللَّيْلِ

٥٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنصُورٍ وَحُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَوَضَّعُ فَاهُ بِالسُّوَالِ. [ق].

٥٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، نَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوضَعُ لَهُ وَضُوءُهُ وَسِوَاكُهُ، فَإِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ تَخَلَّى ثُمَّ اسْتَاكَ. [م].

٥٦ - (حسن دون قوله: ولا نهار) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، نَا هَمَّامٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُقُدُ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ فَيَسْتَقِظُ إِلَّا يَتَوَضَّأُ. [«صحيح الجامع الصغير» (٤٨٥٣)].

٥٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، نَا هُشَيْمٌ، أَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثُّ لَيْلَةٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَقِظَ مِنْ مَنَامِهِ أَتَى طَهُورَهُ، فَأَخَذَ سِوَاكَهُ فَاسْتَاكَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخِزَتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل: عمران] حَتَّى قَارَبَ أَنْ يَخْتِمَ السُّورَةَ أَوْ خَتَمَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَأَتَى مُصَلَّاهُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى فِرَاشِهِ فَنَامَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَقِظَ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى فِرَاشِهِ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَقِظَ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ [كُلُّ ذَلِكَ يَسْتَاكَ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: فَتَسَوَّكَ، وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ. [م].

٥٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، قَالَ: ثَنَا عِيسَى [ابْنُ يُونُسَ]، ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: بَأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسُّوَالِ. [م].

٣١ - بَابُ فَرَضِ الْوُضُوءِ

٥٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلَا صَلَاةَ بِغَيْرِ طَهُورٍ».

٦٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَعَالَى جَلَّ ذِكْرُهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَخَذَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ». [ق].

٦١ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ». [سيأتي برقم (٦١٨)].

٣٢ - بَابُ الرَّجُلِ يُجَدِّدُ الْوُضُوءَ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ

٦٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُفَرِّجِيُّ، (ح)، وَثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ [هُوَ ابْنُ أَنْعَمٍ].

- قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَأَنَا لِحَدِيثِ ابْنِ يَحْيَى أَضْبَطُ - عَنْ غُطَيْفٍ - وَقَالَ مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ الْهَذَلِيُّ - قَالَ: كُنْتُ

عِنْدَ [عَبْدِ اللَّهِ] بْنِ عُمَرَ، فَلَمَّا تُودِي بِالطَّهْرِ تَوَضَّأَ فَصَلَّى، فَلَمَّا تُودِي بِالْعَصْرِ تَوَضَّأَ، فَقُلْتُ لَهُ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ». [«ضعيف الجامع الصغير» (٥٥٣٦)، «المشكاة» (٢٩٣)].
قال أبو داود: وَهَذَا حَدِيثٌ مُسَدَّدٌ، وَهُوَ أَتَمُّ.

٣٣ - بَابُ مَا يُنَجِّسُ الْمَاءَ

٦٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَغَيْرُهُمْ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يَنْبُتُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسَّبَاحِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ، لَمْ يَحْمِلِ الْحَبَثَ».
قال أبو داود: [وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ الْعَلَاءِ، وَقَالَ عُثْمَانُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ بْنِ جَعْفَرٍ.
قال أبو داود: وَ[هَذَا] هُوَ الصَّوَابُ.

٦٤ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادٌ، (ح)، وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثَنَا يَزِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ أَبُو كَامِلٍ: ابْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ فِي الْقَلَاةِ؟ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٦٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَنَا عَاصِمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ، فَإِنَّهُ لَا يَنْجُسُ»
قال أبو داود: حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَقَفَهُ عَنْ عَاصِمٍ.

٣٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي بَثْرِ بَضَاعَةٍ

٦٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيِّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَوَضَّأُ مِنْ بَثْرِ بَضَاعَةٍ - وَهِيَ بَثْرٌ يَطْرَحُ فِيهَا الْحَيْضُ وَلَحْمُ الْكِلَابِ وَالْتَنَنُ؟ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يَنْجُسُهُ شَيْءٌ».

قال أبو داود: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَافِعٍ.

٦٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَلِيطِ بْنِ أَبِي ثَوْبٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ لَهُ: إِنَّهُ يُسْقَى لَكَ مِنْ بَثْرِ بَضَاعَةٍ، وَهِيَ بَثْرٌ يُلْقَى فِيهَا لُحُومُ الْكِلَابِ وَالْمَحَائِضُ وَعَذِيرُ النَّاسِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يَنْجُسُهُ شَيْءٌ».

قال أبو داود: [وَأَسَمِعْتُ قُتَيْبَةَ بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ قَيْمَ بْنَ بَضَاعَةٍ عَنْ عَمِّهَا؟ قَالَ: أَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِيهَا الْمَاءُ إِلَى الْعَانَةِ، قُلْتُ: فَإِذَا نَقَصَ؟ قَالَ: دُونَ الْعَوْرَةِ.

قال أبو داود: وَقَدَرْتُ أَنَا بَثْرَ بَضَاعَةٍ يَرِدَانِي مَدَدَتُهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ دَرَعْتُهَا، فَإِذَا عَرَضُهَا شَيْءٌ أَذْرَعُ، وَسَأَلْتُ الَّذِي فَتَحَ لِي بَابَ الْبُشَنَانِ فَأَدْخَلَنِي إِلَيْهِ: هَلْ غَيْرُ بِنَاوُهَا عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: لَا. وَرَأَيْتُ فِيهَا مَاءً مُتَغَيَّرَ اللَّوْنِ.

٣٥- بَابُ الْمَاءِ لَا يُجْنَبُ

٦٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَفْتِهِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَتَوَضَّأَ مِنْهَا - أَوْ يَغْتَسِلَ - فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ جُنْبًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُجْنَبُ»

٣٦- بَابُ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ

٦٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: ثَنَا زَائِدَةُ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ».

٧٠ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، وَلَا يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ».

٣٧- بَابُ الْوُضُوءِ بِشُورِ الْكَلْبِ

٧١ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «طَهُورُ إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ؛ أَنْ يَغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ لَاهَنَ بِالتُّرَابِ». [م]. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ قَالَ أَيُّوبُ وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ مُحَمَّدٍ.

٧٢ - (صحيح موقوف، وصح أيضاً مرفوعاً) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ - [يَغْنِي] ابْنُ سُلَيْمَانَ -، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، جَمِيعاً عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَرْفَعَاهُ، وَزَادَ: «وَإِذَا وَلَغَ الْهَرُّ غَسَلَ مَرَّةً»

٧٣ - (صحيح لكن قوله «السابعة» شاذ، والأرجح: «الأولى بالتراب») حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ [الْعَطَّارُ]، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، السَّابِعَةَ بِالتُّرَابِ»

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَأَمَّا أَبُو صَالِحٍ، وَأَبُو رَزِينٍ، وَالْأَعْرَجُ، وَثَابِتُ الْأَحْنَفُ، وَهَمَّامُ بْنُ مُنْبِيٍّ، وَأَبُو السُّدِّيِّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: رَوَوْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَذْكُرُوا التُّرَابَ.

٧٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ ابْنِ مَعْقِلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ ثُمَّ قَالَ: «مَا لَهُمْ وَلَهَا». فَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ، وَفِي كَلْبِ الْغَنَمِ، وَقَالَ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَالثَّامِنَةَ عَقَرُوهُ بِالتُّرَابِ». [م].

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَكَذَا قَالَ ابْنُ مَعْقِلٍ] (١).

٣٨- باب سُورِ الْهَرَّةِ

٧٥- (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ - أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، فَأَضْغَى لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ، قَالَتْ كَبْشَةُ فَرَأَيْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ! فَقَالَ: أَنْعَجِبِينَ يَا بِنْتُ^(١) أَحْيَى؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَافَاتِ».

٧٦- (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ دِينَارِ التَّمَارِ، عَنْ أُمِّهِ: أَنَّ مَوْلَاتَهَا أَرْسَلَتْهَا بِهَرِيسَةَ إِلَى عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، فَوَجَدَتْهَا تَصَلِّيَ فَأَشَارَتْ إِلَيَّ أَنْ ضَعِيهَا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَأَكَلَتْ مِنْهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ أَكَلْتُ مِنْ حَيْثُ أَكَلَتِ الْهَرَّةُ، فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ» وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا.

٣٩- باب الْوُضُوءِ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ

٧٧- (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَتَحْنُ جُنْبَانِ. [ق].

٧٨- (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التُّفَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ خَرَبُودَ، عَنْ أُمِّ صُبَيْةَ الْجُهَنِيَّةِ، قَالَتْ: اخْتَلَفْتُ يَدَيَّ وَيَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْوُضُوءِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

٧٩- (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّوْنَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ مُسَدَّدٌ - مِنَ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ جَمِيعًا. [خ، دون قوله: «من الإناء الواحد»].

٨٠- (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَتَوَضَّأُ نَحْنُ وَالنِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ نَذْلِي فِيهِ أَيْدِيَنَا. [خ، انظر ما قبله].

٤٠- بابِ النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ

٨١- (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُمَيْدِ الْجَمْرِيِّ، قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَرْبَعَ سِنِينَ كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَغْتَسِلَ الْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، أَوْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ - زَادَ مُسَدَّدٌ - وَلَيَعْتَرِفَا جَمِيعًا.

٨٢- (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ - يَغْنِي الطَّلَاسِيَّ -، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي حَاجِبٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو - [قَالَ لَنَا أَبُو دَاوُدَ] وَهُوَ الْأَقْرَعُ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ.

(١) في «نسخة»: «يا ابنة».

٤١ - بَابُ الْوُضُوءِ بِمَاءِ الْبَحْرِ

٨٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ مِنْ آلِ ابْنِ الْأَزْرَقِ، قَالَ: إِنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ - وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَزَكِبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا، أَفَتَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الطَّهَوْرُ مَاؤُهُ الْجِلُّ مَبِيتُهُ»

٤٢ - بَابُ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيدِ

٨٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا هَنَادٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، قَالَا: ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي فَرَاةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ لَيْلَةَ الْجِنِّ: «مَا فِي إِدَاوَتِكَ؟» قَالَ: نَبِيدٌ، قَالَ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ». [«المشكاة» (٤٨٠)].

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَ] قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، أَوْ زَيْدٍ، [قَالَ]: كَذَا قَالَ شَرِيكٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ هَنَادٌ: لَيْلَةَ الْجِنِّ.

٨٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ فَقَالَ: مَا كَانَ مَعَهُ مِثْلُ أَحَدٍ.

٨٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثَنَا يَشْرُ بْنُ مَنصُورٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِنَّهُ كَرِهَ الْوُضُوءَ بِاللَّبَنِ وَالنَّبِيدِ، وَقَالَ: إِنَّ التَّيْمُمَ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْهُ.

٨٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ [يعني ابن مَهْدِيٍّ]، حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَاءٌ وَعِنْدَهُ نَبِيدٌ، أَيْتَسَلُّ بِهِ؟ قَالَ: لَا.

٤٣ - بَابُ ائْتِصَالِ الرَّجُلِ وَهُوَ حَاقِنٌ؟

٨٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ، أَنَّهُ خَرَجَ حَاجًّا - أَوْ مُعْتَمِرًا - وَمَعَهُ النَّاسُ وَهُوَ يَوْمِيئُهُمْ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَقَامَ الصَّلَاةَ صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ قَالَ: لِيَقْدِّمَ أَحَدُكُمْ، - وَذَهَبَ [إِلَى] الْخَلَاءِ - فَأَتَى سَمِيعَتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ الْخَلَاءَ وَقَامَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ».

٨٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى - الْمَعْنَى - قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ - قَالَ ابْنُ عِيسَى فِي حَدِيثِهِ: ابْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ اتَّفَقُوا - أَخُو الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ فَجِئَ بِطَعَامِهَا، فَقَامَ الْقَاسِمُ [بْنُ مُحَمَّدٍ] يُصَلِّي، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُصَلِّي بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا وَهُوَ يُدْفِعُهُ الْأَخْبَانِ» [م].

٩٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَدِّنِ، عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لَا يَجِلُّ لَأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَهُنَّ: لَا يَوْمَ رَجُلٍ قَوْمًا فَيُحْصَى نَفْسُهُ بِالِدُّعَاءِ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ، وَلَا يَنْظُرُ فِي قَعْرِ بَيْتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ دَخَلَ، وَلَا يُصَلِّي وَهُوَ حَقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ». [«ضعيف الجامع الصغير» (٢٥٦٥)، «المشكاة» (١٠٧٠)].

٩١ - (صحيح إلا جملة الدعوة) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ السَّلْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَدِّن، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُصَلِّيَ وَهُوَ حَقْنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ» ثُمَّ سَاقَ نَحْوَهُ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ، قَالَ: «وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَوْمَ قَوْمًا إِلَّا بِإِذْنِهِمْ، وَلَا يَخْتَصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا مِنْ سُنَنِ أَهْلِ الشَّامِ لَمْ يَشْرِكْهُمْ فِيهَا أَحَدٌ.

٤٤ - بَابُ مَا يُجْزَى مِنَ الْمَاءِ فِي الْوُضُوءِ

٩٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ.

٩٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: ثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ.

٩٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ، عَنْ جَدِّهِ - وَهِيَ أُمُّ عُمَارَةَ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَتَيْ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَدَرُ ثَلَاثِي الْمُدِّ.

٩٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّازُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِإِنَاءٍ يَسَعُ رَطْلَيْنِ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَتَوَضَّأُ بِمَكْوُكٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ رَطْلَيْنِ. [ق].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ شَرِيكٍ، قَالَ: عَنِ ابْنِ جَبْرِ بْنِ عَتِيكَ. قَالَ: وَرَوَاهُ سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي جَبْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ: الصَّاعُ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ صَاعُ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، وَهُوَ صَاعُ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٥ - بَابُ الْإِسْرَافِ فِي الْوُضُوءِ

٩٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتَهَا، قَالَ: أَيُّ بَنِي، سَلِ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطُّهُورِ وَالذُّعَاءِ»

٤٦ - بَابُ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ

٩٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنصُورٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى قَوْمًا وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ فَقَالَ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْعُوا الْوُضُوءَ». [ق، وليس عنده (خ): الأمر بالاسباغ].

٤٧ - بَابُ الْوُضُوءِ فِي آيَةِ الصُّفْرِ

- ٩٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صَاحِبُ لِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تَوْرٍ مِنْ شَبَةِ.
- ٩٩ - (صحيح الإسناد) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ، حَدَّثَهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.
- ١٠٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، وَسَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ فَتَوَضَّأَ. [خ].

٤٨ - بَابُ فِي التَّسْمِيَةِ عَلَى الْوُضُوءِ

- ١٠١ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ [تَعَالَى] عَلَيْهِ».
- ١٠٢ - (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ الدَّرَاوَرْدِيِّ، قَالَ: وَذَكَرَ رُبْعَهُ أَنَّ تَفْسِيرَ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» أَنَّهُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ وَيَتَسَلَّلُ، وَلَا يَتَوِي وُضُوءًا لِلصَّلَاةِ، وَلَا غُسْلًا لِلْجَنَابَةِ.

٤٩ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا

- ١٠٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَرِينٍ، وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ؛ فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي أَتَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ». [م، خ، دون الثلاث].
- ١٠٤ - (صحيح والأكثر على الثلاث) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - يَعْنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ - قَالَ: مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا رَرِينٍ.
- ١٠٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا اسْتَبَقَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَذْرِي أَتَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» أَوْ «أَتَيْنَ كَانَتْ تَطُوفُ يَدُهُ»

٥٠ - بَابُ صِفَةِ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ

- ١٠٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْزِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَقَّانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَقَّانَ تَوَضَّأَ: فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا فغَسَلَهُمَا، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَرَ^(١)، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ

(١) فِي «نَسَخَةِ»: «اسْتَنْشَقَ». (مَنْه).

ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [ق].

١٠٧ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَرْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمْرَانُ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ تَوَضَّأَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَضْمَضَةَ وَالِاسْتِنْشَاقَ، وَقَالَ فِيهِ: وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ هَكَذَا، وَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ دُونَ هَذَا كَفَّاهُ» وَلَمْ يَذْكُرْ أَمْرَ الصَّلَاةِ.

١٠٨ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، قَالَ: ثنا زِيَادُ بْنُ يُوْنُسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ سُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ، فَذَعَا بِمَاءٍ، فَأَتَى بِمِضْأَةٍ، فَأَصْغَاهَا عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَذْخَلَهَا فِي الْمَاءِ، فَتَمَضَّضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا ثُمَّ أَذْخَلَ يَدَهُ فَأَخَذَ مَاءً فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَذْنَيْهِ، فَغَسَلَ بَطْنَيْهِمَا وَظُهُورَهُمَا مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ آيْنَ السَّائِلُونَ عَنِ الْوُضُوءِ؟ هَكَذَا رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَحَادِيثُ عُثْمَانَ [رضي الله عنه] الصَّحَاحُ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى مَسْحِ الرَّأْسِ أَنَّهُ مَرَّةً، فَإِنَّهُمْ ذَكَرُوا الْوُضُوءَ ثَلَاثًا، وَقَالُوا فِيهَا: وَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا عَدَدًا كَمَا ذَكَرُوا فِي غَيْرِهِ.

١٠٩ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَنَا عِيْسَى [ابْنُ يُوْنُسَ]، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ أَبِي عَلَقَمَةَ: أَنَّ عُثْمَانَ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، فَأَفْرَغَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَ لَهَا إِلَى الْكَوْعَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ مَضَّضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَذَكَرَ الْوُضُوءَ ثَلَاثًا، قَالَ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، وَقَالَ^(١): رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ مَا رَأَيْتُمُونِي تَوَضَّأْتُ. ثُمَّ سَأَلَ نَحْوَ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ وَأَتَمَّ.

١١٠ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقِ بْنِ جَمْرَةَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ هَذَا.

(إسناده حسن) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، قَالَ: تَوَضَّأَ ثَلَاثًا قَطُّ.

١١١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلَقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: أَنَا عَلِيُّ [رضي الله عنه] وَقَدْ صَلَّى، فَذَعَا بِطَهْوَرٍ فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِالطَّهْوَرِ وَقَدْ صَلَّى؟ مَا يُرِيدُ إِلَّا لِيَعْلَمَنَا، فَأَتَى بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسَبَ، فَأَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَمِينِهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضَّضَ وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثًا، فَتَمَضَّضَ وَكَثَّرَ مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ فِيهِ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ الشَّمَالَ ثَلَاثًا، ثُمَّ جَعَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ

(١) في (الهندية): «وقا». وهو سقط من الناسخ. والله أعلم.

مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَرِجْلَهُ الْيُسْرَى (١) ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَعْلَمَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهُوَ هَذَا.

١١٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عُلْقَمَةَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: صَلَّى عَلَيَّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] الْغَدَاةَ، ثُمَّ دَخَلَ الرَّحْبَةَ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَنَاءَهُ الْغُلَامُ بِأَنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، وَطَسَبَ، قَالَ: فَأَخَذَ الْإِنَاءَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، وَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَذْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ سَاقَ قَرِيبًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ، [قَالَ:] ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ مُقَدِّمَةً وَمُؤَخَّرَةً مَرَّةً، ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ.

١١٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ عُرْفُطَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ خَيْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَبِي بَكْرٍ سَيِّ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى بِكُوْزٍ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضْمَضَ مَعَ الْاسْتِنْشَاقِ بِمَاءٍ وَاحِدٍ، وَذَكَرَ [هَذَا] الْحَدِيثَ.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَخْطَأَ فِيهِ شُعْبَةُ، وَإِنَّمَا هُوَ خَالِدُ بْنُ عُلْقَمَةَ].

١١٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِبْعَةُ الْكِنَانِيُّ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] وَسُئِلَ عَنْ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: وَمَسَحَ [عَلَى] رَأْسِهِ حَتَّى لَمَّا يَنْقُطُ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١١٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، قَالَ: ثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثَنَا فَطْرٌ، عَنْ أَبِي فَرَوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] تَوَضَّأَ: فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَاحِدَةً، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١١٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو تَوْبَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، (ح)، وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيَّةٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] تَوَضَّأَ، فَذَكَرَ وَضُوءَهُ كُلَّهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أُحِبُّتُ أَنْ أَرِيكُمْ طُهُورَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَخْطَأَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَبِيَّةَ. وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو حَبِيَّةَ].

١١٧ - (حسن) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَّانَةَ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ عَلَيَّ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَالِبٍ - وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَتَيْنَاهُ بِتَوْرٍ فِيهِ مَاءٌ حَتَّى وَضَعْنَاهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ أَلَا أَرَيْتَ كَيْفَ كَانَ يَتَوَضَّأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَأَضَعَى الْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَغَسَلَهَا، ثُمَّ أَذْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَأَفْرَغَ بِهَا عَلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ، ثُمَّ أَذْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْإِنَاءِ جَمِيعًا، فَأَخَذَ بِهِمَا حَقْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِهَا عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أَلْقَمَ إِنْهَامِيهِ مَا أَقْبَلَ مِنْ أَدْنَاهُ، ثُمَّ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ الْيُمْنَى قَبْضَةً مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهَا

(١) فِي «نَسَخَةِ»: «الشَّمَالِ». (مَنْه).

عَلَى نَاصِيَتِهِ، فَتَرَكَهَا تَسْتَنْ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَظُهُورَ أَدْنِيَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ جَمِيعًا، فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِهَا عَلَى رِجْلِهِ وَفِيهَا التُّغْلُ، [فَقَتَلَهَا] ^(١) بِهَا، ثُمَّ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: وَفِي التُّغْلَيْنِ؟ قَالَ: وَفِي التُّغْلَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: وَفِي التُّغْلَيْنِ؟ قَالَ: وَفِي التُّغْلَيْنِ.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ شَيْبَةَ يُسَبِّحُ حَدِيثَ عَلِيٍّ لِأَنَّهُ قَالَ فِيهِ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً.

(شاذ) وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ فِيهِ: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا.

١١٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَاصِمٍ - وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى [الْمَازِنِيِّ] - هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرَبِّيَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بَوَضُوءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ: بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى فَقَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ. [ق].

١١٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَاصِمٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: فَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ. [ق].

١٢٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ حَبَّانَ بْنَ وَاسِعٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ وَضُوءَهُ وَقَالَ: وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلٍ بِيَدَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَقْفَاهُمَا. [م].

١٢١ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: ثَنَا حَرِيزٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَيْسَرَةَ الْحَضْرَمِيُّ، سَمِعْتُ الْمُقَدَّامَ بْنَ مَعْدِي كَرِبَ الْكِنْدِيَّ قَالَ: أَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوَضُوءَ فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَدْنِيَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا.

١٢٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مَخْمُودُ بْنُ خَالِدٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْطَاكِيُّ، لَفْظُهُ، قَالَ: ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَلَمَّا بَلَغَ مَسَحَ رَأْسَهُ وَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى مُقَدِّمِ رَأْسِهِ، فَأَمَرَهُمَا حَتَّى بَلَغَ الْقَفَا، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي مِنْهُ بَدَأَ. قَالَ مَخْمُودٌ: قَالَ: أَخْبَرَنِي حَرِيزٌ.

(١) فِي «نَسَخَةِ»: «فَغَسَلَهَا». (مَنْه).

١٢٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ وَهْشَامُ بْنُ خَالِدٍ، الْمَعْنَى، قَالَ: ثَنَا الْوَلِيدُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: وَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا زَادَ هِشَامُ: وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِي صِمَاحِ أُذُنَيْهِ.

١٢٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَانِيُّ، قَالَ: ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: ثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ الْمُعْبِرَةُ بْنُ فَرْوَةَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ تَوَضَّأَ لِلنَّاسِ كَمَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَلَمَّا بَلَغَ رَأْسَهُ غَرَفَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَتَلَقَّاها بِشِمَالِهِ حَتَّى وَضَعَهَا عَلَى وَسْطِ رَأْسِهِ حَتَّى قَطَرَ الْمَاءُ أَوْ كَادَ يَقْطُرُ، ثُمَّ مَسَحَ مِنْ مُقَدِّمِهِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ، وَمِنْ مُؤَخَّرِهِ إِلَى مُقَدِّمِهِ.

١٢٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، بِهَذَا^(١) الْإِسْنَادِ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ بِغَيْرِ عَدَدٍ.

١٢٦ - (حسن) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا، فَحَدَّثَنَا أَنَّهُ قَالَ: «اسْكُبِي لِي وَضُوءًا» فَذَكَرْتُ^(٢) وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ فِيهِ: فَغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا، وَوَضَّأَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَشَقَّ مَرَّةً، وَوَضَّأَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ: يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدِّمِهِ، وَبِأُذُنَيْهِ كُلَّتَيْهِمَا ظُهُورَهُمَا وَبُطُونَهُمَا، وَوَضَّأَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا مَعْنَى حَدِيثِ مُسَدَّدٍ.

١٢٧ - (شاذ عنها) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ يُعَيِّرُ بَعْضَ مَعَانِي بَشْرٍ، قَالَ فِيهِ: وَتَمَضْمَضَ وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا.

١٢٨ - (حسن) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ عِنْدَهَا، فَمَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ قَرْنِ الشَّعْرِ كُلِّ نَاحِيَةٍ لِمَنْصَبِ الشَّعْرِ، لَا يُحَرِّكُ الشَّعْرَ عَنْ هَيْئَتِهِ.

١٢٩ - (حسن) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا بَكْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ -، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ^(٣)، أَنَّ رَبِيعَ بْنَتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، قَالَتْ: فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ، وَصُدَّغَتْهُ، وَأُذُنَيْهِ، مَرَّةً وَاحِدَةً.

١٣٠ - (حسن) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مِنْ فَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ.

١٣١ - (حسن) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذِ [ابْنِ عَفْرَاءَ]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَأَدْخَلَ إصْبَعَهُ فِي جُحْرِي أُذُنَيْهِ.

(١) في «نسخة»: «في هذا الإسناد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فذكر». (منه).

(٣) بعدها في نسخة: «عن أبيه». قال المزي في «تحفة الأشراف» (١١ / ٣٠٤ / رقم ١٥٨٣٨): «وجدت في نسخة من طريق اللؤلؤي: «عن ابن عقيل عن أبيه عن ربيع»، وهو وهم».

١٣٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى وَمُسَدَّدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرِفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً، حَتَّى بَلَغَ الْقَذَالَ - وَهُوَ أَوَّلُ الْقَفَا - وَقَالَ مُسَدَّدٌ: مَسَحَ رَأْسَهُ مِنْ مُقَدِّمِهِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ، حَتَّى أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ أُذُنَيْهِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ مُسَدَّدٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ يَحْيَى فَأَنكَرَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: إِنَّ ابْنَ عُيَيْنَةَ زَعَمُوا أَنَّهُ كَانَ يَنْكِرُهُ وَيَقُولُ: إِيْشْ هَذَا - [يعني] - طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؟

١٣٣ - (ضعيف جدا) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ كُلَّهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، قَالَ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً.

١٣٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادٌ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَفُتَيْبَةُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، [و] ذَكَرَ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْمَاقِنَ. [«المشكاة» (٤١٦)].

(صحيح) قَالَ: وَقَالَ: «الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ». قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: يَقُولُهُ أَبُو أُمَامَةَ. قَالَ فُتَيْبَةُ: قَالَ حَمَّادٌ: لَا أَذْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ [مِنْ] أَبِي أُمَامَةَ - يَعْنِي قِصَّةَ الْأَذْنَيْنِ - . قَالَ فُتَيْبَةُ: عَنْ سِنَانِ أَبِي رَبِيعَةَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] هُوَ ابْنُ رَبِيعَةَ، كُنْيَتُهُ أَبُو رَبِيعَةَ.

٥١ - بَابُ الْوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا

١٣٥ - (حسن صحيح دون قوله: «أو نقص» فإنه شاذ) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الطُّهُورُ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَدْخَلَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّاحَتَيْنِ فِي أُذُنَيْهِ، وَمَسَحَ بِإِبْهَامَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، وَبِالسَّبَّاحَتَيْنِ بَاطِنِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الْوُضُوءُ فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا أَوْ نَقَصَ، فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ» أَوْ «ظَلَمَ وَأَسَاءَ». [«المشكاة» (٤١٧) بمعناه].

٥٢ - بَابُ الْوُضُوءِ مَرَّتَيْنِ

١٣٦ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ الْحُبَابِ -، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَوْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيُّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ.

١٣٧ - (حسن لكن مسح القدم شاذ) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتُحِبُّونَ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَاغْتَرَفَ غَرْفَةً بِيَدِهِ الْيُمْنَى، فَتَمَضَّضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَجَمَعَ بِهَا يَدَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ نَقَضَ يَدَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً أُخْرَى مِنَ الْمَاءِ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى وَفِيهَا التَّغْلُ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدَيْهِ، يَدَ فَوْقَ الْقَدَمِ وَيَدَ تَحْتَ التَّغْلِ، ثُمَّ صَنَعَ بِالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. [خ، دون مسح الأذنين والقدمين].

٥٣ - بَابُ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً

١٣٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً. [خ].

٥٤ - بَابُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ

١٣٩ - (ضعيف) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا يَذْكُرُ عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ - يَعْنِي - عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، وَالْمَاءُ يَسِيلُ مِنْ وَجْهِهِ وَلِحْيَتِهِ عَلَى صَدْرِهِ، فَرَأَيْتُهُ يَفْصِلُ بَيْنَ الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ.

٥٥ - بَابُ فِي الْاسْتِنْشَاقِ

١٤٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَسْتَنْشِقْ». [ق].

١٤١ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَنْشِقُوا مَرَّتَيْنِ بِالْغَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا».

١٤٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ فِي آخَرِينَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطٍ بْنِ صَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ قَالَ: كُنْتُ وَافِدَ بَنِي الْمُتَنَقِّحِ - أَوْ فِي وَفْدِ بَنِي الْمُتَنَقِّحِ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نُصَادِفْهُ فِي مَنْزِلِهِ، وَصَادَفَنَا عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَأَمَرَتْ لَنَا بِخَزِيرَةٍ فَصُنِعَتْ لَنَا، قَالَ: وَأَتَيْنَا بِقِنَاعٍ - وَلَمْ يَقُلْ^(١) قُتَيْبَةُ الْقِنَاعَ، وَالْقِنَاعُ: الطَّبَقُ فِيهِ تَمْرٌ - ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ أَصَبْتُمْ شَيْئًا» أَوْ «أَمَرَ لَكُمْ بِشَيْءٍ». قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَبَيْنَا نَخْرُجُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ إِذْ دَفَعَ الرَّاعِي غَنَمَهُ إِلَى الْمُرَاحِ، وَمَعَهُ سَخْلَةٌ تَبْعَرُ فَقَالَ: «مَا وَلَدْتَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: بِهِمَّةٌ قَالَ: «فَاذْبَحْ لَنَا مَكَانَهَا شَاءَ» ثُمَّ قَالَ: «لَا تَحْسِبَنَّ» وَلَمْ يَقُلْ لَا تَحْسَبَنَّ، «أَنَا مِنْ أَجْلِكَ ذَبَحْنَاهَا، لَنَا غَنَمٌ مِثْلُهَا، فَإِذَا وَلَدَ الرَّاعِي بِهِمَّةً ذَبَحْنَا مَكَانَهَا شَاءَ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَهَا صُحْبَةً، وَلِي مِنْهَا وَلَدٌ، قَالَ: «فَمَرُّهَا» يَقُولُ: «عِظْهَا» «فَإِنْ يَكُ فِيهَا خَيْرٌ فَسْتَفْعَلْ وَلَا تَضْرِبْ ظَعْمَتَكَ كَضْرِبِكَ أُمَيْتِكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ، قَالَ: «أَسْبَغِ الْوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الْأَصَابِعِ، وَبَالَغْ فِي الْاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا»

١٤٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَفَّةُ بْنُ مُكْرَمٍ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَافِدِ بَنِي الْمُتَنَقِّحِ: أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، قَالَ: فَلَمْ تَنْسَبْ أَنَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْلَعُ بِكَ كَمَا. وَقَالَ: عَصِيدَةٌ، مَكَانَ: خَزِيرَةٍ.

١٤٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ فِيهِ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَمَضْمِضْ».

(١) فِي «نَسْخَةٍ»: «لَمْ يَقَمْ». (مَنه).

٥٦ - بَابُ تَحْلِيلِ اللَّحْيَةِ

١٤٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ - يَغْنِي رَيْنَعُ بْنُ نَافِعٍ - ، قَالَ: ثنا أَبُو الْمَلِيحِ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ زُورَانَ ، عَنْ أَنَسٍ [- يَعْنِي] ابْنَ مَالِكٍ - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ ، فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ فَحَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ ، وَقَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ» .

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَالْوَلِيدُ بْنُ زُورَانَ رَوَى عَنْهُ حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ وَأَبُو الْمَلِيحِ الرَّقْفِيُّ^(١) .

٥٧ - بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ

١٤٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ثَوْرٍ [بْنِ يَزِيدٍ] ، عَنْ رَاشِدِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً ، فَأَصَابَهُمُ الْبَرْدُ ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْعَصَائِبِ وَالتَّسَاخِينِ .

١٤٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي مَغْفَلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قَطْرِيَّةٌ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْعِمَامَةِ ، فَمَسَحَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ ، وَلَمْ يَنْقُصِ الْعِمَامَةَ .

٥٨ - بَابُ غَسْلِ الرَّجُلَيْنِ

١٤٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ: ثنا ابْنُ لَهْبَعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَيْلِيِّ ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ يَدْلُكَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخُصْرِهِ .

٥٩ - بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ

١٤٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ: عَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فِي غَزْوَةِ بَنِي نَضْلَةَ ، فَعَدَلْتُ مَعَهُ ، فَأَنَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَبَزَ ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبَتْ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ ، فَغَسَلَ كَفَيْهِ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ حَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَصَاقَ كَمَا جُبِيهِ ، فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبِيَةِ ، فَغَسَلَهُمَا إِلَى الْمِرْقَى وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خُفَيْهِ ، ثُمَّ رَكِبَ . فَأَقْبَلْنَا نَسِيرُ حَتَّى نَجِدَ النَّاسَ فِي الصَّلَاةِ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَصَلَّى بِهِمْ حِينَ كَانَ وَقْتُ الصَّلَاةِ ، وَوَجَدْنَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَقَدْ رَكَعَ بِهِمْ^(٢) رُكْعَةً مِنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَفَّ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، فَصَلَّى وَرَاءَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الرُّكْعَةَ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاتِهِ فَفَرَعَ الْمُسْلِمُونَ ، فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ ، لِأَنَّهُمْ سَبَقُوا النَّبِيَّ ﷺ بِالصَّلَاةِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ: «قَدْ أَصْبَحْتُ» أَوْ «قَدْ أَحْسَنْتُمْ» . [م] .

١٥٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، (ح) ، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ

(١) فِي «نَسَخَةِ» . (مَنْه) .

(٢) فِي «نَسَخَةِ»: «لَهُمْ» . (مَنْه) .

وَمَسَحَ عَلَى ^(١) نَاصِيَتِهِ، وَذَكَرَ: فَوْقَ الْعِمَامَةِ. قَالَ عَنِ الْمُعْتَمِرِ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَعَلَى نَاصِيَتِهِ، وَعَلَى عِمَامَتِهِ، قَالَ بَكْرٌ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ. [م].

١٥١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُوُسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ يَذْكُرُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَكْبَةٍ ^(٢) وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ، فَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَلَقِيْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ، فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ، فَغَسَلَ كَفَيْهِ وَوَجْهَهُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ مِنْ جَبَابِ الرُّومِ ضَيْقَةُ الْكُمَيْنِ، فَضَاقَتْ فَادْرَعَهُمَا ادْرَاعًا، ثُمَّ أَهْوَيْتُ إِلَى الْخُفَّيْنِ لِأَتْرَعَهُمَا، فَقَالَ لِي: «دَعِ الْخُفَّيْنِ فَإِنِّي أَذْخَلْتُ الْقَدَمَيْنِ الْخُفَّيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ» فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. قَالَ أَبِي: قَالَ الشَّعْبِيُّ: شَهِدَ لِي عُرْوَةُ عَلَى أَبِيهِ، وَشَهِدَ أَبُوهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [ق].

١٥٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا هُذَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَعَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ قَالَ: فَاتَيْنَا النَّاسَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يُصَلِّي بِهِمُ الصُّبْحَ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَى إِلَيْهِ أَنْ يَمْضِيَ، قَالَ: فَصَلَّيْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهُ رُكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى الرُّكْعَةَ الَّتِي سَبَقَ بِهَا، وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا. (ضعيف) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ عُمَرَ يَقُولُونَ: مَنْ أَذْرَكَ الْفَرْدَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ سَجَدَتَا الشُّهُورِ.

١٥٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ - يَعْنِي ابْنَ حَفْصِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ - سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ [السَّلْمِيِّ]، أَنَّهُ شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يَسْأَلُ بِلَالًا عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يَخْرُجُ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَاتِيهِ بِالْمَاءِ فَيَتَوَضَّأُ، وَيَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَمَوْقِفِهِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى يَتِي تَيْمٍ بِنِ مَرْءَةٍ.

١٥٤ - (حسن) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الدَّرَهَمِيُّ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ دَاوُدَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، أَنَّ جَرِيرًا بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَقَالَ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَمْسَحَ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ؟ قَالُوا: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ تَزْوِيلِ الْمَائِدَةِ، قَالَ: مَا أَسْلَمْتُ إِلَّا بَعْدَ تَزْوِيلِ الْمَائِدَةِ.

١٥٥ - (حسن) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، وَأَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، قَالَا: ثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: ثَنَا دَلْهَمُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ حُجَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ التَّجَاشِيَّ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاجِبَيْنِ فَلَسَّهُمَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا، قَالَ مُسَدَّدٌ: عَنْ دَلْهَمِ بْنِ صَالِحٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في ركبة». (منه).

١٥٦ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: ثنا ابنُ حَيٍّ - هُوَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ [ابن حَيٍّ] -، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَامِرِ الْجَلْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَسِيتُ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ بِهَذَا أَمْرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ». [«مشكاة المصابيح» (٥٢٤)].

٦٠ - بَابُ التَّوَقُّفِ فِي الْمَسْحِ

١٥٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ مُنْصَوِّرُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ فِيهِ: وَلَوْ اسْتَرَدَّاهُ لَرَأَدْنَا.

١٥٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، قَالَ: أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ قَطَنِ، عَنْ أَبِي بِنِ عِمَارَةَ - قَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: وَكَانَ قَدْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلْقِبْلَتَيْنِ - أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْسَحْ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: يَوْمًا، قَالَ: «يَوْمًا»، قَالَ: «يَوْمَيْنِ»، قَالَ: «وَيَوْمَيْنِ»، قَالَ: «وِثَلَاثَةَ»، قَالَ: «نَعَمْ وَمَا شِئْتُ». [قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ].

١٥٨ (م) - (ضعيف) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ الْمِصْرِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [ابن] رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ أَبِي بِنِ عِمَارَةَ، قَالَ فِيهِ: حَتَّى بَلَغَ سَبْعًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ [وَأَمَّا بَدَا لَكَ]».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ، وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ، [وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَعِيْنِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ] ^(١) ^(٢).

٦١ - بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْجُوزَيْنِ

١٥٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ^(٣)، عَنْ أَبِي قَيْسٍ الْأَوْدِيِّ - هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَرْوَانَ -، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْجُوزَيْنِ وَالتَّلْعَيْنِ.

(حسن) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ لَا يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، لِأَنَّ الْمَعْرُوفَ عَنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

(قوي بشاهده) ^(٤) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوِي هَذَا أَيْضًا عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في (الهندية): «ورواه ابن أبي مريم، ويحيى بن إسحاق، والثَّلَاحِي، ويحيى بن أيوب، واختلف في إسناده». وهو خطأ، والصواب ما أثبت.

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) قال الشيخ في التخریج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٢٧٦/١) متعقباً كلام أبي داود: «انقطاعه غير مسلم، ثم هو قوي بما قبله».

الْجَوْرَيْنِ، وَلَيْسَ بِالْمُتَّصِلِ وَلَا بِالْقَوِيِّ.

(صحيح) (عن أبي مسعود، والبراء، وأنس) (وحسن) (عن أبي أمامة) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَمَسَحَ عَلَى الْجَوْرَيْنِ عَلَيَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبُو مَسْعُودٍ^(١)، وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَأُسُّ بْنُ مَالِكٍ، وَأَبُو أَمَامَةَ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَمْرُو بْنُ حَرْبٍ، وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

٦٢ - باب

١٦٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: نَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ [الثَّقَفِيُّ]، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ عَبَادٌ: قَالَ: أَخْبَرَنِي أَوْسُ بْنُ أَبِي أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى تَعْلِيهِ وَقَدَمَيْهِ. وَقَالَ عَبَادٌ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّى عَلَى كِطَامَةٍ قَوْمٍ - يَعْنِي الْمَيْضَةَ -، وَلَمْ يَذْكُرْ مُسَدَّدٌ الْمَيْضَةَ وَالْكِطَامَةَ، ثُمَّ اتَّفَقَا: فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى تَعْلِيهِ وَقَدَمَيْهِ.

٦٣ - بابُ كَيْفَ الْمَسْحُ؟

١٦١ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِرَّازُ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، قَالَ: ذَكَرَهُ أَبِي، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَقَالَ غَيْرُ مُحَمَّدٍ: مَسَحَ^(٢) عَلَى ظَهْرِ الْخُفَّيْنِ.

١٦٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: ثَنَا حَفْصٌ - يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ -، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ [رضي الله عنه]، قَالَ: لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خُفَيْهِ.

١٦٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: نَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ إِلَّا أَحَقَّ بِالْغَسْلِ، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَهْرِ خُفَيْهِ.

١٦٤ - (صحيح) [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ بَاطِنُ الْقَدَمَيْنِ أَحَقَّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، وَقَدْ مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ظَهْرِ خُفَيْهِ].

(صحيح) وَرَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ [عَلَى] ظَاهِرِهِمَا. قَالَ وَكِيعٌ: يَعْنِي الْخُفَّيْنِ.

(لم أقف عليه موصولاً) وَرَوَاهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، كَمَا رَوَاهُ وَكِيعٌ. (صحيح) وَرَوَاهُ أَبُو السَّوْدَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ ظَاهِرَ قَدَمَيْهِ وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ فَسَاقَ الْحَدِيثُ.

(١) في (الهندية): «ابن مسعود»، وكلاهما صحيح، وردَّ عن كليهما فعله.

(٢) في «نسخة». (منه).

١٦٥ - (ضعيف) ^(١) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ، وَمَخْمُودُ بْنُ خَالِدِ الدَّمَشْقِيُّ، الْمَعْنَى، قَالَا: ثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ مَخْمُودٌ: قَالَ: أَنَا قُورٌ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَأَسْفَلَهُمَا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَتَلَعَنِي أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ قُورًا هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَجَاءٍ.

٦٤ - بَابُ فِي الْإِنْتِصَاحِ

١٦٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَنَا سُفْيَانُ - [هُوَ الثَّوْرِيُّ] -، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ الثَّقَفِيِّ - أَوْ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَالَ يَتَوَضَّأُ ^(٢) وَيَنْتَضِحُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَافَقَ سُفْيَانُ جَمَاعَةً عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ، [وَأَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْحَكَمُ أَوْ: ابْنُ الْحَكَمِ].

١٦٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ ^(٣)، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ ثُمَّ نَضَحَ فَرَجَهُ.

١٦٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ - أَوْ ابْنِ الْحَكَمِ -، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ^(٤) ﷺ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرَجَهُ.

٦٥ - بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا تَوَضَّأَ؟

١٦٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ - يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ ثَعْبَرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُدَّامَ أَنْفُسِنَا: نَتَنَاقَبُ الرِّعَايَةَ: رِعَايَةَ إِبِلِنَا، فَكَانَتْ عَلَيَّ رِعَايَةُ الْإِبِلِ، فَوَرَّخْتُهَا بِالْعَشِيِّ، فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ، يُقْبِلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، أَلَا فَقَدْ أَوْجَبَ» فَقُلْتُ: بَخٍ بَخٍ، مَا أَجُودَ هَذِهِ! فَقَالَ رَجُلٌ [مِنْ] بَيْنِ يَدَيَّ: الَّتِي قَبْلَهَا يَا عُقْبَةُ أَجُودُ مِنْهَا، فَظَنَرْتُ فَإِذَا هُوَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قُلْتُ: مَا هِيَ يَا أَبَا حَفْصٍ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ آنِفًا قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَقْرَعُ مِنْ وَضُوئِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِلَّا أَفْتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ» . [م].

قَالَ مُعَاوِيَةُ: وَحَدَّثَنِي رِبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

١٧٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيءُ، عَنْ حَيَّوَةَ - [وَهُوَ ابْنُ شُرَيْحٍ] -، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَمْرَ الرِّعَايَةِ، قَالَ عِنْدَ قَوْلِهِ: «فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ»: «ثُمَّ رَفَعَ نَظْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ.

(١) وهو منكر بزيادة الأسفل، انظر «الضعيفة» رقم (٥٥٥٣).

(٢) في «نسخة»: «توضأ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سفيان - هو ابن عيينة -». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

٦٦ - بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي الصَّلَاةَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ

١٧١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الْبَجَلِيِّ - قَالَ مُحَمَّدٌ: هُوَ أَبُو أَسَدٍ بْنُ عَمْرِو - قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَكُنَّا نُصَلِّي الصَّلَاةَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ. [خ].

١٧٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنِّي رَأَيْتُكَ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ! قَالَ: «عَمْدًا صَنَعْتُهُ». [م].

٦٧ - بَابُ تَفْرِيقِ الْوُضُوءِ

١٧٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ، قَالَ: ثَنَا أَنَسُ [بْنُ مَالِكٍ]: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلَى قَدَمَيْهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظَّفَرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْجِعْ فَأَخْسِنْ وَضُوءَكَ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَلَمْ يَزُوهُ إِلَّا ابْنُ وَهْبٍ وَخَذَهُ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ قَالَ: «ارْجِعْ فَأَخْسِنْ وَضُوءَكَ».

١٧٤ - (هو مرسل وإسناده صحيح بما قبله) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَحُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى قَتَادَةَ.

١٧٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، قَالَ: ثَنَا بَقِيعٌ، عَنْ بَجِيرٍ - هُوَ ابْنُ سَعْدٍ - عَنْ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي، وَفِي ظَهْرِ قَدَمَيْهِ لُמْعَةٌ قَدَرُ الدَّرْهَمِ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ.

٦٨ - بَابُ إِذَا شَكَّ فِي الْحَدَثِ

١٧٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ^(١): شُكِّيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى يُخِيلَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: «لَا يَنْفِيلُ [مِنْ صَلَاتِهِ] حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا». [ق].

١٧٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَوَجَدَ حَرَكَةً فِي دُبُرِهِ أَحَدَتْ أَوْ لَمْ يُحْدِثْ؟ فَاسْكَلْ عَلَيْهِ: فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا». [م].

(١) فِي «نسخة». (منه).

٦٩ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الْقُبْلَةِ

١٧٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَهَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [م] (١).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ مُرْسَلٌ، وَإِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ شَيْئاً.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا رَوَاهُ الْفَرِيبِيُّ وَغَيْرُهُ.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: مَاتَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ وَلَمْ يَلْغُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَكَانَ يَكْنَى أَبَا أَسْمَاءَ] (٢).

١٧٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ

عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَقُلْتُ لَهَا: مَنْ هِيَ إِلَّا أَنْتِ؟ فَضَحِكَتْ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَكَذَا رَوَاهُ زَائِدَةُ وَعَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ.

١٨٠ - (ضعيف الإسناد) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلَقَانِيُّ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ [يَعْنِي] ابْنَ مَعْرَاءَ -، قَالَ:

ثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: ثَنَا أَصْحَابُنَا، عَنْ عُرْوَةَ الْمُزَنِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ لِرَجُلٍ: اخْلِكَ عَنِّي أَنْ هَذَيْنِ - يَعْنِي حَدِيثَ الْأَعْمَشِ هَذَا عَنْ حَبِيبٍ

وَحَدِيثَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ أَهْمًا تَوَضَّأَ لِكُلِّ صَلَاةٍ - قَالَ يَحْيَى: اخْلِكَ عَنِّي أَهْمًا شَبَهُ لَا شَيْءَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: مَا حَدَّثَنَا حَبِيبٌ إِلَّا عَنْ عُرْوَةَ الْمُزَنِيِّ، يَعْنِي لَمْ يُحَدِّثْهُمْ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ

الرُّبَيْعِ بِشَيْءٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَدْ رَوَى حَمْرَةُ الزِّيَّاتُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْعِ، عَنْ عَائِشَةَ حَدِيثاً صَحِيحاً.

٧٠ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ

١٨١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ: دَخَلْتُ

عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَذَكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوُضُوءُ، فَقَالَ مَرْوَانُ: وَمِنْ مَسِّ الذِّكْرِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: مَا عَلِمْتُ ذَلِكَ،

فَقَالَ مَرْوَانُ: أَخْبَرْتَنِي بِسُرَّةِ بَنَتْ صَفْوَانَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَسَّ ذِكْرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

٧١ - بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

١٨٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنَا مُلَاذِمُ بْنُ عَمْرِو الْحَنْفِيِّ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْحَةَ،

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا تَرَى فِي مَسِّ الرَّجُلِ ذِكْرَهُ بَعْدَ مَا

يَتَوَضَّأُ فَقَالَ ﷺ: «هَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْهُ» أَوْ [قَالَ]: «بَضْعَةٌ مِنْهُ».

(١) لم أقف عليه عند مسلم. ولم يعزه إليه شيخنا العلامة الألباني - رحمه الله - في التخريج المطول لـ [صحيح سنن أبي داود].

(٢) في «نسخة». (منه).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَنَانَ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَجَرِيرُ الرَّازِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ.

١٨٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَقَالَ: فِي الصَّلَاةِ.

٧٢ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ

١٨٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: ثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِنْهَا» وَسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: «لَا تَوَضَّؤُوا مِنْهَا» وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: «لَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ، فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ» وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَايِضِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: «صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ».

٧٣ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ اللَّحْمِ النَّبِيِّ وَعَسَلِهِ

١٨٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَأَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقِّيُّ، وَعَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْحِمَصِيُّ، الْمَعْنَى، قَالُوا: ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِلَالُ بْنُ مَيْمُونٍ الْجُهَنِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّثَمِيِّ، قَالَ هِلَالٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ أَيُّوبُ، وَعَمْرُو: وَأَرَاهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِغَلَامٍ [وَهُوَ] يَسْلُخُ شَاةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَتَخَّ حَتَّى أُرِيكَ» فَأَدْخَلَ يَدَهُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ، فَدَحَسَ بِهَا حَتَّى تَوَارَتْ إِلَى الْإِطِ، ثُمَّ مَضَى فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: زَادَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ - يَغْنِي لَمْ يَمَسْ مَاءً - وَقَالَ: عَنْ هِلَالِ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّمْلِيِّ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَأَرَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، لَمْ يَذْكُرْ أَبَا سَعِيدٍ.

٧٤ - بَابُ تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الْمَيْتَةِ

١٨٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، قَالَ: ثَنَا سُلَيْمَانُ - يَغْنِي ابْنُ بِلَالٍ -، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالشُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ وَالنَّاسُ كَتَفَتِهِ، فَمَرَّ بِجَذِي أَسْلَكَ مَيْتَ، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ ^(١). [م].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^(٢)

٧٥ - بَابُ فِي تَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ

١٨٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، قَالَ: ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [ق].

١٨٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، الْمَعْنَى، قَالَا: ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: ضِفْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ

(١) تم (الجزء الأول). (منه). وهذا في حاشية متن (الهندية).

(٢) (الجزء الثاني). (منه)، وهذا في حاشية متن (الهندية). ووقع هنا في المتن البداية بـ (بسم الله الرحمن الرحيم).

لَيْلَةٍ، فَأَمَرَ بِجَنْبِ فُسْوَيٍّ، وَأَخَذَ الشُّفْرَةَ فَجَعَلَ يَحُزُّ لِي بِهَا مِنْهُ، قَالَ: فَجَاءَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، قَالَ: فَأَلْقَى الشُّفْرَةَ وَقَالَ: «مَا لَهُ تَرَبَّتْ يَدَاهُ» وَقَامَ يَصَلِّي. زَادَ الْأَبْيَارِيُّ: وَكَانَ شَارِبِي وَفَاءً^(١)، فَقَصَّه لِي عَلَى سِوَالِكِ، أَوْ قَالَ: «أَقْصَهُ لَكَ عَلَى سِوَالِكِ؟».

١٨٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ [بْنُ مُسْرَهْدٍ]، قَالَ: ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفًا، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

١٩٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ التَّمَرِيُّ، قَالَ: ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْتَهَشَ مِنْ كَيْفٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٩١ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَنْعِيُّ، قَالَ: ثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَرَأْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُبْزًا وَلَحْمًا، فَأَكَلَ، ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٩٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ، أَبُو عَمْرٍاءُ الرَّمْلِيُّ، قَالَ: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْكُ الْوَضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا اختصارٌ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ.

١٩٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ - قَالَ ابْنُ السَّرْحِ: ابْنُ أَبِي كَرِيمَةَ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ - قَالَ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ ثُمَامَةَ الْمُرَادِيُّ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا مِصْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ فِي مَسْجِدِ مِصْرَ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ، أَوْ سَادِسَ سِتَّةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِ رَجُلٍ، فَمَرَّ بِلَالٌ، فَتَدَاةَ بِالصَّلَاةِ، فَخَرَجْنَا، فَمَرَرْنَا بِرَجُلٍ، وَبُرْمَتُهُ عَلَى النَّارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَطَابَتْ بُرْمَتُكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَتَنَاولَ مِنْهَا بَضْعَةً، فَلَمْ يَزَلْ يَلْعَلُهَا حَتَّى أَحْرَمَ بِالصَّلَاةِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ^(٢).

٧٦ - بَابُ التَّشْدِيدِ فِي ذَلِكَ

١٩٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَضُوءُ مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ». [م].

١٩٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثَنَا أَبَانٌ، عَنْ يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ -، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا سُوَيْبَانَ بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ فَسَقَتْهُ فَلَحَا مِنْ سَوِيْقٍ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَخِي أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» أَوْ قَالَ: «مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فِي حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ يَا ابْنَ أَخِي^(٣).

(١) فِي «نسخة»: «وَفِي». (مَن).

(٢) صح بلفظ: «كَانَ يَوْمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفَةِ فَوُضِعَ لَنَا طَعَامٌ؛ فَأَكَلْنَا، فَأُتِيَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْنَا وَلَمْ نَتَوَضَّأْ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ

(١٩٠/٤) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، أَفَادَهُ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (١/٣٥٠).

(٣) فِي «نسخة»: (مَن).

٧٧ - بَابُ [فِي] الْوُضُوءِ مِنَ اللَّبَنِ

١٩٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ]، قَالَ: ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَلَدَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضَّمَصَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسْمًا». [ق].

٧٨ - بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

١٩٧ - (حسن) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، عَنْ مُطِيعِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ [يَقُولُ]: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَلَمْ يُمْضِمْضْ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَصَلَّى. قَالَ زَيْدٌ: ذَلِكَ شُعْبَةُ عَلَى هَذَا الشَّيْخِ.

٧٩ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الدَّمِ

١٩٨ - (حسن) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَغْنِي فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ - فَأَصَابَ رَجُلٌ امْرَأَةً رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَخَلَفَ أَنْ لَا أَتَّهِيَ حَتَّى أَهْرِيْقَ دَمًا فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، فَخَرَجَ يَبْعُ أَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ. فَتَرَلَّ النَّبِيُّ ﷺ مَنْرَلًا، فَقَالَ: «مَنْ رَجُلٌ يَكْلُونَا؟» فَانْدَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «كُونَا بِقِمِّ الشَّعْبِ» قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلَانِ إِلَى قِمِّ الشَّعْبِ اضْطَجَعَ الْمُهَاجِرِيُّ، وَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي، وَأَتَى الرَّجُلُ، فَلَمَّا رَأَى شَخْصَهُ عَرَفَ أَنَّهُ رَبِيبَتُهُ لِلْقَوْمِ، فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَزَرَعَهُ، حَتَّى رَمَاهُ بِثَلَاثَةِ أَسْهُمٍ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ انْتَبَهَ صَاحِبُهُ، فَلَمَّا عَرَفَ أَنَّهُمْ قَدْ نَدَرُوا بِهِ هَرَبَ، فَلَمَّا رَأَى الْمُهَاجِرِيُّ مَا بِالْأَنْصَارِيِّ مِنَ الدَّمَاءِ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَلَا أَتَّبِعْتَنِي أَوَّلَ مَا رَمَى! قَالَ كُنْتُ فِي سُورَةٍ أَقْرُؤُهَا، فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ أَقْطَعَهَا!!

٨٠ - بَابُ فِي الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ

١٩٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنَا ^(١) ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخْرَجَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ». [ق].

٢٠٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا شَاذُ بْنُ فَيَاضٍ، قَالَ: ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حَتَّى تَخْفِقَ رُؤُوسُهُمْ، ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّوْنَ. [م].

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ ^(٢): وَزَادَ فِيهِ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: كُنَّا نَخْفِقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ بَلَفِظَ آخَرَ.

٢٠١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَدَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، قَالَا: ثَنَا حَمَادُ [بْنُ سَلَمَةَ] ^(٣)، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أُيِّمَتْ صَلَاةُ الْعِشَاءِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي حَاجَةً، فَقَامَ يَتَأَجِّجُ حَتَّى نَعَسَ

(١) فِي «نَسْخَةِ»: «ثَنَا». (مَنْه).

(٢) وَصَلَهُ بِنَحْوِهِ فِي «مَسَائِلِ أَحْمَدَ» (ص ٣١٧) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

(٣) فِي «نَسْخَةِ»: «مَنْه».

الْقَوْمُ - أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ - ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ وُضُوءاً. [م].

٢٠٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَهَذَا بْنُ السَّرِيِّ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ - وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثٍ يَحْتَمِلُ - عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّلَانِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْجُدُ، وَيَنَامُ وَيَتَفَحَّخُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ، [قَالَ] فَقُلْتُ لَهُ: صَلَّيْتَ وَلَمْ تَتَوَضَّأْ وَقَدْ نِمْتَ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعاً». زَادَ عُثْمَانُ وَهَذَا: «فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ». [«المشكاة» (٣١٨)].

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَوْلُهُ «الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعاً» هُوَ حَدِيثٌ مُتَكَرِّرٌ لَمْ يَزَوْهُ إِلَّا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ الدَّلَانِيُّ^(١)، عَنْ قَتَادَةَ، وَرَوَى أَوْلَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا شَيْئاً مِنْ هَذَا، وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَحْفُوظاً، وَقَالَتْ عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَامَ عَيْنَايَ، وَلَا يَنَامُ قُلُوبِي». [م].

وَقَالَ شُعْبَةُ: إِنَّمَا سَمِعَ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ فِي الصَّلَاةِ، وَحَدِيثُ «الْقَضَاءِ ثَلَاثَةً»، وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مَرَضِيئُونَ، مِنْهُمْ عُمَرُ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَذَكَرْتُ حَدِيثَ يَزِيدِ الدَّلَانِيِّ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، فَانْتَهَرَنِي اسْتِعْظَاماً لَهُ، وَقَالَ: مَا لِيَزِيدَ الدَّلَانِيُّ يُدْخِلُ عَلَى أَصْحَابِ قَتَادَةَ، وَلَمْ يَغْبَأْ بِالْحَدِيثِ.

٢٠٣ - (حسن) حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحِمَصِيُّ فِي آخِرِينَ قَالُوا: ثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مَحْفُوظِ ابْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَكَاءُ السَّهْرِ الْعَيْنَانِ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ».

٨١ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَطَأُ الْأَذَى بِرِجْلِهِ

٢٠٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، (ح)، وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ وَجَرِيرٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا لَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِئٍ، وَلَا نَكْفُ شَعْرًا، وَلَا نَوْبًا.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ فِيهِ: عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ - أَوْ: حَدَّثَهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، وَقَالَ هَذَا: عَنْ شَقِيقٍ - أَوْ: حَدَّثَهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ.

٨٢ - بَابُ فِيمَنْ يُحَدِّثُ فِي الصَّلَاةِ

٢٠٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عِيسَى بْنِ حِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَسَأَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْصَرِفْ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُعِدِّ الصَّلَاةَ». [«ضعيف الجامع الصغير» (٦٠٧)، «المشكاة» (٣١٤ و ١٠٠٦)].

٨٣ - بَابُ فِي الْمَذْيِ

٢٠٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الْحَدَّاءُ، عَنْ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ عَلِيٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَجَعَلْتُ أَغْتَسِلُ حَتَّى تَشَقَّ ظَهْرِي! فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ

(١) في (الهندية): «الدلاني»، سقط حرف الألف من الناسخ، والله أعلم.

أَوْ ذَكَرَ لَهُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلْ، إِذَا رَأَيْتَ الْمَذْيَ فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا فَضَخْتَ الْمَاءَ فَاغْتَسِلْ». [ق، دون قوله: «إِذَا فَضَخْتَ...»].

٢٠٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي التَّضَرِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: ^(١) إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ [لَهُ] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ، مَاذَا عَلَيْهِ؟ فَإِنْ عِنْدِي ابْنَتُهُ، وَأَنَا أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَهُ، قَالَ الْمُقَدَّادُ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَضْحَكْ فَرَجَهُ، وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

٢٠٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ لِلْمُقَدَّادِ - وَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا - قَالَ: فَسَأَلَهُ الْمُقَدَّادُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيُغْسِلَ ذَكَرَهُ وَأُثْيِيَهُ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: (شاذ) [و] رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَجَمَاعَةٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُقَدَّادِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ٢٠٩ - (إسناد صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: ثَنَا أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِلْمُقَدَّادِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] رَوَاهُ الْمُفَضَّلُ بْنُ فَصَّالَةَ، [وَجَمَاعَةٌ] وَالثَّوْرِيُّ وَابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ [بْنِ أَبِي طَالِبٍ]. وَرَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُقَدَّادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَذْكُرْ «أُثْيِيَهُ».

٢١٠ - (حسن) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَغْنِي ابْنُ إِبْرَاهِيمَ -، قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً، وَكُنْتُ أَكْثُرُ مِنْهُ الْاِغْتِسَالَ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا يُخْرِجُكَ مِنْ ذَلِكَ الْوَضُوءُ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ يَمَّا يُصِيبُ ثَوْبِي مِنْهُ؟ قَالَ: «يَكْفِيكَ بَأَنْ تَأْخُذَ كَمَا مِنْ مَاءٍ، فَتَنْضَحَ بِهَا مِنْ ثَوْبِكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَهُ».

٢١١ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: ثَنَا مُعَاوِيَةُ - يَغْنِي ابْنُ صَالِحٍ -، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يُوجِبُ الْغُسْلَ؟ وَعَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بَعْدَ الْمَاءِ؟ فَقَالَ: «ذَلِكَ الْمَذْيُ، وَكُلُّ فَحْلٍ يَمْلِي، فَتَغْسِلُ مِنْ ذَلِكَ فَرْجَكَ وَأُثْيِيكَ، وَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ» ^(٢).

٢١٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكَّارٍ، قَالَ: ثَنَا مَرْوَانُ - يَغْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ -، قَالَ: ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ: ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا يَحِلُّ [لِي] مِنْ امْرِئَاتِي وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: «لَكَ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ» وَذَكَرَ مُؤَاكَلَةَ الْخَائِضِ أَيْضًا، وَسَأَلَ الْحَدِيثَ.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) سقط من بعض الرواة - فيما يظهر - الجواب عما يوجب الغسل، ونصه كما في «سنن البيهقي»: فقال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يستحي من الحق - وعائشة إلى جنبه - : فأما أنا، فإذا كان مني وطء جئت فوضأت، ثم اغتسلت».

٢١٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْيَزِيدِيُّ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سَعْدِ الْأَعْطَشِ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ -، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ الْأَزْدِيِّ - قَالَ هِشَامُ: [و] هُوَ ابْنُ قُرَيْطٍ أَمِيرُ حِمَاصَ -، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ؟ [قَالَ]: فَقَالَ: «مَا فَوْقَ الْإِزَارِ وَالتَّعَقُّفُ عَنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ». [«ضعيف الجامع الصغير» (٥١١٥)، «المشكاة» (٥٥٢)].
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَلَيْسَ بِالْقَوِيَّ] (١).

٨٤ - بَابُ فِي الْإِكْسَالِ

٢١٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو - يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ -، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ أَرْضَى، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبِي بَنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [قَالَ] (٢): «إِنَّمَا جُعِلَ ذَلِكَ رُخْصَةً لِلنَّاسِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِقَلَّةِ الثِّيَابِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْغُسْلِ، وَنَهِيَ عَنْ ذَلِكَ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ.

٢١٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْبَرَّاءُ الرَّازِيُّ، قَالَ: ثَنَا مُبَشَّرُ الْحَلَبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ أَبِي عَثَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي بَنَ كَعْبٍ: أَنَّ الْفُتَيَّا اللَّيِّ كَانُوا يُقْتُونَ أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ، كَانَتْ رُخْصَةً رَخَّصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْإِكْسَالِ بَعْدُ.

٢١٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَرَاهِيدِيُّ (٣)، قَالَ: ثَنَا هِشَامُ وَشُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ (٤) النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ، وَالزَّقَ الْخِتَانِ بِالْخِتَانِ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ». [ق].

٢١٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ». وكان أَبُو سَلَمَةَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [م].

٨٥ - بَابُ فِي الْجُنْبِ يَعُودُ

٢١٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: ثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ.
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: (صحيح) وَهَكَذَا رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ [م].
(صحيح) وَمَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ [خ]. (غريب) وَصَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، كُلُّهُمْ عَنْ أَنَسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) في «نسخة»: «ليس هو» - يعني الحديث - بقوي. (منه).

(٢) ليست في (الهندية). وعليه تكون الجيم في كلمة «جعل»؛ بالفتح، وكذلك أمر.

(٣) في (الهندية): «الفرهيدي». بالذال المعجمة، وهو خطأ.

(٤) في «نسخة»: «أن». (منه).

٨٦ - بَابُ الْوُضُوءِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ

٢١٩ - (حسن) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَمَّتِهِ سَلَمَى، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى نِسَائِهِ، يَغْتَسِلُ عِنْدَ هَذِهِ، وَعِنْدَ هَذِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَجْعَلُهُ غُسْلًا وَاحِدًا، قَالَ: «هَذَا أَرْكَى وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَصَحُّ مِنْ هَذَا.

٢٢٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَعَاوِدَ فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُمَا وَضُوءًا. [م].

٨٧ - بَابُ [فِي] الْجُنُبِ يَتَأَمُّ

٢٢١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ تَصَيَّهَ الْجَنَابَةَ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ [لَهُ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّأْ، وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمْ». [ق].

٨٨ - بَابُ الْجُنُبِ يَأْكُلُ

٢٢٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَأَمَّ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. [م].

٢٢٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّازُ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، زَادَ: «وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ يَدَيْهِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، فَجَعَلَ قِصَّةَ الْأَكْلِ قَوْلَ عَائِشَةَ مَقْصُورًا، وَرَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ عُرْوَةَ أَوْ: أَبِي سَلَمَةَ. وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ.

٨٩ - بَابُ مَنْ قَالَ: الْجُنُبُ يَتَوَضَّأُ

٢٢٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَتَأَمَّ تَوَضَّأَ. تَعْنِي: وَهُوَ جُنُبٌ. [م].

٢٢٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُوسَى - يَعْنِي ^(١) ابْنَ إِسْمَاعِيلَ -، قَالَ: ثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ -، أَنَا عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلْجُنُبِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ أَوْ نَامَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: بَيْنَ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ وَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ رَجُلٌ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَابْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: الْجُنُبُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ تَوَضَّأَ.

(١) فِي «نسخة». (منه).

٩٠ - بَابُ [فِي] الْجُنُبِ يُؤَخَّرُ الْغُسْلُ

٢٢٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنَا مُعْتَمِرٌ، (ح)، وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: ثَنَا بُرْدُ بْنُ سَنَانٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ غُصَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَرَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ: فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، أَوْ^(١) فِي آخِرِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّمَا اغْتَسَلَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا اغْتَسَلَ فِي آخِرِهِ، قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ! الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً. قُلْتُ: أَرَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤَيِّرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، أَمْ فِي آخِرِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّمَا أُوتِرَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا أُوتِرَ فِي آخِرِهِ، قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ! الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً. قُلْتُ أَرَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ، أَوْ يُخَافُ^(٢) بِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّمَا جَهَرَ بِهِ، وَرُبَّمَا خَفَتَ، قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ! الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً. [م، الفصل الأول منه].

٢٢٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ^(٣)، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُذْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ^(٤) عَنْ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رضي الله عنه]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ وَلَا جُنُبٌ»^(٥). [«ضعيف الجامع الصغير» (٦٢٠٣)].

٢٢٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ^(٦) كَثِيرٍ، قَالَ: أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] يَتَأَمَّ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمَسَّ مَاءً. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ يَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ وَهُمْ، يَغْنِي حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ.

٩١ - بَابُ فِي الْجُنُبِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ

٢٢٩ - (ضعيف) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ [رضي الله عنه] أَنَا وَرَجُلَانِ: رَجُلٌ مِنَّا وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أُسَيْدٍ - أَحْسَبُ - [قَالَ]: فَبَعَثَهُمَا عَلِيٌّ [رضي الله عنه] وَجْهًا وَقَالَ: إِنَّكُمَا عِلْجَانِ، فَعَالِجَا عَنْ دِينِكُمَا. ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ الْمَخْرَجَ، ثُمَّ خَرَجَ فَدَعَا بِمَاءٍ، فَأَخَذَ مِنْهُ حَفْنَةً فَتَمَسَّحَ بِهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَاتَّكُرُوا ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْخَلَاءِ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَخْجُبُهُ - أَوْ قَالَ: يَخْجُرُهُ - عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةُ. [«المشكاة» (٤٦٠)].

٩٢ - بَابُ فِي الْجُنُبِ يُصَافِحُ

٢٣٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهِ فَأَهْوَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي جُنُبٌ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيْسَ بِنَجِسٍ». [م].

(١) في «نسخة»: «أَم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يَخْفُتُ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عمر الثمري». (منه).

(٤) في (الهندية): «ذرة». وهو خطأ.

(٥) هو في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أبي طلحة الأنصاري، دون قوله: «ولا جنب». فهي زيادة منكورة.

(٦) في «نسخة»: «النبي». (منه).

٢٣١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثنا يَحْيَىٰ وَبِشْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَأَنَا جُنُبٌ فَاخْتَسَنْتُ، فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ فَقَالَ: «إِنَّ كُنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا فَكَرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ». قَالَ: وَفِي حَدِيثٍ بِشْرٍ: قَالَ: ثنا حُمَيْدٌ، قَالَ: ثَبِي بَكْرٌ.

٩٣ - بَابُ فِي الْجُنُبِ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ

٢٣٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: ثنا أَفْلَكُ بْنُ خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دِجَاجَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] تَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهُ بَيُوتِ أَصْحَابِهِ شَارِعَةً فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «وَجَّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ» ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ يَصْنَعْ الْقَوْمُ شَيْئًا رَجَاءً^(١) أَنْ تَنْزِلَ فِيهِمْ رُخْصَةٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ بَعْدَ فَقَالَ: «وَجَّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ، فَإِنِّي لَا أُحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلَا جُنُبٍ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] هُوَ فَلَيْتُ الْعَامِرِيُّ. [«ضعيف الجامع الصغير» (٦١١٧)، «الإرواء» (١٩٣)].

٩٤ - بَابُ فِي الْجُنُبِ يُصَلِّي بِالْقَوْمِ وَهُوَ نَاسٍ

٢٣٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادٌ، عَنْ زِيَادِ الْأَعْلَمِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: أَنْ مَكَانَكُمْ، ثُمَّ جَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَصَلَّى بِهِمْ. [ق].

٢٣٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَقَالَ فِي أَوَّلِهِ: فَكَبَّرَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَكْرٌ، وَإِنِّي كُنْتُ جُنُبًا». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ [بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ وَانْتَظَرْنَا أَنْ يَكْبُرَ انْصَرَفَ، ثُمَّ قَالَ: «كَمَا أَنْتُمْ». وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَابْنُ عَوْنٍ وَهَشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ^(٢)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَكَبَّرَ، ثُمَّ أَوْمَأَ^(٣) إِلَى الْقَوْمِ: أَنْ اجْلِسُوا، فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي صَلَاةٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ حَدَّثَنَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَبَّرَ.

٢٣٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَفْرُو بْنُ عُثْمَانَ^(٤)، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: ثنا الرَّبِيعِيُّ، (ح)، وَحَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْأَرْزَقِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: ثنا إِبرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ إِمَامُ مَسْجِدِ صَنْعَاءَ، قَالَ: ثنا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، (ح)، وَثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: ثنا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ،

- (١) فِي «نَسَخَةٍ»: «رَجَاء». (منه). كَذَا فِي حَاشِيَةِ الْهِنْدِيَّةِ، وَهُوَ خَطَأٌ، إِذْ لَا يَظْهَرُ فَرْقٌ بَيْنَ «النَّسَخَةِ»، وَ«الْأَصْلِ» وَقَدْ بَيَّنَّ الشَّارِحُ أَنَّ فِي بَعْضِ «النَّسَخِ»: «رَجَاء»، وَلَعَلَّهُ الْمُرَادُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- (٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ - مَرْسَلًا». (منه).
- (٣) فِي «نَسَخَةٍ»: «أَوْمَأَ بِيَدِهِ». (منه).
- (٤) فِي «نَسَخَةٍ»: «عُثْمَانُ الْحَمَصِيُّ». (منه).

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَفْنِمَتِ الصَّلَاةُ وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مَقَامِهِ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «مَكَانَكُمْ» ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَخَرَجَ عَلَيْنَا يَتُفُّ رَأْسَهُ، [وَأَقْدَغَ غَسْلَ رَأْسِهِ] وَنَحْنُ صُفُوفٌ. وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ حَرْبٍ، وَقَالَ عِيَّاشُ فِي حَدِيثِهِ: فَلَمْ تَزَلْ قِيَامًا نَتَنَظَّرُهُ حَتَّى خَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدْ اغْتَسَلَ. [ق].

٩٥- بَابُ فِي الرَّجُلِ يَجِدُ الْبِلَّةَ فِي مَنْامِهِ

٢٣٦- (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْحَيَّاطُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الرَّجُلِ يَجِدُ الْبِلَّةَ وَلَا يَذْكُرُ اخْتِلَامًا؟ قَالَ: «يَغْتَسِلُ» وَعَنِ الرَّجُلِ يَرَى أَنَّ قَدِ احْتَلَمَ وَلَا يَجِدُ الْبِلَّةَ؟ قَالَ: «لَا غُسْلَ عَلَيْهِ» فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: الْمَرْأَةُ تَرَى ذَلِكَ أَعْلَيْهَا غُسْلُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ».

٩٦- بَابُ [فِي] الْمَرْأَةِ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ

٢٣٧- (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثَنَا عَنَيْسَةُ، قَالَ: ثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ: عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيَّةَ - وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ! أَرَأَيْتَ الْمَرْأَةَ إِذَا رَأَتْ فِي النَّوْمِ مَا يَرَى الرَّجُلُ، أَتَغْتَسِلُ أَمْ لَا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ فَلَتَغْتَسِلَ إِذَا وَجَدَتْ الْمَاءَ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا فَقُلْتُ: أَفُكْ لَكَ، وَهَلْ تَرَى ذَلِكَ الْمَرْأَةُ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَرَبَّتْ بِمِثْلِكَ يَا عَائِشَةُ، وَمِنْ أَيْنَ (١) يَكُونُ الشُّبَّةُ؟». [م].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا رَوَى الزُّهَيْدِيُّ، وَعُقَيْلٌ، وَيُونُسُ، وَابْنُ أَبِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَ[ابْنُ] إِبْرَاهِيمَ [بْنُ أَبِي] الْوَزِيرِ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَوَافَقَ الزُّهْرِيُّ مُسَافِعَ الْحَجَبِيِّ قَالَ: عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمَّا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ فَقَالَ: عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٩٧- بَابُ [فِي] مِقْدَارِ الْمَاءِ الَّذِي يُجْزَى بِهِ الْغُسْلُ

٢٣٨- (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ هُوَ الْفَرْقُ مِنَ الْجَنَابَةِ. [ق].

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، فِيهِ قَدْرُ الْفَرْقِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: الْفَرْقُ سِتَّةَ عَشَرَ رِطْلًا، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: صَاعُ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثَلَاثٌ، قَالَ: فَمَنْ قَالَ: ثَمَانِيَةُ أَرْطَالٍ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِمَحْفُوظٍ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: مَنْ أَعْطَى فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ يَرْطُلُنَا هَذَا خَمْسَةَ أَرْطَالٍ وَثَلَاثًا فَقَدْ أَوْفَى، قِيلَ: الصَّبْحَانِي ثَقِيلٌ! قَالَ: الصَّبْحَانِي أَطْيَبُ، قَالَ: لَا أَتَدْرِي.

(١) في (الهندية): «أَنْ»، وهو خطأ. وفي «العون» على الصواب.

٩٨ - بَابُ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ

٢٣٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَيْلِيُّ، قَالَ: ثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّهُمْ ذَكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا» وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا. [ق].

٢٤٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ مِنْ نَحْوِ الْحَلَابِ، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ، فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ. [ق].

٢٤١ - (ضعيف جداً) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَغْيِي ابْنُ مَهْدِيٍّ -، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ صَدَقَةَ، قَالَ: ثَنَا جَمِيعُ بْنُ عَمِيرٍ، أَحَدُ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أُمِّي وَخَالَتِي عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلْتُهَا إِحْدَاهُمَا: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ عِنْدَ الْغُسْلِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، وَنَحْنُ نَفِيضُ عَلَى رُؤُوسِنَا خَمْسًا مِنْ أَجْلِ الضُّفْرِ.

٢٤٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِحِيُّ (ح) وَثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَا: نَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ - قَالَ سُلَيْمَانُ: يَبْدَأُ فَيُفْرِغُ بِيَمِينِهِ ^(١) عَلَى، وَقَالَ مُسَدَّدٌ: - غَسَلَ يَدَيْهِ، يَصُبُّ الْإِنَاءَ عَلَى يَدَيْهِ الْيُمْنَى - ثُمَّ اتَّفَقَا: فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، - وَقَالَ مُسَدَّدٌ: - يَفْرِغُ عَلَى شِمَالِهِ، وَرَبَّمَا كُنْتُ عَنِ الْفَرْجِ - ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَيْهِ ^(٢) فِي الْإِنَاءِ فَيُخَلِّلُ شَعْرَهُ، حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَّهُ قَدْ أَصَابَ الْبَشْرَةَ - أَوْ: اتَّقَى الْبَشْرَةَ - أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، فَإِذَا فَضَلَ فَضْلَةً صَبَّهَا عَلَيْهِ. [ق].

٢٤٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْبَاهِلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ النَّخَعِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأَ بِكَفِّهِ فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ مَرَاغَهُ، وَأَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، فَإِذَا اتَّفَقَا هُمَا أَهْوَى بِهِمَا إِلَى حَائِطٍ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الْوُضُوءَ، وَيُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ.

٢٤٤ - (ضعيف) ^(٣) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ شَوْكِرٍ، ثَنَا هُثَيْنٌ، عَنْ عُرْوَةَ الْهَمْدَانِيِّ، ثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : لَئِنْ شِئْتُمْ لَأُرِيَنَّكُمْ أَثَرَ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَائِطِ، حَيْثُ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ.

٢٤٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، قَالَ: نَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا يَغْتَسِلُ بِهِ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَأَكْفَأُ الْإِنَاءَ عَلَى يَدَيْهِ الْيُمْنَى، فَعَسَلَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ صَبَّ عَلَى فَرْجِهِ، فَعَسَلَ فَرْجَهُ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَعَسَلَهَا، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَسَقَى وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ وَجَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى نَاحِيَةَ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، فَنَاولَتْهُ الْمِنْدِيلَ فَلَمْ يَأْخُذْهُ، وَجَعَلَ يَفُضُّ الْمَاءَ عَنْ جَسَدِهِ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: كَانُوا لَا يَرَوْنَ بِالْمِنْدِيلِ بَأْسًا، وَلَكِنْ كَانُوا يَكْرَهُونَ

(١) في «نسخة»: «بيمينه على شماله». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يده». (منه).

(٣) بناء على عدم سماع الشعبي من عائشة، وصرح الشيخ أخيراً في «الصححة» (٣١٦٣) بسماعه منها، فليحرق.

العَادَةِ. [ق].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ مُسَدَّدٌ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ: كَانُوا يَكْرَهُونَهُ لِلْعَادَةِ؟ فَقَالَ: هَكَذَا هُوَ، وَلَكِنْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي هَكَذَا.

٢٤٦ - (ضعيف) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيْسَى الْخُرَاسَانِيُّ، نَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يُفْرِغُ بِيَدِهِ الِيمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى سَبْعَ مَرَارٍ، ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَهُ، - فَتَسِي مَرَّةً كَمْ أَفْرَغَ، فَسَأَلَنِي كَمْ أَفْرَغْتَ؟ فَقُلْتُ: لَا أَذْرِي، قَالَ: لَا أَمْ لَكَ وَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَذْرِي؟^(١) ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُبِضُّ عَلَى جِلْدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ يَقُولُ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَطَهَّرُ.

٢٤٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتِ الصَّلَاةُ خَمْسِينَ، وَالْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ سَبْعَ مَرَارٍ، وَغُسْلُ الْبَوْلِ مِنَ الثَّوْبِ سَبْعَ مَرَارٍ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ، حَتَّى جُعِلَتِ الصَّلَاةُ خَمْسًا، وَالْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ مَرَّةً، وَغُسْلُ الْبَوْلِ مِنَ الثَّوْبِ مَرَّةً.

٢٤٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا^(٢) الْحَارِثُ بْنُ وَجِيهِ، نَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ تَخَتَّ كُلُّ شَعْرَةٍ جَنَابَةً، فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ، وَأَنْقُوا الْبَسْرَ». [«المشكاة» (٤٤٣)، «ضعيف الجامع الصغير» (١٨٤٧)].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْحَارِثُ بْنُ وَجِيهِ حَدِيثُهُ مُتَكَرِّرٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

٢٤٩ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، نَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَلِيٍّ لِرُضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَنَابَةٍ لَمْ يَغْسِلْهَا، فَعَلَّ بِهَا كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ» قَالَ عَلِيٌّ: فَمِنْ نَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي، فَمِنْ نَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي، فَمِنْ نَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي وَكَانَ يَجُرُّ شَعْرَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . [«إرواء الغليل» (١٣٣)، «ضعيف الجامع» (٥٥٢٤)].

٩٩ - بَابُ [فِي] الْوُضُوءِ بَعْدَ الْغُسْلِ

٢٥٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، نَا زُهَيْرٌ، نَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ، وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ، وَصَلَاةَ الْغَدَاةِ، وَلَا أَرَاهُ يُحَدِّثُ^(٣) وَضُوءًا بَعْدَ الْغُسْلِ.

١٠٠ - بَابُ [فِي] الْمَرْأَةِ هَلْ تَنْقُضُ شَعْرَهَا عِنْدَ الْغُسْلِ؟

٢٥١ - (صحيح) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ السَّرْحِ، قَالَا: نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: إِنَّ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ - وَقَالَ زُهَيْرٌ: إِنَّهَا - قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفَرُ رَأْسِي، أَفَأَنْقُضُهُ لِلْجَنَابَةِ؟ قَالَ: «إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَخْفِي عَلَيْهِ ثَلَاثًا». - وَقَالَ زُهَيْرٌ: تَخْفِي عَلَيْهِ ثَلَاثَ حَنَاتٍ - مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ تَقْبِضِي عَلَى سَائِرِ جَسَدِكَ، فَإِذَا آتَتْ قَدْ طَهَّرْتَ. [م].

(١) في (الهندية): «تذري»، وهو خطأ.

(٢) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٣) في (الهندية): «يحدث»، وهو خطأ من الناسخ.

٢٥٢ - (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، ثَنِي ^(١) ابْنُ نَافِعٍ - يَعْنِي الصَّانِعَ -، عَنْ أَسَامَةَ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: إِنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ، بِمَعْنَاهُ، قَالَ فِيهِ: «وَأَعْمِرِي قُرُونَكَ عِنْدَ كُلِّ حَفْنَةٍ».

٢٥٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا أَصَابَتْهَا جَنَابَةٌ أَخَذَتْ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ ^(٢) هَكَذَا - تَعْنِي: بِكَفِّهَا جَمِيعاً - فَتَضَبُّ عَلَى رَأْسِهَا، وَأَخَذَتْ بِيَدِ وَاحِدَةٍ فَضَبَّتْهَا عَلَى هَذَا الشَّقِّ، وَالْأُخْرَى عَلَى الشَّقِّ الْآخَرِ. [خ].

٢٥٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، قَالَتْ: كُنَّا نَغْتَسِلُ وَعَلَيْنَا الضَّمَادُ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحِلَّاتٍ وَمُخْرِمَاتٍ.

٢٥٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي أَصْلِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَدَّاسٍ، قَالَ ابْنُ عَوْفٍ: وَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِيهِ، ثَنِي ضَمَضُمُ بْنُ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: أَفْتَانِي جُبَيْرُ بْنُ نَفِيرٍ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ: أَلَّا تَوْبَانِ حَدَّثَهُمْ، أَنَّهُمْ اسْتَفْتَوْا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا الرَّجُلُ فَلْيَتَنَتَّرْ» ^(٣) رَأْسُهُ، فَلْيَغْسِلْهُ حَتَّى يَبْلُغَ أَصُولَ الشَّعْرِ، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَلَا عَلَيْهَا أَنْ لَا تَنْقُضَهُ، لِيَتَرَفَّ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ بِكَفِّهَا».

١٠١ - بَابُ فِي الْجُنُبِ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالْخَطْمِيِّ [أَيُجْزئُهُ ذَلِكَ؟]

٢٥٦ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ زِيَادٍ، نَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُوءَاءَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالْخَطْمِيِّ وَهُوَ جُنُبٌ، يَجْتَرِي بِذَلِكَ، وَلَا يَضُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ. [«المشكاة» (٤٤٦)].

١٠٢ - بَابُ فِيمَا يَقْبِضُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مِنَ الْمَاءِ

٢٥٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، نَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، نَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُوءَاءَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَائِشَةَ - فِيمَا يَقْبِضُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مِنَ الْمَاءِ - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ كَفًّا مِنْ مَاءٍ يَضُبُّ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ يَأْخُذُ كَفًّا مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ يَضُبُّ عَلَيْهِ.

١٠٣ - بَابُ [فِي] مُوَآكَلَةِ الْحَائِضِ وَمُجَامَعَتِهَا

٢٥٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، نَا ثَابِتُ الْبَنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ ^(٤): «إِنَّ الْيَهُودَ كَانَتْ إِذَا حَاضَتِ مِنْهُمُ الْمَرْأَةُ أَخْرَجُوهَا مِنَ الْبَيْتِ، وَلَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ يُشَارِبُوهَا، وَلَمْ يُجَامِعُوهَا فِي الْبَيْتِ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَأَنزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ: «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ». إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، وَاصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ غَيْرِ النِّكَاحِ» فَقَالَتْ

(١) فِي «نَسَخَةِ». (مَنَ).

(٢) فِي (الْهِنْدِيَّةِ): «حَفَنَاتٍ». وَهُوَ خَطَأٌ.

(٣) فِي «نَسَخَةِ»: «فَلْيَتَنَتَّرْ». (مَنَ).

(٤) فِي «نَسَخَةِ». (مَنَ).

اليَهُودُ: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِنَا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ. فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بِشْرِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، أَفَلَا تَنْكِحُهُنَّ فِي الْمَحِيضِ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلْتُهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبَنٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمَا، فَسَقَاهُمَا، فَظَنْنَا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا. [م].

٢٥٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَتَعَرَّقُ الْعَظْمَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَأَعْطَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَيَضَعُ فَمَهُ فِي الْمَوْضِعِ^(١) الَّذِي فِيهِ وَضَعْتُهُ، وَأَشْرَبُ الشَّرَابَ فَأُتَاوِلُهُ، فَيَضَعُ فَمَهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كُنْتُ أَشْرَبُ مِنْهُ. [م].

٢٦٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حَجَرِي فَيَقْرَأُ وَأَنَا حَائِضٌ. [ق].

١٠٤ - بَابُ [فِي] الْحَائِضِ تَنَاوُلِ مِنَ الْمَسْجِدِ

٢٦١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَاوِلْنِي الْحُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ». قُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ حَبِطَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ». [م].

١٠٥ - بَابُ فِي الْحَائِضِ لَا تَقْضِي الصَّلَاةَ

٢٦٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا وَهْبُ، نَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ^(٢): «إِنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ: أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنتِ؟ لَقَدْ كُنَّا نَحِضُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا نَقْضِي، وَلَا نُؤْمَرُ بِالْقَضَاءِ». [ق].

٢٦٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، نَا سُفْيَانُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ -، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: وَزَادَ فِيهِ: فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ. [م].

١٠٦ - بَابُ فِي إِنْثَانِ الْحَائِضِ

٢٦٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ - قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، أَوْ يَنْصِفُ دِينَارٍ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَكَذَا الرُّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ، قَالَ: «دِينَارٍ أَوْ يَنْصِفُ دِينَارٍ» وَرَبَّمَا لَمْ يَزِفْهُ شُعْبَةُ.

٢٦٥ - (صحيح موقوف) حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ، نَا جَعْفَرُ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ -، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ الْبَلَّانِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِذَا أَصَابَهَا فِي أَوَّلِ الدَّمِ: فِدِينَارٌ، وَإِذَا أَصَابَهَا فِي انْشِطَاعِ الدَّمِ: فَيَنْصِفُ دِينَارٍ.

(١) فِي (الْهِنْدِيَّةِ): «مَوْضِعٌ».

(٢) فِي «نَسْخَةِ». (مِنْهُ).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مِقْسَمٍ.

٢٦٦ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ، نَا شَرِيكَ، عَنْ خُصَيْبٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَقَعَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِنِصْفِ دِينَارٍ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

(ضعيف) وَرَوَى الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمْرُهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِخُمُسِي دِينَارٍ». وَهَذَا مُغْضَلٌ.

١٠٧ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنْهَا مَا دُونَ الْجَمَاعِ

٢٦٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ، ثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى عُرْوَةَ، عَنْ ثُدْبَةَ مَوْلَاةٍ مَيْمُونَةٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ إِلَى أَنْصَافِ الْفَخِذَيْنِ، أَوِ الرُّكْبَتَيْنِ، تَخْتَجِرُ بِهِ.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يُؤَسُّ يَقُولُ بَدَنَةً، وَقَالَ مَعْمَرٌ: ثُدْبَةُ بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ].

٢٦٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرٍ إِحْدَانًا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَنْ تَتَرَّرَ ثُمَّ يَضَاجِعُهَا زَوْجُهَا. وَقَالَ مَرَّةً: «يُبَاشِرُهَا». [ق].

٢٦٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ جَابِرِ بْنِ صُنْحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ خَلَّاسًا الْهَجَرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيتٌ فِي الشُّعَارِ الْوَاحِدِ وَأَنَا حَائِضٌ طَامِثٌ، فَإِنْ أَصَابَهُ مَنِي شَيْءٌ غَسَلَ مَكَانَهُ، وَلَمْ يَغْدُهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، وَإِنْ أَصَابَ - يَعْنِي ثَوْبَهُ - مِنْهُ شَيْءٌ غَسَلَ مَكَانَهُ وَلَمْ يَغْدُهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ.

٢٧٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ، نَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ بْنِ غَانِمٍ -، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ -، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غُرَابٍ، قَالَ: إِنَّ عَمَةً لَهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِحْدَانًا تَحْبِضُ وَلَيْسَ لَهَا وَلِرِزْوَجِهَا إِلَّا فِرَاشٌ وَاحِدٌ؟ قَالَتْ: أَخْبِرُكَ بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَ فَمَضَى إِلَى مَسْجِدِهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: - يَعْنِي مَسْجِدَ بَيْتِهِ - فَلَمْ يَتَصَرَّفْ حَتَّى غَلَبَتْهُ عَيْنِي وَأَوْجَعَهُ الْبَرْدُ فَقَالَ: «إِذْنِي مِنِّي». فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، فَقَالَ: «وَلِنْ؛ اكْشِفِي عَنْ فَخْذَيْكَ» فَكَشَفْتُ فَخْذَيَّ فَوَضَعَ خَدَّهُ وَصَدْرَهُ عَلَى فَخْذَيَّ، وَحَبِثْتُ عَلَيْهِ حَتَّى دَفَىءَ وَنَامَ.

٢٧١ - (ضعيف) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ -، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، عَنْ أُمِّ ذَرَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ إِذَا حِضْتُ نَزَلْتُ عَنِ الْمِثَالِ عَلَى الْحَصِيرِ، فَلَمْ يَقْرُبْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ تَذَنْ مِنْهُ حَتَّى تَظْهَرَ.

٢٧٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ بَغْصِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ^(١): إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ مِنَ الْحَائِضِ شَيْئًا، أَلْفَى عَلَى فَرْجِهَا ثَوْبًا.

٢٧٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا فِي فَوْحِ حَيْضَتِنَا أَنْ نَتَرَّرَ، ثُمَّ يَبَاشِرُنَا، وَأَيْكُمْ يُمْلِكُ إِرْتَبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُمْلِكُ إِرْتَبَهُ؟ [ق].

١٠٨ - بَابُ فِي الْمَرْأَةِ تَسْتَحَاضُ، وَمَنْ قَالَ: تَدْعُ الصَّلَاةَ فِي عِدَّةِ الْآيَامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ

٢٧٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنْ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لِنَنْتَظِرُ عِدَّةَ اللَّيَالِي وَالْآيَامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فَلَتَرْكِ الصَّلَاةَ قَدَرِ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فَإِذَا خَلَفْتَ ذَلِكَ فَلَتَغْتَسِلِ، ثُمَّ لَتَسْتَنْظِرِ بَثْوَبَ، ثُمَّ لَتَصِلَ [فِيهِ]».

٢٧٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَا: ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، قَالَ: «فَإِذَا خَلَفْتَ ذَلِكَ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلَتَغْتَسِلِ» بِمَعْنَاهُ.

٢٧٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثَنَا أَنَسُ - يَغْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ -، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ، قَالَ: «فَإِذَا خَلَفْتُهُنَّ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلَتَغْتَسِلِ» وَسَاقَ مَعْنَاهُ.

٢٧٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْرَاهِيمَ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ: «فَلَتَرْكِ الصَّلَاةَ قَدَرِ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلَتَغْتَسِلِ، وَلَتَسْتَنْظِرِ^(١) بَثْوَبَ، ثُمَّ تُصَلِّيَ».

٢٧٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا وَهَيْبٌ، نَا أَيُّوبُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ فِيهِ: «تَدْعُ الصَّلَاةَ، وَتَغْتَسِلُ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ، وَتَسْتَنْظِرُ بَثْوَبَ، وَتُصَلِّيَ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَمَى الْمَرْأَةَ الَّتِي كَانَتْ اسْتَحِيضَتْ: حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ.

٢٧٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ أُمُّ حَبِيبَةَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّمِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَرَأَيْتُ مِرْكَنَهَا مَلَانَ دَمًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْسُكُ حَيْضَتِكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي». [م].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ قُتَيْبَةُ بَيْنَ أَضْعَافٍ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، فِي آخِرِهَا، وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ اللَّيْثِ، فَقَالَا: جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ.

٢٨٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عِنْسِيُّ بْنُ حَمَادٍ، أَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْمُنْذِرِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ، أَنَّهَا سَأَلَتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ الدَّمَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، فَاظْطَرِّي إِذَا أَتَى قَرْوُكَ فَلَا تُصَلِّي، فَإِذَا مَرَّ قَرْوُكَ فَتَطَهَّرِي، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقَرَاءَةِ إِلَى الْقَرَاءَةِ».

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «وَلَتَسْتَنْظِرِ». (مته).

٢٨١ - (صحيح) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، نَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ - يَغْنِي ابْنُ أَبِي صَالِحٍ -، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ، أَنَّهَا أَمَرَتْ أَسْمَاءَ - أَوْ: أَسْمَاءُ حَدَّثَنِي أَنَّهَا أَمَرَتْهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ - أَنْ تَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْعُدَ أَيَّامَ النَّبِيِّ كَانَتْ تَقْعُدُ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ.

(صحيح بما قبله) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ فَتَاةٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتَحْيَضَتْ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَدْعَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَمْ يَسْمَعْ فَتَاةً مِنْ عُرْوَةَ شَيْئًا.

(صحيح) [قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ: فَأَمَرَهَا أَنْ تَدْعَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا. [م].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا وَهُمْ مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، لَيْسَ هَذَا فِي حَدِيثِ الْمُحَافِظِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، إِلَّا مَا ذَكَرَ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، وَقَدْ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: «تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا».

(صحيح موقوف) وَرَوَتْ قَيْمِرُ بِنْتُ عَمْرِو زَوْجُ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: «الْمُسْتَحَاضَةُ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ».

(صحيح بما قبله) وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَتْرُكَ الصَّلَاةَ قَدَرًا أَقْرَانِهَا.

(صحيح) وَرَوَى أَبُو بَشِيرٍ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتَحْيَضَتْ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَرَوَى شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْبُقْطَانِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمُسْتَحَاضَةُ تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّيَ». [يَأْتِي مَوْصُولًا بَعْدَ تِسْعَةِ أَبْوَابَ].

(صحيح) وَرَوَى الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِنَّ سَوْدَةَ اسْتَحْيَضَتْ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَضَتْ أَيَّامُهَا اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ^(١).

(صحيح) وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ: الْمُسْتَحَاضَةُ تَجْلِسُ أَيَّامَ قُرْنِهَا.

(صحيح) وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَمَّارُ مَوْلَى نَبِيِّ هَاشِمٍ وَطَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ] وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْقِلُ الْخَنَعِيُّ، عَنْ عَلِيٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ].

(صحيح) وَكَذَلِكَ رَوَى الشَّعْبِيُّ، عَنْ قَيْمِرِ امْرَأَةٍ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَطَاءٍ، وَمَكْحُولٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَسَالِمٍ، وَالْقَاسِمِ أَنَّ الْمُسْتَحَاضَةَ تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا.

١٠٩ - [بَابُ مَنْ رَوَى: أَنَّ الْحَيْضَةَ إِذَا أَذْبَرَتْ^(٢) لَا تَدْعُ الصَّلَاةَ]

٢٨٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفُقَيْطِيُّ، قَالَا: ثَنَا زُهَيْرٌ، نَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ

(١) قَوْلُهُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي «الصَّحِيحِ» عِلَالُ قَوْلِهِ «وَصَلَّتْ»، وَذَكَرَهَا شَيْخُنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِتَمَامِهَا فِي «الضَّعِيفِ».

(٢) قَالَ ابْنُ رِسْلَانَ فِي «الشَّرْحِ»: «هَكَذَا وَجَدَ إِذَا أَذْبَرَتْ تَدْعُ»، وَالصَّوَابُ: «إِذَا أَقْبَلَتْ». وَهَذَا الْبَابُ لَيْسَ فِي نَسْخَةِ الْخَطِيبِ.

عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ أَفَادَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَادْعِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا أَذْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ، ثُمَّ صَلِّيْ». [ق].

٢٨٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا [عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ] الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، بِإِسْنَادٍ زُهَيْرٍ وَمَعْنَاهُ، [وَأَقَالَ: «إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَاتْرَكِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدَرُهَا، فَاغْسِلِي الدَّمَ عَنْكَ وَصَلِّيْ». [ق].

١١٠ - بَابُ مَنْ قَالَ: إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ تَدْعُ الصَّلَاةَ^(١)

٢٨٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ بَهِيَّةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ امْرَأَةً تَسْأَلُ عَائِشَةَ عَنْ امْرَأَةٍ فَسَدَ حَيْضُهَا وَأَهْرِيَقَتْ دَمًا، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَمُرَهَا فَلْتَنْتَظِرَ قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحِيضُ فِي كُلِّ شَهْرٍ وَحَيْضُهَا مُسْتَقِيمٌ، فَلْتَعْتَدْ بِقَدْرِ ذَلِكَ مِنَ الْإِيَّامِ، ثُمَّ لْتَدْعِ الصَّلَاةَ فِيهِمْ أَوْ بِقَدَرِهِمْ، ثُمَّ لْتَغْسِلِ ثُمَّ لْتَسْتَذِفِرْ بِثَوْبٍ، ثُمَّ تُصَلِّيْ.

٢٨٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَصْرِيَّانِ، قَالَا: أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ خَتْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَتَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، اسْتَحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَاسْتَعْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ، فَاغْسِلِي وَصَلِّيْ». [ق].

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: زَادَ الْأَوْزَاعِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتَحِيضَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ - وَهِيَ تَحَتَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - سَبْعَ سِنِينَ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَادْعِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا أَذْبَرَتْ فَاغْسِلِي وَصَلِّيْ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْكَلَامَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ، غَيْرَ الْأَوْزَاعِيِّ، وَرَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ: عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَاللَّيْثُ، وَيُوسُفُ، وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، وَمَعْمَرٌ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، وَسُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَلَمْ يَذْكُرُوا هَذَا الْكَلَامَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَإِنَّمَا هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ أَيْضًا: أَمَرَهَا أَنْ تَدْعِ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا، وَهُوَ وَهْمٌ مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ الزُّهْرِيِّ فِيهِ شَيْءٌ، وَيَقْرُبُ مِنَ الَّذِي زَادَ الْأَوْزَاعِيُّ فِي حَدِيثِهِ. [م، تقدم (٢٨١)].

٢٨٦ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرِو - قَالَ: نَبِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ قَالَ: إِهْهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضَةِ فَإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْآخِرُ فَوَضَّيْ وَصَلِّيْ، فَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَأَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا بِهِ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ مِنْ كِتَابِهِ هَكَذَا، ثُمَّ ثَنَا بِهِ بَعْدَ حِفْظًا قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

(١) (واعلم أن هذا الباب لم يوجد في أكثر النسخ، وكذا ليس في «المنبري»). (منه). قلت: وهو ثابت في «معالم السنن».

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَأَقْدَرُ رَوَى أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ، قَالَ: إِذَا رَأَتْ الدَّمَ الْبَحْرَانِيَّ فَلَا تُصَلِّي، وَإِذَا رَأَتْ الطُّهْرَ وَلَوْ سَاعَةً، فَلْتَغْتَسِلْ وَتُصَلِّي.]

[وَأَقْدَرُ قَالَ مَكْحُولٌ: إِنَّ النِّسَاءَ لَا تَخْفَى عَلَيْهِنَّ الْحَيْضَةُ، إِنَّ دَمَهَا أَسْوَدُ غَلِيظٌ، فَإِذَا ذَهَبَ ذَلِكَ، وَصَارَتْ صُفْرَةً رَقِيقَةً، فَإِنَّهَا مُسْتَحَاضَةٌ، فَلْتَغْتَسِلْ وَتُصَلِّي.]

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ، إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ تَرَكْتَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ اغْتَسَلْتَ وَصَلَّاتَ.

وَرَوَى سُمَيٌّ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: تَجْلِسُ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ: الْحَائِضُ إِذَا مَدَّ بِهَا الدَّمَ، تُمْسِكُ بَعْدَ حَيْضَتِهَا يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ، فِيهِ مُسْتَحَاضَةٌ.

وَقَالَ التَّيْمِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ: إِذَا زَادَ عَلَى أَيَّامِ حَيْضَتِهَا خَمْسَةُ أَيَّامٍ، فَلْتُصَلِّي. [وَأَقْدَرُ قَالَ التَّيْمِيُّ: فَجَعَلْتُ أَنْقُصُ حَتَّى بَلَغَتْ يَوْمَيْنِ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَيْنِ فَهُوَ مِنْ حَيْضَتِهَا. وَسُئِلَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْهُ فَقَالَ: النِّسَاءُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ.]

٢٨٧ - (حسن) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَغَيْرُهُ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ عُمَرَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْتَفْتِيهِ وَأُخْبِرُهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي امْرَأَةٌ أَسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَمَا تَرَى فِيهَا، قَدْ مَنَعْتَنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ؟ فَقَالَ: «أَنْعَمْتُ لِكَ الْكَرْشَفِ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ الدَّمُ» قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاتَّخِذِي نَوْبًا» فَقَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، إِثْمًا أَتُجَّ نَوْبًا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَامِرُكَ بِأَمْرَيْنِ، أَهْمَا فَعَلْتَ أَجْزَأَ عَنْكَ مِنَ الْآخَرِ، فَإِنْ قَوَيْتَ عَلَيْهِمَا فَأَنْتِ أَعْلَمُ» قَالَ لَهَا: «إِنَّمَا هَذِهِ رَكْضَةٌ مِنْ رَكْضَاتِ الشَّيْطَانِ، فَتَحْبِطِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ، ثُمَّ اغْتَسِلِي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكَ قَدْ طَهَرْتَ وَاسْتَنْقَأْتَ، فَصَلِّي ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَوْ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَهَا، وَصُومِي، فَإِنَّ ذَلِكَ يَجْزِيكَ، وَكَذَلِكَ فَافْعَلِي [فِي] كُلِّ شَهْرٍ، كَمَا يَحِضُنَ^(١) النِّسَاءُ، وَكَمَا يَطْهَرُنَ، مِيقَاتُ حَيْضَتِهِنَّ وَطَهْرِهِنَّ، فَإِنْ قَوَيْتِ عَلَى أَنْ تُؤَخَّرِي الظُّهْرَ وَتُعَجِّلِي الْعَصْرَ فَتَغْتَسِلِي^(٢) وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَتُؤَخَّرِينَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلِينَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَافْعَلِي، وَتَغْتَسِلِينَ مَعَ الْفَجْرِ فَافْعَلِي، وَصُومِي إِنْ قَدَرْتِ عَلَى ذَلِكَ».

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَذَا أَعْجَبُ الْأَمْرَيْنِ إِلَيَّ»

(١) فِي «نَسْخَةِ»: «تَحِضُ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسْخَةِ»: «تَغْتَسِلِينَ». (مَنْه).

(ضعيف) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَأَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ فَقَالَ: قَالَتْ حَمْنَةُ: [فَقُلْتُ]: هَذَا أَعْجَبُ الْأَمْرَيْنِ إِلَيَّ، لَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ جَعْلَهُ كَلَامَ حَمْنَةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ رَافِضِيًّا، لِرَجُلٍ سُوءٍ، وَلَكِنَّهُ كَانَ صَدُوقًا فِي الْحَدِيثِ، وَثَابِتُ بْنُ الْمِقْدَامِ رَجُلٌ نِقَمٌ، وَذَكَرَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: حَدِيثُ ابْنِ عَقِيلٍ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ.

١١١ - بَابُ مَا رُوِيَ أَنَّ الْمُسْتَحَاضَةَ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ

٢٨٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: إِنْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ خَتَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَتَحَتَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ اسْتَحْيَضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَاسْتَقَمَّتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنِ فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حَتَّى تَغْلُو حُمْرَةَ الدِّمِّ الْمَاءَ. [ق، مضى (٢٨٥)].

٢٨٩ - (صحيح من مسند عائشة) كما في الرواية التي قبلها والتي بعدها) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا عَائِشَةَ، نَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَتْ عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

٢٩٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ [ابْنِ] خَالِدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الْهَمْدَانِيُّ، ثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ فِيهِ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مَبْرُورٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ جَحْشٍ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَرَبَّمَا قَالَ مَعْمَرٌ: عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، بِمَعْنَاهُ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثِهِ: وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ^(١).

٢٩١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ، ثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ أُمُّ حَبِيبَةَ اسْتَحْيَضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَغْتَسِلَ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ. [خ]. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ أَيْضًا، [قَالَ فِيهِ]: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

٢٩٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ عَبْدِةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ اسْتَحْيَضَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهَا بِالْغُسْلِ لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

(صحيح دون قوله: زينب بنت جحش والصواب: أم حبيبة بنت جحش) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ - وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ -، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتَحْيَضَتْ زَيْنَبُ

(١) كأنه يعني عند كل صلاة، وإلا فإن مطلق الغسل ثابت، أفاده شيخنا في «صحيح سنن أبي داود» (٧٢/٢-٧٣) لما تكلم عن وصل هذه المقطوعات، وأفاد أن الأول والثاني منها عن عائشة أن أم حبيبة.

بُنْتُ جَحْشٍ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «اغْتَسِلِي لِكُلِّ صَلَاةٍ». وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: «تَوَضَّعِي لِكُلِّ صَلَاةٍ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا وَهُمْ مِنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَالْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُ أَبِي الْوَلِيدِ.

٢٩٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ أَبُو مَعْمَرٍ، نَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْنُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَّ - وَكَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَتُصَلِّيَ.

(صحيح) وَأَخْبَرَنِي: أَنَّ أُمَّ بَكْرٍ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الْمَرْأَةِ تَرَى مَا يُرِيهَا بَعْدَ الطُّهْرِ: «إِنَّمَا هِيَ - أَوْ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ - عِرْقٌ - أَوْ قَالَ - عُروْقٌ».

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] فِي حَدِيثِ ابْنِ عَقِيلٍ الْأَمْرَانِ جَمِيعاً، [و] قَالَ: إِنَّ قَوِيَّتَ فَاغْتَسِلِي لِكُلِّ صَلَاةٍ وَإِلَّا فَاجْمَعِي، كَمَا قَالَ الْقَاسِمُ فِي حَدِيثِهِ.

(صحيح) وَقَدْ رَوَى هَذَا الْقَوْلَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا].

١١٢ - بَابُ مَنْ قَالَ تَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، وَتَغْتَسِلُ لَهُمَا غُسْلًا

٢٩٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نَسِي^(١) أَبِي، نَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَحْيَضَتْ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَتْ أَنْ تَعْبَلَ الْعَصْرَ، وَتُوَخَّرَ الطُّهْرُ، وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا، وَأَنْ تُوَخَّرَ الْمَغْرِبَ، وَتَعْبَلَ الْعِشَاءَ، وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا، وَتَغْتَسِلَ لِمَصَلَاةِ الصُّبْحِ غُسْلًا، فَقُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لَا أَحَدُثُكَ إِلَّا^(٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِشَيْءٍ.

٢٩٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، نَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سَهْلٍ اسْتَحْيَضَتْ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا جَهَّزَهَا ذَلِكَ، أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الطُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِغُسْلٍ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِغُسْلٍ، وَتَغْتَسِلَ لِلصُّبْحِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: (مرسل صحيح الإسناد) وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً اسْتَحْيَضَتْ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهَا، بِمَعْنَاهُ.

٢٩٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ سَهْلٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ -، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ اسْتَحْيَضَتْ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا فَلَمْ تُصَلِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ، لِتَجْلِسَ فِي مِرْكَنٍ، فَإِذَا رَأَتْ صُفْرَةً فَوْقَ الْمَاءِ فَلَتَغْتَسِلِ لِلطُّهْرِ وَالْعَصْرِ غُسْلًا وَاحِدًا، وَتَغْتَسِلِ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ غُسْلًا وَاحِدًا، وَتَغْتَسِلِ لِلْفَجْرِ غُسْلًا وَاحِدًا، وَتَوَضَّعْ فِيهَا بَيْنَ ذَلِكَ».

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «حَدَّثَنَا». (منه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ». (منه).

(٣) فِي «نَسَخَةٍ». (منه).

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ مُجَاهِدٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمَّا اسْتَدَّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ.

١١٣ - بَابُ مَنْ قَالَ: تَغْتَسِلُ مِنْ طَهْرٍ إِلَى طَهْرٍ

٢٩٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ زَيْدٍ، وَأَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: نَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْيَقْطَانِ،

عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ: «تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي، وَالْوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: زَادَ عُثْمَانُ: «وَتُصَوِّمُ وَتُصَلِّي».

٢٩٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ

عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ خَبَرَهَا [وَأَنَّهَا]: «ثُمَّ اغْتَسَلِي، ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَصَلِّي».

٢٩٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَنَانٍ الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ، نَا يَزِيدُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي مِسْكِينٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ

أُمِّ كَلْثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ تَغْتَسِلُ - تَغْنِي مَرَّةً وَاحِدَةً -، ثُمَّ تَوَضَّأَ إِلَى أَيَّامِ أَقْرَائِهَا.

٣٠٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَنَانٍ [الْقَطَّانُ] الْوَاسِطِيُّ، نَا يَزِيدُ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ، عَنْ

امْرَأَةٍ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ^(١) وَالْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ وَأَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ لَا تَصِحُّ. وَدَلَّ

عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ هَذَا الْحَدِيثُ، أَوْفَقَهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَأَنْكَرَ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ حَبِيبٍ مَرْفُوعاً، وَأَوْفَقَهُ أَيْضاً أَسْبَاطُ، عَنِ الْأَعْمَشِ مَوْقُوفٌ، عَنْ عَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ ابْنُ دَاوُدَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، مَرْفُوعاً أَوَّلُهُ، وَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَدَلَّ

عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ حَبِيبٍ هَذَا: أَنَّ رِوَايَةَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فِي حَدِيثِ الْمُسْتَحَاضَةِ. وَرَوَى أَبُو الْيَقْطَانِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، وَعَمَّارٍ مَوْلَى يَنِي هَاشِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(صحيح) وَرَوَى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، وَبَيَّانٌ، وَالْمُعِيزَةُ، وَفِرَاسٌ، وَمُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ حَدِيثِ قَمِيرٍ،

عَنْ عَائِشَةَ: «تَوَضَّأَ لِكُلِّ صَلَاةٍ».

(صحيح) وَرِوَايَةُ دَاوُدَ وَعَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ قَمِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ: «تَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً».

(صحيح) وَرَوَى هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: «الْمُسْتَحَاضَةُ تَوَضَّأَ لِكُلِّ صَلَاةٍ».

وهذه الأحاديثُ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ إِلَّا حَدِيثَ قَمِيرٍ، وَحَدِيثَ عَمَّارٍ مَوْلَى يَنِي هَاشِمٍ، وَحَدِيثَ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ

أَبِيهِ، وَالْمَعْرُوفُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْغُسْلُ.

(١) فِي (الْهِنْدِيَّةِ): «ثَابِتٌ»، وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ النَّاسِخِ.

١١٤ - بَابُ مَنْ قَالَ: الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ مِنْ ظَهْرِ إِلَى ظَهْرِ

٣٠١ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ الْقَعْقَاعَ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ أَرْسَلَاهُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ يَسْأَلُهُ: كَيْفَ تَغْتَسِلُ الْمُسْتَحَاضَةُ؟ فَقَالَ: تَغْتَسِلُ مِنْ ظَهْرِ إِلَى ظَهْرِ، وَتَوْضِئُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَإِنْ غَلَبَهَا الدَّمُ، اسْتَقْرَثَ بِتَوْبٍ.

(حسن عن ابن عمر) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: تَغْتَسِلُ مِنْ ظَهْرِ إِلَى ظَهْرِ. (صحيح وزيادة «عن امرأته» شاذة) وَكَذَلِكَ رَوَى دَاوُدُ وَعَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ امْرَأَتِهِ، عَنْ قَمِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، إِلَّا أَنَّ دَاوُدَ قَالَ: كُلُّ يَوْمٍ. [مضى قريباً].

(صحيح عن الحسن) وَفِي حَدِيثِ عَاصِمٍ عِنْدَ الظَّهْرِ، وَهُوَ قَوْلُ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْحَسَنِ، وَعَطَاءٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ مَالِكٌ: إِنِّي لَأُظَنُّ حَدِيثَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: مِنْ ظَهْرِ إِلَى ظَهْرِ، [قَالَ فِيهِ] ^(١): إِنَّمَا هُوَ مِنْ ظَهْرِ إِلَى ظَهْرِ، وَلَكِنْ الْوَهْمُ دَخَلَ فِيهِ، فَقَلَبَهَا النَّاسُ؛ فَقَالُوا: مِنْ ظَهْرِ إِلَى ظَهْرِ. (ضعيف) وَرَوَاهُ مِسْوَرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ فِيهِ: مِنْ ظَهْرِ إِلَى ظَهْرِ، فَقَلَبَهَا النَّاسُ: مِنْ ظَهْرِ إِلَى ظَهْرِ.

١١٥ - بَابُ مَنْ قَالَ: تَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً، وَلَمْ يَقُلْ: عِنْدَ الظَّهْرِ مَرَّةً ^(٢)

٣٠٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ - [قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ مَعْقِلِ الْخَنَعِيِّ -، عَنْ عَلِيٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا انْقَضَى حَيْضُهَا، اغْتَسَلَتْ كُلَّ يَوْمٍ، وَاتَّخَذَتْ صُوفَةً فِيهَا سَمْنٌ أَوْ زَيْتٌ.

١١٦ - بَابُ مَنْ قَالَ: تَغْتَسِلُ بَيْنَ الْأَيَّامِ

٣٠٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ، قَالَ: تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ فَتُصَلِّي، ثُمَّ تَغْتَسِلُ فِي الْأَيَّامِ.

١١٧ - بَابُ مَنْ قَالَ: تَوْضِئُ لِكُلِّ صَلَاةٍ

٣٠٤ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَغْنِي ابْنُ عَمْرٍو -، قَالَ: ثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ: أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضِ، فَإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرِفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْآخِرُ فَتَوْضِئِي، وَصَلِّي». [مضى (٢٨٦)].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى، وَثَنَاهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ حِفْظًا، فَقَالَ: عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَشُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ الْعَلَاءُ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ،

(١) فِي «نَسَخَةٍ». (منه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ». (منه).

وَأَوْفَقَهُ شُعْبَةُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ، تَوَضَّأَ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

١١٨ - بَابُ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ الْوُضُوءَ إِلَّا عِنْدَ الْحَدَثِ

٣٠٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَيُّوبَ، نَا هُشَيْمٌ، نَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتَحْبِضَتْ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَنْتَظِرَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ، فَإِنْ رَأَتْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، تَوَضَّأَتْ وَصَلَّتْ.

٣٠٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ، ثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، ثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ رِبْعَةَ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى عَلَى الْمُسْتَحَاضَةِ وَضُوءًا عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، إِلَّا أَنْ يُصِيبَهَا حَدَثٌ غَيْرُ الدَّمِ فَتَوَضَّأَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا قَوْلُ مَالِكٍ: يَغْنِي ابْنُ أَسَى.

١١٩ - بَابُ فِي الْمَرْأَةِ تَرَى الصُّفْرَةَ وَالْكُدْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ

٣٠٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أُمِّ الْهَذِيلِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ - وَكَانَتْ بَايَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَتْ: كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ شَيْئًا.

٣٠٨ - (صحيح) ^(١) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا إِسْمَاعِيلُ، نَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ، بِمِثْلِهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أُمُّ الْهَذِيلِ: هِيَ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، كَانَ ابْنُهَا اسْمُهُ هَذِيلٌ، وَاسْمُ زَوْجِهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

١٢٠ - بَابُ الْمُسْتَحَاضَةِ يَغْشَاهَا زَوْجُهَا

٣٠٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، نَا مُعَلَّى بْنُ مَنصُورٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْنَرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كَانَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ تَسْتَحَاضُ، فَكَانَ زَوْجُهَا يَغْشَاهَا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: مُعَلَّى ثِقَّةٌ، وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لَا يَزْوِي عَنْهُ، لِأَنَّهُ كَانَ يَنْظُرُ فِي الرَّأْيِ.

٣١٠ - (حسن) حَدَّثَنَا [أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ] ^(٢) الرَّازِيُّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَهْمِ، نَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَنَّهَا كَانَتْ مُسْتَحَاضَةً، وَكَانَ زَوْجُهَا يُجَامِعُهَا.

١٢١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي وَقْتِ النِّسَاءِ

٣١١ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نَا زُهَيْرٌ، نَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ مُسَّةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَتِ النِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْعُدُ بَعْدَ نِقَاسِهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَكُنَّا نَطْلِي عَلَى وَجْهِهَا الْوَرَسَ - تَغْنِي مِنَ الْكَلْفِ -.

٣١٢ - (حسن) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - يَغْنِي حَبِي -، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَزْدِيُّ - يَغْنِي مُسَّةَ - قَالَتْ: حَجَجْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! إِنْ سَمَرَةَ بِنْتُ جُنْدُبٍ يَأْمُرُ النِّسَاءَ يَقْضِينَ صَلَاةَ الْمَحِضِ؟ فَقَالَتْ: لَا يَقْضِينَ، كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي التَّخْرِيجِ الْمَطُولِ لـ «صحيح سنن أبي داود» (١١٥/٢): لَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ قَوْلُهُ: «بَعْدَ الطُّهْرِ»، كَمَا فِي حَدِيثِ أُمِّ الْهَذِيلِ، فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ فِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ: «بِمِثْلِهِ» فِيهِ مَسَامَحَةٌ أ.هـ. وَبَيْنَ أَنْ حَدِيثَ

ابْنِ سِيرِينَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

(٢) فِي «نسخة»: «أَحْمَدُ بْنُ شَرِيحٍ». (مَنْه).

تَقَعُدُ فِي النَّفَاسِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، لَا يَأْمُرُهَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَضَاءِ^(١) صَلَاةِ النَّفَاسِ. قَالَ مُحَمَّدٌ: يَعْنِي ابْنَ حَاتِمٍ، وَاسْمُهَا مَسَّةٌ تُكْنَى أُمُّ بَسَّةٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَثِيرُ بْنُ زِيَادٍ كُنِيَ: أَبُو سَهْلٍ.

١٢٢ - بَابُ الْاِغْتِسَالِ مِنَ الْحَيْضِ

٣١٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّاظِيُّ، ثَنَا سَلَمَةُ - يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ -، أَنَا^(٢) مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ -، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُهَيْمٍ، عَنْ أُمِّهِ بِنْتِ أَبِي الصَّلْتِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ قَدْ سَمَّاهَا لِي، قَالَتْ: أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَقِيصَةِ رَحْلِهِ، قَالَتْ: قَوْلَ اللَّهِ لَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الصُّبْحِ، فَأَنَاحَ، وَنَزَلْتُ عَنْ حَقِيصَةِ رَحْلِهِ، فَإِذَا بِهَا دَمٌ مِنِّي، وَكَانَتْ أَوَّلَ حَيْضَةٍ حَضَتْهَا، قَالَتْ: فَتَقَبَّضْتُ إِلَى الثَّاقَةِ، وَاسْتَحْيَيْتُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ مَا بِي وَرَأَى الدَّمَ قَالَ: مَا لَكَ؟ لَعَلَّكَ نَفِسْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأَصْلِحِي مِنْ نَفْسِكَ، ثُمَّ خُذِي إِنَاءً مِنْ مَاءٍ، فَاطْرَحِي فِيهِ مِلْحًا، ثُمَّ اغْسِلِي مَا أَصَابَ الْحَقِيصَةَ مِنَ الدَّمِ، ثُمَّ عُوْدِي لِمَرْكَبِكَ» قَالَتْ: فَلَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ، رَضَخَ لَنَا مِنَ الْفِيءِ، قَالَتْ: وَكَانَتْ لَا تَطْهَرُ مِنْ حَيْضَةٍ إِلَّا جَعَلْتُ فِي طَهْوَرِهَا مِلْحًا، وَأَوْصَتْ بِهِ أَنْ يُجْعَلَ فِي غُسْلِهَا حِينَ مَاتَتْ.

٣١٤ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَتْ أَسْمَاءُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْمَحِيضِ؟ قَالَ: «تَأْخُذُ سِدْرَهَا وَمَاءَهَا، فَتَوْصَأُ ثُمَّ تَغْسِلُ رَأْسَهَا وَتَذْلُكُهُ، حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ أَصُولَ شَعْرِهَا، ثُمَّ تُقَبِّضُ عَلَى جَسَدِهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَتَهَا فَتَطْهَرُ بِهَا». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَتَطْهَرُ بِهَا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَرَفْتُ الَّذِي يَكْنِي عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهَا: تَتَّبِعِينَ [بِهَا] أَثَارَ الدَّمِ. [م].

٣١٥ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا ذَكَرَتْ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فَانْتَبَهْنَ عَلَيْهِنَّ، وَقَالَتْ لَهُنَّ مَعْرُوفًا، [و] قَالَتْ: دَخَلْتُ امْرَأَةً مِنْهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فِرْصَةٌ مُمَسَّكَةٌ» قَالَ مُسَدَّدٌ: كَانَ أَبُو عَوَانَةَ يَقُولُ: فِرْصَةٌ، وَكَانَ أَبُو الْأَخْوَصِ يَقُولُ: قِرْصَةٌ. [م].

٣١٦ - (حسن) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ [الْعَنْبَرِيُّ]، نَا أَبِي، نَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ - يَعْنِي ابْنَ مُهَاجِرٍ -، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، بِمَعْنَاهُ، قَالَ: فِرْصَةٌ مُمَسَّكَةٌ قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطْهَرُ بِهَا؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! تَطْهَرِي بِهَا، وَاسْتَرِ بِشَوْبٍ». وَزَادَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ قَالَ: «تَأْخُذِينَ مَاءً، فَتَطْهَرِينَ أَحْسَنَ الطَّهْوَرِ وَابْلُغْتِ، ثُمَّ تُصَبِّبِينَ عَلَى رَأْسِكَ الْمَاءَ، ثُمَّ تَذْلِكِينَهُ حَتَّى يَبْلُغَ شَوْوْنَ رَأْسِكَ، ثُمَّ تُقَبِّضِينَ عَلَيكِ الْمَاءَ». [قَالَ]: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: نِعَمَ النِّسَاءِ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَسْأَلْنَ عَنِ الدِّينِ، وَأَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِيهِ. [ق]، لَكِنْ قَوْلُ عَائِشَةَ: نَعَمْ... الخ. معلق عند خ.

(١) فِي (الْهِنْدِيَّةِ): «لِقَضَاءِ». وَهُوَ خَطَا مِنَ النَّاسِخِ.

(٢) فِي «نَسَخَةِ»: «حَدَّثَنِي». (مِنْهُ).

١٢٣ - بَابُ التَّيَمُّمِ

٣١٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ، (ح)، وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا عَبْدَةُ، الْمَعْنَى وَاحِدٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَأَنَاسًا مَعَهُ فِي طَلَبِ قِلَادَةٍ أَضَلَّتْهَا عَائِشَةُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ، زَادَ ابْنُ ثَعْبَانَ: فَقَالَ لَهَا أُسَيْدُ [بْنُ حُضَيْرٍ]: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرِهِيهِ، إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلَكَ فِيهِ فَرْجًا. [ق].

٣١٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي ^(١) يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ^(٢): إِنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُبَيْتَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُمْ تَمَسَّحُوا وَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّعِيدِ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، فَضَرَبُوا بِأَكْفِهِمُ الصَّعِيدَ، ثُمَّ مَسَحُوا وَجُوهَهُمْ ^(٣) مَسْحَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ عَادُوا فَضَرَبُوا بِأَكْفِهِمُ الصَّعِيدَ مَرَّةً أُخْرَى، فَمَسَحُوا بِأَيْدِيهِمْ كُلِّهَا إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَالْأَبَاطِ مِنْ بَطُونِ أَيْدِيهِمْ.

٣١٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: قَامَ الْمُسْلِمُونَ فَضَرَبُوا بِأَكْفِهِمُ التُّرَابَ، وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ. قَالَ ابْنُ اللَّيْثِ: إِلَى مَا فَوْقَ الْمِرْفَقَيْنِ.

٣٢٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى التِّسَابُورِيُّ فِي آخِرِينَ، قَالُوا: نا يَعْقُوبُ، نا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَّسَ بِأَوَّلَاتِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ، فَأَنْقَطَعَ عَقْدٌ لَهَا مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ، فَحَبَسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عَقْدِهَا ذَلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَالَ: حَبَسَتِ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ!! فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ ^(٤) عَلَى رَسُولِهِ ﷺ رُخْصَةً النَّظْهُرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا، فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَمِنْ بَطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَبَاطِ. زَادَ ابْنُ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فِي حَدِيثِهِ: وَلَا يَتَعَبَّرُ بِهَذَا النَّاسُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ فِيهِ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَذَكَرَ ضَرَبَتَيْنِ كَمَا ذَكَرَ يُونُسُ. وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: ضَرَبَتَيْنِ، وَقَالَ مَالِكٌ: عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَارٍ. وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ، [عَنِ الزُّهْرِيِّ] ^(٥). وَشَكَ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ مَرَّةً: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،

(١) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «بوجههم». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: (منه).

[اضْطَرَبَ فِيهِ، وَامْرَأَةٌ قَالَتْ: عَنْ أَبِيهِ، وَامْرَأَةٌ قَالَتْ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، اضْطَرَبَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ وَفِي سَمَاعِهِ عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الضَّرْبَتَيْنِ إِلَّا مَنْ سَمِعْتِ^(١)].

٣٢١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، أَمَا كَانَ يَتِيمٌ؟ قَالَ^(٢): لَا، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهِذِهِ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُحِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لِأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا بِالصَّعِيدِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِهَذَا؟^(٣) قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغَ الدَّابَّةُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا» فَضَرَبَ^(٤) بِيَدِهِ عَلَى الْأَرْضِ فَفَضَّصَهَا، ثُمَّ ضَرَبَ بِسِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، وَبِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، عَلَى الْكَفَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ يَقُولِ عَمَّارٍ؟ [ق].

٣٢٢ - (صحيح إلا قوله: «إلى نصف ذراع» فإنه شاذ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، نا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَرَى، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّا نَكُونُ بِالْمَكَانِ الشَّهْرَ أَوْ الشَّهْرَيْنِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا أَنَا فَلَمْ أَكُنْ أَصْلِي حَتَّى أَجِدَ الْمَاءَ، قَالَ: فَقَالَ عَمَّارٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَمَا تَذْكُرُ إِذْ كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ فِي الْإِبِلِ فَأَصَابَتْنا جَنَابَةٌ، فَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَكْتُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا». وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَخَ هُمَا ثُمَّ مَسَّ^(٥) بِهِمَا وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى نِصْفِ الذَّرْعِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَمَّارُ! اتَّقِ اللَّهَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنْ شِئْتَ وَاللَّهِ لَمْ أَذْكُرْهُ أَبَدًا، فَقَالَ عُمَرُ: كَلَّا وَاللَّهِ، لَتَوَلَّيْتُكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّيْتُ.

٣٢٣ - (صحيح دون ذكر الذراعين والمرفقين) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، نا حَفْصٌ، نا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ ابْنِ أَبَرَى، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: «يَا عَمَّارُ! إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا». ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ^(٦)، ثُمَّ ضَرَبَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَالذَّرْعَيْنِ إِلَى نِصْفِ السَّاعِدِ^(٧) - وَلَمْ يَبْلُغِ الْمِرْفَقَيْنِ - ضَرْبَةً وَاحِدَةً.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَرَى. (صحيح وليس في حديثه «الذراعين») وَرَوَاهُ جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ [بْنِ كَهِيلٍ]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَرَى - يَعْنِي عَنْ

(١) هم يونس وابن إسحاق ومعمر، والحكم لهؤلاء، لكن العمل ليس عليه، أفاده شيخنا الألباني (١٣١/٢).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لذا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وضرب». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مسح». (منه).

(٦) في «نسخة»: «إلى الأرض». (منه).

(٧) في «نسخة»: «السَّاعِدَيْنِ». (منه).

٣٢٤ - (صحيح دون الشك، والم محفوظ «وكفيه» كما يأتي) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدٌ - يَغْنِي بِنُ جَعْفَرٍ -، نَا^(١) شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ» وَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ^(٢) إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهَا، وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ، شَكَّ سَلَمَةُ [و] قَالَ: لَا أَذْرِي؟ فِيهِ: إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، - يَغْنِي أَوْ: إِلَى الْكَفَّيْنِ -.

٣٢٥ - (صحيح دون المرفقين والذراعين كما تقدم) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، نَا حَجَّاجٌ - يَغْنِي الْأَعْوَرَ -، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، بِإِسْنَادِهِ، بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: ثُمَّ نَفَخَ فِيهَا، وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ أَوْ [إِلَى] الذَّرَاعَيْنِ^(٣)، قَالَ شُعْبَةُ: كَانَ سَلَمَةُ يَقُولُ: الْكَفَّيْنِ وَالْوَجْهَ وَالذَّرَاعَيْنِ، فَقَالَ لَهُ مَنْصُورٌ ذَاتَ يَوْمٍ: انْظُرْ مَا تَقُولُ! فَإِنَّهُ لَا يَذْكُرُ الذَّرَاعَيْنِ غَيْرَكَ.

٣٢٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، [قَالَ]: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَقَالَ - يَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ -: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدِكَ إِلَى الْأَرْضِ، وَتَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَكَ وَكَفَّيْكَ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ. [ق].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ (صحيح بذكر النفخ): وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارًا يَخْطُبُ، بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَنْفُخْ.

وَذَكَرَ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَضَرَبَ بِكَفَّيْهِ إِلَى^(٤) الْأَرْضِ، وَنَفَخَ. ٣٢٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التِّمِّمِ؟ فَأَمَرَنِي: ضَرْبَهُ وَاحِدَةً لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ.

٣٢٨ - (منكر) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا أَبَانُ، قَالَ: سُئِلَ قَتَادَةُ عَنِ التِّمِّمِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَدَّثٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ».

١٢٤ - بَابُ التِّمِّمِ فِي الْحَضَرِ

٣٢٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَ: ثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَسَّارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجُهَيْنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَةِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو الْجُهَيْنِ: أَقْبَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَنِي جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامَ حَتَّى أَتَى عَلَى جِدَارٍ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يده». (منه).

(٣) في (الهندية): «الزراعتين»، وهو خطأ من الناسخ. والله أعلم.

(٤) في «نسخة»: (منه).

عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٣٣٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُوصِلِيُّ أَبُو عَلِيٍّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ الْعَبْدِيُّ، نَا نَافِعٌ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَاجَةٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَضَى ابْنُ عُمَرَ حَاجَتَهُ، وَكَانَ مِنْ حَدِيثِهِ يَوْمَئِذٍ أَنْ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَكَّةٍ مِنَ السَّكِكِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ غَائِطٍ أَوْ بَوَّلَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، حَتَّى إِذَا كَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَتَوَارَى فِي السَّكَّةِ فَضَرَبَ يَدَيْهِ عَلَى الْحَائِطِ، وَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى فَمَسَحَ ذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ السَّلَامَ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَكُنْ عَلَى طَهْرٍ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ حَدِيثًا مُتَكَرِّرًا فِي التَّيْمَمِ.
قَالَ ابْنُ دَاسَةَ^(١): قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَمْ يَتَابَعَ مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ، عَلَى ضَرَبَتَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ فِعْلُ ابْنِ عُمَرَ.

٣٣١ - (صحيح) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى الْبُرْلُوسِيُّ، أَنَا حَيَوْهُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ قَالَ^(٢): إِنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَائِطِ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ عِنْدَ بَنِي جَمَلٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْحَائِطِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرَّجُلِ السَّلَامَ.

١٢٥ - بَابُ الْجُنُبِ يَتَيَمَّمُ

٣٣٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، نَا خَالِدُ [الوَاسِطِيُّ]، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: نَا خَالِدٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيَّ -، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ بُجْدَانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: اجْتَمَعَتْ غَنِيمَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ ابْدُ فِيهَا» فَبَدَّوْا إِلَى الرُّنْدَةِ، فَكَانَتْ تُصِيبُ الْجَنَابَةَ، فَأَمَكْتُ الْخَمْسَ وَالسَّتَّ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَبُو ذَرٍّ» فَسَكَتُ، فَقَالَ: «تَكَلِّمْنَا أَتَاكَ ذَرٌّ، لِأَمَّا الْوَلُّ» فَدَعَا لِي بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ، فَجَاءَتْ بِعُسٍّ فِيهِ مَاءٌ، فَسَرَّيْنِي بِثَوْبٍ، وَاسْتَرَّتْ بِالرَّاحِلَةِ، وَاغْتَسَلْتُ، فَكَأَنِّي أَقْبَيْتُ عَنِّي جَبَلًا، فَقَالَ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ». وَقَالَ مُسَدَّدٌ: غَنِيمَةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ.
[قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: وَحَدِيثُ عَمْرِو أَيْمٌ.

٣٣٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، قَالَ: دَخَلْتُ فِي الْإِسْلَامِ، فَأَهَمَّتَنِي دِينِي، فَاتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنِّي اجْتَوَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ وَبِعَنَمٍ، فَقَالَ لِي: «اشْرَبْ مِنَ الْبَابِهَا» قَالَ حَمَّادٌ: وَأَشْكُ فِي «أَبَوَالِهَا» [هَذَا قَوْلُ حَمَّادٍ]، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَكُنْتُ أَغْرُبُ عَنِ الْمَاءِ وَمَعِيَ أَهْلِي، فَتُصِيبُ الْجَنَابَةَ فَأُصَلِّي بِغَيْرِ طَهْوَرٍ! فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصِفُ النَّهَارَ، وَهُوَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَهُوَ فِي ظِلِّ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ ﷺ: «أَبُو ذَرٍّ؟». قُلْتُ: نَعَمْ، هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَ؟»

(١) فِي (الْهِنْدِيَّةِ): «دَاسَةُ». وَهُوَ خَطَأٌ مِنَ النَّاسِخِ. وَفَعَلَ ابْنُ عُمَرَ ثَابِتٌ عِنْدَ مَالِكٍ (١/٧٦).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ». (مِنْهُ).

قُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ أَغْرُبُ عَنِ الْمَاءِ وَمَعِيَ أَهْلِي، فَتَصَيَّيْتُ الْجَنَابَةَ فَأَصْلَيْتُ بِغَيْرِ طَهُورٍ! فَأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَجَاءَتْ بِهِ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ بِعُسٍّ يَخْضَخْضُ، مَا هُوَ بِمَلَانَ، فَتَسْتَرْتُ إِلَى بَعِيرٍ^(١)، فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورٌ، وَإِنْ لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، لَمْ يَذْكُرْ «أَبُوأَلِهَا».

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَلَيْسَ فِي «أَبُوأَلِهَا» إِلَّا حَدِيثُ أَنَسٍ، تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ.

١٢٦ - بَابُ إِذَا خَافَ الْجُنُبُ الْبَرْدَ، أَيَتَيَّمُ؟

٣٣٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، نَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، نَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ [المصري]، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: اخْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَشْفَقْتُ [أَنْ اغْتَسَلَ فَأَهْلِكَ]^(٢)، فَتَيَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ [لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ]^(٣)، فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟!» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْاِغْتِسَالِ وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. [وعلقه البخاري].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ مِصْرِيٌّ، مَوْلَى خَارِجَةَ بْنِ خُذَافَةَ، وَلَيْسَ هُوَ ابْنُ جُبَيْرٍ بْنِ نُفَيْرٍ.

٣٣٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ [المُرَادِيُّ]، نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ لَهَيْنَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ كَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ، قَالَ: فَغَسَلَ مَغَابِنَهُ، وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ التَّيَّمُّ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى هَذِهِ الْقِصَّةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ فِيهِ: فَتَيَّمَمَ.

١٢٧ - بَابُ الْمَجْدُورِ يَتَيَّمُ

٣٣٦ - (حسن دون قوله: «إنما كان يكفيه».) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْطَاكِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خُرَيْقٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجَرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ، [ثُمَّ اخْتَلَمَ]^(٤)، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيَّمِّ؟ فَقَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، فَاغْتَسَلَ، فَمَاتَ! فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أُخْبِرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ! أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا، فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَّمَّ وَيَعْصِرَ - أَوْ يَعْصِبَ شَيْءَ مُوسَى - عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا، وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ».

(١) في «نسخة»: «بعيري». (منه).

(٢) في «نسخة»: «إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لِلنَّبِيِّ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فاختلم». (منه).

٣٣٧ - (حسن) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَاحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصَابَ رَجُلًا جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اخْتَلَمَ، فَأَمَرَ بِالْاِغْتِسَالِ، فَاغْتَسَلَ، فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَتَلُوهُ، قَتَلَهُمُ اللَّهُ! أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ الشَّوَالُ».

١٢٨ - بَابُ فِي الْمُتَيْمِّمِ يَجِدُ الْمَاءَ بَعْدَ مَا يُصَلِّي فِي الْوَقْتِ

٣٣٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَسِّييُّ، نَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلَانِ فِي سَفَرٍ، فَخَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ، فَيَتِمُّمَا صَعِيدًا طَيِّبًا، فَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجَدَا الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ، فَأَعَادَا أَحَدُهُمَا الصَّلَاةَ وَالْوُضُوءَ، وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرُ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ: «أَصَبْتَ الشُّنَّةَ وَأَجَزْتَكَ صَلَاتُكَ». وَقَالَ لِلَّذِي تَوَضَّأَ وَأَعَادَ: «لَكَ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَغَيْرُ ابْنِ نَافِعٍ يَزِيدُهُ عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عَمِيرَةَ بْنِ أَبِي نَاجِيَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَذَكَرَ أَبِي سَعِيدٍ [الْخُدْرِيُّ] فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، [و] هُوَ مُرْسَلٌ.

٣٣٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَنْعَاهُ.

١٢٩ - بَابُ فِي الْغُسْلِ لِلْجُمُعَةِ

٣٤٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، نَا مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَتَنَبَّأُ^(١) هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَقَالَ عُمَرُ: أَتَخْتَبِسُونَ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا هُوَ إِلَّا أَنَّ سَمِعْتُ النَّدَاءَ فَتَوَضَّأْتُ، قَالَ^(٢) عُمَرُ: وَالْوُضُوءُ أَيْضًا؟ أَوَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَغْتَسِلْ».

٣٤١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». [ق].

٣٤٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ الرَّمْلِيُّ، نَا الْمُفَضَّلُ - يَغْنِي ابْنُ فَضَالَةَ -، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ رَوَاحُ الْجُمُعَةِ، وَعَلَى كُلِّ مَنْ رَاحَ [إِلَى] الْجُمُعَةِ الْغُسْلُ». [ق].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِذَا اغْتَسَلَ الرَّجُلُ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، أَجَزَّاهُ مِنْ غُسْلِ الْجُمُعَةِ، وَإِنْ أَجَنَّبَ.

٣٤٣ - (حسن) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ الْهَمْدَانِيُّ، (ح)، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ يَحْيَى الْخَرَّابِيُّ، قَالَا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ - وَهَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «يَتَنَبَّأُ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «فَقَالَ». (مَنْه).

سَلَمَةَ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

قَالَ^(١) يَزِيدُ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ فِي حَدِيثِهِمَا: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَيْسَ مِنْ أَحْسَنِ نِيَابِهِ، وَمَسَّ مِنْ طِبِّ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلَمْ يَتَخَطَّ أَغْنَاكَ النَّاسَ، ثُمَّ صَلَّى مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ انْصَتَّ إِذَا خَرَجَ لِإِمَامِهِ حَتَّى يَبْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ: كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُمُعَتِهِ الَّتِي قَبْلَهَا». قَالَ: وَيَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَيَقُولُ: إِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ أَثَمٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَمَّادُ كَلَامَ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٤٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَارِثِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ، وَبَكَيْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ حَدَّثَاهُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُكْدَلِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الْفُئْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُخْتَلِمٍ، وَالسَّوَاكُ، وَيَمَسُّ مِنَ الطَّبِّ مَا قُدِّرَ لَهُ». إِلَّا أَنَّ بَكَيْرًا لَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ فِي الطَّبِّ: وَلَوْ مِنْ طِبِّ الْمَرَأَةِ. [م، خ نحوه].

٣٤٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْجَرَجَرَانِيُّ حَبِيبٌ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَرَ وَابْتَكَّرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَزُكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ، فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٍ، أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا».

٣٤٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ» [ثُمَّ سَأَلَ نَحْوَهُ].

٣٤٧ - (حسن) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُسَبِّرِيُّ، قَالَا: نَا ابْنُ وَهْبٍ - قَالَ ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ: -، قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ -، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَمَسَّ مِنْ طِبِّ امْرَأَتِهِ إِنْ كَانَ لَهَا، وَلَيْسَ مِنْ صَالِحِ نِيَابِهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، وَلَمْ يَلْغُ عِنْدَ الْمُؤَظَّةِ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا، وَمَنْ لَغَا وَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، كَانَتْ لَهُ ظُهُرًا».

٣٤٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، نَا زَكَرِيَّا، نَا مُضْعَبُ بْنُ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ الْعَتَرِيِّ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنَ الْجَنَابَةِ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَمِنْ الْحِجَامَةِ، وَمِنْ غَسْلِ الْمَيْتِ. [وَسَيَّئَاتِي بِرَقْم (٣١٦٠)].

غسل ميتاً فليغتسل حديثاً ثابتاً، ولو ثبت لزمن استعماله. انتهى.

٣٤٩ - (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدَّمَشَقِيُّ، نَا مَرْوَانُ، نَا عَلِيُّ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مَكْحُولًا عَنْ هَذَا الْقَوْلِ: «غَسَلَ وَاغْتَسَلَ؟» قَالَ: غَسَلَ رَأْسَهُ وَ[غَسَلَ] جَسَدَهُ.

(١) في «نسخة»: «قال أبو داود».

(٢) في «نسخة»: «منه».

٣٥٠- (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّشَقِيُّ، نا أَبُو مُسْهِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ [فِي غَسَلٍ] ^(١) وَغَسَلَ؟ قَالَ: قَالَ سَعِيدٌ: غَسَلَ رَأْسَهُ وَغَسَلَ جَسَدَهُ.

٣٥١- (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». [ق].

١٣٠- بَابُ [فِي] الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٣٥٢- (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ مُهَانًا أَنْفُسِهِمْ، فَيَرْوَحُونَ إِلَى الْجُمُعَةِ بِهَيْئَتِهِمْ، فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ. [ق].

٣٥٣- (حسن) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، نا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرَمَةَ: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ جَاؤُوا فَقَالُوا: يَا بَنَ عَبَّاسٍ! أَرَأَى الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبًا؟ قَالَ: لَا وَلَكِنَّهُ أَطْهَرُ وَخَيْرٌ لِمَنْ اغْتَسَلَ، وَمَنْ لَمْ يَغْتَسِلْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ بِوَاجِبٍ، وَسَأَخْبِرُكُمْ كَيْفَ بَدَأَ الْغُسْلُ: كَانَ النَّاسُ مَجْهُودِينَ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ. وَيَعْمَلُونَ عَلَى ظُهُورِهِمْ، وَكَانَ مَسْجِدُهُمْ ضَيْقًا مُقَارِبَ السَّقْفِ، إِنَّمَا هُوَ عَرِيضٌ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ حَارًّا وَعَرِقَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ الصُّوفِ، حَتَّى ثَارَتْ مِنْهُمْ رِيَّاحٌ آذَى بِذَلِكَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَلَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الرِّيحَ قَالَ: «إِنَّهَا النَّاسُ! إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمَ فَاغْتَسَلُوا، وَلَيْسَ أَحَدُكُمْ أَفْضَلَ مَا يَجِدُ مِنْ دُھْنِهِ وَطِبْهِ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ثُمَّ جَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ بِالْخَيْرِ، وَلَبَسُوا غَيْرَ الصُّوفِ، وَكَفُّوا الْعَمَلَ، وَوَسَّعَ مَسْجِدَهُمْ، وَذَهَبَ الَّذِي كَانَ يُؤْذِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا مِنَ الْعَرَقِ.

٣٥٤- (حسن) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، نا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ [يَوْمَ الْجُمُعَةِ] فِيهَا وَنِعَمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَهُوَ أَفْضَلُ» ^(٢).

١٣١- بَابُ فِي الرَّجُلِ يُسَلِّمُ فَيُؤَمِّرُ بِالْغُسْلِ

٣٥٥- (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، نا سَفْيَانٌ، نا الْأَعْرَضِيُّ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدُ الْإِسْلَامَ، فَأَمَرَنِي أَنْ اغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ.

٣٥٦- (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرْتُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ جَاءَ [إِلَى] النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: قَدْ أَسْلَمْتُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «الَّتِي عَنْكَ شَعْرُ الْكُفْرِ». يَقُولُ: اخْلُقْ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي آخَرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِآخَرٍ مَعَهُ: «الَّتِي عَنْكَ شَعْرُ الْكُفْرِ وَآخَتَيْنِ».

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «فِي قَوْلِهِ: غَسَلَ».

(٢) (هَذَا آخِرُ الْجُزْءِ الثَّانِي، وَيَتْلُوهُ الْجُزْءُ الثَّالِثُ). (مَنْه).

١٣٢ - بَابُ الْمَرْأَةِ تَغْسِلُ ثَوْبَهَا الَّذِي تَلْبَسُهُ فِي حَيْضِهَا ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ

٣٥٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أُمُّ الْحَسَنِ - يَعْنِي جَدَّةَ أَبِي بَكْرٍ الْعَدَوِيَّ - عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] عَنِ الْحَائِضِ يُصِيبُ ثَوْبَهَا الدَّمَ؟ قَالَتْ: تَغْسِلُهُ، فَإِنْ لَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ فَلْتَغَيِّرْهُ بِشَيْءٍ مِنْ صُفْرَةٍ، قَالَتْ: وَلَقَدْ كُنْتُ أَحِضُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ حِيضٍ جَمِيعًا لَا أَغْسِلُ لِي ثَوْبًا.

٣٥٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ - يَذْكُرُ عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا كَانَ لِإِحْدَانَا إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيضُ فِيهِ، فَإِذَا^(١) أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ بَلَّتهُ بِرِقِيقِهَا، ثُمَّ قَصَعَتْهُ بِرِقِيقِهَا. [خ].

٣٥٩ - (ضعيف) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ -، نَا بَكَّارُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي جَدَّتِي، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلْتُهَا امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبِ الْحَائِضِ؟ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَدْ كَانَ يُصِيبُنَا الْحَيْضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكُنْتُ إِحْدَانَا أَيَّامَ حَيْضِهَا، ثُمَّ تَطَهَّرُ، فَتَنْظُرُ الثَّوْبَ الَّذِي كَانَتْ تَقْلُبُ فِيهِ، فَإِنْ أَصَابَهُ دَمٌ غَسَلْنَاهُ وَصَلَيْنَا فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَرَكْنَاهُ وَلَمْ يَمْنَعْنَا ذَلِكَ [مِنْ] أَنْ نُصَلِّي فِيهِ. وَأَمَّا الْمُتَمَشِّطَةُ فَكَانَتْ إِحْدَانَا تَكُونُ مُتَمَشِّطَةً، فَإِذَا اغْتَسَلَتْ لَمْ تَقْضُ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهَا تَحْفِزُ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثَ حَفَاتٍ، فَإِذَا رَأَتْ الْبَلْلَ فِي أَصُولِ الشَّعْرِ دَلَّكَتُهُ، ثُمَّ أَقَاضَتْ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهَا.

٣٦٠ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنِّرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ امْرَأَةً تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ تَصْنَعُ إِحْدَانًا بِثَوْبِهَا إِذَا رَأَتْ الطَّهْرَ، أَتُصَلِّي فِيهِ؟ قَالَ: «تَنْظُرُ، فَإِنْ رَأَتْ فِيهِ دَمًا، فَلْتَقْرُضْهُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، وَلْتَنْضِخْ مَا لَمْ تَرِ، وَتُصَلِّي فِيهِ»^(٢).

٣٦١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنِّرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ امْرَأَةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِحْدَانًا إِذَا أَصَابَ ثَوْبَهَا الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: «إِذَا أَصَابَ إِحْدَاكُنَّ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضِ^(٣) فَلْتَقْرُضْهُ، ثُمَّ لَتَنْضِخْهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ لَتُصَلِّي». [ق].

٣٦٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا حَمَّادٌ، [(ح)]، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ -، عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْمَعْنَى، قَالَ: «حُتْبِهِ، ثُمَّ أَقْرُضِيهِ بِالْمَاءِ، ثُمَّ انْضَحِيهِ». [ق].

٣٦٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ -، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: ثَبِي ثَابِتُ الْحَدَّادُ، ثَبِي عَدِيٌّ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِخَصَنٍ تَقُولُ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يَكُونُ فِي الثَّوْبِ؟ قَالَ: «حُكِّيهِ يَضْلَعُ، وَاغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ».

(١) في «نسخة»: «فَإِنْ». (مه).

(٢) في «نسخة»: «وَلْتُصَلِّ». (مه).

(٣) في «نسخة»: «الْحَيْضَةِ». (مه).

٣٦٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدْ كَانَ يَكُونُ لِإِحْدَانَا الدَّرْعُ، فِيهِ تَحِيضٌ، وَفِيهِ تُصَيِّبُهَا الْجَنَابَةُ، ثُمَّ تَرَى فِيهِ قَطْرَةً مِنْ دَمٍ فَتَقْصَعُهُ بِرِيقِهَا.

٣٦٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِنْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ أَمَّتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَيَسِّرُ لِي الْإِثْمَ وَاحِدٌ، وَأَنَا أَحِيضُ فِيهِ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: «إِذَا طَهَرْتَ فَاغْسِلِيهِ، ثُمَّ صَلِّي فِيهِ». فَقَالَتْ: فَإِنْ لَمْ يَخْرُجِ الدَّمُ؟ قَالَ: «يَكْفِيكَ غَسْلُ الدَّمِ، وَلَا يَضُرُّكَ أَثَرُهُ».

١٣٣ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الَّذِي [يُصِيبُ أَهْلَهُ فِيهِ] ^(١)

٣٦٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عِنْسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ، أَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: أَنَّهُ سَأَلَ أُخْتَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي التَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُهَا فِيهِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، إِذَا لَمْ يَرِ فِيهِ أَدَى.

١٣٤ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي شُعْرِ النِّسَاءِ

٣٦٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نَا أَبِي، نَا الْأَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي فِي شُعْرَانَا، أَوْ: لُحْفِنَا ^(٢). قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: شَكَأَ أَبِي.

٣٦٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِنِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي فِي مَلَا حِفْنَا. قَالَ حَمَّادٌ: وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي صَدْقَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْهُ، فَلَمْ يُحَدِّثْنِي وَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْذُ زَمَانٍ، وَلَا أَذْرِي مِمَّنْ سَمِعْتُهُ، وَلَا أَذْرِي أَسَمِعْتُهُ مِنْ ثَبَّتْ أَمْ لَا، فَسَلُّوا عَنْهُ.

١٣٥ - بَابُ [فِي] الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٣٦٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، يُحَدِّثُهُ عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ، وَعَلَى بَعْضِ أَرْوَاجِهِ مِنْهُ وَهِيَ حَائِضٌ، وَهُوَ يُصَلِّي وَهُوَ عَلَيْهِ. [ق، نحوه].

٣٧٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، نَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ، وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَعَلَى مِرْطٍ لِي، وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ. [م].

١٣٦ - بَابُ الْمَنِيِّ يُصِيبُ التَّوْبَ

٣٧١ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، فَاخْتَلَمَ، فَأَبْصَرَتْهُ جَارِيَةٌ لِعَائِشَةَ وَهُوَ يَغْسِلُ أَثَرَ الْجَنَابَةِ مِنْ تَوْبِهِ - أَوْ يَغْسِلُ تَوْبَهُ - فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا أَفْرَكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [م]. [قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: وَرَوَاهُ الْأَعْمَشُ كَمَا رَوَاهُ الْحَكَمُ.

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «يُجَامِعُ فِيهِ الرَّجُلُ أَهْلَهُ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «فِي لُحْفِنَا». (مَنْه).

٣٧٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَقْرَأُ الْمَيِّتَ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُصَلِّي فِيهِ. [م].
قال أبو داود: وافقه مُعِينَةُ، وَأَبُو مَعْشَرٍ، وَوَأَصِلُ.

٣٧٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، نَا زُهَيْرٌ، (ح)، [قَالَ]: وَنَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ حَسَابِ الْبَصْرِيِّ، نَا سُلَيْمٌ - يَغْنِي ابْنُ أَخْضَرَ - الْمَعْنَى - وَالْإِخْبَارُ فِي حَدِيثِ سُلَيْمٍ - قَالَا: نَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ بْنِ مَهْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَيِّتَ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: ثُمَّ أَرَى^(١) فِيهِ بَقْعَةٌ أَوْ بَقْعَانِ. [م].

١٣٧ - بَابُ بَوْلِ الصَّبِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٣٧٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ [الْقَعْنَبِيُّ]، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مَخْصَنٍ: أَنَّهَا أَتَتْ بَابَنِي لَهَا صَغِيرٌ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَرِهِ، فَقَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَغَسَّاهُ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ. [ق].

٣٧٥ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مَسْرُودٍ وَالرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ - الْمَعْنَى - قَالَا: نَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ لُبَابَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَتْ: كَانَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَجَرٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: الْبَسَنُ ثَوْبًا وَأَعْطَانِي لِإِزَارِكَ حَتَّى أَغْسِلَهُ. قَالَ: «إِنَّمَا يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْأُنْثَى، وَيُضْحَكُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ».

٣٧٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ - الْمَعْنَى - قَالَا: نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ، قَالَ: كُنْتُ أُخْدَمُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَ: «وَلَيْتَ قَفَاكَ» قَالَ^(٢): فَأَوْلِيهِ قَفَايَ فَأَسْتُرُهُ بِهِ، فَأَتَنِي بِحَسَنٍ أَوْ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ عَلَى صَدْرِهِ، فَجِئْتُ أَغْسِلُهُ فَقَالَ: «يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ، وَيُرْسُ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ». قَالَ عَبَّاسٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ أَبُو الرَّغْرَاءِ. قَالَ هَارُونُ بْنُ تَيْمِيٍّ: عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: الْأَبْوَالُ كُلُّهَا سَوَاءٌ^(٣).

٣٧٧ - (صحيح موقوف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يُغْسَلُ [مِنْ] بَوْلِ الْجَارِيَةِ، وَيُضْحَكُ [مِنْ] بَوْلِ الْغُلَامِ، مَا لَمْ يَطْعَمْ.

٣٧٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ «مَا لَمْ يَطْعَمْ»، زَادَ قَالَ قَتَادَةُ: هَذَا مَا لَمْ يَطْعَمْ الطَّعَامَ، فَإِذَا طَعِمَا غُسِلَا جَمِيعًا.

٣٧٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ أَبُو مَعْمَرٍ، نَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ،

(١) في نسخة: «أراه». (منه).

(٢) في نسخة: «منه».

(٣) قوله هذا باطل لمخالفته الأحاديث الواردة في الباب في التفريق بين بول الغلام والجارية، قاله شيخنا (١٤٤/٩).

عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ^(١): إِنَّهَا أَبْصَرَتْ أُمَّ سَلَمَةَ تَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى بَوْلِ الْعَلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمْ، فَإِذَا طَعِمَ غَسَلَتْهُ، وَكَانَتْ تَغْسِلُ بَوْلَ الْجَارِيَةِ.

١٣٨ - بَابُ الْأَرْضِ يُصِيبُهَا الْبَوْلُ

٣٨٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ وَابْنُ عَبْدِ عَدَةَ فِي آخَرِينَ - وَهَذَا لَقَطُ ابْنِ عَبْدِ عَدَةَ -، قَالَ: أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَصَلَّى - قَالَ ابْنُ عَبْدِ عَدَةَ: رُكْعَتَيْنِ - ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا»، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَأَسْرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَتَهَاكُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَشِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ، صُبُّوا عَلَيْهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ» أَوْ قَالَ: «ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ». [ح].

٣٨١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا جَرِيرٌ - يَغْنِي ابْنَ حَازِمٍ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ - يَغْنِي بَنَ عُمَيْرٍ - يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ بْنِ مَقْرَنٍ، قَالَ: صَلَّى أَعْرَابِيٌّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِهِدِهِ الْقِصَّةَ، قَالَ فِيهِ: وَقَالَ - يَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ -: «خُلُّوا مَا بَالَ عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ فَالْقُوَّةُ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى مَكَانِهِ مَاءً». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] هُوَ مُرْسَلٌ، بَنَ مَعْقِلٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ.

١٣٩ - بَابُ فِي طُهُورِ الْأَرْضِ إِذَا بَسَتْ

٣٨٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي حَمْرَةُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كُنْتُ أَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ فَتَى شَابًا عَزَبًا، وَكَانَتْ الْكِلَابُ تَبُولُ وَتَقِيلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرْشُونُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ. [علقه البخاري].

١٤٠ - بَابُ فِي الْأَذَى يُصِيبُ الذِّلَّ

٣٨٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُطِيلُ ذِلِّي، وَأُمْسِي فِي الْمَكَانِ الْقَدِيرِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ».

٣٨٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَا: نَا زُهَيْرٌ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيْسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لَنَا طَرِيقًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُتَنِّتَةً، فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مَطَرْنَا؟ قَالَ: «الْكِسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا؟» قَالَتْ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَهَذِهِ بِهِذِهِ».

١٤١ - بَابُ [فِي] الْأَذَى يُصِيبُ التَّلَّ

٣٨٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا أَبُو الْمُعَيْزَةِ، (ح)، وَحَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، (ح)، وَحَدَّثَنَا مَخْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، نَا عُمَرُ - يَغْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ -، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، الْمَعْنَى، قَالَ: أُبَيِّتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلِهِ الْأَذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طُهُورٌ».

٣٨٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ - يَغْنِي الصَّنْعَانِيَّ -، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ، قَالَ: «إِذَا وَطِئَ الْأَدَى بِخُفِّهِ فَطَهُورُهُمَا التُّرَابُ».

٣٨٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، نا مُحَمَّدٌ - يَغْنِي ابْنَ عَائِدٍ -، حَدَّثَنِي يَحْيَى - يَغْنِي ابْنَ حَمْزَةَ -، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَيْضاً: سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَعْنَاهُ.

١٤٢ - بَابُ الإِعَادَةِ مِنَ النَّجَاسَةِ تَكُونُ فِي الثَّوْبِ

٣٨٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، نا أَبُو مَعْمَرٍ، نا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أُمُّ يُونُسَ بِنْتُ شَدَّادٍ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي حَمَانِي أُمُّ جَحْدَرِ الْعَامِرِيَّةُ: أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ؟ فَقَالَتْ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْنَا شِعَارُنَا، وَقَدْ أَلْقَيْنَا فَوْقَهُ كِسَاءً، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الْكِسَاءَ فَلَيْسَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْعَدَاةَ، ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذِهِ لُمْعَةٌ مِنْ دَمٍ، فَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا يَلِيهَا، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ مَضْرُورَةً فِي يَدِ الْغُلَامِ، فَقَالَ: «اغْسِلِي هَذِهِ وَأَجْفِيهَا وَأُرْسِلِي بِهَا إِلَيَّ» فَدَعَوْتُ بِقُضْعَتِي فَعَسَلْتُهَا، ثُمَّ أَجْفَفْتُهَا فَأَحْرَنْتُهَا إِلَيْهِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْصِفُ النَّهَارَ وَهِيَ ^(١) عَلَيْهِ.

١٤٣ - بَابُ الْبُصَاقِ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٣٨٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، نا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: بَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبِهِ، وَحَكَ بَغْضَهُ يَبْغِضُ.

٣٩٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: نا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ ^(٢).

(١) في نسخة: «وهو». (منه).

(٢) (آخر كتاب الطهارة). كذا وقع في آخر متن (الهندية).

٢(١) - أَوَّلُ كِتَابِ الصَّلَاةِ

١ - [بَابُ فَرَضِ الصَّلَاةِ]

٣٩١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تَجْدِ نَائِرِ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ: حَتَّى دَنَا فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟^(٢) قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ». قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ». قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّدَقَةَ، قَالَ: فَهَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ». فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أُرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ». [ق].

٣٩٢ - (شاذ بزياة «وَأَبِيهِ») حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ أَبِي عَامِرٍ، بِإِسْنَادِهِ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: «أَفْلَحَ - وَأَبِيهِ - إِنْ صَدَقَ، دَخَلَ الْجَنَّةَ - وَأَبِيهِ - إِنْ صَدَقَ».

٢ - بَابُ فِي الْمَوَاقِيتِ

٣٩٣ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ فُلَانٍ ابْنُ أَبِي رَبِيعَةَ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشٍ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ حَكِيمٍ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنِي جَبْرِيلُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]^(٣) عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ: فَصَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ قَدَرُ الشَّرَاكِ، وَصَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ، وَصَلَّى بِي - يَعْنِي الْمَغْرِبَ - حِينَ أَقْطَرَ الصَّائِمُ، وَصَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى بِي الْفَجْرَ حِينَ حَرَّمَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ عَلَى الصَّائِمِ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ صَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ، وَصَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ، وَصَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَقْطَرَ الصَّائِمُ، وَصَلَّى بِي الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَصَلَّى بِي الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَفَتْ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، وَالْوَفْتُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ».

٣٩٤ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ قَاعِدًا عَلَى الْمِنْبَرِ فَأَخَّرَ الْعَصْرَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ: أَمَا إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٤) قَدْ أَخْبَرَ مُحَمَّدًا ﷺ بِوَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا تَقُولُ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: سَمِعْتُ بِشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جَبْرِيلُ^(٥) فَأَخْبَرَنِي بِوَقْتِ الصَّلَاةِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ» يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ: خَمْسَ صَلَوَاتٍ. فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) في (الهندية): «بسم الله الرحمن الرحيم أول كتاب...».

(٢) في «نسخة»: «غيرها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «صلى الله عليه وسلم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «صلى الله عليه وسلم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «جبريل صلى الله عليه وسلم». (منه).

صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَرَبَّمَا آخَرَهَا حِينَ يَشْتَدُّ الْحَرُّ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيْضَاءَ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَهَا الضُّفْرَةُ، فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ مِنَ الصَّلَاةِ فَيَأْتِي ذَا الْحُلْفَةِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَيُصَلِّيُ الْمَغْرِبَ حِينَ تَسْقُطُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّيُ الْعِشَاءَ حِينَ يَسْوَدُّ الْأَفْقُ، وَرَبَّمَا آخَرَهَا حَتَّى يَجْتَمَعَ النَّاسُ، وَصَلَّى الصُّبْحَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، ثُمَّ صَلَّى مَرَّةً أُخْرَى فَاسْتَفْرَ بِهَا، ثُمَّ كَانَتْ صَلَاتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ التَّغْلِيسِ حَتَّى مَاتَ، وَلَمْ يَعُدْ إِلَى أَنْ يُسَفَّرَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: مَعْمَرٌ، وَمَالِكٌ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، وَاللِّثْبُ بْنُ سَعْدٍ، وَغَيْرُهُمْ، لَمْ يَذْكُرُوا الْوَقْتَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ وَلَمْ يُفَسِّرُوهُ. وَكَذَلِكَ أَيْضًا رَوَى هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَحَبِيبُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عُرْوَةَ نَحْوَ رِوَايَةِ مَعْمَرٍ وَأَصْحَابِهِ، إِلَّا أَنَّ حَبِيبًا لَمْ يَذْكُرْ تَشِيرًا.

(صحيح) وَرَوَى وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقْتُ الْمَغْرِبِ قَالَ: ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ - يَعْنِي: مِنَ الْعَدِّ - وَقْتًا وَاحِدًا.

(حسن) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ - يَعْنِي مِنَ الْعَدِّ - وَقْتًا وَاحِدًا».

(حسن) وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، مِنْ حَدِيثِ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٩٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، نَا بَدْرُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ [عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ] فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ شَيْئًا، حَتَّى أَمَرَ بِإِلَاقَةِ فَاقَامَ الْفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ، فَصَلَّى حِينَ كَانَ الرَّجُلُ لَا يَعْرِفُ وَجْهَ صَاحِبِهِ - أَوْ إِنَّ الرَّجُلَ لَا يَعْرِفُ مَنْ إِلَى جَنْبِهِ -، ثُمَّ أَمَرَ بِإِلَاقَةِ فَاقَامَ الظُّهْرَ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ، حَتَّى قَالَ الْقَائِلُ: انْتَصَفَ النَّهَارُ - وَهُوَ أَعْلَمُ - ثُمَّ أَمَرَ بِإِلَاقَةِ فَاقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءَ مُرْتَفِعَةً، وَأَمَرَ بِإِلَاقَةِ فَاقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَأَمَرَ بِإِلَاقَةِ فَاقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِّ: صَلَّى الْفَجْرَ وَانْصَرَفَ فَقُلْنَا: أَطْلَعَتِ الشَّمْسُ؟ فَاقَامَ الظُّهْرَ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَقَدْ اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ - أَوْ قَالَ: أَمْسَى -، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ السَّائِلَ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ». [م].

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَغْرِبِ، نَحْوَ هَذَا، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِلَى شَطْرِهِ.

(صحيح) وَكَذَلِكَ رَوَى ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [م].

٣٩٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نَا أَبِي، نَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَخْضَرْ الْعَصْرَ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرْ الشَّمْسَ، وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ فَوْزُ الشَّفَقِ، وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ». [م].

٣ - بَابُ [فِي] وَقْتِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّيُهَا؟

٣٩٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِدْرِائِمَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِدْرِائِمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو - وَهُوَ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرًا عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّيُ الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ،

وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ: إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَلًا، وَإِذَا قَلُّوا أَخَّرَ، وَالصُّبْحَ يَغْلَسُ. [ق.]

٣٩٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ وَإِنْ أَحَدَنَا لَيَذْهَبَ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَيَرْجِعُ وَالشَّمْسُ حَيَّةً، وَتَسِيَتْ الْمَغْرِبَ، وَكَانَ لَا يَبَالِي تَأْخِيرَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ التَّوَمَّ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ، وَ[مَا] يَعْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ الَّذِي كَانَ يَعْرِفُهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا [مِنْ] السُّنَنِ إِلَى الْمِثَّةِ. [ق.]

٤ - بَابُ [فِي] وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ

٣٩٩ - (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُسَدَّدٌ، قَالَا: نَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي الظُّهْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذْتُ قُبْضَةً مِنَ الْحَصَى لَتَبَرْدٍ فِي كَفِّي، أَضَعُهَا لِحَبْثِي أَسْجُدُ عَلَيْهَا لِشِدَّةِ الْحَرِّ.

٤٠٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ: سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَتْ ^(١) قَدْرُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّبَاحِ ثَلَاثَةَ أَقْدَامٍ إِلَى خَمْسَةِ أَقْدَامٍ، وَفِي الشَّوَاءِ خَمْسَةَ أَقْدَامٍ إِلَى سَبْعَةِ أَقْدَامٍ.

٤٠١ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلِيسِيُّ، نَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو الْحَسَنِ هُوَ مُهَاجِرٌ - قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَرَادَ الْمُؤَدِّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ الظُّهْرَ، فَقَالَ: «أَبْرَدُ» ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ، فَقَالَ: «أَبْرَدُ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، حَتَّى رَأَيْنَا فِيهِ التَّلَوَّلَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَنِيحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرَدُوا بِالصَّلَاةِ». [ق.]

٤٠٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ الْهَمْدَانِيُّ، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ، أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرَدُوا عَنِ الصَّلَاةِ - قَالَ ابْنُ مَوْهَبٍ: بِالصَّلَاةِ - فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَنِيحِ جَهَنَّمَ». [ق.]

٤٠٣ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُؤَدِّنُ الظُّهْرَ إِذَا دَخَصَتِ الشَّمْسُ. [م.]

٥ - بَابُ [فِي] وَقْتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ

٤٠٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءَ مُرْتَبِعَةٍ حَيَّةً، وَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَبِعَةٌ. [ق.]

٤٠٥ - (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: وَالْعَوَالِي عَلَى مِيلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: أَوْ أَرْبَعَةٍ.

٤٠٦ - (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، نَاجِرِيُّ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَيَاتُهَا: أَنْ تَجِدَ

٤٠٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ عُرْوَةُ: وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا، قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ. [ق].

٤٠٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْرِيُّ، نا إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي الْوَرَّيْرِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ اليمَامِيُّ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكَانَ يُؤَخَّرُ الْعَصْرَ مَا دَامَتِ الشَّمْسُ بَيَظَاءَ نَفْقَةٍ.

٤٠٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «حَبْسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى: صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا». [ق].

٤١٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْعَمِّيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ مَوْلَى عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا، وَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ آيَةَ فَادْنِي ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ فَلَمَّا بَلَغْتُهَا أَذْنَتْهَا، فَأَمَلْتُ عَلَيَّ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى [و] (٢) صَلَاةِ الْعَصْرِ وَتَوَمُّوا لِلَّهِ قَانِتِينَ، ثُمَّ قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [م].

٤١١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَاشِعَةُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، قَالَ سَمِعْتُ الزُّبَيْرَانَ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي صَلَاةً أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا، فَتَرَكْتُ: «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى» وَقَالَ: «إِنْ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ».

٤١٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ، وَمَنْ أَذْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ». [ق].

٤١٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظُّهْرِ فَقَامَ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ذَكَرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلَاةِ - أَوْ: ذَكَّرَهَا - فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ؛ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ» إِذَا أَضْفَرَتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ - أَوْ: عَلَى قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ - قَامَ فَتَقَرَّ أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا». [م].

(١) في (الهندية): «سيربن»، وهو خطأ من الناسخ.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نا». (منه).

٤١٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». [ق].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (أَبَرَّ) وَاخْتَلَفَ عَلَى أَيُّوبَ فِيهِ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَوَتَرَ».

٤١٥ - (ضعيف مقطوع) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا الْوَلِيدُ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو - يَغْنِي الْأَوْزَاعِيُّ - وَذَلِكَ أَنَّ نُرَى مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الشَّمْسِ صَفَرَاءَ.

٦ - بَابُ [فِي] وَقْتِ الْمَغْرِبِ

٤١٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ نَزِمِي فَيَرَى أَحَدُنَا مَوْضِعَ نَبْلِهِ.

٤١٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ سَاعَةَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ إِذَا غَابَ حَاجِبُهَا. [ق].

٤١٨ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: [لَمَّا] قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ غَازِيًا - وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ يَوْمئِذٍ عَلَى مِصْرَ -، فَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ فَقَالَ [لَهُ]: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا عُقْبَةُ؟! فَقَالَ: شَغَلْنَا، قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ - أَوْ قَالَ: «عَلَى الْفِطْرَةِ» - مَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْمَغْرِبَ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ؟!».

٧ - بَابُ [فِي] وَقْتِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ

٤١٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا أَبُو عُوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ: صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِلثَّلَاثَةِ.

٤٢٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ مَثُورٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَكُنَّا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، أَوْ بَعْدَهُ، فَلَا نَدْرِي أَشَيْءٌ شَغَلَهُ أَمْ غَيْرُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ حِينَ خَرَجَ: «أَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ هَذِهِ الصَّلَاةَ؟ لَوْلَا أَنْ تَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ» ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَدَّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ. [م].

٤٢١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْجَمِصِيُّ، نَا أَبِي، نَا حَرِيزٌ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ السَّكُونِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يَقُولُ: «بَقَيْنَا»^(١) النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ، فَتَأَخَّرَ^(٢) حَتَّى طَلَّ الطَّائِلُ أَنَّهُ لَيْسَ بِخَارِجٍ، وَالْقَائِلُ مِمَّا يَقُولُ: صَلَّى، فَإِنَّا لَكَذَلِكَ حَتَّى خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا لَهُ كَمَا قَالُوا، فَقَالَ [لَهُمْ]: «أَعْتَمُوا بِهِذِهِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّكُمْ قَدْ فَضَلْتُمْ بِهَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ، وَلَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ».

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «بَقَيْنَا». (مِنْهُ).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «فَتَأَخَّرَ». (مِنْهُ).

٤٢٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، نَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى مَضَى نَحْوُ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «خُذُوا مَقَاعِدَكُمْ». فَأَخَذْنَا مَقَاعِدَنَا، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا وَأَخَذُوا مَضَاجِعَهُمْ، وَإِنَّكُمْ لَمْ^(١) تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ، وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَسُقْمُ السَّقِيمِ لَأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ».

٨ - بَابُ [فِي] وَقْتِ الصُّبْحِ

٤٢٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْفَعَنْبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفَ النَّسَاءُ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرِفْنَ مِنْ الْغَلَسِ. [ق].

٤٢٤ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ابْنِ قَتَادَةَ ابْنِ الثَّعْمَانِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُصْبِحُوا بِالصُّبْحِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لَأْجُورِكُمْ» أَوْ: «أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ».

٩ - [بَابُ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ] (٢)

٤٢٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ، نَا يَزِيدُ - يَغْنِي ابْنُ هَارُونَ -، أَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّنَابِغِيِّ، قَالَ: رَزَمَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَلَّ الْوِثْرِ وَاجِبٌ، فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: كَذَّبَ أَبُو مُحَمَّدٍ، أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مَنْ أَحْسَنَ وَضُوءَهُنَّ، وَصَلَّاهُنَّ لَوْفَتِهِنَّ، وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ، كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ، فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ».

٤٢٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ عَنَامٍ، عَنْ بَعْضِ أَهْلَائِهِ، عَنْ أُمِّ فَرْوَةَ، قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَفْتِهَا». قَالَ الْخُزَاعِيُّ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ عَمَّةٍ لَهُ يُقَالُ لَهَا أُمُّ فَرْوَةَ، قَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ.

٤٢٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنِي: «وَحَافِظُ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ» قَالَ قُلْتُ: إِنَّ هَذِهِ سَاعَاتٍ لِي فِيهَا أَشْغَالٌ، فَمُرْنِي بِأَمْرٍ جَامِعٍ إِذَا أَنَا فَعَلْتُهُ أَجَزَّ أَعْنِي، فَقَالَ: «حَافِظُ عَلَى الْعَصْرَيْنِ» - وَمَا كَانَتْ مِنْ لَيْلَتَيْنَا - فَقُلْتُ: وَمَا الْعَصْرَانِ؟ فَقَالَ: «صَلَاةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةٌ قَبْلَ غُرُوبِهَا».

(١) في «نسخة»: «لن»، (منه). وقعت في حاشية (الهندية): «لي». والصواب ما أثبتناه.

(٢) في «نسخة»: «باب في المحافظة على وقت الصلوات». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

٤٢٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُلَاحِظُ النَّارَ رَجُلٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ». قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: نَعَمْ. كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: سَمِعْتَهُ أَذْنَايَ، وَوَعَاةَ قَلْبِي. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ. [م].

٤٢٩ - (حسن) قَالَ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَغْرَابِيِّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يَزِيدَ الرَّوَاسِ - يُكْنَى أَبُو أَسَامَةَ - قَالَ: نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْمِصْرِيُّ، نَا بَقِيَّةٌ، عَنْ ضُبَارَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سُلَيْكٍ الْأَنْهَانِيُّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنَّ أَبَا قَتَادَةَ بْنَ رُبَيْعٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، إِنِّي فَرَضْتُ عَلَى أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، وَعَهَدْتُ عِنْدِي عَهْدًا: أَنَّهُ مَنْ جَاءَ يُحَافِظُ عَلَيْهِنَّ لَوْفِهِنَّ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ فَلَا عَهْدَ لَهُ عِنْدِي».

٤٣٠ - (حسن) قَالَ ابْنُ الْأَغْرَابِيِّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الرَّوَاسِ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَنْبَرِيُّ، نَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، أَنَا^(١) عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، نَا قَتَادَةُ وَأَبَانُ: كِلَاهُمَا عَنْ خُلَيْدِ الْعَصْرِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيْمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، عَلَى وَضُوئِهِنَّ، وَرُكُوعِهِنَّ، وَسُجُودِهِنَّ، وَمَوَاقِيْعِهِنَّ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ؛ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَأَعْطَى الزَّكَاةَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَأَذَى الْأَمَانَةِ». قَالُوا: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ! وَمَا آدَاءُ الْأَمَانَةِ؟ قَالَ: الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ.

١٠ - بَابُ إِذَا أَخَّرَ الْإِمَامُ الصَّلَاةَ عَنِ الْوَقْتِ

٤٣١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ - يَعْنِي الْجَوْتِيَّ -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمَرَاءُ يُمَيِّنُونَ الصَّلَاةَ» أَوْ قَالَ «يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْفَتِهَا، فَإِنْ أَذْرَكْتُهَا مَعَهُمْ فَصَلِّهَ^(٢)، فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ». [م].

٤٣٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ دُحَيْمِ الدَّمَشَقِيُّ، نَا الْوَلِيدُ، نَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَّانٌ - يَعْنِي ابْنَ عَطِيَّةٍ -، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيِّ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْيَمَنِيُّ: رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا، قَالَ: فَسَمِعْتُ تَكْبِيرَهُ مَعَ الْفَجْرِ، رَجُلٌ أَجَشُّ الصَّوْتِ، قَالَ: فَالْقَيْتُ عَلَيْهِ مَحَبِّي، فَمَا فَارَقْتُهُ حَتَّى دَفَنْتُهُ بِالشَّامِ مَيِّتًا، ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى أَقْفِهِ النَّاسِ بَعْدَهُ، فَاتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَلَرَمْتُهُ حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا أَنْتَ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يَصَلُّونَ الصَّلَاةَ لِغَيْرِ مِقَاتِهَا؟». قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِذَا^(٣) أَدْرَكْتَنِي ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «صَلِّ الصَّلَاةَ لِمِقَاتِهَا، وَاجْعَلْ صَلَاتَكَ مَعَهُمْ شُبْحَةً».

(١) فِي نَسْخَةِ: «ثَنَا». (مَنْه).

(٢) فِي نَسْخَةِ: «فَصَلِّهَا». (مَنْه).

(٣) فِي نَسْخَةِ: «إِنْ». (مَنْه).

٤٣٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ أَعْيَنَ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافَ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ ابْنِ أُخْتِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ - الْمَعْنَى -، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافَ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْحِمْصِيِّ، عَنْ أَبِي أُبَيِّ ابْنِ امْرَأَةَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ، تَشْغَلُكُمْ أَشْيَاءٌ عَنْ الصَّلَاةِ لَوْ قُنِيهَا، حَتَّى يَذْهَبَ وَقْتُهَا، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قُنِيهَا». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَلِّيَ مَعَهُمْ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِنْ شِئْتَ»^(١). وَقَالَ سُفْيَانُ: إِنْ أَدْرَكْتُهَا مَعَهُمْ أَصَلِّيَ مَعَهُمْ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِنْ شِئْتَ».

٤٣٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، نَا أَبُو هَاشِمٍ - يَغْنِي الرِّعْفَرَايِيُّ -، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ وَقَاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ مِنْ بَعْدِي يُؤْخَرُونَ الصَّلَاةَ، فَهِيَ لَكُمْ، وَهِيَ عَلَيْهِمْ، فَصَلُّوا مَعَهُمْ مَا صَلُّوا الْقِبْلَةَ».

١١ - بَابُ فِي مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا

٤٣٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُتِلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، فَسَارَ لَيْلَةً حَتَّى إِذَا أَدْرَكْنَا الْكَرَى عَرَسَ، وَقَالَ لِبِلَالٍ: «اكْلَأْ لَنَا اللَّيْلَ» قَالَ: فَغَلَبَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَبِدٌّ إِلَى رَاحِلَتِهِ فَلَمْ يَسْتَقِظْ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَا بِلَالٌ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا^(٢) صَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَهُمْ اسْتَيْقَظًا، فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ؟!» قَالَ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَافْتَادُوا رَوَاحِلَهُمْ شَيْئًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ لَهُمُ الصَّلَاةَ، وَصَلَّى لَهُمُ الصُّبْحَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] قَالَ: أَقِمِ الصَّلَاةَ لِلذِّكْرِ». قَالَ يُونُسُ، وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرُؤُهَا كَذَلِكَ. [م].

(شاذ والأصح للذكرى) قَالَ أَحْمَدُ: قَالَ عُبَيْدَةُ - يَغْنِي عَنْ يُونُسَ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ لِذِكْرِي، قَالَ أَحْمَدُ: الْكَرَى التَّعَاسُ.

٤٣٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا أَبَانُ، نَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذَا الْخَبَرِ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمْ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ». قَالَ: فَأَمَرَ بِلَالًا، فَأَذَّنَ، وَأَقَامَ، وَصَلَّى.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ مَالِكٌ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ الْأَذَانَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ هَذَا، وَلَمْ يُسْنِدْ مِنْهُمْ أَحَدًا إِلَّا الْأَوْزَاعِيُّ، وَأَبَانُ الْعَطَّارُ، عَنْ مَعْمَرٍ.

٤٣٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَاحِ الْأَنْصَارِيِّ، نَا أَبُو قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ، فَمَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَمِلْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: «انْظُرْ». فَقُلْتُ: هَذَا رَاكِبٌ، هَذَا رَاكِبَانِ،

(١) فِي «نَسَخَةٍ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ». (مَنْه).

هَؤُلَاءِ ثَلَاثَةٌ، حَتَّى صِرْنَا سَبْعَةً، فَقَالَ: «احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتِنَا» يَغْنِي صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَضْرِبَ عَلَى آذَانِهِمْ، فَمَا أَبْقَطَهُمْ إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، فَقَامُوا فَسَارُوا هَيْئَةً، ثُمَّ نَزَلُوا فَتَوَضَّؤُوا، وَأَذَّنَ بَلَّالٌ فَصَلُّوا رَكْعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلُّوا الْفَجْرَ وَرَكِبُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ فَرَّطْنَا فِي صَلَاتِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا تَفْرِيطُ فِي النَّوْمِ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْبَقْظَةِ، فَإِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ عَنْ صَلَاةٍ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَذْكُرُهَا، وَمِنَ الْغَدِّ لِلْوَقْتِ [م].

٤٣٨ - (شاذ) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ، نَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، نَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، نَا خَالِدُ بْنُ سَمِيرٍ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِجَاحٍ الْأَنْصَارِيُّ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ تُفْقَهُهُ، فَحَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشَ الْأَمْرَاءِ، بِهِذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ: فَلَمْ تَوْقِظْنَا إِلَّا الشَّمْسُ طَالِعَةً، فَقُمْنَا وَهَلَيْنَ لِصَلَاتِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيُؤْنِدُ رُؤَيْدًا» حَتَّى إِذَا تَعَالَتْ ^(١) الشَّمْسُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَزْكِعُ رَكْعَتِي الْفَجْرِ فَلْيَرْكَعْهُمَا» فَقَامَ مَنْ كَانَ يَرْكَعْهُمَا وَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَرْكَعْهُمَا فَرَكْعَهُمَا، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَادَى بِالصَّلَاةِ، فَنُودِيَ بِهَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِنَا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِلَّا إِنَّا نَحْمَدُ ^(٢) اللَّهَ أَنَا لَمْ نَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا يَسْغُلُنَا عَنْ صَلَاتِنَا، وَلَكِنْ أَرْوَا حُنَا كَانَتْ بِيَدِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]، فَأَرْسَلَهَا إِلَيَّ شَاءَ، فَمَنْ أَذْرَكَ مِنْكُمْ صَلَاةَ الْغَدَاةِ مِنْ غَدٍ صَالِحًا، فَلْيَقْضِ مَعَهَا مِثْلَهَا».

٤٣٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي هَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَهُمْ حَيْثُ شَاءَ، وَرَكَّهَا حَيْثُ شَاءَ، ثُمَّ فَأَذَّنَ بِالصَّلَاةِ» فَقَامُوا فَتَطَهَّرُوا، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ [خ].

٤٤٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَنَادٌ، نَا عَبَّيْرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَاهُ قَالَ: فَتَوَضَّأَ ^(٣) حِينَ ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى بِهِمْ [خ، نحوه].

٤٤١ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَهُوَ الطَّيَالِسِيُّ -، نَا سُلَيْمَانُ - يَغْنِي ابْنُ الْمُغْبِرَةِ -، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِجَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْبَقْظَةِ، أَنْ تَوْخَّرَ صَلَاةً حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ أُخْرَى» [م، مضى نحوه برقم (٤٣٧)].

٤٤٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ» [ق].

٤٤٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَقَامُوا عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَاسْتَيْقَظُوا بِحَرِّ الشَّمْسِ، فَارْتَفَعُوا قَلِيلًا حَتَّى اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَ مُؤَدَّنًا فَأَذَّنَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ أَقَامَ ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ.

(١) في نسخة: «تَعَالَتْ». (في نسخة واحدة). (منه).

(٢) في نسخة: «بِحَمْدِ». (منه).

(٣) في نسخة: «فَتَوَضَّؤُوا». (منه).

٤٤٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ، (ح)، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ - وَهَذَا لَفْظُ عَبَّاسٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عِيَّاسِ بْنِ عَبَّاسٍ - يَغْنِي الْقِتَابِيُّ -، أَنَّ كَلِيبَ بْنَ صُنْحٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ حَدَّثَهُ عَنْ عَمِّهِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمَرِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، فَتَأَمَّ عَنِ الصُّبْحِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَنَحَّوْا عَنْ هَذَا الْمَكَانِ» قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِإِلَاقَةِ فَادَنَ، ثُمَّ تَوَضَّؤُوا وَصَلُّوا رَكَعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ أَمَرَ بِإِلَاقَةِ فَادَنَ، فَصَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الصُّبْحِ.

٤٤٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، نَا حَجَّاجٌ - يَغْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ -، ثَنَا حَرِيزٌ، (ح)، وَحَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ أَبِي الْوَرِيرِ، ثَنَا مُسَبَّرٌ - يَغْنِي الْحَلِيُّ -، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ - يَغْنِي ابْنُ عُثْمَانَ -، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ ذِي مَخْبَرٍ الْحَبَشِيِّ، وَكَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فِي هَذَا الْخَبَرِ قَالَ: فَتَوَضَّأَ - يَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ - وَضُوءًا لَمْ يَلِكْ مِنْهُ التُّرَابُ، ثُمَّ أَمَرَ بِإِلَاقَةِ فَادَنَ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ غَيْرَ عَجَلٍ، ثُمَّ قَالَ لِإِلَاقَةِ: «أَقِمِ الصَّلَاةَ» ثُمَّ صَلَّى [الْفَرْصَ] وَهُوَ غَيْرُ عَجَلٍ. قَالَ: عَنْ حَجَّاجٍ: عَنْ يَزِيدَ بْنِ صُلَيْحٍ [قَالَ]: حَدَّثَنِي ذُو مَخْبَرٍ - رَجُلٌ مِنَ الْحَبَشَةِ - وَقَالَ عُبيدُ: يَزِيدُ بْنُ صَالِحٍ.

٤٤٦ - (شاذ) حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ حَرِيزٍ - يَغْنِي ابْنُ عُثْمَانَ -، عَنْ يَزِيدَ بْنِ صُلَيْحٍ، عَنْ ذِي مَخْبَرٍ ابْنِ أَخِي النَّجَّاشِيِّ، فِي هَذَا الْخَبَرِ قَالَ: فَادَنَ وَهُوَ غَيْرُ عَجَلٍ.

٤٤٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، [قَالَ]: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عُلْقَمَةَ [قَالَ]: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْخُدَيْيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَكُلُونَا». فَقَالَ بِلَالٌ: أَنَا، فَأَمَّا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «افْعَلُوا كَمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ» قَالَ: فَفَعَلْنَا قَالَ: «فَكَذَلِكَ فَافْعَلُوا، لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ».

١٢ - بَابُ فِي بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ

٤٤٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي فَرَاةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لِتَزُخْرِفْنَهَا كَمَا زُخْرِفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى».

٤٤٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ. وَقَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَايَهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ».

٤٥٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مَرْجَى، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الدَّلَالُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَجَّبٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاسٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَجْعَلَ مَسْجِدَ الطَّائِفِ حَيْثُ كَانَ طَوَّاعَتُهُمْ.

٤٥١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، وَمُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى - وَهُوَ أَنَّهُ - قَالَ: ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: نَا ثَابِتٌ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللَّيْلِ وَالْجَرِيدِ، وَعَمَدُهُ - قَالَ مُجَاهِدٌ: عُمُدُهُ - مِنْ^(١) خَشَبِ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ،

(١) فِي «نَسْخَةٍ». (مته).

وَبَنَاهُ^(١) عَلَى بَنَائِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْنِ وَالْجَرِيدِ، وَأَعَادَ عُمْدَهُ. - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: عُمْدُهُ - خَشْبًا، وَغَيْرُهُ عُثْمَانُ، فَرَادَ فِيهِ زِيَادَةُ كَثِيرَةٍ، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَصَةِ، وَجَعَلَ عُمْدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ، قَالَ مُجَاهِدٌ: وَسَقَفَهُ السَّاجُ. [خ].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْقَصَصَةُ الْجِصُّ.

٤٥٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فَرَّاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ سَوَارِيهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جُدُوعِ النَّخْلِ، أَعْلَاهُ مُظَلَّلٌ بِجَرِيدِ النَّخْلِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخَرَّتْ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَبَنَاهَا بِجُدُوعِ النَّخْلِ، وَبِجَرِيدِ النَّخْلِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخَرَّتْ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ، فَبَنَاهَا بِالْأَجْرِ فَلَمْ تَرَلْ ثَابِتَةً حَتَّى الْآنَ.

٤٥٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَتَرَلْ فِي غُلُوِّ الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ، فَجَاؤُوا مُتَمَلِّدِينَ سُيُوفَهُمْ، فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَذْفُهُ، وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَلْقَى بِفَنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ أَذْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَإِنَّهُ أَمَرَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ قَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا» فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]، قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ: كَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَتْ فِيهِ خَرِبٌ، وَكَانَتْ فِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَفُطِعَ، فَصُفَّتْ^(٢) النَّخْلُ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَهُ حِجَارَةً، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ [هُوَ] يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَانْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ [ق].

٤٥٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ مَوْضِعُ الْمَسْجِدِ حَائِطًا لِبَنِي النَّجَّارِ، فِيهِ حَرْثٌ وَنَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَامِنُونِي بِهِ». فَقَالُوا لَا نَبْغِي بِهِ ثَمَنًا، فَفُطِعَ النَّخْلُ، وَسُويَ الْحَرْثُ، وَنُبِشَ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: «فَاغْفِرْ» مَكَانَ «فَانْصُرْ» [م]. قَالَ مُوسَى: [وَأَحَدُنَا عَبْدُ الْوَارِثِ^(٣) بَنَحُوهُ، وَكَانَ عَبْدُ الْوَارِثِ يَقُولُ: خَرِبٌ، وَزَعَمَ عَبْدُ الْوَارِثِ أَنَّهُ أَفَادَ حَمَّادًا هَذَا الْحَدِيثَ].

١٣ - بَابُ اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّوْرِ

٤٥٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ^(٤) فِي الدُّوْرِ، وَأَنْ تُنْظَفَ وَتُطَيَّبَ.

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «بَنِيَانَهُ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «فَصُقُّوا». (مَنْه).

(٣) رَوَاتِهِ فِي «الصَّحِيحِينَ»، وَسَبَقَتْ فِي الْحَدِيثِ الْمَاضِي.

(٤) فِي «نَسَخَةٍ»: «الْمَسَاجِدَ». (مَنْه).

٤٥٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سَفْيَانَ، ثَنَا يَحْيَى - يَغْنِي ابْنَ حَسَّانَ -، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ سَمُرَةَ، ثَنَا حُصَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ سَمُرَةَ قَالَ: إِنَّهُ كَتَبَ إِلَى يَنِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِالْمَسَاجِدِ أَنْ نَصْنَعَهَا فِي دُورِنَا، وَنُصْلِحَ صَنْعَتَهَا، وَنُطَهَّرَهَا.

١٤ - بَابُ فِي الشَّرْحِ فِي الْمَسَاجِدِ

٤٥٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، ثَنَا مِسْكِينٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ فَقَالَ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]^(١): «اِثْنَوْهُ فَصَلُّوا فِيهِ» - وَكَانَتْ الْبِلَادُ إِذَ ذَاكَ حَرْبًا - «فَإِنْ لَمْ تَأْتَوْهُ وَتُصَلُّوا فِيهِ، فَابْتَغُوا بِرَبِّتِ يُسْرَجٍ فِي فَنَادِيلِهِ»

١٥ - بَابُ فِي حَصَى الْمَسْجِدِ

٤٥٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ تَمَّامٍ بْنِ بَرْغِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمٍ الْبَاهِلِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْحَصَى^(٢) الَّذِي فِي الْمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: مُطْرَنَاتُ ذَاتِ لَيْلَةٍ، فَأُضْبَحَتِ الْأَرْضُ مُبْتَلَةً، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَأْتِي^(٣) بِالْحَصَى فِي ثَوْبِهِ فَيَسْطُهُ^(٤) تَحْتَهُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا»

٤٥٩ - (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، قَالَا: نَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَخْرَجَ الْحَصَى مِنَ الْمَسْجِدِ يَتَأَشَّدُهُ.

٤٦٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَبُو بَكْرٍ - يَغْنِي الصَّاعَانِيَّ -، ثَنَا أَبُو بَدْرٍ: شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا شَرِيكٌ، ثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ أَبُو بَدْرٍ: أَرَاهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «إِنَّ الْحَصَاةَ لَتَنَاشِدُ الَّذِي يُخْرِجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ».

١٦ - بَابُ [فِي] كَنَسِ الْمَسْجِدِ

٤٦١ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ الْخَزَّازُ، ثَنَا^(٥) عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَرَضْتُ عَلَى أَجُورٍ أُمْتِي حَتَّى الْقَدَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعَرَضْتُ عَلَى ذُنُوبِ أُمْتِي، فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَكْبَرَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أَوْ تَبَيَّهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا». [«المشكاة» (٧٢٠)].

١٧ - بَابُ [فِي] اعْتِزَالِ النِّسَاءِ فِي الْمَسَاجِدِ عَنِ الرِّجَالِ

٤٦٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكْنَا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ». قَالَ نَافِعٌ: فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى مَاتَ. وَقَالَ غَيْرُ عَبْدِ الْوَارِثِ: قَالَ عُمَرُ، وَهُوَ أَصَحُّ.

(١) في نسخة: (منه).

(٢) في (الهندية): «حصى». وهو خطأ من الناسخ. والله أعلم.

(٣) في نسخة: «يجيء». (منه).

(٤) في (الهندية): «فينسطة». وهو خطأ من الناسخ. والله أعلم.

(٥) في نسخة: «أنا». (منه).

٤٦٣ - (ضعيف الإسناد) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ بْنِ أَثَمِينَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِمَعْنَاهُ، وَهُوَ أَصَحُّ.

٤٦٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ - يَغْنِي ابْنُ سَعِيدٍ -، ثنا بَكْرٌ - يَغْنِي ابْنُ مَضَرٍّ -، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَنْهَى أَنْ يَدْخَلَ مِنْ بَابِ النَّسَاءِ.

١٨ - بَابُ [فِي] مَا يَقُولُ الرَّجُلُ عِنْدَ دُخُولِهِ الْمَسْجِدِ

٤٦٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشَقِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي الدَّرَّاورِدِيُّ -، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ - أَوْ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَصَارِيَّ - يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ»، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، فَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ». [م].

٤٦٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، قَالَ: لَقِيتُ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ فَقُلْتُ لَهُ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ حَدَّثْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَبِسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» قَالَ: أَقِطُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، قَالَ الشَّيْطَانُ: حَفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ».

١٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ

٤٦٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمٍ الزُّرْقَمِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيُحْسِلْ سَجْدَتَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْلِسَ». [ق].

٤٦٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، نا أَبُو عُمَيْسٍ: عَثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، زَادَ: «ثُمَّ لِيَقْعُدْ بَعْدَ إِنْ شَاءَ، أَوْ لِيَذْهَبْ لِحَاجَتِهِ».

٢٠ - بَابُ [فِي] فَضْلِ الْقُعُودِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٦٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ الَّتِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَقُومَ»^(١): اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ». [ق].

٤٧٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ». [ق].

٤٧١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «يَقُومُ». (منه).

ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَاةٍ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحَدِّثَ». فَقِيلَ مَا يُحَدِّثُ؟ قَالَ: «يَقْسُوا أَوْ يَضْرُطُّ». [م].

٤٧٢ - (حسن) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ الْأَرْدَبِيِّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ الْعَنْسِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آتَى الْمَسْجِدَ لِشَيْءٍ فَهُوَ حَظُّهُ».

٢١ - بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ إِنْشَادِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٧٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْجُمَيْي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا حَيَوَةُ - يَعْنِي ابْنَ شُرَيْحٍ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ - يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ - يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ صَلَاةَ نَبِيِّ الْمَسْجِدِ، فَلْيَقُلْ لَا آكَاهَا اللَّهُ إِلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنِ لِهَذَا. [م].

٢٢ - بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ الْبِرَاقِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٧٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، ثَنَا هِشَامُ وَشُعْبَةُ وَأَبَانٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «التَّمَلُّ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُوَارِيَهُ»^(١). [ق].

٤٧٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ^(٢) الْبِرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا». [ق].

٤٧٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ -، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّخَاعُثُ فِي الْمَسْجِدِ». فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٤٧٧ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا أَبُو مَوْدُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَذَرَدِ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَخَلَ هَذَا الْمَسْجِدَ فَبَرَّقَ فِيهِ أَوْ تَنَحَّمَ، فَلْيَحْفِزْ وَلْيَكْفِئْهُ»^(٣)، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَبْرِقْ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ لْيَخْرُجْ بِهِ».

٤٧٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِنَيْي، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ - أَوْ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ -، فَلَا يَبْرِقَنَّ أَمَامَهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ تَلْقَاءِ يَسَارِهِ إِنْ كَانَ فَارِعًا، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ الْبُشْرَى، ثُمَّ لِيَقُلْ بِهِ».

٤٧٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا حَمَّادٌ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمًا إِذْ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَتَعَيَّظَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَكَّهَا قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فَدَعَا بِرَعْفَرَانَ فَلَطَحَهُ بِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبْلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ إِذَا صَلَّى، فَلَا يَبْرِقُ بَيْنَ يَدَيْهِ». [ق، دون اللطخ].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ وَعَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ وَمَالِكٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ،

(١) فِي «نَسَخَةِ: «تَوَارِيهِ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةِ: (مَنْه).

(٣) فِي «نَسَخَةِ: «فَلْيَدْفِنْهُ». (مَنْه).

نَحْوَ حَمَّادٍ: إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرُوا الرَّعْفَرَانَ. وَرَوَاهُ مُعَمَّرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَاثْبَتَ الرَّعْفَرَانُ فِيهِ، وَذَكَرَ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعِ الْخَلْقِ.

٤٨٠ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّ الْعَرَّاجِينَ، وَلَا يَزَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَرَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغَضَّبًا فَقَالَ: «أَيُّسُرُ أَحَدَكُمْ أَنْ يُصْقَ فِي وَجْهِهِ، إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَا يَتَقَلُّ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَا فِي قِبْلَتِهِ، وَلِيُصْقَ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ عَجَلَ بِهِ أَمْرٌ، فَلْيَقُلْ هَكَذَا» وَوَصَفَ لَنَا ابْنُ عَجَلَانَ ذَلِكَ: أَنَّ يَتَقَلُّ فِي تَوْبِهِ ثُمَّ يَرُدُّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ.

٤٨١ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ السَّجِسْتَانِيُّ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّانَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَهَذَا لَفْظُ يَحْيَى بْنِ الْفَضْلِ السَّجِسْتَانِيِّ، قَالُوا: ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا يَغُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ أَبُو حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: أَتَيْنَا جَابِرًا - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ فِي مَسْجِدِهِ فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ، فَتَنَظَّرَ فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ وَجْهَهُ» ثُمَّ قَالَ: «إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] قَبْلَ وَجْهِهِ، فَلَا يَصْقُقُ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلِيُصْقَ^(١) عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجَلَ بِهِ بَادِرَةٌ، فَلْيَقُلْ بِتَوْبِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَهُ عَلَى فِيهِ، ثُمَّ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: أَرُونِي عَبِيرًا»، فَقَامَ فَتَى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ فَنَجَاءَ بِخَلْقٍ فِي رَاحَتِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النُّخَامَةِ، قَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخَلْقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ. [م].

٤٨٢ - (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ الْجُدَامِيِّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خُوَّانٍ، عَنْ أَبِي سَهْلَةَ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ - قَالَ أَحْمَدُ: مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ رَجُلًا أَمَّ قَوْمًا فَبَصَقَ فِي الْقِبْلَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَعَ «لَا يُصَلِّي لَكُمْ» فَأَرَادَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يُصَلِّيَ لَهُمْ، فَمَنَعُوهُ وَأَخْبَرُوهُ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «نَعَمْ». وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّكَ أَدْبَتَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». ٤٨٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، أَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَبَرَّقَ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى.

٤٨٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، بِمَعْنَاهُ زَادَ: ثُمَّ ذَلِكَ يَنْعَلُهُ. [م].

٤٨٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ فِي مَسْجِدٍ دِمَشْقَ بَصَقَ عَلَى الْبُورِيِّ، ثُمَّ مَسَحَهُ بِرِجْلِهِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: لِأَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «وَلِيُزِقَ». (مَنْه).

٢٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُشْرِكِ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ

٤٨٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ، ^(١) النَّيْتُ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ شَرِيكٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَمْرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَكِيٌّ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ - فَقُلْنَا لَهُ: هَذَا الْأَبْيَضُ الْمُتَكِيُّ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَجَبْتُكَ». فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي سَأَلْتُكَ، وَسَأَقُ الْحَدِيثَ. [ق].

٤٨٧ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا سَلَمَةُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْوَلِيدِ بْنِ نُوفَيْعٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ أَبُو سَعْدٍ بْنُ بَكْرِ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ فَأَنَاحَ بِعِيزَةِ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، قَالَ: فَقَالَ: أَيُّكُمْ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». قَالَ: يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَسَأَقُ الْحَدِيثَ.

٤٨٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، ثَنَا رَجُلٌ مِنْ مَرْثِيَّةٍ، وَنَحْنُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الْيَهُودُ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ - فِي رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ زَيْنَا مِنْهُمْ -.

٢٤ - بَابُ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي لَا تَجُوزُ فِيهَا الصَّلَاةُ

٤٨٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا». [ق، جابر].

٤٩٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ وَيَحْيَى بْنُ أَزْهَرَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْغِفَارِيِّ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ بِبَابِلَ وَهُوَ يَسِيرُ، فَجَاءَهُ الْمُؤَدِّنُ يُؤَدِّنُهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَلَمَّا بَرَزَ مِنْهَا أَمَرَ الْمُؤَدِّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: إِنَّ جِيَّ ^(٢) عَلَيْهِ السَّلَامُ نَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَقْبَرَةِ، وَنَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي أَرْضِ بَابِلَ، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ.

٤٩١ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَزْهَرَ وَابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْغِفَارِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ؛ بِمَعْنَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ، مَكَانَ: فَلَمَّا بَرَزَ.

٤٩٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ مُوسَى فِي حَدِيثِهِ: فِيمَا يَحْسِبُ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ -: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلَّا الْحِمَامُ وَالْمَقْبَرَةُ».

٢٥ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ

٤٩٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ، عَنْ

(١) فِي «نسخة»: «ثَنَا». (منه).

(٢) فِي «نسخة»: «جِيبي». (منه).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: «لَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ، فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ» وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: «صَلُّوا فِيهَا، فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ». [مضى (١٨٤)].

٢٦ - بَابُ مَتَى يُؤْمَرُ الْغُلَامُ بِالصَّلَاةِ؟

٤٩٤ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى - يَعْنِي ابْنَ الطَّبَّاعِ -، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ، وَإِذَا بَلَغَ عَشَرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا».

٤٩٥ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ - يَعْنِي الْيَشْكُرِيَّ -، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَوَّارِ أَبِي حَمَزَةَ، - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ سَوَّارُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو حَمَزَةَ الْمُرْنِيَّ الصَّبْرِيُّ -، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ^(١)، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ».

٤٩٦ - (حسن) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ سَوَّارِ الْمُرْنِيَّ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَزَادَ: «وَإِذَا رَوَّجَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ عَبْدَهُ أَوْ أَجِيرَهُ، فَلَا يَنْظُرْ إِلَى مَا تُوْنُ الشَّرَّةُ وَفَوْقَ الرُّكْبَةِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُمْ وَكِيعٌ فِي اسْمِهِ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ: ثَنَا أَبُو حَمَزَةَ سَوَّارُ الصَّبْرِيُّ.

٤٩٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ الْجُهَنِيُّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقَالَ لَامِرَاتِهِ مَتَى يُصَلِّي الصَّبِيُّ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَجُلٌ مِنَّا يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «إِذَا عَرَفَ يَمِينَهُ مِنْ شِمَالِهِ، فَمُرُوهُ بِالصَّلَاةِ».

٢٧ - بَابُ بَدْءِ الْأَذَانِ

٤٩٨ - (حسن) حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مُوسَى الْخُثَلِيُّ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ - وَحَدِيثُ عَبَادٍ أَثَمٌ - قَالَا: ثَنَا هُشَيْنٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ قَالَ: - قَالَ زِيَادٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ - : عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: أَهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ لِلصَّلَاةِ، كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا؟ فَقِيلَ لَهُ: انْصَبْ رَايَةً عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ؟ فَإِذَا رَأَوْهَا أَذَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ. قَالَ فَذَكَرَ لَهُ الْقَنْعَ - يَعْنِي الشُّبُورَ - وَقَالَ زِيَادٌ: شُبُورُ الْيَهُودِ - فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، وَقَالَ: «هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ» قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ النَّافُوسُ، فَقَالَ: «هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى» فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَهُوَ مُهْتَمٌّ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرَى الْأَذَانَ فِي مَنَامِهِ، قَالَ: فَغَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ [لَهُ]: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَبِيتُ نَائِمًا وَيَقْظَانِ إِذْ أَتَانِي آتٍ فَأَرَانِي الْأَذَانَ، قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَدْ رَأَاهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَكَتَمَهُ عَشْرِينَ يَوْمًا، قَالَ ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنِي؟»^(٢) فَقَالَ: سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِأَلَّا، قُمْ فَانْظُرْ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «تُخْبِرُنَا». (مَنْه).

اللَّهُ بْنُ زَيْدٍ فَاغْلَعْلَهُ». قَالَ: فَأَذَّنَ بِلَالٌ، قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو عُمَيْرٍ أَنَّ الْأَنْصَارَ تَزْعُمُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ لَوْ لَا اللَّهُ كَانَ يَوْمَئِذٍ مَرِيضًا لَجَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ مُؤَذِّنًا.

٢٨- بَابُ كَيْفَ الْأَذَانُ؟

٤٩٩- (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ، ثنا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ السَّيَمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، [قَالَ]: حَدَّثَنِي أَبِي: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْأَقْفُسِ يُعْمَلُ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ لِيَجْمَعَ الصَّلَاةَ، طَافَ بِي - وَأَنَا نَائِمٌ - رَجُلٌ يَحْمِلُ نَاقُوسًا فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! أَتَبِيعُ الْنَاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فَقُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: بَلَى. قَالَ: فَقَالَ: تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَأْخَرَ عَنِّي غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ قَالَ: ثُمَّ تَقُولُ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٍّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَالْتَمِصْ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ، فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أَتَى صَوْتًا مِنْكَ». فَفَعَلْتُ مَعَ بِلَالٍ، فَجَعَلْتُ أَتْلُوهُ عَلَيْهِ وَيُؤَذِّنُ بِهِ، قَالَ: فَسَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ يُخْرِجُ رِدَاءَهُ يَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ مَا أَرَى^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلِلَّهِ الْحَمْدُ».

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَكَذَا رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. وَقَالَ فِيهِ ابْنُ إِسْحَاقَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ.

(صحيح لكن الأصح ترجيح التكبير) وَقَالَ مَعْمَرُ وَيُوشُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِيهِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَمْ يَتَيْنَا.

٥٠٠- (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُومَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَّمَنِي سُنَّةَ الْأَذَانِ؟ قَالَ: فَمَسَحَ مُقَدِّمَ رَأْسِي، [وَأَقَالَ]: تَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، تَرْفَعُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، تَخْفِضُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَرْفَعُ صَوْتَكَ بِالشَّهَادَةِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، فَإِنْ كَانَ صَلَاةُ الصُّبْحِ قُلْتَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

٥٠١- (صحيح دون قوله: «فَكَانَ أَبُو مَخْذُومَةَ لَا يَجُزُّ») حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ السَّائِبِ، أَخْبَرَنِي أَبِي وَأُمُّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُومَةَ، عَنْ أَبِي مَخْذُومَةَ، عَنْ النَّبِيِّ

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «رَأَى». (مَنْه).

نَحْوَ هَذَا الْحَبْرِ، وَفِيهِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فِي الْأَوَّلَى مِنَ الصُّبْحِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدِيثٌ مُسَدَّدٌ أَبِينُ، قَالَ فِيهِ: [قَالَ]: «وَعَلَّمَنِي الْإِقَامَةَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: «وَإِذَا أَقَمْتَ^(١) فَقُلْهَا مَرَّتَيْنِ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، أَسَمِعْتَ» قَالَ: فَكَانَ أَبُو مَخْذُورَةَ لَا يَجُزُّ نَاصِيئَتُهُ، وَلَا يَفْرُقُهَا، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَيْهَا.

٥٠٢ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَفَّانٌ وَسَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ وَحَبَّاجٌ [وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالُوا: ثَنَا هَمَّامٌ، ثَنَا عَامِرُ الْأَخْوَلِ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ: أَنَّ ابْنَ مُحَيْرِيزٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا مَخْذُورَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، وَالْإِقَامَةَ سِتْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، الْأَذَانَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَالْإِقَامَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَذَا فِي كِتَابِهِ فِي حَدِيثِ أَبِي مَخْذُورَةَ.

٥٠٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُورَةَ - يَغْنِي عَبْدَ الْعَزِيزِ -، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَخْذُورَةَ، قَالَ: أَلْفَى عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّائِدِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ فَقَالَ: «قُلْ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

٥٠٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُورَةَ، قَالَ سَمِعْتُ جَدِّي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُورَةَ يَذْكُرُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَخْذُورَةَ يَقُولُ: أَلْفَى عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ حَرْفًا حَرْفًا: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَال^(٣): وَكَانَ يَقُولُ فِي الْفَجْرِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ

(١) فِي «نَسَخَةِ»: «أَتَمَّتِ الصَّلَاةَ». (مَنه).

(٢) فِي «نَسَخَةِ». (مَنه).

(٣) فِي «نَسَخَةِ». (مَنه).

٥٠٥ - (صحيح بترجيع الكبير) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ الإسكندرانيُّ، ثنا زيادٌ - يعني ابنَ يُوْنُسَ -، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ - يعني الجُمَحِيِّ -، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْذُومَةَ أَخْبَرَهُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَبَّرِ بْنِ الْجُمَحِيِّ، عَنْ أَبِي مَخْذُومَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، [أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ]، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ أَذَانِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ أَبِي مَخْذُومَةَ، قُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْ أَذَانِ أَبِيكَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ قَطُّ.

(منكر: والمحفوظ الترجيع في الشهادتين فقط) وَكَذَلِكَ حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَخْذُومَةَ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ تَرْجِعُ فَتَرْفَعُ صَوْتَكَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ.

٥٠٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، (ح)، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: أُحِيلَتْ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ أَعْجَبَنِي أَنْ تَكُونَ صَلَاةُ الْمُسْلِمِينَ - أَوْ قَالَ الْمُؤْمِنِينَ - وَاحِدَةً، حَتَّى لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبْثُ رِجَالِي فِي الدَّوْرِ يُنَاقُونَ النَّاسَ بِحِينَ الصَّلَاةِ، وَحَتَّى هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رِجَالًا يَقُومُونَ عَلَى الْأَطَامِ يُنَاقُونَ الْمُسْلِمِينَ بِحِينَ الصَّلَاةِ، حَتَّى تَقْسُوا أَوْ كَاثُوا أَنْ يَنْقَسُوا». قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَمَّا رَجَعْتُ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ اهْتِمَامِكَ رَأَيْتُ رَجُلًا كَأَنَّ عَلَيْهِ نَوْبَيْنِ أَخْضَرَيْنِ، فَقَامَ عَلَى الْمَسْجِدِ فَأَذَّنَ: ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَهَا إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، وَلَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى أَنْ تَقُولُوا - لَقُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ يَقْظَانِ غَيْرِ نَائِمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى - لَقَدْ أَرَاكَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] خَيْرًا - وَلَمْ يَقُلْ عَمْرُو: لَقَدْ^(١) - فَمُرَ بِلَا لَا فَلْيُؤَذِّنْ فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى، وَلَكِنْ^(٢) لَمَّا سَمِعْتُ اسْتَحْيَيْتُ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا قَالَ: [وَأَنَّ] كَانَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ يَسْأَلُ فَيُخْبَرُ بِمَا سَبَقَ مِنْ صَلَاتِهِ، وَإِنَّهُمْ قَامُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ قَائِمٍ وَرَاحٍ وَقَاعِدٍ وَمُصَلٍّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى - قَالَ عَمْرُو، وَحَدَّثَنِي بِهَا حُصَيْنٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، حَتَّى جَاءَ مُعَاذٌ، قَالَ شُعْبَةُ - وَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ حُصَيْنٍ - فَقَالَ: لَا أَرَاهُ عَلَى حَالٍ إِلَى قَوْلِهِ: «كَذَلِكَ فَافْعَلُوا».

قَالَ [أَبُو دَاوُدَ]^(٣): ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مَرْزُوقٍ، قَالَ: فَجَاءَ مُعَاذٌ فَأَشَارُوا إِلَيْهِ، قَالَ شُعْبَةُ: وَهَذِهِ سَمِعْتُهَا مِنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: فَقَالَ مُعَاذٌ: لَا أَرَاهُ عَلَى حَالٍ إِلَّا كُنْتُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّ مُعَاذًا قَدْ سَنَّ لَكُمْ سُنَّةً كَذَلِكَ فَافْعَلُوا». قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَهُمْ بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ أُنْزِلَ رَمَضَانُ وَكَانُوا قَوْمًا لَمْ يَتَعَوَّدُوا الصِّيَامَ، وَكَانَ الصِّيَامُ عَلَيْهِمْ شَدِيدًا، فَكَانَ مَنْ لَمْ يَصُمْ أَطْعَمَ مَسْكِينًا، فَتَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ فَكَانَتِ الرُّخْصَةُ لِلْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ فَأَمَرُوا بِالصِّيَامِ.

(١) فِي «نَسَخَةِ»: «لَقَدْ أَرَاكَ اللَّهُ خَيْرًا». (مِنْهُ).

(٢) فِي «نَسَخَةِ»: «لَكِنِّي». (مِنْهُ).

(٣) فِي «نَسَخَةِ»: (مِنْهُ).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَفْطَرَ، فَتَامَ قَبْلَ أَنْ يَأْكُلَ، لَمْ يَأْكُلْ حَتَّى يُصْبِحَ، قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ [بْنُ] الْخَطَّابِ] فَأَرَادَ امْرَأَتَهُ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ نِمْتُ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تَعْمَلُ، فَأَتَاهَا. فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرَادَ الطَّعَامَ، فَقَالُوا: حَتَّى تُسَخِّنَ لَكَ شَيْئًا، فَتَامَ فَلَمَّا أَصْبَحُوا، أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ فِيهَا ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾.

٥٠٧ - (صحيح بتربيع التكبير في أوله) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، (ح)، وَثَنَا نَصْرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ الْمُسْعُودِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: أُحِلَّتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، وَأُحِلَّ الصَّيَامُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، وَسَاقَ نَصْرُ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ، وَاقْتَصَرَ ابْنُ الْمُثَنَّى مِنْهُ قِصَّةَ صَلَاتِهِمْ، نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَطْ، قَالَ: الْحَالُ الثَّلَاثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَصَلَّى - يَعْنِي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ - ثَلَاثَةَ عَشَرَ شَهْرًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ [تَعَالَى] هَذِهِ الْآيَةَ ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ فَوَجَّهَهُ اللَّهُ [تَعَالَى] إِلَى الْكَعْبَةِ، وَتَمَّ حَدِيثُهُ، وَسَمَى نَصْرُ صَاحِبَ الرُّوَايَةِ، قَالَ فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ - رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَقَالَ فِيهِ: فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ أَهْمَلَ هُنَيْدٌ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَهَا: إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: زَادَ بَعْدَ مَا قَالَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقْنَهَا بِلَالًا» فَأَذَّنَ بِهَا بِلَالٌ، وَقَالَ فِي الصَّوْمِ، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَيَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ [تَعَالَى]: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٨) أَيَّامًا مَعْدُودَةً فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ [البقرة: ١٨٣ - ١٨٤] فَكَانَ مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ (١) يُفْطِرَ وَيُطْعِمَ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا أَجْرُهُ ذَلِكَ، فَهَذَا حَوْلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ [تَعَالَى]: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] فَتَبَتِ الصِّيَامُ عَلَى مَنْ شَهِدَ الشَّهْرَ، وَعَلَى الْمُسَافِرِ أَنْ يَقْضِي، وَتَبَتِ الطَّعَامُ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ، وَالْعَجُوزِ: الَّذِينَ (٢) لَا يَسْتَطِيعَانِ الصَّوْمَ، وَجَاءَ صِرْمَةٌ وَقَدْ عَمِلَ يَوْمَهُ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ. [إرواء الغليل] (٤ / ٢٠ - ٢١).

٢٩ - بَابُ فِي الْإِقَامَةِ

٥٠٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةٍ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وَهَيْبٌ: جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَيُؤَيِّرَ الْإِقَامَةَ. زَادَ حَمَّادٌ فِي حَدِيثِهِ: إِلَّا الْإِقَامَةَ. [ق].

٥٠٩ - (إسناده صحيح) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ:

(١) في (الهندية): «لن»، وهو خطأ من الناسخ.

(٢) في (الهندية): «الدين».

مِثْلَ حَدِيثٍ وَهَيْبٍ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَيُّوبَ فَقَالَ: إِلَّا الْإِقَامَةَ.

٥١٠ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ مُسْلِمٍ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَإِذَا سَمِعْنَا الْإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ أَسْمَعْ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.

٥١١ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، ثنا أَبُو عَامِرٍ - يَغْنِي الْعَقْدِيُّ - عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ - مُؤَدِّنِ مَسْجِدِ الْعُرَيْنَانِ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُثَنَّى - مُؤَدِّنَ مَسْجِدِ الْأَكْبَرِ - يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ: وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

٣٠ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يُؤَدِّنُ وَيَقِيمُ آخَرَ

٥١٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْأَذَانِ أَشْيَاءَ لَمْ يَصْنَعْ مِنْهَا شَيْئًا، قَالَ: فَأَرَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «أَلْقِهِ عَلَى بِلَالٍ» فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِ، فَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا رَأَيْتُهُ، وَأَنَا كُنْتُ أُرِيدُهُ. قَالَ: «فَأَنِّمَ أَنْتَ».

٥١٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو - شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ جَدِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ...^(١) بِهَذَا الْخَبَرِ قَالَ: فَأَقَامَ جَدِّي.

٥١٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ غَانِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ - يَغْنِي الْإِفْرِيقِي - [أَنَّهُ سَمِعَ زِيَادًا]^(٢) بَنَ نَعِيمَ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ زِيَادَ بْنَ الْحَارِثِ الصَّدَائِيَّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ أَوَّلُ أَذَانِ الصُّبْحِ أَمَرَنِي - يَغْنِي النَّبِيَّ ﷺ - فَأَذَنْتُ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَفْنِمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيَّ نَاحِيَةَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْفَجْرِ فَيَقُولُ: «لَا». حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ نَزَلَ فَبَرَزَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيَّ وَقَدْ تَلَا حَقَّ أَصْحَابِهِ - يَغْنِي فَتَوَضَّأَ - فَأَرَادَ بِلَالٌ أَنْ يَقِيمَ فَقَالَ لَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَخَا صَدَاءَ هُوَ أَكْبَرُ، وَمَنْ أَكْبَرُ فَهُوَ يَقِيمُ». قَالَ فَأَقَمْتُ. [الإرواء] (٢٣٧)، [الضعيفة] (٣٥).

٣١ - بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْأَذَانِ

٥١٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ التَّمَرِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤَدِّنُ يَغْفِرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَسْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَبَاسٍ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسُونَ وَعِشْرُونَ صَلَاةً، وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا».

٥١٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ، أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا نُوبِتْ بِالصَّلَاةِ

(١) في نسخة: «يحدث». (منه).

(٢) في نسخة: «عن زياد». (منه).

أَذْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّوْبَةُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، وَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ [حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ، إِنْ يَذَرِي كَمْ صَلَّى] ^(١). [ق].

٣٢- بَابُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُؤَدِّنِ مِنْ تَعَاهُدِ الْوَقْتِ

٥١٧- (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَدِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَزِيدِ الْأَيِّمَةَ، وَاعْفِرْ لِلْمُؤَدِّنِينَ».

٥١٨- (إسناده صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا ابْنُ ثُمَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: ثُبُثَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مثله.

٣٣- بَابُ الْأَذَانِ فَوْقَ الْمَنَارَةِ

٥١٩- (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْرَاهِيلُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ ^(٢)، قَالَتْ: كَانَ بَيْنِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتٍ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَكَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ عَلَيْهِ الْفَجْرَ، فَيَأْتِي بِسَحَرٍ فَيَجْلِسُ عَلَى الْبَيْتِ يَنْظُرُ إِلَى الْفَجْرِ فَإِذَا رَأَتْ تَمْطِي، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ، وَأَسْتَعِينُكَ عَلَى قُرَيْشٍ، أَنْ يَقْبِلُوا دِينَكَ، قَالَتْ: ثُمَّ يُؤَدِّنُ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُه كَانَ تَرَكَهَا لَيْلَةً وَاحِدَةً - [تَعْنِي] هَذِهِ الْكَلِمَاتِ -.

٣٤- بَابُ [فِي] الْمُؤَدِّنِ يَسْتَدِيرُ فِي أَذَانِهِ

٥٢٠- (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا قَيْسٌ - يَغْنِي ابْنُ الرَّبِيعِ -، (ح)، وَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ: جَمِيعًا عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ [وَهُوَ] بِمَكَّةَ، وَهُوَ فِي قُبَّةِ حُمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ، فَخَرَجَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ، فَكُنْتُ أَتَّبِعُ قَمَّةَ هَا هُنَا وَهَا هُنَا، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءُ بَرُودٌ يَمَانِيَّةٌ قَطْرِي ^(٣). [م، خ مختصراً].

(منكر) وَقَالَ مُوسَى: قَالَ: رَأَيْتُ بِلَالًا خَرَجَ إِلَى الْأَبْطَحِ فَأَذَّنَ، فَلَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، لَوْى عُنُقَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَمْ ^(٤) يَسْتَدِرْ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَتَرَةَ، وَسَاقَ حَدِيثَهُ.

٣٥- بَابُ [مَا جَاءَ] فِي الدُّعَاءِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

٥٢١- (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرُدُّ الدُّعَاءَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ».

(١) في «نسخة»: «حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ أَنْ يَذَرِي كَمْ صَلَّى»، وفي «نسخة»: «حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ أَنْ لَا يَذَرِي كَمْ صَلَّى»، (منه).

(٢) في (الهندية): «النَّحَارِ». وهو خطأ من الناسخ.

(٣) في «نسخة»: «قَطْرِيَّة». (منه).

(٤) في (الهندية): «وَلَمْ وَلَمْ»، وهو خطأ من الناسخ. والله أعلم.

٣٦- بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ؟

٥٢٢- (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ». [ق].

٥٢٣- (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ لَهْنَعَةَ وَحْيَوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ [أَبِي] أَيُّوبَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُلْفَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ: فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ صَلُّوا اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ [تَعَالَى]، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ». [م].

٥٢٤- (حسن صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حُيَيْ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَغْنِي الْخُبْلِيُّ -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا الْمُؤَذِّنِينَ يُفَضِّلُونَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ كَمَا يَقُولُونَ، فَإِذَا انْتَهَيْتَ، فَسَلْ تُعْطَى».

٥٢٥- (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ». [م].

٥٢٦- (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مِسْهَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَشْهَدُ قَالَ: «وَأَنَا وَأَنَا».

٥٢٧- (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزَبَةَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسَافٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَإِذَا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَلْبِي، دَخَلَ الْجَنَّةَ». [م].

٣٧- بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ؟

٥٢٨- (ضعيف) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - أَوْ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ بِلَالًا أَخَذَ فِي الْإِقَامَةِ، فَلَمَّا أَنْ قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ،

(١) في «نسخة». (منه).

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا» وَقَالَ فِي سَائِرِ الْإِقَامَةِ كَنَحْوِ حَدِيثِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْأَذَانِ. [الإرواء] (٢٤١).

٣٨ - بَابُ [مَا جَاءَ] ^(١) فِي الدُّعَاءِ عِنْدَ الْأَذَانِ

٥٢٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ [مُحَمَّدَ بْنِ] حَنْبَلٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَزْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدُّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، إِلَّا حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [خ].

٣٩ - بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ

٥٣٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ بْنُ إِبَاهِبٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُعْنٍ، ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُولَ عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ: «اللَّهُمَّ إِنَّ ^(٢) هَذَا إِقْبَالُ لَيْلِكَ، وَإِذْبَارُ نَهَارِكَ، وَأَضْوَاءُ دُعَاتِكَ، فَاعْفِرْ لِي» ^(٣). [المشكاة] (٦٦٩).

٤٠ - بَابُ أَخْذِ الْأَجْرِ عَلَى التَّأْذِينِ

٥٣١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، أَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ: قُلْتُ: وَقَالَ مُوسَى فِي مَوْضِعٍ آخَرَ إِنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْنِي إِمَامًا قَوْمِي، قَالَ: «أَنْتَ إِمَامُهُمْ، وَاقْتَدِ بِأَصْعَقِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَدَّنَا لَا يَأْخُذْ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا». [م، دون الاتخاذ].

٤١ - بَابُ فِي الْأَذَانِ قَبْلَ دُخُولِ الْوَقْتِ

٥٣٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَدَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ - الْمَعْنَى - قَالَ: ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ بِلَالًا أَذَّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ فَيُنَادِيَ: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ [قَدْ] نَامَ، أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ [قَدْ] نَامَ. زَادَ مُوسَى فَرَجَعَ فَكَادَى: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَيُّوبَ: إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

٥٣٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مَنصُورٍ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، أَنَا نَافِعٌ، عَنْ مُؤَدَّنٍ لِعُمَرَ يُقَالُ لَهُ مَسْرُوحٌ، أَذَّنَ قَبْلَ الصُّبْحِ فَأَمَرَهُ عُمَرُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَدْ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ - أَوْ غَيْرِهِ - أَنَّ مُؤَدَّنًا لِعُمَرَ يُقَالُ لَهُ: مَسْرُوحٌ ^(٥).

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) تم (الجزء الثالث) من تحزئة الخطيب، ويتلوه (الجزء الرابع). (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مسروح أو غيره». (منه).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِعُمَرَ مُؤَدُّ يُقَالُ لَهُ: سَعُودٌ، وَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ ذَلِكَ.

٥٣٤ - (حسن) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ شَدَّادٍ مَوْلَى عِيَاضِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ بِلَالٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «لَا تُؤَدِّنَ حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكَ الْفَجْرُ هَكَذَا». وَمَدَّ يَدَيْهِ عَرْضًا.

قال أبو داود: شَدَّادٌ مَوْلَى عِيَاضٍ: لَمْ يُدْرِكْ بِلَالًا.

٤٢ - [بَابُ الْأَذَانِ لِلْأَعْمَى]

٥٣٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ كَانَ مُؤَدِّنًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَعْمَى. [م].

٤٣ - بَابُ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْأَذَانِ

٥٣٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا ^(٢) سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ رَجُلٌ حِينَ أَذَّنَ الْمُؤَدِّنُ لِلْعَصْرِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. [م].

٤٤ - بَابُ فِي الْمُؤَدِّنِ يَنْتَظِرُ الْإِمَامَ

٥٣٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ، ثُمَّ يُمْهِلُ، فَإِذَا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ. [م].

٤٥ - بَابُ فِي الثَّنَائِ

٥٣٨ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا ^(٣) سُفْيَانُ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى الْقَتَاتُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَتَوَبَّ رَجُلٌ فِي الظُّهْرِ - أَوِ الْعَصْرِ - قَالَ: اخْرُجْ بِنَا، فَإِنَّ هَذِهِ بَدْعَةٌ.

٤٦ - بَابُ فِي الصَّلَاةِ تَقَامُ وَلَمْ يَأْتِ الْإِمَامُ يَنْتَظِرُونَهُ فَعُودًا

٥٣٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي». [ق].

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] هَكَذَا رَوَاهُ أَيُّوبُ وَحَجَّاجُ الصَّوَّافِ، عَنْ يَحْيَى، وَهَشَامُ الدَّسْتَوَائِي قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى، وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى وَقَالَا فِيهِ: «حَتَّى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ». [خ].

(١) فِي «نَسْخَةِ». (منه).

(٢) فِي «نَسْخَةِ»: «ثَنَا». (منه).

(٣) فِي «نَسْخَةِ»: «ثَنَا». (منه).

٥٤٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَنَا^(١) عَيْسَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى، بِإِسْنَادِهِ مِنْهُ، قَالَ: «حَتَّى تَرَوْنِي قَدْ خَرَجْتُ». [م].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَمْ يَذْكُرْ «قَدْ خَرَجْتُ» إِلَّا: مَعْمَرٌ، وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، لَمْ يَقُلْ فِيهِ: «قَدْ خَرَجْتُ».

٥٤١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا الوليد، قَالَ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو، (ح)، وَثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَسِيدٍ، ثنا الوليد - وَهَذَا لَفْظُهُ -، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَقَامَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَ النَّبِيُّ ﷺ. [م].

٥٤٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ثَابِتَ الْبَنَانِيَّ، عَنِ الرَّجُلِ يَكَلِّمُ بَعْدَ مَا تُقَامُ الصَّلَاةُ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَنَسٍ [بِإِسْنَادِهِ] قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَعَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَحَبَسَهُ بَعْدَ مَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. [خ].

٥٤٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سُوَيْدٍ بْنِ مَرْجُوْفٍ السَّدُوسِيُّ، ثنا عَوْنُ بْنُ كَهْمَسٍ، عَنْ أَبِيهِ كَهْمَسٍ، قَالَ: فَمِنَّا إِلَى الصَّلَاةِ بِمَنْى، وَالْإِمَامُ لَمْ يَخْرُجْ فَقَعَدَ بَعْضُنَا، فَقَالَ لِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: مَا يُفْعَلُ؟ قُلْتُ: ابْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: هَذَا السُّمُودُ! فَقَالَ لِي الشَّيْخُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كُنَّا نَقُومُ فِي الصُّفُوفِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَوِيلًا قَبْلَ أَنْ يَكْبَرُ، قَالَ وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يَصْلُونَ عَلَى الَّذِينَ يَلُونِ الصُّفُوفَ الْأُولَى، وَمَا مِنْ خُطْوَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا بِصَلٍ بِهَا صَفًا». [«المشكاة»] (١٠٩٥).

٥٤٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَجِيٍّ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ.

٥٤٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْجَوْهَرِيُّ، أَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُقَامُ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ، إِذَا رَأَوْهُمْ قَلِيلًا جَلَسَ [لَمْ يَصَلِّ] ^(٤)، وَإِذَا رَأَوْهُمْ جَمَاعَةً صَلَّى.

٥٤٦ - (إسناده ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ الرَّقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ^(٥)، مِثْلَ ذَلِكَ.

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) الصحيح عن البراء ما يأتي برقم (٦٦٤).

(٤) في «نسخة»: «ثم صلى». (منه).

(٥) في «نسخة» زيادة: «عليه السلام»! (منه).

٤٧ - بَابُ فِي التَّشْدِيدِ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ

٥٤٧ - (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زَائِدَةُ، ثنا السَّائِبُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ مِعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَلَدٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذَّنْبُ الْقَاصِيَةَ» قَالَ زَائِدَةُ: قَالَ السَّائِبُ: يَعْنِي «بِالْجَمَاعَةِ»: الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ.

٥٤٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ^(١) الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ^(٢) بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ، إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ» [ق].

٥٤٩ - (صحيح) دون قوله: «ليست بهم علة» وإن كانت صحيحة المعنى، والصحيح «يسمعون النداء» حَدَّثَنَا الثَّقَلَيْنِيُّ، ثنا أَبُو الْمَلِيحِ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ فَيُجْمَعُوا حُزْمًا مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آتَى قَوْمًا يَصَلُّونَ فِي بُيُوتِهِمْ، لَيْسَتْ بِهِمْ عِلَّةٌ، فَأُحَرِّقُهَا عَلَيْهِمْ» قُلْتُ لِيَزِيدَ^(٣) بِنِ الْأَصَمِّ: يَا أَبَا عَوْفٍ! الْجُمُعَةُ عَنَى أَوْ غَيْرُهَا؟ قَالَ: ضَمَّنَا أَذْنَانِي، إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَأْتُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا ذَكَرَ جُمُعَةً وَلَا غَيْرَهَا. [م].

٥٥٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبَّادٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ الْمُسْعُوذِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَافِظُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ حَيْثُ يَنَادِي بِهِنَّ، فَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَرَعَ لِنَبِيِّهِ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى، وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُتَافِقٌ بَيْنَ الثَّقَافِ، وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُهَادِي بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يَقَامَ فِي الصَّفِّ، وَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَلَهُ مَسْجِدٌ فِي بَيْتِهِ، وَلَوْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَتَرَكْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ تَرَكْتُمْ^(٤) سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ لَكَفَرْتُمْ^(٥). [م، بلفظ «الضللتم»، وهو المحفوظ].

٥٥١ - (صحيح) دون جملة العذر، ولفظ: «ولا صلاة له» حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ مَغْرَاءَ الْعَدِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ الْمُكَادِي فَلَمْ يَمْنَعَهُ مِنْ أَتْبَاعِهِ عَذْرًا قَالُوا: وَمَا الْعَذْرُ؟ قَالَ: «خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ». لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيَ [«المشكاة»]. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] رَوَى عَنْ مَغْرَاءَ أَبُو إِسْحَاقَ.

٥٥٢ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «منه».

(٣) في (الهندية): «ليز»، وهو سقط من النسخ.

(٤) في «نسخة»: «لتركنم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «كفرتهم». (منه).

ابن أم مكتوم، أنه سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني رجل ضريب البصر، شاسع الدار، ولي قائد لا يلاؤمني^(١)، فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي؟ قال: «هل تسمع النداء» قال: نعم، قال: «لا أجد لك رخصة».

٥٥٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ، نَا أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْمَدِينَةَ كَثِيرَةُ الْهَوَامِ وَالسَّبَاعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسْمَعُ^(٢) حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ؟ حَيَّ هَلَا».

قال أبو داود: وكذا رواه القاسم الجرمي، عن سُفْيَانَ، لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ: حَيَّ هَلَا.

٤٨ - بَابُ فِي فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

٥٥٤ - (حسن) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَثِبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَا الصُّبْحِ فَقَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانًا». قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانًا». قَالُوا: لَا، قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أَثَقُلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُتَأَقِّقِينَ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَيْتُمُوهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا عَلَى الرُّكْبِ، وَإِنَّ الصَّفَّ الْأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ عَلِمْتُمْ مَا فَضِيلَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُوهُ، وَإِنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَرْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَخَدَهُ، وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَرْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٥٥٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ - يَعْنِي عُثْمَانَ بْنَ حَكِيمٍ -، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ». [م].

٤٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْمَشِيِّ إِلَى الصَّلَاةِ

٥٥٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَبْعَدُ فَلَا بُعْدَ مِنَ الْمَسْجِدِ، أَعْظَمُ أَجْرًا».

٥٥٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التُّفَيْلِيُّ، نَا زُهَيْرٌ، نَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ: أَنَّ أَبَا عُثْمَانَ^(٣) [التَّهْدِي] حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي بِنِ كَثِبٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ يُصَلِّي الْقِبْلَةَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَبْعَدَ مَنْزِلًا مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ، وَكَانَ لَا تُحِطُهُ صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكِبُهُ فِي الرِّفْضَاءِ وَالظُّلْمَةِ؟ فَقَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ مَنَزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، فَمَيَّ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ [قَوْلِهِ] ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَرَدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَكْتُبَ لِي إِقْبَالِي إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِلَى أَهْلِي إِذَا رَجَعْتُ، فَقَالَ: «أَعْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ، أَنْطَاكَ اللَّهُ [جَلَّ وَعَزَّ] مَا اخْتَسَبْتَ كُلَّهُ أَجْمَعُ». [م].

٥٥٨ - (حسن) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، نَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مَطْهُرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُعْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ

(١) في «نسخة»: «لا يلاؤمني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أتسمع»، وفي «نسخة»: «هل تسمع». (منه).

(٣) في (الهندية): «أن أبا عثمان رضي الله عنه».

إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لَا يَنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُتَمَتِّرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى آثَرِ صَلَاةٍ لَا تَفُوتُ بَيْنَهُمَا، كِتَابٌ فِي عِلِّيَّينَ.

٥٥٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ بِأَنْ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، وَاتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، وَلَا يَنْهَرُهُ - بَعْثِي - (١) إِلَّا الصَّلَاةَ، ثُمَّ (٢) لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، [و] (٣) حُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يَصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ ثُبِّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، أَوْ يُخْذِثْ فِيهِ». [ق].

٥٦٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْنٍ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً، فَإِذَا صَلَّاهَا فِي فَلَاةٍ فَاتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً». [خ، الشطر الأول منه].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْفَلَاةِ تُضَاعَفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي الْجَمَاعَةِ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

٥٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ فِي الظُّلَمِ

٥٦١ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، نَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، نَا إِسْمَاعِيلُ [أَبُو سُلَيْمَانَ] (٤) الْكَحَّالُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ بُرَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٥١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْهَدْيِ فِي الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ

٥٦٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُمْ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، [قَالَ]: ثَنِي سَعْدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنِي أَبُو ثُمَامَةَ الْحَنَاطُ: أَنَّ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ أَدْرَكَهُ وَهُوَ يُرِيدُ الْمَسْجِدَ - أَدْرَكَهُمَا صَاحِبُهُ - قَالَ: فَوَجَدَنِي وَأَنَا مُشَبَّكٌ بِيَدَيَّ، فَتَهَانِي عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يُسَبِّكُنْ يَدَيْهِ، فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ».

٥٦٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ بْنِ عَبَادٍ الْعَنْبَرِيُّ، نَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ هُرَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: حَضَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ الْمَوْتَ فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا مَا أَحَدُكُمْوهُ إِلَّا اخْتِسَابًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، لَمْ يَزِفْ قَدَمَهُ الْبُيُوتَ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَسَنَةً، وَلَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ الْبُيُوتَ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ سَيِّئَةً، فَلْيَقْرُبْ أَحَدُكُمْ أَوْ لِيُبْعِدْ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّاهُ بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّى مَا أَدْرَكَ، وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ كَانَ

(١) فِي «نَسْخَةِ». (منه).

(٢) فِي «نَسْخَةِ». (منه).

(٣) فِي «نَسْخَةِ»: «أَوْ». (منه).

(٤) فِي «نَسْخَةِ»: «ابن سليمان». (منه).

كَذَلِكَ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ كَانَ كَذَلِكَ.

٥٢- بَابُ فِيمَنْ خَرَجَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ فَشَبِقَ بِهَا

٥٦٤- (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ -، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَغْنِي ابْنُ طَخْلَاءَ -، عَنْ مُخَصِّنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضْوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّاهَا وَحَضَرَهَا، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِمْ^(١) شَيْئًا».

٥٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسْجِدِ

٥٦٥- (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَخْرُجْنَ وَهُنَّ تَفَلَّاتٌ».

٥٦٦- (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ».

٥٦٧- (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ وَيُوثُنَهُنَّ خَيْرٌ لِهِنَّ».

٥٦٨- (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِئْذِنُوا لِلنِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ» فَقَالَ ابْنُ لَه: «وَاللَّهِ لَا نَأْذُنُ لَهُنَّ فَيَتَخَذْنَهُ دَغَلًا، وَاللَّهِ لَا نَأْذُنُ لَهُنَّ». قَالَ فَسَبَّهُ وَغَضِبَ وَقَالَ: أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِئْذِنُوا لَهُنَّ» وَتَقُولُ: لَا نَأْذُنُ لَهُنَّ؟! [ق، وليس عند (خ) قصة الابن].

٥٤- بَابُ التَّشْدِيدِ فِي ذَلِكَ

٥٦٩- (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ [بَعْدَهُ] لَمَنَعَهُنَّ الْمَسْجِدَ، كَمَا مَنَعَهُ^(٢) نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ. قَالَ يَحْيَى: فَقُلْتُ لِعَمْرَةَ: أَمِنَعَهُ^(٣) نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. [ق].

٥٧٠- (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَاصِمٍ حَدَّثَهُمْ، قَالَ^(٤): ثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُورِقٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي مَحْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا».

٥٧١- (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكْنَا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ» قَالَ نَافِعٌ: فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى مَاتَ. [وهو مكرر (٤٦٢)].

(١) في «نسخة»: «أجورهم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «منعت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أمنعت». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ (ضَعِيفُ الْإِسْنَادِ): رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ، وَهَذَا أَصَحُّ.

٥٥ - بَابُ السَّغِيِّ إِلَى الصَّلَاةِ

٥٧٢ - (حَسَنٌ صَحِيحٌ) ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا عَتَبَةُ، أَخْبَرَنِي يُوْسُفُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَقْبَمْتَ الصَّلَاةَ، فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ، وَأَتُوهَا تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَذْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا». [ق].
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَ^(١) كَذَا قَالَ الرَّبِيعِيُّ، وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَمَعْمَرٌ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: «وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

(شَاذٌ) وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ وَحْدَهُ: «فَافْضُوا».

(صَحِيحٌ) وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجَعْفَرُ بْنُ رِبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «فَأَتِمُّوا».

وَابْنُ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو قَتَادَةَ وَأَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّهُمْ قَالُوا^(٢): «فَأَتِمُّوا».

٥٧٣ - (صَحِيحٌ) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اتَّبُوا الصَّلَاةَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَصَلُّوا مَا أَذْرَكْتُمْ، وَافْضُوا مَا سَبَقَكُمْ».

(صَحِيحٌ) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا قَالَ ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «وَلْيَقْضِ»^(٣). [م].

وَكَذَا قَالَ أَبُو رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤)، وَأَبُو ذَرٍّ رَوَى عَنْهُ «فَأَتِمُّوا» وَ«افْضُوا» وَاخْتَلَفَ فِيهِ.

٥٦ - بَابُ فِي الْجَمْعِ فِي الْمَسْجِدِ مَرَّتَيْنِ

٥٧٤ - (صَحِيحٌ) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُثَوَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلًا يُصَلِّي وَحْدَهُ فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ».

٥٧ - بَابُ فِيمَنْ صَلَّى فِي مَنْزِلِهِ ثُمَّ أَذْرَكَ الْجَمَاعَةَ يُصَلِّي مَعَهُمْ

٥٧٥ - (صَحِيحٌ) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي يَغْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَرِيدَ بْنِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ، فَلَمَّا صَلَّى إِذَا رَجُلَانِ لَمْ يُصَلِّا فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَدَعَا بِهِمَا، فَجِئَا بِهِمَا تَرَعَدَ فَرَأَيْتُهُمَا، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيا مَعَنَا؟» قَالَا: قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا. فَقَالَ: «لَا تَفْعَلُوا، إِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ، ثُمَّ أَذْرَكَ الْإِمَامَ وَلَمْ يُصَلِّ فَلْيُحْصِلْ مَعَهُ، فَإِنَّهَا لَهُ نَافِلَةٌ».

٥٧٦ - (صَحِيحٌ) حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَغْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَرِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ بِمَنَى، بِمَعْنَاهُ.

(١) فِي «نَسَخَةِ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةِ». (مَنْه). وَوَصَلَ الشَّيْخَانِ حَدِيثَ أَبِي قَتَادَةَ، وَوَصَلَ حَدِيثَ أَنَسٍ أَحْمَدُ (٣/٢٢٩) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(٣) فِي «نَسَخَةِ»: «وَلْيَقْضِ». (مَنْه).

(٤) أَكْثَرُ الرِّوَاةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِلَفْظِ: «وَأَتِمُّوا»، وَهِيَ عِنْدَ مُسْلِمٍ.

٥٧٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، ثنا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ نُوحِ بْنِ صَعَصَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: جِئْتُ وَالتَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، فَجَلَسْتُ وَلَمْ أَذْخُلْ مَعَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: فَأَنْصَرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى يَزِيدَ جَالِسًا فَقَالَ: «أَلَمْ تُسَلِّمْ يَا يَزِيدُ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَسْلَمْتُ، قَالَ: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ مَعَ النَّاسِ فِي صَلَاتِهِمْ؟». قَالَ: إِنِّي كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي مَنْزِلِي وَأَنَا أَحْسِبُ أَنَّ قَدْ صَلَّيْتُمْ، فَقَالَ: «إِذَا جِئْتَ [إِلَى الصَّلَاةِ]»^(١) فَوَجَدْتَ النَّاسَ فَصَلِّ مَعَهُمْ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ، تَكُنْ لَكَ نَافِلَةٌ، وَهَذِهِ مَكْتُوبَةٌ». [«المشكاة» (١١٥٥)].

٥٧٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، [قَالَ]: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَفِيفَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي^(٢) أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ فَقَالَ: يُصَلِّي أَحَدُنَا فِي مَنْزِلِهِ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ وَتَقَامُ الصَّلَاةُ، فَأَصَلِّي مَعَهُمْ، فَأَجِدُ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ التَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «فَذَلِكَ لَهُ سَهْمٌ جَمْعٌ». [«المشكاة» (١١٥٤)].

٥٨ - بَابٌ إِذَا صَلَّيَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ أَذْرَكَ جَمَاعَةً، يُعِيدُ؟

٥٧٩ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا حُسَيْنٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ [ابْنِ يَسَارٍ] - يَعْنِي مَوْلَى مَيْمُونَةَ - قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عَمَرَ عَلَى الْبَلَاطِ وَهُمْ يُصَلُّونَ، فَقُلْتُ: أَلَا تُصَلِّي مَعَهُمْ؟ قَالَ: قَدْ صَلَّيْتُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَلُّوا صَلَاةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ».

[أَبْوَابُ الْإِمَامَةِ]

٥٩ - بَابٌ [فِي] جَمَاعِ الْإِمَامَةِ وَفَضْلِهَا

٥٨٠ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتُ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ».

٦٠ - بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ التَّنَادُفِ عَنِ^(٣) الْإِمَامَةِ

٥٨١ - (ضعيف) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الْأَزْدِيِّ، ثنا مَرْوَانُ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ أُمُّ غُرَابٍ، عَنْ عَقِيلَةَ - امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ - مَوْلَاةٍ لَهُمْ -، عَنْ سَلَامَةَ بِنْتِ الْحُرِّ أَخْبَتْ خَرَشَةَ بْنَ الْحُرِّ الْفَرَارِيِّ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ مِنْ أَسْرَاطٍ السَّاعَةِ أَنْ يَتَدَافَعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، لَا يَجِدُونَ إِمَامًا يُصَلِّي بِهِمْ». [«المشكاة» (١١٢٤)].

٦١ - بَابٌ مَنْ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ؟

٥٨٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ صَمْعَجٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ اقْرَأُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَقْدُمُوهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَلْيَقُومُوا أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَقُومُوا أَكْبَرُهُمْ سِنًا، وَلَا يَوْمَ الرَّجُلِ فِي

(١) في «نسخة»: «إلى المسجد». (منه). وأخطأ نوح في متنه، والمحموظ لفظ الحديث السابق «فإنها له نافلة»، وليست «هذه مكتوبة»!

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «على». (منه).

بَيْتِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ. قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِإِسْمَاعِيلَ: مَا تَكْرِمَتُهُ؟ قَالَ: فِرَاشُهُ. [م].
 ٥٨٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، عَنْ (١) شُعْبَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ فِيهِ: «وَلَا يَوْمُ الرَّجُلِ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا قَالَ يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ شُعْبَةَ: «أَقْلَمَهُمْ قِرَاءَةً».

٥٨٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ ابْنِ ضَمْعَجٍ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: «فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمَهُمْ بِالشُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الشُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْلَمَهُمْ هِجْرَةً» وَلَمْ يَقُلْ: «فَأَقْلَمَهُمْ قِرَاءَةً». [م].

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ حَبَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: «وَلَا تَقْعُدْ عَلَى تَكْرِمَةِ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ».
 ٥٨٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادٌ، أَنَا أَبُو بَرٍّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنَّا بِحَاضِرِ يَمْرُبْنَا النَّاسُ إِذَا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَكَانُوا إِذَا رَجَعُوا مَرُّوا بِنَا فَأَخْبَرُونَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ كَذَا وَكَذَا، وَكُنْتُ غُلَامًا حَافِظًا، فَحَفِظْتُ مِنْ ذَلِكَ قُرْآنًا كَثِيرًا، فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَعَلَّمَهُمُ الصَّلَاةَ وَقَالَ (٢): «يَوْمُكُمْ أَقْرَبُكُمْ». فَكُنْتُ أَقْرَبُهُمْ لِمَا كُنْتُ أَحْفَظُ، فَقَدَّمُونِي فَكُنْتُ أَوْفَرَهُمْ وَعَلَيَّ بُرْدَةٌ لِي صَغِيرَةٌ صَفْرَاءُ، فَكُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَكَشَّفَتْ (٣) عَنِّي، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسَاءِ: وَارُوا عَنَّا عَوْرَةَ قَارِئِكُمْ، فَاشْتَرَوْا لِي قِمِصًا عُمَانِيًّا فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرَحِي بِهِ، فَكُنْتُ أَوْفَرَهُمْ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ. أَوْ ثَمَانِ سِنِينَ. [خ نحوه].

٥٨٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، بِهَذَا الْخَبَرِ. قَالَ: فَكُنْتُ أَوْفَرَهُمْ فِي بُرْدَةٍ مُوصَلَةٍ فِيهَا فَتَقٌ، فَكُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ خَرَجَتْ اسْتَبِي.

٥٨٧ - (صحيح) غير أن قوله «عن أبيه» شاذ (أخبرنا (٤) قُتَيْبَةُ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ حَبِيبٍ الْجَزَمِيِّ، ثنا (٥) عَمْرِو بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُمْ وَقَدُّوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَنْصَرِفُوا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يَوْمُنَا؟ قَالَ: «أَكْثَرُكُمْ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ». أَوْ «أَخْذًا لِلْقُرْآنِ» [قَالَ]: فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ جَمَعَ مَا جَمَعْتُ فَقَدَّمُونِي وَأَنَا غُلَامٌ وَعَلَيَّ شِمْلَةٌ لِي، قَالَ: فَمَا شَهِدْتُ مَجْمَعًا مِنْ جَزْمٍ إِلَّا كُنْتُ إِمَامَهُمْ، وَكُنْتُ أَصْلِي عَلَى جَنَائِزِهِمْ إِلَى يَوْمِي هَذَا.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ حَبِيبٍ [الْجَزَمِيِّ]، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: لَمَّا وَقَدَّ قَوْمِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يَقُلْ: عَنْ أَبِيهِ.

٥٨٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا أَنَسٌ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاصٍ -، (ح)، وَحَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهَنِيُّ - الْمَعْنَى - قَالَا: ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ غَيْبِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ (٦): لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ نَزَلُوا الْعُصْبَةَ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يَوْمُهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَكَانَ أَكْثَرُهُمْ قُرْآنًا. [خ].

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «انكشفت». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثني». (منه).

(٦) في «نسخة»: «منه».

زَادَ الْهَيْئَتُمْ: وَفِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ. [خ نحوه].

٥٨٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، (ح)، وَثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا مُسْلِمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ -، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ أَوْ لِصَاحِبٍ لَهُ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذَّنَا ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيُؤْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا»^(١). [ق].

(مدرج) وَفِي حَدِيثِ مُسْلِمَةَ قَالَ: وَكُنَّا يَوْمَئِذٍ مُتَقَارِبِينَ فِي الْعِلْمِ.

(مرسل) وَقَالَ فِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ: قَالَ خَالِدٌ: قُلْتُ لِأَبِي قَلَابَةَ: فَأَيْنَ الْقُرْآنُ؟^(٢) قَالَ: إِنَّهُمَا كَانَا مُتَقَارِبَيْنِ.

٥٩٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ عِيْسَى الْحَنْفِيُّ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيُؤْذَنَ لَكُمْ خِيَارُكُمْ، وَلِيُؤْمَكُمْ قُرَاؤُكُمْ». [«المشكاة» (١١١٩)].

٦٢ - بَابُ إِمَامَةِ النِّسَاءِ

٥٩١ - (حسن) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، [قَالَ]: حَدَّثَنِي جَدَّتِي، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَلَادٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ تَوْفَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا غَزَا بَدْرًا قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي الْغَزْوِ مَعَكَ أَمْرُضٌ مَرْضَاكُم، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي شَهَادَةً، قَالَ: قَرِي فِي بَيْتِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَرْزُقُكَ الشَّهَادَةَ قَالَ: فَكَانَتْ تُسَمَّى الشَّهِيدَةَ، قَالَ: وَكَانَتْ [قَدْ] قَرَأَتْ الْقُرْآنَ، فَاسْتَأْذَنْتِ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ تَتَّخِذَ فِي دَارِهَا مَوْذِنًا، فَأَذَّنَ لَهَا، قَالَ: وَكَانَتْ [قَدْ] دَبَّرَتْ غُلَامًا لَهَا وَجَارِيَةً، فَقَامَا إِلَيْهَا بِاللَّيْلِ، فَغَاَمَا بِقَطِيفَةٍ لَهَا حَتَّى مَاتَتْ، وَذَهَبَا، فَأَصْبَحَ عُمَرُ فَقَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: مَنْ^(٣) عِنْدَهُ مِنْ هَذَيْنِ عِلْمٌ - أَوْ مَنْ رَأَاهُمَا - فَلْيَجِئْ بِهِمَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَصُلِبَا، فَكَانَا أَوَّلَ مَصْلُوبٍ بِالْمَدِينَةِ.

٥٩٢ - (حسن) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَالْأَوَّلُ أَتَمُّ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا فِي بَيْتِهَا، وَجَعَلَ لَهَا مَوْذِنًا يُؤْذَنُ لَهَا، وَأَمَرَهَا أَنْ تَوْمَ أَهْلَ دَارِهَا. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَأَنَا رَأَيْتُ مَوْذِنَهَا شَيْخًا كَبِيرًا.

٦٣ - بَابُ الرَّجُلِ يَوْمَ الْقَوْمِ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ

٥٩٣ - (ضعيف إلا الشطر الأول فصحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ بْنِ غَانِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَعَاذِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلَاةً مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَرَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ دِبَارًا - وَالِدِبَّارُ أَنْ يَأْتِيَهَا بَعْدَ أَنْ تَفُوتَهُ - وَرَجُلٌ اغْتَبَدَ مُحَرَّرَةً»^(٤).

[«المشكاة» (١١٢٣)].

(١) فِي «نَسْخَةِ»: «أَكْبَرُكُمَا سِنًا». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسْخَةِ»: «الْقِرَاءَةُ». (مَنْه).

(٣) فِي «نَسْخَةِ»: «مَنْ كَانَ». (مَنْه).

(٤) فِي «نَسْخَةِ»: «مُحَرَّرَةً». (مَنْه).

٦٤ - بَابُ إِمَامَةِ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ

٥٩٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ وَاجِبَةٌ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَإِنْ عَمِلَ الْكِبَايْرَ». [وله تنمة تأتي (٢٥٣٣)].

٦٥ - بَابُ إِمَامَةِ الْأَعْمَى

٥٩٥ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَنْبَرِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يَوْمَ النَّاسِ، وَهُوَ أَعْمَى.

٦٦ - بَابُ إِمَامَةِ الرَّائِي

٥٩٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا أَبَانُ، عَنْ بُذَيْلٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَظِيَّةٍ - مَوْلَى مَنَا - قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ حُوَيْرِثٍ يَأْتِينَا إِلَى مُصَلَّاتِنَا هَذَا، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقُلْنَا لَهُ: تَقَدَّمَ فَصَلِّ. فَقَالَ لَنَا: قَدَّمُوا رَجُلًا مِنْكُمْ يُصَلِّي بِكُمْ، وَسَأَحْذَرُكُمْ لِمَ لَا أَصَلِّي بِكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى قَوْمًا فَلَا يُؤْمَهُمْ وَلِيُؤْمَهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ».

٦٧ - بَابُ الْإِمَامِ يَقُومُ مَكَانًا أَرْفَعُ مِنْ مَكَانِ الْقَوْمِ

٥٩٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّانٍ وَأَحْمَدُ بْنُ الْفُرَاتِ أَبُو مَنْعُودٍ الرَّازِيُّ - الْمَعْنَى - قَالَ: ثَنَا يَعْلَى، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ: أَنَّ حُذَيْفَةَ أُمَّ النَّاسِ بِالْمَدَائِنِ عَلَى دُكَّانٍ، فَأَخَذَ أَبُو مَنْعُودٍ بِقِمِيمِصِهِ فَجَبَذَهُ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُهَوِّنُونَ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى، قَدْ ذَكَرْتُ حِينَ مَدَدْتَنِي.

٥٩٨ - (حسن بما قبله إلا قوله أن الإمام كان عمار وأن الذي جذبه حذيفة، فإنه منكر، والصواب ما في الحديث السابق) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا حَبَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ بِالْمَدَائِنِ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَتَقَدَّمَ عَمَّارٌ، وَقَامَ عَلَى دُكَّانٍ يُصَلِّي وَالنَّاسُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَتَقَدَّمَ حُذَيْفَةُ فَأَخَذَ عَلَى يَدَيْهِ، فَاتَّبَعَهُ عَمَّارٌ حَتَّى أَتَاهُ حُذَيْفَةُ، فَلَمَّا فَرَعَ^(١) عَمَّارٌ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَلَا يَقُمْ فِي مَكَانٍ أَرْفَعُ مِنْ مَقَامِهِمْ» - أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ - قَالَ عَمَّارٌ: لِذَلِكَ اتَّبَعْتُكَ حِينَ أَخَذْتَ عَلَى يَدَيَّ.

٦٨ - بَابُ إِمَامَةِ مَنْ صَلَّى يَقُومُ وَقَدْ صَلَّى تِلْكَ الصَّلَاةَ

٥٩٩ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ.

٦٠٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنَّ مُعَاذًا كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُؤْمُ قَوْمَهُ. [ق].

٦٩ - بَابُ [الإمام يُصَلِّي مِنْ قُعُودٍ] ^(١)

٦٠١ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا، فَصَرَعَ عَنْهُ، فَجَحِشَ شِقَهُ الْأَيْمَنُ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا ^(٢) وَرَأَاهُ قُعُودًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا ^(٣)» [و] لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ». [ق].

٦٠٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا بِالْمَدِينَةِ، فَصَرَعَهُ عَلَى جَنْبِ نَخْلَةٍ، فَانْكَثَ قَدَمُهُ، فَاتَيْنَاهُ نَعُودُهُ، فَوَجَدْنَاهُ فِي مَشْرُوبَةٍ لِعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - يُسَبِّحُ جَالِسًا، قَالَ: قَفَمْنَا خَلْفَهُ، فَسَكَتَ عَنَّا، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى نَعُودُهُ، فَصَلَّى الْمَكْتُوبَةَ جَالِسًا، فَقَفَمْنَا خَلْفَهُ فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا، قَالَ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا، وَإِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَلَا تَفْعَلُوا كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعُظْمَائِهَا». [م].

٦٠٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - الْمَعْنَى -، عَنْ وَهْبٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَلَا تُكَبِّرُوا حَتَّى يَكْبُرَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَلَا تَرْكَعُوا حَتَّى يَرْكَعَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ - قَالَ مُسْلِمٌ: وَلَكَ الْحَمْدُ - وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَسْجُدُوا حَتَّى يَسْجُدَ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» أَفْهَمَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ سُلَيْمَانَ.

٦٠٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَدَمَ الْمِصْبِصِيُّ، نَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ» بِهَذَا الْخَبَرِ زَادَ «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] هَذِهِ الزِّيَادَةُ «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ، الْوَهْمُ عِنْدَنَا مِنْ أَبِي خَالِدٍ ^(٤).

٦٠٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَزَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ [أَنَّهَُا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَصَلَّى وَرَأَاهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا». [ق].

٦٠٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ مَوْهَبٍ - الْمَعْنَى - أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَأَاهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَكْبُرُ لِيَسْمَعَ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، ثُمَّ

(١) في «نسخة»: «إذا صلى الإمام قاعداً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وصلينا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) الوهم من ابن عجلان لا منه، انظر «صحيح سنن أبي داود» (٣/ ١٦٠-١٦٢).

سَأَقِ الْحَدِيثَ. [م].

٦٠٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا^(١) زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ الْحُبَابِ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ، ثَنِي حُصَيْنٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ -، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ، أَنَّهُ كَانَ يُؤْتُهُمْ قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَالَ^(٢): يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ إِمَامَنَا مَرِيضٌ؟ فَقَالَ: «إِذَا صَلَّى قَاعِدًا، فَصَلُّوا قُعُودًا». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ.

٧٠ - بَابُ الرَّجُلَيْنِ يَوْمُ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ، كَيْفَ يَقُومَانِ؟

٦٠٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، ثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ، فَأَتَوْهُ بِسَمْنٍ وَتَمْرٍ، فَقَالَ: «رُدُّوْا هَذَا فِي وَعَائِهِ، وَهَذَا فِي سِقَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ»، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ [رَكَعَتَيْنِ] تَطَوُّعًا، فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ حَرَامٍ خَلْفَنَا، قَالَ ثَابِتٌ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ عَلَى بَسَاطٍ. [ق].

٦٠٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُمَّهُ وَامْرَأَةً مِنْهُمْ فَجَعَلَهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَالْمَرْأَةَ خَلْفَ ذَلِكَ. [م].

٦١٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْتٌ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَطْلَقَ الْقِرْبَةَ تَوْضًا، ثُمَّ أَوْكَأَ الْقِرْبَةَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ كَمَا تَوَضَّأَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي بِيَمِينِي^(٣)، فَأَدَارَنِي مِنْ وَرَائِهِ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ. [م].

٦١١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، نَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ - قَالَ: فَأَخَذَ بِرَأْسِي - أَوْ بِذَوَائِبِي - فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

٧١ - بَابُ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً كَيْفَ يَقُومُونَ؟

٦١٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ^(٤) صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قُومُوا فَلَا صَلَواتٍ لَكُمْ» قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ، فَتَضَخْتُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ ﷺ. [ق].

٦١٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَتَرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَلَقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَقَدْ كُنَّا أَطْلُنَا الْقُعُودَ عَلَى بَابِهِ، فَخَرَجَتِ الْبَجَارِيَةُ

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «أَنَا». (منه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «فَقَالُوا». (منه).

(٣) فِي «نَسَخَةٍ»: «بِيَمِينِهِ». (منه).

(٤) فِي «نَسَخَةٍ»: (لَطَعَام). (منه).

فَاسْتَأْذَنْتَ لَهُمَا، فَأَذِنَ لَهُمَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بَيْنِي وَبَيْنَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ. [م، المرفوع منه فقط].

٧٢- بَابُ الْإِمَامِ يَنْحَرِفُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

٦١٤- (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، ثَنِي يَغْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَرِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ انْحَرَفَ.

٦١٥- (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، نَا مِسْعَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ^(١) بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْبَرَاءِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، فَيَقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ﷺ. [م].

٧٣- بَابُ الْإِمَامِ يَتَطَوَّعُ فِي مَكَانِهِ

٦١٦- (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُصَلِّي الْإِمَامُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ حَتَّى يَتَحَوَّلَ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ لَمْ يَذْكُرِ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ.

٧٤- بَابُ الْإِمَامِ يُخَدِّثُ بَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ الرَّكْعَةِ

٦١٧- (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَنْعَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ وَبُكَيْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى الْإِمَامُ الصَّلَاةَ وَقَعَدَ، فَأَخَذَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ وَمَنْ كَانَ خَلْفَهُ مِنْ أُمَّ الصَّلَاةِ».

٦١٨- (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَخْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ». [مضى (٦١)].

٧٥- بَابُ مَا يُؤْمَرُ بِهِ الْمَأْمُومُ مِنْ اتِّبَاعِ الْإِمَامِ

٦١٩- (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحْذَرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُبَادِرُونِي بِرُكُوعٍ وَلَا بِسُجُودٍ، فَإِنَّهُمَا أَسْفِقُكُمْ بِهِ إِذَا رَكَعْتُ تُذَرِّكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ، إِنِّي قَدْ بَدَأْتُ».

٦٢٠- (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَرِيدَ الْخَطْمِيَّ يُخْطِبُ النَّاسَ، قَالَ: ثَنَا الْبَرَاءُ - وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ - أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا رَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَامُوا قِيَامًا، فَإِذَا رَأَوْهُ قَدْ سَجَدَ سَجَدًا. [ق].

٦٢١- (صحيح) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ - الْمَغْنَى - قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ،

(١) في (الهندية): «ثابت»، وهو خطأ.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ^(١): قَالَ زُهَيْرٌ: ثَنَا الْكُوفِيُّونَ أَبَانُ وَغَيْرُهُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا يَخُونُوا أَحَدًا مِمَّا ظَهَرَهُ حَتَّى يَرَى النَّبِيُّ ﷺ يَضَعُ. [ق].

٦٢٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - يَغْنِي الْفَرَارِي -، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَذَا رَكَعَ رَكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، لَمْ تَزَلْ فَيَأْمَأُ حَتَّى يَزُونَ^(٢)، قَدْ وَضَعَ جَبْهَتَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ ﷺ. [ق].

٧٦ - بَابُ التَّشْدِيدِ فِيمَنْ يَرْفَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَوْ يَضَعُ قَبْلَهُ

٦٢٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا يَخْشَى - أَوْ أَلَا يَخْشَى - أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَالْإِمَامُ سَاجِدٌ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟ أَوْ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ». [ق دون قوله: «والإمام ساجد»]^(٣).

٧٧ - بَابُ فِيمَنْ يَنْصَرِفُ قَبْلَ الْإِمَامِ

٦٢٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَا حَفْصُ بْنُ يَعْقِلٍ الْمَرْهَبِيُّ^(٤)، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَضَّهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَنْصَرِفُوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ. [م، دون الحَضِّ].

٧٨ - بَابُ جُمَاعِ أَثْوَابٍ مَا يُصَلِّي فِيهِ

٦٢٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ لِكُلِّكُمْ تَوْبَانِ؟!» . [ق].

٦٢٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُصَلِّ أَحَدُكُمْ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ». [ق].

٦٢٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، أَنَا^(٦) يَحْيَى، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ - الْمَعْنَى -، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي تَوْبٍ، فَلْيُخَالِفْ بِطَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ». [خ].

٦٢٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَخَلِّفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْهِ. [ق].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يروه». (منه).

(٣) وهي صحيحة محفوظة، دون قوله: «أو صورته صورة حمار» الشك من شعبة، والصواب «رأس حمار» بدون تردد، أفده شيخنا (١٨٤/٣).

(٤) في (الهندية): «الدُّهْنِيُّ»، والخلاف فيه قديم، وكذا هو في «تحفة الأشراف» وعلى الوجه المثبت في «الكمال» ومختصراته وشروحه.

(٥) في «نسخة»: «يُصَلِّي». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ثَنَا». (منه).

٦٢٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرِو الْحَنْفِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا تَرَى فِي الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ؟ قَالَ: فَأَطْلُقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِزَارَهُ، طَارِقَ بِهِ ^(١) رِدَاءَهُ، فَاشْتَمَلَ بِهِمَا ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِمَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَنْ قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «أَوْكَلَكُمْ يَحْدُ ثَوْبَيْنِ».

٧٩ - بَابُ الرَّجُلِ يَنْقُدُ الثُّوبَ فِي قَفَاهُ ثُمَّ يُصَلِّي

٦٣٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجَالَ عَاقِدِي أُرُؤِهِمْ فِي أَعْنَاقِهِمْ مِنْ ضَيْقِ الْأُرُرِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ كَأَمثالِ الصَّبِيانِ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَرْفَعَ الرَّجَالُ. [ق].

٨٠ - بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ [وَاحِدٍ] بَعْضُهُ عَلَى غَيْرِهِ

٦٣١ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا زَائِدَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ [وَاحِدٍ]، بَعْضُهُ عَلَى. [م، مضى].

٨١ - بَابُ [فِي] الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي قَمِيصٍ وَاحِدٍ

٦٣٢ - (حسن) حَدَّثَنَا الْفَعْنِي، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ -، عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْرَاهِيمَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! ^(٢) إِنِّي رَجُلٌ أَصِيدُ، أَفَأُصَلِّي فِي الْقَمِيصِ الْوَاحِدِ، قَالَ: «نَعَمْ، وَازْرُرْهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ».

٦٣٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ بَرْنِعٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَوْملٍ الْعَامِرِيِّ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا قَالَ، [وَهُوَ أَبُو حَرْمَلٍ] ^(٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَانَا جَابِرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَمِيصٍ لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي قَمِيصٍ.

٨٢ - بَابُ إِذَا كَانَ الثُّوبُ ضَيِّقًا يَتَزَرُّ بِهِ

٦٣٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [الدَّمَشْقِيُّ] وَيَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ السَّجِسْتَانِيُّ، قَالُوا: ثنا حَاتِمٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ -، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ أَبُو حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: أَتَانَا جَابِرٌ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: سِرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَقَامَ يُصَلِّي، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ذَهَبَتْ أَخَالَفُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، فَلَمْ تَبْلُغْ لِي، وَكَانَتْ لَهَا دَبَازِبٌ فَتَنَكَّسْتُهَا، ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا لَا تَسْقُطُ، ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قُتِلْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَادَّارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَجَاءَ ابْنُ صَخْرٍ حَتَّى قَامَ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنَا بِيَدَيْهِ جَمِيعًا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ، قَالَ: وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُمُّنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُ، ثُمَّ فِطَنْتُ بِهِ، فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ اتَّزَرَّ بِهَا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا جَابِرُ». [قَالَ]: قُلْتُ: لَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ». [م، خ مختصر].

(١) فِي «نسخة»: «له». (منه).

(٢) فِي (الهندية): «يا رسول الله صلى الله عليه وسلم».

(٣) فِي «نسخة»: «والصواب: أبو حرملة»، (منه).

٨٢ (م) - [بَابُ مَنْ قَالَ يَتَزَرَّ بِهِ إِذَا كَانَ ضَيِّقًا]

٦٣٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ تَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ: قَالَ عُمَرُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] - : «إِذَا كَانَ لِأَحَدِكُمْ تَوْبَانِ فَلْيَصِلْ فِيهِمَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا تَوْبَةٌ وَاحِدَةً^(١)، فَلْيَتَزَرَّ بِهِ، وَلَا يَسْتَمِلْ اسْتِمَالَ الْيَهُودِ».

٦٣٦ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى [ابْنُ فَارِسٍ] الذُّهَلِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو ثُمَيْلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، ثَنَا أَبُو الْمُئِنَّبِ عُبَيْدُ اللَّهِ الْعَتَكِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ فِي لِحَافٍ لَا يَتَوَشَّحُ بِهِ، وَالْآخَرُ: [أَنْ يُصَلِّيَ فِي سَرَاوِيلَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ]^(٢).

٨٣ - بَابُ الْإِسْبَالِ فِي الصَّلَاةِ

٦٣٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ فِي صَلَاتِهِ خِيَلَاءَ، فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَامٍ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا جَمَاعَةٌ عَنْ عَاصِمٍ مَوْفُوقًا عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، مِنْهُمْ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو الْأَحْوَصِ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ.

٦٣٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبَانُ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلًا إِزَارَهُ إِذْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ». فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ». فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَالِكَ أَمْرُهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ! [ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ]^(٣) قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرُهُ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ».

٨٤ - بَابُ فِي كَمْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ؟

٦٣٩ - (ضعيف موقوف) حَدَّثَنَا الْقُشَيْرِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ أُمِّهِ: أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ: مَاذَا تُصَلِّي فِيهِ الْمَرْأَةُ مِنَ الثَّيَابِ؟ فَقَالَتْ: تُصَلِّي فِي الْخِمَارِ، وَالْدَّرْعِ السَّابِغِ الَّذِي يُعْتَبُ ظُهُورُ قَدَمَيْهَا.

٦٤٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يُعْنِي ابْنَ دِينَارٍ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ: أَتُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ لَيْسَ عَلَيْهَا إِزَارٌ؟ قَالَ: «إِذَا كَانَ الدَّرْعُ سَابِغًا يُعْطَى ظُهُورُ قَدَمَيْهَا». [«المشكاة» (٧٦٣)].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَيَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَرَّوْا بِهِ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا].

(١) في «نسخة»: (منه).

(٢) في «نسخة»: «تصلي في سراويل وليس عليك رداء». (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

٨٥- بَابُ الْمَرْأَةِ تُصَلِّي بِغَيْرِ خِمَارٍ

٦٤١- (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ».

(مرسل قوي) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُرُوبَةَ -، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٤٢- (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَائِشَةَ تَرَلَّتْ عَلَى صَفِيَّةَ أُمِّ طَلْحَةَ الطَّلَحَاتِ، فَرَأَتْ بَنَاتَنَا^(١) لَهَا، فَقَالَتْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ وَفِي حُجْرَتِي جَارِيَةً، فَأَلْقَى إِلَيَّ^(٢) حَقْوَهُ وَقَالَ لِي: «شُقِّيهِ بِشِقَّتَيْنِ» فَأَعْطَى هَذِهِ نِصْفًا، وَالْفَتَاةَ الَّتِي عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ نِصْفًا «فَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا قَدْ حَاصَتْ». أَوْ «لَا أَرَاهُمَا إِلَّا قَدْ حَاصَتَا».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هِشَامٌ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ.

٨٦- بَابُ [مَا جَاءَ فِي] السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ

٦٤٣- (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَطَاءٍ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ -، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ فَاةً.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ عَسَلٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ.

٦٤٤- (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ الطَّبَاعِ، ثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ عَطَاءً يُصَلِّي سَادِلًا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا يُضَعَّفُ ذَلِكَ الْحَدِيثُ^(٣).

٨٧- بَابُ الصَّلَاةِ فِي شُعْرِ النِّسَاءِ

٦٤٥- (صحيح) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْأَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَقِيقٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي فِي شَعْرِنَا، أَوْ لُحْنِنَا، قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ: شَكََّ أَبِي. [مضى (٣٦٧)].

٨٨- بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي عَاقِصًا شَعْرَهُ

٦٤٦- (حسن) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَذْبُورِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى أَبَا رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَهُوَ يُصَلِّي قَائِمًا، وَقَدْ غَرَزَ صَفْرَهُ فِي فَقَاهُ، فَحَلَّهَا أَبُو رَافِعٍ، فَالْتَمَتَ حَسَنٌ إِلَيْهِ مُغْضِبًا، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ: أَقْبِلْ عَلَى صَلَاتِكَ وَلَا تَغْضَبْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَلِكَ كَفَلُ الشَّيْطَانِ». يَعْنِي: مَقْعَدَ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي: مَغْرَزَ صَفْرِهِ.

(١) في «نسخة»: «بنات». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لي». (منه).

(٣) بل الحديث صحيح، ولا يضعفه أنه صح عن أحد رواه مخالفته فعلاً، لما تقرر: العبرة برواية الراوي لا برأيه أو فعله، أفاده شيخنا (٣/٣١٣).

٦٤٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا ابنُ وهبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّيَ وَرَأْسُهُ مَغْفُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَامَ وَرَاءَهُ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ، وَأَقْرَأَ لَهُ الْآخِرُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَأْسِي؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا: مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ». [م].

٨٩ - بَابُ الصَّلَاةِ فِي النَّعْلِ

٦٤٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي يَوْمَ الْفَتْحِ، وَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ.

٦٤٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبُو عَاصِمٍ، قَالَا: أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ عُبَادٍ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ الْعَابِدِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ بِنَكَّةٍ، فَاسْتَمْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ. أَوْ: ذِكْرُ مُوسَى وَعِيسَى - ابْنُ عُبَادٍ يَشْكُ، أَوْ اخْتَلَفُوا - أَخَذَتِ النَّبِيُّ ﷺ سَعْلَةً، فَحَذَفَ فَرَكَعَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ لِدَلِكِ. [م، خ معلقاً].

٦٥٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ^(١)، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْقَوْمُ الْقَوَا نَعَالَهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى الْفَاتِكُمْ نَعَالَكُمْ» قَالُوا: رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَكَ فَأَلْقَيْنَا نَعَالَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَدْرًا» أَوْ قَالَ: «أَدَى» وَقَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلْيَنْظُرْ، فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَدْرًا أَوْ أَدَى، فَلْيَمْسُحْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا».

٦٥١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى - يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ -، ثنا أَبَانٌ، ثنا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا، قَالَ: «فِيهِمَا حَبْثٌ» قَالَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ «حَبْثٌ».

٦٥٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مَيْمُونِ الرَّمْلِيِّ، عَنْ يَغْلَى ابْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَالِفُوا الْيَهُودَ، فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نَعَالِهِمْ وَلَا خِفَائِهِمْ».

٦٥٣ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُتَّعِلًا^(٢).

٩٠ - بَابُ الْمُصَلِّي إِذَا خَلَعَ نَعْلَيْهِ، أَيْنَ يَضَعُهُمَا؟

٦٥٤ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثنا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ أَبُو عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى

(١) في (الهندية): «حماد بن زيد»، والصواب ما أثبت، وهو الذي رجحه شيخنا العلامة الألباني - رحمه الله - في مبحث نفيس في «صحيح سنن أبي داود» (٢٢١-٢٢٢/٣)، وانظر «تهذيب الكمال» (٣٤ / ٣٤٩).

(٢) في «نسخة»: «مُتَّعِلًا». (منه).

أَحَدُكُمْ فَلَا يَضَعُ نَعْلَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَا عَنْ يَسَارِهِ فَتَكُونُ عَنْ يَمِينٍ غَيْرِهِ، إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ عَنْ يَسَارِهِ أَحَدٌ، وَلِيَضَعَهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ».

٦٥٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ تَجْدَةَ، ثنا بَقِيَّةُ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَلَا يُؤْذِيهِمَا أَحَدًا، لِيَجْعَلَهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَوْ لِيُصَلَّ فِيهِمَا».

٩١ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْحُمْرَةِ

٦٥٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ وَأَنَا حَائِضٌ، وَرَبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحُمْرَةِ. [ق].

٩٢ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْحَصِيرِ

٦٥٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ ضَخْمٌ - وَكَانَ ضَخْمًا - لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَصَلِّيَ مَعَكَ - وَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا وَدَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ - فَصَلَّ حَتَّى أَرَاكَ كَيْفَ تُصَلِّي فَأَقْتَدِي بِكَ، فَتَضَحُّوا لَهُ طَرَفَ حَصِيرٍ [كَانَ] لَهُمْ، فَقَامَ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، قَالَ فَلَانُ ابْنُ الْجَارُودِ لَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: أَكَانَ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لَمْ أَرَهُ صَلَّى إِلَّا يَوْمَئِذٍ. [خ، دون قوله: «فصل حتى أراك كيف تصلي فأقتدي بك»].

٦٥٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، ثنا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ [الدَّرَّاعُ]، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَزُورُ أُمَّ سُلَيْمٍ فَتَذَرِكُهُ الصَّلَاةَ أَحْيَانًا، فَيُصَلِّي عَلَى بَسَاطٍ لَنَا، وَهُوَ حَصِيرٌ تَنْضَحُهُ ^(١) بِالْمَاءِ. [ق].

٦٥٩ - (ضعيف وأما «الصلوة على الحصير» فصحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، بِمَعْنَى الْإِسْنَادِ وَالْحَدِيثِ، قَالَا: ثنا أَبُو أَحْمَدَ الرُّبَيْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْحَصِيرِ وَالْفَرْوَةِ الْمَذْبُوعَةِ.

٩٣ - بَابُ الرَّجُلِ يَسْجُدُ عَلَى ثَوْبِهِ

٦٦٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ - [رحمه الله] -، ثنا بِشْرٌ - يَغْنِي ابْنُ الْمُفَضَّلِ -، ثنا غَالِبُ الْقَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُكِنَّ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ، بَسَطَ ثَوْبَهُ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ. [ق].

(١) في نسخة: «تنضحه». (منه).

- تَفْرِيعُ أَبْوَابِ الصُّفُوفِ - ٩٤ - بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ

٦٦١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، ثنا زُهَيْرٌ، قَالَ: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشَ، عَنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ فِي الصُّفُوفِ الْمُقَدَّمَةِ؟ فَحَدَّثَنَا عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَيْمِينَ بْنِ طَرْقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ [جَلَّ وَعَزَّ]» قُلْنَا: وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟ قَالَ: «يُثَمِّنُونَ الصُّفُوفَ الْمُقَدَّمَةَ، وَيَتَرَاوُونَ فِي الصَّفِّ». [م].

٦٦٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْجَدَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «اقْبِمُوا صُفُوفَكُمْ - ثَلَاثًا - وَاللَّهُ لَتَقِيمَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ» قَالَ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يُلْزِقُ مَنَكِبَهُ بِمَنَكِبِ صَاحِبِهِ، وَرُكْبَتَهُ بِرُكْبَةِ صَاحِبِهِ، وَكَعْبَهُ بِكَعْبِهِ. [ق]، بِجُمْلَةِ الْأَمْرِ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، وَجُمْلَةِ الْمَنَكِبِ بِالْمَنَكِبِ عِلْقَهُ (خ) عَنْ أَنَسٍ وَأَسْنَدَهُ مِنْ قَوْلِهِ.

٦٦٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَوِّيْنَا فِي الصُّفُوفِ كَمَا يَقُومُ الْفِدْحُ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنْ قَدْ أَخَذْنَا ذَلِكَ عَنْهُ وَقَفَّهْنَا، أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ بِوَجْهِهِ إِذَا رَجُلٌ مُتَبَدِّ بِصَدْرِهِ، فَقَالَ: «لَتَسَوِّيَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ». [م] وَ(خ) الْمَرْفُوعُ مِنْهُ.

٦٦٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو عَاصِمٍ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنْتِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ، يَنْسَحُ صُدُورَنَا وَمَنَاكِبَنَا وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يَصْلُونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُولِ».

٦٦٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا خَالِدٌ - يَغْنِي ابْنُ الْحَارِثِ -، ثنا حَاتِمٌ - يَغْنِي ابْنُ أَبِي صَغِيرَةَ -، عَنْ سِمَاكِ قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي بَيْنَ صُفُوفِنَا إِذَا قُمْنَا لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا اسْتَوَيْنَا كَبَّرَ. [م] نَحْوَهُ.

٦٦٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، (ح)، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا اللَّيْثُ - وَحَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ أَيْمٌ -، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - قَالَ قُتَيْبَةُ: عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ أَبِي شَجَرَةَ، لَمْ يَذْكُرْ ابْنَ عُمَرَ -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اقْبِمُوا الصُّفُوفَ، وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَشَدُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ - لَمْ يَقُلْ عِيْسَى: «بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ» - وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو شَجَرَةَ: كَثِيرُ بْنُ مَرَّةٍ.
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَمَعْنَى «وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ» إِذَا جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الصَّفِّ فَلَذَبَ يَدْخُلُ فِيهِ، فَيَسْتَعِي أَنْ يَلِينَ لَهُ كَلُّ رَجُلٍ مَنَكِبِهِ، حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ.

٦٦٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُضُوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَادُوا بِالْأَغْنَانِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ،

كَانَهَا الْحَذَفُ.

٦٦٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلِيسِيُّ وَسَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنْ تَسَوَّيَ الصَّفُّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ». [ق].

٦٦٩ - (ضعيف ولا يصح منه الأمر بتسوية الصفوف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ السَّائِبِ صَاحِبِ الْمَقْصُورَةِ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَوْمًا فَقَالَ: هَلْ تَذَرِي لِمِ صُنِعَ هَذَا الْعُودُ؟ فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ عَلَيْهِ يَدَهُ فَيَقُولُ: «اسْتَوُّوا وَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ».

٦٧٠ - (ضعيف ولا يصح منه الأمر بتسوية الصفوف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، ثَنَا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَنَسٍ - بِهَذَا الْحَدِيثِ - قَالَ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ أَخَذَهُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ التَمَّتْ فَقَالَ: «اعْتَدِلُوا، سَوُّوا صُفُوفَكُمْ» ثُمَّ أَخَذَهُ بِيَسَارِهِ فَقَالَ: «اعْتَدِلُوا، سَوُّوا صُفُوفَكُمْ». [المشكاة] (١٠٩٨).

٦٧١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ -، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ [بْنِ مَالِكٍ]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتِّمُوا الصَّفَّ الْمَقْدَمَ، ثُمَّ الَّذِي بِلَيْهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ، فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ».

٦٧٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ثَوْبَانَ، [قَالَ]: أَخْبَرَنِي عَمِّي عُمَارَةُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيَارُكُمْ أَيْكُكُمْ مَنَاقِبُ فِي الصَّلَاةِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

٩٥ - بَابُ الصُّفُوفِ بَيْنَ السَّوَارِي

٦٧٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَخْمُودٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَفَعْنَا إِلَى السَّوَارِي فَتَقَدَّمْنَا وَتَأَخَّرْنَا، فَقَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَتَّبِعِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٩٦ - بَابُ مَنْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَلِيَ الْإِمَامَ فِي الصَّفِّ، وَكَرَاهِيَةُ التَّأَخُّرِ

٦٧٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَلِيَنَّ مِنْكُمْ أُولُوا الْأَخْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». [م].

٦٧٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ وَزَادَ: «وَلَا تَخْتَلَفُوا فَتَخْتَلَفَ قُلُوبُكُمْ، وَإِنَّا كُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ». [م].

٦٧٦ - (حسن بلفظ: على الذين يصلون الصفوف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَزْوَةَ، عَنْ عَزْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ».

٩٧ - بَابُ مَقَامِ الصَّبِيَّانِ مِنَ الصَّفِّ

٦٧٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ شاذَانَ، ثنا عَيَّاشُ الرَّقَّامِ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا بُدَيْلٌ، ثنا شَهْرُ ابْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَفَّ الرِّجَالَ وَصَفَّ الْعِلْمَانَ خَلْفَهُمْ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ - فَذَكَرَ صَلَاتَهُ - ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا صَلَاةُ» - قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ: - [صَلَاةُ] أَُمِّي. [المشكاة (١١١٥)].

٩٨ - بَابُ صَفِّ النِّسَاءِ، وَ[كَرَاهِيَةِ] التَّأَخُّرِ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ

٦٧٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّازُ، ثنا خَالِدٌ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زُكْرِيَّاءَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا». [م].

٦٧٩ - (صحيح) ^(١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ، حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ».

٦٨٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً، فَقَالَ لَهُمْ: «تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِي وَلْيَأْتِ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ، حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». [م].

٩٩ - بَابُ مَقَامِ الْإِمَامِ مِنَ الصَّفِّ

٦٨١ - (ضعيف لكن الشطر الثاني منه صحيح) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشِيرٍ بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى مُحَمَّدٍ بْنِ كَعْبٍ الْفَرَزْطِيِّ فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَسَطُوا الْإِمَامَ، وَشُدُّوا الْخَلْلَ». [انظر حديث رقم (٦٦٦)].

١٠٠ - بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَخَدَهُ خَلْفَ الصَّفِّ

٦٨٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ وَابِصَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ - قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: - الصَّلَاةَ.

١٠١ - بَابُ الرَّجُلِ يَرْكَعُ دُونَ الصَّفِّ

٦٨٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَهُمْ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ زِيَادِ الْأَعْلَمِ، ثنا الْحَسَنُ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَ أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ رَاكِعٌ، قَالَ: فَرَكَعْتُ دُونَ الصَّفِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَاكَ اللَّهُ حِرْصاً، وَلَا تَعُدَّ». [خ].

(١) دون قوله: «في النار». انظر: «الضعيفة» (٦٤٤٢)، التخریج المطول لـ «سنن أبي داود» (٢٥٨/٣).

٦٨٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، أَنَا زِيَادُ الْأَعْلَمُ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ دُونَ الصَّفِّ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «أَيُّكُمْ الَّذِي رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا، وَلَا تُعَذِّبْ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: زِيَادُ الْأَعْلَمُ زِيَادُ بْنُ فُلَانٍ بْنِ قُرَّةَ، وَهُوَ ابْنُ خَالَةِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ.

- تَفْرِيعُ أَبْوَابِ الشُّنْثَرَةِ

١٠٢ - بَابُ مَا يَسْتُرُ الْمُصَلِّي

٦٨٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَعَلْتَ بَيْنَ يَدَيْكَ مِثْلَ مَوْخِرَةِ الرَّحْلِ، فَلَا يَضُرُّكَ مَرٌّ بَيْنَ يَدَيْكَ». [م].
٦٨٦ - (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: آخِرَةُ الرَّحْلِ: ذِرَاعٌ فَمَا فَوْقَهُ.

٦٨٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَتَوْضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءُ. [ق].

٦٨٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ بِالْبَطْحَاءِ - وَبَيْنَ يَدَيْهِ عِزَّةٌ - الظَّهْرُ رُكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرُ رُكْعَتَيْنِ، يَمُرُّ خَلْفَ الْعِزَّةِ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ. [ق].

١٠٣ - بَابُ الْحَطِّ إِذَا لَمْ يَحِذْ عَصًا

٦٨٩ - (ضعيف) ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حُرَيْثٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ حُرَيْثًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ يَحِذْ فَلْيَنْصِبْ عَصًا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ عَصًا فَلْيُحِطْطْ خَطًّا، ثُمَّ لَا يَضُرَّهُ مَا مَرَّ أَمَامَهُ». [المشكاة] (٧٨١).
٦٩٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَغْنِيٍّ ابْنُ الْمَدِينِيِّ -، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ جَدِّهِ حُرَيْثٍ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ -، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ، فَذَكَرَ حَدِيثَ الْحَطِّ.

قَالَ سُفْيَانُ: لَمْ نَحِذْ شَيْئًا نَشُدُّ بِهِ هَذَا الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَجِءْ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. قَالَ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّهُمْ يَحْتَلِفُونَ فِيهِ، فَتَمَكَّرَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: مَا أَحْفَظُ إِلَّا أَبَا مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ سُفْيَانُ: قَدِمَ [ها] هُنَا رَجُلٌ بَعْدَ مَا مَاتَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، فَطَلَبَ هَذَا الشَّيْخَ أَبَا مُحَمَّدٍ حَتَّى وَجَدَهُ، فَسَأَلَهُ عَنْهُ فَخِطَّ عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ - يَعْنِي ابْنَ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ - سُئِلَ عَنْ وَصْفِ الْحَطِّ غَيْرَ مَرَّةٍ؟ فَقَالَ: هَكَذَا عَرَضًا مِثْلَ الْهَالِلِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَمِعْتُ مُسَدَّدًا قَالَ: قَالَ ابْنُ دَاوُدَ: الْحَطُّ بِالطُّوْلِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَصَفَ الْحَطَّ غَيْرَ مَرَّةٍ، فَقَالَ: هَكَذَا - يَعْنِي بِالْعَرَضِ - حَوْرًا دَوْرًا، مِثْلَ الْهَالِلِ - يَعْنِي مُنْعَطَفًا -.

٦٩١ - (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: رَأَيْتُ شَرِيكَاً صَلَّى بِنَا فِي جَنَازَةِ الْعَصْرِ، فَوَضَعَ قَلَنْسُونَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، يَغْنِي: فِي فَرِيضَةِ خَضِرَتْ.

١٠٤ - بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الرَّاحِلَةِ

٦٩٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَبُ بْنُ بَقِيَّةٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ عُثْمَانُ: ثَنَا أَبُو خَالِدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ.

١٠٥ - بَابُ إِذَا صَلَّى إِلَى سَارِيَةٍ أَوْ نَحْوِهَا؛ أَتَيْنَ بِجَعْلِهَا مِنْهُ؟

٦٩٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْوَلِيدُ بْنُ كَامِلٍ، عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ حُجْرٍ الْبَهْرَانِيِّ، عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الْمُقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى عُودٍ وَلَا عُمُودٍ وَلَا شَجَرَةٍ إِلَّا جَعَلَهُ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ أَوْ الْأَيْسَرِ، وَلَا يُصَدِّمُ لَهُ صَمْدًا. [«المشكاة» (٧٨٣)].

١٠٦ - بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْمُتَحَدِّثِينَ وَالنِّيَامِ

٦٩٤ - (حسن) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَغُوثٍ بْنِ إِسْحَاقَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْطُبِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ - يَغْنِي لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصَلُّوا خَلْفَ النَّائِمِ، وَلَا الْمُتَحَدِّثِ».

١٠٧ - بَابُ الدُّنُوءِ مِنَ الشُّتْرَةِ

٦٩٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَا سُفْيَانُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَامِدُ بْنُ يَحْيَى وَابْنُ السَّرْحِ، قَالُوا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعٍ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شُتْرَةٍ، فَلْيَنْتِمْ مِنْهَا، لَا يَقْطَعِ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ نَافِعٍ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَاخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ.

٦٩٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ وَالثَّقَفِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، [قَالَ]: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سَهْلِ، قَالَ: وَكَانَ بَيْنَ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مَمَرٌ عَنَزَ. [ق]. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْحَبَرُ لِلثَّقَفِيِّ.

١٠٨ - بَابُ مَا يُؤْمَرُ الْمُصَلِّي أَنْ يَكْذُرَ عَنِ الْمَمَرِ بَيْنَ يَدَيْهِ

٦٩٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلْيَنْتَرَاهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ لَمْ يَلْمَسْهُ فَلْيَتَمَتَّلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». [ق].

٦٩٨ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى شُتْرَةٍ، وَلْيَنْتِمْ مِنْهَا» ثُمَّ سَأَلَ مَعْنَاهُ.

٦٩٩ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرَّبِيعِيُّ، أَنَا مَسْرُةُ بْنُ مَعْبُدٍ اللَّخْمِيُّ - لَقِيتُهُ بِالْكُوفَةِ - [قَالَ]: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ حَاجِبُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ اللَّيْثِيَّ قَائِمًا يُصَلِّي، فَذَهَبَتْ أُمُرُ

بَيْنَ يَدَيْهِ، فَزِدْنِي، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَلْبِهِ أَحَدًا فَلْيَفْعَلْ».

٧٠٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا سُلَيْمَانُ - يَغْنِي ابْنُ الْمُغِيرَةِ -، عَنْ حُمَيْدٍ - يَغْنِي ابْنُ هِلَالٍ - قَالَ: قَالَ أَبُو صَالِحٍ: أَحَدْتُكَ عَمَّا رَأَيْتُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ وَسَمِعْتُهُ مِنْهُ، دَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى مَرْوَانَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدًا أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَنْدَفِعْ فِي نَحْرِهِ، فَإِنْ أَمَى فَلْيَتَمَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ سُفْيَانُ^(١) التَّوْرِيُّ: يَمُرُّ الرَّجُلُ بِنَحْوَ بَيْنَ يَدَيْ وَأَنَا أَصْلِي، فَأَمْنَعُهُ وَيَمُرُّ الضَّعِيفُ فَلَا أَمْنَعُهُ. [ق].

١٠٩ - بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي

٧٠١ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْفَعْنِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ زَيْدَ ابْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْنٍ يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْنٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَدْرِي، قَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً. [ق].

تَفْرِيعُ أَبْوَابِ مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ وَمَا لَا يَقْطَعُهَا

١١٠ - بَابُ مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ

٧٠٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثنا شُعْبَةُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ وَابْنُ كَثِيرٍ - الْمَعْنَى -، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ الْمُغِيرَةِ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ حَفْصُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ]». قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: «يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ قِيدُ آخِرَةِ الرَّجُلِ، الْحِمَارُ، وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ، وَالْمَرَأَةُ، فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَحْمَرِ، مِنَ الْأَضْفَرِ، مِنَ الْأَبْيَضِ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ». [م].

٧٠٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، ثنا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَفَعَهُ شُعْبَةُ - قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ: الْمَرَأَةُ الْحَائِضُ، وَالْكَلْبُ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَوْفَقَهُ^(٢) سَعِيدٌ وَهْشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

٧٠٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيُّ، ثنا مُعَاذٌ، ثنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: أَخْبَسَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى غَيْرِ شِئْرَةٍ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ: الْكَلْبُ، وَالْحِمَارُ، وَالْخِنْزِيرُ، وَالْيَهُودِيُّ، وَالْمَجُوسِيُّ، وَالْمَرَأَةُ، وَيُجْزَى عَنْهُ إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى قَدْفَةٍ بِحَجَرٍ». [«المشكاة» (٧٨٩)].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فِي نَفْسِي مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ شَيْءٌ، كُنْتُ أَذْكَرُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرَهُ، فَلَمْ أَرَأْ أَحَدًا أَجَابَهُ عَنْ هِشَامٍ وَلَا يَعْرِفُهُ، وَلَمْ أَرَأْ أَحَدًا يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ هِشَامٍ وَأَخْبَسَ الْوَهْمَ مِنْ ابْنِ أَبِي سَمِينَةَ - يَغْنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيُّ مَوْلَى

(١) في «الهندية»: «السفيان»!

(٢) في «نسخة»: «وقفه». (منه).

بَنِي هَاشِمٍ -]، وَالْمُنْكَرُ فِيهِ ذِكْرُ الْمُجُوسِيِّ، وَفِيهِ: «عَلَى قَذْفَةِ بِحَجَرٍ» وَذِكْرُ الْخَزْنِيرِ، وَفِيهِ نَكَارَةٌ.
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ [بْنِ أَبِي سَمِينَةَ]، وَأَخْبَسَهُ وَهُمْ، لِأَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُنَا مِنْ حِفْظِهِ.

٧٠٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَوْلَى لَيْرِيدَ بْنِ نِمْرَانَ، عَنْ لَيْرِيدَ بْنِ نِمْرَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَّبِعُكَ مُقْعَدًا فَقَالَ: مَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اقْطَعْ أَمْرَهُ». فَمَا مَشَيْتُ عَلَيْهَا بَعْدُ.

٧٠٦ - (ضعيف) حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ - يَغْنِي الْمَذْحِجِيُّ -، ثَنَا أَبُو حَيَّوَةَ^(١)، عَنْ سَعِيدٍ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، زَادَ: فَقَالَ: «قَطَعَ صَلَاتَنَا، قَطَعَ اللَّهُ أَمْرَهُ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ أَبُو مُسْهِرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ فِيهِ: «قَطَعَ صَلَاتَنَا».

٧٠٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، (ح)، وَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ نَزَلَ يَتَّبِعُكَ، وَهُوَ حَاجٌّ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُقْعَدٍ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَمْرِهِ؟ فَقَالَ [لَهُ]: سَأَحْدُثُكَ حَدِيثًا فَلَا تُحَدِّثُ بِهِ مَا سَمِعْتَ أَنِّي حَيٌّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ يَتَّبِعُكَ إِلَى نَخْلَةٍ فَقَالَ: «هَذِهِ قِبْلَتُنَا» ثُمَّ صَلَّى إِلَيْهَا، فَأَقْبَلْتُ وَأَنَا غُلَامٌ أَسْعَى حَتَّى مَرَرْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا فَقَالَ: «قَطَعَ صَلَاتَنَا، قَطَعَ اللَّهُ أَمْرَهُ» فَمَا قُمْتُ عَلَيْهَا إِلَى يَوْمِي هَذَا.

١١١ - بَابُ سُتْرَةِ الْإِمَامِ سُتْرُهُ مِنْ خَلْفِهِ

٧٠٨ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ يُوُسَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَارِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثَنِيَّةٍ آذَانِخَرٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ - يَغْنِي فَصَلَّى إِلَى جَدْرِ - فَأَتَتْهُ قِبْلَةٌ وَنَحْنُ خَلْفُهُ، فَجَاءَتْ بِهِمَا تَمُرٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَا زَالَ يُدَارِئُهَا حَتَّى لَصِقَ بَطْنُهُ بِالْجُدْرِ^(٢)، وَمَرَّتْ مِنْ وَرَائِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ مُسَدَّدٌ.

٧٠٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، فَذَهَبَ جَذِيٌّ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَقْبِضُهُ.

١١٢ - بَابُ مَنْ قَالَ: الْمَرْأَةُ لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ

٧١٠ - (صحيح دون قوله: وأنا حائض) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ بَيْنَ^(٣) النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَسَهَا قَالَتْ: وَأَنَا حَائِضٌ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ وَعَطَاءٌ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ وَهِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَعِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ وَأَبُو الْأَسْوَدِ وَتَمِيمُ بْنُ سَلَمَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. وَإِبْرَاهِيمُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. وَأَبُو الصَّحْحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

(١) في نسخة: «حيوة».

(٢) في «نسخة»: «بالجدار». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يدي». (منه). كذا في حاشية (الهندية)، والصواب: «في نسخة»: «بين يدي».

وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، لَمْ يَذْكُرُوا: وَأَنَا حَاضِرٌ.

٧١١ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، رَاقِدَةً عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَرْفُدُّ عَلَيْهِ، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَبْقَطَهَا فَأَوْتَرَتْ. [ق].

٧١٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: بِسْمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْحِمَارِ وَالْكَلْبِ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ عَمَرَ رَجُلِي، فَضَمَمْتُهَا إِلَيَّ، ثُمَّ يَسْجُدُ. [خ].

٧١٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ، ثَنَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أَهَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَكُونُ نَائِمَةً وَرِجْلَايَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ ضَرَبَ رَجُلِي فَفَقَضْتُهَا^(١)، فَسَجَدَ. [ق].

٧١٤ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، (ح)، [قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: وَحَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَحْيَى ابْنُ مُحَمَّدٍ، وَهَذَا لَفْظُهُ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَهَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ فِي قِبْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَمَامَهُ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ - زَادَ عُثْمَانُ: عَمَرَنِي ثُمَّ انْتَفَعَ - فَقَالَ: «تَنَحَّيْ». [ق].

١١٣ - بَابُ مَنْ قَالَ: الْحِمَارُ لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ

٧١٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جِئْتُ عَلَى حِمَارٍ، (ح)، وَثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْاِخْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمَتْنِي، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَتَزَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَزَوَّعَ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يَتَكَّرْ ذَلِكَ أَحَدٌ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا لَفْظُ الْقَعْنَبِيِّ وَهُوَ أَتَمُّ، قَالَ مَالِكٌ: وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ وَاسِعًا إِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ. [ق].

٧١٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ قَالَ: تَذَاكُرْنَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: جِئْتُ أَنَا وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَتَزَلَّ وَتَزَلْتُ، وَتَرَكْنَا الْحِمَارَ أَمَامَ الصَّفِّ، فَمَا بِالَاهُ، وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَدَخَلْنَا بَيْنَ الصَّفِّ، فَمَا بَالِي ذَلِكَ.

٧١٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَدَاوُدُ بْنُ مِخْرَاقٍ الْفِرْيَابِيُّ، قَالَا: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهِذَا الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: فَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ افْتَتَلْنَا، فَأَخَذَهُمَا، قَالَ عُثْمَانُ: فَفَرَعَ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ دَاوُدُ: فَفَرَعَ إِحْدَاهُمَا مِنَ الْأُخْرَى، فَمَا بَالِي ذَلِكَ.

(١) في «نسخة»: «قبضتها». (منه).

١١٤ - بَابُ مَنْ قَالَ: الْكَلْبُ لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ

٧١٨ - (ضعيف) ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، [قَالَ]: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي بَادِيَةِ لَنَا وَمَعَهُ عَبَّاسٌ، فَصَلَّى فِي صَحْرَاءَ لَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَرَّةٌ، وَحِمَارَةٌ لَنَا وَكَلْبَةٌ تَعْبَثَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَا بَالِي ذَلِكَ.

١١٥ - بَابُ مَنْ قَالَ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ

٧١٩ - (ضعيف وأما قوله «واذروا» فصحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ، وَادْرُؤُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

٧٢٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا مُجَالِدٌ، ثنا أَبُو الْوَدَّاعِ، قَالَ: مَرَّ شَابٌّ مِنْ قُرَيْشٍ بَيْنَ يَدَيَّ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَهُوَ يُصَلِّي، فَدَفَعَهُ، ثُمَّ عَادَ، فَدَفَعَهُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنَّ الصَّلَاةَ لَا يَقْطَعُهَا شَيْءٌ، وَلَكِنْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْرُؤُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِذَا تَنَازَعَ الْخَبْرَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَظَرُ إِلَى مَا عَمِلَ بِهِ أَصْحَابُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مِنْ بَعْدِهِ.

١١٦ - بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ

٧٢١ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ [بْنُ مُحَمَّدٍ] بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يَقُولُ: وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ - وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ. [ق].

٧٢٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمَصِيُّ، ثنا بَقِيَّةُ، ثنا الزُّهْرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ كَبَّرَ وَهُمَا كَذَلِكَ، فَيَرْكَعُ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ صُلْبَهُ رَفَعَهُمَا حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ، وَيَرْفَعُهُمَا فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ يَكْبُرُهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَنْقُضِيَ صَلَاتَهُ.

٧٢٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ الْجُشَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، [قَالَ]: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَاثِلٍ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا لَا أَفْقِلُ صَلَاةَ أَبِي، [قَالَ]: فَحَدَّثَنِي وَاثِلُ بْنُ عُلْقَمَةَ ^(٣)، عَنْ أَبِي وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ انْتَحَفَ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ،

(١) صوابه ما ورد برقم (٧١٦)، وليس فيه ذكر الكلبة، ولا أن الحمار كانت بين يديه ﷺ.

(٢) وقع هنا في أصل «السنن»: «بسم الله الرحمن الرحيم».

(٣) كذا وقع هنا، وصوابه: «علقمة بن واثل» بيته ابن حجر في «التهذيب» (١١/١١٠) وتؤيده سائر الروايات.

وَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي ثَوْبِهِ، قَالَ: فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ سَجَدَ وَوَضَعَ وَجْهَهُ بَيْنَ كَفَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ أَيْضاً رَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى فَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ. قَالَ مُحَمَّدٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ فَقَالَ: هِيَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ مِنْ فَعَلَهُ، وَتَرَكَهُ مَنْ تَرَكَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هَمَّامٌ، عَنْ ابْنِ جُحَادَةَ، لَمْ يَذْكُرِ الرَّفْعَ مَعَ الرَّفْعِ مِنَ السُّجُودِ.

٧٢٤- (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي ابْنَ زُرْعَةَ -، ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَائِلٍ، حَدَّثَنِي أَهْلُ بَيْتِي، عَنْ أَبِي، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرِ.

٧٢٥- (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّحْمِي، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى كَانَتْ بَحِيلًا مَنَكِيَّةً، وَحَادَى بِإِنْهَامِيهِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ كَبَّرَ.

٧٢٦- (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: لَا أَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي! قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتْ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ رَأْسَهُ بِذَلِكَ الْمَنْزِلِ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَحَدَّ مِرْفَقَهُ الْأَيْمَنَ عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ تِسْتِينَ وَحَلَقَ حَلَقَةً، وَرَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا: وَحَلَقَ بِشَرِّ الْإِنْبَاءِ وَالْوُسْطَى، وَأَشَارَ بِالسَّبَابِيهِ.

٧٢٧- (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا أَبُو الْوَلِيدِ، نَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ فِيهِ: ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى وَالرُّشْغِ وَالسَّاعِدِ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ جَنَّثَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ فِيهِ بَرْدٌ شَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّاسَ عَلَيْهِمْ جُلُ الثَّيَابِ تَحْرُكُ أَيْدِيَهُمْ تَحْتَ الثَّيَابِ.

٧٢٨- (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِيَالَهُ أُذُنَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُمْ، فَرَأَيْتُهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى صُدُورِهِمْ فِي افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، وَعَلَيْهِمْ بَرَانِسُ وَأَكْسِيَّةٌ.

١١٧- بَابُ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ

٧٢٩- (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، نَا وَكَيْعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الشَّاءِ، فَرَأَيْتُ أَصْحَابَهُ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ فِي الصَّلَاةِ.

٧٣٠- (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، (ح)، وَثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى - وَهَذَا حَدِيثُ أَحْمَدَ - قَالَ: أَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ - يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ -، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ: قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: فَلِمَ قَوْلُ اللَّهِ مَا كُنْتَ بِأَكْثَرِنَا لَهُ تَبَعَةً وَلَا أَقْدَمَنَا لَهُ صُحْبَةً؟ قَالَ: بَلَى، قَالُوا: فَأَعْرِضْ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَادِي بِهِمَا مَنَكِيَّةً، ثُمَّ يَكْبُرُ حَتَّى يَقْرَأَ كُلَّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلاً، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يَكْبُرُ، فَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَادِي بِهِمَا مَنَكِيَّةً، ثُمَّ يَزْكَعُ وَيَضَعُ رَأْسَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يَتَعَدَّلُ فَلَا يَصُبُّ رَأْسَهُ وَلَا يَنْعُجُ، ثُمَّ يَرْفَعُ

رَأْسُهُ فَيَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بَيْهَمَا مَنْكِبَيْهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَهْوِي إِلَى الْأَرْضِ، فَيُجَافِي يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَتْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا، وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ، ثُمَّ يَسْجُدُ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ^(١) وَيَتْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ، ثُمَّ يَصْنَعُ فِي الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بَيْهَمَا مَنْكِبَيْهِ كَمَا كَبَّرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي فِيهَا السَّلَامُ آخِرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَقَعْدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ. قَالُوا: صَدَقْتَ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي ﷺ.

٧٣١ - (صحيح دون قوله: «ولا صافح بخده») حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا ابْنُ لَهَيْمَةَ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْعَامِرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَدَاكُرُوا صَلَاتَهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: فَذَكَرَ بَعْضُ هَذَا الْحَدِيثِ وَقَالَ: فَإِذَا رَكَعَ أَمَكَّنَ كَفَّيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، وَفَرَجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ هَضَرَ ظَهْرَهُ غَيْرَ مُفْنِعِ رَأْسَهُ وَلَا صَافِحَ بَخْدِهِ، وَقَالَ: فَإِذَا قَعَدَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ قَعَدَ عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى، وَنَصَبَ الْيُمْنَى، فَإِذَا كَانَ فِي الرَّابِعَةِ أَقْصَى يَوْرِكِهِ الْيُسْرَى إِلَى الْأَرْضِ، وَأَخْرَجَ قَدَمَيْهِ مِنْ نَاحِيَةٍ وَاحِدَةٍ.

٧٣٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمِصْرِيُّ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ، وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، نَحْوَ هَذَا، قَالَ: فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضَهُمَا، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ الْقِبْلَةَ. [خ].

٧٣٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَبُو بَدْرٍ [شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ]، حَدَّثَنِي زُهَيْرُ أَبُو خَيْثَمَةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ، حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ - أَحَدَ ابْنَيْ مَالِكٍ -، عَنْ عَبَّاسٍ - أَوْ عِيَّاسٍ - بْنِ سَهْلِ السَّاعِدِيِّ: أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ -، وَفِي الْمَجْلِسِ أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ وَأَبُو أُسَيْدٍ، بِهَذَا الْخَبَرِ يَزِيدُ أَوْ^(٢) يَنْقُصُ. قَالَ فِيهِ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ - يَعْنِي مِنَ الرُّكُوعِ - فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَسَجَدَ، فَانْتَصَبَ عَلَى كَفَّيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، ثُمَّ كَبَّرَ فَجَلَسَ فَتَوَرَّكَ وَنَصَبَ قَدَمَهُ الْأُخْرَى، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَقَامَ وَلَمْ يَتَوَرَّكَ، ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ. قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ، حَتَّى إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ لِلْقِيَامِ قَامَ بِتَكْبِيرَةٍ، ثُمَّ رَكَعَ الرَّكَعَتَيْنِ الْأُخْرَتَيْنِ، وَلَمْ يَذْكُرِ التَّوَرُّكَ فِي التَّشَهُّدِ.

٧٣٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي^(٣) فُلَيْحٌ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلِ، قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ بَعْضَ هَذَا - قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَأَنَّهُ قَابِضٌ عَلَيْهِمَا، وَوَرَّ يَدَيْهِ فَتَجَافَى عَنْ جَنْبَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ سَجَدَ فَأَمَكَّنَ أَفْهَهُ وَجْهَهُ، وَنَحَى يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ

(١) فِي «نَسَخَةٍ». (منه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «و». (منه).

(٣) فِي «نَسَخَةٍ»: «حَدَّثَنِي». (منه).

حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ، حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ جَلَسَ فَأَفْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَكَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَأَشَارَ بِأَصْبُعِهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عُثْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، لَمْ يَذْكُرِ التَّوَرُّكَ، وَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ فُلَيْحٍ، وَذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ نَحْوَ جِلْسَةِ حَدِيثِ فُلَيْحٍ وَعُثْبَةَ.

٧٣٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنِي عُثْبَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، بِهَذَا^(١) الْحَدِيثِ، قَالَ: وَإِذَا سَجَدَ فَارْجُ بَيْنَ فِخْذَيْهِ غَيْرَ حَامِلٍ بَطْنُهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فِخْذَيْهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا^(٢) فُلَيْحٌ، سَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ سَهْلٍ يُحَدِّثُ، فَلَمْ أَحْفَظْهُ، فَحَدَّثَنِيهِ، أَرَاهُ ذَكَرَ عِيسَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: حَضَرْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٧٣٦ - (ضعيف وإنما يصح منه «وضع الجبهة بين الكفين») حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، نَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا هَمَّامٌ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَلَمَّا سَجَدَ وَقَعْنَا رُكْبَتَاهُ إِلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ تَقَعَا^(٣) كَفَّاهُ، [قَالَ] فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ جَبْهَتَهُ بَيْنَ كَفَيْهِ، وَجَافَى عَنْ إِنْطِئِهِ. قَالَ حَجَّاجٌ: [و] قَالَ هَمَّامٌ: وَحَدَّثَنَا شَقِيقٌ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا وَفِي حَدِيثِ أَحَدِهِمَا - وَأَكْبَرُ عِلْمِي أَنَّهُ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ -: وَإِذَا نَهَضَ نَهَضَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَاعْتَمَدَ عَلَى فِخْذَيْهِ^(٤).

٧٣٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ فَطْرِ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ إِنْهَامِيهِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ.

٧٣٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ^(٥)، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ جَعَلَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ لِلسُّجُودِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

٧٣٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ مَيْمُونِ الْمَكِّيِّ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرُّبَيْرِ - وَصَلَّى بِهِمْ - يُشِيرُ بِكَفَيْهِ حِينَ يَقُومُ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَسْجُدُ، وَحِينَ يَنْهَضُ لِلْقِيَامِ، فَيَقُومُ فَيُشِيرُ بِكَفَيْهِ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ الرُّبَيْرِ صَلَّى صَلَاةً لَمْ أَرْ أَحَدًا يُصَلِّيْهَا! فَوَصَفْتُ لَهُ هَذِهِ الْإِشَارَةَ، فَقَالَ: إِنَّ أَحَبِّتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاقْتَدِ بِصَلَاةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ.

(١) في «نسخة»: «في هذا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تقع». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فخذ». (منه).

(٥) أخطأ بذكر رفع اليدين مع التكبير، وغيره ممن هو أحفظ وأكثر لا يذكرون ذلك، أفاده شيخنا (٣/ ٢٨٣).

٧٤٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أَسَدٍ - الْمَعْنَى - قَالَ: نَا النَّضْرُ بْنُ كَثِيرٍ - يَعْنِي السَّعْدِيَّ - قَالَ: صَلَّى إِلَى جَنِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ السَّجْدَةَ الْأُولَى فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْهَا رَفَعَ يَدَيْهِ بِلِقَاءِ وَجْهِهِ، فَانْكَرْتُ ذَلِكَ فَقُلْتُ لَوْهَيْبِ بْنِ خَالِدٍ، فَقَالَ لَهُ وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ: تَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ أَرِ أَحَدًا يَصْنَعُهُ؟ فَقَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: رَأَيْتُ أَبِي يَصْنَعُهُ، وَقَالَ أَبِي: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَصْنَعُهُ، وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُهُ.

٧٤١ - (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا (١) عَبْدُ الْأَعْلَى، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَيَرْفَعُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الصَّحِيحُ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ، [وَأَيْسَرُ بِمَرْفُوعٍ].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى بَيْهَقِيُّ أَوَّلَهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأُسْنَدُهُ وَرَوَاهُ الثَّقَفِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَوْفَقَهُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ فِيهِ: وَإِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ يَرْفَعُهُمَا إِلَى تَذَنُّبِهِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَأَرَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَمَالِكٌ وَأَيُّوبُ وَابْنُ جُرَيْجٍ مَوْفُوفًا، وَأُسْنَدُهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَخَذَهُ عَنْ أَيُّوبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَيُّوبُ وَمَالِكُ الرَّفْعَ إِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَذَكَرَهُ اللَّيْثُ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ فِيهِ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَجْعَلُ الْأُولَى أَرْفَعَهُنَّ؟ قَالَ: لَا، سَوَاءٌ، قُلْتُ: أَشَرُّ لِي، فَأَشَارَ إِلَى التَّذَنُّبَيْنِ أَوْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ. [خ].

٧٤٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا ابْتَدَأَ الصَّلَاةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا دُونَ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَمْ يَذْكُرْ «رَفَعَهُمَا دُونَ ذَلِكَ» أَحَدٌ غَيْرُ مَالِكٍ فِيمَا أَعْلَمُ.

١١٨ - بَابُ (٢)

٧٤٣ - (صحيح) ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي (٣) الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ.

٧٤٤ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ رِبْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَيَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ وَأَرَادَ (٤) أَنْ يَرْكَعَ، وَيَصْنَعُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ وَكَبَّرَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَفِي حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ حِينَ وَصَفَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا كَبَّرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ.

(١) في «نسخة»: «ثَنَا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «باب من ذكر أنه يرفع يديه إذا قام من السنتين». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وإذا أراد». (منه).

٧٤٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نَاسِعُهُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، حَتَّى يَبْلُغَ بِهِمَا فُرُوعَ أَذُنَيْهِ. [م].

٧٤٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ، نَاسِعُهُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ، نَاسِعُهُ - يَغْنِي ابْنُ إِسْحَاقَ - الْمَعْنَى، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ لَاحِقٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْثَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ كُنْتُ قُدَّامَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَأَيْتُ إِنْطِئَ زَادُ ابْنِ مُعَاذٍ قَالَ: يَقُولُ لَاحِقٌ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ [وَأَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَزَادَ مُوسَى: يَغْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

٧٤٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَاسِعُهُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ، نَاسِعُهُ - يَغْنِي ابْنُ إِسْحَاقَ - الْمَعْنَى، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ لَاحِقٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْثَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ كُنْتُ قُدَّامَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَأَيْتُ إِنْطِئَ زَادُ ابْنِ مُعَاذٍ قَالَ: يَقُولُ لَاحِقٌ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ [وَأَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَزَادَ مُوسَى: يَغْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

١١٩ - بَابُ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ الرَّفْعَ عِنْدَ الرُّكُوعِ

٧٤٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَاسِعُهُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ، نَاسِعُهُ - يَغْنِي ابْنُ إِسْحَاقَ - الْمَعْنَى، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ لَاحِقٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْثَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ كُنْتُ قُدَّامَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَأَيْتُ إِنْطِئَ زَادُ ابْنِ مُعَاذٍ قَالَ: يَقُولُ لَاحِقٌ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ [وَأَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَزَادَ مُوسَى: يَغْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا حَدِيثٌ مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ، وَلَيْسَ هُوَ بِصَحِيحٍ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ.

٧٤٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَاسِعُهُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ، نَاسِعُهُ - يَغْنِي ابْنُ إِسْحَاقَ - الْمَعْنَى، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ لَاحِقٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْثَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ كُنْتُ قُدَّامَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَأَيْتُ إِنْطِئَ زَادُ ابْنِ مُعَاذٍ قَالَ: يَقُولُ لَاحِقٌ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ [وَأَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَزَادَ مُوسَى: يَغْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

٧٥٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ، نَاسِعُهُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ، نَاسِعُهُ - يَغْنِي ابْنُ إِسْحَاقَ - الْمَعْنَى، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ لَاحِقٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْثَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ كُنْتُ قُدَّامَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَأَيْتُ إِنْطِئَ زَادُ ابْنِ مُعَاذٍ قَالَ: يَقُولُ لَاحِقٌ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ [وَأَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَزَادَ مُوسَى: يَغْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

٧٥١ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيُّ، نَاسِعُهُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ، نَاسِعُهُ - يَغْنِي ابْنُ إِسْحَاقَ - الْمَعْنَى، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ لَاحِقٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْثَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ كُنْتُ قُدَّامَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَأَيْتُ إِنْطِئَ زَادُ ابْنِ مُعَاذٍ قَالَ: يَقُولُ لَاحِقٌ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ [وَأَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَزَادَ مُوسَى: يَغْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَأَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَزَادَ مُوسَى: يَغْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

٧٥٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَاسِعُهُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ، نَاسِعُهُ - يَغْنِي ابْنُ إِسْحَاقَ - الْمَعْنَى، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ لَاحِقٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْثَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ كُنْتُ قُدَّامَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَأَيْتُ إِنْطِئَ زَادُ ابْنِ مُعَاذٍ قَالَ: يَقُولُ لَاحِقٌ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ [وَأَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَزَادَ مُوسَى: يَغْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

٧٥٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَاسِعُهُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ، نَاسِعُهُ - يَغْنِي ابْنُ إِسْحَاقَ - الْمَعْنَى، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ لَاحِقٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْثَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ كُنْتُ قُدَّامَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَأَيْتُ إِنْطِئَ زَادُ ابْنِ مُعَاذٍ قَالَ: يَقُولُ لَاحِقٌ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ [وَأَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَزَادَ مُوسَى: يَغْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

(١) أخرجه مسلم (٥٣٤) دون ذكر قصة سعيد!

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

١٢٠ - بَابُ وَضْعِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ

٧٥٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: صَفْتُ الْقَدَمَيْنِ، وَوَضَعْتُ الْيَدَ عَلَى الْيَدِ: مِنَ السُّنَّةِ.

٧٥٥ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرَّيَّانِ، عَنْ هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي زَيْتَبٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَى، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى.

٧٥٦ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْبُوبٍ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: السُّنَّةُ وَضْعُ الْكَفِّ عَلَى الْكَفِّ فِي الصَّلَاةِ تَحْتَ الشَّرَةِ.

٧٥٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ - [يَعْنِي] ابْنَ أُعَيْنَ -، عَنْ أَبِي بَدْرٍ، عَنْ أَبِي طَالُوتَ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ ابْنِ جَرِيرِ الضَّبِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُمَسِّكُ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ عَلَى الرَّسْغِ فَوْقَ الشَّرَةِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَأُورِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «فَوْقَ الشَّرَةِ» وَقَالَ أَبُو مِجَلَزٍ: «تَحْتَ الشَّرَةِ» وَرُوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ].

٧٥٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَخَذَ الْأَكْفُفَ عَلَى الْأَكْفُفِ فِي الصَّلَاةِ تَحْتَ الشَّرَةِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يُضَعِّفُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْكُوفِيَّ.

٧٥٩ - [(صحيح)] حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، ثَنَا الْهَيْثَمُ - يَعْنِي ابْنَ حُمَيْدٍ -، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ يَشُدُّ بِهِمَا^(١) عَلَى صَدْرِهِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ^(٢).

١٢١ - بَابُ مَا يُسْتَفْتَحُ بِهِ الصَّلَاةُ مِنَ الدُّعَاءِ

٧٦٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نا أَبِي، نا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُونِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: «وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلدِّيِّ فَطَرَتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ» اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا [إِلَى] إِيَّاكَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفُزْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، [إِنَّهُ] لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنَ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ.

(١) في (الهندية): «بينهما». وهو خطأ.

(٢) في «نسخة». قال المزني في «الأطراف» في حرف الطاء من كتاب «المراسيل»: الحديث أخرجه أبو داود في كتاب «المراسيل». وكذا

قال البيهقي في «المعرفة». (منه).

أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، [وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ] ^(١)، وَأَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، وَإِذَا رَكَعَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظَامِي وَعَصْبِي، وَإِذَا رَفَعَ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، فَأَحْسَنَ صُورَتَهُ ^(٢) وَشَقَّ ^(٣) سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ، وَإِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَالْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. [م].

٧٦١ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ رِبْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ [عَبْدِ الرَّحْمَنِ] الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَيَضَعُ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَيَضَعُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَرَفُعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ وَكَبَّرَ وَدَعَا. نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي الدُّعَاءِ، يَرِيدُ وَيَقْضِي الشَّيْءَ، وَلَمْ يَذْكُرْ «وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ». وَزَادَ فِيهِ: وَيَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَأَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

٧٦٢ - (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، نَا شُرَيْحُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: قَالَ لِي [مُحَمَّدُ] بْنُ الْمُثَنِّكِرِ وَابْنُ أَبِي فَرْوَةَ وَغَيْرُهُمَا مِنْ فَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: فَإِذَا قُلْتَ أَنْتَ ذَلِكَ فَقُلْ: «وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ» يَعْنِي قَوْلَهُ: «وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ» ^(٤).

٧٦٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «إِيَّاكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ^(٥)، جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ، فَقُلْتُهَا، فَقَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَنْتَابِرُونَهَا، إِيَّاهُمْ يَرْفَعُهَا» وَزَادَ حُمَيْدٌ فِيهِ: «وَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسُ نَحْوَمَا كَانَ يَمْسِي، فَلْيُصَلِّ مَا أَذْرَكَ، وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ». [م، دون الزيادة].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «صوره». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بشق». (منه).

(٤) لا نرى جواز هذا التبديل، لأنه وهم؛ منشؤه توهم أن معنى «وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ»: أي أول شخص انصف بذلك بعد أن كان الناس بمعزل عنه! وليس كذلك! بل معناه: بيان المسارعة في الامتثال كما أمر به، أفاده شيخنا في «صحيح سنن أبي داود» (٣/٣٤٩).

(٥) في (الهندية): «صلى الله عليه وسلم».

٧٦٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَاصِمِ الْعَنْزِيِّ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةً - قَالَ عَمْرُو: لَا أَذْرِي أَيَّ صَلَاةٍ هِيَ - فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، [و] الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، [و] الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بِكْرَةً وَأَصِيلًا - ثَلَاثًا - أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، مِنْ نَفْخِهِ وَنَفْثِهِ وَهَمَزِهِ» قَالَ: نَفْثُهُ: الشَّعْرُ، وَنَفْخُهُ: الْكِبَرُ، وَهَمَزُهُ: الْمَوْتَةُ. [«المشكاة» (٨١٧)، «الإرواء» (٣٤٢)].

٧٦٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي التَّطَوُّعِ، ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧٦٦ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، نَزَّيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَخْبَرَنِي أَزْهَرُ بْنُ سَعِيدِ الْحَرَازِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: بَأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَفْتَتِحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِيَامَ اللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ، كَانَ إِذَا قَامَ كَبَّرَ عَشْرًا، وَحَمِدَ اللَّهَ عَشْرًا، وَسَبَّحَ عَشْرًا، وَهَلَّلَ عَشْرًا، وَاسْتَغْفَرَ عَشْرًا، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي، وَبِعَوْدُ مَنْ ضَيَّقَ الْمَقَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَرَوَاهُ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، عَنْ رِبْعَةَ الْجُرَشِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، نَحْوَهُ.

٧٦٧ - (حسن) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، نَاعِمُ بْنُ يُوسُفَ، نَاعِمَةُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَفْتَحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ كَانَ يَفْتَحُ صَلَاتَهُ «اللَّهُمَّ رَبِّ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ أَنْتَ (٢) تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». [م].

٧٦٨ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، نَا أَبُو نُوحٍ فُرَادً، نَا عِكْرِمَةُ، بِإِسْنَادِهِ - [بِلَا إِخْبَارٍ] ^(٣) - وَمَعْنَاهُ، قَالَ: كَانَ إِذَا قَامَ بِاللَّيْلِ كَبَّرَ وَيَقُولُ.

٧٦٩ - (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: لَا بَأْسَ بِالِدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ، فِي أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ وَفِي آخِرِهِ، فِي الْقَرِيزَةِ وَغَيْرِهَا.

٧٧٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى الزُّرْقَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقَانِيِّ، قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا أَتَقَا؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ بِضْعَةَ وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَنْتِدِرُونَهَا، إِلَيْهِمْ يَخْتُبُهَا أَوَّلُ». [خ].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بالإخبار». (منه).

٧٧١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَامُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ آبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» . [ق]

٧٧٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، نَا خَالِدٌ - يَغْنِي ابْنُ الْحَارِثِ -، نَا عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَهُ قَالَ: نَا طَاوُسٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي التَّهَجُّدِ يَقُولُ - بَعْدَ مَا يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ - ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَاهُ . [م].

٧٧٣ - (حسن) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ [وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، نَخْوَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ: نَا رِفَاعَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَمِّ أَبِيهِ: مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَطَسَ رِفَاعَةُ، لَمْ يَقُلْ قُتَيْبَةُ رِفَاعَةَ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، مُبَارَكًا عَلَيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ فَقَالَ: «مَنِ الْمُكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ» . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَأَنْتُمْ مِنْهُ.

٧٧٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَطَسَ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا^(١) كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، حَتَّى يَرْضَى رَبُّنَا، وَبَعْدَ مَا يَرْضَى، مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ الْقَاتِلُ الْكَلِمَةِ» قَالَ: فَسَكَتَ الشَّابُّ ثُمَّ قَالَ: «مَنِ الْقَاتِلُ الْكَلِمَةِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا؟» . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٢)، أَنَا قُلْتُهَا لَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا خَيْرًا. قَالَ: «مَا تَنَاهَتْ دُونَ عَرْشِ الرَّحْمَنِ جَلَّ ذِكْرُهُ» .

١٢٢ - بَابُ مَنْ رَأَى الْاسْتِفْتَاحَ بِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ»

٧٧٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامُ بْنُ مُطَهَّرٍ، نَا جَعْفَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الرَّفَاعِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، [وَأَكْبَارُكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ] ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» - ثَلَاثًا - ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَثِيرًا» - ثَلَاثًا - «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ» ثُمَّ يَقْرَأُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ يَقُولُونَ: هُوَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا، وَهُوَ مِنْ جَعْفَرٍ.

٧٧٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى، نَا طَلْقُ بْنُ عَنَامٍ، نَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمُلَائِيُّ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَّازِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ،

(١) فِي «نَسَخَةٍ». (مِنْهُ).

(٢) فِي (الْهِنْدِيَّةِ): «يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ».

(٣) فِي «نَسَخَةٍ». (مِنْهُ).

وَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِالْمَشْهُورِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، لَمْ يَزُوهِ إِلَّا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ، وَقَدْ رَوَى قِصَّةَ الصَّلَاةِ عَنْ بُدَيْلِ جَمَاعَةٍ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ شَيْئًا مِنْ هَذَا.

١٢٣ - بَابُ السَّكَنَةِ عِنْدَ الْإِفْتِتَاحِ

٧٧٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ سَمُرَةٌ حَفِظْتُ سَكَنَتَيْنِ فِي الصَّلَاةِ سَكَنَةً إِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ حَتَّى يَقْرَأَ، وَسَكَنَةً إِذَا فَرَّغَ مِنْ قَارِئَةِ الْكِتَابِ، وَسُورَةِ عِنْدَ الرُّكُوعِ، قَالَ: فَاتَّكَرَ ذَلِكَ^(١) عَلَيْهِ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، قَالَ: فَكَتَبُوا فِي ذَلِكَ إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَى أَبِي فَيْصَلٍ سَمُرَةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَذَا قَالَ حُمَيْدٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَسَكَنَةً إِذَا فَرَّغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ. [«الإرواء» (٥٠٥)].

٧٧٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، نَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَسْكُتُ سَكَنَتَيْنِ إِذَا اسْتَفْتَحَ، وَإِذَا فَرَّغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ كُلِّهَا، فَذَكَرَ مَعْنَى^(٢) [حَدِيثِ] يُونُسَ.

٧٧٩ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَزِيدُ، نَا سَعِيدٌ، نَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ تَذَاكُرَا فَحَدَّثَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكَنَتَيْنِ، سَكَنَةً إِذَا كَبَّرَ، وَسَكَنَةً إِذَا فَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ»، فَحَفِظَ ذَلِكَ سَمُرَةُ، وَاتَّكَرَ عَلَيْهِ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَكَتَبَا فِي ذَلِكَ إِلَى أَبِي بَنٍ كَعْبٍ، فَكَانَ فِي كِتَابِهِ إِلَيْهِمَا أَوْ فِي رَدِّهِ عَلَيْهِمَا، أَنَّ سَمُرَةَ قَدْ حَفِظَ. [«المشكاة» (٨١٨)].

٧٨٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، نَا عَبْدُ الْأَعْلَى، نَا سَعِيدٌ بِهِذَا، قَالَ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: سَكَنَتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيهِ قَالَ سَعِيدٌ: قُلْنَا لِقَتَادَةَ: مَا هَاتَانِ السَّكَنَتَانِ؟ قَالَ: إِذَا دَخَلَ فِي صَلَاتِهِ، وَإِذَا فَرَّغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: وَإِذَا قَالَ: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ»^(٣).

٧٨١ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، [ح]، وَنَا أَبُو كَامِلٍ، نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عُمَارَةَ - الْمَعْنَى -، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي، أَرَأَيْتَ سَكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، أَخْبَرَنِي مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ أَتْقِنِي مِنْ خَطَايَايَ كَالثَّوْبِ الْأَبْيَضِ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي بِاللَّحْلِجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ». [ق].

١٢٤ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الْجَهْرَ بِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»

٧٨٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، كَانُوا يَقْتَحِبُونَ الْقِرَاءَةَ بِ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». [ق].

(١) فِي «نَسَخَةِ»: «ذَلِكَ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةِ»: «بِمَعْنَى». (مَنْه).

(٣) فِي «نَسَخَةِ»: «قَالَ أَبُو عِيسَى الرَّمْلِيُّ: «قَالَ لَنَا أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، فَقَالَ فِيهِ: ثَلَاثُ سَكَتَاتٍ. قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: فَقُلْتُ لَهُ: سَمُرَةَ، فَقَالَ: فَعَلَ اللَّهُ بِسَمُرَةَ وَفَعَلَ». (مَنْه).

٧٨٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَازِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةَ بِ«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يَصُوبْهُ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا، وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ: «التَّحِيَّاتُ» وَكَانَ إِذَا جَلَسَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيُنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَتَهَيَّ عَنْ عَقِبِ الشَّيْطَانِ، وَعَنْ فَرْشَةِ السَّبْعِ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]. [م].

٧٨٤ - (حسن) حَدَّثَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ، ثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَةُ سُورَةِ» فَقَرَأَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ حَتَّى خَتَمَهَا قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ نَهَرٌ وَعَدْنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ». [م].

٧٨٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا قَطُنُ بْنُ نُسَيْرٍ، نَا جَعْفَرٌ، نَا حُمَيْدُ الْأَعْرَجِ الْمَكِّيُّ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ - وَذَكَرَ الْإِفْكَ - قَالَتْ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: «أَعُوذُ بِالسَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ الْآيَةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا حَدِيثٌ مُتَكَرِّرٌ، قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ لَمْ يَذْكُرُوا هَذَا الْكَلَامَ عَلَى هَذَا الشَّرْحِ، وَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَمْرُ الْإِسْعَادَةِ مِنْ^(١) كَلَامِ حُمَيْدٍ.

١٢٥ - بَابُ مَنْ جَهَرَ بِهَا

٧٨٦ - (ضعيف) أَخْبَرَنَا^(٢) عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلَكُمُ أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى بَرَاءَةَ - وَهِيَ مِنَ الْمَنِينِ - وَإِلَى الْأَنْفَالِ - وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي - فَجَعَلْتُمُوهُمَا فِي السَّبْعِ الطَّوْلِ، وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرًا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؟ قَالَ عُثْمَانُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا تَنْزَلُ عَلَيْهِ الْآيَاتُ، فَيَدْعُو بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ لَهُ وَيَقُولُ لَهُ: «صَغِ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الشُّورَةِ الَّتِي يَذْكُرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا» وَتَنْزَلُ عَلَيْهِ الْآيَةُ وَالْآيَاتُ، فَيَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَكَانَتِ الْأَنْفَالُ مِنْ أَوَّلِ مَا نُزِّلَ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءَةُ مِنْ آخِرِ مَا نُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ هُنَاكَ وَضَعْتُهُمَا فِي السَّبْعِ الطَّوْلِ وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرًا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

٧٨٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَبِي بَرْزٍ، نَا مَرْوَانُ - يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ -، أَنَا عَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ، عَنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ قَالَ فِيهِ: فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ وَأَبُو مَالِكٍ وَقَتَادَةُ وَثَابِتُ بْنُ عَمْرَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكْتُبْ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» حَتَّى تَرَلَّتْ سُورَةُ التَّمْلِ، هَذَا مَعْنَاهُ..

٧٨٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ وَابْنُ السَّرْحِ، قَالُوا: نَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو،

(١) فِي «نَسَخَةِ»: «مِنْ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةِ»: «حَدَّثَنَا». (مَنْه).

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - قَالَ قُتَيْبَةُ فِيهِ -، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعْرِفُ فَصَلَ الشُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ عَلَيْهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ السَّرْحِ.

١٢٦ - بَابُ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ لِلأَمْرِ يَحْدُثُ

٧٨٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَبِشْرُ بْنُ بَكْرِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَإِنَّا أُرِيدُ أَنْ أَطُولَ فِيهَا، فَاسْمَعْ بَكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَوَّزْ، كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ». [خ].

١٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي نَقْصَانِ الصَّلَاةِ

٧٩٠ - (حسن) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَكْرِ - يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ -، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّةَ الْمُزَنِيِّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كَيْبَ لَهُ إِلَّا عَشْرُ صَلَاتِهِ، تُسْعُهَا، ثُمْنُهَا، سُبْعُهَا، سُدْسُهَا، خُمْسُهَا، رُبْعُهَا، ثُلُثُهَا، نِصْفُهَا».

١٢٨ - بَابُ [فِي] تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ

٧٩١ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو - [و] سَمِعَهُ مِنْ جَابِرٍ - [قَالَ]: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُؤْمِنَا - قَالَ مَرَّةً - ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِقَوْمِهِ - فَأَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الصَّلَاةِ - وَقَالَ مَرَّةً: الْعِشَاءُ - فَصَلَّى مُعَاذٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمٌ قَوْمُهُ، فَقَرَأَ الْبَقَرَةَ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَصَلَّى، فَقِيلَ: نَافَقْتَ يَا فُلَانُ، فَقَالَ: مَا نَافَقْتُ، فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ مُعَاذًا يُصَلِّي مَعَكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُؤْمِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ^(١)، وَإِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاضِحٍ، وَنَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، وَإِنَّهُ جَاءَ يَوْمًا فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ أَتَانَتْ أَتَتْ؟ أَتَانَتْ أَتَتْ؟! اقْرَأْ بِكَذَا، اقْرَأْ بِكَذَا» قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، ﴿وَأَتْلُ مَا يَنْتَنِي﴾ [الليل: ١]، فَذَكَرْنَا لِعَمْرِو، فَقَالَ: أَرَأَهُ قَدْ ذَكَرَهُ.

٧٩٢ - (منكر بذكر المسافرين وصلاة المغرب) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا طَالِبُ بْنُ حَبِيبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جَابِرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ حَزْمِ بْنِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ: أَنَّهُ أَتَى مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِقَوْمٍ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ - فِي هَذَا الْخَبَرِ - قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مُعَاذُ لَا تَكُنْ فِتْنَةً، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ، وَالضَّعِيفُ، وَفُو الْحَاجَةِ، وَالْمُسَافِرُ».

٧٩٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالَ: أَتَشْهَدُ وَأَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، أَمَا إِنِّي لَا أَحْسِنُ ذَنْدَنَكَ وَلَا ذَنْدَنَهُ مُعَاذٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْلَهَا تُدْنِدُنْ».

٧٩٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، نَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرٍ - ذَكَرَ قِصَّةَ مُعَاذٍ - قَالَ: وَقَالَ - يَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ - لِلْفَتَى^(٢): «كَيْفَ تَصْنَعُ يَا ابْنَ أَخِي إِذَا صَلَّيْتَ؟» قَالَ: اقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ، وَإِنِّي لَا أَدْرِي مَا ذَنْدَنَكَ، وَلَا ذَنْدَنَهُ مُعَاذٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي

(١) في (الهندية): «يا رسول الله صلى الله عليه وسلم».

(٢) في «نسخة». (منه).

وَمُعَاذًا حَوْلَ هَاتَيْنِ» أَوْ نَحْوَ هَذَا .

٧٩٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ» .

٧٩٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا ^(١)عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ، وَالشَّيْخَ الْكَبِيرَ، وَذَا الْحَاجَةِ» . [ق.]

١٢٩ - بَابُ [مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ فِي] الظُّهْرِ

٧٩٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وَعُمَارَةَ بْنِ مَيْمُونٍ وَحَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَلَيْنَا أَخْفَيْنَا عَلَيْكُمْ . [ق.]

٧٩٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، (ح)، وَثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ الْحَجَّاجِ - وَهَذَا لَفْظُهُ -، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: وَأَبِي سَلَمَةَ ثُمَّ اتَّفَقَا -، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا فَيَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أحيانًا، وَكَانَ يُطَوِّلُ الرَّكَعَةَ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ وَيَقْصُرُ الثَّانِيَةَ، وَكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَمْ يَذْكُرْ مُسَدَّدٌ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ . [ق.]

٧٩٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا هَمَّامٌ وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، بِبَعْضِ هَذَا، وَزَادَ فِي الْأُخْرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَزَادَ عَنْ ^(٣)هَمَّامٍ: قَالَ: وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى مَا لَا يُطَوِّلُ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَكَذَا فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَهَكَذَا فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ . [ق.]

٨٠٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: فَظَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَذْكُرَ النَّاسُ الرَّكَعَةَ الْأُولَى .

٨٠١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قُلْنَا لِحَبَابٍ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا: بِمَ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ . [خ.]

٨٠٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا عَفَّانُ، نَا ^(٤)هَمَّامٌ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ حَتَّى لَا يَسْمَعَ وَفَعَّ قَدَمَ .

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «ثَنَا» . (مَنْه) .

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «عَلَى» . (مَنْه) .

(٣) فِي «نَسَخَةٍ» . (مَنْه) .

(٤) فِي «نَسَخَةٍ»: «أَنَا» . (مَنْه) .

١٣٠ - بَابُ تَحْفِيفِ الْأُخْرَيْنِ

٨٠٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ: قَدْ شَكَكَ النَّاسُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ قَالَ: أَمَا أَنَا فَأَمَدُّ فِي الْأَوَّلِينَ، وَأَحْدِفُ فِي الْأُخْرَيْنِ، وَلَا أَلُو مَا أَتَدْبِثُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ. [ق].

٨٠٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ - يَغْنِي الثَّقَلَيْنِ -، نَا هُشَيْنٌ، أَنَا مَنْصُورٌ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ أَبِي صَدِيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: حَزَرْنَا قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً، قَدْرَ آيَةِ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيْنِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُولَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ الْأُخْرَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ ذَلِكَ. [م].

١٣١ - بَابُ قَدْرِ الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

٨٠٥ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ [قَالَ]: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ، وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ، وَنَحْوِهِمَا مِنَ الشُّوَرِ.

٨٠٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نَا أَبِي، نَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ سَمِعٍ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَذْخَصَتِ الشَّمْسُ الظُّهْرَ، وَقَرَأَ بِنَحْوِ مِنْ ﴿وَالَّذِي إِذَا يَتَخَبَّ﴾ ﴿وَالْعَصْرِ﴾ كَذَلِكَ، وَالصَّلَوَاتِ كَذَلِكَ^(١) إِلَّا الصُّبْحَ، فَإِنَّهُ كَانَ يُطِيلُهَا.

٨٠٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، نَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَهُشَيْنٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ قَامَ فَرَكِعَ، فَأَرَانَا أَنَّهُ قَرَأَ تَنْزِيلَ السَّجْدَةِ. قَالَ ابْنُ عِيسَى: لَمْ يَذْكُرْ أُمَيَّةَ أَحَدٌ إِلَّا مُعْتَمِرًا. [«المشكاة» (١٠٣١)].

٨٠٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَالِمٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي شَبَابٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَقُلْنَا لِشَابٍّ مَنَا: سَلِ ابْنَ عَبَّاسٍ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ فَقَالَ: لَا، لَا، فَقِيلَ لَهُ: لَعَلَّ^(٢) كَانَ يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ؟ فَقَالَ: خَمْسًا، هَذِهِ شَرْطٌ مِنَ الْأُولَى، كَانَ عَبْدًا مَأْمُورًا بَلَّغَ مَا أُرْسِلَ بِهِ، وَمَا اخْتَصَصْنَا دُونَ النَّاسِ بِشَيْءٍ إِلَّا بِثَلَاثِ خِصَالٍ: أَمَرْنَا أَنْ نَسْبِغَ الْوُضُوءَ، وَأَنْ لَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأَنْ لَا نَنْزِي الْحِمَارَ عَلَى الْفَرَسِ.

٨٠٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، نَا هُشَيْنٌ، أَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا أَذْرِي أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ أَمْ لَا؟

١٣٢ - بَابُ قَدْرِ الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ

٨١٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ولعله». وفي «نسخة»: «فلعله». (منه).

أَنَّ أُمَ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ فَقَالَتْ: يَا بَنِي لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ إِنَّهَا لَأَخِرُ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ. [ق].

٨١١ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِالطُّورِ فِي الْمَغْرِبِ. [ق].

٨١٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْعِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: مَالِكٌ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِطَوَلَى الطُّوَلَيْنِ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا طَوَلَى الطُّوَلَيْنِ؟ قَالَ: الْأَعْرَافُ، [وَالْأُخْرَى الْأَنْعَامُ] (١)، [قَالَ]: وَسَأَلْتُ أَنَا ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ؟ فَقَالَ لِي مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ: الْمَائِدَةُ وَالْأَعْرَافُ. [خ مختصر].

١٣٣ - بَابُ مَنْ رَأَى التَّخْفِيفَ فِيهَا

٨١٣ - (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، أَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بَنَحْوِ مَا تَقْرَءُونَ (وَالْعَادِيَاتِ) وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ. [قَالَ أَبُو دَاوُدَ] (٢): هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ (٣) مُشَوَّحٌ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا أَصَحُّ.

٨١٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ السَّرْحَسِيُّ، نَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، نَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنَ الْمُفْصَلِ سُورَةٌ، صَغِيرَةٌ وَلَا كَبِيرَةٌ، إِلَّا وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ بِهَا فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ.

٨١٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نَا أَبِي، نَا قُرَّةٌ، عَنِ النَّزَالِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيدِيِّ: أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ ابْنِ مَسْعُودٍ الْمَغْرِبَ فَقَرَأَ: بِ(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ).

١٣٤ - بَابُ الرَّجُلِ يُعِيدُ سُورَةً وَاحِدَةً فِي الرَّكَعَتَيْنِ

٨١٦ - (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا (٤) ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي (٥) عَمْرُو، عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ فِي الرَّكَعَتَيْنِ كِلْتَاهِمَا فَلَا أَذْرِي أَنَسِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمْ قَرَأَ ذَلِكَ عَمْدًا.

١٣٥ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْفَجْرِ

٨١٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، أَنَا عِيسَى - يَغْنِي ابْنُ يُونُسَ -، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَصْبَغٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: كَأَنِّي أَسْمَعُ صَوْتَ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ الْجَوَارِي الْكُنَّسِ﴾. [م].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

وَأَقْبَدَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ مَخْمُودٍ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ نَافِعٌ: أَبْطَأَ عِبَادَةُ [بُنَى الصَّامِتِ] عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَأَقَامَ أَبُو نُعَيْمٍ الْمُؤَذِّنُ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى أَبُو نُعَيْمٍ بِالنَّاسِ، وَأَقْبَلَ عِبَادَةُ وَأَنَا مَعَهُ حَتَّى صَفَقْنَا خَلْفَ أَبِي نُعَيْمٍ، وَأَبُو نُعَيْمٍ يُجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ، فَجَعَلَ عِبَادَةُ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ لِعِبَادَةَ: سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ يُجْهَرُ، قَالَ: أَجَلٌ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضُ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يُجْهَرُ فِيهَا الْقِرَاءَةُ قَالَ: فَالْتَبَسْتُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ^(١) فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «هَلْ تَقْرَءُونَ إِذَا جَهَرْتُ بِالْقِرَاءَةِ؟» فَقَالَ بَعْضُنَا: «إِنَّا نَصْنَعُ ذَلِكَ» قَالَ: «فَلَا، وَأَنَا أَقُولُ مَا لِي يَنَازِعُنِي الْقُرْآنُ، فَلَا تَقْرَءُوا بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِذَا جَهَرْتُ، إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ».

٨٢٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، نَا الْوَلِيدُ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عِبَادَةَ نَحْوِ حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالُوا: فَكَانَ مَكْحُولٌ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ سِرًّا، قَالَ مَكْحُولٌ: أَفْرَأُ بِهَا^(٢) فَيَمَاجَهَرُ بِهِ الْإِمَامُ، إِذَا قَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَسَكَتَ سِرًّا فَإِنْ لَمْ يَسْكُتْ أَفْرَأُ بِهَا قَبْلَهُ، وَمَعَهُ، وَبَعْدَهُ، لَا تَتَرَكُّهَا عَلَى كُلِّ^(٣) حَالٍ.

١٣٧ - بَابُ مَنْ رَأَى الْقِرَاءَةَ إِذَا لَمْ يُجْهَرُ^(٤)

٨٢٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ أَكِيمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ آتِفًا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَتَارَعُ الْقُرْآنَ؟» قَالَ: فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَمَاجَهَرُ فِيهِ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ بِالْقِرَاءَةِ مِنَ الصَّلَوَاتِ، حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى حَدِيثَ ابْنِ أَكِيمَةَ هَذَا: مَعْمَرٌ وَيُونُسُ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَلَى مَعْنَى مَالِكٍ.

٨٢٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْزُوقِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ وَابْنُ السَّرْحِ، قَالُوا: نَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَكِيمَةَ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً نَظُنُّ أَنَّهَا الصُّبْحُ، بِمَعْنَاهُ إِلَى قَوْلِهِ: «مَا لِي أَتَارَعُ الْقُرْآنَ» قَالَ مُسَدَّدٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ مَعْمَرٌ: فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فَيَمَاجَهَرُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ ابْنُ السَّرْحِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَانْتَهَى النَّاسُ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ مِنْ بَيْنِهِمْ: قَالَ سُفْيَانُ: وَتَكَلَّمَ الزُّهْرِيُّ بِكَلِمَةِ

(١) في «نسخة»: «بالقراءة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) بَوَّبَ السَّهَارَنفُورِيُّ فِي «بَدَلِ الْمَجْهُودِ» (٦١/٥) مَا نَصَّهُ (بَابُ مَنْ كَرِهَ الْقِرَاءَةَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ إِذَا جَهَرَ الْإِمَامُ) وَقَالَ: «وَلَيْسَتْ هَذِهِ التَّرْجُمَةُ إِلَّا فِي النُّسخَةِ الْمُجْتَنَابِيَّةِ وَعَلَى الْحَاشِيَةِ نَسَخَتَانِ أُخْرَيَانِ، الْأُولَى بَابُ مَنْ تَرَكَ الْقِرَاءَةَ فِيمَا جَهَرَ الْإِمَامُ وَهَذِهِ التَّرْجُمَةُ مِثْلُ التَّرْجُمَةِ السَّابِقَةِ، وَلَمْ تَوْجَدْ إِلَّا عَلَى حَاشِيَةِ الْمُجْتَنَابِيَّةِ، وَالثَّانِيَةُ بَابُ مَنْ رَأَى الْقِرَاءَةَ إِذَا لَمْ يَجْهَرْ، وَهَذِهِ التَّرْجُمَةُ مُوجُودَةٌ فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْمَوْجُودَةِ وَاخْتَارَهَا صَاحِبُ «الْعَوْنِ» فِي شَرْحِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهَا، وَهَذِهِ التَّرْجُمَةُ لَا يُوَافِقُهَا الْأَحَادِيثُ الْمَذْكُورَةُ إِلَّا بِالِاسْتِدْلَالِ وَالتَّكْلِيفِ وَأَمَّا عَلَى الْأَوَّلِينَ فَالْمُطَابَقَةُ وَاضِحَةٌ.

(٥) في «نسخة»: «به». (منه).

لَمْ أَسْمَعْهَا، فَقَالَ مَعْمَرٌ: إِنَّهُ قَالَ: فَأَنْتَهَى النَّاسُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَأَنْتَهَى حَدِيثُهُ إِلَى قَوْلِهِ: «مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ». وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ فِيهِ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فَاتَّعَطَّ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ، فَلَمْ يَكُونُوا يَقْرَءُونَ مَعَهُ فِيمَا يَجْهَرُ^(١) بِهِ [بُخَارِي].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ قَالَ: قَوْلُهُ «فَأَنْتَهَى النَّاسُ»: مِنْ كَلَامِ الزُّهْرِيِّ.

١٣٨ - [بَابُ مَنْ لَمْ يَرِ الْقِرَاءَةَ إِذَا لَمْ يَجْهَرُ]^(٢)

٨٢٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلِيسِيُّ، نَا شُعْبَةُ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، أَنَا شُعْبَةُ - الْمَعْنَى -، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَرَأَ خَلْفَهُ: بِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «إِيَّكُمْ قَرَأَ؟» قَالُوا: رَجُلٌ! قَالَ: «قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَتْهَا».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ الْوَلِيدُ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: أَلَيْسَ قَوْلُ سَعِيدٍ: أَتَيْتُ لِلْقُرْآنِ؟ قَالَ: ذَلِكَ إِذَا جَهَرَ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: قُلْتُ لِقَتَادَةَ: كَأَنَّهُ كَرِهَهُ؟ قَالَ: لَوْ كَرِهَهُ نَهَى عَنْهُ. [م].

٨٢٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، نَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ، فَلَمَّا أَتَمَّ الْقُرْآنَ قَالَ: «إِيَّكُمْ قَرَأَ بِ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَتَا، فَقَالَ: «[قَدْ] عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَتْهَا». [م].

١٣٩ - بَابُ مَا يُجْزِيءُ الْأُمِّيَّ وَالْأَعْجَمِيَّ مِنَ الْقِرَاءَةِ

٨٣٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَفِينَا الْأَعْرَابِيُّ وَالْعَجَمِيُّ فَقَالَ: «افْرُؤُوا، فَكُلُّ حَسَنٍ، وَسَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقِيمُونَهُ كَمَا يَقَامُ الْقَدْحُ، يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ».

٨٣١ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي^(٣) عَمْرُو بْنُ وَهْبٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ وَفَاءِ بْنِ شُرَيْحٍ الصَّدْفِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَنَحْنُ نَقْرَأُ، فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، كِتَابُ اللَّهِ وَاحِدٌ، وَفِيكُمْ الْأَحْمَرُ، وَفِيكُمْ الْأَبْيَضُ، وَفِيكُمْ الْأَسْوَدُ، افْرُؤُوا قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَهُ أَقْوَامٌ يَقِيمُونَهُ كَمَا يَقِيمُونَ الشَّهْمَ، يَتَعَجَّلُ أَجْرُهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُهُ».

٨٣٢ - (حسن) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، نَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَائِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَخَذَ مِنَ الْقُرْآنِ

(١) في «نسخة»: «جهر». (منه).

(٢) قال صاحب «البدل» (٦٧/٥) وبوب (باب من رأى القراءة إذا لم يجهر): «هذه الترجمة موجودة في جميع النسخ الموجودة، إلا في نسخة «عون المعبود» فإنها ليست فيها هاهنا ترجمة، وفي النسخة المجتبائية على حاشيتها.». وذكر الترجمة التي أثبتناها، قال: «والأحاديث المذكورة في الباب تناسب هذه الترجمة».

(٣) في «نسخة»: «ثني».

شَيْئًا، فَعَلَّمَنِي مَا يُخْرِئُنِي مِنْهُ، فَقَالَ: «قُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ [الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ]»^(١). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٢)، هَذَا لِلَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي، وَاَرْزُقْنِي، وَعَافِنِي، وَاهْدِنِي»، فَلَمَّا قَامَ قَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ^(٣)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ مَلَأَ يَدَهُ^(٤) مِنَ الْخَيْرِ».

٨٣٣ - (ضعيف موقوف) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ - يَعْنِي الْفَزَارِيَّ -، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي التَّطَوُّعَ نَدْعُو قِيَامًا وَقُعُودًا، وَنُسَبِّحُ رُكُوعًا وَسُجُودًا.

٨٣٤ - (ضعيف مقطوع) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، مِثْلَهُ، لَمْ يَذْكُرِ التَّطَوُّعَ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِمَامًا أَوْ خَلْفَ إِمَامٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَيُسَبِّحُ وَيَكْبِّرُ وَيَهْلُلُ قَدْرَ قَافٍ وَالذَّارِيَاتِ.

١٤٠ - باب تمام التكبير

٨٣٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَكَعَ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنْ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا اخَذَ عِمْرَانُ بِيَدَيَّ وَقَالَ: لَقَدْ صَلَّيْتَ هَذَا قَبْلُ، أَوْ قَالَ: لَقَدْ صَلَّيْتُ بِنَا هَذَا قَبْلَ صَلَاةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. [ق].

٨٣٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، نَا أَبِي بَقِيَّةٍ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَكْبِرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ وَغَيْرِهَا: يَكْبِرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يَكْبِرُ حِينَ يَرَكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يَكْبِرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَكْبِرُ حِينَ يَسْجُدَ، ثُمَّ يَكْبِرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَكْبِرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الثَّانِيَةِ، فَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَنْصَرِفُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَا أَقْرَبُكُمْ^(٥) شَيْئًا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كَانَتْ هَذِهِ لَصَلَاتِهِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا. [خ، م مختصرًا]

(مرسل صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا الْكَلَامُ الْأَخِيرُ يَجْعَلُهُ مَالِكٌ وَالزُّهْرِيُّ وَغَيْرُهُمَا، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، وَوَافَقَ عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ شُعَيْبَ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ.

٨٣٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عِمْرَانَ، قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: الشَّامِي، [و] قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْقَلَانِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ صَلَّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَا يُبَيِّمُ التَّكْبِيرَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: مَعْنَاهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَأَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ لَمْ يَكْبِرْ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ لَمْ يَكْبِرْ.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في (الهندية): «يا رسول الله صلى الله عليه وسلم».

(٣) في «نسخة»: «بيديه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يديه». (منه).

(٥) في (الهندية): «لأقربكم».

١٤١ - باب كيف يضع ركبته قبل يديه؟

٨٣٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى، قَالَا: نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شَرِيكُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ.

٨٣٩ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، نَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، نَا هَمَّامٌ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ حَدِيثَ الصَّلَاةِ، قَالَ: فَلَمَّا سَجَدَ وَقَعْنَا رُكْبَتَاهُ إِلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ يَقَعَا كَفَاهُ، قَالَ هَمَّامٌ: وَنَا شَقِيقٌ [قَالَ]: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذَا، وَفِي حَدِيثِ أَحَدِهِمَا - وَأَكْبَرُ عِلْمِي أَنَّهُ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ -: وَإِذَا نَهَضَ نَهَضَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَاعْتَمَدَ عَلَى فِخْذِهِ.

٨٤٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ، عَنْ أَبِي الرِّئَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، وَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ».

٨٤١ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ، عَنْ أَبِي الرِّئَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَعْتَمِدُ^(١) أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ يَبْرُكُ^(٢) كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ».

١٤٢ - باب النهوض في الفرد

٨٤٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ -، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: جَاءَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ إِلَى^(٣) مَسْجِدِنَا فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُصَلِّي بِكُمْ^(٤) وَمَا أَرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي قَلَابَةَ: كَيْفَ صَلَّي؟ قَالَ: مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا - يَعْنِي عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ لِإِمَامِهِمْ -، وَذَكَرَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الْآخِرَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى فَقَعَدَ ثُمَّ قَامَ. [خ].

٨٤٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، نَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: جَاءَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ إِلَى مَسْجِدِنَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُصَلِّي وَمَا أَرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، قَالَ: فَقَعَدَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الْآخِرَةِ.

٨٤٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا هُشَيْنٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ إِذَا كَانَ فِي وَثَرٍ مِنْ صَلَاتِهِ، لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا. [خ].

١٤٣ - باب الإقعاء بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٨٤٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، نَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الرُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ

(١) في «نسخة»: «يعتمد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فيرك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «في». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

طَاوُسًا يَقُولُ: قُلْنَا لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِفْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ فِي السُّجُودِ؟ فَقَالَ: هِيَ السُّنَّةُ، قَالَ: قُلْنَا: إِنَّا لَنَرَاهُ جُفَاءَ بِالرَّجُلِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ. [م].

١٤٤ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

٨٤٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ». [م].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ عُبَيْدِ أَبِي الْحَسَنِ: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ فِيهِ: بَعْدَ الرُّكُوعِ. قَالَ سُفْيَانُ: لَقِينَا الشَّيْخَ عُبَيْدًا أَبَا الْحَسَنِ بَعْدَ فَلَمْ يَقُلْ فِيهِ: «بَعْدَ الرُّكُوعِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِصْمَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُبَيْدٍ قَالَ: «بَعْدَ الرُّكُوعِ».

٨٤٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا [أَبُو] الْوَلِيدِ، (ح)، وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا أَبُو مُسْهِرٍ، (ح)، وَنَا ابْنُ السَّرْحِ، نَا بَشْرُ بْنُ بَكْرٍ، (ح)، وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَزْعَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ - حِينَ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» -: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَاءِ» - قَالَ مُؤَمَّلٌ: «مِلءَ السَّمَوَاتِ» - «وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ، أَهْلُ النَّشَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ» زَادَ مُحَمَّدٌ: «وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ»، ثُمَّ انْفَقَا: - «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» وَقَالَ بَشْرٌ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ^(١) لَمْ يَقُلْ مُحَمَّدٌ: «اللَّهُمَّ» قَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ^(٢). [م].

٨٤٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعْيٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مِنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [ق].

٨٤٩ - (حسن مقطوع) حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عَمَّارٍ، نَا أَسْبَاطُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَا يَقُولُ الْقَوْمُ خَلْفَ الْإِمَامِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَلَكِنْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ.

١٤٥ - بَابُ الدُّعَاءِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٨٥٠ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ، نَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، نَا كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي».

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «لَمْ يَقُلْ اللَّهُمَّ» (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَلَمْ يَقُلْ: وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ أَيْضًا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَمْ يَجِيءَ بِهِ إِلَّا أَبُو مُسْهِرٍ». (مَنْه).

١٤٦ - بَابُ رَفْعِ النِّسَاءِ إِذَا كُنَّ مَعَ الْإِمَامِ ^(١) رُؤُوسَهُنَّ مِنَ السَّجْدَةِ

٨٥١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَوِّكِلِ الْعَسْقَلَانِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَوْلَى لَأَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا تَرْفَعُ رَأْسَهَا حَتَّى يَرْفَعَ الرَّجُلُ رُؤُوسَهُمْ» كَرَاهِيَةً ^(٢) أَنْ يَرَيْنَ مِنْ عَوَازِ الرِّجَالِ.

١٤٧ - بَابُ طَوْلِ الْقِيَامِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٨٥٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ سُجُودَهُ وَرُكُوعَهُ وَقُعودَهُ ^(٣)، وَمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ. [ق].

٨٥٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، أَنَا ثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ رَجُلٍ أَوْجَزَ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَامٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَامَ حَتَّى يَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ ^(٤)، ثُمَّ يَكْبِرُ وَيَسْجُدُ، وَكَانَ يَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى يَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ ^(٥). [م، خ مختصراً].

٨٥٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو كَامِلٍ - دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي الْآخِرِ - قَالَا: نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَفَعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ - وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فِي الصَّلَاةِ، فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ كَرَكْعَتِهِ، وَسَجْدَتَهُ كَرَكْعَتِهِ وَسَجْدَتَهُ، وَاعْتَدَالَهُ ^(٦) فِي الرُّكْعَةِ كَسَجْدَتِهِ، وَجَلَسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ وَسَجْدَتَهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ مُسَدَّدٌ: فَرَكْعَتَهُ، وَاعْتَدَالَهُ بَيْنَ الرُّكْعَتَيْنِ، فَسَجْدَتَهُ، فَجَلَسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجْدَتَهُ، فَجَلَسَتَهُ بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ. [م].

١٤٨ - بَابُ صَلَاةٍ مَنْ لَا يَقِيمُ صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٨٥٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ التَّمَرِيُّ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُعْجِرِي صَلَاةَ الرَّجُلِ حَتَّى يَقِيمَ ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ».

٨٥٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، نَا أَنَسٌ - يَغْنِي ابْنُ عِيَّاضٍ -، (ح)، وَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ الْمُثَنَّى -، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَارْجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) في «نسخة»: «الرجال». (منه). وفي حاشية (الهندية): «الرجان»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في «نسخة»: «كراهية». (منه).

(٣) في «نسخة»: «منه».

(٤) في «نسخة»: «وهم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وهم». (منه).

(٦) في «نسخة»: «واعتداله بين الركعتين، فسجدته فجلسته بين التسليم والانصراف قريباً من السواء». (منه).

«وَعَلَيْكَ السَّلَامُ» - ثُمَّ قَالَ: - «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مِرَارٍ^(١)، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَحْسَنُ غَيْرَ هَذَا، فَعَلَّمَنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتِدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ اجْلِسْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا».

قَالَ الْقَعْنَبِيُّ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ وَمَا انْتَقَصَتْ مِنْ هَذَا شَيْئًا فَإِنَّمَا انْتَقَصَتْ مِنْ صَلَاتِكَ» وَقَالَ فِيهِ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ». [ق].

٨٥٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى ابْنِ خَلَادٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ - ذَكَرَ^(٢) نَحْوَهُ - قَالَ فِيهِ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا تَتِمُّ صَلَاةٌ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَتَوَضَّأَ فَيَضَعَ الوُضُوءَ - يَعْنِي مَوَاضِعَهُ - ثُمَّ يَكْبِرُ وَيَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيُسَبِّحُ عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ بِمَا شَاءَ^(٣) مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَرْكَعُ حَتَّى تَطْمِئِنَّ مَفَاصِلُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَسْجُدُ حَتَّى تَطْمِئِنَّ مَفَاصِلُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَسْجُدُ حَتَّى تَطْمِئِنَّ مَفَاصِلُهُ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَكْبِرُ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ».

٨٥٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَالْحَجَّاجُ بْنُ مِثَالٍ، قَالَا: نَا هَمَّامٌ، نَا إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى ابْنِ خَلَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ - بِمَعْنَاهُ - قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَا تَتِمُّ صَلَاةٌ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيُمَسِّحَ بِرَأْسِهِ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يَكْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَحْمَدُهُ، ثُمَّ يَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا أَدْنَى لَهُ فِيهِ وَيُسَبِّحُ» - فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ قَالَ: - «ثُمَّ يَكْبِرُ فَيَسْجُدُ، فَيُمَكِّنُ وَجْهَهُ - قَالَ هَمَّامٌ وَرَبَّمَا قَالَ: «جِبْهَتَهُ» - مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَطْمِئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَوِيَ، ثُمَّ يَكْبِرُ فَيَسْتَوِيَ قَاعِدًا عَلَى مِقْعَدِهِ وَيُقِيمُ ضَلْبَهُ - فَوُصِفَتِ الصَّلَاةُ هَكَذَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، حَتَّى فَرَغَ - لَا تَتِمُّ صَلَاةٌ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ».

٨٥٩ - (حسن) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرِو -، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى ابْنِ خَلَادٍ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ فَتَوَجَّهْتَ إِلَى الْقِبْلَةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَبِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَقْرَأَ، [وَإِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ رَأْسَكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ وَامْلُذْ ظَهْرَكَ - وَقَالَ: - إِذَا سَجَدْتَ فَمَكِّنْ لِسُجُودِكَ^(٤)، فَإِذَا رَفَعْتَ فَاغْمِزْ عَلَى فَخْذِكَ الْبُشْرَى».

٨٦٠ - (حسن) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى ابْنِ خَلَادٍ ابْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ: «إِذَا أَنْتَ قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَكَبِّرِ اللَّهُ عَزَّ

(١) فِي «نَسَخَةِ»: «مَرَاتٍ». (مَنه).

(٢) فِي «نَسَخَةِ»: «فَذَكَرَ». (مَنه).

(٣) فِي «نَسَخَةِ»: «بِمَا تيسَّرَ». (مَنه).

(٤) فِي «نَسَخَةِ»: «بِسُجُودِكَ»، وَفِي «نَسَخَةِ»: «بِسُجُودِكَ» (مَنه).

وَجَلَّ، ثُمَّ أَفْرَأَ مَا تَسْتَرِ عَلَيْكَ مِنَ الْقُرْآنِ - وَقَالَ فِيهِ: - فَإِذَا جَلَسْتَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ فَاطْمَئِنَّ، وَافْتَرِشْ فَيْحَكَ الْبُسْرَى،
ثُمَّ تَشْهَدْ، ثُمَّ إِذَا قُمْتَ فَمِثْلُ ذَلِكَ، حَتَّى تَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِكَ».

٨٦١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُوسَى الْمُخْتَلِيُّ، نَا إِسْمَاعِيلُ - يَغْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ -، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ
يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَصَّ هَذَا الْحَدِيثَ، قَالَ
فِيهِ: «فَتَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ [جَلَّ وَعَزَّ]، ثُمَّ تَشْهَدْ، فَأَقِمَّ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَافْرَأْ بِهِ، وَإِلَّا فَاخْمَدِ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ وَكَبَّرْهُ وَهَلِّلْهُ» وَقَالَ فِيهِ: - وَإِنْ ^(١) انْتَقَضَتْ مِنْهُ شَيْئًا، انْتَقَضَتْ مِنْ صَلَاتِكَ».

٨٦٢ - (حسن) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَكَمِ، (ح)، وَنَا
قُتَيْبَةَ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ الْمَحْمُودِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَبَلٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَنْ نَفَرَةِ الْغُرَابِ، وَافْتِرَاشِ السَّيْعِ، وَأَنْ يُوطَّنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ كَمَا يُوطَّنُ الْبَعِيرُ. هَذَا لَفْظُ قُتَيْبَةَ.

٨٦٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَالِمِ الْبَرَادِ، قَالَ: أَتَيْنَا عُقْبَةَ بْنَ
عَمْرِو الْأَنْصَارِيَّ أَبَا مَسْعُودٍ، فَقُلْنَا لَهُ: حَدَّثَنَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ بَيْنَ أَيْدِينَا فِي الْمَسْجِدِ، فَكَبَّرَ، فَلَمَّا رَكَعَ
وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، وَجَافَى بَيْنَ مِرْفَقَيْهِ، حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ
اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقَامَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ جَافَى بَيْنَ مِرْفَقَيْهِ حَتَّى
اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَجَلَسَ، حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ أَيْضًا، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِثْلَ
هَذِهِ الرُّكْعَةِ، فَصَلَّى صَلَاتَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي.

١٤٩ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُمُتُّهَا صَاحِبُهَا تُمُّ مِنْ تَطَوُّعِهِ»

٨٦٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَغْفُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا إِسْمَاعِيلُ، نَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الضَّمِّيِّ،
قَالَ: خَافَ مِنْ زِيَادٍ - أَوْ ابْنِ زِيَادٍ - فَاتَى الْمَدِينَةَ، فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَسَيِّئِي فَأَنْتَسَبْتُ لَهُ، فَقَالَ يَا فَتَى ^(٢)، أَلَا
أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى رَحِمَكَ اللَّهُ - قَالَ يُونُسُ: وَأَحْسِبُهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ
النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ، قَالَ: يَقُولُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ - وَهُوَ أَعْلَمُ - انظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي: أَمَّا هَا
أَمْ نَقَصَهَا؟ فَإِنْ كَانَتْ تَامَةً كُنِيتَ لَهُ تَامَةً، وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا، قَالَ: انظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ
تَطَوُّعٌ، قَالَ أَمَّا لِعَبْدِي فَرِيضَتُهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى ذَلِكَ» ^(٣).

٨٦٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَوَرِهِ.

٨٦٦ - (إسناده صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ
تَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - بِهَذَا الْمَعْنَى - قَالَ: «ثُمَّ الزَّكَاةُ مِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ».

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «فَإِنْ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «بَنِي». (مَنْه).

(٣) فِي «نَسَخَةٍ»: «ذَاكُم». (مَنْه).

١٥٠- بَابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

وَوَضَعَ الْيَدَيْنِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ

٨٦٧- (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ - [قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَاسْمُهُ وَقْدَانُ] ^(١)، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيَّ، فَتَهَانِي عَنْ ذَلِكَ، فَقُلْتُ فَقَالَ: لَا تَصْنَعْ هَذَا، فَإِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ، فَهَيَّئْنَا عَنْ ذَلِكَ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكْبِ. [ق].

٨٦٨- (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقْرَأْ ذِرَاعِيَهُ عَلَى فِخْذَيْهِ، وَلْيَطْبُقْ بَيْنَ كَفَيْهِ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [م].

١٥١- بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ

٨٦٩- (ضعيف) حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ - الْمَعْنَى - قَالَ: نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى - قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ -، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: لَمَّا تَرَلْتُ: «فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ»، فَلَمَّا تَرَلْتُ: «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» قَالَ: «اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ». [الإرواء (٣٣٤)].

٨٧٠- (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نَا اللَّيْثُ - يَغْنِي ابْنُ سَعْدٍ -، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى - أَوْ مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - بِمَعْنَاهُ - زَادَ: قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ». ثَلَاثًا، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ» ثَلَاثًا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ تُخَافُ ^(٢) أَنْ لَا تَكُونَ مَحْفُوظَةً.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: انْفَرَدَ أَهْلُ مِصْرَ بِإِسْنَادِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ: حَدِيثِ الرَّبِيعِ، وَحَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ] ^(٣).

٨٧١- (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نَا شُعْبَةُ قَالَ: قُلْتُ لِسُلَيْمَانَ: أَدْعُو فِي الصَّلَاةِ إِذَا مَرَرْتُ بِآيَةٍ تَخَوْفُ؟ فَحَدَّثَنِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُسْتَوْرِدٍ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُهْرٍ، عَنْ حَذِيقَةَ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» وَفِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» وَمَا مَرَّ بِآيَةٍ رَحِمَهُ إِلَّا وَقَفَ عِنْدَهَا، فَسَأَلَ، وَلَا بِآيَةٍ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ عِنْدَهَا فَتَعَوَّذَ. [م].

٨٧٢- (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا هِشَامٌ، ثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ وَرُكُوعِهِ: «سُبُّوحٌ، قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ». [م].

٨٧٣- (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: يخاف. وفي «نسخة»: «أخاف». (منه)، وقال شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٩/٣٤٠): «لكن لها شواهد كثيرة، ولذلك أوردت خلاصتها في «صفة الصلاة».

(٣) في «نسخة». (منه).

حُمَيْدٌ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَقَامَ فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ: لَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّدُ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ» ثُمَّ سَجَدَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ فِي سُجُودِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ بِآلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَرَأَ سُورَةَ سُورَةٍ.

٨٧٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلِيسِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَا: نَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ - مَوْلَى الْأَنْصَارِ -، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَكَانَ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ - ثَلَاثًا - ذُو الْمَلَائِكَةِ وَالْجَبَرُوتِ وَالْكِبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ». ثُمَّ اسْتَفْتَحَ، فَقَرَأَ الْبَقَرَةَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَكَانَ رُكُوعُهُ تَخَوُّاً مِنْ قِيَامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَكَانَ قِيَامُهُ تَخَوُّاً مِنْ قِيَامِهِ ^(١)، يَقُولُ: «الرَّحْمَنُ الْحَمْدُ». ثُمَّ يَسْجُدُ ^(٢)، فَكَانَ سُجُودُهُ تَخَوُّاً مِنْ قِيَامِهِ، فَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَكَانَ يَقَعُدُ فِيمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ تَخَوُّاً مِنْ سُجُودِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي. فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَقَرَأَ فِيهِنَّ الْبَقَرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ، وَالتَّوْبَةَ، وَالتَّائِيَةَ، أَوْ الْأَنْعَامَ - شَكَّ شُعْبَةُ.

١٥٢ - بَابُ [فِي] الدُّعَاءِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٨٧٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالُوا: أَنَا ^(٣) ابْنُ وَهْبٍ، أَنَا ^(٤) عَمْرُو - يَغْنِي ابْنُ الْحَارِثِ -، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذَكَرَ أَنَّهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ». [م].

٨٧٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا سُفْيَانٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُهَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَشَفَ السُّنَّارَةَ وَالتَّاسُ صُفُوفَ خَلْفِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبِيِّ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ: يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تَرَى لَهُ، وَإِنِّي نَهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاجِعاً أَوْ سَاجِداً، فَأَمَّا الرُّكُوعُ: فَعَظُمُوا الرَّبَّ فِيهِ، وَأَمَّا السُّجُودُ: فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقِمْنِ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ». [م].

٨٧٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مسروقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَارُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ. [ق].

٨٧٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، (ح)، وَنَا أَحْمَدُ بْنُ السَّرْحِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّةَ وَجِلَّتْ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ». زَادَ ابْنُ السَّرْحِ: «عَلَانِيَةً وَسِرَّةً». [م].

(١) فِي «نَسَخَةِ»: «رُكُوعِهِ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةِ»: «سَجْدًا». (مَنْه).

(٣) فِي «نَسَخَةِ»: «ثَلَاثًا». (مَنْه).

(٤) فِي «نَسَخَةِ»: «أَخْبَرَنِي». (مَنْه).

٨٧٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، نَاعِدُهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَلَمَسْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ وَقَدْ مَاءُ مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِمَعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ». [م].

١٥٣ - بَابُ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ

٨٨٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، نَابِقِيَّةُ، نَا شُعَيْبُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ». فَقَالَ [لَهُ] قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟! فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ». [ق].

٨٨١ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ تَطَوُّعٍ، فَسَمِعْتُهُ [وَهُوَ] يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، وَبِاللَّهِ مِنَ النَّارِ».

٨٨٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ تَحَجَّجْتَ وَاسْمَعًا». يُرِيدُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. [خ].

٨٨٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ «سُبْحَ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى» قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: خُوْلَفَ وَكِيعٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، [وَأَرَوَاهُ أَبُو وَكِيعٍ وَشُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا].

٨٨٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُصَلِّي فَوْقَ بَيْتِهِ، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ «الْأَسْمَاءُ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُخَيِّجَ الْمَوْتَى» قَالَ: سُبْحَانَكَ، فَبَلَى. فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ أَحْمَدُ: يُعْجِبُنِي فِي الْفَرِيضَةِ أَنْ يَدْعُو بِمَا فِي الْقُرْآنِ.

١٥٤ - بَابُ مِقْدَارِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٨٨٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ - أَوْ عَنْ عَمِّهِ - قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي صَلَاتِهِ، فَكَانَ يَتَمَكَّنُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ قَدْرَ مَا يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» ثَلَاثًا.

٨٨٦ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الْأَهْوَايِيُّ، نَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ يَزِيدَ الْهَذَلِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَذَلِكَ أَثْنَاءُ، فَإِذَا سَجَدَ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، ثَلَاثًا، وَذَلِكَ أَثْنَاءُ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا مُرْسَلٌ: عَوْنٌ لَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ.

٨٨٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيُّ، نَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، سَمِعْتُ أَغْرَابِيًّا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ مِنْكُمْ: بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ فَانْتَهَى إِلَى آخِرِهَا: «الْبَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ» فَلْيَقُلْ: بَلَى، وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، وَمَنْ قَرَأَ: «لَا أَسِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَانْتَهَى إِلَى «الْبَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُخَيِّمَ الْمَوْتَى»، فَلْيَقُلْ: بَلَى، وَمَنْ قَرَأَ: «وَالْمُرْسَلَاتِ»، فَلْيَقُلْ: «فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ» فَلْيَقُلْ: آمَنَّا بِاللَّهِ». قَالَ إِسْمَاعِيلُ: ذَهَبْتُ أُعِيذُ عَلَى الرَّجُلِ الْأَغْرَابِيِّ وَأَنْظُرُ لَعَلَّهُ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَنْتَظِرْ أَتَنِي لَمْ أَحْفَظْهُ؟ لَقَدْ حَجَجْتُ سِتِّينَ حَجَّةً مَا مِنْهَا حَجَّةٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُ الْبَعِيرَ الَّذِي حَجَجْتُ عَلَيْهِ! «المشكاة» (٨٦٠).

٨٨٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَابْنُ رَافِعٍ، قَالَا: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ وَهْبِ بْنِ مَأْنُوسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْفَتَى - يَعْنِي عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ - قَالَ: فَحَزَرْنَا فِي رُكُوعِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ، وَفِي سُجُودِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ. «المشكاة» (٨٨٣).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: قُلْتُ لَهُ: مَأْنُوسٌ أَوْ مَابُوسٌ؟ فَقَالَ: أَمَّا عَبْدُ الرَّزَّاقِ فَيَقُولُ: مَابُوسٌ، وَأَمَّا حِفْظِي فَمَأْنُوسٌ. وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ رَافِعٍ. قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

١٥٥ - بَابُ [فِي] الرَّجُلِ يَذُرُكَ الْإِمَامُ سَاجِدًا؛ كَيْفَ يَصْنَعُ؟

٨٨٩ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَهُمْ، أَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي الْعَتَّابِ وَابْنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جِئْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَعْلَوْهَا شَيْئًا، وَمَنْ أَذْرَكَ الرُّكْعَةَ فَقَدْ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ».

١٥٦ - بَابُ أَعْضَاءِ السُّجُودِ

٨٩٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمِرْتُ - قَالَ حَمَّادُ: أَمِرْتُ بِكُمْ - أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَرَابٍ. [ق]. ثَوْبًا».

٨٩١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمِرْتُ» - وَرَبَّمَا قَالَ: أَمِرْتُ بِكُمْ - أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَرَابٍ. [ق].

٨٩٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا بَكْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مَضَرَ -، عَنْ ابْنِ الْهَادِ^(١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدَةً مَعَهُ سَبْعَةُ أَرَابٍ: وَجْهُهُ، وَكَفَّاهُ، وَرُكْبَتَاهُ، وَقَدَمَاهُ. [م].

٨٩٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ -، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَفَعَهُ، قَالَ: «إِنَّ الْبَدَنَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ، وَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمُ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهُمَا».

(١) فِي «نَسَخَةِ»: «الْهَادِي». (مَنْه).

١٥٧ - بَابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ وَالْجَبْهَةِ

٨٩٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، نَاصِفُو بْنُ عَيْسَى، نَاعِمٌ مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ عَلَى جَنْبِهِ، وَعَلَى أُرْبَتَيْهِ، أَتْرَطِينَ مِنْ صَلَاةٍ صَلَّاهَا بِالنَّاسِ. [ق].

٨٩٥- (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، نَحْوَهُ. [م وهو عند (خ) و(م) مطولاً].

١٥٨ - بَابُ صِفَةِ (١) السُّجُودِ

٨٩٦ - (ضعيف) حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْنَةَ، نَاسِرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: وَصَفَ لَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ، وَاعْتَمَدَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَرَفَعَ عَجِيزَتَهُ وَقَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ.

٨٩٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، نَاسُئَةُ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَقْتَرِشْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ أَفْتَرِاشَ الْكَلْبِ». [ق].

٨٩٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَافِعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى لَوْ أَنَّ بَهْمَةً أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ تَحْتَ يَدَيْهِ مَرَّتَ. [م].

٨٩٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، نَازَهُرِيُّ، نَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ الَّذِي يُحَدِّثُ بِالتَّقْسِيرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِنْطِئِهِ وَهُوَ مُجَحُّ قَدْ فَرَجَ [بَيْنَ] يَدَيْهِ.

٩٠٠ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، نَاعِبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، نَا الْحَسَنُ، نَا أَحْمَرُ بْنُ جَزْءٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى عَصْدِيهِ عَنْ جَنْبَيْهِ حَتَّى تَأْوِي لَهُ.

٩٠١ - (حسن) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، نَافِثُ بْنُ وَهْبٍ، نَافِثُ بْنُ اللَّيْثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ ابْنِ حُجْبِرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَفْتَرِشْ يَدَيْهِ أَفْئِزَّاشَ الْكَلْبِ، وَلْيَضُمَّ فَخْذَيْهِ» (٢).

١٥٩ - بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ لِلزَّرُورَةِ (٣)

٩٠٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اشْتَكَى أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ [إِذَا انْفَرَجُوا] ^(٤)، فَقَالَ: «اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ».

١٦٠ - بَابُ [فِي] التَّخَصُّصِ وَالْإِقْعَاءِ

٩٠٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ صَبِيحِ الْحَنْفِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَى خَاصِرَتَيْهِ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: هَذَا ^(٥) الصَّلْبُ فِي الصَّلَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُ.

(١) في نسخة: «كف». (منه).

(٢) تراجع الشيخ عن تضعيفه، فنقله إلى 'صحيح سنن أبي داود' (٤/ ٥٥).

(٣) في «نسخة»، (منه).

(٤) في نسخة: «إذا تفرجوا». (منه).

(٥) في نسخة: «هكذا». (منه).

١٦١ - بَابُ الْبُكَاءِ فِي الصَّلَاةِ

٩٠٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَامٍ، نَا يَزِيدُ - يَغْنِي ابْنُ هَارُونَ -، نَا حَمَّادٌ - يَغْنِي ابْنُ سَلَمَةَ -، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ أُرِيضُ كَأَرِيضِ الرَّحَى ^(١) مِنْ الْبُكَاءِ ﷻ ^(٢).

١٦٢ - بَابُ كَرَاهِيَةِ الْوَسْوَاسَةِ وَحَدِيثِ النَّفْسِ فِي الصَّلَاةِ

٩٠٥ - (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، نَا هِشَامٌ - يَغْنِي ابْنُ سَعْدٍ -، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضْوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا: عُفِّرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٩٠٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَعْرِيرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ تَوَضَّأَ فَيُحْسِنُ الْوُضْوءَ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ يَقْبَلُ بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ عَلَيْهِمَا، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». [م، وتقدم في الحديث (١٦٩)].

١٦٣ - بَابُ الْفَتْحِ عَلَى الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ

٩٠٧ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدُّمَشَقِيُّ، قَالَا: أَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ يَزِيدٍ [الْأَسَدِيِّ] الْمَالِكِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ يَحْيَى: وَرَبَّمَا قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَرَكَ شَيْئاً لَمْ يَقْرَأْهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرَكْتَ آيَةً كَذَا وَكَذَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَا أَذْكَرُ نَبِيَّهَا» ^(٣).

[و] قَالَ سُلَيْمَانُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: كُنْتُ أَرَاهَا نُسِخَتْ. وَقَالَ سُلَيْمَانُ: قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُسَوَّرُ بْنُ يَزِيدٍ الْأَسَدِيُّ الْمَالِكِيُّ.

٩٠٨ (م) - (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّمَشَقِيُّ، نَا هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ عَمَرَ]، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً فَقَرَأَ فِيهَا، فَلَبَسَ عَلَيْهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لِأَبِي: أَصَلَّيْتُ مَعَنَا، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ؟

١٦٤ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّلْقِينِ

٩٠٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَزَابِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ! لَا تَفْتَنُ عَلَى الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ»

(١) في نسخة: «المرجل». (منه).

(٢) في نسخة: «منه».

(٣) في نسخة: «أذكر نبيها». (منه).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو إِسْحَاقَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْحَارِثِ إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، لَيْسَ هَذَا مِنْهَا.

١٦٥ - بَابُ الْإِتِّفَاتِ فِي الصَّلَاةِ

٩٠٩ - (حسن) ^(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، [قَالَ]: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ، يُحَدِّثُنَا فِي مَجْلِسِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا التَّفَتَ انْصَرَفَ عَنْهُ».

٩١٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنِ الْأَشْعَثِ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمٍ -، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْتِفَاتِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا ^(٢) هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ». [خ].

١٦٦ - بَابُ الشُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ

٩١١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا عِيسَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ عَلَى ^(٣) جَبْهَتِهِ، وَعَلَى أُرْبُتَيْهِ، أَثَرُ طِينٍ مِنْ صَلَاةٍ صَلَّاهَا بِالنَّاسِ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: هَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَرَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْعَرَضَةِ الرَّابِعَةِ. [ق، وهو مكرر (٨٩٤)].

١٦٧ - بَابُ النَّظَرِ فِي الصَّلَاةِ

٩١٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، (ح)، وَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا جَرِيرٌ - وَهَذَا حَدِيثُهُ، وَهُوَ أَثَمٌ -، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ الطَّائِي، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - قَالَ عُثْمَانُ - هُوَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: - قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَرَأَى فِيهِ نَاسًا يُصَلُّونَ رَافِعِي أَيْدِيهِمْ إِلَى السَّمَاءِ - ثُمَّ انْتَفَقَا - فَقَالَ: «لَيْسَتْ هِيَ رِجَالٌ يُشْخِصُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ - قَالَ مُسَدَّدٌ: «فِي الصَّلَاةِ» - أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبْصَارُهُمْ». [م].

٩١٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ؟!» فَاسْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «لَيْسَتْ هُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتَحُطِّقَنَّ أَبْصَارُهُمْ». [خ].

٩١٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَقَالَ: «شَغَلَتْنِي أَعْلَامُ هَذِهِ، أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وَأَتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّتِهِ». [ق].

٩١٥ - (حسن) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نَا أَبِي، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزُّنَادِ - قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ - بِهَذَا الْخَبَرِ - قَالَ: وَأَخَذَ كُرْدِيًّا كَانَ لِأَبِي جَهْمٍ، فَقَتِلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْخَمِيصَةُ كَانَتْ خَيْرًا مِنَ الْكُرْدِيِّ.

(١) حَسَنُهُ أَخِيرًا، لَذَا ذَكَرَهُ فِي «صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (٤/ ٦٥-٦٦) وَانْظُرْ «صَحِيحَ التَّرْغِيبِ» (٥٥٤)، «الصَّحِيحَةُ» (١٥٩٦).

(٢) فِي «نَسَخَةِ». (مَنْه).

(٣) فِي «نَسَخَةِ»: «فِي». (مَنْه).

١٦٨ - بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٩١٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، نَا مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ -، عَنْ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي السُّلُوكِيُّ - [هُوَ أَبُو كَيْشَةَ] ^(١)، عَنْ سَهْلِ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ قَالَ: ثُوبٌ بِالصَّلَاةِ - يَعْنِي صَلَاةَ الصُّبْحِ - فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ يَلْتَمِثُ إِلَى الشَّعْبِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَانَ أَرْسَلَ فَارِسًا إِلَى الشَّعْبِ مِنَ اللَّيْلِ يَخْرُسُ.

١٦٩ - بَابُ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

٩١٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، نَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً بَنَتْ زَيْنَبُ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا. [ق].

٩١٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ -، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: بَيْنَا ^(٢) نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ جُلُوسًا ^(٣) خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ أُمَامَةً بَنَتْ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ - وَأُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهِيَ صَبِيَةٌ يَحْمِلُهَا عَلَى عَاتِقِهِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عَلَى عَاتِقِهِ، يَضَعُهَا إِذَا رَكَعَ، وَيُعِيدُهَا إِذَا قَامَ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ يُفَعِّلُ ذَلِكَ بِهَا. [خ، مختصراً].

٩١٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لِلنَّاسِ وَأُمَامَةً بَنَتْ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عُنُقِهِ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا. [م].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَمْ يَسْمَعْ مَخْرَمَةَ مِنْ أَبِيهِ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا.

٩٢٠ - (ضعيف) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ، نَا عَبْدُ الْأَعْلَى، نَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ -، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسْتَبِرُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ، فِي الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ - وَقَدْ دَعَاهُ بِلَالٌ لِلصَّلَاةِ - إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا وَأُمَامَةً بَنَتْ أَبِي الْعَاصِ [بِنْتُ ابْنَتِهِ] ^(٤) عَلَى عُنُقِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مِصْلَاهُ، وَفُتْنَا خَلْفَهُ، وَهِيَ فِي مَكَانِهَا الَّذِي هِيَ فِيهِ، قَالَ: فَكَبَّرَ، فَكَبَّرْنَا، قَالَ: حَتَّى إِذَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَزْكَعَ أَخَذَهَا فَوَضَعَهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ سُجُودِهِ ثُمَّ قَامَ، أَخَذَهَا فَرَدَّهَا فِي مَكَانِهَا، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ بِهَا ذَلِكَ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ [ﷺ] ^(٥).

٩٢١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، نَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِقْتُلُوا الْأَسُودَيْنِ فِي الصَّلَاةِ: الْحَبَّةَ، وَالْعَقْرَبَ»

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بَيْنَمَا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «جُلُوسًا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بِنْتُ بَنَتِهِ». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه)؛ والحديث صحيح دون تعيين الصلاة أنها الظهر أو العصر، ولا ذكر بلال، ويعني عنه ما تقدم برقم (٩١٧)،

٩١٨، ٩١٩)، أفاده شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٩/٣٥٢).

٩٢٢ - (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُسَدَّدٌ - وَهَذَا لَفْظُهُ - قَالَ: نَا بَشْرٌ - يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ -، ثَنَا بُرْدٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ أَحْمَدُ: يُصَلِّي - وَالْبَابُ عَلَيْهِ مُغْلَقٌ فَجِئْتُ فَاسْتَفْتَحْتُ - قَالَ أَحْمَدُ: فَمَشَى - فَفَتَحَ لِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُصَلَّاهُ. وَذَكَرَ أَنَّ الْبَابَ كَانَ فِي الْقِبْلَةِ.

١٧٠ - بَابُ رَدِّ السَّلَامِ فِي الصَّلَاةِ

٩٢٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ، نَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وَقَالَ: «إِنْ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا». [ق].

٩٢٤ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا أَبَانُ، نَا عَاصِمٌ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ، وَنَأْمُرُ بِحَاجَتِنَا، فَقَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَأَخَذَنِي مَا قَدَّمُ وَمَا حَدَّثَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُخْبِثُ مِنْ أَمْرِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَحَدَثَ مِنْ^(١) أَمْرِهِ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ» فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ.

٩٢٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ نَابِلِ صَاحِبِ الْعَبَاءِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّهُ قَالَ: مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ إِشَارَةً. قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: إِشَارَةً بِأَصْبُعِهِ. وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ فُتَيْبَةَ.

٩٢٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، نَا زُهَيْرٌ، نَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، قَالَ: أُرْسِلَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى نَبِيِّ الْمُصْطَلِقِ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ، فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ وَيَوْمِيءُ بِرَأْسِهِ، قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي أُرْسَلْتُكَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكَلِّمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصَلِّي». [م]^(٢).

٩٢٧ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيْسَى الْخُرَاسَانِيُّ الدَّامَغَانِيُّ، نَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، نَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، نَا نَافِعٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قُبَاءٍ يُصَلِّي فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَتْهُ الْأَنْصَارُ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي قَالَ: فَقُلْتُ لَيْلَالٍ: كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي؟ قَالَ: يَقُولُ هَكَذَا: وَيَسْطُ كَفَّهُ، وَيَسْطُ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ كَفَّهُ، وَجَعَلَ بَطْنُهُ أَسْفَلَ، وَجَعَلَ ظَهْرُهُ إِلَى فَوْقٍ.

٩٢٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا غِرَارَ فِي الصَّلَاةِ وَلَا تَسْلِيمٍ» قَالَ أَحْمَدُ: يَعْنِي - فِيمَا أَرَى - أَنْ لَا تَسَلِّمَ وَلَا يُسَلِّمَ عَلَيْكَ، وَتُغَرَّرُ الرَّجُلُ بِصَلَاتِهِ فَيُصْرَفُ وَهُوَ فِيهَا شَاكًا.

٩٢٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ: أَرَأَا رَفَعَهُ - قَالَ: «لَا غِرَارَ فِي تَسْلِيمٍ وَلَا صَلَاةٍ».

(١) فِي نَسَخَةِ (مَنْه).

(٢) وَابْنُ خَارِيزٍ (١٢١٧) بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ ابْنُ فَضِيلٍ عَلَى لَفْظِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَلَمْ يَرْفَعَهُ. ^(١)

١٧١ - بَابُ تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ فِي الصَّلَاةِ

٩٣٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، (ح)، وَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - الْمَعْنَى -، عَنْ حَبَّاجِ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَائْكُلْ أُمْيَاهُ مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟ قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَادِهِمْ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ يَصْمَتُونِي، قَالَ عُثْمَانُ: فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُسْكِتُونِي، لَكِنِّي سَكَتُ. [قَالَ]: فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِأَبِي وَأُمِّي مَا ضَرَنِي وَلَا كَهْرَنِي وَلَا سَيِّي - ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَجِلُّ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ هَذَا، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ». أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّا قَوْمٌ حَدِيثٌ عَهْدٌ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَمِنَّا رَجَالٌ يَأْتُونَ الْكُفَّانَ قَالَ: «فَلَا تَأْتِيهِمْ» قَالَ: قُلْتُ: وَمِنَّا رَجَالٌ يَطَّيَّرُونَ، قَالَ: «ذَلِكَ» ^(٢) شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلَا يَصْدُرُهُمْ قَالَ: قُلْتُ: وَمِنَّا رَجَالٌ يَحْطُونَ قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَحْطُ، فَمَنْ وَافَقَ خَطُّهُ فَذَلِكَ» قَالَ: قُلْتُ: جَارِيَةٌ ^(٣) لِي كَانَتْ تَرْعَى غَنِيمَاتٍ قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَارِيَّةِ، إِذْ أَطْلَعْتُ عَلَيْهَا أَطْلَاعَةً، فَإِذَا الذَّنْبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْهَا، وَأَنَا مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا يَأْسِفُونَ، لَكِنِّي صَكَّخْتُهَا صَكَّةً فَعَظُمَ ذَلِكَ ^(٤) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَفَلَا أُعْطِفَهَا قَالَ: «إِثْنِي بِهَا» [قَالَ]: فَجِئْتُ بِهَا فَقَالَ: «أَبْنِ اللَّهَ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: «أُعْطِفَهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ». [م].

٩٣١ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ النَّسَائِيُّ، نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، نَا فُلَيْحٌ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلِمْتُ أُمُورًا مِنْ أُمُورِ الْإِسْلَامِ، فَكَانَ فِيهَا عَلِمْتُ أَنَّ قِيلَ ^(٥) لِي: «إِذَا عَطَسْتَ فَاحْمِدِ اللَّهَ، وَإِذَا عَطَسَ الْعَاطِسُ فَحَمِدِ اللَّهَ، فَقُلْ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ». قَالَ فَبَيْنَمَا أَنَا قَائِمٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ، فَحَمِدَ اللَّهَ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، رَافِعًا بِهَا صَوْتِي، فَرَمَانِي النَّاسُ ^(٦) بِأَبْصَارِهِمْ حَتَّى اخْتَمَلَنِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ بِأَعْيُنٍ شُرْزٍ، قَالَ: فَسَبَّحُوا، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: «مَنْ الْمُشْكَلُمُ؟» قِيلَ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «إِنَّمَا الصَّلَاةُ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَذَكَرِ اللَّهَ [جَلَّ وَعَزَّ]، فَإِذَا كُنْتَ فِيهَا فَلْيَكُنْ ذَلِكَ شَأْنُكَ» فَمَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَطُّ أَرْفَقَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) في حاشية متن (الهندية): «هذا آخر الجزء الخامس وأول السادس من تجزئة الخطيب - رحمه الله -». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «إن جارية لي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فبينما». (منه).

(٧) في «نسخة»: «القوم». (منه).

١٧٢ - بَابُ التَّائِمِينَ وَرَاءَ الْإِمَامِ

٩٣٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حُجْرِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَرَأَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: «آمين». وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ.

٩٣٣ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعِيرِيُّ، نَا ابْنُ نُمَيْرٍ، نَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجْرِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ: أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَهَرَ بِأَمِينٍ، وَسَلَّمْ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ خَدِّهِ.

٩٣٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ^(١) عَلِيٍّ، أَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِنْسَى، عَنْ بَشْرِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَلَا: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: «آمين». حَتَّى يُسْمَعَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ.

٩٣٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا آمِينَ، فَإِنَّهُ مِنْ وَاقِفٍ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [ق].

٩٣٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مِنْ وَاقِفٍ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «آمين». [ق].

٩٣٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهُوَيْهِ، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ.

٩٣٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الدِّمَشْقِيِّ وَمَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: نَا الْفَرِيبَايِيُّ، عَنْ صُبَيْحِ بْنِ مُخَرَّرِ الْجَنْصِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو مُصْبِحٍ الْمَقْرَائِيُّ قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ إِلَى أَبِي زُهَيْرِ الثَّمَرِيِّ، وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَيَتَحَدَّثُ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ فَإِذَا دَعَا الرَّجُلُ مَنَّا بِدُعَاءٍ قَالَ: اخْتِمُهُ بِأَمِينٍ، فَإِنَّ أَمِينَ مِثْلَ الطَّائِعِ عَلَى الصَّحِيفَةِ، قَالَ أَبُو زُهَيْرٍ: أَخْبَرَكُمْ عَنْ ذَلِكَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَحْلَحَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَمِعُ^(٢) مِنْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْجَبَ إِنْ خَتَمَ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ بِأَيِّ شَيْءٍ يَخْتِمُ؟ فَقَالَ: «بِأَمِينٍ، فَإِنَّهُ إِنْ خَتَمَ بِأَمِينٍ، فَقَدْ أَوْجَبَ» فَأَنْصَرَفَ الرَّجُلُ الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَى الرَّجُلَ فَقَالَ: اخْتِمَ يَا فُلَانُ بِأَمِينٍ وَأَبَشِرْ. وَهَذَا لَفْظُ مَحْمُودٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْمُفَرِّي قَبِيلٌ مِنْ حِمَيْرٍ.

١٧٣ - بَابُ التَّصْفِيقِ فِي الصَّلَاةِ

٩٣٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّصْفِيقُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ». [ق].

(١) سقطت من (الهندية)، ومجرد رفع الصوت بالتأمين ثابت صحيح، أفاده شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٩/٣٥٦).

(٢) في «نسخة»: «يسمع». (منه).

٩٤٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، وَحَاطَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَتُصَلِّي بِالنَّاسِ فَأَنْتُمْ، قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالتَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَّمَتُّ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ امْكُثْ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتُبْتَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ مِنَ التَّصْفِيقِ؟ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التَّمَتَّ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ». [ق].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا فِي الْفَرِيضَةِ.

٩٤١ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ قِتَالُ بَيْنِ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ^(١) النَّبِيِّ ﷺ فَاتَاهُمْ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَقَالَ لِبِلَالٍ: «إِنْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ^(٢) وَلَمْ أَتِكَ، فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ أَذَّنَ بِلَالٌ، ثُمَّ أَقَامَ، ثُمَّ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ، قَالَ فِي آخِرِهِ: «إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُسِّحِ الرَّجَالُ، وَلْيُصَفِّحِ النِّسَاءُ». [خ].

٩٤٢ - (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، [نَا أَبُو الْوَلِيدِ] ^(٣)، عَنْ عَيْنَسِ بْنِ أَيُّوبَ، قَالَ: قَوْلُهُ: «التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» تَضَرُّبٌ بِأَصْبَعَيْنِ مِنْ يَمِينِهَا عَلَى كَفِّهَا الْيُسْرَى.

١٧٤ - بَابُ الْإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ

٩٤٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شُبَيْتَةَ ^(٤) الْمَرْزُوقِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ.

٩٤٤ - (ضعيف والفقرة الأولى في الحديث صحيحة) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، نَا يُونُسُ بْنُ بَكْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ الْأَخْسَسِ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ - يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ - وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ أَشَارَ فِي صَلَاتِهِ إِشَارَةً تُفْهَمُ عَنْهُ فَلْيَتَذَلَّ لَهَا». يَعْنِي الصَّلَاةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا الْحَدِيثُ وَهُمْ.

١٧٥ - بَابُ فِي مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ

٩٤٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ - شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الرِّخْمَةَ تَوَاجِهَهُ، فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى».

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «ذَاكَ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «الصَّلَاةُ». (مَنْه).

(٣) فِي «نَسَخَةٍ»: «نَا الْوَلِيدُ». (مَنْه).

(٤) فِي (الْهِنْدِيَّةِ): «شُبَيْتَةُ». وَالصَّوَابُ مَا أَتَيْتُ.

٩٤٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، نَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَيْقِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْسَحُ وَأَنْتَ تَصَلِّي، فَإِنْ كُنْتَ لَا بَدْءًا فَوَاحِدَةً، تَسْبُوحَةَ الْحَصَى». [ق].
 ١٧٦ - [بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي مُخْتَصِرًا] ^(١)

٩٤٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِخْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ. [ق].
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْني بِصَحْ يَدُهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ.

١٧٧ - بَابُ الرَّجُلِ يَتَعَمَّدُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَصَا

٩٤٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَائِلِيُّ، نَا أَبِي، عَنْ شَيْتَانَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ^(٢) قَالَ: قَدِمْتُ الرَّقَّةَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِي: هَلْ لَكَ فِي رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: غَنِيمَةُ، فَدَفَعْنَا إِلَى وَابِصَةَ، قُلْتُ لِصَاحِبِي ^(٣): تَبْدَأُ فَتَنْظُرُ إِلَى دَلِهِ، فَإِذَا عَلَيْهِ قَلَنْسُوءَةٌ لَا طِئْنةَ ذَاتِ أَذْنَيْنِ وَبُرْئُسُ خَزْرٍ أَغْبَرُ، وَإِذَا هُوَ مُتَعَمِّدٌ عَلَى عَصَا فِي صَلَاتِهِ، فَقُلْنَا بَعْدَ أَنْ سَلَمْنَا؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ قَيْسٍ بِنْتُ مِخْصَنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَسَنَّ وَحَمَلَ اللَّحْمَ اتَّخَذَ عُمُودًا ^(٤) فِي مِصْلَاهُ يَتَعَمَّدُ عَلَيْهِ.

١٧٨ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ

٩٤٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، نَا هُشَيْمٌ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شَيْبِلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: كَانَ أَحَدُنَا يَكَلِّمُ الرَّجُلَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ فَتَزَلَّتْ: «وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ» فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ، وَنَهَيْنَا عَنِ الْكَلَامِ. [ق].

١٧٩ - بَابُ فِي صَلَاةِ الْقَاعِدِ

٩٥٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ بْنِ أَغْنَيْنَ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ هِلَالِ - يَعْني ابْنَ يَسَافٍ -، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ» فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ: «مَالِكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو؟» قُلْتُ: حَدَّثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ قُلْتَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ» وَأَنْتَ تَصَلِّي قَاعِدًا قَالَ: «أَجَلْ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ». [م].

٩٥١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا فَقَالَ: «صَلَاتُهُ قَائِمًا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، وَصَلَاتُهُ قَاعِدًا عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَائِمًا، وَصَلَاتُهُ نَائِمًا عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا». [خ].

٩٥٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأُبَارِيُّ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنِ

(١) في «نسخة»: «باب الاختصار في الصلاة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يسار». (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «عوداً». (منه).

٩٥٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ عُمَرَ]، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ أَنْ تُضَجَّعَ رِجْلُكَ الْيُسْرَى، وَتُنْصَبَ الْيُمْنَى.

٩٦٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى أَيْضًا: مِنَ السُّنَّةِ، كَمَا قَالَ جَرِيرٌ.

٩٦١ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَرَاهُمُ الْجُلُوسَ فِي

التَّشَهُّدِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٩٦٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ

النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ افْتَرَسَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى اسْوَدَّ ظَهْرُ قَدَمِهِ.

١٨١ - بَابُ مَنْ ذَكَرَ التَّوَرُّكَ فِي الرَّابِعَةِ

٩٦٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّمَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ - يَغْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ -،

(ح)، وَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ - يَغْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ -، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ،

قَالَ: سَمِعْتُهُ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ أَحْمَدُ: قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: فَأَعْرَضَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَيَتَخَّصُّ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَيَرْفَعُ وَيُنِي

رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا، ثُمَّ يَصْنَعُ فِي الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي فِيهَا

التَّسْلِيمُ، أَثَرُ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، وَقَعْدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ - زَادَ أَحْمَدُ - قَالُوا: صَدَقْتَ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي، وَلَمْ

يَذْكُرْ فِي حَدِيثَيْهِمَا الْجُلُوسَ فِي الثَّانِي كَيْفَ جَلَسَ. [مضى برقم (٧٣٠)].

٩٦٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمِصْرِيُّ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ

ويزيد بن أبي حبيب، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ: أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَقَرٍ مِنْ

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا قَتَادَةَ، قَالَ: فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى،

فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكَعَةِ الْأُخْرَى، قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَجَلَسَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ. [مضى برقم (٧٣٢)].

٩٦٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْعَامِرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ فِيهِ: فَإِذَا قَعَدَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ، قَعَدَ عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ

الْيُسْرَى، وَنُصِبَ الْيُمْنَى، فَإِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ أَقْضَى بِوَرِكِهِ الْيُسْرَى إِلَى الْأَرْضِ، وَأَخْرَجَ قَدَمَيْهِ مِنْ تَاحِيَةِ وَاحِدَةٍ. [مضى

برقم (٧٣١)].

٩٦٦ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَبُو بَدْرٍ، نَا زُهَيْرُ أَبُو حَيْمَةَ، نَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، نَا

عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبَّاسٍ أَوْ عِيَّاشِ بْنِ سَهْلِ السَّاعِدِيِّ: أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ فَذَكَرَ فِيهِ، قَالَ:

فَسَجَدَ، فَانْصَبَ عَلَى كَفَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ جَالِسٌ فَتَوَرَّكَ، وَنُصِبَ قَدَمُهُ الْأُخْرَى، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ، ثُمَّ

كَبَّرَ فَقَامَ، وَلَمْ يَتَوَرَّكَ، ثُمَّ عَادَ فَرَكَعَ الرَّكَعَةَ الْأُخْرَى، فَكَبَّرَ كَذَلِكَ ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ، حَتَّى إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ

لِلْقِيَامِ قَامَ بِتَكْبِيرٍ، ثُمَّ رَكَعَ الرَّكَعَتَيْنِ الْأُخْرَتَيْنِ، فَلَمَّا سَلَّمَ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ.
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ مَا ذَكَرَ عَبْدُ الْحَمِيدِ فِي التَّوَرِّكِ وَالرَّفْعِ إِذَا قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ.

٩٦٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، أَخْبَرَنِي فُلَيْحٌ، أَخْبَرَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو حَمِيدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، [وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّفْعَ إِذَا قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ، وَلَا الْجُلُوسَ، قَالَ: حَتَّى قَرَعَ ثُمَّ جَلَسَ فَأَتَرَشَ رِجْلُهُ الْيُسْرَى، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ. [مضى برقم (٧٣٣)].

١٨٢ - بَابُ التَّشَهُّدِ

٩٦٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا^(١) يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو بِهِ». [ق].

٩٦٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَمِّصِ، أَنَا إِسْحَاقُ - يَعْنِي ابْنَ يُوسُفَ - عَنْ شَرِيكَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا لَا نَذَرِي مَا نَقُولُ إِذَا جَلَسْنَا فِي الصَّلَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ عَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(ضعيف) قَالَ شَرِيكَ، وَنَا جَامِعٌ - يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ^(٢) - عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِمِثْلِهِ، قَالَ: وَكَانَ يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ، وَلَمْ يَكُنْ يُعَلِّمُنَا هُنَّ كَمَا يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ، «اللَّهُمَّ أَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَأَضْلَحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَاهْدِنَا سُبُلَ السَّلَامِ، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَجَنِّبْنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا، وَأَبْصَارِنَا، وَقُلُوبِنَا، وَأَزْوَاجِنَا، وَذُرِّيَّاتِنَا، وَتُبْ عَلَيْنَا، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وَاجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ، مُتَّحِينَ بِهَا، قَابِلِينَهَا^(٣)، وَأَتَمِّهَا عَلَيْنَا».

٩٧٠ - (شاذ بزيادة: «إِذَا قُلْتَ» والصواب أنه من قول ابن مسعود موقوفاً عليه) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، نَا زُهَيْرٌ، نَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، قَالَ: أَخَذَ عَلَقَمَةُ بِيَدِي، فَحَدَّثَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَخَذَ بِيَدِهِ: وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ فَعَلَّمَهُ التَّشَهُّدَ فِي الصَّلَاةِ، فَذَكَرَ مِثْلَ دُعَاءِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ «إِذَا قُلْتَ هَذَا، أَوْ قَضَيْتَ هَذَا، فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَأَقْعُدْ».

(١) في «نسخة»: «أَنَا». (منه).

(٢) في «المستدرک» (١/ ٢٦٥)، و«معجم الطبرانی» (١٠/ ١٢٣٦/ ١٠٤٢٦)، وابن حبان (٢٤٢٩): (جامع بن أبي راشد)، وهو الذي صححه شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٩/ ٣٦٥).

(٣) في «نسخة»: «قَابِلِينَهَا». (منه).

٩٧١ - (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي أَبِي، نَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّشَهُّدِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»^(١) قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: زِدْتُ فِيهَا وَبَرَكَاتُهُ. «السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قَالَ ابْنُ عُمَرَ: زِدْتُ فِيهَا: وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. «وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

٩٧٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، (ح)، وَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، نَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَقْرَبِ الصَّلَاةَ بِالْبَرِّ وَالرَّكَاءَةِ، فَلَمَّا انْقَلَبَ أَبُو مُوسَى أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَأَرَمَ الْقَوْمُ قَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا. قَالَ فَأَرَمَ الْقَوْمُ قَالَ: فَلَمَّكَ يَا حِطَّانُ أَنْتَ^(٢) فُلْتَهَا، قَالَ: مَا فُلْتَهَا، وَلَقَدْ رَهَبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا، [قَالَ]: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا فُلْتَهَا، وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَعَلَمْنَا، وَبَيْنَ لَنَا سُسْتَنَا، وَعَلَمْنَا صَلَاتَنَا فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقْنِمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لِيَوْمُكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا آمِينَ يُجِبْكُمْ اللَّهُ، وَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَنْ بَيْنَكُمْ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ، فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَنْ بَيْنَكُمْ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ، فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلٍ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. لَمْ يَقُلْ أَحْمَدُ «وَبَرَكَاتُهُ» وَلَا قَالَ: «وَأَشْهَدُ» قَالَ: «وَأَنَّ مُحَمَّدًا». [م].

٩٧٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ، نَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، نَا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي غَلَابٍ يُحَدِّثُهُ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، بِهَذَا الْحَدِيثِ زَادَ: «فَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» وَقَالَ فِي التَّشَهُّدِ بَعْدَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» زَادَ: «وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ». [م].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] قَوْلُهُ «فَأَنْصِتُوا» لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ لَمْ يَجِءْ بِهِ إِلَّا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

٩٧٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُنَا التَّشَهُّدَ، كَمَا يَعْلَمُنَا الْقُرْآنَ، وَكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ». [م].

(١) فِي «نَسْخَةٍ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسْخَةٍ»: «ثَنَا». (مَنْه).

(٣) فِي «نَسْخَةٍ». (مَنْه).

٩٧٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سَفْيَانَ، نَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى أَبُو دَاوُدَ، نَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، حَدَّثَنِي حُصَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ [بْنِ سَمُرَةَ]، عَنْ أَبِيهِ: سُلَيْمَانُ بْنُ سَمُرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَمَّا بَعْدُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ أَوْ حِينَ انْقِضَائِهَا: «فَابْتَذُوا قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ وَالصَّلَوَاتُ وَالْمُلُكُ لِلَّهِ، ثُمَّ سَلِّمُوا عَلَى الْيَمِينِ، ثُمَّ سَلِّمُوا عَنِ^(١) قَارِئِكُمْ وَعَلَى أَنْفُسِكُمْ» .
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى كُوفِي الْأَصْلِ، كَانَ يَدْمَشْقَ .
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَدَلَّتْ هَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ سَمِعَ مِنْ سَمُرَةَ .

١٨٣ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ التَّشَهُّدِ

٩٧٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: «قُلْنَا أَوْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَمَرْتَنَا أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ، وَأَنْ تُسَلِّمَ عَلَيْكَ، فَأَمَّا السَّلَامُ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ، فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» . [ق.]

٩٧٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، نَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: «صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ» . [ق.]

٩٧٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، نَا ابْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ الْحَكَمِ، بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» .

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الرُّبَيْزِيُّ بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، كَمَا رَوَاهُ مِسْعَرٌ: إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ» وَسَاقَ مِثْلَهُ. [ق.]

٩٧٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، (ح)، وَنَا ابْنُ السَّرْحِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ بْنِ الرُّزَيْقِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» . [ق.]

٩٨٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي أَرَى النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ - أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمَيَّنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا» . فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، زَادَ فِي آخِرِهِ: «فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» . [م.]

٩٨١ - (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نَا زُهَيْرٌ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «عَلَى». (مته).

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ هَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: «قُولُوا لِلَّهِمْ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ».

٩٨٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَاجِيَانُ بْنُ يَسَارِ الْكِلَابِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو مُطَرِّفٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ طَلْحَةَ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ الْمُجْمِرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَذُرِّيَّتِهِ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

١٨٤ - بَابُ مَا يَقُولُ بَعْدَ الشَّهَادَةِ

٩٨٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَافِلُ بْنُ مُسْلِمٍ، نَافِلُ الْأَزْرَاعِيِّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ الشَّهَادَةِ الْآخِرِ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ، مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ». [م].

٩٨٤ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا عُمَرُ بْنُ يُوْسُفَ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ الشَّهَادَةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ»^(١).

٩٨٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو أَبُو مَعْمَرٍ، نَافِلُ الْوَارِثِ، نَافِلُ الْحُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ مَخَجَنَ بْنَ الْأَنْدَرَجِ حَدَّثَهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ قَضَى صَلَاتَهُ وَهُوَ يَشْهَدُ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ، الْأَحَدَ الصَّمَدَ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ قَالَ: فَقَالَ: «قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ». ثلاثاً.

١٨٥ - بَابُ إِخْفَاءِ الشَّهَادَةِ

٩٨٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا يُوْسُفُ بْنُ يَغْيِي بْنِ بَكْرِ بْنِ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُخْفِيَ الشَّاهِدُ.

١٨٦ - بَابُ الْإِشَارَةِ^(٢) فِي الشَّهَادَةِ

٩٨٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي مَرْزَمٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو وَأَنَا عَابْتُ بِالْحَصَى فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي وَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ فَقُلْتُ: [وَأَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى]. [م].

(١) أخرجه مسلم (٥٩٠)، بلفظ: ... أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول: «قولوا: اللهم أعوذ بك ... إلخ».

(٢) في (الهندية): «باب الإشارة» وفي ... وهو خطأ من النسخ. والله أعلم.

٩٨٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرَّازُ، نَا عَفَّانُ، نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، نَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، نَا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى تَحْتَ فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَسَاقِهِ، وَفَرَسَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ - وَأَرَانَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ. [م].

٩٨٩ - (شاذ بقوله: «ولا يحرکہا») حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمِصْبِصِيُّ، نَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِذَا دَعَا، وَلَا يُحَرِّكُهَا.

(صحيح) قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَزَادَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو كَذَلِكَ وَيَتَحَامَلُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى.

٩٩٠ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا يَحْيَى، نَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ بِهِذَا الْحَدِيثِ قَالَ: لَا يُجَاوِزُ بَصْرَهُ إِشَارَتَهُ، وَحَدِيثُ حَجَّاجٍ أَثَمٌ.

٩٩١ - (ضعيف) ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، نَا عُثْمَانُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -، نَا عِصَامُ بْنُ قُدَامَةَ - مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ -، عَنْ مَالِكِ بْنِ نَعْمَانَ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاضِعاً ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، رَافِعاً إصْبَعَهُ السَّبَابَةَ، قَدْ حَنَاهَا شَيْئاً.

١٨٧ - بَابُ كَرَاهِيَةِ الْاعْتِمَادِ عَلَى الْيَدِ فِي الصَّلَاةِ

٩٩٢ - (صحيح إلا اللفظ الأخير فإنه شاذ) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شُبَيْوَيْهِ ^(٢) وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْغَزَّالِيُّ، قَالُوا: نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ -: أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ، وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ. وَقَالَ ابْنُ شُبَيْوَيْهِ: نَهَى أَنْ يَتَعَمَّدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ، وَذَكَرَهُ فِي بَابِ الرَّفْعِ مِنَ السُّجُودِ ^(٣)، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: نَهَى أَنْ يَتَعَمَّدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ إِذَا نَهَضَ فِي الصَّلَاةِ.

٩٩٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ هِلَالٍ، نَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: سَأَلْتُ نَافِعاً عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَهُوَ مُسَبِّكٌ يَدَيْهِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تِلْكَ صَلَاةُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ.

٩٩٤ - (حسن) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ، نَا أَبِي (ح)، وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، نَا ابْنُ وَهْبٍ - وَهَذَا لَفْظُهُ - جَمِيعاً عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَتَكَبَّرُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، وَهُوَ قَاعِدٌ فِي الصَّلَاةِ - وَقَالَ هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ سَاقِطاً عَلَى شِقْمِهِ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ اتَّقَفَا - فَقَالَ لَهُ: لَا تَجْلِسْ هَكَذَا، فَإِنَّ هَكَذَا يَجْلِسُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ.

(١) هو دون ذكر إحناء السبابة صحيح، أفاده شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٩/٣٧١).

(٢) في (الهندية): «شبووية». والصواب ما أثبت.

(٣) في «نسخة»: «السجدة». (منه).

١٨٨ - بَابُ فِي تَخْفِيفِ الْقُعُودِ

٩٩٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نَاشِعَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِزَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ، قَالَ: قُلْنَا: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ. [«المشكاة» (٩١٥)].

١٨٩ - بَابُ فِي السَّلَامِ

٩٩٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، (ح)، وَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نَا زَائِدَةُ، (ح)، وَنَا مُسَدَّدٌ، نَا أَبُو الْأَخْوَصِ، (ح)، وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: نَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِيسِيِّ، (ح)، وَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُثَنِّصِرِ، أَنَا إِسْحَاقُ - يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ -، عَنْ شَرِيكَ، (ح)، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا إِسْرَائِيلُ: كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ إِسْرَائِيلُ: عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». [م باختصار].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ سُفْيَانَ، وَحَدِيثِ إِسْرَائِيلَ ^(١) لَمْ يُقْسَرُهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ زُهَيْرٌ: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَيَحْيَى بْنُ أَدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَلَقَمَةُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: شُعْبَةُ كَانَ يُتَكْرَرُ هَذَا الْحَدِيثُ - حَدِيثُ أَبِي إِسْحَاقَ - [أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا] ^(٢).

٩٩٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، نَا مُوسَى بْنُ قَيْسٍ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ عَلَقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» وَعَنْ شِمَالِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

٩٩٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا وَوَكَيْعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْقِبْطِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ أَحَدُنَا، أَشَارَ بِيَدِهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِنْ عَنْ شِمَالِهِ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يُؤْمِي ^(٣) بِيَدِهِ كَأَنَّهَُا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ، إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ، أَوْ لَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصْبُعِهِ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِنْ عَنْ شِمَالِهِ». [م].

٩٩٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، نَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ: «قَالَ أَمَّا يَكْفِي أَحَدَكُمْ - أَوْ أَحَدَهُمْ - أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِنْ عَنْ شِمَالِهِ». [م].

١٠٠٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، نَا زُهَيْرٌ، نَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ الطَّنَافِيسِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالتَّاسُ رَافِعُوا أَيْدِيَهُمْ - قَالَ زُهَيْرٌ: أَرَاهُ قَالَ فِي الصَّلَاةِ -

(١) في نسخة: «شريك». (منه).

(٢) في نسخة: «منه».

(٣) في نسخة: «يرمي». (منه).

فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ، اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ». [م].

١٩٠ - بَابُ الرَّدِّ عَلَى الْإِمَامِ

١٠٠١ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ أَبُو الْجُمَاهِرِ، وَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَرُدَّ عَلَى الْإِمَامِ، وَأَنْ نَتَحَابَّ، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

١٩١ - بَابُ التَّكْبِيرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

١٠٠٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ يُعَلِّمُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ. [ق].

١٠٠٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى الْبَلْخِيُّ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ لِلذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ، كَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ وَأَسْمَعُهُ. [ق].

١٩٢ - بَابُ حَذْفِ السَّلَامِ

١٠٠٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ [مُحَمَّدٍ بْنِ] حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِزْيَابِيُّ، نَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ قُرَّةِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَذْفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ». [قَالَ] عَيْسَى: نَهَانِي ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ رَفْعِ هَذَا الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَيْرٍ عَيْسَى بْنَ يُونُسَ الْفَاخُورِيَّ الرَّمْلِيَّ، قَالَ: لَمَّا رَجَعَ الْفَرِزْيَابِيُّ مِنْ مَكَّةَ تَرَكَ رَفْعَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ: نَهَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ رَفْعِهِ^(١).

١٩٣ - بَابُ إِذَا أَحْدَثَ فِي صَلَاتِهِ يَسْتَقْبِلُ^(٢)

١٠٠٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ حِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَسَأَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْصَرِفْ، فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلْيُعِدْ صَلَاتَهُ». [مُضَى (٢٠٥) بِإِسْنَادِهِ وَمَتْنُهُ].

١٩٤ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَتَطَوَّعُ فِي مَكَانِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْمَكْتُوبَةَ

١٠٠٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا حَمَّادٌ وَعَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُبَعْجِزُ أَحَدُكُمْ» - قَالَ: عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ - أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ. - زَادَ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ - «فِي الصَّلَاةِ» يَعْنِي فِي السُّبْحَةِ.

١٠٠٧ - (ضعيف)^(٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ نَجْدَةَ، نَا أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ خُلَيْفَةَ، عَنِ الْأَرَزَقِيِّ قَنِسٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا إِمَامٍ لَنَا يُكْنَى أَبَا رِمَّةَ فَقَالَ: صَلَّيْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ، أَوْ مِثْلَ هَذِهِ الصَّلَاةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو

(١) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).

(٣) تَرَاوَعَ الشَّيْخُ عَنْ تَضَعِيفِهِ فِي «السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٧/ ٥٢٤) رَقْم (٣١٧٣)، وَصَحِيحُ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ (٤/ ١٦٢).

بَكَرَ وَعُمَرُ يَقُومَانِ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ شَهِدَ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ فَصَلَّى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى رَأَيْنَا بَيَاضَ خَدَّيْهِ، ثُمَّ انْفَتَلَ كَانِفَتَالِ أَبِي رِمَّةَ - يَعْنِي نَفْسَهُ - فَقَامَ الرَّجُلُ الَّذِي أَدْرَكَ مَعَهُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ يَشْفَعُ، فَوُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ فَهَزَّهُ، ثُمَّ قَالَ: اجْلِسْ، فَإِنَّهُ لَمْ يَهْلِكْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا أَتَهُمْ ^(١) لَمْ يَكُنْ بَيْنَ صَلَوَاتِهِمْ فَصَلَّ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَصَرَهُ فَقَالَ: «أَصَابَ اللَّهُ بِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ».

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَدْ قِيلَ: أَبُو أُمَيَّةَ، مَكَانَ أَبِي رِمَّةَ] ^(٢).

١٩٥ - بَابُ ^(٣) السَّهْوِ فِي السَّجْدَتَيْنِ

١٠٠٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، نَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيْ الْعِشَاءِ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ، قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشْبَةٍ فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيْهِمَا إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، ثُمَّ خَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ وَهُمْ يَقُولُونَ: قُصِرَتِ الصَّلَاةُ، قُصِرَتِ الصَّلَاةُ، وَفِي النَّاسِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَاهُ أَنْ يَكَلِّمَاهُ، فَقَامَ رَجُلٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّيهِ ذَا الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُسَيِّتُ، أَمْ قُصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «لَمْ أَتَسَّ، وَلَمْ تُقْصِرِ الصَّلَاةُ». قَالَ: بَلْ نَسَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: «أَصْلَقَ ذُو الْيَدَيْنِ» فَأَوْمَأُوا، أَي: نَعَمْ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَقَامِهِ، فَصَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ وَكَبَّرَ، (ثُمَّ كَبَّرَ) وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ وَكَبَّرَ، قَالَ: فَقِيلَ لِمُحَمَّدٍ سَلَّمَ فِي السَّهْوِ؟ فَقَالَ: لَمْ أَحْفَظْهُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَكِنْ بُنِيتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ. [ق].

١٠٠٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، بِإِسْنَادِهِ - وَحَدِيثُ حَمَادٍ أَتَمُّ - قَالَ: ثُمَّ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَقُلْ: «بِنَا»، وَلَمْ يَقُلْ: «فَأَوْمَأُوا»، قَالَ: فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ، وَلَمْ يَقُلْ: وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ، وَتَمَّ حَدِيثُهُ لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ «فَأَوْمَأُوا» إِلَّا حَمَادٌ ابْنُ زَيْدٍ. [خ].

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكُلُّ مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَقُلْ: فَكَبَّرَ، وَلَا ذَكَرَ: رَجَعَ] ^(٤).

١٠١٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا بِشْرٌ - يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ -، نَا سَلَمَةُ - يَعْنِي ابْنَ عَلْقَمَةَ -، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَمَادٍ كُلِّهِ، إِلَى آخِرِ قَوْلِهِ: بُنِيتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ. قَالَ: قُلْتُ: فَالْتَّشَهُدُ؟ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ فِي التَّشَهُدِ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَتَشَهَّدَ، وَلَمْ يَذْكُرْ: كَانَ يُسَمِّيهِ ذَا الْيَدَيْنِ، وَلَا ذَكَرَ: فَأَوْمَأُوا، وَلَا ذَكَرَ الْغَضَبَ، وَحَدِيثُ حَمَادٍ عَنْ أَيُّوبَ أَتَمُّ.

١٠١١ - (شاذ) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَهْشَامٍ وَيَحْيَى بْنِ

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «إِلَّا أَنَّهُ». (مَنه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: (مَنه).

(٣) فِي «نَسَخَةٍ»: «بَابُ فِي سُجُودِ السَّهْوِ». (مَنه).

(٤) فِي «نَسَخَةٍ». (مَنه).

عَتِيقٍ وَابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ أَنَّهُ كَبَّرَ وَسَجَدَ، وَقَالَ هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ -: كَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضاً حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ وَحُمَيْدٌ وَيُوْسُفُ وَعَاصِمُ الْأَخْوَلُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ مَا ذَكَرَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، أَنَّهُ كَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ، وَسَجَدَ. وَرَوَى حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ هِشَامٍ، لَمْ يَذْكُرَا عَنْهُ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: أَنَّهُ كَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ.

١٠١٢ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ وَعُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ: وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتِي السَّهْوِ حَتَّى يَقَنَّهُ اللَّهُ ذَلِكَ.

١٠١٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، نَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ -، نَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي حَتْمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِهَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: وَلَمْ يَسْجُدِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تُسْجَدَانِ إِذَا شَكَّ، حَتَّى لَقَاهُ النَّاسُ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي بِهَذَا الْخَبَرِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ هِشَامٍ وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

(شاذ) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَعِمْرَانُ بْنُ أَبِي آتَسٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ سَجَدَ السَّجْدَتَيْنِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ فِيهِ: وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتِي السَّهْوِ.

١٠١٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نَا أَبِي، نَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الطُّهْرَ، فَسَلَّمَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ، فَقِيلَ لَهُ: نَقَضْتَ الصَّلَاةَ؟ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

١٠١٥ - (إسناده صحيح وقوله: «ولم يسجد سجدتي السهو» وهم من بعض الرواة) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَسَدٍ، أَنَا شَبَابَةُ، نَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْصَرَفَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ نَسِيتَ؟ قَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ أَفْعَلْ!». فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ فَعَلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَرَعَ رَكَعَتَيْنِ أُخْرَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتِي السَّهْوِ.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ الْحَصَنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ: ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ. [م].

١٠١٦ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ صَمُصَمِ بْنِ جَوْسِ الْهَمَّانِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، بِهَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ.

(١) في «نسخة» زيادة بعدها: «والعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه جميعاً». قلت: وصله مسلم من الطريق المذكور بذكر السجدين في آخره.

١٠١٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ ثَابِتٍ، نا أَبُو أُسَامَةَ، (ح)، ونا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ.

١٠١٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا يَرِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ^(٢)، (ح)، ونا مُسَدَّدٌ، نا مَسْلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، نا أَبُو قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ، ثُمَّ دَخَلَ - قَالَ عَنْ مَسْلَمَةَ: الْحَجَرِ - فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْخِرْبَانِيُّ، كَانَ طَوِيلَ الْيَدَيْنِ، فَقَالَ لَهُ: أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَخَرَجَ مُغَضَّبًا يَجُرُّ رِدَاةَهُ، فَقَالَ: «أَصْدَقُ؟». قَالُوا: نَعَمْ، فَصَلَّى تِلْكَ الرَّكْعَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْهَا، ثُمَّ سَلَّمَ. [م].

١٩٦ - بَابُ إِذَا صَلَّى خَمْسًا

١٠١٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُسْلِمُ بْنُ إِدْرِاهِيمَ، الْمَعْنَى، قَالَ حَفْصٌ: نا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَرِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: صَلَّيْتُ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ. [ق].

١٠٢٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَلَا أَذْرِي زَادَ^(٣) أَمْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالُوا: صَلَّيْتُ كَذَا وَكَذَا، فَتَنَى رِجْلَهُ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ^(٤) سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا انْقَلَبَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَبَيَّاكُمْ بِهِ وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَكْرٌ أَسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي» وَقَالَ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيَمِّمْ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَسْلَمْ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ». [ق].

١٠٢١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ، نا أَبِي، نا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِهَذَا، قَالَ: «فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» ثُمَّ تَحَوَّلَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. [ق]. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ حُصَيْنٌ نَحْوَ [حَدِيثِ] الْأَعْمَشِ.

١٠٢٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا جَرِيرٌ، (ح)، ونا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، نا جَرِيرٌ - وَهَذَا حَدِيثُ يُونُسَ -، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا، فَلَمَّا انْقَلَبَ تَوَشَّوْشَ الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ زَيْدٌ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «لا». قَالُوا: فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَأَنْقَلَبَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَكْرٌ أَسَى كَمَا تَنْسَوْنَ». [م].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في (الهندية): «زريع»، وهو خطأ.

(٣) في «نسخة»: «أزاد». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فسجد بهم». (منه).

١٠٢٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا اللَّيْثُ - يَغْنِي ابْنُ سَعْدٍ -، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمًا، فَسَلَّمَ وَقَدْ بَقِيَتْ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةٌ، فَأَذْرَكَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: نَسِيتَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً! فَارْجِعْ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَأَمَرَ بِإِلَاءٍ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ رَكْعَةً. فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ النَّاسَ، فَقَالُوا لِي: أَتَعْرِفُ الرَّجُلَ؟ قُلْتُ: لَا، إِلَّا أَنَّ أَرَاهُ، فَمَرَّ بِي، فَقُلْتُ: هَذَا هُوَ، فَقَالُوا: هَذَا طَلَحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ.

١٩٧ - بَابُ إِذَا شَكَّ فِي الشَّيْءِ وَ^(١)الثَّلَاثِ، مَنْ قَالَ: يُلْقَى الشُّكُّ

١٠٢٤ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، نَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْقِ الشُّكَّ، وَلْيُنِ عَلَى الْيَقِينِ، فَإِذَا اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَةً كَانَتْ الرُّكْعَةُ نَافِلَةً وَالسَّجْدَتَانِ، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتْ الرُّكْعَةُ تَمَامًا لِصَلَاتِهِ، وَكَانَتِ السَّجْدَتَانِ مُرْعَمَتَي الشَّيْطَانِ». [م نحوه].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدِيثُ أَبِي خَالِدٍ أَشْبَعُ.

١٠٢٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَزْمَةَ، أَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَى سَجْدَتَيْ السُّهُوِ: الْمُرْعَمَتَيْنِ.

١٠٢٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْفَعْنِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَذْرِي كَمْ صَلَّى: ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيُحْصِلْ رَكْعَةً، وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، فَإِنْ كَانَتْ الرُّكْعَةُ الَّتِي صَلَّى خَامِسَةً سَمِعَهَا بِهَاتَيْنِ [السَّجْدَتَيْنِ]، وَإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً فَالسَّجْدَتَانِ تَرْغِيمٌ لِلشَّيْطَانِ».

١٠٢٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنْ اسْتَيْقَنَ أَنْ قَدْ صَلَّى ثَلَاثًا فَلْيَقُمْ فَلْيُحْصِلْ رَكْعَةً بِسُجُودِهَا، ثُمَّ يَجْلِسْ فَيَسْجُدْ، فَإِذَا فَرَغَ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ يُسَلَّمَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ يُسَلِّمُ» ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَى مَالِكٍ. [م].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ وَحَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ إِلَّا أَنَّ هِشَامًا بَلَغَ بِهِ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

١٩٨ - بَابُ مَنْ قَالَ يَتِمُّ عَلَى أَكْبَرِ ظَنِّهِ

١٠٢٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا الْفَقِيلِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْبٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كُنْتَ فِي صَلَاةٍ فَتَشَكَّكَتْ فِي ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ، وَأَكْبَرُ^(٢) ظَنِّكَ عَلَى أَرْبَعٍ تَشَهَّدْتَ، ثُمَّ سَجَدْتَ سَجْدَتَيْنِ، وَأَنْتَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ تُسَلَّمَ، ثُمَّ تَشَهَّدْتَ أَيْضًا، ثُمَّ تُسَلِّمُ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ خُصَيْبٍ وَلَمْ يَرْفَعَهُ، وَوَافَقَ عَبْدُ الْوَاحِدِ أَيْضًا: سُفْيَانُ وَشَرِيكٌ وَإِسْرَائِيلُ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْكَلَامِ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُسْنِدُوهُ.

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «أَوْ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «أَكْثَرُ». (مَنْه).

١٠٢٩ - (ضعيف) ^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، نَا عِيَّاضٌ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا أَبَانُ، نَا يَحْيَى، عَنْ هَلَالِ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَذَرِ زَادَ أَمْ نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَإِذَا أَنَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَخَذْتُمْ: فَلْيَقُلْ: كَذَبْتُ، إِلَّا مَا وَجَدَ رِيحًا بِأَنْفِهِ، أَوْ صَوْتًا بِأُذُنِهِ» وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبَانَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَالَ مَعْمَرٌ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ: عِيَّاضُ بْنُ هَلَالٍ، وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: عِيَّاضُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ.

١٠٣٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ، حَتَّى لَا يَذَرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ». [ق].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَمَعْمَرٌ وَاللَّيْثُ.

١٠٣١ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، نَا يَعْقُوبُ، نَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِهِ، زَادَ: «وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ».

١٠٣٢ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، نَا يَعْقُوبُ، أَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ: «فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ لِيُسَلِّمَ».

١٩٩ - بَابُ مَنْ قَالَ: بَعْدَ التَّسْلِيمِ ^(٢)

١٠٣٣ - (ضعيف) ^(٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نَا حَجَّاجُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ، أَنَّ مُصْعَبَ ابْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ».

٢٠٠ - بَابُ مَنْ قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ، وَلَمْ يَتَشَهَّدْ

١٠٣٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَانْتَظَرْنَا التَّسْلِيمَ كَبَّرَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، ثُمَّ سَلَّمَ ﷺ. [ق].

١٠٣٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، نَا أَبِي وَبَيْقَةَ، قَالَ: نَا شُعَيْبُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِمَعْنَى إِسْنَادِهِ وَحَدِيثِهِ، زَادَ: وَكَانَ مِنَّا الْمُتَشَهِّدُ فِي قِيَامِهِ.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ سَجَدَهُمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ، قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، وَهُوَ قَوْلُ الزُّهْرِيِّ.

(١) قَالَ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ فِي «ضَعِيفِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (٣٨٩/٩): «وَلَمَّا أُورِدَ الْحَدِيثُ هُنَا مِنْ أَجْلِ الشَّرْطِ الثَّانِي، وَلِخُصُوصِ قَوْلِهِ فِيهِ: «فَلْيَقُلْ: كَذَبْتُ» وَلَفْظِ ابْنِ حِبَّانَ وَرَوَايَةَ لِأَحْمَدَ: «فَلْيَقُلْ فِي نَفْسِهِ: كَذَبْتُ»، فَإِنِّي لَمْ أَجِدْ لَهُ شَاهِدًا. بَلِ الْحَدِيثُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَيْسَ فِيهِ هَذَا».

(٢) فِي «نَسَخَةِ»: «السَّلَامُ». (مَنَ).

(٣) أَشَارَ الشَّيْخُ فِي «صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (١٩٠/٤) إِلَى نَقْلِهِ إِلَى «الصَّحِيحِ».

٢٠١ - بَابُ مَنْ نَسِيَ أَنْ يَتَشَهَّدَ وَهُوَ جَالِسٌ

١٠٣٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ - يَغْنِي الْجُعْفَى - [قَالَ]: نَا الْمُغِيرَةُ بْنُ شَيْبَةَ الْأَخْمَسِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ الْإِمَامُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ فَإِنْ ذَكَرَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوِيَ قَائِمًا فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ اسْتَوَى قَائِمًا فَلَا يَجْلِسْ، وَيَسْجُدُ سَجْدَتِي السَّهْوِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَيْسَ فِي كِتَابِي عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفَى إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ.

١٠٣٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْجُسَمِيُّ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، فَهَضَّ فِي الرَّكَعَتَيْنِ، قُلْنَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَمَضَى فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ، سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ كَمَا صَنَعْتُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَرَفَعَهُ. وَرَوَاهُ أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُثَيْدٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو عُمَيْسٍ أَخُو الْمَسْعُودِيِّ.

(صحيح) وَفَعَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمُغِيرَةُ.

(رجالہ ثقات) وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ.

(لم أره) وَالضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ.

(ضعيف) وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ.

(حسن) وَابْنُ عَبَّاسٍ أَقْبَى بِذَلِكَ.

(ضعيف) وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا فِيمَنْ قَامَ مِنْ يُتَبَيَّنُ، ثُمَّ سَجَدُوا بَعْدَمَا سَلَّمُوا.

١٠٣٨ - (حسن) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ وَالرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، بِمَعْنَى الْإِسْنَادِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْدٍ الْكَلَابِيِّ، عَنْ زُهَيْرٍ - يَغْنِي ابْنَ سَالِمٍ الْعَنَسِيَّ -، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ عَمْرُو وَحْدَهُ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ سَهْوٍ سَجْدَتَانِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ» وَلَمْ يَذْكُرْ عَنْ أَبِيهِ غَيْرَ عَمْرُو.

٢٠٢ - بَابُ سَجْدَتِي السَّهْوِ: فِيهِمَا تَشَهُّدٌ وَتَسْلِيمٌ

١٠٣٩ - (الحديث صحيح دون قوله: «ثم تشهد») حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارِسٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي أَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ خَالِدٍ - يَغْنِي الْهَذَاءَ -، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: صَلَّى بِهِمْ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ سَلَّمَ.

٢٠٣ - بَابُ انْصِرَافِ النِّسَاءِ قَبْلَ الرِّجَالِ مِنَ الصَّلَاةِ

١٠٤٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مَكَثَ قَلِيلًا، وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ ذَلِكَ كَيْمَا يَتَفَقَّدُ النِّسَاءَ قَبْلَ الرِّجَالِ. [خ، لكنه جعل قوله «وكانوا يرون...» مدرجاً من قول الزهري].

٢٠٤ - بَابُ كَيْفِ الْانْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ؟

١٠٤١ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَيْصَةَ بْنِ هُلُبٍ - رَجُلٍ مِنْ طَيِّءٍ -، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ شِقْبَتِهِ.

١٠٤٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِدْرِاهِيمَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ نَصِيبًا لِلشَّيْطَانِ مِنْ صَلَاتِهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ، قَالَ عُمَارَةُ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ بَعْدَ فَرَايْتُ مَنَازِلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ يَسَارِهِ. [ق، دون قول عماره: أتيت].

٢٠٥ - بَابُ صَلَاةِ الرَّجُلِ التَّطَوُّعِ فِي بَيْتِهِ

١٠٤٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ [بْنِ مُحَمَّدٍ] بْنِ حَنْبَلٍ، نَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا». [ق].

١٠٤٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ إِدْرِاهِيمَ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي مَسْجِدِي، هَذَا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ».

٢٠٦ - بَابُ مَنْ صَلَّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ عَلِمَ

١٠٤٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ»، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَنَادَاهُمْ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ: أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حَوَّلَتْ إِلَى الْكَعْبَةِ - مَرَّتَيْنِ - قَالَ: فَمَالُوا كَمَا هُمْ رُكُوعٌ إِلَى الْكَعْبَةِ. [م].

بَابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ الْجُمُعَةِ

٢٠٧ - [بَابُ فَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةِ الْجُمُعَةِ] (١)

١٠٤٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ: فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ، وَفِيهِ نَبِّئَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ ذَا بَأْسٍ إِلَّا وَهِيَ مُسِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ، إِلَّا الْحِجْنَ وَالْإِنْسَ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لَا يَصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَاجَةً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهَا». قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ؟ فَقُلْتُ: بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، قَالَ: فَقَرَأَ كَتَبَ التَّوْرَةَ، فَقَالَ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ، فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: قَدْ عَلِمْتُ أَيَّةَ سَاعَةٍ هِيَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَأَخْبِرْنِي بِهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي».

(١) فِي «نَسَخَةٍ». (مَن).

وَتِلْكَ السَّاعَةُ لَا يُصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ؟»، قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هُوَ ذَاكَ.

١٠٤٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النُّفُوحُ، وَفِيهِ الصُّعْقَةُ، فَكَثِّرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَغْرُوضَةٌ عَلَيَّ» قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ تُغْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ، وَقَدْ أَرِمْتَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ بَلَيْتَ. فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ».

٢٠٨ - بَابُ الْإِجَابَةِ؛ أَيُّهُ سَاعَةٌ هِيَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟

١٠٤٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو - يَغْنِي ابْنُ الْحَارِثِ - أَنَّ الْجَلَّاحَ مَوْلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ - يَغْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - حَدَّثَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ - يُرِيدُ سَاعَةً - لَا يُوْجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] شَيْئًا، إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ».

١٠٤٩ - (ضعيف والمحمفوظ موقوف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ - يَغْنِي ابْنَ بَكْرِ -، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ الْجُمُعَةِ - يَغْنِي السَّاعَةَ -؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَغْنِي عَلَى الْمِثْبَرِ.

٢٠٩ - بَابُ فَضْلِ الْجُمُعَةِ

١٠٥٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا» . [م].

١٠٥١ - (ضعيف) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَنَا عِيسَى، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ مَوْلَى أَمْرَاتِهِ أُمِّ عُمَيَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ غَدَتِ الشَّيَاطِينُ بِرَايَاتِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ، فَيَزُومُونَ النَّاسَ بِالرَّايِثِ، - أَوْ: الرَّبَائِثِ - وَيُثَبِّطُونَهُمْ عَنِ الْجُمُعَةِ، وَتَغْدُو الْمَلَائِكَةُ فَتَجْلِسُ^(١) عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَيَكْتُبُونَ الرَّجُلَ مِنْ سَاعَةٍ، وَالرَّجُلَ مِنْ سَاعَتَيْنِ، حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ، فَإِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الْاسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ، فَانْصَتْ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنْ أَجْرِ، فَإِنْ نَأَى وَجَلَسَ حَيْثُ لَا يَسْمَعُ فَانْصَتْ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنْ أَجْرِهِ، وَإِنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الْاسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ، فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ، كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنْ وَزْرِ، وَمَنْ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِصَاحِبِهِ: صِهْ، فَقَدْ لَغَا، وَمَنْ لَغَا فَلَيْسَ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ شَيْءٌ».

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «فَيَجْلِسُونَ». (مَنْه).

ثُمَّ يَقُولُ فِي آخِرِ ذَلِكَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ قَالَ: بِالرَّبَائِثِ، وَقَالَ: مَوْلَى امْرَأَتِهِ أُمِّ عِثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ.

٢١٠ - باب التشديد في ترك الجمعة

١٠٥٢ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي عُبَيْدَةُ بْنُ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُخْبَةٌ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَعِبَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»

٢١١ - باب كفارة من تركها

١٠٥٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا هَمَّامٌ، نَا قَتَادَةُ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ الْعُجَيْفِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عِلٍّ فَلْيَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِصَفِ دِينَارٍ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَكَذَا رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ، وَخَالَفَهُ فِي الْإِسْنَادِ، وَوَافَقَهُ فِي الْمَتْنِ. [«المشكاة» (١٣٧٤)].

١٠٥٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ وَإِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ وَبَرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَاتَهُ^(١) الْجُمُعَةُ مِنْ غَيْرِ عِلٍّ، فَلْيَصَدَّقْ بِدِرْهَمٍ، أَوْ نِصْفِ دِرْهَمٍ، أَوْ صَاعِ حِنْطَةٍ، أَوْ نِصْفِ صَاعٍ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ هَكَذَا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مُدًّا أَوْ نِصْفَ مُدٍّ، وَقَالَ: عَنْ سَمُرَةَ.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يُسْأَلُ عَنْ اخْتِلَافِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: هَمَّامٌ عِنْدِي أَحْفَظُ مِنْ أَيُّوبَ، يَعْنِي أَبَا الْعَلَاءِ]^(٢).

٢١٢ - باب من تجب عليه الجمعة

١٠٥٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَزْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَتَأَبَّوْنَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ، وَمِنْ الْعَوَالِي. [ق].

١٠٥٦ - (ضعيف والصحيح وقفه) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، نَا قَبِيصَةُ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ - يَعْنِي الطَّائِفِيَّ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْهٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْجُمُعَةُ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ عَنْ سُفْيَانَ مَقْصُورًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَمْ يَرْفَعُوهُ، وَإِنَّمَا أَسْتَدُهُ قَبِيصَةُ.

٢١٣ - باب الجمعة في اليوم المطير

١٠٥٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ يَوْمَ حُنَيْنٍ كَانَ يَوْمَ مَطَرٍ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مُنَادِيَهُ: أَنْ الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ.

(١) في «نسخة»: «فاته». (منه).

(٢) في «نسخة»: «منه».

١٠٥٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نَاعِدُ الْأَعْلَى، نَاعِدُ سَعِيدٍ، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ، أَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ.

١٠٥٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ: خَبَرْنَا عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيِّ ﷺ زَمَنَ الْحَدِيثِ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ وَأَصَابَهُمْ مَطَرٌ لَمْ يَبْتَلِ أَسْفَلَ نِعَالِهِمْ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ.

٢١٤ - باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة [أو الليلة المطيرة] ^(١)

١٠٦٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، نَاعِدُ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، نَاعِدُ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ تَزَلَّ بِضَجْنَانَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، فَأَمَرَ الْمُتَأَدِّيَ فَنَادَى: أَنْ ^(٢) الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ.

قَالَ أَيُّوبُ: وَحَدَّثَ نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةً أَوْ مَطِيرَةً أَمَرَ الْمُتَأَدِّيَ: الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ. [لَمْ أَر مِنْ وَصْلِهِ] ^(٣).

١٠٦١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ هِشَامٍ، نَاعِدُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: نَادَى ابْنُ عُمَرَ بِالصَّلَاةِ بِضَجْنَانَ، ثُمَّ نَادَى: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، قَالَ فِيهِ: ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ الْمُتَأَدِّيَ فِيَنَادِي بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ يَنَادِي: أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ، وَفِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: (لَمْ أَر مِنْ وَصْلِهِ) ^(٤) وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ فِيهِ: فِي السَّفَرِ، فِي اللَّيْلَةِ الْفَرَّةِ أَوْ الْمَطِيرَةِ.

١٠٦٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَاعِدُ أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ بِضَجْنَانَ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ فَقَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ: الْآ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، الْآ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدِّيَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةً أَوْ ذَاتَ مَطَرٍ فِي سَفَرٍ يَقُولُ: الْآ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

١٠٦٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ - يَغْنِي أَدْنُ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ - فَقَالَ: الْآ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدِّيَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةً أَوْ ذَاتَ مَطَرٍ يَقُولُ: الْآ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ. [ق].

١٠٦٤ - (منكر) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُفْلِيُّ، نَاعِدُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَادَى ^(٥) مُتَأَدِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فِي الْمَدِينَةِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ، وَالْغَدَاةِ الْفَرَّةِ.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْخَبْرَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

(١) فِي «نَسَخَةِ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةِ»: «بِ: أَنْ». (مَنْه).

(٣) قَالَ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ هَذَا الْإِسْنَادَ: «قَالَ أَيُّوبُ: وَحَدَّثَ نَاعِفٌ... إلخ، قَالَ: قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ

الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يَخْرُجْهُ عَنْ أَيُّوبَ، وَإِنَّمَا عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَاعِفٍ كَمَا يَأْتِي» انظر «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ٢٢٧).

(٤) هَذَا مِنْ كَلَامِ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(٥) فِي «نَسَخَةِ»: «كَانَ يَنَادِي». (مَنْه).

١٠٦٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، نَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمُطِرْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَصِلْ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ». [م].

١٠٦٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْخَارِثِ بْنِ عَمِّ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِمُؤَدِّهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ. فَكَانَ النَّاسُ اسْتَكْبَرُوا ذَلِكَ! قَالَ: قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزَمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ، فَتَمَشُّونَ فِي الطِّينِ وَالْمَطَرِ. [ق].

٢١٥ - باب الجمعة للمملوك والمرأة

١٠٦٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، نَا هُرَيْمٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنَّبِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرَبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوْ امْرَأَةٌ، أَوْ مَرِيضٌ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا.

٢١٦ - باب الجمعة في القرى

١٠٦٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، لَفْظُهُ، قَالَ: نَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ جُمُعَةِ جُمِعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ لَجُمُعَةٍ جُمِعَتْ بِجَوَائِةَ: قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْبَحْرَيْنِ، قَالَ عُثْمَانُ: قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى عَبْدِ الْقَيْسِ. [خ].

١٠٦٩ - (حسن) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا ابْنُ إِفْرِسَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَنْبٍ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ قَائِدَ أَبِيهِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ بَصَرُهُ - عَنْ أَبِيهِ كَنْبٍ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَرَحَّمُ لِأَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِذَا سَمِعْتَ النَّدَاءَ تَرَحَّمْتَ لِأَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ بِنَا فِي هَزْمِ النَّبِيِّ، مِنْ حَرَّةِ بَنِي بِيَاضَةَ، فِي نَقِيعٍ يُقَالُ لَهُ: نَقِيعُ الْخَضَمَاتِ، قُلْتُ: كَمْ أَنتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ.

٢١٧ - باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد

١٠٧٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، نَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ أَبِي رَمْلَةَ الشَّامِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ قَالَ: أَشْهَدْتُ^(١) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ صَنَعَ؟ قَالَ: صَلَّى الْعِيدَ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ».

١٠٧١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ، نَا أَسْبَاطُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي يَوْمٍ عِيدٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ أَوَّلَ النَّهَارِ، ثُمَّ رَحْنَا إِلَى الْجُمُعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا، فَصَلَّيْنَا وَخُدْنَا، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ، فَلَمَّا قَدِمَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَصَابَ الشُّنَّةَ.

(١) في نسخة: «هل شهدت». (منه).

١٠٧٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ، نَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ^(١)ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: اجْتَمَعَ يَوْمَ جُمُعَةٍ وَيَوْمَ فِطْرِ عَلَى عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: عِيدَانِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَجَمَعَهُمَا جَمِيعًا، فَصَلَّاهُمَا رَكْعَتَيْنِ بَكْرَةً، لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِمَا حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ.

١٠٧٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى وَعُمَرُ بْنُ حَفْصِ الْوُصَايِي، الْمَعْنَى، قَالََا: نَا بَقِيعٌ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «قَدْ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ عِيدَانِ: فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّا مُجْتَمِعُونَ». قَالَ عُمَرُ: عَنْ شُعْبَةَ.

٢١٨ - بَابُ مَا يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٠٧٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي النَّظِيرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ «تَنْزِيلُ» السَّجْدَةِ، وَ«هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ». [م].

١٠٧٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَزَادَ: فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ وَ«إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ». [م].

٢١٩ - بَابُ اللُّبْسِ لِلْجُمُعَةِ

١٠٧٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ سِيرَاءٍ - يَعْنِي تُبَاعَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلِلْوُفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَأَخْلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ». ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عِطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُهَا لِتَلْبَسَهَا!» فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَاهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ. [ق].

١٠٧٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَعَمَرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةً اسْتَبْرَقَ تُبَاعَ بِالسُّوقِ، فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ابْتِغِ هَذِهِ تَحْمِلَ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوُفْدِ، ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ، وَالْأَوَّلُ أَثَمٌ. [م].

١٠٧٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ^(٢)وَعَمَرُو، أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنَ حَبَّانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبَيْنِ مَهْتَبَةٍ». قَالَ عَمَرُو: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُوسَى ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ عَلَى الْمَنِيرِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَأَوْاهُ وَهْبُ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ثَوْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ].

(١) فِي (الْهِنْدِيَّةِ): «عَنْ عَنْ». مَكْرُورَةٌ!

(٢) فِي «نَسَخَةِ». (مِنْهُ).

٢٢٠ - باب التَّحَلُّقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ

١٠٧٩ - (حسن) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرَاءِ [و] ^(١) الْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ تُشَدَّ فِيهِ ضَالَّةٌ، وَأَنْ يُشَدَّ فِيهِ شَيْعُرٌ، وَنَهَى عَنِ التَّحَلُّقِ قَبْلَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

٢٢١ - باب [في] اتِّخَاذِ الْمَنْبَرِ

١٠٨٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ وَقَدْ امْتَرَوْا فِي الْمَنْبَرِ مِمَّ عُوْدُهُ؟ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ، إِنِّي لَا عَرَفَ مِمَّا هُوَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وَضِعَ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةٍ - امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ - أَنْ «مُرِي غُلَامَكَ التَّجَارَ أَنْ يَمْعَلَ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ»، فَأَمَرْتُهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرَفَاءِ الْغَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهَا فَوَضِعَتْ هَا هُنَا. فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا، وَكَبَّرَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمَنْبَرِ، ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُوا [بِي]، وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي». [ق].

١٠٨١ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَدَأَ قَالَ لَهُ تَمِيمُ الدَّارِيُّ: أَلَا اتَّخِذْ لَكَ مَنِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ يَجْمَعُ - أَوْ: يَحْمِلُ - عِظَامَكَ؟ قَالَ: «بَلَى» فَاتَّخَذَ لَهُ مَنِيرًا مِرْقَاتَيْنِ. [خ معلقاً].

٢٢٢ - باب موضع المنبر

١٠٨٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ [بْنِ الْأَكْوَعِ] ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ بَيْنَ مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْحَائِطِ كَقَدْرِ مَعَرِ الشَّاةِ. [ق].

٢٢٣ - باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال

١٠٨٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، نَا حَسَّانُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ نِصْفَ النَّهَارِ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ: «إِنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ، إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ مُرْسَلٌ، مُجَاهِدٌ أَكْبَرُ مِنْ أَبِي الْخَلِيلِ، وَأَبُو الْخَلِيلِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ.

٢٢٤ - باب [في] وقت الجمعة

١٠٨٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيُّ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ. [خ].

١٠٨٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ، سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَلَمَةَ [بْنِ الْأَكْوَعِ] يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَتَصَرَّفُ وَلَيْسَ لِلْجِبْطَانِ فِيَّ. [ق].

(١) سقطت من (الهندية)، ووجد مكانها فراغ قدر هذا الحرف.

(٢) في «نسخة» (منه).

١٠٨٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا نَقِيلُ وَنَتَعَدَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ. [ق].

٢٢٥ - باب النداء يوم الجمعة

١٠٨٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ ابْنُ يَزِيدَ، أَنَّ الْأَذَانَ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ لِرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا كَانَ خِلَافَةُ عُثْمَانَ وَكَثُرَ النَّاسُ أَمَرَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ الثَّلَاثِ، فَأَذَّنَ بِهِ عَلَى الزُّورَاءِ، فَثَبَّتَ الْأَمْرَ عَلَى ذَلِكَ. [خ].

١٠٨٨ - (منكر بزيادة على باب المسجد) حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَ يُؤَذَّنُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، ثُمَّ سَاقَ نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ.

١٠٨٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَاشِدُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ: بِلَالٌ، ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٠٩٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، نَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ابْنَ أَخْتِ تَمْرِ أَخْبَرَهُ قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ مُؤَذِّنٍ وَاحِدٍ، وَسَاقَ هَذَا^(١) الْحَدِيثَ، وَلَيْسَ بِتَمَامِهِ. [خ].

٢٢٦ - باب الإمام يُكَلِّمُ الرَّجُلَ فِي خُطْبَتِهِ

١٠٩١ - (صحيح) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْطَاكِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، نَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا اسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ^(٢): «اجْلِسُوا» فَسَمِعَ ذَلِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَجَلَسَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَعَالَا يَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا يُعْرَفُ مُرْسَلًا^(٣)، إِنَّمَا رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمُحَمَّدٍ: هُوَ شَيْخٌ.

٢٢٧ - باب الجلوس إذا صعد المنبر

١٠٩٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ - عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ، كَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى يَقْرَأَ - أَرَاهُ قَالَ: الْمُؤَذِّنُ - ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَلَا يَتَكَلَّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ. [ق مختصراً].

٢٢٨ - باب الخطبة قائماً

١٠٩٣ - (حسن) حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا زُهَيْرٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قَالَ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «مُرْسَلًا». (منه).

كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا، فَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَالَ^(١): فَقَدْ - وَاللَّهِ - صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنَ الْفَنَى صَلَاةً. [م].

١٠٩٤ - (حسن) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، الْمَعْنَى، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، نَا سِمَاكُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُطْبَتَانِ [كَانَ] يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيُذَكِّرُ النَّاسَ. [م].

١٠٩٥ - (حسن) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ قَعْدَةً لَا يَتَكَلَّمُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

٢٢٩ - باب الرجل يخطب على قوس

١٠٩٦ - (حسن) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نَا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ رُزَيْقٍ الطَّائِفِيُّ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى رَجُلٍ لَهُ صُحْبَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُقَالُ لَهُ الْحَكَمُ بْنُ حَزْنٍ الْكَلْفِيُّ، فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا قَالَ: وَفَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَابِعَ سَبْعَةٍ - أَوْ: تَاسِعَ تِسْعَةٍ - فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زُرْنَاكَ فَأَدْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَأَمَرَنَا، أَوْ أَمَرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ التَّمْرِ، وَالشَّانِ إِذْ ذَاكَ دُونَ، فَأَقَمْنَا بِهَا إِيَّامًا شَهِدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا - أَوْ: قَوْسٍ - فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ: كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا، - أَوْ: لَنْ تَفْعَلُوا - كُلُّ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ سَلِدُوا وَأَبْشِرُوا». [قَالَ أَبُو عَلِيٍّ^(٢): سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ قَالَ: ثَبَّتَنِي فِي شَيْءٍ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا [وَقَدْ كَانَ انْقَطَعَ مِنَ الْقِرْطَاسِ]^(٣)].

١٠٩٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا أَبُو عَاصِمٍ، نَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مِنْ يَهْدِيهِ^(٤)» اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ، مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعَصِهِمَا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ إِلَّا نَفْسُهُ، وَلَا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا.

١٠٩٨ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ تَشَهُدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ فَذَكَرَ نَحْوَهُ قَالَ: «وَمَنْ يَعَصِهِمَا فَقَدْ غَوَى، وَنَسْأَلُ اللَّهَ رَبَّنَا أَنْ يَجْعَلَ لَنَا مِنْ يَطِيعِهِ، وَيُطِيعُ رَسُولَهُ، وَيَتَّبِعُ رِضْوَانَهُ، وَيَجْتَنِبُ سَخَطَهُ، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِهِ وَلَهُ».

١٠٩٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رَفِيعٍ، عَنْ تَمِيمِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّ خَطِيبًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَمَنْ يَعَصِيهِمَا، فَقَالَ: «قُمْ - أَوْ: اذْهَبْ - بِسَنِّ الْخَطِيبِ أَنْتَ^(٥)». [م].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

١١٠٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ [مَعْنٍ، عَنْ بَنَاتِ الْحَارِثِ بْنِ الثُّعْمَانِ قَالَتْ: مَا حَفِظْتُ قَافَ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، قَالَتْ: وَكَانَ ثَوْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَثَوْرُنَا وَاحِدًا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ^(١): بَنَاتُ حَارِثَةَ بْنِ الثُّعْمَانِ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: أُمُّ هِشَامِ بَنَاتُ حَارِثَةَ بْنِ الثُّعْمَانِ. [م].

١١٠١ - (حسن) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سِمَاكٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَصْدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا، يَقْرَأُ آيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَيَذْكُرُ النَّاسِ. [م].

١١٠٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا مَرْوَانُ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ بُلَّالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُخْتِهَا قَالَتْ: مَا أَخَذْتُ قَافَ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرُؤُهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَذَا رَوَاهُ يَحْيَى ابْنُ أَيُوبَ وَابْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بَنَاتِ حَارِثَةَ بْنِ الثُّعْمَانِ. [م].

١١٠٣ - (إسناده صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، أَنَا^(٢) ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ بَنَاتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهَا، بِمَعْنَاهُ.

٢٣٠ - بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الْمِنْبَرِ

١١٠٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نَا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: رَأَى عُمَارَةَ بْنَ رُوَيْبَةَ بِشَرِ ابْنِ مَرْوَانَ وَهُوَ يَدْعُو فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَقَالَ عُمَارَةُ: قَبِّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ! قَالَ زَائِدَةُ: قَالَ حُصَيْنٌ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ مَا يَزِيدُ عَلَى هَذِهِ، يَغْنِي السَّبَّابَةُ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ. [م].

١١٠٥ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا بِشَرٌ - [يعني] ابْنُ الْمُفَضَّلِ -، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يعني ابْنُ إِسْحَاقَ -، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاهِرًا يَدَيْهِ قَطُّ يَدْعُو عَلَى مَنِيرِهِ، وَلَا [عَلَى] غَيْرِهِ، وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ، وَعَقَدَ الْوُسْطَى بِالْإِبْهَامِ.

٢٣١ - بَابُ إِقْصَارِ الْخُطْبِ

١١٠٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، نَا أَبِي، نَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِقْصَارِ الْخُطْبِ.

١١٠٧ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا الْوَلِيدُ، أَخْبَرَنِي شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوَائِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِنَّمَا هُنَّ كَلِمَاتٌ يَسِيرَاتٌ.

٢٣٢ - بَابُ الدُّنُو^(٣) مِنَ الْإِمَامِ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ^(٤)

١١٠٨ - (حسن) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُكَيْهِ وَلَمْ أَسْمَعْهُ

(١) فِي «نَسَخَةٍ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «ثَنَا». (مَنْه).

(٣) فِي (الْهِنْدِيَّةِ): «الدُّنُو!»

(٤) فِي «نَسَخَةٍ»: «الْخُطْبَةِ». (مَنْه).

مِنْهُ: قَالَ قَتَادَةُ: عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحْضَرُوا الذِّكْرَ، وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتْبَاعِدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا».

٢٣٣ - باب الإمام يقطع الخطبة للأمر^(١) يحدث

١١٠٩ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ حُبَابٍ حَدَّثَهُمْ، نَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] عَلَيْهِمَا قِمِيصَانِ أَحْمَرَانِ، يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ، فَزَلَّ، فَأَخَذَهُمَا، فَصَعِدَ بِهِمَا الْمِنْبَرِ^(٢)، ثُمَّ قَالَ: «صَلَّى اللَّهُ ﷻ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَضْبِرْ»، ثُمَّ أَخَذَ فِي الْخُطْبَةِ.

٢٣٤ - باب الاحتباء والإمام يخطب

١١١٠ - (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا الْمُثَرِّقِيُّ، نَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أُتُوبٍ، عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ الْجُبُودِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ.

١١١١ - (ضعيف) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، نَا خَالِدُ بْنُ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ مُعَاوِيَةَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَجَمَعَ بِنَا، فَظَنَرْتُ، فَإِذَا جُلُوسٌ مَنْ فِي الْمَسْجِدِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَأَيْتُهُمْ مُحْتَبِينَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَانَ^(٣) ابْنُ عُمَرَ يَخْتَبِي وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ^(٤)، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَشُرَيْحٌ، وَصَعَصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَإِبْرَاهِيمُ التَّحَعِّي، وَمَكْحُولٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ، وَنُعَيْمُ بْنُ سَلَامَةَ، قَالَ: لَا بَأْسَ بِهَا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَمْ يَلْغِيَنِي أَنْ أَحْدَاكَرَهَا إِلَّا عُبَادَةَ بْنَ نُسَيْيٍ.

(١) في «نسخة»: «لأمر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «منه».

(٣) في «نسخة»: «وكان». (منه).

(٤) قال شيخنا الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/١٠): «قلت: لم أجد من وصل ذلك عنهم إلا ابن عمر؛ فوصله عنه البيهقي (٢٣٥/٣) «بسند ضعيف».

قلت: أثر ابن عمر له طرق عند ابن أبي شيبة (١١٨/٢، ١١٩، ١٢٠)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٣/٤)، والطحاوي في «المشكّل» (٢٩٠٥)، وهو (صحيح).

وخبر أنس، أورده سحنون في «المدونة» (١٣٩/١)، وأثر شريح عند عبدالرزاق (٥٥٥٤)، وإسناده صحيح، وأثر ابن المسيب عند ابن أبي شيبة (١١٨/٢)، وعبدالرزاق (٥٥٥١) وإسناده صحيح أيضاً. وينظر للباقي: «الأوسط» (٨٣/٤)، و«المحلى» (١٦٧/٥)، و«السنن الكبرى» (٢٣٥/٣).

٢٣٥ - باب الكلام والإمام يخطب

١١١٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ». [ق].

١١١٣ - (حسن) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: نَا يَزِيدُ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ: رَجُلٌ^(١) حَضَرَهَا يَلْغُو^(٢) وَهُوَ حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو، فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُونٍ، وَلَمْ يَنْخَطِرْ رَقَبَةً مُسْلِمًا، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا، فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالِهَا».

٢٣ - باب استئذان المُحَدِّثِ لِلْإِمَامِ^(٣)

١١١٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمِصْبِصِيُّ، نَا حَجَّاجٌ، نَا^(٤) ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَخَذْتَ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَأْخُذْ بِأَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ [أَحَدُكُمْ] وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ»، لَمْ يَذْكُرَا عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا].

٢٣ - باب إذا دخل الرجل الإمام يخطب

١١١٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نَا حَمَادٌ، عَنْ عَمْرٍو - وَهُوَ ابْنُ دِينَارٍ - عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: «أَصَلَّيْتُ يَا فُلَانٌ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ». [ق].

١١١٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَجْنُوبٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، الْمَعْنَى، قَالَا: نَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِيِّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ: «أَصَلَّيْتُ شَيْئًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ تَجَوِّزُ فِيهِمَا». [م].

١١١٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ سُلَيْكًا جَاءَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، زَادَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ [و] قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَصِلْ رَكَعَتَيْنِ تَجَوِّزُ فِيهِمَا». [م].

٢٣٨ - باب تخطي رقاب الناس يوم الجمعة

١١١٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، نَا بِشَرُ بْنُ السَّرِيِّ، نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الرَّاهِرِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُشَيْرٍ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَخْطِي رِقَابَ النَّاسِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُشَيْرٍ: جَاءَ رَجُلٌ

(١) في «نسخة»: «فرجل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يلغو». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الإمام». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).

يَخْطُبُ رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْلِسْ، فَقَدْ آذَيْتَ» .

٢٣٩ - باب الرجل يتعس والإمام يخطب

١١١٩ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، عن عبدة، عن ابن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا نعس أحدكم وهو في المسجد، فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره» .

٢٤٠ - باب الإمام يتكلم بعدما ينزل من المنبر

١١٢٠ - (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، عن جرير - وهو ابن حازم، لا أدري كيف، قاله مسلم [أو لا] ^(١)؟ عن ثابت، عن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ ينزل من المنبر فيعرض له الرجل في الحاجة، فيقوم معه حتى يقضي حاجته، ثم يقوم فيصلي. قال أبو داود: والحديث ليس بمعروف عن ثابت، هو ^(٢) مما تفرد به جرير بن حازم. [والصحيح الحديث ٢٠١].

٢٤١ - باب من أدرك من الجمعة ركعة

١١٢١ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَذْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ» . [ق].

٢٤٢ - باب ما يقرأ به في الجمعة

١١٢٢ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا أبو عوانة، عن إبراهيم بن محمد بن المثنى، عن أبيه، عن حبيب ابن سالم، عن الثعمان بن بشير، أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة بـ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» و«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ» ، قال: وربما اجتمعا في يوم واحد فقرأ بهما. [م].

١١٢٣ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن صفرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن الضحاك بن قيس سأل الثعمان بن بشير: ماذا كان يقرأ به رسول الله ﷺ يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة؟ فقال: كان يقرأ بـ «هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ» . [م].

١١٢٤ - (صحيح) حدثنا القعنبي، نا سليمان - يعني ابن بلال - عن جعفر، عن أبيه، عن ابن أبي رافع قال: صلى بنا أبو هريرة يوم الجمعة، فقرأ بسورة الجمعة، وفي الركعة الأخيرة «إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ» ، قال: فأذرك أبا هريرة حين انصرف، فقلت له: إنك قرأت بسورتين، كان علي [بن أبي طالب رضي الله عنه] يقرأ بهما بالكوفة! قال أبو هريرة: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما يوم الجمعة. [م].

١١٢٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، عن يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن معبد بن خالد، عن زيد بن عُبَدة، عن صفرة بن جندب، أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة بـ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» و«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ» .

٢٤٣ - باب الرجل يأتي بالامام وبينهما جدار

١١٢٦ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا هشيم، نا يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة [رضي الله

(١) في «نسخة»: «أم لا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وهو». (منه).

عَنْهَا] قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُجْرَتِهِ وَالنَّاسُ يَأْتُونُ بِهِ مِنْ وَرَاءِ الْحُجْرَةِ. [خ أتم منه].

٢٤٤ - باب الصلاة بعد الجمعة

١١٢٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد وسليمان بن داود [العنكي]، المعنى، قالوا: نا حماد بن زيد، نا أيوب، عن نافع، أن ابن عمر رأى رجلاً يُصلي ركعتين يوم الجمعة في مقامه، فدفعه وقال: أتصلي الجمعة أربعاً؟! وكان عبد الله يُصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته، ويقول: هكذا فعل رسول الله ﷺ. [ق المرفوع منه].

١١٢٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا إسماعيل، نا أيوب، عن نافع، قال: كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة، ويُصلي بعدها ركعتين في بيته، ويحدث أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك. [ق المرفوع منه].

١١٢٩ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، نا ابن جريج، أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الحواري، أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب بن يزيد ابن أخت نعيم يسأله عن شيء رأى منه معاوية في الصلاة، فقال: صليت معه الجمعة في المفصورة، فلما سلمت قمت في مقامي فصليت، فلما دخل أرسل إلي، فقال: لا تعد لما صنعت، إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تتكلم أو تخرج، فإن نبي الله ﷺ أمر بذلك: أن لا توصل صلاةً بصلاة حتى تتكلم^(١) أو تخرج. [م].

١١٣٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة المزوزي، نا الفضل بن موسى، عن عبد الحميد ابن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء، عن ابن عمر قال: كان إذا كان بمكة فصلي الجمعة تقدم فصلي ركعتين، ثم تقدم فصلي أربعاً، وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة، ثم رجع إلى بيته، فصلي ركعتين، ولم يصل في المسجد، فقل له؟ فقال: كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك.

١١٣١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا ح، وحدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا إسماعيل بن زكريا، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: قال ابن الصباح: قال - : «من كان مُصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً»، وتم حديثه. وقال ابن يونس: «إذا صليتم الجمعة فصلوها بعدها أربعاً». قال: فقال لي أبي: يا بُني، فإن صليت في المسجد ركعتين، ثم أتيت المنزل، أو البيت، فصل ركعتين. [م].

١١٣٢ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته. قال أبو داود: وكذلك رواه عبد الله بن دينار، عن ابن عمر. [م، خ معناه، ومضى ١١٢٧].

١١٣٣ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن الحسن، نا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، أخبرني عطاء، أنه رأى ابن عمر يصلي بعد الجمعة فيمنار عن مُصلاه الذي صلى فيه الجمعة قليلاً غير كثير، قال: فركع ركعتين، قال: ثم يمشي أنفس من ذلك، فركع أربع ركعات. قلت لعطاء: كم رأيت ابن عمر يصنع ذلك؟ قال: مراراً. قال أبو داود: [و] رواه عبد الملك بن أبي سليمان ولم يُتمه.

(١) في نسخة: «تكلم». (منه).

٢٤٤ (م) - باب في القعود بين الخطبتين

١١٣٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابُ - يعني ابنَ عطاء - عَنِ الْعُمَرِيِّ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ كَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى يَفْرَغَ - أَرَاهُ قَالَ: الْمُؤَدِّنُ - ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ ثُمَّ يَجْلِسُ فَلَا يَتَكَلَّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ. [ق مختصراً].

٢٤٥ - باب صلاة العيدين

١١٣٤ (م) - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: «مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟» قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ».

٢٤٦ - باب وقت الخروج إلى العيد

١١٣٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نا أَبُو الْمَغيرة، نا صفوان، عَنْ يزيد بن حُمَيْرِ الرَّحْبِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ فِي يَوْمِ عِيدِ: فِطْرِ، أَوْ أَضْحَى، فَأَنكَرَ إِطَاءَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا قَدْ فَرَعْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ. وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ.

٢٤٧ - باب خروج النساء في العيد

١١٣٦ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَحَبِيبٍ وَيَحْيَى بن عتيق وهشام، فِي آخَرِينَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُخْرِجَ ذَوَاتِ الْخُدُورِ يَوْمَ الْعِيدِ، قِيلَ: فَالْحَيْضُ؟ قَالَ: «لَيْسَ هُنَّ الْخَيْرُ وَدَعَوَةُ الْمُسْلِمِينَ» قَالَ: فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لِاحْدَاهُنَّ ثَوْبٌ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: «تَلْبِسُهَا صَاحِبَتُهَا طَائِفَةً مِنْ ثَوْبِهَا». [ق].

١١٣٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، نا حَمَّادٌ، نا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمَّ عَطِيَّةَ، بهذا الخبر، قَالَ: وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ^(١)، وَلَمْ يَذْكُرِ الثَّوْبَ، قَالَ: وَحَدَّثَ عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ امْرَأَةٍ تُحَدِّثُهُ، عَنْ امْرَأَةٍ أُخْرَى قَالَتْ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ^(٢) مُوسَى فِي الثَّوْبِ. [خ].

١١٣٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، نا زُهَيْرٌ، نا عَاصِمُ الْأَخُولِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمَّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا نُؤْمَرُ، بهذا الخبر، قَالَتْ: وَالْحَيْضُ يَكُنُّ خَلْفَ النَّاسِ، فَيَكْبُرُونَ مَعَ النَّاسِ. [ق].

١١٣٩ - (ضعيف) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ - يعني الطيالسي - ومسلمٌ قالا: نا إِسْحَاقُ بن عثمان، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بن عبد الرحمن بن عطية، عن جدته أُمِّ عَطِيَّةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ جَمَعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَزِدْنَا عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، وَأَمَرَنَا بِالْعِيدَيْنِ أَنْ نُخْرِجَ فِيهِمَا الْحَيْضَ وَالْعَتَقَ، وَلَا جُمُعَةَ عَلَيْنَا، وَنَهَانَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ.

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «وَالنَّاسِ». (منه).

(٢) سَقَطَتْ مِنَ (الهندية).

٢٤٨ - باب الخطبة يوم العيد

١١٤٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري. (ح) ^(١) وعن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي سعيد الخدري قال: أخرج مروان المنبر في يوم عيد، فبدأ بالخطبة قبل الصلاة، فقام رجل فقال: يا مروان خالفت السنة! أخرجت المنبر في يوم عيد، ولم يكن يُخرج فيه، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة. فقال أبو سعيد الخدري: من هذا؟ قالوا: فلان بن فلان، فقال: أما هذا فقد قضى ما عليه، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكراً فاستطاع أن يُغيّره بيده فليغيّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبلسانه فبقلمه، وذلك أضعف الإيمان». [م].

١١٤١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق ومحمد بن بكر، قالوا: أنا ابن جريج، أخبرني عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: سمعته يقول: إن النبي ﷺ قام يوم الفطر، فصلّى، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، ثم خطب الناس، فلما فرغ نبي الله ﷺ نزل فأتى النساء فذكرهنّ وهو يتوكأ على يد بلال، وبلال باسط ثوبه تلقى ^(٢) [النساء فيه] ^(٣) الصدقة، قال: تلقى المرأة فتحّها، ويلقين، ويلقن، وقال ابن بكر: فتختّها. [ق].

١١٤٢ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، (ح)، ونا ابن كثير، نا شعبة، عن أيوب، عن عطاء قال: أشهد على ابن عباس، وشهد ابن عباس على رسول الله ﷺ أنه خرج يوم فطر، فصلّى، ثم خطب، ثم أتى النساء ومعه بلال - قال ابن كثير: أكبر علم شعبة - فأمرهنّ بالصدقة، فجعلنّ يلقن. [ق].

١١٤٣ - (صحيح) حدثنا مسدد وأبو معمر عبد الله بن عمرو قالوا: نا عبد الوارث، عن أيوب، عن عطاء، عن ابن عباس، بمعناه، قال: فظنّ أنه لم يُسمع النساء، فمشى إليهنّ وبلال معه، فوعظهنّ وأمرهنّ بالصدقة، فكانت المرأة تلقى القرط والخاتم في ثوب بلال. [ق].

١١٤٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عطاء، عن ابن عباس، في هذا الحديث، قال: فجعلت المرأة تُعطي القرط والخاتم، وجعل بلال يجعله في كسائه، قال: فقسّمه على فقراء المسلمين. [م].

٢٤٩ - باب يخطب على قوس

١١٤٥ - (حسن) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا ابن عُيينة، عن أبي جَنَابٍ، عن يزيد بن البراء، عن أبيه، أن النبي ﷺ نُؤِلَ ^(٤) يوم العيد قوساً فخطب عليه.

٢٥٠ - باب ترك الأذان في العيد

١١٤٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عبد الرحمن بن عابس قال: سألت رجلاً ابن عباس:

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يلقن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فيه النساء». (منه).

(٤) في «نسخة»: «نؤول»، وفي «نسخة»: «نؤل». (منه).

أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْلَا مَنْزِلَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ، فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِلْمَ الَّذِي كَانَ عِنْدَ دَارِ كَثِيرٍ بِنِ الصَّلَاتِ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ، قَالَ: فَجَعَلْنَ النِّسَاءُ يُشْرِنَ إِلَى أَذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ، قَالَ: فَأَمَرَ بِلَا أَفَاتَاهُنَّ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [خ].

١١٤٧ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّدٌ، نا يحيى، عن ابن جُرَيْجٍ، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ صَلَّى الْعِيدَ بِلا أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ - أَوْ عُثْمَانُ - شَكَّ يَحْيَى.

١١٤٨ - (حسن صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهناد - لفظه - قال: نا أبو الأحوص، عن سِمَاكٍ - يعني ابن حرب - عن جابر بن سَمُرة قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ الْعِيدَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ.

٢٥١ - باب التكبير في العيدين

١١٤٩ - (صحيح) حدثنا قُتَيْبَةُ، نا ابن لَهَيْعَةَ، عن عُقَيْلٍ، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، فِي الْأَوَّلَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسًا.

١١٥٠ - (صحيح) حدثنا ابن السَّرْحِ، أنا ابن وهب، أخبرني ابن لَهَيْعَةَ، عن خالد بن يزيد، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه، قال: سَوَى تَكْبِيرَتِي الرُّكُوعَ.

١١٥١ - (حسن) حدثنا مُسَدَّدٌ، نا المَعْتَمِرُ قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيَّ يَحْدُثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «التَّكْبِيرُ فِي الْفِطْرِ سَبْعٌ فِي الْأَوَّلَى، وَخَمْسٌ فِي الْآخِرَةِ، وَالْقِرَاءَةُ بَعْدَهُمَا كِلْتَاهُمَا».

١١٥٢ - (حسن صحيح) دُونُ قَوْلِهِ: «أَرْبَعًا»، وَالصُّوَابُ: «خَمْسًا» كَمَا يَأْتِي مِنَ الْمُؤَلَّفِ مُعَلَّقًا) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، نا سَلِيمَانُ - يَعْنِي ابْنَ حَيَّانَ - عَنْ أَبِي يَعْلَى الطَّائِفِيَّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ: فِي الْأَوَّلَى سَبْعًا، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يَكْبُرُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَكْبُرُ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يَرُكِعُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ وَكِيعٌ وَابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَا: سَبْعًا، وَخَمْسًا.

١١٥٣ - (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَابْنُ أَبِي زِيَادٍ - الْمَعْنَى قَرِيبٌ - قَالَا: نا زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ حُبَابٍ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَائِشَةَ - جَلِيسٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ سَأَلَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: كَانَ يَكْبُرُ أَرْبَعًا، تَكْبِيرَهُ عَلَى الْجَنَائِزِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: صَدَقَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: كَذَلِكَ كُنْتُ أَكْبُرُ فِي الْبَصْرَةِ، حَيْثُ كُنْتُ عَلَيْهِمْ. [و] قَالَ أَبُو عَائِشَةَ: وَأَنَا حَاضِرٌ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ.

٢٥٢ - باب ما يقرأ في الأضحى والفطر

١١٥٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدِ الْمَازَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ: مَاذَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ قَالَ: كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِ«ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ» وَ«اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ». [م].

٢٥٣ - باب الجلوس للحطبة

١١٥٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَازِيُّ، نا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّنِّيَّانِيَّ، نا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ

عبدالله بن السائب قال: شهدت مع رسول الله ﷺ العيد، فلما قضى الصلاة قال: «إنا نخطبُ، فمن أحب أن يجلسَ للخطبة فليجلس، ومن أحب أن يذهب فليذهب». قال أبو داود: وهذا مرسل [عن عطاء عن النبي ﷺ] ^(١).

٢٥٤ - باب الخروج إلى العيد في طريق، ويرجع في طريق

١١٥٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا عبد الله - يعني ابن عمر - عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أخذ يوم العيد في طريق، ثم رجع في طريق آخر ^(٢). [خ - جابر].

٢٥٥ - باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه؛ يخرج من الغد

١١٥٧ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن جعفر بن أبي وحشية، عن أبي عمير بن أنس، عن عُمومة عن أصحاب النبي ﷺ أن ركباً جاؤوا إلى النبي ﷺ يشهدون أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمرهم أن يُفطروا، وإذا أصبحوا [أن] يغدوا إلى مُصلّاهم.

١١٥٨ - (ضعيف) حدثنا حمزة بن نصير، نا ابن أبي مريم، نا إبراهيم بن سويد، أخبرني أنيس بن أبي يحيى، أخبرني إسحاق بن سالم مولى نوفل بن عدي، أخبرني بكر بن مُبشر الأنصاري قال: كنتُ أغدو مع أصحاب رسول الله ﷺ إلى المُصلّى يومَ الفطر ويوم الأضحى، فنسلُّك بطن بَطْحان حتى نأتِي المُصلّى، فنصلي مع رسول الله ﷺ، ثم نرجعُ من بطن بَطْحان إلى بيوتنا.

٢٥٦ - باب الصلاة بعد صلاة العيد

١١٥٩ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، حدثني عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ يومَ فطر، فصلّى ركعتين لم يُصلّ قبلها ^(٣) ولا بعدها ^(٤)، ثم أتى النساءَ ومعه بلالٌ، فأمرهنَّ بالصدقة، فجعلتِ المرأةُ تُلقِي خُرَصَهَا وسُخَابَهَا. [ق].

٢٥٧ - باب يُصلّى بالناس العيد في المسجد إذا كان يوم مطر

١١٦٠ - (ضعيف) حدثنا هشام بن عمار، نا الوليد، ح، ونا الربيع بن سليمان، نا عبد الله بن يوسف قال: نا الوليد بن مسلم، نا رجلٌ من القُرَويين - وسماه الربيع في حديثه: عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فزوة - سمع أبا يحيى عبيد الله التيميُّ يُحدِّث، عن أبي هريرة أنه أصابهم مطرٌ في يوم عيد، فصلّى بهم النبي ﷺ صلاةَ العيد في المسجد. [«المشكاة» (١٤٤٨)].

٢٥٨ - جُمَاع ^(٥) أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها

١١٦١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عبّاد ابن تميم، عن عمّه، أن رسول الله ﷺ خرج بالناس يستسقي، فصلّى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما وحوّل رداءه،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) (آخر الجزء السادس، وأول الجزء السابع من تجزئة الخطيب - رحمه الله -). (منه).

(٣) في «نسخة»: «قبلهما». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بعدهما». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

ورفع يديه فدَعَا واستسقى، واستقبل القبلة.

١١٦٢ - (صحيح) حدثنا ابنُ السَّرح وسليمانُ بن داود قالا: أنا ابن وهب، أخبرني ابنُ أبي ذئبٍ ويونسُ، عن ابن شهاب، أخبرني عبادُ بن تميم المازنيُّ، أنه سمعَ عمَّهُ - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - يقول: خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقي، فحوَّل إلى الناس ظهره يدعو الله عز وجل. قال سليمان بن داود: واستقبل القبلة، وحوَّل رداءه، ثم صَلَّى ركعتين. قال ابن أبي ذئب: وقرأ فيهما. زاد ابن السَّرح: يريد الجهر. [ق، وليس عند (م) القراءة والجهر].

١١٦٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن عوف قال: قرأت في كتاب عمرو بن الحارث - يعني الحمصي - عن عبد الله بن سالم، عن الزُّبيدي، عن محمد بن مسلم، بهذا الحديث بإسناده - لم يذكر الصلاة - وحوَّل^(١) رداءه، فجعل عِطافَهُ الأيمن على عاتِقِهِ الأيسر، وجعل عِطافَهُ الأيسر على عاتِقِهِ الأيمن، ثم دعا الله عز وجل.

١١٦٤ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد قال: استسقى رسول الله ﷺ وعليه خَمِيصَةٌ له سوداء، فأراد رسول الله ﷺ أن يأخذ بأسفلها فيجعلها أعلاها، فلما ثَقُلَتْ قَلْبُها على عاتِقِهِ^(٢).

١١٦٥ - (حسن) حدثنا الثُّفيليُّ وعثمان بن أبي شيبة، نحوه، قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل، نا هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كِنانة، أخبرني أبي قال: أرسلني الوليد بن عُثْبَةَ - قال عثمان: ابن عتبة - وكان أمير المدينة، إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول الله ﷺ في الاستسقاء؟ فقال: خرج رسول الله ﷺ مُتَبَذِّلاً، متواضعاً، مُتَضَرِّعاً، حتى أتى المُصَلَّى - زاد عثمان: فَرَقِيَ على المنبر، ثم اتفقا - فَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَكُمْ^(٣) هذه، ولكن لم يَزَلْ في الدعاء والتَضَرُّع والتكبير، ثم صَلَّى ركعتين كما يُصَلِّي في العيد. قال أبو داود: والإخبار للثُّفيلي، والصواب: ابن عُثْبَةَ.

٢٥٩ - باب في أي وقت يحوَّل رداءه إذا استسقى؟

١١٦٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا سليمان - يعني ابن بلال - عن يحيى، عن أبي بكر بن محمد، عن عباد بن تميم، أن عبد الله بن زيد أخبره، أن رسول الله ﷺ خرج إلى المُصَلَّى يستسقي، وأنه لما أراد أن يدعو، استقبل القبلة، ثم حوَّل رداءه. [ق].

١١٦٧ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول: خرج رسول الله ﷺ إلى المُصَلَّى فاستسقى، وحوَّل رداءه حين استقبل القبلة. [م].

٢٦٠ - باب رفع اليدين في الاستسقاء

١١٦٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن سلمة المُرادي، أنا ابن وهب، عن حَيَّوَة وعمر بن مالك، عن ابن الهادي، عن محمد بن إبراهيم، عن عُمير مولى بني أبي اللحم، أنه رأى النبي ﷺ يستسقي عند أحجار الرِّثِيَّت، قريباً من الزُّوراء، قائماً يدعو يستسقي، رافعاً يديه قَبْل وجهه، لا يُجاوِزُ بهما رأسه.

(١) في «نسخة»: «قال: وحوَّل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عاتِقِهِ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «خطبتكم». (منه).

١١٦٩ - (صحيح) حدثنا ابن أبي خلف، نا محمد بن عبيد، نا مسعر، عن يزيد الفقيير، عن جابر بن عبد الله قال: أتت النبي ﷺ بواكي^(٢)، فقال: «اللهم اسقنا غيثاً مُغيثاً مريئاً مريعاً، نافعاً غير ضار، عاجلاً غير آجل». قال: فأطبقت عليهم السماء.

١١٧٠ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا يزيد بن زريع، نا سعيد، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ كان لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا في الاستسقاء، فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه. [ق].

١١٧١ - (صحيح) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، نا عفان، نا حماد، نا ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يستسقي هكذا. يعني: ومد يديه، وجعل بطونهما مما يلي الأرض، حتى رأيت بياض إبطيه. [م مختصراً].

١١٧٢ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، أخبرني من رأى النبي ﷺ يدعو عند أحجار الزيت باسطاً كفيه. [تقدم بآتم منه نحوه (١١٦٨)].

١١٧٣ - (حسن) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، نا خالد بن نزار قال: حدثني القاسم بن مبرور، عن يونس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحوط المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى، ووعد الناس يوماً يخرجون فيه، قالت عائشة: فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس، فقعد، على المنبر، فكبر ﷻ، وحمد الله عز وجل، ثم قال: «إنكم شكوتم جذب دياركم واستخار المطر عن إيمان زمانه عنكم، وقد أمركم الله عز وجل أن تذكوه، ووعدكم أن يستجيب لكم». ثم قال: «الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين» لا إله إلا الله يفعل ما يريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث، واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً إلى حين^(٣). ثم رفع يديه، فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه، ثم حوّل إلى الناس ظهره، وقلّب - أو: حوّل - رداءه وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس ونزل، فصلّى ركعتين، فأنشأ الله سبحانه فرعدت وبرقت، ثم أمطرت بإذن الله، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول، فلما رأى سرّعتهم إلى الكثر، ضحك ﷺ حتى بدت نواجذه، فقال: «أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأني عبد الله ورسوله». قال أبو داود: هذا حديث غريب، إسناده جيّد، أهل المدينة يقرؤون «ملك يوم الدين» وإن هذا الحديث حجة لهم.

١١٧٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد بن زيد، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك. ويونس بن عبيد عن ثابت عن أنس قال: أصاب أهل المدينة قحط على عهد رسول الله ﷺ، فبينما هو يخطبنا يوم الجمعة إذ قام رجل فقال: يا رسول الله، هلك الكراع، هلك الشاء، فادع الله أن يسقينا! فمد يديه ودعا. قال أنس: وإن السماء لمثل الرّجاجة، فهاجت ريح، ثم أنشأت سحابة، ثم اجتمعت، ثم أرسلت السماء عزّ إليها، فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا! فلم يزل المطر إلى الجمعة الأخرى، فقام إليه ذلك الرجل، أو غيره، فقال: يا رسول الله، تهذمت البيوت، فادع الله أن يحسه! فتبسّم رسول الله ﷺ ثم قال: «حوّلينا ولا علينا». فنظرت إلى السحاب تصدّع حول

(١) في «نسخة»: «أتيت النبي»، وفي «نسخة»: «رأيت النبي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بواكي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «خير». (منه).

المدينة كأنه إكليل. [خ، م مختصراً].

١١٧٥ - (صحيح) حدثنا عيسى بن حماد، أنا الليث، عن سعيد المقبري، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس، أنه سمعه يقول، فذكر نحو حديث عبد العزيز قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه بجزء وجهه فقال: «اللهم اسقنا»، وساق نحوه. [ق مختصراً].

١١٧٦ - (حسن) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، أن رسول الله ﷺ [كان يقول]. ح، وحدثنا سهل بن صالح، نا علي بن قادم، نا سفیان، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كان رسول الله ﷺ إذا استسقى قال: «اللهم اسق عبادك وبهائمك، وانشر رحمتك، وأخي بذلك الميت». هذا لفظ حديث مالك.

٢٦١ - باب صلاة الكسوف

١١٧٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا إسماعيل ابن علية، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، أخبرني من أصدق موظنت أنه يريد عائشة قالت^(١): كُسِفَت الشمس على عهد النبي ﷺ، فقام النبي ﷺ قياماً شديداً: يقوم بالناس، ثم يركع، ثم يقوم، ثم يركع، ثم يقوم، ثم يركع، فركع ركعتين، في كل ركعة ثلاث ركعات، يركع الثالثة، ثم يسجد، حتى إن رجلاً يومئذ ليُعشى عليهم مما قام بهم، حتى إن سجال الماء ليُنصب^(٢) عليهم، يقول إذا ركع: «الله أكبر» وإذا رفع: «سمع الله لمن حمده»، حتى تجلّت الشمس، ثم قال: «إن الشمس والقمر لا يتكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل يخوف بهما عباده، فإذا كُسيما فافزعوا إلى الصلاة». [م لكن قوله: «ثلاث ركعات» شاذ، والمحفوظ: «ركوعان»؛ كما في «الصحيحين»، ويأتي (١١٨٠)].

٢٦٢ - باب من قال: أربع ركعات

١١٧٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن عبد الملك، حدثني^(٣) عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: كُسِفَت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، وكان ذلك [في] اليوم الذي مات فيه إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، فقال الناس: إنما كُسِفَت لموت إبراهيم [ابنه ﷺ]. فقام النبي ﷺ فصلّى بالناس ستّ أربع سجّات: كبر، ثم قرأ فأطال القراءة، ثم ركع نحواً مما قام، ثم رفع رأسه، فقرأ دون القراءة الأولى، ثم ركع نحواً مما قام، ثم رفع رأسه فقرأ القراءة الثالثة دون القراءة الثانية، ثم ركع نحواً مما قام، ثم رفع رأسه فانحدر للسجود، فسجد سجّتين، ثم قام فركع ثلاث ركعات قبل أن يسجد، ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول من التي بعدها، إلا أن ركوعه نحو من قيامه. قال: ثم تأخر في صلاته، فتأخّرت الصفوف معه، ثم تقدّم فقام في مقامه وتقدّمت الصفوف، فقضى الصلاة وقد طلعت الشمس فقال: «يا أيها الناس، إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل، لا يتكسفان لموت بشر، فإذا رأيتم شيئاً من ذلك فصلّوا حتى تنجلي». وساق بقية الحديث. [م لكن قوله: «ست ركعات» شاذ، والمحفوظ: «أربع

(١) في (الهندية): «قال»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في «نسخة»: «لُنصب». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

ركعات» كما في الطريق التالية (١١٧٩).

١١٧٩ - (صحيح) حدثنا مُؤَمِّل بن هشام، نا إسماعيل، عن هشام، نا أبو الزبير، عن جابر قال: كُسِفَتِ الشمس على عهد رسول الله ﷺ في يوم شديد الحر، فصلى رسول الله ﷺ بأصحابه، فأطال القيام حتى جعلوا يَخْرُون، ثم ركع فأطال، ثم رفع فأطال، ثم ركع فأطال، ثم رفع فأطال، ثم سجد سجدتين، ثم قام فصنع نَحْوَاً من ذلك، فكان أربع ركعات وأربع سجعات، وساق الحديث. [م].

١١٨٠ - (صحيح) حدثنا ابن السَّرْح، نا ابن وهب، ح وحدثنا محمد بن سلَمة المُرادي، نا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: خَسَفَتِ الشمسُ في حياة رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد، فقام فكَبَّرَ وَصَفَّ الناسُ وراءه، فاقترأ رسول الله ﷺ قراءة طويلة، ثم كبر، فركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع رأسه فقال: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد»، ثم قام فاقرأ قراءة طويلة، هي أدنى من القراءة الأولى، ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً هو أدنى من الركوع الأول، ثم قال: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد»، ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك، فاستكمل أربع ركعات وأربع سجعات، وانجلت الشمس قبل أن ينصرف. [ق].

١١٨١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عَنَسَةُ، نا يونس، عن ابن شهاب قال: كان كثيرُ بن عباسٍ يحدث أن عبد الله بن عباس كان يُحدث أن رسول الله ﷺ صلى في كسوفِ الشمس، مثل حديث عروة، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ أنه صلى ركعتين، في كل ركعة ركعتين. [ق].

١١٨٢ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن الفرات بن خالد أبو مسعود الرازي، أنا محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي، عن أبيه، عن أبي جعفر الرازي. قال أبو داود: وَحُدِّثْتُ عن عمر بن شقيق، نا أبو جعفر الرازي - وهذا لفظه، وهو أتم - عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، وإن النبي ﷺ صلى بهم، فقرأ بسورة من الطول، وركع خمس ركعات، وسجد سجدتين، ثم قام الثانية فقرأ سورة من الطول، وركع خمس ركعات، وسجد سجدتين، ثم جلس كما هو مستقبل القبلة يدعو، حتى انجلت كسوفها.

١١٨٣ - (منكر) حدثنا مُسَلَّد، نا يحيى، عن سفيان، نا حبيب بن أبي ثابت، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه صلى في كسوفِ الشمس: فقرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم سجد، والأخرى مثلها.

١١٨٤ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا الأسود بن قيس، حدثني ثعلبة بن عباد العبدي - من أهل البصرة - أنه شهد خطبة يوماً لِسَمُرَةَ بن جُنْدُب قال: قال سَمُرَةُ: بينما أنا وغلام من الأنصار نرْمِي غَرَضِينَ لنا، حتى إذا كانت الشمس قيدَ رمحين أو ثلاثة في عين الناظر من الأفق، اسودَّت حتى آصَتْ كأنها ثُومَةٌ، فقال أحدهما لصاحبه: انطلق بنا إلى المسجد فوالله ليُخْلِثَنَّ شأن هذه الشمس لرسول الله ﷺ في أمته حَدَّثَنَا. قال: فدَفَعْنَا، فإذا هو بارز، فاستقدم فصلّى، فقام بنا كأطول ما قام بنا في صلاة قط، لا نسمع له صوتاً، قال: ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة قط، لا نسمع له صوتاً، قال: ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط، لا نسمع له صوتاً، ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك، قال: فوافق تجلّي الشمس جلوسه في الركعة الثانية، قال: ثم سلّم، ثم قام، فحمد الله،

وأثنى عليه، وشهد أن لا إله إلا الله، وشهد أنه عبده ورسوله. ثم ساق أحمد بن يونس خطبة النبي ﷺ.

١١٨٥ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، نا أيوب، عن أبي قلابة، عن قبيصة الهلالي قال: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فخرج فرعاً يتجرؤ به وأنا معه يومئذ بالمدينة، فصلّى ركعتين، فأطال فيهما القيام، ثم انصرف وانجلت، فقال: «إنما هذه الآيات يخوف الله عز وجل بها، فإذا رأيتموها فصلّوا كأحدث صلاة صلّتموها من المكتوبة».

١١٨٦ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا ربحان بن سعيد، نا عبّاد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن هلال بن عامر، أن قبيصة الهلالي حدثه: أن الشمس كسفت، بمعنى حديث موسى، قال: حتى بدت النجوم.

٢٦٣ - باب القراءة في صلاة الكسوف

١١٨٧ - (حسن) حدثنا عبيد الله بن سعد، نا عَمِّي، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني هشام بن عروة وعبد الله بن أبي سلمة، عن سليمان بن يسار، كلهم قد^(١) حدثني عن عروة، عن عائشة قالت: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ فصلّى بالناس، فقام فحزرتُ قراءته، فرأيت أنه قرأ سورة البقرة، وساق الحديث، ثم سجد سجدتين، ثم قام فأطال القراءة، فحزرتُ قراءته، فرأيت أنه قرأ بسورة آل عمران.

١١٨٨ - (صحيح) حدثنا العباس بن الوليد بن مزّيد، أخبرني أبي، نا الأوزاعي، أخبرني الزهري، أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قرأ قراءة طويلة فجهر بها. يعني: في صلاة الكسوف. [ق نحوه].

١١٨٩ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس^(٢) قال: خَسَفَتِ الشمس، فصلّى رسول الله ﷺ والناس معه، فقام قياماً طويلاً بنحو من سورة البقرة، ثم ركع، وساق الحديث. [ق].

٢٦٤ - باب يُنادي فيها بالصلاة

١١٩٠ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان، نا الوليد، نا عبد الرحمن بن ثمر، أنه سأل الزهري؟ فقال الزهري: أخبرني عروة، عن عائشة قالت: كَسَفَتِ الشمسُ، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً، فنادى: أن الصلاة جامعة. [م، خ تعليقاً].

٢٦٥ - باب الصدقة فيها

١١٩١ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد، ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذعوا الله عز وجل، وكبروا وتصدّقوا». [ق].

٢٦٦ - باب العتق فيها

١١٩٢ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا معاوية بن عمرو، نا زائدة، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء قالت: كان النبي ﷺ يأمر بالعتاق في صلاة الكسوف. [خ].

(١) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن أبي هريرة». (منه).

٢٦٧- باب من قال : يركع ركعتين

١١٩٣ - (منكر) حدثنا أحمدُ بن أبي شُعيب الحِزَّاني، حدثني الحارث بن عُمر البصري، عن أيوب السَّخْتَيَانِي، عن أبي قَلَابَةَ، عن النعمان بن بَشِير قال: كَسَفَت الشمس على عهد النَّبِيِّ ﷺ، فجعل يُصَلِّي ركعتين ركعتين، ويسأل عنها، حتى انجلت.

١١٩٤ - (صحيح لكن بذكر الركوع مرتين كما في «الصحيحين») حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام رسول الله ﷺ لم يَكُذِّ يركع، ثم ركع، فلم يَكُذِّ يرفع، ثم رفع، فلم يَكُذِّ يسجد، ثم سجد، فلم يَكُذِّ يرفع، ثم رفع، فلم يَكُذِّ يسجد، ثم سجد، فلم يَكُذِّ يرفع، ثم رفع، وفعل في الركعة الأخرى مثل ذلك، ثم نفخ في آخر سجوده، فقال: «أف أف»، ثم قال: «رب، ألم تَعِزَّنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ أَلَمْ تَعِزَّنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ؟» ففرغ رسول الله ﷺ من صلاته وقد أَمَحَصَتِ الشمس، وساق الحديث.

١١٩٥ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا بِشْر بن الْمُفَضَّل، نا الجُرَيْرِي، عن حَيَّان بن عُمر، عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ قال: بينما أنا أَتْرَمِي بِأَنْسَهُمْ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَنَبَذْنَهُنَّ وَقُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ مَا أَكْدَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَسُوفَ الشَّمْسِ الْيَوْمَ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، يُسَبِّحُ وَيُحَمِّدُ وَيُهْلِلُ وَيَدْعُو، حَتَّى حَسِرَ عَنِ الشَّمْسِ، فَقَرَأَ بِسُورَتَيْنِ، وَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ^(١). [م مختصراً].

٢٦٨- باب الصلاة عند الظلمة ونحوها

١١٩٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رَوَاد، نا حَرَمِي بن عُمارة، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن النَّضَر، حدثني أبي قال: كانت ظلمة على عهد أنس بن مالك، قال: فَأَتَيْتُ أَنْسًا فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمزَةَ، هَلْ كَانَ يُصَيِّبُكُمْ مِثْلُ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ! إِنْ كَانَتِ الرِّيحُ لَتَشْتَدُّ فَنَبَادِرُ الْمَسْجِدَ مَخَافَةَ الْقِيَامَةِ.

٢٦٩- باب السجود عند الآيات

١١٩٧ - (حسن) حدثنا محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثَّقَفِيُّ، نا يحيى بن كثير، نا سَلَمُ بن جعفر، عن الْحَكَمِ بن أَبَانٍ، عن عكرمة قال: قيل لابن عباس: مَا تَنْتَ فُلَانَةٌ - بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ - فَعَزَّ سَاجِدًا، فَقِيلَ لَهُ: تَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟! فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا»، وَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ!.

(١) إن لم يحمل على أنه أراد بذلك في كل ركعة فهو شاذ، أفاده شيخنا (٣٥٦/٤).

تفريع أبواب صلاة السفر

٢٧٠ - باب صلاة المسافر

١١٩٨ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن صالح بن كيسان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: فُرِضَتِ الصلاةُ ركعتين ركعتين، في الحضر والسفر، فأَقْرَبَتْ صلاةُ السفر، وزِيدَ في صلاة الحضر. [ق].

١١٩٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومُسَدَّدٌ قالا: نا يحيى، عن ابن جُرَيْج، ح، وحدثنا خُشَيْشٌ - يعني ابنَ أَصْرَمَ - نا عبد الرزاق، عن ابن جُرَيْج، حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار، عن عبد الله بن أبيه، عن يَعلَى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: أَرَأَيْتَ إقْصَارَ النَّاسِ الصَّلَاةَ، وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فَقَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ الْيَوْمُ! فقال: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صِدْقَهُ». [م].

١٢٠٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق ومحمد بن بكر قالا: أنا ابن جُرَيْج قال: سمعت عبد الله بن أبي عَمَّارٍ يَحْدُثُ، فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ ^(١). قال أبو داود: رواه أبو عاصم وحمام بن مَسْعَدَةَ، كما رواه ابن بكر.

٢٧١ - بَابُ مَتَى يَقْصُرُ الْمَسَافِرُ؟

١٢٠١ - (صحيح) حدثنا [محمد] بنُ بشار، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن يحيى بن يزيد الهَنَائِي قال: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِصْرِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ أَنَسُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ - أَوْ: ثَلَاثَةَ فَرَاسِخَ، شَعْبَةً شَكَّ - يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. [م].

١٢٠٢ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا ابنُ عيينة، عن محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة، سمعا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظَّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ. [ق].

٢٧٢ - بَابُ الْأَذَانِ فِي السَّفَرِ

١٢٠٣ - (صحيح) حدثنا هارون بن معروف، نا ابنُ وهب، عن عمرو بن الحارث، أن أبا عُشَّانَةَ الْمُعَاوِرِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُعْجَبُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَطِيبَةٍ بِجَبَلٍ، يُؤَدِّنُ لِلصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْظِرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا، يُؤَدِّنُ وَيُقيمُ لِلصَّلَاةِ ^(٢)»، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ».

٢٧٣ - بَابُ الْمَسَافِرِ يُصَلِّي وَهُوَ يَشْكُ فِي الْوَقْتِ

١٢٠٤ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّدٌ، نا أبو معاوية، عن المِسْحَاحِ بْنِ مُوسَى قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسَ بْنِ مَالِكٍ: حَدَّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ فَقُلْنَا: زَالَتِ الشَّمْسُ أَوْ لَمْ تَزَلْ صَلَّي الظَّهْرَ ثُمَّ ارْتَحَلْ.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الصلاة». (منه).

١٢٠٥ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن شعبة، حدثني حمزةُ العائِذيُّ - رجلٌ من بني ضَبَّةَ -، قال: سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يُصلِّي الظهر، فقال له رجلٌ: وإن كان بنصف النهار؟ قال: وإن كان بنصف النهار.

٢٧٤ - باب الجمع بين الصلاتين

١٢٠٦ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن أبي الزُّبير المكيِّ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، أن معاذ بن جبل أخبرهم، أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فكان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، فأخَّر الصلاة يوماً، ثم خرج فصلَّى الظهر والعصر جميعاً، ثم دخل، ثم خرج فصلَّى المغرب والعشاء جميعاً. [م].

١٢٠٧ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود العَتَكِيُّ، نا حماد، نا أيوب، عن نافع، أن ابن عمر استُضْرِحَ على صَفِيَّةَ وهو بمكة، فسار حتى غربت الشمسُ وبَدَتِ النجومُ، فقال: إن النبي ﷺ كان إذا عَجَلَ به أمرٌ في سفرٍ جمع بين هاتين الصلاتين، فسار حتى غاب الشفقُ، فنزل فجمع بينهما. [خ، م المرفوع منه].

١٢٠٨ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن مَوْهَبِ الرَّمْلِيُّ الهَمْدَانِيُّ، نا الْمُفَضَّل بن فَصَّالَة والليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن أبي الزُّبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر، وإن يرتحل^(١) قبل أن تزيغ الشمسُ، أخر الظهر حتى ينزل للعصر، وفي المغرب مثل ذلك: إن غابت الشمس قبل أن يرتحل، جمع بين المغرب والعشاء، وإن يرتحل^(٢) قبل أن تغيب الشمسُ أخر المغرب حتى ينزل للعشاء، ثم جمع بينهما.

(صحيح) قال أبو داود: رواه هشام بن عروة، عن حسين بن عبد الله، عن كُريب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، نحو حديث الْمُفَضَّل والليث.

١٢٠٩ - (منكر) حدثنا قتيبة، نا عبد الله بن نافع، عن أبي مودود، عن سليمان بن أبي يحيى، عن ابن عمر قال: ما جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء قط في السفر إلا مرة. قال أبو داود: وهذا يُروى عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً على ابن عمر، أنه لم يُرَ ابنُ عمر جَمَعَ بينهما قط إلا تلك الليلة، يعني ليلة استُضْرِحَ على صفية، ورؤي من حديث مكحول، عن نافع، أنه رأى ابن عمر فعل ذلك مرة أو مرتين.

١٢١٠ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن أبي الزبير المكي، عن سعيد بن جُبَيْر، عن عبد الله بن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوفٍ ولا سفر. قال مالك: أرى ذلك كان في مطرٍ. قال أبو داود: [و] رواه حماد بن سلمة نحوه، عن أبي الزبير. [م].

(١) في «نسخة»: «يرحل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وإن ارتحل». (منه).

(صحيح لكن قوله: في «سفرة» شاذ) ورواه قُرَّةُ بن خالد، عن أبي الزبير قال: في سفرة سافرها إلى تبوك. [م].

١٢١١ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر. فقيل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك؟ قال: أراد أن لا يخرج أمته. [م].

١٢١٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد المحاربي، نا محمد بن فضيل، عن أبيه، عن نافع وعبد الله بن واقد، أن مؤدَّب ابن عمر قال: الصلاة، قال: سِرْ، سِرْ^(١) حتى إذا كان قبل غيوب الشفق، نزل فصلَّى المغرب، ثم انتظر حتى غاب الشفق فصلَّى العشاء، ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان إذا عجلَ به أمرٌ صنع مثل الذي صنعتُ، فسار في ذلك اليوم والليلَة مسيرة ثلاث.

قال أبو داود: رواه ابن جابر، عن نافع نحو هذا بإسناده. [لكن قوله: «قبل غيوب الشفق» شاذ، والمحفوظ: «بعد غيوب الشفق»].

١٢١٣ - (صحيح) حدثنا [ه] إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، عن ابن جابر، بهذا المعنى. قال أبو داود: ورواه^(٢) عبد الله بن العلاء، عن نافع قال: حتى إذا كان عند ذهاب الشفق، نزل فجمع بينهما.

١٢١٤ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومُسَدَّد قالوا: نا حماد بن زيد، ح، وحدثنا عمرو بن عون، نا حماد ابن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صلَّى بنا رسول الله ﷺ بالمدينة ثمانياً وسبعاً: الظهر والعصر، والمغرب والعشاء. ولم يقل سليمان ومُسَدَّد «بنا».

(صحيح) قال أبو داود: ورواه صالح مولى التَّوَّامَة، عن ابن عباس قال: في غير مطر. [ق].

١٢١٥ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا يحيى بن محمد الجارِي، نا عبد العزيز بن محمد، عن مالك، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله ﷺ غَابَتْ له الشمس بمكة، فجمع بينهما بسرف.

١٢١٦ - (مقطوع) حدثنا محمد بن هشام جَارُ أحمد بن حنبل، نا جعفر بن عون، عن هشام بن سعد قال: بينهما عشرة أميال. يعني بين مكة وسرف.

وقد ذكر غيره أن سرف على ستة أميال من مكة وقيل: سبعة، وقيل: تسعة، وقيل: اثني عشر، وهي بفتح السين وكسر الراء المهملتين وبعدهما فاء.

١٢١٧ - (صحيح) حدثنا عبد الملك بن شعيب، نا ابن وهب، عن الليث قال: قال ربيعة - يعني: كتب إليه -: حَدَّثَنِي عبد الله بن دينار، قال: غَابَتِ الشمس وأنا عند عبد الله بن عمر، فسرنا، فلما رأيناه قد أمسى قلنا: الصلاة، فسار حتى غاب الشفق وتصوّبت النجوم، ثم إنه نزل فصلَّى الصلاتين جميعاً، ثم قال: رأيتُ رسول الله ﷺ إذا جدَّ به

(١) في «نسخة»: «سر». (منه).

(٢) قال الشيخ في التخریج المطول لـ «سنن أبي داود» (٣٧٥/٤): «هذا هو المحفوظ عن نافع عن ابن عمر»، وقال: «لم أجد من وصله» أي: من الطريق المذكور.

السِرُّ صَلَّى صَلَاتِي هَذِهِ، يَقُولُ: يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بَعْدَ لَيْلٍ.

(صحيح) قال أبو داود: رواه عاصم بن محمد، عن أخيه، عن سالم.

(صحيح) ورواه ابن أبي نَجِيج، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذُوَيْب، أن الجمع بينهما من ابن عمر كان بعد غُيُوب الشفق.

١٢١٨ - (صحيح) حدثنا قتيبة وابن مَوْهَب - المعنى - قالا: نا الْمُفَضَّل، عن عُقِيل، عن ابن شهاب، عن أنس ابن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تَرِيغَ الشمس، أَخَّرَ الظَّهْرَ إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما، فإن زَاغَتِ الشمسُ قبل أن يَرْتَحِلَ، صَلَّى الظَّهْرَ ثم رَكِبَ ﷺ. قال أبو داود: كان مُفَضَّل قاضي مِصْرَ، وكان مجاباً^(١) الدَّعْوَةَ، وهو ابنُ فَضَّالَةَ. [ق].

١٢١٩ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، نا ابن وهب، أخبرني جابر بن إسماعيل، عن عُقِيل، بهذا الحديث، بإسناده قال: ويؤخَّرُ المغربَ حتى يجمعَ بينهما وبين العشاء حين^(٢) يَغِيبُ الشَّفَقُ. [م].

١٢٢٠ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَل، أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل أن تَرِيغَ الشمس، أَخَّرَ الظَّهْرَ حتى يَجْمَعَهَا إلى العصر فيصليهما جميعاً، وإذا ارتحل بعد زَيْغِ الشمس، صَلَّى الظَّهْرَ والعصر جميعاً ثم سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب، أَخَّرَ المغربَ حتى يُصَلِّيَهَا مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب، عَجَّلَ العشاءَ فصلها مع المغرب. قال أبو داود: و^(٣) لم يرو هذا الحديث إلا قتيبةً وحده.

٢٧٥ - باب قَصْرِ قِرَاءَةِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ

١٢٢١ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبه، عن عَدِي بن ثابت، عن البراء قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ، فصلَّى بنا العشاءَ الآخِرَةَ، فقرأ في إحدى الركعتين بالتين والزيتون. [ق].

٢٧٦ - باب التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ

١٢٢٢ - (ضعيف) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن صفوان بن سليم، عن أبي بُسْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عن البراء بن عازب الأنصاري قال: صَحِبْتُ رسول الله ﷺ ثمانيةَ عَشَرَ سَفَرًا، فما رأيته ترك ركعتين إذا زَاغَتِ الشمسُ قبل الظهر.

١٢٢٣ - (صحيح) حدثنا القعنبي، نا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن أبيه قال: صَحِبْتُ ابن عمر في طريق قال: فصلَّى بنا ركعتين، ثم أقبل، فرأى ناساً قياماً، فقال: ما يصنع هؤلاء؟ قلت: يُسَبِّحُونَ، قال: لو كنتُ مُسَبِّحاً أتممتُ صَلَاتِي! يا ابن أخي، إني صَحِبْتُ رسول الله ﷺ في السفر، فلم يَرِدْ على ركعتين حتى قبضه الله عز وجل، وصَحِبْتُ أبا بكر، فلم يَرِدْ على ركعتين حتى قبضه الله عز وجل، وصَحِبْتُ عمر، فلم يَرِدْ على ركعتين حتى قبضه الله عز وجل، وصَحِبْتُ عثمان، فلم يَرِدْ على ركعتين حتى قبضه الله عز وجل، وقد قال الله عز وجل:

(١) في «نسخة»: «مستجاب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حتى». (منه).

(٣) في «نسخة»: «منه».

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [م، خ مختصر].

٢٧٧ - باب التطوع على الراحلة والوتر

١٢٢٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يُسَبِّحُ على الراحلة أيَّ وجهٍ تَوَجَّهَ^(١)، ويوتر عليها، غير أنه لا يصلي المكتوبة عليها. [م، خ تعليقاً].

١٢٢٥ - (حسن) حدثنا مُسَدَّد، نا رُبَيْعُ بن عبد الله بن الجارود، حدثني عمرو بن أبي الحجاج، حدثني الجارود بن أبي سبرة، حدثني أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان إذا سافر، فأراد أن يتطوَّعَ استقبل بناقته القبلة فكَبَّرَ، ثم صَلَّى حيث وجَّهه رِكابُهُ.

١٢٢٦ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبي الحُبَابِ سعيد بن يسار، عن عبد الله بن عمر أنه قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يُصَلِّي على حمارٍ وهو متوجَّهٌ إلى خير. [م].

١٢٢٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: بعثني رسول الله ﷺ في حاجةٍ قال: فجنثُ وهو يُصَلِّي على راحلته نحو المشرق والسجود أخفضُ من الركوع.

٢٧٨ - باب الفريضة على الراحلة من عُذْر

١٢٢٨ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا محمد بن شعيب، عن النعمان بن المنذر، عن عطاء بن أبي رباح، أنه سأل عائشة [رضي الله عنها]: هل رُحِّصُ للنساء أن يُصَلِّيْنَ على الدواب؟ قالت: لم يُرَخَّصْ لهنَّ في ذلك في شدَّةٍ ولا رخاءٍ. قال محمد: هذا في المكتوبة.

٢٧٩ - باب، متى يُتِمُّ المسافر؟

١٢٢٩ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح وحدثنا إبراهيم بن موسى، أنا ابن عُليَّة - وهذا لفظه - قال: أنا علي بن زيد، عن أبي نُضْرَةَ، عن عمران بن حصين قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ وشَهِدْتُ معه الفتح، فأقام بمكة ثمانِي عشرة^(٢) ليلةً لا يُصَلِّي إلا ركعتين، يقول: «يا أهل البلد، صلُّوا أربعاً فإننا قوم سفر».

١٢٣٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة - المعنى واحد - قالوا: نا حفص، عن عاصم، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ أقام سبعَ عشرة بمكة يَقْصُرُ الصلاة. قال ابن عباس: ومن أقام سبعَ عشرة قَصَرَ، ومن أقام أكثرَ أتمَّ.

(صحيح) قال أبو داود: قال عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أقام تسعَ عشرة. [خ بلفظ: «تسع عشر»... وهو الأرجح. وهو الآتي بعده بثلاثة أحاديث].

١٢٣١ - (ضعيف منكر) حدثنا الثُّفَيْلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عُبيد الله

(١) في «نسخة»: «توجهت». (منه).

(٢) قوله: «ثمانِي عشرة» منكر، لمخالفته لرواية الصحيح: تسعة عشر، أفاده شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٣٥/١٠).

ابن عبد الله، عن ابن عباس قال: أقام رسول الله ﷺ بمكة عامَ الفتح خمسَ عشرة [ليلة]، يقصُر الصلاة. قال أبو داود: روى هذا الحديث: عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَأَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْتِيُّ، وَسَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ ابْنَ عَبَّاسٍ.

١٢٣٢ - (ضعيف منكر والصحيح «تسعة عشر»، كما تقدم) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، نَاشِرُكَ، عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ سَبْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ.

١٢٣٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم - المعنى - قالوا: نَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقُلْنَا: هَلْ أَقَمْتُمْ بِهَا شَيْئًا؟ قَالَ: أَقَمْنَا عَشْرًا. [ق].

١٢٣٤ - (صحيح) ^(١) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابنُ المثنى -وهذا لفظ ابنِ المثنى- قالوا: نَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ ابْنُ الْمَثْنَى -: قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ عَلِيًّا [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] كَانَ إِذَا سَافَرَ، سَارَ بَعْدَمَا تَغَرَّبَ الشَّمْسُ حَتَّى تَكَادُ أَنْ تَظْلِمَ، ثُمَّ يَنْزِلُ فَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْعُو بِعَشَائِهِ فَيَتَعَشَّى، ثُمَّ يَصَلِّي الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَرْتَحِلُ، وَيَقُولُ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. قَالَ عُثْمَانُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ. سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ: وَرَوَى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - أَنَّ أُنْسًا كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ، وَيَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ. وَرَوَاةُ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ ^(٢).

٢٨٠ - بَابُ إِذَا أَقَامَ بِأَرْضِ الْعَدُوِّ يَقْصُرُ؟

١٢٣٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَبُوكَ عَشْرِينَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: غَيْرُ مَعْمَرٍ لَا يَسْنِدُهُ ^(٣).

٢٨١ - بَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ

مَنْ رَأَى أَنْ يُصَلِّيَ بِهِمْ وَهُمْ صَفَّانَ، فَيُكَبِّرُ بِهِمْ جَمِيعًا، ثُمَّ يَرْكَعُ بِهِمْ جَمِيعًا، ثُمَّ يَسْجُدُ الْإِمَامُ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَالْآخَرُونَ قِيَامًا يَحْرُسُونَهُ، فَإِذَا قَامُوا سَجَدَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا خَلْفَهُمْ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ إِلَى مَقَامِ الْآخَرِينَ، فَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الْآخِرُ إِلَى مَقَامِهِمْ، ثُمَّ يَرْكَعُ الْإِمَامُ وَيَرْكَعُونَ جَمِيعًا، ثُمَّ يَسْجُدُ وَيَسْجُدُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَالْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ سَجَدَ الْآخَرُونَ، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ

(١) أشار الشيخ إلى نقله إلى (الضعيف) إلا إذا وجد متابع لعبدالله بن محمد أو شاهد، انظر «صحيح سنن أبي داود» (٣٩١/٤)، و«ضعيفه» (٣٧/١٠). قلت: رواية أنس عندنا برقم (١٢١٩)، وأما تعليق أسامة فلم أظفر به، ولكن تابعه في الرواية عن حفص جمع، كما عند البخاري (١١١٠) وأحمد (١٥١/٣) وابن أبي شيبة (٤٥٦/٢)، (١٦٦/١٤).

(٢) قال الشيخ في «صحيح سنن أبي داود» (٣٩٢/٤) عن تعليق أسامة بن زيد: «لم أر من وصله من هذا الوجه»، وقال عن رواية الزهري: «تقدمت هذه الرواية موصولة عند المصنف برقم (١١٠٥)، وذكرنا أن مسلماً خرجها».

(٣) في «نسخة»: «يرسله لا يسنده». (منه).

جميعاً. قال أبو داود: هذا قول سفيان.

١٢٣٦ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عيَّاش الزُّرْقِي قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعُسفان، وعلى المشركين خالد بن الوليد، فصلَّينا الظهر، فقال المشركون: لقد أصبنا غزاةً! لقد أصبنا غزاةً! لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاة! فزلت آية القصر بين الظهر والعصر. فلما حضرت العصر قام رسول الله ﷺ مستقبل القبلة، والمشركون أمامه، فصَفَّ خلف رسول الله ﷺ صفًّا، وصفَّ بعد ذلك الصفَّ صفًّا آخر، فركع رسول الله ﷺ وركعوا جميعاً، ثم سجد وسجد الصفُّ الذي يلونه، وقام الآخرون يحرسونهم، فلما صلَّى هؤلاء السجدين وقاموا، سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم. ثم تأخَّر الصفُّ الذي يليه إلى مقام الآخرين، وتقدم الصفُّ الأخير إلى مقام الصفِّ الأول، ثم ركع رسول الله ﷺ وركعوا جميعاً، ثم سجد وسجد الصفُّ الذي يليه، وقام الآخرون يحرسونهم، فلما جلس رسول الله ﷺ والصفُّ الذي يليه سجد الآخرون، ثم جلسوا جميعاً، فسَلَّم عليهم جميعاً، فصلَّاهما بعُسفان، وصلَّاهما يوم بني سُليم. قال أبو داود:

(صحيح) رواه^(١) أيوب وهشام، عن أبي الزبير، عن جابر هذا المعنى، عن النبي ﷺ [م].

(حسن صحيح) وكذلك رواه داود بن حُصين، عن عكرمة، عن ابن عباس.

(صحيح) وكذلك عبد الملك، عن عطاء، عن جابر.

(صحيح) وكذلك قتادة، عن الحسن، عن حِطَّان، عن أبي موسى، فعَلَهُ^(٢).

(صحيح مرسل)^(٣) وكذلك عكرمة بن خالد، عن مجاهد، عن النبي ﷺ.

(صحيح مرسل) وكذلك هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وهو قول الثوري.

٢٨٢ - باب من قال: يقوم صفًّا مع الإمام، وصفَّ وُجَّاهُ العدوّ، فيصلي بالذين يَلُونَهُ ركعةً،

ثم يقوم قائماً حتى يُصَلِّيَ الذين معه ركعةً أخرى، ثم ينصرفوا فيصُفُّوا وُجَّاهُ العدوّ، وتجيء الطائفة الأخرى فيصلي بهم ركعةً ويثبت جالساً فيتمُّون ركعةً أخرى، ثم يسلم بهم جميعاً.

١٢٣٧ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن صالح

ابن خوات، عن سهل بن أبي حَتمَة، أن النبي ﷺ صلَّى بأصحابه في خوف، فجعلهم خلفه صفَّين، فصلَّى بالذين يَلُونَهُ ركعةً، ثم قام، فلم يَزَلْ قائماً حتى صلى الذين خلفهم ركعة، ثم تقدموا وتأخروا الذين كانوا قُدَّامَهُم فصلَّى بهم النبي ﷺ ركعة، ثم قعد حتى صلَّى الذين تخلَّفوا ركعة، ثم سلم. [قال أبو داود: أما رواية يحيى بن سعيد، عن القاسم، نحو رواية يزيد بن رومان، إلا أنه خالفه في السلام، ورواية عبيد الله نحو رواية يحيى بن سعيد قال: وثَّبت قائماً]^(٤). [ق].

(١) في «نسخة»: «روى». (منه).

(٢) قال الشيخ في «ضعيف سنن أبي داود» (٢٢٨): «لم أر من وصله بالسباق المذكور» وقال: «وصله ابن أبي شيبة (١/١١٥/٢) وابن جرير (١٠٣٦٣) من طريق قتادة عن أبي العالية الرياحي أن أبا موسى الأشعري.. فذكر نحوه. وإسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٣) وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح عنه مرسلًا. قاله شيخنا الألباني في التخرُّج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٣٩٦/٤).

(٤) ليست في (الهندية)، وستأتي في (الهندية) في موضع آخر، وهو الأنسب.

٢٨٣ - باب من قال: إذا صلى ركعة، وثبت قائماً، أتموا لأنفسهم ركعة،

ثم سلموا، ثم انصرفوا، فكانوا وجَّاه العدو، واختلِف في السلام

١٢٣٨ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن يزيد بن رومان، عن صالح بن خوات، عن رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف، أن طائفة صفت معه، وطائفة وجَّاه العدو، فصلَّى بالتي معه ركعة، ثم ثبت قائماً، وأتموا لأنفسهم، ثم انصرفوا، وصقوا وجَّاه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى، فصلَّى بهم الركعة التي بقيت من صلاته، ثم ثبت جالساً، وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم. قال مالك: وحديث يزيد بن رومان أحب ما سمعت إليّ. [ق].

١٢٣٩ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات الأنصاري، أن سهل بن أبي حثمة الأنصاري حدثه أن صلاة الخوف: أن يقوم الإمام وطائفة من أصحابه، وطائفة مواجهة العدو، فيركع الإمام ركعة، ويسجد بالذين معه، ثم يقوم، فإذا استوى قائماً ثبت قائماً، وأتموا لأنفسهم الركعة الباقية، ثم سلموا وانصرفوا، والإمام قائم، فكانوا وجَّاه العدو، ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبروا وراء الإمام، فيركع بهم ويسجد بهم، ثم يسلم، فيقومون، فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية، ثم يسلمون. قال أبو داود: وأما رواية يحيى بن سعيد عن القاسم نحو رواية يزيد بن رومان، إلا أنه خالفه في السلام، ورواية عبيد الله بن رومان رواية يحيى بن سعيد قال: قال: ويثبت قائماً. [خ، دون ذكر التسليم في الموضعين، وهو موقوف، وما قبله مرفوع، وفيه سلام الإمام بالطائفة الثانية وهو الأصح].

٢٨٤ - باب من قال: يكبرون جميعاً، وإن كانوا مستدبرين^(١) القبلة، ثم يصلي بمن معه ركعة،

ثم يأتون مصاف أصحابهم، ويحيي الآخرون فيركعون لأنفسهم ركعة، ثم يصلي بهم ركعة، ثم تقبل الطائفة التي كانت تقابل العدو^(٢)، فيصلُّون لأنفسهم ركعة، والإمام قاعد، ثم يسلم بهم كلهم [جميعاً]

١٢٤٠ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عبد الرحمن المقرئ، نا حيوة وابن لهيعة قالا: نا^(٣) أبو الأسود، أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن مروان بن الحكم، أنه سأل أبا هريرة: هل صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ قال أبو هريرة: نعم، فقال مروان: متى؟ قال أبو هريرة: عام غزوة نجد. قام رسول الله ﷺ إلى صلاة العصر، فقامت معه طائفة، وطائفة أخرى مقابل العدو، وظهورهم إلى القبلة، فكبر رسول الله ﷺ، فكبروا جميعاً: الذين معه، والذين مقابل^(٤) العدو، ثم ركع رسول الله ﷺ ركعة واحدة، وركعت الطائفة التي معه، ثم سجد فسجدت الطائفة التي تليه، والآخرون قياماً مقابل^(٥) العدو، ثم قام رسول الله ﷺ، وقامت الطائفة التي معه، فذهبوا

(١) في «نسخة»: «مستدبري». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مقابل». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مقابلوا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مقابلوا». (منه).

إلى العدو، فقابلوهم. وأقبلت الطائفة التي كانت مُقابلي العدو، فركعوا وسجدوا، ورسول الله ﷺ قائم كما هو، ثم قاموا فركع رسول الله ﷺ ركعةً أخرى وركعوا معه، وسجد وسجدوا معه. ثم أقبلت الطائفة التي كانت مُقابلي العدو، فركعوا وسجدوا، ورسول الله ﷺ قاعدٌ ومَنْ كان^(١) معه، ثم كان السلام، فسَلَّمَ رسول الله ﷺ، وسلموا جميعاً، فكان لرسول الله ﷺ ركعتين^(٢)، ولكل رجلٍ من الطائفتين ركعةً ركعةً.

١٢٤١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عمرو الرازي، نا سلمة، حدثني محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن الأسود، عن عروة بن الزبير، عن أبي هريرة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى نجد، حتى إذا كنا بذات الرِّقَاع من نخلي، لَقِيَ جَمْعاً من غَطَفَانٍ، فذكر معناه، ولفظه على غير لفظ حيوة، وقال فيه: حين رُكِعَ بمن معه وسجد، قال: فلما قاموا مَشَوْا الْقَهْقَرَى إلى مَصَافٍ أصحابهم، ولم يذكر استدبار القبلة.

١٢٤٢ - (حسن) قال أبو داود: وأما عبيد الله بن سعد فحدثنا قال: حدثني عُمِّي، نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، أن عروة بن الزبير حدثه، أن عائشة حدثته بهذه القصة قالت: كَبَّرَ رسول الله ﷺ وكَبَّرَتِ الطائفةُ الذين صَفُّوا معه، ثم ركع فركعوا، ثم سجد فسجدوا، ثم رفع فرفعوا، ثم مكث رسول الله ﷺ جالساً، ثم سجدوا هم لأنفسهم الثانية، ثم قاموا فنكصوا على أعقابهم يمشون الْقَهْقَرَى، حتى قاموا من ورائهم. وجاءت الطائفة الأخرى فقاموا فكَبَّرُوا، ثم ركعوا لأنفسهم، ثم سجد رسول الله ﷺ فسجدوا معه، ثم قام رسول الله ﷺ وسجدوا لأنفسهم الثانية. ثم قامت الطائفتان جميعاً، فصلَّوا مع رسول الله ﷺ فركع فركعوا، ثم سجد فسجدوا جميعاً، ثم عاد فسجد الثانية وسجدوا^(٣) معه سريعاً كأسرع الأسراع جاهداً لا يألون سِراعاً، ثم سَلَّمَ رسول الله ﷺ وسَلَّمُوا^(٤)، فقام رسول الله ﷺ، وقد شاركه الناس في الصلاة كلها.

٢٨٥ - باب من قال: يُصَلِّيُ بكل طائفة ركعة،

ثم يَسَلِّمُ فيقومُ كُلُّ صَفٍّ، فيصَلُّون لأنفسهم ركعة

١٢٤٣ - (صحيح) حدثنا مُسَلَّدٌ، نا يزيد بن زُرَّيع، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ صلى بإحدى الطائفتين ركعة، والطائفة الأخرى مُوَاكِفَةُ العدو، ثم انصرفوا فقاموا في مقام أولئك، وجاؤوا^(٥) أولئك فصلَّيَ بهم ركعةً أخرى، ثم سَلَّمَ عليهم، ثم قام هؤلاء فقَضَوْا ركعتهم، وقام هؤلاء فقَضَوْا ركعتهم. قال أبو داود: وكذلك رواه نافع وخالد بن معدان، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وكذلك قولُ مسروق ويوسف بن مِهْرَانَ، عن ابن عباس، وكذلك روى يونس، عن الحسن، عن أبي موسى أنه فعله. [ق].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ركعتان». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فسجدوا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فسلموا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «جاء». (منه).

٢٨٦ - باب من قال : يُصَلِّي بكل طائفة ركعة ثم يُسَلِّم ،

فيقوم الذين خلفه فيصَلُّون ركعة ،

ثم يجيء الآخرون إلى مقام هؤلاء فيصلون ركعة

١٢٤٤ - (ضعيف) حدثنا عمران بن ميسرة ، نا ابن فضيل ، نا خُصيف ، عن أبي عُبيدة ، عن عبد الله بن مسعود قال : صَلَّى بنا^(١) رسول الله ﷺ صلاة الخوف ، فقاموا صفًا^(٢) خلف رسول الله ﷺ ، وصفٌ مستقبل^(٣) العدو ، فصلَّى بهم رسول الله ﷺ ركعة ، ثم جاء الآخرون فقاموا مقامهم ، واستقبل هؤلاء العدو ، فصلَّى بهم النبي ﷺ ركعة ، ثم سَلِّم ، فقام هؤلاء فصلَّوا لأنفسهم ركعة ثم سَلِّموا ، ثم ذهبوا ، فقاموا مقام أولئك مستقبلي العدو ، ورجع أولئك إلى مقامهم فصلَّوا لأنفسهم ركعة ثم سَلِّموا .

١٢٤٥ - (ضعيف) حدثنا تميم بن المتصر ، نا^(٤) إسحاق - يعني ابن يوسف - عن شريك ، عن خُصيف ، بإسناده ومعناه ، قال : فكَبَّرَ نبيُّ الله ﷺ ، فكَبَّرَ الصَّفانِ جميعاً . قال أبو داود : رواه الثوري بهذا المعنى عن خُصيف ، وصَلَّى عبد الرحمن بن سُمرة هكذا ، إلا أن الطائفة التي صَلَّى بهم ركعة ثم سَلِّم مَضَوْا إلى مقام أصحابهم ، وجاء هؤلاء فصلَّوا لأنفسهم ركعة ، ثم رجعوا إلى مقام أولئك فصلَّوا لأنفسهم ركعة .

١٢٤٥ م / - (ضعيف) قال أبو داود حدثنا بذلك مسلم بن إبراهيم ، نا عبد الصمد بن حبيب ، أخبرني^(٥) أبي ، أنهم غَزَوْا مع عبد الرحمن بن سُمرة كَاتِلٌ ، فصلَّى بنا صلاة الخوف .

٢٨٧ - باب من قال : يُصَلِّي بكل طائفة ركعة ولا يَقْضُونَ

١٢٤٦ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد ، نا يحيى ، عن سفيان ، حدثني الأشعث بن سُلَيْم ، عن الأسود بن هلال ، عن ثعلبة بن زُهَدَم قال : كنا مع سعيد بن العاص بطَبْرِستان ، فقام^(٦) فقال : أَيُّكُمْ صَلَّى مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف ؟ فقال حذيفة : أنا ، فصلَّى بهؤلاء^(٧) ركعة ، وبهؤلاء ركعة ، ولم يَقْضُوا . قال أبو داود : وكذا رواه عُبيد الله بن عبد الله ومجاهد ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ . وعبد الله بن شقيق ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ويزيد الفقيه وأبو موسى - [قال أبو داود : رجل من التابعين ليس بالأشعري]^(٨) - جميعاً ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، وقد قال بعضهم [عن شعبة]^(٩) في حديث يزيد الفقيه : إنهم قَضَوْا ركعة أخرى ، وكذلك رواه سِمَاكُ الحَنْفِيُّ ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ،

(١) في «نسخة» . (منه) .

(٢) في «نسخة» : «صفين صف» . (منه) .

(٣) في «نسخة» : «مستقبلي» . (منه) .

(٤) في «نسخة» : «أنا» . (منه) .

(٥) في «نسخة» : «ثني» . (منه) .

(٦) في «نسخة» . (منه) .

(٧) في «نسخة» : «بهم» . (منه) .

(٨) في «نسخة» . (منه) .

(٩) في «نسخة» . (منه) .

وكذلك رواه^(١) زيد بن ثابت، عن النبي ﷺ قال: فكانت للقوم ركعة [ركعة]، وللنبي عليه السلام ركعتين.

١٢٤٧ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد وسعيد بن منصور قالوا: نا أبو عوانة، عن بُكير بن الأخنس، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: فرض الله عز وجل الصلاة على لسانِ نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة. [م].

٢٨٨ - باب من قال: يصلي بكل طائفة ركعتين، [وتكون للإمام أربعاً]

١٢٤٨ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا الأشعث، عن الحسن، عن أبي بكره قال: صَلَّى النبي ﷺ في خَوْفِ الظَّهَرِ فَصَفَّ بَعْضَهُمْ خَلْفَهُ، وَبَعْضَهُمْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِهِمْ^(٢) رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَانْطَلَقَ الَّذِينَ صَلَّوْا مَعَهُ فَوْقَ مَوْقِفِ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ جَاءَ أَوْلَئِكَ فَصَلَّوْا خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعاً، وَلِأَصْحَابِهِ رَكْعَتَيْنِ، رَكْعَتَيْنِ. وبذلك كان يُقْنِي الحسن. قال أبو داود: وكذلك في المغرب: يكون للإمام ست ركعات، وللقوم ثلاثاً [ثلاثاً]. قال أبو داود: وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر، عن النبي ﷺ، وكذلك قال سليمانُ الشُّكْرِيُّ، عن جابر، عن النبي ﷺ.

٢٨٩ - باب صلاة الطالب

١٢٤٩ - (صحيح)^(٣) حدثنا أبو مَعْمَر عبد الله بن عمرو، نا عبد الوارث، نا محمد بنُ إسحاق، عن محمد بن جعفر، عن ابن عبد الله بن أبيس، عن أبيه قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى خالد بن سفيان الهذلي، وكان نحو عُمرته وعرفاته، فقال: «اذهب فاقتله» قال: فرأيتُه وحضرتُ صلاةَ العصر، فقلت: إني لأخافُ أن يكون بيني وبينه ما إن أُؤخِّرَ الصلاةَ، فانطلقتُ أمشي - وأنا أصلي أُمِّيَّةُ إِيْمَاءٍ - نحوه، فلما دَنَوْتُ منه، قال لي: من أنت؟ قلتُ: رجل من العرب، بلغني أنك تجمعُ لهذا الرجل، فجتتكَ في ذاك، قال: إني لفي ذاك، فمَشَيْتُ معه ساعة، حتى إذا أمكنتني علوته بسيفي حتى يَرُدَّ.

٢٩٠ - باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة

١٢٥٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا^(٤) ابن عُليَّة، نا داود بن أبي هند، حدثني النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عَنَسَةَ بن أبي سفيان، عن أُمِّ حَبِيبَةَ قالت: قال النبي ﷺ: «من صَلَّى في يومٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً، بُيَّ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ».

(١) في «نسخة»: «راوية». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في الطبعة السابقة «ضعيف» وغيرنا هذا الحكم بناء على ما قاله الشيخ - رحمه الله تعالى - في حاشية التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (٤٢/٢): «ينقل إلى «الصحيح»، وانظر «الصحيحة» (٣٢٩٣).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

١٢٥١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هُشَيْم، نا خالد، ح، وحدثنا مُسَدَّد، نا يزيد بن زُرَيْع، نا خالد - المعنى - عن عبد الله بن شَقِيق قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ من التطوع؟ فقالت: كان يُصَلِّي قبل الظهر أربعاً في بيتي، ثم يخرج فيصلي بالناس، ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين، وكان يصلي بالناس المغرب، ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين، وكان يصلي بهم العشاء، ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين، وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر. وكان يصلي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً جالساً، فإذا قرأ وهو قائم: ركع وسجد وهو قائم، وإذا قرأ وهو قاعد: ركع وسجد وهو قاعد، وكان إذا طلع الفجر صلى ركعتين، ثم يخرج فيصلي بالناس صلاة الفجر ﷺ. [م].

١٢٥٢ - (صحيح) حدثنا الفَغْنِي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين، وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين في بيته، وبعد صلاة العشاء ركعتين، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين. [خ، م الركعتين بعد الجمعة فقط ومضى (١١٢٨)].

١٢٥٣ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن شعبة، عن إبراهيم بن محمد بن المُثَنِّسِر، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان لا يدع أربعاً قبل الظهر، وركعتين قبل صلاة الغداة. [خ].

٢٩١ - باب ركعتي الفجر

١٢٥٤ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن ابن جريج، حدثني عطاء، عن عُبيد بن عمير، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: إن رسول الله ﷺ لم يكن على شيء من النوافل أشدَّ معاهدةً منه على الركعتين قبل الصبح. [ق].

٢٩٢ - باب في (١) تخفيفهما

١٢٥٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، نا زهير بن معاوية، نا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عَمْرٍو، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يُخَفِّفُ الركعتين قبل صلاة الفجر، حتى إني لأقول: هل قرأ فيهما بأمر القرآن! [ق].

١٢٥٦ - (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، نا مروان بن معاوية، نا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قرأ في ركعتي الفجر: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»، و«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». [م].

١٢٥٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا أبو المغيرة، نا عبد الله بن العلاء، حدثني أبو زِيَادَة عُبيد الله بن زِيَادَة الكِنْدِيُّ، عن بلال أنه حدثه، أنه أتى رسول الله ﷺ لِيُؤْذِنَهُ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ، فشغلت عائشة [رضي الله عنها] بلالاً بأمر سألته عنه حتى فضَّحَهُ الصُّبْحُ، فأصبح جدّاً، قال: فقام بلال فأذنه بالصلاة، وتابع أذانه، فلم يخرج رسول الله ﷺ، فلما خرج صلى بالناس، وأخبره أن عائشة شغلته بأمر سألته عنه، حتى أصبح جدّاً، وأنه أبطأ عليه بالخروج، فقال: «إني كنت ركعتي الفجر» فقال: يا رسول الله، إنك أصبحت جدّاً، قال: «لو أصبحت أكثر مما أصبحت لركعتيها وأحسنتهما وأجملتهما».

(١) في «نسخة». (منه).

١٢٥٨ - (ضعيف) حدثنا مُسَلَّدٌ، نا خالد، نا عبد الرحمن - يعني ابن إسحاق المدني - عن ابن زيد، عن ابن سِيْلَانَ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَدْعُوهُمَا وَإِنْ طَرَدَتْكُمُ الْخَيْلُ».

١٢٥٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عثمان بن حَكِيم، أخبرني^(١) سعيد بن يسار، عن عبد الله بن عباس، أن كثيراً مما كان يقرأ رسول الله ﷺ في ركعتي الفجر ب: «أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ» هذه الآية، قال: هذه في الركعة الأولى، وفي الركعة الآخرة ب: «أَمَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَا مُسْلِمُونَ». [م دون: «إن كثيراً مما»].

١٢٦٠ - (حسن) حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، نا عبد العزيز بن محمد، عن عثمان بن عُمر - يعني ابن موسى - عن أبي الغيث، عن أبي هريرة، أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر: «قُلْ أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا» في الركعة الأولى، وفي الركعة الأخرى بهذه الآية «رَبَّنَا أَمَّا بِمَا أُنزِلَتْ وَآتَيْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ» أو «إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ». شك الدراوردي. [وأخرجه البيهقي دون قوله: أو «إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ...»].

٢٩٣ - باب الاضطجاع بعدها

١٢٦١ - (صحيح) حدثنا مُسَلَّدٌ وأبو كامل وعبيد الله بن عُمر بن ميسرة قالوا: نا عبد الواحد، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ». فقال له مروان بن الحكم: أما يُجْزَى أَحَدُنَا مَمْشَاهُ إِلَى الْمَسْجِدِ حَتَّى يَضْطَجِعَ عَلَى يَمِينِهِ؟ - قال عبيد الله في حديثه: - قال: لا، قال: فبلغ ذلك ابن عمر فقال: أكثر أبو هريرة على نفسه! قال: فليل لابن عمر: هل تُنْكَرُ شَيْئاً مِمَّا يَقُولُ؟ قال: لا، ولكنه اجترأ وَجَبْتَا، قال: فبلغ ذلك أبا هريرة، قال: فما ذنبي أن كنتُ حَفِظْتُ وَنَسُوا!!

١٢٦٢ - (صحيح) لكن ذكر الحديث والاضطجاع قبل ركعتي الصبح شاذ، والمحفوظ: بعدها؛ كما في الرواية الآتية) حدثنا يحيى بن حَكِيم، نا بشر بن عُمر، نا مالك بن أنس، عن سالم أبي النَّضَر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته من آخر الليل نظر: فَإِنْ كُنْتُ مُسْتِيقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً أَبْقَظَنِي، وَصَلَّى الرُّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ^(٢) حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤَذِّنُهُ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَيُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ.

١٢٦٣ - (صحيح) حدثنا مُسَلَّدٌ، نا سفيان، عن زياد بن سعد، عن حماد، عن ابن أبي عَتَّابٍ أو غيره، عن أبي سلمة قال: قالت عائشة: كان النبي ﷺ إذا صَلَّى رُكْعَتِي الْفَجْرِ، فَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً اضْطَجَعَ، وَإِنْ كُنْتُ مُسْتِيقِظَةً حَدَّثَنِي. [ق].

١٢٦٤ - (ضعيف) حدثنا عباسُ العُتْبَرِيُّ وزياد بن يحيى قالوا: نا سهل بن حماد، عن أبي مَكِينٍ، نا أبو الفضل - رجلٌ من الأنصار - عن مسلم بن أبي بكر، عن أبيه قال: خرجت مع النبي ﷺ لصلاة الصبح فكان لا يمرُّ برجل إلا

(١) في نسخة: «ثني». (منه).

(٢) في نسخة: «يضطجع». (منه).

ناداه بالصلاة، أو حرَّكه برجله. قال زياد: قال: نا أبو الفضل.

٢٩٤- باب إذا أدرك الإمام ولم يصل ركعتي الفجر

١٢٦٥- (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن عاصم، عن عبد الله بن سرجس قال: جاء رجل والنبي ﷺ يصلّي الصبح، فصلّى الركعتين، ثم دخل مع النبي ﷺ في الصلاة فلما انصرف قال: «يا فلان أتتھما صلاتك: التي صليت وحدك، أو التي صليت معنا؟!». [م].

١٢٦٦- (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا حماد بن سلمة، ح، ونا أحمد بن حنبل، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن وراق، ح، ونا الحسن بن علي، نا أبو عاصم، عن ابن جريج، ح، ونا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون، عن حماد بن زيد، عن أيوب، ح، ونا محمد بن المتوكل، نا عبد الرزاق، أنا زكريا بن إسحاق، كلهم عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة». [م].

٢٩٥- باب من فاتته، متى يقضيها؟

١٢٦٧- (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن ثمير، عن سعد بن سعيد، حدثني محمد بن إبراهيم، عن قيس بن عمرو قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلّي بعد صلاة الصبح ركعتين، فقال رسول الله ﷺ: «صلاة الصبح ركعتين» فقال الرجل: إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما فصلّيتهما الآن، فسكت رسول الله ﷺ.

١٢٦٨- (صحيح بما قبله) حدثنا حامد بن يحيى البلخي قال: قال سفيان: كان عطاء بن أبي رباح يحدث بهذا الحديث عن سعد بن سعيد. قال أبو داود: روى عبد ربّه ويحيى ابنا سعيد هذا الحديث مرسلًا، أن جدّهم زيداً صلّى مع النبي ﷺ بهذه القصة. [وقوله: «جدهم زيداً» خطأ، والصواب: «جدهم قيساً»].

٢٩٦- باب الأربع قبل الظهر وبعدها

١٢٦٩- (صحيح) حدثنا مؤمل بن الفضل، نا محمد بن شعيب، عن النعمان، عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان قال: قالت أم حبيبة زوج النبي ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر، وأربع بعدها، حرّم على النار».

قال أبو داود: رواه العلاء بن الحارث وسليمان بن موسى، عن مكحول، بإسناده^(١) مثله.

١٢٧٠- (حسن دون قوله: «ليس فيهن تسليم») حدثنا ابن المثنى، نا محمد بن جعفر، نا شعبة قال: سمعتُ عُبَيْدة يحدث عن إبراهيم، عن ابن منجاب، عن قُرَيْع، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ قال: «أربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم: تُفتح لهن أبواب السماء».

قال أبو داود: بلغني عن يحيى بن سعيد القطان قال: لو حدّثت عن عُبَيْدة بشيءٍ لحدّثت عنه بهذا الحديث. قال أبو داود: عُبَيْدة ضعيف. قال أبو داود: ابن منجاب هو سَهْم.

(١) في «نسخة». (منه).

٢٩٧ - باب الصلاة قبل العصر

١٢٧١ - (حسن) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا أبو داود، نا محمد بن مهران القُرشي، حدثني جدي أبو المثنى، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ امراً صَلَّى قبل العصر أربعاً».

١٢٧٢ - (حسن لكن بلفظ «أربع ركعات») حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة، عن علي [عليه السلام]، أن النبي ﷺ كان يصلي قبل العصر ركعتين.

٢٩٨ - باب الصلاة بعد العصر

١٢٧٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، عن كُريب مولى ابن عباس، أن عبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن أزهر والمُسَوَّر بن مَخْرمة أرسلوه إلى عائشة زوج النبي ﷺ فقالوا: اقرأ عليها السلام منّا جميعاً وسلّها^(١) عن الركعتين بعد العصر؟ وقل: إنا أُخبرنا أنك تُصليهما^(٢)، وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ نهى عنهما! فدخلتُ عليها فبلغتها ما أرسلوني به، فقالت: سلّ أم سلمة، فخرجتُ إليهم فأخبرتهم بقولها، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة. فقالت أم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عنهما^(٣)، ثم رأيته يصليهما^(٤)، أما حين صلاهما^(٥): فإنه صَلَّى العصر، ثم دخل - وعندي نسوة من بني حَرَام من الأنصار - فصليهما^(٦)، فأرسلتُ إليه الجارية فقلت: قومي بجنبه فقول لي له: تقول أم سلمة: يا رسول الله، أَسْمَعُكَ تنهى عن هاتين الركعتين، وأراك تُصليهما؟ فإن أشار بيده فاستأخري عنه. قالت: ففعلت الجارية، فأشار بيده، فاستأخرتُ عنه، فلما انصرف قال: «يا بنت أبي أمية، سألت عن الركعتين بعد العصر، إنه أتانِي ناسٌ من عبد القيس بالإسلام من قومهم، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان». [ق].

٢٩٩ - باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة

١٢٧٤ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن وهب بن الأجدع، عن علي، أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة.

١٢٧٥ - (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان^(٧)، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة، عن علي قال: كان رسول الله ﷺ يصلي في إثر كل صلاة مكتوبة ركعتين، إلا الفجر والعصر.

١٢٧٦ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبان، نا قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس قال: شهدَ عندي رجالٌ مرَضِيُونَ فيهم عمر بن الخطاب، وأرضاهم عندي عمر، أن نبي الله ﷺ قال: «لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى

(١) في «نسخة»: «واسألها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تصليها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عنها». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يصليها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «صليها». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فصليهما». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

تطلع الشمس، ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس». [ق].

١٢٧٧ - (صحيح دون جملة «جوف الليل») حدثنا الربيع بن نافع، نا محمد بن المهاجر، عن العباس بن سالم، عن أبي سَلَامٍ، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عَبَسَةَ السُّلَمي أنه قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الليل أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر، فصل ما شئت، فإن الصلاة مشهودة مكتوبة، حتى تصلي الصبح، ثم أقصر حتى تطلع الشمس فترتفع قيس رُمح، أو رُمحين، فإنها تطلع بين قرني شيطان، ويصلي لها الكفار، ثم صل ما شئت فإن الصلاة مشهودة مكتوبة، حتى يغدل الرُمح ظلّه، ثم أقصر فإن جهنم تُسجّر وتفتح أبوابها، فإذا زاغت الشمس فصل ما شئت، فإن الصلاة مشهودة، حتى تصلي العصر، ثم أقصر حتى تغرب الشمس، فإنها تغرب بين قرني شيطان، ويصلي لها الكفار»، وقصّ حديثاً طويلاً. قال العباس: هكذا حدثني أبو سَلَامٍ، عن أبي أمامة، إلا أن أخطيء شيئاً لا أريده فأستغفر الله وأتوب إليه. [م].

١٢٧٨ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا وهيب، نا قدامة بن موسى، عن أيوب بن حصين، عن أبي علقمة، عن يسار مولى ابن عمر قال: رأي ابن عمر وأنا أصلي بعد طلوع الفجر، فقال: يا يسار^(١)، إن رسول الله ﷺ خرج علينا ونحن نصلي هذه الصلاة، فقال: «لِيُبَلِّغَ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ: لَا تُصَلُّوا بعد الفجر إلا سجدةً». إلا من حديث قدامة بن موسى، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» وساق اختلاف الرواة فيه.

١٢٧٩ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة عن أبي إسحاق، عن الأسود ومسروق قالوا: نشهد على عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ما من يوم يأتي على النبي ﷺ إلا صلى بعد العصر ركعتين. [ق].

١٢٨٠ - (ضعيف) حدثنا عبيد الله بن سعد، نا عمي، نا أبي، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ذكوان مولى عائشة، أنها حدثته، أن رسول الله ﷺ كان يصلي بعد العصر، ونهى عنها، ويواصل، ونهى عن الوصال.

٣٠٠ - باب الصلاة قبل المغرب

١٢٨١ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر، نا عبد الوارث بن سعيد، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن عبد الله المزني قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلُّوا قبل المغرب ركعتين» ثم قال: «صَلُّوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء» خشية أن يتخذها الناس سنة. [خ نحوه].

١٢٨٢ - (صحيح) حدثنا [محمد بن عبد الرحيم البرزاني]^(٢)، أنا سعيد بن سليمان، نا منصور بن أبي الأسود، عن المختار بن قُلَيْلٍ، عن أنس بن مالك قال: صليت الركعتين قبل المغرب على عهد رسول الله ﷺ، قال: قلت لأنس: أراكم رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، رأنا فلم يأمرنا، ولم ينهنا. [م، خ نحوه].

١٢٨٣ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثقفي، نا ابن عُلَيْة، عن الجريري، عن عبد الله بن بريدة، عن

(١) في (الهندية): «بايسار»! (منه).

(٢) في «نسخة»: «محمد بن عبد الرحيم البرقي». (منه). في حاشية (الهندية) وقعت النسخة كذا: «الرحيم البرقي»، ووضع النسخة في الأصل على: «محمد بن عبد الرحيم». والتصحيح من الشرح.

عبد الله بن مُغفَّل قال: قال رسول الله ﷺ: «بين كلِّ أذانين صلاة، بين كلِّ أذانين صلاة لمن شاء». [ق].

١٢٨٤ - (ضعيف) حدثنا ابن بشار، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن أبي شعيب، عن طاوس قال: سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب؟ فقال: ما رأيتُ أحداً على عهد رسول الله ﷺ يُصليهما، ورخص في الركعتين بعد العصر. قال أبو داود: سمعت يحيى بن معين يقول: هو شعيب. يعني: وهم شعبة في اسمه.

٣٠١ - باب صلاة الضحى

١٢٨٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن منيع، عن عباد بن عباد، ح، ونا مُسَدَّد، نا حماد بن زيد - المعنى - عن واصل، عن يحيى بن عُقيل، عن يحيى بن يَعْمَر، عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ قال: «يُصبح على كلِّ سلامى من ابن آدم صدقة: تسليمه على من لقيه صدقة، وأمره بالمعروف صدقة، ونهيه عن المنكر صدقة، وإماطة الأذى عن الطريق صدقة، وبُضْعَةُ^(١) أهله صدقة، ويُجزىء من ذلك كلُّه ركعتان من الضحى». [قال أبو داود]^(٢): وحديث عباد أتم، ولم يذكر مُسَدَّد الأمر والنهي، زاد في حديثه: وقال: كذا وكذا، وزاد ابن منيع في حديثه: قالوا: يا رسول الله، أحذنا بقضي شهوته، وتكون له صدقة؟ قال: «أرأيت لو وضعها في غير محلها، ألم يكن يَأْتِمُّ؟». [م].

١٢٨٦ - (صحيح) حدثنا وهب بن بَقِيَّة، أنا خالد، عن واصل، عن يحيى بن عُقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدَّيْلِي قال: بينما نحن عند أبي ذرٍّ قال: يُصبح على كلِّ سلامى من أحدكم في كلِّ يوم صدقة، فله بكلِّ صلاة صدقة، وصيام صدقة، وحج صدقة، وتسبيح صدقة، وتكبير صدقة، وتحميد صدقة، فعَدَّ رسول الله ﷺ من هذه الأعمال الصالحة، ثم قال: «يُجزىء أحدكم من ذلك ركعتا الضحى». [م].

١٢٨٧ - (ضعيف) حدثنا محمد بن سلَمة المُرادِي، نا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن زِيَّان بن فائد، عن سهل بن مُعَاذ بن أنس الجُهَني، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ في مُصَلَّاه حين ينصرف من صلاة الصبح حتى يُسَبِّح ركعتي الضحى لا يقول إلا خيراً: عُفِرَ له خطاياه، وإن كانت أكثر من رَيد البحر».

١٢٨٨ - (حسن) حدثنا أبو توبة الرَّبيع بن نافع، نا الهيثم بن حُميد، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم أبي^(٣) عبد الرحمن، عن أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة في إثر صلاة لا لغو بينهما، كتابٌ في عليين». [مضى بأتم منه (٥٥٨)].

١٢٨٩ - (صحيح) حدثنا داود بن رُشيد، نا الوليد، عن سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن كثير بن مَرَّة^(٤)، عن نُعيم بن هَمَّار قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يقول^(٥) الله عز وجل: يا^(٦) ابن آدم، لا تُعْجزُنِي^(٧)».

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة. (منه).

(٣) في نسخة: «ابن». (منه).

(٤) في نسخة: «مَرَّة أبي شجرة». (منه).

(٥) في نسخة: «قال». (منه).

(٦) في نسخة. (منه).

(٧) في نسخة. (منه).

من أربع ركعات في أول نهارك أَكْفَلَ آخِرَهُ»

١٢٩٠ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السَّرح قالوا: نا ابن وهب، حدثني عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِيًّا^(١) رَكَعَاتٍ، يَسْلُمُ مِنْ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ. قَالَ^(٢) أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ سُبْحَةَ الضُّحَى، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. قَالَ ابْنُ السَّرْحِ: إِنَّ أُمَّ هَانِيٍّ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ سُبْحَةَ الضُّحَى، بِمَعْنَاهُ.

١٢٩١ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: مَا أَخْبَرْنَا أَحَدًا أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى غَيْرَ أُمِّ هَانِيٍّ، فَإِنَّهَا ذَكَرَتْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا وَصَلَّى ثَمَانِيًّا^(٣) رَكَعَاتٍ، فَلَمْ يَزِهِ أَحَدٌ صَلَاتَهُنَّ بَعْدَ. [ق].

١٢٩٢ - (صحيح) حدثنا مُسْلَدٌ، نا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي الضُّحَى؟ فَقَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ، قُلْتُ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي السُّورِ؟ قَالَتْ: مِنَ الْمُفْصَلِ. [م الشطر الأول منه].

١٢٩٣ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَكْدُ الْعَمَلُ وَهُوَ يَحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ. [ق].

١٢٩٤ - (صحيح) حدثنا ابْنُ ثَقِيلٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَا: نا زهير، نا سِمْكَانُ قَالَ: قُلْتُ لَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ كَثِيرًا، فَكَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَاةِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْغَدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ ﷺ^(٤) [م]^(٥).

٣٠٢ - باب [في] صلاة النهار

١٢٩٥ - (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، أنا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنِي مَثْنِي».

١٢٩٦ - (ضعيف) حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى، نا معاذُ بْنُ مُعَاذٍ، نا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّلَاةُ مَثْنِي مَثْنِي، أَنْ تَشْهَدَ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَأَنْ تَبَاسَّسَ، وَتَمَسَّكَنَّ، وَتُقَنِّعَ بِيَدَيْكَ وَتَقُولَ: اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ! فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ». سئل أبو

(١) في «نسخة»: «ثمان». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو داود: قال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثمانية». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في حاشية (الهندية): «آخر (الجزء السابع) وأول (الجزء الثامن) من تجزئة الخطيب البغدادي - رحمه الله -». (منه).

(٦) انظر الهامش السابق.

داود عن «صلاة الليل مثنى»؟ قال: إن شئت مثنى، وإن شئت أربعاً.

٣٠٣ - باب صلاة التسبيح

١٢٩٧ - (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري، نا موسى بن عبد العزيز، نا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: «يا عباسُ يا عمَّاه، ألا أُعطيك؟ ألا أُنحِك؟ ألا أُخَبِّوك؟ ألا أفعل بك! عشرَ خصالٍ إذا أنت فعلتَ ذلك غَفَرَ اللهُ لك ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمَلَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، عشرَ خصال. أن تُصَلِّيَ أربعَ ركعات، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، خمسَ عشرة مرة، ثم تركع فتقولها وأنت رافع عشرًا^(١)، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرًا، ثم تهوي ساجدًا فتقولها وأنت ساجد عشرًا، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرًا، ثم تسجد فتقولها عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرًا، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة، تفعل ذلك في أربع ركعات. إن استطعت أن تصلِّيها في كل يوم مرة فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عُمرِكَ مرة!».

١٢٩٨ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن سفيان الأبلخي، حدثنا حبان بن هلال أبو حبيب، نا مهدي بن ميمون، نا عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، حدثني رجل كانت له صحبة يُروون أنه عبد الله بن عمرو قال: قال لي النبي ﷺ: «اتنني غداً أُخَبِّوك وأُتِيَّكَ وأُعْطِيكَ» حتى ظننت أنه يعطيني عطيةً! قال: «إذا زال النهارُ فقم فصلَّ أربع ركعات» فذكر نحوه، قال: «ثم ترفع رأسك - يعني من السجدة الثانية - فاستوي جالساً، ولا تقم حتى تُسبِّحَ عشرًا وتحمدَ عشرًا، وتكبرَ عشرًا، وتهلّلَ عشرًا، ثم تصنع ذلك في الأربع ركعات» قال: «فإنك لو كنت أعظم أهل الأرض ذنباً غُفِرَ لك بذلك» قال: قلت: فإن لم أستطع أن أصليها تلك الساعة؟ قال: «صلها من الليل والنهار». قال أبو داود: وحبان بن هلال خالُ هلال الرائي. قال أبو داود: رواه المستمّر بن الريان، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو موقوفاً، ورواه روح بن المسيّب وجعفر بن سليمان، عن عمرو بن مالك الثكربي عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس قوله، وقال في حديث رُوِيَ فقال: [حديث النبي ﷺ].

١٢٩٩ - (صحيح) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، نا محمد بن مهاجر، عن عروة بن رُويم، حدثني الأنصاري، أن رسول الله ﷺ قال لجعفر، بهذا الحديث، فذكر نحوه، قال في السجدة الثانية من الركعة الأولى، كما قال في حديث مهدي بن ميمون.

٣٠٤ - باب ركعتي المغرب، أين تُصَلِّيان؟

١٣٠٠ - (حسن) حدثنا أبو بكر بن أبي الأسود، حدثني أبو مُطَرِّف محمد بن أبي الوزير، نا محمد بن موسى الفِطَري، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجْرة، عن أبيه، عن جدّه، أن النبي ﷺ أتى مسجد بني عبد الأشهل فصلَّى فيه المغرب، فلما قَضَوْا صلاتهم رَأَهُمْ يُسَبِّحُونَ بعدها فقال: «هذه صلاة البيوت».

(١) في «نسخة»: «عشر مرات». (منه).

١٣٠١ - (ضعيف) حدثنا حسين بن عبد الرحمن الجَزْرَانِيُّ، نا طَلْق بن غَثَّام، نا يعقوب بن عبد الله، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق^(١) أهل المسجد. قال أبو داود: رواه نصر المَجْدَر، عن يعقوب القُمِّي، وأسنده مثله. قال أبو داود: حدثنا محمد بن عيسى بن الطَّبَّاع، نا نصر المَجْدَر، عن يعقوب، مثله.

١٣٠٢ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن يونس وسليمان بن داود العَتَكِي قالا: نا يعقوب، عن جعفر، عن سعيد بن جبير، عن النبي ﷺ، بمعناه مرسل^(٢). قال أبو داود: سمعت محمد بن حُميد يقول: سمعت يعقوب يقول: كلُّ شيء حدثكم عن جعفر [بن أبي المغيرة]، عن سعيد بن جبير، عن النبي ﷺ فهو مُسَنَّدٌ عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

٣٠٥ - باب الصلاة بعد العشاء

١٣٠٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن رافع، نا زيد بن الحُبَاب العُكْلِي، نا مالك بن مِغُول، حدثني مقاتل بن بشير العِجْلِي، عن شُرَيْح بن هانئ، عن عائشة [رضي الله عنها]، قال: سألتها عن صلاة رسول الله ﷺ؟ فقالت: ما صلى رسول الله ﷺ العشاء قط فدخل عليّ إلا صلى أربع ركعات، أو ست ركعات، ولقد مَطَرْنَا مرةً بالليل فطَرَحْنَا له نِطْعاً، فكأنني أنظر إلى ثَقَبٍ فيه يَنُجُ الماءُ منه، وما رأيته مُتَقِياً الأرضَ بشيء من ثيابه قط.

أبواب قيام الليل

٣٠٦ - باب نسخ قيام الليل والتيسير فيه

١٣٠٤ - (حسن) حدثنا أحمد بن محمد المَرْزُوزِي ابن شُبَّوَيْه^(٣)، حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد التَّخَوِي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: في المَزْمَل ﴿قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلاً نِصْفَةً﴾: نسختها الآية التي فيها ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَأْتِي عَلَيْكُمْ فَأَقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾. و﴿نَاشِئَةَ اللَّيْلِ﴾ أوله، وكانت صلاتهم لأول الليل، يقول: هو أجدر أن تُحْصَوْا ما فرض الله عليكم من قيام الليل، وذلك أن الإنسان إذا نام لم يَكْثُرِ متى يستيقظ، وقوله ﴿وَأَقُومُ قِيلاً﴾ هو أجدر أن يَفْقَهُ^(٤) في القرآن، وقوله: ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْعاً طَوِيلًا﴾ يقول: فراغاً طويلاً.

١٣٠٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد - يعني المَرْزُوزِي -، نا وكيع، عن مِسْعَر، عن سِمَاك الحَنْفِي، عن ابن عباس قال: لما نزلت أول المَزْمَل كانوا يقومون نحواً من قيامهم في شهر رمضان، حتى نزل آخرها، وكان بين أولها وآخرها سنة.

(١) في «نسخة»: «يتصرف». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مرسلاً». (منه).

(٣) في (الهندية): «شُبَّوَيْه»، والصواب ما أثبت.

(٤) في «نسخة»: «تفقه». (منه).

٣٠٧ - باب قيام الليل

١٣٠٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ مَكَانَ كُلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا^(١)». [ق].

١٣٠٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو داود، نا شعبة، عن يزيد بن خمير قال: سمعتُ عبد الله بن أبي قيس يقول: قالت عائشة [رضي الله عنها]: لا تدعُ قيام الليل، فإن رسول الله ﷺ كان لا يدعه، وكان إذا مرض أو كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا.

١٣٠٨ - (حسن صحيح) حدثنا ابن بشار، نا يحيى، نا ابن عجلان، عن القَعْقَاعِ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ! رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ!».

١٣٠٩ - (صحيح) حدثنا ابن كثير، نا سفيان، عن مسعر عن علي بن الأقرم، ح، وحدثنا محمد بن حاتم بن بزيع، نا عُبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن علي بن الأقرم - المعنى - عن الأغر، عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى - أَوْ: صَلَّى - رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا، كُتِبَ^(٢) فِي الذَّاكِرِينَ [و] الذَّاكِرَاتِ^(٣)» ولم يرفعه ابن كثير، ولا ذكر أبا هريرة، جعله كلام أبي سعيد. قال أبو داود: رواه ابن مهدي، عن سفيان، قال: وأراه ذكر أبا هريرة. قال أبو داود: وحديث سفيان موقوف.

٣٠٨ - باب النعاس في الصلاة

١٣١٠ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنْ أَحْدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعَسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيُسَبِّحُ نَفْسَهُ». [ق].

١٣١١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، أنا^(٤) مَعْمَرٌ، عن هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَذَرِ مَا يَقُولُ، فَلْيَضْطَجِعْ». [م].

١٣١٢ - (صحيح دون ذكر حمئة) حدثنا زياد بن أيوب وهارون بن عباد الأزدي، أن إسماعيل بن إبراهيم حدثهم، قال: نا عبد العزيز، عن أنس قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد، وحبلٌ ممدود بين ساريتين، فقال: «ما هذا الحبل؟» ف قيل: يا رسول الله، هذه حَمَةُ ابْنَةِ جَحْشٍ تَصَلِّي، فإذا أَعْيَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ، فقال رسول الله ﷺ:

(١) في «نسخة»: «كسلان». (منه).

(٢) في «نسخة»: «كتبا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أو». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

«لِتَصَلِّيَ»^(١) ما أطاقت، فإذا أعييت فلتجلس». قال زياد: فقال: «ما هذا؟» قالوا: لزينب، تصلي فإذا كسلت أو فترت أمسكت به، فقال: «حلوه». فقال: «ليصل أحدكم نشاطه فإذا كسل، أو فتر، فليقعده». [ق].

٣٠٩ - باب من نام عن حربه

١٣١٣ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا أبو صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان، ح، وحدثنا سليمان بن داود، ومحمد بن سلمة المرادي قالا: نا ابن وهب - المعنى -، عن يونس، عن ابن شهاب، أن السائب بن يزيد وعبيد الله أخبراه، أن عبد الرحمن بن عبد - قالا: عن ابن وهب: ابن عبد القاري - قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن حربه، أو عن شيء منه، فقرأه»^(٢) ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر: كتب له كأنما قرأه من الليل». [م].

٣١٠ - باب من نوى القيام فنام

١٣١٤ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبيرة، عن رجل عنده رضي^(٣)، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من امرئ تكون له صلاة بليل يغلب عليها نوم إلا كتب له أجر صلاته، وكان نومه عليه صدقة».

٣١١ - باب أي الليل أفضل؟

١٣١٥ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعن أبي عبد الله الآخر، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل ربنا عز وجل كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟». [ق].

٣١٢ - باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل

١٣١٦ - (حسن) حدثنا حسين بن يزيد الكوفي، نا حفص، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليوقظه الله عز وجل بالليل، فما يجيء السحر حتى يفرغ من حربه.

١٣١٧ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا أبو الأحوص، ح، وحدثنا هناد، عن أبي الأحوص - وهذا حديث إبراهيم - عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق قال: سألت عائشة [رضي الله عنها] عن صلاة رسول الله ﷺ فقلت لها: أي حين كان يصلي؟ قالت: كان إذا سمع الصراخ قام فصلّى. [ق بلفظ: «الصراخ»].

١٣١٨ - (صحيح) حدثنا أبو توبة، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: ما آلفاه السحر عندي إلا نائما. تعني النبي ﷺ. [ق].

١٣١٩ - (حسن) حدثنا محمد بن عيسى، نا يحيى بن زكريا، عن عكرمة بن عمار، عن محمد بن عبد الله بن الذؤلي، عن عبد العزيز بن أخي حذيفة، عن حذيفة قال: كان النبي ﷺ إذا حربه أمر صلى.

(١) في نسخة: «لتصل». (منه).

(٢) في نسخة: «منه».

(٣) في نسخة: «رضا». (منه).

١٣٢٠ - (صحيح) حدثنا هشام بن عمار، نا الهِثْلُ بن زياد السَّكْسَكِيُّ، نا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: سمعت ربيعة بن كعب الأسلمي يقول: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ آتية بوضوئه وبخاجته، فقال: «سَلْنِي» فقلت: مُرافقتك في الجنة، قال: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ» قلت: هو ذاك، قال: «فَاعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السَّجُودِ» . [م].

١٣٢١ - (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا يزيد بن زريع، نا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك - في هذه الآية: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ - قال: كانوا يَتَقَفُّونَ^(١) ما بين المغرب والعشاء يُصَلُّونَ، قال: وكان الحسن يقول: قيام الليل.

١٣٢٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا يحيى بن سعيد وابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس - في قوله [جل وعز]: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ - قال: كانوا يُصَلُّونَ [فيما بين المغرب والعشاء]^(٢)، زاد في حديث يحيى: وكذلك: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ﴾ .

٣١٣ - باب افتتاح صلاة الليل بركعتين

١٣٢٣ - (ضعيف والصحيح وقفه) حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، نا سليمان بن حيَّان، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» . [وهو الذي بعده].

١٣٢٤ - (صحيح موقوف) حدثنا مخلد بن خالد، نا إبراهيم - يعني ابن خالد - عن ربَّاح [بن زيد]، عن مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: «إِذَا» بمعناه، زاد: «ثُمَّ لِيُطَوَّلَ بَعْدُ مَا شَاءَ» . قال أبو داود: روى هذا الحديث حماد بن سلمة وزهير بن معاوية وجماعة، عن هشام^(٣)، أوقفوه على أبي هريرة، وكذلك رواه أيوب وابن عون، أوقفوه على أبي هريرة، ورواه ابن عون، عن محمد قال: «فِيهِمَا تَجَوُّزٌ» .

١٣٢٥ - (صحيح بلفظ: أَيُّ الصَّلَاةِ؟) حدثنا ابن حنبل - يعني أحمد -، نا حجاج قال: قال ابن جريج: أخبرني عثمان بن أبي سليمان، عن عليّ الأزدي، عن عبيد بن عمير، عن عبد الله بن جُبَشِيٍّ الحَنَنِيِّ أَنِ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: «طَوَّلُ الْقِيَامِ» . [وللحديث تمة ستأتي بها (١٤٤٩)].

٣١٤ - باب صلاة الليل مثنى مثنى

١٣٢٦ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن نافع وعبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل؟ فقال رسول الله ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تَوَثَّرَ لَهَا مَا قَدْ صَلَّى» . [ق].

(١) في «نسخة»: «يَتَقَفُّونَ» . (منه).

(٢) في «نسخة»: «فيما بينهما بين المغرب والعشاء» . (منه).

(٣) في «نسخة»: «هشام عن محمد» . (منه).

٣١٥ - باب [في] رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل

١٣٢٧ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن جعفر الوركاني، نا ابن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت قراءة النبي ﷺ على قدر ما يسمعه من في الخُجْرة وهو في البيت.

١٣٢٨ - (حسن) حدثنا محمد بن بكَّار بن الريان، نا عبد الله بن المبارك، عن عمران بن زائدة، عن أبيه، عن أبي خالد الوالبي، عن أبي هريرة أنه قال: كانت قراءة النبي ﷺ بالليل يرفع طَوْرًا، ويخفِضُ طَوْرًا. قال أبو داود: أبو خالد الوالبي اسمه هُرْمَز.

١٣٢٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت البناني، عن النبي ﷺ. ح وحدثنا الحسن بن الصباح، نا يحيى بن إسحاق، نا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة، أن النبي ﷺ خرج ليلة فإذا هو بأبي بكر [رضي الله عنه] يصلي يخفِضُ من صوته: قال: ومَرَّ بِعَمْرٍو بن الخطاب وهو يصلي رافعاً صوته، قال: فلما اجتمعا عند النبي ﷺ قال النبي ﷺ: «يَا أبا بكر مررتُ بك وأنتَ تُصَلِّي تَخَفِضُ صوتك!» قال: قد أسمعُ من ناجيتُ يا رسول الله! قال: وقال لعمر: «مررتُ بك وأنتَ تُصَلِّي رافعاً صوتك» قال: فقال: يا رسول الله أَوْقِظُ الوَسْطَانِ، وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ. زاد الحسن في حديثه فقال النبي ﷺ: «يَا أبا بكر، ارفع من صوتك شيئاً» وقال لعمر: «اخفض من صوتك شيئاً».

١٣٣٠ - (حسن) حدثنا أبو حصين بن يحيى الرازي، نا أسباط بن محمد، عن محمد، عن عمرو بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بهذه القصة، لم يذكر: فقال لأبي بكر: «ارفع [من صوتك] شيئاً»، ولا لعمر: «اخفض شيئاً»، زاد: «وقد سمعتك يا بلال وأنتَ تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة» قال: كلامٌ طيِّبٌ يجمعه الله [تعالى] بعضه إلى بعض، فقال النبي ﷺ: «كلُّكم قد أصاب».

١٣٣١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] أن رجلاً قام من الليل فقرأ ورفع صوته بالقرآن، فلما أصبح قال رسول الله ﷺ: «يرحم الله فلاناً، كَأَيِّنْ من آية أذَكَّرَنيها الليلة كنتُ قد أسقطُتها». [قال أبو داود: ورواه هارون النحوي عن حماد بن سلمة في سورة آل عمران في الحروف ﴿وَكَايِنَ مِّنْ نَّبِيٍّ﴾ [آل عمران: ١٤٦]]^(١). [ق].

١٣٣٢ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، نا معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد قال: اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة، فكشف السُّرَّ وقال: «أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مناجٍ ربِّه، فلا يُؤْذِنَنَّ بعضُكم بعضاً، ولا يرفع بعضُكم على بعض في القراءة» أو قال: «في الصلاة».

١٣٣٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا إسماعيل بن عياش، عن بَجِير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مُرَّة الحضرمي، عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «الجاهرُ بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمُسِرُّ بالقرآن كالْمُسِرُّ بالصدقة».

(١) في «نسخة» (منه). وانظره برقم (٣٩٧٠).

٣١٦ - باب في صلاة الليل

١٣٣٤ - (صحيح) حدثنا ابنُ المثنى، نا ابنُ أبي عدي، عن حنظلة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل عشر ركعات، ويوترُ بسجدة، ويسجدُ سجدة الفجر، فذلك ثلاث عشرة ركعة. [ق.]

١٣٣٥ - (صحيح وذكر الاضطباع بعد الوتر (شاذ) والمحفوظ أنه بعد الفجر) حدثنا القَعْنِي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة ويوتر منها بواحدة، فإذا فرغ منها اضطجع على شِقِّهِ الأيمن. [م.]

١٣٣٦ - (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، ونصر بن عاصم^(١) - وهذا لفظه - قال: نا الوليد، نا الأوزاعي - وقال نصر: عن ابن أبي ذئب والأوزاعي - عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى أن ينصدع الفجر إحدى عشرة ركعة، يسلم من كل ثنتين، ويوتر بواحدة، ويمكث في سجوده قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه، فإذا سكّت المؤذن بالاولى من صلاة الفجر قام فركع^(٢) ركعتين خفيفتين، ثم اضطجع على شِقِّهِ الأيمن، حتى يأتيه المؤذن. [ق.]

١٣٣٧ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِيُّ، نا ابن وهب، أخبرني ابنُ أبي ذئب وعَمْرُو بن الحارث ويونسُ بن يزيد، أن ابن شهاب أخبرهم - بإسناده ومعناه - قال: ويوترُ بواحدة، ويسجدُ سجدة قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه، فإذا سكّت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر، وساق معناه. قال: وبعضهم يزيد على بعض^(٣). [ق.]

١٣٣٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وَهَب، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر منها بخمس، لا يجلس في شيء من الخمس، حتى يجلس في الآخرة فيسلم. قال أبو داود: رواه ابن ثَمِير، عن هشام، نحوه. [م.]

١٣٣٩ - (صحيح) حدثنا القَعْنِي، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة، ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين.

١٣٤٠ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم قالوا: نا أبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عائشة، أن نبي الله ﷺ كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة: كان يصلي ثمانين^(٤) ركعات، ويوتر بركعة، ثم يصلي

(١) في «نسخة»: «عاصم الأنطاكي». (منه). (تنبيه) وقعت في حاشية (الهندية): «الأنط» وطمس باقيها، واستدركناه من «تهذيب الكمال».

(٢) في نسخة «يركع» (منه).

(٣) سيأتي مكرراً برقم (١٣٥٢) م.

(٤) في «نسخة»: «ثمان» (منه).

- قال مسلم: بعد الوتر - [ثم اتفقا] ^(١) ركعتين وهو قاعد، فإذا أراد أن يركع قام فركع، ويصلي بين أذانِ الفجر والإقامة ركعتين. [م].

١٣٤١ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه أخبره، أنه سأل عائشة زوج النبي ﷺ كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ فقالت: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة: يصلي أربعاً، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثاً، قالت عائشة [رضي الله عنها]: فقلت: يا رسول الله، أتنام قبل أن توتر؟ فقال: «يا عائشة إن عيني تنامن، ولا ينام قلبي». [ق].

١٣٤٢ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا همام، ثنا قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام قال: طَلَّقْتُ امرأتي، فأُتيت المدينة لأبيع عقاراً كان لي بها فاشتري به السلاح وأغزو، فلقيتُ نَفراً من أصحاب النبي ﷺ فقالوا: قد أراد نفرٌ منا ستّة أن يفعلوا ذلك، فنهاهم النبي ﷺ وقال: «لكم» ^(٢) في رسول الله أشوةٌ حسنة. فأُتيت ابن عباس، فسألته، عن وتر النبي ﷺ؟ فقال: أدلك على أعلم الناس بوتر رسول الله ﷺ؟ فأُتت عائشة [رضي الله عنها] فأُتيْتُها فاستبعتُ حَكِيم بن أفلح فأبى، فناشدته، فانطلق معي، فاستأذنتُ على عائشة، فقالت: من هذا؟ قال: حَكِيم بن أفلح، قالت: ومن معك؟ قال: سعد بن هشام، قالت: هشام بن عامر الذي قُتل يوم أحد؟ قال: قلت: نعم، قالت: نِعَم المرءُ كان عامراً ^(٣). قال: قلت: يا أم المؤمنين، حَدِّثيني عن خُلُقِ رسول الله ﷺ؟ قالت: أَلَسْتُ تَقْرَأ القرآن؟ فَإِنَّ خُلُقَ رسول الله ﷺ كان القرآن. قال: قلت: حَدِّثيني [عن قيام الليل]؟ ^(٤) قالت: أَلَسْتُ تَقْرَأ ﴿يَا أَيُّهَا الْمَرْمِلُ﴾؟ قال: قلت: بلى، قالت: فَإِنْ أُولَ هَذِهِ السُّورَةُ نَزَلَتْ، فَقَامَ أَصْحَابُ رسول الله ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ أَقْدَامُهُمْ، وَحُبِسَ خَاتَمُهَا فِي السَّمَاءِ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ نَزَلَ آخِرُهَا، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ. قال: قلت: حَدِّثيني عن وَتْرِ النبي ﷺ؟ قالت: كَانَ يوتر بِثَمَانِي ^(٥) رَكَعَاتٍ، لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَةً أُخْرَى، لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ وَالتَّاسِعَةِ، وَلَا يَسْلُمُ إِلَّا فِي الثَّاسِعَةِ، ثُمَّ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يَا بَنِي. فَلَمَّا أَسَنَّ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْتَرَ بِسَبْعِ رَكَعَاتٍ، لَمْ يَجْلِسْ إِلَّا فِي السَّادِسَةِ وَالسَّابِعَةِ، وَلَمْ يَسْلَمْ إِلَّا فِي السَّابِعَةِ، ثُمَّ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَتِلْكَ [هِيَ] تِسْعُ رَكَعَاتٍ يَا بَنِي. وَلَمْ يَقُمْ رسول الله ﷺ لَيْلَةً يُتِمُّهَا إِلَى الصُّبْحِ، وَلَمْ يَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ قَطُّ، وَلَمْ يَصُمْ شَهْرًا يَتِمُّهُ غَيْرَ رَمَضَانَ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ مِنَ اللَّيْلِ يَنُومُ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً. قال: فَأُتِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَحَدَّثَنِي، فَقَالَ: هَذَا وَاللَّهِ هُوَ الْحَدِيثُ، وَلَوْ كُنْتُ أَكَلَمُهَا لِأُتِيتُهَا حَتَّى أَشَافِهَا بِهَ مَشَافَهَةٍ، قَالَ: قلت: لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تُكَلِّمُهَا مَا حَدَّثْتُكَ. [م بِأَمِّ مِنْه].

(١) في «نسخة» (منه).

(٢) في «نسخة»: «لقد كان لكم» (منه).

(٣) في «نسخة»: «عامر» (منه).

(٤) في «نسخة»: «عن قيام رسول الله ﷺ الليل» (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثمان» (منه).

١٣٤٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن قتادة، بإسناده نحوه قال: يُصَلِّي ثمانِي^(١) ركعات، لا يجلسُ فيهن إلا عند الثامنة فيجلس، فيذكرُ الله [عز وجل]، ثم يدعو، ثم يُسَلِّمُ تسليماً يُسَمِعُنَا، ثم يُصَلِّي ركعتين وهو جالسٌ بعدما يَسَلِّمُ، ثم يصلي ركعة، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بُنَيَّ، فلما أَسَنَّ رسول الله ﷺ وأخذ اللحم أوتر سبع، وصَلَّى ركعتين وهو جالسٌ بعدما سَلَّمَ، بمعناه إلى: مشافهة. [م].

١٣٤٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن بشر، نا سعيد، بهذا الحديث. قال: يُسَلِّمُ تسليماً يُسَمِعُنَا، كما قال يحيى بن سعيد.

١٣٤٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا ابنُ أبي عدي، عن سعيد، بهذا الحديث، قال ابن بشار، بنحو حديث يحيى بن سعيد، إلا أنه قال: وَيُسَلِّمُ تسليمةً يُسَمِعُنَا.

١٣٤٦ - (صحيح) دون الأربع ركعات، والمحفوظ عن عائشة ركعتان) حدثنا علي بن حسين الدَّرَهَمِي، نا ابن أبي عدي، عن بهز بن حكيم، نا زُرَّارة بن أوفى، أن عائشة [رضي الله عنها] سُئِلَتْ عن صلاة رسول الله ﷺ في جوف الليل؟ فقالت: كان يصلي صلاةَ العشاء في جماعة، ثم يرجعُ إلى أهله، فيركعُ أربع ركعات، ثم يأوي إلى فراشه وينام، وطَّهْرُهُ مُغَطَّى عند رأسه، وسواكهُ موضوعٌ، حتى يبعثه الله ساعته التي يبعثه من الليل، فيتسوكُ وَيُسَبِّحُ الوُضوءَ، ثم يقوم إلى مُصَلَّاه، فيصلِّي ثمانِي ركعات، يقرأُ فيهنَّ بأم الكتاب^(٢)، وسورة من القرآن، وما شاء الله، ولا يقعد في شيء منها حتى يقعد في الثامنة، ولا يسلم، ويقرأُ في التاسعة، ثم يقعد، فيدعو بما شاء الله أن يدعوه، ويسأله ويرغبُ إليه، ويسَلِّمُ تسليمةً واحدةً شديدةً، يكادُ يوقظُ^(٣) أهل البيت من شدة تسليمه، ثم يقرأ وهو قاعدٌ بأم الكتاب، ويركع وهو قاعد، ثم يقرأ الثانية، فيركع ويسجد وهو قاعد، ثم يدعو ما شاء الله [أن يدعو]^(٤)، ثم يسَلِّمُ وينصرف، فلم تزل تلك صلاة رسول الله ﷺ حتى بَدَنَ، فنَقَصَ من التسعِ اثنتين، فجعلها^(٥) إلى الستِّ والسبعِ وركعتيه وهو قاعد، حتى قُبِضَ على ذلك ﷺ].

١٣٤٧ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، نا يزيد بن هارون، أنا بهز بن حكيم، فذكر هذا الحديث بإسناده، قال: يُصَلِّي العشاء، ثم يأوي إلى فراشه، لم يذكر الأربع ركعات، وساق الحديث، وقال فيه: فيصلِّي ثمانِي ركعات يُسوِّيَ بينهن في القراءة والركوع والسجود، ولا يجلس في شيءٍ منهنَّ إلا في الثامنة، فإنه كان يجلس ثم يقوم ولا يسلم فيه، فيصلِّي ركعةً يوتر بها، ثم يسلم تسليمةً يرفع بها صوته حتى يُوقِظَنَا، ثم ساق معناه.

١٣٤٨ - (صحيح إلا الأربع، والمحفوظ: ركعتان كما تقدم) حدثنا عمرو بن عثمان، نا مروان - يعني ابن معاوية - عن بهز، نا زُرَّارة بن أوفى، عن عائشة أم المؤمنين أنها سُئِلَتْ عن صلاة رسول الله ﷺ؟ فقالت: كان يصلي

(١) في «نسخة»: «ثمان». (منه).

(٢) في «نسخة»: «القرآن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أن يوقظ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أن يدعو به». (منه).

(٥) أي: فجعلها إلى ست ركعات بغير الوتر إلى سبع ركعات مع الوتر، فالست والسبع باعتبار ختم الوتر وحذفه. (منه).

بالناس العشاء، ثم يرجع إلى أهله فيصلِّي أربعاً، ثم يأوي إلى فراشه، ثم ساق الحديث بطوله، و^(١)كم يذكر: سَوَّى بينهن في القراءة والركوع والسجود، ولم يذكر في التسليم: حتى يوقظنا.

١٣٤٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد - يعني ابن سلمة - عن بهز بن حكيم، عن زُرارة بن أَوْفَى، عن سعد بن هشام، عن عائشة [رضي الله عنها]، بهذا الحديث، وليس في تمام حديثهم.

١٣٥٠ - (حسن صحيح) حدثنا موسى - يعني ابن إسماعيل -، نا حماد - يعني ابن سلمة -، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ كان يصلِّي من الليل ثلاث عشرة ركعة، يوتر بتسع - أو كما قالت - ويصلِّي ركعتين وهو جالس، وركعتي الفجر بين الأذان والإقامة.

١٣٥١ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عائشة [رضي الله عنها] أن رسول الله ﷺ كان يوتر بتسع ركعات، ثم أوتر بسبع ركعات، وركع ركعتين وهو جالس بعد الوتر يقرأ فيهما، فإذا أراد أن يركع، قام فركع ثم سجد. قال أبو داود: روى الحديثين^(٢) خالد بن عبد الله الواسطي [عن محمد بن عمرو]^(٣)، مثله، قال فيه: قال علقمة بن وقاص: يا أمّنا، كيف كان يصلِّي الركعتين؟ فذكر معناه.

١٣٥٢ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد. ح، ونا ابن المثنى، نا عبد الأعلى، نا هشام، عن الحسن، عن سعد بن هشام قال: قدمت المدينة فدخلت على عائشة فقلت: أخبريني عن صلاة رسول الله ﷺ، قالت: إن رسول الله ﷺ كان يصلِّي بالناس صلاة العشاء، ثم يأوي إلى فراشه فينام، فإذا كان جوف الليل قام إلى حاجته وإلى طهوره فتوضأ^(٤)، ثم دخل المسجد فصلَّى ثماني ركعات يُخَيِّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ يُسَوِّي^(٥) بينهن في القراءة والركوع والسجود، ثم يوتر بركعة، ثم يصلِّي ركعتين وهو جالس، ثم يضع جنبه، فرما جاء بلال فأذنه^(٦) بالصلاة، ثم يُغْفِي، وربما شَكَكَتْ أَغْفَى أَوْ لَا؟ حتى يُؤَذِّنَهُ بالصلاة، فكانت تلك صلاته حتى أَسَنَ^(٧) وَلَحُمَ، فذكرت من لحمه ما شاء الله. وساق الحديث.

١٣٥٢م - (صحيح) [حدثنا موسى، ثنا وهيب، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلِّي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر منها بخمس ولا يجلس في شيء من الخمس حتى يجلس في الآخرة فيسلم». قال أبو داود: إنما كررت هذا الحديث لأنهم اضطربوا فيه. ثم قال أبو داود: أصحابنا لا يرون

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «هذين الحديثين». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فتوضأ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «سَوَّى». (منه).

(٦) في (الهندية): «فأذانه»، وهو خطأ، والصواب ما أثبت.

(٧) في «نسخة»: «سَنَ». (منه).

١٣٥٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا هُشَيْم، نا حُصَيْن، عن حَبِيب بن أَبِي ثَابِت، ح، وحدثنا عثمان ابن أَبِي شَيْبَةَ، نا محمد بن فضِيل، عن حُصَيْن، عن حَبِيب بن أَبِي ثَابِت، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس أنه رَقَدَ عند النبي ﷺ، فَراهُ اسْتَيْقَظَ فَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ حتى ختم السورة، ثم قام فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، ثم [إنه] انصرف، فنام حتى نَفَخَ، ثم فعل ذلك ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: سَتَ^(٢) رَكَعَاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ، ثم أوتر: - قال عثمان: بثلاث رَكَعَاتٍ، فَأَتَاهُ الْمُؤَدِّنُ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. وقال ابن عيسى: ثم أوتر، فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، فَصَلَّى^(٣) رَكَعَتِي الْفَجْرِ، ثم خرج إلى الصلاة - ثم اتفقا: وهو يقول: «اللهم اجعلْ في قلبي نوراً، واجعلْ في لساني نوراً، واجعلْ في سمعي نوراً، واجعلْ في بصري نوراً، واجعلْ خَلْفِي نوراً، واجعلْ أَمَامِي نوراً، واجعلْ من فوقي نوراً، ومن تحتي نوراً، اللهم وأَعْظِمْ لي نوراً». [م].

١٣٥٤ - (صحيح) حدثنا وهب بن بَقِيَّة، عن خالد، عن حُصَيْن، نحوه، قال: «وأَعْظِمْ لي نوراً».

(صحيح) قال أبو داود: وكذلك قال أبو خالد الدَّالَانِيُّ، عن حبيب في هذا، [وكذلك قال في هذا الحديث]^(٤)، وقال سلمةُ بن كُهَيْلٍ عن أَبِي رِشْدِينَ، عن ابن عباس. [ق].

١٣٥٥ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو عاصم، نا زهير بن محمد، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن كُريب، عن الفضل بن عباس قال: بِثُّ لَيْلَةً [عند النبي ﷺ]^(٥) لَأَنْظَرَ كَيْفَ يَصَلِّي، فقام فتوضأ وصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، قِيَامُهُ مِثْلُ رُكُوعِهِ، وَرُكُوعُهُ مِثْلُ سُجُودِهِ، ثم نام، ثم اسْتَيْقَظَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنْ^(٦)، ثم قرأ بخمس آياتٍ من آل عمران: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ فلم يَزَلْ يفعل هذا حتى صَلَّى عَشْرَ رَكَعَاتٍ، ثم قام فَصَلَّى سَجْدَةً وَاحِدَةً فَأوتر بها، ونادى المَنَادِي عند ذلك، فقام رسولُ الله ﷺ بعدما سَكَتَ الْمُؤَدِّنُ، فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثم جلس حتى صَلَّى الصُّبْحَ. قال أبو داود: خَفِيَ عَلَيَّ مِنْ ابْنِ بَشَارٍ بَعْضُهُ.

١٣٥٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أَبِي شَيْبَةَ، نا وكيع، نا محمد بن قيس الأسدي، عن الحَكَمِ بن عُتَيْبَةَ، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس قال: بِثُّ عند خالتي ميمونة، فجاء رسولُ الله ﷺ بعدما أَمْسَى، فقال: «أصلِّي الغلام؟» قالوا: نعم، فاضطجع، حتى إذا مضى من الليل ما شاء الله قام فتوضأ، ثم صَلَّى سَبْعاً أَوْ خَمْساً، أوتر بهنَّ: لم يُسَلِّمْ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بست». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثم صلى». (منه).

(٤) في «نسخة» (منه).

(٥) في «نسخة»: «عند خالتي» (منه).

(٦) في «نسخة»: «واستتر» (منه).

١٣٥٧ - (صحيح) حدثنا ابن المثنى، نا ابنُ أبي عدي، عن شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: بُثَّ في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث، فصلَّى النبي ﷺ العشاء، ثم جاء فصلَّى أربعاً، ثم نام، ثم قام بُصلي، فقمْتُ عن يساره، فأدارني فأقامني عن يمينه، فصلَّى خمساً، ثم نام حتى سمعت غَطِيْطَه - أو: خَطِيْطَه - ثم قام فصلَّى ركعتين، ثم خرج فصلَّى الغداة.

١٣٥٨ - (صحيح) حدثنا قتيبة، نا عبد العزيز بن محمد، عن عبد المجيد، عن يحيى بن عباد، عن سعيد بن جبير، أن ابن عباس حدثه - في هذه القصة - قال: قام فصلَّى ركعتين ركعتين، حتى صلَّى ثماني ركعات، ثم أوتر بخمسي، و^(١) لم يجلس بينهما.

١٣٥٩ - (صحيح) حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرَّاني، حدثني محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يُصلي ثلاث عشرة ركعة بركعتيه قبل الصبح، يصلي ستاً متى متى، ويوتر بخمسي لا يقعد بينهما إلا في آخرهن.

١٣٦٠ - (صحيح) حدثنا قتيبة، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة أنها أخبرته أن النبي ﷺ كان يصلي بالليل^(٢) ثلاث عشرة ركعة بركعتي الفجر. [ق].

١٣٦١ - (صحيح) دون قوله: بين الأذنين، والمحفوظ: بعد الوتر) حدثنا نصر بن علي وجعفر بن مسافر، أن عبد الله بن يزيد المقرئ أخبرهما، عن سعيد بن أبي أيوب، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن أبي سلمة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ صلى العشاء، ثم صلَّى ثماني ركعات قائماً، وركعتين بين الأذنين، ولم يكن يدعهما. قال جعفر بن مسافر في حديثه: وركعتين جالساً بين الأذنين، زاد: جالساً. [ح].

١٣٦٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح ومحمد بن سلمة المرادي قالا: نا ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس قال: قلت لعائشة [رضي الله عنها]: بكم كان رسول الله ﷺ يوتر؟ قالت: كان يوتر بأربع وثلاث، وست وثلاث، وثمان وثلاث، وعشر وثلاث، ولم يكن يوتر بأنقص من سبع، ولا بأكثر من ثلاث عشرة. قال أبو داود: زاد أحمد بن صالح: ولم يكن يوتر بركعتين قبل الفجر. قلت: ما يوتر؟ قالت: لم يكن يدع ذلك، ولم يذكر أحمد: وست وثلاث.

١٣٦٣ - (ضعيف) حدثنا مؤمل بن هشام، نا إسماعيل بن إبراهيم، عن منصور بن عبد الرحمن، عن أبي إسحاق الهمداني، عن الأسود بن يزيد، أنه دخل على عائشة فسألها عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل؟ فقالت: كان يصلي ثلاث عشرة ركعة من الليل، ثم إنه صلى إحدى عشرة ركعة، وترك ركعتين، ثم قُبِضَ حين قُبِضَ ﷺ^(٣) وهو يصلي من الليل تسع ركعات، وكان آخر صلاته من الليل الوتر.

١٣٦٤ - (صحيح) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثني أبي، عن جدي، عن خالد بن يزيد، عن

(١) في «نسخة» (منه).

(٢) في «نسخة»: «من الليل» (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

سعيد بن أبي هلال، عن مَحْرَمَةَ بن سليمان، أن كُرياً مولى ابن عباس أخبره أنه قال: سألت ابن عباس: كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ بالليل؟ قال: بِثَّ عندَه ليلةً وهو عند ميمونة، فنام حتى إذا ذهب ثُلُثُ الليل أو نصفُه استيقظ، قام^(١) إلى شَنٍّ فيه ماء، فتوضأ وتوضأت معه، ثم قام فقمْتُ إلى جنبه على يساره، فجعلني على يمينه، ثم وضع يده على رأسي كأنه يَمَسُّ أذني، كأنه يُوقِظني، فصلَّى ركعتين خفيفتين. قلت: قرأ فيهما بأَم القرآن في كل ركعة، ثم سلَّم، ثم صلَّى، حتى صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر، ثم نام، فأتاه بلال فقال: الصلاة يا رسول الله، فقام فركع ركعتين، ثم صلى للناس^(٢).

١٣٦٥ - (صحيح) حدثنا نوح بن حبيب ويحيى بن موسى قالا: نا عبد الرزاق، أنا مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس قال: بِثَّ عند خالتي ميمونة، فقام النبي ﷺ يصلي من الليل، فصلَّى ثلاث عشرة ركعة، منها ركعتا^(٣) الفجر، حَزَرْتُ قيامه في كل ركعة بِقَدَرِ ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾. لم يقل نوح: منها ركعتا^(٤) الفجر.

١٣٦٦ - (صحيح) حدثنا القَعْنِي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، أن عبد الله بن قيس بن مَحْرَمَةَ أخبره، عن زيد بن خالد الجُهَنِي أنه قال: لأرْمُقَنَّ صلاة رسول الله ﷺ الليلة. قال: فتوسَّدت عتبه - أو: فسطاطه - فصلَّى رسول الله ﷺ ركعتين خفيفتين، ثم صلى ركعتين طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، ثم صلَّى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون^(٥) اللتين قبلهما، ثم صلَّى ركعتين دون^(٦) اللتين قبلهما، ثم صلَّى ركعتين دون^(٧) اللتين قبلهما، ثم أوتر، فذلك ثلاث عشرة ركعة. [م].

١٣٦٧ - (صحيح) حدثنا القَعْنِي، عن مالك، عن مَحْرَمَةَ بن سليمان، عن كُريب مولى ابن عباس، أن عبد الله ابن عباس أخبره، أنه بات عند ميمونة زوج النبي ﷺ، وهي خالته، قال: فاضطجعتُ في عَرَضِ الوسادة واضطجع رسول الله ﷺ وأهلُه في طولها، فنام رسول الله ﷺ حتى إذا انتصف الليل، أو قبلَه بقليل، أو بعده بقليل، ثم^(٨) استيقظ رسول الله ﷺ فجلس يمسحُ النومَ عن وجهه بيده، ثم قرأ العَشْرَ الآياتِ الخَوَاتِمَ من سورة آل عمران، ثم قام إلى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فتوضأ منها فأحسن وضوءه، ثم قام يصلي. قال عبد الله: فقمْتُ فصنعتُ مثلَ ما صنع، ثم ذهبت فقمْتُ إلى جنبه، فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسي فأخذ بأُذني يَفْتِلُها، فصلَّى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين - قال القَعْنِي: ستَّ مَرَّاتٍ - ثم أوتر، ثم اضطجع، حتى جاء المؤذِّن، فقام فصلَّى ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلَّى الصبح. [ق].

(١) في نسخة: «قام». (منه).

(٢) في نسخة: «بالناس». (منه).

(٣) في نسخة: «ركعتي». (منه).

(٤) في نسخة: «ركعتي». (منه).

(٥) في نسخة: «وهما دون». (منه).

(٦) في نسخة: «وهما دون». (منه).

(٧) في نسخة: «وهما دون». (منه).

(٨) في نسخة: «منه».

٣١٧ - باب ما يُؤمر به من القصد في الصلاة

١٣٦٨ - (صحيح) حدثنا قُتَيْبَةُ [بن سعيد]، نا الليث، عن ابن عَجَلان، عن سعيدِ المَقْبُرِيِّ، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ قال: «اكَلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، فَإِنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ»، وكان إذا عَمِلَ عَمَلًا أَثَبْتَهُ. [ق نحوه].

١٣٦٩ - (صحيح) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بن سعد، نا عَمِي، نا أَبِي، عن ابن إِسْحَاقَ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ بعث إلى عثمان بن مظعون، فجاءه، فقال: «يَا عَثْمَانُ، أَرِغِبْتَ عَنْ سُنَّتِي؟»، قال: لا والله يا رسول الله، ولكن سُنَّتَكَ أَطْلُبُ، قال: «فإني أنا وأصلي، وأصوم وأفطر، وأنكح النساء، فاتَّقِ اللَّهَ يَا عَثْمَانُ، فَإِنَّ لَأَهْلَكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ لَضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصَلِّ وَنَمْ».

١٣٧٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جَرِير، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة قال: سألت عائشة: كيف كان عملُ رسول الله ﷺ؟ هل كان يخصُّ شيئاً من الأيام؟ قالت: لا، كان [كلُّ] عمله دِيَمَةً، وأَيُّكُمْ يستطيع ما كان رسول الله ﷺ يستطيع؟! [ق].

باب تفريع أبواب شهر رمضان

٣١٨ - باب في قيام شهر رمضان

١٣٧١ - (صحيح) حدثنا الحسن بن عليٍّ ومحمد بن المتوكل قالا: نا عبد الرزاق، أنا مَعْمَرٌ - قال الحسن في حديثه: ومالك بن أنس - عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يُرْعَبُ في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة، ثم يقول: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، فتوفي رسول الله ﷺ والأمْرُ على ذلك، ثم كان الأمرُ على ذلك في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، وصَدْرًا من خلافة عمر رضي الله عنه. قال أبو داود: وكذا رواه عُقَيْلٌ ويونسُ وأبو أُويس: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ»، وَرَوَى عُقَيْلٌ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَامَهُ». [ق، لكن خ جعل قوله: «فتوفي رسول الله...» من كلام الزهري.]. (حسن صحيح) وفي رواية: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَامَهُ».

١٣٧٢ - (صحيح) حدثنا مَحَلَّد بن خالد وابن أبي خَلْفٍ، المعنى قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قال أبو داود: كذا رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة. ومحمد بن عمرو، عن أبي سلمة. [ق].

١٣٧٣ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك [بن أنس]، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن النبي ﷺ صَلَّى في المسجد، فصلى بصلاته ناسٌ، ثم صلى من القابلة فَكَثُرَ النَّاسُ، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة، فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فلما أصبح قال: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ، إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ»، وذلك في رمضان. [ق].

١٣٧٤ - (حسن صحيح) حدثنا هُتَاد بن السري، نا عَبْدَةُ، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة قالت: كان الناس يُصَلُّونَ في المسجد في رمضان أَوْزَاعًا، فأمرني رسول الله ﷺ

فصبرتُ له حصيراً فصلّى عليه - بهذه القصة - قالت فيه: قال - [و] تعني النبي ﷺ -: «أيها الناس، أما والله ما بُتُّ ليلتي هذه بحمد الله غافلاً، ولا خَفِيَّ عليّ مكانكم».

١٣٧٥ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يزيد بن زُرَيْع، نا داود بن أبي هند، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جُبَيْر ابن نُفَيْر، عن أبي ذرٍّ، قال: صُمْنَا مع رسول الله ﷺ رمضانَ، فلم يَقُمْ بنا شيئاً من الشهر، حتى بَقِيَ سَبْعٌ، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، فلما كانت السادسة لم يقم بنا، فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شَطْرُ الليل، فقلت: يا رسول الله، لو نَقَلْتَنَا قِيَامَ هذه الليلة! قال: فقال: «إن الرجل إذا صَلَّى مع الإمام حتى ينصرفَ حُسِبَ له قِيَامُ الليلة» قال: فلما كانت الرابعة لم يَقُمْ، فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناسَ فقام بنا حتى خَشِينَا أن يفوتَنَا الفلاح، قال: قلت: وما الفلاح؟ قال: السَّحُور، ثم لم يَقُمْ بنا بقية الشهر.

١٣٧٦ - (صحيح) حدثنا نَصْر بن علي وداود بن أمية، أن سفيان أخبرهم، عن أبي يَعْقُوبٍ - وقال داود: عن ابن عُبيد بن نِسْطاس - عن أبي الضُّحَى، عن مسروقٍ، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان إذا دخل العشرُ أحيا الليلَ، وشَدَّ المِزْزَرَ، [و] أيقظَ أهله. قال أبو داود: [و] أبو يعفور اسمه: عبد الرحمن بنُ عُبيد بن نِسْطاس. [ق].

١٣٧٧ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، نا عبد الله بن وهب، أخبرني مسلم بن خالد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ [فإذا أناسٌ] ^(١) في رمضانَ يُصلون في ناحية المسجد، فقال: «ما هؤلاء؟» ف قيل: هؤلاء ناسٌ ليس معهم قرآنٌ، وأبي بن كعب يُصلي، وهم يصلون بصلاته، فقال النبي ﷺ: «أصابوا، ونِعْمَ ما صنعوا». قال أبو داود: ليس هذا الحديث بالقوي، مسلم بن خالد: ضعيف.

٣١٩ - باب في ليلة القدر

١٣٧٨ - (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومُسَدَّد - المعنى - قالا: نا حماد بن زيد، عن عاصم، عن زُرٍّ قال: قلت لأبي بن كعب: أخبرني عن ليلة القدر يا أبا المنذر، فإن صاحبنا سُئِلَ ^(٢) عنها، فقال: مَنْ يَقُمْ الحَوْلَ يُصْبِئُهَا، فقال: رحم الله أبا عبد الرحمن، والله لقد علم أنها في رمضان. - زاد مُسَدَّد: ولكن كره أن يَنْكَلُوا، أو أَحَبَّ أن لا يَنْكَلُوا، ثم اتفقا - والله إنها لفي رمضانَ ليلةً سبع وعشرين، لا يَنْسَنِي، قلت: [يا] ^(٣) أبا المنذر، أئى علمتَ ذلك؟ قال: بالآية التي أخبرنا رسول الله ﷺ، قلت لَزُرٍّ: ما الآية؟ قال: تُصْبِحُ الشمسُ صبيحةً تلك الليلةِ مِثْلَ الطُّسْتِ، ليس لها شعاع حتى ترتفع. [م].

١٣٧٩ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله السلمي، حدثني ^(٤) أبي، حدثني إبراهيم بن طَهْمَان، عن عباد بن إسحاق، عن محمد بن مسلم الزهري، عن ضَمْرَةَ بن عبد الله بن أنيس، عن أبيه قال: كنت في مجلس بني سَلَمَةَ وأنا أصغرهم، فقالوا: مَنْ يسألُ لنا رسول الله ﷺ عن ليلة القدر؟ - وذلك صبيحة إحدى وعشرين

(١) في «نسخة»: «فإذا الناس». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يسأل». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

من رمضان - فخرجت فوافيتُ مع رسول الله ﷺ صلاة المغرب، ثم قمتُ بباب بيته، فمرَّ بي فقال: «ادخل»، فدخلت، فأُتي بعشائه فرأيتني^(١) أكفُّ عنه من قلته، فلما فرغ قال: «ناولني^(٢) نعلي»، فقام وقمت معه، فقال: «كأن لك حاجة!» قلت: أجل، أرسلني إليك رهطٌ من بني سلمة يسألونك عن ليلة القدر، فقال: «كم الليلة؟» فقلت: اثنتان وعشرون. قال: «هي الليلة» ثم رجع فقال: «أو القابلة» يريد ليلة ثلاثٍ وعشرين.

١٣٨٠ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نازهير، نا^(٣) محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم، عن ابن عبد الله بن أبيس الجُهني، عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله إن لي باديةً أكون فيها وأنا أصلي فيها بحمد الله، فمُرني بليلةٍ أنزلُها إلى هذا المسجد، فقال: «انزلُ ليلة ثلاثٍ وعشرين». فقلت لابنه: فكيف كان أبوك يصنع؟ قال: كان يدخل المسجد إذا صلى العصر، فلا يخرجُ منه لحاجةٍ حتى يصلِّي الصبح، فإذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد، فجلس عليها فلحق بباديته.

١٣٨١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، نا^(٤) أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، في تاسعةٍ تبقى، وفي سابعةٍ تبقى، وفي خامسةٍ تبقى». [خ].

٣٢٠ - باب فيمن قال: ليلة إحدى وعشرين

١٣٨٢ - (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأوسط من رمضان، فاعتكف عاماً حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين - وهي الليلة التي يخرج فيها من اعتكافه - قال: «مَنْ كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر، وقد رأيت هذا الليلة ثم أُسيئها، وقد رأيتني أسجد من^(٥) صبيحتها في ماءٍ وطين، فالتمسوها في العشر الأواخر، والتمسوها في كل وتر». قال أبو سعيد: فمُطرت السماء من^(٦) تلك الليلة، وكان المسجد على عريش فوقَّف المسجد، فقال أبو سعيد: فأبصرْتُ عينا رسول الله ﷺ وعلى جبهته وأنفه أثرُ الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين. [ق].

١٣٨٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا عبد الأعلى، نا سعيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، والتمسوها في التاسعة، والسابعة، والخامسة» قال: قلت: يا أبا سعيد، إنكم أعلمُ بالعدد منا، قال: أجل، قلت: ما التاسعة، والسابعة، والخامسة؟ قال: إذا مضت واحدة وعشرون فالتى تليها التاسعة، وإذا مضى ثلاثٌ وعشرون فالتى تليها السابعة، وإذا مضى خمس وعشرون فالتى تليها الخامسة. قال أبو داود: لا أدري أخفى عليّ منه شيء أم لا. [م].

(١) في «نسخة»: «فرآني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ناولوني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أخبرنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أخبرنا» (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة» (منه).

٣٢١- باب من رَوَى أنها ليلة سَبْعَ عشرة

١٣٨٤ - (ضعيف) حدثنا حَكِيم بن سيف الرَّقَبي، نا عُبَيْد الله - يعني ابن عمرو - عن زيد - يعني ابن أبي أنيسة - عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «اطلبوها ليلة سبع عشرة من رمضان، وليلة إحدى وعشرين، وليلة ثلاث وعشرين» ثم سكت.

٣٢٢- باب من رَوَى في السبع الأواخر

١٣٨٥ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «تَحَرَّوْا ليلة القدر في السبع الأواخر». [ق].

٣٢٣- باب من قال: سبع وعشرون

١٣٨٦ - (صحيح) حدثنا عُبَيْد الله بن معاذ، نا^(١) أبي، نا شعبة، عن قتادة، أنه سمع مُطَرِّفًا، عن معاوية بن أبي سفيان، عن النبي ﷺ في ليلة القدر، قال: «[ليلة القدر]^(٢) ليلة سبع وعشرين».

٣٢٤- باب من قال: هي في كل رمضان

١٣٨٧ - (ضعيف والصحيح موقوف) حدثنا حُمَيْد بن زَنْجُوَيْه^(٣) التَّسَائِي، نا سعيد بن أبي مريم، حدثنا^(٤) محمد بن جعفر بن أبي كثير، نا موسى بن عُبَيْد، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبيرة، عن عبد الله بن عُمر قال: سئل رسول الله ﷺ وأنا أسمعُ عن ليلة القدر، فقال: «هي في كل رمضان». قال أبو داود: رواه سفيان وشعبة، عن أبي إسحاق، موقوفاً على ابن عمر، لم يرفعه إلى النبي ﷺ.

[أبواب قراءة القرآن وتحزيبه وترتيله]^(٥)

٣٢٥- باب في كم يُقرأ القرآن؟

١٣٨٨ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل قالا: نا أبان، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال له: «اقرأ القرآن في شهر» قال: إني أجد قوة، قال: «اقرأ في عشرين» قال: إني أجد قوة، قال: «اقرأ في خمس عشرة» قال: إني أجد قوة، قال: «اقرأ في عشر» قال: إني أجد قوة، قال: «اقرأ في سبع، ولا تزيدنَّ على ذلك». قال أبو داود: وحديث مسلم أتم. [ق].

١٣٨٩ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حمَّاد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ: «صُم من كل شهر ثلاثة أيام، واقرأ القرآن في شهر» فناقَصَنِي وناقَصْتُهُ، فقال: «صُم يوماً وأفطر يوماً» قال عطاء: واختلفنا عن أبي فقال بعضنا: سبعة أيام، وقال بعضنا: خمسة.

(١) في «نسخة»: «حدثني» (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في (الهندية): «زنجوية»، والصواب ما أثبت.

(٤) في «نسخة»: «حدثني» (منه).

(٥) في «نسخة»: (منه).

١٣٩٠ - (صحيح) حدثنا ابن المثنى، نا عبد الصمد، نا^(١) همام، نا قتادة، عن يزيد بن عبد الله، عن عبد الله ابن عمرو أنه قال: يا رسول الله، في كم أقرأ القرآن؟ قال: «في شهر» قال: إني أقوى من ذلك، [ردد أبو موسى]^(٢) تناقصه، حتى قال: «أقرأه في سبع» قال: إني أقوى من ذلك، قال: «لا يَفْقَهُ مَنْ قرأه في أقل من ثلاث».

١٣٩١ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن حفص أبو عبد الرحمن القطان - خال عيسى بن شاذان - نا^(٣) أبو داود، نا^(٤) الحريش بن سليم، عن طلحة بن مصرف، عن خيشمة، عن عبد الله بن عمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أقرأ القرآن في شهر» قال: إن بي قوة، قال: «أقرأه في ثلاث». [قال أبو علي]^(٥): سمعت أبا داود يقول: سمعت أحمد - يعني ابن حنبل - يقول: عيسى بن شاذان كَيَسُ.

٣٢٦ - باب تحزيب القرآن

١٣٩٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا^(٦) ابن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، عن ابن الهادي قال: سألت نافع بن جبير بن مطعم فقال لي: في كم تقرأ القرآن؟ فقلت: ما أحزبه، فقال لي نافع: لا تقل ما أحزبه، فإن رسول الله ﷺ قال: «قرأت جزءاً من القرآن» قال: حسبت أنه ذكره عن المغيرة بن شعبة.

١٣٩٣ - (ضعيف) حدثنا مُسَدَّد، نا قُرَّان بن تَمَّام، ح^(٧) وحدثنا عبد الله بن سعيد، نا أبو خالد - وهذا لفظه - عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلَى، عن عثمان بن عبد الله بن أوس، عن جدّه - قال عبدُ الله بن سعيد في حديثه: أوسُ بنُ حذيفة - قال: قدِمنا على رسول الله ﷺ في وفد ثقيف قال: فتزلتِ الأخلافُ على المغيرة بن شعبة، وأنزل رسولُ الله ﷺ بني مالك في قُبَيْه له - قال مُسَدَّد: وكان في الوفد الذين قدِموا على رسول الله ﷺ من ثقيف - قال: كان كلَّ ليلة يأتينا بعد العشاء يحدثنا، قال أبو سعيد: - قائماً على رجله، حتى يراوح بين رجله من طول القيام - وأكثرُ ما يحدثنا: ما لقي من قومه من قريش، ثم يقول: «[لا سواءً]^(٨)، كنا مستضعفين مُستدَلِّين - قال مُسَدَّد: بمكة - فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجالُ الحرب بيننا وبينهم: نُدالُ عليهم، ويُدالون علينا». فلما كان ليلةً أبطأ عند الوقت الذي كان يأتينا فيه، فقلنا: لقد أبطأت عنا الليلة؟ قال: «إنه^(٩) طَرَأَ عليَّ جُزئي^(١٠) من القرآن، فكرهت أن أجيء حتى أُنَبِّه». قال أوس: سألت أصحاب رسول الله ﷺ كيف تُحزبون القرآن؟ قالوا: ثلاث، وخمُس، وسَبْع، وتسع،

(١) في «نسخة»: «أخبرنا» (منه).

(٢) في «نسخة»: «ردد أبو موسى هذا الكلام» (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا» (منه).

(٤) في «نسخة»: «أنا» (منه).

(٥) في «نسخة»: (منه).

(٦) في «نسخة»: «أنا» (منه).

(٧) في «نسخة»: (منه).

(٨) في «نسخة»: «ولا أنسى» (منه).

(٩) في «نسخة»: «إني» (منه).

(١٠) في «نسخة»: «جزئي» (منه).

(١١) في «نسخة»: (منه).

وإحدى عشرة، وثلاث عشرة، وحزبُ المفصلِ وحده. [قال أبو داود]^(١) وحديث أبي سعيد أتم.

١٣٩٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن المنهال، نا يزيد بن زريع، نا سعيد، عن قتادة، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن عبد الله - يعني ابن عمرو - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقْهَرُ من قرأ القرآن في أقلَّ من ثلاث». [مضى (١٣٩٠)].

١٣٩٥ - (صحيح إلا قوله: «لم ينزل من سبع» شاذ لمخالفته لقوله المتقدم (١٣٩١): «أقرأه في ثلاث») حدثنا نوح بن حبيب، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن سَمَاك بن الفضل، عن وهب بن مُنْبِه، عن عبد الله بن عمرو أنه سأل النبي ﷺ: في كم يقرأ القرآن؟ قال: «في أربعين يوماً» ثم قال: «في شهر»، ثم قال: «في عشرين»، ثم قال: «في خمس عشرة» ثم قال: «في عشرٍ» ثم قال: «في سبع». لم ينزل من سبع.

١٣٩٦ - (صحيح دون سرد السور) حدثنا عباد بن موسى، نا إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن علقمة والأسود قالوا: أتى ابن مسعود رجلٌ فقال: إني أقرأ المُفْصِلَ في ركعة، فقال: أهدأ كهذا الشعر؟! ونثرأكثر الدَّقْلِي؟! لكنَّ النبي ﷺ كان يقرأ النظائر: السورتين في ركعة: [النجم والرحمن]^(٢): في ركعة، واقتربت والحاقة: في ركعة، والطور والذاريات: في ركعة، وإذا وقعت ونون: في ركعة، وسأل سائل والنازعات: في ركعة، وويل للمطففين وعبس: في ركعة، والمدثر والمزمل في ركعة، وهل أتى ولا أقسم بيوم القيامة: في ركعة، وعم يساءلون والمرسلات: في ركعة، والدخان وإذا الشمس كُوِّرَتْ: في ركعة. قال أبو داود: هذا تأليف ابن مسعود رحمه الله. [ق].

١٣٩٧ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، أنا شعبه، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد قال: سألت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فقال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كَفَّاهُ». [ق].

١٣٩٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أنا عمرو، أن أبا سَوِيَّة حَدَّثَهُ، أنه سمع ابن حُجْبِرَةَ يُخْبِر عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين، ومن قام بمئة آية كتب من القانتين، ومن قام بألف آية كتب من المُقْنَطِرِينَ». قال أبو داود: ابن حُجْبِرَةَ الأصغر: عبد الله بن عبد الرحمن بن حُجْبِرَةَ.

١٣٩٩ - (ضعيف) حدثنا يحيى بن موسى البلخي وهارون بن عبد الله قالوا: نا عبد الله بن يزيد، نا سعيد بن أبي أيوب، حدثني عِيَّاش بن عباس القتيابي، عن عيسى بن هلال الصَّدْفِي، عن عبد الله بن عمرو قال: أتى رجلٌ رسول الله ﷺ فقال: أقرئني^(٣) يا رسول الله، فقال^(٤): «اقرأ ثلاثاً من ذواتِ «الراء»» فقال: كَبُرَتْ سِتِّي، واشتدَّ قلبي،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الرحمن والنجم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أقرئني» وفي «نسخة»: «أقرني» (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).

وَعَلَّظَ لِسَانِي! قَالَ: «فَاقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ ﴿حَم﴾»، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَقَالَ: «اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنَ الْمَسْبُوحَاتِ»، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأْنِي سُورَةَ جَامِعَةٍ، فَأَقْرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ «إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ» حَتَّى فَرِغَ مِنْهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا! ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْلَحَ الرُّؤِينُجُلُ» مَرَّتَيْنِ.

٣٢٧ - باب في عدد الآي

١٤٠٠ - (حسن) حدثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، أنا قتادة، عن عباس الجُشمي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «سورة من القرآن ثلاثون آية تشفع لصاحبها حتى عُفِرَ له: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾».

٣٢٨ - [باب تفريع أبواب السجود، وكم سجدة في القرآن؟] (١)

١٤٠١ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن البرقي، نا ابن أبي مريم، أنا نافع بن يزيد، عن الحارث بن سعيد العُتقي، عن عبد الله بن مثنى، من بني عبد كلال، عن عمرو بن العاص، أن النَّبِيَّ ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن: منها ثلاث في المَفْصَل، وفي سورة الحجَّ سجدتان (٢). قال أبو داود: روي عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ إحدى عشرة سجدة، وإسناده وإ (٣). [«المشكاة» (١٠٢٩)].

١٤٠٢ - (صحيح دون قوله: «ومن لم يسجدهما...») حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني ابن لُهيعة، أن مِشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ أبا المصعب حدثه، أن عقبة بن عامر حدثه قال: قلت لرسول الله ﷺ: [يا رسول الله] (٤) في سورة الحجَّ سجدتان؟ قال: «نعم، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما».

٣٢٩ - باب من لم ير السجود في المَفْصَل

١٤٠٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن رافع، نا أزهر بن القاسم - قال محمد: رأيته بمكة - نا أبو قدامة، عن مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ لم يسجد في شيء من المَفْصَلِ منذ تَحَوَّلَ إِلَى الْمَدِينَةِ. [«المشكاة» (١٠٣٤)].

١٤٠٤ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، نا وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن يزيد بن عبد الله بن قُسيط، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن ثابت قال: قرأت على رسول الله ﷺ النجم، فلم يسجد فيها. [ق].

١٤٠٥ - (ضعيف) (٥) حدثنا ابن السرح، أنا ابن وهب، نا أبو صخر، عن ابن قُسيط، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: كان زيدُ الإمامَ فلم يسجد فيها (٦).

(١) في «نسخة»: «تفريع أبواب سجود القرآن، وكم فيه من سجدة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «سجدين». (منه).

(٣) في «نسخة»: «واهي». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) بين الشيخ في «صحيح سنن أبي داود» (١٤٩/٥-١٥٠) أن أبا صخر شذَّ فيه، فخالف الجماعة في إسناده، فجعل (خارجة بن زيد) مكان (عطاء بن يسار) الذي عند الجماعة.

(٦) في «نسخة». (منه).

٣٣٠ - باب من رأى فيها سجوداً

١٤٠٦ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، ناشعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قرأ سورة النجم، فسجد بها^(١)، وما بقي أحد من القوم إلا سجد، فأخذ رجل من القوم كفاً من حصي أو ترابٍ فرفعه إلى وجهه، وقال: يكفيني هذا، قال عبد الله: فلقد رأيته بعد ذلك قُتل كافراً! [ق].

٣٣١ - باب السجود في: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ و: ﴿أَقْرَأْ﴾

١٤٠٧ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة قال: سجدنا مع رسول الله ﷺ في ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ و﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾^(٢). [م].

١٤٠٨ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا المعتمر، قال: سمعت أبي، قال: نا بكر، عن أبي رافع قال: صليت مع أبي هريرة العتمة، فقرأ ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ فسجد، فقلت: ما هذه السجدة؟! قال: سجدت بها خلف أبي القاسم [ﷺ]، فلا أزال أسجدُ بها حتى ألقاه. [ق].

٣٣٢ - باب السجود في: ﴿صَ﴾

١٤٠٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، نا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ليس ﴿صَ﴾ من عزائم السجود، وقد رأيت رسول الله ﷺ يسجدُ فيها. [خ].

١٤١٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني عمرو - يعني ابن الحارث -، عن ابن أبي هلال، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر ﴿صَ﴾، فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه، فلما كان يوم آخر قراها، فلما بلغ السجدة تَشَرَّنَ الناس للسجود، فقال رسول الله ﷺ: «إنما هي توبة نبي، ولكني رأيتمكم تَشَرَّنتم للسجود» فنزل فسجد وسجدوا.

٣٣٣ - باب في الرجل يسمع السجدة وهو راكب [أو في غير الصلاة]^(٣)

١٤١١ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي أبو الجُمَاهِر، نا عبد العزيز - يعني ابن محمد -، عن مُصْعَب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قرأ عام الفتح سجدة، فسجد الناس كلهم: منهم الراكب، والساجد في الأرض، حتى إن الراكب ليسجد^(٤) على يده. [المشكاة] (١٠٣٣).

١٤١٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، ح، ونا أحمد بن أبي شعيب الحراني^(٥)، نا ابن ثُمَيْر - المعنى - عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا السورة - قال ابن نمير: في غير الصلاة، ثم اتفقا -: فيسجدُ ونسجدُ معه، حتى لا يجدُ أحلناً مكاناً لموضع جبهته. [ق].

(١) في «نسخة»: «فيها»، وفي «نسخة»: «لها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو داود: أسلم أبو هريرة سنة ست عام خير، وهذا السجود من رسول الله ﷺ آخر فعله». (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «يسجد». (منه).

(٥) في «نسخة»: (منه).

١٤١٣ - (منكر بذكر التكبير، والمحفوظ دونه، كما في الذي قبله (١٤١٢)) حدثنا أحمد بن الفرات أبو مسعود الرازي، أنا عبد الرزاق، أنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن، فإذا مرَّ بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه. قال عبد الرزاق: كان الثوري يعجبه هذا الحديث. [قال أبو داود: يعجبه لأنه كَبَّرَ] (١).

٣٣٤ - باب ما يقول إذا سجد

١٤١٤ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا إسماعيل، نا خالد الحذاء، عن رجل، عن أبي العالية، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يقول في سجود القرآن بالليل، يقول في السجدة مراراً: «سجد وجهي للذي خلقه، وشقَّ سمعه وبصره بحمْدِهِ وقوَّته». .

٣٣٥ - باب فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح

١٤١٥ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن الصباح العطار، نا أبو بَحرٍ، نا ثابت بن عُمارة، نا أبو تَمِيْمَةَ الهُجَيْمِيُّ قال: لما بعثنا الرُّكْبَ (٢) - قال أبو داود: يعني إلى المدينة - قال: كنت أقصُّ بعد صلاة الصبح فأسجدُ فيها (٣)، فنهاني ابنُ عمر، فلم أنتهِ - ثلاث مرات (٤) - ثم عاد فقال: إني صليت خلف رسول الله ﷺ ومع أبي بكر وعمر وعثمان فلم يسجدوا حتى تطلُعَ الشمس.

[باب] تفريع أبواب الوتر

٣٣٦ - باب استحباب الوتر

١٤١٦ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا عيسى، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي [رضي الله عنه] قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أهل القرآن أوتروا، فإن الله وتر يحب الوتر».

١٤١٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو حفص الأبار، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي عُبَيْدة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ - بمعناه - زاد: فقال أعرابي: ما تقول؟ قال: «ليس لك ولا لأصحابك».

١٤١٨ - (ضعيف) (٥) حدثنا أبو الوليد الطيالسي وقتيبة بن سعيد - المعنى -، قالا: نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن راشد الزُّوفي، عن عبد الله بن أبي مُرَّة الزُّوفي، عن خارجة بن حُذافة - قال أبو الوليد: العدوي - قال: خرج علينا رسول الله ﷺ [فقال: «إن الله تعالى قد أمدكم بصلاة»] (٦) وهي خير لكم من حُمُرِ النَّعَم، وهي الوتر، فجعلها لكم فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر». [«المشكاة» (١٢٦٧)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الراكب». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مرار». (منه).

(٥) صح الحديث بدون قوله: «وهي خير لكم من حمر النعم»، وإنما ثبت هذا في سنة الفجر، أفاده شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٨٠/١٠).

(٦) في «نسخة»: «فقال: قد أمدكم الله بصلاة». (منه).

٣٣٧ - باب فيمن لم يُوتر

١٤١٩ - (ضعيف) حدثنا ابن المثنى، نا أبو إسحاق الطالقاني، نا الفضل بن موسى، عن عُبيد الله بن عبد الله العتكي، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الوتر حقٌّ، فمن لم يوتر فليس مِنَّا، الوتر حقٌّ، فمن لم يوتر فليس مِنَّا، الوتر حقٌّ، فمن لم يوتر فليس مِنَّا». [المشكاة] (١٢٧٨).

١٤٢٠ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن ابن مُحَيْرِيز، أن رجلاً من بني كِنانة - يُدعى الْمُخَدَجِيُّ - سمع رجلاً بالشام - يدعى أبا محمد - يقول: إن الوتر واجب، قال الْمُخَدَجِيُّ: فَرُحْتُ إلى عُبادة بن الصامت فأخبرته، فقال عُبادة: كذب أبو محمد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خمس صلوات كتبهنَّ الله على العباد، فمن جاء بهنَّ لم يُصِبْ منهنَّ شيئاً استخفافاً بحقهنَّ كان له عند الله عهدٌ أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهنَّ فليس له عند الله عهدٌ: إن شاء عَذَّبَه، وإن شاء أدخله الجنة». [وقد مضى (٤٢٥)].

٣٣٨ - باب كم الوتر؟

١٤٢١ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا هَمَّام، عن قتادة، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر، أن رجلاً من أهل البادية سأل النبي ﷺ عن صلاة الليل؟ فقال بإصبعيه هكذا: «مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل». [م].

١٤٢٢ - (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، نا قُرَيْش بن حَيَّان العجلي، نا بكر بن وائل، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي^(١) أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «الوتر حقٌّ على كلِّ مسلم، فمن أحبَّ أن يوتر بخمس فليفعل، ومن أحبَّ أن يوتر بثلاث فليفعل، ومن أحبَّ أن يوتر بواحدة فليفعل».

٣٣٩ - باب ما يُقرأ في الوتر

١٤٢٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو حفص الأبار، ح، نا إبراهيم بن موسى، أنا محمد بن أنس - وهذا لفظه - عن الأعمش، عن طلحة وزُبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي ابن كعب قال: كان رسول الله ﷺ يوتر بـ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» و: [قل للذين كفروا]^(٢)، و: الله الواحد الصمد.

١٤٢٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شُعيب، نا محمد بن سلمة، نا خُصيف، عن عبد العزيز بن جُريج قال: سألت عائشة أم المؤمنين: بأي شيء كان يوتر رسول الله ﷺ؟ فذكر معناه، قال: وفي الثالثة بـ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» والمعوذتين.

٣٤٠ - باب القنوت في الوتر

١٤٢٥ - (صحيح) حدثنا قُتَيْبَةُ بن سعيد وأحمد بن جَوَّاس الحنفِيَّ قالا: نا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن بُريد بن أبي مريم، عن أبي الحَوَّراء قال: قال الحسن بن علي [رضي الله عنهما]: عَلَّمَنِي رسولُ الله ﷺ كلماتٍ أقولهنَّ في الوتر - قال ابن جَوَّاس: في قنوت^(٣) الوتر -: «اللهم اهدني فيمن هَدَيْتَ، وعافني فيمن عافَيْتَ، وتولَّنِي

(١) في (الهندية): «ابن أبي أيوب»، وهو خطأ! والتصويب من «تحفة الأشراف»، وسائر طبقات «سنن أبي داود».

(٢) في «نسخة»: «يا أيها الكافرون». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارَكْ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، [وَلَا يَعْزُزُ مَنْ عَادَيْتَ] ^(١) تَبَارَكَ رَبُّنَا وَتَعَالَى». .

١٤٢٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا زهير، نا أبو إسحاق، بإسناده ومعناه، قال في آخره قال ^(٢): هذا يقوله ^(٣) في الوتر في القنوت، ولم يذكر: أقولهنَّ في الوتر. أبو الحوراء: ربيعة بن شيبان.

١٤٢٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن هشام بن عمرو الفَزَارِي، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه]، أن رسول الله ﷺ كان يقول في آخر وتره: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناءً عليك، أنتَ كما أثنيتَ على نفسك». .

قال أبو داود: هشامٌ أقدمُ شيخٍ لحَمَاد، وبلغني عن يحيى بن معين أنه قال: لم يرو عنه غيرُ حماد بن سلمة. قال أبو داود: رَوَى عيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، أن رسول الله ﷺ قَتَ - يعني في الوتر - قبل الركوع ^(٤).

قال أبو داود: [وَلَرَوَى عيسى بن يونس هذا الحديث أيضاً عن فطر بن خليفة، عن زُبَيْد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي ^(٥)، عن النبي ﷺ مثله. ورُوِيَ عن حفص بن غياث، عن مسعر، عن زُبَيْد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، أن رسول الله ﷺ قَتَ في الوتر قبل الركوع.

قال أبو داود: وحديث سعيد عن قتادة: رواه يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن النبي ﷺ، لم يذكر القنوت، ولا ذكر أبيًا. [قال أبو داود] ^(٦) وكذلك رواه عبد الأعلى ومحمد بن بشر العبدي، وسماعه بالكوفة مع عيسى بن يونس، ولم يذكروا القنوت. وقد رواه أيضاً هشام الدستوائي وشعبة، عن قتادة [وَأَلَم] ^(٧) يذكروا القنوت. [قال أبو داود] ^(٨) وحديث زُبَيْد: رواه سليمان الأعمش وشعبة وعبد الملك بن أبي سليمان وجريز بن حازم كلهم عن زُبَيْد، لم يذكر أحدٌ منهم القنوت، إلا ما رُوِيَ عن حفص بن غياث، عن مسعر، عن زُبَيْد، فإنه قال في حديثه: إنه قَتَ قبل الركوع.

قال أبو داود: وليس هو بالمشهور من حديث حفص، نخاف ^(٩) أن يكون عن حفص، عن غير مسعر.

-
- (١) في «نسخة». (منه).
 - (٢) في «نسخة». (منه).
 - (٣) في (الهندية): «يقول».
 - (٤) أعله المصنف بالمخالفة، والراجح عندي أنه محفوظ، وقد وصله النسائي (٢٤٨/١) وغيره بإسناد صحيح، قاله شيخنا الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١٧٠/٥).
 - (٥) في «نسخة»: «أبي بن كعب». (منه).
 - (٦) في «نسخة».
 - (٧) في «نسخة». (منه).
 - (٨) في «نسخة». (منه).
 - (٩) في «نسخة»: «يخاف». (منه).

قال أبو داود: [و] يُروى أن أبا أيوب كان يقنتُ في النصف [من رمضان] ^(١).

١٤٢٨ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا محمد بن بكر، أنا هشام، عن محمد، عن بعض أصحابه، أن أبا أيوب بن كعب أنهم - يعني [في رمضان] ^(٢) - وكان يقنت في النصف الآخر ^(٣) [من رمضان] ^(٤).

١٤٢٩ - (ضعيف) حدثنا شجاع بن مخلد، نا هشيم، أنا يونس بن عبيد، عن الحسن، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جمع الناس على أبي بن كعب فكان يصلي لهم عشرين ليلة، ولا يقنت بهم إلا في النصف الباقي، فإذا كانت العشر الأواخر تخلف فصل ^(٥) في بيته، فكانوا يقولون: أبى أيوب! قال أبو داود: وهذا يدل على أن الذي ذكر في القنوت ليس بشيء، وهذان الحديثان يدلان على ضعف حديث أبي: أن النبي ﷺ قنت في الوتر.

٣٤١ - باب في الدعاء بعد الوتر

١٤٣٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن أبي عبيدة، نا أبي، عن الأعمش، عن طلحة الأيامي، عن ذر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سلم في الوتر قال: «سبحان الملك القدوس».

١٤٣١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عوف، نا عثمان بن سعيد، عن أبي غسان محمد بن مطرف المدني، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، [عن أبي سعيد] ^(٦) قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن وتره أو نسيه، فليصله إذا ذكره».

٣٤٢ - باب في الوتر قبل النوم

١٤٣٢ - (صحيح دون قوله: في سفر ولا حضر) حدثنا ابن المشي، نا أبو داود، حدثنا أبان بن يزيد، عن قتادة، عن أبي سعيد - من أزد شؤفة -، عن أبي هريرة قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أدعهن [في سفر ولا حضر]: ^(٧) ركعتي الضحى، وصوم ثلاثة أيام من الشهر، وأن لا أنام إلا على وتر. [ق].

١٤٣٣ - (صحيح دون قوله: في الحضر والسفر) حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، نا أبو اليمان، عن صفوان بن عمرو، عن أبي إدريس السكوني، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أدعهن بشيء ^(٨): أوصاني بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، ولا أنام إلا على وتر، وبسبحة ^(٩) الضحى في الحضر والسفر.

(١) في نسخة: «في شهر رمضان». (منه).

(٢) في نسخة: «في شهر رمضان». (منه).

(٣) في نسخة: «الأخير». (منه).

(٤) في نسخة: «من شهر رمضان». (منه).

(٥) في نسخة: «وصلى»، وفي نسخة: «فصلي». (منه).

(٦) في نسخة: «عن أبي سعيد الخدري». (منه).

(٧) في نسخة: «في حضر ولا سفر». (منه).

(٨) في نسخة: «لشيء». (منه).

(٩) في نسخة: «سبحة». (منه).

١٤٣٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف، نا أبو زكريا يحيى بن إسحاق السيلحيني، نا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة، أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «متى تُوتر؟» قال: أوتر من أول الليل، وقال لعمر: «متى توتر؟» قال: أوتر^(١) آخر الليل، فقال لأبي بكر: «أخذ هذا بالحزم»^(٢) وقال لعمر: «أخذ هذا بالقوة».

٣٤٣ - باب في وقت الوتر

١٤٣٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق قال: قلت لعائشة: متى كان يوتر رسول الله ﷺ؟ قالت: كل ذلك قد فعل، أوتر أول الليل، ووسطه وآخره، ولكن انتهى وتره حين مات إلى السحر. [ق].

١٤٣٦ - (صحيح) حدثنا هارون بن معروف، نا ابن أبي زائدة، قال: حدثني عبيد الله بن عمر [العُمري]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «بادروا الصبح بالوتر»^(٣).

١٤٣٧ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس قال: سألت عائشة عن وتر رسول الله ﷺ؟ قالت: ربّما أوتر أول الليل، وربما أوتر من آخره، قلت: كيف كانت قراءته، أكان يُسرُّ بالقراءة أم يجهر؟ قالت: كل ذلك كان يفعل، ربما أسرّ، وربما جهر، وربما اغتسل فنام، وربما توضأ فنام. قال أبو داود: قال غير قتيبة: تعني في الجنابة. [م]، ومضى (٢٢٦) بآتم منه.

١٤٣٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن عبيد الله، حدثني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا»^(٤). [ق].

٣٤٤ - باب في نقض الوتر

١٤٣٩ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا مُلَاذِم بن عمرو، نا عبد الله بن بدر، عن قيس بن طلق قال: زارنا طلح بن علي في يوم من رمضان وأمسى عندنا وأفطر، ثم قام بنا تلك الليلة، وأوتر بنا، ثم انحدر إلى مسجده فصلّى بأصحابه، حتى إذا بقي الوتر قدّم رجلاً فقال: أوتر بأصحابك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا وتران في ليلة».

٣٤٥ - باب القنوت في الصلوات

١٤٤٠ - (صحيح) حدثنا داود بن أمية، نا مُعَاذ - يعني ابن هشام -، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، [قال]: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، نا أبو هريرة قال: واللّه لأقرّبنّ بكم^(٦) صلاة رسول الله ﷺ! قال: فكان أبو هريرة يقنّت في الركعة الآخرة من صلاة الظهر، وصلاة العشاء الآخرة، وصلاة الصبح، ويدعو للمؤمنين ويلعن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بالحذر». (منه).

(٣) أخرجه مسلم (٧٥٠)، ونص على ذلك شيخنا الألباني - رحمه الله - في التخرّيج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (١٨١/٥).

(٤) في «نسخة»: «كان». (منه).

(٥) آخر (الجزء الثامن) وأول (الجزء التاسع) من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله. (منه).

(٦) في «نسخة»: «لكم». (منه).

١٤٤١ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد ومسلم بن إبراهيم وحفص بن عمر، [وحدثنا ابن المثنى، حدثنا ابن جعفر]، ح^(٢)، وحدثنا ابن معاذ، حدثني^(٣) أبي، قالوا كلُّهم: نا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن البراء، أن النبي ﷺ كان يفتي في صلاة الصبح. [قال أبو داود: ^(٤) زاد ابن معاذ: وصلاة المغرب. [م].

١٤٤٢ - (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، نا الوليد، نا الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: قَتَّ رسول الله ﷺ في صلاة العَتَمَةِ شهراً يقول في قنوته: «اللهم نَجِّ الوليد بن الوليد، اللهم نَجِّ سَلَمَةَ بن هشام، اللهم نَجِّ المستضعفين من المؤمنين، اللهم اشُدْ وَطْأتَكَ على مُضَر، اللهم اجعلها عليهم سنين كَسِني يوسف». قال أبو هريرة: وأصبح رسول الله ﷺ ذات يوم فلم يدْعُ لهم، فذكرت ذلك له، فقال: «وما تَرَاهُم قد قَدِمُوا؟». [م، خ دون قوله: فذكرت...].

١٤٤٣ - (حسن) حدثنا عبد الله بن معاوية الجُمَحِي، نا ثابت بن يزيد، عن هلال بن خَبَّاب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قَتَّ رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح، في دُبُر كُلِّ صلاة، إذا قال: «سمع الله لمن حمده» من الركعة الآخرة، يدعو على أحياء من بني سُليم، على رِغْلٍ وَذَكَوَانٍ وَعُصِيَّةٍ، وَيَوْمُ مَنْ خَلَفَهُ.

١٤٤٤ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حَرْبٍ ومُسَدَّدٌ قالا: نا حمَّاد، عن أيوب، عن محمد، عن أنس بن مالك أنه سُئِلَ: هل قَتَّ النبي ﷺ في صلاة الصبح؟ فقال: نعم، فقليل له: قبل الركوع أو [بعد الركوع]^(٥)؟ قال: بعد الركوع. قال مُسَدَّدٌ: بيسير^(٦). [ق].

١٤٤٥ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا حماد بن سلمة، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قَتَّ شهراً، ثم تركه. [م].

١٤٤٦ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّدٌ، نا بِشْر بن الْمُفَضَّل، نا يونس بن عُبيد، عن محمد بن سيرين، قال^(٧): حدثني مَن صَلَّى مع النبي ﷺ صلاةَ العَدَاةِ، فلما رفع رأسه من الركعة الثانية قام هُنَيْئًا.

(١) في «نسخة»: «الكفار». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «بعده». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يسيرا». (منه).

(٧) ليست في (الهندية).

(٨) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

٣٤٦ - باب [في] فضل التطوع في البيت

١٤٤٧ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله البزاز، نا مكِّي بن إبراهيم، نا عبد الله - يعني ابن سعيد بن أبي هند -، عن أبي التَّضَر، عن بُسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت أنه قال: احتجر رسول الله ﷺ في المسجد حُجْرَةً، فكان رسول الله ﷺ يخرج من الليل فيصلِّي فيها، قال: فصلُّوا معه بصلاته - يعني رجالاً - وكانوا يأتونه كلَّ ليلة، حتى إذا كان ليلة من الليالي لم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فتتخنحوا ورفعوا أصواتهم، وحصبوا بابه، قال: فخرج إليهم رسول الله ﷺ مُغَضَّباً فقال: «أيها^(١) الناس، ما زال بكم صنعكم حتى ظننتُ أن سيكتبُ عليكم، فعليكم بالصلاة في بيوتكم، فإنَّ خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة». [ق].

١٤٤٨ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن عُبيد الله، أنا نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، ولا تتخذوها قبوراً». [ق، مضى (١٠٤٣)].

٣٤٧ - باب [طول] القيام

١٤٤٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا حجاج قال: قال ابن جريج: حدثني عثمان بن أبي سليمان، عن عليّ الأزدي، عن عُبيد بن عمير، عن عبد الله بن حُشبِي الخثعمي، أن النبي ﷺ سُئِلَ: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «طول القيام» قيل: فأَيُّ الصدقة أفضل؟ قال: «جُهْدُ الْمُقِلِّ» قيل: فأَيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «من هجر ما حرَّم الله عليه» قيل: فأَيُّ الجهاد أفضل؟ قال: «من جاهد المشركين بماله ونفسه» قيل: فأَيُّ القتل أشرف؟ قال: «من أُهْرِيق دَمُهُ وَغُفِرَ جَوَادُهُ». [بلفظ: «أي الصلاة» تقدم تحت رقم (١٣٢٥)].

٣٤٨ - باب الحثُّ على قيام الليل

١٤٥٠ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا يحيى، نا^(٢) ابن عَجَلان، نا الفَعْقاع بن حَكِيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ الله رجلاً قام من الليل فصلَّى وأيقظ امرأته فصلَّت، فإن أبتْ نَضَحَ في وجهها الماء، رَحِمَ الله امرأةً قامتْ من الليل فصلَّت وأيقظت زوجها، فإن أبى نَضَحَتْ في وجهه الماء». [ومضى (١٣٠٨)].

١٤٥١ - (صحيح) حدثنا محمد بن حاتم بن بَرِيع، نا عُبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن عليّ ابن الأقرم، عن الأعرج أبي مسلم، عن أبي سعيد [الخدري] وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ استيقظ مِنَ الليل وأيقظ امرأته، فصلَّيا ركعتين جميعاً، كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ الله كثيراً والذاكرات». [ومضى (١٣٠٩) نحوه].

٣٤٩ - باب في ثواب قراءة القرآن

١٤٥٢ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سَعْد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ قال: «خيركم من تعلَّم القرآن وعَلَّمَهُ». [خ].

(١) في «نسخة»: «يا أيها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن». (منه).

١٤٥٣ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن زبَّان بن فائد، عن سهل بن مُعَاذ الجُهني، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قرَأ القرآن وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أَلْسِ والداه^(١) تاجاً يوم القيامة صَوَّه أَحْسَنُ من صَوِّ الشَّمْسِ في بيوتِ الدنيا لو كانت فيكم، فما ظَنُّكم بالذي عمل بهذا؟!». .

١٤٥٤ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشامٌ وهَمَّامٌ، عن قتادة، عن زُرارة بن أَوْفَى، عن سَعْدِ بن هشام، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «الذي يقرأ القرآن وهو ماهرٌ به مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرؤه وهو يشدُّ^(٢) عليه فله أجران». [ق].

١٤٥٥ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما اجتمع قومٌ في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفَّتْهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده». [م].

١٤٥٦ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا^(٣) ابن وهب، ثنا موسى بن عَلِيٍّ بن رباح، عن أبيه، عن عُبَدة بن عامر الجُهني قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في الصُفَّة، فقال: «إِنَّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى بَطْحَانَ أَوْ الْعَقِيقِ، فَيَأْخُذَ نَاقَتَيْنِ كَوْماوَيْنِ زَهراوَيْنِ بغير إثم بالله [عز وجل] ولا قَطْع^(٤) رَحِمٍ؟» قالوا: كلُّنا يا رسول الله. قال: «فَلَا تَغْدُو أَحَدُكُمْ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمَ آتَيْنِ من كتاب الله خيرٌ له من نَاقَتَيْنِ، وإنْ ثَلَاثُ ثَلَاثٍ، ومثل أَعْدَادِهِنَّ من الإِبِلِ»^(٥). [م].

٣٥٠ - باب فاتحة الكتاب

١٤٥٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شُعيب الحرَّاني، نا عيسى بن يونس، نا ابن أبي ذئب، عن المَقْبُري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمد لله رب العالمين: أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني».

١٤٥٨ - (صحيح) حدثنا عُبَيْد الله بن معاذ، نا خالد، نا شعبة، عن خُبَيْب بن عبد الرحمن، قال: سمعت حفص بن عاصم يحدث عن أبي سعيد بن المَعْلَى، أن النبي ﷺ مرَّ به وهو يصلي، فدعاه، قال: فصلَّيتُ ثم أتيتُه قال: فقال: «ما منعك أن تُجِيبَنِي؟» قال: كنت أصلي، قال: «ألم يقل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾؟» لأَعْلَمَنَّكَ أعظم سورة من [القرآن] - أو: في - القرآن - شك خالد - قبل أن أخرج من المسجد قال: قلت: يا رسول الله قولك، قال: «الحمد لله رب العالمين: [و] هي السَّبْعُ المثاني التي أوتيتُ، والقرآن العظيم». [خ].

(١) في نسخة: «والده». (منه).

(٢) في نسخة: «شاق». (منه).

(٣) في نسخة: «ثنا». وفي نسخة: «أنبا». (منه).

(٤) في نسخة: «قطيعة». (منه).

(٥) في نسخة: «قال أبو عبيد: الكوما: الناقة العظيمة السنام. هذه العبارة قد وجدت في نسخة بعد حديث سليمان بن داود». (منه).

٣٥١- باب (١) من قال: هي من الطُول

١٤٥٩- (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أوتي رسول الله ﷺ سبعة من المثاني الطُول، وأوتي موسى [عليه السلام] ستاً، فلما ألقى الألواح رُفِعَتِ ثِنْتان وبقي أربع.

٣٥٢- باب (٢) ما جاء في آية الكرسي

١٤٦٠- (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا عبد الأعلى، نا (٣) سعيد بن إياس، عن أبي السليل، عن عبد الله ابن رباح الأنصاري، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «أبا المنذر، أي آية معك من كتاب الله أعظم؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «أبا المنذر، أي آية معك من كتاب الله أعظم؟» قال: قلت: «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» قال: فضرب في صدري [و] (٤) قال: «لِيَهْنِ (٥) لك يا أبا المنذر العلم». [م].

٣٥٣- باب (٦) في سورة الصّمد

١٤٦١- (صحيح) حدثنا القنني، عن مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» يُرَدِّدُهَا، فلما أصبح جاء إلى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، وكان الرجل يتقأها، فقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده إنها لتعْدِلُ ثُلُثُ القرآن». [خ].

٣٥٤- باب في المَعْوِذَتَيْنِ

١٤٦٢- (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أنا ابن وهب، قال: أخبرني معاوية، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم مولى معاوية، عن عقبة بن عامر قال: كنت أقوذُ برسول (٧) الله ﷺ ناقتة في السفر، فقال لي: «يا عقبة، ألا أعلمك خيرَ سورتين قُرِئتا؟» فعلمني: «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» و: «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ». قال: فلم يَرِنِي شَرَرْتُ بهما جدّاً، [قال]: فلما نزل لصلاة الصبح صلى بهما صلاة الصبح للناس، فلما فرغ رسول الله ﷺ من الصلاة، التفت إليّ فقال: «يا عقبة كيف رأيت؟».

١٤٦٣- (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن عقبة بن عامر قال: بينا أنا أسيرُ مع رسول الله ﷺ بين الجحفة والأبواء، إذ غَشِيْنَا ريحٌ وظُلُمَةٌ شديدة، فجعل رسول الله ﷺ يتعوذُ بـ: (أعوذُ برب الفلق) و: (أعوذُ برب الناس)، و[هو] يقول: «يا عقبة تعوذُ بهما، فما تعوذُ متعوذُ بمثلهما» قال: وسمعتُه يَؤُمُّنَا بهما في الصلاة.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ليهنى». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «لرسول». (منه).

٣٥٥- [باب كيف يستحب الترتيل في القراءة]^(١)

١٤٦٤- (حسن صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن سفيان، حدثني عاصم بن بهذلة، عن زُرِّ، عن عبد الله ابن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارتق، ورتل كما كنت تُرتل في الدنيا، فإن منزلتك^(٢) عند آخر آية تقرأها».

١٤٦٥- (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا جرير، عن قتادة قال: سألت أنساً عن قراءة النبي ﷺ؟ فقال: كان يمدُّ مدًّا. [خ].

١٤٦٦- (ضعيف) حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرَّمْلِي، نا الليث، عن ابن أبي مُليكة، عن يعلَى بن مَمْلَك، أنه سأل أُمَّ سلمة عن قراءة [رسول الله ﷺ]^(٣) وصلاته؟ فقالت: ومالك وصلاته؟! كان يصلي، وينام قَدْرَ ما صلى، ثم يصلي قَدْرَ ما نام، ثم ينام قَدْرَ ما صلى، حتى يُصبح، ونَعَتَتْ قراءته، فإذا هي تنعَّتْ قراءته حرفاً حرفاً.

١٤٦٧- (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن مُعاوية بن قُرَّة، عن عبد الله بن مُغَفَّل قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكَّة وهو على ناقَةٍ يقرأ بسورة الفتح وهو يُرجِعُ. [ق].

١٤٦٨- (صحيح)^(٤) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «زَيُّوا القرآن بأصواتكم».

١٤٦٩- (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي وقُتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب الرَّمْلِي، بمعناه، أن الليثَ حَدَّثَهُمْ، عن عبد الله بن أبي مُليكة، عن عُبيد الله بن أبي نَهِيك، عن سعد بن أبي وقاص، - وقال يزيد: عن ابن أبي مُليكة، عن سعيد بن أبي سعيد، وقال قُتيبة: هو في كتابي: عن سعيد بن أبي سعيد - قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن».

١٤٧٠- (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن ابن أبي مُليكة، عن عُبيد الله ابن أبي نَهِيك، عن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ، مثله.

١٤٧١- (حسن صحيح) حدثنا عبد الأعلى بن حماد، نا عبد الجبار بن الورد، قال: سمعت ابن أبي مُليكة يقول: قال عُبيد الله بن أبي يزيد: مرَّ بنا أبو لُبَابَة فأتبعناه حتى دخل بيته، فدخلنا عليه، فإذا رجلٌ رثَّ البيت، رثَّ الهيئة، فسمعتَه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن». قال: فقلت لابن أبي مُليكة: يا أبا محمد، أرايت إذا لم يكن حسن الصوت؟ قال: يُحَسِّنُه ما استطاع.

١٤٧٢- (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، قال: قال وكيع وابنُ عيينة: يعني: يستغني^(٥).

(١) في «نسخة»: «باب في ترتيل القرآن»، وفي «نسخة»: «باب استحباب الترتيل في القراءة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «منزلتك». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) انظر «الضعيفة» (نحت ٥٣٢٦).

(٥) في «نسخة»: «يستغني به». (منه).

١٤٧٣ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، حدثني عمر بن مالك وَحْيُوه، عن ابن الهادي^(١)، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما أَدِنَ اللهُ لشيءٍ ما أَدِنَ لِنبيٍّ حَسَنَ الصوتِ يَتَغَنَّى بالقرآن، يجهر به». [ق].

٣٥٦ - باب التشديد^(٢) فيمن حفظ القرآن ثم نسيه

١٤٧٤ - (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، نا^(٣) ابن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن سعد بن عُبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله يوم القيامة أجْذَمًا».

٣٥٧ - باب أنزل القرآن على سبعة أحرف

١٤٧٥ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله ﷺ أقرأها، فكذت أن أعجل عليه، ثم أمهلته حتى انصرف، ثم لبَّثْتُ بردائي^(٤)، فجئت به رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتها! فقال له رسول الله ﷺ: «اقرأ» فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: «هكذا أنزلت» ثم قال لي: «اقرأ» فقرأت، فقال: «هكذا أنزلت» ثم قال: «إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرؤوا ما تيسر منه». [ق].

١٤٧٦ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبد الرزاق، أنا معمر، قال: قال الزهري: إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد، ليس يختلف في حلال ولا حرام. [م ٨١٩].

١٤٧٧ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا همام بن يحيى، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر، عن سليمان ابن صُرَد الخُزاعي، عن أبي بن كعب، قال: قال النبي ﷺ: «يا أيُّها، إني أَقْرَأُ القرآنَ، فقل لي: على حرفٍ أو حرفين [أو ثلاث]؟ فقال الملكُ الذي معي: قل: على حرفين، قلت: على حرفين، فقل لي: على حرفين أو ثلاثة؟ فقال الملكُ الذي معي: قل: على ثلاثة، قلت: على ثلاثة، حتى بلغ سبعة أحرف، ثم قال: ليس منها إلا شافٍ كافٍ إن قلت: سميعاً، عليماً، عزيزاً، حكيماً، ما لم تختتم آيةَ عذابٍ برحمة، أو آيةَ رحمةٍ بعذاب».

١٤٧٨ - (صحيح) حدثنا [ابن المشي]^(٥)، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن الحَكَم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، أن النبي ﷺ كان عند أَصاةَ بني غِفَار، فأتاه جبريل [ﷺ] فقال: إنَّ اللهَ يأمرك أن تُقرىء أُمَّتَكَ على حرفٍ، قال: «أسأل اللهَ مُعافاته ومغفرته، إن أمتي لا تُطيق ذلك» ثم أتاه ثانية^(٦) فذكر نحو هذا، حتى بلغ سبعة

(١) في «نسخة»: «الهادي». (منه).

(٢) في (الهندية): «التشد»، والصواب ما أثبت.

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بردائه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «محمد بن المشي». (منه).

(٦) في «نسخة»: «الثانية». (منه).

أحرف، قال^(١): إن الله يأمرك أن تقرأ أمثك على سبعة أحرف، فأثما حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا.

٣٥٨ - باب الدعاء

١٤٧٩ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن منصور، عن ذر، عن يُسَيْعِ الحَضْرَمِيِّ، عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ قال: «الدُّعَاءُ هو^(٢) العبادة، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾».

١٤٨٠ - (حسن صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن شعبة، عن زياد بن مِخْرَاقٍ، عن أبي نَعَامَةَ، عن ابن لَسْعَدٍ [أنه] قال: سمعني أبي وأنا أقول: اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها وبهجتها، وكذا وكذا، وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها، وكذا وكذا، فقال: يا بُنَيَّ! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون قومٌ يَعْتَدُونَ في الدعاء» فإياك أن تكونَ منهم، إنك^(٣) [إن] أُعْطِيتَ الجنةَ أُعْطِيتَها وما فيها من الخير، وإن أُعْذِتَ من النارِ أُعْذِتَ منها وما فيها من الشر. [ومضى نحوه (٩٦٥)].

١٤٨١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الله بن يزيد، نا حيوة، أخبرني أبو هانئ حميد بن هانئ، أن أبا علي عَمْرُو بنَ مالك حدثه، أنه سمع فَضَالَه بنَ عُبيدٍ صاحبَ رسول الله ﷺ يقول: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته [لم يُمجِّدِ الله^(٤) [تعالى] ولم يصلِّ على النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «عَجَلْ هذا» ثم دعاه فقال له أو لغيره: «إذا صُلِّيَ أحدُكم فليبدأ [بتمجيدِ ربِّه^(٥) [جل وعز] والثناء عليه، ثم يصلِّي على النبي ﷺ، ثم يدعو بعدُ بما شاء».

١٤٨٢ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، نا يزيد بن هارون، عن الأسود بن شيبان، عن أبي نوفل، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يَسْتَجِيبُ الجوامعَ من الدعاء، وَيَدْعُ ما سِوَى ذلك.

١٤٨٣ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولنَّ أحدُكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، لِيُعْزِمَ المسألةُ فإنه لا مُكْرَهَ له». [ق].

١٤٨٤ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عُبَيْد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يُستجاب لأحدكم ما لم يَعْجَلْ فيقول: قد دعوتُ فلم يُسْتَجَبْ لي». [ق].

١٤٨٥ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعني]، نا عبد الملك بن محمد بن أيمن، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق، عن عمن حدثه، عن محمد بن كعب القرظي، حدثني^(٦) عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تستروا الجُدُرَ؛ مَنْ نظر في كتاب أخيه بغير إذنهِ فإنما ينظر في النار؛ وسلوا الله ببطون أكمكم، ولا تسألوه

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «هي!» (منه).

(٣) في «نسخة»: «إذا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لم يحمِد الله». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بتمجيدِ ربِّه»، وفي «نسخة»: «بتمجيدِ الله»، وفي «نسخة»: «بتمجيدِ الله». (منه).

(٦) في «نسخة»: «قال». (منه).

بظهورها، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم^(١). قال أبو داود: رُوي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب، كلُّها واهية، وهذا الطريق أمثلها، وهو ضعيف أيضاً.

١٤٨٦ - (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني، قال: قرأته^(٢) في أصل إسماعيل - يعني ابن عَيَّاش - حدثني ضَمَضَم، عن شُريح، نا أبو ظبية، أن أبا بَحْرَةَ السَّكُونِيَّ حَدَّثَهُ، عن مالك بن يسار السَّكُونِي ثم العَوْفِي، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ»^(٣) بَيِّطُونَ أَكْفُكُمْ، ولا تَسْأَلُوهُ بظهورها. قال أبو داود: قال سليمان بن عبد الحميد: له عندنا صحبة، يعني: مالك بن يسار.

١٤٨٧ - (صحيح بلفظ: «جعل ظاهر كفيه مما يلي وجهه، وباطنها مما يلي الأرض») حدثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَم^(٤)، نا سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عن عمر بن نُبَهَانَ، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: رأيت رسول الله ﷺ يدعو هكذا: بباطن كَفَيْهِ وظاهرهما.

١٤٨٨ - (صحيح) حدثنا مُؤَمِّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِي، نا عيسى - يعني ابن يونس - حدثنا جعفر - يعني ابن ميمون صاحب الأنماط -، حدثني أبو عثمان، عن سَلَمَانَ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ رِيَكُمْ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] حَيَّ كَرِيم يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرْفَعَهُمَا صِفْرًا».

١٤٨٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وَهَبٌ - يعني ابن خالد - حدثني^(٥) العباس بن عبد الله بن مَعْبُدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: المسألة: أن ترفع يديك حَدَوَّ مَنَكَبَيْكَ أو نحوهما، والاستغفار: أن تُشير بإصبع واحدة، والابتهال: أن تَمُدَّ يديك جميعاً.

١٤٩٠ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان، نا سفيان، حدثني عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس، بهذا الحديث، قال فيه: والابتهال هكذا: ورفع يديه، وجعل ظهورهما مما يلي وجهه.

١٤٩١ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا إبراهيم بن حمزة، نا عبد العزيز بن محمد، عن العباس ابن عبد الله بن معبد بن العباس، عن أخيه: إبراهيم بن عبد الله، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال، فذكر نحوه. ١٤٩٢ - (ضعيف) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا ابن لَهَيْعَةَ، عن حفص بن هاشم بن عُثْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عن السائب بن يزيد، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه، مسح وجهه بيديه.

١٤٩٣ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّدٌ، نا يحيى، عن مالك بن مِغْوَلٍ، نا عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول: اللهم إني أسألك أني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت، الأَحدُ الصَّمَدُ، الذي لم يَلِدْ ولم يُولَدْ، ولم يكن له كُفُوًا أَحَدٌ، فقال: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِالْأَسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أُجِبَ».

(١) في «نسخة»: «على وجوهكم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قرأت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فأسألوهُ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «العَمِّي». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

١٤٩٤ - (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن خالد الرقي، نا زيد بن حباب^(١)، نا مالك بن مغول، بهذا الحديث، قال فيه: «لقد سألت^(٢) الله [عز وجل] باسمه الأعظم».

١٤٩٥ - (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي، نا خلف بن خليفة، عن حفص - يعني ابن أخي أنس -، عن أنس، أنه كان مع رسول الله ﷺ جالساً ورجلٌ يصلي، ثم دعا: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المتأن، بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حيّ يا قيوم، فقال النبي ﷺ: «لقد دعا الله باسمه العظيم، الذي إذا دُعي به أجاب، وإذا سُئِلَ به أعطى».

١٤٩٦ - (حسن) حدثنا مُسَدَّد، نا عيسى بن يونس، نا عبيد الله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، أن النبي ﷺ قال: «اسمُ الله الأعظمُ في هاتين الآيتين: ﴿وَالَهُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ وفاتحة سورة آل عمران: ﴿الْمَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾».

١٤٩٧ - (صحيح)^(٣) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن عائشة، قالت: سُرِقَتْ مِلْحَفَةٌ لها، فجعلت تدعو على مَنْ سرقها، فجعل النبي ﷺ يقول: «لَا تُسَبِّحْني عنه». قال أبو داود: «لَا تُسَبِّحْني»: [أي] لا تُخَفِّقْني عنه [سيأتي برقم ٤٩٠٩].

١٤٩٨ - (ضعيف) حدثنا سليمان بن حرب، نا شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر [رضي الله عنه] قال: استأذنت النبي ﷺ في العُمرة، فأذن لي وقال: «لا تنسنا يا أُخَيَّ من دعائك» فقال كلمة ما يسُرُّني أن لي بها الدنيا. قال شعبة: ثم لقيت عاصماً بعدُ بالمدينة فحدثني، فقال: «أُسِرَ كُنَّا يا أُخَيَّ في دعائك».

١٤٩٩ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن سعد بن أبي وقاص قال: مرَّ عليّ النبي ﷺ وأنا أدعو بإصبعي فقال: «أَحْذِ أَحْذِ» وأشار بالسبابة.

٣٥٩ - باب^(٤) التسبيح بالحصى

١٥٠٠ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو، أن سعيد بن أبي هلال حدثه، عن خزيمة، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، عن أبيها، أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى - أو: حصى - تُسَبِّحُ به، فقال: «أخبركِ بما هو أيسرُ عليك من هذا، أو أفضل؟». فقال: «سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما خلق^(٥) بين ذلك، وسبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، والحمد لله مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك».

(١) في «نسخة»: «الحباب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «سألت». (منه).

(٣) انظر «صحيح سنن أبي داود» (٢٣٥/٥)، و«ضعيف سنن أبي داود» (٩٠/١٠).

(٤) في «نسخة»: «منه».

(٥) في «نسخة»: «منه».

١٥٠١ - (حسن) حدثنا مُسَدَّد، نا عبد الله بن داود، عن هانيء بن عثمان، عن حُمَيْصَةَ بنت ياسر، عن يُسَيْرَةَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُنَّ أَنْ يُرَاعِينَ بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّقْدِيسِ وَالتَّهْلِيلِ، وَأَنْ يَتَّقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ.

١٥٠٢ - (صحيح) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بن عمر بن مَيْسَرَةَ ومُحَمَّدُ بن قدامة في آخرين، قالوا: نا عَثَامُ، عن الأعمش، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: رأيت رسولَ الله ﷺ يعقدُ التَّسْبِيحَ. قال ابن قدامة: بيمينه.

١٥٠٣ - (صحيح) حدثنا داود بن أمية، نا سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن كُرَيْبٍ، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ من عند جُورِيَّةَ - وكان اسمها بَرَّةَ، فَحَوَّلَ اسمَهَا - فخرج وهي في مُصَلَّاهَا، ودَخَلَ^(١) وهي في مُصَلَّاهَا، فقال «لم^(٢) تَزَالِي فِي مُصَلَّائِكَ هَذَا؟» قالت: نعم، قال: «قد قلتُ بعدك أربعَ كلماتٍ ثلاثَ مراتٍ، لو وَزَّنتُ بِمَا قُلْتَ لَوَزَّنتُهُنَّ: سبحان الله وبحمده عددُ خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته». [م].

١٥٠٤ - (صحيح لكن قوله: «غفرت له...» مُذَرَّج) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، نا الوليد بن مسلم، نا الأوزاعي، حدثني حسانُ بن عطية، [قال]: حدثني محمد بن أبي عائشة، حدثني أبو هريرة قال: قال أبو ذر: يا رسول الله، ذهب أصحاب الدُّنُورِ بالأجور! يُصَلُّونَ كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فُضُولُ^(٣) أموالٍ يتصدَّقون بها، وليس لنا مال نتصدق به! فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، أَلَا أَعْلَمُكَ كلماتٍ تُذَرِّكُ بِهِنَّ مَنْ سَبَقَكَ وَلَا يَلْحَقُكَ مَنْ خَلْفَكَ إِلَّا مَنْ أَخَذَ بِمَثَلِ عَمَلِكَ؟» قال: بلى يا رسول الله، قال: «تُكَبِّرُ اللَّهَ [عز وجل] ذَبَرَ كُلُّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وتختتمها ب: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ».

٣٦٠ - باب ما يقول الرجل إذا سلَّم

١٥٠٥ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، [قال]: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المسيَّب بن رافع، عن وَرَّادٍ مولى المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة: كتب معاويةُ إلى المغيرة بن شعبة: أي شيء كان رسول الله ﷺ يقول إذا سلَّم من الصلاة؟ فأَمْلَاهَا المغيرةُ عليه، وكتب إلى معاوية، قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانعَ لما أعطيت، ولا مُعْطَى لما منعت، ولا ينفع ذا الجَدِّ منك الجَدُّ». [ق].

١٥٠٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا ابن عُليَّةَ، عن الحجاج بن أبي عثمان، عن أبي الزبير، قال: سمعت عبد الله بن الزبير على المنبر يقول: كان النبي ﷺ إذا انصرف من الصلاة يقول: «لا إله إلا الله وحده لا

(١) في «نسخة»: «فرجع». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ألم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فضل». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون، أهل النعمة والفضل والثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون». [م (٥٩٤)].

١٥٠٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبي الزبير قال: كان عبد الله بن الزبير يهمل [بهن] في دبر كل صلاة، فذكر نحو هذا الدعاء، [و] زاد فيه: [و] ^(١) لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله، لا نعبد إلا إياه، له النعمة وساق بقية الحديث. [م].

١٥٠٨ - (ضعيف) حدثنا مُسَدَّدٌ وسليمان بن داود العتكي - وهذا حديث مُسَدَّدٌ - قالوا: نا المعتمر، قال: سمعت داود الطفاوي، قال ^(٢): حدثني أبو مسلم البجلي، عن زيد بن أرقم، قال: سمعت [نبي الله] ^(٣) يقول ^(٤): وقال سليمان: كان رسول الله ﷺ يقول ^(٥) في دبر صلاته: «اللهم ربنا ورب كل شيء، أنا شهيد أنك أنت الرب وحدك لا شريك لك، اللهم ربنا ورب كل شيء، أنا شهيد أن محمداً عبدك ورسولك، اللهم ربنا ورب كل شيء، أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة، اللهم ربنا ورب كل شيء، اجعلني مخلصاً لك وأهلي في ^(٦) كل ساعة في الدنيا والآخرة، يا ذا الجلال والإكرام اسمع واستجب، الله أكبر الأكر، اللهم نور السماوات والأرض» - قال سليمان بن داود: «رب السماوات والأرض - الله أكبر الأكر، حسبي الله ونعم الوكيل، الله أكبر الأكر».

١٥٠٩ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، [قال]: نا ^(٧) أبي، نا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عمه الماحشون ابن أبي سلمة، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب قال: كان النبي ﷺ إذا سلم من الصلاة قال: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت». [م، وهو قطعة من حديثه المتقدم (٧٦٠)].

١٥١٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث، عن طليق بن قيس، عن ابن عباس، قال: كان النبي ﷺ يدعو: «رب أعني ولا تُعن علي، وانصرني ولا تنصر علي، وامكّر لي ولا تمكّر علي، واهدني ويسر الهداي إلي، وانصرني على من بغى علي، اللهم ^(٨) اجعلني لك شاكراً، لك ذاكراً، لك راضياً ^(٩)، لك مطواعاً، إليك مُحتباً - أو مُنيباً - رب تقبل توبتي، واغسل حوبتي وأجب دعوتي، وثبت حجتي، واهد قلبي، وسدّد لساني، واسلّل سخيمة قلبي».

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يقول». (منه).

(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «من». (منه).

(٧) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٨) في «نسخة»: «رب». (منه).

(٩) في «نسخة»: «وهاباً». (منه).

١٥١١ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن سفيان، قال: سمعت عمرو بن مُرَّة، بإسناده ومعناه، قال: «وَيَسِّرِ الْهَدْيَ إِلَيَّ» ولم يقل: «هَدْيًا».

١٥١٢ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن عاصم الأحول وخالد الحذاء، عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ كان إذا سلَّم قال: «اللهم أنتَ السلام، ومنك السلام، تباركتَ يا [١] ذا الجلال والإكرام». قال أبو داود: سمع سفيان من عمرو بن مُرَّة، قالوا: ثمانية عشر حديثاً. [م].

١٥١٣ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا (٢) عيسى، عن الأوزاعي، عن أبي عمار، عن أبي أسماء، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر ثلاث مرات، ثم قال: «اللهم فذكر معنى حديث عائشة [رضي الله عنها]. [م].

٣٦١ - باب في الاستغفار

١٥١٤ - (ضعيف) حدثنا الثَّقَلِيُّ، نا مَخْلَدُ بن يزيد، نا عثمان بن واقد العُمري، عن أبي نُصيرة، عن مولى لأبي بكر الصديق، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ «ما أصرَّ من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة».

١٥١٥ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومُسَدَّد، قالوا: نا حماد، عن ثابت، عن أبي بُرَّة، عن الأَعْرَ المُرَني - قال مُسَدَّد في حديثه: وكانت له صحبة - قال: قال رسول الله ﷺ «إِنَّهُ لَيَغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِثَّةَ مَرَّةٍ». [م].

١٥١٦ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو أسامة، عن مالك بن مِغْوَل، عن محمد بن سُوقة، عن نافع، عن ابن عمر قال: إِنْ كُنَّا نَعْتُذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِثَّةَ مَرَّةٍ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ».

١٥١٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثني (٣) حفص بن عمر [بن مُرَّة] (٤) الشَّيْ، حدثني أبي: عُمَرُ ابن مُرَّة قال: سمعت هلال (٥) بن يسار بن زيد مولى النبي ﷺ قال: سمعت أبي يُحَدِّثُنِي عَنْ جَدِّي أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ (٦) ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، غُفِرَ لَهُ وَإِنْ كَانَ فَرْقًا (٧) مِنَ الرَّحْفِ».

١٥١٨ - (ضعيف) حدثنا هشام بن عمار، نا الوليد بن مسلم، نا الحَكَم بن مصعب، نا محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، أنه حدثه عن ابن عباس، أنه حدثه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الْاسْتِغْفَارَ: جَعَلَ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بلال». (منه).

(٦) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٧) في «نسخة»: «قد فر». (منه).

اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» .

١٥١٩ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا عبد الوارث، ح وحدثنا زياد بن أيوب، نا إسماعيل - المعنى - عن عبد العزيز بن صُهَيْب، قال: سأل قتادة أنسًا: أيُّ دعوة [كان يدعو بها النبي ﷺ أكثر] ^(١)؟ قال: كان أكثرُ دعوة يدعو بها: «اللهم ^(٢) [ربنا] آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقنا عذاب النار» . وزاد زياد: وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيها . [ق] .

١٥٢٠ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد الرَّمْلِي، نا ابن وهب، نا عبد الرحمن بن شريح، عن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل الله الشهادة بصدق ^(٣) بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه» . [م] .

١٥٢١ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا أبو عَوانة، عن عثمان بن المغيرة الثقفي، عن علي بن ربيعة الأسدي، عن أسماء بن الحَكَم الفَرَارِي قال: سمعت عليًا رضي الله عنه يقول: كنت رجلًا إذا سمعتُ من رسول الله ﷺ حديثًا نفعتني الله منه بما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلقتُه، فإذا حلف لي صدقته، قال: [و] ^(٤) حدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر [رضي الله عنه] - أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما من عبدٍ يُدْنِب ذنبًا فيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثم يقوم فيصلي ركعتين، ثم يستغفرُ الله، إلا [غفر الله له] ^(٥)» ثم قرأ هذه الآية «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ» إلى آخر الآية .

١٥٢٢ - (صحيح) حدثنا عُبيد الله بن عُمر بن مَيْسرة، نا عبد الله بن يزيد المقرئ، نا حَيوة بن شريح، حدثني ^(٦) عقبة بن مسلم يقول: حدثني أبو عبد الرحمن الجُبَلِي، عن الصُّنَابِحِي، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ أخذ بيده وقال: «يا معاذ، والله إني لأحبك، [والله إني لأحبك]»، فقال: «أوصيك يا معاذ: لا تدعني في دبر كل صلاة تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك» . وأوصى بذلك معاذ الصُّنَابِحِي، وأوصى به الصُّنَابِحِي أبا عبد الرحمن .

١٥٢٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن سلمة المُرَادِي، نا ابن وهب، عن الليث بن سعد، أن حُنين بن أبي حَكِيم حدثه، عن عُلي بن رباح اللُّخُمِي، عن عقبة بن عامر قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذات [في] دبر كل صلاة .

١٥٢٤ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن علي بن سُويْد السُّدُوسِي، نا أبو داود، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ كان يعجبه أن يدعو ثلاثًا، ويستغفر ثلاثًا .

(١) في «نسخة»: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو بها» . (منه) .

(٢) في «نسخة»: «ربنا» . (منه) .

(٣) في «نسخة»: «صادقًا» . (منه) .

(٤) في «نسخة»: «منه» .

(٥) في «نسخة»: «غفر له» . (منه) .

(٦) في «نسخة»: «قال: سمعت» . (منه) .

١٥٢٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، ثنا عبدالله بن داود، عن عبد العزيز بن عمر، عن هلال، عن عمر بن عبد العزيز، عن ابن جعفر، عن أسماء بنت عميس قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب - أو في الكرب -: الله. الله ربي لا أشرك به شيئاً». قال أبو داود: هذا هلال مولى عمر بن عبد العزيز، وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر.

١٥٢٦ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت وعلي بن زيد وسعيد الجُريري، عن أبي عثمان التَّهْدِي، أن أبا موسى الأشعري قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في سَفَرٍ، فلما دنوا^(١) من المدينة كثر الناسُ ورفعوا أصواتهم، فقال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناسُ، إنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً، إن الذي تدعونه بينكم، وبين أعناق ركابكم». ثم قال رسول الله ﷺ: «يا أبا موسى، ألا أدلك على كنزٍ من كنوز الجنة؟» فقلت: وما هو؟ قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله». [ق دون قوله: «إن الذي تدعونه بينكم وبين أعناق ركابكم»، وهو منكر].

١٥٢٧ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يزيد بن زُرَّيع، نا سليمان التَّيْمِي، عن أبي عثمان، عن أبي موسى الأشعري، أنهم كانوا مع [نبي الله] ﷺ وهم يتصعدون في نَبْتٍ، فجعل رجلٌ كلما علا النَّبْتُ نادى: لا إله إلا الله والله أكبر، فقال [نبي الله] ﷺ: «إنكم لا تُنادون أصمَّ ولا غائباً» ثم قال: «يا عبد الله بن قيس» فذكر معناه. [ق].

١٥٢٨ - (صحيح) حدثنا أبو صالح [محبوب بن موسى]^(٤)، أنا أبو إسحاق الفَرَّازي، عن عاصم^(٥)، عن أبي عثمان، [عن أبي موسى]^(٦)، بهذا الحديث، و^(٧) قال فيه: فقال النبي ﷺ: «يا أيها الناس، ازْبِعُوا على أنفسكم». [ق].

١٥٢٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن رافع، نا أبو الحسين زيد بن الحُبَاب، نا^(٨) عبد الرحمن بن شريح الإسكندراني، قال: حدثني أبو هانئ الخَوْلَاني، أنه سمع أبا علي الجَنِّي، أنه سمع أبا سعيد الخُدْري، أن رسول الله ﷺ قال: «من قال: رضيتُ بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً، وجبت له الجنة».

١٥٣٠ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود العَتَكِي، نا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من صَلَّى عليَّ واحدة^(١٠)، فصلَّى^(١١) الله عليه عشرًا» [م].

- (١) في «نسخة»: «دنونا». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
- (٤) في «نسخة»: (منه).
- (٥) في (الهندية): «هاسم»، والصواب ما أثبت.
- (٦) في «نسخة»: «عن أبي موسى الأشعري». (منه).
- (٧) في «نسخة»: (منه).
- (٨) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).
- (٩) في «نسخة»: (منه).
- (١٠) في «نسخة»: «صلاة واحدة». (منه).
- (١١) في «نسخة»: «صلَّى». (منه).

١٥٣١ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا الحسين بن علي الجعفي^(١) عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس قال: قال النبي ﷺ: «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فأكثروا علي من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة علي» قال: فقالوا: يا رسول الله، وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ قال: يقولون - بليت - قال: «إن الله [تبارك وتعالى] حرّم على الأرض أجساد الأنبياء [صلى الله عليهم^(٣) وسلم]^(٤)». [ومضى (١٠٤٧)].

٣٦٢ - باب النهي [أن يدعو الإنسان]^(٥) على أهله وماله

١٥٣٢ - (صحيح) حدثنا هشام بن عمار ويحيى بن الفضل وسليمان بن عبد الرحمن، قالوا: نا حاتم بن إسماعيل، ثنا يعقوب بن مجاهد أبو حذرة، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على خدَمكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله [تبارك وتعالى] ساعة يُنزل فيها عطاءً فيستجيب^(٦) لكم». [قال أبو داود: هذا الحديث متصل [الإسناد، فإن عبادة بن الوليد بن عبادة لقي جابر]^(٧)]. [م].

٣٦٣ - باب الصلاة على غير النبي ﷺ

١٥٣٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، عن نُسَيْح العنزي، عن جابر بن عبد الله، أن امرأة قالت للنبي ﷺ: صلّ عليّ وعلى زوجي، فقال النبي ﷺ: «صلى الله عليك وعلى زوجك».

٣٦٤ - باب الدعاء بظهر الغيب

١٥٣٤ - (صحيح) حدثنا رجاء بن المرَجِي، نا النضر بن شميل، أنا موسى بن نَرْوان، حدثني طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز، حدثني أم الدرداء قالت: حدثني سيدي^(٨) أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب، قالت الملائكة: آمين، ولك بمثل». [م].

١٥٣٥ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرح، نا ابن وهب، حدثني عبد الرحمن بن زياد، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص^(٩)، أن رسول الله ﷺ قال: «إن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب».

- (١) في «نسخة». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
- (٣) في (الهندية): «عليه».
- (٤) في «نسخة». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «عن دعاء الإنسان». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «فيستجاب». (منه).
- (٧) في «نسخة». (منه).
- (٨) في «نسخة»: «سيدي أبو الدرداء». (منه).
- (٩) في «نسخة»: «العاصي». (منه).

١٥٣٦ - (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام [الدستوائي]، عن يحيى، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «ثلاثُ دعواتٍ مستجاباتٌ لا شكَّ فيهن: دعوةُ الوالد، ودعوةُ المسافر، ودعوةُ المظلوم».

٣٦٥ - باب ما يقول الرجل إذا خاف قوماً

١٥٣٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي بُردة بن عبد الله، أن أباه حدثه، أن النبي ﷺ كان إذا خاف قوماً قال: «اللهم إنا نجعلُك في نحورهم، ونعوذُ بك من شرورهم».

٣٦٦ - باب [في] الاستخارة

١٥٣٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي وعبدُ الرحمن بن مقاتل خالُ القعني ومحمدُ بن عيسى - المعنى واحد - قالوا: نا عبد الرحمن بن أبي المَوَالِ^(٢)، حدثني محمد بن المنكدر، أنه سمع جابرَ بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يعلمُنا الاستخارةَ كما يعلمُنا السورة من القرآن، يقول لنا: «إذا همَّ أحدُكم بالأمر، فليُركعْ ركعتين من غير الفريضة، وليقل: اللهم إني أَسْتَخِيرُكَ بعلمك، وأستقدرُكَ بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدرُ ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم فإن كنتَ تعلم أن هذا الأمر - يُسمِّيهِ بعينه الذي يريد - خيرٌ لي في ديني ومعاشي ومَعادِي وعاقبةِ أَمْرِي فأقِضْهُ لي ويسِّرْهُ لي، وباركْ لي فيه، اللهم وإن كنتَ تعلمهُ شراً لي - مثلَ الأول - فاصْرِفْني عنه، واضْرِفْهُ عَنِّي، واقْضِ لِي الخَيْرَ حيثُ كان، ثم رَضِّنِي بِهِ». أو قال: «في عاجلِ أَمْرِي وآجلِهِ». قال ابنُ مسلمة وابنُ عيسى: عن محمد بن المنكدر، عن جابر. [خ].

٣٦٧ - باب في الاستعاذة

١٥٣٩ - (ضعيف)^(١) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عُمر بن الخطاب قال: كان النبي ﷺ يتعوذُ من خمسٍ: من الجُبْنِ، والبُخْلِ، وسوءِ العُمرِ، وفتنةِ الصدر، وعذاب القبر.

١٥٤٠ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا^(٥) المعتمر قال: سمعت أبي قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من العَجْزِ، والكَسَلِ، والجُبْنِ، والبُخْلِ، والهَرَمِ، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنةِ المَخْيَا والمَمَاتِ». [ق].

١٥٤١ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالَا: نا يعقوب بن عبد الرحمن - قال سعيدُ: الزهريُّ - عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك قال: كنت أخذُ من النبي ﷺ فكنت أسمعُه كثيراً يقول: «اللهم إني

(١) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الموالي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «خير». (منه).

(٤) قال الشيخ في «صحيح أبي داود» (٥/٢٦٦): «ثم قررت نقله إلى (الصحيح) لشواهد ذكرتها فيما علقته على «الموارد» قلت: انظر «صحيح الموارد» (٢٤٤٥).

(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

أعوذ بك من الهم والحزن، وظلّع^(١) الدّين، وغلبة الرجال. وذكر بعض ما ذكره التيمي. [خ].

١٥٤٢ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن أبي الزبير المكي، عن طائوس، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ كان يُعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن، يقول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المَحْيَا والمَمَات». [م].

١٥٤٣ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، نا هشام، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار، وعذاب النار، ومن شر الغنى والفقر». [خ (٨٣٢)، م (٥٨٩)].

١٥٤٤ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا إسحاق بن عبد الله، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الفقر، والقلّة، والذّلة، وأعوذ بك من أن أظلم أو أظلم». .

١٥٤٥ - (صحيح) حدثنا ابن عوف، نا عبد الغفار بن داود، نا يعقوب بن عبد الرحمن، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحويل^(٢) عافيتك، وفجأة^(٣) نعمتك، وجميع سخطك». .

١٥٤٦ - (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان، نا بقیة، نا ضبارة بن عبد الله بن أبي السّليک^(٤) [الألهاني]، عن دؤيد بن نافع، نا أبو صالح السمان قال: قال أبو هريرة: إن رسول الله ﷺ كان يدعو يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الشقاق، والنفاق، وسوء الأخلاق». .

١٥٤٧ - (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، عن ابن إدريس، [عن ابن عجلان]^(٥) عن المقبري، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضّجيع، وأعوذ بك من الخيانة فإنه بئس^(٦) البطانة». .

١٥٤٨ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أخيه عباد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الأربع: من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعاء لا يُسمع». [م، زيد بن أرقم].

١٥٤٩ - (ضعيف)^(٧) حدثنا محمد بن المتوكل، نا المعتمر قال: قال أبو المعتمر: أرى أن أنس بن مالك حدثنا أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من صلاة لا تنفع» وذكر دعاء آخر.

(١) في «نسخة»: «ضلع». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تحوّل». (مه).

(٣) في «نسخة»: «فجأة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «السليلى». (منه).

(٥) في «نسخة»: «عن محمد بن عجلان». (منه).

(٦) في «نسخة»: «بشت». (منه).

(٧) انظر «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/١٠١)، «صحيح موارد الظمان» (٢٤٤١).

١٥٥٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ناجري، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن فرّوة بن نوفل الأشجعي قال: سألت عائشة أم المؤمنين عما كان رسول الله ﷺ يدعو به؟ قالت: كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من شرّ ما عملت، ومن شرّ ما لم أعمل». [م].

١٥٥١ - (صحيح) حدثنا [أحمد بن حنبل] ^(١)، نا محمد بن عبد الله بن الزبير، ح، وحدثنا أحمد، نا وكيع، - المعنى -، عن سعد بن أوس، عن بلال العبسي، عن شتير بن شكّل، عن أبيه - قال في حديث أبي أحمد: شكّل بن حميد - قال: قلت: يا رسول الله، علّمني دعاء، قال: «قل: اللهم إني أعوذ بك من شرّ سمعي، ومن شرّ بصري، ومن شرّ لساني، ومن شرّ قلبي، ومن شرّ مني». [م].

١٥٥٢ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر، نا مكّي بن إبراهيم، نا ^(٢) عبد الله بن سعيد، عن صتيّ مولى أفلح مولى أبي أيوب، عن أبي اليسر، أن رسول الله ﷺ كان يدعو: «اللهم إني أعوذ بك من الهذم، وأعوذ بك من التردّي، وأعوذ بك من الغرق، والحرّق، والهزم، وأعوذ بك أن ^(٣) يتخبطني الشيطان عند الموت، وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مذبراً، وأعوذ بك أن أموت لديغاً».

١٥٥٣ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، عن عبد الله بن سعيد، حدثني مولى [أبي أيوب] ^(٤)، عن أبي اليسر، زاد فيه: «والغم».

١٥٥٤ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم أني أعوذ بك من البرص والجنون، والجذام، ومن ^(٥) سّيء الأسقام».

١٥٥٥ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن عبيد الله الغداني، نا ^(٥) غسان بن عوف، أنا الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال: دخل رسول الله ﷺ ذات يوم المسجد، فإذا هو برجل من الأنصار يقال له أبو أمامة فقال: «يا أبا أمامة، مالي أراك جالساً في المسجد في غير وقت الصلاة؟» قال: همومٌ لزمّني وديونٌ يا رسول الله! قال: «أفلا أعلمك كلاماً [إذا قلته] ^(٦) أذهب الله [عز وجل] همّك، وقضى عنك دينك؟» قال: قلت: بلى يا رسول الله قال: «قل إذا أصبحت وإذا أمسيت: اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال». قال: ففعلت ذلك، فأذهب الله [عز وجل] همّي، وقضى عني ديني ^(٧).

(١) في «نسخة»: «أحمد بن محمد بن حنبل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من أن». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لأبي أيوب». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «إذا أنت قلته». (منه).

(٧) في متن (الهندية) في هذا الموضع: (آخر كتاب الصلاة).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣ - كتاب الزكاة

١٥٥٦ - (صحيح) حدثنا قُتيبة بن سعيد الثَّقَفِيُّ، نا الليثُ، عن عُقيلٍ، عن الزُّهري، أخبرني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِزْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»؟! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلُ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤْذُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ [عز وجل] قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، قَالَ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. [ق، لكن قوله: «عِقَالًا»، شاذ، والمحفوظ: «عِنَاقًا»].

(صحيح) قال ^(١) أبو داود: رواه رِبَاحُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ ^(٢) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهري، بِإِسْنَادِهِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: «عِقَالًا»، وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ قَالَ: عِنَاقًا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَ ^(٣) قَالَ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ وَمَعْمَرُ وَالزُّهري، عَنِ الزُّهري فِي هَذَا الْحَدِيثِ: قَالَ ^(٤): لَوْ مَنَعُونِي عِنَاقًا، وَرَوَى ^(٥) عُنْبَسَةُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهري فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: عِنَاقًا. [خ، وقال: إنه أصح من رواية «عِقَالًا»].

١٥٥٧ - (صحيح) ولكنه شاذ بهذا اللفظ كما تقدم) حدثنا ابن السَّرْحِ وسليمان بن داود قالا: أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن الزُّهري [هذا الحديث] ^(٦) قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنْ حَقَّ أَدَاءُ الزَّكَاةِ، وَقَالَ: عِقَالًا.

١ - باب ما تجب فيه الزكاة

١٥٥٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة قال: قرأت على مالك بن أنس، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسٍ ذَوْدُ صَدَقَةٍ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسٍ أَوَاقٍ صَدَقَةٍ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٍ». [ق].

١٥٥٩ - (ضعيف) حدثنا أيوب بن محمد الرَّقِّي، نا محمد بن عبيد، نا إدريس بن يزيد الأودي، عن عمرو بن مُرَّةَ الْجَمَلِيِّ، عَنِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ^(٧)، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسَةِ

(١) فِي «نَسْخَةِ»: (قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى: الْعِقَالُ: صَدَقَةُ سَنَةٍ، وَالْعِقَالَانِ صَدَقَتَا سَنَتَيْنِ). هَذِهِ الْعِبَارَةُ لَمْ تَوْجَدْ إِلَّا فِي نَسْخَةٍ وَاحِدَةٍ. (مَنْه).

(٢) فِي «نَسْخَةِ»: (مَنْه).

(٣) فِي «نَسْخَةِ»: (مَنْه).

(٤) فِي «نَسْخَةِ»: (مَنْه).

(٥) فِي «نَسْخَةِ»: «رَوَاهُ». (مَنْه).

(٦) فِي «نَسْخَةِ»: (مَنْه).

(٧) فِي «نَسْخَةِ»: (مَنْه).

أوساق^(١) زكاة. والوسق: ستون مختوماً. قال أبو داود: أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد.
١٥٦٠ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن قدامة بن أعين، نا جرير، عن المغيرة^(٢)، عن إبراهيم قال:
الوسق: ستون صاعاً مختوماً بالحجاجي.

١٥٦١ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، حدثني^(٣) محمد بن عبد الله الأنصاري، نا صرد بن أبي المنازل،
قال: سمعت حبيباً المالكي^(٤)، قال: قال رجل لعمران بن حصين: يا أبا نُجيد، إنكم لتحدثونا^(٥) بأحاديث ما نجد لها
أصلاً في القرآن؟ فغضب عمران وقال للرجل: أوجدتم في كل أربعين درهماً درهم^(٦)، ومن كل كذا وكذا شاة شاة،
ومن كذا وكذا بعيراً كذا وكذا، أوجدتم هذا في القرآن؟ قال: لا، قال: فَعَمِّنْ أخذتم هذا؟ أخذتموه عتاً، وأخذناه
عن نبي الله ﷺ، وذكر أشياء نحو هذا.

٢ - باب العُروض إذا كانت للتجارة، [هل فيها [من] زكاة؟]^(٧)

١٥٦٢ - (ضعيف) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، نا يحيى بن حسان، نا سليمان بن موسى أبو داود، نا جعفر
ابن سعد بن سمرة بن جندب، حدثني حبيب بن سليمان، عن أبيه سليمان^(٨)، عن سمرة بن جندب، قال: أما بعد،
فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نُعِدُّ للبيع.

٣ - باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحلي

١٥٦٣ - (حسن) حدثنا أبو كامل وحُميد بن مَسْعُدة - المعنى - أن خالد بن الحارث حدثهم، نا حسين، عن
عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن امرأة أتت رسول الله ﷺ، ومعها ابنة^(٩) لها، وفي يد ابنتها مَسَكَتَانِ غليظتان
من ذهب، فقال لها: «أتعطين زكاة هذا؟» قالت: لا، قال: «أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار؟»
قال: فَخَلَعْتُهُمَا فَأَلْقَيْتُهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وقالت: هما لله ولرسوله.

١٥٦٤ - (المرفوع منه حسن) حدثنا محمد بن عيسى، نا عَتَّاب - يعني ابن بشير -، عن ثابت بن عجلان، عن
عطاء، عن أم سلمة قالت: كنت ألبس أوصاحاً من ذهب، فقلت: يا رسول الله، أكنز هو؟ فقال: «ما بلغ أن تُؤدِّيَ
زكائه فزكِّيَ فليس بكنز». [«الصحيحة» (٥٥٩)].

١٥٦٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن إدريس^(١٠) الرازي، نا عمرو بن الربيع بن طارق، نا يحيى بن أيوب، عن

(١) في «نسخة»: «أوسق». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مغيرة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «المكي». (منه).

(٥) في «نسخة»: «لتحدثونا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «درهماً». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «عن أبيه سليمان بن سمرة». (منه).

(٩) في «نسخة»: «بنت». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «عمرو». (منه).

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ عَطَاءٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى فِي يَدِي فَتَحَاتٍ مِنْ وَرَقٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟» فَقُلْتُ: صَنَعْتُهُنَّ أَتَرَيْنِ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَتُؤَدِّينَ زَكَاتَهُنَّ؟» قُلْتُ: لَا، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: «هُوَ حَسْبُكَ مِنَ النَّارِ».

١٥٦٦ - (ضعيف) حدثنا صفوان بن صالح، نا الوليد بن مسلم، نا سفيان، عن عُمر بن يعلى، فذكر الحديث نحو حديث الخاتم، قيل لسفيان: كيف تركه؟ قال: تضمنه إلى غيره.

٤ - باب في زكاة السائمة

١٥٦٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، قال: أخذتُ من ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ كِتَاباً زَعَمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَهُ لِأَنَسٍ، وَعَلَيْهِ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ بَعَثَهُ مُصَدِّقاً، وَكَتَبَهُ لَهُ فَإِذَا فِيهِ: هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(١)، فَمَنْ سُئِلَ مِنْ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ: فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ. الْغَنَمُ: فِي كُلِّ خَمْسٍ ذَوْدٌ شَاةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْساً وَعَشْرِينَ فِيهَا بَنْتُ مَخَاضٍ، إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْساً وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا بَنْتُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتّاً وَثَلَاثِينَ فِيهَا بَنْتُ لَبُونٍ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتّاً وَأَرْبَعِينَ فِيهَا حِقَّةٌ طَرَوْقَةُ الْفَحْلِ، إِلَى سِتِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِينَ فِيهَا جَذَعَةٌ، إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتّاً وَسَبْعِينَ فِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ، إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فِيهَا حِقَّتَانِ طَرَوْقَتَا الْفَحْلِ، إِلَى عَشْرِينَ وَمِثَّةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِثَّةٍ: فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَنْتُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ. فَإِذَا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الْإِبِلِ فِي فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ: فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَأَنْ يَجْعَلَ مَعَهَا شَاتَيْنِ: إِنْ اسْتَيْسَرَتْ لَهُ، أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَماً، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ حِقَّةٌ وَعِنْدَهُ جَذَعَةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عَشْرِينَ دِرْهَماً أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ حِقَّةٌ وَعِنْدَهُ ابْنَةُ^(٢) لَبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ. - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: مَنْ هَا هُنَا لَمْ أَضْبِطْهُ عَنْ مُوسَى كَمَا أَحَبَّ. - وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتْ لَهُ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَماً، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بَنْتِ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ. - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِلَى هَا هُنَا، ثُمَّ أَتَقَنَّنُهُ. - وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عَشْرِينَ دِرْهَماً أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ^(٣) لَبُونٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنَةُ^(٤) مَخَاضٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَشَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَماً، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ^(٥) مَخَاضٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ فَإِنَّهُ يَقْبَلُ مِنْهُ، وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رُثْيَاهَا. وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ: إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ فِيهَا شَاةٌ إِلَى عَشْرِينَ وَمِثَّةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِثَّةٍ فِيهَا شَاتَانِ، إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِثَّتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِثَّتَيْنِ فِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثَ مِثَّةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثَ مِثَّةٍ فِي كُلِّ مِثَّةٍ شَاةٌ شَاةٌ. وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ، وَلَا ذَاتُ عُوَارٍ مِنَ الْغَنَمِ، وَلَا تَيْسُ الْغَنَمِ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». (مَنْ).

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «بَنْتُ». (مَنْ).

(٣) فِي «نَسَخَةٍ»: «بَنْتُ». (مَنْ).

(٤) فِي «نَسَخَةٍ»: «بَنْتُ». (مَنْ).

(٥) فِي «نَسَخَةٍ»: «بَنْتُ». (مَنْ).

المُصَدِّقُ، ولا يُجمع بين مفترق^(١)، ولا يُفَرَّق بين مجتمع خشية الصدقة، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، فإن لم تبلغ سائمة الرجل أربعين فليس فيها شيء، إلا أن يشاء ربُّها. وفي الرِّقَّةِ رُبْعُ العُشْرِ، فإن لم يكن المالُ إلا تسعين ومئة فليس فيها شيء، إلا أن يشاء ربُّها. [خ مختصر].

١٥٦٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا عبَّاد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: كتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقة فلم يُخْرِجْهُ إلى عُمَّالِهِ حتى قُبِضَ، فقرنه بسيفه، فعَمِلَ به أبو بكر حتى قُبِضَ، ثم عَمِلَ به عمر حتى قُبِضَ، فكان فيه: «في خمسٍ من الإبل شاةٌ، وفي عشرٍ شاتان، وفي خمسٍ عشرة ثلاثُ شياهٍ، وفي عشرين أربعُ شياهٍ، وفي خمسٍ وعشرين ابنَةُ مخاضٍ، إلى خمسٍ وثلاثين، فإن زادت واحدةً ففيها ابنَةُ لبونٍ، إلى خمسٍ وأربعين، فإذا زادت واحدةً ففيها حِقَّةٌ، إلى ستين، فإذا زادت واحدةً ففيها جَذَعَةٌ، إلى خمسٍ وسبعين، فإذا زادت واحدةً ففيها ابتنا لبونٍ، إلى تسعين، فإذا زادت واحدةً ففيها حِقَّتَانِ، إلى عشرين ومئة، فإن كانت الإبل أكثرَ من ذلك: ففي كل خمسين حِقَّةٌ، وفي كل أربعين ابنَةُ لبونٍ. وفي الغنم: في كل أربعين شاةً شاةٌ، إلى عشرين ومئة، فإن زادت واحدةً فشاتان، إلى مئتين، فإذا زادت واحدةً على المئتين ففيها ثلاثُ شياهٍ، إلى ثلاث مئة، فإن كانت الغنم أكثرَ من ذلك: ففي كل مئة شاةٍ شاةٌ، وليس فيها شيء حتى تبلغ المئة. ولا يُفَرَّق بين مجتمع، ولا يُجْمَع بين مُفَرَّقٍ مخافة الصدقة، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما^(٢) بالسوية، ولا يؤخذ في الصدقة: هَرَمَةٌ، ولا ذاتُ عيبٍ». قال: وقال الزهري: إذا جاء المُصَدِّقُ قُسِمَتِ الشاءُ اثلاثاً: ثلثاً^(٣) شراراً، وثلثاً خياراً، وثلثاً وسطاً، فأخذ^(٤) المُصَدِّقُ من الوسط. ولم يذكر الزهريُّ البقرَ.

١٥٦٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن يزيد الواسطي، أنا سفيان بن حسين، بإسناده ومعناه، قال: «فإن لم تكن ابنَةُ مخاضٍ، فابنُ لبونٍ» ولم يذكر كلامَ الزهري.

١٥٧٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، أنا ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ الذي كتبه في الصدقة، وهي عند آل عمر بن الخطاب، قال ابن شهاب: أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر فَوَعَيْتُهَا على وجهها، وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبد الله بن عبد الله بن عمر وسالم بن عبد الله بن عمر، فذكر الحديث، قال: «إذا كانت إحدى وعشرين ومئة ففيها ثلاثُ بناتِ لبونٍ، حتى تبلغ تسعاً وعشرين ومئة، فإذا كانت ثلاثين ومئة ففيها بنتا لبونٍ وحِقَّةٌ، حتى تبلغ تسعاً وثلاثين ومئة، فإذا كانت أربعين ومئة، حتى تبلغ تسعاً وأربعين ومئة، فإذا كانت خمساً وستين ومئة، حتى تبلغ تسعاً وخمسين ومئة، فإذا كانت ستين ومئة ففيها أربع بنات لبونٍ، حتى تبلغ تسعاً وستين ومئة، فإذا كانت سبعين ومئة ففيها ثلاثُ بنات لبونٍ وحِقَّةٌ، حتى تبلغ تسعاً وسبعين ومئة، فإذا كانت ثمانين ومئة ففيها حِقَّتَانِ وابنتا لبونٍ، حتى تبلغ تسعاً وثمانين

(١) في «نسخة»: «مفترق». (منه).

(٢) في «نسخة»: «منه».

(٣) في «نسخة»: «ثلثُ شرارٍ، وثلثُ خيارٍ، وثلثُ وسطٍ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فأأخذ». (منه).

ومئة، فإذا كانت تسعين ومئة ففيها ثلاث حِقاق وبنت لبون، حتى تبلغ تسعاً وتسعين ومئة، فإذا كانت مئتين ففيها أربع حِقاق أو خمسُ بنات لبون، أي السَّئِنِ وَجَدَتْ أُخِذَتْ. وفي سائمة الغنم» فذكر نحو حديث سفيان بن حسين، وفيه: «ولا يؤخذ في الصدقة هَرَمَةٌ، ولا ذات عَوار من الغنم، ولا تيسُ الغنم، إلا أن يشاء المُصَدِّق».

١٥٧١ - (صحيح مقطوع) حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: قال مالك: وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا يُجْمَعُ بين مُفْتَرَقٍ^(١) ولا يُفَرَّقُ بين مجتمع: هو أن يكون لكل رجلٍ أربعون شاةً، فإذا أظْلَمَ المُصَدِّقُ جمعوها لثلاث يكون فيها إلا شاة. ولا يُفَرَّقُ بين مجتمع: أن الخليطين إذا كان لكل واحد منهما مئة شاةٍ فيكون عليهما فيها ثلاثُ شياه، فإذا أظْلَمَ المُصَدِّقُ فَرَقَا غَنَمَهُمَا، فلم يكن على كل واحد منهما إلا شاة. فهذا الذي سمعْتُ في ذلك.

١٥٧٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا زهير، نا أبو إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَةَ وَعَن الحارث الأعور، عن علي رضي الله عنه، قال زهير: أحسبه عن النبي ﷺ أنه قال: «هاتوا رِبعَ العُشُور، من كل أربعين درهماً درهم^(٢)، وليس عليكم شيء حتى تتم مئتي درهم، فإذا كانت مئتي درهم ففيها خمسة دراهم، فما زاد فعلى حساب ذلك. وفي الغنم في كل أربعين شاةً شاةً، فإن لم يكن إلا تسعاً وثلاثون فليس عليك فيها شيء» وساق صدقة الغنم مثل الزهري. وقال: «وفي البقر في كل ثلاثين تَبِيعٌ، وفي الأربعين مُسِنَّةٌ، وليس على العوامل شيء». وفي الإبل» فذكر^(٣) صدقتها كما ذكر الزهري. قال: «وفي خمس وعشرين خمسة من الغنم، فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مَخَاض، فإن لم تكن ابنة مَخَاض فابنُ لبون ذكرٌ، إلى خمس وثلاثين، فإذا زادت واحدة ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين، فإذا زادت واحدة ففيها حَقَّةٌ طَرُوقَةُ الجمل، إلى ستين»، ثم ساق مثل حديث الزهري، قال: «فإذا زادت واحدة - يعني واحدة وتسعين - ففيها حَقَّتَانِ طَرُوقَتَا الجمل، إلى عشرين ومئة، فإن كانت الإبلُ أكثرَ من ذلك ففي كل خمسين حَقَّةٌ. ولا يُفَرَّقُ بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق^(٤)، خشية الصدقة، ولا يؤخذ في الصدقة هَرَمَةٌ، ولا ذات عَوار، ولا تيسُ إلا أن يشاء المُصَدِّق. وفي النبات: ما سَقَتَهُ الأنهار أو سَقَتِ السماءُ العُشُورُ، وما سُقِيَ بالغَرْبِ ففيه نصفُ العُشُورِ». وفي حديث عاصم والحارث: «الصدقة في كلِّ عام»، قال زهير: أحسبه قال: «مرة». وفي حديث عاصم: «إذا لم يكن في الإبل ابنة مَخَاضٍ ولا ابنُ لبون فَعَشْرَةُ دراهمٍ أو شاتان».

١٥٧٣ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم - وسَمَّى آخَرَ - عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَةَ وَالْحَارِثِ الأعورِ، عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ ببعض أول هذا^(٥) الحديث، قال: «فإذا كانت لك مئتا درهم وحالٌ عليها الحول ففيها خمسة دراهم، وليس عليك شيء - يعني في الذهب - حتى تكون لك عشرون ديناراً، فإذا كانت لك عشرون ديناراً وحالٌ عليها الحول ففيها نصفُ دينار، فما زاد فبحساب ذلك». - قال: فلا أدري أعلِيَّ يقول: «فبحساب ذلك» أو رفعه إلى النبي ﷺ؟ - وليس في مالٍ زكاةٌ حتى يحولَ عليه الحول».

(١) في «نسخة»: «متفرق». (منه).

(٢) في «نسخة»: «درهما». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ذكر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مفترق». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

إلا أن جريراً - قال ابن وهب - يزيد في الحديث: عن النبي ﷺ: «ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول».

١٥٧٤ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، أنا أبو عوانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «قد عفوت عن الخيل والرقيق، فهاتوا صدقة الرقة، من كل أربعين درهماً درهم^(١)، وليس في تسعين ومئة شيء، فإذا بلغت مئتين ففيها خمسة دراهم». قال أبو داود: روى هذا الحديث الأعمش عن أبي إسحاق، كما قال أبو عوانة، ورواه شيبان أبو معاوية وإبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، مثله. قال أبو داود: وروى حديث الثَّقَلِي شعبة وسفيان وغيرهما، عن أبي إسحاق، عن عاصم عن علي، لم يرفعه، [أو فقهه على علي]^(٢).

١٥٧٥ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا بهز بن حكيم، ح وحدثنا محمد بن العلاء، أنا أبو أسامة، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «في كل سائمة إبل: في أربعين بنت لبون، لا يُفَرَّقُ إبلٌ عن حسابها، من أعطاها مُؤْتَجِراً - قال ابن العلاء: مُؤْتَجِراً بها - فله أجرها، ومن منعها فلنا آخذوها وشَطْرُ ماله، عَزَمَةٌ من عَزَمَاتِ رَبَّنَا عز وجل، ليس لآل محمد منها شيء».

١٥٧٦ - (صحيح) حدثنا الثَّقَلِي، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن معاذ، أن النبي ﷺ لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين: تبيعاً أو تبعية، ومن كل أربعين مُسِنَّةً، ومن كل حالمٍ - يعني: محتلماً^(٣) - ديناراً أو عدله من المعافر^(٤): - ثياب تكون باليمن -.

١٥٧٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة والثَّقَلِي وابنُ المثنى، قالوا: نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق، عن معاذ، عن النبي ﷺ، مثله.

١٥٧٨ - (صحيح) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ بن جبل، قال: بعثه النبي ﷺ إلى اليمن، مثله، لم يذكر «ثياباً تكون باليمن» ولا ذكر: «يعني: محتلم»^(٥). قال أبو داود: رواه جرير ويعلَى ومَعْمَر وشعبة وأبو عوانة ويحيى بن سعيد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق. قال يعلى ومَعْمَر: عن معاذ، مثله.

١٥٧٩ - (حسن) حدثنا مُسَدَّد، نا أبو عوانة، عن هلال بن خباب، عن ميسرة أبي صالح، عن سُويد بن غفلة قال: سِرْتُ - أو قال: أخبرني من سار - مع مُصَدِّقِ النبي ﷺ، فإذا في عهد رسول الله ﷺ: «أن لا تأخذ من راضع لبن، ولا تجمع بين مفرق^(٦)، ولا تُفَرِّق بين مجتمع». وكان إنما يأتي المياه حين تردُّ الغنم، فيقول: أدُّوا صدقاتِ

(١) في «نسخة»: «درهما». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: محتلم. (منه).

(٤) في «نسخة» المعافري. (منه).

(٥) في «نسخة»: «محتلماً». (منه).

(٦) في «نسخة»: «مفرق». (منه).

أموالكم، قال: فَعَمَدَ رجل منهم إلى ناقةٍ كَوْمَاءَ - قال: قلت: يا أبا صالح، ما الكَوْماء؟ قال: عظيمةُ السَّامِ - قال: فأبى أن يقبلها، قال: إني أحب أن تأخذ خيرَ إلي، قال: فأبى أن يقبلها، قال: فخطمُ له أخرى دونها، فأبى أن يقبلها، ثم خطمُ له أخرى دونها فقبلها، وقال: إني أخذها وأخاف أن يجد عليَّ رسولُ الله ﷺ، يقول: عَمَدْتَ إلى رجل فتخَيَّرْتَ عليه إبله! قال أبو داود: رواه هُشَيْم، عن هلال بن خباب، نحوه، إلا أنه قال: لا يُفَرَّقُ.

١٥٨٠ - (حسن) حدثنا محمد بن الصَّبَّاحُ البَرَّاز، نا شريك، عن عثمان بن أبي زُرْعَةَ، عن أبي ليلى الكِنْدِيِّ، عن سُويْد بن غَفَلَةَ، قال: أنا مُصَدِّقُ النبي ﷺ، فأخذتُ بيده، وقرأتُ في عهده: «لا يُجمع بين مُفترَقٍ^(١)، ولا يُفَرَّقُ بين مُجتمع، خشيةُ الصدقة». ولم يذكر «راضع لبن»^(٢).

١٥٨١ - (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي، نا وكيع، عن زكريا بن إسحاق المكي، عن عمرو بن أبي سفيان الجُمَحِيِّ، عن مسلم بن ثَفِينَةَ التَّشْكُرِيِّ - قال الحسن: رَوَّحُ يقول: مُسلم بنُ شُعبَةَ - قال: استعمل نافع^(٣) بنُ علقمة أبي عَلى عِرافَةَ قومه، فأمره أن يُصدِّقهم، قال: فبعثني أبي في طائفةٍ منهم، فأتيت شيخاً كبيراً يقال له سَعْرٌ^(٤)، فقلت: إن أبي بعثني إليك - يعني: لأصدِّقك -، قال: ابنُ أخي، وأيّ نحوٍ تأخذون؟ قلت: نختر، حتى إنا نُبَيِّنُ^(٥) ضُروع الغنم، قال: ابنُ أخي، فأني أُحدِّثُك^(٦): إني كنتُ في شُعبٍ من هذه الشُعبِ على عهد رسول الله ﷺ في غنم لي، فجاءني رجلان على بعير، فقالا لي: إنا رسولا رسول الله ﷺ إليك لِتؤدِّيَ صدقةَ غنمك، فقلت: ما عليَّ فيها؟ فقالا: شاةٌ، فَعَمَدْتُ^(٧) إلى شاةٍ قد عرفتُ مكانها ممتلئةً مَخْضاً^(٨) وشُحْماً، فأخرجتُها إليهما، فقالا: هذه شاةٌ^(٩) الشافع! وقد نهانا رسول الله ﷺ أن نأخذ شافعاً، قلت: فأَيُّ شيءٍ تأخذان؟ قال: عَنَاقاً: جَذَعَةٌ أو ثِيَّةٌ، قال: فأعِمِدُ إلى عَنَاقٍ مُعْتَاطٍ والمُعْتَاطُ: التي لم تلد ولداً، وقد حان ولادها - فأخرجتُها إليهما، فقالا: ناولناها، فجعلاهما معهما على بعيرهما، ثم انطلقا. قال أبو داود: أبو عاصم رواه عن زكريا، قال أيضاً: مسلم بن شعبة، كما قال رَوَّحُ.

١٥٨٢ - (ضعيف) حدثنا محمد بن يونس النسائي، نا رَوَّحُ، حدثنا زكرياء بن إسحاق، بإسناده بهذا الحديث. قال: مسلم بن شعبة. قال فيه: والشافع: التي في بطنها الولد.

١٥٨٣ - (صحيح) قال أبو داود: وقرأتُ في كتاب عبد الله بن سالم بحمص عند آل عمرو بن الحارث الحمصي، عن الزُّبَيْدِيِّ قال: وأخبرني يحيى بن جابر، عن جُبَيْر بن نُفَيْر، عن عبد الله بن معاوية الغاضري - من

(١) في «نسخة»: «مفترق». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو داود: بين لا تجمع ولا يجمع حكم». هذه العبارة قد وجدت في نسخة واحدة. (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «سعر بن ديسم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «تبيين»، وفي «نسخة»: «نسبر»، وفي «نسخة»: «نشير». (منه).

(٦) في «نسخة»: «محدثك». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فأعمد». (منه).

(٨) في «نسخة»: «مخضاً». (منه).

(٩) في «نسخة»: «الشاة». (منه).

غاضرة قيس - قال: قال النبي ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ طَعِمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ عَبَدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَبِيبَةً بِهَا نَفْسُهُ رَافِدَةً عَلَيْهِ كُلَّ عَامٍ، وَلَا يُعْطِي الْهَرَمَةَ، وَلَا الدَّرَنَةَ، وَلَا الْمَرِيضَةَ، وَلَا الشَّرْطَ اللَّثِيمَةَ، وَلَكِنْ مَنْ وَسَطَ أُمُورِكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهُ، وَلَا^(١) يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهِ».

١٥٨٤ - (حسن) حدثنا محمد بن منصور، نا يعقوب بن إبراهيم، نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة، عن عُمارة بن عمرو بن حزم، عن أبي بن كعب، قال: بعثني رسول الله ﷺ مُصَدِّقًا، فمررت برجل، فلما جَمَعَ لي مَالَهُ لَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ فِيهِ إِلَّا ابْنَةً مَخَاضٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَدُّ ابْنَةَ مَخَاضٍ فَإِنِهَا صَدَقْتُكَ، [فقال: ذاك]^(٢) ما لا لبنَ فيه ولا ظهر، ولكن هذه ناقةٌ فتية عظيمة سمينة فخذها، فقلت له: ما أنا بأخذ ما لم أؤمر به، وهذا رسول الله ﷺ منك قريب، فإن أحببت أن تأتيه فتعرض عليه ما عرضت علي فافعل، فإن قبله منك قبلته، وإن رده عليك ردته، قال: فإني فاعل. فخرج معي، وخرج بالناقة التي عرض علي، حتى قدمنا على رسول الله ﷺ، فقال له: يا نبي الله، أتاني رسولك ليأخذ مني صدقة مالي، وأيم الله، ما قام في مالي رسول الله ﷺ ولا رسوله قطُّ قبله، فجمعت له مالي، فزعم أن ما علي فيه ابنة مخاض، وذلك ما لا لبن فيه ولا ظهر، وقد عرضت عليه ناقةً عظيمة فتية ليأخذها، فأبى علي، وها هي ذه، قد جئتُك بها يا رسول الله، فخذها، فقال له رسول الله ﷺ: «ذاك الذي عليك، فإن تطوعت بخير آجرك الله فيه، وقيلناه منك» قال: فها هي ذه يا رسول الله، قد جئتُك بها فخذها، قال: فأمر رسول الله ﷺ بقبضها، ودعا له في ماله بالبركة.

١٥٨٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا زكريا بن إسحاق المكي، عن يحيى بن عبد الله بن صبيح، عن أبي مَعْبُد، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ بعث مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فقال: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لَذَلِكَ، فَأَعْلِمِهِمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لَذَلِكَ فَأَعْلِمِهِمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أُمُورِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ وَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لَذَلِكَ فَيَاكَ وَكَرَائِمَ أُمُورِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

[ق.] ١٥٨٥ - (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «الْمُعْتَدِي^(٣) فِي الصَّدَقَةِ كَمَا نَمَاهَا».

٥ - باب رضاء^(٤) الْمُصَدِّقِ

١٥٨٦ - (ضعيف) حدثنا مهدي بن حفص ومحمد بن عُبَيْد - المعنى - قالا: نا حماد، عن أيوب، عن رجلٍ يقال له دَنَسَم - وقال ابن عبيد: من بني سَدُوس - عن بَشِيرِ بْنِ الْخَصَّاصِيَّة - قال ابن عبيد في حديثه: وما كان اسمه بَشِيرًا وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَمَاهُ بَشِيرًا - قال: قلنا: إن أهل الصدقة يعتدون علينا، أفنكتهم من أموالنا بقدر ما يعتدون

(١) في «نسخة»: لم . (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال: ذلك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «المتعدي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رضى». (منه).

علينا؟ فقال: «لا».

١٥٨٧ - (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي ويحيى بن موسى، قال: نا عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب بإسناده ومعناه، إلا أنه قال: قلنا: يا رسول الله، إن أصحاب الصدقة يعتدون. قال أبو داود: رفعه عبد الرزاق، عن معمر.

١٥٨٨ - (ضعيف) حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن المشني، قال: نا بشر بن عمر، عن أبي الغضن، عن صخر بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «سيأتيكم ركب^(١) مُبَغَضُونَ، فإن جاؤوكم فرحّبوا بهم، واخلّوا بينهم وبين ما يبتغون، فإن عدلوا فلاأنفسهم، وإن ظلموا فعليها، وأرضوهم، فإن تمام زكاتكم رضاهم، وليدعوا لكم». قال أبو داود: أبو الغضن هو: ثابت بن قيس بن غصن.

١٥٨٩ - (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا عبد الواحد - [يعني] ابن زياد -، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، نا عبد الرحيم بن سليمان - وهذا حديث أبي كامل - عن محمد بن أبي إسماعيل، نا عبد الرحمن بن هلال العبسي، عن جرير بن عبد الله قال: جاء ناس - يعني من الأعراب - إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: إن ناساً من المُصَدِّقِينَ يأتونا، فيظلمونا، قال: فقال: «أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ» قالوا: يا رسول الله وإن ظلمونا؟ قال: «أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ»، زاد عثمان: «وإن ظلمتم». قال أبو كامل في حديثه: قال جرير: ما صدر عني مُصَدِّقٌ بعد ما سمعتُ هذا من رسول الله ﷺ إلا وهو عني راضٍ.

٦ - باب^(٢) دعاء المُصَدِّقِ لأهل الصدقة

١٥٩٠ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر التَّمَرِيُّ وأبو الوليد الطيالسي - المعنى - قال: نا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان أبي من أصحاب الشجرة، وكان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم، قال: اللهم صلّ على آل فلان، قال: فاتاه أبي بصدقته، فقال: «اللهم صلّ على آل أبي أوفى». [ق].

٧ - باب تفسير أسنان الإبل

١٥٩١ - قال أبو داود: سمعته من الرياشي، وأبي حاتم وغيرهما، ومن «كتاب النَّضَرِ بْنِ شَمِيلٍ»، ومن «كتاب أبي عبيد»، وربما ذكر أحدهم الكلمة، قالوا: يسمى الحُوار، ثم الفَصِيل، إذا فَصَّل، ثم تكون بنتٌ مَخَاضٍ لسنةٍ إلى تمام سنتين، فإذا دخلت في الثالثة: فهي ابنة لبون، فإذا تَمَتَّتْ له ثلاث سنين، فهو حِقٌّ وَحَقَّةٌ، إلى تمام أربع سنين، لأنها استَحَقَّتْ أن تُركب، ويُحْمَل عليها الفحل وهي تَلْقَح، ولايُلْقَح الذكر حتى يُثْنِي، ويقال للحقّة: طَرُوقَةُ الفحل، لأن الفحل يطرقها، إلى تمام أربع سنين، فإذا طعنَتْ في الخامسة، فهي جَدَّةٌ، حتى يَمَ لها خمس سنين، فإذا دخلت في السادسة وألْقَى ثَبِيَّةٌ^(٣)، فهو حينئذٍ ثَنِيٌّ، حتى يَسْتَكْمِل ستّاً، فإذا طعن في السابعة، سُمِّيَ الذَّكْرُ رَبَاعِيٌّ^(٤)، والأنثى رباعيّة، إلى تمام السابعة، فإذا دخل في الثامنة وألْقَى السن السِّدِّيس الذي بعد الرباعيّة، فهو سَدِّيسٌ وسَدَسٌ،

(١) في «نسخة»: «ركب». (منه).

(٢) هذا آخر (الجزء التاسع) وأول (الجزء العاشر) من تجزئة الخطيب - رحمه الله -. (منه).

(٣) في «نسخة»: ثَبِيَّةٌ. (منه).

(٤) في «نسخة»: رباعيّاً، وفي «نسخة»: رباعاً. (منه).

إلى تمام الثامنة، فإذا دخل في التسع [و]طلع نابه فهو بازل، أي: بَزَل نابه، يعني طلع، حتى يدخل في العاشرة، فهو حينئذ مُخْلِفٌ، ثم ليس له اسم، ولكن يقال: بازلٌ عام، وبازل عامين، ومُخْلِفٌ عام، ومُخْلِفٌ عامين، ومُخْلِفٌ ثلاثة أعوام، إلى خمس سنين، والخَلِيفَةُ: الحامل، قال أبو حاتم: والجذوة وقت من الزمن^(١) ليس بسنٍّ، وفصول الأسنان عند طلوع سهيل. قال أبو داود: أنشدنا الرياشي:

إِذَا سُهَيْلٌ أَوَّلُ^(٢) اللَّيْلِ طَلَعَ
فَابْنُ اللَّبُونِ الْحِقُّ وَالْحِقُّ جَذَعُ
لَمْ يَبْقَ مِنْ أَسْنَانِهَا غَيْرُ الْهَبَعِ

والهَبَعُ: الذي يولد في غير حينه.

٨ - باب أين تُصَدَّقُ الأموال؟

١٥٩٢ - (حسن صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا ابن أبي عدي، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «لَا جَلْبَ، وَلَا جَنْبَ، وَلَا تُؤْخَذُ صدقاتهم إلا في دُورهم». مؤكّد لأوله أو إجمال لتفصيله، كذا في «المروقة».

١٥٩٣ - (صحيح مقطوع) حدثنا الحسن بن علي، نا يعقوب بن إبراهيم، سمعت أبي يقول: عن محمد بن إسحاق في قوله: «لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ»، قال: أن تُصَدَّقَ الماشية في مواضعها، ولا تُجَلَّبَ إلى المُصَدَّق. والجَنْبُ [عن هذه الفريضة أيضاً]^(٣): لا يُجَنَّبُ أصحابها، يقول: ولا يكون الرجل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة فتُجَنَّبَ إليه، ولكن تؤخذ في موضعه.

٩ - باب الرجل يبتاعُ صدقته

١٥٩٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حَمَلَ على فرسٍ في سبيل الله، فوجده يُباع، فأراد أن يبتاعه، فسأل رسولَ الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: «لَا تَبْتَاغَهُ»^(٤)، وَلَا تُعَذِّدْ في صدقتك. [ق].

١٠ - باب صدقة الرقيق

١٥٩٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن يحيى بن فيّاض قالا: نا عبد الوهاب، نا عبيد الله، عن رجل، عن مكحول، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ليس في الخيل والرقيق زكاة، إلا زكاة الفطر في الرقيق».

١٥٩٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ليس على المسلم في عبده، ولا في فرسه صدقة». [ق].

(١) في «نسخة»: الزمان. (منه).

(٢) في «نسخة»: آخر. (منه).

(٣) في «نسخة»: «عن هذه الطريقة أيضاً»، وفي «نسخة»: «عن غيره هذه الفريضة أيضاً». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لَا تَبْتَاغَهُ». (منه).

١١ - باب صدقة الزرع

١٥٩٦ - (صحيح) حدثنا هارون بن سعيد بن الهيثم الأيلي، نا عبد الله بن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعَيُونُ أَوْ كَانَ بَعْلًا: الْعُشْرُ، وَفِيمَا سُقِيَ بالسَّوَانِي أَوْ النَّضْحُ: نَصْفُ الْعُشْرِ». [ق].

١٥٩٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْعَيُونُ: الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بالسَّوَانِي: فِيهِ نَصْفُ الْعُشْرِ». [م].

١٥٩٨ - (صحيح مقطوع) حدثنا الهيثم بن خالد الجُهني وحسين^(١) بن الأسود العجلي، قالا: قال وكيع: الْبَعْلُ: الْكَبُوسُ الَّذِي يَنْبُتُ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ. قال ابن الأسود: وقال يحيى - يعني ابن آدم -: سألت أبا إياس الأسدي؟ [عَنِ الْبَعْلِ]^(٢) فَقَالَ: الَّذِي يُسْقَى بِمَاءِ السَّمَاءِ. وقال النضر بن شميل: البعل: ماء المطر.

١٥٩٩ - (ضعيف) حدثنا الربيع بن سليمان، نا ابن وهب، عن سليمان - يعني ابن بلال - عن شريك بن عبد الله ابن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ بعثه إلى اليمن فقال: «خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ، وَالشَّاةَ مِنَ الْغَنَمِ، وَالْبَعِيرَ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْبَقَرَةَ مِنَ الْبَقَرِ». [قال أبو داود]^(٣): شَبْرْتُ قِثَاءً بِمَصْرَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ شَبْرًا! وَرَأَيْتُ أُتْرَجَةً عَلَى بَعِيرٍ بِقِطْعَتَيْنِ قُطِعَتْ وَصُيِّرَتْ عَلَى مِثْلِ عِذْلَيْنِ!!.

١٢ - باب زكاة العسل

١٦٠٠ - (حسن) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، نا موسى بن أعين، عن عمرو بن الحارث المصري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاء هلالٌ أَحَدُ بَنِي مُثْعَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْشُورٍ نَخْلٍ لَهُ، وَكَانَ سَأَلَهُ أَنْ يَحِمِّي [لَهُ] وَادِيًا يُقَالُ لَهُ سَلْبَةٌ، فَحَمَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الْوَادِي، فَلَمَّا وَلِيَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ سَفِيَانُ بْنُ وَهْبٍ إِلَى عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَكَتَبَ عَمْرُ: إِنَّ أَدَى إِلَيْكَ مَا كَانَ يُؤَدِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَشُورٍ نَخْلِهِ فَأَحْمِ لَهُ سَلْبَةً، وَإِلَّا فَإِنَّمَا هُوَ ذُبَابٌ غِيْثٌ يَأْكُلُهُ مَنْ يَشَاءُ.

١٦٠١ - (حسن) حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، نا المغيرة - [وَنَسَبَهُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ]^(٤) بن الحارث المخزومي - [قال]: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ شَبَابَةَ - بَطْنٌ مِنْ قَهْمٍ - فَذَكَرَ نَحْوَهُ، قَالَ: مِنْ كُلِّ عَشْرِ قَرَبٍ قَرَبَةٌ. وَقَالَ سَفِيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: وَكَانَ يَحِمِّي لَهُمْ وَادِيَيْنِ، زَادَ فَأَدَّوْا إِلَيْهِ مَا كَانُوا يُؤَدُّونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَمَى لَهُمْ وَادِيَتَهُمْ.

١٦٠٢ - (حسن) حدثنا الربيع بن سليمان المؤدّن، نا ابن وهب، أخبرني أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أَنَّ بَطْنًا مِنْ قَهْمٍ - بِمَعْنَى الْمَغِيرَةِ - قَالَ: مِنْ عَشْرِ قَرَبٍ قَرَبَةٌ، وَقَالَ: وَادِيَتَيْنِ لَهُمْ.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال أبو علي: سمعت أبا داود يقول: قال أبو داود». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أحسبه يعني: ابن عبد الرحمن». (منه).

١٣ - باب في خَرْصِ الْعِنَبِ

١٦٠٣ - (ضعيف) حدثنا عبد العزيز بن السَّري الناقطُ، نا بشر بن منصور، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عَتَّاب بن أُسَيْد قال: أمر رسول الله ﷺ أن يُخْرَصَ العنب كما يُخْرَصُ النخل، وتُؤَخَذَ زكاته زبيبا كما تُؤَخَذُ صدقة النخل تمراً.

١٦٠٤ - (ضعيف) حدثنا محمد بن إسحاق المُسيبي، نا عبد الله بن نافع، عن محمد بن صالح التَّمَّار، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه. قال أبو داود: وسعيد لم يسمع من عتاب شيئاً.

١٤ - باب في الخَرْصِ

١٦٠٥ - (ضعيف) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن خُبَيْب بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن مسعود قال: جاء^(١) سَهْل بن أَبِي حَثْمَةَ إلى مجلسنا، قال: أمرنا رسول الله ﷺ [قال]: «إذا خرستم فَجُدُوا^(٢) ودَعُوا الثُّلثَ، فإن لم تَدَعُوا [أو تَجِدُوا]^(٣) الثُّلثَ فدَعُوا الرُّبْعَ». قال أبو داود: الخارص يدع الثلث للحرفة.

١٥ - باب متى يُخْرَصُ التمر؟

١٦٠٦ - (ضعيف) حدثنا يحيى بن معين، نا حجاج، عن ابن جُرَيْج قال: أُخْبِرْتُ عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] أنها قالت وهي تَذَكُرُ شَأْنَ خَيْرٍ: كان النبي ﷺ يبعث عبد الله بن رَوَاحَةَ إلى يهود^(٤)، فَيَخْرُصُ النخل حين يَطِيب قبل أن يؤكل منه.

١٦ - باب ما لا يجوز من الثمرة^(٥) في الصدقة

١٦٠٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا سعيد بن سليمان، نا عَبَّاد، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي أُمَامَةَ بن سهل، عن أبيه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجُفْرُورِ وَلَوْنِ الحُبِيِّ أن يُؤَخَذَا^(٦) في الصدقة. قال الزهري: لونين من تمر المدينة. قال أبو داود: أسنده أيضاً أبو الوليد، عن سليمان بن كثير، عن الزهري.

١٦٠٨ - (حسن) حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، نا يحيى - يعني القطان - عن عبد الحميد بن جعفر، حدثني صالح بن أبي عَرِيب، عن كثير بن مُرَّة، عن عوف بن مالك قال: دخل علينا رسول الله ﷺ المسجدَ وبه عصاً، وقد علَّقَ رجلٌ قنّاً^(٧) حَشَفاً، فطعن بالعصا في ذلك القنوّ، وقال: «لو شاء ربُّ هذه الصدقة تصدَّقَ بأطيب منها» وقال: «إن ربَّ هذه الصدقة يأكل الحَشَفَ يوم القيامة».

(١) في «نسخة»: «لما جاء». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فجدوا» وفي «نسخة»: «فجدوا»، وفي «نسخة»: «فجدوا». (منه).

(٣) في «نسخة» (منه).

(٤) في «نسخة»: «يهود خير». (منه).

(٥) في «نسخة»: «التمر». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يؤخذ». (منه).

(٧) في «نسخة»: «منا». (منه).

١٧ - باب زكاة الفطر

١٦٠٩ - (حسن) حدثنا محمود بن خالد الدمشقي وعبدُ الله بن عبد الرحمن السَّمَرَقَنْدِي قالا: نا مروان، - قال عبد الله: [قال]: نا أبو يزيد الحَوْلَانِي، وكان شيخَ صدق، وكان ابن وهب يروي عنه، - نا سَيَّارُ بن عبد الرحمن - قال محمود: الصَّدْفِيُّ -، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: فرض رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفطر طَهْرَةً للصَّيَامِ^(١) من اللغو والرَّفَثِ، وطُعْمَةً للمساكين، من أداها قبل الصلاة فهي زكاةٌ مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقةٌ من الصدقات.

١٨ - باب متى تُؤَدَّى؟

١٦١٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا زهير، نا موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: أمرنا رسول الله ﷺ بزكاة الفطر أن تُؤَدَّى قبل خروج الناس إلى الصلاة، قال: فكان^(٢) ابن عمر يُؤَدِّيها قبل ذلك باليوم واليومين. [ق دون فعل ابن عمر، و- (خ) نحوه].

١٩ - باب كم يُؤَدَّى في صدقة الفطر؟

١٦١١ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا مالك، وقرأه عليّ مالكٌ أيضاً، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر - قال فيه فيما قرأه عليّ مالكٌ: زكاةُ الفطر من رمضان -: صاعٌ من تمر، أو صاع من شعير، على كل حُرٍّ أو عبدٍ، ذكرٍ أو أنثى، من المسلمين. [ق].

١٦١٢ - (صحيح) حدثنا يحيى بن محمد بن السَّكَن، نا محمد بن جَهْضَم، نا إسماعيل بن جعفر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر قال: فرض رسول الله ﷺ زكاةَ الفطر صاعاً، فذكر بمعنى مالك، زاد: «والصغير والكبير»، وأمر بها أن تُؤَدَّى قبل خروج الناس إلى الصلاة. قال أبو داود: رواه عبد الله العُمَرِي، عن نافع بإسناده^(٣)، قال: على كلِّ مسلم. ورواه سعيدُ الجُمَحِي، عن عُبيد الله، عن نافع، قال فيه: من المسلمين، والمشهور عن عُبيد الله ليس فيه: من المسلمين. [خ].

١٦١٣ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى بن سعيد وبشر بن المفضل حدثناهم، عن عُبيد الله، ح، ونا موسى ابن إسماعيل، نا أَبَانُ، عن عُبيد الله، عن نافع، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه فرض صدقة الفطر صاعاً من شعير أو تمر، على الصغير والكبير والحُرِّ والمملوك، زاد موسى: والذكر والأنثى. قال أبو داود: قال فيه أيوب وعبد الله - يعني العُمَرِي - في حديثهما عن نافع: «ذكرٍ أو أنثى» أيضاً.

١٦١٤ - (ضعيف) حدثنا الهيثم بن خالد الجُهَنِي، نا حسين بن علي الجُعْفِي، عن زائدة، نا عبد العزيز بن أبي رَوَاد، عن نافع، عن عبد الله بن عمر قال: كان الناس يُخْرِجون صدقةَ الفطر على عهد رسول الله ﷺ صاعاً من شعير أو تمرٍ أو سُلْتٍ أو زبيب، قال: قال عبد الله: فلما كان عمر رحمه الله وكثُرَتِ الحنطة جعل عمرٌ نصفَ صاعٍ حنطةٍ [مكانَ صاعٍ] من تلك الأشياء. [وذكر عمر وهم؛ والصواب أنه معاوية، كما في حديث أبي سعيد الآتي].

(١) في «نسخة»: «للصائم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وكان». (منه).

(٣) في «نسخة»: «منه».

١٦١٥ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد وسليمان بن داود العَتَكِيُّ، قالا: نا حماد، عن أيوب، عن نافع قال: قال عبد الله: فَعَدَلَ النَّاسُ بَعْدُ نَصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، قال: وكان عبد الله يعطي التمر، فأعوزَ أهلَ المدينةِ التمرَ عاماً فأعطى الشعير. [خ مختصراً نحوه].

١٦١٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا داود - يعني ابن قيس - عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخُدْري، قال: كنا نُخْرِجُ إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفَطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٌّ وَ^(١) مَمْلُوكٌ: صَاعاً مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ زَبِيبٍ. فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجْهُ حَتَّى قَدِمَ مَعَاوِيَةُ حَاجًّا، أَوْ مَعْتَمِراً، فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَكَانَ فِيْمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ أَنْ قَالَ: إِنِّي أَرَى أَنَّ مَدَّيْنِ مِنْ سَمَرَاءِ الشَّامِ تَعْدِلُ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجْهُ أَبَدًا مَا عَشْتُ. [م].

١٦١٧ - (ضعيف) حدثنا مُسَدَّد، نا إسماعيل، ليس فيه ذكر الحنطة. قال أبو داود: وقد ذكر معاوية بن هشام في هذا الحديث عن الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد: «نصف صاع من بُرٍّ» وهو وهم من معاوية بن هشام، أو ممن رواه عنه.

١٦١٨ - (ضعيف) حدثنا حامد بن يحيى، أنا سفيان، ح، ونا مُسَدَّد، نا يحيى، عن ابن عجلان، سمع عياضاً قال: سمعت أبا سعيد الخُدْري يقول: لَا أُخْرِجُ أَبَدًا إِلَّا صَاعاً، إِنَّا كُنَّا نَخْرُجُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعَ^(٢) تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ أَوْ أَقِطٍ أَوْ زَبِيبٍ. هذا حديث يحيى، زاد سفيان: أَوْ صَاعاً^(٣) مِنْ دَقِيقٍ، قال حامد: فَأُنْكِرُوا عَلَيْهِ^(٤)، فتركه سفيان. قال أبو داود: فهذه الزيادة وهم من ابن عينة.

٢٠ - باب من روى نصف صاع من قمح

١٦١٩ - (ضعيف)^(٥) حدثنا مُسَدَّد وسليمان بن داود العَتَكِيُّ قالا: نا حماد بن زيد، عن النعمان بن راشد، عن الزهري، - قال مُسَدَّد: عن ثعلبة^(٦) بن أبي صُعَيْرٍ، عن أبيه، وقال سليمان بن داود: عبد الله بن ثعلبة، أو: ثعلبة بن عبد الله بن أبي صُعَيْرٍ، عن أبيه - قال: قال رسول الله ﷺ: «صَاعٌ مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ عَلَى كُلِّ اثْنَيْنِ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، أَمَا عَنَيْتُكُمْ فَيُرْكَبُ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَمَّا فَقِيرُكُمْ فَيُرْكَبُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِمَّا أَعْطَاهُ». زاد سليمان في حديثه: «غني أو فقير».

- (١) في «نسخة»: «أو». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «صاعاً من». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «صاع». (منه).
- (٤) في «نسخة»: «عليه الدقيق». (منه).
- (٥) إسناده ضعيف، والحديث صحيح دون الشطر الأخير: «وأما غنيكم...» إلى آخره. انظر «صحيح سنن أبي داود» (٣٢٤/٥)، «الصحيحة» (١١٧٧).
- (٦) في «نسخة»: «ابن عبد الله». (منه).

١٦٢٠ - (صحيح) حدثنا علي بن الحسن الدَّرَاجِيّ^(١)، نا عبد الله بن يزيد، نا هَمَام، نا بكر - هو: ابن وائل - عن الزهري، عن ثعلبة بن عبد الله، أو قال: عبد الله بن ثعلبة، عن النبي ﷺ. ح. ونا محمد بن يحيى النيسابوري، نا موسى بن إسماعيل، نا هَمَام، عن بكر الكوفي، - قال محمد بن يحيى: هو بكر بن وائل بن داود - أن الزهري حدثهم، عن عبد الله بن ثعلبة بن صُعَيْر، عن أبيه، قال: قام رسول الله ﷺ خطيباً فأمر بصدقة الفطر: صاع تمر، أو صاع شعير، عن^(٢) كل رأس. زاد علي في حديثه: أو صاع بُرٍّ أو قمح بين اثنين. ثم اتفقا: عن^(٣) الصغير والكبير، والحرُّ والعبد.

١٦٢١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الرزاق، أنا ابن جُرَيْج، قال: وقال ابن شهاب: قال عبد الله ابن ثعلبة - قال أحمد^(٤) بن صالح: قال: العَدَوِي [قال أبو داود: قال أحمد بن صالح^(٥)]: وإنما هو العُدَري -: خطب رسول الله ﷺ الناس قبل الفطر بيومين. بمعنى حديث المقرئ.

١٦٢٢ - (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، نا سهل بن يوسف قال: حميدٌ: أَخْبَرَنَا عن الحسن، قال: خطب ابن عباس في آخر رمضان على منبر البصرة، فقال: أخرجوا صدقة صومكم، فكان الناس لم يعلموا. فقال: مَنْ هَا هُنَا من أهل المدينة؟ قوموا إلى إخوانكم فَعَلِّمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، فَرَضَ رسول الله ﷺ هذه الصدقة صاعاً من تمر، أو شعير، أو نصف صاع من قمح، على كل حُرٍّ أو مملوك، ذكرٍ أو أنثى، صغيرٍ أو كبير. فلما قَدِمَ عليٌّ رأى رُخْصَ السَّعَرِ قال: قد أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فلو جعلتموه صاعاً من كل شيء. قال حميد: وكان الحسن يرى صدقة رمضان على مَنْ صَامَ.

٢١ - باب في تعجيل الزكاة

١٦٢٣ - (صحيح) حدثنا الحسن بن الصباح، نا شَبَابَة، عن وَرْقَاء، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: بعث النبي ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة، فمَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ، وخالد بن الوليد، والعباس، فقال رسول الله ﷺ: «مَا يَنْقُمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنْ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ، وَأَمَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَإِنَّكُمْ تَقْطِلُونَهُ خَالِدًا، فَقَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَكَهُ»^(٦) في سبيل الله عز وجل، وأما العباس عمُّ رسول الله ﷺ فهي عليٌّ، ومثلها ثم قال: «أما شعرت أن عمَّ الرجلِ صِنُو الأب»، أو «صِنُو أبيه». [م، خ دون قوله: «أما شعرت...»، وقال: «فهي عليه صدقة ومثلها معها»، وهو الأرجح].

(١) في «نسخة»: «الدَّارِيجِيّ». (منه).

(٢) في «نسخة»: «علي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «علي». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «اعتاده». (منه).

١٦٢٤ - (حسن) حدثنا سعيد بن منصور، نا إسماعيل بن زكريا، عن الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حُجَيْبٍ، عن علي: أن العباس سأل النبي ﷺ في تعجيل الصدقة قبل أن تحلَّ، فرخص له^(١) في ذلك [قال مرة: فأذن له في ذلك]^(٢). قال أبو داود: روى هذا الحديث هُشَيْمٌ، عن منصور بن زاذان، عن الحَكَم، عن الحسن بن مسلم، عن النبي ﷺ، وحديث هُشَيْمٍ أصحُّ.

٢٢ - باب في الزكاة هل تُحمَل من بلد إلى بلد؟

١٦٢٥ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا أبي، أنا إبراهيم بن عطاء مولى عمران بن حُصَيْن، عن أبيه، أن زياداً - أو بعضَ الأمراء - بعثَ عمرانَ بنَ حُصَيْن على الصدقة، فلما رجع قال لعمران: أين المال؟ قال: وللمال أرسلتني؟ أخذناها من حيث كنا نأخذها على عهد رسول الله ﷺ، ووضعناها حيث كنا نضعها على عهد رسول الله ﷺ.

٢٣ - باب مَنْ يُعْطَى من الصدقة، وحَدُّ الغِنَى

١٦٢٦ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن آدم، نا سفيان، عن حَكِيم بن جُبَيْر، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ، جَاءَ [ت] يوم القيامة خُمُوشٌ، أو خُدُوشٌ، أو كُدُوشٌ في وجهه». فقيل: يا رسول الله، وما الغِنَى؟ قال: «خمسون درهماً، أو قيمتها من الذهب». قال يحيى: فقال عبد الله بن عثمان لسفيان: حفظي أن شعبة لا يروي عن حَكِيم بن جُبَيْر، فقال سفيان: فقد حدثناه زُبَيْدٌ، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

١٦٢٧ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بني أسد، أنه قال: نزلت أنا وأهلي ببقيع الغَرْفَد، قال لي أهلي: اذهب إلى رسول الله ﷺ، فسَلْهُ لنا شيئاً نأكله، فجعلوا يذكرون من حاجتهم، فذهبْتُ إلى رسول الله ﷺ، فوجدت عنده رجلاً يسأله، ورسولُ الله ﷺ يقول: «لا أجدُ ما أعطيك» فتولَّى الرجلُ عنه وهو مُغَضَّبٌ، وهو يقول: لَعَمْرِي إنك لتُعْطِي مَنْ شِئْتَ! فقال رسول الله ﷺ: «يغضبُ عليَّ أن لا أجدَ ما أعْطِيهِ، مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ وَلَهُ أُوقِيَّةٌ أو عِدْلُهَا، فقد سألَ إلحافاً». قال الأسدي: فقلت: لَلْفَحَّةُ لنا خيرٌ من أُوقِيَّةٍ - والأُوقِيَّةُ أربعون درهماً - قال: فرجعت ولم أسأله، فقدم على رسول الله ﷺ بعد ذلك شعيرٌ وزبيب، فقسَّمْ لنا منه - أو كما قال - حتى أغنانا الله عز وجل! قال أبو داود: هكذا رواه الثوري كما قال مالك.

١٦٢٨ - (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد وهشام بن عمار قالا: نا عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيَمَةُ أُوقِيَّةٍ فقد ألحف». فقلت: ناقتي الياقوتة هي خير من أُوقِيَّةٍ - قال هشام: خيرٌ من أربعين درهماً - فرجعت، فلم أسأله شيئاً^(٤). زاد هشام في حديثه: وكانت الأوقية على عهد رسول الله ﷺ أربعين درهماً.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

١٦٢٩ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا مسكين، نا محمد بن المُهاجر، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي كبشة السُّلُولِي، نا سهل ابن الحنظلية، قال: قَدِمَ على رسول الله ﷺ عِيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، والأقرعُ بن حابس، فسألاه. فأمر لهما بما سألا، وأمر معاويةَ فكتب لهما بما سألا. فأما الأقرع فأخذ كتابه، فلقه في عمامته وانطلق، وأما عيينة فأخذ كتابه، وأتى النبي ﷺ مكانه، فقال: يا محمد، أتراني حاملاً إلى قومي كتاباً لا أدري ما فيه، كصحيفة المُتَكَمِّس؟! فأخبر معاويةَ بقوله رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «من سأل وعنده ما يُعْنِيهِ فإنما يَسْتَكْثِرُ من النار». وقال الثَّقَلِي في موضع آخر: «من جَمُرِ جهنم». فقالوا: يا رسول الله، وما يُعْنِيهِ؟ وقال الثَّقَلِي في موضع آخر: وما الغنى الذي لا ينبغي معه المسألة؟ قال: «قَدَرُ ما يُعَدِّيهِ وَيُعْشِيهِ»، وقال الثَّقَلِي في موضع آخر: «أن يكون له شِيعَ يوم وليلة، أو ليلة ويوم». وكان حَدَّثَنَا به مختصراً على هذه الألفاظ التي ذُكِرَتْ.

١٦٣٠ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا عبد الله - يعني ابنَ عمر بن غانم - عن عبد الرحمن بن زياد، أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمي، أنه سمع زياد بن الحارث الصَّدَائِيَّ، قال: أتيت رسول الله ﷺ، فبايعته، وذكر^(١) حديثاً طويلاً [قال]: فاتاه رجل فقال: أعطني من الصدقة، فقال له رسول الله ﷺ: «إن الله لم يَرْضَ بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو، فجزأها ثمانية أجزاء، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك».

١٦٣١ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وزهير بن حرب، قالوا: نا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المسكين الذي تَرُدُّه التمرة والتمران، والأكلَّة والأكلتان، ولكن المسكين الذي لا يسأل الناس شيئاً ولا يَقْطُنُون به فيعطونه». [ق].

١٦٣٢ - (صحيح دون قوله: «فذاك المحروم»، فإنه مقطوع من كلام الزهري) حدثنا مُسَدَّدٌ وعُبَيْدُ اللَّهِ بن عمر وأبو كامل - المعنى - قالوا: نا عبد الواحد بن زياد، نا مَعْمَر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، مثله، قال^(٢): «ولكنَّ المسكين المُتَعَفِّفُ - زاد مُسَدَّدٌ في حديثه: ليس له ما يَسْتَغْنِي به - الذي لا يسأل، ولا يُعْلَمُ بحاجته فيُتَصَدَّقَ عليه، فذاك المحروم». ولم يذكر مُسَدَّدٌ: «المُتَعَفِّفُ الذي لا يسأل». قال أبو داود: روى هذا الحديث^(٣) محمد بن ثور وعبدُ الرزاق، عن معمر وجعلا «المحروم» من كلام الزهري [وهو أصح]^(٤). [ق].

١٦٣٣ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عدي بن الخيار، أخبرني رجلان أنهما أتيا النبي ﷺ في حجة الوداع وهو يقسم الصدقة، فسألاه منها، فرفع فينا البصر وخفضه، فرأنا جُلْدَيْن، فقال: «إن شئتما أعطيتكما، ولا حظَّ فيها لغني ولا لقوي مُكْتَسِبٌ».

(١) في «نسخة»: «فذكر». (منه).

(٢) في «نسخة». (من).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

١٦٣٤ - (صحيح) حدثنا عَبدُ بن موسى الأنباري الحُكَلِيُّ، نا إبراهيم - يعني ابن سعد -، [قال]: أخبرني أبي، عن رِيحان بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «لا تَحِلُّ الصدقةُ لغنيٍّ، ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ». قال أبو داود: رواه سفيان، عن سعيد بن إبراهيم، كما قال إبراهيم، ورواه شعبة، عن سعد، قال: «الذي مِرَّةٍ قَوِيٍّ». والأحاديث الأخر عن النبي ﷺ بعضها: «الذي مِرَّةٍ قَوِيٍّ» وبعضها: «الذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ». وقال عطاء بن زهير: إنه لقي عبد الله بن عمرو فقال: إن الصدقة لا تَحِلُّ لقويٍّ، ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ.

٢٤ - باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني

١٦٣٥ - (صحيح بما بعده) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَحِلُّ الصدقةُ لغنيٍّ، إلا لخمسة: لغارٍ في سبيل الله، أو لِعاملٍ عليها، أو لغارم، أو لرجل اشتراها بماله، أو لرجل كان له جارٌ مسكين فتَصَدَّقَ على المسكين فأهداها المسكين للغني».

١٦٣٦ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا مَعْمَر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: ورواه ابن عينة، عن زيد، كما قال مالك. ورواه الثوري، عن زيد قال: حدثني الثُبْتُ عن النبي ﷺ.

١٦٣٧ - (ضعيف)^(١) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا الفَرَزَيَّي، نا سفيان، عن عمرانَ البارقِي، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحِلُّ الصدقةُ لغنيٍّ إلا في سبيل الله، أو ابن السبيل، أو جارٍ فقير يُصَدَّق عليه فيُهْدِي لك أو يدعوك». قال أبو داود: ورواه فِرَاسٌ وابنُ أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ مثله.

٢٥ - باب، كم يُعطى الرجل الواحد من الزكاة؟

١٦٣٨ - (صحيح) حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، نا أبو نُعيم، حدثني سعيد بن عُبيد الطائي، عن بُشير بن يسار، وزعم أن رجلاً من الأنصار يقال له: سَهْل بن أبي حَثْمَة أخبره، أن النبي ﷺ وداه بمئة^(٢) من إبل الصدقة. يعني ديةَ الأنصاري الذي قُتِلَ بخيبر. [ق مطولاً، وسيأتي في (٤٥٢٠)].

٢٦ - باب ما تجوز فيه المسألة

١٦٣٩ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر التَّمَرِيُّ، نا شعبة، عن عبد الملك بن عُمر، عن زيد بن عقبة الفَرَّاري، عن سَمُرَة، عن النبي ﷺ قال: «المسائلُ كُلُّوْحٌ يَكُدُّ بِها الرجل وجهه، فمن شاء أبقى على وجهه، ومن شاء ترك، إلا أن يسأل الرجلُ ذا سلطانٍ، أو في أمرٍ لا يجدُ منه بُلْداً».

(١) قال الشيخ في التخريج المطول للضعيف سنن أبي داود (١٠/١٢٥ رقم ٢٩٠): «إسناده ضعيف، لأن عطية - وهو العوفي - لا يحتج بحديثه. والحديث صحيح من طرق أخرى عن أبي سعيد نحوه، دون ذكر ابن السبيل، وهو في الكتاب الآخر برقم (١٤٤٥)».

(٢) في «نسخة»: «مئة». (منه).

١٦٤٠ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا حماد بن زيد، عن هارون بن رثاب^(١)، حدثني كِنانة بن نُعَيْم العَدَوِي، عن قَبِيصة بن مُخَارِق الهَلَالِي، قال: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَقِمِ يَا قَبِيصَةُ حَتَّى تَأْتِيَا الصَّدَقَةَ، فَأَمُرَّ لَكَ بِهَا». ثُمَّ قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ، إِنْ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدِي ثَلَاثَةٍ: رَجُلٍ تَحْمَلُ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ، فَسَأَلَ حَتَّى يُصْبِيَهَا، ثُمَّ يُمْسِكُ. وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ فَاجْتَا حَتَّى مَالَهُ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ، فَسَأَلَ حَتَّى يُصْبِيَبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ^(٢): سِدَاداً مِنْ عَيْشٍ -، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةً مِنْ ذَوِي الْحِجْبَى مِنْ قَوْمِهِ: قَدْ أَصَابَتْ فَلَانًا فَالْفَاقَةُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ فَسَأَلَ حَتَّى يُصْبِيَبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ - أَوْ سِدَاداً مِنْ عَيْشٍ - ثُمَّ يُمْسِكُ. وَمَا سِوَاهُنِ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُخْتُ، يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُخْتاً». [م].

١٦٤١ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا عيسى بن يونس، عن الأخضر بن عجلان، عن أبي بكر الحنفي، عن أنس بن مالك، أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله، فقال: «أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ؟» قال: بلى، جَلَسْتُ: نَلَسْتُ بَعْضُهُ وَنَبَسْتُ بَعْضُهُ، وَقَعَبْتُ نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: «اِثْنِي بِهِمَا»، قَالَ: فَأَتَاهُ بِهِمَا. فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ [وَقَالَ^(٣)]: «مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ؟» قَالَ رَجُلٌ: أَنَا أَخَذَهُمَا بِدَرَاهِمٍ، قَالَ: «مَنْ يَزِيدُ عَلَى دَرَاهِمٍ؟» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ رَجُلٌ: «أَنَا أَخَذَهُمَا بِدَرَاهِمِينَ» فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ، وَأَخَذَ الدَّرَاهِمِينَ فَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِيَّ، وَقَالَ: «اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَاماً، فَأَنْبِذْهُ إِلَى أَهْلِكَ، وَاشْتَرِ بِالْآخَرِ قُدُوماً فَأَتْنِي بِهِ» فَأَتَاهُ بِهِ، فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُوداً بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اذْهَبْ فَاحْتِطِبْ وَبِعْ، وَلَا أَرَيْتَكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْماً». فَذَهَبَ الرَّجُلُ يَحْتِطِبُ وَيَبِيعُ، فَجَاءَ، وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ، فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْباً، وَبِبَعْضِهَا طَعَاماً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسْأَلَةَ نَكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنْ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لثَلَاثَةٍ: لَذِي فَقْرٍ مُذْقِعٍ، أَوْ لَذِي غُرْمٍ مُفْطَعٍ، أَوْ لَذِي دَمٍ مُوجِعٍ»^(٤).

٢٧ - باب كراهية المسألة

١٦٤٢ - (صحيح) حدثنا هشام بن عمار، نا الوليد، نا سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة - يعني ابن يزيد -، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي مسلم الخولاني، حدثني الحبيب الأمين - أما هو إليّ فحبيب، وأما هو عندي فأمين - عوف بن مالك، قال: كنا عند رسول الله ﷺ سبعة، أو ثمانية، أو تسعة، فقال: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟»^(٥) - وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةِ - قلنا: قد بايعناك، حتى قالها ثلاثاً، وَبَسَطْنَا^(٦) أَيْدِينَا فَبَايَعَنَا [ه] فقال قائل: يا رسول الله، إنا قد بايعناك، فعلام نبايعك؟ قال: «أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَتُصَلُّوا الصَّلَاةَ الْخَمِينَ، وَتَسْمَعُوا وَتَطِيعُوا»

(١) في (الهندية): «رباب»، وهو خطأ.

(٢) في «نسخة» (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقال» - (منه).

(٤) صحح الشيخ «إِنْ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ...» إِلَى آخِرِهِ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٨٣٤) وَقَالَ عَنْهُ: «صَحِيحٌ لَغَيْرِهِ، وَلِذَا ذَكَرَهُ فِي «ضَعِيفِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٥٠١) دُونَ هَذِهِ الْقِطْعَةِ، وَقَالَ فِي الْهَامِشِ عَنْهَا: «تَمَامُ الْحَدِيثِ ثَابِتٌ».

(٥) لَيْسَتْ فِي (الْهِنْدِيَّةِ) وَالصَّوَابُ حَذْفُهَا.

(٦) فِي «نَسْخَةِ»: «فَبَسَطْنَا».

وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً، قَالَ: «وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئاً»، قَالَ: فَلَقَدْ كَانَ بَعْضُ أَوْلَئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُهُ، فَمَا ^(١) يَسْأَلُ أَحَدًا أَنْ يَنَاولَهُ إِيَّاهُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدِيثُ هِشَامٍ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا سَعِيدٌ. [م].

١٦٤٣ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ، نَا أَبِي، نَاشِعَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ثَوْبَانَ - قَالَ: وَكَانَ ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَكْفَّلَ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئاً فَاتَّكَفَّلُ ^(٢) لَهُ بِالْجَنَّةِ؟»، فَقَالَ ثَوْبَانُ: أَنَا، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئاً.

٢٨ - بَابُ فِيِ الْاسْتِعْفَافِ

١٦٤٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى إِذَا نَقَدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَذْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفِّهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ». [ق].

١٦٤٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، ح، وَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ أَبُو مَرْوَانَ، نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ - وَهَذَا حَدِيثُهُ - عَنْ بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَانْزَلْهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدِّ فَاقَتَهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغَنَى: إِمَّا بِمَوْتٍ عَاجِلٍ، أَوْ غِنًى عَاجِلٍ».

١٦٤٦ - (ضعيف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رِبْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ، عَنْ ابْنِ الْفَرَّاسِيِّ، أَنَّ الْفَرَّاسِيَّ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَسْأَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا، وَإِنْ كُنْتَ سَائِلًا لَا بَدَّ فَسَلِ ^(٣) الصَّالِحِينَ».

١٦٤٧ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، نَا لَيْثٌ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْهَا وَأَدَيْتُهَا إِلَيْهِ أَمَرَ لِي بِعُمَالَةٍ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ، وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ، قَالَ: خُذْ مَا أُعْطَيْتَ، فَإِنِّي قَدْ عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَمَلْنِي، فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئاً مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ، فَكُلْ وَتَصَلِّقْ». [ق].

١٦٤٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَقُّفَ مِنْهَا وَالْمَسْأَلَةَ: «الْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَالْيَدِ الْعُلْيَا الْمُتَعَفِّفَةُ، وَقَالَ أَكْثَرُهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ: الْيَدِ الْعُلْيَا الْمُتَعَفِّفَةُ، وَقَالَ وَاحِدٌ عَنْ حَمَادٍ: الْمُتَعَفِّفَةُ. [ق]، وَرَوَاةُ «الْمُتَعَفِّفَةُ» شَاذَةٌ.

(١) فِي «نَسَخَةٍ»: «فَلَا».

(٢) فِي «نَسَخَةٍ»: «وَأَتَّكَفَّلُ»، وَفِي «نَسَخَةٍ»: «أَتَّكَفَّلُ». (مَنْه).

(٣) فِي «نَسَخَةٍ»: «وَإِنْ كُنْتَ لَا بَدَّ سَائِلًا» (مَنْه).

(٤) فِي «نَسَخَةٍ»: «فَقَالَ». (مَنْه).

١٦٤٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبيدة بن حُميد التَّيْمِي، حدثني أبو الرَّغْرَاء، عن أبي الأحوص، عن أبيه مالك بن نَضْلَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيدي ثلاثة: فید الله العليا، وید المُعْطِي التي تليها، وید السائل السفلي، فأعطِ الفضل، ولا تَعْرِزْ عن نفسك».

٢٩ - باب الصدقة على بني هاشم

١٦٥٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي رافع، عن أبي رافع، أن النبي ﷺ بعث رجلاً على الصدقة من بني مخزوم، فقال لأبي رافع: اضْحَبْني فإنك تصيب منها، قال: حتى آتِيَ النبي ﷺ فأسأله، فأتاه فسأله؟ فقال: «مولى القوم من أنفسهم، وإنما لا تَحُلُّ لنا الصدقة».

١٦٥١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم - المعنى - قالوا: نا حماد، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يمرُّ بالتمرّة العائرة، فما يمنعه من أخذها إلا مخافة أن تكون صدقة.

١٦٥٢ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا أبي، عن خالد بن قيس، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ وجد تمرّة فقال: «لولا أنني أخاف أن تكون صدقة لأكلتها». قال أبو داود: رواه هشام عن قتادة هكذا. [م].

١٦٥٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن عُبيد المُحَارِبِي، نا محمد بن فضَّيل، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن كُريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: بعثني أبي إلى النبي ﷺ في إبلٍ أعطاه إياه من الصدقة.

١٦٥٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة، قالوا: نا محمد - هو ابن أبي عبيدة -، عن أبيه، عن الأعمش، عن سالم، عن كُريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس، نحوه، زاد: أبي ^(١) يُدِلُّها له ^(٢).

٣٠ - باب الفقير يُهدي للغني من الصدقة

١٦٥٥ - (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، أنا ^(٣) شعبة، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ أُتِيَ بلحم، قال: «ما هذا؟» قالوا شيء تُصَدِّقُ به على بَريرة، فقال ^(٤): «هو لها صدقة، ولنا هدية». [ق].

٣١ - باب من تصدَّق بصدقة ثم ورثها

١٦٥٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، نا زهير، نا عبد الله بن عطاء، عن عبد الله بن بُرَيْدة، عن أبيه بُرَيْدة، أن امرأة أتت رسول الله ﷺ، فقالت: كنت تصدقتُ على أُمِّي بوليدة، وإنها ماتت وتركتُ تلك الوليدة، قال: «قد وَجِبَ أجرك، ورجعتُ إليك في الميراث». [م بزيادة قضيتين أُخريين، وسيأتي كذلك (٢٨٧٧)].

٣٢ - باب في حقوق المال

١٦٥٧ - (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا أبو عَوانة، عن عاصم بن أبي الجُود، عن شقيق، عن عبد الله، قال: كنا نَعُدُّ الماعون على عهد رسول الله ﷺ عارية الدَّلْوِ والقِدْر.

(١) في «نسخة»: «أبي». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).

١٦٥٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سُهَيْل بن أَبِي صالح، عن أَبِيهِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ صَاحِبٍ كُنْزٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهُ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبْهُهُ وَجَنْبُهُ وَظَهْرُهُ، حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ [تعالى] بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ. وَمَا مِنْ صَاحِبٍ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْفَرُ مَا كَانَتْ، فَيُطْبَخُ لَهَا بِقَاعٌ قَرْقَرٌ فَتَنْطَعُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَنْطَوُّهُ بِأُظْلَافِهَا لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ، كُلَّمَا مَضَتْ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ. وَمَا مِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْفَرُ مَا كَانَتْ، فَيُطْبَخُ لَهَا بِقَاعٌ قَرْقَرٌ، فَتَنْطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا، كُلَّمَا مَضَتْ [عليه] أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ [تعالى] بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ». [م، خ مختصراً].

١٦٥٩ - (صحيح) حدثنا جعفر بن مسافر، نا ابن أَبِي فُذَيْك، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أَبِي صالح، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النَبِيِّ ﷺ نحوه، قَالَ فِي قِصَّةِ الْإِبِلِ بَعْدَ قَوْلِهِ: «لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا» قَالَ: «وَمِنْ حَقِّهَا حَلْبُهَا يَوْمَ وُورِهَا». [م، خ مختصراً].

١٦٦٠ - (حسن بما بعده)^(١) حدثنا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون، أنا شُعْبَةُ، عن قتادة، عن أَبِي عَمْرِو الغُدَّانِي، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ. فَقَالَ لَهُ: - يَعْنِي لِأَبِي هُرَيْرَةَ -: فَمَا حَقُّ الْإِبِلِ؟ قَالَ: تُعْطَى الْكَرِيمَةُ، وَتَمْنَحُ الْغَزِيرَةُ، وَتُقْفَرُ الظُّهْرُ، وَتُطْرَقُ الْفَحْلُ، وَتَسْقَى اللَّبَنَ.

١٦٦١ - (صحيح) حدثنا يحيى بن خَلْفٍ، نا أَبُو عَاصِمٍ، عن ابن جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ الْإِبِلِ؟ فَذَكَرَ نَحْوَهُ، زَادَ: «وإِعَارَةُ دَلْوِهَا». [م، جابر].

١٦٦٢ - (صحيح) حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحَرَّانِي، حدثني محمد بن سَلَمَةَ، عن محمد بن إِسْحَاقَ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، عن عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مِنْ كُلِّ جَاذٍ^(٢) عَشْرَةَ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ يَقْنُو يُعَلَّقُ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَسَاكِينِ.

١٦٦٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبد الله الخُزَاعِي وموسى بن إسماعيل، قالا: نا أَبُو الْأَشْهَبِ، عن أَبِي نَضْرَةَ، عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَضْرِبُهَا يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعْبُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَعْبُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ» حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ [مَنَا]^(٣) فِي الْفَضْلِ. [م].

١٦٦٤ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أَبِي شَيْبَةَ، نا يحيى بن يَعْلَى الْمُحَارِبِيُّ، نا أَبِي، نا غِيْلَانُ، عن جعفر بن إِيَّاسَ، عن مجاهد، عن ابن عباس قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ» قَالَ: كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى

(١) فِي التَّخْرِيجِ الْمَطُولِ لـ «صحيح سنن أبي داود» (٣٥٨/٥) رقم (١٤٦٣): «صحيح بما قبله وبما بعده».

(٢) فِي «نسخة»: «جاذ». (منه).

(٣) فِي «نسخة». (منه).

المسلمين، فقال عمر [رضي الله عنه]: أنا أفرجُ عنكم، [فانطلقوا فقالوا]^(١): يا نبيَّ الله إنه كَبُرَ على أصحابك هذه الآية، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطَيَّبَ ما بقي من أموالكم، وإنما فرض الموارث لتكون لمن بعدكم» قال: فكَبُرَ عمر. ثم قال له: «ألا أخبرك بخير ما يَكْنِزُ المرء؟ المرأة الصالحة: إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته».

٣٣- باب حق السائل

١٦٦٥ - (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، نا^(٢) سفيان، نا مصعب بن محمد بن شُرَحْبِيلَ، حدثني يعلى بن أبي يحيى، عن فاطمة بنت حسين، عن حسين بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «للسائل حق وإن جاء على فرس».

١٦٦٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن رافع، نا يحيى بن آدم، نا زهير، عن شيخ - قال: رأيت سفيان عنده - عن فاطمة بنت حسين، عن أبيها، عن علي، عن النبي ﷺ، مثله.

١٦٦٧ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الرحمن بن بُجَيد، عن جدته أم بُجَيد - وكانت ممن بايع رسول الله ﷺ - أنها قالت له: يا رسول الله [صلى الله عليك]^(٣)، إن المسكين ليقوم على بابي، فما أجد له شيئاً أعطيه إياه؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «إن لم تجدي له^(٤) شيئاً تُعْطِيه إياه إلا ظُلْفاً مُخَرَقاً فادفعه إليه في يده».

٣٤- باب الصدقة على أهل الذمة

١٦٦٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، أنا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء قالت: قدمت عليَّ أمي راغبة في عهد قريش، وهي راغبة مشركة، فقلت: يا رسول الله، إن أمي قدمت عليَّ وهي راغبة مشركة أفأصلها؟ قال: «نعم، فصلي أمك». [ق].

٣٥- باب ما لا يجوز منعه

١٦٦٩ - (ضعيف) حدثنا عُبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا كَهْمَسٌ، عن سَيَّار بن منظور - رجل من بني فزارة - عن أبيه، عن امرأة يقال لها بُهَيْسَة، عن أبيها، قالت: استأذن أبي النبي ﷺ فدخل بينه وبين قميصه فجعل يُقبِّلُ ويلتزم، ثم قال: يا رسول الله، ما الشيء الذي لا يحلُّ منعه؟ قال: «الماء» قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: «الملح» قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحلُّ منعه؟ قال: «أن تفعلَ الخيرَ خيرَ لك».

(١) في «نسخة»: «فانطلق فقال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٣٦- باب المسألة في المساجد

١٦٧٠ - (ضعيف) حدثنا بشر بن آدم، نا عبد الله بن بكر السهمي، نا مبارك بن فضالة، عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «هل فيكم (١) أحدٌ أطعم اليوم مسكيناً؟» فقال أبو بكر [رضي الله عنه]: دخلت المسجد، فإذا أنا بسائل يسأل، فوجدت كسرة خبز في يد عبد الرحمن، فأخذتها منه فدفعتها إليه. [وهو صحيح دون قصة السائل: م].

٣٧- باب كراهية المسألة بوجه الله عز وجل

١٦٧١ - (ضعيف) حدثنا أبو العباس القلوزي، نا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن سليمان بن معاذ التميمي (٢)، نا ابن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يسأل بوجه الله إلا الجنة».

٣٨- باب عطية من سأل بالله عز وجل

١٦٧٢ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من استعاذ بالله فأعينوه، ومن سأل بالله فأعطوه، ومن دعاكم فأجيبوه، ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوا به فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه».

٣٩- باب الرجل يخرج من ماله

١٦٧٣ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كنا عند رسول الله ﷺ [إذ جاءه] (٣) رجل بمثل بيضة من ذهب، فقال: يا رسول الله، أصبت هذه من معدن، فخذها فهي صدقة ما أملك غيرها، فأعرض عنه رسول الله ﷺ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك، فأعرض عنه، ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر فأعرض عنه [رسول الله ﷺ] (٤)، ثم أتاه من خلفه، فأخذها رسول الله ﷺ فحذفه (٥) بها، فلو أصابته لأوجعته، أو لعقرته، فقال رسول الله ﷺ: «يأتي أحدكم بما يملك فيقول: هذه صدقة، ثم يقعد يستكف الناس! خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى». [إنما يصح منه جملة: «خير الصدقة...»، انظر حديث أبي هريرة الآتي].

١٦٧٤ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن إدريس، عن ابن إسحاق، بإسناده ومعناه، زاد: «خذنا مالك، لا حاجة لنا به!».

١٦٧٥ - (حسن) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا سفيان، عن ابن عجلان، عن عياض بن عبد الله بن سعد، سمع أبا سعيد الخدري يقول: دخل رجل المسجد، فأمر النبي ﷺ الناس أن يطرحوا ثياباً، فطرحوا، فأمر له منها

(١) في «نسخة»: «منكم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «التميمي». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فحذف». (منه).

بثوبين، ثم حثَّ على الصدقة، فجاء فطرح أحد الثوبين، فصاح به، وقال: «خُذْ ثوبك».

١٦٧٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غِنًى، أَوْ تُصَلِّقَ بِهِ عَنْ ظَهْرٍ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ». [خ].

٤٠ - باب في الرخصة في ذلك

١٦٧٧ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن مَوْهَبِ الرَّمْلِي، قالوا: نا الليث، عن أبي الزبير، عن يحيى بن جَعْدَةَ، عن أبي هريرة أنه قال: يا رسول الله، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قال: «جَهْدُ الْمُقِلِّ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

١٦٧٨ - (حسن) حدثنا أحمد بن صالح وعثمان بن أبي شيبة - وهذا حديثه - قالوا: نا الفضل بن دكين، نا هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] يقول: أمرنا رسول الله ﷺ يوماً^(١) أن نتصدق، فوافق ذلك مالاً عندي، فقلت: اليومَ أُسَبِّقُ أبا بكرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يوماً، فجئتُ بنصف مالي، فقال رسول الله ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» فقلت^(٢): مثله، قال: وأتى أبو بكرٍ [رضي الله عنه] بكلِّ ما عنده، فقال له رسول الله ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» قال^(٣): أَبْقَيْتُ لَهُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ! قلت: لا أَسَابِقُكَ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا.

٤١ - باب في فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ

١٦٧٩ - (حسن) حدثنا محمد بن كثير، نا هَمَّام، عن قتادة، عن سعيد، أن سعداً أتى النَّبِيَّ ﷺ فقال: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قال: «الماء».

١٦٨٠ - (حسن)^(٤) حدثنا محمد بن عبد الرحيم، نا محمد بن عَزْرَةَ، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيَّب والحسين، عن سعد بن عُبَّادَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، نحوه.

١٦٨١ - (حسن) حدثنا محمد بن كثير، أنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن رجل، عن سعد بن عُبَّادَةَ، أنه قال: يا رسول الله، إِنْ أُمِّ سَعْدٍ مَاتَتْ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قال: «الماء» قال: فحفر بئراً، وقال: هذه لأم سعد.

١٦٨٢ - (ضعيف) حدثنا علي بن حسين بن إبراهيم بن إشكاب، نا أبو بدر، نا أبو خالد - الذي كان ينزل في بني دالان - عن نُبَيْح، عن أبي سعيد، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِنَّمَا مُسْلِمٌ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا مُسْلِمٌ أَطْعَمَ مُسْلِمًا عَلَى جَوْعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا مُسْلِمٌ سَقَى مُسْلِمًا عَلَى ظَمَأٍ سَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَحِيقِ الْمُخْتَوَمِ».

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قلت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٤) لا حكم له في الطبعة السابقة. وهذا الحكم مأخوذ من التخريج المطول لصحيح سنن أبي داود (٣٦٧/٥ رقم ١٤٧٥) وحكم الشيخ عليه في «صحيح موارد الظمان» (١/ ٣٧١ رقم ٨٥٨) بأنه حسن لغيره وهو كذلك في «صحيح الترغيب والترهيب» (٩٦٢) وكذا الذي بعده.

٤٢ - باب في المنيحة^(١)

١٦٨٣ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، قال: أخبرنا إسرائيل، ح، وحدثنا مُسَدَّد، نا عيسى - وهذا حديث مُسَدَّد، وهو أنتم - عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي كَبْشَةَ السَّلُولِي، قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «أربعون خصلة أعلاهنَّ مَنِيحَةُ العَنَزِ، ما يعمل رجل^(٢) بخصلةٍ منها رجاءَ ثوابها، وتصديقَ موعودها إلا أدخله الله بها الجنة». قال أبو داد [و] في حديث مُسَدَّد: قال حسان: فعدَدْنَا ما دون مَنِيحَةِ العَنَزِ من رَدِّ السلام، وتشميتِ العاطس، وإماطةِ الأذى عن الطريق، ونحوه، فما استطعنا أن نبلغ [خمسَ عشرة]^(٣) خصلة. [خ].

٤٣ - باب أجر الخازن

١٦٨٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء - المعنى واحد^(٤) - [قالا]: نا أبو أسامة، عن بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، عن أبي بُردة، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الخازنَ الأمينَ الذي يُعْطِي ما أُمِرَ به كاملاً مُؤَفَّرًا طيبةً به نفسه، حتى يدفعه إلى الذي أُمِرَ له به: أحَدُ المتصدِّقين». [ق].

٤٤ - باب المرأة تصدِّق من بيت زوجها

١٦٨٥ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا أبو عَوَانة، عن منصور، عن شَقِيق، عن مسروق، عن عائشة [رضي الله عنها]، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غيرَ مُفسدة، كان لها أجرٌ ما أنفقت، ولزوجها أجرٌ ما اكتسب، ولخازنه مثلُ ذلك، لا يَنْقُصُ بعضُهم أجرَ بعض». [ق].

١٦٨٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن سَوَّار المصري، نا عبد السلام بن حرب، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جُبَيْر بن حيه، عن سَعْد قال: لما بايع رسول الله ﷺ النساءَ قَامَتِ امرأةٌ جلييلةٌ كأنها من نساءِ مُضَرَ، فقالت: يا [نبيَّ الله]^(٥)، إنا كلُّ على آبائنا وأبنائنا - قال^(٦) أبو داود: وأرى فيه: وأزواجنا - فما يَحِلُّ لنا من أموالهم؟ قال: «الرَّطْبُ نَأْكُلُهُ وَتُهْدِيهِ». قال أبو داود: الرَّطْبُ: الخبز^(٧)، والبَقْلُ، والرَّطْبُ. قال أبو داود: وكذا رواه الثوري، عن يونس.

١٦٨٧ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن هَمَّام بن مُنْبَه، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنفقت المرأة من كَسْبِ زوجها من^(٨) غيرِ أمره فلها نصفُ أجره». [ق].

(١) في «نسخة»: «المنحة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عبد». (منه).

(٣) في (الهندية): «خمسَ عشرة»، وهو خطأ.

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٧) في «نسخة»: «نحو الخبز». (منه).

(٨) في «نسخة»: «عن». (منه).

١٦٨٨ - (صحيح موقوف) حدثنا محمد بن سوار المصري، نا عبدة، عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي هريرة: في المرأة تصدق من بيت زوجها؟ قال: لا، إلا من قوتها، والأجر بينهما، ولا يحل لها أن تصدق من مال زوجها إلا بإذنه. قال أبو داود: هذا يضعف حديث همام.

٤٥ - باب في صلة الرحم

١٦٨٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد هو ابن سلمة^(١)، عن ثابت، عن أنس، قال: لما نزلت ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قال أبو طلحة: يا رسول الله أرى ربنا يسألنا من أموالنا، فإني^(٢) أشهدك أني قد جعلت أرضي بأرنياء له، فقال له^(٣) رسول الله ﷺ: «اجعلها في قرابتك» فقسما بين حسان بن ثابت، وأبي بن كعب [م، خ نحوه].

١٦٩٠ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، عن عبدة، عن محمد بن إسحاق، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: كانت لي جارية فأعتقتها، فدخل علي النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «آجرك الله، أما إنك لو كنت أعطيتها^(٤) أخوالك كان أعظم لأجرك». [ق].

١٦٩١ - (حسن) حدثنا محمد بن كثير، نا سفيان، عن محمد بن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة، قال: أمر النبي ﷺ بالصدقة، فقال رجل: يا رسول الله، عندي دينار، قال^(٥): «تصدق به على نفسك» قال عندي آخر، قال: «تصدق به على ولدك» قال: عندي آخر، قال: «تصدق به على زوجتك» - أو قال^(٦): «زوجك» - قال: عندي آخر، قال: «تصدق به على خادمك» قال: عندي آخر، قال: «أنت أبصر»^(٧).

١٦٩٢ - (حسن) حدثنا محمد بن كثير، نا سفيان، نا أبو إسحاق، عن وهب بن جابر الخثياني، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت».

١٦٩٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح ويعقوب بن كعب - وهذا حديثه - قال: نا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن الزهري، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سره أن يسط عليه في رزقه، ويُسأ في أثره، فليصل رحمه» [ق].

١٦٩٤ - (صحيح) حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة قال: نا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عبد الرحمن بن عوف، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: أنا الرحمن، وهي الرحم، شقق لها اسماً من اسمي، من وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته».

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «إني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «إني». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أعطيتها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) انظر «صحيح موارد الظمان» (رقم ٨٢٨-٨٣٠)، «الإرواء» (٣/٨٠٤/٨٩٥).

١٦٩٥ - (صحيح) ^(١) حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني، نا عبد الرزاق، نا مَعْمَر، عن الزهري، حدثني أبو سلمة، أنَّ الرَّدَادَ اللَّيْثِيَّ أَخْبَرَهُ، عن عبد الرحمن بن عوف، أنه سمع رسول الله ﷺ، بمعناه.

١٦٩٦ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا سفيان، عن الزهري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم، عن أبيه، يبلغُ به النبي ﷺ، قال: «لا يدخلُ الجنةَ قاطعٌ» ^(٢). [ق].

١٦٩٧ - (صحيح) حدثنا ابن كثير، أنا سفيان، عن الأعمش والحسن بن عمرو وفطر، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، - قال سفيان: ولم يرفعه سليمان إلى النبي ﷺ ورفعهُ فطر والحسن -، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الواصلُ بالمكافئ، ولكن الواصل [هو] الذي إذا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وصلَّها». [خ].

٤٦ - باب في الشُّحِّ

١٦٩٨ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن الحارث، عن أبي كثير، عن عبد الله بن عمرو، قال: خطب رسول الله ﷺ فقال: «إياكم والشُّحُّ، فإنما هلك من كان قبلكم بالشُّحِّ، أمرهم بالبخل فَبَخِلُوا، وأمرهم بالقطيعة فَقَطَعُوا، وأمرهم بالفُجور فَفَجَرُوا».

١٦٩٩ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا إسماعيل، أنا أيوب، نا عبد الله بن أبي مُليكة، حدثني أسماء بنت أبي بكر، قالت: قلت: يا رسول الله، ما لي شيءٌ إلا ما أدخل عليَّ الزبير بيته، أفأعطي منه؟ قال: «أعطي ولا تؤكبي فيوكي عليك». [ق].

١٧٠٠ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا إسماعيل، أنا أيوب، عن عبد الله بن أبي مُليكة، عن عائشة أنها ذكرتِ عِدَّةً من مساكين - قال أبو داود: وقال غيره: أو عِدَّةٌ من صدقة - فقال لها رسول الله ﷺ: «أعطي ولا تُخصِي فيُخصي عليك» [هذا آخر كتاب الزكاة] ^(٣).

(١) لا حكم له في الطبعة السابقة، وأخذنا حكمه من التخريج المطول لـ «سنن أبي داود» (٣٧٨/٥ رقم ١٤٨٧) و «صحيح موارد الظمان» (رقم ٢٠٣٣)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب» (رقم ٢٥٢٨): «صحيح لغيره».

(٢) في «نسخة»: «قاطع رحم». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

٤ - كتاب اللقطة

[١ - بَابُ التَّعْرِيفِ بِاللُّقْطَةِ]

١٧٠١ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، قال: غزوت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة، فوجدت سوطاً، فقالا لي: اطرّحه، فقلت: لا، ولكن إن وجدت صاحبه وإلا استمتعت به، قال: فحججبت، فمررت على المدينة، فسألت أبي بن كعب، فقال: وجدت صرةً فيها مئة دينار فأتيت النبي ﷺ فقال: «عرفها حولاً» فعرفتها حولاً، [ثم أتيتها]^(١)، فقال: «عرفها حولاً» فعرفتها حولاً ثم أتيتها، فقال: «عرفها حولاً» فعرفتها حولاً ثم أتيتها فقلت: لم أجد من يعرفها، فقال: «احفظ عددها ووعاءها ووكاءها، فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها». و^(٢) قال: [و]^(٣) لا أدري: أثلثاً قال: «عرفها» أو مرة واحدة؟. [ق].

١٧٠٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن شعبة، بمعناه، قال: «عرفها حولاً» قال: ثلاث مرار، قال: فلا أدري قال له ذلك في سنة أو في ثلاث سنين؟. [ق].

١٧٠٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا سلمة بن كهيل، بإسناده ومعناه، قال في التعريف [قال: عامين]^(٤) أو ثلاثة، وقال: «اعرف عددها ووعاءها ووكاءها»، زاد: «فإن جاء صاحبها فعرف عددها ووكاءها فادفعها إليه». [قال أبو داود: ليس يقول هذه الكلمة إلا حماد في هذا الحديث، يعني «عرف عددها»]^(٥). [والمعتمد التعريف سنة واحدة، كما في حديث زيد بن خالد الآتي بعده].

١٧٠٤ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا إسماعيل بن جعفر، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيد مولى المُنْبِث، عن زيد بن خالد الجهني، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن اللقطة، فقال: «عرفها سنة، ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استتق بها، فإن جاء ربُّها فأدِّها إليه» فقال: يا رسول الله فضالة الغنم؟ فقال: «خذها، فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب» قال: يا رسول الله فضالة الإبل؟ فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرَّت وجنتاه، أو اخمرَّ وجهه، وقال: «ما لك ولها؟ معها جذاؤها وسقاؤها حتى يأتيها ربُّها». [ق].

١٧٠٥ - (صحيح) حدثنا ابن السرح، نا^(٦) ابن وهب، أخبرني مالك، بإسناده ومعناه، زاد: «سقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر» ولم يقل «خذها» في ضالة الشاء، وقال في اللقطة: «عرفها سنة، فإن جاء صاحبها وإلا فشانك بها» ولم يذكر «استتق». قال أبو داود: رواه الثوري وسليمان بن بلال وحماد بن سلمة عن ربيعة مثله، لم يقولوا: «خذها». [م].

(١) في «نسخة»: «ثم أتيتها فقلت: لم أجد من يعرفها». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «في عامين». (منه).

(٥) في «نسخة»: (منه).

(٦) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

١٧٠٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن رافع وهارون بن عبد الله، المعنى، قالاً: نا ابن أبي فديك، عن الضحاك - يعني ابن عثمان - عن بُسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني، أن رسول الله ﷺ سئل عن اللقطة، فقال: «عرفها سنة، فإن جاء باغيها فأدّها إليه، وإلا فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلّها، فإن جاء باغيها فأدّها إليه». [م وفي إسناده زيادة: عن أبي النضر، عن بُسر، وهو الصواب].

١٧٠٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حفص، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن عباد بن إسحاق، عن عبد الله بن يزيد، عن أبيه يزيد مولى المنبث، عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: سئل رسول الله ﷺ، فذكر نحو^(١) حديث ربيعة، قال: وسئل عن اللقطة فقال: «تعرّفها حولاً، فإن جاء صاحبها فدفعها إليه، وإلا عرفت وكاءها وعفاصها، ثم أقبضها^(٢) في مالك، فإن جاء صاحبها فادفعها^(٣) إليه».

١٧٠٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد وربيع، بإسناد قتيبة ومعناه، [وزاد فيه: «فإن جاء باغيها فعرف عفاصها وعددها فادفعها إليه»] [الزيادة عند (خ) من حديث زيد، و (م) عن أبي].

(حسن) وقال حماد أيضاً عن عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ مثله. قال أبو داود: وهذه الزيادة التي زاد حماد بن سلمة في حديث سلمة بن كهيل ويحيى بن سعيد وعبيد الله [بن عمر - رضي الله عنه-]^(٤) وربيع «إن جاء صاحبها فعرف عفاصها ووكاءها فادفعها إليه»: ليست بمحفوظة «فعرف عفاصها ووكاءها».

(صحيح) وحديث عتبة بن سويد، عن أبيه، عن النبي ﷺ أيضاً قال: «عرفها سنة».

(صحيح) وحديث عمر بن الخطاب أيضاً عن النبي ﷺ قال: «عرفها سنة».

١٧٠٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا خالد - يعني الطحان -، ح، وحدثنا موسى - يعني ابن إسماعيل - نا وهيب - [يعني ابن خالد]^(٥) -، المعنى، عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء، عن مطرف - يعني: ابن عبد الله - عن عياض بن حمار قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَجَدَ لَقْطَةً فَلْيَسْهَدْ ذَا عَدْلٍ، أَوْ ذَوِي عَدْلٍ، وَلَا يَكْتُم، وَلَا يُغَيِّب، فَإِنْ وَجَدَ صَاحِبَهَا فَلْيَرْدْهَا عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

١٧١٠ - (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن الثمر المعلق؟ فقال: «من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبث: فلا شيء عليه، ومن خرج بشيء منه: فعليه غرامة مثليه والعقوبة، ومن سرق منه شيئاً بعد أن يؤويه الجربن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أفضتها» وفي «نسخة»: «أفضها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فدفعتها». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

فبلغ ثمن المِجَنّ: فعليه القطع» وذكر في ضالة الغنم والإبل^(١) كما ذكره غيره. قال: وسئل عن اللقطة فقال: «ما كان منها في طريق^(٢) الميتاء [أو القرية]^(٣) الجامعة فعرفها سنة، فإن جاء طالبها^(٤) فادفعها إليه، فإن^(٥) لم يأت فهي لك، وما كان في الخراب - يعني - ففيها وفي الركاز الخمس».

١٧١١ - (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو أسامة، عن الوليد - يعني ابن كثير - حدثني عمرو بن شعيب، بإسناده، بهذا، قال في ضالة الشاء: قال: «فاجمعها».

١٧١٢ - (حسن) حدثنا مُسَدَّد، نا أبو عَوانة، عن عبيد الله بن الأحنس، عن عمرو بن شعيب، بهذا بإسناده، وقال في ضالة الغنم: «لك أو لأخيك أو للذئب، خذها قط». وكذا قال فيه أيوب ويعقوب بن عطاء، عن عمرو بن شعيب، عن النبي ﷺ قال: «فخذها».

١٧١٣ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح، وحدثنا ابن العلاء، نا ابن إدريس، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، بهذا، [و] قال في ضالة الشاء: «فاجمعها حتى يأتيتها باغيها».

١٧١٤ - (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، نا عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، عن عبيد الله بن مِقْسَم، حدثني عن رجل، عن أبي سعيد الخدري: أن علي بن أبي طالب وجد ديناراً، فأتى به فاطمة، فسألت^(٦) عنه رسول الله ﷺ فقال: «هو رزق الله [عز وجل]»، فأكل منه رسول الله ﷺ وأكل عليّ وفاطمة، فلما كان بعد ذلك أتته امرأة تشد الدينار فقال النبي ﷺ: «يا عليّ أذ الدينار».

١٧١٥ - (صحيح) حدثنا الهيثم بن خالد الجُهني، نا وكيع، عن سعد بن أوس، عن بلال بن يحيى العنسي، عن عليّ [رضي الله عنه] أنه التقط ديناراً، فاشتري به دقيقاً، فعرفه صاحب الدقيق، فردّ عليه الدينار، فأخذه عليّ فقطع منه قيراطين، فاشتري به لحماً.

١٧١٦ - (حسن) حدثنا جعفر بن مسافر التَّيْسِي، أنا^(٧) ابن أبي فُديك، نا موسى بن يعقوب الرَّمعي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، أخبره: أن عليّ بن أبي طالب دخل على فاطمة وحسن وحسين يبيكان، فقال: ما يبكيهما؟ قالت: الجوع! فخرج عليّ فوجد ديناراً بالسوق، فجاء إلى فاطمة وأخبرها، فقالت: اذهب إلى فلان اليهودي فخذ لنا دقيقاً، فجاء^(٨) اليهودي فاشتري به دقيقاً، فقال اليهودي: أنت ختن هذا الذي يزعم أنه رسول الله؟ قال: نعم، قال:

(١) في «نسخة»: «الإبل والغنم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الطريق». (منه).

(٣) في «نسخة»: «والقرية». (منه).

(٤) في «نسخة»: «صاحبها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وإن». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فسأل». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٨) في «نسخة»: «فجاء إلى». (منه).

فَحُذِّ دِينَارُكَ وَلَكَ الدَّقِيقُ. فخرج عليّ حتى جاء به فاطمة، فأخبرها، فقالت: اذهب إلى فلان الجزار فخذْ لنا بدرهم لحماً، فذهب فرهن الدينار بدرهم لحم^(١)، فجاء به، ففعلتْ، ونصبتْ، وخبزتْ، وأرسلتْ إلى أبيها، فجاءهم، فقالت: يا رسول الله، أذكرُ لك، فإن رأيتَ لنا^(٢) حلالاً أكلناه وأكلتْ معنا، من شأنه كذا وكذا، قال: «كلوا باسم الله» فأكلوا [منه]، فبينما هم مكانهم إذا غلام ينشدُ اللهَ والإسلامَ الدينارَ، فأمر رسول الله ﷺ فدُعي له، فسأله، فقال: سقط مني في السوق، فقال النبي ﷺ: «يا عليّ، اذهب إلى الجزار فقل له: إن رسول الله ﷺ يقول لك: أرسلْ إليّ بالدينار، ودرهمُك عليّ» فأرسل به، فدفعه رسول الله ﷺ إليه.

١٧١٧ - (ضعيف) حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، نا محمد بن شعيب، عن المغيرة بن زياد، عن أبي الزبير المكي، أنه حدثه عن جابر بن عبد الله، قال: رخص لنا رسول الله ﷺ [في العصا والجبل والوسط]^(٣) وأشباهه يلتقطه الرجل يتفَعُّ به. قال أبو داود: رواه النعمان بن عبد السلام، عن المغيرة أبي سلمة بإسناده، ورواه شَبَابَةُ، عن مغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كانوا. لم يذكروا النبي ﷺ.

١٧١٨ - (صحيح) حدثنا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، أحسبه عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ضَالَّةُ الْإِبِلِ الْمَكْتُومَةُ غَرَامُهَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا».

١٧١٩ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن مَوْهَبٍ، وأحمد بن صالح قالوا: نا ابن وهب، أخبرني^(٤) عمرو، عن بُكَيْرٍ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي، أن رسول الله ﷺ نهى عن لُقْطَةِ الْحَاجِّ، قال أحمد: قال ابن وهب: يعني في لُقْطَةِ الْحَاجِّ يتركها حتى يجدها صاحبها. قال ابن مَوْهَبٍ: عن عمرو. [م].

١٧٢٠ - (صحيح المرفوع منه) حدثنا عمرو بن عون، أنا خالد، عن [أبي حَيَّانَ]^(٥) التيمي، عن المنذر بن جرير، قال: كنت مع جرير بالبَزَازِيجِ، فجاء الراعي بالبقرة، وفيها بقرةٌ ليست منها، فقال له جرير: ما هذه؟ قال: لحقت بالبقرة لا ندري لمن هي، فقال جرير: أخرِجوها^(٦)، فقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَأْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌّ». آخر كتاب اللقطة.

(١) في «نسخة»: «لحمًا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «في العصا والوسط والجبل». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٥) في (الهندية): «ابن أبي حَيَّان» وهو خطأ والصواب ما أثبت.

(٦) في «نسخة»: «أخرجوها». (منه).

٥ - أول كتاب المناسك

١ - باب فرض الحج

١٧٢١ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة - المعنى - قالوا: نا يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي سنان، عن ابن عباس، أن الأقرع بن حابس سأل النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله: الحج في كل سنة أو مرة واحدة؟ قال: «بل مرة واحدة، فمن زاد [فهو تطوع]»^(١). قال أبو داود: هو أبو سنان الدؤلي، كذا قال عبد الجليل بن حميد، وسليمان بن كثير جميعاً عن الزهري، وقال عقيل: عن سنان.

١٧٢٢ - (صحيح) حدثنا الثَّقَلِي، نا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن ابن أبي واقد الليثي، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لأزواجه في حجة الوداع: «هذه، ثم ظهور الحُصْر».

٢ - باب في المرأة تحج بغير مَحْرَم

١٧٢٣ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد الثَّقَلِي، نا الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحلُّ لامرأة مسلمة تُسافر مسيرة ليلةٍ إلا ومعه رجلٌ ذو حُرمة منها». [م وخ] ولفظه: «يوم وليلة» وهو رواية لـ [م].

١٧٢٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة والنفيلى، عن مالك، ح، وحدثنا الحسن بن علي، نا بشر بن عُمَر، حدثني مالك، عن سعيد بن أبي سعيد - قال الحسن في حديثه: عن أبيه، ثم اتفقوا: - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوماً وليلة» فذكر معناه. قال النفيلى: حدثنا مالك. قال أبو داود: ولم يذكر النفيلى والقعنبي: عن أبيه، رواه ابن وهب، وعثمان بن عمر، عن مالك كما قال القعنبي. [ق].

١٧٢٥ - (شاذ والمحمفوظ بلفظ «يوم وليلة») حدثنا يوسف بن موسى، عن جرير، عن سُهيل، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ، وذكر نحوه، إلا أنه قال: «بريداً».

١٧٢٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهناد، أن أبا معاويةً ووكيعاً حدثاهم^(٢)، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تسافر سفراً فوق ثلاثة أيام فصاعداً إلا ومعه أبوها، أو أخوها، أو زوجها، أو ابنها، أو ذو مَحْرَم منها». [م، خ مختصراً].

١٧٢٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن عُبَيْد الله، [قال]: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعه ذو مَحْرَم». [ق].

١٧٢٨ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا أبو أحمد، نا سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، أن ابن عمر كان يُزِدُف مولاة له، يقال لها صفية، تسافر معه إلى مكة.

(١) في «نسخة»: «فتطوع». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثاهما». (منه).

٣- باب لا صَرورة في [الإسلام]^(١)

١٧٢٩ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو خالد - يعني سليمان بن حيان الأحمر - عن ابن جُرْنِج، عن عمر بن عطاء - [يعني: ابن أبي خوار]^(٢) - عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صَرورة في الإسلام».

٤- باب التزود في الحج

١٧٣٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن القُرات - يعني أبا مسعود الرازي - ومحمد بن عبد الله المُخَرَّمي، وهذا لفظه، قالوا: نا شُبابَة، عن^(٣) ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كانوا يُحْجُونَ ولا يَتَزَوَّدُونَ - قال أبو مسعود: كان أهل اليمن، أو ناس من أهل اليمن، يحجّون ولا يَتَزَوَّدُونَ - ويقولون: نحن المتوكلون، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ الآية. قال ابن الأعرابي: حدثني الدَّقِيقِي، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا ورقاء، به. [خ].

٥- باب التجارة في الحج

١٧٣١ - (صحيح) حدثنا يوسف بن موسى، نا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عبد الله بن عباس، قال: قرأ هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾، قال: كانوا لا يَتَجَرُونَ بِمَنَى، فأَمَرُوا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات. [خ].

٦- باب

١٧٣٢ - (حسن) حدثنا مُسَدَّد، نا أبو معاوية محمد بن خازم، عن الأعمش، عن الحسن بن عمرو، عن مِهْران أبي صفوان، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أراد الحجَّ فليَتَعَجَّلْ».

٧- باب الكَرِي

١٧٣٣ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا عبد الواحد بن زياد، نا العلاء بن المسيَّب، نا أبو أَمَامَةَ التَّيْمِيّ قال: كنت رجلاً أُكْرِي في هذا الوجه، وكان ناس يقولون [لي]: إنه ليس لك حج! فلقيت ابن عمر فقلت: يا أبا عبد الرحمن، إني رجل أُكْرِي في هذا الوجه، وإن ناساً يقولون [لي]: إنه ليس لك حج! فقال [يعني قال] ابن عمر: أليس تُحْرَم وتُكَلِّبِي، وتطوف بالبيت، وتُفِيض من عرفات، وترمي الجِمار؟ قال: قلت: بلى، قال: فإن لك حجاً، جاء رجل إلى النبي ﷺ، فسأله عن مثل ما سألتني عنه، فسكت عنه رسول الله ﷺ، فلم يُجِبْه، حتى نزلت هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾، فأرسل إليه رسول الله ﷺ، وقرأ عليه هذه الآية، وقال: «لك حج».

١٧٣٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا حماد بن مَسْعُودَة، نا ابن أبي ذئب، عن عطاء بن أبي رباح، عن عُبيد بن عُمر، عن عبد الله بن عباس أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بِمَنَى، وعرفة، وسوق ذي المَجَاز،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

ومواسم الحج، فخافوا البيع وهم حُرْمٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ في مواسم الحج. قال: فحدثني عُبيد بن عمير أنه كان يقرؤها في المصحف.

١٧٣٥ - (صحيح بما قبله) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فُدَيْك، أخبرني ابن أبي ذئب، عن عُبيد بن عمير - قال أحمد بن صالح كلاماً معناه أنه مولى ابن عباس - عن عبد الله بن عباس: أن الناس في أول ما كان الحج كانوا يبيعون^(١)، فذكر معناه، إلى قوله: مواسم الحج.

٨ - باب في الصبيّ يحجّ

١٧٣٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن عقبة، عن كُرَيْب، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ بالرَّوْحَاءِ فلقي ركباً فسَلَّم عليهم، فقال^(٢): «من القوم؟» فقالوا: المسلمون، فقالوا: فمن أنتم؟ قالوا: رسول الله، ﷺ^(٣)، ففزعَت امرأة فأخذت بعَضُد صبيّ فأخرجته من مِحْفَتِهَا فقالت: يا رسول الله، هل لهذا حج؟ قال: «نعم، ولك أجر». [م].

٩ - باب في المواقيت

١٧٣٧ - (صحيح) حدثنا القعني^(٤)، عن مالك، ح، وحدثنا أحمد بن يونس، نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: وَفَّت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحُلَيْفَةِ، ولأهل الشام الجُحْفَةَ، ولأهل نجد قَرْنَ^(٥)، وبلغني أنه وَفَّت لأهل اليمن يَلْمَلَمَ. [ق].

١٧٣٨ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن عمرو بن دينار عن طاوس، عن ابن عباس، وعن ابن طاوس عن أبيه، قالوا: وَفَّت رسول الله ﷺ، بمعناه، - [و]^(٦) قال أحدهما: ولأهل اليمن يَلْمَلَمَ، وقال أحدهما: أَلْمَلَمَ - قال: «فَهْنٌ لَهُمْ، ولمن أتى عليهن^(٧) من غير أهلهن ممن كان يريد الحج والعمرة وَمَنْ كان دون ذلك». قال ابن طاوس: من حيث أنشأ، قال: وكذلك حتى أهل مكة يُهْلُونَ منها. [ق].

١٧٣٩ - (صحيح) حدثنا هشام بن بهرام المدائني، نا المُعَاوِي بن عِمْران، عن أَفْلَح - يعني ابن حميد - عن القاسم بن محمد، عن عائشة [رضي الله عنها] أن رسول الله ﷺ وَفَّت لأهل العراق ذات عِرْقٍ.

١٧٤٠ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا وكيع، نا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس قال: وَفَّت رسول الله ﷺ لأهل المشرق العقيق.

(١) في «نسخة»: «يتاعون». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عبد الله بن مسلمة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قرناً» وفي «نسخة»: «القرن». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «عليهن». (منه).

١٧٤١ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فديك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يُحَسَّس، عن يحيى بن أبي سفيان الأُحْسَسي، عن جدَّته حُكَيْمة، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أهلَّ بِحُجَّةٍ أو عُمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام عُفِّرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر» أو «وجبَّ له الجنة» شكَّ عبد الله أيُّهما قال. قال أبو داود: يرحم الله وكيعاً! أحرم من بيت المقدس، يعني: إلى مكة.

١٧٤٢ - (حسن) حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، نا عبد الوارث، نا عُبَّة بن عبد الملك السَّهْمِي، حدثني زُرارة بن كُريم، أن الحارث بن عمرو السَّهْمِي حدثه، قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بمنى أو بعرفات، وقد أطاف به الناس، قال: فتجىء الأعراب فإذا رأوا وجهه قالوا: هذا وجه مبارك، قال: ووفَّت ذات عِرْق لأهل العراق.

١٠ - باب الحائض تُهَلُّ بالحج

١٧٤٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عبدة، عن عُبيد الله، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: نُفِست أسماء بنتُ عُمَيْسٍ بمحمد بن أبي بكر بالشجرة، فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن تغتسل [وتُهلَّ] ^(١) [م].

١٧٤٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى وإسماعيل بن إبراهيم أبو معمر، قالوا: نا مروان بن شجاع، عن خُصَيْف، عن عكرمة ومجاهد وعطاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «الحائض والنفساء إذا أتتا ^(٢) على الوقت فتغسلان وتُحَرِّمان وتقضيان المناسك كلها غير الطواف بالبيت». قال أبو معمر في حديثه: «حتى تطهر»، ولم يذكر ابن عيسى: عكرمة ومجاهداً، قال: عن عطاء، عن ابن عباس، ولم يقل ابن عيسى: «كلها». قال: «المناسك إلا الطواف بالبيت».

١١ - باب الطَّيِّب عند الإحرام

١٧٤٥ - (صحيح) [حدثنا القَعْنَبِي وأحمد بن يونس، قالوا نا مالك ^(٣)]، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يُحرِّم، وإِحلاله قبل أن يطوف بالبيت. [ق].

١٧٤٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصَّبَّاح البزاز، نا إسماعيل بن زكريا، عن الحسن بن عُبيد الله، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانِي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِّ الْمَسْك ^(٤) فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحَرِّمٌ. [ق].

(١) في «نسخة»: فتهل. (منه).

(٢) في «نسخة»: «أتيا» وفي «نسخة»: «أتوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثنا القعنبي عن مالك، ح، وثنا أحمد بن يونس ثنا مالك». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الطيب». (منه).

١٢ - باب التليد

١٧٤٧ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِيُّ، نا^(١) ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سالم - يعني ابن عبد الله - عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يُهَلُّ مُلْبِداً. [ق].

١٧٤٨ - (ضعيف) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بن عمر، نا عبد الأعلى، نا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ لَبَدَ رأسه بالعَسَلِ^(٢).

١٣ - باب في الهدي

١٧٤٩ - (حسن بلفظ «فضة» شاذ بلفظ «من ذهب») حدثنا الثَّقَلِيُّ، نا محمد بن سلمة، ثنا محمد بن إسحاق، ح^(٣) وثنا محمد بن المنهال، نا يزيد بن زُرَيْع، عن ابن إسحاق، المعنى، قال: قال عبد الله - يعني ابن أبي نَجِيع - حدثني مجاهد، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ أهدى عام الحديبية في هدايا رسول الله ﷺ جملاً كان لأبي جهل في رأسه بُرَّةٌ فِضَّةٌ. قال ابن منهال: بُرَّةٌ من ذهب، زاد الثَّقَلِيُّ: يَغِظُ بذلك المشركين.

١٤ - باب في هدي البقر

١٧٥٠ - (صحيح) حدثنا ابن السَّرْح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عَمْرَةَ بنت عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ نَحَرَ عن آل محمد ﷺ في حَجة الوداع بقرة واحدة. [ق نحوه].

١٧٥١ - (صحيح) حدثنا عَمْرُو بن عثمان ومحمد بن مِهران الرازي، قالا: نا الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ ذبح عَمَنَ اعتمر من نسائه بقرةً بينهن.

١٥ - باب في الإشعار

١٧٥٢ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر، المعنى، قالا: نا شعبة، عن قتادة - قال أبو الوليد: قال: سمعت أبا حسان - عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ صلى الظهر بذِي الحُلَيْفَةِ، ثم دعا ببدنة^(٤) فَأَشْعَرَهَا من صَفْحَةِ سَنَامِهَا الأيمن، ثم سَلَتَ [الدم عنها]^(٥) وَقَلَّدَهَا بنعلين، ثم أَتَى بِراحلتها، فلما قعد عليها واستوث به على البيداء أَهَلَ بالحِجِّ. [م].

١٧٥٣ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن شعبة، بهذا الحديث، بمعنى أبي الوليد، قال: ثم سَلَتَ الدم بيده. قال أبو داود: رواه هَمَّامٌ. قال: سَلَتَ [الدم عنها]^(٦) بِاصْبَعِهِ. قال أبو داود: هذا من سُنَنِ أهل البصرة الذي

- (١) في «نسخة»: «أنا». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «بالغسل». (منه).
- (٣) في «نسخة». (منه).
- (٤) في «نسخة»: «ببدنته». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «عنها الدم». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «عنها الدم». (منه).

تفردوا به. [م].

١٧٥٤ - (صحيح) حدثنا عبد الأعلى بن حماد، نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة ومروان، أنهما قالا: خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية، فلما كان بذي الحليفة قلد الهدي وأشعره وأحرم. [خ].

١٧٥٥ - (صحيح) حدثنا هناد، نا وكيع، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أهدى غنماً مقلدة. [ق].

١٦ - باب تبديل الهدي

١٧٥٦ - (ضعيف) حدثنا [عبد الله بن محمد]^(١) النفيلى، نا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم - [قال أبو داود: أبو عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد خال محمد يعني: ابن سلمة، روى عنه حجاج بن محمد]^(٢) - عن جهم بن الجارود، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: أهدى عمر بن الخطاب بختياً^(٣) فأعطي بها ثلاث مئة دينار، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أهديت بختياً^(٤)، فأعطيت بها ثلاث مئة دينار، فأبيعها وأشتري بثمانها بُدناً؟ قال: «لا، أنحرها إياها». قال أبو داود: هذا لأنه كان أشعرها.

١٧ - باب من بعث بهديه وأقام

١٧٥٧ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، نا أفلح بن حميد، عن القاسم، عن عائشة قالت: فتلث فلتائد بُدُن رسول الله ﷺ بيدي، ثم أشعرها وقلدها، ثم بعث بها إلى البيت، وأقام بالمدينة، فما حرم عليه شيء كان [له حلاً]^(٥). [ق].

١٧٥٨ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد الرَّمْلِيُّ الهَمْدَانِي وقتيبة بن سعيد، أن الليث بن سعد حدثهم، عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن، أن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يُهدي من المدينة فأقتل فلتائد هديه، ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنب المحرم. [ق].

١٧٥٩ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا بشر بن المفضل، نا ابن عون، عن القاسم بن محمد، وعن إبراهيم، زعم^(٦) أنه سمعه منهما جميعاً، ولم يحفظ حديث هذا من حديث هذا، ولا حديث هذا من حديث هذا، قالا: قالت أم المؤمنين: بعث رسول الله ﷺ بالهدي فأننا فتلث فلتائدها بيدي من عهن كان عندنا، ثم أصبح فينا حلالاً يأتي ما يأتي الرجل من أهله. [ق].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نجيباً». (منه).

(٤) في «نسخة»: «نجيباً». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أحل له». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

١٨ - باب في ركوب البدن

١٧٦٠ - (صحيح) حدثنا [القنبي، عن مالك، عن أبي الزناد]^(١)، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال: «اركبها» قال^(٢): إنها بدنة، قال^(٣): «اركبها ويحك!» في الثانية، أو في الثالثة. [ق].

١٧٦١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير قال: سألت جابر بن عبد الله عن ركوب الهدي؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اركبها بالمعروف إذا ألحجت إليها، حتى تجد ظهراً». [م].

١٩ - باب [في] الهدي إذا عَطِبَ قبل أن يبلغ

١٧٦٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن ناجية الأسلمي، أن رسول الله ﷺ بعث معه بهدي، فقال: «إن عَطِبَ [منها شيء]^(٤) فأنحره، ثم اصْبِغْ نعله في دمه، ثم خَلْ بينه وبين الناس».

١٧٦٣ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومُسَدَّد، قالوا: نا حماد، ح، ونا مُسَدَّد، نا عبد الوارث - وهذا حديث مُسَدَّد - عن أبي التَّيَّاح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ فلاناً الأسلمي، وبعث معه بثمانٍ عشرة بدنة، فقال: أرأيت إن أُرْجِفَ عليَّ منها شيء؟ قال: «تنحرُها ثم تُصْبِغُ نعلها في دمه، ثم اضربها على صفحتها، ولا تأكل منها أنت ولا أحدٌ من أصحابك. أو قال: من أهل رُفَّتِكَ». [قال أبو داود: الذي تفرد به من هذا الحديث قوله: «ولا تأكل منها أنت ولا أحد من رُفَّتِكَ»]^(٥). وقال في حديث عبد الوارث: «اجعله^(٦) على صَفْهَتِها» مكان «اضربها». [قال أبو داود: سمعت أبا سلمة، يقول: إذا أقمَتِ الإسناد والمعنى كفاك]^(٧). [فهذه توسعة في نقل الحديث على المعنى].

١٧٦٤ - (منكر)^(٨) حدثنا هارون بن عبد الله، نا محمد ويَعْلَى ابنا عُبيد، قالوا: نا محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نَجِيج، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عليّ [رضي الله عنه]، قال: لما نحر رسول الله ﷺ بُذْنَه، فنحر ثلاثين بيده، وأمرني فنحرْتُ سائرَها.

١٧٦٥ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، [ح]، ونا مُسَدَّد، نا عيسى - وهذا لفظ إبراهيم - عن ثور، عن راشد بن سعد، عن عبد الله بن عامر بن لُحَيٍّ، عن عبد الله بن قُرْط، عن النبي ﷺ قال: «إن

(١) في «نسخة»: «القنبي فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ثم اجعله». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) آخر الجزء العاشر وأول الجزء الحادي عشر من تجزئة الخطيب - رحمه الله -. (منه).

أعظم الأيام عند الله [تبارك وتعالى] يومُ النحر، ثم يومُ القَرَرِ [قال عيسى: قال ثور^(١)]: وهو اليوم الثاني. [و] قال: وقَرَّبَ لرسول الله ﷺ بدَنَاتٍ خمسَ أو ستَ، فَطَفِقَ يَزْدَلِفُنَّ إِلَيْهِ بِأَيْتِهِنَّ يَبْدَأُ، [قال]: فلما وجِبَتْ جُنُوبُهَا قال - فتكلم بكلمة خفية لم أفهمها - فقلت: ما قال؟ قال: «من شاءَ اقْطَعْ».

١٧٦٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن حاتم، نا عبد الرحمن بن مهدي، نا عبد الله بن المبارك، عن حَزْمَلَةَ بنِ عِمْرانَ، عن عبد الله بن الحارث الأزدي، قال: سمعتَ غَرْفَةَ بنَ الحارث الكندي قال: شهدت رسول الله ﷺ في حجة الوداع وأُتِيَ بالبُذْنِ، فقال: «أدعوا لي أبا حسن» فدُعِيَ له علي [رضي الله عنه]، فقال له: «خذ بأسفل الحَزْمَةِ» وأخذ رسول الله ﷺ بأعلاها، ثم طَعَنَّا بها البُذْنَ^(٢)، فلما فرغ ركب بغلته، وأردف علياً رضي الله عنه.

٢٠ - باب كيف تُنحرُ البُذْنُ؟

١٧٦٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو خالد الأحمر، عن ابن جُرَيْج، عن أبي الزبير، عن جابر، وأخبرني عبد الرحمن بن سابط، أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا ينحرون البُذْنَ معقولةً اليسرى، قائمةً على ما بقي من قوائمها.

١٧٦٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هُشَيْم، أنا^(٣) يونس، أخبرني زياد بن جبير، قال: كنت مع ابن عمر بنينى، فمرَّ برجل وهو ينحر بدنته^(٤) وهي باركة، فقال: ابعتها قياماً مُقيَّدةً، سنةً محمد ﷺ. [ق].

١٧٦٩ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عَوْن، أنا سفيان - يعني ابن عيينة - عن عبد الكريم الجَزْرِي، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي [رضي الله عنه]، قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقومَ على بُذْنِهِ وأقسم جلودها وجلالها، وأمرني أن لا أُعطيَ الجزار منها شيئاً، وقال: «نحن نعطيه من عنننا». [ق، وليس عند (خ)]: «وقال: نحن نعطيه...».

٢١ - باب في وقت الإحرام

١٧٧٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن منصور، نا يعقوب - يعني ابن إبراهيم - نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني^(٥) حُصَيْفُ بن عبد الرحمن الجَزْرِي، عن سعيد بن جُبَيْر، قال: قلت لعبد الله بن عباس: يا أبا العباس، عجبتُ لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في إهلال رسول الله ﷺ حين أوجب؟! فقال: إني لأعلم الناس بذلك، إنها إنما كانت من رسول الله ﷺ حَجَّةً واحدةً، فمن هناك اختلفوا. خرج رسول الله ﷺ حاجاً، فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعته أوجب^(٦) في مجلسه، فأهلَّ بالحج حين فرغ من ركعته، فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه، ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهلَّ، وأدرك ذلك منه أقوام، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالاً، فسمعه حين استقلت به

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في البُذْن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أُنْبَأ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بدنه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «أوجب». (منه).

ناقته يُهْلُ، فقالوا: إنما أهلّ رسول الله ﷺ حين استقلت به ناقته، ثم مضى رسول الله ﷺ فلما علا على شرف البيداء أهلّ، وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا: إنما أهلّ حين علا على شرف البيداء. [قال سعيد:] وأيم الله لقد أوجب في مُصلاه، وأهلّ حين استقلت به ناقته، وأهلّ حين علا على شرف البيداء. [قال سعيد:]^(١) فمن أخذ بقول [عبد الله] ابن عباس أهلّ في مُصلاه إذا فرغ من ركعته.

١٧٧١ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أنه قال: يبدؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها، ما أهلّ رسول الله ﷺ إلا من عند المسجد، يعني مسجد ذي الحليفة. [ق].

١٧٧٢ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبيد بن جريح، أنه قال لعبد الله بن عمر: يا أبا عبد الرحمن، رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها، قال: ما هنّ^(٢) يا ابن جُريح؟ قال: رأيتك لا تَمَسُّ من الأركان إلا اليمانيّين، ورأيتك تلبس النعال السّنية، ورأيتك تصبغ بالصّفرة، ورأيتك إذا كنت بمكة أهلّ الناس إذا رأوا الهلال ولم يُهْل أنت حتى كان يوم التروية! فقال عبد الله بن عمر: أما الأركان: فإني لم أر رسول الله ﷺ يَمَسُّ إلا اليمانيّين، وأما النعال السّنية: فإني رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها، فأنا أحب أن ألبسها، وأما الصّفرة: فإني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها فأنا أحب أن أصبغ بها، وأما الإهلال: فإني لم أر رسول الله ﷺ يُهْل حتى تنبعث به راحلته. [ق].

١٧٧٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن بكر، نا^(٣) ابن جُريح، عن محمد بن المنكدر، عن أنس، قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً، وصلى العصر بذِي الحليفة ركعتين، ثم بات بذِي الحليفة حتى أصبح، فلما ركب راحلته واستوث به أهلّ. [خ].

١٧٧٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا رَوْحٌ، نا أشعث، عن الحسن، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ صلى الظهر ثم ركب راحلته، فلما علا على جبل البيداء أهلّ.

١٧٧٥ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا وهبٌ - يعني ابن جَرِير - [قال: نا أبي، قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث، عن أبي الزناد، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، قالت: قال سعد بن أبي وقاص: كان نبي الله ﷺ إذا أخذ طريق الفُرْع^(٤) أهلّ إذا استقلت به راحلته، فإذا^(٥) أخذ طريق أحد أهلّ إذا أشرف على جبل البيداء.

٢٢ - باب الاشتراط في الحج

١٧٧٦ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عباد بن العوام، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن ضُباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أتت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني أريد الحج

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «هي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الفروع». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وإذا». (منه).

أشترط^(١)؟ قال «نعم» قالت: فكيف أقول؟ قال: «قولي: لبيك اللهم لبيك، ومحلِّي من الأرض حيث حبستني». [م] و(ق) عن عائشة.

٢٣ - باب في إفراد الحج

١٧٧٧ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، نا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ﷺ أفرد الحج. [م].

١٧٧٨ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، ح، ونا موسى بن إسماعيل، نا حماد - يعني ابن سلمة -، ح، ونا موسى، نا وهيب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ مؤافين هلال ذي الحجة، فلما كان بذي الحليفة قال: «من شاء أن يهل بحج فليهل، ومن شاء أن يهل بعمره فليهل بعمره». قال موسى في حديث وهيب: «فإني لولا أنني أهديث لأهللت بعمره». وقال في حديث حماد بن سلمة: «وأما أنا فأهل بالحج فإن معي الهدي» ثم اتفقوا: فكنن فيمن أهل بعمره. فلما كان في بعض الطريق حضت، فدخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «ما يبكيك؟» قلت: «وددت أني لم أكن خرجت العام، قال: «ارفضي عمرتك، وانقضي رأسك، وامتشطي»، قال موسى: «وأهلِّي بالحج»، وقال سليمان: «واصنعي ما يصنع المسلمون في حجهم». فلما كان ليلة الصدر أمر^(٢) رسول الله ﷺ عبد الرحمن، فذهب بها إلى التنعيم، زاد موسى: فأهللت بعمره مكان عمرتها، وطافت بالبيت، ففضى الله عمرتها وحجها. قال هشام: ولم يكن في شيء من ذلك هدي. قال أبو داود: زاد موسى في حديث حماد بن سلمة: فلما كانت ليلة البطحاء طهرت عائشة [رضي الله عنها]. [م، ق نحوه].

١٧٧٩ - (صحيح) حدثنا القعنبي عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع، فمنا من أهل بعمره، ومنا من أهل بحج وعمره، ومنا من أهل بالحج، وأهل رسول الله ﷺ بالحج، وأما^(٣) من أهل بالحج، أو جمع الحج والعمره: فلم يجزوا حتى كان يوم النحر. [ق].

١٧٨٠ - (صحيح) حدثنا ابن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن أبي الأسود، بإسناده مثله، زاد: فأما من أهل بعمره فأحل^(٤). [م].

١٧٨١ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع فأهللنا بعمره، ثم قال رسول الله ﷺ: «من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمره، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعاً». فقدمت مكة وأنا حائض، ولم أطف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة، فشكوت ذلك إلى [رسول الله ﷺ] فقال: «انقضي رأسك، وامتشطي وأهلِّي بالحج، ودعي العمره» قالت:

(١) في «نسخة»: «أشترط». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أمر يعني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فأما». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فحل». (منه).

فعلت. فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم، فاعتمرت، فقال: «هذه مكانُ عمرتك» قالت: فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت، وبين الصفا والمروة، ثم حلوا، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم، وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة: فإنما طافوا طوافاً واحداً. قال أبو داود: رواه إبراهيم ابن سعد ومُعمر عن ابن شهاب، نحوه لم يذكروا طواف الذين أهلوا بعمرة وطواف الذين جمعوا الحج والعمرة. [ق].

١٧٨٢ - (صحيح دون قوله: «من شاء أن يجعلها عمرة...» والصواب: «واجعلوها عمرة») حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: لبينا بالحج، حتى إذا كنا بِسَرَفٍ حَضْتُ، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «ما يبكيك يا عائشة؟» فقلت: حضتُ، ليتني لم أكن حججت! فقال: «سبحان الله! إنما ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم» فقال: «أنشكي المناسك كلها غير أن لا تطوفي بالبيت». فلما دخلنا مكة قال رسول الله ﷺ: «من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة، إلا من كان معه الهدي» قالت: وذبح رسول الله ﷺ عن نسائه البقر يوم النحر، فلما كانت ليلة البطحاء وطهرت^(١) عائشة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله، أترجع صواحيي بحج وعمرة وأرجع أنا بالحج؟ فأمر رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن أبي بكر فذهب بها إلى التنعيم فَلَبَّتْ بالعمرة. [م مختصراً، ويأتي برقم (١٧٨٨)].

١٧٨٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ [و] لا نرى إلا أنه الحج، فلما قَدِمْنَا تطوَّفْنَا^(٢) بالبيت، فأمر رسول الله ﷺ مَنْ لم يكن ساق الهدي أن يُحِلَّ، فأحلَّ^(٣) من لم يكن ساق الهدي. [ق].

١٧٨٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عثمان بن عمر، أنا يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «لو استقبلتُ من أمري ما استدبرت لما سُقت الهدي». قال محمد: أحسبه قال: «ولَحَلَّتْ مع الذين أحلوا من العمرة». قال: أراد أن يكون أمر الناس واحداً. [ق دون قوله: «قال: أراد...»].

١٧٨٥ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: أقبلنا مُهَلِّين مع رسول الله ﷺ بالحج مُفْرَدًا، وأقبلت عائشة مُهَلَّة بعمرة، حتى إذا كانت بِسَرَفٍ عَرَكْتُ، حتى إذا قَدِمْنَا طُفْنَا بالكعبة، وبالصفا والمروة، فأمرنا رسول الله ﷺ أن يُحِلَّ منا من لم يكن معه هدي، قال: فقلنا: حِلٌّ ماذا؟ قال: «الحلُّ كُلُّهُ» فواقعنا النساء، وتطينا بالطيب، ولبسنا ثيابنا، وليس بيننا وبين [تعني] عرفة إلا أربع ليال، ثم أهللنا يوم التروية. ثم دخل رسول الله ﷺ على عائشة فوجدها تبكي، فقال: «ما شأنكِ؟» قالت: شأني أنني قد حَضْتُ، وقد حلَّ الناس ولم أحِلَّ، ولم أُطَف بالبيت، والناس يذهبون إلى الحج الآن، قال^(٤): «إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم، فاغتسلي ثم

(١) في «نسخة»: «وَتَجَهَّزَتْ». (منه).

(٢) في «نسخة»: «طُفْنَا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فحلَّ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

أَهْلِيَّ بِالْحَجِّ، ففعلت ووقفت المواقف حتى إذا طَهَّرْتُ طافت بالبيت وبالصفاء والمروة، ثم قال: «قد حلت من حَجِّكَ وعمرتك جميعاً». قالت^(١): يا رسول الله، إني أجدُ في نفسي أني لم أُطِفَ بالبيت حين حججت، قال: «فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التعميم» وذلك ليلة الحَصْبَةِ. [م].

١٧٨٦ - (صحيح) [حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا يحيى بن سعيد^(٢)، عن ابن جريج، [قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً قال: [دخل النبي ﷺ على عائشة^(٣)، ببعض هذه القصة، قال عند قوله «وَأَهْلِيَّ بِالْحَجِّ: ثم حُجِّي واصنعي ما يصنع الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت ولا تصلي». [خ نحوه].

١٧٨٧ - (صحيح) حدثنا العباس بن الوليد بن مزَيْد، أخبرني أبي، قال: حدثنا^(٤) الأوزاعي، حدثني مَنْ سَمِعَ [مِنْ] عطاء بن أبي رَباح، حدثني جابر بن عبد الله قال: أهلكنا مع رسول الله ﷺ بالحج خالصة لا يخالطه شيء، فقدمنا مكة لأربع ليالٍ خَلَوْنَ من ذي الحجة، فَطَفْنَا وَسَعَيْنَا، ثم أمرنا رسول الله ﷺ أَنْ نَحِلَّ، وقال: «لَوْلَا هَذِي^(٥) لَحَلَلْتُ». ثم قام سُرَاقَةُ بن مالك فقال: يا رسول الله أَرَأَيْتَ مُتَعَتْنَا هَذِهِ الْعِمَامَةُ^(٦) هذا أم للأبد؟ فقال رسول الله ﷺ: «بل هي للأبد». قال الأوزاعي: سمعت عطاء بن أبي رباح يحدث بهذا فلم أحفظه، حتى لقيت ابن جريج فأثبتته لي. [ق نحوه].

١٧٨٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة، نا حماد، عن قيس بن سعد، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر قال: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه لأربع ليالٍ^(٧) خَلَوْنَ من ذي الحجة، فلما طافوا بالبيت وبالصفاء والمروة قال رسول الله ﷺ: «اجعلوها عمرة إلا من كان معه الهدى^(٨)»، فلما كان يوم التروية أهلوا بالحج، فلما كان يوم النحر قَدِمُوا فطافوا بالبيت، ولم يطوفوا بين الصفا والمروة. [ق - دون ذكر الطواف يوم النحر].

١٧٨٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الوهاب الثقفي، نا حبيب - يعني المعلم - عن عطاء، حدثني جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ أَهَلَّ هو وأصحابه بالحج، وليس مع أحد^(٩) منهم يومئذ هدي، إلا النبي ﷺ وطلحة، وكان علي رضي الله عنه قدم من اليمن ومعه الهدى^(١٠) فقال: أهلت بما أهَلَّ به رسول الله ﷺ، وإن النبي ﷺ أمر أصحابه أن يجعلوها عمرة: يطوفوا، ثم يَقْصُرُوا، وَيَحِلُّوا، إلا من كان معه الهدى، فقالوا: أنطلق إلى منى

(١) في «نسخة»: «فقلت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثنا أحمد بن حنبل ومسلم، قالوا: ثنا يحيى».

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الهدى». (منه).

(٦) في «نسخة»: «لعمامة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «هدى». (منه).

(٩) في «نسخة»: «واحد». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «هدى». (منه).

وذكورنا^(١) تقطُر؟! فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «[لو أني]^(٢) استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما أهديتُ، ولولا أن معي الهدى لأحلتُ». [قال أبو داود: يعني بذكورنا تقطُر: قرب العهد بالنساء]. [خ].

١٧٩٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أن محمد بن جعفر حدثهم، عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: «هذه عمرةٌ استمتعنا بها، فمن لم يكنْ عنده^(٣) هَدْيًا فليحِلِّ الحِلَّ كُلَّهُ، وقد دخلتِ العمرةُ في الحج إلى يوم القيامة». قال أبو داود: هذا منكر، إنما هو قول ابن عباس. [م].

١٧٩١ - (صحيح) حدثنا عُبيد الله بن معاذ، حدثني أبي، نا النّهّاس، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إذا أهلَّ الرجل بالحج ثم قَدِم مكة فطاف^(٤) بالبيت وبالصفا والمروة فقد حلَّ، وهي عمرة». قال أبو داود: رواه ابن جريج، [عن رجل]^(٥) عن عطاء: دخل أصحاب النبي ﷺ مُهلِّين بالحج خالصاً، فجعلها النبي ﷺ عمرة.

١٧٩٢ - (صحيح) حدثنا الحسن بن شوكر وأحمد بن منيع، قالا: نا هشيم، عن يزيد بن أبي زياد [قال ابن منيع: أخبرني^(٦) يزيد بن أبي زياد، المعنى]^(٧) عن مجاهد، عن ابن عباس قال: أהלَّ النبي ﷺ بالحج، فلما قدم طاف بالبيت وبين الصفا والمروة. - وقال ابن شوكر: ولم يقصِّر [ثم] اتفقا: ولم يحِلَّ من أجل الهدى، وأمر من لم يكن ساق الهدى أن يطوف، وأن يسعى ويُقَصِّر ثم يحِلَّ، زاد^(٨) ابن منيع [في حديثه]^(٩): أو يَخْلُق ثم يحِلَّ.

١٧٩٣ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني حَيوة، أخبرني أبو عيسى الخُراساني، عن عبد الله بن القاسم، عن سعيد بن المسيّب، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فشهد عنده أنه سمع رسولَ الله ﷺ في مرضه الذي قُبِض فيه: ينهى عن العمرة قبل الحج.

١٧٩٤ - (صحيح إلا النهي عن القرآن فهو شاذ) حدثنا موسى [بن إسماعيل] أبو سلمة، نا حماد، عن قتادة، عن أبي شيخ الهُثائي - خيوان^(١٠) بن خلدة ممن قرأ على أبي موسى الأشعري من أهل البصرة - أن معاوية بن أبي سفيان قال لأصحاب^(١١) النبي ﷺ: هل تعلمون أن رسولَ الله ﷺ نهى عن كذا وكذا، و[عن]^(١٢) ركوب جلود

(١) في «نسخة»: «ذكرنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «إني لو». (منه).

(٣) في «نسخة»: «معه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وطاف». (منه).

(٥) في «نسخة»: (منه).

(٦) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٧) في «نسخة»: (منه).

(٨) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٩) في «نسخة»: (منه).

(١٠) في «نسخة»: «حيوان». (منه).

(١١) في «نسخة»: «يا أصحاب». (منه).

(١٢) في «نسخة»: (منه).

الثمور؟ قالوا: نعم، قال: فتعلمون أنه نهى أن يُقرَن بين الحج والعمرة؟ فقالوا: أما هذا^(١) فلا، فقال: أما إنها معهنَّ، ولكنكم نسيتم.

٢٤ - باب في الإقران^(٢)

١٧٩٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا هُشيم، أنا يحيى بن أبي إسحاق وعبد العزيز بن صهيب وحميد الطويل، عن أنس بن مالك، أنهم سمعوه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يُليي بالحج والعمرة جميعاً يقول: «ليك عمرة وحجاً [معاً]، ليك عمرة وحجاً». [م].

١٧٩٦ - (صحيح) حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، نا وهيب، نا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، أن النبي ﷺ بات بها - يعني بذى الحليفة - حتى أصبح، ثم ركب، حتى إذا استوت به على^(٤) البيداء حمّد الله وسبّح وكبّر، ثم أהלّ بحج^(٥) وعمرة، وأهلّ الناس بهما، فلما قدينا أمر الناس فحلّوا، حتى إذا كان يوم التروية أهلّوا بالحج، ونَحَرَ رسول الله ﷺ سبع بَكَدَنَات بيده قياماً. [قال أبو داود: الذي تفرّد به - يعني أنساً - من هذا الحديث: أنه بدأ بالحمد والتسبيح والتكبير، ثم أهلّ بالحج]^(٦). [خ].

١٧٩٧ - (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، [قال]: نا حجاج، نا يونس، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: كنت مع عليّ رضي الله عنه حين أمره رسول الله ﷺ على اليمن، قال: فأصبْتُ معه أواقاً^(٧)، قال: فلما قدم عليّ من اليمن على رسول الله ﷺ، قال: وجدت فاطمة رضي الله عنها [و] قد لبست ثياباً صبيغاً، [وقد نَضَحَت البيت بنضوح]^(٨)، فقالت: ما لك؟ فإن رسول الله ﷺ قد أمر أصحابه فأحلّوا؟ قال: قلت لها: إني أهللُ بإهلال النبي ﷺ، قال: فأتيت النبي ﷺ، فقال لي [رسول الله ﷺ]: «كيف صنعت؟» قال: قلت: أهللُ بإهلال النبي ﷺ، قال: «إني قد شُقْتُ الهدْيَ وقرنتُ» قال: فقال لي: «انحرُ من البُكن سبْعاً وستين، أو ستّاً وستين، وأمسك لنفسك ثلاثاً وثلاثين، أو أربعاً وثلاثين، وأمسك لي من كلِّ بَدَنَةٍ منها بَضْعَةً».

١٧٩٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي وائل، قال: قال الصُّبَيْ بن معبد: أهللُ بهما معاً، فقال عمر: هُديتَ لسنة نبيك ﷺ.

١٧٩٩ - (صحيح) حدثنا^(٩) محمد بن قدامة بن أعين وعثمان بن أبي شيبة المعنى قالاً: ثنا جرير - [هو] ابن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «القران». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بحجة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أواقي من ذهب» وفي «نسخة»: «أواقي». (منه).

(٨) في «نسخة»: «وقد نضخت البيت بنضوخ». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

عبد الحميد -، عن منصور، عن أبي وائل قال: قال الضَّبِّيُّ بن معبد: [قال:] كنت رجلاً أعرابياً نصرانياً، فأسلمت، فأُتيت رجلاً من عشيرتي يقال له هُدَيْمٌ^(١) بن ثُرُمْلَةَ، فقلت له: [يا هَتَاهُ]^(٢)، إني حريصٌ على الجهاد، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ، فكيف لي بأن أجمعهما؟ قال: اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدي، فأهللت بهما معاً، فلما أُتيت العذِيبَ لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صُوحان وأنا أهلُّ بهما [جميعاً]، فقال أحدهما للآخر: ما هذا بأفقه من بعيره! قال: قال: فكانما أُلْقِيَ عليّ جبلٌ، حتى أُتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقلت له: يا أمير المؤمنين إني كنت رجلاً أعرابياً نصرانياً، وإني أسلمت، وأنا حريصٌ على الجهاد، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ، فأُتيت رجلاً من قومي فقال لي: اجمعهُما [و]^(٣) اذبح ما استيسر من الهدي، وإني أهللت بهما معاً، فقال لي عمر [رضي الله عنه]: هُدَيْتَ لسنة نبيك ﷺ.

١٨٠٠ - (صحيح) حدثنا النفيلي، نا مسكين، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، قال: سمعت ابن عباس يقول: حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أُتاني الليلة آتٍ من عند ربي عز وجل قال: وهو بالعميق وقال: صل في هذا الوادي المبارك، وقال: عمرة في حجة». قال أبو داود: رواه الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد في هذا الحديث عن الأوزاعي: «وقل: عمرة في حجة». قال أبو داود: وكذا رواه علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، في هذا الحديث، [و] قال: «وقل: عمرة في حجة». [خ بلفظ: «وقل: عمرة في حجة» وهو الأولي].

١٨٠١ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، نا ابن أبي زائدة، ثنا^(٤) عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، حدثني الربيع بن سبرة، عن أبيه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا^(٥) بعُثْفان قال له سُرَاقَةُ بن مالك المُدَلِجِي: يا رسول الله، أفصّر لنا قضاء قوم كأنما ولدوا اليوم، فقال: «إن الله عز وجل قد أدخل عليكم في حجكم هذا عمرة، فإذا قدمتم فمن تطوّف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد حلّ، إلا من كان معه هدي».

١٨٠٢ - (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، نا شعيب بن إسحاق عن ابن جريج، وحدثنا أبو بكر بن خلاد، نا يحيى، المعنى: عن ابن جريج، أخبرني الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس، أن معاوية بن أبي سفيان أخبره قال: قصّرت عن النبي ﷺ بمشقص على المروة، أو: رأيته يقصّر عنه على المروة بمشقص. قال ابن خلاد: إن معاوية [قال]، لم يذكر: أخبره. [ق وليس عند (خ) قوله: «أو رأيته...» وهو الأصح].

(١) في «نسخة»: «هُدَيْم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يا هَتَاهُ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «كان». (منه).

١٨٠٣ - (صحيح دون قوله: «الحجته» فإنه شاذ) حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن يحيى [ومخلد بن خالد]^(١) المعنى، قالوا^(٢): نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أن معاوية قال له: أما علمت أني قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقصٍ أعرابي، على المروة. زاد الحسن في حديثه: بحجته.

١٨٠٤ - (صحيح) حدثنا [عبيد الله] بن معاذ، أنا أبي، نا شعبة، عن مسلم القرظي، سمع ابن عباس يقول: أهل النبي ﷺ بعمره، وأهل أصحابه بحج. [م].

١٨٠٥ - (صحيح) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثني أبي، [حدثني أبي]^(٣)، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر قال: تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج، فأهدى وساق معه الهدى من ذي الخليفة، وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج، وتمتع الناس مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج، فكان من الناس من أهدى فساق^(٤) الهدى، ومنهم من لم يهد، فلما قدم رسول الله ﷺ مكة قال للناس: «من كان منكم أهدى فإنه [لا يحل له من شيء]^(٥) حرم منه حتى يقضي حجه، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليحصر وليخلل ثم ليهل بالحج وليهد، فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله». وطاف رسول الله ﷺ حين قدم مكة: فاستلم الركن أول شيء، ثم خب ثلاثة أطواف من السبع، ومشى أربعة أطواف، ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين، ثم سلم، فانصرف فأتى الصفا، فطاف^(٦) بالصفا والمروة سبعة أطواف، ثم لم يحل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر، وأفاض^(٧) فطاف بالبيت، ثم حل من كل شيء حرم منه، وفعل الناس [مثل فعل]^(٨) رسول الله ﷺ من أهدى وساق الهدى من الناس. [ق، لكن قوله: «وبدا رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج» شاذ].

١٨٠٦ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، عن حفصة زوج النبي ﷺ أنها قالت: يا رسول الله، ما شأن الناس قد حلوا ولم تحلل أنت من عمرتك؟ فقال: «إني لبكث رأسي، وفلدت هديي، فلا أحل حتى أنحر الهدي»^(٩). [ق].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قالوا». (منه).

(٣) سقطت من (الهندية)، والذي في «تحفة الأشراف»: عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن أبيه عن جده. وهو الصواب. والذي أثبت، إن كان صحيحاً، فمعناها واحد. وانظر للفائدة «صحيح سنن أبي داود» (٦٩/٦) للعلامة الألباني.

(٤) في «نسخة»: «وساق». (منه).

(٥) في «نسخة»: «لا يحل منه شيء». (منه).

(٦) في «نسخة»: «وطاف». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فأفاض». (منه).

(٨) في «نسخة»: «مثل ما فعل». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

٢٥ - باب الرجل يُهْلُ بالحج ثم يجعلها عمرة

١٨٠٧ - (صحيح، موقوف)^(١) حدثنا هناد - يعني ابن السري - عن ابن أبي زائدة، أنا محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن سليم بن الأسود أن أبا ذر كان يقول فيمن حج ثم فسّخها بعمرة: لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله ﷺ.

١٨٠٨ - (ضعيف) حدثنا النفيلي، نا عبد العزيز - يعني ابن محمد - أنا^(٢) ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن الحارث بن بلال بن الحارث، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، فسّخ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا؟ قال: «بل لكم خاصة».

٢٦ - باب الرجل يحج عن غيره

١٨٠٩ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس، قال: كان الفضل بن عباس ركيف رسول الله ﷺ، فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله عز وجل على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الرحلة، أفأحج عنه؟ قال «نعم». وذلك في حجة الوداع. [ق].

١٨١٠ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، بمعناه، قالوا: نا شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن أبي رزين، - قال حفص في حديثه: رجل من بني عامر - أنه قال: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الطعن، قال: «احج عن أبيك واعتمر».

١٨١١ - (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني^(٣) وهناد بن السري، المعنى واحد، قال إسحاق: نا عبدة بن سليمان، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن عذرة، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة، قال: «مَنْ شبرمة؟» قال: أخ لي - أو قريب لي - قال: «حججت عن نفسك؟» قال: لا، قال: «حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة».

٢٧ - باب كيف التلبية؟

١٨١٢ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن تلبية رسول الله ﷺ: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك». قال: وكان عبد الله بن عمر يزيد في تلبيته: لبيك لبيك، لبيك وسعديك، والخير بيديك، والرغباء إليك والعمل. [ق].

(١) قال الشيخ - رحمه الله - في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٧١/٦ رقم ١٥٨٩) بزيادة عليه: «ولكن لا حجة فيه، لأنه رأي مخالف لقوله ﷺ...» وأخذ يفصل في ذلك.

(٢) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

١٨١٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، نا جعفر، نا أبي، عن جابر بن عبد الله، قال: أהלَّ رسول الله ﷺ، فذكر التلبية مثل حديث ابن عمر، قال: والناس يزدون: «ذا المَعارج» ونحوه من الكلام، والنبِيُّ ﷺ يسمع فلا يقول لهم شيئاً. [م. نحوه وسيأتي في حديث جابر الطويل (١٩٠٥)].

١٨١٤ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن خلاَّد بن السائب الأنصاري، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أتاني جبرئيل عليه السلام فأمرني أن آمر أصحابي ومن معي أن يرفعوا أصواتهم بالإلهال» أو قال «بالتلبية». يريد أحدهما.

٢٨ - باب متى يَقْطَعُ التلبية؟

١٨١٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس، أن رسول الله ﷺ لبَّى حتى رمى جمرة العقبة. [ق].

١٨١٦ - حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الله بن ثُمير، نا يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبد الله ابن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: غَدَوْنَا مع رسول الله ﷺ من مَنَى إلى عرفاتٍ مَنّا الملبّي ومنا المُكَبِّر. [قال ابن الأعرابي: حدثنا الدقيقي، حدثنا يزيد، حدثنا يحيى بن سعيد، بإسناده].

٢٩ - باب متى يقطع المعتمر التلبية؟

١٨١٧ - (ضعيف) حدثنا مُسَدَّد، نا هُشَيْم، عن ابن أبي ليلي، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «يُلَبِّي المعتمر حتى يستلم الحَجَرَ». قال أبو داود: رواه عبد الملك بن أبي سليمان وهَمَّام، عن عطاء، عن ابن عباس موقوفاً^(١).

٣٠ - باب المحرم يؤدّب غلامه^(٢)

١٨١٨ - (حسن) حدثنا [أحمد] بن حنبل، قال: ثنا^(٣)، ح، وحدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رَزْمَةَ، قال: أنا عبد الله بن إدريس، أنا ابن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ حُجَّاجاً، حتى إذا كنّا بالمرْجِ نزل رسول الله ﷺ ونزلنا، فجلست عائشة [رضي الله عنها] إلى جنب رسول الله ﷺ وجلست إلى جنب أبي^(٤)، وكانت زِمالة أبي بكر رضي الله عنه وزِمالة رسول الله ﷺ واحدة مع غلام لأبي بكر، فجلس أبو بكر ينتظر أن يطلُع عليه، فطلع وليس معه بعيره، قال^(٥): أين بعيرك؟ قال: أضللت الباردة، قال: فقال أبو بكر: بعيرٌ واحدٌ نُضِلُّه؟ قال: فطفق [أبو بكر] يضربه ورسولُ الله ﷺ يتبسم، ويقول:

(١) وصحح وقفه على ابن عباس في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٥٦/١٠ رقم ٣١٦)، و «الإرواء» (١٠٩٩).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أبي بكر». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فقال». (منه).

«انظروا إلى هذا المُحْرَم ما يصنع!» قال ابن أبي رزمة: فما يزيد رسول الله ﷺ على أن يقول: «انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع!» ويتبسم.

٣١- باب الرجل يُحْرَم في ثيابه

١٨١٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا همام قال: سمعت عطاء، أنا صفوان بن يعلى بن أمية، عن أبيه، أن رجلاً أتى النبي ﷺ وهو بالجعرانة وعليه أثر خَلُوق، أو قال صَفْرَة، وعليه جبة، فقال: يا رسول الله، كيف تأمرني أن أصنع في عمري؟ فأنزل الله تبارك وتعالى على النبي ﷺ الرحي، فلما سُئِيَ عنه قال: «أين السائل عن العمرة؟» قال: «اغسلْ عنك أثر الخَلُوق - أو قال أثر الصَّفْرَة - واخلع الجبة عنك، واصنع في همرك ما صنعت في حجتك» [ق].

١٨٢٠ - (صحيح) دون قوله: «فخلعها من رأسه»؛ فإنه منكر) حدثنا محمد بن عيسى، نا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن عطاء، عن يعلى بن أمية. وهُشِيمٌ، عن الحجاج، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه، بهذه القصة، قال فيه^(١): فقال له النبي ﷺ: «اخلعْ جُبَّتَكَ» فخلعها من رأسه، وساق الحديث.

١٨٢١ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن مَوْهَب الهَمْداني الرملي، حدثنا الليث، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن^(٢) يعلى ابن مُثَنِي، عن أبيه، بهذا الخبر، قال فيه: فأمره رسول الله ﷺ أن ينزعها نزعاً، ويغتسل مرتين أو ثلاثاً، وساق الحديث. [ق].

١٨٢٢ - (صحيح) حدثنا عُقْبَة بن مُكْرَم، نا وهب بن جرير، نا أبي، قال: سمعت قيس بن سعد يحدث، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أمية، [أحسبه] عن أبيه، أن رجلاً أتى النبي ﷺ بالجعرانة وقد أحرم بعمرة وعليه جبة، وهو مُصَفَّرٌ لِحْيَتِهِ ورأسه، وساق [هذا] الحديث. [م].

٣٢- باب ما يَلْبَسُ المحرم

١٨٢٣ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد وأحمد بن حنبل، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: سأَلَ رجل رسول الله ﷺ: ما يتركُ المحرمُ من الثياب؟ فقال: «لا يلبسُ القميصَ، ولا البرُئْسَ، ولا السراويلَ، ولا العِمَامَة، ولا ثوباً مَسَّهُ وُرْسٌ ولا زعفران، ولا الخفين، [إلا لمن لا يجد^(٣)] النعلين، فمن لم يجدِ النعلينِ فليلبسِ الخفين وليقطعْهُما حتى يكونا أسفل من الكعبين». [ق].

١٨٢٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه. [ق].

١٨٢٥ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه، [وزاد

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «إلا أن لا يجد». (منه).

تَنْتَقِبُ^(١) المرأة الحرام، ولا تلبسُ القَفَّازِينَ». قال أبو داود: وقد روى هذا الحديث حاتم بن إسماعيل ويحيى بن أيوب، عن موسى بن عقبة، [عن نافع، على ما قال الليث]^(٢)، ورواه موسى بن طارق، عن موسى بن عقبة، موقوفاً على ابن عمر، [وكذلك رواه عبيد الله بن عمر ومالك وأيوب موقوفاً، وإبراهيم بن سعيد]^(٣) المدني^(٤)، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «المُحَرَّمَةُ لَا تَنْتَقِبُ وَلَا تَلْبَسُ الْقَفَّازِينَ». قال أبو داود: إبراهيم بن سعيد المدني^(٥) شيخ من أهل المدينة ليس له كبير حديث. [خ].

١٨٢٦ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا إبراهيم بن سعيد المدني، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «المُحَرَّمَةُ لَا تَنْتَقِبُ وَلَا تَلْبَسُ الْقَفَّازِينَ».

١٨٢٧ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يعقوب، نا أبي، عن ابن إسحاق، قال: فإن^(٦) نافعاً مولى عبد الله بن عمر حدثني، عن عبد الله بن عمر، أنه سمع رسول الله ﷺ نهى النساء في إحرامهن عن القَفَّازِينَ والثَّقَابِ وما مسَّ الوَرَسُ والزعفران من الثياب، وَلَتَلْبَسَ بعد ذلك ما أَحَبَّتْ من ألوان الثياب مُعَصِّراً أَوْ خَزْراً أَوْ حُلِيّاً أَوْ سُرَاوِيلَ أَوْ قَمِيصاً، أَوْ خِفّاً.

(حسن) قال أبو داود: روى هذا [الحديث] عن ابن إسحاق: [عن نافع]^(٧) عَبْدَةُ بن سليمان، ومحمد بن سلمة، [عن محمد بن إسحاق]^(٨) إلى قوله: «وما مسَّ الوَرَسَ والزعفران من الثياب» [و]^(٩) لم يذكر ما بعده.

١٨٢٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أنه وجد القُرَّ فقال: أَلَيْ عَليَّ ثوباً يا نافع، فألقيت عليه بُرْئُسا، فقال: تُلْقِي عَلَيَّ هذا وقد نهى رسول الله ﷺ أن يلبسه المحرم؟!.

١٨٢٩ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «السراويلُ لمن لا يجدُ الإزار، والخفُّ لمن لا يجدُ النعلين». [ق]. [قال أبو داود: هذا حديث أهل مكة، ومرجعه إلى البصرة إلى جابر بن زيد، والذي تفرد به منه ذكر السراويل، ولم يذكر القطع في الخف]^(١٠).

(١) في «نسخة»: «زاد: ولا تنقب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ كما قال الليث». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وكذلك رواه عبيد الله بن عمر ومالك وأيوب عن نافع عن ابن عمر موقوفاً، ورواه إبراهيم بن سعيد». (منه).

(٤) في «نسخة»: «المدني». (منه).

(٥) في «نسخة»: «المدني». (منه).

(٦) في «نسخة»: «قال لي نافع مولى عبد الله بن عمر: حدثني...». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

(١٠) في «نسخة». (منه).

١٨٣٠ - (صحيح) حدثنا الحسين بن جُنَيْد الدامغاني، نا أبو أسامة، [قال]: أخبرني عُمر بن سُويد الثقفي، [قال]: حدثني عائشة بنت طلحة، أن عائشة أم المؤمنين [رضي الله عنها] حدثتها قالت: كنا نخرجُ مع النبي ﷺ إلى مكة فنُضَمِّدُ جِباها بالِسُكِّ المطَّيَّب عند الإحرام، فإذا عَرِقَتْ إحدانا سال على وجهها فيراه النبي ﷺ [فلا ينهاها] (١).

١٨٣١ - (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا ابنُ أبي عدي، عن محمد بن إسحاق قال: ذكرتُ لابن شهاب، فقال: حدثني سالم بن عبد الله، أن عبد الله - يعني ابن عمر - كان يصنع ذلك - يعني يقطع الخفين للمرأة المحرمة - ثم حدَّثته صفية بنت أبي عبيد أن عائشة رضي الله عنها حدثتها أن رسول الله ﷺ قد كان رخصَ للنساء في الخفين، فترك ذلك.

٣٣ - باب المحرم يحمل السلاح

١٨٣٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء يقول: لما صالح رسول الله ﷺ أهل الحُدَيْبية صالحهم على أن لا يدخلوها إلا بجُلْبَان السلاح، فسألته: ما جُلْبَان السلاح؟ قال: القِرَابُ بما فيه. [ق].

٣٤ - باب في المُحَرَّمَةِ تُغَطِّي وجهها

١٨٣٣ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هُشَيْم، نا (٣) يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان الرُّكبان يَمْرُون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ مُحَرَّمَاتٌ، فإذا حاذَوْا بنا (٤) سَدَّكَتْ إحدانا جِلْبَابَها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه.

٣٥ - باب في المحرم يُظَلِّل

١٨٣٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن حُصَيْن، عن أم المُصَنِّين حدثته قالت: حَجَّجْنَا مع النبي ﷺ حَجَّةَ الْوُدَاعِ، فرأيت أسامة وبلالاً، وأحدهما آخِذٌ بِخِطَامِ نَاقَةِ النبي ﷺ (٥)، والآخرُ رافعُ ثوبه يستره (٦) من الحرِّ، حتى رمى جمرة العقبة. [م].

٣٦ - باب المُحَرَّمِ يَحْتَجِم

١٨٣٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء وطاوس، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ احتجم وهو مُحَرَّم. [ق].

(١) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فلا ينهاها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ليستره». (منه).

١٨٣٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون، أنا هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ احتجم - وهو محرمٌ - في رأسه من داءٍ كان به . [خ].

١٨٣٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، أنا مَعْمَر، عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ احتجم وهو مُحْرِمٌ على ظهر القَدَم من وَجَع كان به . [قال أبو داود: سمعت أحمد قال: ابن أبي عَرُوْبَة أرسله، يعني عن قتادة] (١).

٣٧ - باب يكتحل المحرم

١٨٣٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن نُبَيْه بن وَهَب، قال: اشتكى عمر بنُ عبيد الله بن معمر عيْنه، فأرسل إلى أبان بن عثمان - قال سفيان: وهو أمير الموسم - ما يصنع بهما؟ قال: أَضْمِدْهُمَا بالصَبْرِ، فإني سمعت عثمانَ [رضي الله عنه] يحدث ذلك عن رسول الله ﷺ . [م].

١٨٣٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ابن عُليّة، عن أيوب، عن نافع، عن نُبَيْه بن وهب، بهذا الحديث .

٣٨ - باب المحرم يغتسل

١٨٤٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، أن عبد الله بن عباس والمِسْوَر بن مَخْرَمَة اختلفا بالأبواء: فقال ابن عباس: يغسلُ المحرمُ رأسه، وقال المِسْوَر: لا يغسلُ المحرمُ رأسه، فأرسله عبد الله بن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري، فوجده يغتسلُ بين القرنين وهو يُسْتَر بثوب، قال: فسَلَّمْتُ عليه، فقال: من هذا؟ قلت: أنا عبد الله بن حُنين، أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك: كيف كان رسول الله ﷺ يغسلُ رأسه وهو محرم؟ قال: فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأه حتى بدا لي رأسه، ثم قال لإنسان يصبُّ عليه: اصبُ، قال: فضبَّ على رأسه، ثم حرَّك أبو أيوب رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، ثم قال: هكذا رأيته يفعل [ﷺ] (٢). [ق].

٣٩ - باب المحرم يتزوَّج

١٨٤١ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن نُبَيْه بن وهب - أخي بني عبد الدَّار - أن عمر بن [عُبيد الله] (٣) أرسل إلى أبان بن عثمان بن عفان يسأله - وأبان يومئذ أمير الحاج - وهما محرمان: إني أردت أن أتُكِّح طلحة بن عمر ابنة شيبَةَ بن جبير، فأردتُ أن تحضُر ذلك، فأنكر ذلك عليه أبان، وقال: إني سمعت أبي عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يُنكح المحرم ولا يُنكح». [م].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عبد الله». (منه).

١٨٤٢ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، أن محمد بن جعفر حدثهم، ناسعيد، عن مطر ويعلى بن حكيم، عن نافع، عن ثيب بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان، أن رسول الله ﷺ، ذكر مثله، زاد: «ولا يخطب». [م].

١٨٤٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ناسعيد، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد ابن الأصم ابن أخي ميمونة، عن ميمونة قالت: تزوجني رسول الله ﷺ ونحن حلالان بِسَرَفٍ. [م].

١٨٤٤ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، ناسعيد، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم. [ق].

١٨٤٥ - (صحيح مقطوع) حدثنا ابن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ناسفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن سعيد بن المسيب قال: وهم ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم.

٤٠ - باب ما يقتل المُحْرَم من الدواب

١٨٤٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، ناسفيان بن عينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: سئل النبي ﷺ عما يقتل المحرم من الدواب؟ فقال: «خمس لا جناح في قتلهن على من قتلهن في الحِلِّ والحَرَم: [العقرب، والغراب والفأرة]^(١)، والجِذَاء، والكلب العقور». [ق].

١٨٤٧ - (حسن صحيح) حدثنا علي بن بحر، ناسعيد، عن إسماعيل، حدثني محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «خمس قتلهن حلال في الحرم: الحية، والعقرب، والجِذَاء، والفأرة، والكلب العقور».

١٨٤٨ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، ناسعيد، أنا يزيد بن أبي زياد، ناسعيد، عن عبد الرحمن بن أبي نعيم البجلي، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ سئل عما يقتل المحرم؟ قال: «الحية، والعقرب، والفؤسقة، ويرمي الغراب ولا يقتله، والكلب العقور، والجِذَاء، والسبع العادي». [وقوله: «يرمي الغراب ولا يقتله» منكر].

٤١ - باب لحم الصيد للمحرم

١٨٤٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سليمان بن كثير، عن حميد الطويل، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن أبيه، وكان الحارث خليفة عثمان رضي الله عنه على الطائف، فصنع لعثمان طعاماً فيه من الحجل واليعاقب ولحم الوحش، فبعث إلى علي [بن أبي طالب] رضي الله عنه فجاءه الرسول وهو يخطب لأباعر له، فجاء وهو ينفض الخبط عن يده، فقالوا له: كل، فقال: أطعموه قوماً حلالاً فإننا حُرْمٌ، فقال علي رضي الله عنه: أنشد الله من كان ها هنا من أشجع، أتعلمون أن رسول الله ﷺ [أهدى إليه رجلاً حماراً وحشاً]^(٢) وهو محرم فأبى أن يأكله؟ قالوا: نعم.

(١) في «نسخة»: «العقرب والفأرة والغراب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أهدى إليه رجلاً حماراً وحشاً». (منه).

١٨٥٠ - (صحيح) حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن قيس، عن عطاء، عن ابن عباس أنه قال: يا زيد بن أرقم، هل علمت أن رسول الله ﷺ أهدى إليه عضو^(١) صيد فلم يقبله وقال: «إنا حرّم؟» قال: نعم. [م نحوه].

١٨٥١ - (ضعيف) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا يعقوب - يعني الإسكندرانيّ القاري^(٢) - عن عمرو، عن المطّلب، عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صيد البرّ لكم حلال، ما لم تصيدوه أو يصاد لكم». قال أبو داود: إذا تنازع الخبران عن النبي ﷺ يُنظر بما أخذ به أصحابه.

١٨٥٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله التيمي، عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري، عن أبي قتادة، أنه كان مع رسول الله ﷺ حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له مُحرمين، وهو غير مُحرم، فرأى حماراً وحشيّاً، فاستوى على فرسه، قال: فسأل أصحابه أن يناولوه سَوْطه، فأبوا، فسألهم رمحه، فأبوا، فأخذه ثم شدّ على الحمار فقتله، فأكل منه بعض أصحاب رسول الله ﷺ، وأبى بعضهم، فلما أدركوا رسول الله ﷺ سألوه عن ذلك، فقال: «إنما هي طُعمة أطعمكموها الله تعالى». [ق].

٤٢ - باب [في] الجراد للمحرم

١٨٥٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، نا حماد، عن ميمون بن جابان، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الجراد من صيد البحر».

١٨٥٤ - (ضعيف جداً) حدثنا مُسدد، نا عبد الوارث، عن حبيب المعلم، عن أبي المهزّم، عن أبي هريرة قال: أصبنا صيرماً^(٣) من جراد فكان رجلٌ [منا] يضرب بسوطه وهو مُحرم، فقيل له: إن هذا لا يصلح! فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «إنما هو من صيد البحر». [سمعت أبا داود يقول: أبو المهزّم ضعيف، والحديثان جميعاً وهم^(٤)].

١٨٥٥ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ميمون بن جابان، عن أبي رافع، عن كعب قال: الجراد من صيد البحر.

٤٣ - باب في الفدية

١٨٥٦ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد [بن عبد الله] الطحان، عن خالد [يعني] الحذاء، عن أبي قلابة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة، أن رسول الله ﷺ مرّ به زمنَ الحديبية، فقال: «قد آذاك هَوَامٌ وأرسلك؟» قال: نعم، فقال النبي ﷺ: «احلق ثم اذبح شاة نُسكاً، أو صُم ثلاثة أيام، أو أطعم ثلاثة أشع من تمر على ستة مساكين». [ق].

(١) في نسخة: «عضد». (منه).

(٢) في نسخة: (منه).

(٣) في نسخة: «ضرباً». (منه).

(٤) في نسخة: «قال أبو داود: أبو المهزّم ... إلخ». (منه).

١٨٥٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن داود، عن الشعبي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة، أن رسول الله ﷺ قال له: «إِنْ شِئْتَ فَانْشُكْ نَسِيكَ، وَإِنْ شِئْتَ فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَطْعِمْ ثَلَاثَةَ أَصْعَ مِنْ تَمْرٍ لِسِتَّةِ مَسَاكِينَ».

١٨٥٨ - (صحيح) حدثنا ابن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، ح^(١) وحدثنا نصر بن علي، نا زيد بن زريع - وهذا لفظ ابن المثنى - عن داود، عن عامر، عن كعب بن عُجرة، أن رسول الله ﷺ مرَّ به زمن الحديبية، فذكر القصة، قال^(٢): «أَمَعَكَ دَمٌ؟» قال: لا، قال: «فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِثَلَاثَةِ أَصْعَ مِنْ تَمْرٍ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ: بَيْنَ كُلِّ مَسْكِينَيْنِ صَاعٌ».

١٨٥٩ - (ضعيف وقوله: «بقرة» منكر، والمحفوظ أنه ﷺ أمره بشاة) حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن نافع، أن رجلاً من الأنصار أخبره، عن كعب بن عُجرة - وكان قد أصابه في رأسه أذى فحلق - فأمره النبي ﷺ أن يهدي هذياً بقرة.

١٨٦٠ - (حسن لكن قوله: «فرقاً من زبيب» شاذ، والمحفوظ بلفظ: «ثلاث أصع من التمر»، كما في أحاديث الباب) نا محمد بن منصور، حدثنا يعقوب، حدثني أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني أبان - يعني ابن صالح - عن الحكم ابن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة [الأنصاري] قال: أصابني هوامٌ في رأسي، وأنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية، حتى تَخَوَّضْتُ عَلَى بَصْرِي، [قال] فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ فِي: «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ» الآية، فدعاني رسول الله ﷺ، فقال لي: «احْلِقْ رَأْسَكَ وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ فَرَقاً مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ انْشُكْ شَاةً» فحلقت رأسي ثم نَسَكْتُ.

١٨٦١ - (صحيح) [حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن عبدالكريم بن مالك الجزري، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة في هذه القصة، زاد: «أَيَّ ذَلِكَ فَعَلْتَ أَجْزَأَ عَنْكَ»]^(٣).

٤٤ - باب الإحصار

١٨٦٢ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن حجاج الصواف، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، قال: سمعت الحجاج بن عمرو الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حُلَّ وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ». قال عكرمة: فسألت ابن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقالا: صدق.

١٨٦٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني وسلمة، قالا، نا عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن عبد الله بن رافع، عن الحجاج بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «[مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرَجَ]^(٤) أَوْ مَرَضَ» فذكر معناه. قال سلمة بن شبيب: قال: أنا معمر.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مَنْ عَرَجَ أَوْ كُسِرَ». (منه).

١٨٦٤ - (ضعيف) حدثنا النفيلى، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن ميمون قال: سمعت أبا حاضِر الجُميرى يحدث أبى: ميمون بن مهران قال: خرجت مُعتمراً عام حاصر أهل الشام ابنَ الزبير بمكة، وبعث معي رجالٌ من قومي بهذي، فلما انتهينا إلى أهل الشام منعونا أن ندخل الحَرَم، فنحرتُ الهذِي مكاني، ثم أحللتُ، ثم رجعت، فلما كان من العام المُقبل خرجت لأُضيي عُمرتي، فأتيت ابن عباس فسألته، فقال: أُبدِل الهدي، فإن رسول الله ﷺ أمر أصحابه أن يُبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عُمره القضاء.

٤٥ - باب دخول مكة

١٨٦٥ - (صحيح) [حدثنا محمد بن عُبيد^(١)]، نا حماد بن زيد [جميعاً]، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر كان إذا قدم مكة بات بذى طوى حتى يُصبح ويغتسل، ثم يدخل مكة نهاراً، ويذكر عن النبي ﷺ أنه فعله. [ق].

١٨٦٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن جعفر البرمكي، نا معن، عن مالك، ح، [وحدثنا مسدد وابن حنبل، عن يحيى، ح^(٢)] وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو أسامة، جميعاً عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يدخل مكة من الثنية العليا، [قالا عن يحيى إن النبي ﷺ كان يدخل مكة من كداء من ثنية البطحاء^(٣)] ويخرج من الثنية السفلى. زاد البرمكي: يعني ثنيتي مكة، [وحدث مسدد أتم^(٤)]. [ق].

١٨٦٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المُعرَس. [ق].

١٨٦٨ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، نا أبو أسامة، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: دخل رسول الله ﷺ عام الفتح من كداء من أعلى مكة، ودخل في العمرة من كُدَيْ، [قال]: وكان عروة يدخل منهما جميعاً، و[كان] أكثر ما كان يدخل من كُدَيْ، وكان أقربهما إلى منزله. [ق].

١٨٦٩ - (صحيح) حدثنا ابن المشي، نا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا دخل مكة دخل من أعلاها وخرج من أسفلها. [ق].

٤٦ - باب في رفع اليد^(٥) إذا رأى البيت

١٨٧٠ - (ضعيف) حدثنا يحيى بن معين، أن محمد بن جعفر حدثهم، نا شعبة، سمعت أبا قَزَعَة يحدث، عن المهاجر المكي، قال: سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيت يرفع^(٦) يديه؟ فقال: ما كنت أرى أحداً يفعل هذا إلا اليهود، [و]أقد حَجَجْنَا مع رسول الله ﷺ فلم يكن يفعل.

(١) في «نسخة»: «حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا إسماعيل، ح، وحدثنا محمد بن عبيد... إلخ». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «اليدن»: (منه).

(٦) في «نسخة»: «فيرفع». (منه).

١٨٧١ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا سلام بن مسكين، نا ثابت البناني، عن عبد الله بن رباح الأنصاري، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ لما دخل مكة طاف بالبيت وصلى ركعتين خلف المقام. يعني يوم الفتح. [م دون الركعتين].

١٨٧٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا بهز بن أسد وهاشم - يعني ابن القاسم - قالا: نا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن أبي هريرة قال: أقبل رسول الله ﷺ فدخل مكة، فأقبل رسول الله ﷺ إلى الحجر فاستلمه، ثم طاف بالبيت، ثم أتى الصفا فعلاه حيث ينظر إلى البيت، فرفع يديه، فجعل يذكر الله عز وجل ما شاء أن يذكره ويدعوه، قال: [والأنصار]^(١) تحته. قال هاشم: فدعا وحيد الله ودعا بما شاء أن يدعو [م دون قوله «والأنصار تحته»].

٤٧ - باب في تقبيل الحجر

١٨٧٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عابس بن ربيعة، عن عمر رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر فقَبَلَهُ فقال: إني أعلم^(٢) أنك حَجَر لا تنفع ولا تضر، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقَبِّلُك ما^(٣) قَبَّلْتُك. [ق].

٤٨ - باب استلام الأركان

١٨٧٤ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا ليث، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر قال: لم أر رسول الله ﷺ يمسح^(٤) من البيت إلا الركنين اليمانيين. [ق].

١٨٧٥ - (صحيح) حدثنا مخلد بن خالد، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أنه أخبر بقول عائشة [رضي الله عنها]: إن الحجر بعضه من البيت، فقال ابن عمر: والله - إني لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا من رسول الله ﷺ - إني لأظن [رسول الله ﷺ]^(٥) لم يترك استلامهما إلا أنهما ليسا على قواعد البيت، ولا طاف الناس [وراء]^(٦) الحجر إلا لذلك. [ق دون قوله: «ولا طاف الناس...»].

١٨٧٦ - (حسن) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عبد العزيز بن أبي رَوَاد، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ لا يدع أن يستلم الركن اليماني والحجر في كل طوافه^(٧)، قال: وكان عبد الله بن عمر يفعلُه.

(١) في «نسخة»: «الأنصاب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لأعلم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لما». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يمس». (منه).

(٥) في «نسخة»: «إن رسول الله ﷺ». (منه).

(٦) في «نسخة»: «من وراء». (منه).

(٧) في «نسخة»: «طوافه». (منه).

٤٩ - باب الطواف الواجب

- ١٨٧٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عُبَيْدِ اللَّهِ يعني ابن عبد الله بن عُتْبَةَ، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بِمَخَجَنٍ. [ق].
- ١٨٧٨ - (حسن) حدثنا مُصَرِّفُ بن عمرو التَّيَمِيُّ، نا يونس [يعني ابن بُكَيْرٍ] ^(١)، نا ابن إسحاق، حدثني محمد ابن جعفر بن الزبير، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبد الله بن أبي ثور، عن صفية بنت شيبة، قالت: لما اطمأنَّ رسول الله ﷺ بمكة عام الفتح طاف على بعير ^(٢) يستلم الركن بِمَخَجَنٍ في يده، قالت: وأنا أنظر إليه.
- ١٨٧٩ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله ومحمد بن رافع، المعنى، قالوا: نا أبو عاصم، عن معروف - يعني ابن خَرَبُودُ المكي - [نا أبو الطفيل، قال: رأيت] ^(٣) النبي ﷺ يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن بِمَخَجَنِهِ، ثم يقبله. زاد محمد بن رافع: ثم خرج إلى الصفا والمروة فطاف سبعا على راحلته. [م].
- ١٨٨٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس، وليسألوه، فإن الناس غشوه. [م].
- ١٨٨١ - (ضعيف) ^(٤) حدثنا مُسَدَّدٌ، نا خالد بن عبد الله، نا يزيد بن أبي زياد، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قدم مكة وهو يشتكي، فطاف على راحلته، كلما أتى على الركن استلم الركن بِمَخَجَنٍ، فلما فرغ من طوافه أناخ فصلَّى ركعتين.
- ١٨٨٢ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنها قالت: شكوْتُ إلى رسول الله ﷺ أنني أشتكي، فقال: «طوفي من وراء الناس وأنتِ راكبة» قالت: فطُفْتُ ورسول الله ﷺ حينئذٍ يصلي إلى جنب البيت، وهو يقرأ بالطُور وكتاب مسطور. [ق].

٥٠ - باب الاضطباع في الطواف

- ١٨٨٣ - (حسن) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن ابن جريج، عن ابن يعلى، عن يعلى قال: طاف النبي ﷺ مُضْطَبِعاً يَبْرُدُ أخضر.
- ١٨٨٤ - (صحيح) حدثنا أبو سلمة موسى، نا حماد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمروا من الجعرانة فرملوا بالبيت، وجعلوا أريدتهم تحت آبائهم،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بعيره». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نا أبو الطفيل عن أبي عبد الله قال: رأيت»، وفي «نسخة»: «نا أبو الطفيل عن ابن عباس قال: رأيت». (منه).

(٤) قال في التخریج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٦٨/١٠ رقم ٣٢٧): «إسناده ضعيف؛ يزيد بن أبي زياد، وهو الهاشمي مولاهم لا يحتج به، كما قال المنذري، وقد تفرد بقوله وهو يشتكي، فهو منكر، والحديث صحيح بدون هذه الزيادة، أخرجه الشيخان والمصنف في الكتاب الآخر (١٦٤٠)». قلت: يريد الحديث المتقدم برقم (١٨٧٧).

قد^(١) قَذَفُوها على عواتقهم اليسرى .

٥١ - باب في الرَّمَل

١٨٨٥ - (صحيح) حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا أبو عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل، قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ قد رَمَلَ بالبيت، وأنَّ ذلك سَنَةٌ، قال: صدقوا وكذبوا، قلت: وما صدقوا، وما كذبوا؟ قال: صدقوا، قد رَمَلَ رسول الله ﷺ، وكذبوا، ليس بسَنَةٌ، إن قرشاً قالت زمن الحُدَيِّية: دَعُوا محمداً وأصحابه حتى يموتوا موت التَّغَف، فلما صالحوه على أن يجيئوا^(٢) من العام المقبل، فيقيموا بمكة ثلاثة أيام، فقدم رسول الله ﷺ والمشركون من قِبَل قُحَيْقِعَان، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «ارْمُلُوا بالبيت ثلاثاً». وليس بسنة. قلت: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ طاف بين الصفا والمروة على بعيره^(٣)، وأن ذلك سَنَةٌ، قال: صدقوا وكذبوا، قلت: ما صدقوا وما كذبوا؟ قال: صدقوا، قد طاف رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة على بعير^(٤)، وكذبوا: ليست^(٥) بسنة، كان الناس لا يُدْفَعُونَ عن رسول الله ﷺ، ولا يُصْرَفُونَ عنه^(٦)، فطاف على بعير، ليسمعوا كلامه، وليَرَوْا مكانه، ولا تناله أيديهم. [م نحوه].

١٨٨٦ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، أنه حَدَّثَ عن ابن عباس، قال: قدم رسول الله ﷺ مكة وقد وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يَثْرِب، فقال المشركون: إنه يَقْدُمُ عليكم قوم قد وهنتهم الحمى، ولَقُوا منها شراً، فأطْلَعَ الله تعالى نبيّه ﷺ على ما قالوا، فأمرهم أن يَرْمُلُوا الأشواط الثلاثة، وأن يمشوا بين الركنين، فلما رأوهم رملوا قالوا: هؤلاء الذين ذكرتم أن الحمى قد وهنتهم!! هؤلاء أجلد منا! قال ابن عباس: ولم يأمرهم أن يرمُلُوا الأشواط كلها [إلا الإبقاء]^(٧) عليهم. [ق].

١٨٨٧ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الملك بن عمرو، نا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: فيما الرَّمَلَانِ اليوم^(٨)، والكشفُ عن المناكب؟ وقد أظأ الله الإسلام ونفى الكفر وأهله، مع ذلك لا ندع شيئاً كنّا نفعله على عهد رسول الله ﷺ. [خ نحوه].

١٨٨٨ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا عبيد الله بن أبي زياد، عن القاسم، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الطَّواف بالبيت وبين الصفا والمروة، ورمي الجِمار: لإقامة ذكر الله».

(١) في «نسخة»: «قد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يحيِّجُوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بعير». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بعيره». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ليس». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ولا يضربون». (منه).

(٧) في «نسخة»: «إلا للإبقاء». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

١٨٨٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا يحيى بن سليم، عن ابن خثيم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ اضطجع فاستلم فكبر^(١)، ثم رمل ثلاثة أطواف، [و]^(٢) كانوا إذا بلغوا الركن اليماني وتغيّبوا من قریش مشوا، ثم يطلعون عليهم يرثلون، تقول قریش: كأنهم الغزلان! قال^(٣) ابن عباس: فكانت سنة.

١٨٩٠ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمرُوا من الجعرانة، فرملوا بالبيت ثلاثاً، ومشوا أربعاً.

١٨٩١ - (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا سليم بن أخضر، نا عبيد الله، عن نافع، أن ابن عمر رمل من الحَجَرِ إلى الحَجَرِ، وذكر أن رسول الله ﷺ فعل ذلك. [م].

٥٢ - باب الدعاء في الطواف

١٨٩٢ - (حسن) حدثنا مُسَدَّد، نا عيسى بن يونس، نا ابن جريج، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، عن عبد الله بن السائب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ما بين الركنين: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

١٨٩٣ - (صحيح) حدثنا قتيبة [بن سعيد]، نا يعقوب، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف في الحج والعمرة أوّل ما يقدّم، فإنه يسعى ثلاثة أطواف، ويمشي أربعاً، ثم يصليّ سجدتين. [ق].

٥٣ - باب الطواف بعد العصر

١٨٩٤ - (صحيح) حدثنا ابن السرح، والفضل بن يعقوب، وهذا لفظه قالا: نا سفيان، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن باباه، عن جبير بن مطعم، يبلغ به النبي ﷺ، قال: «لا تمنعوا أحداً يطوف بهذا البيت ويصليّ أيّ ساعة شاء من ليل أو نهار».

قال الفضل: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ إِلَّا تَمْنَعُوا أَحَدًا»

٥٤ - باب طواف القارين

١٨٩٥ - (صحيح) حدثنا أحمد^(٤) بن حنبل، نا يحيى، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً، طوافه الأول. [م].

١٨٩٦ - (صحيح) حدثنا قتيبة [بن سعيد]^(٥)، نا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن أصحاب رسول الله ﷺ الذين كانوا معه لم يطوفوا حتى رموا الجمرة. [ق]، وهو طرف من حديثها المتقدم. [(١٧٨١)].

(١) في «نسخة»: «وكبر». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

١٨٩٧ - (صحيح) حدثنا الربيع بن سليمان المؤدّن، أنا الشافعي، عن ابن عُيينة، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال لها: «طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة: يكفيك لحجّتك وعمرتك». [م] قال الشافعي: كان سفيان ربما قال: عن عطاء، عن عائشة، وربما قال: عن عطاء، أن النبي ﷺ قال لعائشة رضي الله عنها.

٥٥ - باب المُلتزم

١٨٩٨ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن صفوان، قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة قلت: لأبَسَّ ثيابي - وكانت داري على الطريق - فلا أنظر كيف يصنع رسول الله ﷺ، فانطلقت، فرأيت النبي ﷺ قد خرج من الكعبة هو وأصحابه، [و] قد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم، وقد وضعوا خدودهم على البيت ورسول الله ﷺ وسَطُهُمْ.

١٨٩٩ - (ضعيف) ^(١) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه قال: طُفَّت مع عبد الله، فلما جئنا دُبُر الكعبة قلت: [ألا تتعوذ؟] قال: نعوذ ^(٢) بالله من النار، ثم مضى حتى استلم الحَجَر، وأقام بين الركن والباب، فوضع صدره، ووجهه، وذراعيه، وكفَّيه هكذا: وبسَطهما بسَطًا، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل.

١٩٠٠ - (ضعيف) حدثنا عُبَيْد الله بن عمر بن ميسرة، نا يحيى بن سعيد، نا السائب بن عُمر المخزومي، قال: حدثني محمد بن عبد الله بن السائب، عن أبيه، أنه كان يقود ابن عباس فيقيم عند الشَّعَةِ الثالثة مما يلي الركن الذي يلي الحَجَر مما يلي الباب، فيقول له ابن عباس: أنبت أن رسول الله ﷺ كان يصلي ها هنا؟ فيقول: نعم، فيقوم فيصلي.

٥٦ - باب أمر الصفا والمروة

١٩٠١ - (صحيح) حدثنا القَعْنِي، عن مالك، عن هشام بن عروة، ح، وحدثنا ابن السَّرْح، نا ابن وهب، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أنه قال: قلت لعائشة زوج النبي ﷺ وأنا يومئذ حديث السن: رأيت قول الله عز وجل ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾، فما أرى على أحد شيئاً ألا يطوف بهما؟ قالت عائشة رضي الله عنها: كلا، لو كان كما تقول كانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار، كانوا يهلون لِمَنَاءَ، وكانت مَنَاءُ حَدَوْ قُدَيْد، وكانوا يتحرَّجون [أن يتطوّفوا] ^(٣) بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألو رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾. [ق].

١٩٠٢ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا خالد بن عبد الله، نا إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى، أن رسول الله ﷺ اعتمر فطاف بالبيت، وصلى خلف المقام ركعتين، ومعه من يستره من الناس، فقبل لعبد الله: أدخلك رسول الله ﷺ الكعبة؟ قال: لا. [خ، و] (م) جملة الدخول فقط.

(١) التزام ما بين الركنين والباب يشهد له ما يقويه، انظر: «ضعيف سنن أبي داود» (٧٣/١٠)، «الصحيحة» (٢١٣٨)، «تلخيص حجة النبي ﷺ» (الفقرة - ٣٦).

(٢) في «نسخة»: «ألا نتعوذ»، قال: تعوذ. (منه).

(٣) في «نسخة»: «أن يطوفوا». (منه).

١٩٠٣ - (صحيح دون الحلق) حدثنا تميم بن المنتصر، أنا إسحاق بن يوسف، أنا شريك، عن إسماعيل بن أبي خالد قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى، بهذا الحديث، زاد: ثم أتى الصفا والمروة فسعى بينهما سبعاً، ثم حلق رأسه.

١٩٠٤ - (صحيح) حدثنا الثَّقَلِي، نازهير، نا عطاء بن السائب، عن كثير بن جُمهان، أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر بين الصفا والمروة: يا أبا عبد الرحمن، إني أراك تمشي والناس يسعون، قال: إن أمشي^(١) فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي، وإن أسعى فقد رأيت رسول الله ﷺ يسعى، وأنا شيخ كبير.

٥٧ - باب صفة حَجَّة النبي ﷺ

١٩٠٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي وعثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقيان، - وربما زاد بعضهم على بعض الكلمة والشيء -، قالوا: نا حاتم بن إسماعيل، نا جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: دخلنا على جابر بن عبد الله، فلما انتهينا إليه سأل عن القوم، حتى انتهى إلِّي، فقلت: أنا محمد بن علي بن حسين، فأهوى بيده إلى رأسي فتزع زِرِّي الأعلى، ثم نزع زِرِّي الأسفل، ثم وضع كفه بين ثديي وأنا يومئذ غلام شاب، فقال: مرحباً بك وأهلاً يا ابن أخي. سلْ عما شئت، فسألته وهو أعمى، وجاء وقت الصلاة فقام في نِسَاجَةٍ مُلْتَحَفَةٍ^(٢) بها - يعني ثوباً مُلْتَفَقاً - كلَّما وضعها على مَنْكِبِهِ^(٣) رجع طرفاها إليه^(٤) من صِغَرها، فصلى بنا ورداؤه إلى جنبه على المِشْجَب، فقلت: أخبرني عن حَجَّة رسول الله ﷺ، فقال بيده فعد تسعاً، ثم قال: إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحجَّ، ثم أذن في الناس في العاشرة: إن رسول الله ﷺ حاجٌ، فقدم المدينة بشراً كثيراً كلُّهم يلتبس أن يأتهم برسول الله ﷺ ويعمل بمثل عمله، فخرج رسول الله ﷺ، وخرجنا معه، حتى أتينا ذا الحُلَيْفَةِ، فولدت أسماء بنت عُمَيْسٍ محمد بنَ أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ فقال: «اغتسلي واشتدِّفري بثوبٍ وأخرمي». فصلى رسول الله ﷺ في المسجد، ثم ركب القُصُوءَ، حتى إذا استوثب به ناقته على البِداء، قال جابر: نظرتُ إلى مدِّ بصري: من بين يديه من راكبٍ وماشيٍّ، وعن يمينه مثلُ ذلك، وعن يساره مثلُ ذلك، ومن خلفه، مثلُ ذلك، ورسولُ الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعلم تأويله، فما عمل به من شيءٍ عملنا به، فأهلَّ رسول الله ﷺ بالتوحيد: «ليبك اللهم لييك، لييك لا شريك لك لييك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»، وأهلَّ الناسُ بهذا الذي يُهلُّون به، فلم يَرُدُّ عليهم رسولُ الله ﷺ شيئاً منه، ولزم رسول الله ﷺ نلبتته. قال جابر: لسا ننوي إلا الحج، لسا نعرف العُمرَةَ، حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمَل ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم تقدَّم إلى مقام إبراهيم فقرأ: «وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى» فجعل المقام بينه وبين البيت، قال: فكان أبي يقول: - قال ابن نفيل وعثمان: ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي ﷺ، قال سليمان: ولا أعلمه إلا قال: قال رسول الله ﷺ - يقرأ

(١) في «نسخة»: «أمش». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ملحفا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «منكيه». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

في الركعتين بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وبـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾. ثم رجع إلى البيت فاستلم الركن، ثم خرج من الباب إلى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ «نبدأ بما بدأ الله به» فبدأ بالصفا فرقي عليه حتى رأى البيت فكبّر الله ووحدّه وقال: «لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده» ثم دعا بين ذلك، وقال مثل هذا ثلاث مرّات، ثم نزل إلى المروة، حتى إذا انصبّت قدماء رمل في بطن الوادي، حتى إذا صعد مشى حتى أتى المروة، فصنع على المروة مثل ما صنع على الصفا، حتى إذا كان آخر الطواف على المروة قال: «إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسئ الهدى، ولجعلتها عمرة، ومن^(١) كان منكم ليس معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة». فحلّ الناس كلهم وقصّروا، إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي، فقام سُرّاق بن جُشم فقال: يا رسول الله، ألعاننا هذا أم للأبد؟ فشبك رسول الله ﷺ أصابعه في الأخرى ثم قال: «دخلت العمرة في الحج» هكذا مرتين: «لا، بل لأبد أبدي، لا، بل لأبد أبدي»^(٢). قال: وقدم عليّ رضي الله عنه من اليمن بيذن النبي ﷺ، فوجد فاطمة عليها السلام ممن حلّ ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت، فأنكر عليّ رضي الله عنه ذلك عليها، وقال: مَنْ أَمَرَكَ بهذا؟ قالت: أبي، قال: وكان^(٣) عليّ رضي الله عنه يقول بالعراق: ذهبت إلى رسول الله ﷺ مُحَرَّشاً على فاطمة رضي الله عنها في الأمر الذي صَنَعْتُهُ، مُسْتَفْتِياً لرسول الله ﷺ في الذي ذَكَرْتُ عنه، فأخبرته أنني أنكرت ذلك عليها، فقالت: إن أبي أمرني بهذا، فقال: «صَدَقْتُ صدقت. ماذا قلت حين فرضت الحج؟» قال: قلت: اللهم إني أَهْلٌ بما أَهَلَ به رسول الله ﷺ، قال: «فإن معي الهدى، فلا تحلل». قال: فكان^(٤) جماعة الهدى الذي قدم به عليّ من اليمن والذي أتى به النبي ﷺ من المدينة مئة. فحلّ الناس كلهم وقصّروا، إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي. قال: فلما كان يوم التروية ووجّهوا إلى منى أهلوا بالحج، فركب رسول الله ﷺ فصلى بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس، وأمر بقبة له من شعر فُضِرت بئيرة، فسار رسول الله ﷺ، ولا تشكُّ قريش أن النبي ﷺ واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضُربت له بئيرة فنزل بها، حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرُحِلَتْ له، فركب حتى أتى بطن الوادي، فخطب الناس فقال: «إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا إن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وأول دم أضعه دماؤنا: دمٌ - قال عثمان: دم ابن ربيعة وقال سليمان: دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب [وقال بعض هؤلاء]^(٥): كان مُسْتَرَضِعاً في بني سعد، فقتلته^(٦) هذيل -، وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع ربانا: ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله، فاتقوا

(١) في «نسخة»: «فمن». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لا بل للأبد أبداً، لا بل للأبد أبداً». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فكان». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وكان». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فقتله». (منه).

الله في النساء، فإنكم أخذتموهنَّ بأمانة الله، واستخللتم فروجهنَّ بكلمة الله، وإنَّ لكم عليهنَّ أن لا يُوطئنَ فرشكم أحدًا تكرهونه، فإن فعلنَ فاضربوهنَّ ضرباً غير مُبرَّح، ولهنَّ عليكم رزقهنَّ وكسوتهنَّ بالمعروف، وإنِّي قد تركت فيكم ما لن تضلُّوا بعده إن اعتصمتم به: كتاب الله، وأنتم مسؤولون عني، فما أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، ثم قال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها^(١) إلى الناس: «اللهم اشهد، اللهم اشهد، اللهم اشهد». ثم أذن بلال، ثم أقام فصلَّى الظهر، ثم أقام فصلَّى العصر ولم يُصلِّ بينهما شيئاً، ثم ركب القِصواء حتى أتى الموقفَ فجعل بطن ناقته القِصواء إلى الصخَّرات، وجعل حبلاً^(٢) المشاة بين يديه، فاستقبل القبلة، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمسُ وذهبت الصفرة قليلاً حين غاب القُصر، وأردف أسامة خلفه، فدفع رسولُ الله ﷺ وقد شقَّ للقِصواء الزَّمامَ حتى إنَّ رأسها ليُصيبُ مَوْزِكَ رحله، وهو يقول بيده اليمنى: «السكينة أيُّها الناسُ، السكينة أيُّها الناسُ» كلما أتى حبلاً من الجبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد، حتى أتى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء بأذانٍ واحدٍ وإقامتين.

- قال عثمان -: ولم يُسبِّح بينهما شيئاً، - ثم اتفقوا - ثم اضطجع رسولُ الله ﷺ حتى طلع الفجر، فصلَّى الفجر حين تبيَّن له الصبحُ. - قال سليمان -: بنداء وإقامة، - ثم اتفقوا - ثم ركب القِصواء حتى أتى المَشْعَر الحرام فرقي عليه.

- قال عثمان وسليمان: فاستقبل القبلة، فحَمِدَ الله وكَبَّرَه [وهلله]^(٣) - زاد عثمان: ووحده. - فلم يزل واقفاً حتى أسفر جدًّا، ثم دفع رسولُ الله ﷺ قبل أن تطلع الشمس، وأردف الفضل بن العباس، وكان رجلاً حسنَ الشعر أبيضَ وسميماً، فلما دفع رسولُ الله ﷺ مَرَّ الطَّعْنِ يَجْرِي، فطَفِقَ الفضل ينظر إليهنَّ، فوضع رسولُ الله ﷺ يده على وجه الفضل، وصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر، وحوَّل رسولُ الله ﷺ يده إلى الشق الآخر، وصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر. [حتى أتى مُحسراً فحرَّك]^(٤) قليلاً، ثم سلك الطريق الوُسطى الذي يُخرجك إلى الجُمرة الكبرى، حتى أتى الجُمرة التي عند الشجرة، فرماها بسبع حصياتٍ، يَكْبُرُ مع كل حصاة منها بمثل حَصَى الخَذَفِ، فرمى من بطن الوادي، ثم انصرف رسولُ الله ﷺ إلى المَنَحَر، فنحر بيده ثلاثاً وستين، وأمر علياً رضي الله عنه فنحر ما غَبَرَ - يقول: ما بقي - وأشركه في هذيه، ثم أمر من كل بَدَنَةٍ بِيَضْعَةٍ، فجعلت في قَدَرٍ، فطُبِخت فأكلا من لحمها وشرباً من مرقها. - قال سليمان -: ثم ركب، ثم أفاض رسولُ الله ﷺ إلى البيت فصلَّى بمكة الظهر، ثم أتى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال: «انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعْتُ معكم فناولوه دلوأ فشرب منه. [م].

(١) في نسخة: «ينكتها». (منه).

(٢) في نسخة: «جبل». (منه).

(٣) في نسخة: (منه).

(٤) في نسخة: «حتى إذا أتى محسراً حرَّك». (منه).

١٩٠٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا سليمان - يعني ابن بلال -، ح، وحدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الوهاب الثقفي، المعنى واحد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن النبي ﷺ صَلَّى الظهر والعصر [بأذان واحد بعرفة، ولم يَسْبَحْ بينهما، وإقامتين^(١)]، وصلى المغرب والعشاء بجمع بأذان واحد وإقامتين، ولم يَسْبَحْ بينهما. [م، عن جابر، وهو الصواب؛ وهو الذي قبله].

(ضعيف)^(٢) قال أبو داود: هذا الحديث أسنده حاتم بن إسماعيل في الحديث الطويل، ووافق حاتم بن إسماعيل على إسنادة محمد بن علي الجعفي، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر، إلا أنه قال: فصلى المغرب والعامة بأذان وإقامة^(٣).

١٩٠٧ - (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، نا جعفر، نا أبي، عن جابر قال: ثم قال النبي ﷺ: «قد نحرْتُ هاهنا، ومنى كُلُّها منحر» ووقف بعرفة فقال: «قد وقفتُ هاهنا، وعرفة كُلُّها موقف» ووقف بالمزدلفة وقال: «قد وقفت هاهنا، ومُزدلفة كلها موقف». [م].

١٩٠٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا حفص بن غياث، عن جعفر، بإسناده، زاد: «فانحروا في رحالكُم». [م].

١٩٠٩ - (صحيح) حدثنا يعقوب بن إبراهيم، نا يحيى بن سعيد القطان، عن جعفر، حدثني أبي، عن جابر، فذكر هذا الحديث، وأدرج في الحديث عند قوله «وَأَتَّخِلُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى» قال: فقرأ فيهما بالتوحيد و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾. وقال فيه: قال علي رضي الله عنه بالكوفة - قال أبي: هذا الحرف لم يذكره جابر -: فذهبت مُحَرَّشًا، وذكر قصة فاطمة رضي الله عنها [م بنحوه وليس فيه الإدراج المذكور إلا في قصة فاطمة، وهو الأرجح، وقد مضى برقم (١٩٠٥)].

٥٨ - باب الوقوف بعرفة

١٩١٠ - (صحيح) حدثنا هناد، عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كانت قریش ومن دَانَ دِينَهَا يقفون بالمُزْدَلِفَةِ، وكانوا يُسَمُّونَ الحُمْسَ، وكان سائر العرب يقفون بعرفة، قالت: فلما جاء الإسلام أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يأتي عرفات فيقف بها ثم يفيض منها، فذلك قوله تعالى: «ثُمَّ أَقْبِضُوا مِنْ حَيْثُ أَقْبَضَ النَّاسُ». [ق].

(١) في «نسخة»: «بأذان واحد بعرفة وإقامتين ولم يَسْبَحْ بينهما». (منه).

(٢) قال الشيخ - رحمه الله - في التخریج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/١٧٤ رقم ٣٣٢): «قلت: يعني بالمزدلفة وإسناده معلق ضعيف؛ الجعفي هذا لا يعرف، وقوله: «إقامة» منكر، والمحمول بلفظ: «إقامتين» كما رواه مسلم والمصنف في الحديث الذي قبله برقم (١٩٠٥)».

(٣) في «نسخة»: «قال أبو داود: قال لي أحمد: أخطأ حاتم في هذا الحديث الطويل». (منه).

٥٩ - باب الخروج إلى منى

١٩١١ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا الأحوص بن جَوَّاب الضَّبِّي، نا عمار بن رَزَيْق، عن سليمان الأعمش، عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ الظهرَ يوم التروية والفجرَ يوم عرفة بمنى.

١٩١٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا إسحاق الأزرق، عن سفيان، عن عبد العزيز بن رُفيع، قال: سألت أنس بن مالك قلت: أخبرني بشيء عَقَلْتَهُ عن رسول الله ﷺ، أين صلى رسول الله ﷺ الظهرَ يوم التروية؟ قال: بمنى، قلت: أين^(١) صلى العصر يوم النَّفَر؟ قال: بالأبطح، ثم قال: افعل كما يفعل أمراؤك^(٢). [ق].

٦٠ - باب الخروج إلى عرفة

١٩١٣ - (حسن) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يعقوب، نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع، عن ابن عمر قال: غدا رسول الله ﷺ من منى حين صلى الصبح صبيحة يوم عرفة، حتى أتى عرفة فنزل بمنى، وهي منزل الإمام الذي ينزل به بعرفة، حتى إذا كان عند صلاة الظهر راح رسول الله ﷺ مُهَجِّراً فجمع بين الظهر والعصر، ثم خطب الناس، ثم راح فوقف على الموقف من عرفة.

٦١ - باب الرِّوَّاح إلى عرفة

١٩١٤ - (حسن) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا نافع بن عمر، عن سعيد بن حسان، عن ابن عمر، قال: لما أن قُتِلَ الحجاجُ ابن الزبير أرسل إلى ابن عمر: أية ساعة كان رسول الله ﷺ يروح في هذا اليوم؟ قال: إذا كان ذلك رُحْنَا، فلما أراد ابن عمر أن يروح، قال: قالوا: لم تَرِغِ الشمسُ، قال: أزاغت؟ قالوا: لم تَرِغِ، [أو زاغت]^(٣) قال: فلما قالوا قد زاغت: ارتحل.

٦٢ - باب الخطبة بعرفة^(٤)

١٩١٥ - (ضعيف) حدثنا هناد، عن ابن أبي زائدة، أنا^(٥) سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني صَمْرَةَ، عن أبيه - أو عمه - قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو على المنبر بعرفة^(٦).

١٩١٦ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا عبد الله بن داود، عن سلمة بن نُثَيْط، عن رجل من الحي، عن أبيه نُثَيْط، أنه رأى النبي ﷺ واقفاً بعرفة على بعير أحمر يخطبُ.

١٩١٧ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا وكيع، عن عبد المجيد، حدثني العداء

(١) في نسخة: «فأين». (منه).

(٢) آخر (الجزء الحادي عشر) وأول (الجزء الثاني عشر) من تجزئة الخطيب - رحمه الله - . (منه).

(٣) في نسخة: «منه».

(٤) في نسخة: «بعرفة على المنبر». (منه).

(٥) في نسخة: «ثنا». (منه).

(٦) الصحيح أنه خطب على بعير، أفاده الشيخ في التخريج المطول له ضعيف سنن أبي داود (١/ ١٧٥ / ٣٣٣).

ابن خالد بن هُوَذَّة، قال هناد: عن عبد المجيد أبي عمرو، حدثني خالد بن العداء بن هوذة، قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم عرفة على بعير قائم^(١) في الركابين. قال أبو داود: رواه ابن العلاء عن وكيع كما قال هناد.

١٩١٨ - (صحيح) حدثنا عباس بن عبد العظيم، نا عثمان بن عمر، نا عبد المجيد أبو عمرو، عن العداء بن خالد، بمعناه.

٦٣ - باب موضع الوقوف بعرفة

١٩١٩ - (صحيح) حدثنا [ابن نقي] ^(٢)، نا سفيان، عن عمرو - يعني ابن دينار - عن عمرو بن عبد الله بن صفوان، عن يزيد بن شيبان، قال: أنا ابن مَرَج الأنصاري ونحن بعرفة - في مكان يُبَاعده عمرو عن الإمام -، فقال: أما ^(٣)إني رسول الله ﷺ إليكم، يقول لكم: «قِفُوا على مشاعركم فإنكم على إرث من إرث أبيكم إبراهيم».

٦٤ - باب الدفعة من عرفة

١٩٢٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأعمش، ح، وحدثنا وهب بن بيان، نا عبيدة، نا سليمان الأعمش - المعنى - عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، قال: أفاض رسول الله ﷺ من عرفة وعليه السكينة وردفه أسامة، فقال: «يا أيُّها الناسُ عليكم بالسكينة، فإن البرَّ ليس بإيجاف الخيل والإبل» قال: فما رأيُّها رافعة يَدَيها، عادية، حتى أتى جَمْعاً - زاد وهب: ثم أردف الفضل بن عباس وقال: «أيها الناس، إن البرَّ ليس بإيجاف الخيل والإبل، فعليكم بالسكينة». قال: فما رأيُّها رافعة يَدَيها حتى أتى مِنى. [خ. مختصراً].

١٩٢١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، نا زهير، ح، وحدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، وهذا لفظ حديث زهير، نا إبراهيم بن عقبة، أخبرني كُريب، أنه سأل أسامة بن زيد قلت: أخبرني كيف فعلتم، أو صنعتم، عشية رَدِفَتْ رسول الله ﷺ؟ قال: جئنا الشَّعْبَ الذي يُبَيِّحُ فيه الناسُ لِلْمُعَرَّسِ، فأناخ رسول الله ﷺ ناقته، ثم بال - وما قال [زهير] أهرق الماء - ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءاً ليس بالبالغ جدّاً، قلت: يا رسول الله الصلاة، قال: «الصلاة أمامك» قال: فركب حتى قَدِمنا المزدلفة، فأقام المغرب، ثم أناخ الناسُ في منازلهم، ولم يَحُلُّوا حتى أقام العشاء وصلى، ثم حلَّ الناسُ. زاد محمد في حديثه: قال: قلت: كيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال: رَدَفه الفضل وانطلقت أنا في سُبَّاق قريش على رَجُلِي. [م بتمامه، خ مختصراً].

١٩٢٢ - (حسن دون قوله: «لا يلتفت» شاذ، والمحفوظ: «يلتفت»، وصححه الترمذي) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن آدم، نا سفيان، عن عبد الرحمن بن عياش، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عُبَيْد الله بن أبي رافع، عن علي، قال: ثم أردف أسامة، فجعل يُعْنِقُ على ناقته، والناسُ يضربون الإبل يميناً وشمالاً، لا يلتفت إليهم، ويقول: «السكينة أيها الناس» ودفع حين غابت الشمس.

(١) في «نسخة»: «قائماً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عبد الله بن محمد بن نقي». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

١٩٢٣ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال: سئل أسامة بن زيد وأنا جالس: كيف كان رسول الله ﷺ يسير في حَجَّةِ الوداع حين دفع؟ قال: كان يسير العتق، فإذا وجد فجوة نص. قال هشام: النص: فوق العتق. [ق].

١٩٢٤ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يعقوب، نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني إبراهيم بن عقبة، عن كُريب مولى عبد الله بن عباس، عن أسامة، قال: كنت ردف النبي ﷺ، فلما وقعت الشمس دفع رسول الله ﷺ. ١٩٢٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن موسى بن عقبة، عن كُريب مولى عبد الله بن عباس، عن أسامة بن زيد، أنه سمعه يقول: دفع رسول الله ﷺ من عرفة، حتى إذا كان بالشعب نزل فبال فتوضأ ولم يُسبغ الوضوء، قلت^(١) له: الصلاة! فقال: «الصلاة أمامك»، فركب، فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء، ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب، ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزله، ثم أقيمت العشاء فصلاه، ولم يُصل بينهما شيئاً. [ق].

١٩٢٥ (م) (صحيح)^(٢) [حدثنا محمد بن المثنى، قال: نا روح بن عبادة قال: نا زكريا بن إسحاق، أنا إبراهيم ابن ميسرة، أنا يعقوب بن عاصم بن عروة أنه سمع الشريد رضي الله عنه يقول: أفضت مع رسول الله ﷺ، فما مسّت قدماه الأرض حتى أتى جمعا].

٦٥ - باب الصلاة بجمع

١٩٢٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله ابن عمر، أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً. [ق]. ١٩٢٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا حماد بن خالد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، بإسناده ومعناه، قال: بإقامة إقامة، جمع بينهما. قال أحمد: قال وكيع: صلى كل صلاة بإقامة. وفي رواية بإقامة جمع بينهما وفي رواية صلى كل صلاة بإقامة وفي رواية الشافعي ومن وافقه أنه يقيم لكل واحد منهما لا يؤذن لواحدة منهما انتهى.

١٩٢٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا شعبة، نا ح، وحدثنا مخلد بن خالد، المعنى، نا^(٣) عثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري - بإسناد ابن حنبل عن حماد ومعناه - قال: بإقامة واحدة لكل صلاة، ولم يناد في الأولى، ولم يسبغ على إثر واحدة منهما. قال مخلد: لم يناد في واحدة منهما. [خ، دون قوله: «لم يناد...» وهو

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٢) هذا الحديث في حاشية (الهندية)، وقد وضع عليه الشارح علامة «ن» أي في «نسخة». وقال في آخره: «لم يوجد هذا الحديث إلا في نسخة واحدة».

قلت: وهو ليس في طبعة الشيخ من «سنن أبي داود»، ولا في تخريجه المطول له! وعزاه له المزي في «تحفة الأشراف» (٣/٦٩٧ - ط الغرب) وقال: «هذا الحديث في رواية أبي الحسن ابن العبد وأبي بكر ابن داسة عن أبي داود، ولم يذكره أبو القاسم».

قلت: أخرجه أحمد (٤/٣٨٩) وغيره، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

(٣) في «نسخة»: «أخبرنا». (منه).

١٩٢٩ - (صحيح بزيادة: «لكل صلاة» كما في الذي قبله)^(١) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مالك، قال: صليت مع ابن عمر المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين، فقال له مالك بن الحارث: ما هذه الصلاة؟ قال: صليتها مع رسول الله ﷺ في هذا المكان بإقامة واحدة.

١٩٣٠ - (صحيح بالزيادة المذكورة آنفاً) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا إسحاق - يعني ابن يوسف - عن شريك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك قالا: صلينا مع ابن عمر بالمزدلفة المغرب والعشاء بإقامة واحدة، فذكر معنى [حديث] ابن كثير.

١٩٣١ - (صحيح) حدثنا ابن العلاء، نا أبو أسامة، عن إسماعيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، قال: أفضنا مع ابن عمر، فلما بلغنا جَمْعاً صلى بنا المغرب والعشاء بإقامة واحدة، ثلاثاً واثنين، فلما انصرف قال لنا ابن عمر: هكذا صلى بنا رسول الله ﷺ في هذا المكان. [م، لكن قوله: «إقامة واحدة» شاذ، إلا أن يزداد: «لكل صلاة»؛ كما تقدم].

١٩٣٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن شعبة، حدثني سلمة بن كهيل قال: رأيت سعيد بن جبير أقام بجمع فصلّى المغرب ثلاثاً ثم صلى العشاء ركعتين ثم قال: شهدت ابن عمر صنع في هذا المكان مثل هذا، وقال: شهدت رسول الله ﷺ صنع مثل هذا في هذا المكان. [م، وفيه الشذوذ المذكور في الذي قبله].

١٩٣٣ - (صحيح لكن قوله: «فقال: الصلاة» شاذ، والمحفوظ: «فأقام»؛ كما في الحديثين (١٩٢٧)، (١٩٢٨)) حدثنا مسدد، نا أبو الأحوص، نا أشعث بن سليم، عن أبيه قال: أقبلت مع ابن عمر من عرفات إلى المزدلفة، فلم يكن يفتر من التكبير والتهليل حتى أتينا المزدلفة، فأذن وأقام، أو أمر إنساناً فأذن وأقام، فصلّى بنا المغرب ثلاث ركعات، ثم التفت إلينا فقال: الصلاة، فصلّى بنا العشاء ركعتين، ثم دعا بعشائه. قال: وأخبرني علاج ابن عمرو بمثل حديث أبي، عن ابن عمر، فقيل لابن عمر في ذلك، فقال: صليت مع رسول الله ﷺ هكذا.

١٩٣٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الواحد بن زياد وأبا عوانة وأبا معاوية حدثوهم، عن الأعمش، عن عُمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود، قال: ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا لوقتها، إلا بجمع، فإنه جمع بين المغرب والعشاء بجمع، وصلى صلاة الصبح من الغد قبل وقتها. [ق].

١٩٣٥ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن آدم، ثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن عيَّاش، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن عليّ: قال: فلما أصبح - يعني النبي ﷺ - [و]^(٣) وقف على قُرَحَ فقال: «هذا قُرَحُ وهو الموقت، وجمع كلُّها موقف، ونَحَرْتُها هنا، ومنى كلُّها منحَرٌ، فأنحروا في رحالكُم».

(١) زاد في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (١٧٨/٦) رقم (١٦٨٥) عليه: «ولكن قوله: «إقامة واحدة» شاذ».

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «منه».

١٩٣٦ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا حفص بن غياث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «وقفت ها هنا بعرفة وعرفة كلها موقف، ووقفت ها هنا بجمع، وجمع كلها موقف، ونحرت ها هنا ومنى كلها مَنْحَر، فانحروا في رحالكُم». [م، مضي (١٩٠٧) و(١٩٠٨)].

١٩٣٧ - (حسن صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو أسامة، عن أسامة بن زيد، عن عطاء، قال: حدثني جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ عرفة موقف، وكلُّ منى مَنْحَر، وكلُّ المزدلفة موقف، وكلُّ فجاج مكة طريقٌ ومنحَر».

١٩٣٨ - (صحيح) حدثنا ابن كثير، أنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو^(١) بن ميمون قال: قال عمر بن الخطاب: كان أهل الجاهلية لا يفيضون حتى يَرَوْا الشمس على ثبير، فخالفهم النبي ﷺ فدفع قبل طلوع الشمس. [خ].

٦٦ - باب التعجيل من جَمْع

١٩٣٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان، أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد، أنه سمع ابن عباس يقول: أنا مِمَّنْ قَدَّمَ رسولُ الله ﷺ ليلةَ المزدلفة في ضَعْفَةِ أهله. [ق].

١٩٤٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، نا سلمة بن كهيل، عن الحسن العُرنِيّ، عن ابن عباس قال: قَدَّمْنَا رسولُ الله ﷺ ليلةَ المزدلفة أُغْلِمَتهُ بني عبد المطلب على حُمُرَات، فجعل يَلْطَحُ أفخاذنا ويقول: «أُبَيِّ لَا تَرْمُوا الجَمْرَةَ حتى تَطْلُعَ الشمس». قال أبو داود: اللَّطْحُ: الضرب اللين.

١٩٤١ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا الوليد بن عقبة، نا حمزة الزيات، عن حبيب [بن أبي ثابت]، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يقدِّمُ ضُعْفَاءَ أهله بَعْلَسَ، ويأمرهم، - يعني - لا يرمون الجَمْرَةَ حتى تَطْلُعَ الشمس.

١٩٤٢ - (ضعيف) حدثنا هارون بن عبد الله، نا ابن أبي فديك، عن الضحاك - يعني ابن عثمان - عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: أرسل النبي ﷺ بأم سلمة ليلة النحر فرمت الجَمْرَةَ قبل الفجر، ثم مضت فأفاضت، وكان ذلك اليوم الذي يكون رسول الله ﷺ. يعني^(٢) عندها.

١٩٤٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن خلاد الباهلي، نا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني عطاء، أخبرني مُخْبِرٌ، عن أسماء أنها رمت الجَمْرَةَ، قلت: إنا^(٣) رمينا الجَمْرَةَ بليل، قالت: إنا كنا نصنعُ هذا على عهد رسول الله ﷺ. [ق نحوه].

١٩٤٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا^(٤) سفيان، حدثني أبو الزبير، عن جابر، قال: أفاض رسول الله

(١) في (الهندية): «عمر»، وهو خطأ، والصواب ما أثبت.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «إنما». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

ﷺ وعليه السكينة، وأمرهم أن يرموا بمثل حصى الخذف، فأوضع في وادي مُحسّر. [م، الفضل ابن عباس].

٦٧ - باب يوم الحج الأكبر

١٩٤٥ - (صحيح) حدثنا مؤمل بن الفضل، نا الوليد، نا هشام - يعني ابن الغاز - نا نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجّة التي حج، فقال: «أيُّ يوم هذا؟» قالوا: يوم النحر، قال: «هذا يوم الحج الأكبر». [خ تعليقاً].

١٩٤٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، أن الحكم بن نافع حدثهم، أنا^(١) شعيب، عن الزهري، حدثني حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال: بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى: أن لا يحجّ بعد العام مُشرك، ولا يطوف بالبيت عُريان، ويوم الحج الأكبر: يوم النحر، والحج الأكبر: الحج. [ق دون قوله: «ويوم الحج الأكبر»^(٢)].

٦٨ - باب الأشهر الحرم

١٩٤٧ - (صحيح) حدثنا مُسدد، نا إسماعيل، نا أيوب، عن محمد، [عن ابن أبي بكرة] عن أبي بكرة، أن النبي ﷺ خطب في حجته فقال: «إن الزمان قد استدارَ كهيئته يومَ خَلَقَ الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حُرُم: ثلاث متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مُضَرّ الذي بين جُمادى وشعبان». [ق].

١٩٤٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فياض، نا عبد الوهاب، نا أيوب السخّيتاني، عن محمد بن سيرين، عن ابن أبي بكرة، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: وسماه ابنُ عون، فقال: عن^(٣) عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبي بكرة في هذا الحديث.

٦٩ - باب مَنْ لم يدرك عرفة

١٩٤٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، حدثني بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يَعمَرَ الدبليّ، قال: أتيت النبي ﷺ وهو بعرفة فجاء ناسٌ - أو نفر - من أهل نجد، فأمرُوا رجلاً، فنَادَى رسول الله ﷺ: كيف الحجُّ؟ فأمر [رسول الله ﷺ] رجلاً فنَادَى: «الحجُّ: الحجُّ يومَ عرفة، من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جَمَعَ فتمَّ حجُّه، أيامَ مِنى: ثلاثة، فمن تعجَّل في يومين فلا إثمَ عليه، ومن تأخَّر فلا إثمَ عليه». قال: ثم أردف رجلاً خلفه، فجعل ينادي بذلك. قال أبو داود: وكذلك رواه مهران، عن سفيان قال: «الحجُّ الحجُّ»، مرتين، ورواه يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان قال: «الحج» مرة.

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) زاد في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (١٩٢/٦) رقم (١٧٠١): «فإنها عنهما من قول حميد بن عبد الرحمن. وبه جزم الحافظ، فهي مدرجة في رواية المصنف».

(٣) في «نسخة». (منه).

١٩٥٠ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن إسماعيل، نا عامر، أخبرني عروة بن مُضَرَّس الطائي، قال: أتيت رسول الله ﷺ بالموقف - يعني بجمع - قلت: جئت يا رسول الله من جَبَلِي^(١) طيء، أَكَلْتُ مَطْيِي، وَأَتَعَبْتُ نَفْسِي، وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ حَبَلٍ^(٢) إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مَعْنَا هَذِهِ الصَّلَاةِ وَأَتَى عِرْفَاتٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَتُّهُ».

٧٠ - باب النزول بمنى

١٩٥١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن حُميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عبد الرحمن بن معاذ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: خطب النبي ﷺ الناس بمنى، ونزلهم منازلهم، فقال: «لِيَنْزِلَ الْمُهَاجِرُونَ هَا هُنَا» وأشار إلى مَيْمَنَةِ الْقِبْلَةِ، «وَالْأَنْصَارُ هَا هُنَا»، وأشار إلى مَيْسَرَةِ الْقِبْلَةِ، «ثُمَّ لِيَنْزِلَ النَّاسُ حَوْلَهُمْ».

٧١ - باب أَيُّ يَوْمٍ يُخْطَبُ بِمَنْى؟

١٩٥٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، أنا ابن المبارك، عن إبراهيم بن نافع، عن ابن أبي نجيج، عن أبيه، عن رجلين من بني بَكْرٍ، قالا: رأينا رسول الله ﷺ يخطب بين أوسط أيام التشريق، ونحن عند راحلته، وهي خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التي خطب بمنى.

١٩٥٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو عاصم، نا ربيعة بن عبد الرحمن بن حُصَيْنٍ^(٣)، حَدَّثَنِي جَدَّتِي سَرَاءُ بِنْتُ نُبَهَانَ، وَكَانَتْ رِبَّةً بَيْتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَتْ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الرُّؤُوسِ فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قلنا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَلَيْسَ أَوْسَطُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ؟». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ قَالَ عُمُ أَبِي حُرَّةٍ الرَّقَاشِي^(٤): إِنَّهُ خُطِبَ أَوْسَطُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

٧٢ - بابٌ من قال: خطب يوم النحر

١٩٥٤ - (حسن) حدثنا هارون بن عبد الله، نا هشام بن عبد الملك، نا عكرمة، حدثني الهِزْمَاسُ بن زياد الباهلي، قال: رأيت النبي ﷺ يخطب الناس على ناقته العَصْبَاءُ يوم الأَضْحَى بِمَنْى.

١٩٥٥ - (صحيح) حدثنا مؤمِّل - يعني ابن الفضل الحَرَائِي - نا الوليد، نا ابن جابر، نا سُليمان ابن عامر الكَلَّاعِي، سمعت أبا أُمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنْى يَوْمَ النَّحْرِ.

٧٣ - باب أَيُّ وَقْتٍ يَخْطَبُ يَوْمَ النَّحْرِ؟

١٩٥٦ - (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي، نا مروان، عن هلال بن عامر المُرْزِي، حدثني رافع بن عمرو المُرْزِي، قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء، وعليه

(١) في نسخة: «جبل». (منه).

(٢) في نسخة: «جبل». (منه).

(٣) في نسخة: «حصن». (منه).

(٤) وصله أحمد (٧٢/٥ - ٧٣) بسند فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، وأخرج المصنف طرفاً منه برقم (٢١٤٤)، أفاده الشيخ في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/١٧٩ رقم ٣٣٦).

رضي الله عنه يُعَبَّرُ عنه، والناسُ بين قائم وقاعد.

٧٤- باب ما يذكر الإمام في خطبته بمنى

١٩٥٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الوارث، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عبد الرحمن بن معاذ التيمي، قال: خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى ففتحت أسماعنا، حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا! فطلق يعلمهم مناسكهم حتى بلغ الجمار، فوضع إصبعيه السبابتين^(١)، ثم قال: «بحصى الحذف»^(٢) ثم أمر المهاجرين فزلوا في مقدم المسجد، وأمر الأنصار فزلوا من وراء المسجد، ثم نزل الناس بعد ذلك. [مضى مختصراً].

٧٥- باب يبيت بمكة ليالي منى

١٩٥٨ - (ضعيف) حدثنا أبو بكر محمد بن خلاد الباهلي، نا يحيى، عن ابن جريج، حدثني حريز^(٣) - أو أبو حريز، الشك من يحيى - أنه سمع عبد الرحمن بن فروخ يسأل ابن عمر، قال: إنا نتبايع^(٤) بأموال الناس، فيأتي أحدنا مكة، فيبيت على المال؟ فقال: أمّا رسول الله ﷺ فبات بمنى وظلّ.

١٩٥٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن ثُمير وأبو أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: استأذن العباسُ رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته^(٥)، فأذن له. [ق].

٧٦- باب الصلاة بمنى

١٩٦٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، أن أبا معاوية وحفص بن غياث حدثاهم^(٦) - وحديث أبي معاوية أتم - عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: صلى عثمان بمنى أربعاً، فقال عبد الله: صليت مع النبي ﷺ ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين، ومع عمر ركعتين - زاد عن حفص: ومع عثمان صدراً من إمارته، ثم أتمها - زاد من ها هنا عن أبي معاوية: ثم تفرقت بكم الطرق، فلوددت أن لي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين. قال الأعمش: فحدثني معاوية بن قرة عن أشياخه أن عبد الله صلى أربعاً، قال: فقل له: عبت على عثمان ثم صليت أربعاً؟ قال: الخلاف شرّ. [ق دون حديث معاوية بن قرة].

١٩٦١ - (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، أنا ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، أن عثمان إنما صلى بمنى أربعاً لأنه أجمع على الإقامة بعد الحجّ.

١٩٦٢ - (ضعيف) حدثنا هناد بن السري، عن أبي الأحوص، عن المغيرة، عن إبراهيم قال: إن عثمان صلى أربعاً لأنه اتخذها وطناً.

(١) في «نسخة»: «السبابتين في أذنيه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الحذف». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

(٤) في «نسخة»: «نتبايع». (منه).

(٥) في «نسخة»: «سقايت». (منه).

(٦) في «نسخة»: «حدثاه». (منه).

١٩٦٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، أنا ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، قال: لما اتخذ عثمان الأموال بالطائف وأراد أن يقيم بها صلى أربعاً، قال: ثم أخذ به الأئمة بعده.

١٩٦٤ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوب، عن الزهري، أن عثمان بن عفان أتم الصلاة بمنى من أجل الأعراب، لأنهم كثروا عامئذٍ، فصلى بالناس أربعاً ليعلمهم أن الصلاة أربع.

٧٧ - باب القصر لأهل مكة

١٩٦٥ - (صحيح) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا أبو إسحاق، حدثني حارثة بن وهب الخزاعي - وكانت أمه تحت عمر فولدت له ^(١) عبيد الله بن عمر - قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى والناس أكثر ما كانوا، فصلى بنا ركعتين في حجة الوداع. [ق] قال أبو داود: حارثة من خزاعة، ودارهم بمكة.

٧٨ - باب في رمي الجمار

١٩٦٦ - (حسن) حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثني علي بن مسهر، عن يزيد بن أبي زياد، أنا سليمان بن عمرو ابن الأحوص، عن أمه قالت: رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة من بطن الوادي، وهو راكب يكبر مع كل حصاة، ورجل من خلفه يستره، فسألت عن الرجل؟ فقالوا: الفضل بن العباس، وازدحم الناس، فقال النبي ﷺ: «يا أيها الناس لا يقتل بعضكم بعضاً، وإذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصي الخذف».

١٩٦٧ - (صحيح) حدثنا أبو ثور إبراهيم بن خالد ووهب بن بيان قالا: نا عبيدة، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه قالت: رأيت رسول الله ﷺ عند جمره العقبة راكباً، ورأيت بين أصابعه حجراً فرمى ورمى الناس.

١٩٦٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، أنا ابن إدريس، نا يزيد بن أبي زياد، بإسناده في [مثل] هذا الحديث، زاد: ولم يقيم عندها.

١٩٦٩ - (صحيح) حدثنا القعني، نا عبد الله - يعني ابن عمر - عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يأتي الجمار في الأيام الثلاثة بعد يوم النحر، ماشياً: ذاهباً وراجعاً ويُخبر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك.

١٩٧٠ - (صحيح) [حدثنا أحمد بن حنبل [قال]: نا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: رأيت رسول الله ﷺ يرمي على راحلته يوم النحر يقول: «لنأخذوا مناسككم، قال: [لا أدري] ^(٢) لعلي لا أحج بعد حجتي هذه» ^(٣) [م].

١٩٧١ - (صحيح) حدثنا [ابن حنبل] ^(٤) نا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، سمعت جابر ابن عبد الله يقول: رأيت رسول الله ﷺ يرمي على راحلته يوم النحر ضحى، فأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس. [م].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فإني لا أدري». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أحمد بن حنبل». (منه).

١٩٧٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الزهري، نا سفيان، عن مسعر، عن وبرة قال: سألت ابن عمر: متى أرمي الجمار؟ قال: إذا رمى إمامك فأرم، فأعدت عليه المسألة فقال: كنا نتحين زوال الشمس، فإذا زالت الشمس رمينا. [خ].

١٩٧٣ - (صحيح: إلا قوله: حين صلى الظهر؛ فهو منكر) حدثنا علي بن بخر وعبد الله بن سعيد - المعنى - قالوا: نا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه حين صلى الظهر، ثم رجع إلى منى، فمكث بها ليلتي أيام التشريق، يرمي الجمرة إذا زالت الشمس، كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة، ويقف عند الأولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع، ويرمي الثالثة ولا يقف عندها.

١٩٧٤ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم - المعنى - قالوا: نا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود، قال: لما انتهى إلى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه، ورمى الجمرة بسبع حصيات، وقال: هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة. [ق].

١٩٧٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، ح، ونا ابن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن أبي البلّاح بن عاصم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ رخص^(١) لرعاة الإبل في البيتوتة يرمون يوم النحر، ثم يرمون الغد، ومن بعد الغد بيومين، ويرمون يوم النفر.

١٩٧٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن عبد الله ومحمد ابني أبي بكر، عن أبيهما، عن أبي البلّاح بن عدي، عن أبيه، أن النبي ﷺ رخص للرعاة أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً.

١٩٧٧ - (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، نا خالد بن الحارث، نا شعبة، عن قتادة قال: سمعت أبا مجلز يقول: سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجمار، فقال: ما أدري أرماها رسول الله ﷺ بست أو بسبع؟.

١٩٧٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الرحمن بن زياد، نا الحجاج، عن الزهري، عن عُمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حلّ له كل شيء إلا النساء». قال أبو داود: هذا حديث ضعيف، الحجاج لم ير الزهري ولم يسمع منه.

٧٩ - باب الحلق والتقصير

١٩٧٩ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم ارحم المحلقين»، قالوا: يا رسول الله والمقصرين، قال: «اللهم ارحم المحلقين» قالوا: يا رسول الله والمقصرين، قال: «والمقصرين». [ق].

١٩٨٠ - (صحيح) حدثنا قتيبة، نا يعقوب - [يعني الإسكندراني]^(٢) -، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن

(١) في نسخة: «أرخص». (منه).

(٢) في نسخة: «منه».

عمر، أن رسول الله ﷺ حلق رأسه في حجة الوداع. [ق].

١٩٨١ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا حفص، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة يوم النحر، ثم رجع إلى منزله بمنى فدعا بذيبح فذبح، ثم دعا بالحلاق فأخذ بشق رأسه الأيمن فحلقه، فجعل يقسم بين من يليه الشعرة والشعرتين، ثم أخذ بشق رأسه الأيسر فحلقه، [ثم قال^(١)]: «ها هنا أبو طلحة؟» فدفعه إلى أبي طلحة. [م].

١٩٨٢ - (صحيح) حدثنا عبيد بن هشام أبو نعيم الحلي وعمر بن عثمان - المعنى - قالوا: نا سفيان، عن هشام بن حسان، بإسناده بهذا قال فيه: قال للحالق: «أبدأ بالشق الأيمن فاحلقه».

١٩٨٣ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا يزيد بن زريع، أنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يسأل يوم منى فيقول: «لا حرج» فسأله رجل فقال: «إني حلقت قبل أن أدبج، قال: «ادبج ولا حرج» قال: «إني أمسيت ولم أرم، قال: «ارم ولا حرج». [ق].

١٩٨٤ - (صحيح بما بعده) حدثنا محمد بن الحسن العتكي، أنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج قال: بلغني عن صفية بنت شيبة بن عثمان قالت: أخبرني أم عثمان بنت أبي سفيان، أن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على النساء الحلق، إنما على النساء التقصير».

١٩٨٥ - (صحيح) حدثنا أبو يعقوب البغدادي - ثقة^(٢) - نا هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن عبد الحميد ابن جبيرة بن شيبة، عن صفية بنت شيبة، قالت: أخبرني أم عثمان بنت أبي سفيان، أن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على النساء الحلق، إنما على النساء التقصير».

٨٠ - باب العمرة

١٩٨٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا مخلد بن يزيد ويحيى بن زكريا، عن ابن جريج، عن عكرمة ابن خالد، عن ابن عمر قال: اعتمر رسول الله ﷺ قبل أن يحج. [خ].

١٩٨٧ - (حسن) حدثنا هناد بن السري، عن ابن أبي زائدة، نا ابن جريج ومحمد بن إسحاق، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: والله ما أعمّر رسول الله ﷺ عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذلك أمر أهل الشرك، فإن هذا الحي من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون: إذا عفا الوتر، وبرأ الدبر، ودخل صفر، فقد حلت العمرة لمن اعتمر، فكانوا يُحرّمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة والمحرم. [ق نحوه، دون قول ابن عباس في أوله: «والله... أهل الشرك»].

١٩٨٨ - (صحيح: دون قول المرأة «إني امرأة... حجتي») حدثنا أبو كامل، نا أبو عوانة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، أخبرني رسول مروان الذي أرسل إلى أم معقل قالت: كان^(٣) أبو معقل حاجاً

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «جاء». (منه).

مع رسول الله، فلما قدم، قالت أم معقل: قد علمتُ أنَّ عليَّ حجة، فانطلقا يمشيان حتى دخلا عليه، فقالت: يا رسول الله، إن عليَّ حجة، وإن لأبي معقل بكراً، قال أبو معقل: صدقت، جعلته في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «أعطها فلتُحجَّ عليه، فإنه في سبيل الله» فأعطاها البكر، فقالت: يا رسول الله إني امرأة قد كبرتُ وسقيمت فهل من عمل يعزىء عني من حجتي؟ قال: «عمره في رمضان تُجزىء حجة».

١٩٨٩ - (صحيح دون قوله: فكانت تقول... إلخ) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا أحمد بن خالد الوهبي، نا محمد بن إسحاق، عن عيسى بن معقل ابن أم معقل الأسدي أسد خزيمة، حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام، عن جدته أم معقل، قالت: لما حجَّ رسول الله ﷺ حجة الوداع، وكان لنا جمل، فجعله أبو معقل في سبيل الله، وأصابنا مرض، وهلك أبو معقل، وخرج النبي ﷺ، فلما فرغ من حجِّه جثته فقال: «يا أم معقل، ما منعك أن تخرجي معنا؟» قالت: لقد تهيأتنا فهلك أبو معقل، وكان لنا جمل هو الذي نحجُّ عليه، فأوصى به أبو معقل في سبيل الله، قال: «فهلأُ خرجت عليه فإن الحجَّ في سبيل الله فأما إذا^(١) فأتيتك هذه الحجة معنا فاعتمري في رمضان فإنها كحجة». فكانت تقول: الحجَّ حجة، والعمرة عمرة، وقد قال هذا لي رسول الله ﷺ ما أدري ألي خاصة؟.

١٩٩٠ - (حسن صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الوارث، عن عامر الأحول، عن بكر بن عبد الله، عن ابن عباس قال: أراد رسول الله ﷺ الحج فقالت امرأة لزوجها: أحجني^(٢) مع رسول الله ﷺ على جملك، فقال: ما عندي ما أحجُّك عليه، قالت^(٣): أحججني على جملك فلان، قال: ذاك حبيس في سبيل الله عز وجل، فأتى رسول الله ﷺ فقال: إن امرأتي تقرأ عليك السلام ورحمة الله، وإنها سألتني الحجَّ معك، قالت^(٤): أحججني مع رسول الله ﷺ، فقلت: ما عندي ما أحجُّك عليه، قالت: أحججني على جملك فلان، فقلت: ذاك حبيس في سبيل الله عز وجل، قال: «أما إنك لو أحججتها عليه كان في سبيل الله». [قال]: وإنها أمرتني أن أسألك: ما يعدل حجة معك؟ قال رسول الله ﷺ: «أقرأها السلام ورحمة الله وبركاته، وأخبرها أنها تعدل حجة معي» يعني: عمره في رمضان. [ق مختصراً].

١٩٩١ - (صحيح لكن قوله: «في شوال» يعني ابتداء، وإلا فهي كانت في ذي القعدة أيضاً) حدثنا عبد الأعلى ابن حماد، نا داود بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ﷺ اعتمر عُمرتين: عمره في ذي القعدة، وعمره في شوال.

١٩٩٢ - (ضعيف) حدثنا الثفيلي، نا زهير، نا أبو إسحاق، عن مجاهد قال: سئل ابن عمر: كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ فقال: مرتين، فقالت عائشة: لقد علم ابن عمر أن رسول الله ﷺ قد اعتمر ثلاثاً سوى التي قرنها بحجة الوداع.

١٩٩٣ - (صحيح) حدثنا النفيلي وقتيبة، قالا: نا داود بن عبد الرحمن العطار، عن عمرو بن دينار، عن

(١) في «نسخة»: «إذا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حججني»، وفي «نسخة»: «أحججني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقلت». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقلت». (منه).

عكرمة، عن ابن عباس قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عُمَرٍ: عمرة الحديبية، والثانية: حين تواطؤوا على عمرة من^(١) قابل، والثالثة من الجعرانة، والرابعة التي قرَنَ مع حجَّته.

١٩٩٤ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي وهُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: نَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعتمر أربعَ عُمَرٍ كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَتَقَنُّتُ مِنْهَا هُنَا مِنْ هُدْبَةَ، وَسَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي الْوَلِيدِ وَلَمْ أَضْبِطْهُ: عَمْرَةٌ^(٢) زَمَنَ الْحَدِيبِيَّةِ، أَوْ مِنَ الْحَدِيبِيَّةِ، وَعَمْرَةُ الْقَضَاءِ^(٣) فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعَمْرَةٌ مِنَ الْجَعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمُ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعَمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ. [ق].

٨١ - [بَابُ الْمُهِلَّةِ بِالْعَمْرَةِ تَحِيضُ فَيَدْرِكُهَا الْحَجُّ فَتَنْقُضُ^(٤) عَمْرَتَهَا وَتُهْلُ بِالْحَجِّ، هَلْ تَقْضِي عَمْرَتَهَا؟]^(٥)

١٩٩٥ - (صحيح) حدثنا عبد الأعلى بن حماد، نا داود بن عبد الرحمن، حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيها، أن رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن: «يا عبد الرحمن، أَرَدْتُ أَنْتَكِ عَائِشَةُ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ، فَإِذَا هَبَطَتْ بِهَا مِنَ الْأَكْمَةِ فَلْتُحْرِمِ فَإِنَّهَا عَمْرَةٌ مُتَقَبِّلَةٌ». [ق، دُونُ قَوْلِهِ: «فَإِذَا هَبَطَتْ...»].

١٩٩٦ - (صحيح) دُونُ قَوْلِهِ «فَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَرَكِعَ مَا شَاءَ اللَّهُ؛ فَإِنَّهُ مِنْكَرٌ» حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُزَاحِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسِيدٍ، عَنْ مُحَرَّشِ الْكَعْبِيِّ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْجَعْرَانَةَ فَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَرَكِعَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَحْرَمَ، ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَاسْتَقْبَلَ بَطْنَ سَرِفٍ حَتَّى لَقِيَ طَرِيقَ الْمَدِينَةِ، فَأَصْبَحَ بِمَكَّةَ كِبَائِتٍ.

٨٢ - بَابُ الْمَقَامِ فِي الْعَمْرَةِ

١٩٩٧ - (صحيح) حدثنا داود بن رشيد، نا يحيى بن زكريا، نا محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، وعن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ أقام في عمرة القضاء ثلاثاً. [ق، البراء].

٨٣ - بَابُ الْإِفَاضَةِ فِي الْحَجِّ

١٩٩٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، نا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ أفاض يوم النحر، ثم صَلَّى الظهر بمنى - يعني - راجعاً. [م، خ تعليقا].

(١) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).

(٣) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).

(٤) فِي «نَسْخَةِ»: «فَتَقْضِي». (مَنْه).

(٥) فِي «نَسْخَةِ»: «بَابُ فِي الْمَرْأَةِ تَهْلُ بِالْعَمْرَةِ وَتَحِيضُ فَيَدْرِكُهَا الْحَجُّ فَتَقْضِي عَمْرَتَهَا وَتُهْلُ بِالْحَجِّ هَلْ تَقْضِي عَمْرَتَهَا؟» (مَنْه).

١٩٩٩ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين -المعنى واحد- قالوا: نا ابن أبي عدي، عن محمد بن إسحاق، نا أبو عبيدة بن عبد الله بن زَمْعَةَ، عن أبيه، وعن أمه زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة [يحدثانه جميعاً ذاك عنها]^(١)، قالت: كانت ليلتي التي يصير إليّ فيها رسول الله ﷺ مساءً يوم النحر، فصار إليّ فدخل عليّ وهب بن زَمْعَةَ ومعه رجل من آل أبي أمية مُقَمَّصَيْن، فقال رسول الله ﷺ لوهب: «هل أفضت أبا عبد الله؟» قال: لا والله يا رسول الله، قال ﷺ: «انزع عنك القميص» قال: فترعه من رأسه، ونزع صاحبه قميصه من رأسه. ثم قال: ولم يا رسول الله؟ قال: «إن هذا يومٌ رخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة أن تحلوا» يعني: من كل ما حرمت منه إلا النساء «فإذا أمسيت قبل أن تطوفوا هذا البيت صرتم حُرماً كهيتكم قبل أن ترموا الجمرة حتى تطوفوا به».

٢٠٠٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا عبد الرحمن، نا سفيان، عن أبي الزبير، عن عائشة وابن عباس، أن النبي ﷺ أخر طواف يوم النحر إلى الليل.

٢٠٠١ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود، أنا ابن وهب، حدثني ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ لم يرمل من ^(٢)السَّبع الذي أفاض فيه ^(٣).

٨٤ - باب الوداع

٢٠٠٢ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا سفيان، عن سليمان الأحول، عن طاوس، عن ابن عباس قال: كان الناس ينصرفون في كل وجه، فقال النبي ﷺ: «لا يفرن أحدٌ حتى يكون آخرُ عهده الطواف بالبيت». [ق].

٨٥ - باب الحائض تخرج بعد الإفاضة

٢٠٠٣ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن [رسول الله ﷺ] ذكر صفية بنت حُيٍّ، فقيل: إنها قد حاضت، فقال رسول الله ﷺ: «لعلها حابستنا!» فقالوا: يا رسول الله، إنها قد أفاضت، فقال: «فلا إذا». [ق].

٢٠٠٤ - (صحيح ولكنه منسوخ بما قبله) حدثنا عمرو بن عون، أنا أبو عوَّانة، عن يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن الحارث بن عبد الله بن أوس، قال: أتيتُ عمر بن الخطاب فسألته عن المرأة تطوف بالبيت يوم النحر، ثم تحيض، قال: ليكن آخرُ عهدها بالبيت، قال: فقال الحارث: كذلك أفتاني رسول الله ﷺ، قال: فقال عمر: أربت عن يدك، سألتني عن شيء سألت عنه رسول الله ﷺ لكيما أخالف!!.

٨٦ - باب طواف الوداع

٢٠٠٥ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن أفلح، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أحرمتُ من التنعيم بعمره، فدخلت فقضيت عمرتي، وانتظرتني رسول الله ﷺ بالأبطح حتى فرغت، وأمر الناس

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في». (منه).

(٣) في «نسخة»: «منه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «النبي». (منه).

بالرحيل، قالت: وأتى رسول الله ﷺ البيت فطاف به ثم خرج.

٢٠٠٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو بكر - يعني الحنفي - نا أفلح، عن القاسم، عن عائشة قالت: خرجت معه - تعني مع النبي ﷺ - في الثَّور الآخر، فنزل المحصَّب. [قال أبو داود: ولم يذكر ابن بشار قصة بعثها إلى التَّعْميم] ^(١) في هذا الحديث قالت: ثم جثته بسحر، فأذن في أصحابه بالرحيل، فارتحل، فمرَّ بالبيت قبل صلاة الصبح، فطاف به حين خرج، ثم انصرف متوجَّهاً إلى المدينة. [ق].

٢٠٠٧ - (ضعيف) حدثنا يحيى بن معين، نا هشام بن يوسف، عن ابن جريج، أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد، أن عبد الرحمن بن طارق أخبره عن أمِّه، أن رسول الله ﷺ كان إذا جاز ^(٢) مكاناً من دار يعلى - نسيه عبيد الله - استقبل البيت فدعا.

٨٧ - باب التحصيب

٢٠٠٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت ^(٣): إنما نزل رسول الله ﷺ المحصَّب ليكونَ أسمعَ لخروجه، وليس بسنة، فمن شاء نزله، ومن شاء لم ينزله. [ق].

٢٠٠٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، ح، وحدثنا مُسَدَّد، قالوا: نا سفيان، نا صالح بن كيسان، عن سليمان بن يسار، قال: قال أبو رافع: لم يأمرني [رسول الله ﷺ] ^(٤) أن أنزله، ولكن ضربت قُبَّه. فنزله. قال مسدد: وكان على ثقل النبي ﷺ، وقال عثمان: يعني في الأبطح. [م].

٢٠١٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، قال: قلت: يا رسول الله، أين تنزلُ غداً؟ - في حجته - قال: «هل ترك لنا عقيلَ منزلاً؟» ثم قال: «نحن نازلون بخَيْف بني كِنانة، حيث قاسمتُ قُرَيْش على الكفر». يعني المحصَّب، وذلك أن بني كِنانة، حالفَت قريشاً على بني هاشم أن لا يُناكحُوهم ولا يؤوهم، ولا يُبايعُوهم. قال الزهري: والخَيْفُ: الوادي. [ق].

٢٠١١ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا عمر، ثنا أبو عمرو - يعني الأوزاعي - عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال حين أراد أن يفر من منى: «نحن نازلون غداً» فذكر نحوه، لم يذكر أوَّله، ولا ذكر: الخيف: الوادي. [ق].

٢٠١٢ - (صحيح) حدثنا أبو سلمة موسى، حدثنا حماد، عن حميد، عن بكر بن عبد الله. وأيوب، عن نافع، أن ابن عمر كان يَهْجَعُ هَجْعَةً بالبطحاء، ثم يدخل مكة، ويزعم أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك. [ق].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) كذا في جميع النسخ بما فيها الهندية، وغيرها!! ووقعت هذه اللفظة عند جميع مخرجي الحديث «جاء»، قال شيخنا في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٨٨/١٠) رقم (٣٤٣): «وقعت هذه اللفظة: جاء عند جميع مخرجيه الذين ذكرتهم، وفي كل المواطن التي أشرت إليها بلفظ: «جاء». وهو الصواب الذي يدل عليه السياق، والأول تصحيف من النسخ».

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٢٠١٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عفان، نا حماد بن سلمة، أنا حميد، عن بكر بن عبد الله، عن ابن عمر، وأيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ صلى الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالبطحاء، ثم هَجَعَ بها هَجْجَةً، ثم دخل مكة، وكان ابن عمر يفعلُه. [ق].

٨٨ - باب في (١) من قدَّم شيئاً قبل شيء في حجِّه

٢٠١٤ - (صحيح) حدثنا القعنبى، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص أنه قال: وقف رسول الله ﷺ في حجة الوداع بمنى يسألونه، فجاءه رجل فقال: يا رسول الله، إني لم أشعرُ فحلقتُ قبل أن أذبح؟ فقال رسول الله ﷺ: «اذبح ولا حرج» وجاء رجل آخر فقال: يا رسول الله، لم أشعرُ فنحرْتُ قبل أن أرمي؟ قال: «ارم ولا حرج» قال: فما سئل يومئذٍ عن شيء قدَّم أو أخر إلا قال: «اصنع ولا حرج». [ق].

٢٠١٥ - (صحيح) ولكن قوله: «سعت قبل أن أطوف» (شاذ) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الشيباني، عن زياد بن علاقة، عن أسامة ابن شريك، قال: خرجت مع النبي ﷺ حاجاً، فكان الناس يأتونه، فمن قال: يا رسول الله سعت قبل أن أطوف، أو قدَّمت شيئاً، أو أخرت شيئاً، فكان يقول: «لا حرج لا حرج»، إلا على رجل اقترض عِرْضَ رجل مسلم وهو ظالم، فذلك الذي حَرَجَ وهلك.

٨٩ - باب في مكة

٢٠١٦ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان بن عُيينة، حدثني كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة، عن بعض أهله (٢)، عن جدِّه، أنه رأى النبي ﷺ يصلي مما يلي باب بني سَهْم والناس يمرُّون بين يديه، وليس بينهما سُرَّةٌ - قال سفيان: ليس بينه وبين الكعبة سرة - و (٣) قال سفيان: كان ابن جريج أخبرنا عنه قال: أنا كثير، عن أبيه، فسألته، فقال: ليس من أبي سمعته، ولكن من بعض أهلي عن جدِّي.

٩٠ - باب تحريم مكة (٤)

٢٠١٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا الوليد بن مسلم، نا الأوزاعي، حدثني يحيى - يعني ابن أبي كثير - عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: لما فتح الله [تعالى] على رسوله مكة قام النبي ﷺ فيهم، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين، وإنما أحلَّت لي ساعة من النهار، ثم هي حرامٌ إلى يوم القيامة: لا يُغَصَّدُ شجرها، ولا يُنْفَرُ صيدها، ولا تحلُّ لقطتها إلا لمنشدٍ». فقام عباس - أو قال: قال العباس (٥) -: يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقبورنا وبيوتنا، فقال رسول الله ﷺ: «إلا الإذخر». [قال أبو داود: (٦) وزاد

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة: «أهلي». (منه).

(٣) في نسخة. (منه).

(٤) في نسخة: «حرم مكة». (منه).

(٥) في نسخة: «عباس». (منه).

(٦) في نسخة. (منه).

فيه ابن المصمّي عن الوليد: فقام أبو شاه - رجلٌ من أهل اليمن - [فقال: يا رسول الله اكتبوا لي] ^(١)، فقال رسول الله ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه». قلت للأوزاعي: ما قوله: «اكتبوا لأبي شاه»؟ قال: هذه الخطبة التي سمع ^(٢) من رسول الله ﷺ. [ق].

٢٠١٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، في هذه القصة قال ^(٣) «ولا يُخْتَلَى خَلَاها». [ق].

٢٠١٩ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرحمن بن مهدي، نا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن يوسف بن ماهك، عن أمه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، ألا نبني لك بمنى بيتاً - أو بناءً - يظلُّك من الشمس؟ فقال: «لا، إنما هو مُنَاخٌ مَن سبق إليه».

٢٠٢٠ - (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، أخبرني عمارة بن ثوبان، حدثني موسى بن باذان، قال: أتيت يعلی بن أمية فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «احتكأ الطعام في الحرم إلحاذ فيه».

٩١ - باب في نبذ السقاية

٢٠٢١ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، أنا خالد، عن حميد، عن بكر بن عبد الله قال: قال رجل لابن عباس: ما بال أهل هذا البيت يسقون النبيذ وينو عمهم يسقون اللبن والعسل والسويق؟ أبخل بهم أم حاجة؟ قال ^(٤) ابن عباس: ما بنا من يُخل ولا بنا من حاجة، ولكن دخل ^(٥) رسول الله ﷺ على راحلته وخلفه أسامة بن زيد، فدعا رسول الله ﷺ بشراب، فأتي بنبيذ، فشرب منه، ودفع فضله إلى أسامة [بن زيد] فشرب منه، ثم قال رسول الله ﷺ: «أحسنتم، وأجملتم، كذلك فافعلوا» فنحن هكذا لا نريد أن نغيّر ما قال رسول الله ﷺ. [م].

٩٢ - باب الإقامة بمكة

٢٠٢٢ - (صحيح) حدثنا القعني، نا عبد العزيز - يعني الدراوردي - عن عبد الرحمن بن حميد، أنه سمع عمر ابن عبد العزيز يسأل السائب بن زيد: هل سمعت في الإقامة بمكة شيئاً؟ قال: أخبرني ابن الحضرمي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «للمهاجرين إقامة بعد الصدر ثلاثاً في الكعبة». [ق].

٩٣ - باب الصلاة في الكعبة

٢٠٢٣ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وأسامه بن زيد وعثمان بن طلحة الحنفي وبلال، فأغلقها عليه، فمكث فيها، قال عبد الله بن عمر: فسألت بلالاً حين خرج: ماذا صنع رسول الله ﷺ؟ فقال: جعل عموداً عن يساره، وعمودين عن يمينه، وثلاثة أعمدة وراءه - وكان

(١) في «نسخة»: «فقال: اكتبوا لي يا رسول الله». (منه).

(٢) في «نسخة»: «سمعها». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٥) في «نسخة»: «دخل علينا». (منه).

البيت يومئذٍ على ستة أعمدة - ثم صَلَّى . [ق].

٢٠٢٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الأذرمي، نا عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، بهذا الحديث^(١)، لم يذكر السَّواري، قال: ثم صَلَّى وبينه وبين القبلة ثلاثة أذرع. [خ].

٢٠٢٥ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعنى حديث القعني، قال: ونسيتُ أن أسأله كم صَلَّى؟ . [م].

٢٠٢٦ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن صفوان قال: قلت لعمر بن الخطاب: كيف صنع رسول الله ﷺ حين دخل الكعبة؟ قال: صَلَّى ركعتين.

٢٠٢٧ - (صحيح) حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، نا عبد الوارث، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت، قال: فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل، وفي أيديهما الأزلام، فقال رسول الله ﷺ: «قاتلهم الله! والله لقد علموا [ما استقسما]^(٢) بها قط» قال: ثم دخل البيت، فكبر في نواحيه، وفي زواياه، ثم خرج ولم يصل فيه. [خ].

٩٤ - باب الصلاة في الحجر

٢٠٢٨ - (حسن صحيح) حدثنا القعني، نا عبد العزيز، عن علقمة، عن أمه، عن عائشة أنها قالت: كنت أحبُّ أن أدخل البيت وأصلي فيه، فأخذ رسول الله ﷺ بيدي، فأدخلني في الحجر، فقال: «صلي في الحجر إذا أردت دخول البيت، فإنما هو قطعة من البيت، فإن قومك اقتصروا حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت».

٩٥ - باب في دخول الكعبة

٢٠٢٩ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا عبد الله بن داود، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة، أن النبي ﷺ خرج من عندها وهو مسرور، ثم رجع إليَّ وهو كئيب، فقال: «إني دخلت الكعبة، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما دخلتها، إني أخاف أن أكون قد شَقَّقت على أمتي».

٢٠٣٠ - (صحيح) حدثنا ابن السرح وسعيد بن منصور ومُسدَّد، قالوا: نا سفيان، عن منصور الحنَفي، حدثني خالي، عن أمي صفية بنت شيبة، قالت: سمعتُ الأسلمية تقول: قلت لعثمان: ما قال لك رسول الله ﷺ حين دعاك؟ قال: «إني نسيت أن أمرك أن تُخَمِّرَ القرنين فإنه ليس ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل المصلي». قال ابن السرح: خالي مُسافِع بن شيبة.

٩٦ - باب في مال الكعبة

٢٠٣١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرحمن بن محمد المُخَاري، عن الشيباني، عن واصل الأحدب، عن شقيق، عن شيبة - يعني ابن عثمان - قال: قعد عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] في مقعدك الذي أنت فيه، فقال: لا أخرجُ حتى أقسم مال الكعبة، قال: قلت: ما أنت بفاعل، قال: بلى لأفعلن، قال: قلت: ما أنت

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ما اقتسما». (منه).

بفاعل، قال: لم؟ قلت: لأن رسول الله ﷺ قد رأى مكانه وأبو بكر [رضي الله عنه]، وهما أحوجُ منك إلى المال، [فلم يُحرّكاه]^(١)، فقام فخرج. [خ].

٩٧ - باب

٢٠٣٢ - (ضعيف) حدثنا حامد بن يحيى، نا عبد الله بن الحارث، عن محمد بن عبد الله بن إسماعيل الطائفي، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن الزبير قال: لما أقبلنا مع رسول الله ﷺ من يثرب حتى إذا كنا عند السُدرة وقف رسول الله ﷺ في طَرَفِ الْقَرْنِ الْأَسْوَدِ حَذَوَهَا، فاستقبل نَجْباً بيصره - وقال مرة: واديه - ووقف حتى اتَّقَفَ النَّاسُ كُلَّهُمْ، ثم قال: «إِنْ صِيدَ وَجَّ وَعِضَاهُ حَرَمٌ^(٢) مُحَرَّمٌ لِلَّهِ» وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره لثقيف.

٩٨ - باب في إتيان المدينة

٢٠٣٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدُ الْأَقْصَى». [ق].

٩٩ - باب في تحريم المدينة

٢٠٣٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن علي [رضي الله عنه] قال: ما كتبنا عن رسول الله ﷺ إلا القرآن، وما في هذه الصحيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المدينة حرامٌ ما بين عائرٍ إلى ثُورٍ، فمن أحدثَ حَدَثًا^(٣) أو أوى مُخْدِنًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يُقْبَلُ منه عَدْلٌ ولا صَرْفٌ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْمَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فمن أخْفَرَ مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يُقْبَلُ منه عَدْلٌ ولا صرف، ومن وإلى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة [والناس] أجمعين لا يُقْبَلُ منه عَدْلٌ ولا صرف». [ق].

٢٠٣٥ - (صحيح) حدثنا ابن المشي، نا عبد الصمد، نا همام، نا قتادة، عن أبي حسان، عن علي رضي الله عنه، في هذه القصة، عن النبي ﷺ قال: «لَا يُخْتَلَى خِلَاهَا، وَلَا يُتَفَرَّقُ صَيْئُهَا، [وَلَا يَلْتَقَطُ]^(٤) لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمَنْ [أَشَادَ بِهَا]^(٥)»، وَلَا يَصْلُحُ لِرَجُلٍ أَنْ يَحْمِلَ فِيهَا السِّلَاحَ لِقِتَالٍ، وَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَقَطَعَ مِنْهَا شَجَرَةٌ إِلَّا أَنْ يَغْلِفَ رَجُلٌ بَعِيرَهُ».

٢٠٣٦ - (صحيح)^(٦) حدثنا محمد بن العلاء، أن زيد بن الحُبَابِ حدثهم، نا سليمان بن كنانة مولى عثمان بن عفان، أنا عبد الله بن أبي سفيان، عن عدي بن زيد، قال: حَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّ نَاحِيَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ بَرِيداً بَرِيداً: لَا

(١) في «نسخة»: «فلم يخرجاه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حرام». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثنا فيها». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ولا تلتقط». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أنشدها». (منه).

(٦) في الطبعة السابقة: (ضعيف)! وصرح شيخنا الألباني بنقل هذا الحديث إلى «صحيح سنن أبي داود» وهو فيه برقم (١٧٧٤/م)، ولذا ذكره في «الصحيحة» (٣٢٣٤).

يُخَبِّطُ شَجَرَةً^(١) وَلَا يُنْضِدُ، إِلَّا مَا يُسَاقُ بِهِ الْجَمَلُ.

٢٠٣٧ - (صحيح) ، لكن قوله: يصيد منكر، والمحفوظ ما في الحديث التالي: «يقطع» حدثنا أبو سلمة، نا جرير - يعني ابن حازم - قال: حدثني يعلى بن حكيم، عن سليمان بن أبي عبد الله، قال: رأيت سعد بن أبي وقاص أخذ رجلاً يصيد في حرم المدينة الذي حرّم رسول الله ﷺ، فسلبه ثيابه، فجاء مواليه وكلموه^(٢) فيه، فقال: إن رسول الله ﷺ حرّم هذا الحرم، وقال: «من وجد^(٣) أحداً يصيد فيه فَلْيَسْلُبْهُ ثِيَابَهُ^(٤)» ولا أَرُدُّ عليكم طُعْمَةً أَطْعَمَنيها رسول الله ﷺ، ولكن إن شئتم دفعتُ إليكم ثمنه.

٢٠٣٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون، أنا ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن مولى لسعد، أن سعداً وجد عبيداً من عبيد المدينة يقطعون من شجر المدينة، فأخذ متاعهم، وقال - يعني لمواليهم -: سمعت رسول الله ﷺ ينهى أن يُقَطَّعَ من شجر المدينة شيء، وقال: «من قطع منه شيئاً فلن أخذه سَلْبُهُ». [م].

٢٠٣٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن حفص أبو عبد الرحمن القطان، نا [محمد بن خالد]^(٥)، أخبرني خارجة بن الحارث الجُهَنِي، أخبرني أبي، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُخَبِّطُ وَلَا يُعْضِدُ حِمَى رسول الله ﷺ، ولكن يُهْشُ هَشّاً رَفِيقاً». [م، أبي سعيد نحوه].

٢٠٤٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، ح، وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، عن ابن ثُمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يأتي قُبَاءَ ماشياً وراكباً، زاد ابن ثُمير: ويصلي ركعتين. [ق. وليس عند (خ) الزيادة].

١٠٠ - بَابُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ

٢٠٤١ - (حسن) حدثنا محمد بن عوف، نا المقرئ، نا حيوة، عن أبي صخر حميد بن زياد، عن يزيد بن عبد الله بن قُسيظ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ».

٢٠٤٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قرأت على عبد الله بن نافع قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بيوتكم قبوراً، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنْ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُ».

٢٠٤٣ - (صحيح) حدثنا حامد بن يحيى، نا محمد بن معن المدني^(٦)، أخبرني داود بن خالد، عن ربيعة بن

(١) في «نسخة»: «شجرها» وفي «نسخة»: «شجره» (منه).

(٢) في «نسخة»: «فكلموه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أخذ». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «محمد بن عثمة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «المدني». (منه).

أبي عبد الرحمن، عن ربيعة - يعني ابن الهذير - قال: ما سمعت طلحة بن عبيد الله يحدث عن رسول الله ﷺ حديثاً قطُّ غير حديث واحد، قال: قلت: وما هو؟ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ نريد قبور الشهداء، حتى إذا أشرفنا على حرّة واقم، فلما تدلّينا منها فإذا قبور بمخينة، قال: قلنا: يا رسول الله، أقبور إخواننا هذه؟ قال: «قبور أصحابنا» فلما جئنا قبور الشهداء قال: «هذه قبور إخواننا».

٢٠٤٤ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلى بها، فكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك. [ق].

٢٠٤٥ - (صحيح مقطوع) حدثنا القعنبي، قال: قال مالك: لا ينبغي لأحد أن يجاوز المعرّس إذا قفل راجعاً إلى المدينة، حتى يصلّي فيها ما بدا له، لأنه بلغني أن رسول الله ﷺ عرّس به. قال أبو داود: سمعت محمد بن إسحاق المدني قال: المعرّس على ستة أميال من المدينة. آخر كتاب المناسك.

٢٠٤٥ (م) (صحيح)^(١) حدثنا أحمد بن صالح، قال: قرأت على عبد الله بن نافع قال: ثني عبدالله - يعني العمري - عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا قدم بات بالمعرّس حتى يغتدي^(٢).

(١) الحديث صحيح، وإسناد أبي داود فيه عبد الله العمري ضعيف. وتابعه أخوه - وهو ثقة - عبيد الله - بالتصغير -، عند البخاري (١٥٣٣، ١٧٩٩)، فالحديث صحيح، وسقط هذا الحديث من طبعة الشيخ لـ «سنن أبي داود» وكذا من تخريجه المطول، بناء على وجوده في بعض النسخ دون بعض، كما سيأتي.

(٢) هذا الحديث ذكره في هامش الهندية، وذكر أنه من نسخة.

بسم الله الرحمن الرحيم

٦ - أول كتاب النكاح

١ - باب التحريض على النكاح

٢٠٤٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: إني لأمشي مع عبدالله بن مسعود بمنى إذ لقيه عثمان فاستخلاه، فلما رأى عبدالله أن ليست له حاجة قال لي: تعال يا علقمة، فجلست، فقال له عثمان: ألا تزوجك يا أبا عبد الرحمن جارية^(١) بكرًا، لعله يرجع إليك من نفسك ما كنت تعهد؟ فقال عبدالله: لئن قلت ذلك لقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع منكم فعليه بالصوم، فإنه له وجاء». [ق].

٢ - باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدّين

٢٠٤٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى - يعني ابن سعيد - حدثني عبيد الله، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تُنكح النساء لأربع: لِمَالِها، وَلِحَسْبِها، وَلِجَمَالِها، وَلِدِينِها، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ بِدَاكِ». [ق].

٣ - باب في تزويج الأبكار

٢٠٤٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا أبو معاوية، أنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أَتَزَوَّجْتُ؟» قلت: نعم، قال: «بِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ؟»^(٢) فقلت: ثيبًا^(٣)، قال: «أَفَلَا بَكْرًا؟»^(٤) ثَلَاغِبُهَا وَثَلَاغِبُكَ؟» [ق].

٤ - [باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء]^(٥)

٢٠٤٩ - (صحيح) قال أبو داود: كتب إليّ حسين بن حُرَيْث المَرْوَزِي، حدثنا الفضل بن موسى، عن الحسين ابن واقد، عن عُمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن امرأتي لا تمنعُ يدَ لَامِسٍ! قال: «عَرِّبُهَا» قال: أخاف أن تتبعها نفسي، قال: «فاستمتع بها».

٢٠٥٠ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا يزيد بن هارون، أنا مسلم بن سعيد ابنُ أخت منصور بن زاذان، عن منصور - يعني ابن زاذان - عن معاوية بن قُرة، عن مَعْقِل بن يسار، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أصبتُ امرأة [ذاتَ جمال وحسب]^(٦)، وإنها لا تلد، أفأتزوّجها؟ قال: «لا»، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال:

(١) في نسخة: «بجارية». (منه).

(٢) في نسخة: «بكرًا أم ثيبًا». (منه).

(٣) في نسخة: «ثيب». (منه).

(٤) في نسخة: «بكرًا». (منه).

(٥) في نسخة: «منه».

(٦) في نسخة: «ذات حسب وجمال». (منه).

«تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم»^(١).

٥ - باب في قوله تعالى ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾

٢٠٥١ - (حسن صحيح) حدثنا إبراهيم بن محمد التيمي، نا يحيى، عن عبيد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن مرثد بن أبي مرثد الغنوي كان يحمل الأسارى بمكة، وكان بمكة بغية يقال لها عناق، وكانت صديقته، قال: جئت إلى^(٢) النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله أنكح عناقاً؟^(٣) قال: فسكت عني، فنزلت: ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ فدعاني فقرأها عليّ وقال: «لا تنكحها».

٢٠٥٢ - (صحيح) حدثنا مسدد وأبو معمر، قالا: نا عبد الوارث، عن حبيب، حدثني عمرو بن شعيب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله». وقال أبو معمر: قال: نا حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب.

٦ - باب في الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها

٢٠٥٣ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، نا عبثر، عن مطرف، عن عامر، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق جاريته وتزوجها كان له أجران». [ق].

٢٠٥٤ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، أنا أبو عوانة، عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب، عن أنس [بن مالك]^(٤)، أن النبي ﷺ أعتق صفيّة وجعل عتقها صداقها. [ق].

٧ - باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب

٢٠٥٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عروة، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة». [ق].

٢٠٥٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، نا زهير، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، أن أم حبيبة قالت: يا رسول الله، هل لك في أختي؟ قال: «فأفعل ماذا؟» قالت: فتنكحها، قال: «أحتك؟» قالت: نعم، قال: «أو تَحْبِنَ ذاك؟!» قالت: لست بمُخْلِية بك، وأحب من شركني في خير أختي، قال: «فإنها لا تحل لي» قالت: فوالله لقد أخبرت أنك تخطب ذرة - أو ذرة - شك زهير - بنت أبي سلمة! قال: «بنت أم سلمة؟» قالت: نعم، قال: «أما والله لو لم تكن ربيتي في ججري ما حللت لي، إنها ابنة أخي من الرضاعة، أرصعتني وأباها ثويبة، فلا تعرضن عليّ بناتكن ولا أخواتكن». [ق].

(١) في «نسخة»: «حدثنا الحسن بن علي، سمعت يزيد بن هارون يقول: رأيت مستملاً، فكان يقع يمناً ويسرة، قال الحسن بن علي: لم يضع جنبه إلى الأرض أربعين سنة، قال أبو داود: مستلم بن سعيد ابن أخي أو ابن أخت منصور بن زاذان، مكث سبعين يوماً لم يشرب الماء» هذه العبارة لم توجد في أكثر النسخ، إنما وجدت في النسختين. (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: عناق. (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٨ - باب في لبن الفحل

٢٠٥٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير العبدِيُّ، أنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، قالت: دخل عليّ أفلحُ بنُ أبي القُعيس، فاستترتُ منه، قال^(١): تَسْتَرِينَ مِنِّي وأنا عَمَلُكَ؟ قالت: قلت: من أين؟ قال: أرَضَعْتِكَ امرأةً أخي، قالت: إنما أرَضَعْتِي المرأةَ ولم يُرْضِعْنِي الرجلُ! فدخَلَ عليّ رسولُ الله ﷺ فحدثته فقال: «إِنَّهُ عَمَلُكَ فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ». [ق].

٩ - باب في رضاعة الكبير

٢٠٥٨ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، ح، وحدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أشعث بن سُليم، عن أبيه، عن مسروق، [عن عائشة]^(٢)، المعنى واحد، أن رسول الله ﷺ دخل عليها وعندها رجل، قال حفص: فشَوَّ ذلك عليه وتغيَّر وجهه، - ثم اتفقا - قالت: يا رسول الله إنه أخي من الرضاعة، فقال: «أَنْظُرَنَّ مَنْ إِخْوَانُكَ»، فإنما الرضاعة من المَجَاعَةِ. [ق].

٢٠٥٩ - (صحيح) حدثنا عبد السلام بن مُطهر، أن سليمان بن المغيرة حدثهم، عن أبي موسى، عن أبيه، عن ابن عبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود قال: لا رضاعَ إلا ما شَدَّ العظم، وأبَتَ اللحم، فقال أبو موسى: لا تسألونا وهذا الخبرُ فيكم.

٢٠٦٠ - (ضعيف، والصواب وقفه، وهو الذي قبله) حدثنا محمد بن سليمان الأتباري، نا وكيع، عن سليمان ابن المغيرة، عن أبي موسى الهلالي، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، بمعناه، وقال: أنشَرَ^(٣) العظم.

١٠ - باب من حرَّم به

٢٠٦١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبسة، حدثني يونس، عن ابن شهاب، حدثني عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ وأُم سلمة، أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس كان تَبَنَّى سالمًا، وأنكحه ابنة أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، وهو مولى لامرأة من الأنصار، كما تَبَنَّى رسول الله ﷺ زيدًا، وكان من تَبَنَّى رجلًا في الجاهلية دعاه الناسُ إليه ووَرِثَ ميراثه، حتى أنزل الله عز وجل في ذلك «ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ» إلى قوله: «فإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ» فَزِدُوا إلى آبائهم، فمن لم يُعلم له أبٌ كان مولى وأخًا في الدين. فجاءت سَهْلَةُ بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري، وهي امرأة أبي حذيفة، فقالت: يا رسول الله، إنا كنا نرى سالمًا ولدًا، فكان يأوي معي ومع أبي حذيفة في بيت واحد، ويرانِي فُضْلاً، وقد أنزل الله [عز وجل] فيهم ما قد علمت، فكيف ترى فيه؟ فقال لها النبي ﷺ: «أَرْضِعِيهِ» فأرضعته خمسَ رضعات، فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة. فبذلك كانت عائشة [رضي الله عنها] تأمر بناتِ أخواتها وبناتِ إخوتها أن يُرضِعْنَ من أحبَّتْ عائشة أن يراها ويدخلَ عليها، وإن كان كبيراً، خمسَ رضعات، ثم يدخل عليها، وأبَتَ أُم سلمة وسائر أزواج النبي ﷺ أن يَدْخُلْنَ عليهن بتلك الرضاعة أحداً من الناس حتى

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عائشة رضي الله عنها». (منها).

(٣) في «نسخة»: «أنشَرَ». (منه).

يُزْضَعُ^(١) في المهد، وقُلن لعائشة: واللّه ما ندري لعلها كانت رُحْصَةً من النبي ﷺ لسالم دون الناس؟! [ق مختصراً، عائشة فقط].

١١ - باب هل يُحرّم ما دون خمس رَضَعَات؟

٢٠٦٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، عن عَمْرَةَ بنت عبد الرحمن، عن عائشة أنها قالت: كان فيما أُتِرل من القرآن (عشرُ رَضَعَات يُحرّمُن) ثم نُسخن بـ (خمسُ معلومات يُحرّمُن) فتوفي النبي ﷺ وهُنَّ مما يُقرأ من^(٢) القرآن. [م].

٢٠٦٣ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد بن مُسرّهد، نا إسماعيل، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تُحرّم المَصَّة ولا المَصَّتَان». [م].

١٢ - باب في الرَضِخ عند الفصّال

٢٠٦٤ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا أبو معاوية، ح، وحدثنا ابن العلاء، أنا ابن إدريس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجاج بن حجاج، عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، ما يُذهبُ عني مدَمَةُ الرِضَاعَةِ؟ قال: «الغُرَّة: العبدُ أو الأَمَةُ». قال النفيلي: الحَجَّاج بن حجاج الأسلمي، وهذا لفظه.

١٣ - باب ما يُكره أن يُجمعَ بينهنَّ من النساء

٢٠٦٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا زهير، نا داود بن أبي هند، عن عامر، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُنكح المرأة على عمتها، ولا العمّة على بنت أخيها، ولا المرأة على خالتها، ولا الخالة على بنت أختها، ولا تُنكح الكبرى على الصغرى، ولا الصغرى على الكبرى». [خ تعليقاً].

٢٠٦٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبسة، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني قَبِيصَةُ بن ذؤيب، أنه سمع أبا هريرة يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يُجمعَ بين المرأةِ وخالتها، وبين المرأة وعمتها. [ق].

٢٠٦٧ - (ضعيف)^(٣) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا خطّاب بن القاسم، عن خُصَيْف، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه كره أن يُجمعَ بين العمّة والخالة، وبين الخالتين والعمتين.

٢٠٦٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرح المصري، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة زوجَ النبي ﷺ [عن قوله^(٤)]: «وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَكَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ»؟ قالت: يا ابن أختي، [و] هي اليتيمة تكون في حجر وليّها، تُشاركه^(٥) في ماله، فيعجبه

(١) في «نسخة»: «يرضعن». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في». (منه).

(٣) قال الشيخ في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/٢٠٢ رقم ٣٥٢): «إسناده ضعيف لسوء حفظ خصيف، وأصل الحديث صحيح دون قوله: «وبين الخالتين والعمتين»، فإنه تفرد بها، وخالف غيره، فلم يذكرها عن عكرمة عن ابن عباس، ولا جاء لها ذكر في شيء من الأحاديث الأخرى فهي منكورة».

(٤) في «نسخة»: «عن قول الله عز وجل». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فتشاركه». (منه).

مالها وجمالها، فريد ولها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيا مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن، إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن. قال عروة: قالت عائشة: ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله عز وجل: [﴿وَ﴾^(١) يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الْأَتْيَى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ﴾]. قالت: والذي ذكر الله أنه يتلى عليهم^(٢) في الكتاب: الآية الأولى التي قال الله [سبحانه] تعالى فيها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾. قالت عائشة: وقول الله عز وجل في الآية الآخرة^(٣): [﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ﴾] هي رغبة أحدكم عن يتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط، من أجل رغبتهن عنهن. قال يونس: وقال ربيعة في قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ قال: يقول: أتركوهن إن خفتن، فقد أحللت لكم أربعاً. [ق].

٢٠٦٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثني أبي، عن الوليد بن كثير، حدثني محمد بن عمرو بن حنبل، نا ابن شهاب، حدثه، أن علي بن الحسين حدثه، أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية - مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما - لقيه المسور بن مخرمة، فقال له: هل لك إلي من حاجة تأمرني بها؟ قال: فقلت له: لا، قال: هل أنت مَعْطِي سيف رسول الله ﷺ، فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه؟ وإيم الله لئن أعطيتنيهِ [لا يُخْلَصُ]^(٤) إليه أبداً حتى يُبْلَغَ إلى نفسي. إن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خطب بنت أبي جهل على فاطمة [رضي الله عنها]، فسمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب الناس في ذلك على منبره هذا، وأنا يومئذٍ محتلم، فقال: «إن فاطمة مني [وأنا أتخوف]^(٥) أن تُفْتَنَ في دينها» قال: ثم ذكر صهرأله من بني عبد شمس، فأثنى عليه في مصاهرته إياه فأحسن، قال: «حدثني فصدقني، ووعدني [فوفى لي]^(٦)»، وإني لستُ أُحَرِّمُ حلالاً ولا أحلُّ حراماً، ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً. [ق].

٢٠٧٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عروة، وعن أيوب، عن ابن أبي مليكة، بهذا الخبر، قال: فسكت علي رضي الله عنه عن ذلك النكاح. [م].

٢٠٧١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس وقتيبة بن سعيد، المعنى، قال أحمد: نا الليث، حدثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي، أن المسور بن مخرمة حدثه، أنه سمع رسول الله ﷺ على المنبر يقول: «إن

- (١) في «نسخة». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «وعليكم». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «الأخرى». (منه).
- (٤) في «نسخة»: «الدولي». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «لا يُخْلَصُ». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «وأنا لا أتخوف». (منه).
- (٧) في «نسخة»: «فوفاني». (منه).

بني هشام بن المغيرة استأذنوا^(١) أن ينكحوا ابنتهم من علي بن أبي طالب، فلا آذن، ثم لا آذن ثم لا آذن! إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتي بضعة مني، يُريني ما أربها ويؤذيني ما آذاها». والإخبار في حديث أحمد. [ق].

١٤ - باب في نكاح المتعة

٢٠٧٢ - (شاذ، والم محفوظ زمن الفتح؛ كما سيأتي) حدثنا مسدد بن مسرهد، نا عبد الوارث، عن إسماعيل بن أمية، عن الزهري قال: كنا عند عمر بن عبد العزيز، فتذاكرنا متعة النساء فقال [له] رجل يقال له ربيع بن سبرة: أشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله ﷺ نهى عنها في حجة الوداع.

٢٠٧٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن ربيع بن سبرة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ حرّم متعة النساء. [م وزاد زمن الفتح].

١٥ - باب في الشغار

٢٠٧٤ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، ح، وحدثنا مسدد بن مسرهد، نا يحيى، عن عبيد الله، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار. زاد مسدد في حديثه: قلت لنافع: ما الشغار؟ قال: ينكح ابنة الرجل ويُنكحُه ابنته بغير صداق، وينكحُ أختَ الرجل فيُنكحُه أخته بغير صداق. [ق].

٢٠٧٥ - (حسن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الرحمن بن هُرْمِزٍ الأعرج، أن العباس بن عبد الله بن العباس، أنكح عبد الرحمن بن الحكم ابنته، وأنكحه عبد الرحمن بنته، وكانا جعلا صداقاً، فكتب معاوية إلى مروان يأمره بالتفريق بينهما، وقال في كتابه: هذا الشغار الذي نهى عنه رسول الله ﷺ.

١٦ - باب في التحليل

٢٠٧٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، حدثني إسماعيل، عن عامر، عن الحارث، عن علي - قال إسماعيل: وأراه قد رفعه إلى النبي ﷺ -: أن النبي ﷺ قال: «لِعَنِ الْمُحْلِّ^(٢) وَالْمُحَلَّلُ^(٣) لَهُ».

٢٠٧٧ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن حصين، عن عامر، عن الحارث الأعور، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - قال: فرأينا أنه علي [عليه السلام] - عن النبي ﷺ، بمعناه.

١٧ - باب في نكاح العبد بغير إذن مواليه^(٤)

٢٠٧٨ - (حسن) حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبي شيبة، وهذا لفظ إسناده، وكلامه^(٤) عن وكيع، نا الحسن بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بغير إذن

(١) في «نسخة»: «استأذنوني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الْمُحْلِّلُ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سَيِّد». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وكلاهما». (منه).

٢٠٧٩ - (ضعيف) حدثنا عقبة بن مكرم، نا أبو قتية، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إذا نكح العبد بغير إذن مولاه فنكاحه باطل». قال أبو داود: [هذا الحديث ضعيف، وهو موقوف، وهو قول ابن عمر رضي الله عنه]^(١).

١٨ - باب في كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه

٢٠٨٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يخطب الرجل على خطبة أخيه». [ق].

٢٠٨١ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه، ولا يبيع^(٢) على بيع أخيه، إلا بإذنه^(٣)». [ق].

١٩ - باب في^(٤) الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها

٢٠٨٢ - (حسن) حدثنا مسدد، نا عبد الواحد بن زياد، نا محمد بن إسحاق، عن داود بن حصين، عن واقد بن عبد الرحمن - يعني ابن سعد بن معاذ - عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظر إلى^(٥) ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل». قال: فخطبتُ جاريةً فكنت أنخبأ لها، حتى رأيتُ منها ما دعاني إلى نكاحها^(٦) فتزوجتها.

٢٠ - باب في الولي

٢٠٨٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، حدثنا ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أيما امرأة نكحت بغير إذن موالها فنكاحها باطل» ثلاث مرات «فإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها، فإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له».

٢٠٨٤ - (صحيح) حدثنا القعني، نا ابن لهيعة، عن جعفر - يعني ابن ربيعة - عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: جعفر لم يسمع من الزهري، كتب إليه.

٢٠٨٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن قدامة بن أعين، نا أبو عبيدة الحداد، عن يونس^(٧) وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، أن النبي ﷺ قال: «لا نكاح إلا بولي». قال أبو داود: وهو: يونس عن أبي

(١) في «نسخة»: «هذا موقوف على ابن عمر وليس هو بالصحيح». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ولا يبيع». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال سفيان: لا يبيع على بيع صاحبه، يقول: عندي خير منها» هذه العبارة قد وجدت في بعض النسخ، ولم توجد في أكثرها.

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «نكاحها وتزوجها». (منه).

(٧) في «نسخة»: «عن يونس عن أبي بردة وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى». (منه).

بُرْدَة، وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة^(١).

٢٠٨٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أم حبيبة، أنها كانت عند ابن جَحْشٍ فَهَلَّكَ عنها، وكان فيمن هاجر إلى أرض الحبشة، فزَوَّجَهَا التَّجَاشِيَّ رسولَ الله ﷺ وهي عندهم.

٢١ - باب في العَضَل

٢٠٨٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن المشي، حدثني أبو عامر، نا عباد بن راشد، عن الحسن، حدثني مَعْقِل بن يَسَار، قال: كانت لي أختٌ تُحْطَبُ إليَّ، فأتاني ابن عمِّ لي، فأَنكَحْتُهَا إِيَّاه، ثم طَلَّقَهَا طَلَاً قاله رجعةً، ثم تركها، حتى انقَضَتْ عَدَّتُهَا، فلما خُطِبْتُ إليَّ أتاني يَخْطُبُهَا، فقلت: لا والله [لَا أَكْخُهَا]^(٢) أبداً، قال: ففيَ نَزَلَتْ هذه الآية: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنِ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ الآية، قال: فَكَفَّرْتُ عن يميني فَأَنكَحْتُهَا إِيَّاه^(٣). [خ].

٢٢ - باب إذا أُنْكَحَ الوليان

٢٠٨٨ - (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، نا ح، ونا محمد بن كثير، أنا هَمَّام، نا ح، ونا موسى بن إسماعيل، نا حماد، المعنى، عن قتادة، عن الحسن، عن سُمُرَة، عن النبي ﷺ، قال: «أَيُّمَا امْرَأَةً زَوَّجَهَا وَلَيَّانٍ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ بَيْعاً مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا».

٢٣ - باب في قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾

٢٠٨٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن منيع، نا أسباط بن محمد، نا الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال الشيباني: وذكره عطاء أبو الحسن السُّوَّائِي، ولا أظنه إلا عن ابن عباس - في هذه الآية: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، قال: كان الرجل إذا مات، كان أولياؤه أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ مِنْ وَلِيِّيْ نَفْسِهَا: إن شاء بعضهم زَوَّجَهَا أَوْ زَوَّجَهَا، وإن شَاءُوا لَمْ يَزَوِّجُوا، فنزلت هذه الآية في ذلك. [خ].

٢٠٩٠ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المَرْوَزِي، حدثني علي بن حسين [بن واقد]، عن أبيه، عن يزيد النَّخَوِيِّ، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾، وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته، فيعضلها حتى تموت أو ترُدَّ إليه صَدَاقَهَا، فأَحْكَمَ اللَّهُ عن ذلك ونَهَى عن ذلك.

٢٠٩١ - (صحيح بما قبله) حدثنا أحمد بن شُبَيْهِ المَرْوَزِي، نا عبد الله بن عثمان، عن عيسى بن عُبيد، عن عُبيد الله مولى عمر، عن الضحاك، بمعناه، قال: فوعظ الله [عن] ذلك.

(١) في «نسخة»: «قال أبو داود: يونس لقي أبا بردة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لَا أَنكَحْتُهَا». (منه).

(٣) آخر (الجزء الثاني عشر) وأول (الجزء الثالث عشر) من تجزئة الخطيب - رحمه الله - (منه).

٢٤ - باب في الاستئمار

٢٠٩٢ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبان، نا يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لَا تُنْكِحُ الثَّيِّبَ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا الْبَكْرَ إِلَّا بِإِذْنِهَا» قالوا: يا رسول الله، وما إِذْنُهَا؟ قال: «أَنْ تَسْكُتَ». [ق].

٢٠٩٣ - (حسن صحيح) حدثنا أبو كامل، نا يزيد - يعني ابن زُرَيْع -، ح، ونا موسى بن إسماعيل، نا حماد، المعنى، حدثني محمد بن عمرو، نا أبو سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ فَهُوَ إِذْنُهَا، وَإِنْ أَبَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا».

٢٠٩٤ - (شاذ) حدثنا محمد بن العلاء، نا ابن إدريس، عن محمد بن عمرو، بهذا الحديث بإسناده، زاد فيه قال: «فَإِنْ يَكُتْ أَوْ سَكَتَتْ» زاد: «بَكَتْ». قال أبو داود: وليس «بَكَتْ» بمحفوظ، هو وَهُمْ فِي الْحَدِيثِ، الْوَهْمُ مِنْ ابْنِ إِدْرِيسٍ أَوْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ.

(صحيح) قال أبو داود: ورواه أبو عمرو ذكوان، عن عائشة قالت: يا رسول الله إِنْ الْبَكْرُ تَسْتَحِي^(١) أَنْ تَتَكَلَّمَ! قال: «سُكَّاتُهَا إِقْرَازُهَا».

٢٠٩٥ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن إسماعيل بن أمية، حدثني الثقة، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمَرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ».

٢٥ - باب في البكر يزوجه أبوها ولا يستأمرها

٢٠٩٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا حسين بن محمد، نا جرير بن حازم، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن جارية بَكَرًا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَخَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

٢٠٩٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا^(٢) حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. قال أبو داود: ولم يذكر ابن عباس، وهكذا رواه الناس مرسلًا معروفًا^(٣).

٢٦ - باب في الثيب

٢٠٩٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس وعبد الله بن مسلمة قالا: نا مالك، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع ابن جبيرة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الْأَيُّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبَكْرُ يُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا». وهذا لفظ القعني. [م].

٢٠٩٩ - (صحيح بلفظ «تستأمر» دون ذكر «أبوها») حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا سفيان، عن زياد بن سعد، عن عبد الله بن الفضل، بإسناده ومعناه قال: «الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبَكْرُ يُسْتَأْمَرُ أَبُوهَا». [قال أبو داود:

(١) في «نسخة»: «تستحي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «معروفًا». (منه).

«أبوها» ليس بمحفوظ^(١).

٢١٠٠ - (صحيح) حدثنا الحسن علي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن صالح بن كيسان، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس للولي مع الثيب أمر، واليتيمة تُستأمر، وصمتهما إقرارها».

٢١٠١ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد الأنصاريين، عن خنساء بنت خدام^(٢) الأنصارية أن أباهما زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فردّها نكاحها. [خ].

٢٧ - باب في الأكفاء

٢١٠٢ - (حسن) حدثنا عبد الواحد بن غياث، نا حماد، نا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن أبا هند حَجَمَ النبي ﷺ في الياقوت فقال النبي ﷺ: «يا بني بياضة، أنكحوا أبا هند وأنكحوا إليه»، وقال: «إن^(٣) كان في شيء مما تداوون به خيرٌ فالجِامة».

٢٨ - باب في تزويج من [لم يُولد]^(٤)

٢١٠٣ - (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن المثنى، المعنى، قالوا: نا يزيد بن هارون، أنا عبد الله بن يزيد بن مِقْسَمِ الثَّقَفِي - من أهل الطائف - حدثني سارة بنت مِقْسَمِ، أنها سمعت ميمونة بنت كَرْدَمَ، قالت: خرجتُ مع أبي في حَجَّةِ رسول الله ﷺ، فرأيت رسول الله ﷺ فدنا إليه أبي وهو على ناقه له [فوقف له واستمع منه]^(٥) ومعه دِرَّةٌ كِدَرَةٌ الكتاب، فسمعتُ الأعرابَ والناسَ وهم يقولون: الطَّبْطِيبَةُ الطَّبْطِيبَةُ، فدنا إليه أبي، فأخذ بقدِّمه، فأقرَّ له، ووقف عليه، واستمع منه، فقال: إني حضرتُ جيشَ عِثْرانَ - قال ابن المثنى: جيشَ غِثْرانَ - فقال طارق بن المِرْقَعِ: مَنْ يُعْطِينِي رَمْحاً بثوابه؟ قلت: وما ثوابه؟ قال: أُرْوَجهُ أولَ بنتٍ تكون لي، فأعطيته رَمْحِي، ثم غِبتُ عنه، حتى علمت أنه قد ولد له جارية وبلَغَتْ، ثم جِئتُه فقلت له: أهلي جَهْزُهُنَّ^(٦) إليّ، فحلف أن لا يفعل حتى أُصْدِقَ^(٧) صداقاً جديداً غيرَ الذي كان بيني وبينه، وحلفت أن لا أُصْدِقَ غيرَ الذي أعطيته! فقال رسول الله ﷺ: «وَيَقْرَنِ أَيُّ النساءِ هِيَ اليوم؟» قال: قد رأت القَتِيرَ، قال: «أرى أن تتركها». قال: فراعني ذلك، ونظرتُ إلى رسول الله ﷺ، فلما رأى ذلك مني قال: «لا تأثم، [ولا صاحبك تأثم]»^(٨). قال أبو داود: و^(٩) القَتِيرُ: الشَّيْبُ.

(١) في «نسخة»: «قال أبو داود: «أبوها» ليس بمحفوظ. هذا من سفيان». (منه).

(٢) في «نسخة»: «خُذَام». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وإن». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لم تولد». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «جَهْزُهُم». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أصْدَقُها» وفي «نسخة»: «أصْدَقُه». (منه).

(٨) في «نسخة»: «ولا يَأْثُمُ صاحبك». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

٢١٠٤ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني إبراهيم بن ميسرة، أن خالته أخبرته، عن امرأة - قالت: هي مُصَدِّقَةٌ، امرأةٌ صدق - قالت: بينا أبي في غَزَاةٍ في الجاهلية إذ رَمَضُوا فقال رجل: مَنْ يُعْطِينِي نعليه وأُكْحُهُ أَوْلَ بنت تولد لي؟ فخلع أبي نعليه فألقاهما إليه، فولدت له جارية، فبلغت، ذكر نحوه، لم فذكر^(١) قصة القَتِير.

٢٩ - [باب الصَّدَاق]^(٢)

٢١٠٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا عبد العزيز بن محمد، نا يزيد بن الهادي، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة [رضي الله عنها] عن صداق رسول الله ﷺ، فقالت: ثلثا عشرة أوقية وشئ، فقلت: وما شئ؟ قالت: نصف أوقية. [م].

٢١٠٦ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي العَجَفَاء السُّلَمِي، قال: خطبنا عمر رضي الله عنه فقال: ألا لا تُغَالُوا بِصُدُقِ^(٣) النساء، فإنها لو كانت مَكْرُمَةً في الدنيا أو تقوى عند الله كان أولاكم بها النبي ﷺ، ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ولا أصدقَتِ امرأة من بناته أكثر من ثلثي عشرة أوقية.

٢١٠٧ - (صحيح) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب الثَّقَفِي، نا مُعَلَّى بن منصور، نا ابن المبارك، نا مَعْمَر، عن الزهري، عن عروة، عن أم حَبِيبَةَ أنها كانت تحت عبيد الله بن جَحْش فمات بأرض الحبشة، فزَوَّجها النجاشي النبي ﷺ وأمهرها عنه أربعة آلاف^(٤)، وبعث بها إلى رسول الله ﷺ مع شُرْحَبِيلَ ابنِ حَسَنَةَ. قال: قال أبو داود: حسنة هي أمه.

٢١٠٨ - (ضعيف) حدثنا محمد بن حاتم بن بَرِيع، نا علي بن الحسن بن شقيق، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، أن النجاشي زَوَّجَ أم حَبِيبَةَ بنت أبي سفيان من رسول الله ﷺ على صداق أربعة آلاف درهم، وكتب بذلك إلى رسول الله ﷺ فقبل.

٣٠ - باب قَلَّةِ المهر

٢١٠٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، أنا^(٥) حماد، عن ثابت البناني وحמיד، عن أنس، أن رسول الله ﷺ رأى عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وعليه رَدْعُ زعفران، فقال النبي ﷺ: «مَهْمٌ؟» قال: يا رسول الله تزوجت امرأة، قال: «ما أصدقْتَهَا؟» قال: وزنَ نَوَاةٍ من ذهب، قال: «أَوَلَمْ ولو بشاة»^(٦). [ق].

(١) في «نسخة»: «ذكر»، وفي «نسخة»: «وذكر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أبواب الصداق». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بصداق» وفي «نسخة»: «في صدق». (منه).

(٤) في «نسخة»: «آلاف درهم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا».

(٦) في «نسخة»: «النواة: خمسة دراهم، والثش: عشرون، والأوقية: أربعون» هذه العبارة إنما توجد في نسخة واحدة من النسخ الحاضرة، وإلى هذا التفسير ذهب أكثر العلماء كما مرَّ. (منه).

٢١١٠ - (ضعيف) حدثنا إسحاق بن جبرائيل^(١) البغدادي، أنا يزيد، أنا موسى بن مسلم بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ قال: «من أعطى في صدق امرأة مِلاء كَفَيْهِ سَوِيْقاً أو تمرأ فقد استَحَلَّ» .

قال أبو داود: رواه عبد الرحمن بن مهدي، عن صالح بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر موقوفاً.

(صحيح) ورواه أبو عاصم، عن صالح بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كنا على عهد رسول الله ﷺ نستمتع بالْقُبْضَةِ من الطعام على معنى الْمُتَعَةِ. قال أبو داود: رواه ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، على معنى أبي عاصم. [م].

٣١ - باب في التزويج على العمل يُعمل

٢١١١ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي، أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة، فقالت: يا رسول الله، إني قد وهبت نفسي لك، فقامت قياماً طويلاً، فقام رجل فقال: يا رسول الله، زوّجنيها إن لم تكن لك بها حاجة، فقال رسول الله ﷺ: «هل عندك من شيء تُصدّقُها إياه»، قال^(٢): ما عندي إلا إزارِي هذا، فقال رسول الله ﷺ: «إنك إن أعطيتها إزارَكَ جِلستَ [و] لا إزار لك، فالتمس شيئاً»، قال: لا أجد شيئاً، قال: «فالتمس ولو خاتماً من حديد»، فالتمس فلم يجد شيئاً، فقال له رسول الله ﷺ: «[ف]هل معك من القرآن شيء؟» قال: نعم سورة كذا وسورة كذا، لسور سَمّاها، فقال له رسول الله ﷺ: «قد زوجتكها بما معك من القرآن». [ق].

٢١١٢ - (ضعيف)^(٣) حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله، حدثني أبي: حفص بن عبد الله، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج الباهلي، عن عِسل، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، نحو هذه القصة، لم يذكر الإزار والخاتم فقال: «ما تحفظ من القرآن؟» قال: سورة البقرة أو التي تليها، قال: «قم»^(٤) فعلمها عشرين آية، وهي امرأتك». .

٢١١٣ - (ضعيف) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، حدثنا محمد بن راشد، عن مكحول، نحو خبر سهل، قال^(٥): وكان مكحول يقول: ليس ذلك لأحد بعد رسول الله ﷺ.

(١) في «نسخة»: «جبريل»، وفي «نسخة»: «جبرئيل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) قال الشيخ في التخریج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/٢١٣ برقم ٣٦١): «إسناده ضعيف، عِسل قال المنذري وغيره: ضعيف، وقوله: «فعلّمها عشرين آية وهي امرأتك» منكر لمخالفته لقوله ﷺ: «قد زوجتكها بما معك من القرآن»، وكان قد ذكر أن معه سورتين وهو في «الصحيح» (١٨٣٨) [وهو هنا برقم (٢١١١)] من حديث سهل بن سعد».

(٤) في «نسخة»: «فقم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «منه».

٣٢- باب فيمن تزوج ولم يُسمِّ [لها] صداقاً حتى مات

٢١١٤- (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن فراس، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله، في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يقرض لها الصداق^(١)، فقال: لها الصداق كاملاً، وعليها العدة، ولها الميراث، قال معقل بن سنان: سمعت رسول الله ﷺ قضى به في برؤع بنت واشق.

٢١١٥- (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون وابن مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، فساق عثمان مثله.

٢١١٦- (صحيح) حدثنا [عبيد الله]^(٢) بن عمر، نا يزيد بن زريع، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن خِلاس وأبي حسان، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن عبد الله بن مسعود أتى في رجل، بهذا الخبر، قال: فاختلفوا إليه شهراً، أو قال: مرات، قال: فإني أقول فيها: إن لها صداقاً كصداق نساءها، لا وكس ولا شطط، قال^(٣): وإن لها الميراث، وعليها العدة، فإن يك صواباً فمن الله، وإن يك خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريان^(٤). فقام ناس من أشجع فيهم الجراح وأبو سنان، فقالوا: يا ابن مسعود، نحن نشهد أن رسول الله ﷺ قضاهما فينا في برؤع بنت واشق، وإن زوجها هلال بن مرة الأشجعي، كما قضيت. قال: ففرح عبد الله بن مسعود فرحاً شديداً حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله ﷺ.

٢١١٧- (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس الأهلي [ومحمد بن المثنى] وعمر بن الخطاب، قال محمد: حدثني أبو الأصبغ الحراني^(٥): عبد العزيز بن يحيى، أنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مؤثد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر، أن النبي ﷺ قال لرجل: «أترضى أن أزوجك فلانة؟» قال: نعم، وقال للمرأة: «أترضى^(٦) أن أزوجك فلاناً؟» قالت: نعم، فزوج أحدهما صاحبه، فدخل بها الرجل، ولم يقرض لها صداقاً، ولم يعطها شيئاً، وكان ممن شهد الحديبية، وكان ممن شهد الحديبية له^(٧) سهم بخير. فلما حضرته الوفاة قال: إن رسول الله ﷺ زوجني فلانة، ولم أقرض لها صداقاً، ولم أعطها شيئاً، وإني أشهدكم أنني أعطيتها من صداقها سهمي بخير، فأخذت سهماً، فباعته بمئة ألف. قال أبو

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عبد الله». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بريان». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الجزري». (منه).

(٦) في «نسخة»: «أترضى». (منه).

(٧) في «نسخة»: «لهم». (منه).

داود: وزاد عمر [بن الخطاب، وحدثه أتم] ^(١) في أول الحديث: قال رسول الله ﷺ: «خير النكاح أيسره» وقال: [قال] رسول الله ﷺ للرجل، ثم ساق معناه قال أبو داود: يخاف ^(٢) أن يكون هذا الحديث ملزقاً، لأن الأمر على غير هذا.

٣٣ - باب في خطبة النكاح

٢١١٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود في خطبة الحاجة في النكاح وغيره. ح ^(٣) وحدثنا محمد بن سليمان الأنباري، المعنى، نا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص وأبي عبيدة، عن عبد الله، قال: علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة: «أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ ^(٤) فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴿اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلَحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾. لم يقل محمد بن سليمان: «إِنْ».

٢١١٩ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو عاصم، نا عمران، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ كان إذا تشَّهَّد، ذكر نحوه، قال بعد قوله «ورسوله»: «أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة، مَنْ يَطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَلَا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئاً».

٢١٢٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، نا شعبة، عن العلاء ابن أخي شعيب الرازي، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن رجل من بني سليم، قال: خَطَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أُمَامَةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، فَأَتَكَّحَنِي مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَشَهَّدَ ^(٥).

٣٤ - باب في تزويج الصَّغار

٢١٢١ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب وأبو كامل، قالا: نا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: تزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سَبْعٍ ^(٦) - قال سليمان: أو سِتٍّ - ودخل بي وأنا بنت تسع. لق، وسيأتي منه مطولاً [٤٩٣٣].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نخاف». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يضلله». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال لنا أبو عيسى: بلغنا أن أبا داود قيل له: أيجوز هذا، قال: نعم، وفي هذا أحاديث عن النبي ﷺ، هذه العبارة

توجد في نسخة واحدة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «سبع سنين». (منه).

٣٥ - باب في المُقام عند البكر

٢١٢٢ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثاً ثم قال: «ليس بكِ على أهلِكَ هَوَانٌ، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي». [م].

٢١٢٣ - (صحيح) حدثنا وهب بن بَقِيَّةَ وعثمان بن أبي شيبة، عن هُشَيْم، عن حُمَيْد، عن أنس بن مالك، قال: لما أخذ رسول الله ﷺ صفية أقام عندها ثلاثاً. زاد عثمان: وكانت ثيباً، وقال: حدثني هشيم، أنا حميد، نا أنس.

٢١٢٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا هُشَيْم وإسماعيل ابن عُلَيْيَةَ، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، قال: إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً، ولو قلت إنه رفعه لصدقت، ولكنه قال: الشُّنَّةُ كذلك. [ق].

٣٦ - باب في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها شيئاً^(١)

٢١٢٥ - (حسن صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، نا عبدة، نا سعيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما تزوج عليّ فاطمة قال له رسول الله ﷺ: «أعطيها شيئاً» قال: ما عندي شيء، قال: «أين دِرْعُكَ الحُطْمِيَّةُ؟».

٢١٢٦ - (ضعيف) حدثنا كثير بن عُبيد الحمصي، نا أبو حَيَّوَةَ، عن شعيب - يعني ابن أبي حمزة - حدثني غيلان ابن أنس، حدثني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أن علياً رضي الله عنه لما تزوج فاطمة بنت رسول الله ﷺ [و] رضي الله عنها أراد أن يدخل بها، فمنعه رسول الله ﷺ حتى يُعطيها شيئاً، فقال: يا رسول الله، ليس لي شيء!، فقال له النبي ﷺ: «أعطيها درعك» فأعطاها درعه، ثم دَخَلَ بها.

٢١٢٧ - (ضعيف) حدثنا كثير - يعني ابن عبيد - أنا^(٢) أبو حَيَّوَةَ، عن شعيب، عن غيلان، عن عكرمة، عن ابن عباس، مثله.

٢١٢٨ - (ضعيف) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا شريك، عن منصور، عن طلحة، عن خيثمة، عن عائشة قالت: أمرني رسول الله ﷺ أن أدخل امرأة على زوجها قبل أن يُعطيها شيئاً. قال أبو داود: خيثمة لم يسمع من عائشة.

٢١٢٩ - (ضعيف) حدثنا محمد بن مَعْمَر، نا محمد بن بكر البرساني، أنا ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا امْرَأَةٌ نَكَحَتْ عَلَى صَدَاقٍ أَوْ حِجَابٍ أَوْ عِدَّةٍ قَبْلَ عَصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُوَ لَهَا، وَمَا كَانَ بَعْدَ عَصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُوَ لِمَنْ أُعْطِيَ، وَأَحَقُّ مَا أُكْرِمَ عَلَيْهِ الرَّجُلُ: ابْنَتُهُ أَوْ أُخْتُهَا».

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

٣٧- باب ما يقال للمتزوج

٢١٣٠- (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن سُهَيْل، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان إذا رَفَأَ الإنسانَ - إذا تزَوَّجَ - قال: «بارك الله لك، وبارك عليك، وجمَعَ بينكما في خير».

٣٨- باب [في] الرجل يتزوج المرأة فيجدها حُبلى

٢١٣١- (ضعيف) حدثنا مَخْلَد بن خالد والحسن بن علي ومحمد بن أبي السَّرِيِّ، المعنى، قالوا: نا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، عن صفوان بن سُلَيْم، عن سعيد بن المسيَّب، عن رجل من الأنصار - قال ابن أبي السري: من أصحاب النبي ﷺ، ولم يقل من الأنصار، ثم اتفقوا -: يقال له بَصْرَةٌ، قال: تزَوَّجت امرأة بَكَراً في سِتْرها، فدخلتُ عليها، فإذا هي حُبلى، فقال النبي ﷺ: «لها الصداق بما استحلَّت من فرجها، والولدُ عبدٌ لك، فإذا وُلِدَتْ» - قال الحسن -: «فاجلدوها»، وقال ابن أبي السَّرِيِّ: «فاجلدوها» أو قال: «فَحُدُّوها». قال أبو داود: روى هذا الحديث قتادة عن سعيد بن يزيد، عن ابن المسيَّب، ورواه يحيى بن أبي كثير، عن يزيد بن نُعَيْم، عن سعيد بن المسيَّب، وعطاء الخُراساني، عن سعيد بن المسيَّب، أرسلوه [كلهم عن النبي ﷺ]^(١). وفي حديث يحيى بن أبي كثير أن بَصْرَةَ بن أَكْثَم نكح امرأة، وكلَّهم قال في حديثه: جعل الولد عبدًا له.

٢١٣٢- (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، نا عثمان بن عمر، نا علي - يعني ابن المبارك -، عن يحيى^(٢)، عن يزيد بن نُعَيْم، عن سعيد بن المسيَّب، أن رجلاً يقال له بَصْرَةُ بن أَكْثَم، نكح امرأة، فذكر معناه، زاد: وفرَّقَ بينهما، وحديثُ ابن جريج أتم.

٣٩- باب في القَسَم بين النساء

٢١٣٣- (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا هَمَّام، نا قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نَهِيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من كانت له امرأتان فمالَ إلى إحداهما: جاء يوم القيامة وشِقُّه مائلٌ».

٢١٣٤- (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد الخَطَمي، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يَقْسِمُ فيعدل، ويقول: «اللهم هذا قَسَمي فيما أملك، فلا تَلْمَنِي فيما تملك ولا أملك». [قال أبو داود]^(٣): يعني القلب.

٢١٣٥- (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا عبد الرحمن - يعني ابن أبي الزناد - عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قالت عائشة يا ابن أُختي، كان رسول الله ﷺ لا يُفْضَلُ بعضنا على بعض في القَسَم، من مكثه عندنا، وكان قلَّ يومٌ إلا وهو يطوفُ علينا جميعاً، فيدنو من كلِّ امرأة من غير مَسِيس حتى يبلغَ إلى التي هو يومُها فيبيتُ عندها، ولقد قالت سَوْدَةُ بنت زَمْعَةَ حين أسْتَوَتْ وفِرَّقَتْ أن يُفارِقها رسول الله ﷺ: يا رسول الله يومي لعائشة، فقبل ذلك

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: يحيى - يعني ابن كثير - . (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

رسول الله ﷺ منها. قالت: نقول^(١): في ذلك أنزل الله عز وجل وفي أشباهها، -أراه قال-: ﴿وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾.

٢١٣٦ - (صحيح) حدثنا يحيى بن معين ومحمد بن عيسى، المعنى، قالوا: ثنا عباد بن عباد، عن عاصم، عن معاذا، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يستأذن^(٢) إذا كان في يوم المرأة منا بعدما نزلت ﴿تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيِّ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾. قالت معاذا: فقلت لها: ما كنتِ تقولين لرسول الله ﷺ؟ قالت: كنت أقول: إن كان ذاك إليّ لم أؤثر أحداً على نفسي. [ق].

٢١٣٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا مرحوم بن عبد العزيز العطار، حدثني أبو عمران الجوني، عن يزيد بن بابتوس، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ بعث إلى النساء -يعني^(٣) في مرضه - فاجتمعن، فقال: «إني لا أستطيع أن أدور بينكن، فإن رأيتهن أن تأذن لي فأكون^(٤) عند عائشة ففعلتن». فأذن له. [خ مختصراً].

٢١٣٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، نا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير حدثه، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأة منهن يوماً وليلتها، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يوماً لعائشة رضي الله عنها. [ق].

٤٠ - باب في الرجل يشترط لها دارها

٢١٣٩ - (صحيح) حدثني عيسى بن حماد، أنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عتبة بن عامر، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إن أحق الشروط أن توفوا به: ما استحللتم به الفروج». [ق].

٤١ - باب في حق الزوج على المرأة

٢١٤٠ - (صحيح دون جملة القبر) حدثنا عمرو بن عون، أنا إسحاق بن يوسف، عن شريك، عن حصين، عن الشعبي، عن قيس بن سعد، قال: أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فقلت: رسول الله ﷺ أحق أن تسجد^(٥) له، قال^(٦): «فأتيت النبي ﷺ فقلت: إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فأنت يا رسول الله أحق أن يسجد لك، قال: «أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له؟» قال: قلت: لا، قال: «فلا تفعلوا، لو كنت أميراً^(٧) أحداً أن يسجد لأحدٍ لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن، لِمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَقِّ».

(١) في «نسخة»: «نقول». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يستأذنان». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تعني». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فأكن». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يسجد». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أمر». (منه).

٢١٤١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عمرو الرازي، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه [فأبت] فلم تأتِه فباتَ غضبانَ عليها لعنتها الملائكة حتى تُصبح». [ق].

٤٢ - باب في حق المرأة على زوجها

٢١٤٢ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا أبو قرعة الباهلي، عن حكيم بن معاوية القشيري، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، ما حقُّ زوجةٍ أحدينا عليه؟ قال: «إن تُطعمها إذا طُعمت، وتكسوها إذا اكتسيت [أو اكتسبت]»^(١)، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت. [قال أبو داود: «ولا تقبح» أن تقول: قبحك الله]^(٢).

٢١٤٣ - (حسن صحيح) حدثنا [ابن بشار]^(٣)، نا يحيى بن سعيد، نا بهز بن حكيم، حدثنا^(٤) أبي، عن جدي قال: قلت: يا رسول الله، نساؤنا ما تأتي منهن^(٥) وما نذكر؟ قال: «أنت حرثك أئى شئت، وأطعمها إذا طعمت، وأكسها إذا اكتسيت، ولا تقبح الوجه، ولا تضرب». قال أبو داود: روى شعبة: «تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت».

٢١٤٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يوسف المهلب النيسابوري، حدثنا عمر بن عبد الله بن رزين، نا سفيان بن حسين، عن داود الوراق، [عن سعيد بن حكيم بن معاوية]^(٦)، عن أبيه، عن جدّه معاوية القشيري قال: أتيت رسول الله ﷺ قال: فقلت^(٧): ما تقول في نساؤنا؟ قال: «أطعموهنّ مما تأكلون، وأكسوهنّ مما تكسّون، ولا تضربوهنّ، ولا تقبحوهنّ».

٤٣ - باب في ضرب النساء

٢١٤٥ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي حرة الرقاشي، عن عمه، أن النبي ﷺ قال: «فإن خِفْتُم نُسُوزَهُنَّ فاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ». قال حماد: يعني النكاح.

٢١٤٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي خلف وأحمد بن عمرو بن السرح، قالا: ثنا سفيان، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله - قال ابن السرح: عبيد الله بن عبد الله - عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تضربوا إماء الله» فجاء عمر إلى رسول الله ﷺ فقال: دَرَبُ النساءِ على أزواجهن، فَرَحَصَ في ضربهن، فأطاف بآل رسول الله ﷺ نساء كثير يشكون أزواجهن! فقال النبي ﷺ: «لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون».

(١) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «محمد بن بشار». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٦) في «نسخة»: «منها». (منه).

(٧) في «نسخة»: «عن بهز بن حكيم عن أبيه» وفي «نسخة»: «عن سعيد عن بهز بن حكيم». (منه).

(٨) في «نسخة»: «قال: فقال». (منه).

أزواجهن! ليس أولئك بخياركم»^(١).

٢١٤٧ - (ضعيف) حدثنا زهير بن حرب، نا عبد الرحمن بن مهدي، نا أبو عوانة، عن داود بن عبد الله الأودي، عن عبد الرحمن المُسلي، عن الأشعث بن قيس، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «لا يسأل الرجل فيما ضرب امرأته».

٤٤ - باب في^(٢) ما يؤمر به من غضّ البصر

٢١٤٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، حدثني يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة، عن جرير قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة، فقال: «اصرف بصرك». [م].

٢١٤٩ - (حسن) حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري، أنا شريك، عن أبي ربيعة الإيادي، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: «يا علي، لا تتبع النظرة النظرة، فإن لك الأولى، وليست لك الآخرة».

٢١٥٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تبأشِر المرأة المرأة لتتبعها لزوجها كأنما ينظر إليها!!». [خ].

٢١٥١ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ رأى امرأة فدخل على زينب بنت جحش ففحص حاجته منها، ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم: «إن المرأة تُقبل في صورة شيطان، فمن وجد من ذلك شيئاً^(٣) فليأت أهله فإنه يُضمِر ما في نفسه». [م].

٢١٥٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا ابن ثور، عن معمر، أنا ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «إن الله كتب على ابن آدم حظّه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العينين النظر، وزنا اللسان المنطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك ويكذّبه». [ق].

٢١٥٣ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لكلّ ابن آدم حظّه من الزنا»، بهذه القصة، قال: «واليدان تزنيان، فزناهما البطش، والرجلان تزنيان، فزناهما المشي، والفم يزني، فزناه القُبْل». [م دون جملة الفم].

٢١٥٤ - (حسن صحيح) حدثنا قتيبة [بن سعيد]، نا الليث، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بهذه القصة، قال: «والأذن زناه^(٤) الاستماع». [م].

٤٥ - باب في وطء السبايا

٢١٥٥ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، نا يزيد بن زريع، نا سعيد، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن أبي علقمة الهاشمي، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ بعث يوم حنين بعثاً إلى أوطاس، فلقوا

(١) في «نسخة»: «قال لنا أبو داود: هو عبد الله بن عبد الله» هذه العبارة قد وجدت في نسخة واحدة. (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «والأذان زناه». (منه).

عدوهم، فقاتلوهم، فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا، فكان أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ تحرّجوا من غشيانهم، من أجل أزواجهن من المشركين، فأنزل الله في ذلك ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي: فهنّ لهم حلال إذا انقضت عدّتهن^(١). [م].

٢١٥٦ - (صحيح) حدثنا النفيلي، نا مسكين، نا شعبة، عن يزيد بن خمير، عن عبد الرحمن بن جُبَيْر بن نُفَيْر، عن أبيه، عن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ كان في غزوة فرأى امرأة مُجِحّاً فقال: «لعل صاحبها ألم بها؟» قالوا: نعم، قال: «لقد هممتُ أن ألعنه لعنة تدخل معه في قبره، كيف يورثه وهو لا يحلّ له؟! وكيف يستخدمه وهو لا يحلّ له؟!». [م].

٢١٥٧ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، أنا شريك، عن قيس بن وهب، عن أبي الودّك، عن أبي سعيد الخدري، ورّعه، أنه قال في سبايا أوطاس: «لا توطأ حاملٌ حتى تضع، ولا غيرُ ذاتِ حملٍ حتى تحيضَ حيضةً».

٢١٥٨ - (حسن) حدثنا النفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي مرزوق، عن حنّس الصنعاني، عن رُوَيْفَع بن ثابت الأنصاري، قال: قام فينا خطيباً، قال: أمّا إني لا أقولُ لكم إلا ما سمعتُ رسول الله ﷺ يقول يومَ حنين، قال: «لا يحلُّ لامرءٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه رزق غيره» يعني إتيان الجبالي «ولا يحلُّ لامرءٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقع على امرأة من السّبي حتى يستبرئها، ولا يحلُّ لامرءٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مَغْنَمًا حتى يُقسَم».

٢١٥٩ - (حسن) حدثنا سعيد بن منصور، ثنا أبو معاوية، عن ابن إسحاق، بهذا الحديث قال: «حتى يستبرئها بحيضة» زاد [فيه: «بحيضة» وهو وهم من أبي معاوية، وهو صحيح في حديث أبي سعيد، زاد^(٢) «ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردّها فيه! ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه ردّه فيه!». قال أبو داود: «الحيضة» ليست بمحفوظة. [وهو وهم من أبي معاوية]^(٣).

٤٦ - باب في جامع النكاح

٢١٦٠ - (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد، قالا: نا أبو خالد يعني سليمان بن حيان، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «إذا تزوّج أحدكم امرأة أو اشترى خادماً فليقل: اللهم إني أسألك خيرها، وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرّها، و[من] شر ما جبلتها عليه، وإذا اشترى بعبيراً فليأخذ بِذُرْوَةِ سَنَامِهِ وليقل مثل ذلك». قال أبو داود: زاد أبو سعيد: «ثم ليأخذ بناصيتها، وليدع^(٤) بالبركة في المرأة والخادم».

(١) في «نسخة»: «عددهن». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وليدعو». (منه).

٢١٦١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا جرير، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس، قال: قال النبي ﷺ: «لو أنَّ أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: بسم الله، اللهم جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، [ثم قَدَّرَ]»^(١) أن يكون بينهما ولد في ذلك: لم يضرَّه شيطان أبداً». [ق].

٢١٦٢ - (حسن) حدثنا هناد، عن وكيع، عن سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مخلد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ملعونٌ من أتى امرأة»^(٢) في دُبُرِها». [ق].

٢١٦٣ - (صحيح) حدثنا ابن بشار، نا عبد الرحمن، نا سفيان، عن محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابراً يقول: إن اليهود يقولون: إذا جامع الرجلُ أهله في فرجها من ورائها كان ولده أخول، فأنزل الله عز وجل: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾. [ق].

٢١٦٤ - (حسن) حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ، حدثني محمد - يعني ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: إن ابن عمر - والله يغفر له - أوهم! إنما كان هذا الحي من الأنصار - وهم أهل وثني - مع هذا الحي من يهود - وهم أهل كتاب - وكانوا يرون لهم فضلاً عليهم في العلم، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم، وكان من أمر أهل الكتاب أن لا يأتوا النساء إلا على حَرْفٍ، وذلك أستر ما تكون المرأة، فكان هذا الحي من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم، وكان هذا الحي من قريش يشرِّحون النساء شَرَحاً منكراً، ويتلذذون منهنَّ مُقْبِلَاتٍ ومُدْبِرَاتٍ، ومُستَلْقِيَاتٍ! فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجلٌ منهم امرأة من الأنصار، فذهب يصنع بها ذلك، فأنكرته عليه، وقالت: إنما كنا نُؤْتَى على حَرْفٍ فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني، حتى شَرِي^(٣) أمرهما، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أي: مقبيلاتٍ ومُدْبِرَاتٍ ومُستَلْقِيَاتٍ، يعني بذلك موضع الولد.

٤٧ - باب في إتيان الحائض ومباشرتها

٢١٦٥ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا ثابت البناني، عن أنس بن مالك، أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت، ولم يؤاكلوها، ولم يُشاربوها، ولم يجامعوها في البيت، فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿و﴾^(٤) كَيْسَلُونَكْ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فقال رسول الله ﷺ: «جامعوهنَّ في البيوت، واصنعوا كلَّ شيء غير النكاح». فقالت اليهود: ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئاً من أمرنا إلا خالفنا فيه! فجاء أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إن اليهود تقول كذا وكذا، أفلا نَنكِحُهُنَّ فِي الْمَحِيضِ؟ فتمعر وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهما، فخرجا، فاستقبلهما^(٥) هديةً من لبنٍ إلى رسول الله ﷺ، فبعث في آثارهما، فظننا أنه لم يجذ عليهما. [م مضي

(١) في «نسخة»: «ثم إن قدر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «امرأته». (منه).

(٣) في «نسخة»: «شرا». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فاستقبلتهما». (منه).

٢١٦٦ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن جابر بن صُبْح، قال: سمعت خلاصاً الهَجْرِي، قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: كنت أنا ورسول الله ﷺ نَبِيتُ فِي الشَّعَارِ الْوَاحِد، وأنا حائضٌ طامِثٌ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنْ شَيْءٍ غَسَلَ مَكَانَهُ وَ^(١) لَمْ يَغْدُهُ، وَإِنْ أَصَابَ - عَنِي ثَوْبُهُ - مِنْ شَيْءٍ غَسَلَ مَكَانَهُ وَ^(٢) لَمْ يَغْدُهُ وَصَلَّى فِيهِ. [مضى (٢٦٩)].

٢١٦٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء ومُسَدَّد، قالا: نا حفص، عن الشيباني، عن عبد الله بن شداد، عن خالته ميمونة بنت الحارث، أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ أَمَرَهَا أَنْ تَتَرَّرَ ثُمَّ يَبَاشِرُهَا. [ق].

٤٨ - باب في كفارة من أتى حائضاً

٢١٦٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن شعبة غيره^(٣)، عن سعيد حدثني الحكم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض، قال: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، أَوْ بِتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ». [مضى (٢٦٤)].

٢١٦٩ - (صحيح موقوف) حدثنا عبد السلام بن مُطَهَّر، نا جعفر - يعني ابن سليمان - عن علي بن الحكم البُثَّانِي، عن أبي الحسن الجَزَرِي، عن مِقْسَم، عن ابن عباس قال: إذا أصابها في الدم فدينارٌ، وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار. [مضى (٢٦٥)].

٤٩ - باب ما جاء في العَزْل

٢١٧٠ - (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، نا سفيان، عن ابن أبي نَجِيج، عن مجاهد، عن قَزَعَةَ، عن أبي سعيد، ذكر ذلك عند النبي ﷺ - يعني العزل - قال: «فَلِمَ يَفْعَلُ أَحَدُكُمْ؟» وَلَمْ يَقُلْ: فَلَا يَفْعَلُ أَحَدُكُمْ «فَإِنَّهُ لَيْسَتْ مِنْ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا». قال أبو داود: قَزَعَةُ مَوْلَى زِيَاد. [م].

٢١٧١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، نا يحيى، أن محمد بن عبد الرحمن بن ثَوْبَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رِفَاعَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لِي جَارِيَةً وَأَنَا عَزَلْتُ عَنْهَا، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ، وَأَنَا أُرِيدُ مَا يَرِيدُ الرِّجَالُ، وَإِنَّ الْيَهُودَ تَحَدَّثُ أَنَّ الْعَزْلَ مُوَدَّةُ الصَّغْرَى، قَالَ: «كَذَبَتْ يَهُودُ، لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَهُ مَا اسْتَطَاعَتْ أَنْ تَصْرِفَهُ».

٢١٧٢ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، عن ابن مُخَيَّرِيز، قال: دخلت المسجد، فرأيت أبا سعيد الخدري، فجلست إليه، فسألته عن العزل، فقال أبو سعيد: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُضْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبَايَا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ، وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا

(١) فِي «نَسْخَةٍ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسْخَةٍ». (مَنْه).

(٣) (أَي: غَيْرَ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدٍ). (مَنْه).

الْعُزْبَةُ، وَأَحْبَبْنَا الْفِدَاءَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعِزَلَ، ثُمَّ قُلْنَا: نَعِزَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا نَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسْمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَانَتْ». [ق].

٢١٧٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا الفضل بن دكين، نا زهير، عن أبي الزبير، عن جابر قال: جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن لي جارية أطوفُ عليها، وأنا أكرهُ أَنْ تَحْمِلَ، فقال: «اعِزَلْ عنها إن شئت، فإنه سيأتيها ما قُتِرَ لها». قال: فلبث الرجلُ ثم أتاه، فقال: إن الجارية قد حملت، قال: «قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قُتِرَ لها». [م].

٥٠ - باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله

٢١٧٤ - (ضعيف)^(١) حدثنا مسدد، نا بشر، ثنا الجُريري، ح، وحدثنا مؤمل، نا إسماعيل، ح، وحدثنا موسى، نا حماد، كلُّهم عن الجُريري، عن أبي نضرة، حدثني شيخٌ من طُفَاوَة، قال: تثوَّبْتُ أبا هريرة بالمدينة، فلم أرَ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أشدَّ تَشْمِيرًا، ولا أقومَ على ضيف منه، فبينما أنا عنده يوماً وهو على سرير له^(٢)، معه كيسٌ فيه حصَى، أو نوى، وأسفل منه جارية له سوداء، وهو يستحبُّ بها، حتى إذا نَدِ^(٣) في الكيس ألقاه إليها فجمعته فأعادته في الكيس، فرفعته^(٤) إليه، فقال: ألا أُحدِّثُكَ عني وعن رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: بلى، قال: بينا أنا أوْعَكُ في المسجد، إذ جاء رسول الله ﷺ حتى دخل المسجد، فقال: «مَنْ أَحْسَنُ الْفَتَى الدَّوْسِي؟» ثلاث مرَّات، فقال رجل: يا رسول الله هو ذا يُوعَكُ في جانب المسجد، فأقبل يمشي حتى انتهى إليَّ، فوضع يده عليَّ، فقال لي معروفًا، فنهضتُ، فانطلق يمشي حتى أتى مقامه^(٥) الذي يصلي فيه، فأقبل عليهم ومعه صفان من رجال وصف من نساء، أو: صفان من نساء، وصف من رجال، فقال: «إِنْ نَسَّانِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي فَلْيَسْبِحِ الْقَوْمُ وَلْيَصْفُقِ النِّسَاءَ». قال: فصلَّى رسول الله ﷺ ولم يَنْسَ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ، فقال: «مَجَالِسَكُمْ مَجَالِسَكُمْ». زاد موسى «ها هنا»: ثم حمِدَ الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد» ثم اتفقوا: ثم أقبل على الرجال، قال^(٦): «هل منكم الرجلُ إذا أتى أهله فأغلق عليه بابه وألقى عليه ستره، واستتر بستر الله؟! قالوا: نعم، قال: «ثم يجلسُ بعد ذلك فيقول: فعلت كذا، فعلت كذا!». قال: فسكتوا. قال: فأقبل على النساء فقال: «هل منكنَّ مَنْ تُحدِّثُ؟» فسكتنَّ، فجئت فتاة قال مؤمل في حديثه: فتاة كَعَاب - على إحدى ركبتيها، وتناولت لرسول الله ﷺ ليراها ويسمع كلامها، فقالت: يا رسول الله، إنهم

(١) قال شيخنا في التخرُّج المطول لِـ«ضعيف سنن أبي داود» (١٠/٢٢٦ برقم ٣٧٢): «إسناده ضعيف لجهالة الشيخ الطفاوي، لكن قضية التسبيح والتصفيق: قد صحت من حديث أبي هريرة وغيره في «سنن أبي داود» برقم (٩٣٩، ٩٤١). والسؤال عن التحدث، ومثل من يفعل ذلك: له شواهد في «آداب الزفاف» (ص ١٤٢-١٤٤/ طبعة المعارف). وطيب الرجال والنساء: صحيح من حديث أبي هريرة وأنس في «المشكاة» (٤٤٣). والنهي عن الإفشاء دون الاستثناء: في «صحيح مسلم» عن أبي سعيد، وهو في «الإرواء» (١٨٦٥). والشرط الثاني منه في «البخاري» عن ابن مسعود، وفي «سنن أبي داود» برقم (٢١٤٩).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: أنفد. (منه).

(٤) في «نسخة»: فدفعت. (منه).

(٥) في «نسخة»: مكانه. (منه).

(٦) في «نسخة»: فقال. (منه).

ليتحدثون، وإنهنَّ ليتحدَّثنه، فقال: «هل تدرون ما مثَلُ ذلك؟» فقال: «إنما مثَلُ ذلك مثَلُ شيطانةٍ لقيتُ شيطاناً في السَّكة، فقضى منها حاجته والناسُ ينظرون إليه، ألا إن طيبَ الرجال ما ظهر ريحُه ولم يظهر لونه، ألا إن طيبَ النساء ما ظهر لونه ولم يظهر ريحُه». قال أبو داود: ومن ها هنا حفظته عن مؤمِّل وموسى: «ألا لا يُفْضِينَ رجلٌ إلى رجلٍ، ولا امرأةٌ إلى امرأةٍ، إلا إلى ولدٍ أو والدٍ»، وذكر ثالثة فنسيتها^(١)، وهو في حديث مُسَدَّد. ولكني لم ألقه [كما أحب]^(٢)، وقال موسى: نا حماد، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن الطُّفاوي. آخر كتاب النكاح.

(١) في «نسخة»: «فأنسيتها». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم
٧- أول كتاب الطلاق: تفریع أبواب الطلاق

١- باب فيمن خبَّب امرأة على زوجها

٢١٧٥- (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نازيد بن الحُبَاب، ناعم بن رَزِيق، عن عبد الله بن عيسى، عن عكرمة، عن يحيى بن يَعْمَر، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من خبَّب امرأة على زوجها، أو عبداً على سيِّده».

٢- باب في المرأة تسأل زوجها طلاقاً امرأة له

٢١٧٦- (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسأل المرأة طلاقاً أختها لِتستفرغَ صَخْفَتَهَا، ولتَنكِحَ، فإنما لها ما قدَّرَ لها». [ق].

٣- باب في كراهية الطلاق

٢١٧٧- (ضعيف) حدثنا أحمد بن يونس، نا معرّف، عن مُحارب، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أحلَّ الله شيئاً أبغضَ إليه من الطلاق».

٢١٧٨- (ضعيف) حدثنا كثير بن عُبَيْد، نا محمد بن خالد، عن معرّف بن واصل، عن مُحارب بن دثار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «أبغضُ الحلال إلى الله عزَّ وجلَّ الطلاق».

٤- باب في طلاق السنَّة

٢١٧٩- (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر أنه طَلَّق امرأته وهي حائضٌ على عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر بن الخطاب رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «مُرّه فليُراجِعها، ثم ليُنْسِكُها حتى تطهَّرَ، ثم تحيضَ، ثم تطهَّرَ، ثم إن شاء أمسك بعد ذلك، وإن شاء طلق قبل أن يَمَسَّ، فتلك العِدَّة التي أمر الله [سبحانه] أن تُطَلَّقَ لها النساء». [ق].

٢١٨٠- (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن نافع، أن ابن عمر طَلَّق امرأة له وهي حائضٌ تطليقةً، بمعنى حديث مالك. [م].

٢١٨١- (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن سالم، عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض، فذَكَرَ ذلك عمرُ للنبي ﷺ، فقال: «مُرّه فليُراجِعها ثم ليطلقها إذا طهرت، أو وهي حامل». [م].

٢١٨٢- (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عُبَيْسَة، نا يونس، عن ابن شهاب، أخبرني سالم بن عبد الله، عن أبيه أنه طلق امرأته وهي حائض، فذَكَرَ ذلك عمر لرسول الله ﷺ، فتعيَّظ رسول الله ﷺ ثم قال: «مُرّه فليُراجِعها، ثم ليُنْسِكُها حتى تطهَّرَ، ثم تحيضَ فتطهَّرَ، ثم إن شاء طلقها طاهراً قبل أن يَمَسَّ، فذلك الطلاقُ للعِدَّة كما أمر الله تعالى ذكره^(١)». [ق].

(١) في نسخة. (منه).

٢١٨٣ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، أخبرني يونس بن جبير، أنه سأل ابن عمر فقال: كم طلقت امرأتك؟ فقال: واحدة.

٢١٨٤ - (صحيح) حدثنا القعني، نا يزيد - [يعني] ابن إبراهيم - عن محمد بن سيرين، حدثني يونس بن جبير قال: سألت عبد الله بن عمر، قال: قلت: رجل طلق امرأته وهي حائض، قال: [تعرف عبد الله بن عمر؟] (١) قلت: نعم، قال: فإن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض، فأتى عمر النبي ﷺ فسأله فقال: «مُرّه فليراجعها، ثم يطلقها في قُبَلِ عِدَّتِهَا» قال: قلت: فيُعْتَدُّ بها؟ قال: فَمَهْ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ واستحق؟ إ. [ق].

٢١٨٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن مولى عروة يسأل ابن عمر - وأبو الزبير يسمع - قال: كيف تَرَى في رجل طلق امرأته حائضاً (٢)؟ قال: طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر رسول الله ﷺ فقال: إن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض، قال عبد الله: فردّها عليّ ولم يَرَهَا شيئاً، وقال: «إِذَا طَهَرْتُ فليطلق أو ليُمسِك» قال بن عمر: وقرأ النبي ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ» في قُبَلِ عِدَّتِهِنَّ. قال أبو داود: رَوَى هذا الحديث عن ابن عمر: يونس بن جبير وأنس بن سيرين وسعيد بن جبير وزيد بن أسلم وأبو الزبير ومنصور، عن أبي وائل، معناهم كلهم أن النبي ﷺ أمره أن يُراجعها حتى تطهر ثم إن شاء طلق، وإن شاء أمسك. قال أبو داود وكذلك رواه محمد (٣) ابن عبد الرحمن، عن سالم، عن ابن عمر. وأما رواية الزهري، عن سالم ونافع، [و] عن ابن عمر، أن النبي ﷺ أمره أن يراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء طلق أو أمسك، [قال أبو داود] (٤) ورَوَى عن عطاء الخراساني، عن الحسن، عن ابن عمر نحوه رواية نافع والزهري، والأحاديث كلها على خلاف ما قال أبو الزبير. [م].

٥ - باب الرجل يراجع ولا يشهد

٢١٨٦ - (صحيح) حدثنا بشر بن هلال، أن جعفر بن سليمان حدثهم، عن يزيد الرُّشَك، عن مُطَرِّف بن عبد الله أن عمران بن حصين سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقعُ بها، ولم يُشْهَدْ على طلاقها ولا على رَجْعِها، فقال: طَلَّقَتْ لغير سُنَّة، وراجعت لغير سُنَّة، أشْهَدْ على طلاقها وعلى رَجْعِها، ولا تَعُدُّ.

٦ - باب في سنَّة طلاق العبد

٢١٨٧ - (ضعيف) حدثنا زهير بن حرب، حدثنا يحيى - يعني ابن سعيد - نا علي بن المبارك، حدثني يحيى بن أبي كثير، أن عمر بن مُعْتَبْ أخبره، أن أبا حسن مولى بني نوفل أخبره، أنه استفتى ابن عباس في مملوك كانت تحته مملوكة فطلقها تطليقتين، ثم عتقا بعد ذلك: هل يصلح له أن يخطبها؟ قال: نعم، قضى بذلك رسول الله ﷺ.

٢١٨٨ - (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، نا عثمان بن عمر، أنا علي، بإسناده ومعناه بلا إخبار، قال ابن

(١) في «نسخة»: «أُتِعرف عبد الله بن عمر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وهي حائض». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أحمد». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

عباس : بقيت لك واحدة، قَضَى به رسول الله ﷺ.

[قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل قال: قال عبدالرزاق: قال ابن المبارك لمعمر: مَنْ أبو الحسن هذا؟ لقد تحمل صخرة عظيمة!!! قال أبو داود: أبو الحسن هذا روى عنه الزهري، قال الزهري: وكان من الفقهاء، روى الزهري عن أبي الحسن أحاديث، قال أبو داود: أبو الحسن معروف، وليس العمل على هذا الحديث^(١).

٢١٨٩ - (ضعيف) حدثنا محمد بن مسعود، نا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن مُطَاهِر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «طَلَقُ الْأُمَةِ تَطْلِيقَتَانِ، وَقُرُوءُهَا حَيْضَتَانِ». قال أبو عاصم: حدثني مُطَاهِر، حدثني القاسم، عن عائشة، عن النبي ﷺ، مثله، إلا أنه قال: «وَعِدَّتُهَا حَيْضَتَانِ». [قال أبو داود: [و]هو حديث مجهول^(٢)].

٧ - باب في الطلاق قبل النكاح

٢١٩٠ - (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، ح، ونا ابن الصباح، نا عبد العزيز بن عبد الصمد، قال: نا مَطَرُ الْوَرَّاقِ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: «لَا طَلَاقَ إِلَّا فِيمَا تَمْلِكُ، وَلَا عِتْقَ إِلَّا فِيمَا تَمْلِكُ، وَلَا بَيْعَ إِلَّا فِيمَا تَمْلِكُ» زاد ابن الصباح: «ولا وفاء نذرٍ إِلَّا فِيمَا تَمْلِكُ».

٢١٩١ - (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، أنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، حدثني عبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، بإسناده ومعناه، زاد: «و^(٣) من حَلَفَ عَلَى مَعْصِيَةِ فَلَا يَمِينَ لَهُ، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى قِطْعَةٍ رَحِمَ فَلَا يَمِينَ لَهُ».

٢١٩٢ - (حسن) حدثنا ابن السَّرْحِ، نا ابن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عن عبد الرحمن بن الحارث المَخْزُومِي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال في هذا الخبر، زاد: «وَلَا نَذْرَ إِلَّا فِيمَا ابْتِغَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ».

٨ - باب في الطلاق [على غَلَطٍ]^(٤)

٢١٩٣ - (حسن) حدثنا عُبيدُ اللَّهِ بن سعد الزهري، أن يعقوب بن إبراهيم حدثهم، نا أبي، عن ابن إسحاق، عن ثور بن يزيد الحمصي، عن محمد بن عبيد بن أبي صالح الذي كان يسكنُ إيلياء، قال: خرجت مع عدي بن عدي الكِنْدِيِّ حتى قدمنا مكة، فبعثني إلى صفية بنت شيبة، وكانت قد حفظت من عائشة، قالت: سمعت عائشة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا طَلَاقَ وَلَا عِتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ»^(٥). قال أبو داود: الغلاق أظنه في الغضب.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو داود: الحديثان جميعاً ليس العمل عليهما، قال أبو داود: مُطَاهِر ليس بمعروف، قال أبو داود: هذا حديث مجهول». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «على غضب»، وفي «نسخة»: «على غيظ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «إغلاق». (منه).

٩- باب في الطلاق على الهزل

٢١٩٤- (حسن) حدثنا القَعْنَبِيُّ، نا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن عبد الرحمن بن حبيب، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن مَاهَك، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ثَلَاثُ جُذُوهٍ جِدَّةٌ وَمَزْلُهُنَّ جِدَّةٌ: النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالرَّجْعَةُ».

١٠- باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث

٢١٩٥- (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد المَرْوَزِي، حدثني علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النخعي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال^(١): «وَالْمُطَلَّقاتُ يَرْتَضْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ» الآية، وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحقُّ برجعته وإن طلقها ثلاثاً، فنسخ ذلك فقال: «الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ» الآية.

٢١٩٦- (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الرزاق، نا ابن جُريج، أخبرني بعضُ بني أبي رافع مولى النبي ﷺ، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: طلقَ عبدُ يزيد - أبو ركانة وإخوته - أمَ ركانة، ونكح امرأة من مُرَبَّتَيْهِ، فجاءت النبي ﷺ فقالت: ما يُعْنِي عني إلا كما تُعْنِي هذه الشعرة - لشعرة أخذتها من رأسها - ففرَّق بيني وبينه. فأخذت النبي ﷺ حَمِيَّةً، فدعا بركانة وإخوته، ثم قال لجلسائه: «اتَّزُون فَلَانَا يُشَبِّهُ مِنْهُ كَذَا وَكَذَا؟» - من عبد يزيد - «وَفَلَانَا يُشَبِّهُ مِنْهُ كَذَا وَكَذَا؟» قالوا: نعم، قال النبي ﷺ لعبدِ يزيد «طَلِّقْهَا» ففعل، [ثم] قال: «رَاجِعْ أَمْرَانِكَ أُمَّ رَكَانَةَ وَإِخْوَتَهُ» فقال: إني طلقته ثلاثاً يا رسول الله، قال: «قَدْ عَلِمْتُ، رَاجِعْهَا» وتلا: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ»^(٢). قال أبو داود: وحديث نافع بن عُجَيْر وعبدُ الله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده، أن ركانة طلقَ امرأته البتة^(٣) فردَّها إليه النبي ﷺ: «أَصْحُ، لَأَنْتُمْ وَلَدُ الرَّجُلِ، وَأَهْلُهُ أَعْلَمُ بِهِ، إِنَّ رَكَانَةَ إِنَّمَا طَلَّقَ أَمْرَانَةَ الْبَتَّةَ فَجَعَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَاحِدَةً».

٢١٩٧- (صحيح) حدثنا حميد بن مَسْعُودَةَ، نا إسماعيل، نا أيوب، عن عبد الله بن كثير، عن مجاهد، قال: كنت عند ابن عباس، فجاءه رجل فقال: إنه طلقَ امرأته ثلاثاً، قال: فسكت حتى ظننتُ أنه رادُّها إليه، ثم قال: ينطلقُ أحدُكم فيركبُ الحُمُوقَةَ ثم يقول: يا ابن عباس! يا ابن عباس! وإن الله قال: «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا» وإنك لم تَتَّقِ اللَّهَ [فلا أجِدُ]^(٣) لك مخرجاً، عصيتَ ربَّكَ، وبانت منك امرأتُك، وإن الله قال: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ» في قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ. قال أبو داود: روى هذا الحديث حميدُ الأعرج وغيره، عن مجاهد عن ابن عباس، ورواه شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس؛ وأيوبُ وابن جريج جميعاً عن عكرمة بن خالد، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، وابنُ جريج، عن عبد الحميد بن رافع، عن عطاء، عن ابن عباس؛ ورواه الأعمشُ، عن مالك بن الحارث، عن ابن عباس وابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس؛ كلُّهم قالوا في

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فلم أجِدُ». (منه).

الطلاق الثلاث: إنه أجازها، [قال: ويأنت منك] ^(١)، نحو حديث إسماعيل، عن أيوب، عن عبد الله بن كثير. قال أبو داود: وروى حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: إذا قال: أنت طالق ثلاثاً، بفم واحد فهي واحدة. ورواه إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن عكرمة، هذا قوله، و ^(٢) لم يذكر ابن عباس، وجعله قول عكرمة.

٢١٩٨- (صحيح) قال أبو داود: وصار قول ابن عباس فيما: حدثنا أحمد بن صالح ومحمد بن يحيى - وهذا حديث أحمد - قالوا: نا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن محمد بن إياس، أن ابن عباس وأبا هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثاً، فكلهم قال لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره.

(صحيح بما قبله) قال أبو داود: وروى مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بكير بن الأشج، عن معاوية بن أبي عياش، أنه شهد هذه القصة حين جاء محمد بن إياس بن البكير إلى ابن الزبير وعاصم بن عمر، فسألتهما عن ذلك، فقالا: اذهب إلى ابن عباس وأبي هريرة فإني تركتهما عند عائشة رضي الله عنها، ثم ساق هذا الخبر.

(صحيح) قال أبو داود: وقول ابن عباس هو أن الطلاق الثلاث تبين من زوجها مدخولاً بها أو غير مدخول بها لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره، هذا مثل خبر [الآخر في] الصرف، قال فيه، ثم إنه رجع عنه. يعني ابن عباس ^(٣).

٢١٩٩- (ضعيف) حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروان، نا أبو النعمان، نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن غير واحد، عن طاوس، أن رجلاً يقال له أبو الصهباء، كان كثير السؤال لابن عباس، قال: أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدرًا من إمارة عمر؟ قال ابن عباس: بلى، كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدرًا من إمارة عمر، فلما [أن] رأى الناس - [يعني عمر] - قد تنكبوا ^(٤) فيها قال: أجزوهن ^(٥) عليهم.

٢٢٠٠- (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، أنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني ابن طاوس، عن أبيه، أن أبا الصهباء قال لابن عباس: أتعلم أنما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وثلاثاً من إمارة عمر؟ قال ابن عباس: نعم. [م].

(١) في «نسخة»: «وقال: يأنث عليه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «تتابعوا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أجزهن». (منه).

١١ - باب فيما عُني به الطلاق والنيات

٢٢٠١ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، حدثني يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية»^(١)، وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه». [ق].

٢٢٠٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وسليمان بن داود، قالوا: أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني^(٢) عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، أن عبد الله بن كعب - وكان قائد كعب من بني حنينة - قال: سمعت كعب بن مالك، فساق قصته في تبوك قال: حتى إذا مضت أربعون من الخمسين إذا رسول الله ﷺ يأتي^(٣)، فقال: إن رسول الله ﷺ يأمرُك أن تعتزل امرأتك، قال: فقلت: أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال: لا، بل اعتزلها فلا تقرنَّها، فقلت لامرأتي: الحق بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله تعالى في هذا الأمر. [ق].

١٢ - باب في الخيار

٢٢٠٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة قالت: خيرتنا رسول الله ﷺ فاخترناه، فلم يعد ذلك شيئاً. [ق].

١٣ - باب في: أمرك بيدك

٢٢٠٤ - (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي، نا سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، قال: قلت لأيوب: هل تعلم أحداً قال بقول^(٤) الحسن في: «أمرك بيدك»؟ قال: لا، إلا شيء حدثناه قتادة، عن كثير مولى ابن سمرّة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بنحوه. قال أيوب: فقدم علينا كثير فسالته؟ فقال: ما حدثت بهذا قط، فذكرته لقتادة، فقال: بلى، ولكنه نسي.

٢٢٠٥ - (صحيح مقطوع) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن قتادة، عن الحسن في «أمرك بيدك» قال: ثلاث.

١٤ - باب في البتة

٢٢٠٦ - (ضعيف) حدثنا ابن السرح وإبراهيم بن خالد الكلبي - أبو ثور - في آخرين قالوا: نا محمد بن إدريس الشافعي، حدثني عمي محمد بن علي بن شافع، عن [عبد الله]^(٥) بن علي بن السائب، عن نافع بن عجاج بن عبد يزيد

(١) في «نسخة»: «بالنيات». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وأخبرني»، وفي «نسخة»: «فأخبرني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يأتي». (منه).

(٤) في (الهندية): «يقول»، والصواب ما أثبت.

(٥) في (الهندية): «عبيد الله» والصواب ما أثبت.

ابن رُكَّانة، أن رُكَّانة بن عبد يزيد طلق امرأته سُهَيْمَةَ البتة، فأخبر النبي ﷺ بذلك وقال: والله ما أردتُ [بها] إلا واحدة، فقال رسول الله ﷺ: «والله ما أردتُ إلا واحدة؟» فقال رُكَّانة: والله ما أردتُ إلا واحدة، فردَّما إليه رسول الله ﷺ، فطلقها الثانية في زمان عمر، والثالثة في زمان عثمان. قال أبو داود: أوله لفظ إبراهيم، وآخره لفظ ابن السرح.

٢٢٠٧ - (ضعيف) حدثنا محمد بن يونس النسائي، أن عبد الله بن الزبير حدثهم، عن محمد بن إدريس، حدثني عمي محمد بن علي، عن ابن السائب، عن نافع بن عَجْبَر، عن رُكَّانة بن عبد يزيد، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث.

٢٢٠٨ - (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود العتكي، نا جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيّد، عن عبد الله بن علي ابن يزيد بن رُكَّانة، عن أبيه، عن جده، أنه طلق امرأته البتة، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: «ما أردتُ؟» قال: واحدة، قال: «الله» قال: الله، قال: «هو على ما أردتُ». قال أبو داود: وهذا أصح من حديث ابن جُريج: أن رُكَّانة طلق امرأته ثلاثاً، لأنهم أهل بيته، وهم أعلم به، وحديث ابن جريج رواه عن بعض بني أبي رافع، عن عكرمة، عن ابن عباس.

١٥ - باب في الوسوسة بالطلاق

٢٢٠٩ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن قتادة، عن زُرَّارة بن أوفى، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن الله [تعالى] تجاوز لأمتي عما لم تكلم^(١) به أو تعمل^(٢) به، وبما حدثت به أنفسها». [ق].

١٦ - باب في الرجل يقول لامرأته: يا أختي

٢٢١٠ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح، ونا أبو كامل، نا عبد الواحد وخالد الطحان، المعنى، كلُّهم عن خالد، عن أبي تَمِيمَةَ الهُجَيمِي، أن رجلاً قال لامرأته: يا أختي، فقال رسول الله ﷺ: «أُخْتُكَ هي؟! فكَرِهَ ذلك ونهى عنه.

٢٢١١ - (ضعيف) حدثنا محمد بن إبراهيم البزاز، نا أبو نعيم، نا عبد السلام - يعني ابن حرب - عن خالد الحذاء، عن أبي تَمِيمَةَ، عن رجل من قومه، أنه سمع النبي ﷺ: سمع رجلاً يقول لامرأته يا أختي، فنهاه. قال أبو داود: ورواه عبد العزيز بن المختار، عن خالد، عن أبي عثمان، عن أبي تَمِيمَةَ، عن النبي ﷺ، ورواه شعبة، عن خالد، عن رجل، عن أبي تَمِيمَةَ، عن النبي ﷺ.

٢٢١٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا عبد الوهاب، نا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ «أن إبراهيم عليه السلام لم يكذب قطُّ إلا ثلاثاً: ثنَّان في ذات الله [تعالى]: قوله «إِنِّي سَقِيمٌ» وقوله «بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا»، وبينما هو يسير في أرضٍ جبَّارٍ من الجبابرة إذ نزل منزلاً فأُتِيَ الجبَّارُ، فقبل له: إنه نزل ها هنا رجل معه امرأة هي أحسنُ الناس! قال: فأرسل إليه فسأله عنها، فقال: إنها أختي، فلما رجع إليها قال: إن هذا سألني عنكِ فأنبأته أنك أختي وأنه ليس اليومَ مسلمٌ غيري وغيرك، وإنكِ أختي في كتاب الله، فلا تكذِّبيني عنده»، وساق الحديث. قال أبو داود: روى هذا الخبر شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، نحوه. [ق].

(١) في «نسخة»: «يتكلم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يعمل». (منه).

٢٢١٣ - (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء، المعنى، قالوا: نا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء - قال ابن العلاء: ابن علقمة بن عياش - عن سليمان بن يسار، عن سلمة بن صخر - قال ابن العلاء: البياضي - قال: كنتُ امرأً أُصيبُ من النساء ما لا يصيبُ غيري، فلما دخل شهر رمضان خفتُ أن أُصيبَ من امرأتي شيئاً يَكْفِي^(١) بي حتى أصبح، فظاهرتُ منها حتى ينسلخَ شهر رمضان. فبينما^(٢) هي تَخْدِمُني ذاتَ ليلة إذ تَكشَفُ^(٣) لي منها شيء، فلم ألبثُ أن نَزَوْتُ عليها، فلما أصبحتُ خرجتُ إلى قومي، فأخبرتُهم الخبر، وقلت: امشُوا معي إلى رسول الله ﷺ، قالوا: لا والله، فانطلقتُ إلى النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «أنتِ بذلكِ يا سلمة؟» قلت: أنا بذلكِ يا رسول الله، مرتين، وأنا صابِرٌ لأمر الله عز وجل، فأحكمُ في ما^(٤) أراك الله. قال: «حَرِّزْ رَقَبَةً»، قلت: والذي بعثك بالحق ما أملك رَقَبَةً غيرها^(٥)، وضربتُ صفحة رَقَبتي! قال: «فَصُمِّ شهرين متتابعين»، قال: وهل أصبْتُ الذي أصبْتُ إلا من الصيام؟! قال: «فَأطْعِمِ وَسَقِّمِ من تمر بين ستين مسكيناً»، قال: والذي بعثك بالحق، لقد بَنَيْتُ وَحْشَيْنِ، ما لنا طعام! قال: «فانطلقِ إلى صاحب صدقة بني زُرَيْقٍ، فليدفعها إليك، فأطْعِمِ ستين مسكيناً وَسَقِّمِ من تمر، وكلُّ أنت وعيالك بقيتها»، فرجعتُ إلى قومي، فقلت: وجدتُ عندكم الضيقَ وسوءَ الرأي، ووجدتُ عند النبي ﷺ السَّعَةَ وحسنَ الرأي، وقد أمر لي - أو: أمرني - بصدقَتكم. زاد ابن العلاء: قال ابن إدريس، وبَيَاضَةُ بطنٍ من بني زُرَيْقٍ.

٢٢١٤ - (حسن دون قوله «والعرق»...) حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن آدم، نا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن مَعْمَر بن عبد الله بن حنظلة، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن خُوَيْلَةَ بنت مالك بن ثعلبة، قالت: ظاهرَ مني زوجي أوسُ بن الصامت، فجنث رسول الله ﷺ أشكو إليه، ورسول الله ﷺ يُجَادِلُنِي فيه، ويقول: «اتَّقِي الله فإنه ابنُ عمكِ» فما برحتُ حتى نزل القرآن ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إلى الفرض، فقال: «يُعْتَقُ رَقَبَةً» قالت: لا يجِدُ، قال: «فِيصُوم شهرين متتابعين» قالت: يا رسول الله، إنه شيخ كبير ما به من صيام، قال: «فليطْعِمِ ستين مسكيناً» قالت: ما عنده من شيء يتصدَّق به، قالت: [فَأَتَيْتُ سَاعَتِيذًا]^(٦) بعَرَقٍ من تمر، قلت: يا رسول الله، فإني أُعِينُهُ بِعَرَقٍ آخر، قال: «قَدْ أَحْسَنْتِ، اذهبي فأطعمي بها عنه ستين مسكيناً، وارجعي إلى ابن عمكِ». قال: والعَرَقُ ستون صاعاً. قال أبو داود في^(٧) هذا: إنما كَفَّرَتْ عنه من غير أن تَسْتَأْمِرَهُ، [و] قال أبو داود: [و] هذا أخو عبادة بن الصامت.

(١) في «نسخة»: «يتتابع». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فبينما». (منه).

(٣) في «نسخة»: «إذ انكشف». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بما». (منه).

(٥) في «نسخة»: «غير هذا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فإني ساعيتُهُ». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

٢٢١٥ - (حسن دون قوله^(١) «والعرق...») حدثنا الحسن بن علي، حدثنا عبد العزيز بن يحيى، أبو الأصم الحرائي، نا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد نحوه، إلا أنه قال: والعرق: مِثْلُ يَسْعُ ثلاثين صاعاً. قال أبو داود: وهذا أصح من حديث يحيى بن آدم.

٢٢١٦ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، نا يحيى، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: يعني العرق زَبِيلًا يأخذ خمسة عشر صاعاً.

٢٢١٧ - (حسن) حدثنا ابن السرح، نا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة وعمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار، بهذا الخبر، قال: فأتى رسول الله ﷺ بتمر، فأعطاه إياه، وهو قريب من خمسة عشر صاعاً، قال: «تصدق بهذا» فقال^(٢): يا رسول الله، على^(٣) أفقر مني ومن أهلي؟! فقال رسول الله ﷺ: «كُلْهُ أَنْتَ وَأَهْلُكَ».

٢٢١٨ - (صحيح) قال أبو داود: قرأت على محمد بن وزير المصري [قلت له]^(٤): حدثكم بشر بن بكر، نا الأوزاعي، نا عطاء، عن أوس أخي عبادة بن الصامت، أن النبي ﷺ أعطاه خمسة عشر صاعاً من شعير إطعام ستين مسكيناً. قال أبو داود: وعطاء لم يدرك أوساً، وهو من أهل بدر قديم الموت، والحديث مرسل. [ولإنما روي عن الأوزاعي عن عطاء أن أوساً]^(٥).

٢٢١٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن هشام بن عروة، أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت، وكان رجلاً به لَمَمٌ، فكان إذا اشتد لَمَمُهُ ظاهر من امرأته، فأنزل الله عز وجل فيه كفارة الظهار.

٢٢٢٠ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، نا محمد بن الفضل، نا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، مثله.

٢٢٢١ - (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، نا سفيان، نا الحكم بن أبان، عن عكرمة، أن رجلاً ظاهر من امرأته ثم واقعها قبل أن يكفر، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: «ما حملك على ما صنعت؟» قال: رأيتُ بياض ساقها^(٦) في القمر، قال: «فاعترلها حتى تكفر عنك».

٢٢٢٢ - (صحيح بشواهده) حدثنا الزعفراني، ثنا سفيان بن عيينة، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، أن رجلاً ظاهر من امرأته فرأى بريق ساقها في القمر فوق عليها، فأتى النبي ﷺ، فأمره أن يكفر.

٢٢٢٣ - (صحيح بشواهده) حدثنا زياد بن أيوب، نا إسماعيل، نا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، نحوه، ولم يذكر الساق.

(١) قارن بما في «الإرواء» (٢٠٨٧)، و«ضعيف سنن أبي داود» (٢٧٢/١٠-٢٧٣ رقم ٤١٢) وما سيأتي برقم (٢٣٩٣-٢٣٩٥).

(٢) في «نسخة»: «قال: فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أعلى». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ساقها». (منه).

٢٢٢٤ - (صحيح بشواهده) حدثنا أبو كامل، أن عبد العزيز بن المختار حدثهم، نا خالد، حدثني محدث^(١)، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، نحو حديث سفيان.

٢٢٢٥ - (صحيح بشواهده) قال أبو داود: وسمعت محمد بن عيسى يحدث به، نا معتمر قال: سمعت الحكم بن أبان يحدث بهذا الحديث، ولم يذكر ابن عباس، [قال عن عكرمة]، قال أبو داود: كتب إليّ الحسين بن حريث، قال: أنا الفضل بن موسى، عن معمر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، بمعناه، عن النبي ﷺ.

١٨ - باب في الخلع

٢٢٢٦ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلْتُ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ».

٢٢٢٧ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرَةَ بنت عبد الرحمن بن سعد بن زُرَّارة، أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصارية، أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابها في الغلس، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ هَذِهِ؟» قالت: أنا حبيبة بنت سهل، قال: «مَا سَأْنُكِ؟» قالت: لا أنا ولا ثابت بن قيس - لزوجها -. فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله ﷺ: «هَذِهِ حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ» فذكرت ما شاء الله أن تذكر، وقالت حبيبة: يا رسول الله، كُلُّ مَا أَعْطَانِي عِنْدِي، فقال رسول الله ﷺ لثابت بن قيس: «خُذْ مِنْهَا»، فأخذ منها، وجلست [هي] في أهلها.

٢٢٢٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن معمر، نا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، نا أبو عمرو السدوسي المديني، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عَمْرَةَ، عن عائشة، أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شماس فضر بها فكسر بعضها، فأتت النبي ﷺ بعد الصبح، [فاشتكته إليه]^(٢) فدعا النبي ﷺ ثابتاً فقال: «خُذْ بَعْضَ مَالِهَا وَفَارِقْهَا» فقال: ويصلح ذلك يا رسول الله؟ قال: «نعم» قال: فإني أصدقها حديقتين وهما بيدها، فقال النبي ﷺ: «خُذْهُمَا ففارقها»، ففعل.

٢٢٢٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز، نا علي بن بحر القطان، نا هشام بن يوسف، عن مَعْمَرٍ، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه، فجعل النبي ﷺ عدتها حَيْضَةً. قال أبو داود: وهذا الحديث رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

٢٢٣٠ - (صحيح موقوف) حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: عِدَّةُ الْمُخْتَلَعَةِ حَيْضَةٌ^(٣).

١٩ - باب في المملوكة تُعْتَقَ وهي تحت حرٍّ أو عبد

٢٢٣١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) (آخر الجزء الثالث عشر) وأول (الجزء الرابع عشر) من تجزئة الخطيب البغدادي - رحمه الله تعالى. (منه).

مُغِيثاً كَانَ عَبْدًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْفَعْ لِي^(١) إِلَيْهَا، قَالَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَرِيرَةُ اتَّقِي اللَّهَ فَإِنَّهُ زَوْجُكَ وَأَبُو وَلَدِكَ» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْمُرُنِي بِذَاكَ؟^(٣) قَالَ: «لَا، إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ». فَكَانَ دَمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى خَدَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بِرَبْرَةٍ وَبَغْضِهَا إِيَّاهُ؟!» . [خ].

٢٢٣٢ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عفان، نا همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن زوجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ يُسَمَّى مُغِيثًا، فَخَيَّرَهَا - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - وَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ. [خ].

٢٢٣٣ - (صحيح لكن قوله: «لو كان حرّاً لم يخيرها» مدرج من عروة) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة في قصة بَرِيرَةَ، قالت: كَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا، فَخَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَلَوْ كَانَ حُرّاً لَمْ يَخَيَّرَهَا. [م].

٢٢٣٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا حسين بن عليّ والوليد بن عقبة، عن زائدة، عن سِمَاك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، أن بَرِيرَةَ خَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا. [م].

٢٠ - باب من قال: كَانَ حُرّاً

٢٢٣٥ - (صحيح) حدثنا ابن كثير، أنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة أن زوجَ بَرِيرَةَ كَانَ حُرّاً حِينَ أُعْتِقَتْ، وَأَنَّهُ خَيَّرَتْ، فَقَالَتْ: مَا أَحْبُّ أَنْ أَكُونَ مَعَهُ وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا. [خ وأشار إلى أن قوله «كَانَ حُرّاً» مدرج من قول الأسود].

٢١ - باب حتى متى يكون لها الخيار؟

٢٢٣٦ - (ضعيف) حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني، حدثني محمد - يعني ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر، وَعَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ؛ وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ بَرِيرَةَ أُعْتِقَتْ وَهِيَ عِنْدَ مُغِيثٍ - عَبْدَ لَالٍ أَبِي أَحْمَدَ - فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ لَهَا: «إِنْ قَرَبْتُكَ فَلَا خِيَارَ لَكَ».

٢٢ - باب في المملوكَيْنِ يُعْتَقَانِ مَعًا، هَلْ تَخَيَّرَ امْرَأَتُهُ؟

٢٢٣٧ - (ضعيف) حدثنا زهير بن حرب وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ زُهَيْرٌ: نا عُبيدُ اللَّهِ بن عبد المجيد، نا عُبيدُ اللَّهِ بن عبد الرحمن بن مَوْهَبٍ، عن القاسم، عن عائشة، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تُعْتَقَ مَمْلُوكَيْنِ لَهَا، زَوْجٌ^(١)، قَالَ: فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَبْدَأَ بِالرَّجُلِ قَبْلَ الْمَرْأَةِ. قَالَ نَصْرٌ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

٢٣ - باب إذا أسلم أحد الزوجين

٢٢٣٨ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن إسرائيل، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ مُسْلِمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَتْ امْرَأَتُهُ مُسْلِمَةً بَعْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بذلك». (منه).

(٤) في «نسخة»: «زوجين». وفي «نسخة»: «زوجاً وامرأته». (منه).

أسلمت معي، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ^(١).

٢٢٣٩ - (ضعيف) حدثنا نصر بن علي، أخبرني أبو أحمد، عن إسرائيل، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أسلمت امرأة على عهد رسول الله ﷺ، فترَوَّجت، فجاء زوجها إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إني قد كنت أسلمت، وعلمتُ بإسلامي، فانتزعها رسول الله ﷺ من زوجها الآخر، وردها إلى زوجها الأول.

٢٤ - بَابُ إِلَى مَتَى تُرَدُّ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ إِذَا أَسْلَمَ بَعْدَهَا؟

٢٢٤٠ - (صحيح دون ذكر السنين) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، نا محمد بن سَلَمَة، ح، وحدثنا محمد بن عمرو الرازي، نا سَلَمَة - يعني ابن الفضل -، ح، ونا الحسن بن علي، نا يزيد، المعنى، كلُّهم عن ابن إسحاق، عن داود بن الحُصَيْن، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ردَّ رسول الله ﷺ ابنته زَيْنَبَ على أبي العاص بالنكاح الأول، لم يُحْدِثْ شيئاً. قال محمد بن عمرو في حديثه: بعد ست سنين، وقال الحسن بن علي: بعد سنتين^(٢).

٢٥ - بَابُ فِي مَنْ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعٍ أَوْ أُخْتَانِ

٢٢٤١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا هُشَيْم. ح، ونا وهب بن بَقِيَّة، أنا هشيم، عن ابن أبي ليلى، عن حُمَيْضَةَ ابْنِ الشَّامِرِ^(٣)، عن الحارث بن قيس - قال مسدد: ابن عُمَيْرَة، وقال وهب: الأسدي - قال: أسلمتُ وعندي ثمان نِسوة، قال: فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «اختر منهنَّ أربعاً». قال أبو داود: وحدثنا به أحمد بن إبراهيم، نا هشيم، بهذا الحديث، فقال: قيس بن الحارث، مكان الحارث بن قيس. قال أحمد بن إبراهيم: هذا هو الصواب، يعني: قيس بن الحارث.

٢٢٤٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا بكر بن عبد الرحمن قاضي الكوفة، عن عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، عن حُمَيْضَةَ ابْنِ الشَّامِرِ، عن قيس بن الحارث، بمعناه.

٢٢٤٣ - (حسن) حدثنا يحيى بن مَعِين، نا وهب بن جرير، عن أبيه، قال: سمعت يحيى بن أيوب يحدث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي وهب الجبشاني، عن الضحَّاك بن فيروز، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، إني أسلمت وتحتي أُخْتَانِ، قال: «طَلِّقْ أَيْتَهُمَا شَتًّا».

٢٦ - بَابُ إِذَا أَسْلَمَ أَحَدُ الْأَبْوَيْنِ، لِمَنْ^(٤) يَكُونُ الْوَلَدُ؟

٢٢٤٤ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، ثنا عبد الحميد بن جعفر، أخبرني أبي، عن جدِّي رافع بن سنان أنه أسلم، وأبَتِ امْرَأَتُهُ أَنْ تُسْلِمَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: ابنتي وهي فَطِيمٌ أو شِبْهَةٌ، وقال رافع: ابنتي، فقال له النبي ﷺ: «اقْعُدْ نَاحِيَةً» وقال لها: «اقْعُدِي نَاحِيَةً» وَأَقْعَدِ الصَّبِيَّةَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُوَاهَا» فَمَالَتْ

(١) في «نسخة»: «علي». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) كذا في (الهندية)، وكذا نصُّ عليه صاحب «العون» بالذال المعجمة، والذي وجدته في كتب الرجال بالذال المهملة، وهكذا في «الكامل» ومختصراته وشروحه، وهو هكذا في «المؤتلف» (٢/٦٣٧)، و«الإكمال» (٢/٥٣٦). وأفاد الزبيدي في «تاج العروس» (٧/٣٩٩) مادة (شَمَرْدَل) - بالمهملة - أن (الشَمَرْدَل) - بالذال المعجمة - لغة فيها.

(٤) في «نسخة»: «مع من». (منه).

الصبيبة إلى أمها، فقال النبي ﷺ: «اللهم اهدِها»، فمالت الصبيبة^(١) إلى أبيها، فأخذها.

٢٧- باب في اللعان

٢٢٤٥- (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، أن سهل بن سعد الساعدي أخبره، أن عويمر بن أشقر العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي، فقال له: يا عاصم، أرايت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً [أَيَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ]^(٢) أم كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم رسول الله ﷺ عن ذلك، فسأل عاصم رسول الله ﷺ، فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها، حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ، فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال [له]: يا عاصم، ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ فقال عاصم: لم تأتني بخير! قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سألتها عنها، فقال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأله عنها. فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله ﷺ وهو وسط الناس، فقال: يا رسول الله، أرايت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أَيَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ^(٣) أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله ﷺ: «قد أنزل فيك وفي صاحبك قرآن، فاذهب فات بها» قال سهل: فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ، فلما فرغا قال عويمر: كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها، فطلقها عويمر ثلاثاً قبل أن يأمره النبي ﷺ. قال ابن شهاب: فكانت تلك سنة المتلاعنين. [ق].

٢٢٤٦- (حسن) حدثنا عبد العزيز بن يحيى، حدثنا محمد - يعني ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق، حدثني عباس بن سهل، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لعاصم بن عدي: «أمسك المرأة عندك حتى تلد».

٢٢٤٧- (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد الساعدي قال: حضرت لعانتهما عند رسول الله ﷺ وأنا ابن خمس عشرة سنة، وساق الحديث، قال فيه: ثم خرجت حاملاً، فكان الولد يُدعى إلى أمه. [ق].

٢٢٤٨- (صحيح) حدثنا محمد بن جعفر الوركاني، أنا إبراهيم - يعني ابن سعد - عن الزهري، عن سهل بن سعد، في خبر المتلاعنين قال: قال النبي ﷺ: «أبصروها، فإن جاءت به أدعج العينين عظيم الألتين فلا أراه إلا قد صدق، وإن جاءت به أحيمر كأنه وحره فلا أراه إلا كاذباً». قال: فجاءت به على النعت المكروه. [خ].

٢٢٤٩- (صحيح) حدثنا محمود بن خالد الدمشقي، ثنا الفريابي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي، بهذا الخبر، قال: فكان يُدعى - يعني الولد - لأمه. [ق].

٢٢٥٠- (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، نا ابن وهب، عن عياض بن عبد الله الفهري وغيره، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد، في هذا الخبر، قال: فطلقها ثلاث تطليقات عند رسول الله ﷺ، فأنفذه رسول الله ﷺ، وكان ما صنع عند النبي ﷺ سنة. قال سهل: حضرت هذا عند رسول الله ﷺ، فمضت السنة بعد في المتلاعنين أن يفرق بينهما، ثم لا يجتمعان أبداً.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أَيَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فَيَقْتُلُونَهُ». (منه).

٢٢٥١ - (صحيح) حدثنا مسدد ووهب بن بيان وأحمد بن عمرو بن السرح وعمرو بن عثمان، قالوا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سهل بن سعد. قال مسدد: قال: شهدت المتلاعنين على عهد رسول الله ﷺ وأنا ابن خمس عشرة سنة، ففرق بينهما رسول الله ﷺ حين تلاعنا. وتم حديث مسدد. وقال الآخرون: إنه شهد النبي ﷺ فرق بين المتلاعنين، فقال الرجل: كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتها. قال أبو داود: وبعضهم لم يقل: «عليها». قال أبو داود: لم يتابع ابن عينة أحد على أنه فرق بين المتلاعنين. [خ بلفظ الآخرين].

٢٢٥٢ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود العنكي، نا فليح، عن الزهري، عن سهل بن سعد، في هذا الحديث: وكانت حاملاً، فأنكر حملها، فكان ابنها يُدعى إليها، ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها وترث منه ما فرض الله عز وجل لها. [خ].

٢٢٥٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: إنا لليلة^(١) جمعة في المسجد إذ دخل رجل من الأنصار في^(٢) المسجد، فقال: لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلم به جلدهتموه، أو قتل قتلتموه، فإن سكت سكت على غيظ! والله لأسألك عن رسول الله ﷺ. فلما كان من الغد أتى رسول الله ﷺ فسأله، فقال: لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلم به جلدهتموه، أو قتل قتلتموه، أو سكت سكت على غيظ! فقال: «اللهم افتح» وجعل يدعو، فنزلت آية اللعان: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ﴾ [النور: ٦] هَذِهِ آيَةُ فَبَيَّنِي بِهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ، فَجَاءَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاَعْنَا، فَشَهِدَ الرَّجُلُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ثُمَّ لَعَنَ الْخَامِسَةَ عَلَيْهِمْ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ. قَالَ: فَذَهَبَتْ لِتَلْتَعِنَ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ «مَهْ»، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا أَذْبَرَا قَالَ: «لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيءَ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا»، فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا.

٢٢٥٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار نا ابن أبي عدي أنبأنا^(٣) هشام بن حسان حدثني عكرمة عن ابن عباس: «أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحمة، فقال النبي ﷺ: «البيته أو حد في ظهره»، فقال يا رسول الله إذا رأى أحدنا رجلاً على امرأته يلمس البيته؟ فجعل النبي ﷺ يقول: «البيته وإلا فحد في ظهره»، فقال هلال: والذي بعثك بالحق نبياً^(٤) إني لصادق ولينزلن الله في أمري ما يرى به ظهري من الحد، فنزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ [النور: ٦] قرأ^(٥) حتى بلغ ﴿لِمَنِ الصَّديق﴾، فانصرف النبي، فأرسل إليهما فجاءا فقام هلال بن أمية فشهد والنبي ﷺ يقول: «الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما من تائب؟» ثم قامت فشهدت، فلما كان^(٦) عند الخامسة «أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين» وقالوا لها: إنها موجهة، قال ابن عباس: فتلكأت وتكصت حتى ظننا أنها سترجع، فقالت: لا أفصح قومي سائر اليوم، فمضت، فقال النبي ﷺ:

(١) في نسخة: «ليلة». (منه).

(٢) في نسخة: (منه).

(٣) في نسخة: «أنا». (منه).

(٤) في نسخة: (منه).

(٥) في نسخة: «قرأ». (منه).

(٦) في نسخة: «كانت». (منه).

«أَبْصِرُوهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ سَابِغُ الْأَلْبَتَيْنِ خَدْلُجُ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِشَرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ»، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ حَدِيثُ ابْنِ بَشَّارٍ حَدِيثُ هِلَالٍ.

٢٢٥٥- (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعِيرِيُّ نَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا حِينَ أَمَرَ الْمُتَكَلِّعِينَ أَنْ يَتْلَاعَنَا أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فِيهِ عِنْدَ الْخَامِسَةِ يَقُولُ إِنَّهَا مُوجِبَةٌ».

٢٢٥٦- (ضعيف) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا^(١) عَبْدُ بْنُ مَنصُورٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «جَاءَ هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ؛ فَجَاءَ مِنْ أَرْضِهِ عِشَاءً^(٢) فَوَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ رَجُلًا، فَرَأَى بَعِيَّتَهُ^(٣) وَسَمِعَ بِأَذْنِهِ^(٤) فَلَمْ يَهْجُهُ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ عَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي جِئْتُ أَهْلِي عِشَاءً، فَوَجَدْتُ عِنْدَهُمْ رَجُلًا، فَرَأَيْتُ بَعِيَّتِي وَسَمِعْتُ بِأَذْنِي، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا جَاءَ بِهِ وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَتْ أَحْدُهُمْ﴾ [النور: ٦] الْآيَتَيْنِ كِلَتَيْهِمَا، فَسَرَّيْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا هِلَالُ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكَ فَرْجًا وَمَخْرَجًا. قَالَ هِلَالُ: قَدْ كُنْتُ أَرْجُو ذَاكَ^(٥) مِنْ رَبِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَرْسِلُوا إِلَيْهَا»، فَجَاءَتْ فَتَلَا عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَهُمَا، وَأَخْبَرَهُمَا أَنَّ عَذَابَ الْآخِرَةِ أَشَدُّ مِنْ عَذَابِ الدُّنْيَا. فَقَالَ هِلَالُ: وَاللَّهِ لَقَدْ صَدَقْتُ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: قَدْ كَذَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عِنَا بَيْنَهُمَا»، فَقِيلَ لِهِلَالٍ: اشْهَدْ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، فَلَمَّا كَانَتِ الْخَامِسَةُ قِيلَ لَهُ: يَا هِلَالُ اتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمُوجِبَةَ الَّتِي تُوَجَّبُ عَلَيْكَ الْعَذَابَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يُعَذِّبُنِي اللَّهُ عَلَيْهَا كَمَا لَمْ يُجْلِدْنِي عَلَيْهَا، فَشَهِدَ الْخَامِسَةَ «أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ»، ثُمَّ قِيلَ لَهَا: اشْهَدِي فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، فَلَمَّا كَانَتِ الْخَامِسَةُ قِيلَ لَهَا: اتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمُوجِبَةَ الَّتِي تُوَجَّبُ عَلَيْكَ الْعَذَابَ، فَتَلَكَّاتُ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَفْضَحُ قَوْمِي فَشَهِدَتْ الْخَامِسَةَ «أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ». فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، وَقَضَى أَنْ لَا يَدْعَى وَلَدَهَا لِأَبٍ، وَلَا تُزْمَى وَلَا يُزْمَى وَلَدُهَا، وَمَنْ رَمَاهَا أَوْ رَمَى وَلَدَهَا فَعَلَيْهِ الْحَذُّ. وَقَضَى أَنْ لَا يَنْتَ لَهَا عَلَيْهِ وَلَا قُوَّةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا يَتَفَرَّقَانِ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ وَلَا مُتَوَفَى عَنْهَا، وَقَالَ: «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَصِيهَبُ أَرِيصَحَ أَثْبِيحَ حَمَشَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِهِلَالٍ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقُ جَعْدَأُ جُمَالِيَا خَدْلُجُ السَّاقَيْنِ سَابِغُ الْأَلْبَتَيْنِ فَهُوَ لِلَّذِي رُمِيَ بِهِ»، فَجَاءَتْ بِهِ أَوْرَقُ جَعْدَأُ جُمَالِيَا خَدْلُجُ السَّاقَيْنِ سَابِغُ الْأَلْبَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا الْأَيْمَانُ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ. قَالَ عِكْرَمَةُ: فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمِيرًا عَلَى مُضَرَ وَمَا يَدْعَى لِأَبٍ.

٢٢٥٧- (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عَمْرُوَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُتَكَلِّعِينَ: «حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) فِي «نَسَخَةِ»: «ثَنَا». (منه).

(٢) فِي «نَسَخَةِ»: «عِشَاءً». (منه).

(٣) فِي «نَسَخَةِ»: «بَعِيَّتِهِ». (منه).

(٤) فِي «نَسَخَةِ»: «بِأَذْنِهِ». (منه).

(٥) فِي «نَسَخَةِ»: «ذَلِكَ». (منه).

مالي. قال: «لا مال لك، إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها، وإن كنت كذبت عليها فذلك»^(١) أبعد لك.

٢٢٥٨- (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ، نَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ قَالَ: فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجَلَانِ وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا نَائِبٌ» يَرُدُّهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَأَيُّمَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

٢٢٥٩- (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَانْتَهَى مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا وَالْحَقَّ الْوَلَدُ بِالْمَرْأَةِ». [قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الَّذِي تَقَرَّدَ بِهِ مَالِكٌ قَوْلُهُ: «وَالْحَقَّ الْوَلَدُ بِالْمَرْأَةِ» وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِي حَدِيثِ اللَّعَانِ: «وَأَنْكَرَ حَمَلَهَا فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَيْهَا»]^(٢).

٢٨- باب إذا شك في الولد

٢٢٦٠- (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَنِي فَرَارَةَ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي جَاءَتْ بَوَلَدٍ أَسْوَدَ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ إِبْلِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا الْوَأْنُهَا؟ قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟ قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: فَأَتَى ثَرَاهُ؟ قَالَ: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعُهُ عِرْقٌ قَالَ: وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعُهُ عِرْقٌ».

٢٢٦١- (صحيح) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ: «وَهُوَ حَيْثُ يَنْتَزِعُ بِأَنْ يَنْقُبَهُ».

٢٢٦٢- (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ وَإِنِّي أَنْكَرُهُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ».

٢٩- باب التغليظ في الانتفاء

٢٢٦٣- (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو - يَعْنِي^(٣) ابْنَ الْحَارِثِ - عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حِينَ نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتَلَاعِنِينَ^(٤): «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلْتُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ، وَلَنْ يَدْخُلَهَا اللَّهُ جَنَّتَهُ^(٥)، وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ احْتَجَبَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ وَفَضَّحَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ»^(٦).

(١) في «نسخة»: «فذلك». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الملاعنة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الجنة». (منه).

(٦) لقوله: «وأيما رجل جحد... إلخ شاهد قوي من حديث ابن عمر ينظر في «الصحيحة» (٣٤٨٠)، أفاده شيخنا في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/٢٤٨ برقم ٣٨٩).

٣٠- باب في ادعاء ولد الزنا

٢٢٦٤ - (ضعيف) حدثنا يعقوب بن إبراهيم، نا معتمر، عن سلم - يعني ابن أبي الذَّيَّال - حدثني بعض أصحابنا، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا مُسَاعَاةَ في الإسلام، من ساعى في الجاهلية فقد لحق بعصبته، ومن ادعى ولداً من غير رِشْلةٍ فلا يرث ولا يورث».

٢٢٦٥ - (حسن) حدثنا شيان بن فروخ، نا محمد بن راشد، ح، ونا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون، أنا محمد بن راشد - وهو أشبُع - عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، قال: إن النبي ﷺ قَضَى أن كل مُسْتَلْحَقٍ اسْتَلْحَقَ بعد أبيه الذي يُدعى له ادعاء ورثته ففُضِيَ أن كل من كان من أمة يملكها يوم أصابها فقد لحق بمن استلحقه، وليس له مما قُسم قبله من الميراث شيء، وما أدرك من ميراث لم يُقسم فله نصيبه، ولا يلحق إذا كان أبوه الذي يُدعى له أنكره، وإن كان من أمة لم يملكها أو من حرّة عاهرَ بها فإنه لا يلحق به ولا يرث، وإن كان الذي يُدعى له هو ادعاء فهو ولدُ زنية من حرّة كان أو أمة.

٢٢٦٦ - (حسن) حدثنا محمود بن خالد، نا أبي، عن محمد بن راشد، بإسناده ومعناه، زاد: وهو ولد زنا لأهل أمّه من كانوا، حرّة [كانت] أو أمة، وذلك فيما استلحق في أول الإسلام، فما اقتسم من مال قبل الإسلام فقد مضى.

٣١- باب في القافة

٢٢٦٧ - (صحيح) حدثنا مسدد وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، وابن السرح، قالوا: نا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ - قال مسدد وابن السرح: يوماً مسروراً، وقال عثمان: تُعرف أسارى وجهه - فقال: «أي عائشة ألم تَرَي أن مُجْرَزاً المُدْلِجِي رأى زيدا وأسامة قد غَطَّيا رؤوسهما بقُطِيفةٍ ويدتأقدامهما، فقال: إن هذه الأقدامُ بعضها من بعض؟!». قال أبو داود: كان أسامة أسودَ، وكان زيد أبيضَ. [ق].

٢٢٦٨ - (صحيح) حدثنا قتيبة، نا الليث، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه، قال: قالت: دخل عليّ مسروراً تبرق أسارى وجهه. [ق].

[قال أبو داود: وكان أسامة أسودَ، وكان زيد أبيضَ قال أبو داود: و«أسارى وجهه» لم يحفظه ابن عيينة، قال أبو داود: أسارى وجهه هو تدليس من ابن عيينة، لم يسمعه من الزهري، إنما سمع الأسارى من غير الزهري، قال: والأسارى في حديث الليث وغيره، قال أبو داود: وسمعت أحمد بن صالح يقول: كان أسامة [أسود] شديد السواد مثل القار، وكان زيد أبيض مثل القطن]^(١) [ق].

٣٢- باب من قال بالقرعة إذا تنازعا في الولد

٢٢٦٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن الأجلح، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل، عن زيد بن أرقم قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ، فجاء رجل [من اليمن]^(٢)، فقال: إن ثلاثة نَفَر من أهل اليمن أتوا عليّ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «من أهل اليمن». (منه).

يختصمون إليه في ولد، وقد وقعوا على امرأة في طهر واحد، فقال لاثنين [منهما]: طيبا بالولد لهذا، فغليا^(١)، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا^(٢)، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا^(٣)، فقال: أنتم شركاء متشاكسون، إني مُقَرَّعٌ بينكم، فمن قُرِعَ فله الولد، وعليه لصاحبه ثلث الدية، فأقرع بينهم، فجعله لمن قُرِعَ، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أضراسه. أو: نَوَاجِذه.

٢٢٧٠ - (صحيح) حدثنا خُشَيْش بن أَصْرَمَ، نا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن صالح الهمداني، عن الشعبي، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم، قال: أُنِّيَ عَلَيَّ رضي الله عنه بثلاثة - وهو باليمن - وقعوا على امرأة في طهر واحد، فسأل اثنين: أَتَقَرَّانَ لهذا بالولد؟ قالا: لا، حتى سألهما جميعاً، فجعل كلما سأل اثنين، قالا: لا، فأقرع بينهم، فألحق الولد بالذي صارت عليه القرعة، وجعل عليه ثلثي الدية، قال: فَذَكَرَ ذلك للنبي ﷺ، فضحك حتى بدت نواجذه.

٢٢٧١ - (ضعيف) حدثنا عُبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن سلمة، سمع الشعبي، عن الخليل - أو ابن الخليل - قال: أُنِّيَ علي بن أبي طالب رضي الله عنه في امرأة وَلَدَتْ من ثلاثة، نحوه، [و] لم يذكر اليمن، ولا النبي ﷺ، ولا قوله: طيبا بالولد.

٣٣ - باب في وجوه النكاح التي كان يتناكح بها أهل الجاهلية

٢٢٧٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبة بن خالد، حدثني يونس بن يزيد، قال: قال محمد بن مسلم بن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أخبرته أن النكاح كان في الجاهلية على أربعة أنحاء: فنكاح منها: نكاح الناس اليوم، يخطب الرجل إلى الرجل وليته، فيصْدُقُها ثم ينكحها. ونكاح آخر: كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها: أُرْسِلِي إلى فلان فاستبْصِعي منه، ويعتزلها زوجها، ولا يمسها أبداً، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إن أحب، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد، فكان هذا النكاح يسمى: نكاح الاستبضاع. ونكاح آخر: يجتمع الرَّهْط دون العشرة، فيدخلون على المرأة كلهم يُصِيبُها، فإذا حملت ووضعت ومرت ليالٍ بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها، فتقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم، وقد ولدْتُ، وهو ابنك يا فلان، فتسمي من أحبَّت منهم باسمه، فيلحقُ به ولدها. ونكاح رابع: يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهنَّ البغايا، كنَّ يَنْصِبْنَ على أبوابهن رايَاتٍ تَكُنُّ^(٤) علماً لمن أرادهنَّ دخل عليهن، فإذا حملت، فوضعت حملها جُمِعوا لها، ودَعُوا لهم القافة، ثم ألحقوا ولدها بالذي يَرَوْنَ، فالتاطه، ودُعي ابنه، لا يمتنع من ذلك. فلما بعث الله محمداً ﷺ هَدَمَ نكاح أهل الجاهلية كلَّه، إلا نكاح أهل الإسلام اليوم. [ق].

(١) في «نسخة»: «فغليا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فغليا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فغليا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يكن». (منه).

٣٤- باب «الولد للفراش»

٢٢٧٣ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور ومسدد، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: اختصم سعد بن أبي وقاص، وعبد بن زمة إلى رسول الله ﷺ في ابن أمة زمة، فقال سعد: أوصاني أخي عتبة إذا قدمت مكة أن أنظر إلى ابن أمة زمة فأقبضه فإنه ابنه. وقال عبد بن زمة: أخي، ابن أمة أبي، ولد على فراش أبي، فرأى رسول الله ﷺ شبهاً يتيماً بعتبة، فقال: «الولد للفراش وللعاهر الحجر»^(١)، واحتجني منه يا سودة. زاد مسدد في حديثه فقال: «هو أخوك يا عبد». [ق دون الزيادة وعلقها خ].

٢٢٧٤ - (حسن صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا يزيد بن هارون، أنا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قام رجل فقال: يا رسول الله، إن فلاناً ابني [قد] عاهرتُ بأمه في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: «لا دَعْوَة في الإسلام، ذهب أمرُ الجاهلية، الولد للفراش وللعاهر الحجر».

٢٢٧٥ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا مهدي بن ميمون أبو يحيى، نا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه]، عن ربّاح قال: زوّجني أهلي أمة لهم رومية، فوقعتُ عليها فولدت غلاماً أسود مثلي، فسميته عبد الله. ثم وقعتُ عليها فولدت غلاماً أسود مثلي، فسميته عبيد الله، ثم طَبِنَ لها غلام لأهلي^(٢) رومي، يقال له يُوَحّته، فَرَأَتْهَا بلسانه، فولدت غلاماً كأنه وَزَعَةٌ من الوَزَغات، فقلتُ لها: ما هذا؟ قالت: هذا ليُوَحّته، فَرَفَعْنَا إلى عثمان - أحسبه قال مهدي: قال: فسألتهما فاعترفا - فقال لهما: أترضيان أن أقضيَ بينكما بقضاء رسول الله ﷺ؟ إن رسول الله ﷺ قضى أن الولد للفراش، وأحسبه قال: فجلبدها وجلبده وكانا مملوكين.

٣٥- باب من أحقُّ بالولد؟

٢٢٧٦ - (حسن) حدثنا محمود بن خالد السلمي، نا الوليد، عن أبي عمرو - يعني الأوزاعي - حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وتُدبِّي له سقاء، وحَجَرِي له حِوَاء، وإن أباه طلقني، وأراد أن يبتزعه مني! فقال لها رسول الله ﷺ: «أنتِ أحقُّ به ما لم تَنكِحِي».

٢٢٧٧ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي الحلواني، نا عبد الرزاق وأبو عاصم، عن ابن جريج، أخبرني زياد، عن هلال بن أسامة، أن أبا ميمونة سُلمى - مولى من أهل المدينة رجل صدق - قال: بينما أنا جالس مع أبي هريرة

(١) قال الشيخ - رحمه الله - في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٤٤/٧) برقم (١٩٦٦): «(تنبيه): وقعت زيادة مالك المتقدمة: «وللعاهر الحجر» في رواية سفيان - وهو ابن عيينة - في بعض نسخ الكتاب - منها نسخة «عون المعبود» -، واغتر بها محقق نسخة «دار الكتب العلمية» المشهورة! فوضعها بين معكوفين [!!!] وذلك خطأ على سفيان! لأنه صرّح أنها ليست في روايته؛ فقد قال الحميدي: عقب الحديث: فقيل لسفيان: فإن مالكاً يقول: «وللعاهر الحجر»؟ فقال سفيان: لكننا لم نحفظ عن الزهري أنه قال في هذا الحديث. ولما أخرجه مسلم من طرق عن سفيان، ومن طريق معمر، قال في روايتهما: ولم يذكر: «وللعاهر الحجر». أقول هذا تحريراً لرواية سفيان، وإلا؛ فحسب الزيادة صحة أنه زادها مالك جبل الحفظ، ولا سيما ولها شواهد: ... وذكرها.

(٢) في «نسخة»: «من أهلي». (منه).

جاءته امرأة فارسية معها ابنٌ لها فادّعيها، وقد طلقها زوجها، فقالت: يا أبا هريرة - [و] رَطَنَتْ له بالفارسية -: زوجي يريدُ أن يذهبَ بابني، فقال أبو هريرة: اسْتَهِمَا عليه، ورَطَنَ لها بذلك، فجاء زوجها فقال: من يُحَاثِي في ولدي؟ فقال أبو هريرة: اللهم إني لا أقول هذا، إلا أني سمعت امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ وأنا قاعد عنده، فقالت: يا رسول الله، إن زوجي يريد أن يذهب بابني، وقد سَقَانِي من بئر أبي عتبة، وقد نفعتني، فقال رسول الله ﷺ: «اسْتَهِمَا عليه» فقال زوجها: من يُحَاثِي في ولدي؟ فقال النبي ﷺ: «هذا أبوك، وهذه أُمك، فخذ بيدَ أيهما شئت» فأخذ بيدَ أمه، فانطلقت به.

٢٢٧٨ - (صحيح) حدثنا العباس بن عبد العظيم، نا عبد الملك بن عمرو، نا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهادي، عن محمد بن إبراهيم، عن نافع بن عُجَيْر، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه قال: خرج زيد بن حارثة إلى مكة، فقدم بابتة حمزة، فقال جعفر: أنا آخذها، أنا أحقُّ بها، ابنة عمي وعندي خالتيها، وإنما الخالة أم، فقال علي: أنا أحقُّ بها، ابنة عمي، وعندي ابنة رسول الله ﷺ، وهي أحقُّ بها، فقال زيد: أنا أحقُّ بها، أنا خرجتُ إليها، وسافرتُ، وقدمتُ بها، فخرج النبي ﷺ فذكر حديثاً، قال: «وأما الجارية فأقضي بها لجعفر، تكون مع خالتيها، وإنما الخالة أم^(١)».

٢٢٧٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا سفيان، عن أبي فرزة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، بهذا الخبر، وليس بتمامه، قال: وقضى بها لجعفر، [لأن خالتيها عنده]^(٢).

٢٢٨٠ - (صحيح) حدثنا عباد بن موسى، نا إسماعيل بن جعفر حدثهم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، [عن هانيء وهيرة، عن علي]^(٣)، قال: لما خرجنا من مكة تبعنا بنتُ حمزة، تنادي: يا عم، يا عم، فتناولها علي، فأخذ بيدها، وقال: دونك بنتُ عمك، فحملتها، فقص الخبر، قال: وقال جعفر: ابنة عمي، وخالتيها تحتي، فقضى بها النبي ﷺ لخالتيها، وقال: «الخالة بمنزلة الأم».

٣٦ - باب في عِدَّة المطلقَة

٢٢٨١ - (حسن) حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني، ثنا يحيى بن صالح، نا إسماعيل بن عياش، حدثني عمرو بن مهاجر، عن أبيه، عن أسماء بنتِ يزيد بن السكن الأنصارية، أنها طُلِّقَتْ على عهد رسول الله ﷺ، ولم يكن للمطلقة عِدَّة، فأنزل الله عز وجل حين طُلِّقَتْ أسماءُ بالعِدَّة للطلاق، فكانت أولَ من أنزلت فيها العِدَّة للمطلقات.

٣٧ - باب^(٤) في نسخ ما استثنى به من عدة المطلقات

٢٢٨٢ - (حسن) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «والمطلقاتُ يترَيَضْنَ بأنفسِهِنَّ ثلاثةَ قُرُوءٍ» قال: «واللّٰه يَشْنَنُ مِنَّ

(١) في «نسخة»: «الأم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وقال: إن خالتيها عنده». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عن هانيء بن هانيء وهيرة بن يريم عن علي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب نسخ ما استثنى من عِدَّة المطلقات اللاتي قد يشن، وطلقن ولم تُمس». (منه).

الْمَحِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ ﴿فَنَسِخَ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «ثُمَّ»^(١) طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾.

٣٨- باب في المراجعة

٢٢٨٣- (صحيح) حدثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري، نا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن صالح بن صالح، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر، أن النبي ﷺ طَلَّقَ حَفْصَةَ، ثُمَّ رَاجَعَهَا.

٣٩- باب في نفقة المبتوتة

٢٢٨٤- (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن يزيد- مولى الأسود بن سفيان- عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلَهُ بِشَعِيرٍ فَسَخَّطَتْهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهَا: «لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ» وَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ تِلْكَ امْرَأَةً يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكَ، وَإِذَا حَلَلْتَ فَأَذِنِي». قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ وَأَبَا جَهْمَ خَطْبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضُغُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مَعَاوِيَةُ فَضُعْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» قَالَتْ: فَكَرِهْتُه، ثُمَّ قَالَ: «انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» فَكَرِهْتُهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ خَيْرًا [كثيراً] وَاغْتَبَطْتُ بِهِ^(٢). [م].

٢٢٨٥- (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان بن يزيد العطار، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن فاطمة بنت قيس حدثته أن أبا حفص بن المغيرة طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ فِيهِ، وَإِنْ خَالَدُ ابْنُ الْوَلِيدِ وَنَفَرًا مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا حَفْصٍ بْنَ الْمَغِيرَةِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، وَإِنَّهُ تَرَكَ لَهَا نَفَقَةً بِسِيرِهِ، فَقَالَ: «لَا نَفَقَةَ لَهَا». وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَحَدِيثُ مَالِكٍ أَتَمَّ. [م].

٢٢٨٦- (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا الوليد، نا أبو عمرو، عن يحيى، حدثني أبو سلمة، حدثني فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص المخزومي طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَخَبَرَ خَالَدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ وَلَا مَسْكَنٌ» قَالَ فِيهِ: وَأَرْسَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ لَا تَسْبِقِيَنِي بِنَفْسِكَ». [م].

٢٢٨٧- (صحيح) [و] حدثنا قتيبة بن سعيد، أن محمد بن جعفر حدثهم، نا محمد بن عمرو، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس، قالت: كنت عند رجل من بني مخزوم، فطَلَّقَنِي الْبَتَّةَ، ثُمَّ سَاقَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، قَالَ فِيهِ: «وَلَا تُقَوِّتِي بِنَفْسِكَ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الشَّعْبِيُّ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَطَاءٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَاصِمٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي جَهْمٍ، كُلُّهُمْ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا.

٢٢٨٨- (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، نا^(٣) سلمة بن كهيل، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس أن زوجها طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ نَفَقَةً وَلَا سَكْنَى. [م].

(١) في (الهندية): «وإن».

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

٢٢٨٩ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد الرملي، نا الليث، عن عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس أنها أخبرته أنها كانت عند أبي حفص بن المغيرة، وأن أبا حفص بن المغيرة طلقها آخر ثلاث تطليقات، فرعمت أنها جاءت رسول الله ﷺ فاستفتته في خروجها من بيتها، فأمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم الأعمى، فأبى مروان أن يصدق حديث فاطمة في خروج المطلقة من بيتها، قال عروة: [و] أنكرت عائشة [رضي الله عنها] على فاطمة بنت قيس، قال أبو داود: وكذلك رواه صالح بن كيسان، وابن جريج، وشعيب بن أبي حمزة، كلهم عن الزهري، قال أبو داود: [و] أشعيب بن أبي حمزة واسم أبي حمزة دينار وهو مولى زياد. [م].

٢٢٩٠ - (صحيح) حدثنا معاذ بن خالد، نا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله، قال: أرسل مروان إلى فاطمة فسألها، فأخبرته أنها كانت عند أبي حفص، وكان النبي ﷺ أمرَ علي بن أبي طالب - يعني على بعض اليمن - فخرج معه زوجها، فبعث إليها بتطليقة كانت بقيت لها، وأمر عياش بن أبي ربيعة والحارث بن هشام أن ينفقا عليها، فقالا: والله ما لها نفقة إلا أن تكون حاملاً، فأنت النبي ﷺ فقال: «لا نفقة لك إلا أن تكوني حاملاً» واستأذنته في الانتقال، فأذن لها، فقالت: أين أنتقل يا رسول الله؟ فقال (٢) [رسول الله ﷺ]: «عند ابن أم مكتوم» وكان أعمى تضع ثيابها عنده ولا يُصبرها، فلم تزل هناك حتى مضت عِدَّتُها، فأنكحها النبي ﷺ أسامة. فرجع قبيصة إلى مروان فأخبره ذلك (٤)، فقال مروان: لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة، فسنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها، فقالت فاطمة حين بلغها ذلك: بيني وبينكم كتاب الله، قال الله: «فَطَلَّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ» حتى «لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُخْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا» قالت: فأبى أمر يحدث بعد الثلاث؟ قال أبو داود: وكذلك رواه يونس، عن الزهري، وأما الزبيدي فروى الحديثين جميعاً: حديث عبيد الله بمعنى معمر، وحديث أبي سلمة بمعنى عُقَيْل، [قال أبو داود] (٥) ورواه محمد بن إسحاق، عن الزهري، أن قبيصة بن ذؤيب حدثه بمعنى دَلَّ على خبر عبيد الله بن عبد الله حين قال: فرجع قبيصة إلى مروان فأخبره بذلك. [م].

٤٠ - باب من أنكر ذلك على فاطمة بنت قيس

٢٢٩١ - (صحيح موقوف) حدثنا نصر بن علي، أخبرني أبو أحمد، نا عمار بن رزِّق، عن أبي إسحاق، قال: كنت في المسجد الجامع مع الأسود، فقال: أتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: ما كنا لندع كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لا ندري أحفظت ذلك (٦) أم لا.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بذلك». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٢٢٩٢ - (حسن) حدثنا سليمان بن داود، أنا^(١) ابن وهب، أخبرني^(٢) عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: لقد عابت ذلك عائشة رضي الله عنها أشد العيب - يعني حديث فاطمة بنت قيس - وقالت: إن فاطمة كانت في مكان وحش، فخيَّفَ على ناحيتها، فلذلك رخص^(٣) لها رسول الله ﷺ. [خ تعليقاً].

٢٢٩٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، أنه قيل لعائشة: ألم تَرَيِ إلى قول فاطمة؟! قالت: أما إنه لا خير لها في ذكر ذلك. [ق].

٢٢٩٤ - (ضعيف) حدثنا هارون بن زيد، نا أبي، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، في خروج فاطمة قال: إنما كان ذلك من سوء الخلق.

٢٢٩٥ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار، أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم البتة، فانتقلها عبد الرحمن، فأرسلت عائشة رضي الله عنها إلى مروان بن الحكم، وهو أمير المدينة، فقالت له: أتت الله وارِدُ المرأة إلى بيتها! فقال مروان في حديث سليمان: إن عبد الرحمن غلبي، وقال مروان في حديث القاسم: أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس، فقالت عائشة: لا يضرك أن لا تذكر حديث فاطمة، فقال مروان: إن كان بك الشر فحسبك ما كان بين هذين من الشر! [خ، م مختصراً].

٢٢٩٦ - (صحيح مقطوع) حدثنا [أحمد بن يونس]^(٤)، نا زهير، نا جعفر بن بُرقان، نا ميمون بن مِهْران، قال: قدمت المدينة فذُفعت إلى سعيد بن المسيَّب، فقلت: فاطمة بنت قيس طُلقت فخرجت من بيتها، فقال سعيد: تلك امرأة فتنت الناس، إنها كانت لسنَّة فوضعت على يدي ابن أم مكتوم الأعمى.

٤١ - باب في المبتوتة تخرج بالنهار

٢٢٩٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، عن جابر، قال: طُلقت خالتي ثلاثاً، فخرجت تجدُّ نخلًا لها، فلقبها رجل، فنهاها، فأتت النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال لها: «أخرجي فجدِّي نخلك لعلك أن تصدقي منه أو تفعلي خيراً». [م].

٤٢ - باب نسخ متاع المتوفى عنها زوجها^(٥) بما فُرض لها من الميراث

٢٢٩٨ - (حسن) حدثنا أحمد بن محمد المروزي، حدثني علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ» فنسخ ذلك بآية الميراث، بما فُرض لهن من الرُّبُع والثُّمَن، ونسخ أجل الحَوْل بأن جعل أجلها أربعة أشهر وعشراً.

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أرخص». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أحمد بن عبدالله بن يونس». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٤٣ - باب إحداد المتوفى عنها زوجها

٢٢٩٩ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة، أنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة. قالت زينب: دخلتُ على أم حبيبة حين توفي أبوها، أبو سفيان، فدعت بطيب فيه صُفْرَةٌ خُلِقَ أو غيره، فدهنتُ منه جاريةً، ثم مَسَّتْ بعارضِها، ثم قالت: والله ما لي بالطيب من حاجة، غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَحِلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميت فوق ثلاث ليالٍ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً». قالت زينب: ودخلتُ على زينب بنت جحش حين تُوفِّي أخوها، فدعت بطيب فمسَّتْ منه، ثم قالت: والله ما لي بالطيب من حاجة، غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: «لَا يَحِلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميت فوق ثلاث ليالٍ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً». قالت زينب: وسمعت أمي - أم سلمة - تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي تُوفِّي زوجها عنها، وقد اشكت عينيها^(١)، فنكحها^(٢)؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا» مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك يقول: «لا» ثم قال رسول الله ﷺ: «إنما هي أربعة أشهر وعشراً، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبرعة على رأس الحول». قال حميد: فقلت لزينب: وما ترمي بالبرعة على رأس الحول؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا تُوفِّي عنها زوجها دخلت حِفْشاً، وليست شرَّ ثيابها، ولم تَمَسَّ طيباً ولا شيئاً، حتى تمرَّ بها سنة، ثم تُؤْتَى بدابة: حمار أو شاة أو طائر، فتَمْتَصُّ به، فقلماً تفتصُّ بشيء إلا مات، ثم تخرج فتعطى برة فترمي بها، ثم تراجعُ بعد ما شاءت من طيب أو غيره. قال أبو داود: الحِفْشُ: [بيت صغير]^(٣). [ق].

٤٤ - باب في المتوفى عنها تنتقل

٢٣٠٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عُجرة، أن القُرَيْعَةَ بنت مالك بن سنان - وهي أخت أبي سعيد الخدري - أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خُدْرة فإن زوجها خرج في طلبٍ أعْبِدَ له أَبْقُوا، حتى إذا كانوا^(٤) بطرف القدوم لحقهم فقتلوه، فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلي، فأني لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله ﷺ: «نعم». قالت: فخرجتُ حتى إذا كنتُ في الحُجْرة - أو في المسجد - دعاني، أو أمرني^(٥) فدُعيت له، فقال: «كيف قلت؟» فرددتُ عليه القصة التي ذكرتُ من شأن زوجي، قالت: فقال: «أمكنِّي في بيتك حتى يبلغَ الكتابُ أجله». قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً. قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إليَّ فسألني عن ذلك، فأخبرته، فأتبعه وقضى به.

(١) في «نسخة»: «عينها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أفكحها»، وفي «نسخة»: «أفكحلها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «البيت الصغير». (منه).

(٤) في «نسخة»: «كان». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أمرني». (منه).

٤٥ - باب من رأى التحول

٢٣٠١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد المَرْوَزِي، نا موسى بن مسعود، نا شَيْبَلٌ، عن ابن أبي نَجِيج، قال: قال عطاء: قال ابن عباس: نَسَخَتْ هذه الآية عِدَّتَهَا عند أهلها، فتَعَدَّتْ حيثُ شاءت، وهو قول الله عز وجل: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾. قال عطاء: إن شاءت اعتَدَّتْ عند أهله وسَكَنَتْ في وصيتها، وإن شاءت خرجت، لقول الله عز وجل: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ﴾. قال عطاء: ثم جاء الميراث فنسخ الشكني، تعتدُّ حيثُ شاءت. [خ].

٤٦ - باب فيما تجتنب المعتدة في عِدَّتِهَا

٢٣٠٢ - (صحيح) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدُّورَقِي، نا يحيى بن أبي بكير، نا إبراهيم بن طَهْمَانَ، حدثني هشام بن حسان، ح، ونا عبد الله بن الجراح القُهْشْتَانِي، عن عبد الله - يعني ابن بكر السهمي - عن هشام - وهذا لفظ ابن الجراح - عن حفصة، عن أم عطية أن النبي ﷺ قال: «لَا تُحِدُّ الْمَرْأَةُ^(١) فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحَدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ، وَلَا تَكْتَحِلُ، وَلَا تَمَسُّ طَبِيًّا إِلَّا أَدْنَى طَهْرَتِهَا إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ مَحِيضِهَا بِبُذَّةٍ مِنْ قُسْطٍ وَأُظْفَارٍ». قال يعقوب مكانَ عَصَبٍ: «إِلَّا مَغْسُولًا»، وزاد يعقوب: «وَلَا تَخْتَضِبُ». [ق].

٢٣٠٣ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله ومالك بن عبد الواحد المِسمَعِي، قالَا: نا يزيد بن هارون، عن هشام، عن حفصة، عن أم عطية، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، وليس في تمام حديثهما: قال المِسمَعِي: قال يزيد: ولا أعلمه وإلا فيه «وَلَا تَخْتَضِبُ» وزاد فيه هارون: «وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ». [ق].

٢٣٠٤ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا يحيى بن أبي بكير، نا إبراهيم بن طَهْمَانَ، حدثني بُذَيْلٌ، عن الحسن بن مسلم، عن صفية بنت شيبة، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «الْمَتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا لَا تَلْبَسُ الْمُعْضَفَرُ مِنَ الثِّيَابِ وَلَا الْمُمَشَّقَّةَ وَلَا الْحُلِيَّ، وَلَا تَخْتَضِبُ، وَلَا تَكْتَحِلُ».

٢٣٠٥ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني مَخْرَمَةُ، عن أبيه، قال: سمعت المغيرة بنَ الضحَّاك يقول: أخبرتني أم حكيم بنت أسيد، عن أمها، أن زوجها تَوَفَّى وكانت تشتكي عينيها فتكتحلُّ بِالْجَلَاءِ - قال أحمد: الصواب: بكحل الجلاء - فَأَرْسَلَتْ مَوْلَاةَ لَهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَأَلَتْهَا عَنْ كُحْلِ الْجَلَاءِ، فَقَالَتْ: لَا تَكْتَحِلِي^(٢) بِهِ إِلَّا مِنْ أَمْرِ لَا بَدَّ مِنْهُ يَسْتَدُّ عَلَيْكَ فَتَكْتَحِلِينَ بِاللَّيْلِ وَتَمْسَحِينَهُ بِالنَّهَارِ، ثُمَّ قَالَتْ عِنْدَ ذَلِكَ أُمُّ سَلَمَةَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَوَفَّى أَبُو سَلَمَةَ، وَقَدْ جَعَلْتُ [عَلَى عَيْنِي صَبْرًا]^(٣)، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا أُمَّ سَلَمَةَ؟» فَقُلْتُ: أَنَا هُوَ صَبْرٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ فِيهِ طِيبٌ! قَالَ: «إِنَّهُ يَنْسُبُ الْوَجْهَ، [فَلَا تَجْعَلِيهِ]^(٤) إِلَّا بِاللَّيْلِ وَتَنْزِيعِهِ^(٥) بِالنَّهَارِ، وَلَا تَمَسَّطِي بِالطِّيبِ وَلَا بِالْحِنَاءِ، فَإِنَّهُ خَضَابٌ». قَالَتْ: قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمْتَسَّطُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِالسُّدْرِ تَغْلِفِينَ بِهِ رَأْسَكَ».

(١) في «نسخة»: «امرأة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تكتحل». (منه).

(٣) في «نسخة»: «علي صبرا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فلا تجعلينه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «تنزيعه». (منه).

٤٧ - باب في عدّة الحامل

٢٣٠٦ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أباه كَتَبَ إلى عمر بن عبد الله بن الإرقم الزهري يأمره أن يدخلَ على سُبَيْعَةَ بنت الحارث الأسلمية فيسألها عن حديثها، وعمّا قال لها رسول الله ﷺ حين استفتته. فكتب عمر بن عبد الله إلى عبد الله ابن عتبة يخبره، أن سُبَيْعَةَ أخبرته، أنها كانت تحت سعد بن خولة، وهو من بني عامر بن لؤي، وهو ممن شهد بدرًا، فتوفّي عنها في حجة الوداع وهي حامل، فلم تَشَبْ أن وضعت حملها بعد وفاته، فلما تعلّت من نفاسها تجمّلت للحُطّاب، فدخل عليها أبو السّنابل بن بَعْكُك - رجلٌ من بني عبد الدار - فقال لها: ما لي أراك مُتجمّلة لعلك تَرْتَجِين النكاح؟ إنك والله ما أنتِ بناكح^(١) حتى تمرّ عليك أربعة أشهر وعشرًا. قالت سُبَيْعَةُ: فلما قال لي ذلك جمعتُ عليّ ثيابي حين أمسيْتُ، فأتيتُ رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك، فأثناني بأنَّ^(٢) قد حللتُ حين وضعتُ حملي، وأمرني بالتزويج إن بدا لي. قال ابن شهاب: ولا أرى بأساً أن تزوج حين وضعت وإن كانت في دمها، غير أنه لا يقرُّها زوجها حتى تطهر. [م، خ معلقاً بتمامه، وموصولاً مختصراً].

٢٣٠٧ - (صحيح) [حدثنا عثمان بن أبي شيبة ح، وحدثنا محمد بن العلاء]^(٣)، قال عثمان: حدثنا، وقال ابن العلاء: أخبرنا أبو معاوية، نا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عبد الله قال: من شاء لاعتته لأنزلت سورة النساء القصص بعد الأربعة الأشهر^(٤) وعشرًا. [خ نحوه].

٤٨ - باب في عدّة أم الولد

٢٣٠٨ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، أن محمد بن جعفر حدثهم^(٥)، ح، ونا ابن المثنى، نا عبد الأعلى، عن سعيد، عن مطر، عن رجاء بن حيوة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن عمرو بن العاص قال: لا تُلبّسوا علينا سنّة^(٦)، قال ابن المثنى: سنّة نبينا ﷺ، عدّة المتوفّى عنها أربعة أشهر وعشرًا، [يعني أم الولد]^(٧).

٤٩ - باب المبتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح زوجاً^(٨) غيره

٢٣٠٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا^(٩) أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته - [يعني ثلاثاً]^(١٠) - فتزوجت زوجاً غيره، فدخل بها، ثم طلقها قبل

(١) في «نسخة»: «بناكحة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «باني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أشهر». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حدّثه». (منه).

(٦) في «نسخة»: «سنّة»، وفي «نسخة»: «السنة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «يعني في أم الولد». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(١٠) في «نسخة». (منه).

أَنْ يُوَاقِعَهَا، أَتَحِلُّ لِرُوجِهَا الْأَوَّلِ؟ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحِلُّ لِلأَوَّلِ حَتَّى تَذُوقَ عُسْبَةَ الْآخِرِ وَتَذُوقَ عُسْبَتِهَا». [ق].

٥٠ - بَابُ فِي تَعْظِيمِ الزَّانَا

٢٣١٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ» قال: قلت^(١): ثم أيُّ؟ قال: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشِيَةً»^(٢) أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ قال: [قلت]: ثم أيُّ؟ قال: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ». قال: [وَأُنْزِلَ]^(٣) تصديقُ قولِ النبي ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ الآية.

٢٣١١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، عن حجاج، عن ابن جريج، قال: وأخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: جاءت مُسَيِّكَةٌ^(٤) لبعض الأنصار فقالت: إن سيدي يكرهني على البغاء، فنزل في ذلك ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَانَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾. [م].

٢٣١٢ - (صحيح مقطوع) حدثنا عبيد الله بن مُعَاذٍ، نا معتمر، عن أبيه، ﴿وَمَنْ يَكْرِهَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قال: قال سعيد بن أبي الحسن: غفورٌ لهنَّ: المُكْرَهَاتِ. آخر كتاب الطلاق.

(١) في «نسخة»: «فقلت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مخافة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وَأُنْزِلَ اللَّهُ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مُسَيِّكَةٌ». (منه).

٨- أول كتاب الصيام

١- باب (١) مبدأ فرض الصيام

٢٣١٣- (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن شُبَيْه^(٢)، حدثني علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ» فكان^(٣) الناس على عهد النبي ﷺ إذا صَلَّوْا العَتَمَةَ حَرَّمَ عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا إلى القابلة، فاخْتَنَ رجلٌ نفسه، فجامع امرأته وقد صلى العشاء ولم يُفْطِر! فأَرَادَ الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يجعلَ ذلك يُسْرًا لِمَن بقِيَ ورُخْصَةٌ ومنفعة، فقال سبحانه^(٤): «عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ» الآية^(٥). وكان هذا مما نفع الله به الناس ورخص لهم ويسر.

٢٣١٤- (صحيح) حدثنا نصر بن علي بن نصر الجَهْضَمي، أنا أبو أحمد، أنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: كان الرجل إذا صام فنام، لم يأكل إلى مثلها، وإن صِرْمَةً بن قيس الأنصاري أتى امرأته وكان صائماً فقال: عندك شيء؟ قالت: لا، لعلني أذهب فأطلب لك شيئاً^(٦)، فذهبت وغلبته عينه، فجاءت فقالت: خيبة لك، فلم ينتصف النهار حتى غشي عليه، وكان يعمل يومه في أرضه، فذكر^(٧) ذلك للنبي ﷺ فنزلت: «أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ» قرأ إلى قوله «مِنَ الْفَجْرِ». [خ].

٢- باب نسخ قوله تعالى «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ»

٢٣١٥- (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا بكر - يعني ابن مُضَر -، عن عمرو بن الحارث، عن بكير، عن يزيد مولى سلمة، عن سلمة بن الأكوع قال: لما نزلت هذه الآية: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ» كان من أراد منا أن يُفْطِرَ وَيُقْتَدِيَ فَعَلَّ، حتى نزلت الآية التي بعدها فَنَسَخْنَاهَا. [ق].

٢٣١٦- (حسن) حدثنا أحمد بن محمد، نا^(٨) علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ»، فكان من شاء منهم أن يقتدي بطعام مسكين افتدى، وتم له صومه، فقال عَزَّ وَجَلَّ^(٩): «فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ» وقال: «فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ».

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في (الهندية): «شُبَيْه» والصواب ما أثبت.

(٣) في «نسخة»: «وكان». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فذكرت». (منه).

(٨) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

٣- باب (١) من قال: هي مُبْتَنَى للشيخ والحُبلى

٢٣١٧- (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، نا قتادة، أن عكرمة حدثه، أن ابن عباس قال: أُثْبِتَ للحُبلى والمرضع.

٢٣١٨- (شاذ) (٢) حدثنا ابن المنثى، نا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن عَزْرَةَ (٣)، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ» قال: كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصيام أن يُفْطِرا ويُطْعِما مكان كل يوم مسكيناً، والحُبلى والمرضع إذا خافتا. قال أبو داود: يعني على أولادهما [أفطرتا وأطعمتا] (٤).

٤- باب الشهر يكون تسعاً وعشرين

٢٣١٩- (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا شعبة، عن الأسود بن قيس، عن سعيد بن عمرو - يعني ابن سعيد بن العاص (٥) -، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّا أُمَّةٌ أَمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ، وَلَا نَحْشُبُ، الشَّهْرَ هَكَذَا، وَهَكَذَا» (٦) وخمس (٧) سليمان إصابه في الثالثة، يعني: تسعاً وعشرين، وثلاثين. [ق].

٢٣٢٠- (صحيح) حدثنا سليمان بن داود العتكي، نا حماد، نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ (٨) غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْلُرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ» (٩). قال: فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعاً وعشرين: نُظِرَ لَهُ، وَإِنْ رُمِيَ فِذَاكَ، وَإِنْ لَمْ يَزَلْ وَلَمْ يَخُلْ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ وَلَا قَتَرَةٌ: أَصْبَحَ مَفْطِراً، فَإِنْ حَالَ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتَرَةٌ: أَصْبَحَ صَائِماً، قال: وكان (١٠) ابن عمر يُفْطِرُ مَعَ النَّاسِ وَلَا يَأْخُذُ بِهَذَا الْحِسَابِ. [ق دون قوله «فكان ابن عمر...»].

٢٣٢١- (صحيح مقطوع) حدثنا حميد بن مسعدة، نا عبد الوهاب، حدثني أيوب: قال: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ: بَلَّغْنَا عَنْ (١١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، زَادَ: «وَإِنْ أَحْسَنَ مَا

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) قال الشيخ رحمه الله في التخریج المطول لـ «ضعیف سنن أبي داود» (١٠/٢٥٦ برقم ٣٩٦): «شاذ بهذا اللفظ اختصره الراوي اختصاراً مُخَلَّاً بِالْغَا فأسقط منه الجملة الآتية بعد قوله: (مسكيناً): «ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة إذا كانا لا يطيقان الصوم».

(٣) في (الهندية): «عروة» وهو خطأ، والصواب ما أثبت.

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «العاصي». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «حبس». (منه).

(٨) في «نسخة»: «فإن». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «فكان». (منه).

(١١) في «نسخة»: «أن». (منه).

يُقَدَّر له أنا^(١) إذا رأينا هلالَ شعبانَ لكذا وكذا: فالصومُ إن شاء الله لكذا وكذا، إلا أن يَرَوْا الهلالَ قبل ذلك».

٢٣٢٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن منيع، عن ابن أبي زائدة، عن عيسى بن دينار، عن أبيه، عن عمرو بن الحارث بن أبي ضرار، عن ابن مسعود، قال: لَمَّا صُمْنَا مع النبي ﷺ تسعاً وعشرين أَكْثَرُ مما صُمْنَا معه ثلاثين.

٢٣٢٣ - (صحيح) حدثنا مُسْلَدٌ، أن يزيد بن زُرَيْعٍ حدثهم، نا خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «شَهْرًا عِيدٌ لَا يَنْقُصَانِ: رَمَضَانُ، وَذُو الْحِجَّةِ». [ق].

٥ - باب إذا أخطأ القوم الهلال

٢٣٢٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن عُبيد، نا حمادُ في حديثِ أيوبَ، عن محمد بن المنكدر، عن أبي هريرة، ذَكَرَ النبي ﷺ فِيهِ قَالَ: «فَطَرُكُمْ يَوْمَ تُفْطِرُونَ، وَأَصْحَاكُمْ يَوْمَ تُضْحُونَ، وَكُلُّ عَرَفَةٍ مَوْقِفٌ، وَكُلُّ مِئِيٍّ مَنَحَرٌ، وَكُلُّ فِجَاجٍ مَكَّةَ مَنَحَرٌ، وَكُلُّ جَمْعٍ مَوْقِفٌ».

٦ - باب إذا أُغْمِيَ الشَّهْرُ

٢٣٢٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، حدثني عبد الرحمن بن مهدي، حدثني^(٢) معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: كان رسول الله ﷺ يَتَحَفَّظُ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره، ثم يصوم لرؤية رمضان، فإن غَمَّ عليه عدَّ ثلاثين يوماً ثم صام.

٢٣٢٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا جرير بن عبد الحميد الضبي، عن منصور بن المعتمر، عن رِيعِي بن جِرَاشٍ، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقْدَمُوا الشَّهْرَ حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ، ثُمَّ صُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ». قال أبو داود: [و] رَوَاهُ سَفِيانٌ وَغَيْرُهُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِيعِي، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يَسْمَعْ حَذِيفَةَ.

٧ - باب من قال: فإن غَمَّ عليكم فصوموا^(٣) ثلاثين

٢٣٢٧ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا حسين، عن زائدة، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقْدَمُوا الشَّهْرَ بِصِيَامٍ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ، [و]»^(٤) لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، ثُمَّ صُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ حَالَ دُونَهُ غَمَامَةٌ فَأَتَمُّوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ، ثُمَّ أَفْطَرُوا، وَالشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ». قال أبو داود: رَوَاهُ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، وَشُعْبَةُ، وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكٍ، بِمَعْنَاهُ، لَمْ يَقُولُوا: «ثُمَّ أَفْطَرُوا». [قال أبو داود: وهو حاتم بن مسلم بن أبي صغيرة، وأبو صغيرة زوج أمه]^(٥).

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة: «حدثنا». (منه).

(٣) في نسخة: «فعدوا». (منه).

(٤) في نسخة. (منه).

(٥) في نسخة. (منه).

٨ - باب في التقدّم

٢٣٢٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن مُطَرِّف، عن عمران بن حصين؛ وسعيد الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف، عن عمران بن حصين، أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «هل صُمت من سرّر شعبان شيئاً؟» قال: لا، قال: «إِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمًا» وقال أحدهما: «يومين». [ق].

٢٣٢٩ - (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن العلاء الرُّيْدِي من كتابه، نا الوليد بن مسلم، نا عبد الله بن العلاء، عن أبي الأَزهَر المغيرة بن قُروَةَ قال: قام معاويةٌ في الناس بَدْرٍ مُسْخَل الذي على باب حمص، فقال: يا أيها الناس، إنا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا، وأنا متقدم بالصيام، فمن أحب أن يفعله فليفعله، قال: فقام إليه مالك بن هُبيرة السَّبْئِي فقال: يا معاوية، أشيء سمعته من رسول الله ﷺ أم شيء من رأيك؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صوموا الشهر وسِرِّه».

٢٣٣٠ - (شاذ مقطوع) حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي في هذا الحديث قال: قال الوليد: سمعت أبا عمرو - يعني الأوزاعي - يقول: سِرُّه أوله.

٢٣٣١ - (شاذ أيضاً) حدثنا أحمد بن عبد الواحد، نا أبو مسهر، قال: كان سعيد - يعني ابن عبد العزيز - يقول: سِرُّه أوله.

[قال أبو داود: وقال بعضهم: سره وسطه، وقالوا: آخره^(١)].

٩ - باب إذا رُئي الهلال في بلد قبل الآخرين بليلة

٢٣٣٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا إسماعيل - يعني ابن جعفر -، أخبرني محمد بن أبي حَرْمَلَة، أخبرني كُريب، أن أم الفضل ابنة الحارث بعثته إلى معاوية بالشام، قال: فقدمت الشام فقضيت حاجتها، فاستُئِلَّ عليه^(٢) رمضان وأنا بالشام، فرأينا الهلال ليلة الجمعة، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني ابن عباس، ثم ذكر الهلال، فقال: متى رأيتم الهلال؟ قلت: رأيته ليلة الجمعة، قال: أنت رأيته؟ قلت: نعم، ورأه الناس، وصاموا وصام معاوية، قال: لكننا رأيناه ليلة السبت، فلا نزال نصومه حتى نُكْمِل الثلاثين أو نراه، فقلت: أفلا نكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ قال: لا، هكذا أمرنا رسول الله ﷺ. [م].

٢٣٣٣ - (صحيح مقطوع) [حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثني أبي، نا الأشعث عن الحسن في رجل كان بمصر من الأمصار، فصام يوم الاثنين، وشهد رجلا أنهما رأيا الهلال ليلة الأحد، فقال: لا يقضي ذلك اليوم الرجل ولا أهل مصره، إلا أن يعلموا أن أهل مصر من أمصار المسلمين قد صاموا يوم الأحد فيقضونه]^(٣).

(١) قال شيخنا الألباني في التخريج المطول - «سنن أبي داود» (١٠/ ٢٦٠ رقم ٣٩٩) عن اللفظين: (وسطه) و (آخره): «لم أقف على من وصله» وقال عن لفظة «وسطه»: «وهو مخالف لمعناه الراجح، وهو «آخره» كما تقدم، وهو مذهب الجمهور» وقال عن آخره: «وهو الصحيح من حيث المعنى، كما تقدم آنفاً».

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

١٠ - باب كراهية صوم يوم الشك

٢٣٣٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبد الله بن نُمير، نا أبو خالد الأحمر، عن عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، عن صِلَّة قال: كنا عند عَمَّار في اليوم الذي يُشكُّ فيه، فَأَتَيْتُ شاةً، فتنَحَّى بعض القوم فقال عمار: من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم عليه السلام.

١١ - باب (١) فيمن يصلُّ شعبان برمضان

٢٣٣٥ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لَا تَقْلَمُوا صوم رمضان بيوم ولا يومين، إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَوْمٌ بِصَوْمِهِ رَجُلٌ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الصَّوْمَ».

٢٣٣٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن تَوْبَةِ الْعَنْبَرِي، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ أنه لم يكن يصوم من السنة شهراً تاماً إِلَّا شعبانَ يَصِلُهُ برمضان.

١٢ - باب في كراهية ذلك

٢٣٣٧ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عبد العزيز بن محمد قال: قدم عبادُ بن كثير المدينة، فمال إلى مجلس العلاء فأخذ بيده فأقامه، ثم قال: اللهم إِنْ هَذَا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانُ فَلَا تَصُومُوا»، فقال العلاء: اللهم إِنْ أَبِي حَدَّثَنِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ.

[قال أبو داود: [و]رواه الثوري وشبل بن العلاء وأبو عميس وزهير بن محمد عن العلاء، قال أبو داود: وكان عبد الرحمن لا يحدث به، قلت لأحمد: لم؟ قال: لأنه كان عنده أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصِلُ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ، وَقَالَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ خِلافَهُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَيْسَ هَذَا عِنْدِي خِلافَهُ وَلَمْ يَجِءْ بِهِ غَيْرَ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ] (٢).

١٣ - باب شهادة رجلين على رؤية هلال شوال

٢٣٣٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البزاز، أنا سعيد بن سليمان، نا عباد، عن أبي مالك الأشجعي، نا حسين بن الحارث الجذلي - من (٣) جَدِيدَةِ قَيْسٍ - أَنَّ أَمِيرَ مَكَّةَ خَطَبَ ثُمَّ قَالَ: عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْكُكَ لِلرُّؤْيَةِ، فَإِنْ [لَمْ نَرَهُ] (٤) وَشَهِدَ شَاهِدًا عَدْلًا: نَسَكْنَا بِشَهَادَتِهِمَا، فَسَأَلْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ الْحَارِثِ: مَنْ أَمِيرُ مَكَّةَ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي، ثُمَّ لَقِيتَنِي بَعْدَ فَقَالَ: هُوَ الْحَارِثُ بْنُ حَاطِبٍ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ. ثُمَّ قَالَ الْأَمِيرُ: إِنْ فَيَكُم مَن هُوَ أَعْلَمُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنِّي، وَشَهِدَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى رَجُلٍ، قَالَ الْحُسَيْنُ: فَقُلْتُ لَشَيْخٍ إِلَى جَنْبِي: مَن هَذَا الَّذِي أَوْمَأَ إِلَيْهِ الْأَمِيرُ؟ قَالَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ، وَصَدَّقَ، كَانَ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنْهُ، فَقَالَ: بِذَلِكَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) في «نسخة»: «باب من صام شعبان ووصله برمضان». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لم نره». (منه).

٢٣٣٩ - (صحيح) حدثنا مسددٌ وخلفٌ بن هشام المقرئ، قالَا: نا أبو عَوانة، عن منصور، عن رِيعي بن حِراش، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: اختلف الناس في آخر يوم من رمضان، فقدم أعرابيان فشهدا عند النبي ﷺ بالله لأَهْلًا لِأَهْلٍ الْهَلَالِ أَمْسِ عَشِيَّةً، فأمر رسول الله ﷺ الناس أن يُفْطَرُوا، زاد خلف في حديثه: وَأَنْ يَغْدُوا إِلَى مُصَلَّاهُمْ.

١٤ - باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان

٢٣٤٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بكار بن الريان، نا الوليد - يعني ابن أبي ثور -، ح، وحدثنا الحسن بن علي، نا الحسين - يعني الجُعْفِي -، عن زائدة، المعنى، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: إني رأيتُ الْهَلَالَ - قال الحسن في حديثه: يعني رمضان - فقال: «أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قال: نعم، قال: «أَتَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟» قال: نعم، قال: «يَا بِلَالُ أَتَنْ فِي النَّاسِ فَلْيَصُومُوا غَدًا».

٢٣٤١ - (ضعيف) حدثنا^(١) موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سِمَاك بن حرب، عن عكرمة، أنهم شَكُّوا في هلال رمضان مرةً فأرادوا أن لا يقوموا ولا يصوموا، فجاء أعرابي من الْحَرَّةِ، فشهد أنه رأى الْهَلَالَ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فقال: «أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قال: نعم، وشهد أنه رأى الْهَلَالَ، فأمر بلالاً فنادى في الناس أن يقوموا وأن يصوموا. قال أبو داود: رواه جماعة عن سِمَاك، عن عكرمة مرسلًا، ولم يذكر الْقِيَامَ أَحَدٌ إِلَّا حماد بن سلمة.

٢٣٤٢ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي - وأنا لحديثه أَتَقْنُ - قالَا: نا مروان - هو ابن محمد -، عن عبد الله بن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: تَرَأَى النَّاسُ الْهَلَالَ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي رَأَيْتُهُ، فصام وأمر الناسَ بِصِيَامِهِ.

١٥ - باب في تأكيد السَّحُورِ

٢٣٤٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الله بن المبارك، عن موسى بن عُثْمَانَ بن رِجَّاح، عن أبيه، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ فَصَلَ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكَلَةُ^(٢) السَّحْرِ» . [م].

١٦ - باب من سَمَّى السَّحُورَ الْغَدَاءَ

٢٣٤٤ - (صحيح) حدثنا عمرو بن محمد الناقد، ثنا حماد بن خالد الخياط، نا معاوية بن صالح، عن يونس بن سيف، عن الحارث بن زياد، عن أبي رُهم، عن العِزْبِاضِ بن سارية قال: دعاني رسول الله ﷺ إلى السَّحُورِ في رمضان فقال: «هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارِكِ» .

٢٣٤٥ - (صحيح) [حدثنا أبو داود، قال: ثنا عمر بن الحسن بن إبراهيم، قال: ثنا محمد بن [أبي] الوزير أبو المطرف، قال: حدثنا محمد بن موسى، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «نِعْمَ سَحُورُ

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أكل». (منه).

١٧ - باب وقت السُّحُور

٢٣٤٦ - (صحيح) نا مُسَدَّد، نا حماد بن زيد، عن عبد الله بن سَوَادَةَ الْقَشِيرِي، عن أبيه قال: سمعت سَمْرَةَ بن جُنْدُب يخطب وهو يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ من سَحُوركم أَذَانُ بِلَال، ولا بِيَاضُ الْأَفْق الذي هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِير». [م].

٢٣٤٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن الثَّيْمِي، ح، ونا أحمد بن يونس، نا زهير، نا سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَذَانُ بِلَال من سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤْذِنُ - أَوْ قَالَ: يُنَادِي - لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ، وَيَنْتَبِهَ^(٣) نَائِمُكُمْ، وليس الفجرُ أن يقول هكذا» - [قال مسدد]^(٤): وجمع يحيى كَفَهُ^(٥) - «حتى يقول هكذا». ومدَّ يحيى بإصبعيه السبابتين. [ق].

٢٣٤٨ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا مُلَاذِم بن عمرو، عن عبد الله بن النعمان، حدثني قيس بن طَلْق، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُوا واشربوا، ولا يَهْدِنَكُمْ السَّاطِعُ الْمُصْعِد، فكلوا واشربوا حتى يَعتَرِضَ لَكم الْأَحْمَرُ». [قال أبو داود: هذا مما تفرد به أهل الإمامة]^(٦).

٢٣٤٩ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا حُصَيْن بن ثُمَيْر، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن إدريس، المعنى، عن حصين، عن الشعبي، عن عَدِيَّ بن حاتم قال: لما نزلت هذه الآية «حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ» قال: أخذت عِقَالاً أبيضَ وعِقَالاً أسود، فوضعتُهما تحت وِسَادَتِي، فنظرت فلم أتبين، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ، فضحك فقال: «إِنْ وِسَادُكَ إِذْنٌ [لطويل عربض]^(٧)! إِنَّمَا هُوَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ». وقال عثمان: «إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبِيَاضُ النَّهَارِ». [ق].

١٨ - باب [في] الرجل يَسْمَعُ النِّدَاءَ وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ^(٨)

٢٣٥٠ - (حسن صحيح) حدثنا عبد الأعلى بن حماد، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ النِّدَاءَ وَالْإِنَاءَ عَلَى^(٩) يَدِهِ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ».

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) (آخر الجزء الرابع عشر) وأول (الجزء الخامس عشر). (منه).

(٣) في «نسخة»: «ويَنبُه». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «كفَّهِ». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «العريض طويل». (منه).

(٨) في «نسخة»: «في». (منه).

(٩) في «نسخة»: «في». (منه).

١٩ - باب (١) وقت فطر الصائم

٢٣٥١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا هشام، ح، ونا مسدد، نا عبد الله بن داود، عن هشام، المعنى، قال هشام بن عروة، عن أبيه، عن عاصم بن عمر، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «إذا جاء الليل من هاهنا، وذهب النهار من هاهنا - زاد مسدد: وغابت الشمس -: فقد أفطر الصائم». [ق].

٢٣٥٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الواحد، نا سليمان الشيباني، [قال]: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: سِرْنَا مع رسول الله ﷺ وهو صائم، فلما غربت الشمس قال: «يا بلال انزل فاجدح لنا» قال: يا رسول الله لو أمسيت، قال: «انزل فاجدح لنا» قال: يا رسول الله! إن عليك نهراً، قال: «انزل فاجدح لنا» فنزل فجدح، فشرب رسول الله ﷺ ثم قال: «إذا رأيتم الليل قد أقبل من هاهنا فقد أفطر الصائم» وأشار بإصبعه قبل المشرق. [ق].

٢٠ - باب ما يستحب من تعجيل الفطر (٢)

٢٣٥٣ - (حسن) حدثنا وهب بن بقیة، عن خالد، عن محمد - يعني ابن عمرو - عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر، لأن اليهود والنصارى يؤخرون».

٢٣٥٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عُمارة بن عُمير، عن أبي عطية قال: دخلت على عائشة [رضي الله عنها] أنا ومسروق فقلنا: يا أم المؤمنين، رجلا من أصحاب محمد ﷺ، أحدهما يُعجل الإفطار ويعجل الصلاة، والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة، قالت: أيهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة؟ قلنا: عبد الله، قالت: كذلك كان يصنع رسول الله ﷺ. [م].

٢١ - باب ما يُفطر عليه

٢٣٥٥ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر عمّها قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر، فإن لم يجد التمر فعلى الماء، فإن الماء طهور».

٢٣٥٦ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، نا جعفر بن سليمان، نا ثابت البناني، أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي، فإن لم تكن رطبات^(٣) فعلى تمرات، فإن لم تكن حسا حسوات من ماء.

٢٢ - باب (٤) القول عند الإفطار

٢٣٥٧ - (حسن) حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى [أبو محمد]^(٥)، نا علي بن الحسن^(٦)، أخبرنا الحسين بن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الإفطار». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب ما يقول إذا أفطر». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «الحسين». (منه).

واقف، نا مروان - يعني ابن سالم المققع^(١) - قال: رأيت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زادت^(٢) على الكف، وقال: كان النبي ﷺ إذا أفطر قال: «ذهب الظمأ وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله».

٢٣٥٨ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا هُشيم، عن حُصين، عن معاذ بن زهرة، أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال: «اللهم لك صُمت، وعلى رزقك أفطرت».

٢٣ - باب^(٣) الفطر قبل غروب الشمس

٢٣٥٩ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله ومحمد بن العلاء، المعنى، قالوا: نا أبو أسامة، نا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: أفطرننا يوماً في رمضان في غيم في عهد رسول الله ﷺ، ثم طلعت الشمس. قال أبو أسامة: قلت لهشام: أمروا بالقضاء؟ قال: ويدٌ من ذلك؟! [خ].

٢٤ - باب^(٤) في الوصال

٢٣٦٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصال، قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله! قال: «إني لست كهيتكم، إني أطعم وأسقى» [ق].

٢٣٦١ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، أن بكر بن مضر حدثهم، عن ابن الهادي^(٥)، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا تواصلوا، فإيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر» قالوا: فإنك تواصل! قال: «إني لست كهيتكم، إن لي مُطعماً يُطعمني وساقياً يسقيني» [خ].

٢٥ - باب^(٦) الغيبة للصائم

٢٣٦٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، ثنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قول الزور والعمل به [والجهل]^(٧) فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه». قال أحمد: فهمت إسناده من ابن أبي ذئب، وأفهمني الحديث رجلٌ إلى جنبه أراه ابن أخيه. [خ].

٢٣٦٣ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا كان^(٨) أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل، فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل: إني صائم، إني صائم» [ق].

(١) في «نسخة»: «المققع»، وهو خطأ، والصواب ما أثبت.

(٢) في «نسخة»: «ما زاد». (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «الهادي». (منه).

(٦) في «نسخة»: (منه).

(٧) قال شيخنا - رحمه الله - في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (١٢٩/٧) برقم ٢٠٤٦: «سقطت هذه الزيادة من الأصل،

فاستدركتها من رواية البيهقي (٢٧٠/٤) عن المصنف، ومن رواية البخاري (٩٣/٤) بإسناده».

(٨) في «نسخة»: «قال: الصيام جنة، فإذا كان». (منه).

(٩) في «نسخة»: «و»، (منه).

٢٦ - باب السَّوَاكِ للصَّائِمِ

٢٣٦٤ - (ضعيف) حدثنا محمد بن الصباح، نا شريك، ح، ونا مسدد، نا يحيى، عن سفیان، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله^(١) بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ يَسْتَاكُ وهو صائم. زاد مسدد [في حديثه]: ما لا أعَدُّ ولا أُحْصِي.

٢٧ - باب الصَّائِمِ يَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ مِنَ الْعَطَشِ وَيَبَالِغُ فِي الْاسْتِنْشَاقِ

٢٣٦٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن سُمَيِّ مولى أبي بكر [بن عبد الرحمن]^(٢)، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: رأيت النبي ﷺ أمر الناس في سَفَرِهِ عامَ الْفَتْحِ بِالْفِطْرِ، وقال: «تَقَوُّوا لَعْدُوَكُمْ» وصام رسول الله ﷺ. قال أبو بكر: قال الذي حَدَّثَنِي: لقد رأيت رسول الله ﷺ بِالْعَرَجِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ وهو صائم من العطش، أو من الحرِّ.

٢٣٦٦ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا^(٣) يحيى بن سُلَيْم، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لَقِيط بن صَبْرَةَ، عن أبيه لَقِيط بن صَبْرَةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «بَالِغٌ فِي الْاسْتِنْشَاقِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا». [هو طرف من الحديث المتقدم (١٤٢)].

٢٨ - باب^(٤) فِي الصَّائِمِ يَحْتَجِمُ

٢٣٦٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن هشام، ح، ونا أحمد بن حنبل، نا حسن بن موسى، نا شيبان، جميعاً عن يحيى، عن أبي قلابَةَ، عن أبي أسماء - يعني الرَّحْبِيِّ -، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ». قال شيبان [في حديثه]^(٥): قال: أخبرني أبو قلابَةَ، أن أبا أسماء الرَّحْبِيَّ حَدَّثَهُ، أن ثوبانَ مولى رسول الله ﷺ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ.

٢٣٦٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا حسن بن موسى، نا شيبان، عن يحيى، [قال]: حَدَّثَنِي أَبُو قلابَةَ الْجَزْمِيُّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ شَدَادَ بْنَ أَوْسٍ بَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ^(٦) نَحْوَهُ.

٢٣٦٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وَهَيْب، نا أيوب، عن أبي قلابَةَ، عن أبي الأشعث، عن شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ، أن رسول الله ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ بِالْبَقِيعِ، وَهُوَ يَحْتَجِمُ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، لَثْمَانِ عَشْرَةَ خَلْتُمْ مِنْ رَمْضَانَ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ». قال أبو داود: روى خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قلابَةَ بِإِسْنَادِ أَيُّوبَ مِثْلَهُ.

٢٣٧٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن بكرٍ وعبد الرزاق، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، نا إسماعيل - يعني ابن إبراهيم - عن ابن جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مَكْحُولٌ، أَنَّ شَيْخًا مِنَ الْحَيِّ - قال عثمان في حديثه:

(١) في (الهندية): «عبيد الله»، وهو خطأ، والصواب ما أثبت.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

مُصَدِّقٌ^(١) - أَخْبَرَهُ أَنَّ ثُوبَانَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْطَرِ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ»

٢٣٧١ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، نَا مَرْوَانُ، نَا الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ، نَا^(٢) الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثُوبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْطَرِ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] رَوَاهُ ابْنُ ثُوبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ.

٢٩ - بَابُ^(٣) فِي الرِّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٢٣٧٢ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، نَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ، وَجَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ وَهْشَامُ، يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ^(٤). [خ].

٢٣٧٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، نَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ.

٢٣٧٤ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحِجَامَةِ وَالْمُؤَاصِلَةِ، وَلَمْ يَحْرُمْهُمَا إِبْقَاءً عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَوَاصِلُ إِلَى السَّحَرِ، فَقَالَ^(٥): «إِنِّي أَوَاصِلٌ إِلَى السَّحَرِ، وَرَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي».

٢٣٧٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، نَا سَلِيمَانُ - يَعْنِي ابْنَ الْمَغِيرَةِ -، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ: مَا كُنَّا نَدْعُ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ إِلَّا كَرَاهِيَةَ الْجُهْدِ. [خ نحوه].

٣٠ - بَابُ^(٦) فِي الصَّائِمِ يَحْتَلِمُ نَهَاراً فِي [شَهْرِ] رَمَضَانَ

٢٣٧٦ - (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سَفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْطُرُ مِنْ قَاءٍ، وَلَا مِنْ احْتَلَمَ، وَلَا مِنْ احْتَجَمَ».

٣١ - بَابُ فِي الْكَحْلِ عِنْدَ النَّوْمِ لِلصَّائِمِ

٢٣٧٧ - (ضعيف) حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، نَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ النُّعْمَانِ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ هُوَذَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِالِإِثْمِدِ الْمُرْوَحِ عِنْدَ النَّوْمِ وَقَالَ: «لِيَنْقُهِ الصَّائِمُ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ لِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: هُوَ حَدِيثٌ^(٧) مَنكُرٌ. يَعْنِي حَدِيثَ الْكَحْلِ.

(١) فِي «نَسْخَةِ»: «مُصَدِّقًا». (مَنه).

(٢) فِي «نَسْخَةِ»: «أَنَا». (مَنه).

(٣) فِي «نَسْخَةِ». (مَنه).

(٤) فِي «نَسْخَةِ». (مَنه).

(٥) فِي «نَسْخَةِ»: «قَالَ». (مَنه).

(٦) فِي «نَسْخَةِ». (مَنه).

(٧) فِي «نَسْخَةِ». (مَنه).

٢٣٧٨ - (حسن موقوف) حدثنا وهب بن بقية، أنا أبو معاوية، عن عتبة أبي معاذ، عن عُبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس بن مالك، أنه كان يكتحل وهو صائم.

٢٣٧٩ - (حسن) حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي ويحيى بن موسى البلخي، قالا: نا يحيى بن عيسى، عن الأعمش قال: ما رأيت أحداً من أصحابنا يكره الكحل للصائم، وكان إبراهيم يُرخص أن يكتحل الصائم بالصبر.

٣٢ - باب الصائم يستقيء عامداً

٢٣٨٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذَرَعَهُ قَيْءٌ^(١) وَهُوَ صَائِمٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَإِنْ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ». [قال أبو داود: رواه أيضاً حفص بن غياث عن هشام، مثله^(٢)].

٢٣٨١ - (صحيح) حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، نا عبد الوارث، نا الحسين، عن يحيى، حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأزاعي، عن يعش بن الوليد بن هشام، أن أباه حدثه، حدثني معدان بن طلحة، أن أبا الدرداء حدثه، أن رسول الله ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ^(٣)، فلقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ في مسجد دمشق، فقلت: إن أبا الدرداء حدثني أن رسول الله ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ، قال: صدق، وأنا صَبَّيْتُ لَهُ وَضُوءَهُ ﷺ.

٣٣ - باب القبلة للصائم

٢٣٨٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَ لِإِزْبِهِ. [ق].

٢٣٨٣ - (صحيح) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، ثنا أبو الأحوص، عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يَقْبَلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ. [م].

٢٣٨٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله - يعني ابن عثمان القرشي -، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يَقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ وَأَنَا صَائِمَةٌ.

٢٣٨٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا الليث، ح، وحدثنا عيسى بن حماد، أنا الليث بن سعد، عن بكير ابن عبد الله، عن عبد الملك بن سعيد، عن جابر بن عبد الله قال: قال عمر بن الخطاب: هَشَشْتُ فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فقلت: يا رسول الله، صنعتُ اليوم أمراً عظيماً: قَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ! قال: «أَرَأَيْتَ لَوْ مَضْمَضْتَ مِنَ الْمَاءِ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟!» قال عيسى بن حماد في حديثه: قلت: لا بأس به، ثم اتفقا^(٤): «فَمَهْ؟»

(١) في «نسخة»: «القيء». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «وَأَفْطَرَ». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

٣٤ - باب الصائم يبلغ الريق^(١)

٢٣٨٦ - (ضعيف)^(٢) حدثنا محمد بن عيسى، نا محمد بن دينار، نا سعد بن أوس العبدي، عن مِصْدَعِ أَبِي يحيى، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يُقْبِلُهَا وهو صائم ويمصُّ لسانها^(٣).

٣٥ - باب كراهيته للشباب^(٤)

٢٣٨٧ - (حسن صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا أبو أحمد - يعني الزيري - أنا إسرائيل، عن أبي العنبر، عن الأغر، عن أبي هريرة، أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن المباشرة للصائم فرخص له، وأتاه آخر فسأله^(٥) فنهاه، فإذا الذي رخص له شيخ، والذي نهاه شاب.

٣٦ - باب [في] من أصبح جنباً في شهر رمضان^(٦)

٢٣٨٨ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، ح، ونا عبد الله بن محمد بن إسحاق الأذرمي، نا عبد الرحمن ابن مهدي، عن مالك، عن عبد ربه بن سعيد، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة وأم سلمة زوجتي النبي ﷺ أنهما قالتا: كان رسول الله ﷺ يُصبح جنباً - قال عبد الله الأذرمي في حديثه: في رمضان - من جماع غير احتلام، ثم يصوم. [ق].

[قال أبو داود: [و] ما أقل من يقول هذه الكلمة، يعني يصبح جنباً في رمضان، وإنما الحديث أن النبي ﷺ كان يصبح جنباً وهو صائم^(٧).

٢٣٨٩ - (صحيح)^(٨) حدثنا عبد الله بن مسلمة - يعني القعني -، عن مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن مَعْمَر الأنصاري، عن أبي يونس مولى عائشة رضي الله عنها، عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ وهو واقف على الباب: يا رسول الله، إني أصبح جنباً، وأنا أريد الصيام، فقال رسول الله ﷺ: «وَأَنَا أَصْبِحُ جَنْباً وَأَنَا

(١) في «نسخة»: «ريقه». (منه).

(٢) قال شيخنا -رحمه الله- في التخریج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٢٧٠ برقم ٤١١): «ومنه منكر فقد صح عن عائشة من طرق: أنه ﷺ كان يقبل وهو صائم وليس في شيء منها: «ويمص لسانها، وهي عند المصنف».

(٣) في «نسخة»: «قال ابن الأعرابي: بلغني عن أبي داود أنه قال: هذا الإسناد ليس بصحيح» قد وجدت هذه العبارة في نسخة. (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه). قلت: كأنه يشير إلى أن ذكر رمضان فيه شاذ غير محفوظ؛ لتعدد الأقل به من الرواة، وكأنه يشير إلى رواية الأذرمي! وهذا غير مقبول منه في نقدي؛ لأنه رواه جمع آخر من الثقات كما يأتي، ويكفي أنه في «الصحيحين»! وقد أشار المنذري إلى هذا حين تعقبه بقوله: «وقد وقعت هذه الكلمة في «صحيح مسلم» وفي «كتاب النسائي»... وفاته أنه في «صحيح البخاري»؛ كما تقدم... أفاده شيخنا -رحمه الله- في التخریج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٧/ ١٥٠ برقم ٢٠٦٦).

(٨) قال شيخنا -رحمه الله- في التخریج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٧/ ١٥١ برقم ٢٠٦٧): «إسناده صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه هو وابن خزيمة (٢٠١٤) لكن بلفظ: «بما أتني». وهو المحفوظ عندي».

أُرِيدَ الصَّيَامَ، فَأَغْتَسَلَ^(١) وَأَصُومَ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَسْتَ مِثْلَنَا، قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقْدُمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخُرُ! فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمَ لِلَّهِ وَأَعْلَمَكُمُ بِمَا أَتَّبِعُ». [م]

٣٧- باب كفارة من أتى أهله في رمضان

٢٣٩٠- (صحيح) حدثنا مسدد ومحمد بن عيسى، المعنى، قالوا: نا سفيان، قال مسدد: قال: نا الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: أتى رجلٌ [إلى] النبي ﷺ فقال: هلكتُ! قال^(٢): «ما شأنك؟» قال: وقعتُ على امرأتي في رمضان، قال: «فهل تجدُ ما تُعْتِقُ رَقَبَةً؟» قال: لا، قال: «فهل تستطيعُ أن تصومَ شهرين متتابعين؟» قال: لا، قال: «فهل تستطيعُ أن تطعمَ ستين مسكيناً؟» قال: لا، قال: «اجلسن» فَأَتَى النبي ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَقْرَبُ مِنَّا! قَالَ: فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ ثَنَائِيهِ، قَالَ: «فَأَطْعِمْنِي إِيَّاهُمْ». وَقَالَ مُسَدَّدٌ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: أَنْبَأَهُ. [ق].

٢٣٩١- (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، بهذا الحديث بمعناه، [إزاء الزهري]^(٣): وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا رَخِصَةً لَهُ خَاصَةً، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا فَعَلَ ذَلِكَ الْيَوْمَ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَدٌّ مِنَ التَّكْفِيرِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَمَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ وَعِرَّاقُ بْنُ مَالِكٍ عَلَى مَعْنَى ابْنِ عِينَةَ، زَادَ فِيهِ الْأَوْزَاعِيُّ: «وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ». [م، وقول الزهري خلاف الأصل].

٢٣٩٢- (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رجلاً أفطر في رمضان، فأمره رسول الله ﷺ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً، أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ، أَوْ يُطْعِمَ سِتِينَ مَسْكِينًا، قَالَ: لَا أَجِدُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْلِسْ» فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ]^(٤) فَقَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَحَدٌ أَحْوَجَ مِنِّي، فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى بَدَتْ أَنْبِئُهُ وَقَالَ لَهُ: «كُلْهُ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ عَلَى لَفْظِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ، وَقَالَ فِيهِ: «أَوْ تَعْتِقَ رَقَبَةً، أَوْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ، أَوْ تُطْعِمَ سِتِينَ مَسْكِينًا»^(٥). [م].

٢٣٩٣- (صحيح) حدثنا جعفر بن مسافر، نا ابن أبي قُذَيْبٍ، نا هشام بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَأَتَى بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ قَدَرُ خَمْسَةِ عَشْرَ صَاعًا، وَقَالَ فِيهِ: «كُلْهُ أَنْتَ وَأَهْلُ بَيْتِكَ، وَصُمْ يَوْمًا وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ».

٢٣٩٤- (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِيُّ، أنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن عبد الرحمن

(١) في «نسخة»: «واغتسل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «زاد: قال الزهري». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بعرق تمر». (منه).

(٥) قال الشيخ -رحمه الله- في «صحيح سنن أبي داود» (١٥٧/٧) برقم ٢٠٧٢: «وصله مسلم، وهذه الرواية كالتى قبلها مجملة بخلاف الرواية الأولى والتي بعدها فإنهما مفصلتان، بيتا أن الإفطار كان بالجماع وأن الكفارة على الترتيب لا التخيير».

ابن القاسم حدثه، أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه، أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه، أنه سمع عائشة زوج النبي ﷺ تقول: أتى رجل [إلى] النبي ﷺ في المسجد في رمضان، فقال: يا رسول الله، احترقت! فسأله النبي ﷺ ما شأنه، فقال: أصبت أهلي، قال: «تَصَدَّقْ» قال: والله ما لي شيء، ولا أقدرُ عليه، قال: «اجلس» فجلس، فبينما هو على ذلك أقبل رجل يسوق حمراً عليه طعام، فقال رسول الله ﷺ: «أين المحترقُ آنفاً؟» فقام الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «تصدق بهذا» فقال: يا رسول الله أعلَى غيرنا؟ فوالله إنا لَجِياع، ما لنا شيء!! قال: «كُلُوهُ». [م، خ مختصراً].

٢٣٩٥ - (منكر) حدثنا محمد بن عوف، نا سعيد بن أبي مريم، ثنا ابن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عباد بن عبد الله، عن عائشة، بهذه القصة، قال: فَأَتَيْتُ يَعْرِقُ فِيهِ عَشْرُونَ صَاعاً^(١).

٣٨ - باب التغليظ فيمن أفطر عمداً

٢٣٩٦ - (ضعيف) حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا شعبة، ح، وحدثنا محمد بن كثير، [قال]: أنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عُمارة بن عُمَيْر، عن ابن مطوَّس، عن أبيه - قال ابن كثير: عن أبي المطوَّس، عن أبيه - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْماً مِنْ رَمَضَانَ فِي^(٢) غَيْرِ رَخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللَّهُ لَهُ لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامُ الدَّهْرِ».

٢٣٩٧ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، حدثني يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني حبيب، عن عُمارة، عن ابن المطوَّس قال: فلقيت ابن المطوَّس فحدثني عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ، مثل حديث ابن كثير وسليمان. قال أبو داود: اختلف على سفيان وشعبة عنهما: ابن المطوَّس وأبو المطوَّس.

٣٩ - باب من أكل ناسياً

٢٣٩٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوب وحبيب وهشام، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أكلت وشربت ناسياً وأنا صائم فقال: «أَطْعَمَكَ اللَّهُ وَسَقَاكَ»^(٣). [ق].

٤٠ - باب تأخير قضاء رمضان

٢٣٩٩ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه سمع عائشة [رضي الله عنها] تقول: إِنْ كَانَ لَيَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَهُ حَتَّى يَأْتِيَ شَعْبَانُ. [ق].

(١) قال الشيخ - رحمه الله - في «ضعيف سنن أبي داود» (٢٧٢/١٠ رقم ٤١٢): «شاذ أو منكر، فابن الحارث على ضعف فيه، خالفه ثنتان، فلم يذكر فيه قدر العرق، وأشار إلى الرواية التي فيها لفظ: «فيه تمر قدر خمسة عشر صاعاً» قال: «وهو أصح، كما قال البيهقي»، وانظر (رقم ٢٢١٤-٢٢١٦).

(٢) في «نسخة»: «من». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الله أطعمك وسقاك». (منه).

٤١ - باب فيمن مات وعليه صيام

٢٤٠٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه». [قال أبو داود: هذا في النذر، وهو قول أحمد بن حنبل^(١)]. [م].

٢٤٠١ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، نا سفيان، عن أبي حََصِين، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: إذا مرض الرجل في رمضان ثم مات [ولم يَصِحَّ]^(٢): أُطْعِم عنه ولم يكن عليه قضاء، [وإن نذرًا]^(٣) قَضَى عنه وليه.

٤٢ - باب الصوم في السفر

٢٤٠٢ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، قالا: نا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن حمزة الأسلمي سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني رجل أسرد الصوم، أفأصوم في السفر؟ قال: «صم إن شئت، وأفطر إن شئت». [ق].

٢٤٠٣ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا محمد بن عبد المجيد المدني قال: سمعت حمزة بن محمد بن حمزة الأسلمي يذكر أن أباه أخبره، عن جدّه قال: قلت يا رسول الله، إني صاحبُ ظَهْر أَعَالِجِه: أسافر عليه، وأُكْرِيه، وإنه ربما صادفني هذا الشهر - يعني رمضان - وأنا أجدُّ القوة، وأنا شابٌّ، فأجدُّ بأن^(٤) أصوم يا رسول الله أهون عليّ من أن أؤخّره فيكونَ دَبْنًا، أفأصوم يا رسول الله أعظم لأجري أو أفطر؟ قال: «أيّ ذلك شئت يا حمزة».

٢٤٠٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: خرج النبي ﷺ من المدينة إلى مكة حتى بلغ عُسْفَانَ، ثم دعا ببناء فرفعه إلى فيه لِيُرِيَهُ النَّاسَ، وذلك في رمضان، فكان ابن عباس يقول: قد صام النبي ﷺ وأفطر، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر. [ق].

٢٤٠٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زائدة، عن حميد الطويل، عن أنس قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان، فصام بعضنا، وأفطر بعضنا، فلم يَعبِ الصائِمُ على المفطر، ولا المفطرُ على الصائم. [ق].

٢٤٠٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان، المعنى، قالا: نا ابن وهب، حدثني معاوية، عن ربيعة بن يزيد، أنه حدثه عن قرعة قال: أتيت أبا سعيد الخدري وهو يقي الناس [وهم مُكَبُّونَ عليه]^(٥)، فانتظرتُ خَلوته، فلما خلا سألتُه عن صيام رمضان في السفر؟ فقال: خرجنا مع النبي ﷺ في رمضانَ عامَ الفتح، فكان رسول الله ﷺ يصوم ونصوم، حتى بلغ منزلًا من المنازل فقال: «إنكم قد دَنَوْتُمْ من عدوكم، والفطرُ أقوى لكم» فأصبحنا: منا الصائمُ ومنا المفطر، قال: ثم سِرنا فنزلنا منزلًا فقال: «إنكم تُصَبِّحُونَ عدوكم والفطرُ أقوى لكم فأفطروا» فكانت

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ولم يصم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وإن نذر نذرًا»، وفي «نسخة»: «وإن كان عليه نذر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أن». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وهو مكثور عليه»، وفي «نسخة»: «وهو مكبوب عليه». (منه).

عزيمة من رسول الله ﷺ. قال أبو سعيد: ثم لقد رأيتني أصوم مع النبي ﷺ قبل ذلك وبعد ذلك. [م].

٤٣ - [باب اختيار الفطر]^(١)

٢٤٠٧ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن - يعني ابن سعد بن زُرارة -، عن محمد بن عمرو بن حسن، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ رأى رجلاً يُظَلُّ عليه والزحائم عليه، فقال: «ليس من البرِّ الصيامُ في السفر». [ق].

٢٤٠٨ - (حسن صحيح) حدثنا شيبان بن فروخ، نا أبو هلال الراسبي، نا ابن سَوادة القُشيري، عن أنس بن مالك - رجلٍ من بني عبد الله بن كعب إخوة بني قُشير - [قال]: أغارث علينا خيلٌ لرسول الله ﷺ فانتَهَيْتُ، أو قال: فانطلقتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يأكل، فقال: «اجلسْ فأصِبْ من طعامنا هذا» فقلت: إني صائم، قال^(٢): «اجلسْ أُحدِّثْكَ عن الصلاة وعن الصيام. إن الله [تعالى] وضعَ شَطْرَ الصلاةِ - أو نصف الصلاة - والصومَ عن المسافر، [وعن المَرَضِ، أو الحَبْلِ]^(٣)» والله لقد قالهما جميعاً أو أحدهما، قال: فتلهَّفتُ نفسي أن لا أكونَ أكلتُ من طعام رسول الله ﷺ.

٤٤ - باب من اختار الصيام

٢٤٠٩ - (صحيح) حدثنا مؤمِّل بن الفضل، نا الوليد، نا سعيد بن عبد العزيز، حدثني إسماعيل بن عبيد الله، حدثني أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته في حر شديد، حتى إن أحدنا لَيَضَعُ يَدَهُ على رأسه - أو كَفَّهُ على رأسه - من شدة الحرِّ، ما فينا صائم، إلا رسول الله ﷺ وعبدُ الله بن رواحة. [ق].

٢٤١٠ - (ضعيف) حدثنا حامد بن يحيى، نا هاشم بن القاسم، ح، ونا عقبه بن مُكرَّم، نا أبو قتيبة، المعنى، قال: نا عبد الصمد بن حبيب بن عبد الله الأزدي، قال: حدثني حبيب بن عبد الله، قال: سمعتُ سِنانَ بن سلمةَ بن المحبِّقِ الهذلي يحدث، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له حَمُولَةٌ تَأْوِي إلى شَيْعٍ فليصمَ رمضانَ حيثُ أدركه».

٢٤١١ - (ضعيف) حدثنا نصر بن المهاجر، نا عبد الصمد - يعني ابن عبد الوارث - نا عبد الصمد بن حبيب، [قال]: حدثني أبي، عن سِنان بن سلمة، عن سلمة بن المُحبِّق قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدركه رمضانُ في السفر»، فذكر معناه.

٤٥ - باب متى يُفطر المسافر إذا خرج؟

٢٤١٢ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثني عبد الله بن يزيد، ح، ونا جعفر بن مسافر، نا عبد الله بن يحيى، المعنى، [قالا]: حدثني سعيد - يعني ابن أبي أيوب -، زاد جعفر: والليث - قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، أن كليبَ بن ذُهَلِ الحَضْرَمي أخبره، عن عُبيد - قال جعفر: ابن جبر - قال: كنت مع أبي بَصْرَةَ الغفاري صاحب رسول

(١) في «نسخة»: «باب من اختار الفطر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وعن المَرَضِ أو الحَبْلِ». (منه).

اللَّهُ ﷺ في سفينة من الفُسطاط في رمضان، فرفع، ثم قُرب غداؤه ^(١) - قال جعفر في حديثه: فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة - قال: اقترب، قلت: ألسن ترى البيوت؟ قال أبو بصرة: أترغب عن سنة رسول الله ﷺ؟ قال جعفر في حديثه: فأكل.

٤٦ - باب قدر ^(٢) مسيرة ما يُفطر فيه

٢٤١٣ - (ضعيف) حدثنا عيسى بن حماد، أنا الليث - يعني ابن سعد -، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن منصور الكلبي، أن دحية بن خليفة خرج من قرية من دمشق مرة إلى قدر قرية عقبة من الفُسطاط، وذلك ثلاثة أميال، في رمضان، ثم إنه أفطر وأفطر معه ناس، وكره آخرون أن يُفطروا، فلما رجع إلى قريته قال: والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أني أراه! إن قوماً رغبوا عن هدي رسول الله ﷺ وأصحابه، يقول ذلك للذين صاموا، ثم قال عند ذلك: اللهم اقْبِضْني إليك!

٢٤١٤ - (صحيح موقوف) حدثنا مسدد، نا المعتمر، عن عبيد الله، عن نافع، أن ابن عمر كان يخرج إلى الغابة فلا يُفطر ولا يُقصر.

٤٧ - باب من يقول: صمت رمضان

٢٤١٥ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن المهلب بن أبي حبيبة، نا الحسن، عن أبي بكره قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقولن أحدكم: إني صمت رمضان كله» [و^(٣) قمته كله ^(٤)]. فلا أدري: أكره التزكية أو قال لا بد من نومة أو رقدة؟

٤٨ - باب في صوم العيدين

٢٤١٦ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب، وهذا حديثه، قالوا: نا سفيان، عن الزهري، عن أبي عبيد قال: شهدت العيد مع عمر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، ثم قال: إن رسول الله ﷺ نهى عن صيام هذين اليومين: أما يوم الأضحى فتأكلون من لحم سُكِّكم، وأما يوم الفطر ففطركم من صيامكم. [ق].

٢٤١٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، نا عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن صيام يومين: يوم الفطر، ويوم الأضحى، وعن لَيْسْتَيْن: الصَّامَاءِ، وأن يَحْتَبِيَ الرجل في الثوب الواحد، وعن الصلاة في ساعتين: بعد الصبح، وبعد العصر. [ق].

٤٩ - باب صيام أيام التشريق

٢٤١٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن يزيد بن الهادي ^(٥)، عن أبي مرة مولى أم

(١) في «نسخة»: «غداه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الهادي». (منه).

هانيء، أنه دخل مع عبد الله بن عمرو على أبيه عمرو بن العاص^(١) فقرَّب إليهما طعاماً، فقال: كُلْ، قال: إني صائم، فقال عمرو: كُلْ فهذه الأيام التي كان رسول الله ﷺ يأمرنا بإفطارها وينهى^(٢) عن صيامها. قال مالك: وهي أيام التشريق.

٢٤١٩ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا وهب، نا موسى بن عُليّ، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن موسى بن عُليّ، - والإخبار في حديث وهب - قال: سمعت أبي، أنه سمع عُقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «يومُ عرفةَ ويومُ النحرِ وأيامُ التشريقِ عيدُنا أهلُ الإسلامِ، وهي أيامُ أكلٍ وشربٍ».

٥٠ - باب^(٣) النهي أن يُخصَّصَ يومُ الجمعةِ بصومٍ

٢٤٢٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «[لا يصم]»^(٤) أحدكم يوم الجمعة، إلا أن يصومَ قبله بيوم أو بعده». [ق].

٥١ - باب^(٥) النهي أن يُخصَّصَ يومُ السبتِ بصومٍ

٢٤٢١ - (صحيح) حدثنا حميد بن مسعدة، نا سفيان بن حبيب، ح، وحدثنا يزيد بن قُبَيْسٍ من أهل جبلة، نا الوليد، جميعاً عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بُسر السُّلمي، عن أُختِه - وقال يزيد: الصَّماءُ - أن النبي ﷺ قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، وإن لم يجد أحدكم إلا لِحاءَ عنبٍ»^(٦) أو عودَ شجرة فليمضغه^(٧). قال أبو داود: هذا الحديث منسوخ. [قال أبو داود: عبد الله بن بسر حمصي، وهذا الحديث منسوخ، نسخه حديث جويرية].

٥٢ - باب^(٨) الرخصة في ذلك

٢٤٢٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا^(٩) هَمَّام، عن قتادة، ح، وحدثنا حفص بن عمر، نا هَمَّام، ثنا قتادة، عن أبي أيوب - قال حفص: العتكي - عن جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث، أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة، قال^(١٠): «أَصُمْتِ أُمِسْ؟» قالت: لا، قال: «تريدِينَ أن تصومي غداً؟» قالت: لا، قال: «فأفطري». [خ].

٢٤٢٣ - (مقطوع) حدثنا عبد الملك بن شعيب، نا ابن وهب قال: سمعت الليث يحدث، عن ابن شهاب، أنه

(١) في «نسخة»: «العاصي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ينهاها». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لا يصوم». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «عنب». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فليمضغها». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «فقال». (منه).

كان إذا ذُكر له أنه نُهي عن صيام يوم السبت يقول ابن شهاب: هذا حديث حِمَضي^(١).

٢٤٢٤ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، نا الوليد، عن الأوزاعي قال: ما زلتُ له كأنماً حتى^(٢) رأيته انتشر. يعني حديث [عبدالله] بن بُسر هذا في صوم يوم السبت.
٥٣ - بابٌ في صوم الدهر تطوعاً^(٣)

٢٤٢٥ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، قالا: نا حماد بن زيد، عن غيلان بن جرير، عن عبد الله ابن معبد الزماني، عن أبي قتادة، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف تصوم؟ فغضب رسول الله ﷺ من قوله، فلما رأى ذلك عمرُ قال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، نعوذُ بالله من غضب الله [وغضب]^(٤) رسوله! فلم يزل عمر يُرَدُّها حتى سكن من غَضَبِ^(٥) النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، كيف بمن يصوم الدهر كله؟ قال: «لا صام ولا أفطر». قال مسدد: «لم يصم ولم يفطر، أو: ما صام ولا أفطر» شك غيلان. قال: يا رسول الله، كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوماً؟ قال: «أو يطيق ذلك أحد؟» قال: يا رسول الله، فكيف بمن يصوم يوماً ويفطر يوماً وطوّقت ذلك. ثم قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ من كل شهر، ورمضانُ إلى رمضان، فهذا صيام الدهر كله، وصيامُ عرفة إني أحسبُ على الله أن يكفّر السنة التي قبله، والسنة التي بعده، وصومُ يومِ عاشوراء إني أحسبُ على الله أن يكفّر السنة التي قبله». [م].

٢٤٢٦ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا مهدي، ثنا غيلان، عن عبد الله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة، بهذا الحديث، زاد: قال: يا رسول الله، أرايت صومَ يوم^(٦) الاثنين ويوم الخميس؟ قال: «فيه ولدتُ وفيه أُنزل عليّ القرآن». [م].

٢٤٢٧ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا^(٨) معمر، عن الزهري، عن ابن المسيّب وأبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص^(٩) قال: لقيني رسول الله ﷺ فقال: «ألم أحدثك أنك تقول: لأقومنَّ الليل، ولأصومنَّ النهار؟» قال: أحسبه قال: نعم يا رسول الله، قد قلتُ ذاك^(١٠)، قال: «قم ونم، وصم وأفطر، وصم من كل

(١) هذا نقد غريب لحديث الثقة الصحيح من مثل الإمام ابن شهاب الزهري! ويكفي في ردّه عليه أن جماعة من الأئمة قد صححوه من بعده، قاله شيخنا الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١٨٣/٧) رقم (٢٠٩٤).

(٢) في «نسخة»: «ثم». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ومن غضب». (منه).

(٥) في «نسخة»: «من غضب». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٩) في «نسخة»: «العاصي». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

شهر ثلاثة أيام، وذلك مثلُ صيام الدهر». قال: قلت: يا رسول الله، إني أطيق أفضلَ من ذلك، قال: «فصم يوماً وأفطر يوماً» قال: فقلت: إني أطيق أفضلَ من ذلك، قال: «فصم يوماً وأفطر يوماً، وهو أعدلُ الصيام، وهو صيام داود» قلت: إني أطيق أفضلَ من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «لا أفضلَ من ذلك». [ق].

٥٤ - باب (١) في صوم أشهر الحُرُم

٢٤٢٨ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سعيد الجُريري، عن أبي السَّليل، عن مُجيبَةَ الباهلية، عن أبيها - أو عمها - أنه أتى رسولَ الله ﷺ، ثم انطلق فأثابه بعد سنة وقد تغيَّرت حاله وهيته، فقال: يا رسول الله أما تعرَّفني؟ قال: «ومن أنت؟» قال: أنا الباهليُّ الذي جئتكَ عامَ الأول، قال: «فما غيرُكَ، وقد كنتَ حسنَ الهيئة؟» قلت (٢): «ما أكلتُ طعاماً منذ فارقتك إلا بلبيلٍ!». فقال رسول الله ﷺ: «لِمَ عَذَّبْتَ نفسك؟» ثم قال: «صم شهر الصَّيْبَ ويوماً من كل شهر» قال: زدني فإن بي قوة، قال: «[صم يومين]» (٣) قال: زدني، قال: «صم ثلاثة أيام» قال: زدني، قال: «صم من الحُرُم واطرك، صم من الحُرُم واطرك، صم من الحُرُم واطرك» [وقال] (٤) بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها.

٥٥ - باب في صوم المحرَّم

٢٤٢٩ - (صحيح) حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد، قالا: نا أبو عَوانة، عن أبي يشر، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضلُ الصيام بعد شهر رمضان شهرُ الله المحرَّم، وإن أفضلَ الصلاة بعد المفروضة صلاةٌ من الليل». لم يقل قتيبة «شهر» قال: «رمضان». [م].

٢٤٣٠ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا (٥) عيسى، نا عثمان - يعني ابن حكيم - قال: سألت سعيد بن جبيرة عن صيام رجب، فقال: أخبرني ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى نقول لا يُفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم. [ق، وليس عند (خ) السؤال].

٥٦ - باب في صوم شعبان

٢٤٣١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، سمع عائشة (٦) تقول: كان أحبُّ الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه شعبان، ثم يصِلَّهُ برمضان.

٥٧ - [باب في صوم شوال] (٧)

٢٤٣٢ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عثمان العجلي، نا عبيد الله - يعني ابن موسى -، عن هارون بن سلمان،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «صم يومين، فإن بي قوة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وقاله». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «عائشة رضي الله عنها». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

عن عبيد الله بن مسلم القرشي، عن أبيه قال: سألت - أو سُئِلَ - النبي ﷺ عن صيام الدهر فقال: «إن لأهلك عليك حقاً، صم رمضان والذي يليه، وكلَّ أربعاء وخميس، فإذا أنت قد صُمتَ الدهر». [قال أبو داود: وافقه زيد العكلي، وخالفه أبو نعيم، قال: مسلم بن عبيد الله^(١)].

٥٨ - باب^(٢) في صوم ستة أيام من شوال

٢٤٣٣ - (صحيح) حدثنا النفيلى، نا عبد العزيز بن محمد، عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت الأنصاري، عن أبي أيوب صاحب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «من صام رمضان، ثم أتبعه بست من شوال، فكأنما صام الدهر». [م].

٥٩ - باب^(٣) كيف كان يصوم النبي ﷺ؟

٢٤٣٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط إلا رمضان، وما رأيته في شهر أكثر صياماً منه في شعبان. [ق].

٢٤٣٥ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمعناه^(٤)، زاد: كان يصومه إلا قليلاً، بل كان يصومه كله.

٦٠ - باب في صوم الاثنين والخميس

٢٤٣٦ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، نا يحيى، عن عمر بن أبي الحكم بن ثوبان، عن مولى قدامة بن مظعون، عن مولى أسامة بن زيد، أنه انطلق مع أسامة إلى وادي القرى في طلب مال له، فكان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس، فقال له موله: لم تصوم يوم الاثنين ويوم الخميس، وأنت شيخ كبير؟! فقال: إن نبي الله ﷺ كان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس، وسُئِلَ عن ذلك، فقال: «إن أعمال العباد^(٥) تُعرض يوم الاثنين ويوم الخميس». قال أبو داود: كذا قال هشام الدستوائي: عن يحيى، عن عمر بن أبي الحكم.

٦١ - باب^(٦) في صوم العشر

٢٤٣٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن الحر بن الصيَّاح^(٧)، عن هُثَيْدَةَ بن خالد، عن امرأته، عن

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة. (منه).

(٣) في نسخة. (منه).

(٤) في نسخة: «بهذا». (منه).

(٥) في نسخة: «الناس». (منه).

(٦) في نسخة. (منه).

(٧) في (الهندية): «الصباح».

بعض أزواج النبي [عليه السلام] ^(١) قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة، ويوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر: أول اثنين من الشهر، والخميس ^(٢).

٢٤٣٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، نا الأعمش، عن أبي صالح ومجاهد ومسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام العمل الصالح فيها أحبُّ إلى الله من هذه الأيام» يعني أيام العشر، قالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد في سبيل الله» قال: «إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء». [خ].

٦٢ - باب ^(٣) في فطر العشر

٢٤٣٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً العشر قط. [م].

٦٣ - باب في صوم [يوم] عرفة بعرفة

٢٤٤٠ - (ضعيف) حدثنا سليمان بن حرب، نا حوثب بن عقيم، عن مهدي الهجري، نا عكرمة قال: كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا أن رسول الله ﷺ نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة.

٢٤٤١ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الثضر، عن عُمير مولى عبد الله بن عباس، عن أم الفضل بنت الحارث، أن ناساً تَمَارَوْا عندها يوم عرفة في صوم رسول الله ﷺ، فقال بعضهم: هو صائم، وقال بعضهم: ليس بصائم، فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشرب. [ق].

٦٤ - باب في صوم يوم عاشوراء

٢٤٤٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان كان هو الفريضة، وترك عاشوراء، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه. [ق].

٢٤٤٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: كان عاشوراء يوماً نصومه في الجاهلية، فلما نزل رمضان قال رسول الله ﷺ: «هذا يومٌ من أيام الله، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه». [ق].

٢٤٤٤ - (صحيح) حدثنا زياد بن أيوب، نا هُشيم، نا أبو بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما

(١) في «نسخة»: «صلى الله عليه وسلم». (منه).

(٢) قال الشيخ في «صحيح سنن أبي داود» (١٩٦/٧): «الأصل والخميس»، وكذا وقع في جميع النسخ، ومنها «عون المعبود»، وهو خطأ ظاهر، يباين السياق [وصوابه: الخميسين]، والتصحيح من «سنن النسائي» (٣٢٨/١) و«المسند» (٢٨٨/٦).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

قدم النبي ﷺ المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء، فسئلوا عن ذلك، فقالوا: هو ^(١) اليوم الذي أظهر الله فيه موسى على فرعون، ونحن نصومه تعظيماً له، فقال رسول الله ﷺ: «نحن أولى بموسى منكم» وأمر بصيامه. [ق].

٦٥ - باب ما روي أن عاشوراء اليوم التاسع

٢٤٤٥ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ^(٣) ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، أن إسماعيل بن أمية القرشي حدثه، أنه سمع أبا غطفان يقول: سمعت عبد الله بن عباس يقول: حين صام النبي ﷺ يوم عاشوراء وأمرنا بصيامه، قالوا: يا رسول الله، إنه يوم تُعظَّمه اليهود والنصارى، فقال رسول الله ﷺ: «إذا كان العام المقبل صُمنا يوم التاسع» فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ. [م].

٢٤٤٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى - يعني ابن سعيد -، عن معاوية بن غلاب، ح، ونا مسدد، نا إسماعيل، أخبرني حاجب بن عمر، جميعاً، المعنى، عن الحكم بن الأعرج قال: أتيت ابن عباس وهو متوسّد رداءه في المسجد الحرام، فسألته عن صوم يوم عاشوراء، فقال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدّد، فإذا كان يوم التاسع فأصبح صائماً، فقلت: كذا كان محمد ﷺ يصوم؟ قال: كذلك كان محمد ﷺ يصوم. [م].

٦٦ - باب في فضل صومه

٢٤٤٧ - (ضعيف) ^(٤) حدثنا محمد بن المنهال، نا يزيد [بن زريع] ^(٥)، نا سعيد، عن قتادة، عن عبد الرحمن ابن مسلمة، عن عمّه، أن أسلم أتى النبي ﷺ فقال: «صُمتُم يومكم هذا؟» قالوا: لا، قال: «فأتمّوا بقية يومكم واقضوه». قال أبو داود: يعني يوم عاشوراء.

٦٧ - باب في صوم يوم وفطر يوم

٢٤٤٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن عيسى ومُسَدَّد - والإخبار في حديث أحمد - قالوا: نا سفيان قال: سمعت عمراً قال: أخبرني عمرو بن أوس، سمعه من عبد الله بن عمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أحبُّ الصيام إلى الله صيامُ داودَ، وأحبُّ الصلاة إلى الله صلاةُ داودَ: كان ينام نصفه، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، وكان يفطر يوماً ويصوم يوماً». [ق].

٦٨ - باب في صوم الثلاث من كل شهر

٢٤٤٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا هَمَّام، عن أنسٍ أخي محمد، عن ابن مِلْحَانَ القيسي، عن أبيه،

(١) في «نسخة»: «هذا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) قال عنه في «الضعيفة» (٥١٩٩): (منكر) وقال: «موضع النكارة في الحديث «واقضوه» وإلا فسأته صحيح. له شواهد كثيرة في «الصحيحين» وغيرهما، وقد خرجت طرفاً كبيراً منها في «الصحيحة» (٢٦٢٤). وكذلك قال ابن القيم في «تهذيب السنن» (٣٢٥/٢): «قال عبد الحق: ولا يصح هذا الحديث في القضاء. قال: ولفظه: «اقضوه» تفرد بها أبو داود، ولم يذكرها النسائي ونحوه في «ضعيف سنن أبي داود» (٢٨٧/١٠).

(٥) في «نسخة». (منه).

قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمسة عشرة، قال: وقال: «هَنْ كَهَيْئَةِ الدهر».

٢٤٥٠ - (حسن) حدثنا أبو كامل، نا أبو داود، نا شيبان، عن عاصم، عن زُرِّ، عن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يصوم - يعني من غُرَّة كل شهر - ثلاثة أيام.

٦٩ - باب من قال: الاثنين والخميس

٢٤٥١ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن عاصم بن بهذلة، عن سَوَاءِ الْخَزَاعِي، عن حفصة قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من الشهر: الاثنين، والخميس، والاثنين من الجمعة الأخرى.

٢٤٥٢ - (منكر) حدثنا زهير بن حرب، نا محمد بن فضَّيل، نا الحسن بن عبيد الله، عن هُنَيْدَةَ الْخَزَاعِي، عن أمه قالت: دخلتُ على أم سلمة فسألتها عن الصيام، فقالت: كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، أولها الاثنين والخميس.

٧٠ - باب^(١) من قال: لا يبالى من أيِّ الشهر

٢٤٥٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الوارث، عن يزيد الرشك^(٢)، عن مُعَاذَةَ، قالت: قلت لعائشة: أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، قلت: من أيِّ شهر كان يصوم؟ قالت: ما كان يُبالى من أيِّ أيام الشهر كان يصوم. [م].

٧١ - باب^(٣) النية في الصيام

٢٤٥٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، حدثني ابن لهيعة ويحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر بن حَزْم، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن حفصة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يُجْمَعْ الصَّيَامُ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ». قال أبو داود: رواه الليث وإسحاق بن حازم أيضاً جميعاً، عن عبد الله بن أبي بكر، مثله، وأوقفه^(٤) على حفصة: معمرٌ والزُّبَيْدِي وابن عيينة ويونسُ الأيلي كلهم عن الزهري.

٧٢ - باب في الرخصة في ذلك

٢٤٥٥ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، جميعاً عن طلحة بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا دخل عليَّ قال: «هل عندكم طعام؟» فإذا قلنا: لا، قال: «إني صائم». زاد وكيع: فدخل علينا يوماً آخر فقلنا: يا رسول الله أهدي لنا حَبْسُ فحبسناه لك، فقال: «أَذْنِيهِ». [قال طلحة]: فأصبح صائماً [وأفطر]^(٥). [م].

٢٤٥٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ووقفه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فأفطر». (منه).

الحارث، عن أم هانئ قالت: لما كان يومُ الفتح - فتح مكة - جاءت فاطمة فجلستُ عن يسار رسول الله ﷺ، وأمُّ هانئ عن يمينه، قالت: فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب فناوَلته، فشرب منه، ثم ناوله أم هانئ، فشربت منه، فقالت: يا رسول الله لقد أفطرتُ وكنت صائمة! فقال لها: «أَكنتِ تَقْضين شيئاً؟» قالت: لا، قال: «فلا يضرُّكِ إن كان تطوعاً».

٧٣ - باب من رأى عليه القضاء

٢٤٥٧ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني حَبِوَة بن شُرَيْح، عن ابن الهادي^(١)، عن زُمَيْل مولى عروة، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: أهديتُ لي ولحفصة طعام، وكنا صائمتين، فأفطَرنا، ثم دخل رسول الله ﷺ فقلنا له: يا رسول الله، إنا أهديت لنا هدية فاشتَهِيناها فأفطَرنا؟! فقال رسول الله ﷺ: «لا عليكما، صُوما مكانه يوماً آخر»^(٢).

٧٤ - باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها

٢٤٥٨ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا^(٣) معمر، عن هَمَام بن مُنْبِه أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تصوم امرأة»^(٤) وبعَلُها شاهدٌ إلا بإذنه، غيرَ رمضان، ولا تأذَنُ في بيته وهو شاهد إلا بإذنه». [ق دون ذكر رمضان].

٢٤٥٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ونحن عنده فقالت: يا رسول الله، إن زوجي صفوان بن المُعَطَّل يَضْرِبُنِي إذا صليت، ويُفْطِرُنِي إذا صُمت، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس!! قال: وصفوان عنده، قال: فسأله عما قالت، فقال: يا رسول الله، أما قولها يضربني إذا صليت: فإنها تقرأ بسورتين^(٥) وقد نهيتها، قال: فقال: «لو كانت سورة واحدة لكفّت الناس». وأما قولها يفطرنني: فإنها تنطلق فتصوم، وأنا رجل شابٌ فلا أصبر، فقال رسول الله ﷺ يومئذٍ: «لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها». وأما قولها إني لا أصلي حتى تطلع الشمس: فإننا أهل بيتٍ قد عُرِف لنا ذاك، لا نكادُ نستيقظُ حتى تطلع الشمس، قال: «فإذا استيقظتَ فصلِّ». قال أبو داود: رواه حماد - يعني ابن سلمة - عن حميد - أو ثابت - عن أبي المتوكل.

(١) في «نسخة»: «الهادي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو سعيد بن الأعرابي: هذا الحديث لا يثبت» هذه العبارة قد وجدت في نسخة واحدة في آخر حديث أحمد بن صالح. (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «المرأة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بسورتين». (منه).

٧٥ - باب (١) في الصائم يُدعى إلى وليمة^(٢)

٢٤٦٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن سعيد، نا أبو خالد^(٣)، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دُعي أحدكم فليجب، فإن كان مفطراً فليطعم، وإن كان صائماً فليصل». قال هشام: والصلاة الدعاء. قال أبو داود: رواه حفص بن غياث أيضاً. عن هشام. [م].

٧٦ - [باب ما يقول الصائم إذا دُعي إلى الطعام]^(٤)

٢٤٦١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دُعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقلل إني صائم». [م].

٧٧ - باب (٥) الاعتكاف

٢٤٦٢ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن عُقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يعتكف العشرَ الأخيرَ من رمضانَ حتى قبضه الله، ثم اعتكف أزواجه من بعده. [ق].

٢٤٦٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا ثابت، عن أبي رافع، عن أبي بن كعب، أن النبي ﷺ كان يعتكف العشرَ الأخيرَ من رمضان، فلم يعتكف عاماً، فلما كان في^(٦) العام المقبل اعتكف عشرين ليلة.

٢٤٦٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو معاوية ويعلى بن عبيد، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرَةَ، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل مُتَكَفِّهً، قالت: وإنه أراد مرة أن يعتكف في العشر الأخير من رمضان، قالت: فأمر بيناته^(٧) ففُضِرْبَ، فلما رأيت ذلك أمرتُ بينائي ففُضِرْبَ، قالت: وأمر غيري من أزواج النبي ﷺ بيناته ففُضِرْبَ، فلما صلى الفجر نظر إلى الأبنية فقال: «ما هذه؟ أَلَيْسَ تُرِذْنَ؟» قالت: فأمر بيناته ففُوضَّصَ، وأمر أزواجه بأبنيتهنَّ ففُوضَّصَتْ، ثم أَمَرَ الاعتكاف إلى العشر الأول. يعني من شوال. قال أبو داود: رواه ابن إسحاق والأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، نحوه، ورواه مالك، عن يحيى بن سعيد قال: اعتكف عشرين من شوال. [ق].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الوليمة». (منه).

(٣) وقع في الطبعة السابقة بدل (أبي خالد) (الوليد)، وبناءً عليه قال شيخنا الألباني -رحمه الله- في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٢٢٣/٧) رقم (٢١٢٣): «والوليد: هو ابن مسلم».

قلت: وقد راجعت «تحفة الأشراف» فقال فيه: أبو خالد، وكلاهما يروي عن هشام إلا أن المزني ذكر أن رواية الوليد عنه في «ابن ماجه» ورواية أبي خالد عنه في «مسلم» و«أبي داود». وكذلك عبدالله بن سعيد وهو الأشج شيخ أبي داود لا رواية له عن الوليد بن مسلم كما في «تهذيب الكمال». فتبين من ذلك أن الصواب ما في (الهندية) وهو: أبو خالد وهو الأحمر سليمان بن حيان الأزدي. والله أعلم.

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «بيناتها». (منه).

٧٨ - باب أين يكون الاعتكاف؟

٢٤٦٥ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، عن يونس، أن نافعاً أخبره، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان. قال نافع: وقد أراني عبد الله المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله ﷺ من المسجد. [م، خ دون قول نافع: وقد...].

٢٤٦٦ - (حسن صحيح) حدثنا هناد، عن أبي بكر، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يعتكف كلَّ رمضان عشرة أيام، فلما كان العام الذي قُبض فيه اعتكف عشرين يوماً. [خ].

٧٩ - باب المعتكف يدخل البيت لحاجته

٢٤٦٧ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة [بن الزبير]^(١)، عن عَمْرَةَ بنت عبد الرحمن، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يُدني رأسه فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان. [ق].

٢٤٦٨ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد وعبد الله بن مسلمة، قالا: نا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة وعَمْرَةَ، عن عائشة، عن النبي ﷺ، نحوه. قال أبو داود: وكذلك رواه يونس، عن الزهري، ولم يتابع أحدًا مالكا على عروة عن عمرة، ورواه معمر وزباد بن سعد وغيرهما عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

٢٤٦٩ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومسدّد، قالا: نا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يكون معتكفاً في المسجد فيناولني رأسه من خلل الحُجرة فأغسل رأسه - وقال مُسدّد: فأرجله - وأنا حائض. [ق].

٢٤٧٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن شُبُويَه^(٢) المَرْوَزِي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن صفية قالت: كان رسول الله ﷺ معتكفاً، فأتته أزوره ليلاً، فحدّثته، ثم قمْتُ، فانقلبْتُ فقام معي ليَقْبِلَنِي، وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد، فمرَّ رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعَا، فقال النبي ﷺ: «على رسلِكُما، إنها صفية بنت حيي» قالا: سبحان الله يا رسول الله!! قال: «إن الشيطان يعجري من الإنسان مَجْرَى الدم، فخشيتُ أن يقدِّف في قلوبكما شيئاً» أو قال «شراً». [ق].

٢٤٧١ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا أبو اليمان، نا شعيب، عن الزهري، بإسناده بهذا، قالت: حتى إذا كان عند باب المسجد الذي عند باب أم سلمة مرَّ بهما رجلان، وساق معناه. [ق].

٨٠ - باب المعتكف يعود المريض

٢٤٧٢ - (ضعيف)^(٣) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي ومحمد بن عيسى، قالا: نا عبد السلام بن حرب، أنا

(١) في «نسخة»: (منه).

(٢) في (الهندية): «شُبُويَه» وهو خطأ والصواب ما أثبت.

(٣) وهو صحيح عن عائشة من فعلها، أخرجه مسلم (٢٩٧) أفاده ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/٢١٩) وأقره شيخنا الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/٢٩٢ رقم ٤٢٤).

الليث^(١) بن أبي سليم، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قال النفيلى: قالت: كان النبي ﷺ يمرُّ بالمرضى وهو معتكف، فيمرُّ كما هو، ولا يُعْرَج يسأل عنه. وقال ابن عيسى: قالت: إن كان النبي ﷺ يعودُ المريض وهو معتكف.

٢٤٧٣ - (حسن صحيح) حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن عبد الرحمن - يعني ابن إسحاق - عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت: السنة على المعتكف أن لا يعودَ مريضاً، ولا يشهدَ جنازةً، ولا يمسَّ امرأةً، ولا يباشرها، ولا يخرجَ لحاجة إلا لما لا بدُّ منه، ولا اعتكاف إلا بصوم، ولا اعتكاف إلا في مسجدٍ جامع. قال أبو داود: غير عبد الرحمن بن إسحاق لا يقول فيه: قالت: السنة. قال أبو داود: جعله قولَ عائشة.

٢٤٧٤ - (صحيح دون قوله «أو يوماً» وقوله «وصم») حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا أبو داود، حدثنا عبد الله بن بُذَيْل، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، أنَّ عمر رضي الله عنه جعل عليه أن يعتكفَ في الجاهلية ليلةً - أو يوماً - عند الكعبة، فسأل النبي ﷺ فقال: «اعتكف وصم». [ق].

٢٤٧٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح القرشي، نا عمرو بن محمد [يعني العنقري]^(٢)، عن عبد الله بن بُذَيْل، بإسناده نحوه، قال: فبينما هو معتكف إذ كَبَّرَ الناس فقال: ما هذا يا عبد الله؟ قال: سَبَّيْ هوازنَ أعتقهم رسول الله ﷺ، قال: وتلك الجارية فأرسلها معهم. [ق].

٨١ - باب [في] المستحاضة تَعْتَكِفُ

٢٤٧٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى وقتيبة [بن سعيد]^(٣) قال: نا يزيد، عن خالد، عن عكرمة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: اعتكفت مع رسول الله ﷺ^(٤) امرأةً من أزواجه، فكانت تَرَى الصُّفْرةَ والحُمْرةَ، فرمما وضعنا الطُّسْتَ تحتها وهي تصلِّي. [خ].

آخر كتاب الصيام والاعتكاف.

(١) في «نسخة»: «ليث». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «النبي». (منه).

٩ - بسم الله الرحمن الرحيم

أول كتاب الجهاد

١ - باب ما جاء في الهجرة وسكنى البدو

٢٤٧٧ - (صحيح) حدثنا مؤمل بن الفضل، نا الوليد - يعني ابن مسلم -، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري، أن أعرابياً سأل النبي ﷺ عن الهجرة، فقال: «وَيْحَكَ! إنَّ شأنَ الهجرة شديداً، فهل لك من إبل؟» قال: نعم، قال: «فهل تؤدِّي صدقتها؟» قال: نعم، قال: «فاعملْ من وراء البحار، فإنَّ اللهَ لن يتركَ من عملك شيئاً». [ق].

٢٤٧٨ - (صحيح) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، قالا: نا شريك، عن المقدم بن شريح، عن أبيه قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن البداءة، فقالت: كان رسول الله ﷺ يندو إلى هذه التلاع، وإنه أراد البداءة مرة فأرسل إليَّ ناقةً محرَّمة من إبل الصدقة، فقال [لي]: «يا عائشة ارفقي، فإنَّ الرِّفقَ لم يكن في شيء قطُّ إلا زانه، ولا نُزع من شيء قطُّ إلا شأنه». [م دون جملة التلاع].

٢ - باب في الهجرة، هل انقطعت؟

٢٤٧٩ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، عن حريز [بن عثمان]^(١)، عن عبد الرحمن بن أبي عوف، عن أبي هند، عن معاوية، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها».

٢٤٨٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح - فتح مكة -: «لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا». [ق].

٢٤٨١ - (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن إسماعيل بن أبي خالد، نا عامر قال: أتى رجلُ عبدَ الله بن عمرو وعنده القومُ حتى جلس عنده، فقال: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه». [خ].

٣ - باب في سكنى الشام

٢٤٨٢ - (ضعيف)^(٢) حدثنا عبيد الله بن عمر، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستكونُ هجرةٌ بعد هجرة، فخير أهل الأرض أَرْزُهُم مُّهاجِرَ إبراهيم، ويبقى في الأرض شِراؤُ أهلها، تَلْفِظُهُم أَرْضُهُم، تَقْدَرُهُم نفسُ الله وتَحْشُرُهُم النارُ مع القردة والخنازير».

٢٤٨٣ - (صحيح) حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي، نا بقیة، حدثني بجير، عن خالد - يعني ابن معدان - عن ابن أبي قتيبة، عن ابن حوالة قال: قال رسول الله ﷺ: «سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مُجَنَّدَةً: جندٌ بالشام، وجند

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) صرح الشيخ رحمه الله في «الصحيح» (٣٢٠٣) بتراجعه عن تضعيفه لوقوفه على شاهد وطريق آخر له.

باليمن، وجند بالعراق». قال ابن حوالة: خِرْ لي يا رسول الله إن أدركتُ ذلك، فقال: «عليك بالشام فإنها خيرة الله من أرضه، يحبني إليها خيرته من عباده، فأما إذ^(١) أبيتم فعليكم بيئكم، واسقوا من عُدرِكم، فإن الله توكل لي بالشام وأهله».

٤ - باب في دوام الجهاد

٢٤٨٤ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن قتادة، عن مُطَرِّف، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي يُقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم حتى يُقاتل آخرهم المسيح الدجال».

٥ - باب في ثواب الجهاد

٢٤٨٥ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا سليمان بن كثير، نا الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه سئل: أي المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال: «رجل يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، ورجل يعبد الله في شعب من الشعاب قد كفى الناس شره». [ق].

٦ - باب في النهي عن السياحة

٢٤٨٦ - (حسن) حدثنا محمد بن عثمان التَّوخي [أبو الجماهر]^(٢)، نا الهيثم بن حميد، أخبرني العلاء بن الحارث، عن القاسم أبي عبد الرحمن^(٣)، عن أبي أمامة أن رجلاً قال: يا رسول الله، ائذن لي بالسياحة^(٤)، قال النبي ﷺ: «إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله عز وجل».

٧ - باب في فضل القفل في الغزو

٢٤٨٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن المصفي، نا علي بن عياش، عن الليث بن سعد، [نا حيوة]^(٥)، عن ابن شفي، عن شفي [بن مانع]^(٦)، عن عبد الله - هو ابن عمرو -، عن النبي ﷺ قال: «قَفْلَةٌ كغزوة».

٨ - باب فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم

٢٤٨٨ - (ضعيف) حدثنا عبد الرحمن بن سلام، نا حجاج بن محمد، عن فرج بن فضالة، عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه، عن جدّه، قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ يقال لها أم خَلَاد، وهي متنبقة^(٧)، تسأل عن ابنها وهو مقتول، فقال لها بعض أصحاب النبي ﷺ: جئتِ تسألين عن ابنك وأنتِ متنبقة؟ فقالت: إن أُرْزَأَ ابني فلن أُرْزَأَ حياتي، فقال رسول الله ﷺ: «ابنك [شهيد] له أجرُ شهيدين» قالت: ولم ذاك يا رسول الله؟ قال: «لأنه

(١) في «نسخة»: «إن» وفي «نسخة»: «إذا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في نسخة: «ابن عبد الرحمن» وكلاهما صحيح فهو: «أبو عبد الرحمن القاسم بن عبد الرحمن».

(٤) في «نسخة»: «في السياحة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «نا حيوة عن ابن شفي عن عبد الله هو ابن عمرو». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «متنبقة». (منه).

٩ - باب في ركوب البحر في الغزو

٢٤٨٩ - (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا إسماعيل بن زكريا، عن مُطَرِّف، عن بِشْرِ أَبِي عبد الله، عن بشير بن مسلم، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يركبُ البحرَ إلا حاجٌّ أو معتمرٌ أو غازٍ في سبيل الله، فإن تحت البحرِ ناراً، وتحت النارِ بحراً»

١٠ - [باب فضل الغزو في البحر]^(١)

٢٤٩٠ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود العتكي، نا حماد - يعني ابن زيد - عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: حدثني أم حرام بنت ملحان أخت أم سليم، أن رسول الله ﷺ قال عندهم، فاستيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت يا رسول الله، ما أضحكك؟ قال: «رأيت قوماً ممن يركبُ ظهر هذا البحر كالملوك على الأُسرة» قالت: قلت: يا رسول الله، [ادعُ الله]^(٢) أن يجعلني منهم، قال: «فإنك منهم». قالت^(٣): ثم نام فاستيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: يا رسول الله، ما أضحكك؟ فقال مثلَ مقالته، قالت: قلت^(٤): يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم، قال: «أنتِ من الأولين». قال: فتزوجها عبادة بن الصامت فغزا في البحر فحملها معه، فلما رجع قُرِبتَ لها بغلة لتركبها فصرعَتْها فاندَقَّتْ عنقها فماتت. [ق].

٢٤٩١ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قُبَاء يدخل على أم حرام بنت ملحان، وكانت تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها يوماً، فأطعمته وجلسَت تَقْلِي رأسه، وساق هذا الحديث. [قال أبو داود: وماتت بنت ملحان بقرس]^(٥). [ق].

٢٤٩٢ - (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، نا هشام بن يوسف، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أختِ أم سليم الرُمَيْصَاء، قالت: نام النبي ﷺ فاستيقظ، وكانت تغسل رأسها، فاستيقظ وهو يضحك، فقالت: يا رسول الله، أَتَضَحُّكُ من رأسي؟ قال: «لا»، وساق هذا الخبر: يزيد ويتقص [قال أبو داود: الرميصاء أخت أم سليم من الرضاة]^(٦).

٢٤٩٣ - (حسن) حدثنا محمد بن بكار العيشي، نا مروان، ح، ونا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الجَوَثَرِي الدمشقي، المعنى، قال: نا مروان، نا^(٧) هلال بن ميمون الرملي، عن يعلَى بن شدَّاد، عن أم حرام، عن النبي ﷺ أنه

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ادع الله لي». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقلت». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).

قال: «المائد في البحر الذي يُصيبه القيء له أجر شهيد، والقرق^(١) له أجر شهيدين»

٢٤٩٤ - (صحيح) حدثنا عبد السلام بن عتيق، نا أبو مُسهر، نا إسماعيل بن عبد الله - يعني ابن سماعة -، أنا الأزاعي، حدثني سليمان بن حبيب، عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة كلهم ضامنٌ على الله عز وجل: رجلٌ خرج غازياً في سبيل الله عز وجل، فهو ضامنٌ على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجر وغنيمة، ورجلٌ راح إلى المسجد، فهو ضامنٌ على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة، ورجل دخل بيته بسلام، فهو ضامنٌ على الله عز وجل»

١١ - (٢) باب في فضل من قتل كافراً

٢٤٩٥ - (صحيح) حدثني محمد بن الصباح البزاز، نا إسماعيل - يعني ابن جعفر -، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع في النار كافراً وقاتله أبداً». [م].

١٢ - باب في حرمة نساء المجاهدين على القاعدين

٢٤٩٦ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا سفيان، عن قَعْنَب، عن علقمة بن مَرْثَد، عن ابن بُريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم، وما من رجل من القاعدين يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله إلا نُصِب له يوم القيامة، فقيل [له: هذا]^(٣) قد خلفك في أهلك فخذ من حسناته ما شئت» فالتفت إلينا رسول الله ﷺ، فقال: «ما^(٤) ظنكم؟». [م].

١٣ - باب في السرية تُخَفِّق

٢٤٩٧ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، نا عبد الله بن يزيد، نا حَيوة وابن لَهيعة قالا: نا أبو هانئ الخولاني، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبَلِّي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمةً إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث، فإن لم يصيبوا غنيمةً تم لهم أجرهم». [م].

١٤ - باب في تضعيف الذكر في سبيل الله عز وجل

٢٤٩٨ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرح، نا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب وسعيد بن أبي أيوب، عن زَبَّان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الصلاة والصيام والذكر يضاعف^(٥) على النفقة في سبيل الله عز وجل بسبع مئة ضعف»

(١) في «نسخة»: «الغريق». (منه).

(٢) (آخر الجزء الخامس عشر) وأول (الجزء السادس عشر) من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وما ظنكم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «تضاعف». (منه).

١٥ - باب فيمن مات غازياً

٢٤٩٩ - (ضعيف) حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، نا بَقِيَّةُ بن الوليد، عن ابن ثوبان، عن أبيه، يَزِيدُ إلى مكحول، إلى عبد الرحمن بن غنم الأشعري، أن أبا مالك الأشعري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمَاتَ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ، أَوْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ أَوْ بَعِيرُهُ، أَوْ لَدَغَتْهُ هَائَةٌ، أَوْ مَاتَ عَلَى فَرَاشِهِ، أَوْ بِأَيِّ حَتْفٍ شَاءَ اللَّهُ: فَإِنَّهُ شَهِيدٌ، وَإِنَّ لَهُ الْجَنَّةَ».

١٦ - باب في فضل الرباط

٢٥٠٠ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الله بن وهب، نا أبو هانئ، عن عمرو بن مالك، عن فضالة ابن عبيد، أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ الْمَيِّتِ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ، إِلَّا الْمُرَابِطَ فَإِنَّهُ يَتِمُّ لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيُؤْمَنُ مِنْ قَتَانِ الْقَبْرِ».

١٧ - باب في فضل الحرس في سبيل الله عز وجل

٢٥٠١ - (صحيح) حدثنا أبو توبة، نا معاوية - يعني ابن سلام - عن زيد - ، يعني ابن سلام -، أنه سمع أبا سلام قال: حدثني السَّلُولِي [أبو كبشة]^(١)، أنه حدثه سهل ابن الحنظلية، أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حُنين فَأَطْنَبُوا السَّيْرَ حَتَّى كَانَ^(٢) عَشِيَّةً، فَحَضَرْتُ صَلَاةَ^(٣)، [أو: حضرت صلاة] عند رسول الله ﷺ، فجاء رجل فارس، فقال: يا رسول الله، إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعتُ جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن على بكرة آبائهم بظعنهم ونعمهم وشائهم اجتمعوا إلى حنين، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله». ثم قال: «من يحرسنا الليلة؟» قال أنس بن أبي مرثد الغنوي: أنا يا رسول الله، قال: «فاركب^(٤)»، فركب فرساً له، وجاء إلى رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه، [ولا تُغَرَّنَ]^(٥) من قبلك الليلة». فلما أصبحنا خرج رسول الله ﷺ إلى مُصَلَاةٍ فركع ركعتين ثم قال: «هل أحسنتم فارسكم؟» قالوا: يا رسول الله ما أحسنناه! فتَوَبَّ بالصلاة، فجعل رسول الله ﷺ يصلي وهو يُلْتَقُ^(٦) إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته وسلم فقال^(٧): «أبشروا فقد جاءكم فارسكم»، فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر في الشعب، فإذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله ﷺ فسلم وقال^(٨): «إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشعب حيث أمرني رسول الله ﷺ، فلما أصبحت أطلعتُ الشعبين كليهما، فنظرت فلم أرَ أحداً، فقال له رسول الله ﷺ: «هل نزلت الليلة؟» قال: لا، إلا مصلياً أو

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «كانت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «صلاة الظهر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «اركب». (منه).

(٥) في «نسخة»: «لا يغرن». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يلتق». (منه).

(٧) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٨) في «نسخة»: «فقال». (منه).

[قاضياً حاجة^(١)] ، فقال له رسول الله ﷺ: «قد أُوجِبَتْ، فلا عليك أن لا تعمل بعدها»

١٨ - باب كراهية ترك الغزو

٢٥٠٢ - (صحيح) حدثنا عبدة بن سليمان المروزي، نا ابن المبارك، نا وهيب - قال عبدة: يعني ابن الورد - أخبرني عمر بن محمد بن المنكدر، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو^(٢) مات على شعبة من^(٣) نفاق». [م].

٢٥٠٣ - (حسن) حدثنا عمرو بن عثمان، وقرأته على يزيد بن عبد ربه الجرجسي، قالوا: نا الوليد بن مسلم، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أُمّامة، عن النبي ﷺ قال: «من لم يغز أو يُجهز غازياً أو يخلّف غازياً في أهله بخير: أصابه الله بقارعة». قال يزيد بن عبد ربه في حديثه: «قبل يوم القيامة».

٢٥٠٤ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن حميد، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم».

١٩ - باب في نسخ نفيّر العامة بالخاصة

٢٥٠٥ - (حسن) حدثنا أحمد بن محمد المروزي، حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد التّخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَاباً أَلِيماً» «مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ» إلى قوله: «يَعْمَلُونَ» نسخها الآية التي تليها «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً». [مضى أول النكاح].

٢٥٠٦ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا زيد بن الحُبَاب، عن عبد المؤمن بن خالد الحنفي، حدثني نَجْدَةُ بن نُفَيْع، قال: سألت ابن عباس عن هذه الآية: «إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَاباً أَلِيماً» قال: فأمسك عنهم المطر، وكان عذابهم.

٢٠ - باب الرخصة في القعود من العذر

٢٥٠٧ - (حسن صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت، قال: كنت إلى جنب رسول الله ﷺ فغشيته السكينة، فوقعْتُ فِخْذَ رسول الله ﷺ على فِخْذِي، فما وجدت ثِقَلَ شيء أثقلَ من فِخْذِ رسول الله ﷺ، ثم سُرِّيَ عنه فقال: «اكتُبْ» فكتبت في كف: «لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله» إلى آخر الآية، فقام ابن أم مكتوم - وكان رجلاً أعمى - لما سمع فضيلة المجاهدين، فقال: يا رسول الله، فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين؟ فلما قضى كلامه غشيت رسول الله ﷺ السكينة فوقعْتُ فِخْذَهُ على فِخْذِي، ووجدت من ثِقَلِهَا في المرة الثانية كما وجدت في المرة الأولى، ثم سُرِّيَ عن رسول الله ﷺ، فقال: «اقرأ يا زيد» فقرأت: «لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» فقال رسول الله ﷺ: «غَيْرَ أَوْلَى

(١) في «نسخة»: «قاضي حاجة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بالغزو». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

الضَّرَرِ ﴿الآيَةُ كُلُّهَا﴾، قال زيد: فَأَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهَا، فَأَلْحَقْتُهَا^(١)، والذي نفسي بيده لَكَانِي أَنْظِرَ إِلَى مُلْحَقِهَا عِنْدَ صَدْعٍ فِي كَيْفٍ. [خ، ق البراء مختصراً].

٢٥٠٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن حميد، عن موسى بن أنس بن مالك، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَقَدْ تَرَكْتُمْ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَاماً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً وَلَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ وَلَا قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ إِلَّا وَهُمْ مَعَكُمْ فِيهِ» قَالُوا^(٢): يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَكُونُونَ مَعَنَا وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ^(٣): «حَبَسَهُمُ الْعَذْرُ». [خ].

٢١ - باب ما يجزىء من الغزو؟

٢٥٠٩ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر، نا عبد الوارث، نا الحسين، حدثني يحيى، حدثني أبو سلمة، حدثني بُشَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ، حدثني زيد بن خالد الجهني، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بَخِيرٌ فَقَدْ غَزَا». [ق].

٢٥١٠ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، أنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني لحيان وقال: «لِيُخْرِجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ» ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «إِنَّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بَخِيرٌ: كَانَ لَهُ مِثْلُ نَصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ». [م].

٢٢ - باب في الجُرْأَةِ وَالْجُبْنِ

٢٥١١ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن الجراح، عن عبد الله بن يزيد، عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن عبد العزيز بن مروان قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحُّ هَالِحٍ وَجُبْنٌ خَالِحٌ».

٢٣ - باب في قوله عز وجل ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾

٢٥١٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، نا ابن وهب، عن حيوة بن شريح وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران، قال: غزونا من المدينة نريد القسطنطينية، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، والروم مُلْصِقُو ظُهُورِهِمْ بِحَائِطِ الْمَدِينَةِ، فَحَمَلَ رَجُلٌ عَلَى الْعَدُوِّ، فَقَالَ النَّاسُ: مَهْ، مَهْ! لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ!! فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: إِنَّمَا أُنْزِلَتْ^(٤) هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ: لَمَّا نَصَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ، قُلْنَا: هَلُمَّ نَقِمْ فِي أَمْوَالِنَا وَنَصْلِحْهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾، فَالْإِلْقَاءُ بِأَيْدِينَا^(٥) إِلَى التَّهْلُكَةِ: أَنْ نَقِمْ فِي أَمْوَالِنَا وَنَصْلِحْهَا وَنَدْعَ الْجِهَادَ. قَالَ أَبُو عِمْرَانَ: فَلَمْ يَزَلْ أَبُو أَيُّوبَ يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى دُفِنَ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ.

(١) في «نخسة»: «وَأَلْحَقْتُهَا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قَالَ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فَقَالَ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «نُزِلَتْ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بِالْأَيْدِي». (منه).

٢٤ - باب في الرمي

٢٥١٣ - (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الله بن المبارك، حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني أبو سلام، عن خالد بن زيد، عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة [نفر الجنة]»^(١): صانعه يحتسب في صنعه الخير، والرامي به، ومُنْبَلَّه، وارموا واركبوا، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، ليس من الله إلا ثلاث: تأديب الرجل فرسه، وملاعبته أهله، ورميه بقوسه ونبله، ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه، فإنها نعمة تركها»^(٢) أو قال: «كفرها».

٢٥١٤ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي علي ثُمَامَةَ بن شُعْبَةَ الهَمْدَانِي، أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: «وَأَعِثُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ»، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي». [م].

٢٥ - باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا

٢٥١٥ - (حسن) حدثنا حَيَّوَةُ بن شُرَيْح الحضرمي، نا بَقِيَّة، حدثني بَحِير، عن خالد بن معدان، عن أبي بَخْرِيَّة، عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الغزو غزوان: فأما من ابتغى وجه الله، وأطاع الإمام، وأنفق الكريمة، وبأسر الشريك، واجتنب الفساد، فإن نومه ونَبْهُهُ أَجْرٌ كُلُّهُ. وأما من غزا فخرأ ورِياءَ وسُوءَةً، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفَّاف».

٢٥١٦ - (حسن) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، عن ابن المبارك، عن ابن أبي ذئب، عن القاسم، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن ابن مَكْرَز - رجل من أهل الشام - عن أبي هريرة، أن رجلاً قال: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يتبغي عَرَضاً من عرض الدنيا، فقال النبي ﷺ: «لا أجر له». فأعْظَمَ ذلك الناس، وقالوا للرجل: عُدْ لرسول الله ﷺ، فلعلك لم تُفْهَمْهُ، فقال: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يتبغي عَرَضاً من عَرَضِ الدنيا، قال: «لا أجر له»، فقالوا للرجل: عُدْ لرسول الله ﷺ، فقال له الثالثة، فقال له: «لا أجر له».

٢٦ - [باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا]^(٣)

٢٥١٧ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي وائل، عن أبي موسى، أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن الرجل يقاتل للذِّكْرِ، ويقاتل لِيُخَمِّدَ، ويقاتل لِيَغْنَمَ، ويقاتل لِيُرى مكانه، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ حَتَّى تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ أَعْلَى^(٤) فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». [ق].

(١) في «نسخة»: «في الجنة». (منه).

(٢) الجملة الأخيرة «ومن ترك...» في «الصحيح» ما يعني عنها، انظر «صحيح الترغيب» (١٢٩٣، ١٢٩٤) و«ضعيف الترغيب» (٨٢١) «ضعيف سنن أبي داود» (٣٠٤/١٠)، ولجملة «ليس هو من الله...» شواهد، انظرها في «الصحيحة» (٣١٥) و«سنن ابن ماجه» (٢٨١١).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الأعلى». (منه).

٢٥١٨ - (صحيح) حدثنا علي بن مسلم، نا أبو داود، عن شعبة، عن عمرو قال: سمعت من أبي وائل حديثاً أعجبي، فذكر معناه. [ق].

٢٥١٩ - (ضعيف) حدثنا مسلم بن حاتم الأنصاري، نا عبد الرحمن بن مهدي، نا محمد بن أبي الوضاح، عن العلاء بن عبد الله بن رافع، عن حَنَّان بن خارجة، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال عبد الله بن عمرو: يا رسول الله، أخبرني عن الجهاد والغزو، فقال: «يا عبد الله بن عمرو، إن قاتلتَ صابراً محتسباً بعثك الله صابراً محتسباً، وإن قاتلتَ مُراثياً مكاثراً بعثك الله مراثياً مكاثراً، يا عبد الله بن عمرو، على أي حال قاتلتَ أو قُتِلْتَ بعثك الله على نيتك^(١) الحال».

٢٧ - باب في فضل الشهادة

٢٥٢٠ - (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحَدٍ جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرَ تَرْدُ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ: تَأْكُلُ مِنْ ثَمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَا كُلُّهُمْ وَمَشْرِبِهِمْ وَمَقِيلَهُمْ قَالُوا: مَنْ يُبْلَغُ إِخْوَانُنَا عَنَّا أَنَا أَحْيَاءُ فِي الْجَنَّةِ تُرْزَقُ، لَنَلَا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ وَلَا يَنْكَلُوا عِنْدَ الْحَرْبِ؟ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَبْلُغُهُمْ عَنْكُمْ، قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ «وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا» إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(٢).

٢٥٢١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد بن زريع، نا عوف، حدثنا حسناء بنت معاوية الصَّرِيْمِيَّةُ قالت: حدثنا عمي، قال: قلت للنبي ﷺ: مَنْ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ»^(٣)، وَالْوَيْدُ فِي الْجَنَّةِ»^(٤).

٢٨ - باب في الشهيد يشفع

٢٥٢٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا يحيى بن حسان، نا الوليد بن رباح الدَّمَارِي، حدثني عمي نُمْرَانُ بْنُ عَتْبَةَ الدَّمَارِي، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ وَنَحْنُ أَيْتَامُ، فَقَالَتْ: أَبْشُرُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُشَفِّعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ». [قال أبو داود: صوابه: رِجَاحُ بْنُ الْوَلِيدِ]^(٥).

٢٩ - باب في النور يُرى عند قبر الشهيد

٢٥٢٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عمرو الرازقي، نا سلمة - يعني ابن الفضل -، عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما مات النجاشي كنا نتحدث أنه لا يزال يرى

(١) في «نسخة»: «تلك». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الآيات». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال أبو داود: أخطأ يحيى بن حسان، وإنما هو رباح بن الوليد». (منه).

٢٥٢٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن ربيعة، عن عبيد بن خالد السلمي، قال: آخى رسول الله ﷺ بين رجلين، فقتل أحدهما، ومات الآخر بعده بجمعة أو نحوها، فصلينا عليه، فقال رسول الله ﷺ: «ما قلتم؟» قلنا: دَعَوْتَا له، وقلنا: اللهم اغفر له وألحقه بصاحبه، فقال رسول الله ﷺ: «فأين صلاته بعد صلاته، وصومه بعد صومه؟» - شك شعبة في صومه - «وعمله بعد عمله، إن بينهما كما بين السماء والأرض»

٣٠ - باب في الجعائل في الغزو

٢٥٢٥ - (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا، ح، ونا عمرو بن عثمان، نا محمد بن حرب، المعنى، وأنا لحديثه أئقن، عن أبي سلمة سليمان بن سليم، عن يحيى بن جابر الطائي، عن ابن أخي أبي أيوب الأنصاري، عن أبي أيوب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ستفتح عليكم الأمصار، وستكون جنود مجتدة يقطع عليكم فيها بعوثا^(٢)، فيكره الرجل منكم البعث فيها، فيتخلص من قومه، ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم، يقول: من أكفهِ^(٣) بعث كذا، من أكفهِ^(٤) بعث كذا؟ ألا وذلك الأجير إلى آخر قطرة من دمه».

٣١ - باب الرخصة في أخذ الجعائل

٢٥٢٦ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي، نا حجاج - يعني ابن محمد -، ح، ونا عبد الملك بن شُعيب، نا ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن حيوة بن شريح، عن ابن شفي، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «للغازي أجره، وللجاعل أجره وأجر الغازي».

٣٢ - باب في الرجل يغزو بأجر الخدمة

٢٥٢٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عاصم بن حكيم، عن يحيى بن أبي عمرو السبائي، عن عبد الله بن الدليمي، أن يعلى ابن مئنة^(٥) قال: أذن رسول الله ﷺ بالغزو وأنا شيخ كبير، ليس لي خادم، فالتست أجيراً يكفيني وأجري له سهمه، فوجدت رجلاً، فلما دنا الرحيل أتاني، فقال: ما أدري ما السهمان، وما يبلغ سهمي؟ فسم لي شيئاً، كان السهم أو لم يكن، فسميت له ثلاثة دنانير. فلما حضرت غنيمته^(٦) أردت أن أجري له سهمه، فذكرت الدنانير، فجئت النبي ﷺ فذكرت له أمره فقال: «ما أجد [له] في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيره التي سمى».

(١) في «نسخة»: «قال لنا أبو سعيد: وحدثنا أحمد بن عبد الجبار، قال: نا يونس بن بكير عن ابن إسحاق نحوه» هذه العبارة قد وجدت في نسختين من النسخ الحاضرة. (منه).

(٢) في «نسخة»: «بعوث». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أكفهِ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أكفهِ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أمية». (منه).

(٦) في «نسخة»: «غنيمته». (منه).

٣٣- باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان

٢٥٢٨- (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، نا عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: جئتُ أبايعُك على الهجرة، وتركْتُ أبايَ يبيكان، قال: «ارجعْ [عليهما] فأُضحِكهما كما أبكِتَهما».

٢٥٢٩- (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله أجاهد؟ قال: «ألك أبوان؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهد». قال أبو داود: أبو العباس هذا، الشاعر، اسمه السائب بن فروخ. [ق].

٢٥٣٠- (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن دراجاً أبا السَّمْح حدثه، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، أن رجلاً هاجر إلى رسول الله ﷺ من اليمن، فقال: «هل لك أحد باليمن؟» فقال: أبواي، فقال: «أدنا لك؟» قال: لا، قال: «ارجعْ إليهما فاستأذِنهما، فإن أدنا لك فجاهد، وإلا فبرَّهُما».

٣٤- باب في النساء يَغْزُونَ

٢٥٣١- (صحيح) حدثنا عبد السلام بن مطهر، نا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يغزو بأَم سليم، ونسوة من الأنصار لِيَسْقِينَ^(٢) الماء ويُدَاوِينَ الجَرَحَى. [م].

٣٥- باب في الغزو مع أئمة الجَوَر

٢٥٣٢- (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا أبو معاوية، نا جعفر بن بُرقان، عن يزيد بن أبي نُشْبَة، عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من أصل الإيمان: الكفُّ عمن قال لا إله إلا الله، ولا [تُكْفَرُهُ] ^(٣) بكذا، ولا [تُخرجه] ^(٤) من الإسلام بعمل؛ والجهادُ ماضٍ منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخرُ أمتي الدجال، لا يبطله جورُ جائر، ولا عدلُ عادل؛ والإيمانُ بالأقدار».

٢٥٣٣- (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، حدثني معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الجهاد واجبٌ عليكم مع كل أمير، برّاً كان أو فاجراً، والصلاة واجبة عليكم خلف كلِّ مسلم، برّاً كان أو فاجراً، وإن عمِلَ الكبائر، والصلاة واجبةٌ على كلِّ مسلم، برّاً كان أو فاجراً، وإن عمِلَ الكبائر».

٣٦- باب الرجل يتحمّل بمال غيره يغزو

٢٥٣٤- (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا عبيدة بن حُميد، عن الأسود بن قيس، عن نُبَيْح

(١) في نسخة: «قال». (منه).

(٢) في نسخة: «ليستقين». (منه).

(٣) في نسخة: «لا تكفروه». (منه).

(٤) في نسخة: «لا نخرجه». (منه).

العَنَزِي، عن جابر بن عبد الله، حَدَّثَ عن رسول الله ﷺ أنه أراد أن يغزو، قال: «يا معشر المهاجرين والأنصار، إن من إخوانكم قوماً ليس لهم مال ولا عشيرة، فليضمَّ أحدكم إليه الرجلين أو الثلاثة، فما لأحدنا من ظهر يَحْمِلُهُ إِلَّا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ» يعني^(١) أحدَهم، قال: فضممت إليَّ اثنين أو ثلاثة، قال: ما لي إلا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ أحد^(٢) من جَمَلِي.

٣٧ - باب في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة

٢٥٣٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا أسد بن موسى، نا معاوية بن صالح، حدثني ضَمْرَة، أن ابن رُغْبَ الإيادي حدثه، قال: نزل عليَّ عبد الله بن حوالة الأزدِي، فقال لي: بعثنا رسول الله ﷺ، لِنُغْنِمَ، على أقدامنا فرجعنا، فلم نغنم شيئاً، وعرف الجَهْدَ في وجوهنا، فقام فينا فقال: «اللهم لا تَكِلْهُمْ إليَّ فَأَضَعُفَ عنهم، ولا تَكِلْهُمْ إلى أنفسهم فيعجزوا عنها، ولا تَكِلْهُمْ إلى الناس فيستأثروا عليهم». ثم وضع يده على رأسي - أو [قال]: على هامتي - ثم قال: «يا ابن حوالة، إذا رأيت الخلافة قد نزلت أرضَ المقدَّسة فقد دَنَّتْ الزلازل والبلايل والأمور العظام، والساعة يومئذ أقرب من الناس من يدي هذه من رأسك». [قال أبو داود: عبد الله بن حوالة حمصي]^(٣).

٣٨ - باب في الرجل يَشْرِي نفسه

٢٥٣٦ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، أنا^(٤) حماد، أنا عطاء بن السائب، عن مُرَّة الهَمْدَانِي، عن عبد الله ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجِبَ رِيثًا عَزَّ وَجَلَّ من رجل غزا في سبيل الله عز وجل فانهزم» - يعني أصحابه - «فعلم ما عليه، فرجع حتى أَهْرَقَ دُمُهُ، فيقول الله عز وجل لملائكته: انظروا إلى عبدي! رجع رغبةً فيما عندي، وشفقةً مما عندي، حتى أَهْرَقَ دُمُهُ».

٣٩ - باب فيمن يُسَلِّمُ ويقتل [في] مكانه في سبيل الله تعالى

٢٥٣٧ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن عمرو بن أَقْيَيش كان له رِبَاً في الجاهلية، فكره أن يُسَلِّمَ حتى يأخذه، فجاء يوم أحد، فقال: أين بنو عَمِّي؟ قالوا: بأحد، قال: أين فلان؟ قالوا: بأحد، فلبس لأَمَتَهُ، وركب فرسه، ثم توجه قِبَلَهُمْ، فلما رآه المسلمون قالوا: إليك عنا يا عمرو، قال: إني قد آمَنت، فقاتل حتى جُرِحَ، فحُمِلَ إلى أهله جريحاً، فجاءه سعد ابن معاذ فقال لأخته: سَلِّيه حِمِيَّةً لقومك، أو غضباً لهم، أم غضباً لله؟ فقال: بل غضباً لله ولرسوله^(٥)، فمات فدخل الجنة، و^(٦) ما صَلَّى لله صلاةً.

٤٠ - باب في الرجل يموت بسلاحه

٢٥٣٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أحدَهم». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ورسوله». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

عبدالرحمن وعبدالله بن كعب بن مالك، - قال أبو داود: قال أحمد: كذا قال هو - [يعني ابن وهب] ^(١) - وعنبسة، يعني ابن خالد، [جميعاً عن يونس] ^(٢) قال أحمد: والصواب عبد الرحمن بن عبد الله - أن سلمة بن الأكوع قال: لما كان يوم خيبر قاتل أخِي قتالاً شديداً، فارتدَّ عليه سيفُه فقتله، فقال أصحاب رسول الله ﷺ في ذلك، وشكُّوا فيه: رجل مات بسلاحه، فقال رسول الله ﷺ: «مات جاهدًا مجاهدًا». قال ابن شهاب: ثم سألت ابنًا لسلمة بن الأكوع فحدثني عن أبيه بمثل ذلك، غير أنه قال: فقال رسول الله ﷺ: «كذبوا، مات جاهدًا مجاهدًا، فله أجره مرتين». [م].

٢٥٣٩ - (ضعيف) حدثنا هشام بن خالد الدمشقي، نا الوليد، عن معاوية بن أبي سَلَام، عن أبيه، عن جدِّه أبي سَلَام، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: أَعَزَّنَا عَلَى حَيٍّ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَطَلَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَضَرِبَهُ فَأَخْطَأَهُ، وَأَصَابَ نَفْسَهُ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ لَهُ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخُوكُمْ» ^(٤) يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! «فَابْتَدَرَهُ النَّاسُ فَوَجَدُوهُ قَدْ مَاتَ، فَلَقَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثِيَابِهِ وَدَمَائِهِ وَصَلَّى عَلَيْهِ وَدَفَنَهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْهَدُ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَنَا لَهُ شَهِيدٌ».

٤١ - باب الدعاء عند اللقاء

٢٥٤٠ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا ابن أبي مريم، نا موسى بن يعقوب الرَّمَعِيُّ، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَنَانٌ لَا تُرْدَانِ، - أَوْ قَلَمًا تَرْدَانِ -: الدَّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُ ^(٥) بَعْضًا».

(ضعيف) قال موسى: وحدثني رزق بن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ [قال]: «وتحت ^(٦) المطر».

٤٢ - باب فيمن سأل الله [تعالى] الشهادة

٢٥٤١ - (صحيح) حدثنا هشام بن خالد - أبو مروان - وابن المصغى، قالوا: نا بَقِيَّةٌ، عن ابن ثوبان، عن أبيه، يَرِدُّ إِلَى مَكْحُولٍ، إِلَى مَالِكِ بْنِ يَخَامِرٍ، أَنَّ مَعَاذَ بْنَ جَبَلٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقٍ نَاقَةٍ فَقَدْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ». زاد ابن المصغى من هنا: «وَمَنْ جُرِحَ جَرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ: لَوْنُهَا لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا رِيحُ الْمَسْكِ، وَمَنْ خَرَجَ بِهِ خُرَاجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ عَلَيْهِ طَائِعَ الشَّهَدَاءِ».

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة. (منه).

(٣) في نسخة. (منه).

(٤) في نسخة: «أخاكم». (منه).

(٥) في نسخة: «بعضهم». (منه).

(٦) في نسخة: «وقت». (منه). وأثبتها الشيخ في صلب الكتاب، وقال عنها في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود»

(٧/٢٩٤): «حسنة» وهي مخرجة في «الصحيحة» (١٤٦٩): «خلافاً للثبت هنا!

٤٣ - باب في كراهية جزّ نواصي الخيل وأذناها

٢٥٤٢ - (صحيح) حدثنا أبو توبة، عن الهيثم بن حُميد، ح، ونا خُشيش بن أضرم، نا أبو عاصم، جميعاً عن ثور بن يزيد، عن نَصْر الكِناني، عن رجل - وقال أبو توبة: عن ثور بن يزيد، عن شيخ من بني سُليم - عن عتبة بن عبد السُّلمي - وهذا لفظه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا تَقْصُوا نواصي الخَيْل، ولا معارفها، ولا أذناها، فإن أذناها مَذابُها، ومعارفها دِفَاؤُها، ونواصيها معقودٌ فيها الخير».

٤٤ - باب فيما يستحب من ألوان الخيل

٢٥٤٣ - (ضعيف) حدثنا هارون بن عبد الله، نا هشام بن سعيد الطالقاني، أنا محمد بن مهاجر^(١) الأنصاري، حدثني عَقِيل بن شَيْب، عن أبي وهب الجُشمي - وكانت له صحبة - قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بكل كُمَيْتٍ أَغْرَ مُحَجَّل، أو أَشَقْرَ أَغْرَ مُحَجَّل، أو أدهم أَغْرَ مُحَجَّل».

٢٥٤٤ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا أبو المغيرة، نا محمد بن مهاجر، نا^(٢) عَقِيل بن شَيْب، عن أبي وهب قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بكل أَشَقْرَ أَغْرَ مُحَجَّل، أو كُمَيْتٍ أَغْرَ» فذكر نحوه. قال محمد - يعني ابن مهاجر - : و^(٣) سأله لم فَضَّلَ الأشقر؟ قال: لأن النبي ﷺ بعث سَرِيَّةً فكان أول من جاء بالفتح صاحبُ أَشَقْرَ.

٢٥٤٥ - (حسن) حدثنا يحيى بن معين، نا حسين بن محمد، عن شيان، عن عيسى بن علي، عن أبيه، عن جدّه ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يُمنُ الخيل في شُقْرَها».

٤٥ - باب هل تسمى الأنثى من الخيل فرساً؟

(صحيح) حدثنا موسى بن مروان الرقي، نا مروان بن معاوية، عن أبي حيان التيمي، نا أبو زرعة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يسمي الأنثى من الخيل: فرساً.

٤٦ - باب ما يكره من الخيل

٢٥٤٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن سَلَم - [هو ابن عبد الرحمن]^(٤) -، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يكره الشُّكَّال من الخيل، والشُّكَّال: يكون الفرسُ في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى بياض^(٥)، أو في يده اليمنى وفي رجله اليسرى. [قال أبو داود: أي مخالف]^(٦). [م].

٤٧ - باب ما يؤمر به من القيام على الدوابِّ والبهائم

٢٥٤٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا مسكين - يعني ابن بكير -، نا محمد بن مهاجر، عن

(١) في «نسخة»: «المهاجر».

(٢) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

ربيعة بن يزيد، عن أبي كبشة السلولي، عن سهل ابن الحنظلية قال: مرَّ رسول الله ﷺ ببعير قد لحق ظهره ببطنه، قال: «اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة، فاركبوها صالحةً، وكُلُّوها صالحةً».

٢٥٤٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا مهدي، نا ابن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد مولى الحسن ابن علي، عن عبد الله بن جعفر قال: أردفني رسول الله ﷺ خلفه ذات يوم، فأسرَّ إليَّ حديثاً لا أُحدِّث به أحداً من الناس، وكان أحبَّ ما استرَّ به رسول الله ﷺ لحاجته هذفاً أو حائشاً نَحْل، قال^(١): «فدخل حائطاً لرجل من الأنصار، فإذا جمل، فلما رأى النبي ﷺ حَنَّ وَذَرَقَتْ عيناه، فأتاه النبي ﷺ فمسح ذِفراه فسكت، فقال: «من ربُّ هذا الجمل؟ لمن هذا الجمل؟» فجاء فتى من الأنصار، فقال: لي يا رسول الله، قال: «أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملَّكك الله إياها؟ فإنه شكا إليَّ أنك تُجبعة وتُذِيه». [م بجملته الهدف والحائش فقط].

٢٥٥٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن سُمَيِّ مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجلٌ يمشي بطريق، فاشتدَّ عليه العطش، فوجد بئراً، فنزل فيها، فشرب ثم خرج، فإذا كلبٌ يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلبُ من العطش مثلاً الذي كان بلعني^(٢)، فنزل البئر، وملاً خفَّهُ فأمسكه بفيه حتى رقا، فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له». قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم لأجراً؟ قال: «في كل ذاتٍ كبِدَ رَطْبَةٌ أجرٌ». [ق].

٤٨ - [باب في نزول المنازل]^(٣)

٢٥٥١ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، حدثني محمد بن جعفر، نا شعبة، عن حمزة الضبي، قال: سمعت أنس بن مالك قال: كنا إذا نزلنا منزلاً [لا تُسَبِّح]^(٤) حتى نُحِلَّ^(٥) الرحال.

٤٩ - باب في تقليد الخيل بالأوتار

٢٥٥٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، عن عبَّاد بن تميم، أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، قال: فأرسل رسول الله ﷺ رسولاً - قال عبد الله بن أبي بكر: حسبْتُ أنه قال: والناسُ في مَبيتهم -: «لا [يُثْقِنُ]^(٦) في ربةٍ بعيرٍ قِلادةً من وِترٍ ولا قِلادةً إلا قُطعت». قال مالك: أرى أن ذلك من أجل العين.

٥٠ - [باب في] إكرام الخيل وارتباطها، والمسح على أكفالها^(٧)

٢٥٥٣ - (حسن) حدثنا هارون بن عبد الله، نا هشام بن سعيد الطالقاني، أنا محمد بن المهاجر، حدثني عقيل

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بلغ بي». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لا نثبخ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «تحل». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ثبقين». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

ابن شبيب، عن أبي وهب الجُشَمي - وكان^(١) له صحبة - قال: قال رسول الله ﷺ: «ارتبطوا الخيل، وامسحوا بنواصيها وأعجازها - أو قال: أكفاليها - وقلدوها، ولا تُقلدوها الأوتار».

٥١ - باب في تعليق الأجراس

٢٥٥٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجرّاح مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رُفقةً فيها جرس».

٢٥٥٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا سُهَيْل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصحب الملائكة رُفقةً فيها [كَلْبٌ أو جرس]»^(٢).

٢٥٥٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن رافع، نا أبو بكر بن أبي أُويس، حدثني سليمان بن بلال، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال في الجرس: «ميزمارُ الشيطان». [م].

٥٢ - باب في ركوب الجلالة

٢٥٥٧ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا عبد الوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: نُهيَ عن ركوب الجلالة.

٢٥٥٨ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن أبي سُرَيْج الرازي، أخبرني عبد الله بن الجهم، نا عمرو - يعني ابن أبي قيس -، عن أيوب السَّخْتِيَّاني، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة في الإبل أن يُركب عليها.

٥٣ - باب في الرجل يُسمِّي دابته

٢٥٥٩ - (صحيح لكن ذكر الحمار^(٣) شاذ) حدثنا هناد بن السَّري، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معاذ قال: كنت رَدَفُ النبي ﷺ على حمار يقال له: عُفَيْر. [ق].

٥٤ - باب في النداء عند النفير: يا خيل الله اركبي!

٢٥٦٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، حدثني^(٤) يحيى بن حسان، أنا سليمان بن موسى أبو داود، نا جعفر بن سعد بن سَمُرَةَ بن جَنْدُب، حدثني خُبَيْب بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سَمُرَةَ، عن سَمُرَةَ بن جندب: أما بعدُ فإن النبي ﷺ سَمَّى خَيْلَنَا خَيْلَ اللَّهِ، إذا فرعنا، وكان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا فرعنا بالجماعة والصبر والسكينة، وإذا قاتلنا.

٥٥ - باب النهي عن لعن البهيمة

٢٥٦١ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن أيوب، عن أبي قِلَابَةَ، عن أبي المهلب، عن عمران ابن حصين، أن النبي ﷺ كان في سفر فسمع لعنة، فقال: «ما هذه؟» قالوا: هذه فلانة لعنت راحلتها، فقال النبي ﷺ:

(١) في «نسخة»: «كانت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «جرس أو كلب». (منه).

(٣) وصح «كان له حمار يقال له عفير»، انظر «الصحيحة» (٢٠٩٨).

(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

«صَعُوا عنها فإنها ملعونة» فوضعوا عنها. قال عمران: فكأنني أنظر إليها ناقةً ورَقاءً. [م].

٥٦ - باب في التحريش بين البهائم

٢٥٦٢ - (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، أخبرني يحيى بن آدم، عن قُطَيْبَةَ بن عبد العزيز [بن سياه^(١)]، عن الأعمش، عن أبي يحيى القَتَات، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: نَهَى رسول الله ﷺ عن التحريش بين البهائم.

٥٧ - باب في وِسْم الدواب

٢٥٦٣ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، ناشعة، عن هشام بن زيد، عن أنس [بن مالك] قال: أتيت النبي ﷺ بأخ لي حين وُلِدَ لِيُحَنِّكُهُ، فإذا هو في مِرْبَدٍ يَسِمُ غنماً، أحسبه قال: في آذانها. [ق].

٥٨ - [باب النهي عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه^(٢)]

٢٥٦٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ مَرَّ عليه بحمار قد وُسِمَ في وجهه، فقال: «أما بلغكم أنني [قد] لعنْتُ من وَسَمَ البهيمة في وجهها، أو ضربها في وجهها؟» فنهى عن ذلك. [م نحوه].

٥٩ - باب في كراهية الحُمْر تُنْزَى على الخيل

٢٥٦٥ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن ابن زُرَّير، عن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه] قال: أهديت لرسول الله ﷺ بغلةً فركبها، فقال علي: لو حَمَلْنَا الحمير على الخيل فكأنت لنا مثل هذه، قال رسول الله ﷺ: «إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون».

٦٠ - باب في ركوب ثلاثة على دابة

٢٥٦٦ - (صحيح) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، نا^(٣) أبو إسحاق الفزاري، عن عاصم بن سليمان، عن مَوْرِقٍ - يعني العجلي - حدثني^(٤) عبد الله بن جعفر قال: كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر استقبل بنا، فأُتِيَنا استقبل أولاً جعله أمامه، فاستقبل بي، فحملني أمامه، ثم استقبل بحسن - أو حسين - فجعله خلفه، فدخلنا^(٥) المدينة وأنا كذلك. [م].

٦١ - باب في الوقوف على الدابة

٢٥٦٧ - (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَة، نا ابن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو السَّيَّاني، عن أبي مريم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنِّي أَنْ تَخَلُّوا ظهور دوابكم منابر، فإن الله إنما سَخَّرَهَا لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالفيه إلا بشقِّ الأنفس، وجعل لكم الأرض، فعليها فاقضُوا حاجتكم».

(١) في نسخة: (منه).

(٢) في نسخة: (منه).

(٣) في نسخة: «أنا». (منه).

(٤) في نسخة: «أنا». (منه).

(٥) في نسخة: «فدخل». (منه).

٦٢ - باب في الجنائب

٢٥٦٨ - (ضعيف) حدثنا محمد بن رافع، نا ابن أبي فديك، حدثني عبد الله بن أبي يحيى، عن سعيد بن أبي هند قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «تكون إبل للشياطين، وبيوت للشياطين، فأما إبل الشياطين فقد رأيتها، يخرج أحدكم بجنيات^(١) معه قد أَسْمَنَهَا، فلا يعلو بعيراً منها، ويمرُّ بأخيه قد انقطع به فلا يحمله، وأما بيوت الشياطين فلم أرها». كان^(٢) سعيد يقول: لا أراها إلا هذه الأقفاصُ التي يستر الناسُ بالدياج.

٦٣ - باب في سرعة السير [والنهي عن التعريس في الطريق]^(٣)

٢٥٦٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سافرتُم في الخُصْب فأعطوا الإبل حَقَّها، وإذا سافرتُم في الجُدْب فأسرِعوا السير، فإذا أردتُم التعريس فتَنكَّبوا عن الطريق». [م نحوه].

٢٥٧٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون^(٤)، أنا هشام، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، نحو هذا، قال يعد قوله: «حَقَّها»: «ولا تَعُدُّوا المنازل».

٦٤ - [باب في الدلجة]^(٥)

٢٥٧١ - (صحيح) حدثنا عمرو بن علي، نا خالد بن يزيد، نا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالدُّلجة فإن الأرض تُطْوَى بالليل».

٦٥ - باب رَبُّ الدابة أَحَقُّ بصدرها

٢٥٧٢ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، حدثني علي بن حسين، حدثني أبي، حدثني عبد الله بن بُريدة قال: سمعت أبي: بُريدة يقول: بينما رسول الله ﷺ يمشي جاء رجل [و]^(٦) معه حمار، فقال: يا رسول الله، اركب - وتأخر الرجل - فقال رسول الله ﷺ: «لا، أنت أحقُّ بصدر دابتك مني، إلا أن تجعله لي» قال: فإني قد جعلته لك، فركب.

٦٦ - باب في الدابة تُعرَقَب في الحرب

٢٥٧٣ - (حسن) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني ابن عباد، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير، - [قال أبو داود: [و] هو يحيى بن عباد]^(٧) - حدثني أبي الذي أرضعني - وهو أحد بني مرّة بن عوف، وكان في تلك الغزاة: غزاة مؤتة - قال: والله لَكَأني أنظر إلى جعفر حين اقتحم عن

(١) في «نسخة»: «بجنيات». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «زريع». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

فرس له شقراء ففقرها، ثم قاتل القوم حتى قُتل. قال أبو داود: هذا الحديث ليس بالقوي.

٦٧ - باب في السَّبْق

٢٥٧٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا ابن أبي ذئب، عن نافع بن أبي نافع، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا سَبْقَ إِلَّا فِي حُفٍّ أَوْ حَافِرٍ أَوْ نَضَلٍ».

٢٥٧٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الحفّاء، وكان أمدها ثنية الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تُضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق، وإن عبد الله كان^(١) ممن سابق بها. [ق].

٢٥٧٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا المعتمر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن [نبي الله ﷺ]^(٢) كان يُضمر الخيل يُسابق بها.

٢٥٧٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عقبة بن خالد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ سَبَقَ بين الخيل، وفضل القرّح في الغاية.

٦٨ - باب في السَّبْقِ عَلَى الرَّجُلِ

٢٥٧٨ - (صحيح) حدثنا أبو صالح الأنطاكي محبوب بن موسى، أنا أبو إسحاق - يعني^(٣) الفزاري -، عن هشام بن عروة، عن أبيه وعن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها] أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر قالت: فسابقته فسبقتني على رجلي، فلما حملت اللحم سابقته فسبقتني، فقال: «هذه بتلك السَّبَقَةِ».

٦٩ - باب في المحلّل

٢٥٧٩ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا حصين بن نمير، نا سفيان بن حسين، ح، ونا علي بن مسلم، نا عباد بن العوام، أنا سفيان بن حسين، المعنى، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَدْخَلَ فَرْسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ» يعني وهو لا يُؤمّن أن يُسَبَقَ «فليس بقمار، ومن أَدْخَلَ فَرْسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَقَدْ أَمِنَ أَنْ يُسَبَقَ فَهُوَ قِمَارٌ».

٢٥٨٠ - (ضعيف) حدثنا محمود بن خالد، نا الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن الزهري، بإسناد عبادٍ ومعناه. [قال أبو داود: رواه معمر وشعيب وعقيل، عن الزهري عن رجال من أهل العلم وهذا أصح عندنا]^(٤).

٧٠ - باب في^(٥) الجَلَبِ عَلَى الْخَيْلِ فِي السَّبَاقِ

٢٥٨١ - (صحيح) حدثنا يحيى بن خلف، نا عبد الوهاب بن عبد المجيد، نا عتبة، ح، وحدثنا مسدد، نا بشر ابن المفضل، عن حميد الطويل، جميعاً عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ قال: «لا جَلَبَ وَلَا جَنْبَ»

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٣) ليست في (الهندية).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

زاد يحيى في حديثه: «في الرّهان» .

٢٥٨٢ - (صحيح مقطوع) حدثنا ابن المثنى، نا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة قال: الجلب والجنب في الرّهان.

٧١ - باب في ^(١)السيف يُحلى

٢٥٨٣ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا جرير بن حازم، نا قتادة، عن أنس قال: كانت قبعة سيف رسول الله ﷺ فضة.

٢٥٨٤ - (صحيح بما قبله) حدثنا محمد بن المثنى، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن قال: كانت قبعة سيف رسول الله ﷺ فضة. قال قتادة: وما علمت أحداً تابعه على ذلك.

٢٥٨٥ - (صحيح بما قبله) حدثنا محمد بن بشار، حدثني ^(٢)يحيى بن كثير أبو غسان العنبري، عن عثمان بن سعد، عن أنس بن مالك قال: كان ^(٣)، فذكر مثله. [قال أبو داود: أقوى هذه الأحاديث حديث سعيد بن أبي الحسن والباقي ضعاف] ^(٤).

٧٢ - باب في النبل يُدخل في ^(٥)المسجد

٢٥٨٦ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه أمر رجلاً كان يتصدق بالنبل في المسجد أن لا يمر بها إلا وهو آخذٌ بئصولها. [م، ق مختصراً].

٢٥٨٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو أسامة، عن بُريد، عن أبي بُردة، عن أبي موسى، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا مرّ أحدكم في مسجدنا، أو في سوقنا، ومعه نبل، فليُمسك على نصالها» أو قال: «فليقبض كفه» أو قال: «فليقبض بكفه أن تُصيب ^(٦) أحداً من المسلمين». [ق].

٧٣ - باب في النهي أن يُعطى السيف مسلواً

٢٥٨٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ نهى أن يُعطى السيف مسلواً.

٧٤ - [باب في] النهي أن يُقد السير بين أصبعين ^(٧)

٢٥٨٩ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا قُريش بن أنس، نا أشعث، عن الحسن، عن سُمرة بن جندب، أن رسول الله ﷺ نهى أن يُقدَّ السير بين إصبعين.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «كانت». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «به». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يُصيب». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

٧٥- باب في لبس الدروع

٢٥٩٠- (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان قال: حسبت أني سمعت يزيد بن خُصيفة يذكر، عن السائب بن يزيد، عن رجل قد سماه، أن رسول الله ﷺ ظاهر يوم أحد بين درعين، أو لبس درعين.
٧٦- باب في الرايات والألوية

٢٥٩١- (صحيح دون قوله «مربعة») حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا ابن أبي زائدة، أنا أبو يعقوب الثقفي، حدثني يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم، قال: بعثني محمد بن القاسم، إلى البراء بن عازب يسأله عن راية رسول الله ﷺ ما كانت؟ فقال: كانت سوداء مُربَّعة من نَمرة.
٢٥٩٢- (صحيح) حدثنا إسحاق بن إبراهيم المروزي - [وهو ابن راهويه]^(١) -، نا يحيى بن آدم، نا شريك، عن عمار الدُّهني، عن أبي الزبير، عن جابر يرفعه إلى النبي ﷺ أنه كان لَوَاهُ^(٢) يوم دخل مكة أبيض.
٢٥٩٣- (ضعيف) حدثنا عقبة بن مكرم، نا سلم بن قتيبة الشعيري^(٣)، عن شعبة، عن سِمَاك، عن رجل من قومه، عن آخر منهم، قال: رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء.

٧٧- باب في الانتصار برذل الخيل والضَّعْفَة

٢٥٩٤- (صحيح) حدثنا مؤثِّل بن الفضل الحراني، نا الوليد، نا ابن جابر، عن زيد بن أرقاة الفزاري، عن جبير بن نفير الحضرمي، أنه سمع أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ابغوني»^(٤) الضعفاء، فإنما تُرْزَقُونَ وتُنصرون بضعفائكم». قال أبو داود: زيد بن أرقاة أخو عدي بن أرقاة.

٧٨- باب في الرجل ينادي بالشعار

٢٥٩٥- (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا يزيد بن هارون، عن الحجاج، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب قال: كان شعار المهاجرين: عبد الله، وشعار الأنصار: عبد الرحمن.
٢٥٩٦- (حسن صحيح) حدثنا هناد، عن ابن المبارك، عن عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة، عن أبيه قال: غزونا مع أبي بكر [رضي الله عنه] زمن رسول الله ﷺ فكان شعارنا: أُمْتُ أُمْتُ.
٢٥٩٧- (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن المهلب بن أبي صفرة قال: أخبرني من سمع النبي ﷺ يقول: «إِنْ بَيْتُكُمْ فليكن شعاركم: حم لا يُنصرون».

٧٩- باب ما يقول الرجل إذا سافر

٢٥٩٨- (حسن صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، نا محمد بن عجلان، حدثني سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر قال: «اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لواؤه». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ابغوا لي». (منه).

وَعَثَاءُ السَّفَرِ، وَكَأَبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَسُوءُ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ، اللَّهُمَّ اطْوِ لَنَا الْأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ

٢٥٩٩ - (صحيح دون قوله: «فوضعت...») حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أخبرني^(١) ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أن علياً الأزدي أخبره، أن ابن عمر علمه، أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبر ثلاثاً، ثم قال: «سبحان الذي سحر لنا هذا وما كنا له مُقَرَّنِينَ وإنا إلى ربنا لَمُنْقَلِبُونَ، اللهم [إني أسألك]^(٢) في سَفَرِنَا هذا البرِّ والتقوى، ومن العمل ما تَرْضَى، اللهم هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرِنَا هذا، اللهم اطْوِ لَنَا الْبُعْدَ، اللهم أنتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ». وإذا رجع قالهن، وزاد فيهن: «آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»، وكان النبي ﷺ وجيوشه إذا عَلَوْا الشَّيَا كَبَرُوا، وإذا هَبَطُوا سَبَّحُوا، فَوُضِعَتِ الصَّلَاةُ عَلَى ذَلِكَ^(٣). [م دون العلو والهبط، فهو في حديث آخر صحيح].

٨٠ - باب في الدعاء عند الوداع

٢٦٠٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الله بن داود، عن عبد العزيز بن عمر، عن إسماعيل بن جرير، عن قَزَعَةَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: هَلُمُّ أَوْدَعُكَ كَمَا وَدَّعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْتَدْعِ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ».

٢٦٠١ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن إسحاق السَّيْلَحِيُّ، نا حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الحَطَمِيِّ، عن محمد بن كعب، عن عبد الله الحَطَمِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَدْعِيَ الْجَيْشَ قَالَ: «أَسْتَدْعِ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ».

٨١ - باب ما يقول الرجل إذا ركب

٢٦٠٢ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّدٌ، نا أَبُو الْأَحْوَصِ، نا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عن علي بن ربيعة قال: شهدتُ عَلِيًّا [رضي الله عنه] [و]أُتِيَ بِدَابَةِ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَ الَّذِي سَحَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقَرَّنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «إنا نسألك». (منه).

(٣) قال شيخنا في التخريج المطول لصحيح سنن أبي داود (٧/٣٥٢-٣٥٣) برقم (٢٣٣٩): «قلت: ولا بن عمر حديث آخر من رواية نافع عنه فيما كان يقوله ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنْ حَجٍّ أَوْ عَمْرَةٍ، فِيهِ التَّكْبِيرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ ثَلَاثًا، وَقَوْلُهُ: «آيُونَ...» دُونَ قَوْلِهِ: وَكَانَ ﷺ وَجِيشَهُ... إلخ. فانقلد في النفس أن هذه الزيادة مدرجة في الحديث، ليست من قول ابن عمر؛ لفرق المؤلف بها عن شيخه الحسن بن علي - وهو الحلواني -، وهو ثقة حافظ؛ فهي شاذة، لا سيما قوله فيها: «فوضعت الصلاة على ذلك»؛ إناي لا أعرف لها شاهداً؛ بخلاف التكبير والتسبيح، فيشهد له حديث جابر رضي الله عنه، قال: كنا إذا صعدنا كبرنا، وإذا نزلنا سبَّحنا. أخرجه البخاري (٢٦٩٣-فتح)، والدارمي (٢/٢٨٨)، وابن خزيمة (٢٥٦٢)، وأحمد (٣/٣٣٣). وفي رواية نافع المشار إليها التكبير فقط ثلاثاً. وستأتي عند المؤلف في آخر هذا الكتاب (الجهاد) - إن شاء الله تعالى - ثم تأكدت من الإدراج المذكور، حين رأيت عبد الرزاق روى هذه الجملة المدرجة منفصلة عن الحديث برقم (٩٢٤٥) عن ابن جريج قال: كان النبي ﷺ وجيوشه... إلخ. فهي عنده معضلة، أدرجها بعضهم في الحديث؛ فصارت متصلة ولا تصح».

(٤) في «نسخة». (منه).

أنت، ثم ضحك، فقيل^(١): يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت؟ قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل كما فعلت^(٢)، ثم ضحك، فقلت: يا رسول الله، من أي شيء ضحكت؟ قال: «إن ربك تعالى يعجب من عبده إذا قال: اغفر لي ذنوبي، يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري».

٨٢ - باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل

٢٦٠٣ - (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان، نا بقیة، حدثني صفوان، حدثني شريح بن عبيد، عن الزبير بن الوليد، عن عبد الله بن عمر^(٣) قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر فأقبل الليل قال: «يا أرض، ربّي وربك الله، أعودُ بالله من شرّك، وشرّ ما فيك، وشرّ ما خلّق فيك، ومن^(٤) شرّ ما يدبّ عليك، وأعوذ بالله^(٥) من أسد وأسود، [و]^(٦) من الحية والعقرب، ومن ساكني^(٧) البلد، ومن والد وما ولد».

٨٣ - باب في كراهية السير في^(٨) أول الليل

٢٦٠٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحرّاني، نا زهير، نا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُرسلوا فؤادكم إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء، فإن الشياطين تعيث^(٩) إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء». [م]. قال أبو داود: الفواشي: ما يفشو من كل شيء.

٨٤ - باب في أي يوم يستحب السفر؟

٢٦٠٥ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الله بن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك قال: قلما كان رسول الله ﷺ يخرج في سفر إلا يوم الخميس. [خ].

٨٥ - باب في الابتكار في السفر

٢٦٠٦ - (صحيح عدا ما بين المعقوفين فهو (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا هشيم، نا يعلى بن عطاء، نا عمارة بن حديد، عن صخر الغامدي، عن النبي ﷺ، قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» [وكان إذا بعث سرية، أو جيشاً بعثهم من أول النهار. وكان صخر رجلاً تاجراً، وكان يبعث تجارته من أول النهار فأثرى وكثر ماله]. قال أبو داود: وهو صخر بن وداعة. [سنن ابن ماجه (٢٢٣٦)، «الروض النضير» (٤٩٠)، «صحيح أبي داود» (٢٣٤٥)،

(١) في «نسخة»: «فقلت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مثلما». (منه).

(٣) في (الهندية): «عبد الله بن عمرو» وهو خطأ، والصواب: «عبد الله بن عمر» والتصحيح من «تحفة الأشراف» و«تهذيب الكمال».

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بك»، وفي «نسخة»: «به». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ساكن». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة»: «تعث». (منه).

٨٦ - باب في الرجل يسافر وحده

٢٦٠٧ - (حسن) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب».

٨٧ - باب في القوم يسافرون يؤثرون أحدهم

٢٦٠٨ - (حسن صحيح) حدثنا علي بن بحر بن بري، نا حاتم بن إسماعيل، نا محمد بن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤثروا أحدهم».

٢٦٠٩ - (حسن صحيح) حدثنا علي بن بحر، نا حاتم بن إسماعيل، نا محمد بن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان ثلاثة في سفر فليؤثروا أحدهم».

(حسن صحيح) قال نافع: قلنا لأبي سلمة: فأنث أمرنا.

٨٨ - باب في المصحف يسافر به إلى أرض العدو

٢٦١٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يسافر^(١) بالقرآن إلى أرض العدو. قال مالك: أراه مخافة أن يناله العدو. [ق دون قال مالك... وهو عند (م) من تمام الحديث، وهو الصواب].

٨٩ - باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا

٢٦١١ - (صحيح^(٢)) حدثنا زهير بن حرب أبو خيثمة، نا وهب بن جرير، نا أبي، قال: سمعت يونس، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مئة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قِلَّةٍ». قال أبو داود: والصحيح أنه مرسل.

٩٠ - باب في دعاء المشركين

٢٦١٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا وكيع، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان ابن بُريدة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على سرية أو جيش أوصاه بتقوى الله في خاصّة نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً، وقال: «إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال - أو خلال - فأبئها^(٣) أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم: ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم. ثم ادعهم إلى التحوّل من دارهم^(٤) إلى دار المهاجرين، وأعلمهم أنهم إن فعلوا ذلك: أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما على المهاجرين،

(١) في «نسخة»: «نسافر». (منه).

(٢) صرح شيخنا العلامة الألباني - رحمه الله - بنقله إلى «ضعيف سنن أبي داود» (٣٢٥/١٠) وقال هناك: «ثم رجعت عن تصحيحه في الطبعة الجديدة لـ «الصحيح» أ. هـ. بعد أن ذكر أنه خرج في «الصحيح» (٩٨٦). وانظر «الضعيفة» برقم (٦١٨٠)، و«ضعيف الموارد» (١٦٦٣).

(٣) في «نسخة»: «فأبئهن». (منه).

(٤) في (الهندية): «دراهم»، وهو خطأ، والصواب ما أثبت.

فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين: يُجرى عليهم حكم الله الذي يُجرى على المؤمنين، ولا يكون لهم في الفياء والغنيمة نصيب، إلا أن يجاهدوا مع^(١) المسلمين. فإن هم أبوا فاذعهم إلى إعطاء الجزية، فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم، فإن أبوا فاستعن بالله [تعالى] وقاتلهم، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم، فإنكم لا تدرون ما يحكم الله فيهم، ولكن أنزلوهم على حكمكم، ثم اقضوا فيهم بعد ما شئتم. قال سفيان [بن عيينة]^(٢): قال علقمة: فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان فقال: حدثني مسلم قال أبو داود:- [و]^(٣) هو ابن هيصم-، عن النعمان بن مقرن، عن النبي ﷺ مثل حديث سليمان بن بريدة. [م].

٢٦١٣- (صحيح) حدثنا أبو صالح الأنطاكي محبوب بن موسى، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله، وقاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلروا، ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً». [م].

٢٦١٤- (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى، عن حسن بن صالح، عن خالد بن الفزr، حدثني أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «انطلقوا باسم الله، وبالله، وعلى ملّة رسول الله، [و]^(٤) لا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأة، ولا تغلوا، وضمّوا غنائمكم، وأصلحوا، وأحسنوا إن الله يحب المحسنين».

٩١- باب في الحرق في بلاد العدو

٢٦١٥- (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ حرّق نخيل^(٥) بني النضير وقطع -وهي البويرة- فأنزّل الله عز وجل: «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا». [ق].

٢٦١٦- (ضعيف) حدثنا هناد بن السري، عن ابن مبارك^(٦)، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، قال عروة: فحدثني أسامة أن رسول الله ﷺ كان عهد إليه فقال: «أغر على أبنئ صباحاً وحرّق».

٢٦١٧- (مقطوع) حدثنا عبد الله بن عمرو الغزي، سمعت أبا مسهر قيل له: أبنئ، قال: نحن أعلم، هي يئى فلسطين.

(١) في نسخة: «في». (منه).

(٢) في نسخة: (منه).

(٣) في نسخة: (منه).

(٤) في نسخة: (منه).

(٥) في نسخة: «نخل». (منه).

(٦) في نسخة: «المبارك». (منه).

٩٢ - باب في بعث العيون

٢٦١٨ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، نا هاشم بن القاسم، نا سليمان - يعني ابن المغيرة -، عن ثابت، عن أنس قال: بعث يعني - النبي ﷺ - بُسَيْسَةَ عِيناً يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عَيْرُ أَبِي سَفْيَانَ. [م].

٩٣ - باب في ابن السبيل يأكل من التمر^(١) ويشرب من اللبن إذا مرَّ به

٢٦١٩ - (صحيح) حدثنا عياش بن الوليد الرقَّام، نا عبد الأعلى، نا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة ابن جندب، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى مَاشِيَةٍ: فَإِنْ كَانَ فِيهَا صَاحِبُهَا فَلْيَسْتَأْذِنْهُ، فَإِنْ أَذِنَ لَهُ فَلْيَحْتَلِبْ وَلْيَشْرَبْ، [وإِنْ] ^(٢) لَمْ يَكُنْ فِيهَا فَلْيَصَوِّتْ ثَلَاثًا، فَإِنْ أَجَابَهُ فَلْيَسْتَأْذِنْهُ، وَإِلَّا فَلْيَحْتَلِبْ وَلْيَشْرَبْ وَلَا يَحْمِلْ».

٢٦٢٠ - (صحيح) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بن معاذ العنبري، نا أبي، نا شعبة، عن أبي بشر، عن عباد بن شرحبيل قال: أَصَابَنِي ^(٣) سَنَةٌ فَدَخَلْتُ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَفَرَكْتُ سُبُلًا، فَأَكَلْتُ وَحَمَلْتُ فِي ثَوْبِي، فَجَاءَ صَاحِبُهُ فَضَرَبَنِي وَأَخَذَ ثَوْبِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «مَا عَلِمْتَ إِذْ كَانَ جَاهِلًا، وَلَا أَطَعَمْتَ إِذْ كَانَ جَائِعًا» أَوْ قَالَ: «سَاغِبًا»، وَأَمَرَ ^(٤) فَرَدَّ عَلَيَّ ثَوْبِي، وَأَعْطَانِي وَسَقَا أَوْ نَصَفَ وَسَقَى مِنْ طَعَامٍ.

٢٦٢١ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي بشر قال: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ شُرَحْبِيلٍ - رَجُلًا مَيَّامًا مِنْ بَنِي غُبَرٍ - بِمَعْنَاهُ.

٩٤ - باب من قال: إنه يأكل مما سقط

٢٦٢٢ - (ضعيف) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة - وهذا لفظ أبي بكر - عن معتمر بن سليمان، قال: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي حَكَمٍ الْغِفَارِي يَقُولُ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي، عَنْ عَمِّ أَبِي - رَافِعِ بْنِ عَمْرِو الْغِفَارِيِّ - قَالَ: كُنْتُ غَلَامًا أُرْمِي نَخْلَ الْأَنْصَارِ، فَأَتَى بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا غَلَامُ، لَمْ تَرْمِ النَّخْلَ؟» قَالَ: أَكُلُ، قَالَ: «فَلَا تَرْمِ النَّخْلَ، وَكُلْ مَا ^(٥) يَسْقُطُ فِي أَسْفَلِهَا» ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَشْبِعْ بَطْنَهُ».

٩٥ - باب فيمن قال: لا يَحْلُبْ

٢٦٢٣ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن [عبد الله] بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أُحَدِّ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرَبَتُهُ فَتُكْسَرَ خَزَانَتُهُ فَيَسْتَلَّ ^(٦) طَعَامُهُ؟ فَإِنَّمَا تَخْرُجُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمَتَهُمْ، فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أُحَدِّ إِلَّا بِإِذْنِهِ». [ق].

(١) في نسخة: «التمر». (منه).

(٢) في نسخة: «فإن». (منه).

(٣) في نسخة: «أصابني». (منه).

(٤) في نسخة: «أمره». (منه).

(٥) في (الهندية): «ترمي» وهو خطأ.

(٦) في نسخة: «مما». (منه).

(٧) في نسخة: «فيستقل». (منه).

٢٦٢٤ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا حجاج قال: قال ابن جريج: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ». [عبد الله] ^(١) بن قيس بن عدي، بعثه النبي ﷺ في سرية. أخبرني يعلی، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس. [ق].

٢٦٢٥ - (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن زبيد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي [رضي الله عنه]، أن رسول الله ﷺ بعث جيشاً وأمر عليهم رجلاً وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا، فأجج ناراً وأمرهم أن يقتحموا فيها، فأبى قوم أن يدخلوها، وقالوا: إنما فررنا من النار، وأراد قوم أن يدخلوها، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «لو دخلوها، - أو: دخلوا فيها - لم يزالوا فيها» وقال: «لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف». [ق].

٢٦٢٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عبيد الله، حدثني نافع، عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة». [ق].

٢٦٢٧ - (حسن) حدثنا يحيى بن معين، نا عبد الصمد بن عبد الوارث، نا سليمان بن المغيرة، نا حميد بن هلال، عن بشر بن عاصم، عن عقبة بن مالك - من رهطه - قال: بعث النبي ﷺ سرية فسلحت رجلاً منهم سيفاً، فلما رجع قال: لو رأيت ما لامنا رسول الله ﷺ! قال: «أعجزتم إذ بعثت رجلاً منكم» ^(٢)، فلم يمتض لأمري، أن تجعلوا مكانه من يمتضي لأمري؟!».

٩٧ - باب ما يؤمر من انضمام العسكر وسعته

٢٦٢٨ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ويزيد بن قيس - من أهل جبلة، ساحل حمص، وهذا لفظ يزيد - قال: نا الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن العلاء، أنه سمع مسلم بن مشكم أبا عبيد الله يقول: حدثنا أبو ثعلبة الخشني قال: كان الناس إذا نزلوا منزلاً - قال عمرو: كان الناس إذا نزل رسول الله ﷺ منزلاً - تفرقوا في الشعاب والأودية، فقال رسول الله ﷺ: «إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان» [فلم ينزل] ^(٣) بعد ذلك منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال: لو بسط عليهم ثوب لعمهم.

٢٦٢٩ - (حسن) حدثنا سعيد بن منصور، نا إسماعيل بن عياش، عن أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي، عن قروة ابن مجاهد اللخمي، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه قال: غزوت مع نبي الله ﷺ غزوة كذا وكذا، فضيق الناس المنازل، وقطعوا الطريق، فبعث النبي ﷺ مُنادياً ينادي في الناس: أن من ضيق منزلاً أو قطع طريقاً فلا جهاد له.

(١) في «نسخة»: «في عبد الله». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فلم ينزلوا». (منه).

٢٦٣٠ - (حسن) حدثنا عمرو بن عثمان، نا بَقِيَّة، عن الأوزاعي، عن أسيد بن عبد الرحمن، عن فروة بن مجاهد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، قال: غزونا مع نبي الله ﷺ، بمعناه.

٩٨ - باب في كراهية تمنّي لقاء العدو

٢٦٣١ - (صحيح) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، نا^(١) أبو إسحاق الفزاري، عن موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله - يعني ابن معمر -، وكان كاتباً له، قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية: أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو قال: «يا أيها الناس، لا تَتَمَنَّوْا لقاء العدو وِسَلُّوا الله [تعالى] العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف». ثم قال: «اللهم مُنْزِلَ الكتاب، مُجْزِي السَّحاب، وهازِمَ الأحزاب، اهْزِمْهُمْ وانصُرْنا عليهم». [ق].

٩٩ - باب ما يُدعى عند اللقاء

٢٦٣٢ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أخبرني أبي، نا المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال: «اللهم أنتَ عِزِّي ونَصِيرِي، بك أحوِل، وبك أصدُ، وبك أقاتل».

١٠٠ - باب في دعاء المشركين

٢٦٣٣ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا إسماعيل بن إبراهيم، نا ابن عون قال: كتبت إلى نافع أسأله عن دعاء المشركين عند القتال، فكتب إلي: أن ذلك كان في أول الإسلام، وقد أغار نبي الله ﷺ [على] بني المصطلق وهم غارئون، وأنعمهم تُسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم، وسبى سبيهم، وأصاب يومئذ جُويرية بنت الحارث. حدثني بذلك عبد الله وكان في ذلك الجيش. قال أبو داود: هذا حديثٌ نبيلٌ، رواه ابن عون عن نافع، [و] ^(٢) لم يشركه فيه أحد. [ق].

٢٦٣٤ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يُغِيرُ عند صلاة الصبح، وكان يَسْمَعُ، فإذا سمع أذاناً أمسك، وإلا أغار. [م].

٢٦٣٥ - (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا سفيان، عن عبد الملك بن نوفل بن مُسَاحِق، عن ابن عَصَام المُرَني، عن أبيه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سَرِيَّة فقال: «إذا رأيتم مسلحاً أو سمعتم مُؤدِّناً فلا تقتلوا أحداً».

١٠١ - باب المكر في الحرب

٢٦٣٦ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا سفيان، عن عمرو، أنه سمع جابراً، أن رسول الله ﷺ قال: «الحرب خَدْعَةٌ». [ق].

٢٦٣٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا ابنُ ثور، عن معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان إذا أراد غزوة ورى غيرها، وكان يقول: «الحرب خَدْعَةٌ». [ق دون الشطر الثاني].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

[قال أبو داود: لم يجيء به إلا معمر - يريد قوله: «الحرب خدعة» - بهذا الإسناد، إنما يروى من حديث عمرو بن دينار عن جابر، ومن حديث معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة^(١)].

١٠٢ - باب في البيات

٢٦٣٨ - (حسن) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الصمد وأبو عامر، عن عكرمة بن عمار، نا إياس بن سلمة، عن أبيه قال: أَمَرَ رسول الله ﷺ علينا أبا بكر [رضي الله عنه]، فغزونا ناساً من المشركين، فبيسناهم نقتلهم^(٢)، وكان شعارنا تلك الليلة: أَمِتْ، أَمِتْ. قال سلمة: فقتلتُ بيدي تلك الليلة سبعة أهلِ أبياتٍ من المشركين.

١٠٣ - باب [في] لزوم الساقة

٢٦٣٩ - (صحيح) حدثنا الحسن بن شوكر، حدثنا إسماعيل ابن عُليّة، نا الحجاج بن أبي عثمان، عن أبي الزبير، أن جابر بن عبد الله حدثهم قال: كان رسول الله ﷺ يتخلف في المسير، فيُزجي الضعيف، ويردف، ويدعو لهم.

١٠٤ - باب على ما يُقاتل المشركون؟

٢٦٤٠ - (صحيح متواتر وقد مضى أول الزكاة^(٣)) حدثنا مسدد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٢٦٤١ - (صحيح) حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني، نا عبد الله بن المبارك، عن حميد، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَسْتَقْبِلُوا قِبَلَتَنَا، وَأَنْ يَأْكُلُوا ذَبِیحَتَنَا، وَأَنْ يُصَلُّوا صَلَاتَنَا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حَرُمْتُ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ». [خ نحوه، دون قوله: «لهم ما...» إلا تعليقاً].

٢٦٤٢ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ الْمَشْرِكِينَ» بمعناه. [خ، انظر ما قبله].

٢٦٤٣ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، قالوا: نا يعلى بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، نا أسامة بن زيد قال: بَعَثَنَا رسول الله ﷺ سَرِيَّةً إِلَى الْخُرَقَاتِ، فَتَنَزَّلُوا بِنَا، فَهَرَبُوا، فَأَدْرَكْنَا رَجُلًا، فَلَمَّا غَشِيَنَاهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَضْرَبَنَاهُ، حَتَّى قَتَلْنَاهُ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ لَكَ بَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا مَخَافَةَ السَّلَاحِ، قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتُ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَالَهَا أَمْ لَا؟ مَنْ لَكَ بَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أُسَلِّمْ إِلَّا يَوْمئِذٍ. [ق].

٢٦٤٤ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله ابن عدي بن الخيار، عن المقداد بن الأسود، أنه أخبره، أنه قال: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَرِ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نقتلهم». (منه).

(٣) الذي تقدم في أول الزكاة (١٥٥٦) حديث عمر، وليس حديث أبي هريرة، ولعله يعني أصل الحديث.

فقاتلني، فضرب إحدى يدي بالسيف ثم لاذمتي بشجرة، فقال: أسلمتُ لله، أفاقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال رسول الله ﷺ: «لا تقتله»، فقلت: يا رسول الله، إنه قطع يدي! قال رسول الله ﷺ: «لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال». [ق].

١٠٥ - [باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود] (١)

٢٦٤٥ - (صحيح دون جملة العقل) حدثنا هناد بن السري، نا أبو معاوية، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير ابن عبد الله قال: بعث رسول الله ﷺ سرية إلى خثعم، فاعتصم ناسٌ منهم بالسجود، فأسرع فيهم القتل، قال: فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل، وقال: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين» قالوا: يا رسول الله، لم؟ قال: لا ترأيا (٢) ناراها. قال أبو داود: رواه هشيم، ومعر (٣)، وخالد الواسطي، وجماعة، لم يذكروا جريراً.

١٠٦ - باب في التولي يوم الزحف

٢٦٤٦ - (صحيح) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، نا ابن المبارك، عن جرير بن حازم، عن الزبير بن خزيبة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نزلت: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ [الأنفال: ٦٥] فشق ذلك على المسلمين حين فرض الله عليهم أن لا يفر واحد من عشرة، ثم إنه جاء تخفيف فقال: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٦]، قرأ أبو توبة إلى قوله: ﴿يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦] قال: فلما خفف الله تعالى عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم. [خ].

٢٦٤٧ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا يزيد بن أبي زياد، أن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثه، أن عبد الله بن عمر حدثه، أنه كان في سرية من سرايا رسول الله ﷺ، قال فحاص الناس حيصة، فكنت فيمن حاص، [قال]: فلما برزنا (٤) قلنا: كيف نصنع، وقد فرزنا من الزحف، وبؤنا بالغضب؟ فقلنا: ندخل المدينة، [فشبت فيها] (٥)، لنذهب (٦)، [ولا] (٧) يرانا أحد. قال: فدخلنا فقلنا: لو عرَضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ فإن كانت لنا توبة أقمنا، وإن كان غير ذلك ذهبنا، قال: فجلسنا لرسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر، فلما خرج قمنا إليه فقلنا: نحن الفرارون (٨)، فأقبل إلينا فقال: «لا، بل أنتم العكارون»، قال: فدنوننا فقبلنا يده، فقال: «أنا فئة المسلمين».

٢٦٤٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن هشام المصري، نا بشر بن المفضل، نا داود، عن أبي نصر، عن أبي سعيد قال: نزلت في يوم بدر ﴿وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ ذُبُرُهُ﴾.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ترأى». (منه).

(٣) في «نسخة»: «معر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فرغنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فنيبت فيها»، وفي «نسخة»: «فشيبت منها». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ونذهب». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فلا». (منه).

(٨) في «نسخة»: «الفرارون». (منه).

(١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
١٠٧ - باب في الأسير يكره على الكفر

٢٦٤٩ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا هُشَيْمٌ وَخَالِدٌ، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن خَبَّابٍ قال: أتينا رسول الله ﷺ وهو متوسدٌ بردةً في ظلِّ الكعبة، فشكونا إليه قتلنا: ألا تستنصرُ لنا، ألا تدعو الله لنا؟ فجلس مُخَمَّرًا وجهه فقال: «قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيُحْفَرُ له في الأرض، ثم يُؤْتَى بالمنشار فيُجْعَلُ على رأسه فيجملُ فرقتين، ما يصرفه ذلك عن دينه، ويُمَشَطُ بأمشاط الحديد ما دون عظمه من لحم وعَصَب، ما يصرفه ذلك عن دينه، والله ليُتِمَّنَّ الله هذا الأمرَ حتى يصير الراكب ما بين صنعاء وحضرموت ما يخاف إلا الله والذئب على غنمه، ولكنكم تُعْجِلُونَ!». [ق].

١٠٨ - باب في حكم الجاسوس إذا كان مسلماً

٢٦٥٠ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: ثنا سفيان، عن عمرو، حدثه الحسن بن محمد بن علي، أخبره عبيد الله بن أبي رافع - وكان كاتباً لعلي بن أبي طالب - قال: سمعت علياً [عليه السلام] يقول: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد، فقال: «انطلقوا حتى تأتوا روضةً خاخ فإن بها ظعينةٌ معها كتابٌ فخذوه منها»، فانطلقنا تتعادي بنا خيلنا حتى اتينا الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلنا: هَلُمِّي الكتاب، قالت: ما عندي من كتاب، فقلت: لَتُخْرِجَنَّ الكتاب، أو لَتُلْقِينَ^(٢) الثياب، قال: فأخرجته من عقاصها، فأتينا به النبي ﷺ، فإذا هو من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين يُخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ. فقال: «ما هذا يا حاطب؟» فقال: يا رسول الله، لا تعجل علي، فإني كنت امرءاً مُلَصِّقاً في قريش ولم أكن من أنفسها، وإن قريشاً لهم بها قراباتٌ يحُمُونَ بها أهلهم بمكة، فأحببت إذ فاتني ذلك أن أُنْخِذَ فيهم بدأ يخمون قرابتي بها، والله [يا رسول الله]^(٣) ما كان بي من كفرٍ ولا ارتداد، فقال رسول الله ﷺ: «صدِّقكم». فقال عمر: دَغْنِي أضرب عُنُقَ هذا المنافق! فقال رسول الله ﷺ: «قد شهد بدراً، وما يدرِيك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم؟!». [ق].

٢٦٥١ - (صحيح) حدثنا وهب بن بَقِيَّةَ، عن خالد، عن حُصَيْنٍ، عن سعد بن عُبَيْدة، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ، عن عليّ، بهذه القصة، قال: انطلق حاطبٌ فكتب إلى أهل مكة أن محمداً ﷺ قد سار إليكم، وقال فيه: قالت: ما معي كتاب، فأنخأها^(٤)، فما وجدنا معها كتاباً، فقال عليّ: والذي يُحْلَفُ به لأَقْتُلَنَّكَ أو لَتُخْرِجَنَّ الكتاب، وساق الحديث. [ق].

(١) (أول الجزء السابع عشر). (منه).

(٢) في «نسخة»: «للقين». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فأنخأها»، وفي «نسخة»: «فأنخأها». (منه).

١٠٩ - باب في الجاسوس الذمي

٢٦٥٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، قال: ثني محمد بن مُحَبَّب أبو هَمَام الدَّال، قال: ثنا سفيان بن سعيد، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرَّب، عن فُرَات بن حَيَّان، أن رسول الله ﷺ أمر بقتله، وكان عيناً لأبي سفيان، وكان حليفاً لرجل من الأنصار، فمَرَّ بِحَلَقَةٍ من الأنصار فقال: إني مسلم، قال رجل من الأنصار: يا رسول الله إنه يقول إني مسلم، فقال رسول الله ﷺ: «إن منكم رجالاً نَكَلُهُمْ إلى إيمانهم، منهم فُرَات بن حَيَّان».

١١٠ - باب في الجاسوس المستأمن

٢٦٥٣ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: ثنا أبو نُعيم، قال: ثنا أبو عُمَيْس، عن ابن سلمة بن الأكوع، عن أبيه قال: أتى النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر، فجلس عند أصحابه ثم انسل فقال النبي ﷺ: «اطلبوه فاقتلوه» قال: فسبقتهم إليه فقتلته، وأخذت سلبه، فنكلتني إياه. [ق، وهو عند (م) مطول، وهو التالي].

٢٦٥٤ - (حسن) حدثنا هارون بن عبد الله، أن هاشم بن القاسم وهشاماً حدثاهم، قالوا: ثنا عكرمة [بن عمار]، قال: ثني إياس بن سلمة، قال: ثني أبي، قال: غزوت مع رسول الله ﷺ هوازن، قال: فبينما نحن نتصحنى وعامتنا مشاةً وفينا ضَعْفَةٌ إذ جاء رجل على جمل أحمر، فانتزع طَلَقاً من حَقْو البعير فقيده به جملة، ثم جاء يتغذى مع القوم، فلما رأى ضَعَفَتَهُمْ ورقته ظهرهم خرج يعدو إلى جملة، فأطلقه ثم أناخه فقعد عليه، ثم خرج يُرْكضه، وأتبعه رجل من أسلم على ناقة وِرْقَاء هي أمثل ظهر القوم. قال^(١): فخرجت أعدو، فأدركته ورأس الناقة عند ورك الجمل، وكنت عند ورك الناقة، ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل، ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته، فلما وضع ركبته بالأرض اخترطت سيفي فأضرب رأسه، فَنَدَر، فجئت براحلته وما عليها أقودها، فاستقبلني رسول الله ﷺ في الناس مقبلاً، فقال: «مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟» فقالوا: سلمة^(٢) بن الأكوع، فقال: «له سلبه أجمع». قال هارون: هذا لفظ هاشم. [م].

١١١ - باب في أي وقت يُستحب اللقاء؟

٢٦٥٥ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: ثنا حماد، قال: أنا أبو عمران الجوتي، عن علقمة بن عبد الله المزني، عن معقل بن يسار، أن النعمان - يعني ابن مَقْرَن - قال: شهدت رسول الله ﷺ إذا لم يُقاتل من أول النهار أحر القتال حتى تزول الشمس، وتهب الرياح، وينزل النصر.

١١٢ - باب فيما يؤمر به^(٣) من الصَّمت عند اللقاء

٢٦٥٦ - (صحيح موقوف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: ثنا هشام، [ح، وثنا عبيد الله بن عمر، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا هشام]^(٤) ثنا قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عُبَاد قال: كان أصحاب النبي ﷺ يكرهون

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٢٦٥٧ - (ضعيف) حدثنا عبيد الله بن عمر، قال: ثنا عبد الرحمن، عن همام، قال: ثني مطر، عن قتادة، عن أبي بردة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بمثل ذلك.

١١٣ - باب في الرجل يترجل عند اللقاء

٢٦٥٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: لما لقي النبي ﷺ المشركين يوم حنين فانكشفوا^(٢) نزل عن بغلته فترجل.

١١٤ - باب في الخيلاء في الحرب

٢٦٥٩ - (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، المعنى واحد، قالا: ثنا أبا ن قال: ثنا يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن جابر بن عتيك، عن جابر بن عتيك، أن نبي الله ﷺ كان يقول: «مِنَ الْغَيْرةِ مَا يَحِبُّ اللَّهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهُ: فَأَمَّا الَّذِي يَحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَالْغَيْرةُ فِي الرَّبِّيةِ، وَأَمَّا [الْغَيْرةُ] الَّتِي يُبْغِضُهَا اللَّهُ فَالْغَيْرةُ فِي غَيْرِ رَبِّيةٍ. وَإِنْ مِنَ الْخِيَلَاءِ مَا يُبْغِضُ اللَّهُ، وَمِنْهَا مَا يَحِبُّ اللَّهُ: فَأَمَّا الْخِيَلَاءُ الَّتِي يَحِبُّ اللَّهُ فَاخْتِيَالُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ عِنْدَ الْقِتَالِ^(٣)، وَاخْتِيَالُهُ عِنْدَ الصَّدَقَةِ، وَأَمَّا الَّذِي يُبْغِضُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَاخْتِيَالُهُ فِي الْبَغْيِ». قال موسى: «والفخر».

١١٥ - باب في الرجل يَسْتَأْسِرُ

٢٦٦٠ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: ثنا إبراهيم - يعني ابن سعد - قال: أنا^(٤) ابن شهاب، قال: أخبرني عمرو بن جارية الثقفي - حليف بني زهرة - [عن أبي هريرة]، عن النبي ﷺ قال: بعث النبي ﷺ عشرةً عِيناً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ، فَفَرَّوْا لَهُمْ هُدَيْلٌ بِقَرِيبٍ مِنْ مِثَّةِ رَجُلٍ رَامَ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ لَجَوْا إِلَى قَرْدَدٍ، فَقَالُوا لَهُمْ: انْزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا فَقَالَ عَاصِمٌ: أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ! فَرَمَوْهُمْ بِالْثَبَلِ، فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ^(٥)، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ وَزَيْدُ بْنُ الدُّثْنَةِ وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَلَمَّا اسْتَمَكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قَسِيَّتِهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، قَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، وَاللَّهُ لَا أَصْحَبَكُمْ، إِنْ لِي بِهَؤُلَاءِ لَأَسُوءَ، فَجَزَّوْهُ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَقَتَلُوهُ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مُوسَى يَسْتَحْدُ بِهَا، فَلَمَّا [خَرَجُوا بِهِ]^(٦) لِيَقْتُلُوهُ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسَبُوا مَا بِي جَزَعًا لَزِدْتُ. [خ].

(١) في «نسخة»: «اللقاء». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «اللقاء». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «أخرجوه». (منه).

٢٦٦١ - (صحيح) حدثنا ابن عوف، نا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي - وهو حليف لبني زهرة - وكان من أصحاب أبي هريرة، فذكر الحديث. [خ].

١١٦ - باب في الكُمناء

٢٦٦٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا زهير، قال: ثنا أبو إسحاق قال: سمعت البراء يحدث قال: جعل رسول الله ﷺ على الرماة يوم أحد - وكانوا خمسين رجلاً - عبد الله بن جبير، وقال: «إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطِفُنَا الطَّيْرَ فَلَا تَبْرَحُوا مِنْ مَكَانِكُمْ هَذَا حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَرَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَانَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيْكُمْ». قال: فهزمهم الله، قال: فأنا والله رأيتُ النساء يُسْنَدْنَ^(١) على الجبل، فقال أصحاب عبد الله بن جبير: الغنيمة، أي قوم، الغنيمة!! ظَهَرَ أصحابكم فما تنظرون^(٢) فقال عبد الله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا^(٣): والله لَنَاتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنُصَيِّنَنَّ مِنَ الْغَنِيْمَةِ، فَأَتَوْهُمْ، فَصُرِفَ وَجُوهُهُمْ، وَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ مِيزِينَ. [خ].

١١٧ - باب في الصفوف

٢٦٦٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن سنان، ثنا أبو أحمد الزبيري، قال: ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ حين اصطفنا يوم بدر: «إِذَا أَكْتَبُوكُمْ» يعني إذا غَشُوكُمْ «فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ، وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ». [خ].

١١٨ - باب في سلّ السيوف عند اللقاء

٢٦٦٤ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، قال: ثنا إسحاق بن نجيع - وليس بالمطلي - عن مالك بن حمزة ابن أبي أسيد الساعدي، عن أبيه، عن جدّه قال: قال النبي ﷺ يوم بدر: «إِذَا أَكْتَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ، وَلَا تَسْلُوا السِّيفَ حَتَّى يَغْشَوْكُمْ».

١١٩ - باب في المبارزة

٢٦٦٥ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا عثمان بن عمر، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرَّب، عن عليّ قال: تقدّم - يعني عُتْبَةُ بن ربيعة - وتبعه ابنه وأخوه، فنادى: مَنْ يَبَارِزُ؟ فانتدب له شبابٌ من الأنصار، فقال: مَنْ أَنْتُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فقال: لَا حَاجَةَ لَنَا فِيكُمْ، إِنَّمَا أَرَدْنَا بَنِي عَمَّنَا، فقال النبي ﷺ: «قُمْ يَا حَمْزَةُ، قُمْ يَا عَلِيُّ، قُمْ يَا عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ»، فَأَقْبَلَ حَمْزَةُ إِلَى عُتْبَةَ، وَأَقْبَلْتُ إِلَى شَيْبَةَ، وَاخْتَلَفَ بَيْنَ عُبَيْدَةَ وَالْوَلِيدِ ضَرْبَتَانِ، فَأَخْخَنَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، ثُمَّ مَلْنَا عَلَى الْوَلِيدِ فَقَتَلْنَاهُ، وَاحْتَمَلْنَا عُبَيْدَةَ.

١٢٠ - باب في النهي عن المثلة

٢٦٦٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى وزيد بن أيوب قالا: ثنا هُشَيْم، قال: أنا مغيرة، عن شبك، عن إبراهيم، عن هُثَيْي بن نُؤَيْرَةَ، عن علقمة، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أَعَفْتُ النَّاسَ قِتْلَةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ».

(١) في نسخة: «يُسْنَدْنَ». (منه).

(٢) في نسخة: «تَنْتَظِرُونَ». (منه).

(٣) في نسخة: «فَقَالُوا». (منه).

٢٦٦٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ بن هشام، قال: ثني أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن الهيثج بن عمران، أن عمران أبى له غلام، فجعل لله عليه، لئن قَدَّرَ عليه ليقطعنَّ يده، فأرسلني لأسألَ له^(١) فأتيتُ سمرة بن جندب فسألته، فقال: كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة، فأتيتُ عمران بن حصين فسألته، فقال: كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة.

١٢١ - باب في قتل النساء

٢٦٦٨ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وقتيبة - يعني ابن سعيد -، قالوا: ثنا الليث، عن نافع، عن عبد الله، أن امرأة وُجِدَتْ في بعض مغازي رسول الله ﷺ مقتولة، فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان. [ق].

٢٦٦٩ - (حسن صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: ثنا عمرو^(٢) بن المُرَّع بن صَيْفِي بن رباح، قال: ثني أبي، عن جده رباح بن ربيع قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فرأى الناس مجتمعين على شيء، فبعث رجلاً فقال: «انظر [على ما]^(٣) اجتمع هؤلاء؟» فجاء، فقال: على^(٤) امرأة قَتِيلٌ، فقال: «ما كانت هذه لتقاتل!». قال: وعلى المقدمة خالد بن الوليد، فبعث رجلاً، فقال: «قل لخالد: لا تقتلن^(٥) امرأة ولا عسيفاً».

٢٦٧٠ - (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، قال: ثنا هشيم، قال: ثنا حجاج، قال: ثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرَّهم».

٢٦٧١ - (حسن) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، قال: ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: ثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: لم تُقتل من نسائهم - يعني بني قُرَيْظَةَ - إلا امرأة، إنها لعندي تَحَدَّثُ: تضحك ظهراً وبتناً، ورسول الله ﷺ يقتل رجالهم بالسوق^(٦) إذ هتف هاتف باسمها: أين فلانة؟ قالت: أنا، قلت: وما شأنك؟ قالت: حَدَّثَ أحَدُهم، قالت: فانطلق بها، فضربت عنقها، قالت: فما أنسى عَجَباً منها: أنها تضحك ظهراً وبتناً وقد علمت أنها تُقتل!.

٢٦٧٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرح، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله - يعني ابن عبد الله -، عن ابن عباس، عن الصَّعْب بن جَثَّامَة، أنه سأل رسول الله ﷺ عن الدار من المشركين يُبَيِّتون، فيصاب من ذراريتهم ونسائهم، فقال النبي ﷺ: «هم منهم». وكان عمرو - يعني ابن دينار - يقول: «هم من آبائهم». قال الزهري: ثم نهى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والولدان. [خ دون النهي عن القتل].

١٢٢ - باب في كراهية حرق العدو بالنار

٢٦٧٣ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، قال: ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، عن أبي الزناد، قال: ثني

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) صوابه: عمر بن المرقع. كذا في «التقريب». (منه).

(٣) في «نسخة»: «علام». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يقتلن». (منه).

(٦) في «نسخة»: «بالسيوف». (منه).

محمد بن حمزة الأسلمي، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ أمره على سرية، قال: فخرجت فيها، وقال: «إن وجدتم فلاناً فأحرقوه بالنار»، فوليتُ، فناداني، فرجعت إليه، فقال: «إن وجدتم فلاناً فاقتلوه ولا تحرقوه، فإنه لا يعذبُ بالنار إلا ربُّ النار».

٢٦٧٤ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد وقتيبة، أن الليث بن سعد حدثهم، عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال: «إن وجدتم فلاناً وفلاناً فذكر معناه. [خ].

٢٦٧٥ - (صحيح) [و] حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، قال: أنا أبو إسحاق الفزاري، عن أبي إسحاق الشيباني، عن ابن سعد - قال غير أبي صالح: عن الحسن بن سعد -، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فانطلق لحاجته، فرأينا حُمرةً معها فرخان، فأخذنا فرخيهما، فجاءت الحُمرة، فجعلت تَفْرُسُ^(١)، فجاء النبي ﷺ فقال: «من فجع هذه بولدها؟ رُثُوا ولدها إليها». ورأى قرية نمل قد حُرِّقَتَها، فقال: «من حرق هذه؟» قلنا: نحن، قال: «إنه لا ينبغي أن يعذبُ بالنار إلا ربُّ النار».

١٢٣ - باب [في] ^(٢) الرجل يكره دابته على النصف أو السهم

٢٦٧٦ - (ضعيف) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدمشقي أبو النضر، قال: ثنا محمد بن شعيب، قال: أخبرني أبو زرعة يحيى بن أبي عمرو السَّيَّاني، عن عمرو بن عبد الله، أنه حدثه عن وائلة بن الأسقع قال: نادى رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فخرجت إلى أهلي، فأقبلتُ وقد خرج أولُ صحابة رسول الله ﷺ، فطَفِقْتُ في المدينة أنادي: ألا من يَحْمِلُ رجلاً له سهمه، فنادى شيخ من الأنصار قال^(٣) قال: لنا سهمه على أن نحمله عقبة وطعامه معنا، قلت: نعم، قال: فسير على بركة الله تعالى. قال: فخرجت مع خير صاحب حتى أفاء الله علينا، فأصابني قلائصُ فسَقَتْنِ حتى أتيت، فخرج فقعد على حَقِيبة من حقائب إبله، ثم قال: سَقَتْنِ مديبرات، ثم قال: سَقَتْنِ مقبلات، فقال: ما أرى قلائصك إلا كراماً، قال: إنما هي غنيمتك التي شرطتُ لك، قال: خذ قلائصك يا ابن أخي فغير سهمك أردنا.

١٢٤ - باب في الأسير يُوثق

٢٦٧٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد - يعني ابن سلمة، قال: أنا محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «عَجِبَ ربُّنا تعالى من قوم يُقَادُونَ إلى الجنة في السلاسل». [خ].

٢٦٧٨ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر، قال: ثنا عبد الوارث، ثنا محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن مسلم بن عبد الله، عن جندب بن مكيث قال: بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن غالب الليثي في سرية، وكنت فيهم، وأمرهم أن يشئوا الغارة على بني المُلَوِّحِ بالكديد، فخرجنا، حتى إذا كنا بالكديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثي، فأخذناه، فقال: إنما جئتُ أريدُ الإسلام، وإنما خرجت إلى رسول الله ﷺ، فقلنا:

(١) في نسخة: «تعرض»، وفي نسخة: «تفرش أو تعرش». (منه).

(٢) في نسخة: (منه).

(٣) في نسخة: «فقال». (منه).

إن تك^(١) مسلماً لم يضرك رباطنا يوماً وليلة، وإن تكن غير ذلك نستوثق منك، فشددناه وثاقاً.

٢٦٧٩ - (صحيح) حدثنا عيسى بن حماد المصري وقتيبة، قال قتيبة: ثنا الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة، يقال له ثمامة بن أثال - سيد أهل اليمامة - فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله ﷺ، فقال: «ماذا عندك يا ثمامة؟» قال: عندي يا محمد خير، إن تقتل تقتل ذا ذم، وإن تنعم تنعم على شاعر، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت. فتركه رسول الله ﷺ، حتى إذا كان الغد ثم قال له: «ما عندك يا ثمامة؟» فأعاد مثل هذا الكلام، فتركه رسول الله ﷺ حتى كان بعد الغد، فذكر مثل هذا، فقال رسول الله ﷺ: «أطلقوا ثمامة» فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل فيه^(٢) ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وساق الحديث. قال عيسى: أخبرنا الليث، وقال: ذا ذم. [ق].

٢٦٨٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عمرو الرازي، قال: ثنا سلمة - يعني ابن الفضل -، عن ابن إسحاق، قال: ثني عبد الله بن أبي بكر، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة، قال: قدم بالأسارى حين قدم بهم وسودة بنت زمعة عند آل عقراء في مئناخهم على عوف ومعوذ ابني عفراء، قال: وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب^(٣)، قال: تقول سودة: والله إني لعندهم إذ أتيت فقيل: هؤلاء الأسارى قد أتى بهم، فرجعت إلى بيتي ورسول الله ﷺ فيه، وإذا أبو يزيد - سهيل بن عمرو - في ناحية الحجرة مجموعة يده إلى عنقه بحبل، ثم ذكر الحديث، قال أبو داود: وهما قتلأبا جهل بن هشام، وكانا انتدبا له ولم يعرفا^(٤)، وقتلا يوم بدر.

١٢٥ - باب في الأسير [يُنال منه ويُضرب]^(٥) ويُقرَّر

٢٦٨١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس، أن رسول الله ﷺ نَدَب أصحابه، فانطلقوا^(٦) إلى بدر، فإذا هم بروايا قریش فيها عبدٌ أسودُ لبني الحجاج، فأخذه أصحابُ رسول الله ﷺ، فجعَلوا يسألونه: أين أبو سفيان؟ فيقول: والله ما لي بشيء من أمره علم، ولكن هذه قریش قد جاءت، فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة، وأمّية بن خلف، فإذا قال لهم ذلك ضربوه، فيقول: دعوني، دعوني أُخبركم، فإذا تركوه قال: والله ما لي بأبي سفيان من^(٧) علم، ولكن هذه قریش قد أقبلت، فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة، وأمّية بن خلف، قد أقبلوا، والنبي ﷺ يصلّي، وهو يسمع ذلك، فلما انصرف، قال: «والذي نفسي بيده، إنكم لتضربونه إذا صدّقكم، وتَدْعونه إذا كذّبكم، هذه قریش قد أقبلت لَتَمْنَعَ أبا سفيان». قال أنس: قال رسول الله ﷺ: «هذا مصرعُ

(١) في «نسخة»: «تكن». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «بالحجاب». (منه).

(٤) في «نسخة»: «به». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يُنال منه يُقرَّر» وفي «نسخة»: «يُنال منه ويضرب ويُقرَّر». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فانطلق». (منه).

(٧) في «نسخة»: (منه).

فلان غداً» ووضع يده على الأرض، «وهذا مصرع فلان غداً» ووضع يده على الأرض^(١)، فقال: والذي نفسي بيده، ما جاوز أحدٌ منهم عن موضع يد رسول الله ﷺ، فأمر بهم رسول الله ﷺ، فأخذ بأرجلهم، فسحبوا، فألقوا في قلب بدر. [م].

١٢٦ - باب في الأسير يكره على الإسلام

٢٦٨٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدمي، قال: ثنا أشعث بن عبد الله - يعني السجستاني -، ح، وثنا ابن بشار، ثنا ابن أبي عدي، وهذا لفظه، ح، وثنا الحسن بن علي، ثنا^(٢) وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كانت المرأة تكون مقلاتاً، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوّه، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾. قال أبو داود: المقلات التي لا يعيش لها ولد.

١٢٧ - باب [قتل الأسير]^(٣)، ولا يُعرض عليه الإسلام

٢٦٨٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أحمد بن المفضل، ثنا أسباط بن نصر، قال: زعم الشدي، عن مصعب بن سعد، عن سعد قال: لمّا كان يوم فتح مكة آمن رسول الله ﷺ - يعني الناس - إلا أربعة نفر وامرأتين، وسمّاهم، وابن أبي سرح، فذكر الحديث، قال: وأما ابن أبي سرح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان، فلما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله ﷺ، فقال: يا نبي الله بايع عبد الله، فرفع رأسه، فنظر إليه ثلاثاً، كل ذلك يابئ [عليه]، فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه، فقال: «أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأي كفت يدي عن بيعته فيقتله؟» فقالوا: ما ندري يا رسول الله ما في نفسك، ألا أومأت إلينا بعينك، قال: «إنه لا ينبغي لني أن تكون له خائنة الأعين». [قال أبو داود: كان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة، وكان الوليد بن عقبة أخا عثمان لأمه، وضربه عثمان الحد إذ شرب الخمر]^(٤).

٢٦٨٤ - (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، ثنا زيد بن حباب، [قال]: أنا عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي، قال: ثني جدي، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة: «أربعة لا أؤمنهم في حل ولا حرّم» فسمّاهم، قال: وقيتني كانتا لمقيس، فقتلت إحداهما^(٥)، وأفلتت الأخرى فأسلمت. قال أبو داود: لم أفهم إسناده من ابن العلاء كما أحب.

٢٦٨٥ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزع جاءه رجل فقال: ابن خطل متعلّق بأستار الكعبة! فقال «اقتلوه». قال أبو داود: اسم ابن خطل عبد الله وكان أبو برزة الأسلمي قتله.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «في الأسير يقتل». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في (الهندية): «إحديهما» وهو خطأ والصواب ما أثبت.

١٢٨ - باب في قتل الأسير صَبْرًا

٢٦٨٦ - (حسن صحيح) حدثنا علي بن الحسين الرقي، [قال]: ثنا عبد الله بن جعفر الرقي، قال: أخبرني عُبَيْدُ اللَّهِ بن عمرو، عن زيد بن أبي أُنَيْسَةَ، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم قال: أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقاً، فقال له عُمارة بن عَقْبَةَ: أنتستعمل رجلاً من بقايا قَتْلَةِ عثمان؟ فقال له مسروق: حدثنا عبد الله بن مسعود - وكان في أنفسنا موثوق الحديث - أن النبي ﷺ لما أراد قتل أبيك قال: مَنْ لِلصَّبِيَّةِ؟ قال: «النار!» فقد رضيت لك ما رضي لك رسول الله ﷺ.

١٢٩ - باب في قتل الأسير بالنبل

٢٦٨٧ - (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، [قال]: ثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن بُكير [بن عبد الله] بن الأشج، عن ابن تَغَلَى قال: غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، فأُتِيَ بأربعة أعلاج من العدو، فأمر بهم فقتلوا صبراً. قال أبو داود: قال لنا غير سعيد عن ابن وهب في هذا الحديث، قال: بالنبل صبراً، فبلغ ذلك أبا أيوب الأنصاري، فقال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن قتل الصبر، فوالذي نفسي بيده لو كانت دجاجة ما صَبَرْتُها، فبلغ ذلك عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأعتق أربع رقاب.

١٣٠ - باب في المَنِّ على الأسير بغير فداء

٢٦٨٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، قال: أنا ثابت، عن أنس، أن ثمانين رجلاً من أهل مكة هَبَطُوا على النبي ﷺ وأصحابه من جبال التنعيم عند صلاة الفجر ليقتلوهم، فأخذهم رسول الله ﷺ سِلْماً، فأعتقهم رسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾ إلى آخر الآية. [م].

٢٦٨٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، قال: ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لأسارى بدر: «لو كان مطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء النَّبِيِّ لأطلقتهم له». [خ].

١٣١ - باب في فداء الأسير بالمال

٢٦٩٠ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، قال: ثنا أبو نوح، قال: أنا عكرمة بن عمار، قال: ثنا سِمَاكُ الحنفي، قال: ثني ابن عباس، قال: ثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم بدر فأخذ - يعني النبي ﷺ - الفداء أنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَشْرَى حَتَّى يُنْخَضَ فِي الْأَرْضِ﴾ إلى قوله ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ من الفداء، ثم أحل الله^(١) لهم الغنائم. [م].

قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يسأل^(٢) عن اسم أبي نوح، فقال: أيش^(٣) تصنع^(٤) باسمه؟ اسمه اسم

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «سُئِلَ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أي شيء». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يصنع». (منه).

شنيع، قال أبو داود: اسمه قراد، والصحيح عبد الرحمن بن غزوان.

٢٦٩١ - (صحيح دون الأربع مئة) حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي، ثنا سفيان بن حبيب، ثنا شعبة، عن أبي العنيس، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربع مئة.

٢٦٩٢ - (حسن) حدثنا عبد الله بن محمد الثفيلي، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة قالت: لما بعث أهل مكة في فداء أسرائهم^(١) بعثت زينب في فداء أبي العاص بمال، وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة أدخلتها بها على أبي العاص. قالت: فلما رآها رسول الله ﷺ رقى لها رقعة شديدة، وقال: «إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوها عليها الذي لها» قالوا^(٢): نعم، وكان [رسول الله ﷺ] أخذ عليه، أو وعده، أن يخلي سبيل زينب إليه، وبعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة ورجلاً من الأنصار، فقال: «كونا بطن يأجج حتى تمرّ بكما زينب فتصحباهما حتى تأتيا بها».

٢٦٩٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي مريم، ثنا عمي - يعني سعيد بن الحكم -، قال: أنا الليث [بن سعد]^(٤)، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: وذكر عروة بن الزبير أن مروان والمُسَوَّر بن مخزومة أخبراه، أن رسول الله ﷺ قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين، فسألوه أن يردها إليهم أموالهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: «معي من تزون، وأحب الحديث إليّ أصدقه، فاختاروا إما السي وإما المال» فقالوا: نختار سبينا، فقام رسول الله ﷺ فأثنى على الله، ثم قال: «أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء جاؤوا تائبين، وإني قد رأيت أن أرد إليهم سببهم، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يقبض الله علينا فليفعل». فقال الناس: قد طيبتنا ذلك لهم يا رسول الله، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إننا لا ندري من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم»، فرجع الناس، وكلّمهم عرفاؤهم فأخبروا^(٥) أنهم قد طيّبوا وأذنوا. [خ].

٢٦٩٤ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده - في هذه القصة - قال: فقال رسول الله ﷺ: «رُدُّوا عليهم نساءهم وأبناءهم، فَمَنْ مَسَكَ^(٦) بشيء من هذا الفيء فإن له به علينا سِتٌّ فرائض من أول شيء يقبضه الله تعالى علينا». ثم دنا - يعني النبي ﷺ - من بعير، فأخذ وبرّة من سنامه، ثم قال: «يا أيها الناس، إنه ليس لي من هذا الفيء شيء، ولا هذا» ورفع إصبعيه «إلا الخُمُس، والخُمُسُ مردودٌ عليكم، فأدّوا الخياط والمِخْيَط»، فقام رجل في يده كبة من شعر فقال: أخذت هذه لأصلح بها برذعة لي^(٧)، فقال رسول الله ﷺ: «أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك» فقال: أما

(١) في «نسخة»: «أسراهم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فأخبروه»، وفي «نسخة»: «فأخبروهم». (منه).

(٦) في «نسخة»: «تمسك». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

إذا^(١) بَلَّغْتُ ما أرى فلا أَرَبَ لي فيها، وبَكَدَها.

١٣٢ - باب في الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعرضتهم

٢٦٩٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ بن معاذ، ح وثنا هارون بن عبد الله، ثنا رَوْح، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن أبي طلحة قال: كان رسول الله ﷺ إذا غَلَبَ على قوم بالعَرَضَة ثلاثاً. قال ابن المثنى: إذا غلب قوماً أحبُّ أن يقيم بعرضتهم ثلاثاً. [ق].

[قال أبو داود: كان يحيى بن سعيد يطعن في هذا الحديث، لأنه ليس من قديم حديث سعيد^(٢)، لأنه تغير سنة خمس وأربعين، ولم يخرج هذا الحديث إلا بأخرة. قال أبو داود: يقال إن وكيعاً حمل عنه في تغيره^(٣)].

١٣٣ - باب في التفريق بين السبي

٢٦٩٦ - (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا إسحاق بن منصور، ثنا عبد السلام بن حرب، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن الحكم، عن ميمون بن أبي شبيب، عن علي رضي الله عنه، أنه فرَّق بين جارية وولدها، فنهاه النبي ﷺ عن ذلك، وردَّ البيع. [قال أبو داود: وميمون لم يدرك علياً، قتل بالجمام، والجمام سنة ثلاث وثمانين. قال أبو داود: والحرّة سنة ثلاث وستين، وقتل ابن الزبير سنة ثلاث وسبعين^(٤)].

١٣٤ - باب الرخصة في المُدْرِكِينَ^(٥) يفرَّق بينهم

٢٦٩٧ - (حسن) حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا هاشم بن القاسم، [قال]: نا عكرمة، قال: ثني إياس بن سلمة، قال: ثني أبي، قال: خرجنا مع أبي بكر - وأمره علينا رسول الله ﷺ - فغزونا فزارة، فَشَنَّتْ الغارة، ثم نظرت إلى عُنُق من الناس فيه الذرية والنساء، فرميتُ بسهم، فوقع بينهم وبين الجبل، فقاموا، فجنّتُ بهم إلى أبي بكر فيهم امرأة من فزارة، [و]^(٦) عليها قِشْعٌ من أَدَمٍ معها بنتٌ لها من أحسن العرب، فنقلني أبو بكر بنتها^(٧). فقدمت المدينة، فلقيني رسول الله ﷺ فقال لي: «يا سلمة، هَبْ لِي المرأة» فقلت: والله لقد أعجبني، وما كشفتُ لها ثوباً، فسكت، حتى إذا كان من الغد لقيني رسول الله ﷺ في السوق فقال لي: «يا سلمة، هَبْ لِي المرأة، لله أبوك» فقلت: يا رسول الله، والله ما كشفت لها ثوباً، وهي لك، فبعث بها إلى أهل مكة وفي أيديهم أسرى ففداهم بتلك المرأة. [م].

١٣٥ - باب في المال يُصيبه العدو من المسلمين ثم يدركه صاحبه في الغنيمة

٢٦٩٨ - (صحيح) حدثنا صالح بن سهيل، ثنا يحيى - يعني ابن أبي زائدة -، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن غلاماً لابن عمر أبقَ إلى العدو فظهر عليه المسلمون، فردّه رسول الله ﷺ إلى ابن عمر، ولم يُقسَم. [قال أبو

(١) في نسخة: «إذا». (منه).

(٢) في نسخة: «سعيد عن قتادة». (منه).

(٣) في نسخة: «(منه)».

(٤) في نسخة: «(منه)».

(٥) في نسخة: «(منه)».

(٦) في نسخة: «المدركات». (منه).

(٧) في نسخة: «ابنتها». (منه).

داود: وقال غيره: رده عليه خالد بن الوليد^(١).

٢٦٩٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري والحسن بن علي، المعنى، قالا: ثنا ابن ثُمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: ذهب فرسٌ له، فأخذها العدو، فظهر عليهم المسلمون، فرُدَّ عليه في زمن رسول الله ﷺ. وأبق عبد له، فلحق بأرض الروم، فظهر عليهم^(٢) المسلمون، فرُدَّ عليه خالد بن الوليد بعد النبي ﷺ. [خ].

١٣٦ - باب في عبيد المشركين يلحقون بالمسلمين فيسلمون

٢٧٠٠ - (صحيح) حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني، قال: ثني محمد - يعني ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن منصور بن المعتمر، عن ربيعي بن حراش، عن علي بن أبي طالب قال: خرج عبدان إلى رسول الله ﷺ - يعني يوم الحديبية - قبل الصلح، فكتب إليه مواليتهم فقالوا: [يا محمد، والله]^(٣) ما خرجوا إليك رغبة في دينك، وإنما خرجوا هرباً من الرق، فقال ناس: صدقوا يا رسول الله رُدَّهم إليهم، فغضب رسول الله ﷺ، وقال: «[وما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا] وأبى أن يردهم، وقال: «هم عتقاء الله [عز وجل]^(٤)».

١٣٧ - باب في إباحة الطعام في أرض العدو

٢٧٠١ - (صحيح) حدثنا [إبراهيم بن حمزة الزبيري]^(٥)، ثنا أنس بن عياض، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن جيشاً غنموا في زمان رسول الله ﷺ طعاماً وعسلاً فلم يؤخذ منهم الخمس.

٢٧٠٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل والقعنبي، قالا: ثنا سليمان، عن حميد - يعني ابن هلال -، عن عبد الله بن مغفل قال: دُلِّي جِرابٌ من شحم يوم خيبر، قال: فأتيته فالتزمته، قال: ثم قلت: لا أعطي من هذا أحداً اليوم شيئاً، قال: فالتفت، فإذا رسول الله ﷺ يتبسم إلي. [ق].

١٣٨ - باب في النهي عن النهب إذا كان في الطعام قلة في أرض العدو

٢٧٠٣ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، ثنا جرير - يعني ابن حازم -، عن يعلى بن حكيم، عن أبي ليلى قال: كنا مع عبد الرحمن بن سمرة بكابل، فأصاب الناس غنيمة، فانتهبوها، فقام خطيباً فقال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النهب، فرُدُّوا ما أخذوا، فقسمة بينهم.

٢٧٠٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، ثنا أبو معاوية، ثنا أبو إسحاق الشيباني، عن محمد بن أبي مجالد، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: قلت: هل كتتم تخمسون - يعني الطعام - في عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبنا طعاماً يوم خيبر، فكان الرجل يجيء فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عليه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «والله يا محمد». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير الزبيري». (منه).

٢٧٠٥ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، ثنا أبو الأحوص، عن عاصم - يعني ابن كليب -، عن أبيه، عن رجل من الأنصار، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجهدوا، وأصابوا غنما فانتبهوها، فإن قُدُورنا لتغلي إذ جاء رسول الله ﷺ يمشي على قوسه فأكفأ قُدُورنا بقوسه، ثم جعل يُرْمِل اللحم بالتراب، ثم قال: «إن النُّهْبَةَ ليست بأحلَّ من الميتة»، أو «إنَّ الميتة ليست بأحلَّ من النهبة» الشك من هناد.

١٣٩ - باب في حمل الطعام من أرض العدو

٢٧٠٦ - (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن ابن حَرْشَف الأزدِيَّ حدثه، عن القاسم مولى عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، قال: كنا نأكل الجَزَرَ^(١) في الغزو، ولا نَقْسِمُه، حتى إن كنا لَنَرْجِع إلى رحالنا وأَخْرَجْتُنَا منه مُمْلَأَةً.

١٤٠ - باب في بيع الطعام إذا فَضَّلَ عن الناس في أرض العدو

٢٧٠٧ - (حسن) حدثنا محمد بن المصفي، ثنا محمد بن المبارك، عن يحيى بن حمزة، ثنا^(٢) أبو عبد العزيز - شيخ من أهل الأردن -، عن عُبَادَةَ بن سُيَّ، عن عبد الرحمن بن غَنَم، قال: رابطنَا مدينة قَتْسَرين مع شُرَحْبِيل بن السَّمُط، فلما فتحها أصاب فيها غَنَمًا وبقراً، فقسم فبنا طائفةً منها وجعل بقيتها في المغنم، فلقيت معاذ بن جبل فحدثه، فقال معاذ: غزونا مع رسول الله ﷺ خيبر فأصبنا فيها غَنَمًا فقسم فبنا رسول الله ﷺ طائفة، وجعل بقيتها في المغنم.

١٤١ - باب في الرجل ينتفع من الغنيمة بشيء^(٣)

٢٧٠٨ - (حسن صحيح) حدثنا سعيد بن منصور وعثمان بن أبي شيبة، المعنى - قال أبو داود: وأنا لحديثه أَتَقْنُ - قالوا: ثنا أبو معاوية، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي مرزوق مولى ثَجِيب، عن حَنْشِ الصنعاني، عن رُوَيْع بن ثابت الأنصاري، أن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابةً من فيء المسلمين حتى إذا أَعَجَفَهَا رَكَّاهَا فيه! ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رَدَّه فيه!».

١٤٢ - باب في الرخصة في السلاح يُقاتل به في المعركة

٢٧٠٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، قال: أنا إبراهيم - يعني ابن يوسف [قال أبو داود: هو إبراهيم بن يوسف بن إسحاق]^(٤) بن أبي إسحاق السَّيِّعي -، عن أبيه، عن أبي إسحاق السبيعي، قال: ثني أبو عُبَيْدة، عن أبيه قال: مررت فإذا أبو جهل صريعٌ قد ضُرِبَ رِجْلُهُ فَقُلْتُ: يا عدوَّ اللَّهِ يا أبا جهل، قد أخزى اللَّه الأخر - قال: ولا أهابه عند ذلك - فقال: أبعد^(٥) من رجل قتله قومه!! فضربت به بسيفٍ غير طائل، فلم يُغْنِ شيئاً، حتى سقط سيفه من يده،

(١) في «نسخة»: «الجزور»، وفي «نسخة»: «الجوز»، وفي «نسخة»: «الحزر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال: ثني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بالشيء». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أبعد». (منه).

فضريرته به حتى يَرَد. [خ ببعضهم].

١٤٣ - باب في تعظيم الغلول

٢٧١٠ - (ضعيف) حدثنا مُسَدَّد، أن يحيى بن سعيد وبشر بن المفضل حدثاهم، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد الجهني، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ توفي يوم خيبر، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «صلُّوا على صاحبكم» فتغيرت وجوه الناس لذلك، فقال: «إن صاحبكم غلٌّ في سبيل الله»، ففتشنا متاعه فوجدنا فيه [خَرَزاً من خرز يهود لا يُساوي درهمين!].

٢٧١١ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن ثور بن زيد الدبلي، عن أبي الغيث - مولى ابن مطيع -، عن أبي هريرة، أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خيبر فلم نَعْنَم ذهباً ولا ورقاً إلا الثياب والمتاع والأموال، قال: فوجّه رسول الله ﷺ نحو وادي القرى - وقد أهدي لرسول الله ﷺ عبد أسود يقال له مِدْعَمٌ - حتى إذا كانوا بوادي القرى، فبينما ^(١) مِدْعَمٌ يَحْطُّ رَحْلَ رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم فقتله، فقال الناس: هنيئاً له الجنة! فقال رسول الله ﷺ: «كلا، والذي نفسي بيده إن السَّمْلَةَ التي أخذها يوم خيبر من المغنم لم تُصَبِّها المقاسم لتشتعل عليه ناراً!»، فلما سمعوا ذلك جاء رجل بِشِرَاكِ أو شِرَاكِين إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «شِرَاكِك من نار» أو قال: «شِرَاكِان من نار». [ق].

١٤٤ - باب في الغلول إذا كان يسيراً يتركه الإمام ولا يُحرق رحله

٢٧١٢ - (حسن) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، قال: أنا أبو إسحاق الفزاري، عن عبد الله بن شَوَدْب، قال: ثني عامر - يعني ابن عبد الواحد -، عن ابن بُريدة، عن عبد الله بن عمرو قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً فنادى في الناس، فيجيئون بغنائمهم، فيخمسُه ويقسمُه، فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال: يا رسول الله، هذا فيما كُتِبَ أصبنا [ه] ^(٢) من الغنيمة، فقال: «أسمعت بلالاً ينادي ^(٣)؟» ثلاثاً، قال: نعم، قال: «[وما] ^(٤) منعك أن تجيء به؟» فاعتذر إليه ^(٥) فقال: «كن أنت تجيء به يوم القيامة، فلن أقبله عنك».

١٤٥ - باب في عقوبة الغالِّ

٢٧١٣ - (ضعيف) حدثنا النفيلى وسعيد بن منصور، قالوا: ثنا عبد العزيز بن محمد - قال النفيلى: الأندراوردي - عن صالح بن محمد بن زائدة [قال أبو داود: وصالح هذا أبو واقد] ^(٦) قال: دخلت مع مَسْلَمَةَ أرضَ الروم، فأثني برجل قد غلَّ، فسأل سالمًا عنه، فقال: سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «إذا وجدتم الرجل قد غلَّ فأحرقوا متاعه واضربوه» قال: فوجدنا في متاعه مُصْحَفًا، فسأل سالمًا عنه فقال: بعه وتصدَّقْ

(١) في «نسخة»: «فبينما». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نادى». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فما». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٢٧١٤ - (ضعيف مقطوع) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى الأنطاكي، قال: أنا أبو إسحاق، عن صالح بن محمد قال: غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز، فغَلَ رجل [منا] متاعاً، فأمر الوليد بمتاعه فأحرق، وَطِيفَ به، ولم يُعْطِهِ سَهْمَهُ. قال أبو داود: [و] هذا أصح الحديثين، رواه غير واحد أن الوليد بن هشام أحرق^(١) رجل زياد بن سعد، وكان قد غَلَ، وضربه.

٢٧١٥ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عوف، ثنا موسى بن أيوب، قال: ثنا الوليد بن مسلم، ثنا زهير بن محمد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر حَرَقُوا متاع الغالِّ وضربوه. قال أبو داود: وزاد فيه علي بن بحر عن الوليد - ولم أسمعه منه -: ومنعه سَهْمَهُ.

٢٧١٦ - (ضعيف مقطوع) قال أبو داود: وحدثنا به الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة، قالا: ثنا الوليد، عن زهير بن محمد، عن عمرو بن شعيب، قوله، ولم يذكر عبد الوهاب بن نجدة الحَوَطي: مَنَعَ سَهْمَهُ.

١٤٦ - باب النهي عن السَّتر على من غَلَ

٢٧١٧ - (ضعيف) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، ثنا يحيى بن حسان، [قال]: ثنا سليمان بن موسى أبو داود، ثنا جعفر بن سعد بن سَمُرَةَ بن جُنْدُب، قال: ثني خُيْبِ بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سَمُرَةَ، عن سَمُرَةَ بن جُنْدُب قال: أما بعد، وكان رسول الله ﷺ يقول: «من كتم غالاً فإنه مثله».

١٤٧ - باب في السلب يُعطى القاتل

٢٧١٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن كثير بن أفلح، عن أبي محمد مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في عام حنين، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة، قال: فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين، قال: فاستدرت له حتى أتته من ورائه، فضربته بالسيف على حَبْل عاتقه، فأقبل عليّ، فضمّني ضمةً وجدت منها ريح الموت! ثم أدركه الموت فأرسلني، فلحقْتُ عمر بن الخطاب فقلت له^(٢): ما بال الناس؟ قال: أمرُ الله! ثم إن الناس رجعوا، وجلس رسول الله ﷺ فقال: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ» قال: فقمْتُ، ثم قلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال الثانية: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ» قال: فقمْتُ، ثم قلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، [ثم قال ذلك الثانية: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ» قال: فقمْتُ، ثم قلت: من يشهد لي؟ ثم جلست،] ثم قال ذلك الثالثة، فقمْتُ، فقال رسول الله ﷺ: «مالك يا أبا قتادة؟» [قال]: فاقصصْتُ عليه القصَّة، فقال رجل من القوم: صدَّق يا رسول الله وسَلَبُ ذلك القَتِيل عندِي، فأرَضِه منه، فقال أبو بكر الصديق: لاها الله، إذن يَعْمِدُ إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله وعن رسوله فيعطيك سَلْبَهُ! فقال رسول الله ﷺ: «صدق، فأعطه إياه». فقال أبو قتادة: فأعطانيه، فبعتُ الدرع، فابتعت به مَخْرَفًا

(١) في «نسخة»: «حرق رجل زيادٍ شعر وكان قد غَلَ، وضربه. قال أبو داود: زياد شعر لقبه» كذا وقع في نسخة من النسخ الحاضرة. (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

في بني سلمة فإنه لأوّل مال تألّثت في الإسلام. [ق].

٢٧١٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ يومئذ - يعني يوم حنين -: «من قتل كافراً فله سلبه» فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً وأخذ أسلابهم، ولقي أبو طلحة أمّ سليم ومعها خنجر، فقال: يا أمّ سليم، ما هذا معك؟ قالت: أردت والله إن دنا مني بعضهم أبعج به بطنه! فأخبر بذلك أبو طلحة رسول الله ﷺ. [قال أبو داود: هذا حديث حسن. قال أبو داود: أردنا بهذا الخنجر، فكان سلاح العجم يومئذ الخنجر] ^(١). [م بقصة أم سليم].

١٤٨ - باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى، والفرس والسلح من السلب

٢٧١٩ م - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، [قال]: ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثني صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة، [ورافقني] ^(٢) مَدَدِيّ من أهل اليمن ليس معه غير سيفه، فنحر رجل من المسلمين جُزوراً، فسأله المَدَدِيّ طائفة من جلده، فأعطاه إياه، فاتّخذ كهيئة الدّرقي، ومضينا فلقينا جموع الروم، وفيهم رجل على فرس له أشقر عليه سرجٌ مُذهب وسلاح مذهب، فجعل الرومي يُفري ^(٣) بالمسلمين، فقعده المَدَدِيّ خلف صخرة، فمرّ به الرومي فعزّبه فرسه، فخرّ، وعلاه فقتله وحاز فرسه وسلاحه. فلما فتح الله عزّ وجلّ للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ من ^(٤) السلب. قال عوف: فأتيته فقلت: يا خالد، أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل؟ قال: بلى، ولكنّي استكثرتُه، قلت: لتردّته إليه أو لأعرّفكها عند رسول الله ﷺ، فأبى أن يرده عليه. قال عوف: فاجتمعنا عند رسول الله ﷺ، فقصصت عليه قصة المَدَدِيّ وما فعل خالد، فقال رسول الله ﷺ: «يا خالد، ما حملك على ما صنعت؟» قال: يا رسول الله استكثرتُه، فقال رسول الله ﷺ: «يا خالد، ردّ عليه ما أخذت منه». قال عوف: فقلت له ^(٥): «دونك يا خالد ألمّ أف لك؟ فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟ قال: فأخبرته، قال: فغضب رسول الله ﷺ [وقال] ^(٦): «يا خالد لا تردّ عليه، هل أنتم تاركون لي» ^(٧) أمراي؟ لكم صفوة أمرهم وعليهم كثره». [م].

٢٧٢٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، [قال]: ثنا الوليد، قال: سألت ثوراً عن هذا الحديث، فحدثني عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي، نحوه.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ورافقني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يفري». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٧) في «نسخة»: «تاركوا لي»، وفي «نسخة»: «تاركوا لي». (منه).

١٤٩ - باب في السلب لا يُخمس

٢٧٢١ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، ثنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي وخالد بن الوليد، أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل، ولم يُخمس السلب. [م].

١٥٠ - باب من أجاز على جريح مُتخَن يُنفل من سلبه

٢٧٢٢ - (ضعيف)^(١) حدثنا هارون بن عباد الأزدي^(٢)، [قال]: ثنا وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي عبدة، عن عبد الله بن مسعود قال: نَقَلَنِي رسول الله ﷺ يوم بدر سيفَ أبي جهل، كان قتله.

١٥١ - باب في^(٣) من جاء بعد الغنيمة لا سهم له

٢٧٢٣ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، ثنا إسماعيل بن عياش، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، أن عُبَيْسَةَ بن سعيد أخبره، أنه سمع أبا هريرة يحدث سعيد بن العاص، أن رسول الله ﷺ بعث أبا نُبَيْنَ بن سعيد ابن العاص على سَرِيَّةٍ من المدينة قَبْلَ نَجْدٍ، فقدم أبا نُبَيْنَ بن سعيد وأصحابه على رسول الله ﷺ بخير بعد أن فتحها، وإن حَزَمَ خيلهم ليفً، فقال أبا نُبَيْنَ: اقسِمِ لنا يا رسول الله، فقال^(٤) أبو هريرة: فقلت: لا تقسم لهم يا رسول الله، فقال أبا نُبَيْنَ: أنت بها^(٥) يا وَبَرُ تحذَرُ علينا من رأس ضالٍ! فقال النبي ﷺ: «اجلس يا أبا نُبَيْنَ» ولم يقسم لهم رسول الله ﷺ.

٢٧٢٤ - (صحيح) حدثنا حامد بن يحيى البلخي، قال: ثنا سفيان، [قال]: نا الزهري، وسأله إسماعيل بن أمية، فحدثناه الزهري أنه سمع عنبسة بن سعيد القرشي يحدث، عن أبي هريرة، قال: قدمت المدينة ورسول الله ﷺ بخير حين افتتحها، فسألت أن يُسهم لي، فتكلم بعض ولد سعيد بن العاص، فقال: لا تُسهم له يا رسول الله، قال: فقلت: هذا قاتل ابن قَوْقَلٍ، فقال سعيد بن العاص: يا عجباً لو بَرَّ قد تدلَّى علينا من قَدومِ ضالٍ، يُعَيِّرُنِي بقتل امرئ مسلم أكرمه الله تعالى على يدي ولم يُهَيِّ على يديه. [ق].

[قال أبو داود: هؤلاء كانوا نحو عشرة فقتل منهم ستة ورجع من بقي].

٢٧٢٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، [قال]: نا أبو أسامة، حدثنا بُرَيْد، عن أبي بُردة، عن أبي موسى، قال: قدمنا فوافقنا رسول الله ﷺ حين افتتح خيبر، فأسهم لنا، أو قال: فأعطانا منها، وما قسم لأحدٍ غاب عن فتح خيبر منها شيئاً إلا لمن شهد معه، إلا أصحابَ سفيتنا: جعفر وأصحابه فأسهم لهم معهم. [ق].

٢٧٢٦ - (صحيح) حدثنا محبوب بن موسى أبو صالح، قال: نا إسحاق الفزاري، عن كليب بن وائل، عن هانيء بن قيس، عن حبيب بن أبي مليكة، عن ابن عمر قال: إن رسول الله ﷺ قام - يعني يوم بدر - فقال: «إن عثمان

(١) أصل القصة ثابت كما تراه برقم (٢٧٠٩) أفاده شيخنا - رحمه الله - في التخریج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (٣٥٥/١٠) برقم (٤٧٣).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٥) في «نسخة»: «لها». (منه).

انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله، وإني أبايع له، فضرب له رسول الله ﷺ بسهم ولم يضرب لأحد غاب غيره.

١٥٢ - باب في المرأة والعبد يُخَذَّيان من الغنيمة

٢٧٢٧ - (صحيح) حدثنا محبوب بن موسى أبو صالح، نا^(١) أبو إسحاق الفَرَارِي، عن زائدة، عن الأعمش، عن المختار بن صيفي، عن يزيد بن هُرْمَز قال: كتب نَجْدَةُ إلى ابن عباس يسأله [عن كذا وكذا - [و] ذكر أشياء^(٢)] - وعن المملوك^(٣): أَلَهُ في الفَيء شيء؟ وعن النساء: هل كنَّ يخرجنَّ^(٤) مع رسول الله ﷺ؟ وهل لهنَّ نصيب؟ فقال ابن عباس: لولا أن يأتي أحموقَةٌ ما كتبت إليه، أما المملوك فكان يُحَذَى، وأما النساء فلقد كنَّ يُداوين الجرحى وَيَسْقِينَ الماء. [م].

٢٧٢٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، [قال]: نا أحمد بن خالد - يعني الوُهَيْبِي -، قال: نا ابن إسحاق، عن أبي جعفر الزهري، عن يزيد بن هُرْمَز، قال: كتب نَجْدَةُ الحَرَوْرِي إلى ابن عباس يسأله عن النساء: هل كنَّ يَشْهَدْنَ الحرب مع رسول الله ﷺ؟ وهل كان يُضْرَب لهنَّ بسهم^(٥)؟ قال^(٦): فانا كتبت كتاب ابن عباس إلى نَجْدَةِ: قد كنَّ يَحْضُرْنَ الحرب مع رسول الله ﷺ، فأما أن يُضْرَبَ لهنَّ بسهم فلا، وقد كان يُرْضَخُ لهن. [م].

٢٧٢٩ - (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن سعيد وغيره، قالوا: أنا زيد - يعني ابن الحُبَاب -، [قال]: نا رافع بن سلمة ابن زياد، قال: حدثني حَشْرُجُ بن زياد، عن جدته أم أبيه، أنها خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر سادسَ سِتٍّ^(٧) نسوة، فبلغ رسول الله ﷺ، فبعث إلينا، فجننا فرأينا فيه الغضب، فقال: «مع مَنْ خرجتُنَّ وبإذن مَنْ خرجتُنَّ؟» فقلنا: يا رسول الله، خرجنا نغزل الشعر، ونُعِين به^(٨) في سبيل الله، ومعنا [دواء للجرحى]^(٩)، ونناول السهام، ونَسْقِي السَّوِيق، فقال: «فَمَنْ» حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال، قال: فقلت لها: يا جدَّة، وما كان ذلك؟ قالت: تمرأ.

٢٧٣٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا بشر - يعني ابن المفضَّل -، عن محمد بن زيد، قال: حدثني عُمَيْر مولى أبي اللّخم، قال: شهدت خيبر مع ساداتي^(١٠)، فكلّموا في رسول الله ﷺ، فأمر بي^(١١)، فقلدتُ سيفاً، فإذا أنا أجْرُهُ، فأخبر أني مملوك، فأمر لي بشيء من خُرثي المتاع. [قال أبو داود: معناه: أنّه لَمْ يُسْهِم لَهُ. قال أبو داود: وقال

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن كذا وعن أشياء». (منه).

(٣) في «نسخة»: المملوك الذي يغزو، هل له. (منه).

(٤) في «نسخة»: يشهدن الحرب. (منه).

(٥) في «نسخة»: سهماً. (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: ستة. (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة»: «دواء الجرحى». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «سادتي». (منه).

(١١) في «نسخة»: «ني». (منه).

أبو عبيد: كان حرم اللحم على نفسه فسمي [أبي اللحم]^(١).

٢٧٣١ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: كنت أُمِيحُ أصحابي الماء يوم بدر.

١٥٣ - باب في المشرِك يسهم له

٢٧٣٢ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد ويحيى بن معين، قالا: نا يحيى، عن مالك، عن القُضَيْل، عن عبد الله بن نيار، عن عروة، عن عائشة - قال يحيى: إن رجلاً من المشرِكين لحق بالنبي ﷺ يقاتل^(٢) معه، فقال: «ارجع»، ثم اتفقا - فقالا^(٣): «إنا لا نستعينُ بمشرِك». [م].

١٥٤ - باب في سهمان الخيل

٢٧٣٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا معاوية، ثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم: سهماً له، وسهمين لفرسه.

٢٧٣٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا أبو معاوية ثنا عبد الله بن يزيد، نا المسعودي، حدثني أبو عمرة، عن أبيه قال: أتينا رسول الله ﷺ أربعة نفرٍ ومعنا فرس، فأعطى كلَّ إنسانٍ منّا سهماً، وأعطى الفرس^(٤) سهمين.

٢٧٣٥ - (صحيح) حدثنا مسدّد، نا أمية بن خالد، نا المسعودي، عن رجل من آل أبي عمرة، عن أبي عمرة، بمعناه، إلا أنه قال: ثلاثة نفر، زاد: فكان للفارس ثلاثة أسهم.

١٥٥ - باب فيمن أسهم له سهماً^(٥)

٢٧٣٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، نا مُجمّع بن يعقوب بن مَجْمَع بن يزيد الأنصاري، قال: سمعت أبي يعقوب بنَ المُجمّع يذكر، عن عمّه عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري، عن عمّه مَجْمَع بن جارية الأنصاري قال: - وكان أحدُ القراء الذين قرؤوا القرآن - قال: شهدنا الحديبية مع رسول الله ﷺ، فلما انصرفنا عنها إذا الناسُ يَهْزُونَ الأباغر، فقال بعض الناس لبعض: ما للناس؟ قالوا: أوحى إلى النبي ﷺ، فخرجنا مع الناس نُوجِفُ، فوجدنا النبي ﷺ واقفاً على راحلته عند كُرَاع الغَمِيم، فلما اجتمع عليه الناس قرأ عليهم: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ فقال رجل: يا رسول الله، أفتَح هو؟ قال: «نعم»، والذي نفسُ محمدٍ بيده إنه لفتَحُ، فقَسِمت خيبر على أهل الحديبية، فقسمها رسول الله ﷺ على ثمانية عشر سهماً، وكان الجيش ألفاً وخمسة مئة، فيهم ثلاث مئة فارس، فأعطى الفارسَ سهمين، وأعطى الرَاجِل^(٦) سهماً. قال أبو داود: حديث أبي معاوية أصحُّ والعملُ عليه، وأرى: الوهم في حديث مَجْمَع أنه قال: ثلاث مئة فارس، وكانوا مِئتي فارس.

(١) في «نسخة»: (منه).

(٢) في «نسخة»: «اليفاتل». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٤) في «نسخة»: «للفرس». (منه).

(٥) في «نسخة»: «سهم». (منه).

(٦) في «نسخة»: «الرجل». (منه).

١٥٦ - باب في النُّقْل

٢٧٣٧ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، قال: أنا خالد، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم بدر: «مَنْ فعل كذا وكذا فله من النُّقْل كذا وكذا» قال^(١): فتقدّم الفتيان ولزم المشيخة الرايات فلم يبرحوها، فلما فتح الله عليهم قالت المشيخة: كُتِبَ رِذَاءُ لَكُمْ، لو انهزمتم فنتنم^(٢) إلينا، [فلا تذهبون]^(٣) بالمغنم ونبقى، فأبى الفتيان [وقالوا]^(٤): جعله رسول الله ﷺ لنا، فأنزل الله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ إلى قوله ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ يقول: فكان ذلك خيراً لهم، فكَذَلِكَ أَيْضاً، فأطيعوني فإني أعلمُ بعاقبة هذا منكم.

٢٧٣٨ - (صحيح) حدثنا زياد بن أيوب، نا هُشَيْم، قال: نا^(٥) داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فله كذا وكذا، ومن أَسَرَ أسيراً فله كذا وكذا»، ثم ساق نحوه، وحديث خالد أتم.

٢٧٣٩ - (صحيح) حدثنا هارون بن محمد بن بكّار بن بلال، نا يزيد بن خالد بن مَوْهَب الهَمْدَانِي، قال: نا يحيى ابن [زكريا بن]^(٦) أبي زائدة، قال: نا^(٧) داود، بهذا الحديث بإسناده، قال: قسمها رسول الله ﷺ بالسَّوَاءِ، وحديث خالد أتم.

٢٧٤٠ - (حسن صحيح) حدثنا هناد بن السَّرِيّ، عن أبي بكر، عن عاصم، عن مُصْعَب بن سعد، عن أبيه قال: جئت إلى النبي ﷺ يوم بدر بسيف، فقلت: يا رسول الله، إن الله قد شفى صدرى اليوم من العدو، فهب لي هذا السيف، قال: «إن هذا السيف ليس لي ولا لك» فذهبت وأنا أقول: يُعْطَاهُ الْيَوْمَ مَنْ لَمْ يُبَلِّ بِلَاتِي! فبينما أنا إذ جاءني الرسول، فقال: أجب، فظننت أنه نزل في شيء بكلامي، فجئت، فقال لي النبي ﷺ: «إنك سألتني هذا السيف، وليس هو لي ولا لك، وإن الله قد جعله لي، فهو لك» ثم قرأ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١] إلى آخر الآية. قال أبو داود: قراءة ابن مسعود: يسألونك النُّقْل.

١٥٧ - باب في [النُّقْل للسَّيْرِ]^(٨) تخرج من العسكر

٢٧٤١ - (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَةَ، نا الوليد بن مسلم، ح، نا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لفتتم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فلا تذهبوا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٨) في «نسخة»: «نقل السرية». (منه).

قال: نا مبشّر، ح، ونا محمد بن عوف الطائي، أن الحكم بن نافع حدثهم، المعنى، كلهم عن شعيب بن أبي حمزة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: بَعَثَنَا رسول الله ﷺ في جيش قَبْلَ نجد، وَابْتِغَتْ^(١) سرية من^(٢) الجيش، فكان سُهْمَانُ الجيش اثني عشر بعيراً، اثني عشر بعيراً، وَنَقَلَ أَهْلَ السرية بعيراً بعيراً، فكانت سُهْمَانُهُم ثلاثة عشر ثلاثة عشر.

٢٧٤٢ - (صحيح) حدثنا الوليد بن عُبَدة الدمشقي، قال: قال الوليد - يعني ابن مسلم - : حَدَّثْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ بهذا الحديث، قلت: وكذا حدثنا ابن أبي فروة، عن نافع، قال: [لا يَغْدِلُ]^(٣) مَنْ سَمَّيْتَ بِمَالِكٍ، هكذا أو نحوه، يعني مالك بن أنس.

٢٧٤٣ - (صحيح) حدثنا هناد، [قال] نا عُبَدة - يعني ابن سليمان الكلابي -، عن محمد يعني ابن إسحاق -، عن نافع، عن ابن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ سرية إلى نجد، فخرجت معها، فأصبنا نَعَمًا كثيرًا، فنَقَلْنَا أَمِيرُنَا بعيراً بعيراً لكل إنسان، ثم قدمنا على رسول الله ﷺ فقسم بيننا غنيمتنا، فأصاب كل رجل منا اثني عشر بعيراً بعد الخُمُس، وما حاسبنا رسول الله ﷺ بالذي أعطانا صاحبنا ولا عاب عليه بعد ما صنع، فكان لكل رجل منا ثلاثة عشر بعيراً بنقله.

٢٧٤٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، ح، ونا عبد الله بن مسلمة ويزيد بن خالد بن مَوْهَب، قالوا: نا الليث، المعنى، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قَبْلَ نجد، فغَنِمُوا إبلاً كثيرة، فكانت سُهْمَانُهُمْ [اثني عشر]^(٤) بعيراً، وَنَقَلُوا بعيراً بعيراً. زاد ابن مَوْهَب: فلم يغيّره رسول الله ﷺ. [ق، وليس عند (خ) الزيادة].

٢٧٤٥ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن عبيد الله، حدثني نافع، عن عبد الله، قال: بَعَثَنَا رسول الله ﷺ في سرية، فبلغت سُهْمَانُنَا اثني عشر بعيراً، وَنَقَلْنَا رسول الله ﷺ بعيراً بعيراً. [ق]. (صحيح) قال أبو داود: رواه بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ مثله^(٥)، عن نافع، مثل حديث عبيد الله، ورواه أيوب^(٦)، عن نافع مثله إلا أنه قال: وَنَقَلْنَا بعيراً بعيراً، لم يذكر النبي ﷺ. [خ موصولاً].

٢٧٤٦ - (صحيح) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، قال: حدثني أبي، عن جدي، ح، وحدثنا حجاج ابن أبي يعقوب، قال: حدثني حُجَيْنٌ، [قال]: نا الليث، عن عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن سالم، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قد كان يُنْقَلُ بعض من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة النقل، سوى قَسَمَ عامة الجيش، [والخُمُس واجب في ذلك كله]^(٧). [م].

٢٧٤٧ - (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا عبد الله بن وهب، نا حُيَيٌّ، عن أبي عبد الرحمن الحُبَلِيِّ،

(١) في «نسخة»: «وابتعت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لا تعدل». (منه).

(٤) في «نسخة»: «اثنا عشر». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) وصله البخاري (٤٣٣٨) وغيره، وأكثر الرواة عن نافع رفعوه، انظر «صحيح سنن أبي داود» (٨/٨٤-٨٥/٢٤٥٢).

(٧) في «نسخة»: «والخمس في ذلك واجب كله». (منه).

عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ خرج يوم بدر في ثلاث مئة وخمسة عشر، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم إنهم خُفَاءٌ فاحملْهم، اللهم إنهم عُرَاءٌ فاكسْهم، اللهم إنهم جِياعٌ فأشبعهم» ففتح الله له يوم بدر، فانقلبوا حين انقلبوا وما منهم رجل إلا [و] ^(١) قد رجع بجمل أو جملين، واكسوا، وشبعوا.

١٥٨ - باب فيمن قال: الخمس قبل النفل

٢٧٤٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، [قال]: نا ^(٢) سفيان، عن يزيد بن يزيد بن جابر الشامي، عن مكحول، عن زياد بن جارية التميمي، عن حبيب بن مسلمة الفهري أنه قال: كان رسول الله ﷺ يُنقلُ الثلث بعد الخمس.

٢٧٤٩ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر بن مسيرة الجُشَمي، قال: أنا ^(٣) عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية ابن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن ابن جارية، عن حبيب بن مسلمة، أن رسول الله ﷺ كان ينقلُ الربع بعد الخمس، والثلث بعد الخمس، إذا قفل.

٢٧٥٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان ومحمود بن خالد الدمشقيان، المعنى، قال: نا مروان بن محمد، قال: نا يحيى بن حمزة قال: سمعت أبا وهب يقول: سمعت مكحولاً يقول: كنت عبداً بمصر لامرأة من بني هذيل فاعتقتني، فما خرجت من مصر وبها علم إلا حويت عليه فيما أرى! ثم أتيت الحجاز فما خرجت منها وبها علم إلا حويت عليه فيما أرى، ثم أتيت العراق فما خرجت منها وبها علم إلا حويت عليه فيما أرى، ثم أتيت الشام فغربلتها، كل ذلك أسأل عن النفل، فلم أجد أحداً يخبرني فيه بشيء، حتى لقيت شيخاً يقال له زياد بن جارية التميمي، فقلت له: هل سمعت في النفل شيئاً؟ قال: نعم، سمعت حبيب بن مسلمة الفهري يقول: شهدت النبي ﷺ نفل الربع في البدأة، والثلث في الرجعة.

١٥٩ - باب في السرية [تردُّ على أهل العسكر] ^(٤)

٢٧٥١ - (حسن صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا ابن أبي عدي، عن ابن إسحاق - [و] [هو محمد] ^(٥) - ببعض هذا، ح، ونا عبيد الله بن عمر [بن مسيرة] ^(٦)، حدثني هشيم، عن يحيى بن سعيد، جميعاً ^(٧) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلمون تكافأ دماؤهم: يسعى بذمتهم أدناهم، ويُجِيرُ عليهم أقصاهم، وهم يَدُّ على من سواهم، يَرُدُّ مُسِيذُهُمْ على مُضْعِفِهِمْ، [ومتسرِّبِهِمْ] ^(٨) على قاعدتهم، لا يقتل مؤمن بكافر،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «ومتسرَّعِهِمْ». (منه).

ولا ذو عهد في عهده» ولم يذكر ابن إسحاق القَوَدَ والتكافي.

٢٧٥٢ - (حسن صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، قال: أنا هاشم بن القاسم، نا عكرمة، حدثني إياس بن سلمة، عن أبيه، قال: أغار عبد الرحمن بن عيينة على إبل رسول الله ﷺ فقتل راعيها، وخرج يطردها هو وأناس معه في خيل، فجعلت وجهي قبل المدينة، ثم ناديت ثلاث مرات: يا صباحاه، ثم اتبعت القوم، فجعلت أرمي وأعقرهم، فإذا رجعت إليّ فارسٌ جلستُ في أصل شجرة، حتى ما خلق الله شيئاً من ظهر النبي ﷺ إلا جعلته وراء ظهري، وحتى ألقوا أكثر من ثلاثين رمحاً وثلاثين بردة يستحقون منها! ثم أتاهم عيينة مدداً فقال: ليقم إليه نفر منكم، فقام إليّ^(١) أربعة منهم، وصعدوا^(٢) الجبل، فلما أسمعهم قلت: أتعرفوني؟ قالوا: ومن أنت؟ قلت: أنا ابن الأكوع، والذي كرم وجه محمد ﷺ لا يطلبني رجل منكم فيدركني، ولا أطلبه فيفوتني. فما برحت حتى نظرت إلى فوارس رسول الله ﷺ يتخللون الشجر أولهم الأخرم الأسدي، فيلحق بعبد الرحمن بن عيينة ويعطف عليه عبد الرحمن، فاختلفا طعتين، فعقر الأخرم عبد الرحمن وطعنه عبد الرحمن فقتله، فتحول عبد الرحمن على فرس الأخرم، فيلحق^(٣) أبو قتادة بعبد الرحمن، فاختلفا طعتين فعقر بأبي قتادة وقتله أبو قتادة، فتحول أبو قتادة على فرس الأخرم. ثم جئت إلى رسول الله ﷺ وهو على الماء الذي جليتهم^(٤) عنه ذو قرَد، فإذا نبيُّ الله ﷺ في خمس مئة، فأعطاني سهم الفارس والراجل. [م، خ مختصراً].

١٦٠ - باب في النفل من الذهب والفضة ومن أول مغنم

٢٧٥٣ - (صحيح) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، قال: أنا أبو إسحاق الفزاري، عن عاصم بن كليب، عن أبي الجُويرية الجرمي قال: أصبت بأرض الروم جرّة حمراء فيها دنانير في إمرة معاوية، وعلينا رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ من بني سليم يقال له معن بن يزيد، فأتيته بها، فقسمها بين المسلمين وأعطاني منها مثل ما أعطى رجلاً منهم، ثم قال: لولا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نفل إلا بعد الخمس» لأعطيتك، ثم أخذ يعرض عليّ من نصيبه فأبيت.

٢٧٥٤ - (صحيح) حدثنا هناد، عن ابن المبارك، عن أبي عوانة، عن عاصم بن كليب، بإسناده ومعناه.

١٦١ - باب في الإمام يستأثر بشيء من الفيء لنفسه

٢٧٥٥ - (صحيح) حدثنا الوليد بن عتبة، قال: نا الوليد، ثنا عبد الله بن العلاء، أنه سمع أبا سلام الأسود، قال: سمعت عمرو بن عبّسة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إلى يعير من المغنم، فلما سلّم أخذ وبرة من جنب البعير، ثم قال: «ولا يحلّ لي من غنائمكم مثل هذا، إلا الخمس، والخمس مردود فيكم».

(١) في «نسخة»: «إليه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فصعدوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فلحق». (منه).

(٤) في «نسخة»: «جليتهم». (منه).

١٦٢ - باب في الوفاء بالعهد

٢٧٥٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الغادر يُصَبُّ له لواء يوم القيامة، فيقال: هذه غدره فلان بن فلان». [ق].

١٦٣ - [باب في الإمام يُستَجَنُّ به في اليهود]^(١)

٢٧٥٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، [قال]: نا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما الإمام جُنَّةٌ يُقَاتَلُ به». [ق نحوه].

٢٧٥٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو، عن بكير بن الأشج، عن الحسن ابن علي بن أبي رافع، أن أبا رافع أخبره قال: بعثني^(٢) قريش إلى رسول الله ﷺ، فلما رأيت رسول الله ﷺ ألقى في قلبي الإسلام، فقلت: يا رسول الله، إني والله لا أرجع إليهم أبداً، فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أخيسُ بالعهد ولا أحبس البرد، ولكن ارجع فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع» قال: فذهبت، ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت. قال بكير: وأخبرني أن أبا رافع كان قبطياً. [قال أبو داود]^(٣): هذا كان في ذلك الزمان، [واليوم]^(٤) لا يصلح.

١٦٤ - باب في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير نحوه^(٥)

٢٧٥٩ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النمري، [قال]: نا شعبة، عن أبي الفيض، عن سليم بن عامر - رجل من حمير - قال: كان بين معاوية وبين الروم عهد، وكان يسير نحو بلادهم، حتى إذا انقضى العهد غزاهم، فجاء رجل على فرس أو برذون وهو يقول: الله أكبر، الله أكبر، وفاء لا غدر، فنظروا فإذا عمرو بن عبسة، فأرسل إليه معاوية، فسأله، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَشُدُّ عَقْدَهُ وَلَا يَخْلُهَا حَتَّى يَنْقُضِي أَمْدَهَا أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سِوَاءٍ». فرجع معاوية.

١٦٥ - باب في الوفاء للمعاهد وحرمة ذمته

٢٧٦٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بكرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهٍ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

١٦٦ - باب في الرُّسُل

٢٧٦١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عمرو الرازي، نا سلمة - يعني ابن الفضل -، عن محمد بن إسحاق، قال: كان مُسْلِمَةُ كُتِبَ إلى رسول الله ﷺ، قال: وقد حدثني محمد بن إسحاق، عن شيخ من أشجع يقال له: سعد بن طارق، عن سلمة بن نعيم بن مسعود الأشجعي، عن أبيه نعيم، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لهما حين قرأ كتاب

(١) في «نسخة»: «باب يستجن بالإمام في اليهود». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بعثني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سمعت أبا داود يقول». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فأما اليوم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «إليه». (منه).

مسيلمة: «ما تقولان أنتما؟» قالا: نقول كما قال، قال: «أما والله لولا أن الرُّسل لا تُقتلُ لَضَرَبْتُ أَعناقكما».

٢٧٦٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا ^(١) سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرَّب أنه أتى عبد الله فقال: ما بيني وبين أحد من العرب حِنةٌ، [وإني] ^(٢) مررت بمسجد لبني حنيفة فإذا هم يؤمنون بمسيلمة! فأرسل إليهم عبد الله، فجيء بهم فاستتابهم، غير ابن النُّواحة قال له: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أنك رسول لضربت عنقك» فأنت اليوم لست برسول، فأمر قُرَظَةَ بن كعب فضرب عنقه في السوق، ثم قال: من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلاً بالسوق.

١٦٧ - باب في أمان المرأة

٢٧٦٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، [قال]: أخبرني عياض بن عبد الله، عن مَخْرمة بن سليمان، عن كُريب، عن ابن عباس، قال: حدثني ^(٣) أم هانئ بنت أبي طالب أنها أجارت رجلاً من المشركين يوم الفتح، فأنت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، قال فقال: «قد أجرنا من أجرت وأمننا من آمننا». [ق دون قوله: «وأمننا...»].

٢٧٦٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: أنا ^(٤) سفيان بن عيينة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: إن كانت المرأة لتُجبرُ على المؤمنين فيجوزُ.

١٦٨ - باب في صلح العدو

٢٧٦٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، أن محمد بن ثور حدثهم، عن مَعمر، عن الزهري، عن عروة ابن الزبير، عن المِسْوَر بن مَخْرمة، قال: خرج رسول الله ﷺ زمنَ الحُدَيْبِيَّةِ في بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْتِ الْخُلَيْفَةِ قُلْدَ الْهَذْيِ وَأَشْعَرَ[ه] ^(٥) وَأَحْرَمَ بِالْعِمْرَةِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلَّ حَلَّ خَلَّاتِ الْقُصُوفِ ^(٦) - مَرَّتَيْنِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَّاتُ، وَمَا ذَلِكَ لَهَا بِخَلْقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ» ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي الْيَوْمَ ^(٧) خُطَّةَ يُعْظَمُونَ بِهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا». ثُمَّ زَجَرَهَا فَوُثِّبَتْ، فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ، فَجَاءَهُ بُذَيْلُ بْنُ وَرْقَاءِ الْخُزَاعِيِّ ^(٨)، ثُمَّ أَنَاهُ - يَعْنِي عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ - فَجَعَلَ يَكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَلَّمَا كَلَّمَهُ [بِكَلِمَةٍ] أَخَذَ بِلَحِيَّتِهِ، وَالْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَهُ السِّيفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ، فَضْرَبَ يَدَهُ بِعَلِ السِّيفِ، وَقَالَ: أَخْرَيْدُكَ عَنْ لَحِيَّتِهِ، فَرَفَعَ عُرْوَةَ رَأْسَهُ فَقَالَ: مِنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ، قَالَ: أَيُّ غَدَرٍ، أَوْ لَسْتُ أَسْعَى فِي غَدْرِكَ؟

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وأنا». (منه).

(٣) في (الهندية): «حدثني»، وهو خطأ.

(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «القصواء». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

- وكان اله نيرة صحب قوماً في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم، فقال النبي ﷺ: «أما الإسلام فقد قُلبنا، وأما المال فإنه مالٌ غدير لا حاجة لنا فيه» - فذكر الحديث. فقال النبي ﷺ: «اكتب: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله» وقصَّ الخبر، فقال سهيل: وعلى أنه لا يأتك منا رجلٌ وإن كان على دينك إلا رددته إلينا، فلما فرغ من قضية الكتاب قال النبي ﷺ لأصحابه: «قوموا فأنحروا، ثم أحلقوا» ثم جاء نسوة مؤمنات مهاجرات، الآية، فنهاهم الله أن يردوهم، وأمرهم أن يردوا الصداق. ثم رجع إلى المدينة، فجاءه أبو بصير - رجل من قريش، يعني فأرسلوا^(١) في طلبه - فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى إذا بلغا ذا الحليفة نزلوا يأكلون^(٢) من تمرٍ لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً، فاستلّه الآخر، فقال: أجل قد جرّيت به، فقال أبو بصير: أرني أنظرُ إليه، فأمكنه منه فضربه به حتى برد، وفرَّ الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو، فقال النبي ﷺ: «لقد رأى هذا دُعراً». فقال: قُتل والله صاحبي، وإني لمقتول! فجاء أبو بصير فقال: قد أوفى الله ذمتك، فقد رددتني إليهم، ثم نجاني الله منهم، فقال النبي ﷺ: «وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرُ حَرْبٍ لو كان له أحد»، فلما سمع ذلك عَرَفَ أنه سيردُّه إليهم، فخرج حتى أتى سيفَ البحر، وينفلت^(٣) أبو جندل، فلحق بأبي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة. [خ].

٢٧٦٦^(٤) - (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، نا ابن إدريس، قال: سمعت ابن إسحاق، عن الزهري، عن عروة ابن الزبير، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين يأمنُ فيهن الناس، وعلى أن بيننا عيبة مكفوفة، وأنه لا إسلال ولا إغلال.

٢٧٦٧ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا عيسى بن يونس، نا الأوزاعي، عن حسان بن عطية، قال: مَالٌ مكحول وابن أبي زكريا إلى خالد بن معدان، وملئتُ معهم^(٥)، فحدثنا عن جبير بن نغير قال: قال جبير: انطلق بنا إلى ذي مِخْبَر - رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ - فأتيناه، فسأله جبير عن الهدنة، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستُصالحون الروم صلحاً آمناً، وتغزون أنتم وهم عدواً من ورائكم».

١٦٩ - باب في العدو يؤتى^(٦) على غيرة ويُشبه بهم

٢٧٦٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله؟» فقام محمد بن مسلمة فقال: أنا^(٧) يا رسول الله، أتحب أن أقتله؟ قال: «نعم» قال: فأذن لي أن أقول شيئاً، قال: «نعم قل^(٨)». فأناه فقال: إن هذا الرجل قد سألنا الصدقة، وقد عَنَّا،

(١) في «نسخة»: «أرسلوا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لْيَأْكُلُوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يَنْقَلِبُ». (منه).

(٤) (آخر الجزء السابق «شر»)، (أول الجزء الثامن عشر) من تجزئة الخطيب - رحمه الله -. (منه).

(٥) في «نسخة»: «يَسَا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يُؤْتَى». (منه).

(٧) في «نسخة»: «منه».

(٨) في «نسخة»: «منه».

قال: وأيضاً لَتَمَلُّهُ، قال: اتَّبَعْنَاهُ، فنحن نكره أن نَدَّعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمره، وقد أردنا أن تُسَلِّفنا وسَقاً أو وسقين، قال كعب^(١): أي شيء تُزْهِنُونِي؟ قال^(٢): وما تريد منا؟ فقال: نساءكم، قالوا: سبحان الله! أنت أجمل العرب تَزْهِنُكَ نساءنا فيكون ذلك عاراً علينا، قال: فترهونوني أولادكم، قالوا: سبحان الله يُسَبُّ ابنُ أحدنا فيقال: رُهِيتَ بوسقٍ أو وسقين، قالوا: نرهنك اللَّأَمَةَ؟ - يريد السلاح - قال: نعم. فلما أتاه ناداه فخرج إليه وهو متطيَّب ينضج رأسه، فلما أن جلس إليه - وقد كان جاء معه بنفر ثلاثة أو أربعة - فذكروا له، قال: عندي فلانة، وهي أعطرُ نساء الناس، قال: تأذن لي فأشمتُ؟ قال: نعم، فأدخل يده في رأسه فشتمه، قال: أعوذ؟ قال: نعم، فأدخل يده في رأسه، فلما استمكن منه قال: دونكم، فضربوه حتى قتلوه. [ق].

٢٧٦٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن حُزَّابة - نا إسحاق - يعني ابن منصور -، نا أسباط الهمداني، عن السُّدِّي، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الإيمانُ قِيَدُ الْفِتْكَ، لا يَقْتِكُ مُؤْمِنٌ».

١٧٠ - باب في التكبير على كل شرفٍ في المسير

٢٧٧٠ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا قَلَّ من غزو أو حجٍّ أو عُمرة يكبرُ على كل شرفٍ من الأرض ثلاث تكبيراتٍ، ويقول: «لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيُّون، ثابتون، عابدون، ساجدون، لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده». [ق].

١٧١ - باب في الإذن في القفول بعد النهي

٢٧٧١ - (حسن) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، حدثني علي بن الحسين، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «لَا يَسْتَذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» الآية، نسختها التي في النور «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» إلى قوله^(٣) «عَفْوَ رَحِيمٌ».

١٧٢ - باب في بعثة البشراء^(٤)

٢٧٧٢ - (صحيح) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، نا عيسى، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا تُريخني من ذي الخَلَصَةِ؟» فأناها فحرَّقها، ثم بعث رجلاً من أحمر إلى النبي ﷺ يبشِّره، يكنى أبا أُرطاة. [ق بأنم منه].

١٧٣ - باب في إعطاء البشير^(٥)

٢٧٧٣ - (صحيح) حدثنا ابن السَّرْح، أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قالوا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «اليسرايا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «البشراء». (منه).

عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، أن عبد الله بن كعب قال: سمعت كعب بن مالك قال^(١): كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين، ثم جلس للناس، وقصَّ ابنُ السرح الحديث، قال: ونهَى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيُّها الثلاثة، حتى إذا طال عليَّ تَسَوَّرْتُ جدار حائط أبي قتادة - وهو ابن عمِّي - فسَلَّمْتُ عليه، فوالله ما ردَّ عليَّ السلام، ثم صليت الصبح صباحَ خمسين ليلةً على ظهر بيتٍ من بيوتنا، فسمعت صارخاً: يا كعبُ بن مالك أبشِر، فلما جاءني الذي سمعتُ صوته يَشْرُنِي نَزَعْتُ له ثوبيَّ فكسوتُهُما إياه، فانطلقت حتى إذا دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالس، فقام إليَّ طلحة بن عبيد الله يُهرول حتى صافحني وهنَّائي. [ق مطولاً بقصة غزوة تبوك].

١٧٤ - باب في سجود الشكر

٢٧٧٤ - (صحيح) حدثنا مَخْلَد بن خالد، نا أبو عاصم، عن أبي بَكْرَةَ بكارِ بن عبد العزيز، قال: أخبرني أبي عبدُ العزيز، عن أبي بَكْرَةَ، عن النبي ﷺ أنه كان إذا جاءه أمرٌ سرورٍ أو [بُشِّرَ به]^(٢) خرَّ ساجداً، شاكرًا^(٣) لله [تعالى].

٢٧٧٥ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فُديك، حدثني موسى بن يعقوب، عن ابن عثمان - قال أبو داود: وهو يحيى بن الحسن بن عثمان -، عن أشعث بن إسحاق بن سعد، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة نريد^(٤) المدينة، فلما كنا قريباً من عَزُورَا نزل ثم رفع يديه فدعا الله ساعة، ثم خرَّ ساجداً، فمكث طويلاً، ثم قام فرفع يده^(٥) [فدعا الله تعالى]^(٦) ساعة ثم خرَّ ساجداً، [فمكث طويلاً، ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خرَّ ساجداً]^(٧) - ذكره أحمد ثلاثاً - قال: «إني سألت ربي، وَشَفَعْتُ لأمتي، فأعطاني ثلث أمتي، فخررت ساجداً لربي، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي، فأعطاني ثلث أمتي، فخررت ساجداً لربي شكراً، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي، فأعطاني الثلث الآخر، فخررت ساجداً لربي». قال أبو داود: أشعث بن إسحاق أسقطه أحمد بن صالح حين حدَّثنا به، فحدَّثني^(٨) به عنه موسى بن سهل الرملي.

١٧٥ - باب في الطُّرُوق

٢٧٧٦ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، قالوا: ناشعبة، عن محارب بن دثار، عن جابر بن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يكره أن يأتي الرَّجُلُ أهله طُرُوقاً. [ق].

(١) في «نسخة»: «يقول». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يسر به». (منه).

(٣) في «نسخة»: «شكراً». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يريد». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يديه». (منه).

(٦) في «نسخة»: (منه).

(٧) في «نسخة»: (منه).

(٨) في «نسخة»: «فحدَّثنا». (منه).

٢٧٧٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ أحسن ما دخل الرجلُ على أهله إذا قدم من سفر أولَ الليل». [ق نحوه].

٢٧٧٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هُشيم، نا سيار، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فلمَّا ذهبنا لندخل قال: «أمهلوا حتى ندخل ليلاً، لكي تَمْشِطَ الشَّعْبَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةَ». قال أبو داود: قال الزهري: الطَّرْقُ^(١): بعد العشاء. [قال أبو داود: وبعد المغرب لا بأس به]^(٢). [ق].

١٧٦ - باب في التلقي

٢٧٧٩ - (صحيح) حدثنا ابن السرح، نا سفيان، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، قال: لمَّا قدم النبي ﷺ المدينة من غزوة تبوك تلقاه الناس فلقبته مع الصبيان على ثنية الوداع. [م].

١٧٧ - باب ما يستحب من إنفاذ الزاد في الغزو إذا قفل

٢٧٨٠ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا ثابت البناني، عن أنس بن مالك، أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله، إني أريدُ الجهاد، وليس لي مالٌ أتجهَّز به، قال: «انْهَبْ إِلَى فُلَانِ الْأَنْصَارِيِّ فَإِنَّهُ كَانَ^(٣) قَدْ تَجَهَّزَ فَمَرَضَ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: ادْفَعْ إِلَيَّ مَا تَجَهَّزْتَ بِهِ» فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ^(٤): يَا فُلَانَةُ ادْفَعِي إِلَيْهِ مَا جَهَّزْتَنِي بِهِ، وَلَا تَحْسَبِي مِنْهُ شَيْئاً، فَوَاللَّهِ لَا تَحْسِبِينَ مِنْهُ شَيْئاً فَيَارِكُ اللَّهُ لَكَ فِيهِ. [م].

١٧٨ - باب في الصلاة عند القدوم من السفر

٢٧٨١ - (صحيح) [حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني والحسن بن علي قالا: نا عبدالرزاق [قال]: أخبرني ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب قال: أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه عبدالله بن كعب وعمه عبيد الله بن كعب، عن أبيهما كعب بن مالك، أن النبي ﷺ كان لا يقدم من سفر إلا نهراً - قال الحسن: في الضحى -، فإذا قدم من سفر أتى المسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس فيه]^(٥). [ق].

٢٧٨٢ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن منصور الطوسي^(٦)، نا يعقوب، نا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ حين أقبل من حجَّته دخل المدينة، فأنَّخَ على باب مسجده، ثم دخله، فركع فيه ركعتين، ثم انصرف إلى بيته. قال نافع: فكان ابن عمر كذلك يصنع.

١٧٩ - باب في كراء المقاسم

٢٧٨٣ - (ضعيف) حدثنا جعفر بن مسافر التَّيْسِي، نا ابن أبي فُديك، نا الزُّمعي، عن الزبير بن عثمان بن

(١) في «نسخة»: «الطروق». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: (منه).

[عبد الله بن سُرَاقَة^(١)]، أن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أخبره، أن أبا سعيد الخدري أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والقُسامة» قال: فقلنا: وما القُسامة؟ قال: «الشيء يكون بين الناس [فيجيء] فَيَسْتَقْصُ منه».

٢٧٨٤ - (ضعيف) حدثنا عبد الله القعني، نا عبد العزيز - يعني ابن محمد -، عن شريك - يعني ابن أبي نمر -، عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ نحوه، قال: «الرجل يكون على الفِئام من [بين] الناس فيأخذ من حظ هذا وحظ هذا».

١٨٠ - باب في التجارة في الغزو

٢٧٨٥ - (ضعيف) حدثنا الربيع بن نافع، نا معاوية - يعني ابن سلام -، عن زيد - يعني ابن سلام -، أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني عبيد الله بن سلمان، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ حدثه قال: لما فتحنا خيبر أخرجوا غنائمهم من المتاع والسبي، فجعل الناس يتبايعون^(٢) غنائمهم، فجاء رجل [حين صلى رسول الله ﷺ] فقال: يا رسول الله، لقد ربحْتُ ربحاً ما ربح اليوم مثله أحد من أهل هذا الوادي! قال: «ويحك [و]»^(٣) ما ربحْتُ؟ قال: ما زلت أبيع وابتاع حتى ربحْتُ ثلاث مئة أوقية، فقال رسول الله ﷺ: «أنا أنبئك بخير رجلٍ ربح» قال: ما هو يا رسول الله؟ قال: «ركعتين بعد الصلاة».

١٨١ - باب في حمل السلاح إلى أرض العدو

٢٧٨٦ - (ضعيف) حدثنا مُسَدَّد، نا عيسى بن يونس، نا^(٤) أبي، عن أبي إسحاق، عن ذي الجَوْشَن - رجلٍ من الضَّبَاب - قال: أتيت النبي ﷺ بعد أن فرغ من أهل بدر بابن فرسٍ لي يقال له القَرَحَاء، فقلت: يا محمد، إني قد جئتُك بابن القَرَحَاء لتتخذَه، قال: «لا حاجة لي فيه، فإن^(٥) شئت أن أقبضَكَ به المُختارة من دروع بدر فعلت» قلت: ما كنت أقبضُه اليوم بغرة، قال: «فلا حاجة لي فيه».

١٨٢ - باب في الإقامة بأرض الشرك

٢٧٨٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، حدثني^(٦) يحيى بن حسان، قال: أنا سليمان بن موسى أبو داود، قال: نا جعفر بن سعد بن سَمُرَة بن جُنْدُب، قال: حدثني خبيب بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سَمُرَة، عن سَمُرَة بن جُنْدُب: أما بعد، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ».

آخر كتاب الجهاد.

-
- (١) في «نسخة»: «عبد الله بن عبد الله بن سُرَاقَة». (منه).
 - (٢) في «نسخة»: «يتبايعون». (منه).
 - (٣) في «نسخة». (منه).
 - (٤) في «نسخة». (منه).
 - (٥) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).
 - (٦) في «نسخة»: «وإن». (منه).
 - (٧) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

١ - أول كتاب الضحايا

١ - باب ما جاء في إيجاب الأضاحي

٢٧٨٨ - (حسن) حدثنا مُسَدَّد، نا يزيد، ح، وحدثنا حميد بن مَسْعَدَة، قال: نا بشر، عن عبد الله بن عون، عن عامر أبي رَمْلَة، قال: أنبأنا مِخْنَفُ بن سُلَيْم قال: ونحن وقوف مع رسول الله ﷺ بعرفات قال: قال: «يا أيها الناس، إن على كل أهل بيت في كل عام أضحيةً وعَتيرةً، أتدرون ما العَتيرة؟ هذه التي يقول الناس: الرَّجْبِيَّةُ». [قال أبو داود: العَتيرة منسوخة، هذا خبر منسوخ] ^(١).

٢٧٨٩ - (ضعيف) حدثنا هارون بن عبد الله، قال: نا عبد الله بن يزيد، قال: حدثني سعيد بن أبي أيوب، قال: حدثني عياش بن عباس القُتَيْباني، عن عيسى بن هلال الصَّدْفِي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن النبي ﷺ قال: «أمرتُ بيوم الأضحى: عيداً جعله الله [عز وجل] لهذه الأمة» قال الرجل: أ رأيت إن لم أجد إلا منيحة ^(٢) أنى أفأضحى بها؟ قال: «لا، ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك، وتقصُّ شاربك، وتَحْلِقُ عانتك، فتلك تمام أضحتك عند الله [عز وجل]».

٢ - باب الأضحية عن الميت

٢٧٩٠ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا شريك، عن أبي الحسناء، عن الحكم، عن حَشَّ قال: رأيت علياً رضي الله عنه يضحى بكبشين، فقلت له: ما هذا؟ فقال: إن رسول الله ﷺ أوصاني أن أضحي عنه، فأنا أضحي عنه.

٣ - باب الرجل يأخذ من شعره في العشر وهو يريد أن يضحى

٢٧٩١ - (حسن صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، قال: نا أبي، قال: نا محمد بن عمرو، قال: نا عمرو بن مسلم الليثي، قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت أم سلمة تقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أَهْلٌ هَلَالٌ ذِي الْحِجَّةِ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئاً حَتَّى يَضْحَى». [م].

[قال أبو داود: اختلفوا على مالك وعلى محمد بن عمرو، في عمرو بن مسلم، فقال بعضهم: عمر، وأكثرهم قال: عمرو، قال أبو داود: وهو عمرو بن ^(٣) مسلم بن أكيمة الليثي الجندعي] ^(٤).

٤ - باب ما يستحب من الضحايا

٢٧٩٢ - (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني حَيَّوَة، قال: حدثني أبو صخر، عن ابن قُسيط، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن يطاءً في سَوَادٍ وينظرُ في

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أضحية». (منه).

(٣) (قوله: عن عمرو بن مسلم الجندعي، وفي الرواية السابقة قال: الليثي، فالجندعي بضم الجيم وإسكان النون وفتح الدال وضمها. وجندع بطن من بني ليث، هكذا في «شرح مسلم» للنووي). (منه). وفي (الهندية): «عمر» بضم العين والصواب فتحها.

(٤) في «نسخة». (منه).

سواد ويبرك في سواد، فأُتي به، فضُحّي به، فقال: «يا عائشة، هلمّي المِثْدية» ثم قال: «اشحذِيها بحجرٍ» ففعلتُ، فأخذها وأخذ الكبش فأضجعه فذبحه، وقال: «بسم الله، اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد» ثم ضحى به ﷺ^(١). [م].

٢٧٩٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا وهيب^(٢)، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، أن النبي ﷺ نحر سبع بدَنَاتٍ بيده قياماً، وضحى بالمدينة بكبشين أقرنين أملحين. [خ].

٢٧٩٤ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ ضحى بكبشين أقرنين أملحين، يذبح ويكبر ويُسمّي ويضع رجله على صَفْحَتِهَا^(٣). [ق].

٢٧٩٥ - (ضعيف)^(٤) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، قال: نا عيسى، قال: نا محمد بن إسحاق، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن أبي عياش، عن جابر بن عبد الله، قال: ذبح النبي ﷺ يوم الذَّبح كبشين أقرنين أملحين مُوجَّأَيْنِ^(٥) فلما وجَّههما قال: «إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض، على ملة إبراهيم حنيفاً، وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أُمِرْتُ وأنا من المسلمين، اللهم منك ولك عن محمد وأمته، بسم الله والله أكبر» ثم ذبح.

٢٧٩٦ - (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، قال: نا حفص، عن جعفر، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ يضحي بكبشٍ أقرنٍ فحِيلَ ينظر في سواد، ويأكل في سواد، ويمشي في سوادٍ.

٥ - باب ما يجوز في الضحايا من السنن

٢٧٩٧ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، قال: نا زهير بن معاوية، قال: نا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تذبحوا إلا مُسِنَّةً، إلا أن يعسرَ عليكم فتذبحوا جَذَعَةً من الضأن».

٢٧٩٨ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن صُدران، قال: نا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، قال: أنا^(٦) محمد بن إسحاق، قال: نا^(٧) عُمارة بن عبد الله بن طُعَمَة، عن سعيد بن المسيب، عن زيد بن خالد الجهني، قال: قسم رسول الله ﷺ في أصحابه ضحايا، فأعطاني عَتوداً جَذَعاً، قال: فرجعت به إليه فقلت له^(٨): إنه جَذَعٌ، فقال: «صَحَّحَ به» فصَحَّيْتُ به.

-
- (١) في «نسخة». (منه).
 - (٢) في (الهندية): «وهب»، وهو خطأ، والتصحيح من كتب الرجال و«تحفة الأشراف»، وقد أخرجه أبو داود في الحج من طريق وهيب. والله أعلم.
 - (٣) في «نسخة»: «صفحتهما». (منه).
 - (٤) تراجع الشيخ عن تضعيفه، فصرح بتحسينه في «صحيح سنن أبي داود» (١٤٣/٨).
 - (٥) في «نسخة»: «موججين»، وفي «نسخة»: «مُوجَّوَيْن». (منه).
 - (٦) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
 - (٧) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
 - (٨) في «نسخة». (منه).

٢٧٩٩ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: أنا^(١) عبد الرزاق، أنا الثوري، عن عاصم بن كليب، عن أبيه قال: كنا مع رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: مجاشع، من بني سليم، فعزّت الغنم، فأمر منادياً فنادى: إن رسول الله ﷺ كان يقول: «إن الجذع يؤقي مما يؤقي منه الشيء». قال أبو داود: وهو مجاشع بن مسعود.

٢٨٠٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا أبو الأحوص، قال: نا منصور، عن الشعبي، عن البراء، قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر بعد الصلاة فقال: «من صلى صلاتنا ونسكنا فقد أصاب النسك، ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم». فقام أبو بردة بن نيار فقال: يا رسول الله والله لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة، وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب، فتعجلت فأكلت وأطعمت أهلي وجيراني، فقال رسول الله ﷺ: «تلك شاة لحم» فقال: إن عندي عناقاً جذعة وهي خير من شاتي لحم فهل تجزي^(٢) عني؟ قال: «نعم، ولن تجزي^(٣)» عن أحد بعدك. [ق].

٢٨٠١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا خالد، عن مطرف، عن عامر، عن البراء بن عازب قال: ضحى خال لي - يقال له: أبو بردة - قبل الصلاة، فقال له رسول الله ﷺ: «شأنك شاة لحم» فقال: يا رسول الله، إن عندي داجنة^(٤) جذعة من المغز، فقال: «اذبحها ولا تصلح لغيرك». [ق].

٦ - باب ما يكره من الضحايا

٢٨٠٢ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر التميمي، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد ابن فيروز قال: سألت^(٥) البراء بن عازب: ما لا يجوز في الأضاحي؟ فقال: قام فينا رسول الله ﷺ - وأصابني أقصر من أصابعه وأنا ملي أقصر من أنامله - فقال: «أربع لا تجوز في الأضاحي: العوراء بين عورّها، والمريضة بين مرّضها، والعرجاء بين ظلعها، والكسير التي لا تنقي»، قال: قلت: فإني أكره أن يكون في السنّ نقص، فقال: ما كرهت فدعه، ولا تحرمه على أحد. [قال أبو داود: لا تنقي: التي]^(٦) ليس لها مخ^(٧).

٢٨٠٣ - (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، قال: أخبرنا، ح، وحدثنا علي بن بحر [بن بري]^(٨)، نا عيسى، المعنى، عن ثور، قال: حدثني أبو حميد الرّعيني، قال: أخبرني يزيد ذو مصر، قال: أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت: يا أبا الوليد، إني خرجت ألتمس الضحايا فلم أجد شيئاً يعجبني غير ثرماء، فكرهتها، فما تقول؟ فقال: أفلا جئتني بها، قلت: سبحان الله! تجوز عنك ولا تجوز عني؟ قال: نعم، إنك تشك ولا أشك، إنما نهى رسول الله ﷺ عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء والمشيعة والكسراء. فالمصفرة: التي تستأصل أذنّها حتى يبدو

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تجزي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لن تجزي». (منه).

(٤) في (الهندية): «داجن»، وهو خطأ.

(٥) في «نسخة»: «سألنا». (منه).

(٦) ليست في (الهندية).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

سِمَاخُهَا^(١)، والمستأصلة: [التي استؤصل] ^(٢) قرنُها من أصله، والبخفاء: التي تُبَحِّقُ عينها، والمشيعة: التي لا تتبع الغنم، عَجَفًا وضعفًا، والكسراء: الكسيرة^(٣).

٢٨٠٤ - (ضعيف إلا جملة الأمر بالاستشراف) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، قال: نا زهير، قال: نا أبو إسحاق، عن شُريح بن نعمان - وكان رجلَ صدق - عن عليّ قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نَسْتَشْرِفَ العين [والأذن]^(٤)، ولا نَضْحِي بعوراء، ولا مُقَابِلَةً، ولا مُدَابِرَةً، ولا خرقاء، ولا شرقاء. قال زهير: فقلت لأبي إسحاق: أَذْكَرُ عَضْبَاء؟ قال: لا، قلت: فما المُقَابِلَةُ؟ قال: يقطع طرف الأذن، فقلت^(٥): فما المُدَابِرَةُ؟ قال: يقطع من مؤخر الأذن، قلت: فما الشرقاء؟ قال: تُشَقُّ الأذن، قلت: فما الخرقاء؟ قال: تُخْرَقُ أذنها لِلْسَمَةِ^(٦).

٢٨٠٥ - (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا هشام [بن أبي عبد الله الدستوائي] ويقال له هشام بن سنبر^(٧)، عن قتادة، عن جُري بن كليب، عن عليّ، أن النبي ﷺ نهى أن يُضْحَى بعضباء الأذن والقرن. قال^(٨) أبو داود: جُري سُدُوسي بصري، لم يحدث عنه إلا قتادة.

٢٨٠٦ - (مقطوع صحيح)^(٩) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، حدثنا هشام، عن قتادة، قال: قلت - يعني - لسعيد ابن المسيب: ما الأعضب؟ قال: التصف فما فوقه.

٧ - باب [في] البقر والجُزور، عن كم تجزىء؟

٢٨٠٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا هشيم، قال: نا عبد الملك، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: كنا نتمتع في عهد رسول الله ﷺ: نذبح^(١٠) البقرة عن سبعة، نشترك فيها. [م].

٢٨٠٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: أنا حماد، عن قيس، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ قال: «البقرة عن سبعة، والجُزور عن سبعة».

(١) في «نسخة»: «صماخُها». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الكسيرة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «والأذنين». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قلت». (منه).

(٦) في «نسخة»: «السمة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «قال أبو داود: جري بن كليب عن بشير بن الخصاصية لم يرو عنه أحد إلا قتادة، قال أبو داود: جري سدوسي بصري لم يحدث عنه إلا قتادة، يعني جري بن كليب، وجري بن كليب روى عنه أبو إسحاق الشيباني كوفي»، هكذا وقع في نسخة صحيحة. (منه).

(٩) قال الشيخ تعليقاً عليه في التخريج المطول لـ «سنن أبي داود» (٣٨٢/١٠): «إسناد رجاله ثقات وقال البخاري: لكنه مقطوع موقوف على سعيد».

(١٠) في «نسخة»: «نذبح البقرة عن سبعة والجُزور عن سبعة»، وفي «نسخة»: «نذبح البقرة عن سبعة نشترك فيها والجُزور عن سبعة نشترك فيها». (منه).

٢٨٠٩ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن أبي الزبير المكي، عن جابر بن عبد الله، أنه قال: نَحَرْنَا مع رسول الله ﷺ بالحديبية البدنة عن سبعة، والبقرة عن سبعة. [م].

٨ - باب في الشاة يضْحَى بها عن جماعة

٢٨١٠ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا يعقوب - يعني الأسكندراني -، عن عمرو، عن المطلب، عن جابر بن عبد الله قال: شهدت مع رسول الله ﷺ الأضحى في المصلّى، فلما قضى خطبته نزل من منبره وأُتِيَ بكبش فذبحه رسول الله ﷺ بيده، وقال: «بسم الله والله أكبر، هذا عني وعنّ لم يُضَحَّ من أمتي».

٩ - باب الإمام يذبح بالمصلّى

٢٨١١ - (حسن صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أن أبا أسامة حدثهم، عن أسامة، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يذبح أضحيته بالمصلّى، وكان ابن عمر يفعلُه. [خ دون الموقوف].

١٠ - باب [في] حبس لحوم الأضاحي

٢٨١٢ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت: سمعت عائشة تقول: دَفَّ ناسٌ من أهل البادية حضرة الأضحى في زمان رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ادَّخِرُوا لثَلَاثَ^(١)، وتصدّقوا بما بقي». قالت: فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، لقد كان الناس يتنفعون من ضحاياهم ويَجْمَلُونَ منها الودك، وَيَتَّخِذُونَ منها الأسقية، فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟» - أو كما قال - قالوا: يا رسول الله نَهَيْتَ عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاث، فقال رسول الله ﷺ: «إنما نهيتكم من أجل الدافّة التي دَفَّتْ عليكم، فكلُّوا وتصدّقوا وادَّخِرُوا». [م، خ مختصراً].

٢٨١٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد بن زريع، ثنا خالد الحذاء، عن أبي المَلِيج، عن نُبَيْشَةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنا كنّا نهيناكم عن لحومها أن تأكلوها فوق ثلاث، لكي تَسَعَكُم، فقد^(٢) جاء الله بالسعة، فكلُّوا وادَّخِرُوا واتَّجِرُوا^(٣)، ألا وإن هذه الأيام أيامُ أَكْلِ وشربٍ وذكر الله عزَّ وجلَّ». [م جملة الأيام].

١١ - باب [في] النهي عن أن تصبر البهائم، والرفق بالذبيحة

٢٨١٤ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: ثنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن أبي قِلَابَةَ، عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس قال: خصلتان سمعتهما من رسول الله ﷺ: «إنَّ الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم [فأحْسِنُوا] قال: غيرُ مسلم يقول: [٤] «فأحْسِنُوا القِتْلَةَ، وإذا ذبحتم فأحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحَدِّثْ^(٥) أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُخْرِجْ ذَبِيحَتَهُ». [م].

(١) في «نسخة»: «الثلاث». (منه). والصواب المثبت كما في «الموطأ» وغيره.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «واتَّجِرُوا». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ولْيُحَدِّثْ».

٢٨١٥ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا شعبة، عن هشام بن زيد، قال: دخلت مع أنس [بن مالك] على الحكم بن أيوب فرأى فتياناً - أو غلماناً - قد نَصَبُوا دَجاجةً يَرْمُونَهَا، فقال أنس: نهى رسول الله ﷺ أن تُصَبَّر البهائم. [ق].

١٢ - باب في المسافر يضحى

٢٨١٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، ثنا حماد بن خالد الخياط، ثنا معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير، عن ثوبان قال: ضَحَّى رسول الله ﷺ ثم قال: «يا ثوبان، أصلح لنا لحم هذه الشاة» قال: فما زلتُ أَطْعِمُه منها حتى قدم المدينة. [م].

١٣ - باب في ذبائح أهل الكتاب

٢٨١٧ - (حسن) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المَرُوزِي، قال: ثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «فَكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ» «وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ» فَتَسِيخُ، واستثنى من ذلك فقال: «[وَأَطْعَامُ] الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ»^(١) حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ.

٢٨١٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أنا إسرائيل، ثنا سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: «وَلِإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ» يقولون: ما ذَبَحَ اللَّهُ فلا تأكلوه، وما ذَبَحْتُمْ أَنْتُمْ فكلوه، فأنزل الله [عز وجل] «وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ».

٢٨١٩ - (صحيح) لكن ذكر اليهود فيه منكر والمحمفوظ أنهم المشركون) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا عمران ابن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جاءت اليهود إلى النبي ﷺ، [فقالوا: نأكل] ^(٢) مما قتلنا، ولا نأكل مما قتل الله؟ فأنزل الله تعالى: «وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ» إلى آخر الآية.

١٤ - باب ما جاء في أكل معاقرة الأعراب

٢٨٢٠ - (حسن صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، قال: ثنا حماد بن مسعدة، عن عوف، عن أبي ربحانة، عن ابن عباس قال نهى رسول الله ﷺ عن مُعَاقَرَةِ الأعراب. قال أبو داود: غُنْدَر أوقفه على ابن عباس. قال أبو داود: اسم أبي ربحانة عبد الله بن مطر.

١٥ - باب [في] الذبيحة بالمرءة

٢٨٢١ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، قال: نا أبو الأحوص، قال: نا سعيد بن مسروق، عن عَباية بن رِفاعَة، عن أبيه، عن جدّه رافع بن خَدِيج قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إنا نَلْقَى العدوَّ غَدًا وليس معنا مُدَدٌ، [فأُنذِج بالمرءة وشقة العصا]؟^(٣) فقال رسول الله ﷺ: «أَرِنِ أَوْ اغْعَجِلْ، ما أنهر الدَّمَّ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عليه فكلوا، ما لم

(١) في «نسخة»: «أهل الكتاب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقالوا نأكل». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه). وقال شيخنا الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٢٥١٢/ ٦٨/ ٨) عنها: «هي عندي مدرجة من بعض النساخ انتقل بصره من حديث عدي الآتي إلى هنا، فإنه لا أصل لها في شيء من طرق الحديث الكثيرة... حتى ولا في رواية البيهقي عن المؤلف، اللهم إلا في رواية ليث وهي ضعيفة، ولم يذكر الحافظ (٦٣١/ ٩) غيرها، فتنبه».

يكن [سن أو ظفر]^(١)، وسأحدثكم عن ذلك: أما السنُّ فعظم، وأما الظُّفْر فَمُدَى الحَبْشَةِ. وتقدم به^(٢) سَرَعَانٌ من الناس فتعَجَّلُوا فأصابوا من الغنائم، ورسولُ الله ﷺ في آخر الناس، فنصبوا قدوراً، فمرَّ رسولُ الله ﷺ بالقدور فأمر بها فأكْفِشَتْ، وقَسَمَ بينهم فَعَدَلَ بغيراً بعشرِ شياه، ونَدَّ بغيرٍ من إبل القوم ولم يكن معهم خيل، فرماه رجل بسهم فحبسه الله، فقال النبي ﷺ: «إن لهذه البهائم أوابدَ كأوابدِ الوحش، [وما فعل]^(٣) منها هذا فافعلوا به مثلَ هذا».

[ق]

٢٨٢٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، أن عبد الواحد بن زياد وحماداً حدثاهم، [المعنى واحد، حدثاهم]^(٤) عن عاصم، عن الشعبي، عن محمد بن صفوان - أو صفوان بن محمد - قال: إصْدَتْ أرنبين فذبحتهما بمروة، فسألت رسول الله ﷺ عنهما، فأمرني بأكلهما.

٢٨٢٣ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا يعقوب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بني حارثة أنه كان يرعى لِحَقَّةٍ بِشَعْبٍ من شِعَابِ أُحُدٍ، فأخذها الموت، [ولم يجد]^(٥) شيئاً ينحرها به، فأخذ وتَدَا فوجأ به في لَبَنَها حتى أَهْرِيْقَ دُمُها، ثم جاء إلى النبي ﷺ، فأخبره بذلك، فأمره بأكلها.

٢٨٢٤ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن سماك بن حرب، عن مُزَيِّ بن قَطَرِيٍّ، عن عدي بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله، أرايتَ إِنْ أَحْدَثْنَا أَصَابَ صَيْداً وليس معه سَكِينٌ أَيْذُبُجَ بِالْمَرْوَةِ وشِقَةَ الْعَصَا؟ فقال: «أَمَرِ الدَّمَ بما شئتَ، واذكر اسم الله [عز وجل]».

١٦ - باب [ما جاء] في ذبيحة المثرية

٢٨٢٥ - (منكر) حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا حماد بن سلمة، عن أبي العُشْرَاءِ، عن أبيه، أنه قال: يا رسول الله، أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا مِنَ اللَّبَةِ أَوْ الْحَلْقِ؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ طَعَنْتَ فِي فِخْذِهَا لَأَجْزَأَ عَنْكَ».

(منكر) قال أبو داود: [و] لا يصلح هذا إلا في الْمُثَرِّيَّةِ وَالْمَتَوَحَّشِ^(٦).

١٧ - باب في المبالغة في الذبيح

٢٨٢٦ - (ضعيف) حدثنا هناد بن السَّرِيِّ والحسن بن عيسى مولى ابن المبارك، عن ابن المبارك، عن معمر، عن عمرو بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس - زاد ابن عيسى: وأبي هريرة - قال: نهى رسول الله ﷺ عن شَرِيطَةِ الشَّيْطَانِ. زاد ابن عيسى في حديثه: وهي التي تُذْبَحُ فَيُقَطَّعُ الْجِلْدُ وَلَا تُفَرِّقُ الْأَوْدَاجُ، ثم تترك حتى تموت^(٧).

(١) في «نسخة»: «سنّاً أو ظفراً» (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «فما فعل». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حَدَّثَاهُم المعنى واحد». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فلم يجد».

(٦) في «نسخة»: «والنافر المتوحش». (منه).

(٧) في «نسخة»: «قال أبو داود: وهذا يقال له: عمرو برق، نزل عكرمة على أبيه باليمن، كان معمر إذا حدث عنه قال: عمرو بن عبدالله، وإذا حدث عنه أهل اليمن كان لا يسميه» هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدة. (منه).

١٨ - باب ما جاء في ذكاة الجنين

٢٨٢٧ - (صحيح) حدثنا القعني، قال: أخبرنا ابن المبارك، ح، وحدثنا مُسَدَّد، قال: نا هُشيم، عن مُجالد، عن أبي الوَدَّاء، عن أبي سعيد قال: سألت رسول الله ﷺ عن الجنين، فقال: «كُلُّوهُ إِنْ شِئْتُمْ». وقال مسدد: قال: قلنا: يا رسول الله، ننحرُ الناقةَ ونذبحُ البقرة [أو الشاة]^(١) فنَجِدُ في بطنها الجنين، أَتَلْقِيهِ أم نَأْكُلُهُ؟ قال: «كُلُّوهُ إِنْ شِئْتُمْ، فَإِنْ ذَكَاتَهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ».

٢٨٢٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، قال: حدثني إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، قال: نا عتَّاب بن بشير، قال: نا عبيد الله بن أبي زياد القَدَّاح المكي، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: «ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ».

١٩ - باب [ما جاء في] أكل اللحم لا يُدرى أذكر اسم الله عليه أم لا؟

٢٨٢٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، ح، وحدثنا القعني، عن مالك، ح، وحدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا سليمان بن حَيَّان^(٣) ومُحَاضِر، المعنى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - ولم يذكرنا عن حماد ومالك: عن عائشة - أنهم قالوا: يا رسول الله، إِنْ قَوْمًا [حديثو عهد]^(٤) بجاهلية^(٥) يأتون^(٦) بلُحْمَانٍ لا ندرى أَذَكَرُوا اسمَ الله عليها أم لم يذكروا، أَناكُلُ منها؟ فقال رسول الله ﷺ: «سَمُّوا الله^(٧) وَكُلُّوا». [خ].

٢٠ - باب في العَتِيرَةِ

٢٨٣٠ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، ح^(٨)، وحدثنا نصر بن علي، عن بشر بن المفضل، المعنى، قال: حدثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المليح، قال: قال نُبَيْشَة: نادى رجلٌ رسولَ الله ﷺ: إنا كنا نَعْتِرُ عَتِيرَةً في الجاهلية في رجب، فما تأمرنا؟ قال: «اذبحوا لله في أي شهر كان، وبروا الله^(٩) [عز وجل]، وأطعموا». قال: إنا كنا نُفَرِّعُ فَرْعًا في الجاهلية، فما تأمرنا؟ قال: «في كلِّ سائمةٍ فَرَّعَ تَغْذُوهُ ماشيتك حتى إذا اسْتَحْمَلْ» قال نصر: «استحمل للحجيج ذبحته فنصدقت بلحمه» قال خالد: أحسبه قال: «على ابن السبيل، فإنَّ ذلك خير». قال خالد: قلت لأبي قلابة: كم السائمة؟ قال: مئة.

٢٨٣١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عبدة، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، أن

(١) في «نسخة»: «أو الشاة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في (الهندية): «حَيَّان» وهو خطأ والتصحيح من كتب الرجال.

(٤) في «نسخة»: «حديث عهد». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بجاهلية». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يأتوننا»، وفي «نسخة»: «يأتونا». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

النبي ﷺ قال: «لا فَرْعَ ولا عَتيْرَةَ». [ق].

٢٨٣٢ - (صحيح مقطوع) حدثنا الحسن بن علي، قال: نا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن سعيد، قال: الفَرْعُ أولُ النَّتاجِ، كان يُنْتَجُ لهم فيذبحونه^(١).

٢٨٣٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة بنت عبد الرحمن، عن عائشة قالت: أمرنا رسول الله ﷺ من كل خمسين شاة شاة. قال أبو داود: قال بعضهم: الفَرْعُ أولُ ما تُنْتَجِ الإبل، كانوا يذبحونه لطواغيهم، ثم يأكله، ويُلقي جلده على الشجر. والعتيرة: في العشر الأول من رجب.

٢١ - باب في العقيقة

٢٨٣٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن حبيبة بنت ميسرة، عن أم كُرُز الكعبيّة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عن الغلام شاتان مكافئتان»^(٢)، وعن الجارية شاة. قال أبو داود: سمعت أحمد قال: مكافئتان^(٣) [أي] مستويتان أو متقاربتان^(٤).

٢٨٣٥ - (صحيح عدا ما بين المعكوفتين^(٥)) حدثنا مسدد، قال: نا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أم كُرُز قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «أَقْرُوا الطير على مكنااتها»^(٦). قالت: وسمعت يقول: «عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، لا يضركم أذكرنا كنَّ أم إناثا».

٢٨٣٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا حماد بن زيد، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أم كُرُز قالت: قال رسول الله ﷺ: «عن الغلام شاتان مثلان، وعن الجارية شاة». قال أبو داود: هذا هو الحديث، وحديث سفيان وهَم.

٢٨٣٧ - (صحيح دون قوله «ويُكَمَّى» والمحفوظ «ويُسَمَّى» كما في الرواية الثانية) حدثنا حفص بن عمر الثمري، قال: نا همام، قال: نا قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ غُلامٍ رهينةٌ بعقيقته: تُذْبَح عنه يوم السابع، ويُحْلَق رأسه ويُكَمَّى». فكان^(٧) قتادة إذا سئل عن الدم كيف يُصنع به؟ قال: إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفةً واستقبلت به أوداجها، ثم تُوضع على يافوخ الصبي حتى يسيل على رأسه مثل الخيط، ثم يُغسل رأسه بعدُ ويُحْلَق. قال أبو داود: هذا وهَم من همام «ويُكَمَّى». [قال أبو داود: خولف همام في هذا الكلام، وهو وهم

(١) في «نسخة»: «فيذبحوه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مكافئتان». (منه).

(٣) في «نسخة»: «مكافئتان». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مقاربتان». (منه).

(٥) هو في التخرج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (١٨٣/٨) برقم ٢٥٢٤ والتضعيف من «الضعيفة» (٥٨٦٢)، وهو آخر أحكام الشيخ على الحديث، وهو كذلك في «ضعيف موارد الظمان» (١٤٣١)، و«الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان» (٦٠٩٣).

(٦) في «نسخة»: «مكنااتها». (منه).

(٧) في «نسخة»: «وكان». (منه).

من همام، وإنما قالوا: «يسمى» فقال همام: «يدمى» قال أبو داود: وليس يؤخذ بهذا^(١).

٢٨٣٨ - (صحيح) حدثنا ابن المشي، قال: نا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، أن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ غلام رهينة بعقيقته: تُذبح عنه يوم سابعه، ويُحلق، ويسمى». قال أبو داود: «ويسمى» أصح، كذا قال سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، وإياس بن دَعْفَلٍ وأشعث، عن الحسن. [قال: «ويسمى» ورواه أشعث عن الحسن عن النبي ﷺ قال: «ويسمى»]^(٢).

٢٨٣٩ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: نا عبد الرزاق، قال: نا هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر الضبي قال: قال رسول الله ﷺ: «مع الغلام عقيقته، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى».

٢٨٤٠ - (صحيح مقطوع) حدثنا يحيى بن خلف، قال: نا عبد الأعلى، قال: نا هشام، عن الحسن أنه كان يقول: إمطة الأذى حلق الرأس.

٢٨٤١ - (صحيح لكن في رواية النسائي: «كباشين كبشين»، وهو الأصح) حدثنا أبو مَعْمَر عبد الله بن عمرو، قال: نا عبد الوارث، قال: نا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ عقَّ عن الحسن والحسين رضي الله عنهما كبشاً كبشاً.

٢٨٤٢ - (حسن) حدثنا القعني، قال: نا داود بن قيس، عن عمرو بن شعيب، أن النبي ﷺ، ح^(٣) وحدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا عبد الملك - يعني ابن عمرو -، عن داود، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، أراه عن جده، قال: سئل النبي ﷺ عن العقيقة، فقال: «لا يحبُّ الله العقوق» كأنه كره الاسم، وقال^(٤): «مَنْ وَلَدَ لَهُ وَلَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَسْئَلَ عَنْهُ فَلْيَسْئَلْكَ: عَنْ الْغُلَامِ شَاتَانِ مَكَافِئَتَانِ، وَعَنْ الْجَارِيَةِ شَاةٌ». وسئل عن الفَرَعِ قال: «والفَرَعُ حَقٌّ، وَأَنْ تَتْرَكَهُ حَتَّى يَكُونَ بَكْرًا شُغْرُبًا»^(٥) ابن مخاض أو ابن لبون فتعطيه أرملة أو تحمِلَ عليه في سبيل الله خيرٌ من أن تَذْبَحَهُ فَيَلْزَقَ لِحْمَهُ بَوِيرَهُ، وتكفيء إناءك، وتؤكِّله نافتك.

٢٨٤٣ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت، قال: نا علي بن الحسين، قال: نا أبي، حدثني^(٦) عبد الله بن بُريدة قال: سمعت أبي: بُريدة يقول: كنا في الجاهلية إذا وُلِدَ لأحدنا غلامٌ ذبح شاةً ولَطَّخَ رأسه بدمها، فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاةً ونحلقُ رأسه ونلَطِّخُهُ بزعفران.

آخر كتاب الأصاحي

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «شغروباً». (منه).

(٦) في «نسخة»: «نا». (منه).

١١ - أول كتاب الصيد

١ - باب [في] اتخاذ الكلب للصيد وغيره

٢٨٤٤ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا - إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زُرْعٍ - انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ». [ق]، وليس عند (خ) «أو صيد» إلا مُعَلَّقًا.

٢٨٤٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يزيد، قال: نا يونس، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ لَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا، فَاقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ».

٢٨٤٦ - (صحيح) [حدثنا يحيى بن خلف، نا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، عن جابر قال: أمر نبي الله ﷺ بقتل الكلاب حتى إن كانت المرأة تَقْدَمُ مِنَ الْبَادِيَةِ - يَعْنِي بِالْكَلْبِ - فنقتله، ثم نهانا عن قتلها وقال: «عليكم بالأسود»^(١). [م].

٢ - باب في الصيد

٢٨٤٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، قال: نا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام، عن عدي بن حاتم قال: سألت النبي ﷺ، قلت: إني أرسل الكلابَ المَعْلَمَةَ فتَمسكُ عليّ، أفأكلُ؟ قال: «إذا أرسلت الكلابَ المَعْلَمَةَ، وذكرت اسم الله، فكل مما أمسكن عليك». قلت: وإن قتلن؟ قال: «وإن قتلن، ما لم يَشْرِكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مِنْهَا» قلت: أُرْمِي بِالْمِغْرَاضِ فَأُصِيبُ، أفأكلُ؟ قال: «إذا رَمَيْتَ بِالْمِغْرَاضِ وذكرت اسم الله فأصاب فخرق^(٢) فكل، وإن أصاب بعرضه فلا تأكل». [ق].

٢٨٤٨ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، قال: أخبرنا^(٣) ابن فضيل، عن بيان، عن عامر، عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ قلت: إنا نصيدُ بهذه الكلاب، فقال لي: «إذا أرسلت كلابك المَعْلَمَةَ، وذكرت اسم الله عليه^(٤)، فكل مما أمسكن عليك، وإن قتل^(٥)، إلا أن يأكل الكلب، فإن أكل الكلب^(٦) فلا تأكل، فإني أخاف أن يكون إنما أمسكه على نفسه». [ق].

٢٨٤٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، أن النبي ﷺ قال: «إذا رميت سهمك^(٧)، وذكرت اسم الله، فوجدته من الغد ولم تجده في ماء ولا فيه أثر غير سهمك، فكل، وإذا اختلط بكلابك كلب من غيرها فلا تأكل، لا تدري لعله قتله الذي ليس منها». [ق].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فخرق». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عليها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قتلن»، وفي «نسخة»: «قتلت». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «بسهمك». (منه).

٢٨٥٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، قال: نا أحمد بن حنبل، قال: نا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: نا أخبرني عاصم الأحول، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، أن النبي ﷺ قال: «إذا وقعت رَمِيَّتُك في ماء [فغرقت فماتت]»^(١) فلا تأكل». [ق نحوه].

٢٨٥١ - (صحيح إلا قوله: «أو باز»؛ فإنه منكر) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا عبدالله بن ثُمير، قال: نا مجالد، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، أن النبي ﷺ قال: «ما عَلِمْتُ من كلب أو بازٍ ثم أرسلته وذكر اسم الله فكل مما أمسك عليك» قلت: وإن قتل؟ قال: «إذا قتله ولم يأكل منه شيئاً فإنما أمسكه عليك». قال أبو داود: الباز إذا أكل فلا بأس به، والكلب إذا أكل كره، وإن شرب الدم فلا بأس [به].^(٢)

٢٨٥٢ - (منكر) حدثنا محمد بن عيسى، قال: نا هشيم، قال: نا خبرنا داود بن عمرو، عن بُسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخُشَني، قال: قال النبي ﷺ^(٣) في صيد الكلب: «إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله تعالى فكل، وإن أكل منه، وكل ما رَدَّت عليك»^(٤) يدك».

٢٨٥٣ - (صحيح) حدثنا الحسين بن معاذ بن خُليف، قال: نا عبدالأعلى، قال: نا داود، عن عامر، عن عدي ابن حاتم أنه قال: يا رسول الله، أحدنا يرمي الصيد فيقتفي أثره اليومين والثلاثة ثم يجده ميتاً وفيه سهمه، أياكل؟ قال: «نعم إن شاء» أو قال: «ياكل إن شاء». [خ معلقاً].

٢٨٥٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: نا أخبرنا^(٥) شعبة، عن عبدالله بن أبي السفر، عن الشعبي، قال: قال عدي بن حاتم: سألت النبي ﷺ عن المِعراض، فقال: «إذا أصاب بحده فكل، وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل فإنه وقيد». فقلت: أرسل كلبى، قال: «إذا سميت فكل، وإلا فلا تأكل، وإن أكل منه فلا تأكل، فإنما أمسك لنفسه» فقال: أرسل كلبى فأجد عليه كلباً آخر؟ فقال: «لا تأكل، لأنك إنما سميت على كلبك». [ق].

٢٨٥٥ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، عن ابن المبارك، عن حيوة بن شريح قال: سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول: أخبرني أبو إدريس الخولاني عائد الله قال: سمعت أبا ثعلبة الخُشَني يقول: قلت: يا رسول الله، إني أصيد بكلبي المعلم وكلبي الذي ليس بمعلم، قال: «ما صدت»^(٦) بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل، وما إصدت^(٧) بكلبك الذي ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل». [ق].

٢٨٥٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن المصفى، قال: نا محمد بن حرب، ح، وحدثنا محمد بن المصفى، قال: نا بقیة، عن الزبيدي، قال: نا يونس بن سيف، قال: نا أبو إدريس الخولاني، قال: حدثني أبو ثعلبة الخُشَني، قال:

- (١) في «نسخة»: «فغرقت فمات». (منه).
- (٢) في «نسخة». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
- (٤) في «نسخة». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «إصدت». (منه).
- (٧) في «نسخة»: «صدت». (منه).

قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ثعلبة، كُلْ ما رَدَّتْ عليك قَوْسُكَ وَكَلْبُكَ» زاد عن ابن حرب «المعلّمُ وَكَلْبُكَ، فَكُلْ ذَكِيّاً وَغَيْرَ ذَكِيٍّ».

٢٨٥٧ - (حسن لكن قوله: «وإن أكل منه» منكر)^(١) حدثنا محمد بن المنهال الضرير، قال: نا يزيد بن زريع، قال: نا حبيب المعلّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن أعرابياً يقال له أبو ثعلبة قال: يا رسول الله، إن لي كلاباً مكلّبةً فأفتني في صيدها، فقال النبي ﷺ: «إن^(٢) كان لك كلابٌ مكلّبةٌ فكلّ مما أمسكن عليك» قال: ذكياً^(٣) أو غير ذكيّ. [قال: «نعم»]^(٤) قال: فإن^(٥) أكل منه، قال: «وإن أكل منه». قال: يا رسول الله أفتني في قوسي، قال: «كُلْ ما رَدَّتْ عليك قَوْسُكَ» قال: ذكياً^(٦)، [و]^(٧) غير ذكي. قال: وإن تغيب عني؟ قال: «وإن تغيب عنك، ما لم يَصُلْ، أو تجذ فيه أثراً غير سهمك». قال: أفتني في آنية المجوس إذا اضطُررنا إليها، قال: «اغسلها وكلّ فيها».

٣ - باب [إذا قطع من الصيد قطعة]^(٨)

٢٨٥٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا هاشم بن القاسم، قال: نا عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد قال: قال النبي ﷺ: «ما قطع من البهيمة وهي حيّة فهي ميتة».

٤ - باب في أتباع الصيد

٢٨٥٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني أبو موسى، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ - وقال مرة سفيان: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ - قال: «من سكن البادية جفاً، ومن اتّبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتتن».

٢٨٦٠ - (ضعيف) [حدثنا محمد بن عيسى، ثنا محمد بن عبيد، ثنا الحسن بن الحكم النخعي، عن عدي بن ثابت، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمعنى مسدد، قال: «ومن لزم السلطان افتتن» زاد «وما ازداد عبد من السلطان دنواً إلا ازداد من الله بعداً»]^(٩).

٢٨٦١ - (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، قال: نا حماد بن خالد الخياط، عن معاوية بن صالح عن عبدالرحمن ابن جبير بن نفير، عن أبيه، عن أبي ثعلبة الخشني، عن النبي ﷺ [قال]: «إذا رميت الصيّد فأدركته بعد ثلاث ليالٍ وسهمك فيه فكلّ ما لم يتنّ». [م]. آخر كتاب الصيد.

(١) زاد في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/٣٨٨/٤٩٣): الصواب «وإن قتل»، وهو الموافق لما في «الصحيحين».

(٢) في «نسخة»: «إذا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ذكي». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «وإن». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ذكي». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أو». (منه).

(٨) في «نسخة»: «في صيد قطع منه قطعة». (منه).

(٩) في «نسخة»: (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم
١٢ - أول كتاب الوصايا

١ - باب ما جاء في ما يؤمر به من الوصية

٢٨٦٢ - (صحيح) حدثنا مسدد بن مسرهد، نا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، قال: حدثني نافع، عن عبد الله - يعني ابن عمر -، عن رسول الله ﷺ قال: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلاّ ووصيته مكتوبة عنده». [ق].

٢٨٦٣ - (صحيح) حدثنا مسدد ومحمد بن العلاء قالا: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة قالت: ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا بعيراً ولا شاة، ولا أوصى بشيء. [م].

٢ - باب ما جاء فيما [لا] يجوز للموصي في ماله

٢٨٦٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن أبي خلف، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: مرض مرضاً - [قال ابن أبي خلف: بمكة، ثم اتفقاً^(١)] -، أشفى فيه، فعاده رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن لي مالا كثيراً، وليس يرثني إلا ابنتي، أفأصدق بالثلثين؟ قال: «لا»، قال: فبالشطر؟ قال: «لا»، قال: فالثلث^(٢)؟ قال: «الثلث، والثلث كثير، إنك أن تترك ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عائلة يتكففون الناس، وإنك لن تنفق نفقة إلا أجرت فيها^(٣)»، حتى اللقمة تدفعها^(٤) إلى في امرأتك. قلت: يا رسول الله، أتخلف عن هجرتي؟ قال: «إنك إن تخلف بعدى، فتعمل عملاً صالحاً^(٥) تربد به وجه الله لا تزدأ به إلا رفعة ودرجة، لعلك أن^(٦) تخلف، حتى يتنفك بك أقوام ويضر بك آخرون». ثم^(٧) قال: «اللهم امض لأصحابي هجرتهم، ولا تركهم على أعقابهم، لكنّ البائس سعد ابن خولة» يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة. [ق].

٣ - باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية

٢٨٦٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا عبد الواحد بن زياد، قال: نا عمار بن القعقاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: «أن تصلّق وأنت صحيح حريص، تأمل البقاء، وتخشى الفقر، ولا تمهل، حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان». [ق].

٢٨٦٦ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا ابن أبي فديك، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن شرحبيل،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فبالثلث». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بها». (منه).

(٤) في «نسخة»: «تدفعها». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «لن». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمئة^(١) عند موته»

٢٨٦٧ - (ضعيف) حدثنا عبدة بن عبد الله، قال: أخبرنا عبد الصمد، قال: نا نصر بن علي الحُدَّاني، قال: نا الأشعث بن جابر، قال: حدثني شهر بن حوشب، أن أبا هريرة حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل ليعمل أو^(٢) المرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية، فتجب لهما النار». [قال: وقرأ^(٣) علي أبو هريرة من ها هنا «من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار» حتى بلغ «وذلك الفوز العظيم»]. [قال أبو داود: هذا - يعني الأشعث بن جابر - جد نصر بن علي^(٤)].

٤ - باب ما جاء في الدخول في الوصايا

٢٨٦٨ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: نا سعيد بن أبي أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن سالم بن أبي سالم الجيثاني، عن أبيه، عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، إني أراك ضعيفاً، وإني أحب لك ما أحب لنفسي، فلا تأمرن على اثنين، ولا تولين مال يتيم». [قال أبو داود: تفرد به أهل مصر^(٥)]. [م].

٥ - باب ما جاء في نسخ الوصية للوالدين والأقربين

٢٨٦٩ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد [بن ثابت] المروزي، حدثني علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد الثخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: «إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين» فكانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث.

٦ - باب ما جاء في الوصية للوارث

٢٨٧٠ - (حسن صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، قال: نا ابن عياش، عن شريح بن مسلم، قال: سمعت أبا أمانة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث».

٧ - باب مخالطة اليتيم في الطعام

٢٨٧١ - (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا جرير، عن عطاء، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: لما أنزل الله عز وجل «وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ» و «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا» الآية: انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِضْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ». فخلطوا طعامهم بطعامه وشرابهم بشرابه.

(١) في «نسخة»: «مئة درهم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أو». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وقال: قرأ». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٨ - باب ما جاء فيما لوليّ اليتيم أن يتّال من مال اليتيم

٢٨٧٢ - (حسن صحيح) حدثنا حميد بن مسعدة، أن خالد بن الحارث حدثهم، قال: نا حسين - يعني المعلّم -، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني فقير ليس لي شيء، ولي يتيّم، قال: فقال^(٢): «كُلْ من مال يتيّمك غير مُسْرِفٍ، ولا مُبَادِرٍ، ولا مُتَأَثِّلٍ»

٩ - باب ما جاء: متى يتقطع اليتيم؟

٢٨٧٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا يحيى بن محمد المديني، قال: نا عبد الله بن خالد بن سعيد ابن أبي مريم، عن أبيه، عن سعيد بن عبد الرحمن [بن يزيد] بن رقيش، أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد، قال: قال علي بن أبي طالب: حفظت عن رسول الله ﷺ: «لا يَتِمُّ بعد احتلام، ولا صُمَاتٍ يوم إلى الليل»

١٠ - باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم

٢٨٧٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، قال: نا ابن وهب، عن سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد^(٣)، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات» قيل: يا رسول الله، وما هُنَّ؟ قال: «الشُّرْكُ بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربما، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الرِّحْفِ، وقذف المحصَّاتِ [الغافلات المؤمنات]»^(٤) [قال أبو داود: أبو الغيث: سالم مولى ابن مطيع]^(٥). [ق].

٢٨٧٥ - (حسن) حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، قال: نا معاذ بن هانيء، قال: نا حرب بن شداد، قال: نا يحيى بن أبي كثير، نا^(٦) عبد الحميد بن سنان، عن عُبيد بن عمير، عن أبيه، أنه حدثه - وكان له صحبة - أن رجلاً سأله فقال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال: «هُنَّ تِسْعٌ»^(٧) «فذكر معناه، زاد «وعقوقُ الوالدينِ المُسلمينِ، واستحلالُ

البيتِ الحرامِ قِبَلِكُم أحياءً وأمواتاً»

١١ - باب ما جاء في الدليل على أن الكفن من جميع^(٨) المال

٢٨٧٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن خَبَّاب قال: مُصعب بن عمير قُتِل يوم أحد، ولم يكن له إلا تَمَرَةٌ كُنا إذا غَطَّينا بها^(٩) رأسه خرجت رجلاه، وإذا غَطَّينا رجليه خرج

(١) في نسخة: «رسول الله». (منه).

(٢) في نسخة: (منه).

(٣) في نسخة: «يزيد». (منه).

(٤) في نسخة: «المؤمنات الغافلات». (منه).

(٥) في نسخة: (منه).

(٦) في نسخة: «عن». (منه).

(٧) في نسخة: «سبع». (منه).

(٨) في نسخة: «رأس». (منه).

(٩) في نسخة: (منه).

أكل، أو أكل، أو اشترى رقيقاً منه .

١٤ - باب ما جاء في الصدقة عن الميت

٢٨٨٠ - (صحيح) حدثنا الربيع بن سليمان المؤدّن، قال: نا ابن وهب، عن سليمان - يعني ابن بلال -، عن العلاء بن عبد الرحمن، أراه عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة أشياء: من صدقة جارية، أو علم يُتفع به، أو ولد صالح يدعو له». [م].

١٥ - باب ما جاء فيمن مات عن ^(١) غير وصية، يُتصدق عنه

٢٨٨١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن أمي افلئت نفسها، ولولا ذلك لتصدقت وأعطت، أفنجزى ^(٢) أن أتصدق عنها؟ فقال النبي ﷺ: «نعم، فتصدقني عنها». [ق].

٢٨٨٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن منيع، نا رُوح بن عباد، قال: نا زكريا بن إسحاق، قال: أخبرنا عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلاً قال: يا رسول الله إن أمه ^(٣) تُوفيت أفينفعها إن تصدقت عنها؟ قال: «نعم» قال: فإن لي مخرفاً، وإني ^(٤) أشهدك أنني قد تصدقت به عنها. [خ].

١٦ - باب ما جاء في وصية الحربي يُسلم وليه؛ أيلزمه أن ينفذها؟

٢٨٨٣ - (حسن) حدثنا العباس بن الوليد بن مزيّد، قال: أخبرني أبي، قال: نا الأوزاعي، قال: حدثني حسان ابن عطية، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن العاص بن وائل أوصى أن يعتق عنه مئة رقبة، فأعتق ابنه هشام خمسين رقبة، فأراد ابنه عمرو أن يعتق عنه الخمسين الباقية فقال: حتى أسأل رسول الله ﷺ، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أبي أوصى يعتق مئة رقبة، وإن هشاماً أعتق عنه خمسين، ويقبث عليه خمسون رقبة، أفأعتق عنه؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنه ^(٥) لو كان مسلماً فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك» .

١٧ - باب ما جاء في الرجل يموت وعليه دين وله وفاء يستنظر غرماؤه ويُرفق بالوارث

٢٨٨٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، أن شعيب بن إسحاق حدثهم، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، أنه أخبره أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من اليهود، فاستنظره جابر، فأبى، فكلّم جابر رسول الله ﷺ أن يشفع له إليه، فجاء رسول الله ﷺ فكلّم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له عليه، فأبى عليه ^(٦) وكلمه ^(٧) رسول الله ﷺ أن يُنظره، فأبى، وساق الحديث. آخر كتاب الوصايا. [خ].

(١) في «نسخة»: «من». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أفيجزى». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أمي». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فكلّمه». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم
١٣- أول كتاب الفرائض

١- باب ما جاء في تعليم الفرائض

٢٨٨٥- (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال: أخبرنا^(١) ابن وهب، قال: حدثني^(٢) عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الرحمن بن رافع التُّوخي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «العلم ثلاثة، وما سِوى ذلك فهو فضل»: آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة

٢- باب في الكَلالة

٢٨٨٦- (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت ابن المنكدر، أنه سمع جابراً يقول: مرضتُ فأتاني النبي ﷺ يعودني هو وأبو بكرٍ ماشيين، وقد أغمي عليّ، فلم أكلمه، فتوضاً وصَبَّ عليّ فأفقتُ، فقلت: يا رسول الله، كيف أصنع في مالي ولي أخوات؟ قال: فتزلت آية الميراث^(٣) ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾: [من كان ليس له ولد، وله أخوات]^(٤). [ق].

٣- باب من كان ليس له ولد وله أخوات

٢٨٨٧- (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا كثير بن هشام، قال: نا هشام - يعني الدَّسْتَوَائِي -، عن أبي الزبير، عن جابر قال: اشتكيتُ وعندِي سبعُ أخواتٍ، فدخل عليّ رسول الله ﷺ، فنفخ^(٥) في وجهي، فأفقتُ، فقلت: يا رسول الله، ألا أوصي لأخواتي بالثلث^(٦)؟ قال: «أَحْسِن» قلت: الشطر؟ قال: «أَحْسِن» ثم خرج وتركني، فقال: «يا جابر، لا أراك ميتاً من وجعك هذا، وإن الله قد أنزل فبيّن الذي لأخواتك، فجعل لهن الثلثين» قال: وكان جابر يقول: أنزلت في هذه الآية: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾

٢٨٨٨- (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: آخر آية نزلت في الكَلالة ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾. [ق].

٢٨٨٩- (صحيح) حدثنا منصور بن أبي مزاحم، قال: نا أبو بكر، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، يستفتونك في الكَلالة، فما الكَلالة؟ قال: «تُجْرِيكَ آية الصَّيْفِ» قلت^(٧)

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الموارث». (منه).

(٤) ليست في (الهندية)، ولا أراها إلا زيادة مقحمة في الحديث وليست منه.

(٥) صوابه «فَضَح» كما في «المستد» (٢٧٣/٣) وغيره، وهو بمعنى قوله في الحديث السابق: «وصبّه».

(٦) في «نسخة»: «بالثلثين». (منه).

(٧) في «نسخة»: «قلت». (منه).

لأبي إسحاق: هو من مات ولم يدع ولداً [ولا والدًا؟] ^(١) قال: كذلك ^(٢) ظنوا أنه كذلك. [م].

٤ - باب ما جاء في ميراث الصُّلب

٢٨٩٠ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن عامر بن زُرارة، قال: نا علي بن مُسهر، عن الأعمش، عن أبي قيس الأودي، عن هُزَيْل بن شرحبيل الأودي قال: جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري وسلمان بن ربيعة فسألهما عن ابنة وابنة ابن وأخت لأب وأم، فقالا: لا بته النصف، وللأخت من الأب والأم النصف - ولم يورثا بنت الابن شيئاً - وأت ابن مسعود فإنه سَيِّبَانَا. فأتاه الرجل فسأله وأخبره بقولهما، فقال: لقد صَلَّلْتُ إذن وما أنا من المهتدين، وليكني ساقضي ^(٣) فيها ^(٤) بقضاء رسول الله ﷺ: لا بته النصف، ولا بنة الابن سهم تكملة الثلثين، وما بقي فللأخت من الأب والأم.

٢٨٩١ - (حسن لكن ذكر ثابت بن قيس فيه خطأ، والمحفوظ أنه سعد بن الربيع، كما في الرواية التالية) حدثنا مسدد، قال: نا بشر بن المفضل، قال: نا عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبدالله قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى جئنا امرأة من الأنصار في الأسواف ^(٥)، فجاءت المرأة بابنتين لها فقالت: يا رسول الله، هاتان بنتا ثابت بن قيس قُتِل معك يوم أحد، وقد استقاء عَمُّهُمَا مَالُهُمَا وميراثُهُمَا كُلَّهُ، ولم يدع لهما مالاً إلا أخذه، فما ترى يا رسول الله؟ فولله لا تُنكَحان أبداً إلا ولهما مال، فقال رسول الله ﷺ: «يُقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ» قال: ونزلت سورة النساء «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلْأُتَى، فقال رسول الله ﷺ: «ادْعُوا لِي الْمَرْأَةَ وَصَاحِبَهَا فَقَالَ لَعَمْرُهَا: «أَعْطِيَهُمَا الثَّلَاثِينَ، وَأَعْطِ أُمَّهُمَا الثَّمَنَ، وما بقي فلك» قال أبو داود: أخطأ بشر فيه، إنما هما ابنتا سعد بن الربيع، وثابت بن قيس قُتِل يوم اليمامة.

٢٨٩٢ - (حسن) حدثنا ابن السرح، قال: نا ابن وهب، قال: أخبرني داود بن قيس وغيره من أهل العلم، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبدالله، أن امرأة سعد بن الربيع قالت: يا رسول الله، إن سعداً هلك وترك ابنتين، وساق نحوه. قال أبو داود: هذا هو أصح ^(٦).

٢٨٩٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا أبان، قال: نا قتادة، قال: حدثني أبو حسان، عن الأسود بن يزيد، أن معاذ بن جبل ورث أختاً وابنة، فجعل ^(٧) لكل واحدة منهما النصف، وهو باليمن، ونبي الله ﷺ يومئذ حي. [خ نحوه].

(١) في «نسخة»: «ولا ولد ولد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «كذلك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أقضي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فيهما». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الأسواق». (منه).

(٦) في رواية البيهقي (٢٢٩/٦) عن المؤلف: «هذا هو الصواب» وهذا ما صححه شيخنا الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٢٥٧٤/٢٤٩/٨).

(٧) في «نسخة»: «جعل». (منه).

٥ - [باب في الجدة^(١)]

٢٨٩٤ - (ضعيف) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عثمان بن إسحاق بن خَرَشَةَ، عن قَبِيصَةَ بن ذُؤَيْبٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]^(٢) تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ: مَالِكُ فِي كِتَابِ اللَّهِ [تَعَالَى] شَيْءٌ^(٣)، وَمَا عَلِمْتُ لَكَ فِي سَنَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ، فَسَأَلَ النَّاسَ، فَقَالَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]. ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الْآخَرَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ: مَالِكُ فِي كِتَابِ اللَّهِ [تَعَالَى] شَيْءٌ، وَمَا كَانَ الْقَضَاءُ الَّذِي قُضِيَ بِهِ إِلَّا لَغَيْرِكَ، وَمَا أَنَا بِزَائِدٍ فِي الْفَرَائِضِ، وَلَكِنْ هُوَ ذَلِكَ السُّدُسُ، فَإِنْ اجْتَمَعْتُمَا فِيهِ فَهُوَ بَيْنَكُمَا، وَأَيْتُكُمَا^(٤) مَا خَلَّتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا.

٢٨٩٥ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رَزْمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: نَا عُبَيْدُ اللَّهِ [أَبُو الْمُنِيبِ^(٥)] الْعَتَكِيُّ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ^(٦) لِلْجَدَّةِ السُّدُسَ، إِذَا لَمْ تَكُنْ دُونَهَا أُمًّا.

٦ - باب ما جاء في ميراث الجدَّة

٢٨٩٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنْ ابْنُ ابْنِي مَاتَ، فَمَا لِي مِنْ مِيرَاثِهِ؟ قَالَ: «لَكَ السُّدُسُ» فَلَمَّا أَدْبَرَ دَعَاهُ، فَقَالَ: «لَكَ سُلْسُنٌ آخَرٌ» فَلَمَّا أَدْبَرَ دَعَاهُ فَقَالَ: «إِنْ السُّلْسُنُ الْآخَرُ طُعْمَةٌ» قَالَ قَتَادَةُ: فَلَا يَدْرُونَ مَعَ أَيِّ شَيْءٍ وَرَثَتُهُ. قَالَ قَتَادَةُ: أَقْلُ شَيْءٍ وَرِثَ الْجَدُّ السُّدُسُ.

٢٨٩٧ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن يونس، عن الحسن، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: إِيَّاكُمْ يَعْلَمُ مَا وَرَثَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَدَّةُ؟ قَالَ^(٧) مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَا، وَرَثَتْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّدُسَ، قَالَ: مَعَ مَنْ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: لَا دَرَيْتَ، فَمَا تُغْنِي إِذْنُ؟! [ق].

٧ - باب في ميراث العصبه

٢٨٩٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح وَمَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ - وَهَذَا حَدِيثٌ مُخْلَدٌ، وَهُوَ أَشْبَعٌ - قَالَا: نَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ، نَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْسِمُ الْمَالُ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَمَا تَرَكْتَ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى ذِكْرٍ» [ق].

(١) في نسخة: «باب ما جاء في ميراث الجدة». (منه).

(٢) في نسخة: «أكرم الله وجهه». (منه).

(٣) في نسخة: «من شيء». (منه).

(٤) في نسخة: «أيتكما». (منه).

(٥) في نسخة: «منه».

(٦) في نسخة: «افرض». (منه).

(٧) في نسخة: «فقال». (منه).

٨- باب في ميراث ذوي الأرحام

٢٨٩٩ - (حسن صحيح) حدثنا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن بُدَيْل، عن علي بن أبي طلحة، عن راشد ابن سعد، عن أبي عامر [الهوزني عبد الله بن لحي] ^(١)، عن المقدم قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلْيَإِيَّ - وربما قال: إلى الله وإلى رسوله - ومن ترك مالا فلورثته، وأنا وارث من لا وارث له: أَعْقِلْ له، وَأَرِثْهُ، والخال وارث من لا وارث له: يَعْقِلْ عنه، ويرثه».

٢٩٠٠ - (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن حرب في آخرين، قالوا: نا حماد، عن بُدَيْل - [يعني ابن ميسرة] ^(٢)، عن علي بن أبي طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهوزني، عن المقدم الكندي قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، فمن ترك ديناً أو ضيعةً فإليَّ، ومن ترك مالا فلورثته، وأنا مولى من لا مولى له: أرث ماله، وأفك عانته، والخال مولى من لا مولى له: يرث ماله، ويقك عانته». قال: أبو داود: الضيعة معناه: عيال. قال أبو داود: رواه الزبيدي، عن راشد بن سعد، عن ابن عائد عن المقدم، ورواه معاوية بن صالح، عن راشد قال: سمعت المقدم.

٢٩٠١ - (حسن صحيح) حدثنا عبد السلام بن عتيق الدمشقي، قال: نا محمد بن المبارك، قال: نا إسماعيل بن عيَّاش، عن يزيد بن حُجْر، عن صالح بن يحيى بن المقدم، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا وارث من لا وارث له: أفك عُنِيَّةً ^(٣)، وأرث ^(٤) ماله، والخال وارث من لا وارث له: يقك عُنِيَّةً ^(٥)، ويرث ماله».

٢٩٠٢ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، قال: نا يحيى، قال: نا شعبة، المعنى ح، وثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا وكيع بن الجراح، عن سفيان، جميعاً، عن ابن الأصبهاني، عن مجاهد بن وُرْدان، عن عروة، عن عائشة لرضي الله عنها، أن مولى للنبي ﷺ مات وترك شيئاً، ولم يدع ولداً ولا حميماً، فقال رسول الله ﷺ: «أعطوا ميراثه رجلاً من أهل قريته». قال أبو داود: [و] حديث سفيان أتم. وقال مسدد: قال: فقال النبي ﷺ: «ها هنا أحد من أهل أرضه؟» قالوا: نعم، قال: «فأعطوه ميراثه».

٢٩٠٣ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي، قال: نا المُحَارِبِي، عن جبريل بن أحمَر، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه قال: أتى رسول الله ﷺ رجلٌ فقال: إن عندي ميراث رجلٍ من الأزد، ولستُ أجد أزدياً أدفعه إليه، قال: «فاذهب [فالتمس أزدياً حَولاً] ^(٦)». قال: فأتاه بعد الحول فقال: يا رسول الله، لم أجد أزدياً أدفعه إليه، قال: «فانطلق، فانظر أوَّلَ خَزَاعِي تَلْقَاهُ فادفعه إليه» فلما ولى قال: «عَلَيَّ الرجل»، فلما جاءه ^(٧) قال: «انظر كَبُرَ خَزَاعَةٌ

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة. (منه).

(٣) في نسخة: «عانيه». (منه).

(٤) في نسخة: «نرث». (منه).

(٥) في نسخة: «عانيه». (منه).

(٦) في نسخة: «فالتمس أزدياً، فالتمس أزدياً حَولاً». (منه).

(٧) في نسخة. (منه).

٢٩٠٤ - (ضعيف) حدثنا الحسين بن أسود العجلي، نا يحيى - يعني^(١) : ابن آدم - قال: حدثنا شريك، عن جبريل بن أحمري بكر، عن ابن بُريكة، عن أبيه قال: مات رجل من خزاعة، فأُتي النبي ﷺ بميراثه، فقال: «التمسوا له وارثاً، أو ذا رحم» فلم يجدوا له وارثاً ولا ذا رحم، فقال رسول الله ﷺ: «أعطوه الكبير^(٢) من خزاعة». قال يحيى: قد سمعته مرة يقول في هذا الحديث: «انظروا أكبر رجل من خزاعة»

٢٩٠٥ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس، أن رجلاً مات ولم يدع وارثاً إلا غلاماً له، كان أعتقه، فقال رسول الله ﷺ: «هل له أحد؟» قالوا^(٣): لا، إلا غلاماً له كان أعتقه، فجعل رسول الله ﷺ ميراثه له.

٩ - باب ميراث ابن الملاعة

٢٩٠٦ - (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا محمد بن حرب، حدثني^(٤) عمر بن رؤبة التغلبي، عن عبد الواحد بن عبد الله النصري، عن واثلة بن الأسقع، عن النبي ﷺ قال: «المرأة تُحرز^(٥) ثلاثة^(٦) موارث: عتيقها، ولقيطها، وولدها الذي لاعنت عليه^(٧)».

٢٩٠٧ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد وموسى بن عامر قالا: نا الوليد، نا^(٨) ابن جابر، نا مكحول، قال: جعل رسول الله ﷺ ميراث ابن الملاعة لأمه ولورثتها من بعدها.

٢٩٠٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن عامر، نا الوليد، أخبرني عيسى أبو محمد، عن العلاء بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ، مثله.

١٠ - باب هل يرث المسلم الكافر؟

٢٩٠٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة ابن زيد، عن النبي ﷺ [قال]: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم»^(٩) [ق].

٢٩١٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا^(١٠) معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن

(١) في نسخة: (منه).

(٢) في نسخة: «الكبير». (منه).

(٣) في نسخة: «فقالوا». (منه).

(٤) في نسخة: «ثنا». (منه).

(٥) في نسخة: «تحرز». (منه).

(٦) في نسخة: «ثلاث». (منه).

(٧) في نسخة: «دعته». (منه).

(٨) في نسخة: «أنا». (منه).

(٩) في نسخة: «لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر». (منه).

(١٠) في نسخة: «أخبرنا». (منه).

عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد قال: قلت: يا رسول الله، أين تَنَزَّلُ^(١) غدًا؟ - في حجته - قال: «وهل ترك لنا عَقِيلٌ منزلاً؟» ثم قال: «نحن نازلون بِخَيْفِ بني كِنانة حيثُ قاسمتُ^(٢) قريش على الكفر». يعني: المحصَّب، وذلك أن بني كِنانة حالفت قريشاً على بني هاشم: أن لا يَأكُحُوهم، ولا يَأيَعُوهم، ولا يُؤوُّوهم. قال الزهري: والخَيْف: الوادي. [ق].

٢٩١١ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتوارثُ أهلُ ملَّتَيْنِ شَتَّى^(٣)».

٢٩١٢ - (ضعيف) نا مُسَدَّد، حدثنا عبدالوارث، عن عمرو بن أبي حكيم الواسطي، نا^(٤) عبد الله بن بُريدة، أن أخوين اختصما إلى يحيى بن يَعْمَر: يهودي ومسلم، فورثَ المسلمُ منهما، وقال: حدثني أبو الأسود، أن رجلاً حدثه، أن معاذاً [حدثه]، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الإسلام يزید ولا ينقص» فورثَ المسلم.

٢٩١٣ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن عمرو بن أبي حكيم، عن عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يَعْمَر، عن أبي الأسود الدَّيْلِي، أن معاذاً أُنِّيَ بميراث يهودي وارثه مسلم، بمعناه عن النبي ﷺ.

١١ - باب فيمن أسلم على ميراث

٢٩١٤ - (صحيح) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، نا موسى بن داود، نا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «كلُّ قُسمٍ قُسمٌ في الجاهلية فهو على ما قُسم، وكل قُسمٍ أحرکه الإسلام فإنه على قُسم الإسلام»^(٦).

١٢ - باب في الولاء^(٧)

٢٩١٥ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، [قال: قرئ على مالك وأنا حاضر]^(٨) قال مالك: عَرَضَ عليّ نافعٌ، عن ابن عمر، أن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أرادت أن تشتري جارية تعتقها، فقال أهلها: نَبِّعُكِهَا على أنْ ولاءها لنا، فذكرت عائشة ذلك^(٩) لرسول الله ﷺ، فقال: «[لا يَمْنَعُكَ] ذلك، فإن الولاء لمن أعتق». [ق].

٢٩١٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع بن الجراح، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن

(١) في «نسخة»: «انزل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تقاسمت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «شيئاً». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عن». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٦) (آخر الجزء الثامن عشر وأوّل الجزء التاسع عشر). (منه).

(٧) (آخر الجزء الثامن عشر وأوّل الجزء التاسع عشر). (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «لا يَمْنَعُكَ». (منه).

إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الولاء لمن أعطى الثمن وَوَلِيَ النعمة». [ق].

٢٩١٧ - (حسن) حدثنا عبدالله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر، نا عبدالوارث، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رثاب بن حذيفة تزوج امرأة، فولدت له ثلاثة غلمة، فماتت أمهم، فورثوها رباعها وولاء مواليتها، وكان عمرو بن العاص عصبه بنيتها، فأخرجهم إلى الشام، فماتوا، فقدم عمرو بن العاص، ومات مولى لها، وترك مالا له^(١)، فخاصمه إخوانها إلى عمر بن الخطاب، فقال عمر: قال رسول الله ﷺ: «ما أحرز الولد، أو الوالد، فهو لعصبته من كان». قال: فكتب له كتاباً فيه شهادة عبدالرحمن بن عوف، وزيد بن ثابت، ورجل آخر، فلما استخلف عبدالملك اختصموا إلى هشام بن إسماعيل - أو إلى إسماعيل بن هشام - فرفعهم إلى عبدالملك، فقال: هذا من القضاء الذي ما كنت أراه. قال: ف قضى لنا بكتاب عمر بن الخطاب، فنحن فيه إلى الساعة.

[حدثنا أبو داود، قال: ثنا أبو سلمة، قال: ثنا حماد، عن حميد، قال: الناس يَتهَمون عمرو بن شعيب في هذا الحديث. قال أبو داود: وروي عن أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ خلاف هذا الحديث إلا أنه روي عن علي بن أبي طالب بمثل هذا]^(٢).

١٣ - باب في الرجل يُسلم على يدي الرجل

٢٩١٨ - (حسن صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن موهَّب الرَّملي وهشام بن عمار قالا: نا يحيى - قال أبو داود: [و] هو ابن حمزة -، عن عبدالعزيز بن عمر قال: سمعت عبدالله بن موهَّب يحدث عمر بن عبدالعزيز، عن قبيصة بن ذؤيب - قال هشام -: عن تميم الداري أنه قال: يا رسول الله، وقال يزيد -: أن تميماً - قال: يا رسول الله: ما السنة في الرجل يُسلم على يدي الرجل من المسلمين؟ قال: «هو أولى الناس بمَحْيَاةٍ وَمَمَاتِهِ».

١٤ - باب في بيع الولاء

٢٩١٩ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء، وعن هبته. [ق].

١٥ - باب في المولود يستهل ثم يموت

٢٩٢٠ - (صحيح) حدثنا حسين بن معاذ، نا عبدالأعلى، نا محمد - يعني ابن إسحاق -، عن يزيد بن عبدالله ابن قُسيط، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا استهل المولودُ وَرَّثَ».

١٦ - باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم

٢٩٢١ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت، قال: حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «وَالَّذِينَ عَاقَدَتِ^(٣) إِيْمَانُكُمْ فَاتَوْهُمْ نَصِيْبُهُمْ»، كان الرجل يُخالف الرجل، ليس بينهما نسب، فيرث أحدهما الآخر، فنسخ ذلك الأنفال، فقال: «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». «لم توجد هذه العبارة إلا في نسخة واحدة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عقدت». (منه).

٢٩٢٢ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، نا أبو أسامة، حدثني إدريس بن يزيد، نا طلحة بن مُصَرِّف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله [تعالى]: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ^(١) أَيْمَانَكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيحَتَهُمْ﴾، قال: كان المهاجرون حين قدموا المدينة ثورث الأنصار دون ذوي^(٢) رَحِمِهِ، للأخوة التي آتَى رسول الله ﷺ بينهم، فلما نزلت هذه الآية: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيٍّ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ قال: نسختها ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ^(٣) أَيْمَانَكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيحَتَهُمْ﴾ من النصير والنصيحة والرَّفادة، ويوصى له، وقد ذهب الميراث. [خ].

٢٩٢٣ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل وعبد العزيز بن يحيى، المعنى، قال أحمد: نا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن داود بن الحصين قال: كنت أقرأ على أم سعد بنت الربيع، وكانت يتيمة في حَجَر أبي بكر، فقرأت: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ﴾ فقالت: لا تقرا^(٤)، ولكن ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ﴾ إنما نزلت^(٥) في أبي بكر وابنه عبد الرحمن حين أبى الإسلام، فحلف أبو بكر آل يؤرثه، فلما أسلم [أمره نبي الله ﷺ]^(٦) أن يؤتیه نصيبه. زاد عبد العزيز: فما أسلم حتى حُمل على الإسلام بالسيف.

[قال أبو داود: من قال: (عَقَدْتُ) جعله حلفاً، ومن قال (عَاقَدْتُ) جعله حالفاً، قال: والصواب حديث طلحة (عَاقَدْتُ)]^(٧).

٢٩٢٤ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد [بن ثابت]، نا علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد التَّخَوِي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا﴾ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا﴾ فكان الأعرابي لا يرث المهاجر، ولا يرثه المهاجر، فنسختها، فقال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾.

١٧ - باب في الحلف

٢٩٢٥ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن بشر وابن ثُمير وأبو أسامة، عن زكريا، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير بن مُطْعِم قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَإِذَا حَلَفَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً﴾. [م].

٢٩٢٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن عاصم الأحول، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: حالف

(١) في «نسخة»: «عقدت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ذِي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عقدت». (منه).

(٤) كذا في هامش الهنديّة، وفي أصلها: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ﴾ والمثبت هو الصواب، الموافق لما في «سنن البيهقي» (٢٠٤/٦) عن المصنف، وكذا نقله عنه السيوطي في «الدر المشثور» (٥٠/٢) وأفاد ابن جرير (٣٣/٥) أنهما قراءتان مستقيمتان، أفاده شيخنا الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (٤٠٤/١٠) رقم (٥٠٧).

(٥) في «نسخة»: «أنزلت». (منه).

(٦) في «نسخة»: «أمر الله تعالى نبيه عليه السلام»، وفي «نسخة»: «أمره الله تعالى». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار في دارنا، فقبل له: أليس قال رسول الله ﷺ: «لا حلف في الإسلام»؟ فقال: حالف رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار في دارنا، مرتين أو ثلاثاً. [ق].

١٨ - باب في المرأة تَرث من دية زوجها

٢٩٢٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد قال: كان عمر بن الخطاب يقول: الدية للعاقلة، ولا تَرث المرأة من دية زوجها شيئاً، حتى قال له الضحاك بن سفيان: كتب إلي رسول الله ﷺ أن وَرَثَ^(١) امرأة أُشَيْمَ الضُّبَايِي من دية زوجها، فرجع عمر. (صحيح) قال أحمد بن صالح، نا عبدالرزاق بهذا الحديث عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، وقال فيه: [و] كان النبي ﷺ استعمله على الأعراب.

آخر كتاب الفرائض.

(١) في «نسخة»: «أُورَثَ». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم
 ١٤- [أول كتاب الخراج والفيء^(١) والإمارة^(٢)].
 ١- [باب ما يلزم الإمام من حق الرعية^(٣)]

٢٩٢٨- (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». [ق].

٢- باب ما جاء في طلب الإمارة

٢٩٢٩- (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا هُشَيْم، أنا يونس ومنصور، عن الحسن، عن عبدالرحمن ابن سمرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكِلَتْ فِيهَا إِلَى نَفْسِكَ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا». [ق].

٢٩٣٠- (منكر) حدثنا وهب بن بقية، نا خالد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن بشر بن قرة الكلبي^(٤)، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه قال: انطلقت مع رجلين إلى النبي ﷺ، فتشهد أحدهما، ثم قال: جئنا لِنَسْتَعِينَ بِنا على عملك، فقال^(٥) الآخر مثل قول صاحبه، فقال: «إِنَّ أَخَوَتَكُمْ عِنْدَنَا مَنْ طَلَبَهُ» فاعتذر أبو موسى إلى النبي ﷺ وقال: لم أعلم لما جاء له، فلم يستعن بهما على شيء حتى مات.

٣- باب في الضربير يُولَّى

٢٩٣١- (صحيح) حدثنا محمد بن عبدالله المُنَحَّرَمِي، نا عبدالرحمن بن مهدي، نا عمران القطان، عن قتادة، عن أنس [ابن مالك]، أن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم على المدينة مرتين. [ومضى نحوه (٥٩٥)].

٤- باب في اتخاذ الوزير

٢٩٣٢- (صحيح) حدثنا موسى بن عامر المُرِّي^(٦)، نا الوليد، نا زهير بن محمد، عن عبدالرحمن ابن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صِدْقِي: إِنْ نَسِيَ ذَكَرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا سَوْءًا: إِنْ نَسِيَ لَمْ يَذْكُرْهُ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِينَهُ».

٥- باب في العِرافة

٢٩٣٣- (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان، نا محمد بن حرب، عن أبي سلمة سليمان بن سليم، عن يحيى بن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أول كتاب الإمارة والفيء والخراج». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الكندي». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وقال». (منه).

(٦) في «نسخة»: «المزني». (منه).

جابر، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن جدّه المقدام بن معدي كرب، أن رسول الله ﷺ ضرب على منكبيه، ثم قال له^(١): «أفلحت يا قديم، إن مُتْ ولم تكن أميراً، ولا كاتباً، ولا عَرِيفاً».

٢٩٣٤ - (ضعيف إلا قوله: «ولا بد للناس من العرفاء» . فهو حسن بمجموع طرقه) حدثنا مسدد، نا بشر بن

المفضل، نا غالب القطان، عن رجل، عن أبيه، عن جدّه، أنهم كانوا على منهل من المناهل، فلما بلغهم الإسلام جعل صاحبُ الماء لقومه مئةً من الإبل على أن يُسلموا، فأسلموا، وقسم الإبل بينهم، وبدا له أن يرتجعها منهم، فأرسل ابنه إلى النبي ﷺ فقال له: إن النبي ﷺ، فقل له: إن أبي يقرئك السلام، وإنه جعل لقومه مئة من الإبل على أن يسلموا، فأسلموا، وقسم الإبل بينهم، وبدا له أن يرتجعها منهم، أفهو أحقُّ بها أم هم؟ فإن قال لك: نعم، أو لا، فقل له: إن أبي شيخ كبير، وهو عَرِيف الماء، وإنه يسألك أن تجعل لي العِرافة بعده. فأتاه فقال: إن أبي يقرئك السلام، فقال: «وعليك وعلى أهلك السلام»، فقال: إن أبي جعل لقومه مئة من الإبل على أن يسلموا، فأسلموا، وحسّن إسلامهم، ثم بدا له أن يرتجعها منهم، فهو أحقُّ بها أم هم؟ فقال: «إن بدا له أن يُسلمها لهم فليسلمها، وإن بدا له أن يرتجعها فهو أحقُّ بها منهم، فإن [هم] أسلموا فلهم إسلامهم، وإن لم يسلموا قُوتلوا على الإسلام». وقال: إن أبي شيخ كبير، وهو عَرِيف الماء، وإنه يسألك أن تجعل لي العِرافة بعده، فقال: «إن العِرافة حقٌّ، ولا بد للناس من العرفاء، ولكن العرفاء في النار». [«الصحيح» (١٤١٧)].

٦ - باب في اتخاذ الكاتب

٢٩٣٥ - (ضعيف) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا نوح بن قيس، عن يزيد بن كعب، عن عمرو بن مالك، عن أبي

الجوزاء، عن ابن عباس قال: السَّجِلُّ كاتبٌ، كان للنبي ﷺ. [«الضعيف» (٥٦٧٦)].

٧ - باب في السعاية على الصدقة

٢٩٣٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن إبراهيم الأسباطي، نا عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن

عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع إلى بيته».

٢٩٣٧ - (ضعيف) حدثنا عبدالله بن محمد الثفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن

أبي حبيب، عن عبدالرحمن بن شماس، عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول^(٢): «لا يدخل الجنة صاحبُ مكس».

٢٩٣٨ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن عبدالله القطان، عن ابن مغراء، عن ابن إسحاق قال: الذي يعيشُ

الناس: يعني^(٣) صاحب المكس.

(١) ليست في (الهندية).

(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال». (منه).

٨ - باب في الخليفة يَسْتَخْلَفُ

٢٩٣٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن سفيان وسلمة قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: قال عمر: إني ^(١) إن لا أستخلفُ فإنَّ رسولَ الله ﷺ لم يَسْتَخْلَفْ، وإنَّ أَسْتَخْلَفُ فإنَّ أبا بكر قد استخلف، قال: فوالله ما هو إلا أن ذَكَرَ رسولَ الله ﷺ وأبا بكر فعلمتُ أنه لا يَعْدِلُ برسولِ الله ﷺ أحداً، وأنه غير مستخلفٍ. [ق، وليس عند (خ): «فوالله ما هو...»].

٩ - باب ما جاء في البيعة

٢٩٤٠ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر قال: كنا نُبَايعُ النبي ﷺ على السَّمْعِ والطَّاعَةِ وَتِلْكَ ^(٢): «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ» ^(٣). [ق].

٢٩٤١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، أن عائشة رضي الله عنهما أخبرته عن بيعة رسول الله ﷺ النساء، قالت: ما مَسَّ النبي ﷺ [بيده امرأة] ^(٤) قطُّ إلا أن يأخذ عليها، فإذا أخذ عليها فأعطته قال: «أذهبي فقد بايعتِ». [م، خ نحوه].

٢٩٤٢ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن عمر بن ميسرة، نا عبدالله بن يزيد، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، نا أبو عقيل زُهْرَةَ بن معبد، عن جدِّه عبدالله بن هشام، قال: وكان قد أدرك النبي ﷺ، وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله بايعه، فقال رسول الله ﷺ: «هو صغير» فمسح رأسه. [خ].

١٠ - باب في أرزاق العمال

٢٩٤٣ - (صحيح) حدثنا زيد بن أَرْخَمَ أبو طالب، نا أبو عاصم، عن عبدالوارث بن سعيد، عن حسين المعلم، عن عبدالله بن بُريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من استعملناه على عملٍ فرزقناه رِزْقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غُلُولٌ».

٢٩٤٤ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا ليث، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن ابن الساعدي قال: استعملني عمر على الصدقة، فلما فرغتُ أمرَ لي بَعْمَالَةٍ، فقلت: إنما عملت لله، قال ^(٦): خذ ما أُعْطِيتَ، فإني قد عملتُ على عهد رسول الله ﷺ فَعَمَلْنِي. [ق. في «الزكاة» سنداً وممتناً].

٢٩٤٥ - (صحيح) حدثنا موسى بن مروان الرقي، نا المُعَاوِي، نا الأوزاعي، عن الحارث بن يزيد، عن جُبَيْر بن نُفَيْر، عن المستورد بن شداد، سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلاً فَلْيَكْتَسِبْ زَوْجَةً، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تِلْكَ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «اسْتَطَعْتُمْ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بيد امرأة»، وفي «نسخة»: «يد امرأة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).

فليكتسبُ خادماً، فإن لم يكن له مَسْكَن فليكتسب مسكناً». قال: قال أبو بكر: أُخبرت أن النبي ﷺ قال: «من اتخذ غير ذلك فهو غالٌّ أو سارق»

١١ - باب في هدايا العمال

٢٩٤٦ - (صحيح) حدثنا ابن السَّرح وابن أبي خلف، [وهذا] لفظه، قالوا: ناسفیان، عن الزهري، عن عروة، عن أبي حميد الساعدي، أن النبي ﷺ استعمل رجلاً من الأزد يقال له ابن اللثية - قال ابن السرح: ابن الأتية - على الصدقة، فجاء فقال: هذا لكم، وهذا أهدي لي، فقام النبي ﷺ على المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال: «ما بالُ العامل نبهتُه فيجيءُ فيقول: هذا لكم وهذا أهدي لي، ألاَّ^(١) جلس في بيت أمه أو أبيه، فينظرُ أيُّهَدَى له^(٢) أم لا؟ لا يأتي أحدٌ^(٣) منكم شيء من ذلك إلا جاء به يوم القيامة، إن كان بعيراً فله رُغاءٌ، أو بقرةً فلها خُوار، أو شاةٌ: تَبْعَرُ ثم رفع يديه حتى رأينا عُقْرة إبطيه، ثم قال: «اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت». [ق].

١٢ - باب في غُلُول الصدقة

٢٩٤٧ - (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ناجري، عن مُطَرِّف، عن أبي الجَهْم، عن أبي مسعود الأنصاري قال: بعثني النبي ﷺ^(٤) ساعياً، ثم قال: «انطلق أبا مسعود ولا أَلْفِينَك يوم القيامة تجيءُ و^(٥) على ظهرك بعيرٌ من إبل الصدقة له رُغاء قد غللتَه» قال: إذن لا أنطلقُ، قال: «إذن لا أَكْرِهُكَ».

١٣ - باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية [والحجبة عنهم]^(٦)

٢٩٤٨ - (صحيح) حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، نا يحيى بن حمزة، قال: حدثني ابن أبي مريم، أن القاسم بن مُخَيِّمة أخبره، أن أبا مريم الأزدي أخبره قال: دخلت على معاوية قال^(٧): ما أُنْعَمَا بك أبا فلان - وهي كلمة تقولها العرب - فقلت: حديثاً سمعته أخبرك به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وَلَّاهُ الله عز وجل شيئاً من أمر^(٨) المسلمين فاحتجب، دون حاجتهم وخَلَّتْهم وفقرهم: احتجب الله عنه^(٩) دون حاجته وخَلَّتْه وفقره». قال: فجعل رجلاً على حوائج الناس.

٢٩٤٩ - (صحيح) حدثنا سلمة بن شبيب، نا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا به^(١٠) أبو هريرة: قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أوتيكم من شيء وما أمنعكموه، إن أنا إلا خازنٌ أضعُ حيث أُمِرْتُ»

(١) في نسخة: «هلاً». (منه).

(٢) في نسخة: «إليه». (منه).

(٣) في نسخة: «أحدكم». (منه).

(٤) في نسخة: «رسول الله». (منه).

(٥) في نسخة: «منه».

(٦) في نسخة: «فقال». (منه).

(٧) في نسخة: «منه».

(٨) في نسخة: «أمور». (منه).

(٩) في نسخة: «منه».

(١٠) في نسخة: «منه».

٢٩٥٠ - (حسن موقوف) حدثنا الثَّقَلِيُّ، نا محمد بن سَلَمَةَ، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن مالك بن أوس بن الحَدَّثَان قال: ذَكَرَ عمر بن الخطاب يوماً الفَيءَ فقال: ما أنا بأحقَّ بهذا الفَيءِ منكم، وما أحدٌ منا بأحقَّ به من أحد، ألا إنا على منازلنا من كتاب الله عز وجل، وقَسَمَ رسولُه (١) ﷺ: فالرجلُ وقَدَمُه، والرجلُ وبِلاؤُه، والرجلُ وعِيالُه، والرجلُ وحاجتُه.

١٤ - باب في قَسَمِ الفَيءِ

٢٩٥١ - (حسن) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، أخبرني ^(٢) أبي، نا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، أن عبد الله بن عمر دخل على معاوية فقال: حاجتُك يا أبا عبد الرحمن، فقال: عطاءُ المحرَّرين، فإني رأيت رسول الله ﷺ أولَ ما جاءه شيءٌ بدأ بالمحرَّرين.

٢٩٥٢ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا عيسى، نا ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عبد الله بن دينار ^(٣)، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ أتى بظُبْيَةٍ فيها خَرَزٌ، فقسمها للحرَّة والأمة، قالت عائشة: كان أبي [رضي الله عنه] ^(٤) يقسم للحرِّ والعبد.

٢٩٥٣ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الله بن المبارك، ح، وحدثنا ابن المصمِّى، قال: حدثنا أبو المغيرة، جميعاً، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان إذا أتاه الفَيءُ قَسَمَه في يومه، فأعطى الأهلَ حظَّين، وأعطى العَرَبَ ^(٥) حظاً. زاد ابن المصمِّى: فدُعِينَا، وكنتُ أدعى قبل عمار، فدُعيت فأعطاني حظَّين وكان لي أهل، ثم دُعِيَ بعدي عمار بن ياسر فأعطى حظاً واحداً.

١٥ - باب في أرزاق النَّزِيَّةِ

٢٩٥٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، مَنْ ترك مالاً فإلهه، ومن ترك ديناً، أو ضياعاً، فإليَّ، وعليَّ». [م].

٢٩٥٥ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك مالاً فلورثته، ومن ترك كلاً فإلينا». [ق].

٢٩٥٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ كان يقول: «أنا أولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه، فإيما رجلٍ مات وترك ديناً فإليَّ، ومن ترك مالاً فلورثته». [ق].

(١) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «دينار». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الأعزب». (منه).

١٦ - باب متى يُفرض للرجل في المقاتلة؟^(١)

٢٩٥٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، نا^(٢) عبيد الله، أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ عَرَضَهُ يوم أحد، وهو ابنُ أربعِ عشرةَ [سنة]، فلم يُجِزْهُ، وعرضه يوم الخندق، وهو ابن خمس عشرة سنة، فأجازه. [ق].

١٧ - باب في كراهية الافتراض في آخر الزمان

٢٩٥٨ - (ضعيف) حدثنا [أحمد] بن أبي الحواري، نا سليم بن مطير - شيخ من أهل وادي القرى - قال: حدثني أبي: مطيرٌ أنه خرج حاجاً حتى إذا كانوا بالسويداء إذا أنا برجل قد جاء كأنه يطلب دواءً أو خُصَصاً، وقال: أخبرني من سمع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، وهو يَعيْظُ الناس، ويأمرهم وينهاهم فقال: «يا أيها الناس خذوا العطاء ما كان عطاءً، فإذا تَجَاوَفْت قريش على المُلْك، وكان عن دين أحدكم، فدعوه». [قال أبو داود: ورواه ابن المبارك عن محمد بن يسار عن سليم بن مطير^(٣)]. [تخريج مشكلة الفقر^(٥)].

٢٩٥٩ - (ضعيف) حدثنا هشام بن عمار، نا سليم بن مطير، من أهل وادي القرى، عن أبيه، أنه حدثه قال: سمعت رجلاً يقول: سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع، أمرَ الناسَ ونهاهم، ثم قال: «اللهم هل بَلَّغْتُ؟» قالوا: اللهم نعم، ثم قال: «إذا تَجَاوَفْت قريش على الملك فيما بينها وعاد العطاء^(٤) - أو: كان - رُشاً^(٥) فدَعُوهُ»، فقيل: مَنْ هذا؟ قالوا: هذا ذو الزوائد، صاحب رسول الله ﷺ. [المصدر نفسه].

١٨ - باب في تدوين العطاء

٢٩٦٠ - (صحيح الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا إبراهيم - يعني ابن سعد -، أخبرنا^(٦) ابن شهاب، عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري، أن جيشاً من الأنصار كانوا بأرض فارس مع أميرهم، وكان عمرُ يُعَقَّبُ الجيوشَ في كل عام، فشَهِلَ عنهم عمر، فلما مرَّ الأجل قَفَلَ أهل ذلك الثغر، فاشتدَّ عليهم وتواعدهم^(٧) وهم أصحابُ رسول الله ﷺ، فقالوا: يا عمر، إنك غفلت عَنَّا وتركتَ فينا الذي أمرَ به [رسول الله^(٨) ﷺ] من إعقاب بعض الغزاة بعضاً.

(١) في «نسخة»: «باب متى يعرض الرجل في المقاتلة وينقل من العيال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وعاد العطاء رُشاً أو كان العطاء رُشاً». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رشوة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٧) في «نسخة»: «وأوعدهم»، وفي «نسخة»: «وواعدهم». (منه).

(٨) في «نسخة»: «النبي». (منه).

٢٩٦١ - (ضعيف الإسناد^(١)) حدثنا محمود بن خالد، نا محمد بن عائذ، نا الوليد، نا عيسى بن يونس، حدثني فيما حدثه ابنُ لَعْدِيَّ بن عدي الكندي، أن عمر بن عبدالعزيز كتب: إن من سأل عن مواضع الفيء فهو ما حكم فيه عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، فرآه المؤمنون عدلاً موافقاً لقول النبي ﷺ: «جعل الله الحقَّ على لسان عمر وقلبه» فَرَضَ الأُعطية للمسلمين^(٢)، وعقد لأهل الأديان دمة بما فرضَ عليهم من الجزية، لم يضرب فيها بخمس، ولا مَغْنَم.

٢٩٦٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن غُصَيْف بن الحارث، عن أبي ذر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى وضع الحقَّ على لسانِ عمر يقولُ به». [ابن ماجه] (١٠٨).

١٩ - باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال

٢٩٦٣ - (صحيح) حدثنا الحسن بن عليٍّ ومحمد بن يحيى بن فارس، المعنى، قالوا: نا بشر بن عمر الزَّهراني، قال: حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحَدَثَان قال: أرسل إليَّ عمر حين تعالى النهار، فوجدته جالساً على سرير^(٣) مُقْضياً إلى رماله، فقال حين دخلت عليه: يا مالُ، إنه قد دَفَّ أهل أبيات من قومك، وإني^(٤) قد أمرت فيهم بشيء، فاقسم فيهم، فقلت: لو أمرت غيري بذلك، فقال: خذه. فجاءه يَرْفُأً فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في عثمان بن عفان، وعبدالرحمن بن عوف، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص؟ قال: نعم، فأذن لهم فدخلوا. ثم جاءه يرفأً فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في العباس وعلي؟ قال: نعم، فأذن لهم، فدخلوا، [ف]قال العباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا - يعني علياً - فقال بعضهم: أجل يا أمير المؤمنين، [ف]اقض بينهما وأرْخهما. - قال مالك بن أوس: خُيِّلَ إليَّ أنهما قدَّما أولئك النفر لذلك -.. فقال عمر رضي الله عنه: اتَّدا. ثم أقبلَ على أولئك الرَهط، فقال: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة»؟ قالوا: نعم، ثم أقبل على عليٍّ والعباس، رضي الله عنهما فقال: أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة»؟ فقالوا: نعم، قال: فإن الله [عز وجل] خصَّ رسول الله ﷺ بخاصةٍ لم يخصَّ بها أحداً من الناس، فقال الله تعالى: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فكان^(٥) الله تعالى آفاءً على رسوله بني التَّضْيِير، فوالله ما استأثرَ بها عليكم ولا أخذها دونكم، وكان رسول الله ﷺ يأخذ منها نفقةً سنيةً، أو نفقته ونفقة أهله سنةً، ويجعل ما بقي أسوة المال. ثم أقبل على أولئك الرَهط، فقال: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم، ثم أقبل على العباس وعلي لرضي الله

(١) المرفوع منه صحيح، له شواهد موصولة، انظر «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/٤١٨/٥١٦).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سريره». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وكان». (منه).

عنهما^(١)، فقال: أنشدكما بالله الذي ياذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمان ذلك؟ قالوا: نعم. فلما توفي رسول الله ﷺ قال أبو بكر: أنا وليُّ رسول الله ﷺ، فجئت أنت وهذا إلى أبي بكر رضي الله عنه تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبو بكر [رحمه الله]: قال رسول الله ﷺ: «لا نورث، ما تركنا صدقة» والله يعلم أنه صادق^(٢) بارئ راشد تابع للحق، فولَّيها أبو بكر. فلما توفي [أبو بكر] قلت: أنا وليُّ رسول الله ﷺ ووليُّ أبي بكر، فولَّيتها ما شاء الله أن إلَّيها، فجئت أنت وهذا، وأنتم جميعٌ وأمرُكم واحدٌ، فسألْتُمانيها فقلتُ: إن شئتُما أن أدفعها إليكما على أنَّ عليكما عهدَ الله أن تليَّيها بالذي كان رسول الله ﷺ يليها، فأخذتُماها مني على ذلك، ثم جئتُماني لأقضي بينكما بغير ذلك، والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة، فإن عجزتُما عنها فزُداهي. [قال أبو داود: إنما سأله أن يكون يصيره بينهما نصفين، لا أنهما جهلا أن النبي ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة» فإنهما كانا لا يطلبان إلا الصواب. فقال عمر: لا أوقع عليه اسم القَسَم، أدعه على ما هو عليه]^(٣). «مختصر الشماثل» (٣٤١): ق].

٢٩٦٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، قال: نا محمد بن ثور، عن معمر، عن الزهري، عن مالك بن أوس، بهذه القصة، قال: وهما - يعني عليًّا والعباس [رضي الله عنهما] - يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من أموال بني النَّضِير. قال أبو داود: أراد أن لا يُوقع عليه اسم قَسَم. [ق. انظر ما قبله].

٢٩٦٥ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن عَبدَةَ، المعنى، أن سفيان بن عيينة أخبرهم، عن عمرو ابن دينار، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثَان، عن عمر قال: كانت أموال بني النَّضِير مما أفاء الله على رسوله مما لم يُوجِب المسلمون عليه بِخِيلٍ وَلَا رِكَابٍ، كانت لرسول الله ﷺ خالصاً، ينفقُ على أهل بيته - قال ابن عبدة: ينفق على أهله - قُوَّةَ سَنَةٍ، فما بقي جعله [في الكُراع وعُدَّة في سبيل الله [عز وجل]]. قال ابن عبدة: في الكُراع والسلاح. [ق].

٢٩٦٦ - (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا إسماعيل بن إبراهيم، نا أيوب، عن الزهري قال: قال عمر: «وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ»، قال الزهري: قال عمر: هذه لرسول الله ﷺ خاصة قُرى عُرْبِيَّة: فَذَلِكَ، وكذا وكذا، [م]أما أفاء الله على رسوله من أهل القُرى فلله وللرسول، ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، وللفقراء الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم، والذين تَبَوَّأُوا الدارَ والإيمانَ من قبلهم، والذين جاؤوا من بعدهم، فاستوعبت هذه الآية النَّاسَ، فلم يبقَ أحدٌ من المسلمين إلا له فيها حق - قال أيوب: أو قال: حظ - إلا بعض من تملكون من أرقائكم. [«الإرواء» (٥ / ٨٣ - ٨٤)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لصادق». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

٢٩٦٧ - (حسن الإسناد) حدثنا هشام بن عمار، نا حاتم بن إسماعيل، ح، ونا سليمان بن داود المَهْرِي، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني عبدالعزيز بن محمد، ح، ونا نصر بن علي، قال: أنا^(١) صفوان بن عيسى، وهذا لفظ حديثه، كلُّهم عن أسامة بن زيد، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثَان قال: كان فيما احتجَّ به عمر [رضي الله عنه] أنه قال: كانت لرسول الله ﷺ ثلاثُ صفايا: بنو النَّضِير، وخيبر، وفَدَك. فأما بنو النَّضِير: فكانت حُبساً لنوائبه، وأما فَدَكُ فكانت حُبساً لأبناء السبيل، وأما خيبر فجزأها رسول الله ﷺ ثلاثة أجزاء: جزأين بين المسلمين، وجزءاً نفقةً أهله^(٢)، فما فَضَلَ عن نفقة أهله جعله بين فقراء المهاجرين. [ويأتي نحوه (٢٩٧٧)].

٢٩٦٨ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن مَوْهَب الهَمْدَانِي، نا الليث بن سعد، عن عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أنها أخبرته، أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أرسلت إلى أبي بكر الصديق [رضي الله عنه] تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ مما آفأ الله عليه بالمدينة، وفَدَك، وما بقي من خُمس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «لَا نُورَثُ، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال»، وإني والله لا أُغَيِّر شيئاً من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها [التي كانت عليه]^(٣) في عهد رسول الله ﷺ، فلا عملنَّ فيها بما عمل به رسول الله ﷺ. فأبى أبو بكر [رضي الله عنه] أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً. [ق].

٢٩٦٩ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي، نا أبي، نا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: حدثني عروة بن الزبير، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته بهذا الحديث، قال: وفاطمة [عليها السلام] حيثُ تطلب صدقة رسول الله ﷺ التي بالمدينة، وفَدَك، وما بقي من خمس خيبر، قالت عائشة [رضي الله عنها]: فقال أبو بكر [رضي الله عنه]: إن رسول الله ﷺ قال: «لَا نُورَثُ، ما تركنا صدقة، وإنما يأكل آل محمد في هذا المال» يعني مال الله، «ليس لهم أن يزيدوا على المأكَل». [«الصحيح» (٢٠٣٨): ق دون قوله «يعني: مال الله»].

٢٩٧٠ - (صحيح) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، حدثني يعقوب - يعني^(٤) ابن إبراهيم بن سعد - حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، [قال]: أخبرني عروة، أن عائشة [رضي الله عنها] أخبرته بهذا الحديث، قال فيه: فأبى أبو بكر [رضي الله عنه] عليها ذلك، وقال: لستُ تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به، إني أخشى أن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ. فأما صدقته بالمدينة فدفعتها عمر إلى عليّ وعباس [رضي الله عنهما]، فغلبه عليّ عليها، وأما خيبر وفَدَكُ فأمسكهما عمر وقال: هما صدقة رسول الله ﷺ كانتا لحقوقه التي تُعْرُوهُ ونوائبه، وأمرهما إلى من ولي الأمر. قال: فهما على ذلك إلى اليوم. [ق].

٢٩٧١ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن عبيد، نا ابن ثور، عن معمر، عن الزهري، في قوله [تعالى]: «فَمَا أُوجِفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ» قال: صالح النبي ﷺ أهل فَدَك - وقُرئ قد سماها لا أحفظها - وهو محاصر قوماً

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لأهله». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الذي كانت عليه». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

آخرين، فأرسلوا إليه بالصلح، قال: «فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ» يقول: بغير قتال، قال الزهري: وكانت بنو التّضير للنبي ﷺ خالصة لم يفتحوها عتوة، افتتحوها على صلح، فقسمها النبي ﷺ بين المهاجرين، لم يُعط الأنصار منها شيئاً، إلا رجلين كانت بهما حاجة.

٢٩٧٢ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن الجراح، نا جرير، عن المغيرة قال: جمع عمر بن عبدالعزيز بني مروان حين استخلف فقال: إن رسول الله ﷺ كانت له فذك، فكان يتفق منها، ويعود منها على صغير بني هاشم، ويزوج منها أئمتهم، وإن فاطمة سألته أن يجعلها^(١) لها، فأبى، فكانت كذلك في حياة رسول الله ﷺ، حتى مضى لسبيله، فلما أن ولي أبو بكر [رضي الله عنه] عمل فيها بما عمل النبي ﷺ في حياته، حتى مضى لسبيله، فلما أن ولي عمر عمل فيها بمثل ما عملا، حتى مضى لسبيله. ثم أقطعها مروان، ثم صارت لعمر بن عبدالعزيز، [ثم] قال عمر - يعني عمر ابن عبدالعزيز - : فرأيت أمراً منعه النبي ﷺ فاطمة [عليها السلام] ليس لي بحق، وإني أشهدكم أني قد رددتها على ما كانت. يعني على عهد رسول الله ﷺ.

[قال أبو داود: ولي عمر بن عبدالعزيز الخلافة وغلته أربعون ألف دينار، وتوفي وغلته أربع مئة دينار، ولو بقي لكان أقل.]^(٢).

٢٩٧٣ - (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن الفضيل، عن الوليد بن جُميع، عن أبي الطُّفيل قال: جاءت فاطمة [رضي الله عنها] إلى أبي بكر [رضي الله عنه] تطلب ميراثها من النبي ﷺ، قال: فقال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ [عز وجل] إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طُعْمَةً فِيهِ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ». [«الإرواء»: (١٢٤١)].

٢٩٧٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَنْتَسِمُ^(٣) وَرَثَتِي دِينَاراً، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَوْثُونَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ». [«مختصر الشَّمال»: (٣٤٠): ق.].

[قال أبو داود: مؤونة عاملي، يعني: أكرة الأرض]^(٤).

٢٩٧٥ - (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، نا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البَخْتري قال: سمعت حديثاً من رجل فأعجبني فقلت: اكتبه لي، فأتى به مكتوباً مُزَبَّرًا: دخل العباس وعليّ على عمر، وعنده طلحة والزبير وسعد وعبدالرحمن، وهما يختصمان، فقال عمر لطلحة والزبير وعبدالرحمن وسعد: ألم تعلموا أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ مَالِ النَّبِيِّ ﷺ صَدَقَةٌ، إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ أَهْلَهُ وَكَسَاهُمْ، [و] إِنَّا لَا نُورِثُ؟» [فأقالوا: بلى، قال: فكان رسول الله ﷺ ينفق من ماله على أهله ويتصدق بفضلله، ثم توفي رسول الله ﷺ، فولّيتها أبو بكر سنتين، فكان يصنع الذي كان يصنع رسول الله ﷺ. ثم ذكر شيئاً من حديث مالك بن أوس [ابن الحَدَثان]. [«الصحيحة»: (٢٠٣٨)].

(١) في «نسخة»: «يجعله». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تقسم»، وفي «نسخة»: «تقسم». (منه).

(٤) في «نسخة».

٢٩٧٦ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: إن أزواج النبي ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ أَرَدْنَ أَنْ يَتَعَنَّ عثمانَ بنَ عفان إلى أبي بكر الصديق فيسألنه ثُمْنَهُنَّ من رسول الله ﷺ، فقالت لهن عائشة: أليس قد قال رسول الله ﷺ: «لا نورث، ما تركناه فهو صدقة»؟.

٢٩٧٧ - (حسن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا إبراهيم بن حمزة، نا حاتم بن إسماعيل، عن أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، بإسناده نحوه، قلت: ألا تتقين الله؟ ألم تسمعن رسول الله ﷺ يقول: «لا نورث، ما تركناه فهو صدقة، وإنما هذا المال لآل محمد لناثبتهم ولضيفهم، فإذا مَثُ فهو إلى من»^(١) ولي الأمر من بعدي؟! [مضى نحوه] (٢٩٦٧).

٢٠ - باب في بيان مواضع قَسَمِ الخُمُسِ وسهم ذي القربى

٢٩٧٨ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر بن مسيرة، نا عبد الرحمن بن مهدي، عن عبد الله بن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، قال: أخبرني جبير بن مطعم أنه جاء هو وعثمان بن عفان يكلمان رسول الله ﷺ فيما قَسَمَ من الخُمُسِ بين^(٢) بني هاشم وبني المطلب فقلت: يا رسول الله، قَسَمْتَ لإخواننا بني المطلب، ولم تُعطينا شيئاً، وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة، فقال النبي ﷺ: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد». قال جبير: ولم يقسم لبني عبد شمس، ولا لبني نوفل، من ذلك الخمس، كما قسم لبني هاشم وبني المطلب. قال: وكان أبو بكر يقسم الخُمُسَ نحو قَسَمِ رسول الله ﷺ، غير أنه لم يكن يعطي قُربى رسول الله ﷺ ما كان النبي ﷺ يعطيهم. قال: فكان^(٣) عمر بن الخطاب يُعطيهم منه، وعثمان بعده. [الإرواء] (١٢٤٢): [خ].

٢٩٧٩ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر، ثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرني يونس، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، قال: نا جبير بن مطعم أن رسول الله ﷺ لم يقسم لبني عبد شمس، ولا لبني نوفل من الخُمُسِ شيئاً، كما قسم لبني هاشم وبني المطلب. قال: وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قَسَمِ رسول الله ﷺ، غير أنه لم يكن يعطي قُربى رسول الله ﷺ، كما كان يعطيهم رسول الله ﷺ، وكان عمر [بن الخطاب] يعطيهم ومَن كان بعده منه. [وهو مكرر الشطر الأخير من الذي قبله].

٢٩٨٠ - (صحيح)^(٤) حدثنا مسدد، نا هُشَيْم، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: أخبرني جبير بن مطعم قال: [ف]لما كان يوم خيبر وضع رسول الله ﷺ سهم ذي القُربى في بني هاشم، وبني المطلب، وترك بني نوفل، وبني عبد شمس، فانطلقت أنا وعثمان بن عفان حتى أتينا النبي ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، هؤلاء بنو هاشم، لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم، فما بال إخواننا بني المطلب أعطيتهم وتركنا، وقرابتنا واحدة؟ فقال رسول الله ﷺ: «إننا وبنو المطلب لا نفرق في جاهلية ولا إسلام، وإنما نحن وهم شيء واحد»

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وكان». (منه).

(٤) في التخريج المطول لـ «سنن أبي داود» (٣٢٩/٨): «حديث حسن، وبعضه عند البخاري والمؤلف في رواية كما تقدم».

وشبك بين أصابعه ﷺ.

٢٩٨١ - (صحيح مقطوع) حدثنا حسين بن علي العجلي، نا وكيع، عن الحسن بن صالح، عن السدي في ذي القربى، قال: هم بنو عبدالمطلب.

٢٩٨٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عتبة، نا^(١) يونس، عن ابن شهاب، قال: أنا يزيد بن هُرْمَز أن نجدة الحارثي حين حج في فتنة ابن الزبير أرسل إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى، ويقول: لمن تراه؟ قال ابن عباس: لأقربى رسول الله ﷺ، قسّمه لهم رسول الله ﷺ، وقد كان عمر عرض علينا من ذلك عرضاً رأيناه دون حقناً، فردّناه عليه وأبينّا أن نقبله. [م].

٢٩٨٣ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عباس بن عبد العظيم، نا يحيى بن أبي بكير، نا أبو جعفر - [يعني] الرازي -، عن مطرف، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: سمعت علياً يقول: ولأني رسول الله ﷺ خمس الخمس، فوضعت مواضع حياة رسول الله ﷺ، وحياة أبي بكر، وحياة عمر، فأني بمال، فدعاني، فقال: خذه، فقلت: لا أريده، فقال: خذه فأنتم أحقّ به، قلت: قد استغنيّا عنه، فجعله في بيت المال.

٢٩٨٤ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن نمير، نا هاشم - [يعني] ابن البريد -، نا حسين بن ميمون، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، سمعت علياً يقول: اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد ابن حارثة عند النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إن رأيت إن تولّيني حقناً من هذا الخمس في كتاب الله عز وجل، فأقسمه حياتك كي لا ينازعني أحدٌ بعدك، فافعل، قال: ففعل ذلك. قال: فقسّمته حياة رسول الله ﷺ، ثم ولّيته أبو بكر [رضي الله عنه]، حتى إذا كانت آخر سنة من سني عمر [رضي الله عنه] فإنه أتاه مال كثير، فعزل حقناً، ثم أرسل إليّ، فقلت: بنا عنه العام غنى، وبالمسلمين إليه حاجة، فاردّده عليهم، فردّه عليهم، ثم لم يدعني إليه أحدٌ بعد عمر. فلقيت العباس بعدما خرجت من عند عمر، فقال: يا عليّ، حرمتنا الغداة شيئاً لا يردّ علينا أبداً، وكان رجلاً داهياً.

٢٩٨٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عتبة، نا يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي، أن عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب، أخبره أن أباه ربيعة بن الحارث، وعباس بن عبدالمطلب، قالا لعبد المطلب بن ربيعة، وللفضل بن عباس: اتّيا رسول الله ﷺ، فقولا له: يا رسول الله، قد بلغنا من السنّ ما ترى، وأحبينا أن نتزوّج، وأنت يا رسول الله أبرّ الناس وأوصلهم، وليس عند أبوينّا ما يُصدّقان عنا، فاستعملنا يا رسول الله على الصدقات، فلنؤدّ إليك ما يؤدّي العمال، ولُصِب ما كان فيها من مرفق. [قال]: فأني عليّ بن أبي طالب ونحن على تلك الحال، فقال لنا: إن رسول الله ﷺ [قال]: «لا والله لا يستعمل أحدٌ منكم على الصدقة، فقال له ربيعة: هذا من أمرك، قد نلت صهر رسول الله ﷺ، فلم نحسّدك عليه، فألقى عليّ ردائه، ثم اضطجع عليه، فقال: أنا أبو حسن القرم، والله لا أريدُ حتى يرجع إليكما أبناء كما يحوز^(٢) ما بعثما به إلى

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يجزأ». (منه).

النبي ﷺ. قال عبدالمطلب: فانطلقت أنا والفضل [إلى باب حجرة النبي ﷺ] حتى نوافق صلاة الظهر قد قامت، فصلينا مع الناس، ثم أسرعنا أنا والفضل إلى باب حجرة النبي ﷺ، وهو يومئذ عند زينب بنت جحش، فقمنا بالباب، حتى أتى رسول الله ﷺ، فأخذ بأذني وأذن الفضل، ثم قال: «أخرجوا ما تُصَرِّران»، ثم دخل فأذن لي وللفضل، فدخلنا، فتواكلنا الكلام قليلاً، ثم كلمته، أو كلمه الفضل - قد شك في ذلك عبدالله - قال: كلمه بالذي أمرنا به أبوانا. فسكت رسول الله ﷺ ساعةً ورفع بصره قبل سقف البيت حتى طال علينا أنه لا يرجع إلينا شيئاً، حتى رأينا زينب تُلَمِّع من وراء الحجاب بيدها، تريد: أن [لا تعجلاً و]^(١) إن رسول الله ﷺ في أمرنا، ثم خفَّض رسول الله ﷺ رأسه، فقال لنا: «إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس، وإنها لا تحلُّ لمحمد ﷺ»، ولا لآل محمد، أدعوا لي نوفل بن الحارث. فدُعِيَ له نوفل بن الحارث، فقال: «يا نوفل! أنكح عبدالمطلب»، فأنكحني نوفل، ثم قال النبي ﷺ: «أدعوا لي محمية^(٢) بن جَزء» وهو رجل من بني زبيد، كان رسول الله ﷺ استعمله على الأخماس، فقال رسول الله ﷺ لمحمية^(٣): «أنكح الفضل» فأنكحته، ثم قال رسول الله ﷺ: «قم فأصديقَ عنهما من الخمس كذا وكذا» [شيئاً] لم يُسمَّه لي عبدالله بن الحارث. [الإرواء (٨٧٩): م].

٢٩٨٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عتبة بن خالد، نا يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني علي بن حسين، أن حسين بن علي أخبره، أن علي بن أبي طالب قال: كانت لي شارف من نصيبي من المَغْنَم يوم بدر، وكان رسول الله ﷺ أعطاني شارباً من الخمس يومئذ، فلما أردت أن أبتي بفاطمة بنت رسول الله ﷺ وأعدت رجلاً صواغاً من بني قَيْنَع أن يَرتحلَ معي فنأتي بإذخِر، أردت أن أبيعَه من الصواغين فأستعين به في وليمة عُرسي. فبينما أنا أجمع لشارفٍ متاعاً من الأقباب والغرائر والجبال، وشارفاني مُناخان إلى جنب حجرة رجلٍ من الأنصار، أقبلت حين جمعت ما جمعت، فإذا بشارفٍ قد اجْتَبَتْ أسنمتُهما، وبُقرت خواصرُهما، وأخذ من أكبادهما، فلم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر! فقلت: مَنْ فعل هذا؟ قالوا: فعله حمزة بن عبدالمطلب، وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار، غَنَّتْه قَيْنَةُ وأصحابه، فقالت في غنائها:

ألا يا حمزُ للشُّرفِ^(٤) التَّوَّاء

فوثب [حمزة] إلى السيف، فاجتَبَّ أسنمتُهما وبُقر خواصرَهما، فأخذ من أكبادهما! قال علي: فانطلقت حتى أدخل على رسول الله ﷺ وعنده زيد بن حارثة، [قال]: فعرف رسول الله ﷺ الذي لقيتُ، فقال رسول الله ﷺ: «ما لك؟ قال: قلت: يا رسول الله، ما رأيتُ كالْيَوْم، عَدَا حمزة على ناقتي، فاجتَبَّ أسنمتُهما وبُقر خواصرَهما، وها هو ذا في بيت معه شَرِبُ». فدعا رسول الله ﷺ بردائه، فارتداه، ثم انطلق يمشي واتبَعته أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة، فاستأذن، فأذن له، فإذا هم شَرِبُ، فطفق رسول الله ﷺ يلوم حمزة فيما فعل، فإذا حمزة ثَمِلٌ

(١) في «نسخة»: «لا تعجل أو». (منه).

(٢) في «نسخة»: «محممة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «المحممة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ذا الشرف». (منه).

محَمَّرَةً عيناه، فنظر حمزة إلى رسول الله ﷺ، ثم صَعَّدَ النظر، فنظر إلى ركبته، ثم صَعَّدَ النظر، فنظر إلى سُرَّتِهِ، ثم صَعَّدَ النظر، فنظر إلى وجهه، ثم قال حمزة: وهل أنتم إلا عبيدٌ لأبي؟. فعرف رسول الله ﷺ أنه تَمَلُّ (١)، فنكص رسول الله ﷺ على عقبيه فَهَقَّرَ، فخرج وخرجنا معه. [ق].

٢٩٨٧ - (صحيح) (٢) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، حدثني عياش بن عُبَيْة الحَضْرَمِي، عن الفضل بن الحسن الضُمَرِي، أن أم الحكم (٣) - أو ضُباعة ابنتي الزبير بن عبد المطلب - حدثته، عن إحداهما أنها قالت: أصاب رسول الله ﷺ سَنِيًّا، فذهبتُ أنا وأختي وفاطمة بنت رسول الله ﷺ، فشكَّونا إليه ما نحن فيه، وسألناه أن يأمر لنا بشيء من السَّني، فقال رسول الله ﷺ: «سَبَقَنَّ يَتَامَى بَدْر، ولكنَّ سَادَلُكَنَّ على ما هو خيرٌ لَكَنَّ من ذلك: تكبِّرَنَّ الله على إثر كلِّ صلاة ثلاثاً وثلاثين تكبيرةً، وثلاثاً وثلاثين تسبيحةً، وثلاثاً وثلاثين تحميدةً، ولا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير» قال عياش: وهما ابنتا عمِّ النبي ﷺ. [«الصحيح» (١٨٨٢)].

٢٩٨٨ - (ضعيف) (٤) حدثنا يحيى بن خلف، نا عبد الأعلى، عن سعيد - يعني الجُرَيْرِي -، عن أبي الورد، عن ابن أعبد، قال: قال لي عليّ [رضي الله عنه]: أَلَا أُحدِّثُكَ عَنِّي وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وكانت من أحب أهلها إليه؟ قلت: بلى. قال: إنها جَرَّتْ بِالرَّحَى حتى أثَّرَ في يدها، واستَقَّتْ بِالْقِرْبَةِ حتى أثَّرَ في نَحْرِهَا، وَكَسَّتِ الْبَيْتَ حتى اغْبَرَّتْ ثِيَابَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَدَمٌ، فقلت: لو أتيتي أبَاكَ فسالتيه خادماً! فأنته، فوجدت عنده حُذَانًا، فرجعت، فأناها من الغَدِّ، فقال: «ما كان حاجتك؟ فسكتت، فقلت: أنا أُحدِّثُكَ يا رسول الله: جَرَّتْ بِالرَّحَى حتى أثَّرت في يدها، وَحَمَلَتْ بِالْقِرْبَةِ حتى أثَّرت في نحرها، فلما أن جاءك الخدم أمرتها أن تأتِكَ فتستخدِمَكَ خادماً يقيها حرَّ ما هي فيه!». قال: «اتَّقِي الله يا فاطمة، وأدِّي فريضةً ربِّكَ، واعملي عملَ أهْلِكَ، فإذا أخذتِ مَضْجَعَكَ فسبحي ثلاثاً وثلاثين، واخمدِي ثلاثاً وثلاثين، وكبري أربعاً وثلاثين، فتلك مئة، فهي خيرٌ لك من خادم» قالت: رضيت عن الله [عز وجل]، وعن رسوله ﷺ. [«الضعيفة» (١٧٨٧)].

٢٩٨٩ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن محمد المَرْوَزِي، حدثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، بهذه القصة، قال: ولم يُخْدِمَهَا.

٢٩٩٠ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن عيسى، نا عنبسة بن عبد الواحد القرشي - قال أبو جعفر - يعني ابن عيسى - : كنا نقول إنه من الأبدال قبل أن نسمع أن الأبدال من الموالي - قال: حدثني الدَّخِيلُ بن إياس بن نوح بن مُجَاعَةَ، عن هلال بن سراج بن مُجَاعَةَ، عن أبيه، عن جدِّه مُجَاعَةَ، أنه أتى النَّبِيَّ ﷺ يطلب دِيَّةَ أخيه - قتله بنو

(١) في «نسخة»: «قد تَمَلَّ». (مته).

(٢) ذكر الشيخ في «ضعيف سنن أبي داود» (٤٢٤/١٠) رقم ٥٢٠/م) تراجمه عن (تصحيح) هذا الحديث.

(٣) أو (ابن أم الحكم) وهكذا هو عند المزني في «التحفة» (٧٦/١٣) معزواً للمصنف، قال شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٤٢٥/١٠): «ويظهر أنه اختلاف قديم في نسخ الكتاب».

(٤) أورده الشيخ في «الضعيفة» (١٧٨٧) وقال آخر تخريجه: «والحديث في «الصحيحين» دون طرفه الأول» وقال في «ضعيف سنن أبي داود» (٤٢٧/١٠): «وصح الحديث مختصراً».

سدوس من بني ذهل - فقال النبي ﷺ: «لو كنْتُ جاعلاً لمُشرك ديةً جعلتُ^(١) لأخيك ولكن سأعطيك منه عُقى»، فكتب له النبي ﷺ بمئةٍ من الإبل من أول خُمسٍ يخرج من مشركي بني ذهل، فأخذ طائفةً منها، وأسلمت بنو ذهل، فطلبها بعدُ مُجاعةً إلى أبي بكر، وأتاه بكتاب النبي ﷺ، فكتب له أبو بكر باثني عشرَ ألفِ صاعٍ من صدقة اليمامة: [أربعة آلاف بُرٍّ، وأربعة آلاف شعيرٍ، وأربعة آلاف تمرًا]^(٢)، وكان في كتاب النبي ﷺ للمُجاعة: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتابٌ من محمد النبي ﷺ»، للمُجاعة بن مُرارة من بني سُلمى، إني أعطيتُه مئةً من الإبل من أول خُمسٍ يخرج من مشركي بني ذهلٍ، عُقبةً من أخيه».

٢١ - باب ما جاء في سهم الصفيّ

٢٩٩١ - (ضعيف الإسناد)^(٣) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن مطرف، عن عامر الشعبي قال: كان للنبي ﷺ سهم يُدعى الصفيّ، إن شاء عبدًا، وإن شاء أمةً، وإن شاء فرسًا، يختاره [من] قَبْلَ الخُمسِ.

٢٩٩٢ - (ضعيف الإسناد)^(٤) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو عاصمٍ وأزهرُ، قالا: نا ابن عوفٍ قال: سألتُ محمدًا عن سهم النبي ﷺ والصفيّ، قال: كان يُضْرَبُ له بسهم مع المسلمين وإن لم يشهدْ، والصفيّ يؤخذ له رأسُ من الخُمسِ: قَبْلَ كُلِّ شيءٍ.

٢٩٩٣ - (ضعيف الإسناد)^(٥) حدثنا محمود بن خالد السُّلَمي، نا عمر - يعني ابن عبد الواحد -، عن سعيد - يعني ابن بَشِير -، عن قتادة قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا كان له سهمٌ صافي^(٦) يأخذُه من حيثُ شاء^(٧)، فكانت صفيّةً من ذلك السهم، وكان إذا لم يَغْزُ بنفسه ضُربَ له بسهمه ولم يُخَيَّر.

٢٩٩٤ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا أبو أحمد، أنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كانت صفيّةً من الصفيّ.

٢٩٩٥ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك قال: قدما خيبر، فلما فتح الله تعالى الحصن ذُكر له جمالُ صفيّة بنتِ حُيَيٍّ، وقد قُتِلَ زوجها، ولقد كانت عروسًا، فاصطفاه رسول الله ﷺ لنفسه، فخرج بها حتى بلغنا سُدَّ الصهباء حلَّت فَبَنَى بها. [خ (٢٢٣٥)].

٢٩٩٦ - (صحيح) حدثنا مسدّد، نا حماد بن زيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، قال: صارت صفيّةً لِدِخِيَةِ الكَلبي، ثم صارت لرسول الله ﷺ. [ابن ماجه (١٩٥٧): ق.].

(١) في «نسختها»: «جعلتها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أربعة آلاف بُرٍّ وأربعة آلاف شعيرٍ أو أربعة آلاف تمرٍ». (منه).

(٣) ولكن الحديث صحيح، أفاده في «صحيح سنن أبي داود» (٢٣٦/٨ - ٢٣٨/٢٣٨ - ٢٦٤٥ - ٢٦٤٧).

(٤) انظر التعليق السابق.

(٥) انظر التعليق السابق.

(٦) في «نسخة»: «صافي». (منه).

(٧) في «نسخة»: «شاء». (منه).

٢٩٩٧ - (صحيح لكن قوله: «وأحسبه...» فيه نظر، لأنه بنى بها في «سد الصهباء» كما تقدم) حدثنا محمد بن خلاد الباهلي، نا بهز بن أسد، نا حماد، نا ثابت، عن أنس قال: وقع في سهم دحية جارية جميلة، فاشترها رسول الله ﷺ بسبعة أروس، ثم دفعها إلى أم سليم تُصنعها وتُهيئها. قال حماد: وأحسبه قال: وتعتد في بيتها: صفية ابنة حبي. [م (٤ / ١٤٧)].

٢٩٩٨ - (صحيح) حدثنا داود بن معاذ، حدثنا عبدالوارث، ح حدثنا يعقوب بن إبراهيم، المعنى، قال: نا ابن عُلَيَّة، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، قال: جُمع السي - يعني بخير - فجاء دحية فقال: يا رسول الله أعطني جارية من السي، قال: «أذهب فخذ جارية» فأخذ صفية ابنة حبي، فجاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، أعطيت دحية [صفية] - قال يعقوب: صفية ابنة حبي، سيدة فريضة والنضير؟ [ثم اتفقا] ^(١) - ما تصلح إلا لك! قال: «أدعوه بها» فلما نظر إليها النبي ﷺ قال له: «خذ جارية من السي غيرها» وأن النبي ﷺ أعتقها وتزوجها. [ق].

٢٩٩٩ - (صحيح الإسناد) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا قرّة قال: سمعت يزيد بن عبد الله قال: كنا بالمرند، فجاء رجل أشعث الرأس بيده قطعة أديم أحمر، فقلنا: كأنك من أهل البادية؟ قال ^(٢): أجل، قلنا: ناولنا هذه القطعة الأديم التي في يدك، فناولناها، [فقرأنا ما فيها] ^(٣)، فإذا فيها: «من محمد رسول الله إلى بني زهير بن أقيش، إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأقمتم الصلاة، وآتيتم الزكاة، وأديتم الخمس من المئتم، وسهم النبي ﷺ، وسهم الصفي: أنتم آمنون بأمان الله ورسوله». فقلنا: من كتب لك هذا الكتاب؟ قال: رسول الله ﷺ.

٢٢ - باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة؟

٣٠٠٠ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، أن الحكم بن نافع حدثهم، قال: أنا شعيب، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، وكان أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، وكان كعب بن الأشرف يهجو النبي ﷺ ويحرّض عليه كفار قريش، وكان النبي ﷺ حين قدم المدينة وأهلها أخلاط: منهم المسلمون، والمشركون يعبدون الأوثان، واليهود، وكانوا يؤذون النبي ﷺ وأصحابه، فأمر الله عز وجل نبيه ﷺ ^(٤) بالصبر والعفو، ففيهم أنزل الله: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ آتَوْا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ الآية. فلما أبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذى النبي ﷺ، أمر النبي ﷺ سعد بن معاذ أن يبعث رهطاً يقتلونه، فبعث محمد بن مسلمة، وذكر قصة قتله، فلما قتلوه فرّعت اليهود والمشركون، فعدّوا على النبي ﷺ فقالوا: طرّق صاحبنا فقتل! فذكر لهم النبي ﷺ الذي كان يقول، ودعاهم النبي ﷺ إلى أن يكتب بينه وبينهم كتاباً يتتهون إلى ما فيه، فكتب النبي ﷺ بينه وبينهم وبين المسلمين عامة صحيفة.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقرأناها». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٣٠٠١ - (ضعيف الإسناد) حدثنا مُصَرِّفُ بن عَمْرٍو الإيامي، نا يونس - يعني ابن بُكير -، قال: نا محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن سعيد بن جبيرة وعكرمة، عن ابن عباس قال: لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال: «يا معشر يهود، أسلّموا قبل أن يُصيّبكم مثل ما أصاب قريشاً» قالوا: يا محمد، لا يَغُرُّكَ من نفسك أنك قتلت نفرًا من قريش كانوا أعماراً لا يعرفون القتال، إنك لو قاتلتنا لعرفت أننا نحن الناس، وأنك لم تلق مثلنا! فأنزل الله تعالى [في ذلك]: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سِتْغَلِبُونَ﴾ قرأ مصرف [الآية] إلى قوله ﴿فَنَنْتَقِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ بيدر «وَأُخْرَى كَافِرَةٌ».

٣٠٠٢ - (ضعيف) حدثنا مصرف بن عمرو، نا يونس، قال ابن إسحاق: حدثني مولى لزيد بن ثابت، قال: حدثني بنت مُحَيَّصَةَ عن أبيها محيصة، أن رسول الله ﷺ قال: «من ظفّرت به من رجال يهود فاقتلوه» فوثب محيصة^(١) على شبيبة: رجل من تجار [اليهود] كان يلبسهم، فقتله، وكان حويصة إذ ذاك لم يُسلم، وكان أسن من محيصة، فلما قتله جعل حويصة يضربه ويقول: أي^(٢) عدوّ الله، أما والله لأربّ شحم في بطنك من ماله!.

٣٠٠٣ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة أنه قال: بينا نحن في المسجد إذ خرج إلينا رسول الله ﷺ فقال: «انطلقوا إلى يهود فخرّجنا معه حتى جئناهم، فقام رسول الله ﷺ، فناداهم فقال: «يا معشر يهود، أسلّموا تسلموا» فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال لهم رسول الله ﷺ: «أسلّموا تسلموا» فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ذلك أريدكم قالها الثالثة: «اعلموا أنما الأرض لله ورسوله^(٣)، وإني أريد أن أجلبكم من هذه الأرض، فمن وجد منكم بشيء فليبعه وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله^(٤)» [ق].

٢٣ - باب في خبر النضير

٣٠٠٤ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، نا عبد الرزاق، نا^(٥) معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أن كفار قريش كتبوا إلى ابن أبيّ ومَن كان يعبد معها لأوثان من الأوس والخزرج، ورسول الله ﷺ يومئذ بالمدينة قبل وقعة بدر: إنكم أويتم صاحبنا، وإنا نُقسِم بالله لتقاتلنه أو لتخرجنّه أو لنسيرنّ إليكم بأجمعنا حتى نقتل مقاتلتكم ونستبيح نساءكم. فلما بلغ ذلك عبد الله بن أبيّ ومن كان معه من عبدة الأوثان اجتمعوا لقتال رسول الله ﷺ، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ^(٦) لقيهم فقال: «لقد بلغ وعبد قريش منكم المبالغ، ما كانت تكيدكم بأكثر مما تُريدون أن تكيدوا به أنفسكم، تريدون أن تقاتلوا أبناءكم وإخوانكم! فلما سمعوا ذلك من النبي ﷺ تفرقوا، فبلغ ذلك كفار قريش، فكتب كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود: إنكم أهل

(١) (هو حويصة، بضم ففتح ثم ياء مشددة مكسورة، أو مخففة ساكنة، وجهان مشهوران فيهما، أشهرهما: الشديد. سندي). (منه).

(٢) في «نسخة»: «يا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الرسول». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الرسول». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

الحَلْفَةُ والحِصُون، وإنكم لتقاتِلُنَّ صاحبنا أو لنفعلنَّ كذا وكذا، ولا يحولُ بيننا وبين خَدَمِ نساءكم شيء - وهي الخلاخيل - . فلما بلغ كتابُهم النبي ﷺ أجمعت^(١) بنو النضير بالغدر: فأرسلوا إلى النبي ﷺ: أخرج إلينا في ثلاثين رجلاً من أصحابك، وليخرج منا ثلاثون حبراً، حتى نلتقي بمكان المُنْصَف فيسمعوا منك، فإن صدَّقوك وآمنوا بك آمنا بك، فقصَّ خبرهم، فلما كان الغدُ غداً عليهم رسول الله ﷺ بالكتاب فحصرهم، فقال لهم: «إنكم والله لا تأمنون عندي إلا بعد تَماهدوتني عليه» فأبوا أن يُعطوه عهداً، فقاتلهم يومهم ذلك، ثم غدا الغدُ على بني قُرَيْظَةَ بالكتاب، وترك بني النضير، ودعاهم إلى أن يعاهدوه، فعاهدوه، فانصرف عنهم. وغدا على بني النضير بالكتاب، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء، فجلَّتْ بنو النضير واحتملوا ما أَقَلَّتْ الإبل من أمتعتهم وأبواب بيوتهم وخَشَبها، فكان نخلُ بني النضير لرسول الله ﷺ خاصةً، أعطاه الله إياها وخصَّه بها، فقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أُوجِفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ يقول: بغير قتال، فأعطى النبي ﷺ أكثرها للمهاجرين، وقسمها بينهم، وقسم منها لرجلين من الأنصار، وكانا ذوي حاجة، لم يقسم لأحد من الأنصار غيرهما، وبقي منها صدقة رسول الله ﷺ التي في أيدي بني فاطمة رضي الله عنها.

٣٠٠٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، عن موسى ابن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أن يهود^(٢) النضير وقُرَيْظَةَ حاربوا رسول الله ﷺ فأجلى رسول الله ﷺ بني النضير، وأقرَّ قُرَيْظَةَ ومَنَّ عليهم حتى حاربت قُرَيْظَةَ بعد ذلك، فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين إلا بعضهم لحقوا برسول الله ﷺ فَأَمَّتْهُمْ^(٣) وأسلموا، وأجلى رسول الله ﷺ يهود المدينة كلَّهم: بني قَيْشِقَاع، وهم قوم عبد الله بن سلام، ويهود بني حارثة، وكلَّ يهودي كان بالمدينة. [ق].

٢٤ - باب ما جاء في حكم أرض خيبر

٣٠٠٦ - (حسن الإسناد) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، نا حماد بن سلمة، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عمر، قال: أحسبه عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قاتل أهل خيبر، فغلب [على الأرض والنخل]^(٤)، وألجأهم إلى قصرهم، فصالحوه على أن لرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقة، ولهم ما حملت ركايبهم، على أن لا يكتموه ولا يُعَيِّنُوا شيئاً، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عند، فَعَيَّنُوا مَسْكَاً لَحْيِي بن أخطب، وقد كا قتل قبل خيبر، كان احتمله معه يوم بني النضير حين أجليت النضير، فيه حُلَيْثُهم، قال: فقال النبي ﷺ لسعيه: «أَيْنَ مَسْكَ حُي بن أخطب» قال: أذهبته الحروب والفتقات، فوجدوا المسك، فقتل ابن الحقيق وسبى نساءهم وذرايرهم، وأراد أن يجليهم. قال: يا محمد، دعنا نعمل في هذه الأرض ولنا الشطر ما بدا لك ولكم الشطر، وكان رسول الله ﷺ يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقاً من تمر وعشرين وسقاً من شعير.

(١) في «نسخة»: «اجتمعت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بني النضير». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فَأَمَّتْهُمْ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «على النخل والأرض». (منه).

٣٠٠٧ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يعقوب بن إبراهيم، نا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، أن عمر قال: «إنها الناس»، إن رسول الله ﷺ كان عاملَ يهودَ خيبرَ على أن تُخرجهم إذا شئنا^(١)، ومن كان له مالٌ فليحق به، وإنني مُخرجُ يهودَ، فأخرجهم.

٣٠٠٨ - (حسن الإسناد) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، أخبرني أسامة بن زيد الليثي، عن نافع، عن عبد الله بن عمر قال: لما افْتُتِحَتْ خيبرَ سألتُ يهودَ رسولَ الله ﷺ أن يُقَرِّمهم على أن يعملوا على النصف مما خرج منها، فقال رسول الله ﷺ: «أقرُّكم فيها على ذلك ما شئنا» فكانوا على ذلك، وكان التمر يقسم على الشَّهْمَانِ من نصف خيبر، ويأخذ رسول الله ﷺ الخمس، وكان رسول الله ﷺ أطعم كل امرأة من أزواجه من الخمس مئةَ وَسَقَ تمرًا، وعشرين وَسَقًا من شعير. فلما أراد عمر إخراج اليهود أرسل إلى أزواج النبي ﷺ فقال لهن: من أحبَّ^(٢) منكُنَّ أن أقسم لها نخلًا بخَرْصها مئةَ وَسَقَ، فيكونَ لها أصلها وأرضها وماؤها، ومن الزرع مزرعةَ خرصَ عشرين وَسَقًا: فعلنا، ومن أحبَّ أن نعزل الذي لها في الخمس كما هو: فعلنا. [م].

٣٠٠٩ - (صحيح) حدثنا داود بن معاذ، نا عبد الوارث، ح، ونا يعقوب بن إبراهيم وزياد بن أيوب، أن إسماعيل بن إبراهيم حدثهم، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ غزا خيبر فأصبناها عَنوةً، فجمع الشَّيْءَ. [ق].

٣٠١٠ - (حسن صحيح) حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن، نا أسد بن موسى، نا يحيى بن زكريا، حدثني سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْرِ بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة قال: قسم رسول الله ﷺ خيبر نصفين: نصفًا لنوابه وحاجته، ونصفًا بين المسلمين، قسمها بينهم على ثمانية عشرَ سهمًا.

٣٠١١ - (صحيح بما قبله) حدثنا عبد الله بن سعيد الكِنْدِي، نا أبو خالد - يعني سليمان [بن حَيَّان] -، عن يحيى ابن سعيد، عن بُشَيْرِ بن يسار قال: لما أفاء الله على نبيه ﷺ خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهمًا، جمع كلَّ سهم مئةَ سهم، فعزل نصفها لنوابه وما يتزلُّ به: الوطيحة والكُتَيْبَةُ وما أُحْزِرَ معهما، وعزل [النصفَ الآخرَ] فقسمه بين المسلمين: الشَّقَّ والطَّاءَ وما أُحْزِرَ معهما، وكان سهم رسول الله ﷺ فيما أُحْزِرَ معهما.

٣٠١٢ - (صحيح الإسناد) حدثنا حسين بن علي بن الأسود، أن يحيى بن آدم حدثهم، عن أبي شهاب، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْرِ بن يسار، أنه سمع نفرًا من أصحاب النبي ﷺ قالوا، فذكر هذا الحديث، قال: فكان النصف سهامَ المسلمين وسهمَ رسول الله ﷺ، وعزل النصفَ للمسلمين لما ينوبه من الأمور والنواب.

٣٠١٣ - (صحيح الإسناد) حدثنا حسين بن علي، نا محمد بن فضيل، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْرِ بن يسار مولى الأنصار، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ لما ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهمًا، جمع كلَّ سهم مئةَ سهم، فكان لرسول الله ﷺ وللمسلمين النصفُ من ذلك، وعزل النصفَ الباقي لمن نزلَ به من الوفود والأمور ونواب الناس.

(١) في نسخة: «شاء». (منه).

(٢) في نسخة: «أحبَّت». (منه).

٣٠١٤ - (صحيح بما قبله) حدثنا محمد بن مسكين اليمامي، نا يحيى بن حسان، نا سليمان - يعني ابن بلال -، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر بن يسار، أن رسول الله ﷺ لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْرَ قِسْمِهَا سِتَّةً وَثَلَاثِينَ سَهْمًا جَمْعًا^(١)، فَعَزَلَ لِلْمُسْلِمِينَ الشُّطْرَ: ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا يَجْمَعُ كُلُّ سَهْمٍ مِثْلَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَهُمْ، لَهُ سَهْمٌ كَسَهْمِ أَحَدِهِمْ، وَعَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا - وَهُوَ الشُّطْرُ - لِنَوَائِبِهِ وَمَا يَنْزِلُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ ذَلِكَ الْوُطَيْحَ وَالْكُتَيْبَةَ وَالسَّلَالِمَ وَتَوَابِعَهَا، فَلَمَّا صَارَتِ الْأَمْوَالُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَمَالٌ يَكْفُونَهُمْ عَمَلَهَا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَهُودَ فَعَامَلَهُمْ.

٣٠١٥ - (حسن)^(٢) حدثنا محمد بن عيسى، نا مُجَمِّعُ بن يعقوب بن مجمع بن يزيد الأنصاري، قال: سمعت أبا يعقوب بن مجمّع يذكر لي، عن عمّه عبدالرحمن بن يزيد الأنصاري، عن عمّه مجمّع بن جارية الأنصاري - وكان أحد القراء الذين قرؤوا القرآن - قال: قُسِمَتْ خَيْرٌ عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ثَمَانِيَةِ عَشَرَ سَهْمًا، وَكَانَ الْجَيْشُ أَلْفًا وَخَمْسَ مِثَّةٍ، فِيهِمْ ثَلَاثُ مِثَّةٍ فَارِسَ، فَأَعْطَى الْفَارِسَ سَهْمَيْنِ، وَأَعْطَى الرَّاجِلَ سَهْمًا.

٣٠١٦ - (ضعيف الإسناد) حدثنا حسين بن علي العجلي، نا يحيى - يعني ابن آدم - نا ابن أبي زائدة، عن محمد ابن إسحاق، عن الزهري وعبدالله بن أبي بكر وبعض ولد محمد بن مسلمة، قالوا: بَقِيَتْ بَقِيَّةٌ مِنْ أَهْلِ خَيْرٍ فَتَحَصَّنُوا، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْقَنَ دِمَاءَهُمْ وَيُسَيِّرَهُمْ، فَفَعَلَ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ أَهْلَ فَدَكٍ، فَتَزَلُّوا عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةٌ، لِأَنَّهُ لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ.

٣٠١٧ - (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبدالله بن محمد، عن جُورِيَّةَ، عن مالك، عن الزهري، أن سعيد بن المسيب أخبره أن رسول الله ﷺ افْتَتَحَ بَعْضَ خَيْرِ عَنَوَةٍ.

(ضعيف) قال أبو داود: وقرئ على الحارث بن مسكين، وأنا شاهد: أَخْبَرَ كَمِ ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ خَيْرَ كَانَ بَعْضُهَا عَنَوَةٌ، وَبَعْضُهَا صِلْحًا، وَالْكُتَيْبَةُ أَكْثَرُهَا عَنَوَةٌ، وَفِيهَا صِلْحٌ. قُلْتُ لِمَالِكٍ: وَمَا الْكُتَيْبَةُ؟ قَالَ: أَرْضُ خَيْرٍ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ أَلْفَ عَذْقٍ. [قال أبو داود: العَذْقُ: النخلة، والعِذْقُ: العُرجون].

٣٠١٨ - (صحيح) حدثنا ابن السَّرح، نا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: بلغني أن رسول الله ﷺ افْتَتَحَ خَيْرَ عَنَوَةٍ بَعْدَ الْقِتَالِ، وَنَزَلَ مِنْ نَزَلٍ مِنْ أَهْلِهَا عَلَى الْجَلَاءِ بَعْدَ الْقِتَالِ. [ق، أنس الشطر الأول، والشطر الآخر تقدّم في حديث ابن عمر (٣٠٠٥)].

٣٠١٩ - (حسن) حدثنا ابن السَّرح، نا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: خَمَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ، ثُمَّ قَسَمَ سَائِرَهَا عَلَى مَنْ شَهِدَهَا وَمَنْ غَابَ عَنْهَا مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

٣٠٢٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرحمن، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر قال: لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فُتِحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ. [خ (٤٢٣٦)].

(١) في «نسخة»: «جمع». (منه).

(٢) قال في «ضعيف سنن أبي داود» (٤٣٢/١٠) رقم ٥٢٥: «إسناده ضعيف، لجهالة يعقوب هذا، وبه أعلمه ابن القطان. وتبعه الزيلعي. وقال الحافظ: في إسناده ضعف، ومثته منكر».

٢٥ - باب ما جاء في خبر مكة

٣٠٢١ - (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يحيى بن آدم، نا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ عام الفتح جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان بن حرب، فأسلم بمر الظهران، فقال له العباس: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر، فلو جعلت له شيئاً، قال: «نعم، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن»، ومن أغلق عليه^(١) بابه فهو آمن». [م الجملة الأخيرة - أبي هريرة، ويأتي].

٣٠٢٢ - (حسن) حدثنا محمد بن عمرو الرازي، نا سلمة - يعني ابن الفضل -، عن محمد بن إسحاق، عن العباس بن عبد الله بن مَعْبُد، عن بعض أهله، عن ابن عباس قال: لما نزل النبي ﷺ بمر^(٢) الظهران، قال العباس: قلت: والله لئن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه، إنه لهلاك قريش، فجلست على بغلة رسول الله ﷺ، فقلت: لعلِّي أجدُ ذا حاجة يأتي أهل مكة، فيخبرهم بمكان رسول الله ﷺ ليخرجوا إليه فيستأمنوه. فإني لأسيرُ إذ^(٣) سمعت كلام أبي سفيان، وبُذِلَ بن وركاء، فقلت: يا أبا حنظلة، فعرف صوتي، فقال: أبو الفضل؟ قلت: نعم، قال: مالك فذاك أبي وأمي؟ قلت: هذا رسول الله ﷺ والناس، قال: فما الحيلة؟ قال: فركب خلفي ورجع صاحبه، فلما أصبح غدوتُ به على رسول الله ﷺ فأسلم، قلت^(٤): يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر، فاجعل له شيئاً، قال: «نعم، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق عليه [باب] داره فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن». قال: فتفرق الناس إلى دورهم، وإلى المسجد.

٣٠٢٣ - (صحيح الإسناد) حدثنا الحسن بن الصباح، نا إسماعيل - يعني ابن عبد الكريم -، نا^(٥) إبراهيم بن عقيل بن معقل، عن أبيه، عن وهب بن منبه قال: سألت جابراً: هل غنموا يوم الفتح شيئاً؟ قال: لا.

٣٠٢٤ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا سلام بن مسكين، نا ثابت البناني، عن عبد الله بن رباح الأنصاري، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ لما دخل مكة سرحَ الزبير بن العوام، وأبا عبيدة بن الجراح، وخالد بن الوليد على الخيل، وقال: «يا أبا هريرة، اهتف بالأنصار» قال: اسلكوا هذا الطريق، فلا يشرقن لكم أحدٌ إلا أنتموه! فنادي منادي^(٦): لا قريشَ بعد اليوم! فقال رسول الله ﷺ: «من دخل داراً فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن»، وعمد صناديد قريش، فدخلوا الكعبة، فغصَّ بهم، وطاف النبي ﷺ، وصلى خلف المقام، ثم أخذَ بجَنَبَي الباب، فخرجوا، فابعوا النبي ﷺ على الإسلام. [م نحوه].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مر». (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «قلت». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثني». (منه).

(٦) في «نسخة»: «نادى». (منه).

[قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل - سأله رجل: قال: مكّة عَنوة هي؟ - قال: أيش يضرك ما كانت؟! قال: فصلح؟ قال: لا] ^(١).

٢٦ - باب اِجاء في خبر الطائف

٣٠٢٥ - (صحيح) حدثنا الحسن بن الصباح، نا إسماعيل - يعني ابن عبد الكريم -، حدثني إبراهيم - يعني ^(٢) ابن عقيل بن منبه - عن أبيه، عن وهب قال: سألت جابراً عن شأن ثَقِيف إذُ بايعت، قال: اشترطتُ على النبي ﷺ أن لا صدقةَ عليها ولا جهادَ، وأنه سَمِعَ النبي ﷺ بعد ذلك يقول: «سَيَصْدُقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا أَسْلَمُوا». [«الصحيح» (١٨٨٨)].

٣٠٢٦ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن علي بن سويد - يعني ^(٣) ابن مَنجُوف المَنجُوفي ^(٤)، نا أبو داود، عن حماد ابن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص، أن وفد ثَقِيف لما قدموا على رسول الله ﷺ أنزلهم المسجد، ليكونَ أرقَّ لقلوبهم، فاشترطوا عليه أن لا يُحشَرُوا ولا يُعشَرُوا ولا يُجَبُّوا، فقال رسول الله ﷺ: «لكم أن لا تُحشَرُوا ولا تعشَرُوا، ولا خير في دين ليس فيه ركوع». [«الضعيفة» (٤٣١٩)].

٢٧ - باب ما جاء في حكم أرض اليمن

٣٠٢٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا هناد بن السَّري، عن أبي أسامة، عن مجالد، عن الشعبي، عن عامر بن شهر قال: خرج رسول الله ﷺ، فقالت لي هَمْدَانُ: هل أنتَ آتِ هذا الرجلَ ومرتادٌ لنا: فإن رَضِيتَ لنا شيئاً قبلناه، وإن كرهتَ شيئاً كرهناه؟ قلت: نعم، فجئتُ، حتى قدمت على رسول الله ﷺ، فرضيت أمره، وأسلم قومي، وكتب رسول الله ﷺ هذا الكتاب إلى عُمرِ بن مُرَّان، قال: وبعث مالك بن مُرارة الرُّهاوي إلى اليمن جميعاً، فأسلم عكَّ ذو خَيوان، قال: فقيل لعكَّ: انطلق إلى رسول الله ﷺ فخذْ منه الأمان على قريتك ومالك، فقدم فكتب له رسول الله ﷺ: «بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد رسول الله لعكَّ ذي خيوان، إن كان صادقاً في أرضه وماله ورفيقه فله الأمان وذمة الله وذمة محمد رسول الله. وكتب خالد بن سعيد بن العاص».

٣٠٢٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن أحمد القرشي وهارون بن عبد الله، أن عبد الله بن الزبير حدثهم، قال: نا فَرَج بن سعيد، حدثني عمِّي [ثابت بن سعيد عن أبيه سعيد - يعني ابن أبيض] ^(٥)، عن جدِّه أبيض بن حَمَّال، أنه كلَّم رسول الله ﷺ في الصدقة حين وفد عليه، فقال: «يا أبا سَبَّاء» ^(٦)، لا بَدَّ من صدقة» فقال: إنما زَرَعْنَا القطن يا رسول الله، وقد تَبَدَّدَتْ سَبَّاء ^(٧)، ولم يبقَ منهم إلا قليلٌ بمأرب، فصالح نبي الله ﷺ على سبعين حُلَّةً بز من

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) ليست في (الهندية).

(٥) في «نسخة»: «ثابت بن سعيد - يعني ابن أبيض - عن أبيه سعيد بن أبيض». (منه).

(٦) في «نسخة»: «سبأ». (منه).

(٧) في «نسخة»: «سبأ». (منه).

قيمة وفاء بَرِّ المَعَاوِر، كُلِّ سَنَةٍ، عَمِنَ بَقِيٍّ مِنْ سَبَاءٍ^(١) بِمَأْرَبٍ. فَلَمْ يَزَالُوا يُؤَدُّونَهَا حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ الْعَمَالُ انْتَقَضُوا عَلَيْهِمْ بَعْدَ قُبْضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا صَالِحٍ أَيْضُ بْنُ حَمَّالٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْحُلُلِ السَّبْعِينَ، فَرَدَّ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى مَا وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى مَاتَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] انْتَقَضَ ذَلِكَ وَصَارَتْ عَلَى الصَّدَقَةِ.

٢٨ - باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب

٣٠٢٩ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا سفيان بن عيينة، عن سليمان الأحول، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ أوصى بثلاثة فقال: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ [بِنَحْوِ مَا]^(٢) كُنْتُ أَجِيزُهُمْ». قال ابن عباس: وسكتَ عن الثالثة، أو قال^(٣): فأنسيتها. [وقال الحميدي عن سفيان: قال سليمان: لا أدري أذكر سعيد الثالثة فنسيتها أو سكت عنها]^(٤). [«الصحيح» (١١٣٣): ق].

٣٠٣٠ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عاصم وعبدالرزاق قالا: أنا ابن جريح، أنا^(٥) أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أخبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لَا تُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، فَلَا أَتْرَكَ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا». [«الصحيح» (١١٣٤): ق].

٣٠٣١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا أبو أحمد محمد بن عبد الله، نا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ، بمعناه، والأول أتم.

٣٠٣٢ - (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود العتكي، نا جرير، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَكُونُ قِبْلَتَانِ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ». [«الترمذي» (٦٣٦): ق].

٣٠٣٣ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمود بن خالد، نا عمر - يعني ابن عبد الواحد - قال: قال سعيد - يعني ابن عبدالعزيز -: جزيرة العرب ما بين الوادي إلى أقصى اليمن، إلى تخوم العراق إلى البحر.

٣٠٣٤ - (ضعيف موقوف) قال أبو داود: قُرِئَ عَلَى الْحَارِثِ بْنِ مَسْكِينٍ وَأَنَا شَاهِدٌ: أَخْبَرَكَ أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: عُمْرُ أَجْلَى أَهْلِ نَجْرَانَ وَلَمْ يُجْلَوْا^(٦) مِنْ تَيْمَاءَ، لِأَنَّهُمَا لَيْسَتْ مِنْ بِلَادِ الْعَرَبِ، فَأَمَّا الْوَادِي فَإِنِّي أَرَى أَنَّمَا لَمْ يُجْلَ مَنْ فِيهَا مِنَ الْيَهُودِ: أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْهَا مِنْ أَرْضِ الْعَرَبِ.

٣٠٣٤ (م) - (ضعيف موقوف) حدثنا ابن السرح، نا ابن وهب قال: قال مالك: وقد أجلى عمر [رضي الله عنه] يهودَ نَجْرَانَ وَفَدَكَ.

(١) في «نسخة»: «سبأ». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بنحو مما». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قالها». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

(٦) في «نسخة»: «لم يجلب». (منه).

٢٩- باب في إيقاف أرض السواد وأرض العنوة

٣٠٣٥- (صحيح) حدثنا أحمد [بن عبد الله] بن يونس، نا زهير، نا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «منعت العراق قفيزها ودرهمها، ومنعت الشام مدينها ودينارها، ومنعت مصر إزدبها [وتبزلها] ودينارها، ثم عُدْتُمْ من حيثُ بَدَأْتُمْ» - قالها زهير ثلاث مرات - شهد على ذلك لحمُ أبي هريرة ودمه. [م].

٣٠٣٦- (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا مَعْمَر، عن هَمَّام بن منبّه، قال: هذا ما حدثنا به^(١) أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ، وقال رسول الله ﷺ: «إِثْمًا قَرِيبَةً أَتَيْتُمُوهَا وَأَقْتَمْتُمْ فِيهَا فَسَهْمُكُمْ فِيهَا، وَإِثْمًا قَرِيبَةً عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنْ خُمِسَهَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ^(٢)، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ». [م].

٣٠- باب في أخذ الجزية

٣٠٣٧- (حسن) حدثنا العباس بن عبدالعزيز [العنبري]، نا سهل بن محمد، نا يحيى بن أبي زائدة، عن محمد ابن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن أنس بن مالك؛ وعن عثمان بن أبي سليمان، أن النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى أَكْثِيرِ دَوْمَةَ، [فأخذه] ^(٣)، فأتوه به، فحَقَّنَ له دمه، وصالحه على الجزية.

٣٠٣٨- (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن معاذ، أن النبي ﷺ لما وَجَّهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالِم - يعني محتليماً - ديناراً، أو عَدْلُهُ من المَعَاْفَرِي^(٤)، ثياب^(٥) تكون باليمن. [مضى في أول الزكاة].

٣٠٣٩- (صحيح) حدثنا الثَّقَلِي، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق، عن معاذ، عن النبي ﷺ، مثله.

٣٠٤٠- (ضعيف الإسناد) حدثنا العباس بن عبدالعزيز، حدثني^(٦) عبدالرحمن بن هانئ أبو نُعَيْم النخعي، نا^(٧) شَرِيك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن زياد بن خُذَيْر قال: قال عليّ: لئن بقيتُ لِإِصْرَارِي بني تَغْلِبَ لَأَقْتُلَنَّ المَقَاتِلَةَ ولَأَسْبِيَنَّ الدَّرِيَّةَ، فَإِنِّي كَتَبْتُ الْكِتَابَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَنْ لَا يُنْصَرُوا أَبْنَاءَهُمْ. قال أبو داود: هذا حديث منكر، ويلغني عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكاراً شديداً^(٨). قال أبو عليّ: ولم يقرأه أبو داود في العَرَضَةِ الثانية.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لِلرَّسُولِ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فَأَخْذَ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «المَعَاْفَرِ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثِيَاباً». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ثَنَا». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أَنَا». (منه).

(٨) في «نسخة»: «وهو عند بعض الناس شبه المتروك، وأنكروا هذا الحديث على عبدالرحمن بن هانئ». (منه).

٣٠٤١ - (ضعيف الإسناد) حدثنا مصرف بن عمرو اليمامي، نا يونس - يعني ابن بكير -، نا أسباط بن نصر الهمداني، عن إسماعيل بن عبدالرحمن القرشي، عن ابن عباس قال: صالح رسول الله ﷺ أهل نَجْرَانَ على ألفي حُلَّةٍ: النصف في صفر والنصف في رجب، يؤدونها إلى المسلمين، وعارية ثلاثين درعاً، وثلاثين فرساً، وثلاثين بعيراً، وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها، والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم إن كان باليمن كَيْدٌ [ذات غُدرة^(١)]: على أن لا تُهدم لهم بيعة، ولا يُخرج لهم قَسٌّ، ولا يُقتنوا عن دينهم، ما لم يُحدثوا حَدَثًا أو يأكلوا الربا. قال إسماعيل: فقد أكلوا الربا. [قال أبو داود: إذا انقضوا بعض ما اشترط عليهم فقد أحدثوا]^(٢).

٣١ - باب في أخذ الجزية من المجوس

٣٠٤٢ - (حسن الإسناد موقوف) حدثنا أحمد بن سنان الواسطي، نا محمد بن بلال، عن عمران القطان، عن أبي جَمْرَةَ، عن ابن عباس قال: إن أهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم إبليسُ المجوسية.

٣٠٤٣ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد بن مُسرهد، نا سفيان، عن عمرو بن دينار، سمع بَجَّالَةَ يحدث عمرو بن أوس وأبا الشعثاء، قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية عمّ الأحنف بن قيس، إذ جاءنا كتاب عمر قبل موته بسنة: اقتلوا كلَّ ساحر، وفرّقوا بين كل ذي مَحَرَم من المجوس، واثبؤهم عن الزَّمرمة. فقتلنا في يوم ثلاث سواحر، وفرقنا بين كل رجل من المجوس وحرимه في كتاب الله تعالى. وصنع طعاماً كثيراً فدعاهم فعرّض السيف على فخذِه، فأكلوا ولم يُرمزوا، وألقوا وقرَّبوا بغل، أو بلغين، من الورق، ولم يكن عمرُ أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هَجَرَ. [خ بعضه].

٣٠٤٤ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن مسكين اليمامي، نا يحيى بن حسان، نا هُشيم، أنا داود بن أبي هند، عن قُشَيْر بن عمرو، عن بَجَّالَةَ بن عُبَدة، عن ابن عباس قال: جاء رجل من الأسبَدِيِّين من أهل البحرين، وهم مجوسُ أهلِ هَجَرَ، إلى رسول الله ﷺ، فمكث عنده، ثم خرج فسأله^(٣): ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال: شرٌّ، قلت: مَهْ؟! قال: الإسلام أو القتل. قال: وقال عبدالرحمن بن عوف: قَبِل منهم الجزية. قال ابن عباس: فأخذ^(٤) الناس بقول عبدالرحمن [بن عوف] وتركوا ما سمعتُ أنا من الأسبَدِيِّ^(٥).

٣٢ - باب في جباية الجزية

٣٠٤٥ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، أن هشام بن حكيم [بن حزام]^(٦) وجد رجلاً وهو على حمص يُسَمُّسُ ناساً من القبط في أداء الجزية، فقال: ما هذا؟! [إني] سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عزَّ وجلَّ يعذبُ الذين يُعَذِّبون الناسَ في الدنيا». [م].

(١) في «نسخة»: «أو غُدرة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فسأله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وأخذ». (منه).

(٥) آخر الجزء التاسع عشر، وأول الجزء العشرين من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٣٣- باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارة^(١)

٣٠٤٦- (ضعيف) حدثنا مُسَدَّد، نا أبو الأحوص، نا عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيد الله، عن جدّه أبي أمه، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما العُشُور على اليهود والنصارى، وليس على المسلمين عُشُور». [«المشكاة» (٤٠٣٩) / التحقيق الثاني].

٣٠٤٧- (ضعيف مرسل) حدثنا محمد بن عُبيد المُحَارِبِي، نا وكيع، عن سفيان، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيد الله، عن النبي ﷺ، بمعناه، قال: «خراج» مكان «العشور».

٣٠٤٨- (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا عبدالرحمن، نا سفيان، عن عطاء، عن رجل من بكر بن وائل، عن خاله قال: قلت: يا رسول الله، أعشُر قومي؟ قال: «إنما العُشُور على اليهود والنصارى».

٣٠٤٩- (ضعيف) حدثنا محمد بن إبراهيم البزاز، نا أبو نعيم، نا عبدالسلام، عن عطاء بن السائب، عن حرب ابن عبيد الله بن عمير الثقفي، عن جدّه - رجل من بني تَغَلِبَ - قال: أتيت النبي ﷺ فأسلمت وعلمني الإسلام، وعلمني كيف آخذُ الصدقة من قومي ممن أسلم، ثم رجعت إليه، فقلت: يا رسول الله، كلُّ ما علمتني قد حفظت إلا الصدقة، فأعشُرهم؟ قال: «لا إنما العشر^(٢) على النصارى واليهود».

٣٠٥٠- (ضعيف)^(٣) حدثنا محمد بن عيسى، نا أشعث بن شعبة، نا أُرْطَاةُ بن المنذر، قال: سمعت حكيماً بن عُمر أبا الأحوص، يحدث عن العزْباض بن سارية السلمي قال: نزلنا مع النبي ﷺ خيبر ومعه من معه من أصحابه، وكان صاحبُ خيبر رجلاً مارداً منكراً، فأقبل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، ألكم أن تذبخوا حُمُرنا، وتأكلوا ثَمَرنا، وتضربوا نساءنا؟! فغضب - يعني النبي ﷺ - وقال: «يا ابن عوف! اركب فرسك ثم نادِ^(٤): ألا إن الجنة لا تحلُّ إلا لمؤمن، وأن اجتمعوا للصلاة». قال: فاجتمعوا، ثم صلّى بهم النبي ﷺ ثم قام فقال: «أيحسب أحدكم مُتَكَنّاً على أريكة^(٥) قد يظنُّ: أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن؟! ألا وإني والله [قد وعظت وأمرت]^(٦) ونهيت عن أشياء، إنها لمثل القرآن أو أكثر، وإن الله تعالى لم يُحِلَّ لکم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا ضَرْب نسائهم، ولا أكل ثمارهم، إذا أعطوكم الذي عليهم». [«المشكاة» (١٦٤)].

٣٠٥١- (ضعيف) حدثنا مسدّد وسعيد بن منصور قالوا: نا أبو عوانة، عن منصور، عن هلال، عن رجل من ثقف، عن رجل من جُهينة قال: قال رسول الله ﷺ: «لعلکم تقاتلون قوماً فتظهرون عليهم فيتقونكم بأموالهم دون

(١) في «نسخة»: «بالتجارة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «العشور». (منه).

(٣) ذكره في «صحيح سنن أبي داود» (٢٦٨٦/٣٧٧/٨) وقال عنه: «إسناده حسن» وقال: «له شواهد» وهي مخرجة في «المشكاة» (١٦١-١٦٤).

(٤) في «نسخة»: «نادي». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أريكة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «قد أمرت ووعظت». (منه).

أنفسهم وأبنائهم» قال سعيد في حديثه: «فبِصَالِحِكُمْ عَلَى صَلَاحٍ» ثم اتفقا: «فَلَا تُصَيِّبُوا مِنْهُمْ شَيْئاً»^(١) فوق ذلك، فإنه لا يصلح لكم». [«الضعيفة» (٢٩٤٧)].

٣٠٥٢ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، حدثني أبو صَخْر المَدِينِي، أن صفوان بن سُليم أخبره، عن عِدَّة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ، عن آبائهم ذُنَيْة، عن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا مِنْ ظَلَمٍ مُعَاهِدًا، أَوْ اتَّقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بَغِيرَ طَيِّبٍ نَفْسِهِ: فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [«غاية المرام» (٤٧١)].

٣٤ - باب في الذَّمِّي^(٢) يُسَلِّمُ فِي بَعْضِ السَّنَةِ، هَلْ عَلَيْهِ جَزِيَّةٌ؟

٣٠٥٣ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن الجراح، عن جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ جَزِيَّةٌ». [«الإرواء» (١٢٥٧)].

٣٠٥٤ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن كثير قال: سئل سفيان يعني^(٣) عن تفسير هذا، فقال: إذا أسلم فلا جزية عليه.

٣٥ - باب في الإمام يقبل هدايا المشركين

٣٠٥٥ - (صحيح الإسناد) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، نا معاوية - يعني ابن سلام -، عن زيد، أنه سمع أبا سلام قال: حدثني عبد الله الهَوْزَنِي، قال: لقيت بلالاً مؤدَّن رسول الله ﷺ بحلب، فقلت: يا بلال، حدثني كيف كانت نفقة رسول الله ﷺ؟ قال: ما كان له شيء، كنت أنا الذي أَلِي ذلك منه منذ بعثه الله تعالى حتى^(٤) توفي [رسول الله ﷺ]^(٥)، وكان إذا أتاه الإنسان^(٦) مسلماً فرآه عارياً يأمرني فأنتلق، فأستقرض [له] وأشتري له البردة فأكسوه وأطعمه، حتى اعترضني رجل من المشركين فقال: يا بلال، إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني، ففعلت. فلما أن كان ذات يوم توضأت ثم قمْتُ لأودُن بالصلاة، فإذا المشرك قد أقبل في عصابة من التجار، فلما أن رأيته قال: يا حبشي! قلت: يا لَبَّاءُ، فتَجَهَّمَنِي وقال لي قولاً غليظاً، وقال لي: أتدري كم بينك وبين الشهر؟ قال: قلت: قريب، قال إنما بينك وبينه أربع، فأخذك بالذي عليك، فأردك ترعى الغنم، كما كنت قبل ذلك! فأخذ^(٧) في نفسي ما يأخذ في أنفس الناس. حتى إذا صليت العَتَمَةَ رجع رسول الله ﷺ إلى أهله فاستأذنت عليه، فأذن لي، قلت^(٨): يا رسول الله،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الذي». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «إلى أن». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فأجد». (منه).

(٨) في «نسخة»: «فقلت». (منه).

بأبي أنت وأمي^(١)، إنَّ المشرك الذي كنتُ أُتَدَيِّنُ منه قال لي كذا وكذا، وليس عندك ما تقضي عني، ولا عندي، وهو فاضحي، فأذن لي [أَنْ أَتِيَّ]^(٢) إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين قد أسلموا حتى يرزق الله تعالى رسوله ﷺ ما يقضي عني! فخرجت حتى إذا^(٣) أتيت منزلي فجعلت سيفي وجراي ونعلي ومِجَنِّي عند رأسي، حتى إذا انشَقَّ عمودُ الصبح الأولِ أردت أن أنطلقَ فإذا إنسان يسعى يدعو: يا بلالُ، أجب رسولَ الله ﷺ، فانطلقت حتى أتيتَه، فإذا أربعُ ركائبٍ مُناخاتٍ عليهنَّ أحمالُهنَّ، فاستأذنت، فقال لي رسول الله ﷺ: «أبشر، فقد جاءك الله تعالى بقضائك» ثم قال: «ألم ترَ الركائبَ المُناخاتِ الأربعَ؟» فقلت: بلى، فقال: «إنَّ لك رقابهنَّ وما عليهنَّ، فإنَّ عليهنَّ كِسوةٌ وطعاماً أهدهنَّ إليَّ عظيمٌ فذلك، فاقْبِضْهُنَّ واقْضِ دينك» ففعلت، فذكر الحديث. [قال]: ثم انطلقت إلى المسجد، فإذا رسول الله ﷺ قاعد في المسجد، فسلمت عليه، فقال: «ما فعل ما قَبْلُكَ؟» قلت: قد قضى الله تعالى كلَّ شيءٍ كان على رسول الله ﷺ، فلم يبقَ شيءٌ، قال: «أَفْضَلَ شيءٍ؟» قلت: نعم، قال: «انظرْ أنْ تُرِيحَنِي منه، فإنِّي لست بداخل على أحدٍ من أهلي حتى تُرِيحَنِي منه». فلما صلى رسول الله ﷺ العتمة دعاني فقال: «ما فعل الذي قَبْلُكَ؟» قال: قلت: هو معي لم يأتنا أحد، فبات رسول الله ﷺ في المسجد، وقصَّ الحديث. [قال]: حتى إذا صلى العتمة - يعني من الغد - دعاني قال: «ما فعل الذي قَبْلُكَ؟» قال: قلت: قد أراحك الله منه يا رسول الله، فكَبَّرَ وحَمِدَ الله شَفَقاً من أن يدركه الموت وعنده ذلك، ثم اتَّبَعْتُهُ حتى إذا جاء أزواجه فسلمَ على امرأةٍ امرأةٍ، حتى أتى مَبِيَّتَهُ. فهذا الذي سألتني عنه.

٣٠٥٦ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمود بن خالد، نا مروان بن محمد، نا معاوية، بمعنى إسناد أبي توبة وحديثه، قال عند قوله: ما يقضي عني: فسكت عني رسول الله ﷺ، فاغْتَمَزْتُهَا.

٣٠٥٧ - (حسن صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، نا أبو داود، نا عمران، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشَّخِيرِ، عن عياض بن حمار، قال: أهديتُ إلى النبي ﷺ ناقةً، فقال: «أسلمت؟» قلت: لا: فقال النبي ﷺ: «إني نُهِيتُ عن زَيْدِ المشركين». [الترمذي] (١٦٤١).

٣٦ - باب [ما جاء] في إقطاع الأرضين

٣٠٥٨ - (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، نا شعبة، عن سِماك، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، أن النبي ﷺ أقطعهُ أرضاً بحضرموت. [الترمذي] (١٤١٢).

٣٠٥٩ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا جامع بن مطر، عن علقمة بن وائل، بإسناده، مثله.

٣٠٦٠ - (ضعيف الإسناد) حدثنا مُسَدَّد، نا عبد الله بن داود، عن فطر، قال: حدثني أبي، عن عمرو بن حُرَيْث قال: خَطَّ لي رسول الله ﷺ داراً بالمدينة بقوس^(٤) وقال: «أزِيدُكَ؟ أزيدُكَ؟».

٣٠٦١ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن غير واحد، أنَّ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فَأَتَيْتُ». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بقوسه». (منه).

النبي ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية، وهي من ناحية الفُرع، فتلك المعادن لا يؤخذ منها إلا الزكاة إلى اليوم. [الإرواء] (٨٣٠).

٣٠٦٢ - (حسن) حدثنا العباس بن محمد بن حاتم وغيره، قال العباس: نا حسين^(٢) بن محمد، قال: أنا أبو أويس، قال: حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جدّه، أن النبي ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية جلسيها وغوريها - وقال غير العباس: جلسها وغوريها - وحيث يصلح الزرع من قُدس، ولم يعطه حقّ مسلم، وكتب له النبي ﷺ: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى محمد رسول الله بلال بن الحارث المزني، أعطاه معادن القبلية جلسيها وغوريها، وقال غيره: «جلسها وغوريها» وحيث يصلح الزرع من قُدس، ولم يعطه حقّ مسلم». قال أبو أويس: وحدثني ثور بن زيد مولى بني الدئل بن بكر بن كنانة، عن عكرمة، عن ابن عباس مثله. [الإرواء] (٣/ ٣١٣).

٣٠٦٣ - (حسن) حدثنا محمد بن النضر قال: سمعت الحُثيني يقول: قرأته غير مرة، يعني كتاب قطيعة النبي ﷺ. قال أبو داود: وحدثنا غير واحد عن حسين بن محمد، أنا أبو أويس، قال: حدثني كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جدّه، أن النبي ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية جلسيها وغوريها - قال ابن النضر: وجرسها^(٣) وذات الثُصْب - ثم اتفقا: وحيث يصلح الزرع من قُدس، ولم يعط بلال بن الحارث حقّ مسلم، وكتب له رسول الله ﷺ: «هذا ما أعطى رسول الله ﷺ بلال بن الحارث المزني، أعطاه معادن القبلية جلسها وغوريها وحيث يصلح الزرع من قُدس، ولم يعطه حقّ مسلم». [و] قال أبو أويس: وحدثني ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، مثله، زاد ابن النضر: وكتب أبي بن كعب. [انظر ما قبله].

٣٠٦٤ - (حسن دون جملة الخفاف)^(٤) حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ومحمد بن المتوكل العسقلاني، المعنى واحد، أن محمد بن يحيى بن قيس المأربي حدثهم: قال: أخبرني أبي، عن ثمامة بن شراحيل، عن سُمي بن قيس، عن شُمير - قال ابن المتوكل: ابن عبد المَدان - عن أبيض بن حَمال، أنه وفد إلى رسول الله ﷺ فاستقطعه المِلح - قال ابن المتوكل: الذي بمأرب - فقطعه له، فلما أن ولّى قال رجل من المجلس: أتدري ما قطعت له، إنما قطعت له الماء العِدّ، قال: فانتزع منه. قال: وسأله عما يُحَمّى من الأراك، قال: «ما لم تنلّه خِفاف». وقال ابن المتوكل: «أخفاف الإبل».

٣٠٦٥ - (ضعيف جدّاً مقطوع) حدثنا هارون بن عبد الله قال: قال محمد بن الحسن المخزومي: «ما لم تنلّه أخفاف الإبل»: يعني أن الإبل تأكل منتهى رؤوسها ويحمى ما فوقه.

٣٠٦٦ - (حسن بما قبله) حدثنا محمد بن أحمد القرشي، نا عبد الله بن الزبير، نا فرج بن سعيد، قال: حدثني

(١) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الحسين». (منه).

(٣) في «نسخة»: «جرسيها». (منه).

(٤) انظر «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٣٨٨ / ٢٦٩٤) واستفدنا منه «دون جملة الخفاف» والمثبت في الطبعة السابقة: «حسن بما بعده».

عمِّي: ثابت بن سعيد، عن أبيه، عن جدّه، عن أبيص بن حمّال، أنه سأل رسول الله ﷺ عن حمي الأراك، فقال رسول الله ﷺ: «لا حمي في الأراك» فقال: أراك في حظاري، فقال النبي ﷺ: «لا حمي في الأراك». قال فرج: يعني بحظاري: الأرض التي فيها الزرع المحاط عليها.

٣٠٦٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عمر بن الخطاب أبو حفص، قال: نا الفريابي، قال: نا أبان - قال عمر: وهو ابن عبد الله بن أبي حازم -، قال: حدثني عثمان بن أبي حازم، عن أبيه، عن جدّه صخر: أن رسول الله ﷺ غزا ثقيفاً، فلما أن سمع ذلك صخر ركب في خيل يُمِدُّ النبي ﷺ، فوجد نبي الله ﷺ قد انصرف ولم يفتح، فجعل صخر حينئذ عهد الله وذمته لا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله ﷺ. فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فكتب إليه صخر: أما بعد، فإن ثقيفاً قد نزلت على حكمك يا رسول الله، وأنا مُقبل إليهم وهم في خيل، فأمر رسول الله ﷺ بالصلاة جامعة، فدعا لأحمس عشر دعوات: «اللهم بارك لأحمس في خيلها ورجالها». وأناه القوم، فتكلم المغيرة بن شعبة فقال: يا نبي الله، إن صخرأ أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه المسلمون! فدعاه فقال: «يا صخر، إن القوم [إذا أسلموا]»^(١) أحرزوا دماءهم وأموالهم، فادفع إلى المغيرة عمته فدفعها إليه. وسأل نبي الله ﷺ ما^(٢) لبني سليم قد هربوا عن الإسلام، وتركوا ذلك الماء فقال: يا نبي الله أنزلني أنا وقومي، قال: «نعم»، فأنزله وأسلم^(٣) - يعني السلمي - فأتوا صخرأ، فسألوه - [قال غيره: الأسلميون، مكان: السلمي] - أن يدفع إليهم الماء، فأبوا^(٤)، فأتوا نبي الله ﷺ فقالوا: يا نبي الله، أسلمنا وأتيناً صخرأ ليدفع إلينا ماءنا فأبى علينا، فدعاه^(٥) فقال: «يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم، فادفع إلى القوم ماءهم» قال: نعم، يا نبي الله. فرأيت وجه رسول الله ﷺ يتغير عند ذلك حمرة، حياءً من أخذه الجارية وأخذه الماء.

٣٠٦٨ - (حسن الإسناد)^(٦) حدثنا سليمان بن داود المهري، أنا ابن وهب، حدثني سبرة بن عبدالعزيز بن الربيع الجُهني، عن أبيه، عن جدّه، أن النبي ﷺ نزل في موضع المسجد تحت دومة، فأقام ثلاثاً، ثم خرج إلى تبوك، وإن جهينة لحقوه بالرحبة، فقال لهم: «من أهل ذي المروة؟» فقالوا: بنو رفاعة من جهينة، فقال: «قد أقطعها لبني رفاعة»، فاقسموها، فمنهم من باع، ومنهم من أمسك فعمل. ثم سألت أباه عبدالعزيز عن هذا الحديث فحدثني ببعضه ولم يحدثني به كله.

٣٠٦٩ - (حسن صحيح) حدثنا حسين بن علي، نا يحيى - يعني ابن آدم -، نا أبو بكر بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر، أن رسول الله ﷺ أقطع الزبير نخلاً. [ق نحوه].

(١) في «نسخة»: «قد أسلموا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ماء». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فأسلم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فأبى». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فأتاه». (منه).

(٦) قال الشيخ في «ضعيف سنن أبي داود» (٥٤٨/٤٥٨/١٠) ورجح إرساله: «هذا»، وقد كنت حسنت إسناده هذا الحديث في بعض تعليقاتي، وكان ذلك غفلة مني عن هذه العلة، فأسأل الله أن يغفرها لي.

٣٠٧٠ - (ضعيف الإسناد)^(١) حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل، المعنى واحد، قالا: نا عبدالله بن حسان العبّري، قال: حدثني جدّتي: صفيّة ودُحيّة ابنتا عليّة - وكانتا ربيّتي قَيْلَةً بنتِ مَخْرَمَة، وكانت جدّة أبيهما - أنها أخبرتهما قالت: قدمنا على رسول الله ﷺ، قالت: تقدّم صاحبي - تعني حُرَيْث بن حسان، وافدّ بكر بن وائل - فبايعه على الإسلام عليه وعلى قومه، ثم قال: يا رسول الله، اكتب بيننا وبين بني تميم بالدهناء: أن لا يجاوزها إلينا منهم أحد إلا مسافر أو مجاوز^(٢)، فقال: «اكتب له يا غلام بالدهناء»، فلما رأيته قد أمر له بها شُخص بي وهي وطني وداري: فقلت: يا رسول الله، إنه لم يسألك السّويّة من الأرض إذ سألك، إنما هذه [هي] الدهناء عندك مُقَيَّدُ الجَمَل، ومرعى الغنم، ونساء بني تميم وأبناؤها وراء ذلك، فقال: «أمسك يا غلام، صدقت المسكينة، المسلم أخو المسلم، يَسْمَعُهم^(٣) الماء والشجر، ويتعاونون^(٤) على الفتن».

٣٠٧١ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، حدثني عبد الحميد بن عبد الواحد، حدثني أمّ جنوب بنت نُمَيْلَة، عن أمّها سُويدَة بنت جابر، عن أمّها عَقِيلَة بنت أَسْمَر بن مُضَرَّس، عن أبيها أَسْمَر بن مُضَرَّس قال: أتيت النبي ﷺ فبايعته، فقال: «مَنْ سَبَقَ إِلَى ما^(٥) لم يسبقه إليه مسلم: فهو له» قال: فخرج الناس يَتَعَادُونَ يَتَخَاطُونَ. [الإرواء] (١٥٥٣).

٣٠٧٢ - (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا حماد بن خالد، عن عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ أقطع الزبير خُضْرَ فرسه، فأجرى فرسه حتى قام، ثم رمى بسوطه، فقال: «أعطوه من حيث بلغ السوط».

٣٧ - باب في إحياء المَوَات

٣٠٧٣ - (صحيح) حدثنا [أبو موسى] محمد بن المثنى، نا عبد الوهاب، نا أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «من أحيا أرضاً ميتةً فهي له، وليس لعرق ظالم حق». [الترمذي] (١٤٠٧).

٣٠٧٤ - (حسن)^(٦) حدثنا هناد بن السري، نا عبدة، عن محمد - يعني ابن إسحاق -، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «من أحيا أرضاً ميتةً^(٧) فهي له» وذكر مثله. قال: فلقد خبرني الذي حدثني هذا الحديث

(١) قال في «صحيح سنن أبي داود» (٢٦٩٧/٣٩٣/٨): «وهذا إسناد حسن فيما بدا لي أخيراً، فقد كنت ضعفته في بعض مؤلفاتي».

(٢) في «نسخة»: «مجاور». (منه). قلت: هي بالراء المهملة عند البيهقي (١٥٠/٦).

(٣) في «نسخة»: «يسعهما». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يتعاونان». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ماء». (منه).

(٧) قال في «صحيح سنن أبي داود» (٢٦٩٩/٣٩٧/٨): «حديث صحيح، دون قصة الاختصاص» وقال عنها: «فالقصة بحاجة إلى شاهد يقويها، ويأخذ بعضها، وهذا ما لم نثر عليه».

(٨) في «نسخة». (منه).

أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ غرس أحدهما نخلاً في أرض الآخر، ف قضى لصاحب الأرض بأرضه، وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها، قال: فلقد رأيتها وإنما تضرب أصولها بالفؤوس - وإنما لنخل عم - حتى أخرجت منها. [الإرواء (٥ / ٣٥٥)].

٣٠٧٥ - (حسن) ^(١) حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، نا وهب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، بإسناده ومعناه، إلا أنه قال عند قوله مكان: «الذي حدثني هذا»: فقال رجل من أصحاب النبي ﷺ، وأكثر ظني أنه أبو سعيد الخدري: فأنا رأيت الرجل يضرب في أصول النخل. [انظر ما قبله].

٣٠٧٦ - (صحيح الإسناد) حدثنا أحمد بن عبدة الأملئي، نا عبدالله بن عثمان، نا عبدالله بن المبارك، أنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن عروة قال: أشهد أن رسول الله ﷺ قضى أن الأرض أرض الله، والعباد عباد الله، ومن أحياء مواتاً فهو أحقُّ بها ^(٢)، جاءنا بهذا عن النبي ﷺ الذين جاؤوا بالصلوات عنه.

٣٠٧٧ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن بشر، نا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «من أحاط حائطاً على أرضٍ فهي له». [الإرواء (٥ / ٣٥٥)].

٣٠٧٨ - (صحيح مقطوع) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني مالك، قال هشام: العرق الظالم: أن يغرس الرجل في أرضٍ غيره فيستحقها بذلك. قال مالك: والعرق الظالم: كلُّ ما أخذ واستقر وغرس بغير حق.

٣٠٧٩ - (صحيح) حدثنا سهل بن بكار، نا وهيب بن خالد، عن عمرو بن يحيى، عن العباس الساعدي - يعني ابن سهل بن سعد -، عن أبي حميد الساعدي قال: غزوت مع رسول الله ﷺ تبوك ^(٣)، فلما أتى وادي القرى إذا امرأة في حديقة لها، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أخرصوا» فخرص رسول الله ﷺ عشرة أوسق، فقال للمرأة: «أحصي ما يخرج منها» فأتينا تبوك ^(٤)، فأهدى ملك أيلة إلى رسول الله ﷺ بغلة بيضاء، وكساه بردة، وكتب له، يعني ببخره، قال: فلما أتينا وادي القرى قال للمرأة: «كم كان في حديقتك؟» قالت: عشرة أوسق خرص رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: «إني مُتَعَجِّلٌ إلى المدينة، فمن أراد منكم أن يتعجلَ معي فليتعجلَ». [ق].

٣٠٨٠ - (صحيح الإسناد) حدثنا عبدالواحد بن غياث، نا عبدالواحد بن زياد، نا الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم، عن زينب، أنها كانت تقلي رأس رسول الله ﷺ، وعنده امرأة عثمان بن عفان ونساء من المهاجرات، وهن يشتكين منازلهن: أنها تضيق عليهن ويخرجن منها، فأمر رسول الله ﷺ أن تورث دور المهاجرين النساء. فمات عبدالله بن مسعود، فورثته امرأته داراً بالمدينة.

(١) دون قصة الاختصاص، انظر الهامش قبل السابق.

(٢) في «نسخة»: «به». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تبوكا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «تبوكا». (منه).

٣٨- باب [ما جاء] ^(١) في الدخول في أرض الخراج

٣٠٨١- (ضعيف الإسناد) حدثنا هارون بن محمد بن بكار بن بلال، أنا محمد بن عيسى - يعني ابن سُمَيْع -، قال: نا زيد بن واقد، حدثني أبو عبدالله، عن معاذ [بن جبل] أنه قال: مَنْ عَقَدَ الجزية في عنقه فقد برىء مما عليه رسول الله ﷺ.

٣٠٨٢- (ضعيف الإسناد) حدثنا حَيَّوَة بن شُرَيْح الحضرمي، نا بَقِيَّة، حدثني عُمارة بن أبي الشعثاء، حدثني سنان بن قيس، حدثني شبيب بن نعيم، حدثني يزيد بن خمير، حدثني أبو الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَخَذَ أرضاً بِحِزْبِهَا فقد استقال هجرته، ومن نَزَعَ صَغَارَ كافر من عُنْقِهِ فجعله في عنقه فقد ولَّى الإسلامَ ظهره». قال: فسمع مني خالد بن معدان هذا الحديث، فقال لي: أَشَبِيبٌ حَدَّثَكَ؟ فقلت ^(٢): نعم، قال: فإذا قدمتَ فسَلْهُ فليكتبَ إِلَيَّ بالحديث ^(٣)، قال: فكتبه له، فلما قدمتُ سألتني خالد بن معدان القِراطاس، فأعطيتُه، فلما قرأه ترك ما في يديه من الأرض ^(٤) حين سمع ذلك. قال أبو داود: هذا يزيد بن خمير اليربوعي، ليس هو صاحبُ شعبة.

٣٩- باب في الأرض يَحْمِيها الإمام أو الرجل

٣٠٨٣- (صحيح) حدثنا ابن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن الصَّعْبِ بن جَثَامَةَ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ». قال ابن شهاب: ويلغني أن رسول الله ﷺ حَمَى النَّقِيعِ. [«التعليق على الروضة الندية» (٢ / ١٤٠): خ].

٣٠٨٤- (حسن) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبدالعزيز بن محمد، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله، عن عبدالله بن عباس، عن الصَّعْبِ بن جَثَامَةَ، أن النبي ﷺ حَمَى النَّقِيعِ، وقال: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٤٠- باب ما جاء في الرِّكَازِ [وما فيه] ^(٥)

٣٠٨٥- (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، سمعا أبا هريرة يحدث أن النبي ﷺ قال: «فِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ». [ق. وهو قطعة من حديثه الآتي آخر الدييات (٤٥٩٣)].

٣٠٨٦- (صحيح مقطوع) [حدثنا يحيى بن أيوب] ^(٦)، نا عباد بن العوام، عن هشام عن الحسن قال: الرِّكَازُ: الْكَزْرُ الْعَادِي.

- (١) في «نسخة». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «قلت». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «بهذا الحديث». (منه).
- (٤) في «نسخة»: «الأرضين». (منه).
- (٥) في «نسخة». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «حدثنا يحيى بن معين». (منه).

٣٠٨٧ - (ضعيف) حدثنا جعفر بن مسافر، نا ابن أبي فُذَيْك، نا الزَّمْعِي، عن عَمَّتِه قُريّة بنت عبد الله بن وهب، عن أمها كريمة بنت المقداد، عن ضُباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب بن هاشم، أنها أخبرتها قالت: ذهب المقداد لحاجة ببيع الخَبْخَبَةِ فإذا جُرْدٌ يُخرجُ من جُحر ديناراً، ثم لم يزل يخرج ديناراً ديناراً، حتى أخرج سبعة عشر ديناراً، ثم أخرج خِرقة حمراء - يعني: فيها دينار، [أو: بقي فيها دينار] - فكانت^(١) ثمانية عشر ديناراً، فذهب بها إلى النبي ﷺ، فأخبره، وقال له: خُذْ صدقتها، فقال له النبي ﷺ: «هل هَوَيْتَ إلى الجُحُر؟» قال: لا، فقال له رسول الله ﷺ: «بارك الله لك فيها». [«ابن ماجه» (٢٥٠٨)].

٤١ - باب نبش القبور العادية [يكون فيها المال]^(٢)

٣٠٨٨ - (ضعيف) حدثنا يحيى بن معين، نا وهب بن جرير، نا أبي، قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث، عن إسماعيل بن أمية، عن بُجَيْر بن أبي بجير، قالت: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول حين خرجنا معه إلى الطائف، فمررنا بقبر، فقال رسول الله ﷺ: «هذا قبر أبي رِغَالٍ، وكان بهذا الحرم يُدْفَعُ عنه، فلما خرج أصابته النقرة التي أصابت قومه بهذا المكان، فلفُن فيه، وآبَهُ ذلك أنه دُفِنَ معه غصن من ذهبٍ، إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه». فابتدره الناس، فاستخرجوا الغصن. [«الضعيفة» (٤٧٣٦)].

(١) في «نسخة»: «فصارت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «منه».

١ - باب الأمراض المكفرة للذنوب

٣٠٨٩ - (ضعيف)^(١) حدثنا عبد الله بن محمد النُفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور، عن عمه قال: حدثني عمي، عن عامر الرام أخيه الخُضر - قال أبو داود^(٢): قال النُفيلي: وهو الخُضر، ولكن كذا قال! - قال: إني لبيلاذنا إذ رُفعت لنا رايات وألوية، فقلت: ما هذا؟ قالوا: هذا لواء رسول الله ﷺ، فأتيته وهو تحت شجرة قد بُسط له كساء وهو جالس عليه، وقد اجتمع إليه أصحابه، فجلستُ إليهم، فذكر رسول الله ﷺ الأسقام، فقال: «إن المؤمن إذا أصابه الشُّقْمُ ثم أعفاه الله منه^(٣) كان كفارة لما مضى من ذنوبه، وموعظة له فيما يستقبل، وإن المنافق إذا مرض ثم أعفى كان كالبعير عقَّله أهله ثم أرسلوه، فلم يذر لم عقْلوه، ولم يدر لم أرسلوه؟». فقال رجل ممن حوله: يا رسول الله، وما الأسقام؟ والله ما مرضت قط! فقال النبي ﷺ: «قُم عنا فليست منا». فبينما نحن عنده إذ أقبل رجل عليه كساء وفي يده شيء قد التفت عليه، فقال: يا رسول الله، إني لما رأيتك أقبلت إليك فمررت بغِيْضَةٍ شجرٍ فسمعت فيها أصوات فراخٍ طائرٍ، فأخذتُهن فوضعتُهن في كسائي، فجاءت أمُهن فاستدارت على رأسي، فكشفت لها عنهنَّ، فوقعت عليهنَّ معهنَّ، فلففتُهن بكسائي، فهنَّ أولاء معي، [فقال: «ضعهنَّ عنك» فوضعتُهن [بكسائي]، وأبَّت أمُهنَّ إلا لزومهنَّ، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أتعجبون لرُحْمِ أمِّ الأفراخ فراخها؟» قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «فوالذي بعثني بالحق لله أرْحَمُ بعباده من أمِّ الأفراخ بفراخها، أرجع بهنَّ حتى تضعهنَّ من حيث أخذتُهنَّ وأمُهنَّ معهنَّ». فرجع بهنَّ. [«المشكاة» (١٥٧١)].

٣٠٩٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النُفيلي وإبراهيم بن مهدي المصيصي، المعنى، قالوا: نا أبو المليح، عن محمد بن خالد - قال أبو داود: قال إبراهيم بن مهدي: السُّلَمي -، عن أبيه، عن جده، وكانت له صحبة من رسول الله ﷺ: قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يَلْغُها بعمله ابتلاه الله في جسده أو في ماله، أو في ولده» - قال أبو داود: زاد ابن نفيل: «ثم صبره على ذلك، ثم اتفقا - حتى يُبلغه المنزل التي سبقت له من الله تبارك وتعالى». [«الصحيح» (٢٥٩٩)].

٢ - باب إذا كان الرجل يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه مرض أو سفر

٣٠٩١ - (حسن) حدثنا محمد بن عيسى ومُسَدَّد، المعنى، قالوا: نا هشيم، عن العوام بن حُوْشَب، عن إبراهيم ابن عبد الرحمن السَّكْسَكِي، عن أبي بُردة، عن أبي موسى قال: سمعت النبي ﷺ غير مرة ولا مرتين يقول: «إذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه مرض أو سفر: كُتِبَ له كِصَالِح ما كان يعملُ وهو صحيح مقيم». [«الإرواء» (٥٦٠): خ.].

(١) قال في «ضعيف سنن أبي داود» (٤٧٠/١٠): «والشطر الأول من الحديث رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٣) عن سلمان موقوفاً، وسنده صحيح.

(٢) في «نسخة»، «منه».

(٣) في «نسخة»: «عنه». «منه».

٣ - [باب عيادة النساء] ^(١)

٣٠٩٢ - (صحيح) حدثنا سهل بن بكار، عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن أم العلاء قالت: عاذني رسول الله ﷺ وأنا مريضة فقال: «أبشري يا أم العلاء، فإن مرض المسلم يذهب الله به خطاياها كما تذهب النار خبث الذهب والفضة». [«الصحيحة» (٧١٤)].

٣٠٩٣ - (ضعيف الإسناد لكن شطر: «من حوسب عذب...» إلخ صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، ح ونا محمد بن بشار، نا عثمان بن عُمَر قال أبو داود - وهذا لفظه ^(٢) - عن أبي عامر الخزاز، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، إني لأعلم أشد آية في [كتاب الله عز وجل] ^(٣)، قال: «آية آية يا عائشة؟» قالت: قول الله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ قال: «أما علمت يا عائشة أن المسلم ^(٤) نُصِيه النكبة أو الشوكة فيكافأ بأسول عمله، ومن حوسب عذب؟!» قالت ^(٥): «ليس يقول الله: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟» قال: «ذاكم العرض، يا عائشة من نُوقِشَ الحِسَابُ عَذَّبَ». قال أبو داود: وهذا لفظ ابن بشار، قال: نا ابن أبي مليكة. [ق نحوه من قوله «من حوسب عذب...»].

٤ - [باب في العيادة] ^(٦)

٣٠٩٤ - (ضعيف الإسناد ^(٧)) لكن قصة القميص صحيحة) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد قال: خرج رسول الله ﷺ يعود عبدالله بن أبي في مرضه الذي مات فيه، فلما دخل عليه عرف فيه الموت، قال: «قد كنت أنهارك عن حُبِّ يهود»، قال: فقد أبغضهم أسعد بن زُرارة، فَمَه؟ فلما مات أتاه ابنه فقال: يا نبي الله، إن عبدالله بن أبي قد مات، فأعطني قميصك أكفنه فيه، فترع رسول الله ﷺ قميصه فأعطاه إياه. [ق].

٥ - باب في عيادة الذمي

٣٠٩٥ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد - يعني ابن زيد -، عن ثابت، عن أنس، أن غلاماً من اليهود كان مريض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعده عند رأسه، فقال له: «أُسَلِّمُ» فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه فقال له أبوه ^(٨): «أطع أبا القاسم، فأسلم، فقام النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه بي من النار». [«الإرواء» (١٢٧٢): خ].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لفظ ابن بشار». (منه).

(٣) في «نسخة»: «القرآن». (منه).

(٤) في «نسخة»: «المؤمن». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قلت». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) قال في «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٤١٠ / ٢٧١٠): «حديث حسن بهذا التمام، وجملة القميص في «الصحيحين» من حديث ابن

عمر، وانظر «أحكام الجنائز» (٩٤-٩٥).

(٨) في «نسخة». (منه).

٦ - باب [في] المشي في العيادة

٣٠٩٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: كان النبي ﷺ يعودني ليس براكبٍ [بغلاً ولا برذوناً]^(١). [«الترمذي» (٤١٢٣): خ].

٧ - باب في فضل العيادة [على وضوء]^(٢)

٣٠٩٧ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا الربيع بن رُوَح بن حُلَيْد، نا محمد بن خالد، قال: نا الفضل بن دَلْهَم الواسطي، عن ثابت البُناني، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، وعاد أخاه المسلم مُحْتَسِباً بُوعِدَ من جهنَّمَ مسيرةَ سبعينَ خريفاً». قلت: يا أبا حمزة، وما الخريف؟ قال: العام. [قال أبو داود: والذي تفرد به البصريون منه العيادة وهو متوضئاً]^(٣). [«المشكاة» (١٥٥٢)].

٣٠٩٨ - (صحيح موقوف)^(٤) حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن الحكم، عن عبد الله بن نافع، عن علي قال: ما من رجل يعود مريضاً مُتَمَسِّباً إلا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يُصبح، وكان له خريف في الجنة، ومن أتاه مُصِحِّحاً خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يُمسي، وكان له خريف في الجنة. [«الصحيح» (١٣٦٧)].

٣٠٩٩ - (صحيح مرفوع) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، قال: نا الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، عن النبي ﷺ، بمعناه، [و]^(٥) لم يذكر الخريف. قال أبو داود: رواه منصور، عن الحكم، كما رواه شعبة.

٣١٠٠ - (صحيح مرفوع) [حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال: نا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن أبي جعفر عبد الله بن نافع، قال: وكان نافع غلام الحسن بن علي، قال: جاء أبو موسى إلى الحسن بن علي يعوده... قال أبو داود: وساق معنى حديث شعبة. قال أبو داود: أسند هذا عن علي عن النبي ﷺ من غير وجه صحيح]^(٦).

٨ - باب في العيادة مراراً

٣١٠١ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عبد الله بن نُمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه [عروة]، عن عائشة قالت: لما أُصيب سعدُ بن معاذ يوم الخندق رماه رجل في الأَكْحَل، فضرب عليه رسول الله ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب. [ق].

(١) في «نسخة»: «بغل ولا برذون». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) زاد في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٢٧١٣/٤١٣/٨): «في حكم المرفوع».

(٥) في «نسخة». (فلم). (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٩ - باب [في] العيادة من الرمد

٣١٠٢ - (حسن^(١)) حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، نا حجاج بن محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن زيد بن أرقم، قال: عاذني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني.

١٠ - باب الخروج من الطاعون

٣١٠٣ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب، عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن عبدالله بن عباس، [أن عمر بن الخطاب جاء إلى الشام حتى إذا كان بسَرْعَ لقيه أمراء الأجناد: أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا عليه، فجاء عبدالرحمن بن عوف وكان متغيّباً في بعض حاجته فقال: إن عندي من هذا علماً^(٢)، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدّموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه». [قال أبو داود]: يعني الطاعون. [ق].

١١ - باب الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة

٣١٠٤ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله، نا مكّي بن إبراهيم، نا الجعّيد، عن عائشة بنت سعد، أن أباها قال: اشتكت بمكة، فجاءني رسول الله ﷺ^(٣) يعودني، ووضع يده على جبهتي، ثم مسح صدري وبطني، ثم قال: «اللهم اشفِ سعداً، وأنتم له هجرت». [خ].

٣١٠٥ - (صحيح) [حدثنا أبو داود] قال: حدثنا ابن كثير قال: أنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكّوا العاني». قال سفيان: والعاني: الأسير. [تخريج مشكلة الفقر^(١١٢)]: [خ].

١٢ - باب الدعاء للمريض عند العيادة

٣١٠٦ - (صحيح) حدثنا الربيع بن يحيى، نا شعبة، نا يزيد أبو خالد، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرار: أسأل الله العظيم، ربّ العرش العظيم، أن يشفيك: إلا عافاه الله من ذلك المرض». [«المشكاة» (١٥٥٣)].

٣١٠٧ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد [بن عبدالله بن موهّب] الرملي، نا ابن وهب، عن حُيَيّ بن عبدالله، عن [أبي عبدالرحمن]^(٤) الحُبَلِيِّ، عن [عبدالله] بن عمرو، قال: قال النبي ﷺ: «إذا جاء الرجلُ يعودُ مريضاً فليقل: اللهم اشفِ عبدك، يَنكأُ لك عدواً، أو يمشي لك إلى جنازة»^(٥).

(١) وصححه في «صحيح أبي داود» (٢٧١٦/٤١٨/٨).

(٢) بدل ما بين المعقوفين في الهندية: «قال: قال عبدالرحمن بن عوف».

(٣) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) رواه الجماعة عن ابن وهب بلفظ: «صلاة» مكان «جنازة»، ورواية الجماعة أولى، قاله شيخنا في «صحيح سنن أبي داود» (٢٧٢٠/٤٢٦/٨) وحسن الحديث لأن في الحديث حيي، وفيه كلام لا ينزل عن مرتبة الحسن، وكذا حسنه في «صحيح موارد» =

قال أبو داود: وقال ابن السرح إلى صلاة. [«الصححة» (١٣٠٤)].

١٣ - باب [في] كراهية تمنّي الموت

٣١٠٨ - (صحيح) حدثنا بشر بن هلال، نا عبد الوارث، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْعُونَ أَحَدَكُمْ بِالْمَوْتِ لَضُرِّ نَزَلْ بِهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي». [«أحكام الجنائز» (٤): ق].

٣١٠٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو داود [يعني الطيالسي]^(١)، نا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ» فذكر مثله. [ق. انظر ما قبله].

١٤ - باب في موت الفجأة

٣١١٠ - (صحيح مرفوعاً وموقوفاً) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن شعبة، عن منصور، عن تميم بن سلمة أو سعد ابن عبيدة، عن عبيد بن خالد السلمي - رجل من أصحاب النبي ﷺ - قال مرة: عن النبي ﷺ، ثم قال مرة: عن عبيد، قال: «موت الفجأة أخذه أسف». [«المشكاة» (١٦١١)].

١٥ - باب في فضل من مات بالطاعون

٣١١١ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، عن عتيك بن الحارث ابن عتيك - و[عتيك] هو جدُّ عبد الله بن عبد الله أبو أمه - أنه أخبره أن عمه^(٢) جابر بن عتيك أخبره، أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت، فوجده قد غلب، فصاح به رسول الله ﷺ، فلم يُجِبْه، فاسترجع رسول الله ﷺ وقال: «غلبنا عليك يا أبا الربيع!» فصاح النسوة وبكين، فجعل ابن عتيك يُسكتهن، فقال رسول الله ﷺ: «دَعْنِهْن، فَإِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكِيَنَّ بَاكِيةً» قالوا: وما الوجوب يا رسول الله؟ قال: «الموت». قالت ابنته: واللّه إن كنتُ لأرجو أن تكون شهيداً فإنك قد كنت قضيتَ جهازك، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قد أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ، وَمَا تَعْدُونَ الشَّهَادَةَ؟» قالوا: القتل في سبيل الله [تعالى]، قال رسول الله ﷺ: «الشَّهَادَةُ سَعْيٌ سَوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالغَرَقُ^(٣) شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ^(٤) شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعٍ شَهِيدٌ» قال أبو داود: الجُمُع: أن يكون ولدها معها. [«ابن ماجه» (٢٨٠٣)].

= الظمآن (٧١٥)، وقال عنه في «الصححة» (١٣٠٤): «فحسب مثله أن يكون حديثه حسناً، فأما الصححة؛ فلا»، ولم يورد فيه له متابعا.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الغرق». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الحرق». (منه).

١٦ - باب المريض [يؤخذ من^(١) أظفاره] وعانته

٣١١٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا إبراهيم بن سعد، أنا ابن شهاب، أخبرني عمرو بن جارية جارية الثقفى حليف بني زهرة، وكان من أصحاب أبي هريرة، عن أبي هريرة قال: ابتاع بنو الحارث ابن عامر بن نوفل خبيبا، وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر، فلبث^(٢) خبيب عندهم أسيرا، حتى أجمعوا لقتله، فاستعار من ابنة الحارث موسى يستجد بها، فأعارته، فدرجَ بَنِي لها وهي غافلة حتى أتته فوجدته مُخْلِيا وهو على فخذه والموسى بيده! ففزعت فرعة عرفها فيها^(٣)، فقال: أتخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك! [خ].

قال أبو داود: [و] روى هذه القصة شبيب بن أبي حمزة^(٤)، عن الزهري، قال: أخبرني عبيد الله بن عياض، أن ابنة الحارث أخبرته، أنهم حين اجتمعوا - يعني لقتله - استعار منها موسى يستجد بها، فأعارته.

١٧ - باب [ما يستحب من^(٥) حسن الظن بالله عند الموت

٣١١٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل موته بثلاث، قال: «لا يموت أحدكم إلا وهو يُحسِنُ [الظنَّ بالله]^(٦)». [«الأحكام» (٣): م].

١٨ - باب ما يستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت

٣١١٤ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا ابن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، عن ابن الهادي، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري، أنه لما حضره الموت دعا بثياب جُدِّ فلبسها، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن^(٧) الميت يُبعثُ في ثيابه التي يموت فيها». [«الصحيح» (١٦٧١): م].

١٩ - باب ما يقال عند الميت من الكلام

٣١١٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا حضرتم الميت فقولوا خيرا، فإن الملائكة يُؤمنون على ما تقولون». فلما مات أبو سلمة قلت: يا رسول الله، ما أقول؟ قال: «قولي: اللهم اغفر له، وأعقبنا عُقبى صالحة». قالت: فأعقبني الله تعالى به محمدا ﷺ. [«ابن ماجه» (١٤٤٧): م].

٢٠ - باب في التلقين

٣١١٦ - (صحيح) حدثنا مالك بن عبد الواحد المسمعي، نا الضحاك بن مخلد، نا عبد الحميد بن جعفر، قال:

(١) في «نسخة»: «يتعاهد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فجلس». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) وصله من طريقه البخاري في «صحيحه» (٣٠٤٥، ٧٤٠٢).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «بالله الظن». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

حدثني صالح بن أبي عَرِيب، عن كثير بن مَرَّة [الحَضْرَمِي]، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان آخرُ كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة». [«الأحكام» (٣٤)].

٣١١٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا بشر، نا عُمارة بن غَزِيَّة، نا يحيى بن عُمارة، قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَقَنُوا موتاكم قول لا إله إلا الله». [«الأحكام» (١٠): م].

٢١ - باب تغميض الميت

٣١١٨ - (صحيح) حدثنا عبد الملك بن حبيب أبو مروان، نا أبو إسحاق - يعني الفزاري -، عن خالد [الْحَدَّاء]، عن أبي قِلَابَة، عن قَبِيصَة بن دُؤِيب، عن أم سلمة قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شَقَّ بصره فأغمضه، فصَيَّح^(١) ناسٌ من أهله، فقال: «لا تَدْعُوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون» ثم قال: «اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، اللهم افسح له في قبره، ونور له فيه». [«الأحكام» (١٢): م].

[قال أبو داود: وتغميض الميت بعد خروج الروح، سمعت محمد بن محمد بن النعمان المقرئ، قال: سمعت أبا ميسرة رجلاً عابداً يقول: غمضت جعفرًا المعلم - وكان رجلاً عابداً - في حالة الموت، فرأيت في منامي ليلة مات يقول: أعظم ما كان عليّ تغميضك لي قبل أن أموت]^(٢).

٢٢ - باب في الاسترجاع

٣١١٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة^(٣)، عن أبيه، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أصابك أحدكم مُصِيبَةٌ فليقل: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم عندك أحسبُ مصيبي، فأجُرني فيها، وأبدل لي^(٤) بها خيراً منها». [«ابن ماجه» (١٥٩٨)، «الضعيفة» (٢٣٨٢): م].

٢٣ - باب في الميت يُسَجَّى

٣١٢٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، أن النبي ﷺ سَجَّى في ثوبٍ حَبْرَةٍ. [خ (٥٨١٤). م (٣ / ٥٠)].

٢٤ - باب القراءة عند الميت

٣١٢١ - (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء ومحمد بن مكي المروزي، المعنى، قالوا: نا ابن المبارك، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان - وليس بالتهدي - عن أبيه، عن مَعْقِل بن يسار قال: قال [رسول الله] ﷺ: «اقْرؤوا

(١) المحفوظ «فصيح» وكذا أخرجه مسلم وابن حبان بزيادة في أوله.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) قال الحافظ في آخر كتاب «التقريب»: ابن عمر بن أبي سلمة: شيخ لثابت البناني، قيل: اسمه محمد، وهو مقبول. انتهى. وعمر بن أبي سلمة: عبدالله بن عبدالأسد بن هلال المخزومي، صحابي، وعنه ابنه محمد وعروة. كذا في «الخلاصة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ني». (منه).

(٥) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(ياسين) على موتاكم». [وهذا لفظ ابن العلاء]^(١). [«ابن ماجه» (١٤٤٨)، «الضعيفة» (٥٨٦١)].

٢٥ - باب الجلوس عند المصيبة

٣١٢٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، نا سليمان بن كثير، عن يحيى بن سعيد، عن عُمرة، عن عائشة قالت: لما قُتل زيد بن حارثة وجعفر وعبدالله بن رواحة، جلس رسول الله ﷺ في المسجد يُعرف في وجهه الحُزن، وذكر القصة^(٢). [ق].

٢٦ - باب في^(٣) التعزية

٣١٢٣ - (ضعيف) حدثنا يزيد بن خالد بن عبدالله بن موهَّب الهَمْداني، قال: نا المفضل، عن ربيعة بن سيف المَعافري، عن أبي عبدالرحمن الحُبلي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قَبَرْنَا مع رسول الله ﷺ [يوماً] - يعني ميتاً - فلما فرغنا انصرف رسول الله ﷺ وانصرفنا معه، فلما حاذى بابه وقف، فإذا نحن بامرأة مُقْبلة، قال: أظنه عَرَفَهَا، فلما ذهبت إذا هي فاطمة فقال لها رسول الله ﷺ: «ما أخرجكِ يا فاطمة من بيتك؟» قالت: أتيت يا رسول الله أهل هذا البيت فرحمت إليهم ميتهم، أو عزيتهم به، فقال لها رسول الله ﷺ: «فلعلكِ بلغت معهم الكُدَى» قالت: معاذ الله!! وقد سمعتك تذكر فيها ما تذكر، قال: «لو بلغت معهم الكُدَى» فذكر تشديداً في ذلك، فسألت ربيعة عن الكُدَى، فقال: القبور فيما أحسب.

٢٧ - باب الصبر عند المصيبة

٣١٢٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا عثمان بن عمر، نا شعبة، عن ثابت، عن أنس قال: أتى نبيُّ الله ﷺ على امرأة تبكي على صبي لها، فقال لها: «أَتَقِي اللهَ واصبري» فقالت: وما تبالي أنت بمصيبتِي؟ فقبل لها: هذا النبي ﷺ! فأتته، فلم تجدْ على بابه بوايين، فقالت: يا رسول الله، لم أعرفك، فقال: «إنما الصبرُ عند الصدمة الأولى»^(٤) أو «عند أولِ صدمة». [«الأحكام» (٢٢٢): ق].

٣١٢٤ م - حدثنا محمد بن المصقَّى، حدثنا بَقِيَّة، عن إسماعيل بن عياش، عن عاصم بن رجاء بن حَيوة، عن أبي عمران، عن أبي سَلَام الحَبشي، عن ابن غَنَم، عن أبي موسى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الصبر رضا».

٢٨ - باب في البكاء على الميت

٣١٢٥ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن عاصم الأحول، قال: سمعت أبا عثمان، عن أسامة بن زيد، أن ابنةَ لرسول الله ﷺ أرسلت إليه وأنا معه وسعدٌ، وأحسبُ أياً: أن ابني أو بتي قد خُصِرَ فاشهدُ، فأرسلَ يقرأ السلام، فقال: «قل: لله ما أخذَ، وما أعطى، وكلُّ شيءٍ عنده إلى أجلٍ»، فأرسلت تُقسم عليه، فأتاها،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قصة». (منه).

(٣) ليست في (الهندية).

(٤) في «نسخة». (منه).

فَوُضِعَ الصَّبِيُّ فِي حَجَرٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ، ففاضت عينا رسول الله ﷺ، فقال له سعد: ما هذا؟ قال: «إنها رحمة، يضعها^(١) الله في قلوب من يشاء، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء». [«الأحكام» (١٦٣ - ١٦٤): ق].

٣١٢٦ - (صحيح) حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامٌ فَسَمَيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي: إِبْرَاهِيمَ» فذكر الحديث، قال أنس: لقد رأيته يَكِيدُ نَفْسَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فدمعت عينا رسول الله ﷺ، فقال: «تدمع العين، ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يَرْضَى رَبُّنَا، [و]إنا بك يا إبراهيم لَمَحْزُونُونَ». [«الصحيح» (٢٤٩٣): م، خ تعليقاً].

٢٩ - باب في النَّوْحِ

٣١٢٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الوارث، عن أيوب، عن حفصة، عن أم عطية قالت: إن رسول الله ﷺ نهانا عن النَّيَاحَةِ. [«الأحكام» (٢٨): ق].

٣١٢٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا محمد بن ربيعة، عن محمد بن الحسن بن عطية، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي سعيد الخدري قال: لعن رسول الله ﷺ النائحة والمُستَمِعة.

٣١٢٩ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، عن عبدة وأبي معاوية، المعنى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِن الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِمِثْلِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، فذكر ذلك لعائشة، فقالت: وهَلْ - تعني ابن عمر -، إنما مرّ النبي ﷺ على قبر فقال: «إِن صَاحِبَ هَذَا لَيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يَكُونُ عَلَيْهِ» ثم قرأت: «وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى». قال عن أبي معاوية: على قبر يهودي. [«الأحكام» (٢٨): ق].

٣١٣٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس قال: دخلتُ على أبي موسى وهو ثقيل، فذهبت امرأته لتبكي، أو تَهْمُ بِهِ، فقال لها أبو موسى: أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قالت: بلى، قال: فسكتت، قال: فلما مات أبو موسى قال يزيد: لقيتُ المرأةَ فقلتُ لها: [ما] قولُ^(٢) أبي موسى لك؟ أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثم سكت؟ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ وَمَنْ سَلَقَ وَمَنْ حَرَّقَ». [«الإرواء» (٧٧١): ق].

٣١٣١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا حميد بن الأسود، نا الحجاجُ عاملُ عمر^(٣) بن عبدالعزيز على الرَّيْدَةِ قال: حدثني أسيد بن أبي أسيد، عن امرأة من المبايعات، قالت: كان فيما أخذ علينا رسول الله ﷺ في المعروف الذي أخذ علينا أن لا نعصيه فيه: أن لا نَحْمِشَ وَجْهًا، ولا نَذْعُوَ وِلاَ، ولا نَشُقَّ جِيبًا، [ولا ننشر]^(٤) شعراً. [«الأحكام» (٣٥)].

(١) في «نسخة»: «وضعها». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «العمر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وأن لا ننشر». (منه).

٣٠- باب [في] صنعة الطعام لأهل الميت

٣١٣٢ - (حسن) حدثنا مسدد، نا سفيان، حدثني جعفر بن خالد، عن أبيه، عن عبدالله بن جعفر قال: قال رسول الله ﷺ: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً، فإنه قد أتاهم أمرٌ يسألهم»^(١). [ابن ماجه «١٦١٠ - ١٦١١»].

٣١- باب في الشهيد يغسل

٣١٣٣ - (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا معن بن عيسى، ح، [وقال]: ونا عبيدالله بن عمر الجشمي، نا عبدالرحمن بن مهدي، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: رُمي رجل بسهم في صدره، أو في حلقه، فمات، فأدرج في ثيابه كما هو، قال: ونحن مع رسول الله ﷺ.

٣١٣٤ - (ضعيف) حدثنا زياد بن أيوب [وعيسى بن يونس [الطرسوسي]، قالاً^(٢): نا علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أمر رسول الله ﷺ بقتلى أحد أن يُنزع عنهم الحديد والجلود، وأن يُدفنوا بدمائهم وثيابهم. [وهذا لفظ زياد]. [ابن ماجه «١٥١٥»].

٣١٣٥ - (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، ح ونا سليمان بن داود المَهري، أنا ابن وهب - وهذا لفظه -، قال: أخبرني أسامة بن زيد الليثي، أن ابن شهاب أخبره، أن أنس بن مالك حدثهم، أن شهداء أحد لم يغسلوا، ودُفِنوا بدمائهم، ولم يُصلَّ عليهم. [«الأحكام»: (٥٥)].

٣١٣٦ - (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا زيد - يعني ابن الحُبَاب -، ح ونا قتيبة بن سعيد، نا أبو صفوان - يعني المرواني -، عن أسامة، عن الزهري، عن أنس بن مالك، المعنى، أن رسول الله ﷺ مرَّ على حمزة وقد مُثِّلَ به فقال: «لولا أن تجدَ صفيَّةً في نفسها لتركته حتى تأكله العافية حتى يُحشَرَ من بطونها». وَقَلَّتِ الثياب وكثُرَتِ القتلى، فكان الرجلُ والرجلان والثلاثة يكفنون في الثوب الواحد - زاد قتيبة: ثم يدفنون في قبر واحد - فكان رسول الله ﷺ يسأل [عنهم]: «أُتيهم أكثرُ قرآنًا فيقَدِّمُهُ إلى القبلة». [«الترمذي» (١٠٢٧)].

٣١٣٧ - (حسن) حدثنا عباسُ العنبري، نا عثمان بن عمر، قال: نا أسامة، عن الزهري، عن أنس، أن النبي ﷺ مرَّ بحمزة وقد مُثِّلَ به، ولم يصلَّ على أحدٍ من الشهداء غيره.

٣١٣٨ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن مَوْهَب، أن الليث حدثهم، عن ابن شهاب، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، أن جابر بن عبدالله أخبره، أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد، ويقول: «أُتيهما أكثرُ أخذًا للقرآن؟» فإذا أُشير له إلى أحدهما قَدِّمَهُ في اللحد، فقال: «أنا شهيدٌ على هؤلاء يوم القيامة» وأمر بدفنهم بدمائهم ولم [يُغسلهم]^(٣). [خ].

٣١٣٩ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهري، أخبرنا ابن وهب، عن الليث، بهذا الحديث بمعناه، قال: يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد. [خ].

(١) في «نسخة»: «شغلهم». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ولم يغسلوا». (منه).

٣٢- باب في [سَتر الميت] ^(١) عند غَسَله

٣١٤٠- (ضعيف جداً) حدثنا علي بن سهل الرملي، نا حجاج، عن ابن جُرَيْج قال: أخبرت [عن حبيب] ^(٢) بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضَمْرَةَ، عن علي، أن النبي ﷺ قال: «لَا تُبْرِزْ فِخْذَكَ، وَلَا تَنْظُرْ ^(٣) إِلَى فِخْذِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ». قال أبو داود: وكان سفيان ينكر أن يكون حبيب بن أبي ثابت روى عن عاصم شيئاً. [ابن ماجه] «(١٤٦٠)».

٣١٤١- (حسن) حدثنا الثَّقَلِيُّ، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني يحيى بن عباد، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير، قال: سمعت عائشة تقول: لما أرادوا غَسَلَ النبي ﷺ قالوا: واللَّهِ ما ندرى أَنْجَرْدُ رسول الله ﷺ من ثيابه كما نَجَرْدُ موتانا أم نَغْسَله وعليه ثيابه؟ فلما اختلفوا ألقى الله [عَزَّ وَجَلَّ] عليهم النومَ حتى ما منهم رجلٌ إلا وَدَقَّتْه في صدره، ثم كُلَّمَهُم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو: أَنْ اغْسِلُوا النبي ﷺ وعليه ثيابه، فقاموا إلى رسول الله ﷺ فغسلوه وعليه قميصه يصبئون الماء فوق القميص، ويدلُّكونه بالقميص دون أيديهم. وكانت عائشة تقول: لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما غسَله إلا نساؤه. [«الأحكام»] (٤٩).

٣٣- باب كيف غَسَلَ الميت؟

٣١٤٢- (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، ح وحدثنا مسدَّد، نا حماد بن زيد، المعنى، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته، فقال: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، واجعلن في الآخرة كافورًا، أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتن فادْنِني» فلما فرغنا أذناه فأعطانا حَقْوَهُ فقال: «أَشْمِعْنِيهَا إِيَّاهُ». [قال: عن مالك] ^(٤): تعني ^(٥) إزاره، ولم يقل مسدَّد: دخل علينا. [ابن ماجه] «(١٤٥٨)»: [ق].

٣١٤٣- (صحيح) حدثنا أحمد بن عَبدَةَ وأبو كامل، [بمعنى الإسناد] ^(٦) أن يزيد بن زُرَيْع حدثهم، قال: نا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن حفصة أخته، عن أم عطية، قالت: مَسَّطُناها ثلاثة قرون. [م].

٣١٤٤- (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا عبد الأعلى، نا هشام، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: ووضفَرنا رأسها ثلاثة قرون، ثم ألقىناه خلفها: مُقَدِّمَ رَأْسِهَا وَقَرْنَيْهَا. [ق].

٣١٤٥- (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا إسماعيل، نا خالد، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية، أن رسول الله ﷺ قال: لهنَّ في غُسلِ ابنته: «ابْدَأْنَ بِمَيِّمَتِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضوءِ مِنْهَا». [ق].

٣١٤٦- (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، عن أيوب، عن محمد، عن أم عطية، بمعنى حديث مالك، [و] زاد في حديث حفصة، عن أم عطية بنحو هذا، وزادت فيه: «أو سبعاً، أو أكثرَ من ذلك إِنْ رَأَيْتُمْ

(١) في «نسخة»: «ستر الميت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن ابن حبيب». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تَنْظُرُنَّ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال أبو داود: قال مالك». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يعني». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

ذلك»^(١). [خ].

٣١٤٧- (صحيح) حدثنا هُدْبَةُ بن خالد، نا همام، نا قتادة، عن محمد بن سيرين، أنه كان يأخذ الغُسل عن^(٢) أم عطية: يغسل بالسُّدْرَ مرتين، والثالثة بالماء والكافور.

٣٤- باب في الكفن

٣١٤٨- (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرازق، أنا ابن جُرَيْج، عن أبي الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث عن النبي ﷺ أنه خطب يوماً، فذكر رجلاً من أصحابه قُبِضَ فُكُنْ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ وَقُبِرَ لَيْلاً، فزجر النبي ﷺ أن يُقْبَرَ الرجل بالليل حتى يصلَّى عليه، إلا أن يضطر إنسانٌ إلى ذلك، وقال النبي ﷺ: «إِذَا كَفَنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ». [«الأحكام» (٥٨): م].

٣١٤٩- (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا الوليد بن مسلم، نا الأوزاعي، نا الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: أَدْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبِ حَبْرَةٍ ثُمَّ أُخْرِعَ عَنْهُ. [ق].

٣١٥٠- (صحيح) حدثنا الحسن بن الصباح البزار، نا إسماعيل - يعني ابن عبد الكريم -، حدثني إبراهيم بن عقيل بن مَعْقِل، عن أبيه، عن وهب - يعني ابن منه -، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا تُوفِيَ أَحَدُكُمْ فَوْجَدٌ شَيْئاً فَلْيَكْفُنْ فِي ثَوْبِ حَبْرَةٍ». [«الأحكام» (٦٣)].

٣١٥١- (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن هشام [بن عروة]، قال: أخبرني أبي قال: أخبرني عائشة قالت: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثَوَابٍ يَمَانِيَّةٍ بِيضٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. [ق].

٣١٥٢- (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا حفص، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، مثله، زاد: من كُرْسُفٍ، قال: فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ قَوْلَهُمْ: فِي ثَوْبَيْنِ وَبُرْدٍ حَبْرَةٍ، فقالت: قد أَتَيْتُ بِالْبُرْدِ، ولكنهم ردُّوه ولم يكفُّوه فيه. [م].

٣١٥٣- (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا ابن إدريس، عن يزيد - يعني ابن أبي زياد -، عن مِقْسَم، عن ابن عباس قال: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثَوَابٍ نَجْرَانِيَّةٍ: الْحُلَّةُ ثَوْبَانِ، وَقَمِيصُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. قال أبو داود: قال عثمان: فِي ثَلَاثَةِ أَثَوَابٍ: حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، وَقَمِيصُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ.

٣٥- [باب كراهية المغالاة في الكفن]^(٣)

٣١٥٤- (ضعيف) حدثنا محمد بن عُبَيْدِ الْمُحَارَبِيِّ، نا عمرو بن هاشم أبو مالك الجَنْبِيِّ عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، عن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه] قال: لَا تُغَالِي^(٤) فِي كَفْنٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُغَالُوا فِي الْكَفْنِ فَإِنَّهُ يُسَلَبُ سَلْباً سَرِيعاً». [«المشكاة» (١٦٣٩)].

(١) في «نسخة»: «رأيتنه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «منه».

(٤) في «نسخة»: «لا يغالي»، وفي «نسخة»: «لا تغال لي». (منه).

٣١٥٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن خَبَّاب قال: [إن] مُصْعَبُ بن عمير قُتِلَ يوم أحد ولم يكن له إلا نَمْرَةٌ، كنا إذا غَطَّينا بها رأسه خرجت^(١) رجلاه، وإذا غَطَّينا رجله خرج رأسه، فقال رسول الله ﷺ: «غَطُّوا بها رأسه، واجعلوا على رجله شيئاً^(٢) من الإذْخِرِ». [ق].

٣١٥٦ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، حدثني ابن وهب، حدثني هشام بن سعد، عن حاتم بن أبي نصر، عن عُبَادَةَ بن نُسَيبٍ، عن أبيه، عن عُبَادَةَ بن الصامت، عن رسول الله ﷺ قال: «خَيْرُ الكَفْنِ الحُلَّةُ، وخَيْرُ الأَضْحِيَةِ الكَبِشُ الأَقْرَنُ».

٣٦- باب في كف المرأة

٣١٥٧ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يعقوب بن إبراهيم، نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نوح بن حكيم الثقفي، وكان قارئاً للقرآن، عن رجل من بني عروة بن مسعود، يقال له داود - قد ولَدَتْه أم حبيبة بنت أبي سفيان، زوجُ النبي ﷺ - أن ليلي بنت قَائِفِ الثقفية قالت: كنت فيمن غَسَلَ أُمُ كلثوم ابنة رسول الله ﷺ عند وفاتها، فكان أول ما أعطانا رسول الله ﷺ الحِقَاءَ، ثم الدَّرْعَ، ثم الخِمَارَ، ثم المِلْحَفَةَ، ثم أُدْرِجَتْ بعدُ في الثوب الآخر، قالت: ورسول الله ﷺ جالس عند الباب معه كَفْنُهَا يناولناها ثوباً ثوباً. [«الأحكام» (٦٥)].

٣٧- باب في المسك للميت

٣١٥٨ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا المستمِرُّ بن الريان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «أَطِيبُ طَبِيعِكُمُ الْمِسْكُ». [م (٧ / ٤٧)].

٣٨- باب^(٣) تعجيل الجنازة وكرهية حبسها

٣١٥٩ - (ضعيف) حدثنا عبد الرحيم بن مُطَرِّفِ الرُّؤَاسِي أَبُو سفيان وأحمد بن جَنَاب، قالوا: نا عيسى - قال أبو داود: وهو ابن يونس -، عن سعيد بن عثمان البلّوي، عن عَزْرَةَ [و] قال عبد الرحيم: عروة - ابن سعيد الأنصاري، عن أبيه، عن الحُصَيْنِ بن وَخْرَجٍ، أن طلحة بن البراء مرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقال: «إني لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت، فأذنوني به وعجلوا، فإنه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تُحْبَسَ بين ظَهْرَانِي أَهْلِهِ». [«الضعيفة» (٣٢٣٢)].

٣٩- باب في الغُسل من غُسل الميت

٣١٦٠ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن بشر، نا زكريا، نا مُصْعَبُ بن شيبة، عن طَلْق بن حبيب العَنَزِي، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة [رضي الله عنها]، أنها حدثته، أن النبي ﷺ كان يغتسل من أربع: من الجنابة، ويوم الجمعة، ومن الحجامة، وغُسل الميت. [تقدم آخر الطهارة].

(١) في «نسخة»: «خرجت». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب التعجيل بالجنازة». (منه).

٣١٦١- (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فديك، حدثني ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عمرو بن عُمر، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

٣١٦٢- (صحيح) حدثنا حماد بن يحيى، عن سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: هذا منسوخ، و^(١) سمعت أحمد بن حنبل - وسئل عن الغسل من غَسَلَ الْمَيِّتَ - فقال: يُجْزِيهِ^(٢) الوضوء. قال أبو داود: أدخل أبو صالح بينه وبين أبي هريرة في هذا الحديث - يعني إسحاق مولى زائدة -. قال: وحديث مُصْعَبُ ضَعِيفٌ^(٣) فيه خصالٌ ليس العمل عليه. [انظر ما قبله].

٤٠- باب في تقبيل الميت

٣١٦٣- (صحيح)^(٤) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عاصم بن عبيد الله، عن القاسم، عن عائشة قالت: رأيت رسول الله ﷺ يقبّل عثمانَ بن مظعون، وهو ميت، حتى رأيت الدموع تسيلُ.

٤١- باب في الدفن بالليل

٣١٦٤- (ضعيف) حدثنا محمد بن حاتم بن زريع، نا أبو نعيم، عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار قال: أخبرني جابر بن عبد الله - أو سمعت جابر بن عبد الله - قال: رأى ناسًا نارا في المقبرة، فأتوها، فإذا رسول الله ﷺ في القبر، وإذا هو يقول: «ناولوني صاحبكم» فإذا هو الرجل الذي كان يرفعُ صوته بالذكر. [«الأحكام» (١٤٢)].

٤٢- باب في الميت يحمل من أرض إلى أرض، [وكرهه ذلك]^(٥)

٣١٦٥- (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأسود بن قيس، عن ثبيح، عن جابر [بن عبد الله]^(٦) قال: كنا حملنا القتلى يوم أحد لندفّنهم، فجاء منادي النبي ﷺ فقال: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تدفّنوا القتلى في مضاجعهم، فرددناهم. [«الأحكام» (١٤)].

٤٣- باب في الصف^(٧) على الجنازة

٣١٦٦- (ضعيف لكن الموقوف حسن) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد الزنبي، عن مالك بن هُبيرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من ميت يموت فيصلي عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا أوجب». قال: فكان مالك إذا استقل أهل الجنازة جزأهم ثلاثة صفوف، للحديث. [«الأحكام» (١٠٠)].

-
- (١) في «نسخة». (منه).
 - (٢) في «نسخة»: «يجزئه». (منه).
 - (٣) في «نسخة». (منه).
 - (٤) تراجع شيخنا العلامة الألباني - رحمه الله - عن تصحيحه أخيراً. وقال في «الضعيفة» (٦٠١٠): «منكر» وصرح بتراجعه عن التصحيح المذكور.
 - (٥) في «نسخة». (منه).
 - (٦) في «نسخة». (منه).
 - (٧) في «نسخة»: «الصفوف». (منه).

٤٤ - باب اتباع النساء الجنائز

٣١٦٧ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن أيوب، عن حفصة، عن أم عطية قالت: نُهِينَا أَنْ نَتَّبِعَ الجنائزَ، ولم يُعْزَمَ علينا. [«الأحكام» (٦٩ - ٧٠): ق].

٤٥ - باب فضل الصلاة على الجنائز وتشيعها

٣١٦٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة يرويه، قال: «مَنْ تَبَعَ جنازةً فصلَّى عليها فله قِباط، ومن تَبِعَهَا حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا فله قِباطان أصغرُهما مثْلُ أُحُد، أو: أَحَدُهُمَا مثْلُ أُحُد». [«الأحكام» (٦٨): ق].

٣١٦٩ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله وعبد الرحمن بن حسين الهَرَوِيُّ، قالا: نا المقرئ، حدثنا حَيَّوَةُ، حدثني أبو صَخْر - وهو حميد بن زياد -، أن يزيد بن عبد الله بن قُسيَطٍ حدثه، أن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص حدثه، عن أبيه، أنه كان عند ابن عمر بن الخطاب إذ طلع خَبَابٌ صَاحِبُ المَقْصُورَةِ، فقال: يا عبد الله بن عمر، ألا تسمعُ ما يقول أبو هريرة؟ [يقول] إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من خرج مع جنازة من بيتها وصلَّى عليها»، فذكر معنى حديث سفيان. فأرسل ابن عمر إلى عائشة [رضي الله عنها]، فقالت: صدق أبو هريرة. [المصدر نفسه: م].

٣١٧٠ - (صحيح) حدثنا الوليد بن شجاع السَّكُونِيُّ، نا ابن وهب، أخبرني أبو صخر، عن شريك بن عبد الله ابن أبي نمر، عن كُريب، عن ابن عباس، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ما من مُسلمٍ يموتُ فيقومُ على جنازته أربعون رجلاً لا يُشْرِكُونَ بالله شيئاً إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ». [«الأحكام» (٩٩): م].

٤٦ - باب ^(١) في اتباع الميت بالنار

٣١٧١ - (ضعيف) ^(٢) حدثنا هارون بن عبد الله، نا عبد الصمد، نا ابن المثنى، نا أبو داود، قالا: نا حرب - يعني ابن شداد -، نا يحيى، حدثني بابُ بن عُمر، حدثني رجل من أهل المدينة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تُتَّبَعِ الجنازة بصوت ولا نار». [قال أبو داود] ^(٣) زاد هارون: «ولا يَمْشِي بين يديها». [قال أبو داود: يعني: يمشي قدام الجنازة لأهل المصيبة الذين يَشْقُونَ ثيابهم]. [«الإرواء» (٧٤٢)].

٤٧ - باب القيام للجنازة

٣١٧٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة، يبلغ به النبي ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ جَنَازَةً فَقوموا لها حَتَّى تُخْلَفُكُمْ، أو تُوضَعَ». [ق].

٣١٧٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا سهيل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَبِعْتُمُ الجنازة فلا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوضَعَ».

(١) في «نسخة»: «باب في النار يتبع بها الميت». (منه).

(٢) حسنه في «أحكام الجنائز» (٩١)، المعارف، بشواهد.

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «الجنازة». (منه).

قال أبو داود: روى^(١) الثوري هذا الحديث عن سهيل [بن أبي صالح]، عن أبيه، عن أبي هريرة قال فيه: حتى توضع بالأرض، ورواه أبو معاوية عن سهيل قال: حتى توضع في اللحد. [قال أبو داود]^(٢): وسفيان أحفظ من أبي معاوية. [ق].

٣١٧٤ - (صحيح) حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني [المخزومي]، نا الوليد، نا أبو عمرو، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبيد الله بن مقسم، قال: حدثني جابر قال: كنا مع النبي ﷺ، إذ مرّت بنا جنازة، فقام لها، فلما ذهبنا لنحمله إذا هي جنازة يهودي، فقلنا: يا رسول الله، إنما هي جنازة يهودي! فقال: «إن الموت فزع، فإذا رأيتم جنازة فقوموا». [م].

٣١٧٥ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصاري، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن مسعود بن الحكم، عن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه]، أن النبي ﷺ قام في الجنازة^(٣) ثم قعد بعد. [م].

٣١٧٦ - (حسن) حدثنا هشام بن بهرام المدائني، نا^(٤) حاتم بن إسماعيل، أنا^(٥) أبو الأسباط الحارثي، عن عبدالله بن سليمان بن جندة بن أبي أمية، عن أبيه، عن جدّه، عن عبادة بن الصامت قال: كان رسول الله ﷺ يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد، فمرّ به^(٦) خبر من اليهود فقال: هكذا نفعل، فجلس النبي ﷺ وقال^(٧): «اجلسوا، خالفوهم». [م].

٤٨ - باب الركوب في الجنازة

٣١٧٧ - (صحيح) حدثنا يحيى بن موسى البلخي، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن ثوبان، أن رسول الله ﷺ: أتني بدابة وهو مع الجنازة فأبى أن يركب^(٨)، فلما انصرف أتني بدابة فركب، فقيل له؟ فقال: «إن الملائكة كانت تمشي، فلم أكن لأركب وهم يمشون، فلما ذهبوا ركبْتُ». [الأحكام] (٧٥).

٣١٧٨ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، نا أبي، حدثنا شعبة، عن سِماك، سمع جابر بن سمرة، قال: صلى النبي ﷺ على ابن الدحداح ونحن شهود، ثم أتني بفرس فعقل حتى ركبته، فجعل يتوقّص به ونحن نسعى حوله ﷺ. [م].

(١) في «نسخة»: «روى هذا الحديث الثوري». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الجنازة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٨) في «نسخة»: «يركبها». (منه).

٤٩ - باب المشي أمام الجنازة

٣١٧٩ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة.

٣١٨٠ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن يونس، عن زياد بن جبير، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة - قال: وأحسب أن أهل زياد أخبروني أنه رفعه إلى النبي ﷺ - قال: «الراكب يسيرُ خلفَ الجنازة، والماشي يمشي خلفها وأمامها، وعن يمينها وعن يسارها قريباً^(١) منها، والسَّقَطُ يُصَلِّي عليه ويُذَعَى لوالديه بالمغفرة والرحمة».

٥٠ - باب الإسراع بالجنازة

٣١٨١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة يبلغُ به النبي ﷺ، قال: «أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ تَكُ سَوِيًّا فَكُفُّوا عَنْ رِقَابِكُمْ».

[ق.]

٣١٨٢ - (صحيح لكن قوله: «عثمان بن أبي العاص» شاذ) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن عيينة بن عبد الرحمن [بن جَوْشَن]، عن أبيه، أنه كان في جنازة عثمان بن أبي العاص، وكنا نمشي مشياً خفيفاً، فلحقنا أبو بكره فرفع سوطه فقال^(٢): «لقد رأيتنا ونحن مع رسول الله ﷺ نرْمُلُ رَمَلًا» [والمحفوظ: «عبد الرحمن بن سمرة» كما في الآتي بعده].

٣١٨٣ - (صحيح) حدثنا حميد بن مسعدة، نا خالد بن الحارث، نا إبراهيم بن موسى، نا عيسى - يعني ابن يونس -، عن عيينة، بهذا الحديث، قال: «في جنازة عبد الرحمن بن سمرة، قال: فحمل عليهم بغلته وأهوى بالسَّوْطِ».

[وهذا هو المحفوظ].

٣١٨٤ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن يحيى المُجَبَّر - قال أبو داود: وهو يحيى بن عبد الله التيمي - عن أبي ماجدة، عن ابن مسعود، قال: سألنا نبيَّنا ﷺ عن المشي مع الجنازة، فقال: «مَا دُونَ الْحَبَبِ، إِنْ يَكُنْ خَيْرًا تَعَجَّلْ إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ فَبُعْدًا لِأَهْلِ النَّارِ، وَالْجَنَازَةُ مَتَّبِعَةٌ وَلَا تَتَّبِعْ، لَيْسَ مَعَهَا مِنْ تَقَلُّمِهَا».

[قال أبو داود: وهو ضعيف هو يحيى بن عبد الله، وهو يحيى الجابر. قال أبو داود: وهذا كوفي وأبو ماجدة بصري، قال أبو داود: أبو ماجدة هذا لا يعرف]^(٣). [«ابن ماجه» (١٤٨٤)].

٥١ - باب الإمام لا^(٤) يصلي على مَنْ قُتِلَ نفسه

٣١٨٥ - (صحيح) حدثنا ابن نُفَيْل، نا زهير، نا سَمَّاك، حدثني جابر بن سمرة قال: مرض رجل، فَصِيحَ عليه، فجاء جاره إلى رسول الله ﷺ فقال له: إنه قد مات، قال: «وَمَا يُمِرُّكَ؟» قال: أنا رأيته، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ

(١) في «نسخة»: «قريب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

يمت» ، قال : فرجع ، فصِيح عليه ، [فجاء إلى رسول الله ﷺ ، فقال : إنه قد مات ، فقال النبي ﷺ : «إنه لم يمت» قال : فرجع فصيح عليه^(١)]. فقالت امرأته : انطلق إلى رسول الله ﷺ فأخبره ، فقال الرجل : اللهم العنة . قال : ثم انطلق الرجل ، فرآه قد نحر نفسه بِمَشْقَصٍ معه ، فانطلق إلى النبي ﷺ فأخبره أنه قد مات ، [فقال : «وما يدريك؟» قال : رأيته ينحر نفسه بمشاقص معه ! قال : «أ^(٢) أنت رأيته؟» قال : نعم ، قال : «إذاً لا أصلي عليه» . «الأحكام» (٨٤) : م مختصراً جداً].

٥٢ - باب الصلاة على من قتلته الحدود

٣١٨٦ - (حسن صحيح) حدثنا أبو كامل ، نا أبو عوَّانة ، عن أبي بشر ، قال : حدثني نَفرٌ من أهل البصرة ، عن أبي بَرْزَةَ الأسلمي ، أن رسول الله ﷺ لم يُصَلِّ على ماعز بن مالك ، ولم يَثَّه عن الصلاة عليه . [ق ، جابر دون قوله : ولم يَثَّه عن الصلاة عليه : «الإرواء» (٧ / ٣٥٣)].

٥٣ - باب في الصلاة على الطفل

٣١٨٧ - (حسن الإسناد) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، نا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني عبد الله بن أبي بكر ، عن عَمْرَةَ بنت عبد الرحمن ، عن عائشة قالت : مات إبراهيم ابن النبي ﷺ وهو ابن ثمانية عشر شهراً ، فلم يصل عليه رسول الله ﷺ .

٣١٨٨ - (ضعيف منكر) حدثنا هناد بن السري ، نا محمد بن عبيد ، عن وائل بن داود قال : سمعت البهيّ قال : لما مات إبراهيم بن النبي ﷺ صلى عليه رسول الله ﷺ في المقاعد .

(ضعيف منكر) قال أبو داود : قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني [قيل له^(٣)] : حدثكم ابن المبارك ، عن يعقوب بن القعقاع ، عن عطاء ، أن النبي ﷺ صَلَّى على ابنه إبراهيم وهو ابن سبعين ليلة .

٥٤ - باب الصلاة على الجنازة في المسجد

٣١٨٩ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور ، نا فُلَيْح بن سليمان ، عن صالح بن عَجْلان ومحمد بن عبد الله بن عباد ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة قالت : والله ما صَلَّى رسول الله ﷺ على سُهيل ابن البيضاء إلا في المسجد . [م].

٣١٩٠ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله ، نا ابن أبي فُديك ، عن الضحاك - يعني ابن عثمان - ، عن أبي النضر ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : والله لقد صَلَّى رسول الله ﷺ على ابني بيضاء في المسجد : سُهيل ، وأخيه . [م ، انظر ما قبله].

٣١٩١ - (حسن لكن بلفظ : «فلا شيء له») حدثنا مسدد ، نا يحيى ، عن ابن أبي ذئب ، حدثني صالح مولى

(١) في نسخة . (منه) .

(٢) في نسخة . (منه) .

(٣) في نسخة . (منه) .

التَّوَامَةُ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ»^(١)،^(٢).
[«الصَّحِيحَةُ» (٢٣٥١)].

٥٥ - باب الدفن عند طلوع الشمس و[عند] غروبها

٣١٩٢ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، نا موسى بن عُليّ بن رباح قال: سمعت أبي يحدث، أنه سمع عقبة بن عامر قال: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصليَ فيهن، أو نقبرَ فيهن موتانا: [مِنْ] حين تطلعُ الشمسُ بازغةً حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل، وحين تَصَيِّفُ^(٣) الشمس للغروب حتى تغرب. أو كما قال. [«الأحكام» (١٣٠): م].

٥٦ - باب إذا حضر جناز رجل ونساء، مَنْ يقدّم؟

٣١٩٣ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن مَوْهَب الرملني، حدثنا ابن وهب، عن ابن جريج، عن يحيى بن صبيح قال: حدثني عمار مولى الحارث بن نوفل، أنه شهد جنازةً أُمّ كلثوم وإينها، فجعل الغلام مما يلي الإمام، فأكثرُ ذلك، وفي القوم ابن عباس، وأبو سعيد الخدري، وأبو قتادة، وأبو هريرة، فقالوا: هذه السنة. [«الأحكام» (١٠٤)].

٥٧ - باب^(٤) أين يقوم الإمام من الميت إذا صلى عليه؟

٣١٩٤ - (صحيح إلا قوله: «فحدثوني أنه إنما...»؛ فإنه مجرد رأي عن مجهولين) حدثنا داود بن معاذ، نا عبد الوارث، عن نافع أبي غالب قال: كنت في سَكَّة المِرْدَد، فمرّت جنازة و^(٥) معها ناس كثير، قالوا: جنازة عبد الله ابن عمير، فتبعناها، فإذا أنا برجل عليه كساء رقيق على بُرَيْذِيته^(٦)، [و]^(٧) على رأسه خرقَةٌ تقيه من الشمس، فقلت: من هذا الدّهقان؟ قالوا: هذا أنس بن مالك، فلما وُضعت الجنازة قام أنس، فصلّى عليها وأنا خلفه لا يحول بيني وبينه شيء، فقام عند رأسه فكبر أربع تكبيرات لم يُطِل ولم يُسرع، ثم ذهب يقعد، فقالوا: يا أبا حمزة، المرأة الأنصارية! فقرّبوها وعليها نعش أخضر، فقام عند عَجِيزتها، فصلّى عليها نحوَ صلاته على الرجل، ثم جلس. فقال العلاء بن زياد: يا أبا حمزة، هكذا كان رسول الله ﷺ يصلي على الجنازة كصلاتك: يكبرُ عليها أربعاً ويقوم عند رأس الرجل وعَجِيزَة المرأة؟ قال: نعم. قال: يا أبا حمزة، غزوت مع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، غزوتُ معه حُنيناً، فخرج المشركون فحملوا علينا حتى رأينا خيلنا وراء ظهورنا، وفي القوم رجل يحمل علينا فيدقنا ويخطمنا، فهزمهم الله،

(١) في «نسخة»: «له». (منه).

(٢) قال الخطيب: كذا في الأصل، هذه العبارة قد وجدت في ثلاثٍ من النسخ الحاضرة، لكن وقع في نسختين منها قبل هذه العبارة لفظة: عليه، وفي نسخة منها لفظة: له. (منه).

(٣) في «نسخة»: «تنضيف». (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب أين يقف الإمام إذا صلى عليه». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «بريذينة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

وجعل يُجاء بهم فيبايعونه على الإسلام، وقال رجل من أصحاب النبي ﷺ: إن عليّ نذراً إن جاء الله [عز وجل] بالرجل الذي كان منذ اليوم يخطمنا لأضربن عنقه، فسكت رسول الله ﷺ. وجيء بالرجل، فلما رأى رسول الله ﷺ، قال: يا رسول الله ﷺ. تبّت إلى الله! فأمسك رسول الله ﷺ لا يُبايعه ليبي الآخر بنذره، قال: فجعل الرجل يتصدّى لرسول الله ﷺ ليأمره بقتله، وجعل يهاب رسول الله ﷺ أن يقتله، فلما رأى رسول الله ﷺ أنه لا يصنع شيئاً ببايعه، فقال الرجل: يا رسول الله نذري! قال: «إني لم أمسك عنه منذ اليوم إلا لتوفي بنذرك»، فقال: يا رسول الله، ألا أوْمَضْتَ إليّ؟ فقال النبي ﷺ: «إنه ليس لنبي أن يؤمض». قال أبو غالب: فسألت عن صنع أنس في قيامه على [جنازة] المرأة عند عجيزتها، فحدّثوني أنه إنما كان لأنه لم تكن النعوش، فكان الإمام يقوم حيال عجيزتها يستزها من القوم. [قال أبو داود: قول النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله» نسخ من هذا الحديث الوفاء بالنذر في قتله بقوله: إني قد تبّت] ^(١). [«الأحكام» (١٠٨ - ١٠٩)].

٣١٩٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد بن زريع، حدثنا حسين المعلم، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن سمرّة بن جندب قال: صليت وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها، فقام عليها للصلاة وسَطَها. [«الأحكام» (١١٠): ق.].

٥٨ - باب التكبير على الجنازة

٣١٩٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء قال: نا ^(٢) ابن إدريس قال: سمعت أبا إسحاق، عن الشعبي، أن رسول الله ﷺ مر بقبر رطب، فصوّوا عليه وكبّر عليه أربعاً، فقلت للشعبي: من حدثك؟ قال: الثقة من شاهده: عبد الله بن عباس. [«الأحكام» (٨٧): ق.].

٣١٩٧ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، ح، ونا محمد بن المثنى، نا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى قال: كان زيد - يعني ابن أرقم - يكبّر على جنازتنا أربعاً، وإنه كبّر على جنازة خمساً، فسألته، فقال: كان رسول الله ﷺ يكبّرها. قال أبو داود: وأنا لحديث ابن المثنى أتقن. [«الأحكام» (١١٢): م.].

٥٩ - باب ما يُقرأ على الجنازة

٣١٩٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: صليت مع ابن عباس على جنازة، فقرأ بفاتحة الكتاب، فقال: إنها من السنة. [«الأحكام» (١١٩): خ.].

٦٠ - باب الدعاء للميت

٣١٩٩ - (حسن) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى الحراني، حدثني محمد - يعني ابن سلمة -، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء». [«الأحكام» (١٢٣):].

٣٢٠٠ - (ضعيف الإسناد) حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، نا عبد الوارث، نا أبو الجلاس عتبة بن سيار - أو

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

سنان -^(١)، حدثني علي بن شَمَاح، قال: شهدت مروان سأل أبا هريرة: كيف سمعت رسول الله ﷺ يصلي على الجنازة؟ قال: أُمع الذي قلت؟ قال: نعم - قال: كلام كان بينهما قبل ذلك - قال أبو هريرة: «اللهم أنت ربُّها، وأنت خلقتها، وأنت هديتها للإسلام، وأنت قبضت روحها، وأنت أعلم بسرِّها وعلانياتها، جئناك [ك] شُفَعَاءَ [له] فاغفر له». [قال أبو داود: أخطأ شعبة في اسم علي بن شَمَاح، قال فيه: عثمان بن شماس، قال أبو داود: [و]سمعت أحمد بن إبراهيم الموصلي يحدث أحمد بن حنبل قال: ما أعلم أني جلست من حماد بن زيد مجلساً إلا نهى فيه عن عبد الوارث وجعفر بن سليمان]^(٢).

٣٢٠١ - (صحيح) حدثنا موسى بن مروان الرقي، نا شعيب - يعني ابن إسحاق -، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: صلى رسول الله ﷺ على جنازة فقال: «اللهم اغفر ليحيتاً وميتاً، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا، وشاهدينَا وغائبنا، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإيمان، ومن توفيته منا فتوفه على الإسلام، اللهم لا تُخرمنا أجره، ولا تُضِلَّنَا بعده». [«الأحكام» (١٢٤)].

٣٢٠٢ - (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، نا الوليد، ح ونا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا الوليد - وحديث عبد الرحمن أتم -، قال: نا مروان بن جَنَاح، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس، عن وائلة بن الأسقع قال: صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين، فسمعتة يقول: «اللهم إن فلان ابن فلان في ذمتك فَفَه فَتَنَةُ القبر». قال عبد الرحمن: «في ذمتك وحبل جوارك فَفَه من فتنة القبر وعذاب النار، وأنت أهل الوفاء والحق»^(٣)، اللهم فاغفر له وارحمه، إنك أنت الغفور الرحيم». قال عبد الرحمن: عن مروان بن جَنَاح. [«الأحكام» (١٢٥)].

٦١ - باب الصلاة على القبر

٣٢٠٣ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومسلد، قالا: حدثنا حماد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن امرأة سوداء، أو رجلاً كان يَقُمُ المسجد، ففقده النبي ﷺ، فسأل عنه، ف قيل: مات، فقال: «الآن أدنموني به؟» قال: «ذلوني على قبره» فذلوه، فصلَّى عليه. [«الأحكام» (٨٧): ق].

٦٢ - باب [في] الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك

٣٢٠٤ - (صحيح) حدثنا [عبد الله بن مسلمة] القُنعيني قال: قرأتُ على مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المُصَلَّى فنصف بهم وكبر أربع تكبيرات. [«الأحكام» (٨٩-٩٠): ق].

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة. (منه).

(٣) في نسخة: «الحمد». (منه).

٣٢٠٥ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عباد بن موسى، نا إسماعيل - يعني ابن جعفر -، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نطلق إلى أرض النجاشي، فذكر حديثه، قال النجاشي: أشهد أنه رسول الله ﷺ، وأنه الذي بشر به عيسى ابن مريم، ولولا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أحمل نعليه.

٦٣ - باب في جمع الموتى في قبر، والقبر يُعلم

٣٢٠٦ - (حسن) حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، نا سعيد بن سالم، ح ونا يحيى بن الفضل السجستاني، نا حاتم - يعني ابن إسماعيل - بمعناه، عن كثير بن زيد المدني، عن المطلب قال: لما مات عثمان بن مظعون أخرج بجنائزه فدفن فأمر^(١) النبي ﷺ رجلاً أن يأتيه بحجر، فلم يستطع حمله، فقام إليها رسول الله ﷺ وحسّر^(٢) عن ذراعيه، - قال كثير: قال المطلب: قال الذي يخبرني ذلك^(٣) عن رسول الله ﷺ، قال: كأي أنظر إلى بياض ذراعي رسول الله ﷺ حين حسر عنهما -، ثم حملها فوضعها عند رأسه وقال: «أَتَعْلَمُ^(٤) بها قبر أخي، وأدفن إليه من مات من أهلي»^(٥). [الأحكام] (١٥٥).

٦٤ - باب في الحفار يجد العظم، هل يتنكب ذلك المكان؟

٣٢٠٧ - (صحيح) حدثنا القعني، نا عبدالعزيز بن محمد، عن سعد - يعني ابن سعيد -، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «كسر عظم الميت ككسره حي». [الأحكام] (٢٣٣).

٦٥ - باب في اللحد

٣٢٠٨ - (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا حكام بن سلم، عن علي بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «اللحد لنا والشق لغيرنا». قال أبو داود: هذا علي ابن عبد الأعلى الثعلبي. [الأحكام] (١٤٥).

٦٦ - باب كم يدخل القبر؟

٣٢٠٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر قال: غسل [رسول الله] ﷺ علي والفضل وأسامة بن زيد، وهم أدخلوه قبره. قال: وحدثني مَرْحَب، أو ابن أبي مرحب، أنهم أدخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف، فلما فرغ علي قال: إنما يلي الرجل أهله. [الأحكام] (١٤٧).

٣٢١٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، أنا سفيان، عن ابن أبي خالد، عن الشعبي، عن أبي مَرْحَب، أن عبد الرحمن بن عوف نزل في قبر النبي ﷺ، قال: كأي أنظر إليهم أربعة. [انظر ما قبله].

(١) في «نسخة»: «أمر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فحسر». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أعلم». (منه).

(٥) آخر الجزء العشرين. (منه).

(٦) (أول الجزء الحادي والعشرين) من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

(٧) في «نسخة»: «النبي». (منه).

٦٧ - باب (١) كيف يدخل الميت قبره

٣٢١١ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن أبي إسحاق قال: أوصى الحارث أن يصلّي عليه عبد الله بن يزيد، فصلّي عليه، ثم أدخله القبر من قبل رجلّي القبر وقال: هذا من السنة. [«الأحكام» (١٥٠)].

٦٨ - باب (٢) كيف يجلس عند القبر

٣٢١٢ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء بن عازب قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فانتبهنا إلى القبر ولم يلحذْ بعدُ، فجلس النبي ﷺ مستقبل القبلة، وجلسنا معه. [«الأحكام» (١٥٦ - ١٥٩)، وسيأتي زيادة في مته (٤٧٥٣)].

٦٩ - باب في الدعاء للميت إذا وضع في قبره

٣٢١٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، ح، وحدثنا مسلم بن إبراهيم، نا همام، عن قتادة، عن أبي الصديق الناجي، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان إذا وَضَعَ الميت في القبر قال: «بسم الله، وعلى سنّة رسول الله ﷺ» [٣]. هذا لفظ مسلم. [«الأحكام» (١٥٢)].

٧٠ - باب الرجل يموت له قرابة (٤) مشرك

٣٢١٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، حدثنا سفيان، حدثني أبو إسحاق، عن ناجية بن كعب، عن عليّ [عليه السلام] قال: قلت للنبي ﷺ: إن عمّك الشيخ الضالّ قد مات، قال: «اذهب فوّارِ أباك، ثم لا تُخَدِّنْ شيئاً حتى تأتيني» فذهبتُ فواريتهُ. وجئتُهُ، فأمرني فاعتسلتُ، ودعا (٥) لي. [«الأحكام» (١٣٤ - ١٣٥)].

٧١ - باب في تعميق القبر

٣٢١٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، أن سليمان بن المغيرة حدثهم، عن حميد - يعني ابن هلال -، عن هشام بن عامر قال: جاءت الأنصار إلى [رسول الله] ﷺ يوم أحد فقالوا: أصابنا قَرْحٌ وجهد، فكيف تأمرنا؟ قال: «احفروا وأوسعوا، واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر» قيل: فأيهم يُقدَّم؟ قال: «أكثرهم قرآنًا». قال: أصيب أبي يومئذ عامرٌ [فدفن] بين اثنين، أو قال: واحد. [«الأحكام» (١٤٣)].

٣٢١٦ - (صحيح) حدثنا أبو صالح - يعني الأنطاكي -، أنا أبو إسحاق - يعني الفزاري -، عن الثوري، عن أيوب، عن حميد بن هلال، بإسناده ومعناه، زاد فيه: «وأعمقوا». [انظر ما قبله].

٣٢١٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل، نا جرير، نا حميد - يعني ابن هلال -، عن سعد بن هشام بن عامر، بهذا

(١) في نسخة: «باب في الميت يدخل من قبل رجله». (منه).

(٢) في نسخة: «باب الجلوس عند القبر». (منه).

(٣) في نسخة: «منه».

(٤) في نسخة: «والد».

(٥) في نسخة: «فدعا». (منه).

(٦) في نسخة: «النبي». (منه).

الحديث^(١)، [قال فيه: «وأعمقوا»].

٧٢- باب في تسوية القبر^(٢)

٣٢١٨- (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، نا حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل، عن أبي هيثج الأسدي قال: بعثني عليّ، قال لي^(٣): أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: أن لا أدع قبراً مُشْرِفاً إلا سَوَّيْتُهُ، ولا يَمِثالاً إلا طَمَسْتُهُ. [«الأحكام» (٢٠٧): م].

٣٢١٩- (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرح، قال: نا ابن وهب، حدثني عمرو بن الحارث، أن أبا عليّ الهَمْداني حدثه، قال: كنا عند^(٤) فضالة بن عبيد بروذس^(٥) بأرض^(٦) الروم، فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالةُ بقبْرهِ فسَوَّى، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها. قال أبو داود: رُوِذس جزيرة في البحر. [«الأحكام» (٢٠٨)].

٣٢٢٠- (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن أبي فُديك، أخبرني عمرو بن عثمان بن هانئ، عن القاسم قال: دخلت على عائشة فقلت: يا أُمّة، اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه رضي الله عنهما، فكشفت لي عن ثلاثة قبور، لا مُشْرِفة ولا لا طِئة، مَبْطُوحة بِطُحَاء العَرَصَةِ الحمراء.

قال أبو علي [اللؤلؤي]: يقال: إن^(٧) رسول الله ﷺ مقدّم، وأبو بكر عند رأسه، وعمر عند رجله: رأسه عند رجلي^(٨) رسول الله ﷺ^(٩). [«الأحكام» (١٥٤-١٥٥)].

٧٣- باب الاستغفار عند القبر للميت [في وقت الانصراف]^(١٠)

٣٢٢١- (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، ثنا هشام- [يعني ابن يوسف]-، عن عبد الله بن بحر [بن ريسان]^(١١)، عن هانئ مولى عثمان، عن عثمان بن عفان قال: كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال:

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «القبور». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مع». (منه).

(٥) في «نسخة»: «برودس». (منه).

(٦) في «نسخة»: «من أرض». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «رجل». (منه).

(٩)

النبي صلى الله عليه وسلم

عمر رضي الله عنه. (منه).

أبو بكر رضي الله عنه

(١٠) في «نسخة». (منه).

(١١) في «نسخة». (منه).

«استغفروا لأخيكُم، واسألوا^(١) له بالثبوت، فإنه الآن يُسأل». قال أبو داود: بِحِيرِ بْنِ رَيْسَانَ. [«الأحكام» (١٥٦)].

٧٤- باب كراهية الذبح عند القبر

٣٢٢٢ - (صحيح) حدثنا يحيى بن موسى البلخي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَقَرُ في الإسلام». قال عبد الرزاق: [و] كانوا يَعْقِرُونَ عند القبر يعني: ببقرة أو بشيء^(٢). [«الأحكام» (٢٠٣)].

٧٥- باب الصلاة على القبر بعد حين

٣٢٢٣ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث [بن سعد]، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ، أن رسول الله ﷺ خرج يوماً فصلَّى على أهل أُحُدَ صَلَّاهُ على الميت ثم انصرف. [«الأحكام» (٨٢) - (٨٣)، ق].

٣٢٢٤ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن آدم، نا ابن المبارك، عن حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عن يزيد بن أبي حبيب، بهذا الحديث، [بإسناده] قال: إن النبي ﷺ صَلَّى على قتلى أُحُدَ بعد ثمانين^(٣) سنين كالمودِّعِ للأحياء والأموات. [المصدر نفسه: م].

٧٦- باب في^(٤) البناء على القبر

٣٢٢٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً يقول: سمعت النبي ﷺ نهى أن يُقْعَدَ على القبر، وأن يُقَصَّصَ وَيُنَى عليه. [«الأحكام» (٢٠٤): م].

٣٢٢٦ - (صحيح) حدثنا مسدد وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا حفص بن غياث، عن ابن جُرَيْجٍ، عن سليمان ابن موسى، وعن أبي الزبير، عن جابر، بهذا الحديث. [قال أبو داود]^(٥): قال عثمان: أو يُزَادَ عليه، وزاد سليمان بن موسى: [أو أن]^(٦) يَكْتَبُ عليه، ولم يذكر مسدد في حديثه: أو يَزَادَ عليه. قال أبو داود: خفيَ عَلَيَّ من حديث مسدَّد حرف [«وأن»]^(٧). [المصدر نفسه: م].

٣٢٢٧ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجدًا». [«الأحكام»].

(١) في «نسخة»: «سَلُوا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بقرة أو شيتاً». وفي «نسخة»: «بقرة أو شاة». وفي «نسخة»: «بقرة أو شاة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثمان». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «وأن». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أو أن». (منه).

٧٧ - باب في^(١) كراهية القعود على القبر

٣٢٢٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا خالد، نا سهل [بن أبي صالح]^(٢)، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر». [الأحكام] (٢٠٩): م.

٣٢٢٩ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، نا عبد الرحمن - يعني ابن يزيد بن جابر -، عن بُسر بن عبيد الله قال: سمعت واثلة بن الأسقع يقول: سمعت أبا مرثد الغنوي يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها». [الأحكام] (٣٠٩ - ٣١٠): م.

٧٨ - باب المشي بين القبور في النعل

٣٢٣٠ - (حسن) حدثنا سهل بن بكار، نا الأسود بن شيان، عن خالد بن سمير السدوسي، عن بشير بن نَهِيك، عن بشير مولى رسول الله ﷺ - وكان اسمه في الجاهلية زُحَم بن مَعْبَد، فهاجر إلى رسول الله ﷺ، فقال: «ما اسمك؟» فقال^(٣): زُحَم، قال: «بل أنت بكسر» - قال: «بينما أنا أمامي رسول الله ﷺ مرّ بقبور المشركين، فقال: «لقد سبق هؤلاء خيراً كثيراً» ثلاثاً، ثم مرّ بقبور المسلمين فقال: «لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً» ثم^(٤) حانت من رسول الله ﷺ نظرة، فإذا رجلٌ يمشي في القبور عليه نعلان فقال: «يا صاحب السَّيِّئِينَ، وَيَحَا! أَلَيْ سَبِيَّتَيْكَ» فنظر الرجل، فلما عرف رسول الله ﷺ خلعهما فرمى بهما. [الأحكام] (١٣٩ - ١٤٠).

٣٢٣١ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، ثنا عبد الوهاب - يعني ابن عطاء -، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن العبد إذا وُضع في قبره وتولّى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم». [الصحيحة] (١٣٤٤): ق وسيأتي بآتم منه (٤٧٥١).

٧٩ - باب في تحويل الميت من موضعه للأمر يحدث

٣٢٣٢ - (صحيح الإسناد) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن سعيد بن يزيد أبي مسَلَمَة، عن أبي نُضْرَة، عن جابر قال: دُفن مع أبي رجلٍ، فكان في نفسي من ذلك حاجة، فأخرجته بعد ستة أشهر، فما أنكرت منه شيئاً إلا شعيراتٍ كنّ في لحيته مما يلي الأرض.

٨٠ - باب في الثناء على الميت

٣٢٣٣ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن إبراهيم بن عامر، عن عامر بن سعد، عن أبي هريرة قال: مرّوا على رسول الله ﷺ بجنّازة، فأتوا عليها خيراً، فقال: «وَجِبَتْ» ثم مروا بأخرى فأتوا عليها شراً، فقال: «وَجِبَتْ» ثم قال: «إن بعضكم على بعض شهيد»^(٥). [الأحكام] (٤٤ - ٤٥): ق.

(١) في نسخة: (منه).

(٢) في نسخة: (منه).

(٣) في نسخة: «قال» (منه).

(٤) في نسخة: (منه).

(٥) في نسخة: «شهادة» (منه).

٨١ - باب في زيارة القبور

٣٢٣٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا محمد بن عُبَيْد، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: أتى رسول الله ﷺ قبر أمه، فبكى وأبكى من حوله، فقال [رسول الله ﷺ]^(١): «استأذنتُ ربي تعالى على أن أستغفرَ لها، فلم يُؤذنْ^(٢) لي، فاستأذنتُ أن أزور قبرها، فأذن لي، فزوروا القبور، فإنها تذكركم بالموت» [الأحكام] (١٨٧ - ١٨٨): م.

٣٢٣٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا مُعَرِّف بن واصل، عن مُحَارِب بن دثار، عن ابن بُريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «نهيتُكم عن زيارة القبور، فزوروها، فإن في زيارتها تذكيرة». [الأحكام] (١٨٨): م.

٨٢ - باب في زيارة النساء القبور

٣٢٣٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن محمد بن جُحادة، قال: سمعت أبا صالح يحدث، عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج. [الأحكام] (١٨٦): م.

٨٣ - باب (٣) ما يقول إذا مرَّ بالقبور

٣٢٣٧ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِي، عن مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون». [الأحكام] (١٩٠): م.

٣٢٣٧ / ١ - (صحيح)^(٤) [حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان، عن علقمة ابن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر، وذكر نحو حديث العلاء بن عبد الرحمن، زاد: «أنهم فَرَطْنَا ونحن لكم تَبِعٌ، نسأل الله لنا ولكم العافية»].

٣٢٣٧ / ٢ - [حدثنا محمد بن الصباح البزاز، حدثنا شريك، عن عاصم بن عبد الله، عن عبد الله بن عامر، عن عائشة قالت: فَقَدْتُ رسول الله ﷺ فَاتَّبَعْتُهُ، فَاتَى الْبَقِيعَ فَقَالَ: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، أنتم لنا فَرَطٌ، وإنا بكم لاحقون، اللهم لا تَحَرِّمْنَا أَجُورَهُمْ، وَلَا تَقْتُلْنَا بَعْدَهُمْ»].

٣٢٣٧ / ٣ - [حدثنا القَعْنَبِي وقتيبة قالوا: حدثنا عبدالعزيز بن محمد، عن شريك - يعني: ابن أبي نَور - عن عطاء، عن عائشة في هذه القصة، زاد: «اللهم اغفرْ لأهل بقيعِ الرِّقْد»].

٨٤ - باب كيف يُصنع بالمحرم إذا مات

٣٢٣٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير [العبدی]، أنا سفيان، حدثني عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، قال: أتى النبي ﷺ برجلٍ وَقَصَّته راحلته، فمات وهو مُحْرَم، فقال: «كُفُّوه في ثوبيه، واغسلوه بماء

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يأذن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب ما يقول إذا أتى المقابر أو مر بها». وفي «نسخة»: «باب ما يقول إذا زار القبور أو مر بها». (منه).

(٤) انظر «أحكام الجنائز» (ص ٢٤٠).

وسِدر، ولا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَلْبِي». [الأحكام] (١٢ - ١٣): ق.

قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: في هذا الحديث خمسُ سنن: «كفَّوه في ثوبيه» أي: يكفن الميت في ثوبين «واغسلوه بماء وسدر» أي: أن في الغسَّلات كلها سِدرًا، «ولا تخمِّروا رأسه»، ولا تقربوه طيبًا، وكان الكفن من جميع المال.

٣٢٣٩ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عبيد، المعنى، قالوا: نا حماد، عن عمرو وأيوب، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، نحوه، [و] قال: [و] ^(١) كفَّوه في ثوبين». قال أبو داود: قال سليمان: قال أيوب: [في] ثوبيه»، وقال عمرو: [في] ثوبين»، وقال ابن عبيد: قال أيوب: [في] ثوبين»، وقال عمرو: [في] ثوبيه»، زاد سليمان وحده: «لا تُحَنِّطُوهُ». [ق، انظر ما قبله].

٣٢٤٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد، عن أيوب، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، [عن النبي ﷺ]، نحوه ^(٢) بمعنى سليمان: [في ثوبين]. [ق].

٣٢٤١ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جریر، عن منصور، عن الحكم، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، قال: وقصت برجلٍ مُحْرَمٍ ناقته، فقتلته، فأُتِيَ به رسول الله ﷺ، فقال: «اغسلوه، وكفَّوه، ولا تُعْطُوا رَأْسَهُ، ولا تقربوه طيبًا، فإنه يُبعث يَهْلُ». [ق].

آخر كتاب الجنائز.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٦ - أول كتاب الإيمان والنذور

١ - باب التغليظ في اليمين^(١) الفاجرة

٣٢٤٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد ابن سيرين، عن عمران بن حصين قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ مَضْبُورَةٍ كَاذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ بِوَجْهِهِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [«الصحيح» (٢٣٣٢)].

٢ - باب فيمن حلف [يميناً] ليقطع بها مالا [لأحد]

٣٢٤٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى وهناد بن السري، المعنى، قالوا: نا أبو معاوية، قال: نا الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لِقِيَّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ». فقال الأشعث: فيَّ والله كان ذلك، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض، فبجحتني، فقدمته إلى النبي ﷺ، فقال لي النبي ﷺ: «ألك بينة؟» قلت: لا، قال لليهودي: «احلف» قلت: يا رسول الله، إذا يحلف ويذهب بمالي، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى آخر الآية. [ق].

٣٢٤٤ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، قال: نا الفرزايي، قال: نا الحارث بن سليمان، قال: حدثني كُردوس، عن الأشعث بن قيس، أن رجلاً من كِنْدَةَ ورجلاً من حَضْرَمَوْتَ اختصما إلى النبي ﷺ في أرض من اليمن، فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا وهي في يده، قال: «هل لك بينة؟» قال: لا، ولكن أحلفه. والله ما يعلم أنها أرضي اغتصبنيها أبوه، فتهبأ الكندي لليمن، فقال رسول الله ﷺ: «لا يقطع أحدٌ مالا بيمينٍ إلا لِقِيَّ اللَّهِ وَهُوَ أَجْدَمٌ». فقال الكندي: هي أرضه. [«الإرواء» (٨ / ٢٦٢ - ٢٦٣)].

٣٢٤٥ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، قال: نا أبو الأحوص، عن سَمَأك، عن علقمة بن وائل بن حُجْر الحضرمي، عن أبيه قال: جاء رجل من حضرموت ورجلٌ من كِنْدَةَ إلى رسول الله ﷺ، فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن هذا غلبني على أرضي كانت^(٢) لأبي، فقال الكندي: هي أرضي وفي يدي أزرعها ليس له فيها حق، قال: فقال النبي ﷺ للحضرمي: «ألك بينة؟» قال: لا، قال: «فلك يمينه»، قال: يا رسول الله، إنه فاجر لا يُيالي ما حلف عليه، [و] ليس يتورع من شيء، فقال النبي ﷺ^(٣): «ليس لك منه إلا ذاك» فانطلق ليحلف له، فلما أدبر قال رسول الله ﷺ: «أَمَا لَئِنْ حَلَفَ [له] عَلَى مَالٍ لِيَأْكُلَهُ ظَالِمًا لِبَلْقَيْنٍ اللَّهُ [عز وجل] وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ». [«الإرواء» (٢٦٣٢): م].

٣ - باب ما جاء في تعظيم اليمين عند^(٤) منبر النبي ﷺ

٣٢٤٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن ثُمير، نا هاشم بن هاشم، قال: أخبرني عبد الله بن نسطاس

(١) في «نسخة»: «الإيمان». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «على». (منه).

- من آل كثير بن الصلت - أنه سمع جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْلِفُ أَحَدٌ عِنْدَ مَنْبَرِي هَذَا عَلَى يَمِينِ أُمَّةٍ وَلَوْ عَلَى سِوَاكِ أَحْضَرَ إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعَهُ مِنَ النَّارِ» أو: «وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ». [ابن ماجه (٢٣٢٥)].

٤ - باب (١) اليمين بغير الله

٣٢٤٧ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ وَقَالَ (٢) فِي حَلْفِهِ وَاللَّاتِ: فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِمَا حَبَّ: تَعَالَى أَقَامِرُكَ: فَلْيَتَصَدَّقْ». [يعني] بشيء. [ق].

٣٢٤٨ - (صحيح) (٣) حدثنا عبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ، وَلَا بِالْأَنْدَادِ، وَلَا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا تَحْلِفُوا بِاللَّهِ إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ» (٤).

٣٢٤٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب، أن رسول الله ﷺ أدركه وهو في ركب وهو يحلف بأبيه، فقال: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَسْكُتْ». [ق].

٣٢٥٠ - (صحيح) حدثنا (٥) أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه قال: سمعني رسول الله ﷺ، نحو معناه إلى «بآبائكم»، زاد: قال عمر: فوالله ما حلفت بهذا ذاكرًا ولا أثرًا. [الإرواء (٨ / ١٨٧)].

٣٢٥١ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا ابن إدريس، قال: سمعت الحسن بن عبيد الله، عن سعد بن عبيدة، قال: سمع ابن عمر رجلًا يحلف: لا والكعبة، فقال له ابن عمر: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ». [الترمذي (١٥٩٠)].

٣٢٥٢ - (شاذ) [حدثنا سليمان بن داود العتكي، نا إسماعيل بن جعفر المدني، عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر، عن أبيه، أنه سمع طلحة بن عبيد الله، يعني في حديث قصة الأعرابي، قال النبي ﷺ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ، دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَلَقَ» (٦) [وساق الحديث]. [وهو قطعة من حديث تقدم في أول الصلاة، ليس فيه «وَأَبِيهِ»: «الضعيفة» (٤٩٩٢)].

(١) في نسخة: «باب الحلف بالأنداد». (منه).

(٢) في نسخة: «فَقَالَ». (منه).

(٣) في نسخة: «باب كراهية الحلف بالآباء». (منه).

(٤) في نسخة: «(منه)».

(٥) في نسخة: «(منه)».

(٦) في نسخة: «(منه)».

٥ - باب [في] ^(١) كراهية الحلف بالأمانة

٣٢٥٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نازهير، نا الوليد بن ثعلبة الطائي، عن ابن بُريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا». [«الصحيح» (٩٤)].

٦ - باب المعارض في الأيمان

٣٢٥٤ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا هشيم، ح، ونا مسدد، قال: نا هشيم، عن عباد بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَمِينُكَ عَلَى مَا بَصَدْتُكَ عَلَيْهَا صَاحِبُكَ». قال مسدد: قال أخبرني عبدالله بن أبي صالح قال أبو داود: هما واحد: عباد بن أبي صالح، وعبدالله بن أبي صالح. [م (٥ / ٨٧)].

٣٢٥٥ - (صحيح) حدثنا عمرو بن محمد الناقد، نا أبو أحمد الزبيري، قال: نا إسرائيل، عن إبراهيم ابن عبد الأعلى، عن جدته، عن أبيها سُويد بن حنظلة قال: خرجنا نريد رسول الله ﷺ ومعنا وائل بن حُجر، فأخذه عدو له، فخرج القوم أن يحلفوا، وحلفت أنه أخي، فخلّى سبيله، فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرته أن القوم تخرجوا أن يحلفوا وحلفت أنه أخي، قال: «صدقت، المسلم أخو المسلم». [«ابن ماجه» (٢١١٩)].

٧ - [باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام] ^(٢)

٣٢٥٦ - (صحيح) [حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، نا معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، قال: أخبرني أبو قلابة، أن ثابت بن الضحاك أخبره - أنه بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة -: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ» ^(٣) كاذباً فهو كما قال، ومن قتل نفسه بشيء عُدَّ به يوم القيامة، وليس على رجل نذر فيما لا يملكه] ^(٤). [ق].

٣٢٥٧ - (صحيح) [حدثنا أحمد بن حنبل، نا زيد بن الحُبَاب، نا حسين - يعني ابن واقد - [قال]: حدثني عبدالله بن بُريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف فقال: إني بريء من الإسلام. فإن كان كاذباً فهو كما قال. وإن كان صادقاً فلن يرجع إلى الإسلام سالماً»] ^(٥). [«ابن ماجه» (٢١٠٠)].

٨ - باب الرجل يحلف أن لا يتأذم

٣٢٥٨ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، نا يحيى بن العلاء، عن محمد بن يحيى [بن حبان] ^(٦)، عن يوسف ابن عبدالله بن سلام، قال: رأيت النبي ﷺ وضع تمره على كِسرة فقال: «هذه إدامُ هذه». [«الضعيفة» (٤٧٣٧)، ويأتي بآتم (٣٨٣٠)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بملة غير الإسلام». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٣٢٥٩ - حدثنا هارون بن عبد الله، نا عمر بن حفص، قال: نا أبي، عن محمد بن أبي يحيى، عن يزيد الأعور، عن يوسف بن عبد الله بن سلام [قال: رأيت رسول الله ﷺ، فذكر مثله].

٩ - باب الاستثناء في اليمين

٣٢٦٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا سفيان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، يبلغ به النبي ﷺ قال: «مَنْ حلف على يمين فقال: إن شاء الله: فقد استثنى». [«ابن ماجه» (٢١٠٥-٢١٠٦)].

٣٢٦١ - (صحيح) [حدثنا محمد بن عيسى ومُسَدَّد، وهذا حديثه، قالوا: نا عبد الوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حلف فاستثنى: فإن شاء رجع، وإن شاء ترك غير حَنْثٍ»^(١)]. [انظر ما قبله].

١٠ - باب ما جاء في يمين النبي ﷺ ما كانت؟

٣٢٦٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا ابن المبارك، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر قال: أكثر ما كان رسول الله ﷺ يحلف بهذه اليمين: «لا، ومقلب القلوب». [«ظلال الجنة» (٢٣٦): خ].

٣٢٦٣ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا عكرمة بن عمار، عن عاصم بن شُمَيْخ - [هو الغِيلاني] -، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا اجتهد في اليمين قال: «والذي نفس أبي القاسم بيده». [«المشكاة» (٣٤٢٢) / التحقيق الثاني].

٣٢٦٤ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رَزْمَةَ، أخبرني زيد بن الحُبَاب، أخبرني محمد بن هلال، حدثني أبي، أنه سمع أبا هريرة يقول: كانت يمينُ رسول الله ﷺ إذا حلف يقول: «لا، وأستغفر الله». [«ابن ماجه» (٢٠٩٣)].

٣٢٦٥ - (ضعيف) حدثنا^(٢) الحسن بن علي، نا إبراهيم بن حمزة، نا عبد الملك بن عياش السمعاني الأنصاري، عن دَلْهَم بن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المتفق العقيلي، عن أبيه، عن عمه لقيط بن عامر. قال دَلْهَم: وحدثني أيضاً الأسود بن عبد الله، عن عاصم بن لقيط أن لقيط بن عامر خرج وافداً إلى النبي ﷺ، قال لقيط: فقدما على رسول الله ﷺ، فذكر حديثاً فيه: فقال النبي ﷺ: «لَعَمْرُؤِ الْهَكَ» [«ظلال الجنة» (٦٣٦)].

١١ - باب^(٣) الحنث إذا كان خيراً

٣٢٦٦ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، نا غيلان بن جرير، عن أبي بُردة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «إني والله إن شاء الله لا أحلفُ على يمينٍ فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرْتُ [عن] يميني وأتيتُ الذي هو خير» أو قال: «إلا أتيت الذي هو خير، وكفرت عن يميني». [ق].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثنا الحسن بن علي، نا إبراهيم بن حمزة، نا إبراهيم بن المغيرة الحزامي، نا عبد الرحمن بن عياش السمعاني الأنصاري... إلخ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب الرجل يكفر قبل أن يحنث». (منه).

٣٢٦٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا هُشَيْم، قال: أخبرنا يونس ومنصور - [يعني ابن زاذان]^(١)، عن الحسن، عن عبدالرحمن بن سُمرة قال: قال لي النبي ﷺ: «يا عبدالرحمن بن سُمرة، إذا حلفت على يمين فرأيتَ غيرها خيراً منها فأنتَ الذي هو خير وكفرَ يمينك». قال أبو داود: سمعت أحمد يرخّصُ فيها: الكفارة قبل الحنث. [ق، انظر ما قبله].

٣٢٦٨ - (صحيح) حدثنا يحيى بن خلف، نا عبدالأعلى، قال: أنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن عبدالرحمن بن سُمرة، نحوه، قال: «فكفرَ عن يمينك، ثم أثتَ الذي هو خير». قال أبو داود^(٢): «أحاديث أبي موسى الأشعري وعدي بن حاتم وأبي هريرة في هذا الحديث، روي عن كل واحد منهم في بعض الرواية: الحنث قبل الكفارة وفي بعض الرواية: الكفارة قبل الحنث. [ق، انظر ما قبله].

١٢ - باب في القسم؛ هل يكون يميناً؟

٣٢٦٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان، عن الزهري، عن عبيدالله [بن عبدالله]^(٣)، عن ابن عباس، «أن أبا بكر أقسم على النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «لا تُقسم». [ق].

٣٢٧٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبدالرزاق - قال [محمد] بن يحيى: و^(٤) كتبه من كتابه -، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس قال: كان أبو هريرة يحدث أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ، فقال: إني أرى الليلة، فذكر رؤيا، فعبّر بها أبو بكر، فقال النبي ﷺ: «أصبتَ بعضاً وأخطأتَ بعضاً» فقال: أقسمتُ عليك يا رسول الله بأبي أنتَ لتحدثني ما الذي أخطأتُ، فقال له النبي ﷺ: «لا تقسم». [ق، انظر ما قبله، وسيأتي بإسناده أتم منه (٤٦٣٢)].

٣٢٧١ - (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس]^(٥)، قال: أنا محمد بن كثير، نا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، لم يذكر القسم، زاد فيه: ولم يخبره.

١٣ - باب [في الحلف]^(٦) كاذباً متعمداً

٣٢٧٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس، أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فسأل النبي ﷺ الطالبَ البيّنة، فلم تكن له بيّنة، فاستحلف المطلوبَ فحلف بالله

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو داود: أحاديث أبي موسى الأشعري، وعدي بن حاتم، وأبي هريرة؛ روي حديث كل واحد منهم ما دل على الحنث قبل الكفارة، وبعضها ما دل على الكفارة بعد الحنث وأكثرها قالوا: فليكفر عن يمينه، وليأت الذي هو خير، وهذا الحديث روي عن كل واحد منهم في بعض الرواية الكفارة قبل الحنث، وفي بعض الرواية الحنث قبل الكفارة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «في من يحلف». (منه).

الذي لا إله إلا هو، فقال رسول الله ﷺ: «بلى قد فعلت، ولكن قد^(١) غُفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله». قال أبو داود: يراد من هذا الحديث أنه لم يأمره بالكفارة.

١٤ - باب كم الصاع [في الكفارة؟]^(٢)

٣٢٧٣ - (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن صالح قال: قرأت على أنس بن عياض، قال: حدثني عبدالرحمن ابن حرمة، عن أم حبيب بنت ذؤيب بن قيس المُرْنية - وكانت تحت رجلٍ منهم من أسلم، ثم كانت تحت ابن أخٍ لصفية زوج النبي ﷺ - قال ابن حرمة: فوهبت لنا أم حبيب صاعاً، حدثتنا عن ابن أخي صفية، عن صفية، أنه صاع النبي ﷺ، قال أنس: فَجَرَبْتُهُ^(٣)، فوجدته مُدَّيْنٍ وَنَصْفًا بِمُدِّ هِشَامٍ.

٣٢٧٤ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن محمد بن خالد أبو عمر، قال: كان عندنا مكوك يقال له: مكوك خالد، وكان كَيْلَجَتَيْنِ بكيلجة هارون. قال محمد: صاعُ خالد صاعُ هِشَامٍ - يعني ابن ملك -.

٣٢٧٥ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن محمد بن خالد أبو عمر، ثنا مسدد، عن أمية بن خالد، قال: لما وَلِيَ خَالِدُ الْقَسْرِيُّ أضعف الصاع، فصار الصاعُ ستة عشر رطلاً.

قال أبو داود: محمد بن محمد بن خالد قتله الزنج صبراً فقال بيده هكذا - ومد أبو داود يده، وجعل بطون كفيه إلى الأرض - قال: ورأيت في النوم، فقلت: ما فعل الله بك؟ فقال: أدخلني الجنة! قلت: فلم يضرك الوقف.

١٥ - باب في الرقبة المؤمنة

٣٢٧٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن الحجاج الصواف، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت: يا رسول الله، جاريةٌ لي صَكَكْتُهَا صَكَةً، فَعَطَّمْتُ ذلك عليَّ رسول الله ﷺ! فقلت: أفلا أعتقها؟ قال: «اتنني بها» قال: فجننت بها، قال: «أبني الله؟» قالت: في السماء قال: «فمن^(٤) أنا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «أعتقها فإنها مؤمنة». [م، مضى في «الصلاة»/ تسميت العاطس].

٣٢٧٧ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن الشريد، أن أمه أوصته أن يُعْتَقَ عنها رقبة مؤمنة، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أمي أوصت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة، وعندي جاريةٌ سوداءٌ نُوبِيَّةٌ، [فذكر نحوه]^(٥)، قال أبو داود: خالد بن عبد الله أرسله، لم يذكر الشريد. [«الصحيحة» (٣١٦١)].

٣٢٧٨ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، ثنا يزيد بن هارون، قال أخبرني المسعودي، عن عون ابن عبد الله، عن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي ﷺ بجارية سوداء، فقال: يا رسول الله، إنَّ عليَّ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فَجَرَبْتُهُ». وفي «نسخة»: «فَجَرَبْتُهُ أَوْ قَالَ: فَجَرَبْتُهُ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «من». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فأعتقها» فقال رسول الله ﷺ: «أدعها لي»، فدعوها، فجاءت فقال لها النبي ﷺ: «من ربك»، فقالت: الله، قال: «فمن أنا؟» قالت: رسول الله، قال: «أعتقها فإنها مؤمنة». (منه).

رقبة مؤمنة، فقال لها: «أَيَنَ اللَّهِ؟» فأشارت إلى السماء بأصبعها، فقال لها: «فمن أنا؟» فأشارت إلى النبي ﷺ وإلى السماء، يعني: أنت رسول الله -ﷺ-، فقال: «أعنتها فإنها مؤمنة». [«مختصر العلو» (٢/٨١)، «الصححة» (٣١٦١)].

١٦ - باب كراهية النذور

٣٢٧٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير [بن عبد الحميد، ح، ونا مسدد [بن مُسَرِّهَدَ]، ثنا أبو عَوَّانَةَ^(١)، عن منصور [بن المعتمر]، عن عبد الله بن مُرَّة - [قال عثمان^(٢)]: الهَمْدَانِي -، عن عبد الله بن عمر قال: أخذ رسول الله ﷺ ينهى عن النذر - [ثم اتفقا^(٣)] ويقول: «[إنه] لا يرد شيئاً، وإنما يُستخرج به من البخيل». قال مسدد: قال رسول الله ﷺ: «إن النذر لا يرد شيئاً». [ق].

٣٢٨٠ - (صحيح) حدثنا أبو داود: قال قُرَى على الحارث بن مسكين وأنا شاهد: أخبركم ابن وهب، قال: أخبرني مالك، عن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن هُرْمُز، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يأتي ابن آدم النذر القدر بشيء لم أكن قدرته له، ولكن يُلْقِيهِ النذرُ القَدَرُ قدرته، يُستخرج [به] من البخيل، يُؤتي عليه ما لم يكن يُؤتي من قبلُ». [ق].

١٧ - باب [ما جاء في] النذر في المعصية

٣٢٨١ - (صحيح) حدثنا [عبد الله بن مسلمة] القعني، عن مالك، عن طلحة بن عبد الملك الأيلي، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نذر أن يُطِيعَ اللهَ فليطِعه، ومن نذر أن يعصي اللهَ فلا يعصِه». [خ].

٣٢٨٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، نا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: بينما النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم في الشمس، فسأل عنه؟ فقالوا: هذا أبو إسرائيل، نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم! قال: «مُرُوهُ فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه». [«الإرواء» (٨ / ٢١٨): خ].

١٨ - باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية

٣٢٨٣ - (صحيح) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أبو معمر، نا عبد الله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن النبي ﷺ قال: «لا نذر في معصية، وكفَّارته كفارة يمين».

٣٢٨٤ - [حدثنا ابن السرح، قال: أنا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، بمعناه وإسناده^(٤)]، قال أبو داود: سمعت أحمد بن شويه قال^(٥): قال ابن المبارك - يعني في هذا الحديث -: حدث أبو سلمة، فدل ذلك على أن الزهري لم يسمعه من أبي سلمة [وقال أحمد بن محمد: وتصديق ذلك ما حدثنا أيوب - يعني ابن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يقول». (منه).

سليمان] ^(١) قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: أفسدوا علينا هذا الحديث، قيل له: وصح إفساده عندك؟ و^(٢) هل رواه غير ابن أبي أويس؟ قال: أيوب كان أمثل منه، يعني أيوب بن سليمان بن بلال، وقد رواه أيوب.

٣٢٨٥ - حدثنا أحمد بن محمد المروزي، نا أيوب بن سليمان، عن أبي بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن ابن أبي عتيق وموسى بن عقبة، عن ابن شهاب، عن سليمان بن أرقم، أن يحيى بن أبي كثير أخبره، عن أبي سلمة، عن عائشة [عليها السلام] قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَا نَذَرُ فِي مَعْصِيَةٍ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»، قال أحمد ابن محمد المروزي: إنما الحديث حديث علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن الزبير عن أبيه عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ، أراد أن سليمان بن أرقم وهم فيه وحمله عنه الزهري، وأرسله عن أبي سلمة عن عائشة [رحمها الله] قال أبو داود: روى بقية عن الأوزاعي عن يحيى عن محمد بن الزبير بإسناد علي بن المبارك مثله ^(٣).

٣٢٨٦ - (ضعيف) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى بن سعيد القطان ^(٤)، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني عبيد الله بن زحر، أن أبا سعيد أخبره، أن عبد الله بن مالك أخبره، أن عقبة بن عامر أخبره، أنه سأل النبي ﷺ عن أخت له نذرت أن تحج حافية غير مختمرة، فقال: «مُرُوها» ^(٥) فلنختمر ولنركب، ولتصم ثلاثة أيام. [ابن ماجه] (٢١٣٤).

٣٢٨٧ - [حدثنا مخلد بن خالد، نا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، قال: كتب إلي يحيى بن سعيد [قال]: أخبرني عبيد الله بن زحر مولى لبني ضمير ^(٦)، وكان إماماً رجلاً!، أن أبا سعيد الرُّعَيْنِي أخبرنا ^(٧)، بإسناد يحيى ومعناه] ^(٨).

٣٢٨٨ - (صحيح) حدثنا مخلد بن خالد، نا عبد الرزاق، قال: نا ^(٩) ابن جريج، قال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب، أن يزيد بن أبي حبيب أخبره، أن أبا الخير حدثه، عن عقبة بن عامر الجهني أنه قال: نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله، فأمرتني أن أستفتي لها النبي ﷺ، فاستفتيت النبي ﷺ فقال: «لِتمش ولتركب». [الإرواء] (٢١٩/٨): خ.

٣٢٨٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، قال: نا أبو الوليد، قال: نا هشام، قال: نا ^(١٠) قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي إلى البيت، فأمرها النبي ﷺ أن تركب وتهدى هدياً. [انظر ما قبله].

٣٢٩٠ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا هشام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مرها». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ضمرة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أخبره». (منه).

(٨) في «نسخة»: «أخبره». (منه).

(٩) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «عن». (منه).

عنهما، أن النبي ﷺ لما بلغه أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية قال: «إن الله لغني عن نذرهما، مُرَّها فلتركب». قال أبو داود: رواه سعيد بن أبي عروبة نحوه، وخالد، عن عكرمة، عن النبي ﷺ نحوه. [انظر ما قبله].
 ٣٢٩١ - (صحيح بما قبله) حدثنا محمد بن المثنى، ثنا ابن [أبي] عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، أن أخت عقبة بن عامر، بمعنى هشام، ولم يذكر الهدي، وقال فيه: «مُرَّ أختك فلتركب». قال أبو داود: رواه خالد، عن عكرمة، بمعنى هشام، [ذكر الهدي].

٣٢٩٢ - (ضعيف) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، قال: نا أبو النصر، قال: نا شريك، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن كُريب، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أختي نذرت - يعني أن تحج ماشية - فقال النبي ﷺ: «إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً، فلتحج راکبةً، ولتكفر عن^(٢) يمينها». [انظر ما قبله].

٣٢٩٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله السلمي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيم - يعني ابن طهمان -، عن مَطَر، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية، وأنها لا تطيق ذلك، فقال النبي ﷺ: «إن الله عز وجل لغني عن منشي أختك، فلتركب، ولتهد بدنة». [انظر (٣٢٩٧)].

٣٢٩٤ - (صحيح) حدثنا شعيب بن أيوب، ثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن أبيه، عن عكرمة، عن عقبة ابن عامر الجُهني، أنه قال للنبي ﷺ: إن أختي نذرت أن تمشي إلى البيت، فقال: «إن الله لا يصنع بمشي أختك إلى البيت شيئاً». [انظر ما قبله].

٣٢٩٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن حميد الطويل، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يُهادى بين ابنيه، فسأل عنه، فقالوا: نذر أن يمشي، فقال [رسول الله ﷺ]: «إن الله لغني عن تعذيب هذا نفسه» وأمره أن يركب. قال أبو داود: رواه عمرو بن أبي عمرو^(٣)، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه. [ق].

٣٢٩٦ - (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، ثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني سليمان^(٤) الأحول، أن طاوساً أخبره، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ مرَّ وهو يطوف بالكعبة بإنسان يقوده بخزامة في أنفه، فقطعه النبي ﷺ بيده، وأمره أن يقوده بيده. [خ].

١٩ - باب من نذر أن يصلي في بيت المقدس

٣٢٩٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، قال: أنا حبيب المعلم، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً قام يوم الفتح، فقال: يا رسول الله، إني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في

(١) سقطت من (الهندية)، والصواب إثباتها، والتصويب من «تحفة الأشراف» وكتب الرجال.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) انظر «صحيح سنن ابن ماجه» (٣١٠٣)، و«سنن الدارمي» (٢٤٨٨).

(٤) في (الهندية): «عاصم الأحول»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه. والتصويب من «تحفة الأشراف» (٨/٥)، ط - الهندية وكتب الرجال.

بيت المقدس - [قال أبو سلمة مرة]: ركعتين - قال: «صَلِّها هنا» ثم أعاد عليه، فقال^(١): «صلها هنا» ثم أعاد عليه، فقال: «شأنك إذا»^(٢). [قال أبو داود: روي نحوه عن عبدالرحمن بن عوف، عن النبي ﷺ]^(٣). [الإرواء (٢٥٩٧)].

٣٢٩٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ، قال: نا أَبُو عَاصِمٍ، ح، وثنا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ، المعنى، قال: نا رَوْحٌ، عن ابن جَرِيحٍ، قال: أخبرني يوسف بن الحكم بن أبي سفيان، أنه سمع حفص بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف [وَعُمَرُ - وقال] ^(٤) عَبَّاسٌ: ابن حَنَّةَ - أخبراه عن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ بهذا الخبر، زاد: فقال النبي ﷺ: «والذي بعث محمداً بالحق لو صليتَ ها هنا لأجزأ عنك صلاةٌ في بيت المقدس». قال أبو داود: رواه الأنصاري عن ابن جُرَيْجٍ، فقال جعفر بن عُمر، وقال: عمرو بن حبة ^(٥)، وقال: أخبراه عن عبد الرحمن بن عوف، وعن رجال من أصحاب النبي ﷺ.

٢٠ - باب [فى] قضاء النذر عن الميت

٣٢٩٩ - (صحيح) حدثنا القعني^(٦) قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عبد الله بن عباس، أن سعد بن عُبادة استفتى رسول الله ﷺ فقال: إن أُمي ماتت وعليها نذر لم تقضه، فقال رسول الله ﷺ: «أقضه عنها». [ق].

٣٣٠ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا هُثَيم، عن أبي بَشر، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، أن امرأة ركب البحر [فلنزلت: إن نجاها الله]^(٧) أن تصوم شهراً، فنجّاها الله، فلم تصم حتى ماتت، فجاءت ابنتها^(٨) - أو أختها - إلى رسول الله ﷺ فأمرها أن تصوم عنها. [«النسائي» (٣٨٢٥)].

٣٣٠١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، قال: نازهير، قال: نا عبدالله بن عطاء، عن عبدالله بن بُريدة، عن أبيه بريدة، أن امرأة أتت النبي ﷺ^(٩) فقالت: كنت تصدقتُ على أُمِّي بوليدة، وإنها ماتت وترك^(١٠) تلك الوليدة، قال: «قد وجبَ أجرُكِ ورجعتُ إليك في الميراث» قالت: وإنها ماتت وعليها صومُ شهر، فذكر نحو حديث عمرو. [سنن ابن ماجه (١٧٥٩ و ٢٣٩٤)].

- (١) في نسخة: «قال». (منه).
- (٢) في نسخة: «إذن». (منه).
- (٣) في نسخة: «منه».
- (٤) في نسخة: «وعمرأ وقال». (منه).
- (٥) في نسخة: «حنة». (منه).
- (٦) في نسخة: «عبد الله بن مسلمة القعنبي». (منه).
- (٧) في نسخة: «إن الله نجاها». (منه).
- (٨) في نسخة: «بتها». (منه).
- (٩) في نسخة: «رسول الله». (منه).
- (١٠) في نسخة: «فتركت». (منه).

٢١ - [باب ما جاء فيمن مات وعليه صيام عنه وليه] (١)

٣٣٠٢ - (صحيح) [حدثنا مسدد، ثنا يحيى، قال: سمعت الأعمش، ح وحدثنا محمد بن العلاء، نا أبو معاوية، عن الأعمش، المعنى، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إنه كان على أمها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟ فقال: «لو كان على أمك دينٌ، أكنتِ قاضيته؟» قالت: نعم، قال: «فدينُ الله أحقُّ أن يُقضى» (٢). [ق].

٣٣٠٣ - (صحيح) [حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ مات وعليه صيامٌ صام عنه وليه» (٣). [ق، مضى في الصوم].

٢٢ - [باب ما يؤمر به من [وفاء النذر] (٤)

٣٣٠٤ - (حسن صحيح) [حدثنا مسدد، قال: نا الحارث بن عبيد أبو قدامة، عن عبيد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني نذرتُ أن أضرب على رأسك بالذُّفِّ، قال: «أوفِ بنذركِ». قالت: إني نذرتُ أن أذبح بمكان كذا وكذا - مكانٍ كان يذبح فيه أهلُ الجاهلية - قال: «لصنم؟» قالت: لا، قال: «لوثن؟» قالت: لا، قال: «أوفِ بنذركِ». [الإرواء (٢٥٨٨)].

٣٣٠٥ - (صحيح) [حدثنا داود بن رشيد، قال: نا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، قال: حدثني (٥) يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو قلابة، قال: حدثني ثابت بن الضحاك قال: نذر رجلٌ على عهد رسول الله ﷺ أن يَنَحَرَ إِبِلًا بَبْوَآنَةَ، فأتى النبي ﷺ فقال: إني نذرتُ أن أنحر إِبِلًا بَبْوَآنَةَ، فقال النبي ﷺ: «هل كان فيها وثنٌ من أوثان الجاهلية يُعبَدُ؟» قالوا: لا، قال: «هل كان فيها عيدٌ من أعيادهم؟» قالوا: لا، قال النبي ﷺ: «أوفِ بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم». [المشكاة (٣٤٣٧)].

٣٣٠٦ - (صحيح) [حدثنا الحسن بن علي، ثنا يزيد بن هارون، ثنا عبد الله بن يزيد بن مِقْسَمِ الثَّقَفِي، من أهل الطائف، قال: حدثني سارة بنت مِقْسَمِ الثَّقَفِي، أنها سمعت ميمونة بنت كَرْدَمَ، قالت: خرجت مع أبي في حَجَّة رسول الله ﷺ، فرأيت رسول الله ﷺ، وسمعت الناس يقولون: رسول الله ﷺ، فجعلت أبْذُه بصري، فدنا إليه أبي وهو على ناقه له معه دِرَّةٌ كِدْرَةُ الْكُتَّابِ، فسمعتُ الأعرابَ والناسُ يقولون: الطَّبْطِيبَةُ. الطَّبْطِيبَةُ. فدنا إليه أبي، فأخذ بَقْدَمَه - قالت: فأقرَّ له، ووقف [عليه] فاستمع منه - فقال: يا رسول الله، إني نذرتُ إنْ وُلِدَ لي ولد ذكر أن أنَحَرَ على رأس بُوَآنَةٍ في عقبه من الثنايا عدَّةً من الغنم - قال: لا أعلم إلا أنها قالت خمسين -، [قالت]: فقال رسول الله ﷺ:

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الوفاء من النذر». (منه).

(٥) في «نسخة»: «عن». (منه).

«هل بها من [هذه] الأوثان شيء؟» قال: لا، قال: «فأوف بما نذرت به لله»، قالت: فجمعها فجعل يذبحها فائفلكت منها شاة، فطلبها وهو يقول: اللهم أوف عني لنري، فظفرها، فذبحها^(١). [ابن ماجه] (٢١٣١).

٣٣٠٧ - (صحيح) [حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا عبد الحميد بن جعفر، عن عمرو بن شعيب، عن ميمونة بنت كَرْدَم بن سفيان، عن أبيها، نحوه، مختصر شيء منه، قال: «هل بها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية؟» قال: لا، قلت: إن أمي هذه عليها نذر، ومشي، أفأقضيه عنها؟ وربما قال ابن بشار: أنقضيه عنها؟ قال: «نعم»^(٢). [المصدر نفسه].

٢٣ - باب [في] النذر فيما لا يملك

٣٣٠٨ - (صحيح) [حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى، قالا: نا حماد - قال ابن عيسى: حدثنا حماد وابن غلية] -، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، قال: كانت العَضْبَاء لرجل من بني عُقيل، وكانت من سوابق الحاج، قال: فَأَسْرَ، فَأَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ وهو في وثاق، والنبِيُّ ﷺ على حمار، عليه طيفة فقال: يا محمد، علام تأخذني وتأخذ سابقة الحاج؟ - [زاد ابن عيسى: فقال رسول الله ﷺ إعظاماً لذلك، ثم اتفقاً] - قال: «نأخذك بجريرة خلفائك [من] ثقيف» قال: وكان ثقيف قد أسروا رجلين من أصحاب النبي ﷺ. قال: وقد قال فيما قال: وأنا مسلم، أو قال: وقد أسلمت. فلما مضى [النبي ﷺ]^(٣) - قال أبو داود: [فهمت هذا]^(٤) من محمد بن عيسى ناداه يا محمد! يا محمد! قال: وكان النبي ﷺ رحيماً رقيقاً^(٥)، فرجع إليه، فقال: «ما شأنك؟» قال: إني مسلم، قال: «لو قلناها وأنت تملك أمرك [إذن] أفلحت كل الفلاح» - قال أبو داود: ثم رجعت إلى حديث سليمان: قال: يا محمد، إني جائع فأطعمني، إني ظمآن فأسقني، قال: فقال النبي ﷺ: «هذه حاجتك» أو قال: «هذه حاجته». قال: ففُودِي الرجلُ بعدُ بالرجلين، قال: وَحَبَسَ رسول الله ﷺ العَضْبَاء لرحله، قال: فأغار المشركون على سرح المدينة [فذهبوا بالعَضْبَاء]^(٦). [قال]: فلما ذهبوا بها وأَسروا امرأة من المسلمين، قال: فكانوا إذا كان [من] الليل يُريحون إبلهم في أنيتهم، قال: ففُودُوا ليلة وقامت المرأة فجعلت لا تضع يدها على بغير إلا رَغَا، حتى أتت على العَضْبَاء، قال: فأنت على ناقة ذلول مُجَرَّسَةٍ، [قال ابن عيسى: فلم تُرْغ]، قال: فركبتها ثم جعلت لله عليها إن نَجَّاهَا الله لتُحَرِّثَهَا، قال: فلما قدمت المدينة عُرِفَت الناقة ناقةُ النبي ﷺ، فَأُخْبِرَ النبي ﷺ بذلك، فأرسل إليها، فجاء بها، وأخبر [ته] بنذرهما، فقال: «بس ما جزتها» أو: «جزيتها إن الله [عز وجل] أنجاها عليها لتُحَرِّثَهَا! لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم». قال أبو داود: [و]^(٧) المرأة هذه امرأة أبي ذَرٍّ. [م].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «من هنا فهمت». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رقيقاً». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فذهبوا فيما ذهبوا به بالعَضْبَاء». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

٢٤ - باب مَنْ نذر أن يتصدق بماله

٣٣٠٩ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود وابنُ السَّرح، قالا: نا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، قال: قال ابن شهاب، فأخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، أن عبدالله بن كعب، وكان قائدَ كعبٍ من بنيهِ [حينَ عَمِيَ] ^(١)، عن كعب بن مالك قال: قلت: يا رسول الله، إن من توبتي أن أنخلعُ من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله، قال رسول الله ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرُ لَكَ»، قال: فقلت: إني أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ. [ق].

٣٣١٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه أنه قال لرسول الله ﷺ حينَ تَبَّ عليه: إني أنخلع من مالي، فذكر نحوه إلى: خير لك. [ق]، انظر ما قبله.

٣٣١١ - (صحيح الإسناد) حدثني عبيدالله بن عمر، ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أنه قال للنبي ﷺ، أو أبو لبابة أو من شاء الله: إن من توبتي أن أهجرَ دارَ قومي التي أصبْتُ فيها الذنْبَ، وأن أنخلعَ من مالي كله صدقةً، قال: «يَجْزِي عَنكَ الثَّلْثُ».

٣٣١٢ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن المتوكل [العسقلاني]، ثنا عبدالرزاق، قال: أخبرني معمر، عن الزهري، قال: أخبرني ابن كعب بن مالك، قال: كان أبو لبابة، فذكر معناه، والقصة لأبي لبابة. قال أبو داود: [ورواه يونس، عن ابن شهاب، عن بعض بني السائب بن أبي لبابة، ورواه الزُّبيدي، عن [ابن شهاب] الزهري [فقال]: عن حسين بن السائب بن أبي لبابة، مثله.

٣٣١٣ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن يحيى، قال: نا حسن بن الربيع، قال: حدثنا [عبدالله] بن إدريس قال: قال [محمد] بن إسحاق: حدثني الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب [بن مالك]، عن أبيه، عن جده، في قصته [لما تخلف عن تبوك]، قال: قلت: يا رسول الله، إن من توبتي إلى الله أن أخرجَ من مالي كله إلى الله ورسوله صدقةً، قال: «لا» قلت: فنصفه، قال: «لا» قلت: فثلثه، قال: «نعم» قلت: فإني سأمسك سَهْمِي من خير.

٢٥ - باب [من] نذر [في] الجاهلية ثم أدرك الإسلام

٣٣١٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا يحيى، عن عبيدالله، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن عمر [رضي الله عنه] أنه قال: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف في المسجد الحرام ليلة، فقال له النبي ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ». [ق]، تقدم في آخر الصيام.

٢٦ - باب من نذر نذراً لم يسمه

٣٣١٥ - (صحيح) حدثنا هارون بن عباد الأزدي، قال: نا أبو بكر - يعني ابن عياش -، عن محمد مولى المغيرة، قال: حدثني كعب بن علقمة، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «كفارة النذر

كفارة اليمين». [قال أبو داود: [وَأُرواه عمرو بن الحارث، عن كعب بن علقمة، عن ابن شماس، عن عقبة^(١)]. [م].
 ٣٣١٦ - حدثنا محمد بن عوف، أن سعيد بن الحكم حدثهم، قال: أخبرنا يحيى - يعني: بن أيوب -، قال:
 حدثني كعب بن علقمة، أنه سمع ابن شماس، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ [يقول]، مثله.

٢٧ - باب لغو اليمين

٣٣١٦ م - (صحيح) حدثنا حميد بن مسعدة الشامي، قال: نا حسان - يعني ابن إبراهيم -، قال: حدثني
 إبراهيم [- يعني الصائغ^(٢)]، عن عطاء: في^(٣) اللغو في اليمين، قال: قالت عائشة: إن رسول الله ﷺ قال: «هو
 كلام الرجل في بيته، كلا والله، وبلى والله». قال أبو داود: وكان إبراهيم الصائغ رجلاً صالحاً، قتله أبو مسلم
 بَعْرَنْدَس، قال: وكان إذا رفع المطرقة فسمع^(٤) النداء سَيِّهَا^(٥). قال أبو داود: [وَأُروى هذا الحديث داود بن أبي
 الفرات، عن إبراهيم الصائغ، موقوفاً^(٦) على عائشة وكذلك رواه الزهري، وعبد الملك بن أبي سليمان، ومالك بن
 مِغْوَل، [وَأَكْلَهُمْ عَنْ عَطَاء، عَنْ عَائِشَةَ، مَوْقُوفاً^(٧)] [أيضاً]. [خ نحوه].

٢٨ - باب فيمن حلف على طعام لا يأكله

٣٣١٧ - (صحيح) حدثنا مؤمل بن هشام، قال: حدثنا إسماعيل، عن الجُريري، عن أبي عثمان - أو: عن أبي
 السليل، عنه -، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: نزل بنا أضياف لنا، [قال]: وكان أبو بكر يتحدث عند رسول الله
 ﷺ بالليل، فقال: لا أرجعُ إليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء ومن قِراهم، فأتاهم بِقِراهم، فقالوا: لا نَطْعَمُهُ حَتَّى
 يَأْتِيَ أَبُو بَكْرٍ. فجاء فقال: ما فعل أضيافكم؟ أفرغتم من قِراهم؟ قالوا: لا، قلت: قد أتيتهم بِقِراهم، فأبوا، و^(٨) قالوا:
 والله لا نطعمه حتى يجيء^(٩)، فقالوا: صدق، قد أتانا به فأبينا حتى تجيء، قال: فما منعكم؟ قالوا: مكانك، قال:
 فوالله^(١٠) لا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ! قال: فقالوا: ونحن والله لا نطعمه حتى نطعمه! قال: ما رأيتُ في الشرِّ كالليلة قط! قال:
 قَرَّبُوا طَعَامَكُمْ، قال: فَقَرَّبَ طَعَامَهُمْ، فقال: بِسْمِ اللَّهِ، فَطَعِمَ وَطَعِمُوا. فَأَخْبِرْتُ أَنَّهُ أَصْبَحَ فَعَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبِرَهُ
 بِالَّذِي صَنَعَ وَصَنَعُوا، قال: «بَلْ أَنْتَ أَبْرَهُمْ وَأَصْدَقُهُمْ». [ق]، إِلَّا أَنْ قَوْلَهُ: «فَأَخْبِرْتُ...» لَيْسَ عِنْدَ (خ) وَهُوَ مُدْرَجٌ.
 ٣٣١٨ - (صحيح) حدثنا ابن المشني، قال: أنا سالمُ بن نوح وعبدُ الأعلى، عن الجُريري، عن أبي عثمان، عن
 عبد الرحمن بن أبي بكر، بهذا الحديث نحوه، زاد عن سالم في حديثه، قال: ولم يبلغني كفارة. [م].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يعني ابن ميمون - من أهل مرو، قتله أبو مسلم - يعني الصائغ عن عطاء». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فسمع». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يسيهي». (منه).

(٦) في «نسخة»: «موقوف». (منه).

(٧) في «نسخة»: «موقوف». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة»: «تجي». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «والله». (منه).

٢٩- باب اليمين في قطيعة الرحم

٣٣١٩- (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن المنهال، قال: نا يزيد بن زريع، قال: نا حبيب المعلم، عن عمرو ابن شعيب، عن سعيد بن المسيب، أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث، فسأل أحدهما صاحبه القسمة، فقال: **إِنْ عُدْتُ تَسَأَلْنِي عَنْ^(١) الْقِسْمَةِ فَكُلُّ مَالِي فِي رِتَاجِ الْكَعْبَةِ**، فقال له عمر: **إِنْ الْكَعْبَةُ غَنِيَّةٌ عَنْ مَالِكَ، كَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ وَكَلَّمَ أَحَاكَ**، سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لَا يَمِينُ عَلَيْكَ، وَلَا نَذْرٌ فِي مَعْصِيَةِ الرَّبِّ»**. [و: في قطيعة الرحم - وفيما لا تملك] ^(٢).

٣٣٢٠- (حسن) [حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، أنا المغيرة بن عبد الرحمن، حدثني أبي: عبد الرحمن، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: **«لَا نَذْرَ إِلَّا فِيمَا يُتَغْنَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، وَلَا يَمِينٌ فِي قِطْعَةِ رَحِمٍ»**. [مضى في أول الطلاق].

٣٣٢١- (حسن إلا قوله: **«وَمَنْ حَلَفَ...»**؛ فهو منكرو) حدثنا المنذر بن الوليد [الجارودي]، قال: نا عبد الله ابن بكر، قال: حدثنا عبيد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَا نَذْرَ وَلَا يَمِينٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ، وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِي قِطْعَةِ رَحِمٍ، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَكْغَهَا وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، فَإِنْ تَرَكَهَا كَفَارُهَا»**. قال أبو داود: الأحاديث كلها عن النبي ﷺ؛ وليكفر عن يمينه، [وهي الصحاح] إلا فيما لا يعاب به، قال أبو داود: قلت لأحمد: روى يحيى بن سعيد عن يحيى بن عبيد الله؟ فقال: تركه بعد ذلك وكان أهلاً لذلك. قال أحمد: أحاديثه مناكير، وأبوه لا يعرف. [«الضعيفة» (١٣٦٥)].

٣٠- باب ^(٣) الحالف يستثني في اليمين بعدما يتكلم

٣٣٢٢- (صحيح) حدثنا قتيبة - يعني بن سعيد -، قال: نا شريك، عن سماك، عن عكرمة، أن رسول الله ﷺ قال: **«وَاللَّهِ لِأَغْزُونَ قَرِيشًا، وَاللَّهُ لِأَغْزُونَ قَرِيشًا، وَاللَّهُ لِأَغْزُونَ قَرِيشًا»** ثم قال: **«إِنْ شَاءَ اللَّهُ»**. قال أبو داود: وقد أسند هذا الحديث غير واحد عن شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، [أسنده عن النبي ﷺ]، وقال الوليد ابن مسلم عن شريك: ثم لم يغزهم ^(٤).

٣٣٢٣- (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، قال: أخبرنا ابن بشر، عن مسعر، عن سماك، عن عكرمة، يرفعه، قال: **«وَاللَّهُ لِأَغْزُونَ قَرِيشًا»** ثم قال: **«إِنْ شَاءَ اللَّهُ»** ثم قال: **«وَاللَّهُ لِأَغْزُونَ قَرِيشًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»** ثم قال: **«وَاللَّهُ لِأَغْزُونَ قَرِيشًا»** ثم سكت، ثم قال: **«إِنْ شَاءَ اللَّهُ»**. قال أبو داود: زاد فيه الوليد بن مسلم، عن شريك: [قال]: ثم لم يغزهم.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: **«وَلَا فِي قِطْعَةِ الرَّحِمِ وَلَا فِيمَا لَا تَمْلِكُ»**. (منه).

(٣) في «نسخة»: **«بَابُ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْيَمِينِ بَعْدَ السَّكُوتِ»**. (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٣١ - باب من نذر نذراً لا يطيقه

٣٣٢٤ - (ضعيف مرفوعاً) حدثنا جعفر بن مسافر التنيسي، عن ابن أبي فُديك، قال: حدثني طلحة بن يحيى الأنصاري، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن كُريب، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذراً في معصية فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذراً لا يطيقه فكفارته كفارة يمين [ومن نذر نذراً أطاقه فليف به]»^(١). قال أبو داود: ورَوَى هذا الحديث وكيعٌ وغيره عن عبدالله بن سعيد [بن أبي الهند]^(٢)، أوقفوه على ابن عباس. [«الإرواء» (٨ / ٢١٠ - ٢١١)].

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة. (منه).

١٧ - أول كتاب البيوع

١ - باب في التجارة يُخالطها الحلف واللغو

٣٣٢٦ - (صحيح) حدثنا مُسدد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن قيس بن أبي غَرَزَة، قال: كنا في عهد [رسول الله] ^(١) نُسَمَّى السماسرة، فمرَّ بنا النبي ﷺ فسمانا باسم هو أحسن منه، فقال: «يا معشر التجار، إن البيع يحضره اللغو والحلف، فشؤبوه بالصَّدقة».

٣٣٢٧ - (صحيح) حدثنا الحسين بن عيسى البُسَاطمي وحامد بن يحيى وعبدالله بن محمد الزهري، قالوا: أنا سفیان، عن جامع بن أبي راشد وعبد الملك بن أعين وعاصم، عن أبي وائل، عن قيس بن أبي غَرَزَة، بمعناه، قال: «يحضره الكذب والحلف»، وقال عبدالله الزهري: «اللغو والكذب». [انظر ما قبله].

٢ - باب في استخراج المعادن

٣٣٢٨ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القَعْنبي، نا عبدالعزيز - يعني ابن محمد -، عن عمرو - يعني ابن أبي عمرو -، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلاً لزم غريباً له عشرة دنانير، فقال: واللَّهِ ما ^(٢) أفارقُك حتى تقضيَني، أو تأتيني بحَمِيلٍ، قال فتحَمَلَ بها النبي ﷺ، فأثاه بقدر ما وعده، فقال له النبي ﷺ: «من أين أصبتَ هذا الذهب؟» قال: من معدن، قال: «لا حاجةَ لنا فيها، ليس فيها خير» فقضاها عنه رسول الله ﷺ. [ابن ماجه] (٢٤٠٦).

٣ - باب في اجتناب الشبهات

٣٣٢٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، [قال]: نا أبو شهاب، عن ^(٣) ابن عون، عن الشعبي قال: سمعت النعمان بن بشير يقول ^(٤) - ولا أسمع أحداً بعده - يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الحلال بيِّنٌ، وإن الحرام بيِّنٌ، وبينهما أمورٌ مشابهاً ^(٥)» - [و] أحياناً يقول: مشبهة - وسأضرب لكم ^(٦) في ذلك مثلاً: إن الله حَمَى حِمَى، وإن حَمَى الله محارمَهُ ^(٧)، وإنه من يَزَعَى حول الحمى يوشك أن يُخالطه، وإنه من يُخالط الرِّبَةَ يوشك أن يَجْشُرَ ^(٨). [ق نحوه].

٣٣٣٠ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، عن ^(٩) زكريا، عن عامر الشعبي قال: سمعت

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مشبهات». وفي «نسخة»: «مشبهات». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ما حرم الله». (منه).

(٨) في «نسخة»: «يجسر». (منه).

(٩) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

النعمان بن بشير يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول، بهذا الحديث، قال: «وبينهما مُشَبَّهَاتٌ لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه»^(١)، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام». [ق، انظر ما قبله].
 ٣٣٣١ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، نا هُشَيْم، نا^(٢) عباد بن راشد، قال: سمعت سعيد بن أبي خَيْرَةَ، يقول: نا الحسن منذ أربعين سنة، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ، ح، [قال أبو داود]: وحدثنا وهب بن بقية، نا خالد، عن داود - يعني ابن أبي هند -، وهذا لفظه، عن سعيد بن أبي خَيْرَةَ، عن الحسن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا أَكَلَ الرَّبَا، فَإِنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابُهُ مِنْ بُخَارِهِ» قال ابن عيسى: «أصابه من غُبَارِهِ». [ابن ماجه (٢٢٧٨)].

٣٣٣٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، أنا ابن إدريس، أنا عاصم بن كَلِيب، عن أبيه، عن رجل من الأنصار قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فرأيت رسول الله ﷺ وهو على القبر يوصي^(٤) الحافر: «أَوْسَعُ مِنْ قَبْلِ رَجْلِيهِ، أَوْسَعُ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ». فلما رجع استقبله داعي امرأة، فجاء، فجيء^(٥) بالطعام فَوَضَعَ يده، ثم وضع القوم فأكَلُوا، [فَنَظَرَ أَبَاؤُنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] يُلَوِّكُ لِقْمَةً فِي فَمِهِ، ثم قال: «أَجِدُ لَحْمَ شَاةٍ أُخِذَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا» فأرسلت المرأة قالت^(٧): يا رسول الله، إني أرسلت إلى البقيع^(٨) يشتري لي شاة، فلم أجِدْ فأرسلتُ إلى جَارٍ لِي قد اشترى شاة: أَنْ أُرْسِلَ [إِلَيَّ بِهَا]^(٩) بتمنها، فلم يُوْجَدْ، فأرسلتُ إلى امرأته، فأرسلتُ [إِلَيَّ بِهَا]^(١٠)، فقال رسول الله ﷺ: «أَطْعِمِيهِ الْأَسَارَى». [أحكام الجنائز (١٤٣ - ١٤٤)].

٤ - باب في أكل الربا وموكله

٣٣٣٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا سِمَاك، حدثني عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه قال: لعن رسول الله ﷺ أَكَلَ الرَّبَا وَمُوكِلَهُ وشاهده وكتبه. [ابن ماجه (٢٢٧٧)].

٥ - باب في وضع الربا

٣٣٣٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو الأحوص، نا شَيْبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عن سليمان بن عمرو، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع يقول: «أَلَا [وَأَنَّ] كُلَّ رِبَاٍّ مِنْ رَبَا الْجَاهِلِيَةِ مَوْضُوعٌ، لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَنْظُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ، أَلَا وَإِنْ كُلُّ دِمٍّ مِنْ دِمِ الْجَاهِلِيَةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ دِمٍّ أَضْعُ مِنْهَا دِمِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ» كان

(١) في نسخة: «الدينه وعرضه». (منه).

(٢) في نسخة: «أنا». (منه).

(٣) في نسخة: «رسول الله». (منه).

(٤) في نسخة: «يرمي». (منه).

(٥) في نسخة: «وجيء». (منه).

(٦) في نسخة: «فَنَظَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ». (منه).

(٧) في نسخة: «منه».

(٨) في نسخة: «النقيع». (منه).

(٩) في نسخة: «بها إلي». (منه).

(١٠) في نسخة: «بها إلي». (منه).

سَتَرَضَعَا فِي بَنِي لَيْث، فَقَتَلْتَهُ هُذَيْل. [قال: «اللهم هل بلغت» قالوا: نعم، ثلاث مرات، قال: «اللهم اشهد» ثلاث مرات^(١)]. [م نحوه].

٦ - باب في كراهية اليمين في البيع

٣٣٣٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، نا ابن وهب، ح، ونا أحمد بن صالح، نا عَنَبَسَة، عن يُونُس، عن ابن شهاب قال: قال لي^(٢) ابن المسيب: إن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْحَلْفُ مَنْقُوعٌ لِلسَّلْعَةِ مَنْقُوعٌ لِلْبُرْكَ». قال ابن السرح «للكسب». وقال: عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. [«النسائي» (٤٤٦١)].

٧ - باب في الرجحان في الوزن، والوزن بالأجر

٣٣٣٦ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا سفيان، عن سِماك بن حرب، نا^(٣) سُويد بن قيس قال: جلبتُ أنا ومُخَرِّفَةُ الْعَبْدِيِّ بَرًّا مِنْ هَجَرَ، فَأَتَيْنَا بِهِ مَكَةَ، فَجَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي، فَسَاوَمَنَا بِسَرَاوِيلَ^(٤)، فَبِغْنَاهُ، وَثَمَّ رَجُلٌ يَزُنُّ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زِنْ وَأَرْجِحْ». [«ابن ماجه» (٢٢٢٠)].

٣٣٣٧ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، المعنى قريب، قالا: نا شعبة، عن سِماك بن حرب، عن أبي صفوان بن عَمِيرَةَ، قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: يَزُنُّ بِالْأَجْرِ^(٥). قال أبو داود: رواه قيس كما قال سفيان، والقول قول سفيان. [«ابن ماجه» (٢٢٢١)].

٣٣٣٨ - (صحيح) حدثنا ابن أبي رَزْمَةَ، سمعت أبي يقول: قال رجل لشعبة: خالفك سفيان، فقال^(٦): دَمَعْتَنِي. وبلغني عن يحيى بن معين قال: كلُّ من خالف سفيان، فالقول قول سفيان.

٣٣٣٩ - (صحيح مقطوع) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، عن شعبة قال: كان سفيانُ أَحْفَظَ مِنِّي.

٨ - باب في قول النبي ﷺ: «المكيال مكيال المدينة»

٣٣٤٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن دُكَيْن، نا سفيان، عن حنظلة، عن طاوس، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الوزنُ وزنُ أهل مكة، والمكيالُ مكيالُ أهل المدينة». قال أبو داود: وكذا رواه الفريابي وأبو أحمد، عن سفيان، وافقهما في المتن، وقال أبو أحمد - [وأخطأ] -: عن ابن عباس، مكان ابن عمر، ورواه الوليد بن مسلم، عن حنظلة وقال: وزن المدينة ومكيال مكة. قال أبو داود: واختلف في المتن في حديث مالك بن دينار، عن عطاء، عن النبي ﷺ، في هذا.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٤) في «نسخة»: «سراويل». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بالأجر». (منه).

(٦) في «نسخة»: «قال». (منه).

٩ - باب في التشديد في الدين

٣٣٤١ - (حسن) حدثنا سعيد بن منصور، نا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن الشعبي، عن سمعان، عن سَمُرَةَ قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «[أ]هاهنا أحدٌ من بني فلان؟» فلم يُجبه أحد، ثم قال: «ها هنا أحد من بني فلان؟» فلم يُجبه أحد، ثم قال: «[أ]هاهنا أحد من بني فلان؟» فقام رجل فقال: أنا يا رسول الله، فقال ﷺ: «ما مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ؟» أما^(١) «إني لم أئوه بكم إلا خيراً، إنَّ صاحبكم مأسورٌ بِدِينِهِ». فلقد رأيته أَدَّى عنه حتى ما بقي^(٢) أحدٌ يطلبه بشيء [قال أبو داود: سمعان بن مشنَج^(٤)]. «النسائي» (٤٦٨٥).

٣٣٤٢ - (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، نا ابن وهب، حدثني سعيد بن أبي أيوب، أنه سمع أبا عبد الله القرشي يقول: سمعت أبا بردة بن [أبي] موسى الأشعري يقول عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «[إن] من أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه بها عبدٌ [له] بعد الكيِّارِ التي نهى الله عنها: أن يموت رجلٌ وعليه دينٌ لا يَدْعُ له قضاء». [«المشكاة» (٢٩٢٢) / التحقيق الثاني، «تيسير الانتفاع» / أبو عبد الرحمن القرشي].

٣٣٤٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ لا يُصَلِّي على رجلٍ مات وعليه دينٌ، فأُتِيَ بميت، فقال: «أعليه دين؟» قالوا: نعم، ديناران، قال: «صَلُّوا على صاحبكم» فقال أبو قتادة الأنصاري: هما عليّ يا رسول الله، فصَلَّى عليه رسول الله ﷺ، فلما فتح الله على رسوله^(٥) ﷺ قال: «أنا أولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه، فمن ترك ديناً فعليّ قضاؤه، ومن ترك مالا فلورثته». [ق، أبي هريرة].

٣٣٤٤ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وقتيبة بن سعيد، عن شريك، عن سِمَاك، عن عكرمة، رفعه. قال عثمان: ونا وكيع، عن شريك، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ - [يعني] مثله - قال: اشترى من غيرِ بيع^(٦) وليس عنده ثمنه، فأُريح فيه، فباعه، فتصَلَّقَ بالريِّح على أرامِلِ بني عبدالمطلب، وقال: «لا أشتري بعدها شيئاً إلا وعندي ثمنه». [«الضعيفة» (٤٧٦٦)].

١٠ - باب في المَظْل

٣٣٤٥ - (صحيح) حدثنا [عبدالله بن مسلمة] القَعْنَبِي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَظْلُ الْغَنِيِّ ظَلَمٌ، وإذا أُتِيَ أحدكم على مَلِيءٍ فَلْيُتْبِعْ». [ق].

١١ - باب في حسن القضاء

٣٣٤٦ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي رافع قال:

(١) في «نسخة»: «الأولين». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٦) في «نسخة»: «تبيعا». (منه).

اِسْتَسَلَفَ رسول الله ﷺ بَكَراً، فجاءته إبل من الصدقة، فأمرني أن أقضي الرجل بَكَرَةً، فقلت: لم أجد في الإبل إلا جملاً خياراً رِثَاعِيًّا، فقال النبي ﷺ: «أعطيه إياه، فإن خيار الناس أحسنهم قضاء». [ابن ماجه (٢٢٨٥)].

٣٣٤٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن مسعر، عن مُحَارِب بن دثار، قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: كان لي على النبي ﷺ دَيْن، فقضاني وزادني. [ق].

١٢ - باب في الصَّرْف

٣٣٤٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس، عن عمر [رضي الله عنه] قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهبُ بالفضة^(١) رباً إلا هاء وهاء، والبرُّ بالبرِّ رباً إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر رباً إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير رباً إلا هاء وهاء». [ق].

٣٣٤٩ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا بشر بن عمر، نا همام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن مسلم المكي، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة بن الصامت، أن رسول الله ﷺ قال: «الذهب بالذهب تَبَرُّها وَعَيْنُها، والفضة بالفضة تَبَرُّها وَعَيْنُها، والبرُّ بالبرِّ مُدِّيٌّ بِمُدِّيٍّ، والشعير بالشعير مُدِّيٌّ بِمُدِّيٍّ، والتمر بالتمر مُدِّيٌّ بِمُدِّيٍّ، والملح بالملح مُدِّيٌّ بِمُدِّيٍّ، فمن زاد أو ازداد فقد أَرَبَى، ولا بأس ببيع الذهب بالفضة والفضة أكثرهما يداً بيد، وأما نسيئة فلا، ولا بأس ببيع البرِّ بالشعير، والشعير أكثرهما يداً بيد، وأما نسيئة فلا». قال أبو داود: [وَأَرَوَى هذا الحديث سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي، عن قتادة، عن مسلم بن يسار، بإسناده. [م].

٣٣٥٠ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، نا سفيان، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ، بهذا الخبر يزيد وينقص، [و] ^(٢) زاد: قال: «فإذا اختلف^(٣) هذه الأصناف فبيعوا» ^(٤) كيف شئتم، إذا كان يداً بيد». [م. انظر ما قبله].

١٣ - باب في حلية السيف تباع بالدرهم

٣٣٥١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع، قالوا: نا ابن المبارك، ح، ونا ابن العلاء، أنا ابن المبارك، عن سعيد بن يزيد، قال: حدثني خالد بن أبي عمران، عن حنّس، عن فضالة بن عبيد قال: أُمِّي النبي ﷺ عام خير بقلادة فيها ذهب وخِرَزَز - قال أبو بكر [بن أبي شيبة] وابن منيع: فيها خرز مُعَلَّقة^(٥) بذهب، - [ثم اتفقوا - بذهب] ابتاعها رجل بتسعة دنانير، أو بسبعة دنانير، فقال النبي ﷺ: «لا، حتى تُمَيَّرَ بينه وبينه» فقال: إنما أردت الحجارة، فقال النبي ﷺ: «لا، حتى تُمَيَّرَ بينهما» قال: فردّه حتى مَيَّرَ بينهما. وقال ابن عيسى: أردت التجارة. قال أبو داود: وكان في كتابه: الحجارة^(٦). [م].

(١) في «نسخة»: «بالوَرَق»، وفي «نسخة»: «بالذهب». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «اختلفت». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مغلقة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فغيره»، فقال: التجارة. هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة. (منه).

٣٣٥٢ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن أبي شعجاع سعيد بن يزيد، عن خالد بن أبي عمران، عن حنّس الصنعاني، عن فضالة بن عبيد قال: اشترت يوم خيبر قلادةً بآثني عشر ديناراً فيها ذهب وخرز، ففصلتها، فوجدت فيها أكثر من آثني عشر ديناراً، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: «لا تباع حتى تُفصل». [م، انظر ما قبله].

٣٣٥٣ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن أبي جعفر، عن الجلاح أبي كثير، قال: حدثني حنّس الصنعاني، عن فضالة بن عبيد قال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم خيبر نُبّاع اليهود الوقية^(١) من الذهب بالدينار - قال غير قتيبة: بالدينارين والثلاثة، ثم اتفقا - فقال رسول الله ﷺ: «لا تباعوا الذهب إلا وزناً بوزن». [م].

١٤ - باب في اقتضاء الذهب من الورق

٣٣٥٤ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن محبوب، المعنى واحد، قالوا: نا حماد، عن سِماك ابن حرب، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عمر قال: كنت أبيع الإبل بالبيع، فأبيعُ بالدينارين وأخذُ الدراهم، وأبيع بالدراهم وأخذُ الدينارين: أخذُ هذه من هذه، وأعطي هذه من هذه، فأتيت رسول الله ﷺ وهو في بيت حفصة، فقلت: يا رسول الله، رويدك أسألك، إني أبيع الإبل بالبيع، فأبيع بالدينارين وأخذُ الدراهم، وأبيع بالدراهم وأخذُ الدينارين، أخذُ هذه من هذه، وأعطي هذه من هذه، فقال رسول الله ﷺ: «لا بأس أن تأخذها بسعر يومها، ما لم تفترقا وبينكما شيء». [ابن ماجه] (٢٢٦٢).

٣٣٥٥ - حدثنا حسين بن الأسود، نا عبيد الله، أنا إسرائيل، عن سِماك، بإسناده ومعناه، والأول أتم، لم يذكر: «بسر يومها».

١٥ - باب في الحيوان بالحيوان نسيئة^(٢)

٣٣٥٦ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن قتادة، عن الحسن، عن سُمرة، أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة^(٣). [ابن ماجه] (٢٢٧٠).

١٦ - باب في الرخصة [في ذلك]^(٤)

٣٣٥٧ - (ضعيف) حدثنا حفص بن عمر [الخوضي]، نا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مسلم بن جبیر، عن أبي سفيان، عن عمرو بن حريش، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ أمر^(٥) أن تجهز جيشاً، فنفتد الإبل، فأمره أن يأخذ في^(٦) قلائص الصدقة، فكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة. [المشكاة] (٢٨٢٣).

(١) في نسخة: «الأوقية». (منه).

(٢) في نسخة: «نسيئة». (منه).

(٣) في نسخة: «نسيئة». (منه).

(٤) في نسخة: «منه».

(٥) في نسخة: «منه».

(٦) في نسخة: «على». (منه).

١٧ - باب في ذلك إذا كان يداً بيد

٣٣٥٨ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد الهمداني وقتيبة بن سعيد الثقفي، أن الليث حدثهم، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ اشترى عبداً بعبدين. [م].

١٨ - باب في الثمر بالتمر

٣٣٥٩ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن عبدالله بن يزيد، أن زيداً أبا عياش أخبره، أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسُّلْت، فقال له سعد: أيُّهما أفضل؟ قال: البيضاء، قال: فنهاه عن ذلك، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يسأل^(١) عن شراء التمر بالرطب، فقال رسول الله ﷺ: «أينقص الرطب إذا يسن؟» قالوا: نعم، فنهاه [رسول الله ﷺ]^(٢) عن ذلك. قال أبو داود: رواه إسماعيل بن أمية نحو [حديث] مالك. [ابن ماجه] (٢٢٦٤).

٣٣٦٠ - (شاذ) حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، نا معاوية - يعني ابن سلام -، عن يحيى بن أبي كثير، أنا عبدالله، أن أبا عياش أخبره، أنه سمع سعد بن أبي وقاص يقول: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الرطب بالتمر نسيئة^(٣). [الإرواء] (١٩٩ / ٥ - ٢٢٠).

(صحيح ليس فيه: «نسيئة») قال أبو داود: رواه عمران بن أبي أنس، عن مولى لبني مخزوم، عن سعد، [عن النبي ﷺ]^(٤) نحوه. [الإرواء] أيضاً (٢٠٠ / ٥).

١٩ - [باب في المزبنة]^(٥)

٣٣٦١ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا ابن أبي زائدة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنه -، أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمر بالتمر كيلاً، وعن بيع العنب بالزبيب كيلاً، وعن بيع الزرع بالحنطة كيلاً. [ق].

٢٠ - باب في بيع العرايا

٣٣٦٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، أن النبي ﷺ رخص في بيع العرايا بالتمر والرطب. [النسائي] (٤٥٣٢).

٣٣٦٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سهل ابن أبي حثمة، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمر بالتمر، ورخص في العرايا أن تباع بخرصها: يأكلها أهلها رطباً. [النسائي] (٤٥٤٢).

(١) في نسخة: «سئل». (منه).

(٢) في نسخة: «منه».

(٣) في نسخة: «نسيئة». (منه).

(٤) في نسخة: «منه».

(٥) في نسخة: «منه».

٢١ - باب في مقدار العريّة

٣٣٦٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا مالك، عن داود بن الحصين، عن مولى ابن أبي أحمد - قال أبو داود: [و] قال^(١) لنا القعني فيما قرأ على مالك: عن أبي سفيان، [قال أبو داود]^(٢): واسمه قُزَمان مولى ابن أبي أحمد - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ رَخَّصَ في بيع العرايا فيما دون خمسة أوسقٍ، أو في خمسة أوسقٍ، شك داود بن الحصين. [قال أبو داود: حديث جابر: إلى أربعة أوسقٍ]^(٣). [«النسائي» (٤٥٤١)].

٢٢ - باب في^(٤) تفسير العرايا

٣٣٦٥ - (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، نا ابن وهب، [قال]^(٥): أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد الأنصاري، أنه قال: العريّة: الرجل يُعْرِى الرجلَ النخلةَ، أو الرجلُ يستني من ماله النخلة^(٦) والاثنتين يأكلها، فيبيعها بتمر.

٣٣٦٦ - (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا هناد بن السريّ، عن عبدة، عن ابن إسحاق قال: العرايا: أن يَهَبَ الرجل للرجل النخلات، فيشئُ عليه أن يقوم عليها فيبيعها بمثل خرصها.

٢٣ - باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها

٣٣٦٧ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها، نهى البائع والمشتري. [ق].

٣٣٦٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا ابن عُليّة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع النخل حتى تره^(٧)، وعن [بيع] السُّنْبُلِ حتى يَبْيَضَ ويأمنَ العاهة، نهى البائع والمشتري. [م].

٣٣٦٩ - (ضعيف الإسناد) حدثنا حفص بن عمر [الثُمَرِي]، نا شعبة، عن يزيد بن خُمَيْر، عن مولى لقريش، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغنائم حتى تُقَسَمَ، وعن بيع النخل حتى تُخْرَزَ من كل عارضٍ^(٨)، وأن يصلي الرجل بغير حزام.

٣٣٧٠ - (صحيح) حدثنا أبو بكر محمد بن خلاد الباهلي، نا يحيى بن سعيد، عن سَلِيم بن حيان قال: نا^(٩) سعيد بن ميناء قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ أن تُبَاعَ الثمرة حتى تُشَقَّحَ، قيل: وما تشَقَّح؟

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «أو». (منه).

(٧) في «نسخة»: «يزهو». (منه).

(٨) في «نسخة»: «عاهة». (منه).

(٩) في «نسخة»: «أنا». (منه).

قال: «تَحْمَارٌ وَتَصْفَارٌ وَيُوكَلُ مِنْهَا». [أحاديث البيوع]: [ق].

٣٣٧١ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو الوليد، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس [بن مالك]، أن النبي ﷺ نهى عن بيع العنب حتى يَسْوَدَ، وعن بيع الحَبِّ حتى يَشْتَدَّ. [«ابن ماجه» (٢٢١٧)].

٣٣٧٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبسة بن خالد، حدثني يونس قال: سألت أبا الزناد عن بيع الثمر قبل أن يبدوَ صلاحه وما ذُكر في ذلك، فقال: كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن أبي حثمة عن زيد بن ثابت، قال: كان الناس يتبايعون الثمار قبل أن يبدوَ صلاحها، فإذا جَدَّ الناس وحضر تقاضيههم قال المبتاع: قد أصاب الثمر الذَّمَانُ، وأصابه قُشَامٌ، وأصابه مُرَاضٌ، عاهاتٌ يحتجُّون بها!! فلما كثرت خصومتهم عند النبي ﷺ قال رسول الله ﷺ كالمُسْوَرَةِ يشير بها: «فأما لا^(١) فلا تتبايعوا^(٢) الثمرة^(٣) حتى يبدوَ صلاحها^(٤)» لكثرة خصومتهم واختلافهم. [أحاديث البيوع]: خ تعليقا.

٣٣٧٣ - (صحيح) [حدثنا إسحاق] بن إسماعيل الطالقاني، نا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر، أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يبدوَ صلاحه، ولا يُباع إلا [بالدينار أو الدرهم]^(٥)، إلا العرايا. [«ابن ماجه» (٢٢١٦): [ق]].

٢٤ - باب في بيع السنين

٣٣٧٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قالا: نا سفيان، عن حميد الأعرج، عن سليمان بن عتيق، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ نهى عن بيع السنين وَوَضَعَ الجَوَائِحَ. [م].
[قال أبو داود: لم يصح عن النبي ﷺ في الثلث شيء، وهو رأي أهل المدينة]^(٦).
٣٣٧٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد، عن أيوب، عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ نهى عن المُعَاوَمَةِ. وقال أحدهما: بيع السنين. [م، انظر ما قبله].

٢٥ - باب في بيع الغرر

٣٣٧٦ - (صحيح) حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، قالا: نا ابن إدريس، عن عبيد الله [بن أبي زياد]^(٧)، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ نهى عن بيع الغرر، زاد عثمان: والحصاة. [م].
٣٣٧٧ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن عمرو بن السرح، وهذا لفظه، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ نهى عن بيعتين وعن لَيْسَتَيْنِ، أما البيعتان:

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تبايعوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الثمر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «صلاحها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بالدينار أو الدرهم». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

فالملاسة والمُنابذة، وأما اللَّبَّستان: فاشتغال الصَّماء وأن يَخْتَبِيَ الرجل في ثوب واحد كاشفاً عن فَرْجه. أو^(١): ليس على فَرْجه منه شيء. [ق].

٣٣٧٨ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، زاد: فاشتغال^(٢) الصَّماء: أن^(٣) يشتمل في ثوب واحد يضع طرفي الثوب على عاتقه الأيسر ويبرز شقه الأيمن، والمنابذة أن يقول: إذا نبذت إليك هذا الثوب فقد وجب البيع، والملاسة: أن يمسّه بيده ولا ينشره ولا يقلّبه، فإذا^(٤) مسّه وجب البيع. [ق، انظر ما قبله].

٣٣٧٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبسة بن خالد، نا يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص، أن أبا سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ، بمعنى حديث سفيان وعبدالرزاق جميعاً. [ق، انظر ما قبله].

٣٣٨٠ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع حبل الحَبَلَة. [ق].

٣٣٨١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، نحوه، قال: وحبل الحَبَلَة: أن تُتَجَّ الناقة بطنها ثم تحيل التي تُتَجَّ. [ق، انظر ما قبله].

٢٦ - باب في بيع المضطر

٣٣٨٢ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، نا هشيم، أنا صالح بن عامر - قال أبو داود: كذا قال محمد - قال: نا شيخ من بني تميم، قال: خطبنا علي بن أبي طالب - أو قال: قال علي، قال ابن عيسى: هكذا حدثنا هشيم - قال: سيأتي على الناس زمانٌ عَضُوضٌ يَعَضُّ المُوَسِّر على ما في يده، ولم يؤمر بذلك، قال الله تعالى ﴿وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾. ويأبى المضطرون، وقد نهى النبي ﷺ عن بيع المضطر، وبيع الغرر، وبيع الثمرة قبل أن تُدرِكَ. [«المشكاة» (٢٨٦٥)].

٢٧ - باب في الشَّرِكة

٣٣٨٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن سليمان المِصْبِصِيُّ لَوْين، نا محمد بن الزُّبْرَقَان، عن أبي حيان التِّمِّي، عن أبيه، عن أبي هريرة، رفعه، قال: «إن الله تعالى يقول: أنا ثالث الشريكين، ما لم يَحْنُ أحدهما صاحبه، فإذا خانه خرجت من بينهم^(٥)». [«الإرواء» (١٤٦٨)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «واشتغال». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «إذا»، وفي «نسخة»: «وإذا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بينهما». (منه).

٢٨ - باب في المضارب يخالف

٣٣٨٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن شبيب بن غَزَقْدَةَ قال: حدثني الحَيُّ، عن عروة - يعني ابن أبي الجعد - البارقي قال: أعطاه النبي ﷺ ديناراً يشتري به أضحيةً أو شاة، فاشتري شاتين^(١)، فباع إحداهما بدينار، فأثاء بشاة ودينار، فدعا له بالبركة في بيعه، فكان لو اشترى ثراباً لربح فيه! - [خ].

٣٣٨٥ - حدثنا الحسن بن الصباح، نا أبو المنذر، نا سعيد بن زيد، هو^(٢) أخو حماد بن زيد، نا الزبير بن الخزيم، عن أبي ليبد، حدثني عروة البارقي، بهذا الخبر، ولفظه مختلف.

٣٣٨٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير العبدى، أنا سفيان، حدثني أبو حصين، عن شيخ من أهل المدينة، عن حكيم بن حزام أن رسول الله ﷺ بعث معه بدينار يشتري له أضحيةً، فاشترها بدينار، وباعها بدينارين، فرجع فاشتري له^(٣) أضحيةً بدينار، وجاء بدينار إلى النبي ﷺ، فصدق به النبي ﷺ، ودعا له أن يبارك له في تجارته. [الترمذي] (١٢٨٠).

٢٩ - باب في الرجل يتجر في مال الرجل بغير إذنه

٣٣٨٧ - (منكر بهذه الزيادة التي في أوله وهو في «الصحاحين» دونها) نا محمد بن العلاء، نا أبو أسامة، نا عمر ابن حمزة، أخبرنا سالم بن عبد الله، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ استطاع منكم أن يكون مثل صاحب فَرْقِ الْأُرْزِ فليكن مثله» قالوا: ومن [صاحب الأُرْزِ]^(٤) يا رسول الله؟ فذكر حديث الغار حين سقط عليهم الجبل، فقال كل واحد منهم: اذكروا أحسن عملكم، قال: «وقال الثالث: اللهم إنك تعلم أنني استأجرت أجيراً بفرق أُرْزٍ، فلما أمسيت عرضت عليه حقه فأبى أن يأخذه، وذهب، فنمَّرتُه له حتى جمعت له بقرأ ورعاءها، فلقيني، فقال: أعطني حقي، فقلت: اذهب إلى تلك البقر ورعائها فخذها، فذهب فاستاقها».

٣٠ - باب في الشركة على غير رأس مال

٣٣٨٨ - (ضعيف) حدثنا عبيد الله بن معاذ، نا يحيى، نا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: اشتركت أنا وعمارٌ وسعدٌ فيما نُصِيبُ يوم بدر، قال: فجاء سعد بأسيرين ولم أجيء أنا وعمارٌ بشيء. [ابن ماجه] (٢٢٨٨).

٣١ - باب في المزارعة

٣٣٨٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، نا^(٥) سفيان، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت ابن عمر يقول: ما كنا نرى بالمزارعة بأساً، حتى سمعت رافع بن خديج يقول: إن رسول الله ﷺ نهى عنها، فذكرته لطاوس، فقال: قال

(١) في «نسخة»: «اثنتين». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «صاحب فرق الأُرْزِ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

لي^(١) ابن عباس: إن رسول الله ﷺ لم يثَّ عنها، ولكن قال: «لَبَنَحْ»^(٢) أحدكم أرضه خيرٌ من أن يأخذ عليها خراجاً معلوماً. [«ابن ماجه» (٢٤٦٤)].

٣٣٩٠ - (ضعيف) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا ابن عُليّة، ح، وحدثنا مُسدد، نا بشر، المعنى، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي عُبَيْدة بن محمد بن عمار، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عروة بن الزبير قال: قال زيد ابن ثابت: يغفر الله لرافع بن خديج! أنا والله أعلمُ بالحديث منه، إنما أتاه رجلان - قال مسدد: من الأنصار، ثم اتفقا -: قد اقتتلا، فقال رسول الله ﷺ: «إن كان هذا شأنكم فلا تَكُروا المزارع». زاد مسدد: فسمع قوله «لا تَكُروا المزارع». [«ابن ماجه» (٢٤٦١)].

٣٣٩١ - (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون، أنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن عكرمة بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي كُبَيْبة، عن سعيد بن المسيب، عن سعد قال: كنا نُكْري الأرض بما على السَّوْاقِي من الزرع وما سَعِدَ بالماء منها، فهناك رسول الله ﷺ عن ذلك، وأمرنا أن نُكْريها بذهب أو فضة. [«النسائي» (٣٨٩٤)].

٣٣٩٢ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، نا الأوزاعي، ح، وحدثنا قتيبة بن سعيد، نا ليث، كلاهما عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن - واللفظ للأوزاعي - قال: حدثني حنظلة بن قيس الأنصاري قال: سألت رافع بن خديج عن كِراء الأرض بالذهب والورق، فقال: لا بأس بها، إنما كان الناس يؤاجرون على عهد النبي ﷺ بما على الماذِيَّات وأقبال الجداول وأشياء من الزرع، فيهلك هذا ويسلم هذا، ويسلم هذا ويهلك هذا، ولم يكن للناس كِراء إلا هذا، فلذلك زَجَرَ عنه، فأما شيء مضمون معلوم فلا بأس به. وحديث إبراهيم أتم، وقال قتيبة: عن حنظلة، عن رافع. قال أبو داود: [و] رواية يحيى بن سعيد عن حنظلة نحوه. [م (٥ / ٢٤)].

٣٣٩٣ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن حنظلة بن قيس، أنه سأل رافع بن خديج عن كِراء الأرض، فقال: نَهَى رسول الله ﷺ عن كِراء الأرض، فقلت: [أبالذهب والورق؟]^(٣) فقال: [أما بالذهب والورق]^(٤) فلا بأس به^(٥). [م أيضاً].

٣٢ - باب في التشديد في ذلك

٣٣٩٤ - (صحيح) حدثنا عبدالملك بن شعيب بن الليث، حدثني أبي، عن جدِّي الليث، قال: حدثني عُقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سالم بن عبدالله [بن عمر]، أن ابن عمر كان يُكْري أرضه^(٦) حتى بلغه أن رافع بن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لأن يَمْنَح». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أما الذهب والورق». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أما الذهب والورق». (منه).

(٥) آخر (الجزء الحادي والعشرين)، وأول (الثاني والعشرين) من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

(٦) في «نسخة»: «أرضيه». (منه).

خَدِيجُ الْأَنْصَارِيِّ [حَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] ^(١) كَانَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ خَدِيجٍ، مَاذَا تَحَدَّثْتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ؟ فَقَالَ ^(٢) رَافِعُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: سَمِعْتُ عَمِّي - وَكَانَا قَدْ شَهِدَا بَدْرًا - يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَرْضَ تَكْرَى! ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدَثَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ أَيُّوبُ وَعَبِيدُ اللَّهِ وَكَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ وَمَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عِيْنَانَ الْحَنْفِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَكَذَلِكَ رَوَى ^(٤) زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَتَى رَافِعًا، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَكَذَا ^(٥) رَوَاهُ ^(٦) عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ، عَنْ أَبِي النَّجَاشِيِّ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَاشِيِّ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ عَمِّهِ ظَهْرٍ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. [قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَأَبُو النَّجَاشِيِّ] [اسْمُهُ]: عَطَاءُ بْنُ صَهْبِيبٍ] ^(٧).

٣٣٩٥ - (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، نَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، نَا سَعِيدٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا نُخَاطِبُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْنَا أَنَّ بَعْضَ عَمُوْمَتِهِ أَنَاهُ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا، وَطَوَاعِيَةُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ أَنْفَعُ لَنَا وَأَنْفَعُ، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَبْرَعْهَا، أَوْ لِيَبْرَعْهَا أَخَاهُ، وَلَا يَكَارِبْهَا» ^(٨) بَثْلُكَ وَلَا بَرِيعُ، وَلَا بَطْعَامُ مُسَمًّى. [م (٥) / ٢٣].

٣٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، نَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ: أَنِّي سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، بِمَعْنَى إِسْنَادِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَحَدِيثِهِ.

٣٣٩٧ - (حسن بما بعده) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا وَكِيعٌ، نَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَنَا أَبُو رَافِعٍ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ يَزُقُّ بَنَاءً، [وَطَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ] ^(٩) أَرْفَقُ بَنَاءً، نَهَانَا أَنْ يَزْرَعَ أَحَدُنَا إِلَّا أَرْضًا يَمْلِكُ رَقَبَتَهَا، أَوْ مَنِيحَةً يُمْنُحُهَا رَجُلٌ.

٣٣٩٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سَفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ ظَهْرٍ قَالَ: جَاءَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَاكُمْ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَكُمْ نَافِعًا، وَطَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْفَعُ لَكُمْ، إِنْ

- (١) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).
- (٢) فِي «نَسْخَةِ»: «كَرَى». (مَنْه).
- (٣) فِي «نَسْخَةِ»: «قَالَ». (مَنْه).
- (٤) فِي «نَسْخَةِ»: «رَوَاهُ». (مَنْه).
- (٥) فِي «نَسْخَةِ»: «رَوَاهُ». (مَنْه).
- (٦) فِي «نَسْخَةِ»: «قَالَ». (مَنْه).
- (٧) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).
- (٨) فِي «نَسْخَةِ»: «لَا يَكَارِبْهَا». (مَنْه).
- (٩) فِي «نَسْخَةِ»: «طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». (مَنْه).

رسول الله ﷺ ينهاكم عن الحَقْل وقال: «مَنْ اسْتَفْنَى عَنْ أَرْضِهِ فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ أَوْ لِيَدَعْ». قال أبو داود: وهكذا رواه شعبة ومفضل بن مهلهل، عن منصور، قال شعبة: أُسَيْدُ بْنُ أَخِي رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. [«ابن ماجه» (٢٤٦٠)].

٣٣٩٩- (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن بشار، نا يحيى، نا أبو جعفر الحَظْمِي، قال: بعثني عمي أنا وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب، قال: قلنا^(١) له: شيءٌ بلغنا عنك في المزارعة، قال: كان ابن عمر لا يرى بها بأساً، حتى بلغه عن رافع بن خديج حديثٌ، فأنابه فأخبره رافع أن رسول الله ﷺ أتى بني حارثة فرأى زرعاً في أرضٍ ظهير، فقال: «ما أحسنَ زرعَ ظهير!» قالوا: ليس لظهير، قال: «أليس أرضُ ظهير؟» قالوا: بلى، ولكنه زرع فلان، قال: «فخذوا زرعكم، وردوا عليه النفقة». قال رافع: فأخذنا زرعنا وركدنا إليه النفقة. قال سعيد: أفقر أخاك، أو اكْرِهْ بالدراهم.

٣٤٠٠- (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو الأحوص، نا طارق بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن رافع ابن خديج قال: نهى رسول الله ﷺ عن المُحَاقَلَةِ والمُزَابَنَةِ وقال: «إنما يزرع ثلاثة: رجلٌ له أرض فهو يزرعها، ورجلٌ مُنَحَ أرضاً فهو يزرع ما مُنَحَ، ورجلٌ استكرى أرضاً بذهب أو فضة». [«ابن ماجه» (٢٤٤٩)].

٣٤٠١- (شاذ) قال أبو داود: قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني، قلت له^(٢): حدثكم ابن المبارك، عن سعيد أبي شجاع، قال: حدثني عثمان بن سهل بن رافع بن خديج، قال: إني لَبَيْتُمُ فِي حِجْرِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَحُجِجْتُ مَعَهُ، فَجَاءَهُ أَخِي عِمْرَانُ بْنُ سَهْلٍ، فَقَالَ: أَكْرَيْنَا أَرْضَنَا فَلَانَةً بِمِثْمَى دَرَاهِمٍ، فَقَالَ: دَعِهِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كَرَى^(٣) الْأَرْضِ.

٣٤٠٢- (ضعيف الإسناد) حدثنا هارون بن عبد الله، نا الفضل بن دكين، نا بكير - يعني ابن عامر -، عن ابن أبي نُعْمٍ، قال: حدثني رافع بن خديج، أنه زرع أرضاً فمرَّ به النبي ﷺ وهو يسقيها، فسأله: «لمن الزرع؟ ولمن الأرض؟» فقال: زرعي بيَدْرِي وعَمَلِي، لِي السَّطْرُ ولِبَنِي فَلَانَ الشَّطْرُ، فقال: «أَرَبَيْتُمَا، فَرَدَّ الْأَرْضَ عَلَى أَهْلِهَا وَخَذَ نَفَقَتَكَ».

٣٣- باب في زرع الأرض بغير إذن صاحبها

٣٤٠٣- (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ زَرَعَ فِي أَرْضٍ قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ، فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ وَلَهُ نَفَقَتُهُ».

٣٤- باب في المخابرة

٣٤٠٤- (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا إسماعيل، ح ونا مسدد، أن حماداً وعبد الوارث حدثاهم، كلُّهم عن أيوب، عن أبي الزبير قال: عن حماد، وسعيد بن ميناء، ثم اتفقوا: عن جابر بن عبد الله، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة، والمزابنة، والمخابرة، والمعاومة. قال عن حماد: وقال أحدهما: والمعاومة، وقال الآخر: بيع السنين، ثم اتفقوا، وعن الثُّبَيَّا، ورخص في العرايا.

(١) في «نسخة»: «فقلنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «كراء». (منه).

٣٤٠٥- (صحيح) حدثنا عمر بن يزيد السَّيَّاري أبو حفص، نا عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن يونس ابن عبيد، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ عن المُرَابَنَةِ وعن^(١) المُحَاقَلَةِ، وعن الثَّيِّبِ إِلَّا أَنْ يَعْلَمَ^(٢). [م (١٨ / ٥)].

٣٤٠٦- (ضعيف) حدثنا يحيى بن معين، نا ابن رجاء - يعني المكي - قال: ابنُ خُثَيْمٍ حدثني، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ لَمْ يَدْرِ الْمَخَابِرَةَ، فَلْيُؤْذِنْ بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». [«الضعيفة» (٩٩٣)].

٣٤٠٧- (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا عمر بن أيوب، عن جعفر بن بُرْقَانَ، عن ثابت بن الحجاج، عن زيد بن ثابت، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة، قلت: وما المخابرة؟ قال: أَنْ تَأْخُذَ^(٣) الْأَرْضَ بِنَصْفٍ أَوْ ثُلُثٍ أَوْ رُبُعٍ. [«الإرواء» (١٤٧٧): م].

٣٥- باب في المُسَاقَاة

٣٤٠٨- (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بشطري ما يخرج من ثمر أو زرع. [ق].

٣٤٠٩- (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن محمد بن عبد الرحمن - يعني ابن غَنْجٍ -، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يَعْتَمِلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَأَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَطْرَ ثَمَرَتِهَا. [ق، انظر ما قبله].

٣٤١٠- (حسن صحيح) حدثنا أيوب بن محمد الرقي، نا عمر بن أيوب، نا^(٤) جعفر بن بُرْقَانَ، عن ميمون بن مهران، عن مِقْسَمٍ، عن ابن عباس قال: افتتح رسول الله ﷺ خيبر، واشترط أن له الأرض وكلّ صفراء وبيضاء، قال أهل خيبر: نحن أعلم بالأرض منكم، فأعطناها على أن لكم نصف الثمرة، ولنا نصف، فزعم أنه أعطاهم على ذلك. فلما كان حين يُصْرَمُ النخل بعث إليهم عبد الله بن رواحة فحزّر عليهم النخل، وهو الذي يسمّيه أهل المدينة الْخِرْصَ، فقال: في ذة كذا وكذا، قالوا: أكثرت علينا يا ابن رواحة! قال: فأنّا أَلْيُّ حَزَرِ النخل وأعطيكم نصف الذي قلت، قالوا: هذا الحقّ [و]^(٥) به تقوم السماء والأرض، قد رضينا أن نأخذه بالذي قلت.

٣٤١١- (صحيح الإسناد) حدثنا علي بن سهل الرملي، ثنا زيد بن أبي الزرقاء، عن جعفر بن بُرْقَانَ، بإسناده ومعناه، قال: فحزّر، وقال عند قوله «وكلّ صفراء وبيضاء»: يعني الذهب والفضة له^(٦).

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تعلم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تعلم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٣٤١٢ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا كثير - يعني ابن هشام -، عن جعفر بن بُزْقان، نا ميمون، عن مقسم، أن النبي ﷺ حين افتتح خيبر، فذكر نحو حديث زيد، قال: فحَزَرَ النخل، وقال: فَأَنَا أَلْيُّ جِذَاذِ النخل وأعطيتكم نصفَ الذي قَلْتُ. [أو: حِرَازِ النخل].

٣٦ - باب في الخرص

٣٤١٣ - (ضعيف الإسناد) حدثنا يحيى بن معين، نا حجاج، عن ابن جريج قال: أُخبرت عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان النبي ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة فيخْرِصُ النخلَ حين يطيب^(١) قبل أن يؤكل منه، ثم يُخَيَّرُ اليهود^(٢)، [أ] يأخذونه بذلك الخرص، أم^(٣) يدفعونه إليهم بذلك الخرص؟، لكي تُحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتَفَرَّقُ.

٣٤١٤ - (صحيح بما بعده) حدثنا ابن أبي خلف، نا محمد بن سابق، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر أنه قال: لما^(٤) أفاء الله على رسوله خيبر، فأقرَّهم رسول الله ﷺ كما كانوا، وجعلها بينه وبينهم، فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم.

٣٤١٥ - (صحيح الإسناد) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق ومحمد بن بكر، قالوا: أنا^(٥) ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: خَرَصَهَا ابن رواحة أربعين ألفَ وَسَقِي، وزعم أن اليهود لما خيَّروهم ابن رواحة أخذوا الثمرَ وعليهم عشرون ألفَ وَسَقِي.

(١) في «نسخة»: «تطيب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يهود». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أو». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

[كتاب الإجارة^(١)]

٣٧- باب في كسب المعلم

٣٤١٦- (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع وحמיד بن عبد الرحمن الرُّؤاسي، عن مغيرة بن زياد، عن عُبادة بن نُسيّ، عن الأسود بن ثعلبة، عن عباد بن الصامت قال: عَلِمْتُ ناساً من أهل الصِّقَّةِ القرآن والكتاب، فأهدى إليّ رجلٌ منهم قَوْساً، فقلت: ليست بمال وأرمني عليها^(٢) في سبيل الله [عزَّ وجلَّ]؟! لَا تَبْنِيَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَأَسَالَتْهُ، فَأَتَيْتُهُ، فقلت: يا رسول الله، رجلٌ أهدى إليّ قَوْساً ممن كنت أعلمه الكتاب والقرآن، وليست بمال وأرمني عنها^(٣) في سبيل الله تعالى؟! قال: «إِنْ كُنْتَ تَحِبُّ أَنْ تُطَوَّقَ طَوْقاً مِنْ نَارٍ فَأَقْبِلْهَا». [«ابن ماجه» (٢١٥٧)].

٣٤١٧- (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد، قالوا: نا بَقِيَّةٌ، حدثني بِشْرُ بن عبد الله بن يسار - قال عمرو: [قال: و]^(٤) حدثني عُبادة بن نُسيّ، عن جُنادة بن أبي أُمَيَّة، عن عباد بن الصامت، نحوَ هذا الخبر، والأول أتم - فقلت: ما تَرَى فيها يا رسول الله؟ فقال: «جَمْرَةٌ بَيْنَ كَتِفَيْكَ تَقْلَدُ تَهَا» أو «تَعْلَقُ تَهَا». [انظر ما قبله].

٣٨- باب في كسب الأطباء

٣٤١٨- (صحيح) حدثنا مسدد، ثنا أبو عَوَانَةَ، عن أبي بِشْرٍ، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، أن رَهْطاً من أصحاب النبي ﷺ انطلقوا في سَفَرَةٍ^(٥) سافروها، فنزلوا بحَيٍّ من أحياء^(٦) العرب، فاستضافوهم، فأبوا أن يضيّفوهم، قال: فلُدِغَ سيدُ ذلك الحيّ، فَشَقَّوْا له بكل شيء، لا ينفعه شيء. فقال بعضهم: لو أتيتهم هؤلاء الرهط الذين نزلوا بكم، لعل أن يكون عند بعضهم شيء ينفع صاحبكم، فقال بعضهم: [أيها الرهط]! إن سيدنا لُدِغَ [فشفيْنَا له بكل شيء فلا ينفعه شيء]^(٧)، فهل عند أحد منكم [شيء يشفي صاحبنا؟ - يعني]^(٨) رُفِيَّةٌ - فقال رجل من القوم: إني لأرقي ولكن استضيفناكم فأبيتُم أن تضيّفونا، ما أنا براقي حتى تجعلوا لي جُعلاً، فجعلوا له قطعاً من الشاء، فأتاه فقرأ عليه بأم الكتاب، ويتفل^(٩)، حتى بَرَأَ كأنما أنشط من عِقَالٍ، قال^(١٠): فأوفاهم جُعْله^(١١) الذي صالحوه^(١٢)

- (١) في «نسخة». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «عنها». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «عليها». (منه).
- (٤) في «نسخة». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «سفر». (منه).
- (٦) في «نسخة». (منه).
- (٧) في «نسخة». (منه).
- (٨) في «نسخة». (منه).
- (٩) في «نسخة»: «تفل». (منه).
- (١٠) في «نسخة». (منه).
- (١١) في «نسخة»: «جعلهم». (منه).
- (١٢) في «نسخة»: «صالحهم». (منه).

عليه، فقالوا: اقتسموا^(١)، فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله ﷺ فنستأمره، فغَدَوْا على رسول الله ﷺ، فذكروا ذلك^(٢) له، فقال رسول الله ﷺ: «مِنْ أَيْنَ عَلِمْتُمْ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟ أَحْسَبْتُمْ، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسْهُمْ» . [ق.] .

٣٤١٩ - حدثنا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون، أنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أخيه معبد ابن سيرين، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث .

٣٤٢٠ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن عبدالله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت، عن عمّه، أنه مرّ بقوم فأتوه فقالوا: إنك جئت من عند هذا الرجل بخير، فارق لنا هذا الرجل، فأتوه برجل معتوه في القيود، فراقه بأمر القرآن ثلاثة أيام غُدْوَةً وعَشِيَةً، وكلما ختمها جمع بُزَاقَهُ ثُمَّ تَقَلَّ فَكَأَنَّمَا أُشِيطَ مِنْ عِقَالٍ، فَأَعْطُوهُ شَيْئًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ [هـ]^(٣) له، فقال رسول الله ﷺ: «كُلْ، فَلَعُمْرِي لَمَنْ أَكَلَ بِرُقِيَّةٍ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلَتْ بِرُقِيَّةٌ حَقًّا» . [«الصحيحه» (٢٠٢٧)] .

٣٩ - باب في كسب الحجام

٣٤٢١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، عن يحيى، عن إبراهيم بن عبدالله - يعني ابن قارظ -، عن السائب بن يزيد، عن رافع بن خديج، أن رسول الله ﷺ قال: «كَسَبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ» . [م.] .

٣٤٢٢ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القنعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن ابن مُحِيصَةَ، عن أبيه، أنه استأذن رسول الله ﷺ في إجارة الحجام، فنهاه عنها، فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى أمره: أَنْ اِعْلِفْهُ نَاضِحَكَ وَرَقِيقَكَ . [«ابن ماجه» (٢١٦٦)] .

٣٤٢٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد - يعني ابن زريع -، نا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ، وأعطى^(٤) الحجام أجره، ولو علمه خبيثاً لم يُعْطَ . [ق.] .

٣٤٢٤ - (صحيح) حدثنا القنعني، عن مالك، عن حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عن أنس بن مالك أنه قال: حَجَمَ أَبُو طَبِيَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُحَقِّقُوا عَنْهُ مِنْ خَرَجِهِ . [ق.] .

٤٠ - باب في كسب الإماء

٣٤٢٥ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن محمد بن جُحَادَةَ، قال: سمعت أبا حازم، سمع أبا هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإماء . [«أحاديث البيوع» : خ.] .

٣٤٢٦ - (حسن) حدثنا هارون بن عبدالله، نا هاشم بن القاسم، نا عكرمة، حدثني طارق بن عبدالرحمن القرشي قال: جاء رافع بن رفاعه إلى مجلس الأنصار فقال: لقد نهانا نبي الله ﷺ اليوم، فذكر أشياء، ونهانا^(٥) عن

(١) في «نسخة»: «اقتسموا» . (منه) .

(٢) في «نسخة»: «منه» .

(٣) في «نسخة»: «منه» .

(٤) في «نسخة»: «فأعطى» . (منه) .

(٥) في «نسخة»: «نهى» . (منه) .

كسب الأمة إلا ما عملت بيديها، وقال هكذا بأصابعه نحو الخبز والغزل والتفش. [أحاديث البيوع].

٣٤٢٧ - (حسن بما قبله) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فديك، عن عبيد الله - يعني ابن هُرَيْر -، عن أبيه، عن جدّه رافع - هو ابن خديج - قال: نهى رسول الله ﷺ عن كسب الأمة حتى يُعْلَم من أين هو.

٤١ - باب [في] حلوان الكاهن

٣٤٢٨ - (صحيح) حدثنا قتيبة، عن سفيان، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ أنه نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن. [ق].

٤٢ - باب في عَسْبِ الفعل

٣٤٢٩ - (صحيح) حدثنا مسدد بن مُسرَّهَد، نا إسماعيل، عن علي بن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن عَسْبِ الفعل. [خ].

٤٣ - باب في الصائغ

٣٤٣٠ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد بن سلمة، نا محمد بن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي ماجدة قال: قَطَعْتُ من أذن غلام، أو قَطَعُ من أذني، فقدم علينا أبو بكر حاجاً، فاجتمعنا إليه، فرفَعْنَا إلى عمر بن الخطاب، فقال عمر: إن هذا قد بلغ القصاص، ادعوا لي حجاماً لِيَقْتَصَّ منه، فلما دُعي الحجام قال: سمعت رسول الله يقول: «إني وهبت لخالتي غلاماً، وأنا أرجو أن يُبارك لها فيه، فقلت لها: لا تُسَلِّميه حجاماً ولا صائغاً ولا قَصَّاباً». [قال أبو داود: روى عبد الأعلى عن ابن إسحاق قال: ابن ماجدة رجل من بني سهم، عن عمر ابن الخطاب] ^(١). [أحاديث البيوع].

٣٤٣١ - (ضعيف) حدثنا الفضل بن يعقوب، نا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، حدثني ^(٢) العلاء بن عبد الرحمن الحرقي ^(٣)، عن [ابن ماجدة] ^(٤) رجل ^(٥) من بني سهم، عن عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] قال: سمعت النبي ﷺ، يقول بمعناه.

٣٤٣٢ - (ضعيف) حدثنا يوسف بن موسى، نا سلمة بن الفضل، نا ابن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن [الحرقي]، عن أبي ماجدة ^(٦) ماجدة السَّهْمِي، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ، نحوه.

٤٤ - باب في العبد يباع وله مال

٣٤٣٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال:

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أبي ماجدة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «السهمي». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ابن ماجدة». (منه).

«مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرطَهُ^(١) الْمُبْتَاعُ، وَمَنْ بَاعَ نَخْلًا مُؤَيَّرًا فَالْثَمَرَةُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرطَ الْمُبْتَاعُ» [ق.]

٣٤٣٤ - حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ^(٢)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقِصَّةِ الْعَبْدِ. وَعَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِقِصَّةِ النَّخْلِ. [قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَاخْتَلَفَ الزَّهْرِيُّ وَنَافِعٌ فِي أَرْبَعَةِ أَحَادِيثَ، هَذَا أَحَدُهَا]^(٣).

٣٤٣٥ - (صَحِيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَاحِي، عَنْ سَفْيَانَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَالْمَالُ^(٤) لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرطَ الْمُبْتَاعُ». [الإرواء] (٥) / (١٥٨).

٤٥ - بَابُ فِي التَّلَقِّي

٣٤٣٦ - (صَحِيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَلَقَّوْا السَّلْعَ حَتَّى يُهَيَّطَ بِهَا الْأَسْوَاقُ». [ق.]

٣٤٣٧ - (صَحِيح) حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ، نَاحِي عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرِو الرُّقِيِّ -، عَنْ أَبِيوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ تَلَقِّي الْجَلْبِ، فَإِنْ تَلَقَّاهُ مُتَلَقٌّ مُشْتَرٍ^(٥) فَاشْتَرَاهُ فَصَاحِبُ السَّلْعَةِ بِالْخِيَارِ إِذَا وَرَدَنَ السُّوقَ. [قَالَ أَبُو دَاوُدَ]^(٦): قَالَ سَفْيَانُ: لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ: أَنْ يَقُولَ: إِنْ عِنْدِي خَيْرٌ مِنْهُ بَعْشَرَةً. [ق.]

٤٦ - بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ النَّجْشِ

٣٤٣٨ - (صَحِيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، نَاحِي سَفْيَانَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنَاجَشُوا». [ق.]

٤٧ - بَابُ فِي النَّهْيِ [عَنْ] أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ

٣٤٣٩ - (صَحِيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، نَاحِي مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ. فَقُلْتُ^(٧): مَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارًا. [ق.]

٣٤٤٠ - (صَحِيح) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ أَبَا هَمَّامٍ حَدَّثَهُمْ - قَالَ زُهَيْرٌ: وَكَانَ ثَقَّةً - عَنْ

(١) فِي «نَسْخَةِ»: «يَشْتَرطُ». (مَنْه).

(٢) فِي «نَسْخَةِ»: «عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، بِقِصَّةِ الْعَبْدِ»، وَفِي «نَسْخَةِ»: «عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ، بِقِصَّةِ الْعَبْدِ». (مَنْه).

(٣) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).

(٤) فِي «نَسْخَةِ»: «فَمَالُهُ». (مَنْه).

(٥) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).

(٦) فِي «نَسْخَةِ»: «قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ: قَالَ سَفْيَانُ». (مَنْه).

(٧) فِي «نَسْخَةِ»: «قُلْتُ». (مَنْه).

يونس، عن الحسن، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال: «لا يبيع^(١) حاضر لباد، وإن كان أخاه أو أباه». [م].

(صحيح) قال أبو داود: سمعت حفص بن عمر يقول: نا أبو هلال، نا محمد، عن أنس بن مالك قال: كان

يقال: لا يبيع حاضر لباد، وهي كلمة جامعة: لا يبيع له شيئاً، ولا يبتاع له شيئاً. [م].

٣٤٤١ - (ضعيف الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن سالم المكي، أن

أعراباً حدثه، أنه قدم بحلوبة له على عهد رسول الله ﷺ، فنزل على طلحة بن عبيد الله، فقال: إن النبي ﷺ نهى أن يبيع حاضر لباد، ولكن اذهب إلى السوق فانظر من يبيعك، فشاؤني حتى أمرك وأنهاك^(٢).

٣٤٤٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا زهير، نا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يبيع^(٣) حاضر لباد، وذروا الناس يَرْزُقُوا اللهَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ». [ابن ماجه (٢١٧٦)].

٤٨ - باب من اشترى مُصْرَأةً فكرهها

٣٤٤٣ - (صحيح) حدثنا [القعنبي] عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي

هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ، ولا يَبِيعُ^(٤) بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، ولا تَصْرُتُوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنْ ابْتاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا: فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعاً مِنْ تَمَرٍ». [ق].

٣٤٤٤ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوب وهشام وحبيب، عن محمد بن سيرين، عن

أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من اشترى شاةً مُصْرَأةً فهو بالخيار ثلاثة أيام، إن شاء رَدَّهَا وَصَاعاً مِنْ طَعَامٍ لا سَمَاءَ». [م، خ نحوه دون «ثلاثة أيام»].

٣٤٤٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مُحَمَّد التميمي، نا المكي - يعني ابن إبراهيم -، نا ابن جريج، حدثني^(٥)

زياد [بن سعد الخراساني]، أن ثابتاً مولى عبدالرحمن بن زيد أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى غَنَماً مُصْرَأةً احتلبها: فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا فَفِي حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمَرٍ». [«أحاديث البيوع»:

ق].

٣٤٤٦ - (ضعيف) حدثنا أبو كامل، نا عبدالواحد، نا صدقة بن سعيد، عن جُمَيْع بن عُمَيْر التَّيْمِي، سمعت

عبدالله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «من ابتاع^(٦) مُحْفَلةً فهو بالخيار ثلاثة أيام، فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا مِثْلَ، أو: مِثْلِي، لِبَيْتِهَا قَمَحاً». يعني: المشتري بالخيار. [ابن ماجه (٢٢٤٠)].

٤٩ - باب في النهي عن الحُكْرَةِ

٣٤٤٧ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، نا خالد، عن عمرو بن يحيى، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن

(١) في «نسخة»: «لا يبيع». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أو أنهاك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لا يبيع». (منه).

(٤) انظر الهامش السابق.

(٥) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «باع». (منه).

سعيد بن المسيب، عن مَعْمَر بن أبي معمر، أَحَد بني عدي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إِلَّا خايطي» فقلت لسعيد: فإنك تحتكر! قال: ومعمَر كان يحتكر! قال أبو داود: [و] سألت أحمد: ما الحُكْرَة؟ قال: ما فيه عيش الناس [والبهائم]. قال أبو داود: قال الأوزاعي: المحتكر مَنْ يعترض السوق.

٣٤٤٨ - (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن يحيى بن فَيَاض، نا أبي، ح، ونا ابن المثنى، نا يحيى بن الفياض، نا هُثَّام، عن قتادة قال: ليس في التمر حُكْرَة. قال ابن المثنى: قال: عن الحسن، فقلنا له: لا تقل عن الحسن. قال أبو داود: هذا الحديث عندنا باطل. قال أبو داود: وكان سعيد يحتكر التَّوَى والخَبَطَ والبِزْرَ. (صحيح مقطوع) قال أبو داود: سمعت أحمد بن يونس قال: سألت سفيان عن كَبَسِ القَتِّ؟ قال^(١): كانوا يكرهون الحُكْرَة. وسألت أبا بكر بن العياش فقال: اكْبِسْه.

٥٠ - باب في كسر الدراهم

٣٤٤٩ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا معتمر، قال: سمعت محمد بن فضَّاء، يحدث عن أبيه، عن علقمة بن عبد الله، عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ أن تُكْسَرَ سِكَّةُ المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس. [قال أبو داود: وكانت الدراهم إذ ذاك إذا كُسرت لم تُجْزَ]. [«ابن ماجه» (٢٢٦٣)].

٥١ - باب في التسعير

٣٤٥٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي، أن سليمان بن بلال حدثهم، قال: حدثني العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رجلاً جاء فقال: يا رسول الله، سَعَّرَ، فقال: «بل أدْعُو» ثم جاءه [رجل، فقال: يا رسول الله، سَعَّرَ، فقال: «بل الله يَخْفِضُ ويرفع، وإنِّي لأرجو أن ألقى الله وليس لأحد عندي مَظْلَمَة»]. [الروض النضير].

٣٤٥١ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عفان، نا حماد بن سلمة، نا^(٢) ثابت، عن أنس [بن مالك]^(٣). وقاتدة وحُمَيْدٌ، عن أنس [بن مالك]^(٤) قال: قال الناس: يا رسول الله غلا السَّعْرُ فَسَعَّرْ لنا، قال^(٥) رسول الله ﷺ: «إن الله هو المُسَعِّرُ القابضُ الباسطُ الرازق»^(٦)، وإنِّي لأرجو أن ألقى الله وليس أحدٌ منكم يُطالبني بمَظْلَمَة في دم ولا مال». [«ابن ماجه» (٢٢٠٠)].

٥٢ - باب في النهي عن الغش

٣٤٥٢ - (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، نا سفيان بن عيينة، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ مرَّ برجل يبيع طعاماً، فسأله «كيف تبيع؟» فأخبره، فأوحى إليه أن: ادخل يدك فيه، فأدخل

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٦) في «نسخة»: «الرازق». (منه).

يدّه فيه، فإذا هو مبلول! فقال رسول الله ﷺ: «ليس منا من غشّ».

٣٤٥٣- (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا الحسن بن الصباح، عن عليّ، عن يحيى قال: كان سفيان يكره هذا التفسير: ليس منا: ليس مثلنا.

٥٣- باب في خيار المتبايعين

٣٤٥٤- (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يفترقا»^(١)، إلا بيع الخيار. [ق].

٣٤٥٥- (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه، قال: «أو يقول أحدهما لصاحبه: اختر». [ق انظر ما قبله].

٣٤٥٦- (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا، إلا أن تكون صفقة خيار، ولا يحلّ له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقبله». [الترمذي] (١٢٤٧).

٣٤٥٧- (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد، عن جميل بن مروة، عن أبي الوضيء^(٢)، قال: غزونا غزوة لنا، فنزلنا منزلاً، فباع صاحب لنا فرساً بغلام، ثم أقاما بقية يومهما وليتهما، فلما أصبحنا^(٣) من الغد حضر الرحيل قام^(٤) إلى فرسه يُسرجه [بسرجه] فندم، فأتى الرجل وأخذه بالبيع، فأبى الرجل أن يدفعه إليه، فقال: بينك وأبو بركة صاحب النبي ﷺ، فأتيا أبا بركة في ناحية العسكر، فقالا^(٥) له هذه القصة، فقال: أترضيان أن أقضي بينكما بقضاء رسول الله ﷺ؟ قال رسول الله ﷺ: «البيمان بالخيار ما لم يفترقا»^(٦). قال هشام بن حسان: حدث جميل أنه قال: ما أراكما افترقتما. [ابن ماجه] (٢١٨٢).

٣٤٥٨- (حسن صحيح) حدثنا محمد بن حاتم الجرجرائي قال: مروان الفزاري أخبرنا، عن يحيى بن أيوب قال: كان أبو زرعة إذا باع رجلاً خيره، قال: ثم يقول: خيّرني، فيقول^(٧): سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يفترقنّ اثنان إلا عن تراض».

٣٤٥٩- (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال^(٨): نا شعبة، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن

(١) في «نسخة»: «يفترقا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «اسمه: عباد بن نسيب، وقال بعضهم: نصيف، بالفاء، ولكن القول عباد بن نسيب. هذه العبارة قد وُجِدَتْ في نسخة واحدة. (منه).

(٣) في «نسخة»: «أصبحنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقام». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يفترقا». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ويقول». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

الحارث، عن حكيم بن حزام، أن رسول الله ﷺ قال: «البيعان بالخيار ما لم يفترقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا مُحِقَّتِ البركة من بيعهما» قال أبو داود: وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة وحماد، وأما همام فقال: «حتى يفترقا». [قال]: «أو يختارا»^(١) ثلاث مرار.

٥٤ - باب في فضل الإقالة

٣٤٦٠ - (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، نا حفص، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَقَالَ مسلماً أَقَالَه الله عَثْرَتَهُ». [ابن ماجه (٢١٩٩)].

٥٥ - باب فيمن باع بيعتين في بيعة

٣٤٦١ - (حسن) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن زكريا، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من باع بيعتين في بيعةٍ فله أوكسهما أو الربا». [الإرواء (٥) / ١٤٩ - ١٥٠].

٥٦ - باب في النهي عن العينة

٣٤٦٢ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، أخبرني حَيَوَةُ بن شُرَيْح، ح ونا جعفر بن مسافر التَّيْسِي، حدثنا عبد الله بن يحيى البرُّنْسِي^(٢)، أنا حَيَوَةُ بن شُرَيْح، عن إسحاق أبي عبد الرحمن - قال سليمان [بن داود أبو الربيع]: عن أبي عبد الرحمن الخراساني - أن عطاء الخراساني حدثه، أن نافعا حدثه، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلًّا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم». قال أبو داود: الإخبار لجعفر، وهذا لفظه. [الصحيحه (١١)].

٥٧ - باب في السلف

٣٤٦٣ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مُحَمَّد التَّقِيلِي نا سُفْيَانُ عن ابنِ أبي نَجِيح عن عبدِ الله بنِ كثيرٍ عن أبي المنهال عن ابن عباس قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ وهم يُسَلِّفُونَ في الثَّمَرِ^(٣) السَّنَةَ والسَّنَتَيْنِ والثَّلَاثَةَ^(٤) فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَسْلَفَ في ثَمَرٍ^(٥) فَلْيُسَلِّفْ في كَيْلٍ معلومٍ ووزنٍ معلومٍ إلى أجلٍ معلومٍ». [ق].

٣٤٦٤ (صحيح) حدثنا حفص بن عُمر نا شُعْبَةَ ح ونا ابنُ كثيرٍ أنا شُعْبَةُ أخبرني مُحَمَّدٌ أو عبدُ الله بنُ مُجَالِدٍ قال: اختلفَ عبدُ الله بنُ شَدَادٍ وأبو بُرْدَةَ في السَّلَفِ، فَبَعَثُونِي إلى ابنِ أبي أوفى فسألته فقال: إِنْ كُنَّا تُسَلِّفُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ وعُمَرُ في الحِنْطَةِ والشَّعِيرِ والثَّمَرِ والزَّيْبِ. زاد ابنُ كثيرٍ: إلى قومٍ ما هو عندهم، ثم اتَّفَقَا قال^(٦):

(١) في «نسخة»: «أو يختار». (منه).

(٢) في «نسخة»: «البرُّنْسِي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الثمرة». وفي «نسخة»: «الثمر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الثلاث». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثمر». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

وسألت ابن أيزى فقال مثل ذلك. [«ابن ماجه» (٢٢٨٢)].

٣٤٦٥ (صحيح) حدثنا محمد بن بشار نا يحيى وابن مهدي قالا: نا شعبة عن عبد الله بن أبي المجالد، وقال عبد الرحمن عن ابن أبي المجالد بهذا الحديث قال: عند قوم ما هو عندهم. قال أبو داود: والصواب ابن أبي المجالد وشعبة أخطأ فيه. [خ، انظر ما قبله].

٣٤٦٦ - (صحيح بما قبله) حدثنا محمد بن المصفي نا أبو المغيرة نا عبد الملك ابن أبي غنبة حدثني أبو إسحاق عن عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي قال: غزونا مع رسول الله ﷺ الشام فكان يأتينا أنباط من أنباط الشام ففسلهم في البر والزيت^(١) سغراً معلوماً وأجلاً معلوماً، ف قيل له: ممن له ذلك؟ قال^(٢) ما كنا نسألهم.

٥٨ - باب في السلم في ثمرة بعينها

٣٤٦٧ (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير أنا سفيان عن أبي إسحاق عن رجل نجراني عن ابن عمر: أن رجلاً أسلف رجلاً في نخل فلم تخرج تلك السنة شيئاً فاخصمنا إلى النبي ﷺ فقال: «بما^(٣) تستحل ماله أزدك عليه ماله، ثم قال: لا تسلفوا في النخل حتى يبلو صلاحه». [«ابن ماجه» (٢٢٨٤)].

٥٩ - باب السلف يحول^(٤)

٣٤٦٨ (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى نا أبو بدر عن زياد بن خيثمة عن سعد - يعني الطائي - عن عطية بن سعيد عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من أسلف في شيء فلا يصرفه إلى غيره». [«ابن ماجه» (٢٢٨٣)].

٦٠ - باب في وضع الجائحة

٣٤٦٩ - (صحيح) حدثنا فتيبة بن سعيد نا الليث بن بكير عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري أنه قال: أصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله ﷺ: «تصدقوا عليه»، فتصدق الناس عليه، فلم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال رسول الله ﷺ: «خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك». [م].

٣٤٧٠ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المهري وأحمد بن سعيد الهمداني قالا: أنا ابن وهب قال: أخبرني ابن جريج ونا محمد بن مغمّر نا أبو عاصم عن ابن جريج المعنى أن أبا الربيع المكي أخبره عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «إن يغت من أخيك تمرأ^(٥) فأصابتها جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً، بم تأخذ مال أخيك بغير حق». [م].

(١) في «نسخة»: «الزبيب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لا يحول». (منه).

(٥) في «نسخة»: «تمرأ». (منه).

٦١- باب في تفسير الجائحة

٣٤٧١- (حسن مقطوع) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ أَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عطاءٍ قال: الْجَوَائِحُ كُلُّ ظَاهِرٍ مُفْسِدٍ مِنْ مَطَرٍ أَوْ بَرَدٍ أَوْ جَرَادٍ أَوْ رِيحٍ أَوْ حَرِيقٍ.

٣٤٧٢- (حسن مقطوع) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا جَائِحَةٌ فِيمَا أُصِيبَ دُونَ ثُلُثِ رَأْسِ الْمَالِ قَالَ: يَحْيَى: وَذَلِكَ فِي سُنَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

٦٢- باب في منع الماء

٣٤٧٣- (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِمَنْعِهِ الْكَلَاءُ» [ق].

٣٤٧٤- (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا وَكِيعٌ نَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ فَضْلَ مَاءٍ عِنْدَهُ، وَرَجُلٌ خَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ - يَعْنِي كَاذِبًا - وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا، فَإِنْ أَعْطَاهُ وَفَى لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ لَهُ» (١)، [ق].

٣٤٧٥- (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ قَالَ: «وَلَا يَرْكَبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابُ الْيَمِّ» وقال في السَّلْعَةِ: بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ الْآخَرُ وَأَخَذَهَا (٢)، [ق، انظر ما قبله].

٣٤٧٦- (ضعيف) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نَا أَبِي، نَا كَثْمَسٌ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ مَنْظُورٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَرَّازَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا بُهَيْسَةُ عَنْ أَبِيهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَمِيصِهِ، فَجَعَلَ يَقْبَلُ وَيَلْتَزِمُ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ؟ قَالَ: «الْمَاءُ». قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ. قَالَ: «الْمَلْحُ» قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ قَالَ: «إِنْ تَفَعَّلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ». [مضى آخر الزكاة (١٦٦٩)].

٣٤٧٧- (صحيح) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ اللَّوْلُؤِيُّ، نَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ حَبَّانَ بْنِ زَيْدٍ الشَّرْعِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَرْظِنْ ح. وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، نَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا أَبُو خِدَاشٍ وَهَذَا لَفْظُ عَلِيٍّ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثًا أَسْمَعُهُ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْمَاءِ وَالْكَلَاءِ وَالنَّارِ». [الإرواء (٧/٦)].

٦٣- باب في بيع فضل الماء

٣٤٧٨- (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، نَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ». [ابن ماجه (٢٤٧٦)].

٦٤- باب في ثمن السنور

٣٤٧٩- (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ ح (٣). وَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ بَخْرِ قَالَا: ثَنَا

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فأخذها». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

عيسى، وقال إبراهيم: أخبرنا عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله: «أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب والسُّور». [م، أحاديث البيوع].

٣٤٨٠- (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، نا عمر بن زيد الصنعاني أنه سمع أبا الزبير عن جابر: أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الهرة^(١). [م، أحاديث البيوع].

٦٥- باب في أثمان الكلاب

٣٤٨١- (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا سفيان، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي مسعود عن النبي ﷺ أنه نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن. [ق].

٣٤٨٢- (صحيح الإسناد) حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، ثنا عبيد الله - يعني ابن عمرو - عن عبد الكريم، عن قيس بن حنبر، عن عبد الله بن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثمن^(٢) الكلب، وإن جاء يطلب ثمن الكلب فاملاً كفه تراباً.

٣٤٨٣- (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، أخبرني عون بن أبي جحيفة، أن أباه قال: إن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب. [خ].

٣٤٨٤- (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا^(٣) ابن وهب، حدثني معروف بن سويد الجذامي، أن علي بن رباح اللخمي حدثه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل ثمن الكلب، ولا حلوان الكاهن، ولا مهر البغي».

٦٦- باب في ثمن الخمر والميتة

٣٤٨٥- (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، عن^(٤) معاوية بن صالح، عن عبد الوهاب بن بخت، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله حرم الخمر وثمرتها، وحرم الميتة وثمرتها، وحرم الخنزير وثمرته». [أحاديث البيوع].

٣٤٨٦- (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر ابن عبد الله، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عام الفتح وهو بمكة: «إن الله [عز وجل] حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام»، فقيل: يا رسول الله، أرايت شحوم الميتة، فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ فقال: «لا، هو حرام» ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: «قاتل الله اليهود! إن الله تعالى لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه». [ق].

٣٤٨٧- حدثنا محمد بن بشار، نا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب قال: كتب إلي

(١) في «نسخة»: «الهر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بيع». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

عطاء، عن جابر، نحوه، لم يقل: «هو حرام».

٣٤٨٨- (صحيح) حدثنا مسدد، أن بشر بن المفضل وخالد بن عبد الله [الطحان] حدثاهم، المعنى، عن خالد الحذاء، عن بركة - قال مسدد في حديث^(١) خالد بن عبد الله، عن بركة أبي الوليد، [ثم اتفقا]^(٢) - عن ابن عباس قال: رأيت رسول الله ﷺ^(٣) جالساً عند الركن، قال: فرفع بصره إلى السماء فضحك، فقال: «لعن الله اليهود! ثلاثاً! إن الله تعالى حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله تعالى إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه». ولم يقل في حديث خالد بن عبد الله الطحان^(٤): «رأيت» وقال: «قاتل الله اليهود». [أحاديث البيوع].

٣٤٨٩- (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة [قال]: ثنا ابن إدريس ووكيع، عن طعمة بن عمرو الجعفري، عن عمر بن بيان التَّغْلبي، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ باع الخمر فليشقص الخنازير». [«الضعيفة» (٤٥٦٦)].

٣٤٩٠- (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن سليمان، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة قالت: لما نزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج رسول الله ﷺ فقرأهن علينا وقال: «حُرِّمَتِ التجارة في الخمر». [أحاديث البيوع: ق].

٣٤٩١- (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، بإسناده ومعناه، قال: الآيات الأواخر في الربا. [ق، انظر ما قبله].

٦٧- باب في بيع الطعام قبل أن يُستوفى

٣٤٩٢- (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه». [ق].

٣٤٩٣- (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: كنا في زمان^(٥) رسول الله ﷺ نبتاع الطعام، فبيعت علينا مَنْ يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه، إلى مكانٍ سواه قبل أن نبيعه. يعني [نشتره] جزافاً. [ق].

٣٤٩٤- (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن عبيد الله^(٦)، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: كانوا يبتاعون^(٧) الطعام جزافاً بأعلى السوق، فهى رسول الله ﷺ أن يبيعه حتى ينقلوه. [ق].

(١) في «نسخة»: «حديثه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «: زمن». (منه).

(٦) في (الهندية): «عبد الله». وهو خطأ، والتصحيح من «نخبة الأشراف».

(٧) في «نسخة»: «يتبايعون». (منه).

٣٤٩٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، نا عمرو، عن المنذر بن عُبَيْد المَدِينِي، أن القاسم بن محمد حدثه، أن عبد الله بن عمر حدثه، أن رسول الله ﷺ نهى أن يبيع أحدُ طعاماً اشتراه بكيل حتى يستوفيه. [ق].

٣٤٩٦ - (صحيح) حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، قالوا: نا وكيع، عن سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من ابتاع طعاماً [فلا يبعه]»^(١) حتى يكتاله. زاد أبو بكر قال: قلت لابن عباس: لم؟ قال: ألا ترى أنهم يبتاعون^(٢) بالذهب والطعام مُرَجَّى. [ق].

٣٤٩٧ - (صحيح) حدثنا مسدد وسليمان بن حرب، قالوا: نا حماد، ح ونا مسدد، نا أبو عوانة - وهذا لفظ مسدد -، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال [رسول الله ﷺ]^(٣): «إذا اشتري أحدكم طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه». قال سليمان بن حرب: «حتى يستوفيه». زاد مسدد قال: وقال ابن عباس: وأحسب أن كل شيء مثل الطعام. [ق، انظر ما قبله].

٣٤٩٨ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا^(٤) معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: رأيت الناس يضرّبون على عهد رسول الله ﷺ إذا اشتروا الطعام جُزأفاً أن يبيعه حتى يُبلغه إلى رحله. [ق].

٣٤٩٩ - (حسن بما قبله) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا أحمد بن خالد الوهّبي، نا محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن عُبيد بن حُنين، عن ابن عمر قال: ابتعتُ زيتاً في السوق، فلما استوجبتُه لنفسي^(٥) لقيني رجل، فأعطاني به ربحاً حسناً، فأردت أن أضرب على يده، فأخذ رجل من خلفي بذراعي، فالتفتُ فإذا زيد بن ثابت، فقال: لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك، فإن رسول الله ﷺ نهى [عن] أن تُباع السلعُ حيث تُبتاعُ، حتى يحوزها^(٦) التجار إلى رحالهم.

٦٨ - باب في^(٧) الرجل يقول عند البيع: «لا خِلاَبة»

٣٥٠٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رجلاً ذَكَرَ لرسول الله ﷺ أنه يُخدَع في البيع، فقال له رسول الله ﷺ: «إذا بايعت فقل: لا خِلاَبة». فكان الرجل إذا بايع يقول: لا خِلاَبة.

٣٥٠١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبد الله الأَرَزِّي^(٨) وإبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي، المعنى، قالوا: نا عبد الوهاب - قال محمد: عبد الوهاب بن عطاء -، قال: أنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن رجلاً على عهد

(١) في «نسخة»: «فلا يبيعه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يتبايعون». (منه).

(٣) في «نسخة»: «التي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «تحوز». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة» «الأدزي». (منه).

[رسول الله ﷺ^(١) كان يتباع وفي عُقْدته ضعف، فأتى أهله نبي الله ﷺ، فقالوا: يا نبي الله، احجُرْ على فلان فإنه يتباعُ وفي عقْدته ضعف! فدعاه النبي ﷺ، فنهاه عن البيع فقال: يا [رسول الله ﷺ]^(٢)، إني لا أصبر عن البيع، فقال رسول الله ﷺ: «إِنْ كُنْتَ غَيْرَ تَارِكٍ لِلْبَيْعِ فَقُلْ: هَاءَ وَهَاءَ وَلَا خِلَابَةَ». قال أبو ثور: عن سعيد. [ق].

٦٩- باب في العُربان

٣٥٠٢- (ضعيف) حدثنا عبدالله بن مسلمة قال: قرأت على مالك بن أنس أنه بلغه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع العُربان. قال مالك: وذلك - فيما تُرى، والله أعلم - أن يشتري الرجلُ العبدَ أو يَكْأَرِي الدابة ثم يقول: أعطيك^(٣) ديناراً على أني إن تركت السلعة أو الكراء فما أعطيتك: لك. [ابن ماجه] (٢١٩٢).

٧٠- باب في الرجل يبيع ما ليس عنده

٣٥٠٣- (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام قال: يا رسول الله، يأتيني الرجل فيريدُ مني البيعَ ليس عندي، أفأبتاعه له من السوق؟ فقال: «لَا تَبِعْ ما ليس عندك». [ابن ماجه] (٢١٨٧).

٣٥٠٤- (حسن صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا إسماعيل، عن أيوب، حدثني عمرو بن شعيب، حدثني أبي، عن أبيه، عن أبيه، حتى ذكر عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَحِلُّ سَلْفُ وَبَيْعٍ، وَلَا شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ، وَلَا رِبْحٌ ما لم يضمن^(٤)»، و«لَا بَيْعٌ^(٥) ما ليس عندك». [ابن ماجه] (٢١٨٨).

٧١- باب في شرط في بيع^(٦)

٣٥٠٥- (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى - [يعني] ابن سعيد -، عن زكريا، نا عامر، عن جابر بن عبدالله قال: بعته - يعني بعيره - من النبي ﷺ، واشترطتُ حُمْلَانَهُ إلى أهلي، قال في آخره: «ثُرَانِي إِنَّمَا مَا كَسَبْتُكَ لِأَنْتَ بَعَجْتُمَا؟! خُذْ جَمْلَكَ وَثَمَنَهُ فَهَمَا لَكَ». [أحاديث البيوع]: م، خ نحوه.

٧٢- باب في عُهْدَةِ الرقيق

٣٥٠٦- (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبان، عن قتادة، عن الحسن، عن عقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ قال: «عُهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ».

٣٥٠٧- (ضعيف) حدثنا هارون بن عبدالله، حدثني عبدالصمد، نا همام، عن قتادة، بإسناده ومعناه، زاد: إن

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نبي الله». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أعطيتك». (منه).

(٤) في «نسخة»: «تضمن». (منه).

(٥) في «نسخة»: «لا تبع». (منه).

(٦) في «نسخة»: «البيع». (منه).

وجد داءً في الثلاث ليالي^(١) ردّ بغير بينة، وإن وجد داءً بعد الثلاث كُلّف البينة أنه اشتراه وبه هذا الداء. قال أبو داود: هذا [التفسير من]^(٢) كلام قتادة. [انظر ما قبله، وسنده إلى قتادة صحيح].

٧٣ - باب فيمن اشترى عبداً فاستعمله، ثم [وجد به]^(٣) عيباً

٣٥٠٨ - (حسن) حدثنا أحمد بن يونس، نا ابن أبي ذئب، عن مَخْلَد بن خُفَاف، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال رسول الله ﷺ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ».

٣٥٠٩ - (حسن) حدثنا محمود بن خالد، نا الفريابي^(٤)، عن سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن، عن مَخْلَد [ابن خُفَاف]^(٥) الغفاري قال: كان بيني وبين أناس شركة في عبدٍ فاقْتَوَيْتُهُ وبعضنا غائب، فأغْلَ عَلَيَّ غَلَةً، فخاصمني في نصيبه إلى بعض القضاة، فأمرني أن أردّ الغلة، فأُتيت عروة بن الزبير فحدثته، فأُتاه عروة فحدثه عن عائشة [عليها السلام]، عن رسول الله ﷺ قال: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ». [انظر ما قبله].

٣٥١٠ - (حسن بما قبله) حدثنا إبراهيم بن مروان [الدمشقي]، نا أبي، نا مسلم بن خالد الزنجي، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رجلاً ابتاع غلاماً فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم، ثم وَجَدَ به عيباً، فخاصمه إلى النبي ﷺ، فردّه عليه، فقال الرجل: يا رسول الله قد استغلّ غلامي، فقال رسول الله ﷺ: «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ». قال أبو داود: هذا إسناد ليس بذاك^(٦).

٧٤ - باب إذا اختلف البيعان والمبيع^(٧) قائم

٣٥١١ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عمر بن حفص بن غياث، أنا أبي، عن أبي عُميس، قال: أخبرني عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن جده قال: اشترى الأشعث [بن قيس] رقيقاً من رقيق الخُمُس من عبد الله بعشرين ألفاً، فأرسل عبد الله إليه في ثمنهم، فقال: إنما أخذتهم بعشرة آلاف، فقال عبد الله: فاختر رجلاً يكون بيني وبينك، قال الأشعث: أنت بيني وبين نفسك، قال عبد الله: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فهو ما يقول ربُّ الشَّلعة، أو يتاركان».

٣٥١٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا هُشَيْم، أنا ابن أبي ليلى، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، أن ابن مسعود باع من الأشعث بن قيس رقيقاً، فذكر معناه، والكلام يزيد وينقص. [انظر ما قبله].

٧٥ - باب في الشُّفْعة

٣٥١٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر

(١) في «نسخة»: «الليالي». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «رأى». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الفرياني». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «بذلك». (منه).

(٧) في «نسخة»: «البيع». (منه).

قال: قال رسول الله ﷺ: «الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شَرِكٍ: رُبْعُهُ أَوْ حَافِظٌ، لَا يَصْلُحُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكُهُ، فَإِنْ بَاعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذِنَهُ». [«النسائي» (٤٦٤٦)].

٣٥١٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن جابر بن عبد الله، قال: إنما جعل رسول الله ﷺ الشُّفْعَةَ [في كل مالٍ لم يُقَسَم^(١)]، فإذا وقعت الحدود وصُرِفَتِ الطرق فلا شُفْعَةَ. [خ].

٣٥١٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا الحسن بن الربيع، نا ابن إدريس، عن ابن جريج، [عن الزهري]^(٢)، عن أبي سلمة - أو عن سعيد بن المسيب، أو عنهما جميعاً -، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قُسِمَتِ الْأَرْضُ وَحُدَّتِ الْأَرْضُ فَلَا شُفْعَةَ فِيهَا». [خ].

٣٥١٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النخيلي، نا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، سمع عمرو بن الشريد، سمع أبا رافع، سمع النبي ﷺ يقول: «الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ». [«ابن ماجه» (٢٤٩٨): خ].

٣٥١٧ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سُمُرَةَ، عن النبي ﷺ [قال]: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِدَارِ الْجَارِ. أَوْ: الْأَرْضِ».

٣٥١٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هُشَيْمٌ، أنا عبد الملك، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَةِ جَارِهِ: يُنْتَظَرُ بِهَا وَإِنْ كَانَ غَائِبًا، إِذَا كَانَ طَرِيقُهُمَا وَاحِدًا». [«ابن ماجه» (٢٤٩٤)].

٧٦ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يُقْلِسُ فَيَجِدُ الرَّجُلَ مَتَاعَهُ بَعِينَهُ عِنْدَهُ^(٣)

٣٥١٩ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، ح ونا النخيلي، نا زهير، المعنى، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبدالعزيز، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَجُلٌ أَقْلَسَ فَأَدْرَكَ الرَّجُلُ مَتَاعَهُ بَعِينَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ». [ق].

حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَجُلٌ أَقْلَسَ فَأَدْرَكَ مَتَاعَهُ بَعِينَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ».

٣٥٢٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَجُلٌ بَاعَ مَتَاعًا فَأَقْلَسَ الَّذِي ابْتَاعَهُ وَلَمْ يَقْبِضْ الَّذِي بَاعَهُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا، فَوَجَدَ مَتَاعَهُ بَعِينَهُ: فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِنْ مَاتَ الْمُشْتَرِي فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ أَسْوَأُ الْغَرَمَاءِ». [انظر ما قبله].

(١) في «نسخة»: «في كل مالٍ لم يقسم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن ابن شهاب». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

٣٥٢١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عوف الطائي^(١)، نا عبدالله بن عبد الجبار - يعني البخاري^(٢)، نا إسماعيل - يعني ابن عياش -، عن الزبيدي، - قال أبو داود: وهو محمد بن الوليد أبو الهذيل الحمصي - عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن [بن الحارث]، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه، قال: «لَنْ كَانَ قَضَاءُ مِنْ ثَمْنِهَا شَيْئاً فَمَا بَقِيَ فَهُوَ أَسْوَدُ الْغَرَمَاءِ، وَإِذَا أَمْرٌ هَلَكَ وَعِنْدَهُ مَتَاعٌ أَمْرٌ بَعِينٌ، اقْتَضَى مِنْهُ شَيْئاً أَوْ لَمْ يَقْتَضِ: فَهُوَ أَسْوَدُ الْغَرَمَاءِ». [قال أبو داود: حديث مالك أصح] ^(٣). [«الإرواء» (٥ / ٢٦٩ - ٢٧٠)].

٣٥٢٢ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود، نا عبدالله - يعني ابن وهب -، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أن رسول الله ﷺ، فذكر معنى حديث مالك، زاد: «وَلَنْ كَانَ قَدْ قَضَى مِنْ ثَمْنِهَا شَيْئاً فَهُوَ أَسْوَدُ الْغَرَمَاءِ» ^(٤) فيها.

٣٥٢٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو داود - [هو الطيالسي] ^(٥)، نا ابن أبي ذئب، عن أبي المعتمر، عن عمر بن خلدة قال: أتينا أبا هريرة في صاحب لنا [قد] أفلس، فقال: لأقضيَنَّ فيكم بقضاء رسول الله ﷺ: مَنْ أَفْلَسَ أَوْ مَاتَ فَوَجَدَ رَجُلٌ مَتَاعَهُ بَعِينَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ^(٦). [«ابن ماجه» (٢٣٦٠)].

٧٧ - باب فيمن أحيأ حسيراً

٣٥٢٤ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح وحدثنا موسى، نا أبان، عن عبيد الله بن حميد بن عبد الرحمن الجُمَيري، عن الشعبي، و ^(٧) قال عن أبان: إن عامراً الشعبي حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ وَجَدَ دَابَّةً قَدْ عَجَزَ عَنْهَا أَهْلُهَا أَنْ يَعْطِفُوهَا فَيَسْبِئُوهَا فَأَخْذَهَا فَأَحْيَاهَا فَهِيَ لَهُ». [قال أبو داود]: قال ^(٨) في حديث أبان: قال عبيد الله: فقلت: عَمَّنْ؟ قال: عن غير واحدٍ من أصحاب النبي ﷺ. قال أبو داود: [و] هذا حديث حماد، وهو أبين وأتم. [«الإرواء» (١٥٦٢)].

٣٥٢٥ - (حسن) حدثنا محمد بن عبيد، عن حماد - يعني ابن زيد -، عن خالد الحذاء، عن عبيد الله بن حميد ابن عبد الرحمن، عن الشعبي، يرفع الحديث إلى النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ تَرَكَ دَابَّةً بِمَهْلِكٍ فَأَحْيَاهَا رَجُلٌ فَهِيَ لِمَنْ أَحْيَاهَا». [انظر ما قبله].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «البخاري». (منه).

(٣) هذه العبارة وقعت في (الهندية) بعد حديث يونس وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.

(٤) قال أبو بكر: وقضى رسول الله ﷺ أنه من توفي وعنده سلعة رجل بعينها، لم يقض من ثمنها شيئاً فصاحب السلعة أسود الغرماء فيها) هذه العبارة قد وجدت في نسخة واحدة. (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) قال أبو داود: من يأخذ بهذا، أبو المعتمر من هو؟ أي: لا نعرفه) هذه العبارة وجدت في نسخة واحدة. (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

٧٨ - باب في الرهن

٣٥٢٦ - (صحيح) حدثنا هناد، عن ابن المبارك، عن زكريا، عن الشعبي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لَبْنُ الدَّرِّ يُحْلَبُ بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَالظُّهْرُ يُرَكَبُ بِنَفْقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَعَلَى الَّذِي [يَحْلِبُ وَيُرَكِّبُ] (١) النِّفْقَةُ» قال أبو داود: [و] هو عندنا صحيح. [خ].

٣٥٢٧ - (صحيح لغيره) (٢) [حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، أن عمر بن الخطاب قال: قال النبي ﷺ: «إِنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ لَأُنَاسٌ مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَكَانِهِمْ مِنَ اللَّهِ [تعالى]» قالوا: يا رسول الله، تخبرنا من هم، قال: «هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا بِرُوحِ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْنَهَا، فَوَاللَّهِ إِنْ وَجَّهَهُمْ لِنُورٍ، وَلِإِنَّمَا لَعَلَى نُورٍ: لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنَ النَّاسُ» وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾] (٣).

٧٩ - باب [في] الرجل يأكل من مال ولده

٣٥٢٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير، عن عَمَّتِهِ، أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: فِي حِجْرِي يَتِيمٌ أَفَأَكُلُ مِنْ مَالِهِ؟ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مِنْ أَطِيبٍ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ: مِنْ كَسْبِهِ، وَوَلَدِهِ مِنْ كَسْبِهِ». [ابن ماجه] (٢١٣٧).

٣٥٢٩ - (حسن صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، قالا: نا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الحكم، عن عمارة بن عمير، عن أمه، عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال: «وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ، مِنْ أَطِيبٍ كَسْبِهِ، فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ». قال أبو داود: حماد بن أبي سليمان زاد فيه: «إِذَا احْتَجْتُمْ» وهو منكر. [ابن ماجه] (٢٢٩٢).

٣٥٣٠ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن المنهال، نا يزيد بن زريع، حدثنا حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي مالاً وولداً، وإن والذي يَجْتَاحُ (٤) مالي، قال: «أَنْتَ وَمَالُكَ لَوَالِدِكَ، إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطِيبٍ كَسَبَكُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلَادِكُمْ». [ابن ماجه] (٢٢٩٢).

٨٠ - باب في الرجل يجد عين ماله عند رجل

٣٥٣١ - (ضعيف) حدثنا عمرو بن عون، أنا هشيم، عن موسى بن السائب، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة ابن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَجَدَ عَيْنَ مَالِهِ عِنْدَ رَجُلٍ فَهُوَ أَحَقُّ [بِهِ]، وَتَبِعُ الْبَيْعُ مِنْ بَاعِهِ». [النسائي] (٤٦٨١).

(١) في نسخة: «يركب ويحلب». (منه).

(٢) الحكم مأخوذ من «صحيح الترغيب والترهيب» (١٦٤/٣) رقم (٣٠٢٦)، والحديث غير موجود في الطبعة السابقة.

(٣) في نسخة: (منه).

(٤) في نسخة: «يجتاح»، وفي نسخة: «يجيح». (منه).

٨١ - باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده

٣٥٣٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، أن هنداً أم معاوية جاءت رسول الله ﷺ فقالت: إن أبا سفيان رجلٌ شحيح، وإنه لا يعطيني ما يكفيني وبني، فهل عليّ [من] جناح أن أخذ من ماله شيئاً؟ قال: «خُذِي ما يكفيكِ وبنيكِ بالمعروف». [ق].

٣٥٣٣ - (صحيح) حدثنا خُشَيْش بن أصرم، نا عبدالرزاق، نا حميد - يعني الطويل -، عن عروة، عن عائشة قالت: جاءت هند إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجلٌ مُنْسِك، فهل عليّ من حرج أن أنفق على عياله من ماله بغير إذنه؟ فقال النبي ﷺ: «لا حرجَ عليك أن تُنفقي [عليهم] بالمعروف». [ق]، انظر ما قبله.

٣٥٣٤ - (صحيح) حدثنا أبو كامل، أن يزيد بن زريع حدثهم، نا حميد - يعني الطويل -، عن يوسف بن ماهك المكي قال: كنت أكتب لفلان نفقة أيتام كان وليهم، فغالطوه بألف درهم، فأذاها إليهم، فأدرت لهم من مالهم مثليها^(١)، قال: قلت: أقبض^(٢) الألف الذي ذهبوا به منك؟ قال: لا، حدثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تحن من خانك».

٣٥٣٥ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن العلاء وأحمد بن إبراهيم، قالوا: نا طلق بن غثام، عن شريك - قال ابن العلاء: وقيس -، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تحن من خانك».

٨٢ - باب في قبول الهدايا

٣٥٣٦ - (صحيح) حدثنا علي بن بخر وعبدالرحيم بن مطرف الرؤاسي، قالوا: نا عيسى هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن النبي ﷺ كان يقبل الهدية ويثيب عليها. [الترمذي] (١٩٥٣).

٣٥٣٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن عمرو الرازي، نا سلمة - يعني ابن الفضل -، حدثني محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «وأيّم الله لا أقبلُ بعد يومي هذا من أحدٍ هديةً، إلا أن يكون مُهاجِرياً^(٣) قرشياً، أو أنصاريّاً، أو دوسياً أو ثقفياً». [ق].

٨٣ - باب الرجوع في الهبة

٣٥٣٨ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبان وهمام وشعبة، قالوا: نا قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «العائدُ في هبته كالعائد في قبّه». قال همام: وقال قتادة: ولا نعلم^(٤) القبيء إلا حراماً. [ق].

(١) في «نسخة»: «مثليها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «اقتص». (منه).

(٣) في «نسخة»: «مهاجراً»، وفي «نسخة»: «مهاجري أو قرشي أو أنصاري أو دوسي أو ثقفي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يُعلم». (منه).

٣٥٣٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد - يعني ابن زُرَّيع -، نا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عمر وابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها، إلا الوالد فيما يعطي ولده، ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب يأكل، فإذا شبع قاء ثم عاد في قبه». [ابن ماجه] (٢٣٧٧).

٣٥٤٠ - (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، أنا^(١) أسامة بن زيد، أن عمرو بن شعيب حدثه، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «مثل الذي يسترد ما وهب كمثل الكلب بقيء فيأكل قبه، فإذا استرد الواهب فليؤثف فليعرّف بما استرد ثم ليُدفع إليه ما وهب». [ابن ماجه] (٢٣٧٨)، «الصحيحه» (٢٨٢٢).

٨٤ - باب في الهدية لقضاء الحاجة

٣٥٤١ - (حسن) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، نا ابن وهب، عن عمر بن مالك، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن خالد بن أبي عمران، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «من شفع لأخيه^(٢) شفاعة^(٣) فأهدى له هدية عليها فقبِلها: فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الرِّبَا». [المشكاة] (٣٧٥٧)، «الصحيحه» (٣٤٦٥).

٨٥ - باب في الرجل يُفضّل بعض ولده في النخل

٣٥٤٢ - (صحيح) حدثنا^(٤) أحمد بن حنبل، نا هشيم، نا سيار^(٥) وأنا مغيرة وأنا داود: عن الشعبي؛ وأنا مجالد وإسماعيل بن سالم، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير قال: أتحنلي أبي نُحلاً - قال^(٥) إسماعيل بن سالم من بين القوم: نَحْلَه^(٦) غلاماً له - قال: فقالت له أمي عمرة بنت رواحة: ائت رسول الله ﷺ فأشهِده، فأتى النبي ﷺ فأشْهده [فذكر ذلك له، قال: فقال له^(٧): إني نحلْتُ ابني النعمان نُحلاً وإن عمرة سألتني أن أشهدك على ذلك. قال^(٨): فقال: «لَكَ وَلَدٌ سِوَاهُ؟» قال: قلت: نعم، قال: «فكلُّهُم أعطيت مثْل ما أعطيت النعمان؟» قال: لا، قال: فقال بعض هؤلاء المحدثين: «هذا جور» وقال بعضهم: «هذا تلحُّنٌ، فأشْهَد على هذا غيري». قال مغيرة في حديثه: «أليس يَسْرُوكَ أن يكونوا لك في البرِّ واللطف سواء؟» قال: نعم، قال: «فأشْهَد على هذا غيري». وذكر مجالد في حديثه: «إنَّ لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم، كما أن لك عليهم من الحق أن يبرُّوك». قال أبو داود: في حديث

(١) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لأجد». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بشفاعة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حدثنا أحمد بن حنبل، نا هشيم، أنا سيار، ح، وأخبرنا مغيرة، ح، وأنا داود، عن الشعبي - ومجالد وإسماعيل بن سالم، عن الشعبي - عن النعمان بن بشير»، وفي «نسخة»: «حدثنا أحمد بن حنبل، نا هشيم، أنا سيار، وأنا مغيرة، وأنا داود، وأنا داود عن الشعبي - ومجالد وإسماعيل بن سالم، عن الشعبي - عن النعمان بن بشير». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٦) في «نسخة»: «نحلة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «منه».

(٨) في «نسخة»: «منه».

الزهري: قال بعضهم: «أكلَ بَيْك؟» وقال بعضهم: «ولذلك؟» وقال ابن أبي خالد، عن الشعبي فيه: «ألك بنون سواه؟» وقال أبو الضحى: عن النعمان بن بشير: «ألك ولدٌ غيره؟». [«غاية المرام» (٢٧٣ و ٢٧٤)، «الصححة» (٢٨٤٧) (٣٩٤٦): م، دون الزيادة].

٣٥٤٣- (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: حدثني النعمان بن بشير قال: أعطاه أبوه غلاماً، فقال له رسول الله ﷺ: «ما هذا الغلام؟» قال: غلامي أعطانيه أبي، قال: «فكل إخوتك أعطى كما أعطاك؟» قال: لا، قال: «فأردّه». [«الإرواء» (٦ / ٤٢)]. ٣٥٤٤- (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن حاجب بن المفضل بن المهلب، عن أبيه قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: قال رسول الله ﷺ: «إعدلوا بين أبنائكم»^(١)، إعدلوا بين أبنائكم. [«غاية المرام» (٢٧٢): م مختصراً].

٣٥٤٥- (صحيح) حدثنا محمد بن رافع، نا يحيى بن آدم، نا زهير، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قالت امرأة بشير: أنحل ابني غلامك، وأشهد لي رسول الله ﷺ، فأتى رسول الله ﷺ فقال: إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلاماً، فقالت لي: أشهد [لي] رسول الله ﷺ، فقال: «له إخوة؟» فقال: نعم، قال: «فكلهم أعطيت مثل»^(٢) ما أعطيت؟ قال: لا، قال: «فليس يصلح هذا، وإني لا أشهد إلا على الحق»^(٣). [«الإرواء» (٦ / ٤٢): م].

[صحيح] حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا عبدالله بن عطاء، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه بريدة، أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: كنت تصدقت على أُمي بوليدة، وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة، قال: وذكر الحديث^(٤).

٨٦- باب في عطية المرأة بغير إذن زوجها

٣٥٤٦- (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن داود بن أبي هند وحيب المعلم، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجوز لامرأة أمر في مالها إذا ملك زوجها عصمتها».

٣٥٤٧- (حسن صحيح) حدثنا أبو كامل، نا خالد - يعني ابن الحارث -، نا حسين، عن عمرو بن شعيب، أن أباه أخبره، عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجوز»^(٥) لامرأة عطية إلا بإذن زوجها. [انظر ما قبله].

٨٧- باب في العُمري

٣٥٤٨- (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا همام، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «العُمري جائزة». [ق - أبو هريرة وجابر].

(١) في «نسخة»: «أولادكم». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حق». (منه).

(٤) ليس في (الهندية)، وقال الحافظ المزي في «التحفة» (٢/ ١٠٢، ١٠٣ ط الغرب) عند هذا الحديث: أخرجه أبو داود في (الزكاة) (الوصايا) فلم يذكر المزي هذا الموضع، ولذا لم يذكره صاحب «العون»، مع أنه في بعض نسخ «سنن أبي داود». وانظر رقمي (٢٨٧٧، ١٦٥٦).

(٥) في «نسخة»: «يجوز». (منه).

٣٥٤٩ - (صحيح بما قبله) حدثنا أبو الوليد، نا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ، مثله.

٣٥٥٠ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن جابر، أن نبي الله ﷺ كان يقول: «المُعْمَرُ لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ». [النسائي (٣٧٥٠)].

٣٥٥١ - (صحيح) حدثنا مؤثّل بن الفضل الحرّاني، نا محمد بن شعيب، أخبرني الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَعْمَرَ عُمْرِي فَهِيَ لَهُ وَلَعَقْبِهِ يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ».

٣٥٥٢ - حدثنا أحمد بن أبي الحواري، نا الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة وعروة، عن جابر، عن النبي ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: وهكذا رواه الليث بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر.

٨٨ - باب من قال فيه: «ولعقبه»

٣٥٥٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ومحمد بن المثنى، قالا: نا بشر بن عمر، نا مالك - يعني ابن أنس -، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا رَجُلٌ أَعْمَرَ عُمْرِي لَهُ وَلَعَقْبُهُ فَإِنِهَا لِلَّذِي يُعْطَاهَا، لَا تَرْجِعْ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا، لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِثُ». [النسائي (٣٧٤٥)].

٣٥٥٤ - حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، نا يعقوب، ثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه. قال أبو داود: وكذلك رواه عُقَيْل [عن ابن شهاب^(١)] ويزيد بن أبي حبيب، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه، واختلف على الأوزاعي عن ابن شهاب في لفظه، ورواه فُلَيْح بن سليمان [مثل ذلك]^(٢).

٣٥٥٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، نا^(٣) معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر ابن عبد الله قال: إِنَّمَا الْمُعْمَرُ الَّتِي أَجَازَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: هِيَ لَكَ وَلَعَقْبِكَ، فَأَمَّا إِذَا قَالَ: هِيَ لَكَ مَا عَشْتُ، فَإِنِهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا. [الإرواء (١٦١٢): م].

٣٥٥٦ - (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «لَا تُرْقِبُوا، وَلَا تُعْمِرُوا، فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئًا أَوْ أَعْمَرَهُ فَهُوَ لَوْرَثِهِ».

٣٥٥٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا معاوية بن هشام، نا سفيان، عن حبيب - يعني ابن أبي ثابت -، عن حميد الأعرج، عن طارق المكي، عن جابر بن عبد الله قال: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْطَاهَا ابْنُهَا حَقِيقَةً مِنْ نَخْلٍ^(٤)، فماتت، فقال ابنها: إِنَّمَا أُعْطِيَتْهَا حَيَاتُهَا، وَلَهُ إِخْوَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ لَهَا حَيَاتُهَا وَمَوْتُهَا». قال: كُنْتُ تَصَدَّقْتُ بِهَا عَلَيْهَا، قال: «ذَلِكَ»^(٥) أَبْعَدُ لَكَ.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مثل حديث مالك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «نخيل». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

٨٩ - باب في الرُّقْبَى

٣٥٥٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هشيم، نا داود، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «العُمري جائزة لأهلها، والرُّقْبَى جائزة لأهلها».

٣٥٥٩ - (حسن صحيح الإسناد) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي قال: قرأت على مَعْقِل، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن حُجْر، عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «من أَعمر شيئاً فهو لِمُعمره مَحياه ومَماته، ولا تُرَقِّبوا فَمَن أَرَقَب شيئاً فهو سَبيلُهُ».

٣٥٦٠ - (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا عبد الله بن الجراح، عن عُبَيْد الله بن موسى، عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد قال: العُمري أن يقول الرجل للرجل: هو لك ما عشت، فإذا قال ذلك فهو له ولورثته، والرُّقْبَى: هو ^(١) أن يقول الإنسان: هو للآخر: مني ومنك.

٩٠ - باب في تضمين العارية

٣٥٦١ - (ضعيف) حدثنا مُسَدَّد بن مُسرهد، نا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «على اليد ما أخذت حتى تؤدِّي»، ثم إن الحسن نسي فقال ^(٢): هو أميئتك، لا ضمان عليه.

٣٥٦٢ - (صحيح) حدثنا الحسن بن محمد وسلمة بن شبيب، قال: نا يزيد بن هارون، نا شريك، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ استعار منه أدراعاً ^(٣) يوم حنين، فقال: أَغْضَبَ يا محمد؟ فقال: «لا، بل عارية مضمونة». قال أبو داود: [و] هذه رواية يزيد ببغداد، وفي روايته بواسطٍ تَغْيِيرٌ ^(٤) على غير هذا. [«الصحيح» (٦٣١)].

٣٥٦٣ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا جرير، عن عبدالعزيز بن رُفيع، عن أناس من آل عبد الله بن صفوان، أن رسول الله ﷺ قال: «يا صفوان، هل عندك من سلاح؟» قال: عارية أم غَضَباً؟ قال: «لا، بل عارية» فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعاً. وغزار رسول الله ﷺ حنيناً، فلما هُزِمَ المشركون جُمعت دروع صفوان، ففقد منها أدراعاً ^(٥)، فقال النبي ﷺ لصفوان: «إنا قد فقدنا من أدراكَ أدراعاً ^(٦)، فهل نَغْرَمُ لك؟» قال: لا يا رسول الله، لأن في قلبي اليوم ما لم يكن يومئذ. [قال أبو داود: وكان أعاره قبل أن يسلم ثم أسلم] ^(٧). [المصدر نفسه].

٣٥٦٤ - حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، نا عبدالعزيز بن رُفيع، عن عطاء، عن ناس من آل صفوان قال: استعار النبي ﷺ، فذكر معناه.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أدراعاً». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أدراعاً»، وفي «نسخة»: «درعاً». (منه).

(٦) في «نسخة»: «أدراعاً»، وفي «نسخة»: «درعاً». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

٣٥٦٥ - (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، نا ابن عياش، عن شريح بن مسلم، قال: سمعت أبا أمانة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله [عز وجل] قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث، و^(١) لا تنفق المرأة شيئاً من بيتها إلا بإذن زوجها»، قيل^(٢): يا رسول الله ولا الطعام؟ قال: «ذلك أفضل أموالنا». ثم قال: «العارية مؤداة، والمنحة مردودة، والدين مقضي، والزعيم غارم».

٣٥٦٦ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن المستمير العصفري^(٣)، نا حبان بن هلال، نا همام، عن قتادة، عن عطاء ابن أبي رباح، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه قال: قال لي^(٤) رسول الله ﷺ: «إذا أتتك رُسلي فأعطهم ثلاثين درعاً، وثلاثين بعيراً» قال: قلت^(٥): يا رسول الله، أعارية مضمونة أو عارية مؤداة؟ قال: «بل مؤداة». قال أبو داود: حبان خال هلال الرأي. [الصحيحه (٦٣٠)].

٩١ - باب فيمن أفسد شيئاً يغرَمُ^(٦) مثله

٣٥٦٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، ح وحدثنا محمد بن المشي، نا خالد، عن حميد، عن أنس [ابن مالك]، أن رسول الله ﷺ كان عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع [خادم بقصة]^(٧) فيها طعام، قال: فضربت بيدها فكسرت القصعة. قال ابن المشي: فأخذ النبي ﷺ الكسرتين، فضم إحداهما إلى الأخرى، فجعل يجمع فيها الطعام ويقول: «غارث أمكم». زاد ابن المشي: «كلوا»، فأكلوا حتى جاءت قصعتها التي في بيتها. ثم رجعنا إلى لفظ حديث^(٨) مسدد، قال: [فقال]: «كلوا» وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا، فدفعت القصعة الصحيحة إلى الرسول، وحبس المكسورة في بيته. [خ].

٣٥٦٨ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، حدثني فليث العامري، عن جيرة بنت دجاجة، قالت: قالت^(٩) عائشة [رضي الله عنها]: ما رأيت صانعا طعاماً مثل صفيّة، صنعت لرسول الله ﷺ طعاماً فبعثت به، فأخذني أفكل فكسرت الإناء، فقلت: يا رسول الله، ما كفارة ما صنعت؟ قال: «إناء مثل إناء، وطعام مثل طعام».

٩٢ - باب المواشي تُفسد زرع قوم

٣٥٦٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، نا عبد الرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن حرام

-
- (١) في نسخة. (منه).
 - (٢) في نسخة: «فقليل». (منه).
 - (٣) في نسخة. (منه).
 - (٤) في نسخة. (منه).
 - (٥) في نسخة: «فقلت». (منه).
 - (٦) في نسخة: «يضمن». (منه).
 - (٧) في نسخة: «خادمها قصعة». (منه).
 - (٨) في نسخة. (منه).
 - (٩) في نسخة. (منه).

ابن مُحَيَّصَة، عن أبيه، أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجلٍ فأفسدت^(١) عليهم^(٢)، فقضى رسول الله ﷺ على أهل الأموال حفظها بالنهار، وعلى أهل المواشي حفظها بالليل. [«ابن ماجه» (٢٣٣٢)].

٣٥٧٠ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا الفريابي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام بن مُحَيَّصَة الأنصاري، عن البراء بن عازب قال: كانت له^(٣) ناقة ضارية، فدخلت حائطاً فأفسدت فيه، فكلَّم رسول الله ﷺ فيها، فقضى أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها، وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها، وأن على أهل الماشية ما أصابت ماشيتهم بالليل. [المصدر نفسه].

آخر كتاب البيوع.

(١) في «نسخة»: «فأفسدت». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «لنا». (منه).

[بسم الله الرحمن الرحيم]^(١)

١٨- أول كتاب القضاء^(٢)

١- باب في طلب القضاء

٣٥٧١- (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا فضيل بن سليمان، حدثنا عمرو بن أبي عمرو، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ وَلِيَ القضاء فقد دُبِحَ بغير سَكِينٍ».

٣٥٧٢- (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا بشر بن عمر، عن عبدالله بن جعفر، عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن المقبري والأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ جُعِلَ قاضياً بين الناس فقد دُبِحَ بغير سَكِينٍ». [انظر ما قبله].

٢- باب في القاضي يُخطيء

٣٥٧٣- (صحيح) حدثنا محمد بن حسان السَّمْتِي، نا خلف بن خليفة، عن أبي هاشم، عن ابن بُريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «القُضاةُ ثلاثة: واحدٌ في الجنة، واثنان في النار، فأما الذي في الجنة فرجلٌ عرفَ الحقَّ فقاضى به، ورجل عرفَ الحقَّ فجارَ في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار». قال أبو داود: [و] هذا أصح شيء فيه، يعني حديث ابن بريدة: «القضاة ثلاثة». [ق].

٣٥٧٤- (صحيح) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة، قال: نا عبدالعزيز - يعني ابن محمد -، قال: أخبرني يزيد ابن عبدالله بن الهادي، عن محمد بن إبراهيم، عن بُسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حَكَمَ الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر». فحدثت به أبا بكر بن حزم فقال: هكذا حدثني أبو سلمة، عن أبي هريرة. [«ابن ماجه» (٢٣١٥)].

٣٥٧٥- (ضعيف) حدثنا عباس العنبري، نا عمر بن يونس، ثنا ملازم بن عمرو، حدثني موسى بن نجدة، عن جده يزيد بن عبدالرحمن، وهو أبو كثير، قال: حدثني أبو هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ طَلَبَ قضاء المسلمين حتى يناله، ثم غلبَ عدْلُهُ جورَهُ فله الجنة، ومن غلبَ جورُهُ عدْلَهُ فله النار». [«الضعيفة» (١١٨٦)].

٣٥٧٦- (حسن صحيح الإسناد) حدثنا إبراهيم بن حمزة بن أبي يحيى الرملّي، حدثني زيد بن أبي الزرقاء، نا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس قال: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» إلى قوله «الْفَاسِقُونَ»: هؤلاء الآياتُ الثلاثُ نزلت في يهود خاصة في قُرَيْظَةَ والتَّضْيِيرُ.

٣- باب في طلب القضاء والتسرّع إليه

٣٥٧٧- (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن العلاء ومحمد بن المثنى، قالوا: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن رجاء الأنصاري، عن عبدالرحمن بن بشر الأنصاري^(٣) الأزرق قال: دخل رجلان من أبواب كِنْدَةَ - وأبو مسعود

(١) في «نسخة»: «منه».

(٢) في «نسخة»: «الأفضية». (منه).

(٣) في «نسخة»: «منه».

الأنصاري جالسٌ في حلقة - فقالا: ألا رجلٌ ينقذَ بيننا، فقال رجلٌ من الحلقة: أنا، فأخذ أبو مسعود كَفًّا من حصيٍّ فرماه به، وقال: مَهْ، إنه كان يَكْرَهُ التسرع إلى الحكم.

٣٥٧٨ - (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، نا^(١) إسرائيل، نا^(٢) عبد الأعلى، عن بلال، عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من طلب القضاء واستعان عليه وكل عليه، ومن لم يطلبه ولم يستعن عليه أنزل الله ملكاً يُسأله». [وقال وكيع: عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن بلال بن أبي موسى عن أنس عن النبي ﷺ، وقال أبو عوانة: عن عبد الأعلى عن بلال بن مرداس الفزاري عن خيثمة البصري عن أنس]^(٣). [ابن ماجه (٢٣٠٩)].

٣٥٧٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، نا قُزَّة بن خالد، نا حميد بن هلال، حدثني أبو بُردة قال: قال أبو موسى: قال النبي ﷺ: «لن نستعمل، أو لا نستعمل، على عملنا من أَرادَه». [ابن ماجه (٢٣١٣)].

٤ - باب في كراهية الرِّشوة

٣٥٨٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو قال: لعن رسول الله ﷺ الراشي والمُرشي.

٥ - باب في هدايا العمال

٣٥٨١ - (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: حدثني قيس، قال: حدثني عديُّ ابن عَميرة الكِندي، أن رسول الله ﷺ قال: «يا أيها الناسُ من عَمَلٍ منكم لنا على عملٍ فكتَمنا منه مَحِيْطاً فما فوقه، فهو غُلٌّ يأتي به يوم القيامة» فقام رجلٌ من الأنصار، أسودٌ - كأنِّي أنظر إليه - فقال: يا رسول الله اقبَلْ عني عملك، قال: «وما ذلك؟» قال: سمعتك تقول كذا وكذا وكذا، قال: «وأنا أقول ذلك»^(٤)، مَن استعملناه على عمل فليأتِ بقليله وكثيره، فما أُوتِيَ منه أخذه^(٥)، وما نُهي عنه انتهى. [التعليق الرغيب (٢ / ٢٧٦)].

٦ - باب كيف القضاء؟

٣٥٨٢ - (حسن) حدثنا عمرو بن عون، قال: نا^(٦) شريك، عن سِماك، عن حَنَش، عن عليّ [عليه السلام] قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضياً، فقلت: يا رسول الله ترسلني وأنا حديث السن ولا علم لي بالقضاء؟ فقال: «إن الله [عزَّ وجلَّ] سيهدي قلبك ويثبت لسانك، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضينَّ حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإنه أخرى أن يتيين لك القضاء». قال: فما زلت قاضياً، أو: ما شككت في قضاء بعد. [الترمذي (١٣٥٤)].

(١) في نسخة: «أنا». (منه).

(٢) في نسخة: «أنا». (منه).

(٣) في نسخة: «أنا». (منه).

(٤) في نسخة: «ذاك». (منه).

(٥) في نسخة: «أخذ». (منه).

(٦) في نسخة: «أنا». (منه).

٧- باب في قضاء القاضي إذا أخطأ

٣٥٨٣- (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنما أنا بشرٌ، وإنكم تختصمون إليَّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له [عليه] على نحو مما^(١) أسمعُ منه، فمن قضيتُ له من حقِّ أخيه شيئاً^(٢) فلا يأخذُ منه شيئاً، فإنما أقطعُ له قطعة من النار». [«ابن ماجه» (٢٣١٧)].

٣٥٨٤- (ضعيف) حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، نا ابن المبارك، عن أسامة بن زيد، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة، قالت: أتى رسول الله ﷺ رجلان يختصمان في موارث لهما، لم تكن لهما بينة إلاَّ دعواهما، فقال النبي ﷺ، فذكر مثله، فبكى الرجلان وقال كلُّ واحد منهما: حقِّي لك، فقال لهما النبي ﷺ: «أما إذا فعلتما ما فعلتما فاقسِما وتوَحَّيا الحقَّ، ثم استهما، ثم تَحَالَا». [«الصحيحة» تحت حديث (٤٥٦)].

٣٥٨٥- (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، نا أسامة، عن عبدالله بن رافع، قال: سمعت أم سلمة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، قال: يختصمان في موارث وأشياء قد دَرَسْتَ، فقال: «إني^(٣) إنما أقضي بينكم برأيي فيما لم يُتْرَكْ عليَّ فيه». [المصدر نفسه].

٣٥٨٦- (ضعيف مقطوع) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، قال: أنا ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، أن عمر بن الخطاب قال وهو على المنبر: يا أيها الناسُ إن الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ مصيباً، لأن الله كان يُريه، وإنما هو متا الظنُّ والتكلف.

٣٥٨٧- (صحيح مقطوع) [حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، أنا معاذ بن معاذ، قال: أخبرني أبو عثمان الشامي، ولا إخالني رأيت شامياً أفضل منه. يعني حَرِيز بن عثمان]^(٤).

٨- باب كيف يجلس الخصمان بين يدي القاضي؟

٣٥٨٨- (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن منيع، نا عبدالله بن المبارك، نا مُصعب بن ثابت، عن عبدالله بن الزبير قال: قضى رسول الله ﷺ أن الخصمين يقعدان بين يدي الحكم^(٥).

٩- باب القاضي يقضي وهو غضبان

٣٥٨٩- (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عبدالملك بن عُمر، قال: نا عبدالرحمن بن أبي بَكْرَةَ، عن أبيه، أنه كتب إلى ابنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقضي الحكم^(٦) بين اثنين وهو غضبان». [«ابن ماجه» (٢٣١٦)].

- (١) في «نسخة»: «ما». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «بشيء». (منه).
- (٣) في «نسخة». (منه).
- (٤) في «نسخة». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «الحاكم». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «الحاكم». (منه).

١٠ - باب [في] الحُكْم بين أهل الذمة

٣٥٩٠ - (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المَرْزُوزي، حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال^(١): «فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ» فَنُسِخَتْ، قال: «فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ».

٣٥٩١ - (حسن صحيح الإسناد) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: «فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ» «وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ» [إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ] ^(٢) قال: كان بنو النَّضِير إذا قتلوا من بني قُرَيْظَةَ أَدَوْا نصف الدية، وإذا قُتِلَ بنو قُرَيْظَةَ من بني النَّضِيرِ أَدَوْا إليهم الدية كاملة، فسَوَّى رسول الله ﷺ بينهم ^(٣).

١١ - باب اجتهد الرأي في القضاء

٣٥٩٢ - (ضعيف) حدثنا حفص بن عمر، عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة، عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبعث معاذاً إلى اليمن قال: «كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟» قال: أقضي بكتاب الله، قال: «فإن لم تجد في كتاب الله؟» قال: فبسنة رسول الله ﷺ، قال: «فإن لم تجد في سنة رسول الله ﷺ ولا في كتاب الله؟» قال: أجتهد رأيي^(٤) ولا آلو، فضرب رسول الله ﷺ صدره فقال^(٥): «الحمد لله الذي وثق رسول رسول الله لما يُرضي رسول الله». [الترمذي] (١٣٢٧).

٣٥٩٣ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن شعبة، قال: حدثني أبو عون، عن الحارث بن عمرو، عن ناس من أصحاب معاذ، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى اليمن، بمعناه^(٦).

١٢ - باب في الصلح

٣٥٩٤ - (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، ح، ونا أحمد بن عبد الواحد الدمشقي، نا مروان - يعني ابن محمد - [قال]: نا سليمان بن بلال - أو: عبدالعزيز بن محمد، شك الشيخ - نا كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلح جائز بين المسلمين» زاد أحمد «إلا صلحاً [حرماً حلالاً أو أحلاً حراماً]»^(٨). زاد سليمان بن داود: وقال رسول الله ﷺ:

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة: الآية. (منه).

(٣) آخر الجزء الثاني والعشرين وأول الجزء الثالث والعشرين من تجزئة الخطيب - رحمه الله -. (منه).

(٤) في (الهندية): رسول الله ﷺ.

(٥) في نسخة: رأيي. (منه).

(٦) في نسخة: وقال. (منه).

(٧) في نسخة: فذكر معناه. (منه).

(٨) في نسخة: أحل حراماً أو حرّم حلالاً. (منه).

«المسلمون على شروطهم». [الإرواء] (١٣٠٣).

٣٥٩٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب [الزهري]، قال: أخبرني عبدالله بن كعب بن مالك، أن كعب بن مالك أخبره، أنه تقاضى ابن أبي حنزة ديناً كان له عليه في عهد رسول الله ﷺ في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها^(١) رسول الله ﷺ وهو في بيته، فخرج إليهما رسول الله ﷺ حتى كشف سِجْفَ حُجْرته، ونادى كعب بن مالك فقال: «يا كعب» فقال^(٢): لبيك يا رسول الله، فأشار له^(٣) بيده: أن ضع الشَّطْرَ من دينك، قال كعب: قد فعلت يا رسول الله، قال النبي ﷺ: «قُمْ فافْضِهِ». [ق].

١٣ - باب في الشهادات

٣٥٩٦ - (صحيح) حدثنا [أحمد] بن السَّرح وأحمد بن سعيد الهمداني، قالا: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس، عن عبدالله بن أبي بكر، أن أباه أخبره، أن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان أخبره، أن عبدالرحمن ابن أبي عَمْرَةَ الأنصاري أخبره، أن زيد بن خالد الجهني أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته - أو: يُخبرُ بشهادته قبل أن يُسألَها». شك عبدالله بن أبي بكر أيتهما قال. قال أبو داود: قال مالك: الذي يخبر بشهادته ولا يعلم بها الذي هي له. قال الهمداني: «ويرفعها إلى السلطان»، قال ابن السرح: «أو يأتي بها الإمام». والإخبار في حديث الهمداني. قال ابن السرح: ابن أبي عمرة، [و] لم يقل: عبدالرحمن. [م نحوه].

١٤ - باب [في الرجل] ^(٥) يُعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها

٣٥٩٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عُمارة بن غَزِيَّة، عن يحيى بن راشد قال: جلسنا لعبدالله ابن عمر، فخرج إلينا فجلس، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ: فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ: لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزَعَ عَنْهُ^(٦)»، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه: أسكنه الله رِذْءَةَ الْحَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ». [الصحيحه] (٤٣٨).

٣٥٩٨ - (ضعيف) حدثنا علي بن الحسين بن إبراهيم، ثنا عمر بن يونس، نا عاصم بن محمد بن زيد العُمَري، قال: حدثني المثنى بن يزيد، عن مطرٍ الوراق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه، قال: «ومن أعان على خصومة بظلم: فقد باء بغضب من الله [عز وجل]»^(٧). [الإرواء] (٧ / ٣٥٠).

١٥ - باب في شهادة الزور

٣٥٩٩ - (ضعيف) حدثنا يحيى بن موسى البلخي، نا محمد بن عبيد، حدثني سفيان - يعني العُصْفَرِيُّ -، عن

(١) في «نسخة»: «سمعهما». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «إليه». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فيمن». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

أبيه، عن حبيب بن النعمان الأسدي، عن خُريم بن فاتك قال: صلى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصبح، فلما انصرف قام قائماً فقال: «عُدِلَتْ شهادة الرُّور بالإشراك بالله» ثلاث مرات^(١)، ثم قرأ: «فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الرُّورِ حُنْفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ». [ابن ماجه] (٢٣٧٢).

١٦ - باب من تردّد شهادته

٣٦٠٠ - (حسن) حدثنا حفص بن عمر، نا محمد بن راشد، نا سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ ردّد شهادة الخائن والخائنة، وذِي الغُمر على أخيه، وردّد شهادة القانع لأهل البيت وأجازها لغيرهم. قال أبو داود: الغُمر: الحِقْدُ^(٢) والشحناء. [والقانع: الأجير التابع مثل الأجير الخاص]^(٣). [ابن ماجه] (٢٣٦٦).

٣٦٠١ - (حسن) حدثنا محمد بن خلف بن طارق الرازي^(٤)، نا زيد بن يحيى بن عُبيد الخُزاعي، قال: نا سعيد ابن عبدالعزيز، عن سليمان بن موسى، بإسناده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا زانٍ ولا زانية، ولا ذِي غُمرٍ على أخيه». [انظر ما قبله].

١٧ - باب شهادة البدوي على أهل الأمصار

٣٦٠٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب ونافع بن يزيد، عن ابن الهادي، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية». [ابن ماجه] (٢٣٦٧).

١٨ - باب الشهادة على^(٥) الرضاع

٣٦٠٣ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، قال: حدثني عقبة بن الحارث، وحدثني صاحب لي عنه، وأنا لحديث صاحبي أحفظ، قال: تزوجت أم يحيى بنت أبي إهاب، فدخلت علينا امرأة سوداء، فزعمت أنها أرضعتنا جميعاً، فأتيت النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فأعرض عني، فقلت: يا رسول الله إنها لكاذبة، قال: «وما يدريك وقد قالت ما قالت؟ دَعُها عنك». [خ].

٣٦٠٤ - حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، نا الحارث بن عُمر البصري، ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا إسماعيل ابن عُلَية، كلاهما عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عُبيد بن أبي مريم، عن عقبة [بن الحارث]، وقد سمعته من عقبة بن الحارث، ولكني لحديث عبيد أحفظ، فذكر معناه. [قال أبو داود: نظر حماد بن زيد إلى الحارث ابن عمير، فقال: هذا من ثقات أصحاب أيوب]^(٦).

(١) في «نسخة»: «مرار»: (منه).

(٢) في «نسخة»: «الحنة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «الداري»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «في»: (منه).

(٦) في «نسخة»: (منه).

١٩ - باب (١) شهادة أهل الذمة، والوصية (٢) في السفر

٣٦٠٥ - (صحيح الإسناد إن كان الشعبي سمعه من أبي موسى) حدثنا زياد بن أيوب، نا هشيم، أنا زكريا، عن الشعبي، أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدقواء هذه، ولم يجد أحداً من المسلمين يُشْهِدُهُ على وصيته، فأشْهَدَ رجلين من أهل الكتاب، فقدمَا الكوفة، فأْتِيا [أبا موسى] (٣) الأشعري، فأخبراه، وقَدِما بتركته ووصيته، فقال الأشعري: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله ﷺ، فأحلفهما بعد العصر بالله ما خانا ولا كذبا ولا بدلاً ولا كتماً ولا غيراً، وإنها لوصية الرجل وتركته، فأَمْضَى شهادتهما.

٣٦٠٦ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن آدم، نا ابن أبي زائدة، عن محمد بن أبي القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس قال: خرج رجل من بني سَهْمٍ مع تميم الداري وعدِيَّ بن بَدَاءٍ، فمات السهمي بأرض ليس فيها (٤) مسلم، فلما قَدِما بتركته فقدوا جامَ فِضَّةٍ مُخَوَّصاً بالذهب، فأحلفهما رسول الله ﷺ [ما كتما الجام]، ثم وَجَدَ الجام بمكة، فقالوا: اشتريناه من تميم وعدِيَّ، فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وأن الجام لصاحبنا (٥)، قال: فنزلت فيهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ الآية. [الترمذي] (٣٠٦٠).

٢٠ - باب إذا علم الحاكم صدق شاهدة (٦) الواحد؛ يجوز له أن يقضي (٧) به

٣٦٠٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، أن الحكم بن نافع [أبا اليمان] حدثهم، قال: أنا شعيب، عن الزهري، عن عُمارة بن خزيمة، أن عمّه حدثه، وهو من أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي، فاستتبعه النبي ﷺ ليقضيه ثمن فرسه، فأسرع رسول الله ﷺ المشي وأبطأ الأعرابي، فطَفِقَ رجال يعترضون الأعرابي فيساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه، فنَادَى الأعرابي رسول الله ﷺ فقال: إن كنتَ مبتاعاً هذا الفرس وإلا بعته، فقام النبي ﷺ حين سمع نداء الأعرابي فقال: «أوليس قد ابتعتك منك؟» قال الأعرابي: لا، والله ما بعتك، فقال النبي ﷺ: «بلى قد ابتعتك منك!» فطَفِقَ الأعرابي يقول: هَلَمْ شَهِدْتُ! فقال خزيمة بن ثابت: أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على خزيمة فقال: «بِمَ تَشْهَدُ؟» فقال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل النبي ﷺ شهادة خزيمة بشهادة رجلين. [النسائي] (٤٦٤٧).

٢١ - باب القضاء باليمين والشاهد

٣٦٠٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي، أن زيد بن الحباب حدثهم قال: نا سيف المكي

(١) في «نسخة»: «باب شهادة أهل الذمة في الوصية في السفر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وفي الوصية». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «لصاحبهم» وفي «نسخة»: «لصاحبهما». (منه).

(٦) في «نسخة»: «الشاهد». (منه).

(٧) في «نسخة»: «يحكم». (منه).

- قال عثمان: سيف بن سليمان - عن قيس بن سعد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قضى يمين وشاهد. [«ابن ماجه» (٢٣٧٠)].

٣٦٠٩ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن يحيى وسلمة بن شبيب قالوا: نا عبد الرزاق، نا^(١) محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، بإسناده ومعناه، قال سلمة في حديثه: قال عمرو: في الحقوق. [«الإرواء» (٨ / ٢٩٦)].

٣٦١٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي بكر أبو مُصعب الزهري، قال: نا الدراوردي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد. قال أبو داود: وزادني الربيع بن سليمان المؤذن في هذا الحديث، قال: أنا الشافعي، عن عبدالعزيز قال: فذكرت ذلك لسهيل، فقال: أخبرني ربيعة - وهو عندي ثقة - أني حدثته إياه، ولا أحفظه، قال عبدالعزيز: وقد كان أصابت سهيلاً علّة أذهبت بعض عقله، ونسي بعض حديثه، فكان سهيل بعدُ يحدثني عن ربيعة، عنه، عن أبيه. [«ابن ماجه» (٢٣٦٨)].

٣٦١١ - (صحيح) حدثنا محمد بن داود الإسكندراني، نا زياد - يعني ابن يونس -، حدثني سليمان بن بلال، عن ربيعة، بإسناد أبي مُصعب ومعناه، قال سليمان: فلقيت سهيلاً فسألته عن هذا الحديث، فقال: ما أعرفه، فقلت له: إن ربيعة أخبرني به عنك، قال: فإن كان ربيعة أخبرك عني فحدث به عن ربيعة عني. [انظر ما قبله].

٣٦١٢ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن عبدة، نا عمار بن شعيب بن [عبد الله]^(٢) بن الزُّبَيْب العنبري، حدثني أبي قال: سمعت جدي الزُّبَيْب يقول: بعث رسول الله ﷺ جيشاً إلى بني العنبر، فأخذوهم بُرْكبة - من ناحية الطائف - فاستاقوهم إلى نبي الله ﷺ، فركبْتُ، فسبقتهم إلى النبي ﷺ، فقلت: السلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته، أتانا جندك فأخذونا، وقد كنا أسلمنا وخضرنا آذان التَّعَم. فلما قدِم بَلْعَنبر^(٣) قال لي نبي الله ﷺ: «هل لكم بيّنة على أنكم أسلمتم قبل أن تؤخذوا؟»^(٤) في هذه الأيام؟ قلت: نعم، قال: «من بيّنتك؟» قلت^(٥): سَمرة - رجلٌ من بني العنبر - ورجلٌ آخرُ سماه له، فشهد الرجل، وأبى سَمرة أن يشهد، فقال نبي الله ﷺ: «قد أبى أن يشهد لك، فتحلف مع شاهدك الآخر؟» قلت^(٦): نعم، فاستحلّفتي، فحلفت بالله لقد أسلمنا^(٧) يوم كذا وكذا، [و]أ^(٨) خضرنا آذان التَّعَم، فقال نبي الله ﷺ: «اذهبوا، فقاسمُوهم أنصاف الأموال، ولا تَمَسُّوا ذراريهم، لولا أن الله تعالى لا يحبُّ ضلالة العمل ما رزقناكم^(٩) عقلاً». قال الزُّبَيْب: فدعنتي أمي فقالت: هذا الرجل أخذ زريي، فانصرفت إلى نبي الله ﷺ،

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عبد الله». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بالعبر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «تأخذوا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٦) في «نسخة»: «قلت». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أسلمنا ياه». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة»: «زريناكم». (منه).

يعني فأخبرته، فقال لي: «أحبسه» فأخذت بتلقيبه، وقمت معه مكاننا، ثم نظر إلينا نبي الله ﷺ قائمين، فقال: «ما تريد بأسيرك؟» فأرسلته من يدي، فقام نبي الله ﷺ فقال للرجل: «رُدَّ على هذا زريبة أمه التي أخذت منها»، قال: يا نبي الله، إنها خرجت من يدي، قال: فاختلَع نبي الله ﷺ سيف الرجل، فأعطانيه، فقال للرجل: «اذهب، فَرِّدْهُ أَصْعاً مِنْ طَعَامٍ». قال: فزادني أَصْعاً مِنْ شَعِيرٍ. [«الضعيفة» (٢٧٣٩، ٥٧٣١)].

٢٢ - باب [في] الرجلين يدَّعيان شيئاً [وليس بينهما] ^(١) بيته

٣٦١٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن منهل الضرير، نا يزيد بن زُرَّيع، نا ابن أبي عَروبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده أبي موسى الأشعري، أن رجلين ادَّعيا بعيراً، أو دابة، إلى النبي ﷺ ليست لواحد منهما بيته، فجعله النبي ﷺ بينهما.

٣٦١٤ - حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن آدم، نا عبدالرحيم بن سليمان، عن سعيد، بإسناده ومعناه.

٣٦١٥ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا حجاج بن منهل، نا همام، عن قتادة، بمعناه وإسناده ^(٢)، أن رجلين ادَّعيا بعيراً على عهد النبي ﷺ، فبعث كل واحد منهما شاهدين، فقسمه النبي ﷺ بينهما نصفين. [انظر ما قبله].

٣٦١٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن منهل، نا يزيد بن زُرَّيع، نا ابن أبي عَروبة، عن قتادة، عن خِلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي ﷺ، ليس لواحد منهما بيته، فقال النبي ﷺ: «استهما على اليمين [ما كان] ^(٣)، أحبَّ ذلك أو كرها».

٣٦١٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، وسلمة بن شبيب، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، قال أحمد: قال: نا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا كره الاثنان اليمين، أو استحباها فليستهما عليها». قال سلمة: قال: أخبرنا معمر، وقال: «إذا أكره الاثنان على اليمين». [انظر ما قبله].

٣٦١٨ - (صحيح بما قبله) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا خالد بن الحارث، عن سعيد بن أبي عَروبة، بإسناد ابن منهل، مثله، قال: في دابة، وليس لهما بيته، فأمرهما رسول الله ﷺ أن يستهما على اليمين.

٢٣ - باب اليمين على المدَّعى عليه

٣٦١٩ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، قال: نا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة قال: كتب إلي ابن عباس أن [رسول الله] ^(٤) قضى باليمين على المدَّعى عليه. [ق].

٢٤ - باب كيف اليمين؟

٣٦٢٠ - (صحيح بطرقة) حدثنا مسدد، نا أبو الأحوص، نا عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس

(١) في «نسخة»: «وليس لهما». (منه).

(٢) في (الهندية): «بمعنى إسناده».

(٣) في «نسخة»: «ما كانا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «النبي». (منه).

أن [رسول الله] ^(١) قال - يعني لرجل حلفه -: «احلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عندك شيء». يعني المدعى ^(٢).
قال أبو داود: أبو يحيى اسمه زياد كوفي ثقة ^(٣). [الصحيحه] (٣٠٦٤).

٢٥ - باب إذا كان المدعى عليه ذمياً أيحلف؟

٣٦٢١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن شقيق، عن الأشعث قال: كان بيني وبين رجل من اليهود أرض، فجددني، فقدمته إلى النبي ﷺ، فقال لي النبي ﷺ: «ألك بينة؟» قلت: لا، قال لليهودي: «احلف»، قلت: يا رسول الله، إذا يحلف ويذهب بمالي! أنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأِيمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى آخر الآية. [ق].

٢٦ - باب ^(٤) الرجل يحلف على علمه فيما غاب عنه

٣٦٢٢ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا الفريابي، نا الحارث بن سليمان، حدثني كزادوس، عن الأشعث ابن قيس، أن رجلاً من كندة ورجلاً من حضرموت اختصما إلى النبي ﷺ في أرض من اليمن، فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا، وهي في يده، قال ^(٥): «هل لك بينة؟» قال: لا، ولكن أحلفه والله ما يعلم أن ^(٦) أرضي اغتصبنيها أبوه، فتهبأ الكندي، يعني لليمن، [وساق الحديث] ^(٧). [وتقدم بتمامه] (٣٢٤٤).

٣٦٢٣ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، نا أبو الأحوص، عن سماك، عن علقمة بن وائل بن حنجر الحضرمي، عن أبيه قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة، إلى رسول الله ﷺ، فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن هذا غلبني على أرض كانت لأبي، فقال الكندي: هي أرضي في يدي أزرعها، ليس له فيها حق، فقال النبي ﷺ للحضرمي: «ألك بينة؟» قال: لا، قال: «فلك يمينه»، قال ^(٨) يا رسول الله، إنه فاجر، ليس يبالى [ما حلف] ^(٩)، ليس يتورع من شيء! فقال: «ليس لك منه إلا ذلك». [وتقدم] (٣٢٤٥): م.

٢٧ - [باب الذمي كيف يُستحلف] ^(١٠)

٣٦٢٤ - (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، قال: نا رجل من مزيانة ونحن عند سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال [رسول الله] ^(١١) ﷺ - يعني لليهود -: «أشدكم بالله

- (١) في نسخة: «النبي». (منه).
- (٢) في نسخة: «المدعى». (منه).
- (٣) في نسخة: (منه).
- (٤) في نسخة: «باب يحلف الرجل على علمه فيما غاب عنه». (منه).
- (٥) في نسخة: «فقال». (منه).
- (٦) في نسخة: «أنها». (منه).
- (٧) في نسخة: (منه).
- (٨) في نسخة: «فقال». (منه).
- (٩) في نسخة: «بما حلف عليه». (منه).
- (١٠) في نسخة: «باب كيف يحلف الذمي». (منه).
- (١١) في نسخة: «النبي». (منه).

الذي أنزل التوراة على موسى ﷺ، ما تَجِدُونَ فِي التوراة على مَنْ زَنَى؟». [وساق الحديث في قصة الرجم]^(١).
[الإرواء] (٨ / ٩٥)، وسيأتي بتمامه (٤٤٥٠).

٣٦٢٥ - (ضعيف) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى أبو الأصبغ، حدثني محمد - يعني ابن سلمة -، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، بهذا الحديث وبإسناده: قال: حدثني رجل من مَرِيَنَة ممن كان يَتَّبِع العلم وَيَعِيهِ، [يحدث سعيد بن المسيب]^(٢) وساق الحديث بمعناه^(٣). [انظر ما قبله، وسيأتي بتمامه (٤٤٥١)].

٣٦٢٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، ناسعيد، عن قتادة، عن عكرمة، أن النبي ﷺ قال له - يعني لابن صُوزِيَا -: «أَذْكُرْكم بالله الذي نجاكم من آل فرعون، وأقطعكم البحر، وظلل عليكم الغمام، وأنزل عليكم المنّ والسَّلَوى، وأنزل عليكم^(٤) التوراة على موسى، أتَجِدُونَ في كتابكم الرَّجْم؟» قال: ذَكَّرْتَنِي بعظيم، ولا يَسَعُنِي أن أَكْذِبْكَ، وساق الحديث. [وسياًتي عن جابر (٤٤٥٢)].

٢٨ - باب الرجل يحلف على حقه

٣٦٢٧ - (ضعيف) حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَة وموسى بن مروان الرّقي قالوا: نا بَقِيَّة بن الوليد، عن بَجِير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن سيف، عن عوف بن مالك، أنه حدثهم أن النبي ﷺ قَضَى بين رجلين، فقال المَقْضِيُّ عليه لما أدبر: حسبي الله ونعم الوكيل، فقال النبي ﷺ: «إن الله تعالى يَكُوم على العَجْز، ولكنْ عليك بالكَيْس، فإذا غلبك امرؤ فقل: حسبي الله ونعم الوكيل». [الكلم الطيب] (١٣٧).

٢٩ - باب [في الدّين هل يُخْبَس به]^(٥)

٣٦٢٨ - (حسن) حدثنا عبد الله بن محمد الثّقيلي، نا عبد الله بن المبارك، عن وَبَر بن أبي دُكَيْلَة، عن محمد بن ميمون، عن عمرو بن الشّريد، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «لِي الواجِد يُحْل عَرْضَه وعقوبته». قال ابن المبارك: «يُحْل عَرْضَه»: يُغْلَظ له^(٦)، و«عقوبته»: يُخْبَس له. [ابن ماجه] (٢٤٢٧).

٣٦٢٩ - (ضعيف) حدثنا معاذ بن أسد، نا النضر بن شميل، نا^(٧) هِرْماس بن حبيب - رجلٌ من أهل البادية -، عن أبيه، [عن جدّه]^(٨) قال: أتيت النبي ﷺ بغريم لي، فقال لي: «الرّمه»، ثم قال لي: «يا أخا بني تميم ما تريد أن تفعل بأسيرك؟». [ابن ماجه] (٢٤٢٨).

٣٦٣٠ - (حسن) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عبد الرزاق، عن معمر، عن بَهْز بن حكيم، عن أبيه، عن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «في الحبس في الدين وغيره». (منه).

(٦) في «نسخة»: «عليه». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

جده، أن النبي ﷺ حبس رجلاً في تهمته.

٣٦٣١ - (حسن الإسناد) حدثنا محمد بن قدامة ومؤمل بن هشام، قال ابن قدامة: حدثني إسماعيل، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده - قال ابن قدامة: إن أخاه أو عمه، وقال مؤمل: إنه قام إلى النبي ﷺ وهو يخطب، فقال: جبراني بما أخذوا، فأعرض عنه، مرتين، ثم ذكر شيئاً، فقال النبي ﷺ: «خلوا له عن جبرانه». لم يذكر مؤمل: وهو يخطب.

٣٠ - باب في الوكالة

٣٦٣٢ - (ضعيف) حدثنا عبدالله بن سعد بن إبراهيم، نا عتي، نا أبي، عن ابن إسحاق، عن أبي نعيم وهب ابن كيسان، عن جابر بن عبدالله، أنه سمعه يحدث قال: أردت الخروج إلى خير، فأتيت النبي ﷺ، فسلمت عليه، وقلت له: إني أردت الخروج إلى خير، فقال: «إذا أتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقاً، فإن ابتغى منك آية، فضع يدك على ترَفْوَتِهِ». [المشكاة (٢٩٣٥) / التحقيق الثاني].

٣١ - [باب في القضاء] (١)

٣٦٣٣ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا المشني بن سعيد، عن (٢) قتادة، عن بشير بن كعب العدوي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا تدارأتم في طريق فاجعلوه سبعة أذرع». [م].

٣٦٣٤ - (صحيح) حدثنا مسدد وابن أبي خلف، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استأذن أحدكم أخاه أن يفرز خشبة (٣) في جداره فلا يمنعه» فنكسوا، فقال: مالي أراكم قد أعرضتم؟ لألقينها بين أكتافكم. قال أبو داود: [و] (٤) هذا حديث ابن أبي خلف، وهو أتم. [ق].

٣٦٣٥ - (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبي صرمة - قال أبو داود: قال غير قتيبة في هذا الحديث: عن أبي صرمة صاحب النبي ﷺ، [ثم رجعت إلى حديث قتيبة بن سعيد] عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ ضَارَّ أَضَرَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ» (٥).

٣٦٣٦ - (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود العتكي، نا حماد، نا واصل مولى أبي عيينة قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي يحدث، عن سمرة بن جندب أنه [قال]: كانت له عَصُودٌ من نخل في حائط رجل من الأنصار، قال: ومع الرجل أهله، قال: فكان سمرة يدخل إلى نخله، فيتأذى به ويشق عليه، [فطلب إليه أن يبيعه فأبى] (٦)، فطلب إليه أن يناقله، فأبى، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فطلب إليه النبي ﷺ أن يبيعه، فأبى، فطلب إليه أن يناقله، فأبى، قال:

(١) في «نسخة»: «أبواب من القضاء». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «خشبة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «شَقَّ». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

«فَهَبْ لَهُ، وَلَكَ كَذَا وَكَذَا» أَمْرًا^(١) رَغِبَ فِيهِ، فَأَبَى، فَقَالَ: «أَنْتَ مُضَارٌّ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَنْصَارِيِّ: «إِذْهَبْ فَأَقْلَعْ نَخْلَهُ». [«المشكاة» (٣٠٠٦) / التحقيق الثاني].

٣٦٣٧ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا الليث، عن الزهري، عن عروة، أن عبد الله بن الزبير حدثه، أن رجلاً خاصم الزبير في شِراجِ الحَرَّةِ التي يُسْقُونَ بِهَا، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَّحِ الْمَاءَ يَمْرُؤُ، فَأَبَى عَلَيْهِ الزَّبِيرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلزَّبِيرِ: «اسْقِ يَا زَبِيرُ ثُمَّ أَرْسِلِ [الماء] إِلَى جَارِكَ»، قَالَ: فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنِ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَبَلِ». فَقَالَ الزَّبِيرُ: فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمَكَ﴾ الْآيَةُ. [ق].

٣٦٣٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو أسامة، عن الوليد - يعني ابن كثير -، عن أبي مالك بن ثعلبة، عن أبيه ثعلبة بن أبي مالك، أنه سمع كبارهم يذكرون: أن رجلاً من قريش كان له سهم في بني قُرَيْظَةَ، فخاصم إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَهْزُورٍ يَعْنِي^(٢) السَّيْلَ الَّذِي يَقْتَسِمُونَ مَاءَهُ، فَقَضَى بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمَاءَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ لَا يَخْسُ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ.

٣٦٣٩ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن عَبدَةَ، نا المغيرة بن عبد الرحمن، قال: حدثني^(٣) أبي: عبد الرحمن ابن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي السَّيْلِ الْمَهْزُورِ أَنَّ يُمَسَّكَ حَتَّى يَلْغَا الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُرْسَلِ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ. [المصدر نفسه].

٣٦٤٠ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، أن محمد بن عثمان حدثهم، قال: نا عبدالعزيز بن محمد، عن أبي طَوَّالَةَ وَعَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ: اخْتَصَمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ فِي حَرِيمٍ نَخْلَةٍ - فِي حَدِيثٍ أَحَدُهُمَا: فَأَمَرَ بِهَا فَنُزِعَتْ فَوُجِدَتْ سَبْعَةُ أَذْرَعٍ، وَفِي حَدِيثِ الْآخَرِ: فَوُجِدَتْ خَمْسَةُ أَذْرَعٍ - فَقَضَى بِذَلِكَ^(٤). قَالَ عَبْدِ الْعَزِيزِ: فَأَمَرَ بِجَرِيدَةٍ مِنْ جَرِيدِهَا فَنُزِعَتْ. [«الضعيفة» تحت حديث (٣٤٨٥)].

آخر كتاب الأفضية.

(١) في نسخة: «أمر». (منه).

(٢) في نسخة: «منه».

(٣) في نسخة: «نا». (منه).

(٤) في نسخة: «بذلك». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٩ - أول كتاب العلم

١ - [باب في فضل العلم]^(١)

٣٦٤١ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد بن مُسَرِّهَد، نا عبد الله بن داود، قال: سمعت عاصم بن رجاء بن حيوة يحدث، عن داود بن جَمِيل، عن كثير بن قيس قال: كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق، فجاءه رجل فقال: يا أبا الدرداء، إني جئتكَ من مدينة الرسول الله ﷺ لحديثٍ بلغني أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ، ما جئتُ لحاجة. قال: فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَلَكَ طريقاً يطلب فيه علماً سَلَكَ اللهَ^(٢) [عَزَّ وَجَلَّ] به طريقاً من طُرُق الجنة، وإن الملائكة لتَضَعُ أجنتها رِضًى^(٣) لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له مَنْ في السماوات [والأرض]^(٤)، والحيَّاتُ في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظٍّ وافر».

٣٦٤٢ - حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي، نا الوليد قال: لقيتُ شبيب بن شيبَةَ فحدثني به^(٥)، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي الدرداء، بمعناه - يعني عن النبي ﷺ - .

٣٦٤٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يسلك طريقاً يطلب فيه علماً إلا سَهَّلَ اللهَ [عَزَّ وَجَلَّ] له به [طريقاً إلى الجنة]^(٦)، ومن أبطأ به عمله لم يُسْرِعْ به نَسَبُه». [م].

٢ - باب رواية حديث أهل الكتاب

٣٦٤٤ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي^(٧)، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، قال: أخبرني ابن أبي تَمَلَةَ الأنصاري، عن أبيه، أنه بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ وعنده رجل من اليهود مُرَّ بجنَازة، فقال^(٨): يا محمد، هل تتكلَّم هذه الجنَازة؟ فقال النبي ﷺ: «الله أعلم»، قال اليهودي: إنها تتكلم، فقال رسول الله ﷺ: «ما حدثكم أهلُ الكتاب فلا تصدِّقوهم ولا تكذِّبُوهم، وقولوا: آمناً بالله ورسله، فإن كان باطلاً لم تصدِّقوه، وإن كان حقاً لم تكذِّبوه». [الضعيفة] (١٩٩١).

(١) في «نسخة»: «باب الحث على طلب العلم». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «رضا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ومن في الأرض». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «طريق الجنة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «قال». (منه).

٣٦٤٥ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة - يعني^(١) ابن زيد ابن ثابت - قال: قال زيد بن ثابت: أمرني رسول الله ﷺ فتعلّمت له كتابَ يهودَ، وقال: «إني والله ما آمنُ يهودَ على كتابي» فتعلّمتُهُ، فلم يَمُرَّ بي إلا نصفُ شهرٍ حتى حَدّثته^(٢)، فكنت أكتب له إذا كَتَبَ، وأقرأ له إذا كَتَبَ إليه. [خ تعليقاً].

٣ - [باب كتابة العلم]^(٣)

٣٦٤٦ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالوا: نا يحيى، عن عبيد الله بن الأَخَس، عن الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عمرو قال: كنت أكتبُ كلَّ شيءٍ أسمعُه من رسول الله ﷺ أريدُ حفظه، فنهتني قريش [وقالوا]^(٤): أكتبْ كلَّ شيءٍ تسمعُه [من رسول الله ﷺ]، ورسولُ الله ﷺ بشرٌ يتكلم في الغضب والرضا! فأمسكت عن الكتاب^(٥)، فذكرتُ ذلك [إلى رسول الله ﷺ]^(٦)، فأوماً بإصبعه إلى فيه، فقال: «اكتبْ، فوالذي نفسي بيده ما يخرجُ منه إلا حقٌّ». حدثنا مؤمل بن الفضل، [حدثنا الوليد: قال: قلت لأبي عمرو]. [الصحيحة] (١٥٣٢).

٣٦٤٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا نصر بن علي، أنا أبو أحمد، نا^(٧) كثير بن زيد، عن المطَّلِب بن عبد الله بن حَنْطَل قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية، فسأله عن حديث، فأمر إنساناً يكتبه، فقال له زيد: إن رسول الله ﷺ أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه، فمحاها.

٣٦٤٨ - (شاذ) حدثنا أحمد بن يونس، ثنا ابن شهاب، عن الحذاء، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: ما كنا نكتب غير التشهد والقرآن.

٣٦٤٩ - (صحيح) حدثنا مؤمل، قال: نا الوليد، ح وحدثنا العباس بن الوليد بن مزيد، قال: أخبرني أبي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: نا أبو سلمة - يعني ابن عبد الرحمن - قال: حدثني أبو هريرة قال: لما فتحت مكة قام النبي ﷺ، فذكر الخطبة خطبة النبي ﷺ، قال: فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال: يا رسول الله، اكتبوا لي، فقال: «اكتبوا لأبي شاه». [خ].

٣٦٥٠ - (صحيح مقطوع) حدثنا علي بن سهل الرملي، قال: نا الوليد، قال: قلت لأبي عمرو: ما يكتبوه؟ قال: الخطبة التي سمعها يومئذ منه.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فلم يَمُرَّ بي نصف شهرين حتى حَدّثته». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب في كتاب العلم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الكتابة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «لرسول الله». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ثني». (منه).

٤ - باب [في] التشديد في الكذب على رسول الله ﷺ

٣٦٥١ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا خالد^(١) ح، وحدثنا مسدد [قال]: نا خالد، المعنى، عن بيان بن بشر - قال مسدد: أبو بشر -، عن وبرة بن عبد الرحمن، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: قلت للزبير: ما يمنعك أن تحدث عن رسول الله ﷺ كما يحدث عنه أصحابك^(٢)؟ قال: أما والله لقد كان لي منه وجهٌ ومنزلة، ولكني سمعته يقول: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٥ - باب الكلام في كتاب الله [بلا علم]^(٣)

٣٦٥٢ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى [أبو محمد]، نا يعقوب بن إسحاق المقرئ الحضرمي، نا سهيل بن مهران [أخو حزم القطعي]^(٤)، نا أبو عمران، عن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي كِتَابِ اللَّهِ [عز وجل] بَرَأَيْهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ».

٦ - باب تكرير الحديث

٣٦٥٣ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن أبي عَاقِلِ هاشم بن بلال، عن سابق بن ناجية، عن أبي سلام، عن رجل خدَم النبي ﷺ، أن النبي ﷺ كان إذا حدث حديثاً أعاده ثلاث مرات.

٧ - باب في سَرْدِ الحديث

٣٦٥٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن منصور الطوسي، نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة قال: جلس أبو هريرة إلى جنب حُجْرَةَ عَائِشَةَ [رضي الله عنها]، وهي تَصَلِّي، فجعل يقول: اسمعي يا رِبَّةَ الحُجْرَةِ، مرتين، [قال]: فلما قضت صلاتها قالت: أَلَا تَعْجَبُ إِلَى هَذَا وَحَدِيثِهِ! إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُحَدِّثُ الْحَدِيثَ لَوْ شَاءَ الْعَادُّ أَنْ يُحْصِيَهُ أَحْصَاءَهُ. [ق].

٣٦٥٥ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير حدثه، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ؟ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ^(٥) حُجْرَتِي يحدث عن رسول الله ﷺ يُسْمَعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكَتْهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ سَرْدَكُمْ^(٦). [«مختصر السمائل» (١٩١): ق].

٨ - باب التوقي في الفتيا

٣٦٥٦ - (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا عيسى، عن الأوزاعي، عن عبد الله بن سعد، عن الصَّنَابِيحِي، عن معاوية، أن النبي ﷺ نهى عن الغُلُوطَاتِ. [«المشكاة» (٢٤٣)].

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة: «أصحابه». (منه).

(٣) في نسخة: «بغير علم». (منه).

(٤) في نسخة. (منه).

(٥) في نسخة: «جنب». (منه).

(٦) في نسخة: «مثل سردكم». (منه).

٣٦٥٧ - (حسن) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عبدالرحمن المقرئ، نا سعيد - يعني^(١) ابن أبي أيوب -، عن بكر بن عمرو، عن مسلم بن يسار أبي عثمان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَقْتِي». ح^(٢) وحدثنا سليمان بن داود، نا ابن وهب، حدثني يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نُعَيْمَة، عن أبي عثمان الطُّنْبُذِي رَضِيعَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مِرْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقْتِي بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ». زاد سليمان المهري في حديثه: «وَمَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ يَغْلُمُ أَنْ الرُّشْدَ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ». وهذا لفظ سليمان.

٩ - باب كراهية منع العلم

٣٦٥٨ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا علي بن الحكم، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ^(٣) فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٠ - باب فضل نشر العلم

٣٦٥٩ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا جرير، عن الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسْمَعُونَ، وَتُسْمَعُونَ، وَتُسْمَعُ مِنْكُمْ، وَتُسْمَعُ مِنْكُمْ^(٤)». [«الصحيح» (١٧٨٤)].

٣٦٦٠ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن شعبة، حدثني عمر بن سليمان، من ولد عمر بن الخطاب، عن عبدالرحمن بن أبان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً أَسْمَعَ مِنْهَا حَدِيثًا فَحَفَظَهُ حَتَّى يُلَاقَهُ^(٥)»، فَرُبَّ حَامِلٍ فُقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فُقِهَ لَيْسَ بِفُقِيهِ». [«ابن ماجه» (٢٣٠)].

٣٦٦١ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل - يعني ابن سعد -، عن النبي ﷺ قال: «وَاللَّهِ [لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِهَذَاكَ رَجُلًا وَاحِدًا]^(٦) خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ». [«فقه السيرة» (٣٧١)]: [ق].

١١ - باب الحديث عن بني إسرائيل

٣٦٦٢ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثني علي بن مُسَهَّر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ». [خ - ابن عمرو].

٣٦٦٣ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن المثنى، نا معاذ، نا^(٧) أبي، عن قتادة، عن أبي حسان، عن عبد الله

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «علم يعلمه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «سمع». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يؤديه». (منه).

(٦) في «نسخة»: «لأن يهدي بهذاك رجلاً واحداً». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ثني». (منه).

ابن عمرو قال: كان نبي الله ﷺ يحدثنا عن بني إسرائيل حتى يُصبح، ما يقوم إلا إلى عظيم صلاة^(١).

١٢ - باب في طلب العلم لغير الله [تعالى]

٣٦٦٤ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا سُريج بن النعمان، نا فُلَيْح، عن أبي طُوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن مَعْمَر [الأنصاري]، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلَّم علماً مما يُنتَغى به وجهُ الله [عز وجل] لا يتعلَّمه إلا لِيُصِيبَ به عَرَضاً من الدنيا: لم يجزْ عَرَفَ الجنة يوم القيامة». يعني: ربحها. [«ابن ماجه» (٢٥٢)].

١٣ - باب في القصص

٣٦٦٥ - (حسن صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا أبو مسهر، نا^(٢) عَبد بن عَبد الحَوَّاص، عن يحيى بن أبي عمرو السَّيَّاني، عن عمرو بن عبد الله السَّيَّاني، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يَقْصُ إلا أميرٌ أو مأمورٌ أو مُختال». [«المشكاة» (٢٤٠٥)].

٣٦٦٦ - (ضعيف إلا جملة دخول الجنة؛ فصحيحة) نا مُسَدَّد، نا جعفر بن سليمان، عن المعلِّ بن زياد، عن العلاء بن بشير المُزَنِّي، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: جلست في عِصابة من ضعفاء المهاجرين، وإن بعضهم لَيَسْتَرِ بعض^(٣) من العُرَى، وقارئٌ يقرأ علينا، إذ جاء رسول الله ﷺ، فقام علينا، فلما قام رسول الله ﷺ سكَّت القارئ، فسلم، ثم قال: «ما كنتم تصنعون؟» قلنا: يا رسول الله، إنه^(٤) كان قارئٌ لنا يقرأ علينا، فكنا نستمع إلى كتاب الله تعالى. قال: فقال رسول الله ﷺ: «الحمد لله الذي جعل من أمتي من أُمِرْتُ أن أَصْبِرَ نفسي معهم». قال: فجلس رسول الله ﷺ وسَطْنَا ليعدلَ بنفسه فينا، ثم قال بيده هكذا، فتحلَّقوا، وبرزت وجوههم له، قال: فما رأيتُ رسول الله ﷺ عرف منهم أحداً غيبي، فقال رسول الله ﷺ: «أبشروا يا معشرَ صعاليكِ المهاجرين بالنور التام يومَ القيامة، تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم، وذلك^(٥) خمسُ مئة سنة». [«المشكاة» (٢١٩٨) / التحقيق الثاني].

٣٦٦٧ - (حسن) حدثنا محمد بن المثنى، حدثني عبد السلام - يعني ابن مطهر [أبو ظفر]^(٦) - نا^(٧) موسى بن خلف العمِّي، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لأنَّ أَعَدَّ مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحبُّ إليَّ من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل، ولأنَّ أَعَدَّ مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحبُّ إليَّ من أن أعتق أربعة». [«المشكاة» (٩٧٠)].

(١) في «نسخة»: «صلاته». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من بعض». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ثني». (منه).

٣٦٦٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقرأ عليّ سورة النساء» قال: قلت: اقرأ عليك وعليك أنزل؟! قال: «إني أحب أن أسمع من غيري» قال: فقرأت عليه، حتى إذا انتهيت إلى قوله: ﴿فَكَفَيْ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدٌ﴾ الآية، فرفعت رأسي فإذا عيناه تهملان. [ق].

آخر كتاب العلم

(١) في «نسخة»: «فإني». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٠ - أول كتاب الأشربة

١ - باب [في] تحريم الخمر

٣٦٦٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا إسماعيل بن إبراهيم، نا أبو حيان، قال: حدثني الشَّعْبِيُّ، عن ابن عمر، عن عمر قال: نزل تحريم الخمر يومَ نزل وهي من خمسة أشياء: من العنب، والتَّمْر، والعسل، والحنطة، والشَّعِير؛ والخمرُ ما خامرَ العقلَ، وثلاثٌ وددتُ أن النبي ﷺ لم يفارقنا حتى يعهدَ إلينا فيهنَّ عهداً تنتهي إليه: الجَدُّ، والكَلَالَةُ، وأبوابٌ من أبواب الربا. [ق].

٣٦٧٠ - (صحيح) حدثنا عباد بن موسى الحُتَيْلِيُّ قال: نا^(١) إسماعيل - يعني ابن جعفر -، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو، عن عمر بن الخطاب قال: لما نزل تحريم الخمر قال عمر: اللهم بيِّنْ لنا في الخمر بياناً شفاءً^(٢)، فنزلت الآية التي في البقرة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ الآية، [قال]: فدُعِيَ عمر، فقرئت عليه، قال: اللهم بيِّنْ لنا في الخمر بياناً شفاءً^(٣)، فنزلت الآية التي في النساء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى﴾ فكان منادي رسول الله ﷺ إذا أُقيمت الصلاة ينادي: ألا لا يقرَّبَنَّ الصلاةَ سكرانٌ، فدُعِيَ عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بيِّنْ لنا في الخمر بياناً شفاءً، فنزلت هذه الآية: ﴿فَهَلْ أُنْتُمْ مُتَّهِنُونَ﴾ قال^(٤) عمر: انتهينا.

٣٦٧١ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن سفيان، قال: نا عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ، عن علي بن أبي طالب [عليه السلام]، أن رجلاً من الأنصار دعاهُ وعبد الرحمن بن عوف، فسقاها قبل أن تُحرَّم الخمر، فأمرهم عليٌّ في المغرب وقرأ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فخلطَ فيها، فنزلت ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾. [الترمذي] (٣٠٢٦).

٣٦٧٢ - (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المَرْوَزِيُّ، قال: نا علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النخعي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال^(٥): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى﴾ و﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ نسختهما^(٦) التي في المائدة ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ﴾ الآية.

٣٦٧٣ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد [بن زيد]^(٧)، عن ثابت، عن أنس قال: كنتُ ساقِي القوم حيث حُرِّمَت الخمرُ في منزل أبي طلحة، وما شربنا يومئذ إلا الفَضِيخُ، فدخل علينا رجلٌ فقال: إن الخمر قد حرِّمَت، ونادى منادي رسول الله ﷺ، فقلنا: هذا منادي رسول الله ﷺ. [خ (٢٤٦٤)، م (٦ / ٨٧)].

- (١) في «نسخة»: «أنا». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «شافياً». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «شافياً». (منه).
- (٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).
- (٥) في «نسخة»: (منه).
- (٦) في «نسخة»: «نسختهما». (منه).
- (٧) في «نسخة»: (منه).

٢ - [باب العصير للخمير]^(١)

٣٦٧٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا وكيع بن الجراح، عن عبدالعزيز بن عمر، عن أبي علقمة مولاهم وعبد الرحمن بن عبد الله الغافقي، أنهما سمعا ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله الخمر، وشاربها، وساقيتها، وبتاعها، ومبتاعها، وعاصرها، ومعتصمها، وحاملها، والمحمولة إليه»^(٢).

٣ - باب ما جاء في الخمر تُحلل

٣٦٧٥ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، قال: نا وكيع، عن سفيان، عن الشُّدِّي، عن أبي هُبيرة، عن أنس بن مالك، أن أبا طلحة سأل [رسول الله] ﷺ^(٣) عن أيتام ورثوا خمراً، قال^(٤): «أفريقها» قال: أفلا أجعلها خلاً؟ قال: «لا». [قال أبو داود: أبو هُبيرة هو يحيى بن عباد الأنصاري]. [م مختصراً].

٤ - باب الخمر مما هي^(٥)

٣٦٧٦ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: نا يحيى بن آدم، قال: نا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من العنب خمراً، وإنَّ من التمر خمراً، وإنَّ من العسل خمراً، وإنَّ من البرِّ خمراً، وإنَّ من الشعير خمراً». [ابن ماجه] (٣٣٧٩).

٣٦٧٧ - (صحيح) حدثنا مالك بن عبد الواحد [أبو غسان]، قال: نا معتمر قال: قرأت على الفضيل بن ميسرة، عن أبي حريز، أن عامراً حدثه، أن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الخمر من العصير، والزبيب، والتمر، والحنطة، والشعير، واللثة، وإنِّي أناهاكم عن كلِّ مسكرٍ». [انظر ما قبله].

٣٦٧٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا أبان، قال: حدثني يحيى، عن أبي كثير، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة، والعنب». [قال أبو داود: اسم أبي كثير الغبري يزيد بن عبد الرحمن بن غفيلة السحمي، وقال بعضهم: أذينة، والصواب غفيلة]^(٦). [م].

٥ - [باب ما جاء في السكر]^(٧)

٣٦٧٩ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود ومحمد بن عيسى، في آخرين، قالوا: نا حماد - يعني ابن زيد -، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مسكرٍ خمْرٌ، وكل مسكرٍ حرامٌ، ومن مات وهو يشربُ الخمرَ يدمنها لم يشربها في الآخرة». [م].

(١) في «نسخة»: «باب في العنب يعصر للخمير». (منه).

(٢) في «نسخة»: «سئل أبو داود عن اسم أبي الأحوص الذي روى عن عبدالله فقال: عوف بن مالك أو مالك بن عوف» وجدت هذه العبارة في نسختين من النسخ الموجودة بأيدينا. (منه).

(٣) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٥) في «نسخة»: «هو». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «باب النهي عن المسكر». (منه).

٣٦٨٠ - (صحيح) ^(١) حدثنا محمد بن رافع النيسابوري، قال: أخبرنا ^(٢) إبراهيم بن عمر الصنعاني، قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «كل مُخَمَّرٌ خمرٌ، وكل مسكرٍ حرامٌ، ومن شَرِبَ مسكراً بُخِشَتْ صلاته أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال» قيل: وما طينة الخبال يا رسول الله؟ قال: «صديدُ أهل النار، ومن سقاه صغيراً لا يعرف حلاله من حرامه كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال». [«الصحيح» (٢٠٣٩)].

٣٦٨١ - (حسن صحيح) حدثنا قتيبة [بن سعيد]، نا إسماعيل - يعني ابن جعفر -، عن داود بن بكر بن أبي الفرات، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أسكر كثيره فقليله حرام».

٣٦٨٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البتغ، فقال: «كلُّ شراب أسكر فهو حرام». [«ابن ماجه» (٣٣٧٦)]: ق.

(صحيح) قال أبو داود: قرأتُ على يزيد بن عبدربه الجرجسي: حدثكم محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، بهذا الحديث، بإسناده، زاد: والبتغ نبيذ العسل، كان أهل اليمن يشربونه. قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا إله إلا الله، [ما كان أثبت، ما كان] ^(٣) فيهم مثله! يعني في أهل حمص، يعني [يزيد بن عبدربه] الجرجسي. [خ (٥٥٨٦)].

٣٦٨٣ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، نا عبدة، عن محمد - يعني ابن إسحاق -، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله الزني، عن ذيلم الحميري قال: سألت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، إنا بأرض باردة نعالج فيها عملاً شديداً، وإنا نتخذُ شراباً من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا، قال: «هل يُسكر؟» قلت: نعم، قال: «فاجتنبوه» قال ^(٤): فقلت ^(٥): فإن الناس غير تاركيه! قال: «فإن لم يتركوه فقاتلوهم».

٣٦٨٤ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن عاصم بن كليب، عن أبي بريدة، عن أبي موسى قال: سألت النبي ﷺ عن شرابٍ من العسل، فقال: «ذاك البتغ» قلت: ويتبذ ^(٦) من الشعير والذرة، قال ^(٧): «ذلك المزز»، ثم قال: «أخبر قومك أن كل مسكرٍ حرام». [ق مختصراً].

٣٦٨٥ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب،

(١) بل ضعفت منه جملة (إسقاء الصغير)، صرح الشيخ بذلك، وتراجعه عن ذكره له في «الصحيح» في الكتاب الآخر «السلسلة الضعيفة» (٦٣٢٨).

(٢) في «نسخة»: «ثنا».

(٣) في «نسخة»: «ما كان أكيس يزيد الجرجسي، وما أثبت ما كان». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «قلت». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يتبذون»، وفي «نسخة»: «ينبذون». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فقال». (منه).

عن الوليد بن عتبة، عن عبدالله بن عمرو، أن نبي الله ﷺ نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء، وقال: «كل مسكر حرام». [قال أبو داود: قال ابن سلام أبو عبيد: الغبيراء: الشكركة: تعمل من الذرة، شراب يعمله الحبشة] ^(١). [«الصحيحة» (١٧٠٨)].

٣٦٨٦ - (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، قال: نا أبو شهاب عبلرثه بن نافع، عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن الحكم بن عتيبة، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتير. [«الضعيفة» (٤٧٣٢)].

٣٦٨٧ - (صحيح) حدثنا مسدد وموسى بن إسماعيل، قالا: نا مهدي - يعني ابن ميمون -، قال: نا أبو عثمان - قال موسى: [وهو] ^(٢) عمرو بن سلم ^(٣) الأنصاري - عن القاسم، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل مسكر حرام، وما أسكر منه الفرق فمِلْ الكف منه حرام». [«الترمذي» (١٩٤٤)].

٦ - باب في الداذي ^(٤)

٣٦٨٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا زيد بن الجباب، قال: نا معاوية بن صالح، عن حاتم بن حريث، عن مالك بن أبي مريم قال: دخل علينا عبدالرحمن بن غنم فتذاكرنا الطلاء فقال: حدثني أبو مالك الأشعري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لَيْسَ بِنَاسٍ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرُ يَسْمُونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا». [«الصحيحة» (٩٠) و(٩١)].

٣٦٨٩ - (صحيح) قال أبو داود: ثنا شيخ من أهل واسط قال: حدثنا أبو منصور الخارث بن منصور قال: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، [و] ^(٥) سئل عن الداذي فقال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ بِنَاسٍ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرُ» ^(٦) يسمونها بغير اسمها». قال أبو داود: وقال سفیان الثوري: الداذي شراب الفاسقين. [ابن ماجه (٤٠٢٠)].

٧ - باب في الأوعية

٣٦٩٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا عبدالواحد بن زياد، قال: نا منصور بن حيان، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عمر وابن عباس قالا: نشهد أن رسول الله ﷺ نهى عن الدُّبَاءِ، والحَتَمِ، والمزَفَتِ، والتَّقِيرِ. [م].

٣٦٩١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم، المعنى، قالا: نا جرير، عن يعلى - يعني ابن حكيم -، عن سعيد بن جبیر قال: سمعت عبدالله بن عمر يقول: حَرَّمَ رسول الله ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ، فخرجت فزِعاً من قوله: حرم رسول الله ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ، فدخلت على ابن عباس فقلت: أما ^(٧) تسمع ما يقول ابن عمر؟ قال: وما ذاك؟

-
- (١) في «نسخة». (منه).
 - (٢) في «نسخة». (منه).
 - (٣) في «نسخة»: «سالم». (منه).
 - (٤) في «نسخة»: «الباذق». (منه).
 - (٥) في «نسخة». (منه).
 - (٦) في «نسخة»: «تستحل أمتي الخمر». (منه).
 - (٧) في «نسخة»: «ألا». (منه).

قلت^(١): قال: حَرَّمَ رسول الله ﷺ نبيذ الجُرِّ! قال: صدق، حَرَّمَ رسول الله ﷺ نبيذ الجُرِّ، قلت: ما الجُرُّ؟ قال: كلُّ شيء يصنع من مَدَر. [م].

٣٦٩٢ - (صحيح) حدثنا^(٢) سليمان بن حرب ومحمد بن عبيد قالا: نا حماد بن زيد، ح، وحدثنا مُسَدَّد، قال: نا عباد بن عباد، عن أبي جَمْرَةَ قال: سمعت ابن عباس يقول: - وقال مسدد: عن ابن عباس، وهذا حديث سليمان - قال^(٣): قدم وفدُ عبد القيس على رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنا هذا الحيُّ من ربيعة، قد حال بيننا وبينك كفارٌ مُضَرَّ، وليس^(٤) تَخْلُصُ إليك إلا في شهرٍ حرامٍ، فَمَرْنَا بشيءٍ نأخذ به ندعو إليه مِن وراءنا. قال: «أمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله: [و]^(٥) شهادة أن لا إله إلا الله»، وعقد يده واحدة، وقال مُسَدَّد: «الإيمان بالله»، ثم فسَّرها لهم: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدُّوا الحُمُسَ مما غَنِمْتُمْ، وأنهاكم عن الدُّبَاءِ، والْحَتَمِ، والمُزَقَّتِ، والمُقَيَّرِ». وقال ابن عبيد: النقيير، مكان: المُقَيَّرِ، وقال مسدد: والنقيير، والمُقَيَّرِ، ولم يذكر المزقَّت. قال أبو داود: وأبو جَمْرَةَ: نصر بن عمران الضُّبَعي. [«النسائي» (٥٠٣١): ق].

٣٦٩٣ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن نوح بن قيس، قال: نا عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال لوفد عبد القيس: «أنهاكم عن النقيير، والمُقَيَّرِ، والْحَتَمِ، والدُّبَاءِ، والمَزَادَةِ المَجْبُوبَةِ، ولكن اشرب في سقائك وأوكِه». [ق].

٣٦٩٤ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبان، قال: نا قتادة، عن عكرمة وسعيد بن المسيب، عن ابن عباس في قصة وفد عبد القيس، قالوا: فيم نشرب يا نبي الله؟ فقال النبي ﷺ: «عليكم بأسقية الأدم التي يلاث على أفواهها». [م (١ / ٣٦ - ٣٧) - أبي سعيد].

٣٦٩٥ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن عوف، عن أبي القموص زيد بن علي، قال: حدثني رجل كان من الوفد الذين [كانوا] وفدوا إلى [رسول الله] ﷺ من عبد القيس - يَحْسَبُ عوف أن اسمه قيس بن النعمان -، فقال: «لا تشربوا في نقيير، ولا مُزَقَّت، ولا دُبَاء، ولا حَتَم، واشربوا في الجلد المؤكِّي^(٧) عليه، فإن اشتدَّ فاكسروه بالماء، فإن أعياكم فأهريقوه». [«الصحيح» (٢٤٢٥)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «باب حديث وفد عبد القيس» هذا الباب لم يوجد إلا في نسخة واحدة. (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «اللسان». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٧) في «نسخة»: «الموكا». (منه).

٣٦٩٦ - (صحيح) حدثنا ابن بشار، قال: نا أبو أحمد، قال: نا سفيان، [قال: حدثني]^(١) علي بن بزيمة، قال: حدثني قيس بن حَبَرٍ التَّهَمَلِيُّ، عن ابن عباس، قال: إن وفد عبد القيس قالوا: يا رسول الله فيما نشرب؟ قال: «لا تشربوا في الدباء، ولا في المزقَّت، ولا في النقيز، وانتبذوا في الأسقية». قالوا: يا رسول الله، فإن اشتدَّ في الأسقية؟ قال: «فصُوبُوا عليه الماء»، قالوا: يا رسول الله! فقال لهم في الثالثة أو [في] الرابعة: «أهريقوه»، ثم قال: «إن الله حرَّم عليّ، أو حرَّم الخمر والميسر، والكوبة»، [و] قال: «وكلُّ مسكر حرام». قال سفيان: فسألت عليّ بن بزيمة عن الكوبة، قال: الطُّبْل. [«الصحيح» (١٨٠٦) و(٢٤٢٥)].

٣٦٩٧ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، قال: نا عبد الواحد، قال: نا إسماعيل بن سُمَيْع، قال: نا مالك بن عمير، عن عليّ [عليه السلام] قال: نهانا رسول الله ﷺ عن الدباء، والحتم، والنقيز، والجعة.

٣٦٩٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، ثنا مُعَرِّف بن واصل، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «نهيتكم عن ثلاث، [وأمرتكم بثلاث]، وأنا آمركم بهنَّ: نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإن في زيارتها تذكيرة، ونهيتكم عن الأشربة [أن تشربوا]^(٢) إلا في ظروف الأدم، فاشربوا في كل وعاء، غير أن لا تشربوا مسكرًا، ونهيتكم عن لحوم الأصاحي [أن تأكلوها]^(٣) بعد ثلاث، فكلوا واستمتعوا بها في أسفاركم».

٣٦٩٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله قال: لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية قال: قالت الأنصار: إنه لا بدَّ لنا، قال: «فلا إذا»^(٤).

٣٧٠٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن جعفر بن زياد [الوركاني]، قال: نا شريك، عن زياد بن فياض، عن أبي عياض، عن عبد الله بن عمرو قال: ذَكَرَ النبي ﷺ الأوعية: الدباء، والحتم، والمزقَّت، والنقيز، فقال أعرابي: إنه لا ظروفَ لنا، فقال: «اشربوا ما حلَّ». [«الصحيح» (٨٨٦)].

٣٧٠١ - (صحيح) حدثنا الحسن - يعني ابن علي -، قال نا^(٥) يحيى بن آدم، قال: نا شريك، بإسناده، [و] قال: «اجتنبوا ما أسكر». [انظر ما قبله].

٣٧٠٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، قال: نا زهير، قال: نا أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: كان يُتَبَدَّدُ^(٦) لرسول الله ﷺ في سقاء، فإذا لم يجدوا سقاء بُدِّلَ له في تَوَرٍّ من حجارة. [م].

٨ - باب في الخليطين

٣٧٠٣ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، عن

(١) في «نسخة»: «عن». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أن لا تشربوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أن لا تأكلوها». (منه).

(٤) في «نسخة»: «إذن». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ينبذ». (منه).

رسول الله ﷺ أنه نهى أن يتبذ (١) الزبيب والتمر جميعاً، ونهى أن يتبذ (٢) البُسْر والرطب جميعاً. [ق].

٣٧٠٤ - (صحيح) حدثنا [أبو سلمة] (٣) موسى بن إسماعيل، نا أبان، قال: حدثني يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أنه نهى عن خليط الزبيب والتمر، وعن خليط البُسْر والتمر، وعن خليط الرُّهُو والرطب، وقال: «انتبذوا كلَّ واحدٍ» (٤) على حدة. قال: وحدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. [م].

٣٧٠٥ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر التَّمْرِي، قالا: نا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن رجل - قال حفص: من أصحاب النبي ﷺ -، عن النبي ﷺ قال: نهى عن البلح والتمر، والزبيب والتمر. ٣٧٠٦ - (ضعيف الإسناد) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن ثابت بن عُمارة، حدثني رِطْطُ، عن كبشة بنت أبي مريم قالت: سألت أم سلمة رضي الله عنها: ما كان النبي ﷺ يُهَيِّئُ عنه؟ قالت: كان ينهانا أن نَعُجِمَ النوى طَبَخًا، أو نخلط الزبيب والتمر.

٣٧٠٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا مسدد، قال: حدثنا عبد الله بن داود، عن مسعر، عن موسى بن عبد الله [بن يزيد]، عن امرأة من بني أسد، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ كان يُبَذُّ له زبيب فيلقَى فيه تمر، أو تمر فيلقَى فيه زبيب (٥).

٣٧٠٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا زياد بن يحيى الحَسَّاني، نا أبو بَحر، قال: نا عَتَّاب بن عبدالعزيز الحِمَّاني، قال: حدثني صفية بنت عطية قالت: دخلتُ مع نسوة من عبد القيس على عائشة، فسألناها عن التمر والزبيب، فقالت: كنت أَخَذُ قُبْضَةً من تمر وقُبْضَةً من زبيب، فألقيه في إناء، فأمرُسُه، ثم أسقيه النبي ﷺ.

٩ - باب في نبذ البُسْر

٣٧٠٩ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن بشار، قال: نا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن جابر بن زيد وعكرمة، أنهما كانا يكرهان البُسْر وحده ويأخذان ذلك عن ابن عباس، وقال ابن عباس: أخشى أن يكون المُرء الذي (٦) نُهِيت عنه [وفد] عبد القيس. فقلت لقتادة: ما المُرء؟ قال: النبذ في الحَتَم والمزفَّت.

١٠ - باب في صفة النبذ

٣٧١٠ - (حسن صحيح) حدثنا عيسى بن محمد [أبو عُمير]، قال: نا ضَمْرَة، عن السَّيْباني، عن عبد الله بن الدَّيْلَمي، عن أبيه قال: أتينا النبي ﷺ فقلنا: يا رسول الله قد علمت من نحن، ومن أين نحن، فألى (٧) من نحن؟

(١) في «نسخة»: «ينبذ». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ينبذ». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «واحد». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الزبيب». (منه).

(٦) في «نسخة»: «التي». (منه).

(٧) في «نسخة»: «والى». (منه).

قال: «إلى الله وإلى رسوله» فقلنا: يا رسول الله، إن لنا أعناباً ما نصنع بها؟ قال: «زَيِّبُهَا»، قلنا ما نصنع بالزبيب؟ قال: «انْبِذُوهُ عَلَى غَدَائِكُمْ واشربوه على عَشَائِكُمْ، وانْبِذُوهُ عَلَى غَدَائِكُمْ، واشربوه على غَدَائِكُمْ، وانْبِذُوهُ فِي الشَّانِ، وَلَا تَنْبِذُوهُ فِي الْقَلْلِ، فَإِنَّهُ إِذَا تَأَخَّرَ عَنْ عَصْرِهِ صَارَ خَلًّا».

٣٧١١ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثني عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أمه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان يُبَذُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَقَاءٍ يَوْكُأُ أَعْلَاهُ، وَلَهُ عَزْلَاءٌ، يُبَذُّ (١) غُدُوهُ فَيَشْرِبُهُ عِشَاءً، وَيُبَذُّ (٢) عِشَاءً فَيَشْرِبُهُ غُدُوهُ. [م].

٣٧١٢ - (حسن الإسناد) حدثنا مسدد، قال: نا المعتمر قال: سمعت شبيب بن عبد الملك يحدث، عن مقاتل ابن حيان قال: حدثني عمتي عَمْرَةَ، عن عائشة [رضي الله عنها] أنها كانت تَبْذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُدُوهُ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْعِشَاءِ (٣) فَتَعَشَّى شَرِبَ عَلَى عَشَائِهِ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ صَبِيئُهُ أَوْ فَرَّغَتْهُ، ثُمَّ تَبْذُ (٤) لَهُ بِاللَّيْلِ، فَإِذَا أَصْبَحَ تَغْدَى فَشَرِبَ عَلَى غَدَائِهِ. قالت: نَغْصِلُ (٥) السَّقَاءَ غُدُوهُ وَعِشْيُهُ، فَقَالَ لَهَا أَبِي: مَرَّتَيْنِ فِي يَوْمٍ؟ قالت: نعم.

٣٧١٣ - (صحيح) حدثنا مخلد بن خالد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي عمر يحيى [ابن عبيد] (٦) البهراني، عن ابن عباس قال: كان يُبْذُ لِلنَّبِيِّ ﷺ الزبيب، فيشربه اليوم والغد، وبعد الغد إلى مساء الثالثة، ثم يأمر به فيُسْقَى الخدم أو يُهْرَق. قال أبو داود: معنى يُسْقَى الخدم: يُبَادِرُ بِهِ الْفَسَادَ. [قال أبو داود: أبو عمر يحيى بن عبيد البهراني] (٧). [م].

١١ - باب في شراب العسل

٣٧١٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، قال: نا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: عن عطاء، أنه سمع عبيد بن عمير قال: سمعت عائشة [رضي الله عنها] زوج النبي ﷺ تخبر أن النبي ﷺ كان يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فَيَشْرِبُ عَنْدهَا عَسَلًا، فتواصيتُ أنا وحفصةُ أَيْتُنَا مَا (٨) دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَعَاوِيرَ، فَدْخَلَ عَلَى إِحْدَاهُنَّ، فَقَالَتْ [ذَلِكَ لَهُ] (٩)، فقال: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ»، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَحْزَنْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَيَّنْ﴾ إِلَى ﴿إِنْ تَوَبَّا إِلَى اللَّهِ﴾ لعائشة وحفصة [رضي الله عنها] ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ لقوله: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا». [ق].

(١) في «نسخة»: «يَنْبِذُهُ». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يَنْبِذُهُ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الْعِشَاءَ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يَنْبِذُ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يَغْصِلُ». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «مَعَا». (منه).

(٩) في «نسخة»: «لَهُ ذَلِكَ». (منه).

٣٧١٥- (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو أسامة، عن هشام [بن عروة]، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يُحِبُّ الحَلْوَاءَ والعسل، فذكر بعض هذا الخبر، وكان رسول الله ﷺ يشتدُّ عليه أن يوجد^(١) منه الريح. [قال أبو داود]: وفي الحديث قالت سودة: بل^(٢) أَكَلْتُ مَغَافِيرَ، قال: «بل شربتُ عسلاً سَقَتْنِي حَفْصَةُ» فقلت: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطُ، نبتٌ من نبت النخل. [ق].

[قال أبو داود: «المغافير» مُقْلَةٌ، وهي صمغة، و«جَرَسَتْ»: رَعَتْ، و«العُرْفُطُ»: نبت^(٣) من نبت النخل^(٤)].

١٢- باب في التبيذ إذا عَلِيَ

٣٧١٦- (صحيح) حدثنا هشام بن عمار، قال: نا صدقة بن خالد، قال: نا زيد بن واقد، عن خالد بن عبد الله ابن حسين، عن أبي هريرة قال: علمتُ أن رسول الله ﷺ كان يصومُ، فتحيَّتُ فطرَه بنبيذ صنعته في دُبَاء، ثم أتيت به فإذا هو يَشْشُ، فقال: «اضرب بهذا الحائط، فإن هذا شرابٌ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

١٣- باب في الشرب قائماً

٣٧١٧- (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا هشام، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ نهى أن يشرب الرجل قائماً. [م].

٣٧١٨- (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن مسعر بن كدام، عن عبد الملك بن ميسرة، عن التَّزَالِ بن سَبْرَةَ، أن علياً دعا بماء فشربه وهو قائم، ثم^(٥) قال: إن رجلاً يكره أحدهم أن يفعل هذا، وقد رأيت رسول الله ﷺ يفعل مثل ما رأيتموني فعلت^(٦). [خ].

١٤- [باب الشرب] من في السقاء^(٧)

٣٧١٩- (صحيح) حدثنا^(٨) موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، قال: أنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من في السقاء، وعن ركوب الجلالة والمُجَثِّمة. قال أبو داود: الجلالة التي تأكل العذرة. [ق].

١٥- باب في اختناث الأسقية

٣٧٢٠- (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا سفيان، عن الزهري، أنه^(٩) سمع عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد

(١) في «نسخة»: «توجد». (منه).

(٢) في نسخة. (منه).

(٣) في «نسخة»: «شجرٌ ينبت من نبت النخل». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «أفعله». (منه).

(٧) في «نسخة»: «باب في الشرب». (منه).

(٨) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

الخدري، أن رسول الله ﷺ نهى عن اختناث الأسقية. [ق].

٣٧٢١ - (منكر) حدثنا نصر بن علي، قال: أخبرنا^(١) عبد الأعلى، قال: نا [عبيد الله]^(٢) بن عمر، عن عيسى بن عبد الله - رجل من الأنصار -، عن أبيه، أن النبي ﷺ دعا بإداوة يوم أحد، فقال: «اخْتِثْ فَمِ الْإِدَاوَةُ» ثم شرب^(٣) من فيها.

١٦ - باب في الشرب من ثُلْمَةِ القَدَحِ [والنفخ في الشراب]

٣٧٢٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي سعيد الخدري قال أنه: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثُلْمَةِ القَدَحِ، وَأَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ^(٤). [«الصحيح» (٣٨٧)].

١٧ - باب في الشرب في آنية الذهب والفضة

٣٧٢٣ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى قال: كان حُذَيْفَةُ بالمَدَائِنِ، فاستسقى، فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ^(٥) فِضَّةٍ، فرماه به، فقال^(٦): «إني لم أرمه به إلا أني قد نهيته فلم يته، وإن رسول الله ﷺ نهى عن الحرير والدياج، وعن الشرب في آنية الذهب والفضة، وقال: «هي لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة». [ق].

١٨ - باب في الكَرَزِ

٣٧٢٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا يونس بن محمد، قال: حدثني فُلَيْحٌ، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبد الله قال: دخل النبي ﷺ ورجل من أصحابه على رجل من الأنصار وهو يحول الماء في حائطه، فقال رسول الله ﷺ: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنٍّْ وَإِلَّا كَرَّغْنَا» قال: بَلَى^(٧) عندي ماء بات في شَنٍّْ. [خ].

١٩ - باب في الساقِي متى يشرب؟

٣٧٢٥ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا شعبة، عن أبي المختار، عن عبد الله بن أبي أوفى، أن النبي ﷺ قال: «سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا»^(٨). [م - أبي قتادة].

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عبد الله». (منه).

(٣) في «نسخة»: «اشرب». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال أحمد بن حزم: قال لنا أبو سعيد بن الأعرابي بلغني عن أبي داود قال: قرة بن عبد الرحمن بن حيويل بن كاسر المد، وكاسر المد كان كسر المد على سلطان فسَمِّيَ به» هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدة. (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «وقال» (منه).

(٧) في «نسخة»: «بل». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

٣٧٢٦ - (صحيح) حدثنا القعني عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ أتى بلبن قد شيب بماء، وعن يمينه أعرابي، وعن يساره أبو بكر، فشرب، ثم أعطى الأعرابي وقال: «الأيمن فالأيمن». [ق].

٣٧٢٧ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن أبي عصام، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ كان إذا شرب تنفس ثلاثاً وقال: «هو أهنا وأمرأ وأبرأ». [م].

٢٠ - باب في النفخ في الشراب [والتنفس فيه] ^(١)

٣٧٢٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، قال: حدثنا ابن عيينة، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس في الإناء أو يُنْفَخَ فيه. [م].

٣٧٢٩ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن يزيد بن خُمير، عن عبد الله بن بسر - من بني سليم - قال: جاء رسول الله ﷺ إلى أبي، فنزل عليه، فقدم إليه طعاماً، فذكر خيساً أتاه به، ثم أتاه بشراب فشرب فناول من على يمينه، فأكل ^(٢) تمرأ فجعل يلقي النوى على ظهر إصبه: السبابة والوسطى، فلما قام قام أبي فأخذ بلجام دابته فقال: ادع الله لي، فقال: «اللهم بارك لهم فيما رزقهم واغفر لهم وارحمهم».

٢١ - باب ما يقول إذا شرب اللبن

٣٧٣٠ - (حسن) حدثنا مسدد، قال: نا حماد - يعني ابن زيد -، ح وحدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد - يعني ابن سلمة -، عن علي بن زيد، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس قال: كنت في بيت ميمونة، فدخل رسول الله ﷺ ومعه خالد بن الوليد فجاءوا بضئيين مشوئين على ثمأتين، ف تبرق رسول الله ﷺ، فقال خالد: إخالك تقدّر يا رسول الله؟ فقال: «أجل»، ثم أتى رسول الله ﷺ بلبن، فشرب، فقال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأطعمنا خيراً منه، وإذا سقي لبناً فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه، فإنه ليس شيء يُجْزَى من الطعام والشراب إلا اللبن». قال أبو داود: هذا لفظ مسدد. [ابن ماجه (٣٣٢٢)].

٢٢ - باب في ^(٣) إيكاء الآنية

٣٧٣١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا يحيى، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «أعلق بابك واذكر اسم الله، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً، وأظف مصباحك واذكر اسم الله [عليه]، وخمر إناءك ولو بعود تعرضه عليه واذكر اسم الله، وأولك سقاءك واذكر اسم الله [عز وجل]». [الإرواء (٣٩): ق].

٣٧٣٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعني، عن مالك، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، بهذا الخبر، وليس بتمامه، قال: «فإن الشيطان لا يفتح باباً ^(٤) غلقاً، ولا يحل وكاء، ولا يكشف إناء، وإن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وأكل». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

الْفَوَاسِقَةُ تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ بَيْتَهُمْ» أَوْ «بِوَنَهُمْ». [م].

٣٧٣٣ - (صحيح) حدثنا مسدد وفضيل بن عبد الوهاب السكري، قالا: نا حماد، عن كثير بن شظير، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، رَفَعَهُ^(١)، قال: «وَافْتَتُوا صَبِيَانَكُمْ عِنْدَ الْعِشَاءِ» - وقال مسدد: «عِنْدَ الْمَسَاءِ» - «فَإِنْ لِلْجَنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً». [«الإرواء» (٣٩): خ].

٣٧٣٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا أبو معاوية، قال: نا الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ، فاستسقى، فقال رجل من القوم: أَلَا نَسْقِيكَ نَبِيذًا؟ قال «بلى» قال: فخرج الرجل يَشْتَدُّ فَجَاءَ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ، فقال رسول الله ﷺ: «أَلَا خَمْرُتَهُ وَلَوْ أَنَّ تَعْرِضَ عَلَيْهِ عَوْدًا». قال^(٢) أبو داود: قال الأصمعي: [تعرضه عليه]^(٣). [«الإرواء» (٨١ / ١): ق].

٣٧٣٥ - (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور وعبد الله بن محمد النفيلي وقتيبة بن سعيد، قالوا: نا عبدالعزيز - يعني: ابن محمد -، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] أن النبي ﷺ كان يُسْتَعَذَّبُ لَهُ الْمَاءُ مِنْ بَيْوتِ السَّقِيَا. قال قتيبة: هي^(٤) عينُ بينها وبين المدينة يومان. [«المشكاة» (٤٢٨٤)].
آخر كتاب الأثرية.

(١) في «نسخة»: «يرفعه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يعرض»، وفي «نسخة»: «يعرضه». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢١ - أول كتاب الأطعمة

١ - باب ما جاء في إجابة الدعوة

٣٧٣٦ - (صحيح) حدثنا [عبدالله بن مسلمة] القعني، عن مالك، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، أن النبي ﷺ قال: «إذا دُعِيَ أحدُكم إلى الوليمة فليأتها». [ق].

٣٧٣٧ - (صحيح) حدثنا مخلد بن خالد، قال: نا أبو أسامة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ^(١) ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ، بمعناه، زاد: «فإن كان مفطراً فليطعم، وإن كان صائماً فليذع». [الإرواء] (٦ / ٧).

٣٧٣٨ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: نا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا أحدكم أخاه فليجب، غُرساً كان أو نحوه». [آداب الزفاف: م].

٣٧٣٩ - حدثنا ابن المصقي، قال: نا بقیة، قال: نا الربيدي، عن نافع، بإسناد أيوب ومعناه.

٣٧٤٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دُعِيَ فليجب، فإن شاء طعم، وإن شاء ترك». [م].

٣٧٤١ - (ضعيف) حدثنا مسدد، قال: نا دُرُثُثُ بن زياد، عن أبان بن طارق، عن طارق عن نافع قال: قال عبدالله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دُعِيَ فلم يَجِبْ فقد عصى الله ورسوله ^(٢)»، وَمَنْ دخل على غير دعوة دخل سارقاً وخرج مُغَيَّراً. [قال أبو داود: أبان بن طارق مجهول] ^(٣). [الإرواء] (١٩٥٤).

٣٧٤٢ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة أنه كان يقول: شرُّ الطعام طعامُ الوليمة، يُدْعَى لها الأغنياء، ويترك المساكين، ومن لم يَأْتِ الدعوة فقد عصى الله ورسوله. [ابن ماجه] (١٩١٣): ق موقوفاً، م مرفوعاً].

٢ - باب في استحباب الوليمة للنكاح

٣٧٤٣ - (صحيح) حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد، قال: نا حماد، عن ثابت، قال: ذكر تزويج زينب بنت جحش عند أنس بن مالك، فقال: ما رأيت رسول الله ﷺ أولم على أحدٍ من نسائه ما أولم عليها، أولم بشاة. [ابن ماجه] (١٩٠٨): ق].

٣٧٤٤ - (صحيح) حدثنا حامد بن يحيى، قال: نا سفيان، قال: نا وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ أولم على صفية بسويق وتمر. [ق].

(١) في نسخة: «أن». (منه).

(٢) إلى هنا صحيح، انظر الضعيفة (٥٠٤٣).

(٣) في نسخة. (منه).

٣ - باب في كم تستحب الوليمة؟

٣٧٤٥ - (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، قال: نا عفان بن مسلم، قال: حدثنا همام، قال: نا قتادة، عن الحسن، عن عبد الله بن عثمان الثقفي، عن رجل أعور من ثقيف، كان يقال له معروفاً - أي يُثنى عليه خيراً، إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدري ما اسمه - أن النبي ﷺ قال: «الوليمة أول يوم حقٍّ، والثاني معروف، واليوم الثالث سُمتة ورياء». قال قتادة: وحدثني رجل أن سعيد بن المسيب دُعيَ أول يوم فأجاب، ودُعيَ اليوم الثاني فأجاب، ودُعيَ اليوم الثالث فلم يجب، وقال: أهل سُمتة ورياء!.

٣٧٤٦ - (ضعيف أيضاً) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا هشام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، بهذه القصة، قال: فدُعيَ اليوم الثالث فلم يُجب وحَصَّبَ الرسول.

٤ - باب الإطعام^(١) عند القدوم من السفر

٣٧٤٧ - (صحيح الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا وكيع، عن شعبة، عن محارب بن دثار، عن جابر قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة نحرَ جُزوراً أو بقرة.

٥ - باب ما جاء في الضيافة

٣٧٤٨ - (صحيح) حدثنا القَعْنَبِي، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي، أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يومه وليته، الضيافة ثلاثة أيام، وما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحلُّ له أن يَبْوَئِي عنده حتى يُخْرِجَه». [ق].

(صحيح) قال أبو داود: قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد: أخبركم أشهبُ قال: وسئل مالك عن قول النبي ﷺ: «جائزته يومٌ وليلة؟» قال^(٢): يكرمه ويُتَحَفُّه ويحفظه [يوماً وليلة]^(٣)، وثلاثة أيام ضيافة. [ق].

٣٧٤٩ - (حسن صحيح الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن محبوب، قالا: نا حماد، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «الضيافة ثلاثة أيام، فما سوى ذلك فهو صدقة».

٣٧٥٠ - (صحيح) حدثنا مسدد وخلف بن هشام [المقرئ]، قالا: حدثنا أبو عوَّانة، عن منصور، عن عامر، عن أبي كريمة قال: قال رسول الله ﷺ: «لبلة الضيف حقٌّ على كل مسلم، فمن أصبح بفئائه فهو عليه دين، إن شاء اقتضى، وإن شاء ترك». [هذا: عامر الشعبي].

٣٧٥١ - (ضعيف) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو الجُودَي، عن سعيد بن أبي المهاجر، عن المقدام أبي كريمة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّما رجلٍ أَضَافَ^(٤) قوماً فأصبح الضيفُ محروماً فإن نصره

(١) في «نسخة»: «الطعام». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يوم وليلة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ضاف». (منه).

حقّ على كل مسلم حتى يأخذَ بِقِرَى^(١) لَيْلَةٍ^(٢) من زرعهِ وماله». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٤٢)].

٣٧٥٢ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر أنه قال: قلنا: يا رسول الله، إنك تبعثنا فننزلُ بِقَوْمٍ فلا^(٣) يَقْرُونَا، فما تَرَى؟ فقال لنا رسول الله ﷺ: «إن نزلتم بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ». [قال أبو داود: وهذه حجة للرجل [أن] يأخذ الشيء إذا كان له حقاً]^(٤). [ق].

٦ - [باب نسخ الضيف في الأكل من مال غيره]^(٥)

٣٧٥٣ - (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المروزي، قال: حدثني علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ» فكان الرجل يَخْرُجُ أَنْ يَأْكُلَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ بعدما نزلت هذه الآية، فَنَسَخَ ذَلِكَ الْآيَةَ^(٦) التي في النور، فقال: «ليس عليكم جناح أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بَيْتِكُمْ» إلى قوله: «أَشْتَاتَا» . كان الرجل -يعني-^(٧): الغني يدعو الرجل من أهله إلى الطعام، قال: إني لَا أَجْنَحُ أَنْ أَكُلَ مِنْهُ - والتجَنُّحُ: الحَرَجُ - ويقول: المسكينُ أَحَقُّ به مِنِّي، فَأَحِلَّ فِي ذَلِكَ أَنْ يَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَحِلَّ طَعَامُ أَهْلِ الْكِتَابِ^(٨).

٧ - [باب في طعام المُتَبَارِئِينَ]^(٩)

٣٧٥٤ - (صحيح) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، قال: نا أبي، قال: نا جرير بن حازم، عن الزبير بن خَرِيت، قال: سمعت عكرمة يقول: كان ابن عباس يقول: إن النبي ﷺ نَهَى عَنْ طَعَامِ الْمُتَبَارِئِينَ أَنْ يُوَكَّلَ. قال أبو داود: أكثر من رواه عن جرير [لا يذكر]^(١٠) فيه ابن عباس، وهارون النخوي ذكر فيه ابن عباس أيضاً، وحماد بن زيد لم يذكر ابن عباس. [«الصحيح» (٦٢٧)].

- (١) في «نسخة»: «بقراء». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «الليلة». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «فما». (منه).
- (٤) في «نسخة». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره» وفي «نسخة»: «باب ما جاء في نسخ الضيف في الأكل من مال غيره إلا بتجارة» وفي «نسخة»: «باب نسخ الضيف في الأكل من مال غيره». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «بالآية». (منه).
- (٧) في «نسخة». (منه).
- (٨) (آخر الجزء الثالث والعشرين). (منه).
- (٩) (أول الجزء الرابع والعشرين من تجزئة الخطيب رحمه الله). (منه).
- (١٠) في «نسخة»: «لم يذكر». (منه).

٨ - [باب الرجل يدعى فيرى مكروهاً]^(١)

٣٧٥٥ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن سعيد بن جُمهان، عن سَفينة أبي عبدالرحمن، أن رجلاً أضافَ^(٢) عليَّ بن أبي طالب، فصنع له طعاماً، فقالت فاطمة: لو دعونا رسولَ الله ﷺ فأكل معنا، فدَعَوْه، فجاء، فوضع يده على عِضادتي الباب، فرأى القِرام قد ضُرب به في ناحية البيت، فرجع، فقالت فاطمة لعلِّي: الحَقُّه انْظُرْ^(٣) [ما رَجَعَه]^(٤)، فتبعته فقلت: يا رسول الله ما رَدَّكَ؟ فقال: «إنه ليس لي - أو لنبي - أن يدخل بيتاً مُزَوَّعاً!». [ابن ماجه] (٣٣٦٠).

٩ - باب إذا اجتمع داعيان، أيُّهما أحقُّ؟

٣٧٥٦ - (ضعيف) حدثنا هناد بن السري، عن عبدالسلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن أبي العلاء الأودي، عن حُميد بن عبدالرحمن الحميري، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إذا اجتمع الداعيان فأجِبْ أقربهما باباً، فإن أقربهما باباً أقربهما جواراً، وإن سَبَقَ أحدهما فأجِبْ الذي سَبَقَ». [الإرواء] (١٩٥١).

١٠ - باب إذا حضرت الصلاة والعشاء

٣٧٥٧ - (صحيح) حدثنا^(٥) أحمد بن حنبل ومُسدد، المعنى، قال أحمد: حدثني يحيى [القطان]^(٦)، وقال مسدد: حدثنا يحيى، عن عبيدالله [بن عمر]، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن^(٧) النبي ﷺ قال: «إذا وُضع عشاءُ أحدِكُم وأقيمت الصلاة فلا يقومُ حتى يفرُغ». زاد مسدد: وكان عبدالله إذا وُضع عشاءُه - أو حضر عشاءُه - لم يقم حتى يفرُغ، وإن سمع الإقامة، وإن سمع قراءة الإمام. [ق].

٣٧٥٨ - (ضعيف) حدثنا محمد بن حاتم بن بزيغ، قال: نا معلّى - يعني ابن منصور -، عن محمد بن ميمون، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُؤَخَّرُ الصلاة لطعام ولا لغيره». [المشكاة] (١٠٧١).

٣٧٥٩ - (حسن الإسناد) حدثنا علي بن مسلم الطُّوسي، قال: نا أبو بكر الحنفي، قال: نا الضحاك بن عثمان، عن عبدالله بن عبيد بن عمير قال: كنت مع أبي في زمان ابن الزبير إلى جنب عبدالله بن عمر، فقال عُبَاد بن عبدالله بن الزبير: إنا سمعنا أنه يُبدأ بالعشاء قبل الصلاة، فقال عبدالله بن عمر: ويحك! ما كان عشاءُهم؟ أترأه كان مثل عشاء أبيك؟.

(١) في «نسخة»: «باب إجابة الدعوة إذا حضرها مكروه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ضاف». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فانظر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ما أرجعه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حدثنا مسدد، المعنى ح وحدثنا أحمد بن حنبل». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أن». (منه).

١١ - باب في ^(١) غسل اليدين عند الطعام

٣٧٦٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا إسماعيل، قال: نا أيوب، عن عبد الله بن أبي مُليكة، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ فقال: «إنما أمرت بالوضوء إذا قمتم إلى الصلاة». [م].

١٢ - [باب في ^(٢) غسل اليد قبل الطعام] ^(٣)

٣٧٦١ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا قيس، عن أبي هاشم، عن زاذان، عن سلمان قال: قرأت في التوراة: أن بركة الطعام الوضوء قبله، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: «بركة الطعام الوضوء قبله، والوضوء بعده». [وكان سفيان يكره الوضوء قبل الطعام] ^(٤). [قال أبو داود: وهو ضعيف] ^(٥). [«الترمذي» (١٨٢٣)].

١٣ - باب في طعام الفجأة ^(٦)

٣٧٦٢ - (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن أبي مريم، قال: حدثنا عتي - يعني سعيد بن الحكم -، قال: أخبرنا ^(٧) الليث بن سعد، قال: أخبرني خالد بن يزيد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله أنه قال: أقبل رسول الله ﷺ من شعب من الجبل وقد قضى حاجته، وبين أيدينا تمر على ترس، أو حَجَافَةٍ، فدعونا فأكَل معنا، وما مس ماء.

١٤ - باب في كراهية ذم الطعام

٣٧٦٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط، إن اشتهاه أكله، وإن كرهه تركه. [ق].

١٥ - باب في الاجتماع على الطعام

٣٧٦٤ - (حسن) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، قال: أخبرنا ^(٨) الوليد بن مسلم، قال: حدثني وحشي بن حرب، عن أبيه، عن جده، أن أصحاب النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله، إنا نأكل ولا نشبع، قال: «فلعلكم تفترقون؟» قالوا: نعم، قال: «فاجتمعوا على طعامكم، واذكروا اسم الله عليه، يُبارك لكم فيه». [قال أبو داود: إذا كنت في وليمة فوضع العشاء فلا تأكل حتى يأذن لك صاحب الدار] ^(٩).

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة. (منه).

(٣) في نسخة. (منه).

(٤) في نسخة. (منه).

(٥) في نسخة: «قال أبو داود: ليس هذا بالقوي». (منه).

(٦) في نسخة: «الفجأة». (منه).

(٧) في نسخة: «ثنا». (منه).

(٨) في نسخة: «ثنا». (منه).

(٩) في نسخة. (منه).

١٦ - باب التسمية على الطعام

٣٧٦٥ - (صحيح) حدثنا يحيى بن خلف، قال: نا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله، أنه ^(١) سمع النبي ﷺ يقول: «إذا دخل الرجل بيته، [فذكرَ الله] ^(٢) [عز وجل] عند دخوله وعند طعامه: قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان: أدركتم المبيت، فإذا لم يذكر الله عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء». [م].

٣٧٦٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن خيشمة، عن أبي حذيفة، عن حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع رسول الله ﷺ طعاماً لم يَضَعْ أحدنا يده حتى يبدأ رسول الله ﷺ. وإنا حضرنا معه طعاماً، فجاء أعرابي كأنما يُدْفَع، فذهب ليضع يده في الطعام، [قال]: فأخذ رسول الله ﷺ بيده، [قال]: ثم جاءت جارية كأنما تُدْفَع، فذهبت لتضع يدها في الطعام، قال: فأخذ رسول الله ﷺ بيدها، وقال: «إن الشيطان لَيَسْتَحِلُّ ^(٣) الطعام الذي لم يُذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذا الأعرابي لَيَسْتَحِلَّ به، فأخذت بيده، وجاء بهذه الجارية لَيَسْتَحِلَّ بها، فأخذت بيدها، فوالذي نفسي بيده إن يده لفي يدي مع أيديهما». [التعليق الرغيب] (٣ / ١١٦) [م].

٣٧٦٧ - (صحيح) حدثنا مؤمل بن هشام، قال: نا إسماعيل، عن هشام - يعني ابن أبي عبد الله الدستوائي -، عن بُذَيْل، عن عبد الله بن عُبيد، عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله [تعالى]، فإن نسي أن يذكر اسم الله [تعالى] في أوله فليقل: بسم الله أوله وآخره». [ابن ماجه] (٣٢٦٤).

٣٧٦٨ - (ضعيف) حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني، قال: نا عيسى - يعني ابن يونس -، قال: نا جابر بن صُنَيْج، قال: نا المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي، عن عمه أمية بن مَخْشِي، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: كان رسول الله ﷺ جالساً ورجل يأكل، فلم يُسَمَّ حتى لم يَبْقَ من طعامه إلا لقمة فلما رفعها إلى فيه قال: بسم الله أوله وآخره، فضحك النبي ﷺ ثم قال: «ما زال الشيطان يأكل معه، فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه». [قال أبو داود: جابر بن صبح جد سليمان بن حرب من قبل أمه] ^(٤). [التعليق الرغيب] (٣ / ١١٦).

١٧ - باب [ما جاء] في الأكل متكئاً

٣٧٦٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: نا ^(٥) سفيان، عن علي بن الأقمر، قال: سمعت أبا جُحَيْفَةَ قال: قال النبي ﷺ: «لا أكلُ متكئاً». [خ].

٣٧٧٠ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، قال: أنا وكيع، عن مُصْعَب بن سُلَيْم، قال: سمعت أنسَ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فذكر اسم الله». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يستحل». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

[ابن مالك] يقول: بعثني النبي ﷺ فرجعت إليه فوجدته يأكل تمرًا وهو مُثَقِّلٌ. [«مختصر الشرائع» (١٢٢)].

٣٧٧١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن ثابت البناني، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو، عن أبيه قال: ما رُئي رسول الله ﷺ يأكل متكئاً قط، ولا يطأ عقبه رجُلان.

١٨ - باب [ما جاء] في الأكل من أعلى الصَّخْفة

٣٧٧٢ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلى الصَّخْفة، ولكن يأكل^(١) من أسفلها، فإن البركة تنزل من أعلاها».

٣٧٧٣ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي، قال: نا أبي، نا محمد بن عبد الرحمن بن عَزَق، نا عبد الله ابن بُسر قال: كان للنبي ﷺ [قصةٌ يحملها أربعة رجال، يقال لها الغراء^(٢)]، فلما أضحوا وسجدوا الضُّحى أتني بتلك القصعة - يعني وقد نُردَّ فيها - فالتفتوا^(٣) عليها، فلما كثروا جئنا رسول الله ﷺ، فقال أعرابي: ما هذه الجلسة؟ قال النبي ﷺ: «إن الله تعالى جعلني عبداً كريماً، ولم يجعلني جباراً عنيداً» ثم قال رسول الله ﷺ: «كلُّوا من حوالِها^(٤) وادْعُوا ذُرِّيَّتها يُبارِكْ [لكم] فيها».

١٩ - باب [ما جاء] في الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره

٣٧٧٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا كثير بن هشام، عن جعفر بن بُرقان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ عن مَطْعَمِينَ: عن الجلوس على مائدة يُشْرَب عليها الخمر، وأن يأكل الرجل^(٥) وهو مُتَبَطِّحٌ على بطنه^(٦). قال أبو داود: هذا الحديث لم يسمعه جعفر عن^(٧) الزهري، وهو منكر.

٣٧٧٥ - حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، قال: نا أبي، قال: نا جعفر، أنه بلغه عن الزهري، [هذا الحديث]^(٨).

٢٠ - باب الأكل باليمين

٣٧٧٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا سفيان، عن الزهري، قال: أخبرني أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن جدّه ابن عمر، أن^(٩) النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه،

(١) في «نسخة»: «لأكل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قصةٌ يقال لها الغراء، يحملها أربعة رجال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فالتفتوا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «جوانبها». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «وجهه». (منه).

(٧) في «نسخة»: «من». (منه).

(٨) في «نسخة»: «هذا الحديث الأول». (منه).

(٩) في «نسخة»: «عن». (منه).

فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله». [م].

٣٧٧٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان لوّين، عن سليمان بن بلال، عن أبي وجزة، عن عمر بن أبي سلمة قال: قال النبي ﷺ: «أَنْزَنْ مَنِيَّ» (١) فَسَمَّ اللَّهَ، وَكُلَّ بيمينك، وَكُلَّ مما يليك». [ق].

٢١ - باب في أكل اللحم

٣٧٧٨ - (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، قال: نا أبو معشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنيع الأعاجم، وأنّهسوه» (٢) [نَهَسًا] فإنه أهنا وأمرأ. [قال أبو داود: وليس هو بالقوي] (٣). [«المشكاة» (٤٢١٥) / التحقيق الثاني].

٣٧٧٩ - (ضعيف) حدثنا محمد (٤) بن عيسى، حدثنا ابن علية، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبد الرحمن ابن معاوية، عن عثمان بن أبي سليمان، عن صفوان بن أمية قال: كنت آكلُ مع النبي ﷺ فأخذ اللحم بيدي من العظم، فقال: «أَنْزَنْ العظم مِنْ فِكَ فإنه أهنا وأمرأ». [قال أبو داود: عثمان لم يسمع من صفوان. وهو مرسل] (٥). [«الضعيفة» (٢١٩٣)].

٣٧٨٠ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، قال: نا أبو داود، قال: نا زهير، عن أبي إسحاق، عن سعد بن عياض، عن عبد الله بن مسعود قال: كان أحبُّ العُراق إلى رسول الله ﷺ عُراقُ الشاة. [«الصحيحة» (٢٠٥٥)].

٣٧٨١ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، قال: نا أبو داود، بهذا الإسناد، قال: كان النبي ﷺ يعجبه الذراع، قال: وسُمِّ في الذراع، وكان يرى أن اليهود هم سَمُّوه. [المصدر نفسه: خ بجملة الذراع].

٢٢ - باب في أكل الدُّبَاء

٣٧٨٢ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك يقول: إن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه، قال أنس: فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام، فقرَّب إلى رسول الله ﷺ خبزاً من شعير ومرقاً فيه دُبَاءٌ وقَدِيدٌ، قال أنس: فرأيت رسول الله ﷺ يتبع (٦) الدُّبَاءَ من حوالي الصَّحفة، فلم أزل أحبُّ الدُّبَاءَ بعدَ يومئذ. [«الإرواء» (٧ / ٤٥ - ٤٦): ق].

٢٣ - باب في أكل الثريد

٣٧٨٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن حسان السَّمُتي، قال: نا المبارك بن سعيد، عن عمر (٧) بن سعيد، عن رجل

(١) في «نسخة»: «بَنِي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنهسوه». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «موسى بن عيسى». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يتبع»، وفي «نسخة»: «يتبع». (منه).

(٧) في (الهندية) و«تحفة الأشراف» (٤ / ٧٣٧ / ٦٢٨٢): «عمرو بن سعيد» والذي يظهر أنه خطأ؛ إذ لم يذكر المزي في «تهذيب الكمال» رواية للمبارك بن سعيد - وهو الثوري أخو سفيان - عن أحد ممن اسمه عمرو بن سعيد. وذكر له رواية عن أخيه عمر بن =

من أهل البصرة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان أحبُّ الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز، والثريد من الخيس. قال أبو داود: وهو ضعيف. [«الضعيفة» (١٧٥٨)].

٢٤- باب [في] كراهية التقذّر للطعام

٣٧٨٤- (حسن) حدثنا [عبدالله بن محمد]^(١) النفيلي، قال: نا زهير، قال: نا سمالك بن حرب، قال: نا^(٢) قبيصة بن هُلب، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ - وسأله رجل فقال: إن من الطعام طعاماً أتحرج منه - فقال: «لا يتجلجّن»^(٣) [في نفسك]^(٤) شيء ضارعت فيه النصرانية.

٢٥- باب النهي عن أكل الجلالة وألبانها^(٥)

٣٧٨٥- (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا عبدة، عن محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجيع، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة وألبانها.

٣٧٨٦- (صحيح) حدثنا ابن المثنى، قال: حدثني أبو عامر، قال: نا هشام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ نهى عن لبن الجلالة.

٣٧٨٧- (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن أبي سُرَيْج [الرازي]، قال: أخبرني عبدالله بن جهم، قال: حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن أيوب السخيتاني، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة في الإبل: أن يركب عليها، أو يشرب من ألبانها. [«الإرواء» (٨ / ١٥٠)].

٢٦- باب في أكل لحوم الخيل

٣٧٨٨- (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا حماد، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر ابن عبدالله قال: نهانا رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحُمُر، وأذن لنا^(٦) في لحوم^(٧) الخيل. [ق، وسيأتي بزيادة فيه (٣٨٠٨)].

٣٧٨٩- (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: دَبَّحْنَا يوم خيبر الخيلَ والبغالَ والحُمير، فنهانا رسول الله ﷺ عن البغال والحُمير، ولم يَنْهَنا عن الخيل. [«الإرواء» (٨ / ١٣٨)]: م نحوه دون ذكر البغال.

= سعيد الثوري وعزاه لأبي داود. وللکلام تمة، لا يتسع لها هذا المقام. والله أعلم.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يتجلجّن». (منه).

(٤) في «نسخة»: «في صدرك». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «لحم». (منه).

٣٧٩٠ - (ضعيف) حدثنا سعيد بن شبيب [أبو عثمان] وحيوة بن شريح الحمصي، قال حيوة: نا بقية، عن ثور ابن يزيد، عن صالح بن يحيى بن المقدام بن مغدي كرب، عن أبيه، عن جده، عن خالد بن الوليد، أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير: زاد حيوة: وكلّ ذي ناب من السباع. قال أبو داود: وهو قول مالك، قال أبو داود: لا بأس بلحوم الخيل وليس العمل عليه، قال أبو داود: [و] هذا منسوخ، قد أكل لحوم الخيل جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ: منهم ابن الزبير، وفصالة بن عبيد، وأنس بن مالك، وأسماء بنت أبي بكر، وسويد بن غفلة، وعلقمة، وكانت قريش في عهد رسول الله ﷺ تذبّحها. [ابن ماجه (٣١٩٨)].

٢٧ - باب في أكل الأرنب

٣٧٩١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك قال: كنت غلاماً حَزَوْرًا فَأَصْدْتُ^(١) أرنبا، فشَوَيْتُهَا، فبعثت معي أبو طلحة بَعَجُزَهَا إلى النبي ﷺ، فأَتَيْتَ بِهَا فَقَبِلَهَا^(٢). [ق].

٣٧٩٢ - (ضعيف الإسناد) حدثنا يحيى بن خلف، قال: نا رُوح بن عُبادة، قال: نا محمد بن خالد قال: سمعت أبي: خالد بن الحُوَيْرِث يقول^(٣): إن عبد الله بن عمرو كان بالَصَفَّاح - قال محمد: مكان بمكة - وإن رجلاً جاء بأرنب قد صاهاها، فقال: يا عبد الله بن عمرو، ما تقول؟ قال: قد جِئْتُ بِهَا إلى رسول الله ﷺ وأنا جالس فلم يأكلها ولم يَنْهَ عَنْ أَكْلِهَا، وزَعَمَ أَنَّهَا تَحِيضُ.

٢٨ - باب في أكل الضبّ

٣٧٩٣ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن خالته أهدت إلى رسول الله ﷺ سَمْنًا وَأَضْبًا وَأَقْطًا، فأكل من السمن ومن الأقط، وترك الأضْبَ تَقْدَرًا، وأَكَلَ عَلَى مَائِدَتِهِ ﷺ، ولو كان حراماً ما أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [م].

٣٧٩٤ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله ابن عباس، عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة، فَأَتَى بِضَبٍّ مَخْنُوزٍ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة: أَخْبِرُوا النَّبِيَّ ﷺ بما يريد أن يأكل منه، فقالوا^(٤): هو ضبٌّ، فرفع رسول الله ﷺ يده، قال: فقلت: أحرامٌ هو [يا رسول الله؟]^(٥) قال: «لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي فأَجِدُنِي أَعَاهُهُ». قال خالد: فاجتررته، فأكلته ورسولُ الله ﷺ ينظر. [الإرواء (٣٤٩٨)].

٣٧٩٥ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا خالد، عن حُصَيْن، عن زيد بن وهب، عن ثابت بن ودِيعَةَ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في جيش، فأصبنا ضِبَابًا، قال: فشَوَيْتُ مِنْهَا ضَبًّا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ

(١) في «نسخة»: «فصدت»، وفي «نسخة»: «وصلت». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

بين يديه، قال: فأخذ عوداً فعدَّ به أصابعه، ثم قال: «إن أمة من بني إسرائيل مُسخت دواباً^(١) في الأرض، ولاني لا أدري أيُّ الدوابِّ هي؟» قال: فلم يأكل ولم يثَّه. [«ابن ماجه» (٣٢٣٧)].

٣٧٩٦ - (حسن) حدثنا محمد بن عوف الطائي، أن الحكم بن نافع حدثهم، قال: نا ابن عياش، عن ضَمضم ابن زُرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي راشد الخُبْراني، عن عبدالرحمن بن شبل، أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحم الضَّبِّ. [«الصحيحه» (٢٣٩٠)].

٢٩ - باب في أكل لحم الحُبَّارى

٣٧٩٧ - (ضعيف) حدثنا الفضل بن سهل، قال: حدثني إبراهيم بن عبدالرحمن بن مهدي، قال: حدثني بُرَيْه ابن عمر بن سَفِينة، عن أبيه، عن جده قال: أكلت مع النبي ﷺ لحم حُبَّارى. [«الترمذي» (١٨٢٨)].

٣٠ - باب في أكل حشرات الأرض

٣٧٩٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا غالب بن حَجْرة، قال: حدثني مِلْقَامُ بن تَلْبِ، عن أبيه قال: صحبت رسول الله ﷺ فلم أسمع لحشرات^(٢) الأرض تحريماً.

٣٧٩٩ - (ضعيف الإسناد) حدثنا أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي، قال: نا سعيد بن منصور، نا عبدالعزيز بن محمد، عن عيسى بن ثُمَيْلة، عن أبيه، قال: كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القُنْفِذِ فتلا: «قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ» [الآية، قال^(٣)]: قال شيخ عنده: سمعت أبا هريرة يقول: ذكر عند رسول الله ﷺ فقال: «خبيثة من الخبائث»، فقال ابن عمر: إن كان قال رسول الله ﷺ هذا فهو كما قال [مَا لَمْ نَذَرِ]^(٤).

٣١ - باب ما لم يُذكر تحريمه

٣٨٠٠ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن داود بن صبيح، قال: حدثنا الفضل بن دُكَيْن، قال: حدثنا محمد - يعني ابن شريك المكي -، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذراً، فبعث الله نبيه ﷺ، وأنزل كتابه، وأحلَّ حلاله وحرم حرامه، فما أحل فهو حلال، وما حرَّم فهو حرام، وما سكَّت عنه فهو عفو، وتلا: «قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ» إلى آخر الآية.

٣٢ - باب في أكل الضَّبِّ

٣٨٠١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبدالله الخُزاعي، قال: نا جرير بن حازم، عن عبدالله بن عبيد، عن عبدالرحمن بن أبي عمار، عن جابر بن عبدالله قال: سألتُ رسول الله ﷺ عن الضَّبِّ، فقال: «هو صيد، ويُجمل فيه كبش^(٥) إذا صاده^(٦) المحرم».

(١) في «نسخة»: «دواب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لحشرة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «كبشاً». (منه).

(٦) في «نسخة»: «إذا صاده». (منه).

٣٣- باب (١) ما جاء في أكل السباع

٣٨٠٢ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخُشَني، أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي نابٍ من السَّبُع. [ابن ماجه (٣٢٣٤)، م].

٣٨٠٣ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، قال: نا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل (٢) كل ذي نابٍ من السَّبُع، وعن كل ذي مِخْلَبٍ من الطير. [م].

٣٨٠٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن المصطفى الحمصي (٣)، قال: نا محمد بن حرب، عن الزُّبيدي، عن مروان ابن رُوَبَّة التَّغْلبي، عن عبدالرحمن بن أبي عوف، عن المقدم بن معدي كَرَب، عن رسول الله ﷺ قال: «ألا لا يَحِلُّ نو ناب من السباع، ولا الحمارُ الأهلي، ولا اللَّفْطَةُ من مال مُعَاهِدٍ إلا أن يستغني عنها، وأيُّما رجلٍ ضاف قومًا فلم يَقرُّوه فإن له أن يُعقبهم بمثل قرأه». [«المشكاة» (١٦٣)، وسيأتي في «السنة» بزيادة في أوله].

٣٨٠٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، عن ابن أبي عروبة، عن علي بن الحكم، عن ميمون بن مهران، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ يومَ خيبرَ عن أكل (٤) كل ذي نابٍ من السباع، وعن كل ذي مِخْلَبٍ من الطير. [م، تقدم قبل حديث].

٣٨٠٦ - (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثني أبو سلمة سليمان بن سُلَيم، عن صالح بن يحيى بن المقدم، عن جده المقدم بن معدي كَرَب، عن خالد بن الوليد قال: غزوت مع رسول الله ﷺ خيبر، فأتت اليهود، فشكوا أن الناس قد أسرعوا إلى حظائهم، فقال رسول الله ﷺ: «ألا لا تحلُّ أموالُ المعاهدِينَ إلا بحقها، وحرام عليكم حُمْرُ (٥) الأهلية، وخيلها، وبغالها، وكلُّ ذي نابٍ من السباع، وكلُّ ذي مِخْلَبٍ من الطير». [مضى بنصه (٣٧٩٠)].

٣٨٠٧ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن عبد الملك [الغَزَال]، قالوا: ثنا عبدالرزاق، عن عمر بن زيد الصنعاني، أنه سمع أبا الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الهرّ. قال ابن عبد الملك: عن أكل الهرّ، وأكل ثمنها. [«ابن ماجه» (٣٢٥٠)].

٣٤- باب في أكل (٦) لحوم الحمر الأهلية

٣٨٠٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن أبي زياد، قال: نا عبيد الله، عن إسرائيل، عن منصور، عن عُبَيْدِ أبي الحسن، عن عبدالرحمن، عن غالب بن أَبَجَر قال: أصابتنا سَنَةٌ، فلم يكن في مالي شيءٌ أُطِعِمُ أهلي إلا شيءٌ من حُمْرٍ، وقد كان النبي ﷺ حَرَّمَ لحوم الحمر الأهلية، فأتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، أصابتنا السَنَةُ، ولم يكن

(١) في «نسخة»: «باب النهي عن أكل السباع». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «جمير». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

في مالي ما أطعم أهلي إلا سِمَانَ حُمْر، وإنك حرمت لحوم الحمر الأهلية، فقال: «أَطْعِمُ أَهْلَكَ مِنْ سَمِينِ حُمْرِكَ، فَإِنَّمَا حَرَّمْتُهَا مِنْ أَجْلِ جَوَالِ الْقَرْيَةِ». يعني الجَلَّالَةُ. [قال أبو داود: عبدالرحمن هذا هو ابن معقل، قال أبو داود: روى شعبة هذا الحديث عن عبيد أبي الحسن عن عبدالرحمن بن معقل عن عبدالرحمن بن بشر عن ناس من مزينة أن سيد مزينة أبجر أو ابن أبجر سأل النبي ﷺ] ^(١). [ق مضي (٣٧٨٨) دون قوله: «فأخبرت... إلخ»، وهو عند خ (٥٥٢٩)].

٣٨٠٩ - (ضعيف الإسناد مضطرب) - حدثنا محمد بن سليمان، نا أبو نعيم، عن مسعر، عن ابن ^(٢) عبيد، عن ابن معقل، عن رجلين من مُزينة، أحدهما عن الآخر أحدهما عبدالله بن عمرو بن عويم ^(٣)، والآخر غالب بن الأبجر، قال مسعر: أرى غالباً الذي أتى النبي ﷺ، بهذا الحديث ^(٤).

٣٨١٠ - (ضعيف الإسناد مضطرب) - حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي، قال: نا حجاج، عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، قال: أخبرني رجل، عن جابر بن عبدالله، قال: نهى رسول الله ﷺ [يوم خيبر] ^(٥) عن أن نأكل لحوم الحُمْر، وأمرنا أن نأكل لحوم الخيل، قال عمرو: فأخبرت هذا الخبر أبا الشعثاء، فقال: قد كان الحَكَمُ الغفاري فينا يقول هذا، وأبى ذلك البحرُ. يريد ابن عباس.

٣٨١١ - (حسن صحيح) - حدثنا سهل بن بكار، قال: نا وَهَيْب، عن ابن طائوس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، وعن الجَلَّالَةِ: عن ركوبها، وأكل لحمها. [«النسائي» (٤٤٤٧)].

٣٥ - باب في أكل الجراد

٣٨١٢ - (صحيح) - حدثنا حفص بن عمر النمري، قال: نا شعبة، عن أبي يعفور، قال: سمعت ابن أبي أوفى، وسأله عن الجراد، فقال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ ستَّ أو سَبْعَ غزوات، فكنا نأكله معه. [ق].

٣٨١٣ - (ضعيف) - حدثنا محمد بن الفرج البغدادي، قال: نا ابن الزُّبَيْرِ قَان، قال: نا سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان قال: سئل رسول الله ﷺ عن الجراد، فقال: «أَكْثَرُ جُنُودِ اللَّهِ، لَا أَكُلُهُ، وَلَا أَحْرُمُهُ». قال أبو داود: رواه المعتمر، عن أبيه، عن أبي عثمان، عن النبي ﷺ، لم يذكر سلمان.

٣٨١٤ - (ضعيف) - حدثنا نصر بن عليّ وعليّ بن عبدالله، قالا: نا زكريا بن يحيى بن عُمارة، عن أبي العوام الجَرَّار، عن أبي عثمان النَّهْدِي، عن سلمان، أن رسول الله ﷺ سئل، فقال: مثله، قال: «أَكْثَرُ جُنْدِ اللَّهِ» ^(٦). قال عليّ: اسمه فائد، يعني أبا العوام. قال أبو داود: رواه حماد بن سلمة، عن أبي العوام، عن أبي عثمان، عن النبي

- (١) في «نسخة». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «أبي». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «عويم». (منه).
- (٤) في «نسخة». (منه).
- (٥) في «نسخة». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «جنود». (منه).

ﷺ، لم يذكر سلمان . [انظر ما قبله].

٣٦- باب في أكل الطافي من السمك

٣٨١٥- (ضعيف) حدثنا أحمد بن عبدة، قال: نا يحيى بن سليم الطائفي، قال: نا إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ألقى البحر، أو جَزَرَ عنه، فكلوه، وما مات فيه وطفاً، فلا تأكلوه». قال أبو داود: روى هذا الحديث سفيان الثوري وأيوب وحمام، عن أبي الزبير، أوقفوه على جابر، وقد أسند هذا الحديث أيضاً من وجه ضعيف، عن ابن أبي ذئب، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ. [ابن ماجه] (٣٢٤٧).

[٣٨١٥ / ١- حدثنا ابن نُقَيْل، حدثنا إسماعيل، عن خالد، عن معاوية بن قرة أبي إياس، أن أبا أيوب أني بسمكة طافية فأكلها. قال أبو داود: وروى عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة قال: أشهد على ابن عباس قال: أشهد على أبي بكر الصديق أنه قال: كُلُوا الطافي من السمك.

٣٨١٥ / ٢- حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة قال: أشهد على ابن عباس قال: أشهد على أبي بكر الصديق قال: كُلُوا الطافي من السمك].

٣٧- باب^(١) فيمن اضطر إلى الميتة

٣٨١٦- (حسن الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، أن رجلاً نزل الحرّة ومعه أهله وولده، فقال رجل: إن ناقة لي ضلّت، فإن وجدتها فأمسكها، فوجدوها، فلم يجذ صاحبها، فمرضت، فقالت امرأته: انحرها، فأبى، فنفقت، فقالت: اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ونأكله، فقال: حتى أسأل رسول الله ﷺ، فأتاه، فسأله، فقال: «هل عندك غنى يُغنيك؟» قال: لا، قال: «فكلوها»، قال: فجاء صاحبها، فأخبره الخبر، فقال: هلا كنت نحررتها! قال: استحييتُ منك.

٣٨١٧- (ضعيف الإسناد) حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا الفضل بن ذكين، قال: نا عقبة بن وهب بن عقبة العامري قال: سمعت أبي يحدث، عن الفُجَيع العامري، أنه أتى رسول الله ﷺ فقال: ما يَحِلُّ^(٢) لنا من^(٣) الميتة؟ قال: «ما طعامكم؟» قلنا: نَعْتَبِقُ وَنَصْطِيحُ - قال أبو نعيم: فسره لي عقبة: قدحٌ عُذْوَةٌ، وقدح عشيّة - قال: «ذلك»^(٤) - وأبى - الجوع، فأحلّ لهم الميتة على هذه الحال. قال أبو داود: الغُبُوق من آخر النهار، والصَّبُوح من أول النهار.

٣٨- باب في الجمع بين لونين [من الطعام]^(٥)

٣٨١٨- (ضعيف) حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «وددت أن أعندي خبزة بيضاء، من برة سمراء،

(١) في «نسخة»: «باب في المضطر إلى الميتة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تحل». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

مُلَبَّقةً بسمن ولبن»، فقام رجل من القوم فاتَّخذه، فجاء به، فقال: «في أي شيء كان هذا»، قال: في عَكَّة ضَبَّ، قال: «ارفعه». [قال أبو داود: هذا حديث منكر، قال أبو داود: وأيوب ليس هو السخيتاني]^(١). [«ابن ماجه» (٣٣٤١)].

٣٩ - باب في أكل الجُبْن

٣٨١٩ - (حسن الإسناد) حدثنا يحيى بن موسى البلخي، قال: نا إبراهيم بن عيينة، عن عمرو بن منصور، عن الشعبي، عن ابن عمر قال: أتى النبي ﷺ بِجُبْنَةٍ في تَبوك، فدعا بسكين، فسمَّى وقطع.

٤٠ - باب في الخل

٣٨٢٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا معاوية بن هشام، قال: حدثني^(٢) سفيان - [يعني الثوري] -، عن مُحارب بن دثار، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «نِعْمَ الإِدَامُ»^(٣) «الخل». [م].

٣٨٢١ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي ومسلم بن إبراهيم، قالا: نا المثنى بن سعيد، عن طلحة بن نافع، عن جابر [بن عبد الله]^(٤)، عن النبي ﷺ قال: «نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ». [م، انظر ما قبله].

٤١ - باب في أكل الثوم

٣٨٢٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني عطاء بن أبي رباح، أن جابر بن عبد الله قال: إن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ لْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ». وإنه أتى بيذُر فيه خَضِرَاتٌ من البقول، فوجد لها ريحاً، فسأل، فأخبر بما فيها من الثوم، فقال: «قَرِّبُوهَا» - إلى بعض أصحابه كان معه - فلما رآه كره أكلها قال: «كُلْ فَإِنِّي أَتَأْجِي مِنْ لَا تَأْجِي». قال أحمد بن صالح: بيذُر، فسره ابن وهب: طَبَق. [«الإرواء» (٢ / ٣٣٤): ق].

٣٨٢٣ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو، أن بكر بن سَوادة حدثه، أن أبا التَّجِيب مولى عبد الله بن سعد حدثه، أن أبا سعيد الخدري حدثه، أنه ذُكر عند رسول الله ﷺ الثوم والبصلُ وقيل: يا رسول الله، وأشدُّ ذلك كُلُّهُ الثوم، أفتَحَرَّمَهُ؟ فقال النبي ﷺ: «كُلُوهُ، وَمَنْ أَكَلَهُ مِنْكُمْ فَلَا يَقْرُبْ هَذَا الْمَسْجِدَ حَتَّى يَذْهَبَ مِنْهُ رِيحُهُ». [«التعليق على ابن خزيمة» (١٦٦٩)].

٣٨٢٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا جرير، عن الشيباني، عن عدي بن ثابت، عن زُرَّ بن حُبَيْش، عن حذيفة - أظنه [قال] عن رسول الله ﷺ - قال: «مَنْ نَقَلَ ثُجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا» ثلاثاً. [«التعليق الرغيب» (١ / ١٢٢)].

٣٨٢٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرُبَنَّ الْمَسَاجِدَ». [«التعليق الرغيب» (١ / ١٣٣): ق].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الأدم». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٣٨٢٦ - (صحيح) حدثنا شيبان بن فَرْوَح، قال: نا أبو هلال، قال: نا حميد بن هلال، عن أبي بُردة، عن المغيرة بن شعبه قال: أكلت ثُوماً، فأَتيت مُصَلَّى رسول الله ﷺ وقد سُبِّتَ برُكعة، فلما دخلت المسجد وجدَ [رسول الله] ﷺ رِيحَ الثوم، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبُنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا» أو «ريحه». فلما قَضِيَتِ الصَّلَاةُ جِثَّتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَتُعْطِنِي يَدُكَ، قَالَ: فَأَدْخَلَتْ يَدَهُ فِي كُمِّ قَمِيصِي إِلَى صَدْرِي فَإِذَا أَنَا مَعْصُوبُ الصَّدْرِ، قَالَ: «إِنَّ لَكَ عَذْرَاءً». [التعليق على ابن خزيمة] (١٦٧٢).

٣٨٢٧ - (صحيح) حدثنا عباس بن عبد العظيم، قال: نا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، قال: نا خالد بن ميسرة - يعني العطار -، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ نهى عن هاتين الشجرتين وقال: «مَنْ أَكَلَهُمَا فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا»، وقال: «إِنْ كُنْتُمْ لَا بَدْءَ أَكَلُوهُمَا» (٢) فَامْتَوَهُمَا طَبَخاً. قال: يعني البصل والثوم. [الإرواء] (٨/ ١٥٥). [١٥٦].

٣٨٢٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا الجراح أبو وكيع، عن أبي إسحاق، عن شريك، عن عليّ [عليه السلام] قال: نُهِيَ عَنْ أَكْلِ الثَّوْمِ إِلَّا مَطْبُوخاً. قال أبو داود: شريك: ابن حنبل. [الترمذي] (١٨٠٨).
٣٨٢٩ - (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى [الرازي]، قال: أخبرنا، ح وحدثنا حيوة بن شريح، قال: نا بَقِيَّةٌ، عن بَجِيرٍ، عن خالد، عن أبي زياد خِيار بن سلمة، أنه سأل عائشة عن البصل، قالت (٣): «إِنْ آخَرَ طَعَامَ أَكَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ فِيهِ بَصَلٌ». [الإرواء] (٢٥١٣).

٤٢ - باب في التمر

٣٨٣٠ - (ضعيف) حدثنا هارون بن عبد الله، نا عمر - [يعني] ابن حفص -، نا أبي، عن محمد بن أبي يحيى، عن يزيد الأعور، عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: رأيت النبي ﷺ أخذ كِسْرَةً مِنْ خَبِزٍ شَعِيرٍ فَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً وَقَالَ: «هَذَا إِدَامُ هَذِهِ». [مختصر الشمائل] (١٥٦).

٣٨٣١ - (صحيح) حدثنا الوليد بن عتبة، قال: نا مروان بن محمد، قال: نا سليمان بن بلال، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال النبي ﷺ: «بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيعٌ أَهْلُهُ». [م].

٤٣ - باب في تفتيش التمر المسوَّس عند الأكل

٣٨٣٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة، قال: نا سلم بن قتيبة أبو قتيبة، عن هَمَّام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: أُنِّيَ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمَرٍ عَتِيقٍ فَجَعَلَ يَفْشُهُ يُخْرِجُ الشُّوسَ مِنْهُ.
٣٨٣٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا هَمَّام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أن النبي ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالتَّمْرِ فِيهِ دَوْدٌ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [انظر ما قبله].

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أَكَلَهُمَا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فَقَالَتْ». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٤٤ - باب الإقران في التمر عند الأكل

٣٨٣٤ - (صحيح) حدثنا واصل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن فضيل، عن أبي إسحاق، عن جبلة بن سحيم، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الإقران، إلا أن تستأذن أصحابك. [ق].

٤٥ - باب في الجمع بين اللوين عند^(١) الأكل

٣٨٣٥ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النمري، قال: نا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، أن النبي ﷺ كان يأكل القثاء بالرطب. [ق].

٣٨٣٦ - (حسن) حدثنا سعيد بن نصير، نا أبو أسامة، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ^(٢) بالرطب فيقول: «تَكْسِرُ حَرَّ هَذَا بِبُرْدِ هَذَا، وَبُرْدَ هَذَا بِحَرِّ هَذَا». [«الصححة» (٥٧)].

٣٨٣٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن الوزير [الدمشقي]، حدثنا الوليد بن مزيد، فقال: سمعت ابن جابر، قال: حدثني سليم بن عامر، عن ابني بسر السلميني، قالوا: دخل علينا رسول الله ﷺ فَقَدَّمْنَا زُبْدًا وَتَمْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ الزَّبْدَ وَالتَّمْرَ.

٤٦ - [باب في استعمال آنية أهل الكتاب]^(٣)

٣٨٣٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا عبد الأعلى وإسماعيل، عن بُزْدِ بْنِ سَنَانٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَصِيبُ مِنْ آتِيَةِ الْمُشْرِكِينَ وَأَسْقِيَتُهُمْ فَنَسْتَمْتِعُ بِهَا، فَلَا يَعْيبُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ. [«الإرواء» (١ / ٧٦)].

٣٨٣٩ - (صحيح) حدثنا نصر بن عاصم [الأنطاكي]، نا محمد بن شعيب، قال: نا عبد الله بن العلاء بن زبيرة، عن أبي عبيد الله مسلم بن مشكم، عن أبي ثعلبة الحُصْنِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّا تُجَاوِزُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَهُمْ يَطْبُخُونَ فِي قُدُورِهِمُ الْخَنْزِيرَ، وَيَشْرَبُونَ فِي آتِيَتِهِمُ الْخَمْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَكُلُوا فِيهَا وَاشْرَبُوا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَضُوا بِالْمَاءِ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا». [«الإرواء» (٣٧)]: ق مختصراً.

٤٧ - باب في دواب البحر

٣٨٤٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، قال: ثنا زهير، نا أبو الزبير، عن جابر قال: بعثنا رسول الله ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عبيدة بن الجراح نَتَلَقَى عِيرًا لِقْرِيشَ، وَزَوَّدَنَا جَرَابًا مِنْ تَمَرٍ لَمْ نَجِدْ لَهُ^(٤) غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عبيدة بن الجراح يعطينا تمرًا تمرًا، كُنَّا نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنْ مَاءٍ^(٥)، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ، وَكُنَّا

(١) في «نسخة»: «في». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الطبخ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب الأكل في آنية أهل الكتاب». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الماء». (منه).

نضرب بعَصِيَّتَا الْخَبْطِ ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ، فَنَأْكُلُهُ. قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرَفَعْنَا لَنَا كَهَيْئَةَ الْكُثَيْبِ الضَّخْمَ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هُوَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرَةُ^(١)، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ وَلَا تَحِلُّ لَنَا، لَا، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ^(٢) فَكُلُوا، فَأَقْمَنَّا عَلَيْهِ شَهْرًا وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِئَةٍ حَتَّى سَمِنَّا. فَلَمَّا قَدَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «هُوَ رِزْقُ أَخْرَجَهُ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٍ فَتُطْعِمُونَا مِنْهُ^(٣)؟» فَأَرْسَلْنَا مِنْهُ^(٤) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلَ. [م].

٤٨ - باب في الفأرة تقع في السمّن

٣٨٤١ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا سفيان، قال: نا الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، أن فأرة وقعت في سمّن، فأخبر النبي ﷺ، فقال: «أَلْقُوا مَا حَوْلَهَا وَكُلُوا».

٣٨٤٢ - (شاذ) حدثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي - والفظ للحسن - قالوا: نا عبدالرزاق، أنا^(٥) معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمَنِ: فَإِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرَبُوهُ». قال الحسن: قال عبدالرزاق: وربما حدّث به معمر، [عن الزهري]^(٦)، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة عن النبي ﷺ. [انظر ما قبله].

٣٨٤٣ - (ضعيف)^(٧) [وقال أبو داود]: حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالرزاق، قال: أنا عبدالرحمن بن بُوْدُوَيْهِ^(٨)، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، عن النبي ﷺ، بمثل حديث الزهري، عن [سعيد] بن المسيّب.

٤٩ - باب في الذباب يقع في الطعام

٣٨٤٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا بشر - يعني ابن المفضل -، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَأَمَقْلُوهُ، فَإِنْ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ، وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ^(٩)، وَإِنَّهُ يَتَّقِي بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ، فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ». [خ].

٥٠ - باب في اللقمة تسقط

٣٨٤٥ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن ثابت، عن أنس بن مالك، أن رسول الله

(١) في «نسخة»: «العنبر». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) انظر «التعليقات الحسان» (١٣٨٩).

(٨) في «نسخة»: «يُوذِيهِ». (منه).

(٩) في «نسخة»: «دواء». (منه).

ﷺ كان إذا أكل طعاماً لَعِقَ أصابعه الثلاث وقال: «إذا سقطت لقمة أحدكم فليُبِطْ عنها الأذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان» وأمرنا أن نَسْلُتَ الصُّخْفَةَ، وقال: «إن أحدكم لا يدري في أيِّ طعامه يباركُ له». [م].

٥١ - باب في الخادم يأكل مع المولى

٣٨٤٦ - (صحيح) حدثنا القعني، قال: نا داود بن قيس، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صنع لأحدكم طعاماً ثم جاء به وقد وُثِيَ حرَّه ودُخَانُهُ فليَتِمِّدْهُ معه فليأكل^(١)»، فإن كان الطعام مَشْفُوهاً - [يعني قليلاً] - فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين. [م (٥ / ٩٤)].

٥٢ - باب في المنديل

٣٨٤٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم فلا يَمَسِّحْ يده بالمنديل حتى يلعقها أو يبلعها». [ق].

٣٨٤٨ - (صحيح) حدثنا النفيلى، نا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن عبدالرحمن بن سعد، عن ابن كعب ابن مالك، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع، ولا يمسح يده حتى يلعقها. [«مختصر الشائل» (١٢١)]: [م].

٥٣ - باب ما يقول الرجل إذا طعم

٣٨٤٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة قال: كان رسول الله ﷺ إذا رُقعت المائدة قال: «الحمد لله كثير أطيباً مباركاً فيه غير مكفٍّ ولا مُودَّع ولا مُستغنى عنه ربنا». [م].

٣٨٥٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، قال: نا وكيع، عن سفيان، عن أبي هاشم الواسطي، عن إسماعيل ابن رياح، عن أبيه - أو غيره -، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين^(٢)».

٣٨٥١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن أبي عَاقِل القرشي، عن أبي عبدالرحمن الجُبلي، عن أبي أيوب الأنصاري قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: «الحمد لله الذي أطعم وسقَى وسَوَّغَه وجعل له مَخْرَجاً». [«الصحيح» (٢٠٦١)].

٥٤ - باب في غسل اليد من الطعام

٣٨٥٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا زهير، قال: نا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام وفي يده عَمَرٌ ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومنَّ إلا نفسه».

(١) في «نسخة»: «ولياكل». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من المسلمين».

٥٥ - باب [ما جاء] في الدعاء لربّ الطعام [إذا أكل عنده] ^(١)

٣٨٥٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، قال: نا أبو أحمد، قال: نا سفيان، عن يزيد أبي خالد الدالاني، عن رجل، عن جابر بن عبد الله قال: صنّع أبو الهيثم بن التّيهان للنبي ﷺ طعاماً، فدعا النبي ﷺ وأصحابه، فلما فرغوا قال: «أثيبوا أخاكم» قالوا: يا رسول الله، وما إثابته؟ قال: «إن الرجل إذا دُخِلَ بيته فأُكِلَ طعامه وشُرب شرابه فدَعَوْا ^(٢) له: فذلك إثابته». [الإرواء] (١٩٩٠).

٣٨٥٤ - (صحيح) حدثنا مَحَلَّد بن خالد، قال: نا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عُبادة، فجاء بخبز وزيت، فأكل، ثم قال النبي ﷺ: «أفطَرَ عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرارُ، وصلّت عليكم الملائكة». [ابن ماجه] (١٧٤٧).
آخر كتاب الأُطعمة.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فَدْعَوْا». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٢ - أول كتاب الطب

١ - باب [في] الرجل يتداوى

٣٨٥٥ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر التمرقي، نا شعبة، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك قال: أتيت النبي ﷺ وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير - فسلمت ثم قعدت، فجاء الأعراب من ها هنا وها هنا، فقالوا: يا رسول الله، أنتداوى؟ فقال^(١): «تداووا»، فإن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد: الهرم.

٢ - باب في الحمية

٣٨٥٦ - (حسن) حدثنا هارون بن عبدالله، قال: نا أبو داود وأبو عامر - وهذا لفظ أبي عامر -، عن فليح بن سليمان، عن أيوب بن عبدالرحمن بن صعصعة الأنصاري، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية قالت: دخل علي رسول الله ﷺ، ومعه علي، وعلي ناقة، ولنا دوالي^(٢) معلقة، فقام رسول الله ﷺ يأكل منها، ومال علي ليأكل، فطفق رسول الله ﷺ يقول لعلي: «مَهْ إِنَّكَ نَاقَةٌ»، حتى كفَّ علي. قالت: وصنعتُ شعيراً وسِلْقاً، فجننت به، فقال رسول الله ﷺ: «يا علي، أصب من هذا فهو أنفع لك». [قال أبو داود: قال هارون: قال أبو داود: للعذوية].

٣ - باب [في] الحِجامة

٣٨٥٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ خَيْرٌ: فَالْحِجَامَةُ». [خ].

٣٨٥٨ - (حسن) حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي، نا يحيى - يعني ابن حسان -، نا عبدالرحمن بن أبي الموالي^(٣)، نا فائد مولى عبيدالله بن علي بن أبي رافع، عن مولاة عبيدالله بن علي بن أبي رافع، عن جدته سلمى خادِم رسول الله ﷺ قالت: ما كان أحدٌ يشتكي إلى رسول الله ﷺ وجعاً في رأسه إلا قال: «احتجم»، ولا وجعاً في رجله إلا قال: «اخْضِبْهُمَا». [«المشكاة» (٤٥٤٠) التحقيق الثاني، «الصحيحة» (٢٠٥٩)].

٤ - باب في موضع الحِجامة

٣٨٥٩ - (ضعيف عدا جملة «بين كتفيه») حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي [دُحَيْم] وكثير بن عبيد، قالا: نا الوليد، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن أبي كبشة الأنماري - قال كثير - إنه حدثه - أن النبي ﷺ كان يحتجم على هامته وبين كتفيه، و[هو]^(٤) يقول: «مَنْ أَهْرَاقَ مِنْ هَذِهِ الدَّمَاءِ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ لَا يَتَدَاوَى بِشَيْءٍ لَشَيْءٍ». [«الضعيفة» (١٨٦٧)].

(١) في نسخة: «قال». (منه).

(٢) في نسخة: «دوال». (منه).

(٣) في نسخة: «الموال». (منه).

(٤) في نسخة: «منه».

٣٨٦٠ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا جرير - يعني ابن حازم -، نا قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ احتجم ثلاثاً في الأخدعين والكاهل. قال معمر: احتجمت فذهب عقلي، حتى كنت ألقن فاتحة الكتاب في صلاتي، وكان احتجم على هامته.

٥ - باب متى تستحب الحجامة؟

٣٨٦١ - (حسن) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، نا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ احتجم بسبع^(١) عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين: كان شفاءً من كل داء». [«الصحيح» (٦٢٢)].

٣٨٦٢ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، أخبرني أبو بكرة بن عبد العزيز، أخبرني عمي، كَيْسَةُ^(٢) بنت أبي بكرة، أن أباه كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء، ويزعم عن رسول الله ﷺ: «أن يوم الثلاثاء يوم الدم، وفيه ساعة لا يرقأ»^(٣). [«المشكاة» (٤٥٤٩)].

٦ - باب في قطع العرق [وموضع الحَجْم]^(٤)

٣٨٦٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: بعث النبي ﷺ إلى أبي طَيْبٍ ففقطعه منه عرقاً.

٣٨٦٤ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر، أن [رسول الله] ﷺ^(٥) احتجم على وركه من وثء^(٦) كان به. [م].

٧ - باب في الكَيِّ

٣٨٦٥ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن مطرّف، عن عمران بن حصين قال: نهى النبي ﷺ عن الكَيِّ، فاكثونا، [فما أفلحن ولا أنجحن]^(٧). [قال أبو داود: وكان يسمع تسليم الملائكة، فلما اكثوى انقطع عنه فلما ترك رجع إليه]^(٨).

٣٨٦٦ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ كَوَى سعد بن معاذ من رميته.

(١) في نسخة: «السبع». (منه).

(٢) في نسخة: «كَيْسَةُ بنت أبي بكرة، وقال غير موسى: كَيْسَةُ». (منه).

(٣) في نسخة: «يرقأ». (منه).

(٤) في نسخة: (منه).

(٥) في نسخة: «النبي». (منه).

(٦) في نسخة: «وَجَع». (منه).

(٧) في نسخة: «فما أفلحن ولا أنجحن». (منه).

(٨) في نسخة: (منه).

٨ - باب في السَّعوط

٣٨٦٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أحمد بن إسحاق، نا وهيب، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ استعط. [ق].

٩ - باب في النُّشْرة

٣٨٦٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، نا عَقِيل بن مَعْقِل قال: سمعت وهب بن منه يحدث، عن جابر بن عبد الله قال: سُئِلَ رسول الله ﷺ عن النُّشْرة، فقال: «هو من عمل الشيطان». [«المشكاة» (٤٥٥٣)].

١٠ - باب في التَّرياق

٣٨٦٩ - (ضعيف) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، نا عبد الله بن يزيد، نا سعيد بن أبي أيوب، نا شُرْحِيل بن يزيد المَعافِري، عن عبد الرحمن بن رافع الثَّوخي قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أبالي ما أُتِيَ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تَرِياقًا، أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ الشَّعْرَ مِنْ قِيلٍ نَفْسِي». قال أبو داود: هذا كان للنبي ﷺ خاصة، وقد رَخَّصَ فيه قوم، يعني الترياق. [«المشكاة» (٤٥٥٤)].

١١ - باب في الأدوية المكروهة

٣٨٧٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عُبَّادة الواسطي، نا يزيد بن هارون، أنا إسماعيل بن عياش، عن ثعلبة بن مسلم، عن أبي عمران الأنصاري، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالِدَوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا وَلَا تَتَدَاوَوْا^(١) بِحَرَامٍ». [«غاية المرام» (٦٦)، «المشكاة» (٤٥٣٨)].

٣٨٧١ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيَّب، عن عبد الرحمن بن عثمان، أن طبيباً سأل النبي ﷺ عن ضِفْدَعٍ يجعلُها في دواء، فنهاه النبي ﷺ عن قتلها. ٣٨٧٢ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، نا محمد بن بشر، نا يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث.

٣٨٧٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَسَا سُمًّا فَسُمَّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا». [ق. أتم منه].

٣٨٧٤ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن سِمَاك، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، ذكر طارق بن سويد، أو سويد بن طارق، سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه، ثم سأله فنهاه، فقال له: يا نبي الله، إنها دواء، قال النبي ﷺ: «لا، ولكنها داء». [م].

١٢ - باب في تَمْرَةِ^(٢) العَجوة

٣٨٧٥ - (ضعيف) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا سفيان، عن ابن أبي نَجِيج، عن مجاهد، عن سعد قال:

(١) في «نسخة»: «ولا تداءوا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

مرضتُ مرضاً أثناني رسول الله ﷺ يعودني، فوضع يده بين ثديي حتى وجدتُ بردها في^(١) فؤادي، فقال: «إنك رجلٌ مَفُودٌ، أنتَ الحارث بن كَلْدَةَ أخا ثَقِيفٍ فإنه رجلٌ يَطْبُبُ، فليأخذُ سبعَ تَمَرَاتٍ من عَجْوَةِ المدينة فَلْيَجَاهُنَّ بَنَوَاهُنَّ، ثم لِيَلِدَنَّ بَهَنٌ». [«المشكاة» (٤٢٢٤) التحقيق الثاني].

٣٨٧٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو أسامة، نا هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن أنَّ النبي ﷺ قال: «مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ^(٢) تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لم يضره ذلك اليومَ سُمْ ولا سِحْر». [ق].

١٣ - باب في العِلاق

٣٨٧٧ - (صحيح) حدثنا مسددٌ وحامد بن يحيى، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أم قيس بنت مَخْصَنٍ قالت: دخلت على رسول الله ﷺ بابن لي قد أعلقتُ^(٣) عليه من العُدْرَةِ فقال: «على مَ تَدْعُرْنَ أولادَكُنَّ بهذا العِلاق؟ عليكنَّ بهذا العود الهندي، فإن فيه سبعةَ أَشْفِيَةٍ، منها ذاتُ الجَنْبِ: يُسَعِّطُ من العُدْرَةِ، ويَلْدُ من ذاتِ الجَنْبِ». قال أبو داود: يعني بالعودِ: القُسطُ. [ق].

١٤ - باب^(٤) في الكُحْل

٣٨٧٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «البَسُوا من ثيابكم البياضَ فإنها من خير ثيابكم، وكفُّوا فيها موتاكم، وإن خيرَ أكحالكم الإِثْمَدُ: يَجْلُو البصرَ، ويُبَيِّتُ الشعرَ».

١٥ - باب ما جاء في العين

٣٨٧٩ - (صحيح متواتر) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: [و]«العين حقٌّ». [ق].

٣٨٨٠ - (صحيح الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان يُؤَمَّرُ العائِنُ فيتوضأُ ثم يغتسلُ منه المَعِينُ.

١٦ - باب في الغَيْلِ

٣٨٨١ - (حسن)^(٦) حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، نا محمد بن مهاجر، عن أبيه، عن أسماء بنت يزيد بن السَّكَنِ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «[لا تَقْتُلُوا]^(٧) أولادكم سِرّاً، فإنَّ الغَيْلَ يُكْرِهُ الفَارِسَ فَيُدْغِرُهُ عن فرسه». [«صحيح الموارد» (١٣٠٤)، «المشكاة» (٣١٣٢) - مع «هداية الرواية»، «سنن ابن ماجه» (٢٠١٢)].

(١) في «نسخة»: «على». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بسع». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب في الأمر بالكحل». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) ضعُف في الطبعة السابقة، والمثبت من المصادر المذكورة أعلاه.

(٧) في «نسخة»: «لا تغيلوا». (منه).

٣٨٨٢ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ، عن جُدَامَةَ الْأَسَدِيَّةِ، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغَيْلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ». قال مالك: الْغَيْلَةُ: أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ تَرْضِعُ. [م].

١٧ - باب في تعليق^(١) التَّمَائِمِ

٣٨٨٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله، عن زينب امرأة عبد الله، عن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّةَ شِرْكٌ». قالت: قلت: لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْدِفُ، فَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ يَزُقُّنِي، فَإِذَا رَقَانِي سَكَنْتُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا ذَلِكَ^(٢) عَمَلُ الشَّيْطَانِ، كَانَ يَنْخُسُهَا بِيَدِهِ فَإِذَا رَقَاهَا كَفَّ عَنْهَا، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولِي كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَذْهَبِ الْبَاسُ رَبِّ النَّاسِ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا».

٣٨٨٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الله بن داود، عن مالك بن مغول، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ قال: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ». [«المشكاة» (٤٥٥٧). خ موقوفاً].

١٨ - باب [ما جاء] فِي الرُّقَى

٣٨٨٥ - (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن صالح وابن السرح، قال أحمد: حدثنا ابن وهب، وقال ابن السرح: أخبرنا ابن وهب قال: نا داود بن عبد الرحمن، عن عمرو بن يحيى، عن يوسف بن محمد - وقال ابن صالح: محمد ابن يوسف - ابن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ، أنه دخل على ثابت بن قيس، قال أحمد: وهو مريض، فقال: «إِكْشِفِ الْبَاسَ، رَبِّ النَّاسِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ». ثم أخذ تراباً من بَطْحَانَ فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ، ثُمَّ نَفَثَ عَلَيْهِ بِمَاءٍ، وَصَبَّ عَلَيْهِ. [قال أبو داود]^(٣): قال ابن السرح: يوسف بن محمد، قال أبو داود: وهو الصواب.

٣٨٨٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني معاوية، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عن عوف بن مالك قال: كُنَّا تَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «إِعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُم، لَا بَاسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكَاءَ». [«الصحيح» (١٠٦٦): م].

٣٨٨٧ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن مهدي المصيصي، نا علي بن مسهر، عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، عن صالح بن كيسان، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حنمة، عن الشفاء بنت عبد الله قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة، فقال لي: «أَلَا تَعْلَمِينَ هَذِهِ رُقِيَةُ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَّمْتِهَا الْكِتَابَةَ؟». [«الصحيح» (١٧٨)].

(١) فِي «نَسَخَةِ». (منه).

(٢) فِي «نَسَخَةِ»: «ذَاكَ». (منه).

(٣) فِي «نَسَخَةِ». (منه).

٣٨٨٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا مسدد، نا عبد الواحد بن زياد، نا عثمان بن حكيم، حدثني جدتي الرباب قالت: سمعت سهل بن حنيف يقول: مررت^(١) بسيل فدخلت، فاغتسلت فيه، فخرجت محموماً، فثمّني ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «مروا أبا ثابت يتعوذ»^(٢). قالت: فقلت: يا سيدي والرؤى صالحة؟ فقال: «لا رقية إلا في نفس أو حمة أو لدغة». قال أبو داود: الحمة من الحيات وما يلسع.

٣٨٨٩ - (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود العتكي، نا شريك، ح وحدثنا العباس العنبري، نا يزيد بن هارون، أنا شريك، عن العباس بن ذريح، عن الشعبي، قال العباس: عن أنس، قال: قال النبي ﷺ: «لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم، يرقأ»^(٣). لم يذكر العباس العين، وهذا لفظ سليمان بن داود. [«المشكاة» (٤٥٥٩)].

١٩ - باب كيف الرقى؟

٣٨٩٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الوارث، عن عبدالعزيز بن صهيب قال: قال أنس [بن مالك] - يعني ثابت -: ألا أريك بركة رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، قال: فقال: «اللهم رب الناس، مُذهِبُ الباس، اشف أنت الشافي، لا شافي إلا أنت، اشفه شفاء لا يغادر سقماً». [خ].

٣٨٩١ - (صحيح) حدثنا عبد الله القعني، عن مالك، عن يزيد بن خُصيفة، أن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمي أخبره، أن نافع بن جبير أخبره، عن عثمان بن أبي العاص، أنه أتى رسول الله ﷺ - قال عثمان: وبى وجع قد كاد يهلكني - قال: فقال النبي ﷺ: «امسحه بيمينك سبع مرات، وقل: أعوذ بعمرة الله وقدرته، من شر ما أجد». قال: ففعلت ذلك، فأذهب الله [عز وجل] ما كان بي، فلم أزل أمرُ به أهلي وغيرهم. [م].

٣٨٩٢ - (ضعيف) حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي، نا الليث، عن زياد بن محمد، عن محمد ابن كعب القرظي، عن فضالة بن عبيد، عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اشتكى منكم شيئاً أو اشتكاه أخ له فليقل: ربنا الله الذي في السماء، تقلّس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء، فاجعل رحمتك في الأرض، اغفر لنا حوبنا وخطايانا، أنت رب الطيبين، أنزل رحمة من رحمتك، وشفاء من شفائك على هذا الوجع، فيبرأ». [«المشكاة» (١٥٥٥)].

٣٨٩٣ - (حسن دون قوله: وكان عبدالله...) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات: «أعوذ بكلمات الله التامة، من غضبه وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون». وكان عبدالله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيّه، ومن لم يعقل كتبه فأعلقه عليه.

٣٨٩٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي سريج الرازي، أنا مكّي بن إبراهيم، نا يزيد بن أبي عبيد قال: رأيت أثر

(١) في «نسخة»: «مررتنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فليتعوذ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لا يرقأ». (منه).

ضربة في ساق سلمة، فقلت: ما هذه؟ فقال: أصابني يومَ خير، فقال الناس: أصيب سلمة، فأُتي بي النبي ﷺ فنفت في ثلاث نَفَثَات، فما اشتكىها حتى الساعة. [خ].

٣٨٩٥- (صحيح) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا سفيان بن عيينة، عن عبدربه -يعني ابن سعيد-، عن عمرة، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يقول للإنسان إذا اشتكى -يقول [ﷺ] بريقه، ثم قال به في التراب -: «تربة أرضنا بريقة بعضنا، يُشفى^(١) سقيمنا، بإذن ربنا». [ق].

٣٨٩٦- (صحيح) حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن زكريا، [قال]: حدثني عامر، عن خارجة بن الصلت التميمي، عن عمه، أنه أتى النبي ﷺ^(٢) فأسلم، ثم أقبل راجعاً من عنده، فمرَّ على قوم عندهم رجلٌ مجنونٌ مَوْتَقٌ بالحديد، فقال أهله: إنا حَدَّثنا أن صاحبكم هذا قد جاء بخير، فهل عندكم^(٣) شيء تداوونه؟ فَرَقَّيته بفاتحة الكتاب، فبرأ، فأعطوني مئة شاة، فأُتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «هل إلا هذا؟» وقال مسدد في موضع آخر: «هل قلت غير هذا؟» قلت: لا، قال: «خُذْها، فلعمري لمن أكل بريقة باطلٍ لقد أكلت بريقة حيٍّ». [«الصحيح» (٢٧: ٢٠)].

٣٨٩٧- (صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، [ح] [وحدثنا ابن بشار، نا ابن جعفر]^(٤)، نا شعبة، عن عبد الله بن أبي السقر، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت [التميمي]، عن عمه أنه مرَّ^(٥)، قال فَرَقَّاه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غُدُوَّة وعشية، كلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل، فكانما أنشط من عقال، فأعطوه شيئاً، فأُتي النبي ﷺ، بمعنى حديث مسدد. [تقدم قريباً (٣٨٩٦)].

٣٨٩٨- (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، عن^(٦) سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، قال: سمعت رجلاً من أسلم قال: كنت جالساً عند رسول الله ﷺ، فجاء رجل من أصحابه، فقال: يا رسول الله، لُدِغْتُ الليلة فلم أنم حتى أصبحت! قال: «ماذا؟» قال: عقرب، قال: «أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شرِّ ما خلق: لم يضرَّك إن شاء الله».

٣٨٩٩- (ضعيف الإسناد) حدثنا حيوة بن شريح، نا بقية، نا الزبيدي، عن الزهري، عن طارق -[يعني ابن مخاشن]-^(٧)، عن أبي هريرة قال: أُنِّي النبي ﷺ بلديغ لدغته عقرب، قال: فقال: «لو قال: أعوذ بكلمات الله التامة من شرِّ ما خلق: لم يلدغ» أو «لم يضره».

٣٩٠٠- (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، أن رهطاً من أصحاب النبي ﷺ انطلقوا في سفرة سافروها، فتلوا بحي من أحياء العرب، فقال بعضهم: إن سيدنا لدغ

(١) في «نسخة»: «يُشْفَى». (منه).

(٢) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عندك شيء تداويه». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

فهل عند أحدكم^(١) شيء ينفع صاحبنا؟ فقال رجل من القوم: نعم، والله إني لأرقي، ولكن استصفناكم فأبيتُم أن تُضيفونا، ما أنا براقٍ حتى تجعلوا لي جُعلاً، فجعلوا له قطعاً من الشاء. فأتاه، فقرأ عليه أم الكتاب، ويُنْقَل، حتى برأ كأنما أنشط من عقال، قال: فأوفاهم جُعْلهم الذي صالحوهم عليه، فقالوا^(٢): اقتسموا، فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى تأتي رسول الله ﷺ فنستأمره، فغدوا على رسول الله ﷺ، فذكروا له، فقال رسول الله ﷺ: «مِن أين علمتم أنها رُقِيَّة؟! أحسستم، اقتسموا واضربوا لي معكم بسهم». [ق].

٣٩٠١ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، قال: نا أبي، ح وحدثنا ابن بشار، نا محمد بن جعفر، قال: نا شعبة، عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت التميمي، عن عمه أنه^(٣) قال: أقبلنا من عند رسول الله ﷺ، فأتينا على حيٍّ من العرب، فقالوا: إنا أثبتنا أنكم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير، فهل عندكم من دواء أو رُقِيَّة، فإن عندنا معطوها في القيود؟ قال: فقلنا: نعم. قال: فجاءوا بمعطوه في القيود، قال: فقرأت عليه بفاتحة^(٤) الكتاب ثلاثة أيام غُدوة وعشية، كلما ختمتها أجمع بَرّاقِي ثم أنقَل، قال: فكانما نُشِط^(٥) من عقال، قال: فأعطيني جُعلاً، فقلت: لا، حتى أسأل رسول الله ﷺ، فقال: «كُلْ، فلعمري من أكل برْقِيَّة باطلٍ لقد أكلت برْقِيَّة حقّ». [تقدم قريباً (٣٨٩٦)].

٣٩٠٢ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ في^(٦) نفسه بالمعوذات ويُثَقُّث، فلما اشتدَّ وجعه كنت أقرأ عليه^(٧) وأمسحُ عليه بيده^(٨) رجاءً بركتها. [ق].

٢٠ - باب في السُّمْنَةِ^(٩)

٣٩٠٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا نوح بن يزيد بن سيار، نا إبراهيم بن سعد، عن محمد ابن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: أرادت أمي أن تُسَمِّي^(١٠) لدخولي على رسول الله ﷺ، قالت: فلم أقبل عليها بشيء مما تريد، حتى أطعمتني القِثَاءَ بالرُّطْب، فسمنتُ عليه كأحسن السَّمْن.

(١) في «نسخة»: «أحد منكم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «منه».

(٤) في «نسخة»: «فاتحة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أنشط». (منه).

(٦) في «نسخة»: «على». (منه).

(٧) في «نسخة»: «عنه». (منه).

(٨) في «نسخة»: «بيمينه». (منه).

(٩) في «نسخة»: «المسمنة». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «تُسَمِّي». (منه).

[كتاب الكهانة والتطير^(١)]

٢١ - [باب في الكهان^(٢)] ^(٣)

٣٩٠٤ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح ونا مسدد، نا يحيى، عن حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي نعيم، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من أتى كاهناً». قال موسى في حديثه: «فصدقه بما يقول»، [ثم اتفقاً^(٤)]. «أو أتى امرأة»، قال مسدد: «أمرأته حائضاً، أو أتى امرأة»، قال مسدد: «أمرأته في دبرها: فقد برىء مما أنزل [الله] على محمد ﷺ».

٢٢ - باب في النجوم

٣٩٠٥ - (حسن) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومسدد، المعنى، قالوا: نا يحيى، عن عبيد الله بن الأحنس، عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْماً مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحَرِ، زَادَ مَا زَادَ».

٣٩٠٦ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رِيكَمٌ [عز وجل؟]» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «قال أصبح من عبادي مؤمنٌ بي وكافرٌ. فأما من قال: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ: فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكُوكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا: فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ». [ق].

٢٣ - باب في الخطِّ وزَجَرِ الطير

٣٩٠٧ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، نا عوف، نا حيان، - قال غير مسدد: حيان^(٥) بن العلاء قال: نا قَتَنُ بْنُ قَيْصَةَ، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْعِيَاةُ وَالطَّيْرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ». الطَّرْقُ: الرَّجْرَجُ، وَالْعِيَاةُ: الْخَطُّ. [«غاية المرام» (٣٠١)].

٣٩٠٨ - (صحيح مقطوع) حدثنا ابن بشار، قال: نا محمد بن جعفر [قال]: قال عوف: الْعِيَاةُ: زَجَرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ فِي الْأَرْضِ، [وَالْجِبْتُ مِنَ الشَّيْطَانِ].

٣٩٠٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن الحجاج الصواف، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت: يا رسول الله، ومنا رجال يخطئون، قال: «كان نبي من الأنبياء يخطئ، فمن وافق خطه فذاك». [م - وهو قطعة من حديثه المتقدم (٩٣٠)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الكاهن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب في النهي عن إتيان الكهان». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٢٤ - باب في الطَّيْرَةِ

٣٩١٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زُرِّ بن حُبَيْش، عن عبد الله بن مسعود، عن [رسول الله^(١) ﷺ] قال: «الطَّيْرَةُ شَرْكَ، [الطَّيْرَةُ شَرْكَ]^(٢)»، [الطَّيْرَةُ شَرْكَ] ثلاثاً، - وما منا إلا، ولكنَّ الله يذهب بالتوكل -.

٣٩١١ - (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني والحسن بن علي، قالا: نا عبدالرازق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوَى، [ولا طيرة]^(٣)، ولا صَفَر، ولا هامة» فقال أعرابي: ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الأجرَبُ فيَجْرِبُها؟ قال: «فَمَنْ أَعْدَى الأول؟». قال معمر: قال الزهري: فحدثني رجل عن أبي هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يُوْرَدَنَّ مُمرِضٌ على مُصْبَحٍ». قال: فراجع الرجل فقال: أليس قد حدثنا أن النبي ﷺ قال: «لا عدوى ولا صفر ولا هامة؟» قال: لم أحدثكموه. قال الزهري: قال أبو سلمة: قد حدَّث به، وما سمعتُ أبا هريرة نسي حديثاً قطُّ غيره! [ق]. «الصحيح» (٧٨٢) (٩٧١).

٣٩١٢ - (صحيح) حدثنا القعني، نا عبدالعزيز - يعني ابن محمد -، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى، ولا هامة، ولا نوء، ولا صفر».

٣٩١٣ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن عبدالرحيم بن البرقي، أن سعيد بن الحكم حدثهم، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني ابن عجلان، حدثني الققعاق بن حكيم وعبيد الله بن مقسم وزيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا عُولَ». [م - جابر].

٣٩١٤ - (صحيح مقطوع) قال أبو داود: قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد: أخبركم أشهب قال: سئل مالك عن قوله «لا صفر» قال: إن أهل الجاهلية كانوا يُحِلُّونَ صفر، يُحِلُّونه عاماً ويَحْرُمونه عاماً، فقال النبي ﷺ: «لا صفر».

٣٩١٥ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «لا عدوى، ولا طيرة، ويُعْجِبُنِي الْفَالُ الصَّالِحِ، وَالْفَالُ الصَّالِحِ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ». [ق].

٣٩١٦ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن المصنِّي، نا بَقِيَّةُ قال: قلت لمحمد - [يعني] ابن راشد -: قوله «هام»؟ قال: كانت الجاهلية تقول: ليس أحد يموتُ فيدفن إلا خرج من قبره هامة. قلت: فقوله «صفر»؟ قال: سمعنا^(٤) أن أهل الجاهلية يَسْتَشِئِمُونَ بصفر، فقال النبي ﷺ: «لا صفر». قال محمد: وقد سمعنا من يقول: هو وجمع يأخذ في البطن، فكانوا يقولون: هو يُعْزِي، فقال: «لا صفر».

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «منه».

(٣) في «نسخة»: «منه».

(٤) في «نسخة»: «سمعت». (منه).

٣٩١٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، عن سهيل، عن رجل، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ سمع كلمة فأعجبته فقال: «أخذنا فالك من فيك». [«الصحيح» (٧٢٦)].

٣٩١٨ - (صحيح مقطوع) حدثنا يحيى بن خلف، نا أبو عاصم، نا ابن جريج، عن عطاء قال: يقول ناس: الصفر: وجع يأخذ في البطن، قلت: [فـ] ما الهامة؟ قال: يقول ناس^(١): الهامة التي تصرخ: هامة الناس، وليست بهامة الإنسان، إنما هي دابة.

٣٩١٩ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة، المعنى، قالوا: نا وكيع، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن عامر - قال أحمد: القرشي - قال: ذكرت الطيرة عند النبي ﷺ، فقال: «أحسنها الفأل، ولا ترزق مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك».

٣٩٢٠ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن قتادة، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان لا يتطير من شيء، وكان إذا بعث عاملاً^(٢) سأل عن اسمه: فإذا أعجبه اسمه فرح به ورؤي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمه رؤي كراهية ذلك في وجهه. وإذا دخل قرية سأل عن اسمها: فإذا^(٣) أعجبه اسمها فرح بها ورؤي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمها رؤي كراهية ذلك في وجهه. [«الصحيح» (٧٦٢)].

٣٩٢١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا أبان، قال: حدثني يحيى، أن الحضرمي بن لاحق حدثه، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا هامة، ولا عدوى، ولا طيرة، وإن تكُنَّ الطيرة في شيء ففي الفرس والمرأة والدار». [«الصحيح» (٧٨٩)].

٣٩٢٢ - (شاذ) حدثنا القعني، نا مالك، عن ابن شهاب، عن حمزة وسالم ابني عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «الشؤم في الدار والمرأة والفرس». [والمحفوظ: «إن كان الشؤم...»: ق.].

(صحيح مقطوع) قال أبو داود: قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد، [قيل له]^(٤): أخبرك ابن القاسم قال: سئل مالك عن الشؤم في الفرس والدار؟ قال: كم من دار سكنها قوم^(٥) فهلكوا؟! ثم سكنها آخرون فهلكوا، فهذا تفسيره فيما نرى، والله أعلم.

(ضعيف موقوف) [قال أبو داود: قال عمر رضي الله عنه: «حصير في البيت خير من امرأة لا تلد»]^(٦).

٣٩٢٣ - (ضعيف الإستاذ) حدثنا مخلد بن خالد وعباس العنبري، [المعنى]، قالوا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن يحيى بن عبدالله بن بجير، قال: أخبرني من سمع فروة بن مسيك، قال: قلت: يا رسول الله، أرض عندنا يقال

(١) في «نسخة»: «الناس». (منه).

(٢) في «نسخة»: «غلاماً». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فإن». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ناس». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

لها: أرضُ أبَيِّن، هي أرضُ ريفنا وميرتنا، وإنها وِيتة^(١) - أو قال: وباؤها شديد - فقال النبي ﷺ: «دَعَهَا عَنْكَ فَإِنْ مِنَ الْقَرْفِ التَّلَفُ».

٣٩٢٤ - (حسن) حدثنا الحسن بن يحيى [الأرذني]، نا بشر بن عمر، عن عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: قال رجل: يا رسول الله - ﷺ -، إنا كنا في دارٍ كثيرٍ فيها عددنا وكثيرٍ فيها أموالنا، فتحولنا إلى دارٍ أخرى فقلَّ فيها عددنا وقلَّت فيها أموالنا! فقال رسول الله ﷺ: «ذَرُوهَا ذَمِيمَةٌ». [«المشكاة» (٤٥٨٩)].

٣٩٢٥ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يونس بن محمد، نا مفضل بن فضالة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذومٍ فوضعها معه في القصعة وقال: «كُلْ ثَقَّةً بِاللَّهِ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ». [«الضعيفة» (١١٤٤)].

آخر كتاب الطب^(٢).

(١) في «نسخة»: «وِيتة». (منه).

(٢) (آخر الجزء الرابع والعشرين)، (وأول الجزء الخامس والعشرين)، من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

[بسم الله الرحمن الرحيم^(١)]

٢٣- أول كتاب العتق

١- باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت

٣٩٢٦ - (حسن) حدثنا هارون بن عبد الله، قال: نا أبو بدر، قال: حدثني أبو عتبة - [يعني] إسماعيل بن عياش -، قال: حدثني سليمان بن سُلَيم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم». [«الإرواء» (١٦٧٤)].

٣٩٢٧ - (حسن) حدثنا محمد بن المثنى، حدثني عبد الصمد، نا همام، نا عباس الجُريري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: «أئما عبد كاتب على مئة أوقية، فأذاها إلا عشرة أواق فهو عبد، وأئما عبد كاتب على مئة دينار، فأذاها إلا عشرة دنانير فهو عبد». قال أبو داود: قالوا: ليس هو عباساً الجُريري، قالوا: هو وهم.

٣٩٢٨ - (ضعيف) حدثنا مسدد بن مسرهد، قال: نا سفيان، عن الزهري، عن نيهان مكاتبٍ لأم^(٢) سلمة قال: سمعت أم سلمة تقول: قال لنا رسول الله ﷺ: «إذا كان لإحدائكم مكاتب فكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه».

٢- باب في بيع المكاتب إذا فسخت المكاتبه

٣٩٢٩ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد وعبد الله بن مسلمة [القنني]، قالوا: نا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، أن عائشة [رضي الله عنها] أخبرته أن بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها، ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً، فقالت لها عائشة: إرجعي إلى أهلك، فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي: فعلت. فذكرت ذلك بريرة لأهلها، فأبوا وقالوا: إن شئت أن تحتسب عليك فلتفعل، ويكون لنا ولاؤك، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال لها رسول الله ﷺ: «إبتاعي فاعتقي، فإنما الولاء لمن أعتق». ثم قام رسول الله ﷺ فقال: «ما بال أناس يشترون شروطاً ليست في كتاب الله؟! من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له، وإن شرطه مئة مرة^(٣)، شرط الله أحق وأوثق». [ق].

٣٩٣٠ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: جاءت بريرة تستعين^(٤) في مكاتبها، فقالت [لي]: إني كاتب أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية، فأعيني، فقالت: إن أحب أهلك أن أعدها عدة واحدة وأعتقك ويكون ولاؤك لي: فعلت، فذهبت إلى أهلها، وساق الحديث نحو الزهري، زاد في كلام النبي ﷺ في آخره: «ما بال رجال يقول أحدهم: أعتق يا فلان والولاء لي، إنما الولاء لمن أعتق». [ق انظر ما قبله].

(١) في نسخة: «(منه)».

(٢) في نسخة: «أم». (منه).

(٣) في نسخة: «شرط». (منه).

(٤) في نسخة: «لستعين». (منه).

٣٩٣١ - (حسن) حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ الحراني ، قال : نا محمد - يعني ابن سلمة - ، عن محمد ابن إسحاق ، عن [محمد] بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : وقعت جُويرية بنت الحارث بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس - أو ابن عم له - فكاتبت على نفسها ، وكانت امرأة مُلاحَة تأخذها العينُ . قالت عائشة [رضي الله عنها] : فجاءت تسأل رسول الله ﷺ في كتابتها ، فلما قامت على الباب فرأيتها كرهتُ مكانها ، وعرفتُ أن رسول الله ﷺ سَيرى منها مثلَ الذي رأيت ، فقالت : يا رسول الله ، أنا جُويرية بنت الحارث ، وإنما ^(١) كان من أمري ما لا يخفى عليك ، وإنني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس ، وإنني كاتبت على نفسي فجتتكَ أسألك في كتابتي ، فقال رسول الله ﷺ : «فهل لكِ إلى ما هو خير منه؟» قالت : وما هو يا رسول الله؟ قال : «أُوَدِّيْ عَنكَ كِتَابَتِكَ وَأَتَزَوَّجُكَ» . قالت : قد فعلتُ . قالت : فتَسمع - تعني الناس - أن رسول الله ﷺ قد تزَوَّج جويرية ، فأرسلوا ما في أيديهم من السبي ، فأعتقوهم ، وقالوا : أصهار رسول الله ﷺ ! ، فما رأينا امرأة كانت أعظمَ بركةً على قومها منها ، أعتق في سَبِّها ^(٢) مئةُ أهل بيت من بني المصطلق . قال أبو داود : هذا حجة في أن الولي هو يزَوِّج نفسه .

٣ - باب في العتق على شرط ^(٣)

٣٩٣٢ - (حسن) حدثنا مسدد بن مسرهد ، قال : نا عبد الوارث ، عن سعيد بن جُمهان ، عن سفينة قال : كنتُ مملوكاً لأم سلمة ، فقالت : أعتقتك وأشرتُ عليك أن تخدمَ رسول الله ﷺ ما عِشتَ ، فقلت : و ^(٤) إن لم تشتري عليّ ما فارقتُ رسول الله ﷺ ما عِشتُ ، فأعتقتني واشترطتُ عليّ .

٤ - باب فيمن أعتق نصيباً له من مملوك

٣٩٣٣ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، قال : نا همام ، ح ونا محمد بن كثير ، المعنى ، قال : أنا همام ، عن قتادة ، عن أبي المَلِج - قال أبو داود : قال أبو الوليد : عن أبيه - أن رجلاً أعتق شِقْصاً ^(٥) له من غلام ، فذكر ذلك للنبي ﷺ ، فقال : «ليس لله شريك» . زاد ابن كثير في حديثه : فأجاز النبي ﷺ عتقه . [الإرواء (٥ / ٣٥٨ - ٣٥٩)] .

٣٩٣٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير ، قال : أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نَهِيك ، عن أبي هريرة ، أن رجلاً أعتق شِقْصاً ^(٦) له من غلام ، فأجاز النبي ﷺ عتقه ، وغرّمه بقية ثمنه . [الإرواء (٥ / ٣٥٨)] .

٣٩٣٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى ، قال : نا محمد بن جعفر ، ح ونا أحمد بن علي بن سُويد [ابن مَنجُوف] ، قال : نا رُوَاح بن عباد ، قالوا : نا شعبة ، عن قتادة ، بإسناده ، عن النبي ﷺ قال : «من أعتق مملوكاً بينه وبين

(١) في «نسخة» : «وَأَنَا» . (منه) .

(٢) في «نسخة» : «سَبِّهَا» . (منه) .

(٣) في «نسخة» : «الشرط» . (منه) .

(٤) في «نسخة» . (منه) .

(٥) في «نسخة» : «شِقْصاً» . (منه) .

(٦) في «نسخة» : «شِقْصاً» . (منه) .

آخر فعلية خلاصه. وهذا لفظ ابن سويد. [انظر ما قبله].

٣٩٣٦ - (صحيح) حدثنا [محمد] بن المثنى، قال: نا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، ح وحدثنا أحمد بن علي ابن سويد، قال: نا روح، قال: نا هشام بن أبي عبد الله، عن قتادة، بإسناده، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيْباً لَهُ فِي مَمْلُوكٍ عَتَقَ مِنْ مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ». ولم يذكر ابن المثنى: النضر بن أنس، وهذا لفظ ابن سويد. [ق. انظر ما قبله].

٥ - باب مَنْ ذَكَرَ السَّعَايَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٣٩٣٧ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا أبان - [يعني العطار] ^(١)، قال: نا ^(٢) قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً فِي مَمْلُوكِهِ فَعَلِيهِ أَنْ يُعْتَقَهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ». [ق. انظر ما قبله].

٣٩٣٨ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، قال: حدثنا ^(٣) يزيد - يعني ابن زريع -، ح ونا علي بن عبد الله، قال: حدثنا محمد بن بشر، وهذا لفظه، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً لَهُ، أَوْ شَقِيصاً لَهُ، فِي مَمْلُوكٍ فَخَلَّاصَهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قَوْمَ الْعَبْدِ قِيَمَةٌ عَدْلٌ ثُمَّ اسْتُسْعِيَ لِمَالِهِ فِي قِيَمَتِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ». قال أبو داود: في حديثهما جميعاً: فاستسعى غير مشقوق عليه. [وهذا لفظ علي] ^(٤). [ق. انظر ما قبله].

٣٩٣٩ - حدثنا محمد بن بشار، قال: نا يحيى وابن أبي عدي، عن سعيد، بإسناده ومعناه. قال أبو داود: [و] رواه رُوْح بن عباد، عن سعيد بن أبي عروبة، لم يذكر السعاية، ورواه جرير بن حازم وموسى بن خلف جميعاً عن قتادة، بإسناد يزيد بن زريع ومعناه، وذكرنا فيه السعاية.

٦ - باب ^(٥) فِيمَنْ رَوَى أَنَّهُ لَا يُسْتَسْعَى

٣٩٤٠ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَائاً لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَقِيمَ عَلَيْهِ قِيَمَةُ الْعَدْلِ فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَأَعْتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ، وَإِلَّا [فَقَدْ أَعْتَقَ مِنْهُ مَا أَعْتَقَ]» ^(٦). [ق.].

٣٩٤١ - (صحيح) حدثنا مؤمل، قال: نا إسماعيل، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه، [قال]: قال: وكان نافع ربما قال: «فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» وربما لم يقله. [انظر ما قبله].

٣٩٤٢ - (صحيح الإسناد) حدثنا سليمان بن داود العتكي، نا حماد - يعني ابن زيد -، عن أيوب، عن نافع، عن

(١) في نسخة: (منه).

(٢) في نسخة: «عن». (منه).

(٣) في نسخة: «أنا». (منه).

(٤) في نسخة: (منه).

(٥) في نسخة: «باب فِيمَنْ رَوَى إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُسْتَسْعَى». (منه).

(٦) في نسخة: «فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ». (منه).

ابن عمر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، قال أيوب^(١): «فلا أدري هو في الحديث عن النبي ﷺ أو شيء»
قاله نافع: «ولا أعتق منه ما عتق»؟

٣٩٤٣ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، قال: نا عيسى بن يونس، قال: نا عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق شركاً من مملوك له فعليه عتقه كله إن كان له ما يبلغ ثمنه، وإن لم يكن له مالٌ عتق نصيبه». [ق. انظر الحديث الأول].

٣٩٤٤ - حدثنا مخلد بن خالد، قال: نا يزيد بن هارون، قال: أنا يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعنى [حديث] إبراهيم بن موسى.

٣٩٤٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، قال: نا جوبيرة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعنى مالك، ولم يذكروا «ولا فقد عتق منه ما عتق» انتهى حديثه إلى: «وأعتق عليه العبد» على معناه. [ق. انظر ما قبله].

٣٩٤٦ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: نا عبدالرزاق، قال: نا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «من أعتق شركاً له في عبد عتق منه ما بقي في ماله إذا كان [له ما يبلغ^(٢)] ثمن العبد». [ق. الإرواء] (٣٥٨ / ٥).

٣٩٤٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سالم، عن أبيه، يبلغ به النبي ﷺ: «إذا كان العبد بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه: فإن كان موسراً يقوم عليه قيمة لا وكس ولا شطط، ثم يُعتق». [ق. انظر ما قبله].

٣٩٤٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا محمد بن جعفر، قال: نا شعبة، عن خالد، عن أبي بشر العبدي، عن ابن التلب، عن أبيه، أن رجلاً أعتق نصيباً له من مملوك فلم يضمنه النبي ﷺ. قال أحمد: إنما هو بالتاء - يعني التلب - وكان شعبة ألغى لم يبين التاء من التاء.

٧ - باب فيمن ملك ذا رحمٍ مُحَرَّم

٣٩٤٩ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، قالا: نا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة [بن جندب]، عن النبي ﷺ، - [وقال موسى في موضع آخر: عن سمرة بن جندب فيما يحسب حماد، قال: قال رسول الله ﷺ] ^(٣) -: «مَنْ ملك ذا رحمٍ مُحَرَّم فهو حُرٌّ».

٣٩٥٠ - (ضعيف مقطوع) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، قال: نا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: مَنْ ملك ذا رحمٍ مُحَرَّم فهو حُرٌّ.

٣٩٥١ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن سليمان [الأنباري]، نا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن

(١) في نسخة: (منه).

(٢) في نسخة: «له مال ما يبلغ». (منه).

(٣) في نسخة: (منه).

الحسن قال: من ملك ذا رحم محرم^(١) فهو حرّ.

٣٩٥٢ - (صحيح مقطوع) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، عن سعيد، عن قتادة، عن جابر ابن زيد والحسن، مثله. قال أبو داود: سعيد أحفظ من حماد.

٨ - باب في عتق أمهات الأولاد

٣٩٥٣ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عبدالله بن محمد الثفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن خطاب بن صالح مولى الأنصار، عن أمّه، عن سَلَمَة بنت مَعْقِل - امرأة من خَارجة قيس عَيْلان^(٢) - قالت: قدم بي عمّي في الجاهلية، فباعني من الحُبَاب بن عمرو أخِي أبي اليَسَر بن عمرو، فولدتُ له عبدالرحمن بن الحُبَاب، ثم هلك، فقالت امرأته: الآن واللّه تُباعين في دينه! . فأُتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إني امرأة من خَارجة قيس عَيْلان^(٣)، قَدِم بي عمّي المدينة في الجاهلية، فباعني من الحُبَاب بن عمرو أخِي أبي اليَسَر بن عمرو، فولدتُ له عبدالرحمن بن الحُبَاب، فقالت امرأته: الآن واللّه تُباعين في دينه! . فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَلِيَ الحُبَاب؟» قيل: أخوه أبو اليَسَر بن عمرو، فبعث إليه، فقال: «أَعْتَقُوهَا، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَقِيقٍ قَدِمَ عَلَيَّ فَأْتُونِي أَعُوْضُكُمْ مِنْهَا» قالت: فَأَعْتَقُونِي، وَقَدِمَ عَلَيَّ رسول الله ﷺ رَقِيقٌ فَعَوَّضَهُمْ مِنِّي غَلاماً.

٣٩٥٤ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن قيس، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله قال: بعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، فلما كان عمر نهانا فأنهيناه. [«الإرواء» (١٧٧٧)].

٩ - باب في بيع المدبر

٣٩٥٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا هُشَيْم، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء؛ وإسماعيل بن أبي خالد، عن سلمة بن كهيل، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله، أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دُبُرٍ منه، ولم يكن له مال غيره، فأمر به النبي ﷺ فَبِيعَ بِسَبْعِ مِئَةِ دِرْهَمٍ، أو بتسع مئة. [ق].

٣٩٥٦ - (صحيح) حدثنا جعفر بن مسافر [الثّيسِي]، قال: نا بِشْر بن بكر، قال: نا الأوزاعي، قال: حدثني عطاء بن أبي رباح، قال: حدثني جابر بن عبدالله، بهذا، زاد: وقال - يعني النبي ﷺ -: «أَنْتَ أَحَقُّ بِشْمَتِهِ، وَاللَّهُ أَغْنَى عَنْهُ». [«أحاديث البيوع»].

٣٩٥٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، قال: نا أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رجلاً من الأنصار يقال له أبو مذكور، أعتق غلاماً له يقال له يعقوب عن دُبُرٍ [له]، [و]«^(٤)» لم يكن له مال غيره، فدعا به رسول الله ﷺ، فقال: «مَنْ يَشْتَرِيهِ؟» فاشتراه نُعَيْم بن عبدالله بن التَّحَام بثمان مئة درهم، فدفعها إليه، [ثم قال]«^(٥)»: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيراً فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا فَضْلٌ فَعَلَى عِيَالِهِ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا فَضْلٌ فَعَلَى ذِي قَرَابَتِهِ» أو

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة: «غِيلان». (منه).

(٣) في نسخة: «غِيلان». (منه).

(٤) في نسخة. (منه).

(٥) في نسخة. (منه).

قال: «على ذي رَحِمِهِ، فإن كان فضلاً فيها هنا وها هنا». [«الإرواء» (٨٣٣): م].

١٠ - باب فيمن أعتق عبداً له لم يبلغهم الثلث

٣٩٥٨ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، أن رجلاً أعتق ستة أعبدٍ عند موته، و^(١) لم يكن له مالٌ غيرهم، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال له قولاً شديداً، ثم دعاهم فجزأهم ثلاثة أجزاء، فأقرع بينهم، فأعتق اثنين، وأرق أربعة. [«ابن ماجه» (٢٣٤٥): م].

٣٩٥٩ - (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا عبدالعزيز - يعني ابن المختار -، نا خالد، عن أبي قلابة، بإسناده ومعناه، لم يقل: فقال له قولاً شديداً. [م، انظر ما قبله].

٣٩٦٠ - (صحيح الإسناد) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد بن عبدالله - هو الطحان -، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي زيد، أن رجلاً من الأنصار، بمعناه، وقال: - يعني النبي ﷺ -: «لو شهدته قبل أن يُدفن لم يدفن في مقابر المسلمين».

٣٩٦١ - (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق وأيوب، عن محمد بن سيرين، عن عمران بن حصين، أن رجلاً أعتق ستة أعبدٍ عند موته ولم يكن له مالٌ غيرهم، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فأقرع بينهم، فأعتق اثنين، وأرق أربعة. [م. انظر الحديث الأول].

١١ - باب في ^(٢) من أعتق عبداً وله مال

٣٩٦٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قال: أنا ابن وهب، قال: أخبرني ابنُ لهيعة والليث بن سعد، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن بكير بن الأشج، عن نافع، عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أعتق عبداً وله مالٌ فمالُ العبدِ له، إلا أن يشترطه^(٣) السيد». [ومضى نحوه برقم (٣٤٣٣)].

١٢ - باب في عتق ولد الزنا

٣٩٦٣ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، قال: أخبرنا جرير، عن سهيل - [وهو] ابن أبي صالح -، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ولدتُ الزنا شرُّ الثلاثة». قال أبو هريرة: لأن أمتع بسوطٍ في سبيل الله أحبُّ إليَّ من أن أعتق ولدَ زنية. [«الصحيح» (٦٧٢)].

١٣ - باب في ثواب ^(٤) العتق

٣٩٦٤ - (ضعيف) حدثنا عيسى بن محمد الرملي، قال: نا ضمرة، عن إبراهيم^(٥) بن أبي عبلة، عن الغريفي ابن الدلمي قال: أتينا وائلة بن الأسقع، فقلنا له: حدثنا حديثاً ليس فيه زيادة ولا نقصان، فغضب وقال: إن أحدكم

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يشترط». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «براءة». (منه).

لَيَقْرَأُ وَمُصْحَفُهُ مَعْلَقٌ فِي بَيْتِهِ فَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ ! قُلْنَا : إِنَّمَا أَرَدْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي صَاحِبٍ لَنَا أَوْجَبَ - يَعْنِي النَّارَ - بِالْقَتْلِ ، فَقَالَ : «أَعْتَقُوا عَنْهُ يُعْتِقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ» . [«الضعيفة» (٩٠٧)].

١٤ - باب أي الرقاب أفضل؟

٣٩٦٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى ، قال : نا معاذ بن هشام ، قال : حدثني أبي ، عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ قَالَ : حَاضَرْنَا^(٢) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَصْرِ الطَّائِفِ - قَالَ مَعَاذُ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : بِقَصْرِ الطَّائِفِ ، بِحَصْنِ الطَّائِفِ ، كُلُّ ذَلِكَ - فَسَمِعْتُ^(٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ بَلَغَ بِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] فَلَهُ دَرَجَةٌ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا فَإِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] جَاعِلٌ وَقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عَظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عَظَامِ مُحَرَّرِهِ مِنَ النَّارِ ، وَإِنَّمَا امْرَأَةٌ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ وَقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عَظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عَظَامِ مُحَرَّرِهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . [قال أبو داود : أَبُو نَجِيحٍ السُّلَمِيُّ هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ] . [«الصحيحة» (١٧٥٦)] .

٣٩٦٦ - (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، قال : نا بَقِيَّةُ ، قال : نا صفوان بن عمرو ، قال : حدثني سليم بن عامر ، عن شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمُطِ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرُو بْنِ عَبْسَةَ : حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً كَانَتْ فِدَاءَهُ مِنَ النَّارِ» . [انظر ما قبله] .

٣٩٦٧ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ، قال : نا شُعْبَةُ ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمُطِ ، أَنَّهُ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مَرَّةٍ - أَوْ : مَرَّةٍ بِنِ كَعْبٍ - : حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ مَعْنَى مَعَاذُ ، [إِلَى قَوْلِهِ : «وَإِنَّمَا امْرَأَةٌ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً» ، وَزَادَ «وَإِنَّمَا رَجُلٌ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ إِلَّا كَانَتَا فِكَاهَةً مِنَ النَّارِ ، يُجْزَى مَكَانَ كُلِّ عَظْمَيْنِ مِنْهُمَا عَظْمٌ مِنْ عَظَامِهِ» . [قال أبو داود : سالم لم يسمع من شُرْحَبِيلِ ، مَاتَ شُرْحَبِيلُ بِصُقَيْنَ]^(٥) . [انظر ما قبله] .

١٥ - باب في فضل العتق في الصلحة

٣٩٦٨ - (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير ، قال : أنا^(٦) سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي حبيبة الطائي ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : «مِثْلُ^(٧) الَّذِي يُعْتَقُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَمِثْلِ الَّذِي يُهْدَى إِذَا شَبِعَ» . آخر كتاب العتاق .

(١) في «نسخة» : «رسول الله» . (منه) .

(٢) في «نسخة» : «حضرنا» . (منه) .

(٣) في «نسخة» : «سمعت» . (منه) .

(٤) في «نسخة» . (منه) .

(٥) في «نسخة» . (منه) .

(٦) في «نسخة» : «ثنا» . (منه) .

(٧) في «نسخة» . (منه) .

[بسم الله الرحمن الرحيم^(١)]
 ٢٤- أول كتاب^(٢) الحروف والقراءات
 ١- باب

٣٩٦٩- (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا حاتم بن إسماعيل، ح وحدثنا نصر بن عاصم، نا يحيى ابن سعيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر [رضي الله عنه]، أن النبي ﷺ قرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. [م]، وهو قطعة من حديثه الطويل في حجة النبي ﷺ المتقدم (١٩٠٥).

٣٩٧٠- (صحيح) حدثنا موسى - يعني ابن إسماعيل -، نا حماد، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] أن رجلاً قام من الليل يقرأ^(٣) فرفع صوته بالقرآن، فلما أصبح قال رسول الله ﷺ: «يرحم الله فلاناً! كائن»^(٤) من آية أذكرتها الليلة كنت قد أسقطتها». [ق، مضى برقم (١٣٣١)].

٣٩٧١- (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عبد الواحد بن زياد، نا خُصيف، نا مِقْسَم مولى ابن عباس، قال: قال ابن عباس [رضي الله عنه]: نزلت هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ في قطيفة حمراء فُقدت يوم بدر، فقال بعض الناس: لعل رسول الله ﷺ أخذها، فأنزل الله [عز وجل]: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ إلى آخر الآية. [قال أبو داود: «يَغُلَّ» مفتوحة الباء^(٥)]. [الترمذي (٣٠٠٩)].

٣٩٧٢- (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا معتمر قال: سمعت أبي، قال^(٦): سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك من البخل^(٧) والهرم^(٨)». [ق، وهو مختصر حديث المتقدم (١٥٤٠)].

٣٩٧٣- (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه لقيط بن صبرة قال: كنتُ وافد بني المنتفق - أو: في وفد بني المنتفق - إلى رسول الله ﷺ، فذكر الحديث، فقال - يعني النبي ﷺ -: «لا تحسبن» ولم يقل: لا تحسبن. [مكسورة السين]. [ومضى بتمامه (١٤٢)].

٣٩٧٤- (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا سفيان، نا عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس قال: لحق المسلمون رجلاً في غنيمة له، فقال: السلام عليكم، فقتلوه، وأخذوا تلك الغنيمة، فنزلت: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾^(٩) لست مؤمناً ببتغون عرض الحياة الدنيا». تلك الغنيمة. [ق].

-
- (١) في «نسخة». (منه).
 - (٢) في «نسخة»: «كتاب القراءات، وما يروى عن النبي ﷺ فيها». (منه).
 - (٣) في «نسخة»: «قرأ». (منه).
 - (٤) في «نسخة»: «كائن». وفي «نسخة»: «كأي». (منه).
 - (٥) في (الهندية): «يأمرن بالبخل».
 - (٦) في «نسخة»: «يقول». (منه).
 - (٧) في «نسخة»: «البخل». (منه).
 - (٨) في «نسخة»: «البخل» قال أبو داود: مفتوحة الباء والخاء. قد وجدت هذه العبارة في نسخة واحدة. (منه).
 - (٩) في «نسخة»: «السلام». (منه).

٣٩٧٥ - (حسن صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا ابن أبي الزناد، ح^(١)، ونا محمد بن سليمان الأنباري، نا حجاج بن محمد، عن ابن أبي الزناد - وهو أشع - عن أبيه، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾. ولم يقل سعيد: كان يقرأ. [مضى مطولاً برقم (٢٥٠٧)].

٣٩٧٦ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، و[حدثنا] محمد بن العلاء، قالا: ثنا عبدالله بن المبارك^(٢)، نا يونس بن يزيد، عن أبي علي بن يزيد، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: قرأها رسول الله ﷺ: ﴿وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ﴾.

٣٩٧٧ - (ضعيف) حدثنا نصر بن علي، أخبرني^(٣) أبي، أخبرنا عبدالله بن المبارك، نا يونس بن يزيد، عن أبي علي بن يزيد، عن الزهري، عن أنس بن مالك [رضي الله عنه]، أن النبي ﷺ قرأ: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ﴾.

٣٩٧٨ - (حسن) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا فضيل بن مرزوق، عن عطية بن سعد العوفي، قال: قرأت عند^(٤) عبدالله بن عمر: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ﴾ فقال: (من ضعف) قرأتها على رسول الله ﷺ كما قرأتها علي، فأخذ علي كما أخذت عليك.

٣٩٧٩ - (حسن) حدثنا محمد بن يحيى القطعي، نا عبيد - يعني ابن عقيل -، عن هارون، عن عبدالله بن جابر، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ: (من ضعف). [انظر ما قبله].

٣٩٨٠ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أسلم المِثْقَرِي، عن عبدالله، عن أبيه عبدالرحمن بن أبزي، قال: قال أبي بن كعب: ﴿بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْتَفْرَحُوا﴾^(٥).

٣٩٨١ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن عبدالله، نا المغيرة بن سلمة، نا ابن المبارك، عن الأجلح، حدثني عبدالله بن عبدالرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي، أن النبي ﷺ قرأ: ﴿بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْتَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا تَجْمَعُونَ﴾.

٣٩٨٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، أنها سمعت النبي ﷺ يقرأ ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾.

٣٩٨٣ - (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا عبدالعزيز - يعني ابن المختار -، نا ثابت، عن شهر بن حوشب قال: سألت أم سلمة: كيف كان رسول الله ﷺ يقرأ هذه الآية: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾ فقالت: قرأها: إنه عمل غير صالح قال أبو داود: رواه هارون التَّخَوِي وموسى بن خلف، عن ثابت، كما قال عبدالعزيز. [انظر ما قبله].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: عثمان بن أبي شيبة، قال: نا، ح، ونا محمد بن العلاء، قال: أنا عبد الله بن المبارك. (منه).

(٣) في «نسخة»: ثنا. (منه).

(٤) في «نسخة»: على. (منه).

(٥) في «نسخة»: قال أبو داود: بالتاء. قد وجدت هذه العبارة في نسخة واحدة. (منه).

٣٩٨٤ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا عيسى، عن حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب قال: كان رسول الله ﷺ إذا دعا بدأ بنفسه، وقال: «رحمة الله علينا وعلى موسى! لو صبر لرأى من صاحبه العجب»، ولكنه قال: «إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني، قد بلغت من لدني طولها حمزة. [ق دون قوله: «ولكنه قال...»].

٣٩٨٥ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عبدالرحمن أبو عبدالله العنبري، نا أمية بن خالد، نا أبو الجارية العبدي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ أنه قرأها: «قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا» [عُذْرًا] وثقلها.

٣٩٨٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن مسعود المصيصي^(١)، نا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا محمد بن دينار، نا سعد بن أوس، عن مصدع أبي يحيى قال: سمعت ابن عباس يقول: أقرأني أبي بن كعب كما أقرأه رسول الله ﷺ: «فِي عَيْنِ حِمَّةٍ». مخففة^(٢).

٣٩٨٧ - (ضعيف) حدثنا يحيى بن الفضل، نا وهيب - [يعني] ابن عمرو التَّمَرِي -، أنا هارون، أخبرني أبان بن تغلب، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ عُلَيْنَ لِيُشْرِفُ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فَتُضَيَّ الْجَنَّةُ بِوَجْهِهِ^(٣) كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ ذُرِّيٌّ». قال: وهكذا جاء الحديث «ذُرِّيٌّ» مرفوعة الدال لا تهمز - «وإن أبا بكرٍ وعمرَ لَمَنَّهُمْ وَأَنَعَمَا». [وصح بلفظ آخر: «الروض» (٩٧٠)].

٣٩٨٨ - (حسن صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهارون بن عبدالله، قالا: نا أبو أسامة، حدثني الحسن بن الحكم النخعي، نا أبو سبرة النخعي، عن فروة بن مسيك الغطيفي قال: أتيت النبي ﷺ، فذكر الحديث، فقال رجل من القوم: يا رسول الله، أخبرنا عن سبأ، ما هو؟ أرضٌ أو^(٤) امرأة؟ قال: «ليس بأرض ولا امرأة، ولكنه رجل ولد عشرة من العرب فتَيَّامَنَ سِتَّةٌ وَتَشَاءَمَ أَرْبَعَةٌ». قال عثمان: الغطفاني، مكان الغطيفي، وقال: ثنا الحسين بن الحكم النخعي.

٣٩٨٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عبدة وإسماعيل بن إبراهيم أبو معمر الهذلي، عن سفيان، عن عمرو، عن عكرمة قال: نا أبو هريرة، عن النبي ﷺ، - قال إسماعيل: عن أبي هريرة رواية - فذكر حديث الوحي، قال: فذلك قوله تعالى: «حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ». [خ، ويأتي (٤٧٣٨)] - عن ابن مسعود.

٣٩٩٠ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن رافع النيسابوري، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي، قال: سمعت أبا جعفر يذكر، عن الربيع بن أنس، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قراءة النبي ﷺ: «بلى قد جاءئك آياتي فكذبت بها واستكبرت وكنت من الكافرين». قال أبو داود: هذا مرسل، الربيع لم يدرك أم سلمة.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) هو عند الترمذي (٢٩٣٤) وقال شيخنا العلامة الألباني: «صحيح المتن» ولا حكم له في الطبعة السابقة.

(٣) في «نسخة»: «لوجهه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أم». (منه).

٣٩٩١- (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل و[حدثنا] أحمد بن عبدة، قالا: نا سفيان، عن عمرو، عن عطاء [قال ابن حنبل: يعني عن عطاء] ^(١) قال ابن حنبل: [لم أفهمه] ^(٢) جيداً - عن صفوان - قال ابن عبدة: ابن يعلى - عن أبيه قال: سمعت النبي ﷺ على المنبر يقرأ: ﴿وَنَادُوا يَا مَلِكُ﴾. [قال أبو داود: يعني بلا ترخيم] ^(٣). [ق].

٣٩٩٢- (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا أبو أحمد، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله، قال: أقرأني رسول الله ﷺ ﴿إِنِّي أَنَا الرِّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾.

٣٩٩٣- (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبدالله، أن النبي ﷺ كان يقرأ [ها] ^(٤) ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾. [يعني مُدْكِلًا] ^(٥) قال أبو داود: مضمومة الميم مفتوحة الدال مكسورة الكاف. [ق].

٣٩٩٤- (صحيح الإسناد) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هارون بن موسى النخوي، عن بُذَيْل بن ميسرة، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة [رضي الله تعالى عنها] قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقرأها: ﴿فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ﴾ ^(٦).

٣٩٩٥- (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالملك بن عبدالرحمن الذمري، نا سفيان، حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر قال: رأيت النبي ﷺ يقرأ: ﴿أَيَحْسِبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ﴾.

٣٩٩٦- (ضعيف الإسناد) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن خالد، عن أبي قلابة، عن من أقرأه رسول الله ﷺ: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدًا، وَلَا يُوثِقُ وِثْقَهُ أَحَدًا﴾. [قال أبو داود: بعضهم أدخل بين خالد وأبي قلابة رجلاً] ^(٧).

٣٩٩٧- (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة قال: أنبأني من أقرأه النبي ﷺ، أو: من أقرأه من أقرأه النبي ﷺ: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ﴾ ^(٨).

٣٩٩٨- (ضعيف الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء، أن محمد بن أبي عبيدة حدثهم، قال: نا أبي، عن الأعمش، عن سعيد الطائي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: [و] حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

حديثاً ذكر فيه جبريل وميكال فقال ^(٩): «جبرائيل وميكائيل». قال أبو داود: قال خلف: منذ أربعين سنة لم أرفع القلم

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لم أفهمه». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) قال أبو عيسى: بلغني عن أبي داود أنه قال: هذا حديث منكر. قد وجدت هذه العبارة في نسخة واحدة. (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «قال أبو داود: قرأ عاصم والأعمش وطلحة بن مصرف وأبو جعفر يزيد بن القعقاع وشيبة بن نصاح ونافع بن عبدالرحمن وعبدالله بن كثير الداري وأبو عمرو بن العلاء وحزمة الزيات وعبدالرحمن الأعرج وقتادة والحسن البصري ومجاهد وحميد الأعرج وعبدالله بن عباس، وعبدالرحمن بن أبي بكر، (لا يعذب، ولا يوثق) إلا الحديث المرفوع فإنه (يعذب) بالفتح. هذه العبارة قد وجدت في نسخة واحدة (منه).

(٩) في «نسخة»: «فقرأ». (منه).

عن كتابة الحروف ما أعينني شيء ما أعينني جبرائيل وميكائيل. [انظر ما بعده].

٣٩٩٩ - (ضعيف) حدثنا زيد بن أَرْخَم، حدثنا بشر - يعني ابن عمر -، نا محمد بن خازم، قال: ذُكر كيف قراءة (جبرائيل وميكائيل) عند الأعمش، فحدثنا الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: ذكر [رسول الله^(١)] صاحب الصُّور فقال: «عن يمينه جبرائيل، وعن يساره ميكائيل» [قال أبو داود: قال خلف: منذ أربعين سنة، لم أرفع القلم عن كتابة الحروف، ما أعينني شيء، ما أعينني جبريل وميكائيل^(٢)]. [«المشكاة» (٥٥٣٠)/ التحقيق الثاني].

٤٠٠٠ - (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري - قال معمر: وربما ذكر ابن المسيّب - قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يقرؤون: ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾، وأول من قرأها (مَلِك يَوْمَ الدِّينِ): مروان. قال أبو داود: هذا أصح من حديث الزهري، عن أنس، والزهري، عن سالم، عن أبيه.

٤٠٠١ - (صحيح) حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، حدثني أبي، نا ابن جريج، عن عبدالله بن أبي مليكة، عن أم سلمة، أنها^(٣) ذكرت - أو كلمة غيرها - قراءة رسول الله ﷺ: «بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مَلِك^(٤) يوم الدين» يقطع قراءته آية آية. قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: القراءة القديمة (مالك يوم الدين).

٤٠٠٢ - (صحيح الإسناد) حدثنا عبيد الله بن عمرو بن مسيرة وعثمان بن أبي شيبة، المعنى قالوا: نا يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر قال: كنت رديف رسول الله ﷺ وهو على حمار، والشمس عند غروبها، فقال: «هل تدري أين تغرب هذه؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنها تغرب في عين حامية».

٤٠٠٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمر بن عطاء، أن مولى لابن الأسقع - رجل صدق - أخبره عن ابن الأسقع، أنه سمعه يقول: إن النبي ﷺ جاءهم في صُفّة المهاجرين فسأله إنسان: أي آية في القرآن أعظم؟ قال النبي ﷺ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾. [م (٢ / ١٩٩) أبي، ومضى برقم (١٤٦٠)].

٤٠٠٤ - (صحيح) حدثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو بن أبي الحجاج [المنقري]^(٥)، نا عبدالوارث، نا شيان، عن الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود، أنه قرأ: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ فقال شقيق: إنا نقرؤها: (هَيْت^(٦) لك) يعني فقال ابن مسعود: أقرؤها كما علّمت أحب إلي. [خ (٤٦٩٢) مختصراً].

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مالك». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «هنت». (منه).

- ٤٠٠٥ - (صحيح) حدثنا هناد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، قال: قيل لعبد الله: إن أناساً يقرؤون هذه الآية: ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ^(١)﴾: إني أقرأ كما علمتُ أحبُّ إلي: ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾. [خ نحوه، انظر ما قبله].
- ٤٠٠٦ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا، ح وحدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله [عز وجل] لبني إسرائيل: ﴿وَأَدْخُلُوا^(٢) الْبَابَ سَجْدًا تَقُولُوا حِطَّةٌ تُغْفَرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾. [خ (٣٤٠٣)، م (٨ / ٢٣٧ - ٢٣٨)] - أبي هريرة أتم منه.
- ٤٠٠٧ - حدثنا جعفر بن مسافر، نا ابن أبي فديك، عن هشام بن سعد، بإسناده، مثله.
- ٤٠٠٨ - (صحيح الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا هشام بن عروة، عن عروة، أن عائشة [رضي الله عنها] قالت: نزل^(٣) الوحي على رسول الله ﷺ فقرأ علينا^(٤) ﴿سورة أنزلناها وفرضناها﴾ قال أبو داود: يعني مخففة. حتى أتى على هذه الآيات.
- آخر كتاب الحروف والقراءات.

(١) في «نسخة»: «هتت». وفي «نسخة»: «هَيْتَ». (منه).

(٢) في (الهندية): «ادخلوا».

(٣) في «نسخة»: «أنزل». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عليها». (منه).

٢٥ - أول كتاب الحمام

٤٠٠٩ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن عبد الله بن شداد، عن أبي عذرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أن رسول الله ﷺ نهى عن دخول الحمامات، ثم رخص للرجال أن يدخلوها [في الميازير] (١).

٤٠١٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن قدامة [بن أعين]، نا جرير، نا محمد بن المثنى، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، جميعاً عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد - قال ابن المثنى: عن أبي المليح - قال: دخل نسوة من أهل الشام على عائشة رضي الله عنها، فقالت: ممن أنتن؟ قلن: من أهل الشام، قالت: لعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها الحمامات؟ قلن: نعم، قالت: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها إلا هتكت ما بينها وبين الله [عز وجل]». قال أبو داود: هذا حديث جرير، وهو أتم، ولم يذكر جرير أبا المليح، قال: قال رسول الله ﷺ.

٤٠١١ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «إنها ستفتح لكم أرض العجم، وستجدون فيها بيوتاً يقال لها الحمامات، فلا يدخلنّها الرجال إلا بالأزور، وامنعوها النساء إلا مريضة أو نفساء».

٢ - [باب النهي عن التعري] (٢)

٤٠١٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله (٣) بن محمد بن ثعلب، نا زهير، عن عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، عن عطاء، عن يعلى، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يغتسل بالبراز [بلا إزار] (٤)، فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، [ثم قال] (٥) ﷺ: «إن الله [عز وجل] حييٌ سترٌ يحبُّ الحياء والستر، فإذا اغتسل أحدكم فليستتر».

٤٠١٣ - (حسن) حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف، أنا الأسود بن عامر، نا أبو بكر بن عياش، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. قال أبو داود: والأول أتم.

٤٠١٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة [القنعني]، عن مالك، عن أبي النضر، عن زُرعة بن عبد الرحمن بن جَرَهْد، عن أبيه - قال: كان جرهد هذا من أصحاب الصفة -، أنه قال: جلس رسول الله ﷺ عندنا وفخذي منكشفة، فقال: «أما علمت أن الفخذ عورة؟». [الإرواء] (١/٢٩٧ - ٢٩٨).

(١) في «نسخة»: «بالميازير». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ابن ثعلب». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثم قال ﷺ»، وفي «نسخة»: «ثم قال نبي الله ﷺ». (منه).

٤٠١٥ - (ضعيف جداً) حدثنا علي بن سهل الرملي، نا حجاج، عن ابن جريج قال: أُخبرت عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن عليّ [رضي الله عنه] قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكشف فيحكك، ولا تنظر إلى فيحك حي ولا ميت». قال أبو داود: هذا الحديث فيه نكارة. [مضى (٣١٤٠)].

٣ - باب [ما جاء في] التّعري

٤٠١٦ - (صحيح) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، نا يحيى بن سعيد الأموي، عن عثمان بن حكيم، عن أبي أمامة ابن سهل، عن المسور بن مخرمة، قال: حملت حجراً ثقيلاً فبينما أمشي، فسقط عني - يعني ثوبي -، فقال لي رسول الله ﷺ: «خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة». [م (١ / ١٨٤)].

٤٠١٧ - (حسن) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا أبي، ح ونا ابن بشار، نا يحيى نحوه، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قلت: يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك»، قال: قلت: يا رسول الله، إذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: «إن استطعت أن لا يرينها أحد فلا يرينها» قال: قلت: يا رسول الله إذا كان أحدنا خالياً قال: «الله أحرق أن يستحيا منه»^(١) من الناس.

٤٠١٨ - (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، نا ابن أبي فديك، عن الضحاک بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «لا ينظر الرجل إلى عرية الرجل، ولا المرأة إلى عرية المرأة، ولا يقضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد»^(٢)، ولا يقضي المرأة إلى المرأة في ثوب. [م].

٤٠١٩ - (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا ابن علية، عن الجريري، [ح] [ونا مؤمل بن هشام، قال: نا إسماعيل، عن الجريري]^(٣)، عن أبي نضرة، عن رجل من الطفاوة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقضين رجل إلى رجل، ولا امرأة إلى امرأة، [إلا إلى ولد أو والد]»^(٤). قال: وذكر الثالثة فنسيتها. [وهو طرف من الحديث المتقدم (٢١٧٤)].

آخر كتاب الحمّام

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «إلا والد أو ولد». وفي «نسخة»: «إلا ولد أو والد». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٦ - أول كتاب اللباس

١ - [باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً]

٤٠٢٠ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، أنا ابن المبارك، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجدَّ ثوباً سمَّاه باسمه: إما قميصاً أو عمامة، ثم يقول: «اللهم لك الحمد، أنت كسوتني، أسألك من خير، وخير ما صنَّع له، وأعوذ بك من شره، وشر ما صنَّع له». قال أبو نضرة: وكان^(١) أصحاب النبي ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له: تَبْلِي وَيُخْلَفُ الله تعالى.

٤٠٢١ - حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، عن الجريري، بإسناده، نحوه.

٤٠٢٢ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا محمد بن دينار، عن الجريري، بإسناده ومعناه. قال أبو داود: [عبد الوهاب الثقفي: لم يذكر فيه]^(٢) أبا سعيد، وحماد بن سلمة قال: عن^(٣) الجريري، عن أبي العلاء، عن النبي ﷺ. [قال أبو داود: حماد بن سلمة والثقفى سماعهما واحداً]^(٤).

٤٠٢٣ - (حسن دون زيادة «وما تأخر» في الموضعين) حدثنا نصير بن الفرج، نا عبد الله بن يزيد، نا سعيد - يعني ابن أبي أيوب -، عن أبي مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «من أكل طعاماً ثم قال: الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعام ورزقني من غير حول مني ولا قوة: عُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه [وما تأخر]^(٥)»، قال: ومن لبس ثوباً [جديداً] فقال: الحمد لله الذي كساني هذا الثوب^(٦) ورزقني من غير حول مني ولا قوة: عُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخر».

٢ - باب في^(٧) ما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً

٤٠٢٤ - (صحيح) حدثنا إسحاق بن الجراح الأذني، نا أبو النضر، نا إسحاق بن سعيد، عن أبيه، عن أم خالد بنت خالد بن العاص، أن رسول الله ﷺ أتى بكسوة فيها خميصة صغيرة فقال: «مَنْ تَرَوْنَ أَحَقَّ بهذه؟ فسكت القوم. فقال: «اثنوني بأمر خالد» فأتى بها، فلبسها إياها. ثم قال: «أبلي وأخلقي» مرتين. وجعل ينظر إلى علم في الخميصة أحمر أو أصفر، ويقول: «سناه سناه يا أم خالد» وسناه في كلام الحبشة الحسن.

(١) في «نسخة»: «فكان». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ورواه عبد الوهاب الثقفي عن الجريري: لم يذكر فيه». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

٣ - باب ما جاء في القميص

- ٤٠٢٥ - (صحيح) حدثنا^(١) إبراهيم بن موسى، أنا^(٢) الفضل بن موسى، عن عبدالمؤمن بن خالد الحنفي، عن عبدالله بن بريدة، عن أم سلمة قالت: كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص.
- ٤٠٢٦ - (صحيح) حدثنا زياد بن أيوب، نا أبو ثُميلة، قال: حدثني عبدالمؤمن بن خالد، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه^(٣)، عن أم سلمة قالت: لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله ﷺ من قميص^(٤). [انظر ما قبله].
- ٤٠٢٧ - (ضعيف) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي [ابن راهوية]، نا معاذ بن هشام، عن أبيه، عن بُذيل بن ميسرة، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت: كانت يد كم قميص رسول الله ﷺ إلى الرُسغ^(٥).

٤ - باب ما جاء في [لبس] الأقبية

- ٤٠٢٨ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب، المعنى، أن الليث - يعني ابن سعد - حدثهم، عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة، عن المنصور بن مخرمة أنه قال: قسم رسول الله ﷺ أقبية ولم يُعط مخرمة شيئاً، فقال مخرمة: يا بني انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ فانطلقت معه، قال: أدخل فادع لي، قال: فدعوته، فخرج إليه وعليه قباء منها، فقال: «خبأتُ هذا لك». قال: فنظر إليه - زاد ابن موهب: مخرمة، ثم اتفقا - قال: «رضي مخرمة». قال قتيبة: عن ابن أبي مليكة، لم يسمه. [ق].

٥ - [باب في لبس الشهرة]^(٦)

- ٤٠٢٩ - (حسن) حدثنا محمد بن عيسى، نا أبو عوانة، ح وحدثنا محمد - [يعني] ابن عيسى -، عن شريك، عن عثمان بن أبي زرة، عن المهاجر الشامي، عن ابن عمر - قال في حديث شريك: يرفعه - قال: «من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوباً مثله». زاد عن أبي عوانة: «ثم تُلْهَبُ فيه النار».
- ٤٠٣٠ - (حسن) [و] حدثنا مسدد، نا أبو عوانة قال: «ثوبٌ مَذَلَّةٌ». [المصدر نفسه].
- ٤٠٣١ - (حسن صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو النضر، نا عبدالرحمن بن ثابت، نا حسان بن عطية، عن أبي مُنيب الجُرشي، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». [الإرواء] (١٢٦٩).

(١) في «نسخة»: «حدثنا زياد بن أيوب، قال: نا أبو ثُميلة، قال: حدثني عبدالمؤمن بن خالد، عن عبدالله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة. وحدثنا إبراهيم بن موسى، نا الفضل بن موسى، عن عبدالمؤمن بن خالد الحنفي، عن عبدالله بن بريدة، عن أم سلمة قالت: كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص. قال زيد: لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله ﷺ من القميص». هكذا وقع في نسخة (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أمه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «القميص». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الرُصغ». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٦ - باب في [لبس الصوف والشعر]^(١)

٤٠٣٢ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرملي، و[حدثنا] حسين بن علي، قالا: نا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن مُصعب بن شيبه، عن صفية بنت شيبه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: خرج رسول الله ﷺ وعليه مِرْطٌ مُرَحَّلٌ^(٢) من شعر أسود. [و]^(٣) قال حسين: حدثنا يحيى بن زكريا. [م].

٤٠٣٢ م - (حسن الإسناد) حدثنا إبراهيم بن العلاء الرُّبَيْدِي، نا إسماعيل بن عياش، عن عَقِيل بن مُدْرِك، عن لقمان بن عامر، عن عُتْبَةَ بن عبدِ السَّلَمي قال: استكسيتُ رسول الله ﷺ، فكساني خَيْشَتَيْنِ، فلقد رأيتني وأنا أُنْسى أصحابي.

٤٠٣٣ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، نا أبو عوانة، عن قتادة، عن أبي بردة قال: قال لي أبي: يا بني، لو رأيتنا ونحن مع رسول الله ﷺ، وقد أصابتنا السماء، حسبت أن ريحنا ريح الضأن. [قال أبو داود: يعني من لباس الصوف].

٧ - [باب لبس المرتفع]^(٤)

٤٠٣٤ - (ضعيف) حدثنا عمرو بن عون، أنا عُمارة بن زاذان، عن^(٥) ثابت، عن أنس بن مالك، أن ملك ذي يَرَنٍ أهدى إلى رسول الله ﷺ حُلَّةً أخذها بثلاثة وثلاثين بغيراً، أو ثلاث وثلاثين ناقةً، فقبلها. [نقد نصوص حديثه (رقم ٣٢)].

٤٠٣٥ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، أن رسول الله ﷺ اشترى حُلَّةً ببضعة وعشرين قلوفاً، فأهداها إلى ذي يَرَنٍ. [المصدر نفسه].

٨ - باب لباس الغليظ

٤٠٣٦ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد [بن زيد]، ح ونا موسى، نا سليمان - يعني ابن المغيرة -، المعنى^(٦)، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة قال: دخلت على عائشة رحمها الله، فأخرجت إلينا إزاراً غليظاً مما يُصنع باليمن وكساء من التي يُسمونها المُلبَّدة، فأقسمت بالله إن رسول الله ﷺ قُبِضَ في هذين الثوبين. [م] (١٤٥ / ٦).

٤٠٣٧ - (حسن الإسناد) حدثنا إبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي، نا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، نا عكرمة ابن عمار، نا أبو زُمَيْلٍ، حدثني عبد الله بن عباس قال: لما خرجت الحرورية أتيتُ علياً [رضي الله عنه]، فقال: ائت

(١) في «نسخة»: «لبس الشعر والصوف». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مرجل». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أظله عن». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

هؤلاء القوم، فلبست أحسن ما يكون من حُلل اليمن. - قال أبو زُمَيْل: وكان ابن عباس رجلاً جميلاً جَهِيراً... قال ابن عباس: فأتيتهم، فقالوا: مرحباً بك يا ابن عباس، ما هذه الحُلة؟ قال: ما تَعَيُّون عليّ؟ لقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسن ما يكون من الحُلل. [قال أبو داود: اسم أبي زُمَيْل سِمَاك بن الوليد الحنفي^(١)].

٩ - باب ما جاء في الخَزْ

٤٠٣٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عثمان بن محمد الأنماطي البصري، نا عبد الرحمن بن عبد الله الرازي، ح ونا أحمد بن عبد الرحمن الرازي، نا أبي، قال: أخبرني أبي: عبد الله بن سعد، عن أبيه سعد قال: رأيت رجلاً يُخَارِي على بغلة بيضاء عليه عِمَامَةٌ خَزٌّ سوداء، فقال: كسانها رسول الله ﷺ. هذا لفظ عثمان، والإخبار في حديثه.

٤٠٣٩ - (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَة، نا بشر بن بكر، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: نا عطية بن قيس، نا^(٢) عبد الرحمن بن غَنَم الأشعري، [قال]: حدثني أبو عامر، أو أبو مالك، والله يمينُ أُخْرَى ما كَذَبَنِي، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْخَزَّ وَالْحَرِيرَ» وذكر كلاماً، قال: «يَمَسُّحُ مِنْهُمْ آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [قال أبو داود: وعشرون نفساً من أصحاب رسول الله ﷺ أو أكثر لبسوا الخَزَّ، منهم: أنس، والبراء بن عازب]^(٣). [«الصحيحة» (٩١)، خ].

١٠ - باب ما جاء في لبس الحرير

٤٠٤٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب رأى حُلَّةً سِيْرَاءَ عند باب المسجد تباع فقال: يا رسول الله، لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفود^(٤) إذا قدموا عليك! فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ». ثم جاء رسول الله ﷺ منها حُلٌّ، فأعطى عمرَ بن الخطاب منها حلة، فقال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله، كسوتنيها وقد قلت في حُلَّةٍ عَطَارِدٍ ما قلت؟! فقال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكُهَا لِتَلْبَسَهَا». فكساها عمر بن الخطاب أخاه مشركاً بمكة. [ق].

٤٠٤١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس وعمر بن الحارث، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، بهذه القصة، قال: حُلَّةٌ إِسْتَبْرَقَ، وقال فيه: ثم أرسل إليه بجَبَّةٍ دِيْبَاجٍ، وقال: «تَبِيعُهَا وَتَصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ». [ق].

٤٠٤٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا عاصم الأحول، عن أبي عثمان التَّهْدِي قال: كتب عمر إلى عُتْبَةَ بن فَرْقَد أن النبي ﷺ نهى عن الحرير إلا ما كان هكذا وهكذا: إصْبَعَيْنِ، وثلاثة، وأربعة. [ق].

٤٠٤٣ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا شعبة، عن أبي عون^(٥)، قال: سمعت أبا صالح يحدث^(٦)،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال: سمعت». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «للوفد». (منه).

(٥) هو محمد بن عبيد الله الثقفي. ذكره المزي. (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

عن علي [رضي الله عنه]، قال: أُهديت إلى رسول الله ﷺ حُلَّةٌ سَيَرَاءُ، فأرسل بها إليّ، فلبستها فأتيتُ، فرأيت الغضب في وجهه فقال^(١): «إني لم أرسل بها إليك لتلبسها» فأمرني^(٢) فأطرتُها بين نسائي. [قال أبو داود: أبو عون محمد بن عبد الله الثقفي، وأبو عثمان التَّهْدِي: عبد الرحمن بن ملّ]. [ق].

١١ - باب من كرهه

٤٠٤٤ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي ابن أبي طالب [رضي الله عنه]^(٣)، أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس القسّي، وعن لبس المُعَصَفَر، وعن تختم الذهب، وعن القراءة في الركوع.

٤٠٤٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد - [يعني] المَرْوَزِي -، نا عبد الرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه]^(٤)، عن النبي ﷺ، بهذا، قال: عن القراءة في الركوع والسجود. [م، انظر ما قبله].

٤٠٤٦ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن إبراهيم بن عبد الله، بهذا، زاد: ولا أقول نهاكم.

٤٠٤٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك، أن ملك الروم أهدى إلى النبي ﷺ مُسْتَقَّةً من سُندُسٍ، فلبسها، فكأنني أنظر إلى يديه تَدْبُدْبَان، ثم بعث بها إلى جعفر [بن أبي طالب] فلبسها ثم جاءه، فقال النبي ﷺ: «إني لم أُعْطِكْهَا لتلبسها». قال: فما أصنعُ بها؟ قال: «أرسل بها إلى أخيك النجاشي».

٤٠٤٨ - (صحيح) حدثنا مَخْلَد بن خالد، نا رَوْح، نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران ابن حصين، أن نبي الله ﷺ قال: «لا أركبُ الأَرْجُوان، ولا ألبس المُعَصَفَر، ولا ألبس القميص المكثف بالحبر». قال: وأوما الحسن إلى جيب قميصه. قال: وقال: «الْأَوْطِيبُ الرجال ريحٌ لا لون له، والأَوْطِيبُ النساء لونٌ لا ريح له». قال سعيد: أراه قال: إنما حملوا قوله في طيب النساء على أنها [إذا خرجت]^(٥)، فأما إذا كانت عند زوجها فلتطيب بما شاءت.

٤٠٤٩ - (ضعيف) حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن مَوْهَب [الرملي] الهَمْداني، أنا المفضل - يعني ابن فضالة -، عن عيَّاش بن عباس القتباني، عن أبي الحُصَيْن - يعني الهيثم بن شَفِي - قال: خرجت أنا وصاحبٌ لي يَكْنَى أبا عامر رجلٌ من المَعَاوِرِ لِنَصْلِي بِإِيلِيَا^(٦)، وكان قاصُّهم رجلاً من الأَرْدُ يقال له أبو ريحانة، من الصحابة. قال أبو

(١) في «نسخة»: «وقال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وأمرني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «إذا أرادت أن تخرج». (منه).

(٦) في «نسخة»: «بإيلياء». (منه).

الحصين: فسبقني صاحبي إلى المسجد، ثم جثت^(١) فجلست إلى جنبه، فسألني: هل أدركت قَصَصَ أَبِي رِيحانة؟ قلت: لا، قال: سمعته يقول: نهى رسول الله ﷺ عن عشر: عن الوشْرِ، والوشْم، والتف، وعن مُكَامعة الرجل الرجلَ بغير شعار، وعن مُكَامعة المرأة المرأةَ بغير شعار، وأن يجعل الرجلُ في أسفل ثيابه حريراً مثل الأعاجم، أو يجعل على منكبيه حريراً مثل الأعاجم، وعن التَّهْي، وركوب الثُّمور، ولُبوس الخاتم إلا لذي سلطان. [قال أبو داود: الذي تفرد به من هذا الحديث خبر الخاتم]^(٢).

٤٠٥٠ - (صحيح) حدثنا يحيى بن حبيب، نا روح، نا هشام، عن محمد، عن عبيدة، عن عليّ [رضي الله عنه] أنه قال: نُهي^(٣) عن مَيَّاتِر الأرجوان.

٤٠٥١ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، قالا: نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن عليّ [رضي الله عنه] قال: نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب، وعن لُبْس القَسِيّ والمِثْرَةِ الحمراء. [م، انظر ما قبله].

٤٠٥٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا إبراهيم بن سعد، نا ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ صَلَّى في خميصٍ لها أعلام، فنظر إلى أعلامها، فلَمَّا سَلَّمَ قال: «اذهبوا بِخَمِصَتِي هذه إلى أبي جهم فإنها ألْهَتْنِي آنفًا في صلاتي، وأتُونِي بِأَنْجَانِيَّه». قال أبو داود: أبو جهم بن حذيفة من بني عدي بن كعب بن غانم. [ق، مضى برقم (٩١٤)].

٤٠٥٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة في آخرين قالوا: نا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، نحوه، والأول أشيع. [م].

١٢ - باب الرخصة في العَلَمِ وخیط الحریر

٤٠٥٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا المغيرة بن زياد، نا عبد الله أبو عمر مولى أسماء بنت أبي بكر، قال: رأيت ابن عمر في السوق اشترى ثوباً شامياً، فرأى فيه خيطاً أحمر، فردّه، فأتيت أسماءَ فذكرتُ ذلك لها، فقالت: يا جارية، ناوليني جُبّة رسول الله ﷺ، فأخرجتُ جُبّة [من] طَيَالِسَةٍ مكفوفة الجيب والكُمَيْنِ والفَرْجَيْنِ بالذَّيَاج. [م].

٤٠٥٥ - (صحيح دون قوله «فأما العلم...») حدثنا ابن ثعلب، نا زهير، نا خُصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: إنما نَهَى رسول الله ﷺ عن الثوبِ الْمُصَمَّتِ من الحرير، فأما العَلَمُ من الحرير وسَدَى الثوب: فلا بأس به^(٤). [الإرواء] (٢٧٩).

(١) في «نسخة»: «ردفته». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نهاني». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

١٣ - باب في لبس الحرير لعذر

٤٠٥٦ - (صحيح) حدثنا الثفيلي، نا عيسى - يعني ابن يونس -، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس قال: رَخَّصَ رسول الله ﷺ لعبدالرحمن بن عوف والزبير بن العوام في قُمَصٍ^(١) الحرير في السفر من حِكَّةٍ كانت بهما. [ق].

١٤ - باب في الحرير للنساء

٤٠٥٧ - (صحيح) حدثنا فتية بن سعيد، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي أفلح الهمداني، عن عبدالله بن زُرَيْرٍ - يعني الغافقي - أنه سمع علي بن أبي طالب [رضي الله عنه] يقول: إن نبي الله ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إن هذين حرام على ذكور أمتي». [قال أبو داود: هو عبدالله بن زُرَيْن الغافقي].

٤٠٥٨ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد الحمصيان، قالا: نا بَقِيَّة، عن الزُّيَيْدِي، عن الزهري، عن أنس بن مالك أنه حدثه، أنه رأى على أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ بُرداً سِيراً، قال: والسيراء المَصْلَعُ بالقَرْ. [خ].

٤٠٥٩ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، ثنا أبو أحمد - يعني الزُّيَيْدِي -، نا مسعر، عن عبدالملك بن ميسرة، عن عمرو بن دينار، عن جابر قال: كنا نَتَرَعُه عن العُلمان، وتركه على الجوازي. قال مسعر: فسألت عمرو بن دينار عنه، فلم يعرفه. [خ].

١٥ - باب في لبس الحِبرَة

٤٠٦٠ - (صحيح) حدثنا هُذَيْب بن خالد الأزدي، نا همام، عن قتادة قال: قلنا لأنس - يعني ابن مالك -: أي اللباس كان أحب إلى النبي ﷺ^(٢) - أو: أعجب إلى رسول الله ﷺ؟ - قال: الحِبرَة. [ق].

١٦ - باب في البياض

٤٠٦١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عبدالله بن عثمان بن حُثَيْم، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيْضَ»^(٣)، فإنها من خير ثيابكم، وكفُّنوا فيها موتاكم، وإن خير أحوالكم الإئْتِدُ: يَجْلُو البصر، وَيُثَبِّتُ الشَّعْرَ.

١٧ - باب [في الخُلُقَان وفي غسل الثوب]^(٤)

٤٠٦٢ - (صحيح) حدثنا الثفيلي، نا مسكين، عن الأوزاعي، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، عن وكيع، عن الأوزاعي نحوه، عن حسان بن عطية، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قالا: أتانا رسول الله ﷺ فرأى

(١) في «نسخة»: «قميص». (منه).

(٢) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٣) في «نسخة»: «البياض». (منه).

(٤) في «نسخة»: «غسل الثوب وفي الخلقان». (منه).

رجلاً شعباً قد تفرَّق شعره، فقال: «أما كان هذا يجِدُّ ما يُسْكَن به شعره؟». ورأى رجلاً آخر [و^(١)] عليه ثياب وسخة فقال: «أما كان هذا يجِدُّ ما^(٢) يغسِل به ثوبه؟».

٤٠٦٣ - (صحيح الإسناد) حدثنا النقيلي، نا زهير، نا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ في ثوبٍ دون، فقال: «ألك مال؟» قال: نعم، قال: «من أي المال؟» قال: قد آتاني الله من الإبل والغنم والخيول والرقيق، قال: «فإذا آتاك الله مالا فليُرْ أثرُ نعمة الله عليك وكرامته».

١٨ - باب في المصبوغ بالصفرة^(٣)

٤٠٦٤ - (صحيح الإسناد) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، نا عبدالعزيز - يعني ابن محمد -، عن زيد - يعني ابن أسلم -، أن ابن عمر كان يصبغُ لحيته بالصفرة حتى تَمْتَلِئ ثيابه من الصفرة، فقيل له: لِمَ تصبغُ بالصفرة؟ فقال: إني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها، ولم يكن شيء أحبَّ إليه منها، وقد كان يصبغُ بها ثيابه كلها حتى عمامته.

١ - باب في الخضرة

٤٠٦٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا عبيد الله - يعني ابن إباد -، نا إباد، عن أبي رُمثة قال: انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ فرأيت عليه بُردين أخضرين. [وسأني بأنم (٤٢٠٦)].

٢٠ - باب في الحُمرة

٤٠٦٦ - (حسن) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا هشام بن الغاز، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه قال: هبطنا مع رسول الله ﷺ من ثنية، فالتفت إليّ وعليّ رِبْطَةٌ مُضْرَجَةٌ بالعُصْفُر، فقال: «ما هذه الرِبْطَةُ عليك؟» فعرفت ما كره، فأتيت أهلي وهم يَسْجُرُونَ ثُوراً لهم، ففقدتها فيه، ثم أتته من الغد، فقال: «يا عبد الله، ما فعلت الرِبْطَةَ؟» فأخبرته، فقال: «أفلا كسوتها بعضَ أهلك، فإنه لا بأس به للنساء».

٤٠٦٧ - (صحيح مقطوع) حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي، نا الوليد قال: قال هشام - يعني ابن الغاز - : المضرَّجة: التي ليست بالمُسَبَّعة ولا المورَّدة^(٤).

٤٠٦٨ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي، نا إسماعيل بن عياش، عن شُرْحَبِيل بن مسلم، عن شُفْعَةَ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: رأي رسول الله ﷺ - قال أبو علي اللؤلؤي: أراه، وعليّ ثوبٌ مصبوغ بعصفر موداً - فقال: «ما هذا؟» فانطلقت فأحرقته، فقال النبي ﷺ: «ما صنعتَ بثوبك؟» فقلت: أحرقته، قال: «أفلا كسوته بعضَ أهلك؟». قال أبو داود: رواه ثور، عن خالد فقال: مُورَّد^(٥)، وطاوس قال: معصفر.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ماء». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بموردة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مورد». (منه).

٤٠٦٩ - (ضعيف) حدثنا محمد بن حُزابة، نا إسحاق - يعني ابن منصور -، نا إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو قال: مرَّ على النبي ﷺ رجلٌ عليه ثوبان أحمران، فسلم عليه^(١)، فلم يرُدَّ عليه النبي ﷺ.

٤٠٧٠ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن العلاء، أنا أبو أسامة، عن الوليد - يعني ابن كثير -، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن رجل من بني حارثة، عن رافع بن خديج قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فرأى رسول الله ﷺ على رواحلنا وعلى إبلنا أكسيةً فيها خيوط عهن حمراً، فقال رسول الله ﷺ: «ألا أرى هذه الحمرة قد علَّتكم؟» فقمنا سراعاً لقول رسول الله ﷺ حتى نفر بعض إبلنا! فأخذنا الأكسية فزَعناها عنها.

٤٠٧١ - (ضعيف الإسناد) حدثنا [محمد] بن عوف الطائي، نا محمد بن إسماعيل، حدثني أبي - قال ابن عوف الطائي: وقرأت في أصل إسماعيل، قال: حدثني ضَمَضَم - يعني ابن زُرعة -، عن شريح بن عبيد، عن حبيب^(٣) بن عبيد، عن حريث بن الأبيح^(٤) السَّليحي، أن امرأة من بني أسد قالت: كنت يوماً عند زينب امرأة رسول الله ﷺ ونحن نصبغ ثياباً لها بمُغرة، فبينما نحن كذلك إذ طلع علينا رسول الله ﷺ، فلما رأى المُغرة رجع، فلما رأَتْ ذلك زينب علمت أن رسول الله ﷺ قد كره ما فعلت فأخذت^(٥) فغسلت ثيابها ووارث كلَّ حمرة، ثم إن رسول الله ﷺ رجع، فاطَّلَعَ، فلما لم يرَ شيئاً دخل.

٢١ - باب في الرخصة في ذلك

٤٠٧٢ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر الثَّمَرِيُّ، نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ له شعرٌ يبلغ شحمة أذنيه، ورأته في حُلَّة حمراء، لم أر شيئاً قطُّ أحسنَ منه. [ق].

٤٠٧٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو معاوية، عن هلال بن عامر، عن أبيه قال رأيت رسول الله ﷺ بمنى يخطب على بغلة، وعليه بُردٌ^(٦) أحمر، وعليّ [رضي الله عنه] أمانه يُعَبِّرُ عنه. [وهو المتقدم برقم (١٩٥٦)].

٢٢ - باب في السواد

٤٠٧٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا همام، عن قتادة، عن مطرّف، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: صبغت^(٧) للنبي ﷺ بُردة سوداء فلبسها، فلما عَرِقَ فيها وجدَّ ريح الصوف فقذَّفها، قال: وأحسبه قال: وكان يعجبه الريح الطيبة^(٨). [«الصحيح» (٢١٣٦)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فلم يرد النبي ﷺ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عن حريث حبيب بن عبيد عن حريث ابن الأبيح». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الأبيح». وفي «نسخة»: «الأبيح». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وأخذت». (منه).

(٦) في «نسخة»: «رداء». (منه).

(٧) في «نسخة»: «صنعت». (منه).

(٨) في «نسخة»: «الطيب». (منه).

٢٣ - باب في الهُذْب

٤٠٧٥ - (ضعيف) حدثنا عبيد الله بن محمد القرشي، نا حماد بن سلمة، نا يونس بن عبيد، عن عبيدة أبي خِدَاش، عن أبي تَمِيمَةَ الهُجَيمِي، عن جابر - [يعني ابن سليم] ^(١) - قال: أتيت النبي ﷺ وهو مُحْتَبٍ بِشَمْلَةٍ [و] قد ^(٢) وقَع هُذْبُهَا عَلَى قَدَمَيْهِ. [«الصحيحة» تحت الحديث (٧٧٠)].

٢٤ - باب في العمائم

٤٠٧٦ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي ومسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، قالوا: نا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ دخل عام الفتح مكة وعليه عِمَامَةٌ سَوْدَاء.

٤٠٧٧ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو أسامة، عن مُسَاوِرِ الْوَرَّاق، عن جعفر بن عمرو بن حُرَيْث، عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ على المنبر وعليه عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ قَدْ أَرَخَى طَرَفَهَا ^(٣) بَيْنَ كَتِفَيْهِ.

٤٠٧٨ - (ضعيف) حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، نا محمد بن ربيعة، نا أبو الحسن العسقلاني، عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن رُكَانَةَ، عن أبيه، أن رُكَانَةَ صَارَعَ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَرَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ رُكَانَةُ: وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فَرَّقْ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ الْعِمَائِمُ عَلَى الْقَلَّاسِ».

٤٠٧٩ - (ضعيف) حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بني هاشم، نا عثمان [بن عثمان] ^(٤) الْغَطَفَانِي، نا سليمان بن خَرَبُود، حدثنا شيخ من أهل المدينة، قال: سمعت عبدالرحمن بن عوف يقول: عَمَّيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَدَلَهَا بَيْنَ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي. [«المشكاة» (٤٣٣٩) / التحقيق الثاني].

٢٥ - باب في لبسة الصَّمَاء

٤٠٨٠ - (صحيح الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن لِبَسَتَيْنِ: أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ مُفْضِيًا بَفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَيَلْبَسَ ثَوْبَهُ وَأَحَدُ جَانِبَيْهِ خَارِجٌ وَيُلْقِي ثَوْبَهُ عَلَى عَاتِقِهِ. [ق نحوه، أبي سعيد].

٤٠٨١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الصَّمَاءِ وعن ^(٥) الْإِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. [م].

٢٦ - باب في حَلِّ الْأَزْرَارِ

٤٠٨٢ - (صحيح) حدثنا النفيلي وأحمد بن يونس، قالوا: نا زهير، نا عروة بن عبد الله - قال ابن نُقَيْل: ابن

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة. (منه).

(٣) في نسخة: «طرفها». (منه).

(٤) في نسخة. (منه).

(٥) في نسخة. (منه).

قُشِير - أبو مُهَلِّ الجعفي، نا معاوية بن قُرَّة، نا^(١) أبي قال: أتيت [رسول الله]^(٢) ﷺ في رهطٍ من مُزينة، فباعناه، وإن قميصه لمُطْلَقُ الأَزْزَار^(٣)، قال: فباعناه^(٤) ثم أدخلت يدي في جيب قميصه فمسست الخاتم. قال عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنه قط إلا مُطْلَقِي أَزْرَارِهِمَا [قط] في شتاء ولا حر، ولا يَزْرَان أَزْرَارَهُمَا أَبَدًا^(٥).

٢٧ - باب في التَّقْنَع

٤٠٨٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، نا عبد الرزاق، نا معمر قال: قال الزهري: قال عروة: قالت عائشة [رضي الله عنها]: بينا نحن جلوس في بيتنا في نحرِ الظهيرة قال قائل لأبي بكر [رضي الله عنه]: هذا رسول الله ﷺ [مقبلاً مُتَقْنَعاً]^(٦) في ساعة لم يكن يأتينا فيها، فجاء رسول الله ﷺ، فاستأذن، فأذن له، فدخل. [خ (٥٨٠٧)].

٢٨ - باب ما جاء في إسبال الإزار

٤٠٨٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن أبي غفار، نا أبو تَمِيمَةَ الهُجَمِي، - [وأبو تَمِيمَةَ اسمه طريف بن مُجَالِد]^(٧) - عن أبي جُرَيْجٍ جابر بن سُليم قال: رأيت رجلاً يصدرُ الناسُ عن رأيه، لا يقول شيئاً إلا صدروا عنه، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا^(٨) رسول الله ﷺ، قلت: عليك السلام يا رسول الله، مرتين، قال: «لا تقل: عليك السلام، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ نَحْيَةُ الْمَيِّتِ، قل: السلام عليك» قال: قلت: أنت رسول الله؟ قال: «أنا رسول الله الذي إذا أصابك صُرٌّ فدعوته كشفه عنك، وإن أصابك عامٌ سنةٍ فدعوته أُنْبَتَهَا لَكَ، وإذا كنت بأَرْضٍ^(٩) قَفَرٍ أو فَلَاحٍ فَضَلَّتْ راحلتك فدعوته رَدَّهَا عَلَيْكَ». قال: قلت: إِعْهَدْ إِلَيَّ، قال: «لا تَسْبَحْ أَحَدًا» قال: فما سببتُ بعده حرّاً ولا عبداً ولا بعيراً ولا شاة. قال: «ولا تَحْقِرَنَّ شيئاً من المعروف، وأن تُكَلِّمَ أَخَاكَ وأنت منبسطٌ إليه وجهُك، إن ذلك من المعروف، وارفع إزارك إلى نصف الساق، فإن أبيتَ فإلى الكعبين، وإياك وإسبالَ الإزار فإنها من المَخِيلَةِ، وإن الله [عز وجل] لا يحبُّ المَخِيلَةَ، وإن امرؤَ شَتَمَكَ^(١٠) وعيرَكَ بما يعلم فيك فلا تعيرهُ بما تعلم فيه، فإنما وبال ذلك عليه». ٤٠٨٥ - (صحيح) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لم ينظر الله إليه يوم القيامة» فقال أبو بكر: إن أحدَ جانبي إزاري يسترخي^(١١)، إني

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «النبى». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فباعته». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قط». (منه).

(٦) في «نسخة»: «مقبل متقنع». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة»: «بأرض قفراء». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «شاتمك». (منه).

(١١) في «نسخة»: «ليسترخي». (منه).

لأُتَاعَدُ[^(١)] ذلك منه، قال: «لست ممن يفعلُه خُبْلَاء». [خ].

٤٠٨٦ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، نا يحيى، عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: بينما رجلٌ يُصلي مُسْبِلًا إزاره، فقال له رسول الله ﷺ: «أذهب فتوضأ» فذهب فتوضأ، ثم جاء، فقال: «أذهب فتوضأ» فقال له رجل: يا رسول الله، مالك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه، قال: «إنه كان يُصلي وهو مُسْبِلٌ إزاره، وإنَّ الله تعالى لا يقبلُ صلاةَ رجلٍ مُسْبِلٍ». [مضى برقم (٦٣٨)].

٤٠٨٧ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن علي بن مُدْرِك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن خَرَشَةَ بن الحُرِّ، عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ أنه^(٢) قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم يوم القيامة، ولا يزكّيهم، ولهم عذاب أليم» قلت: من هم يا رسول الله، فقد خابوا وخسروا؟ فأعاده ثلاثاً، قلت: من هم يا رسول الله، خابوا وخسروا؟ قال^(٣): «المسبِلُ، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب» أو «الفاجر». [م].

٤٠٨٨ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يحيى، عن سفيان، عن الأعمش، عن سليمان بن مُسْهِر، عن خَرَشَةَ بن الحرِّ، عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ، بهذا، والأول أتم، قال: «المنان الذي لا يُعطي شيئاً إلا منه». [م. (١ / ٧١)].

٤٠٨٩ - (ضعيف) حدثنا هارون بن عبد الله، نا أبو عامر - يعني عبد الملك بن عمرو -، نا هشام بن سعد، عن قيس بن بشر التغلبي، قال: أخبرني أبي، وكان جليساً لأبي الدرداء، قال: كان بدمشق رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له ابن الحنظلية، وكان رجلاً متوحداً قلماً يُجالس الناس، إنما هو صلاة، فإذا فرغ فإنما هو تسبيح وتكبير حتى يأتي أهله، قال فمرّ بنا ونحن عند أبي الدرداء، فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرّك، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، فقدمت، فجاء رجل منهم فجلس في المجلس الذي يجلس فيه رسول الله ﷺ، فقال لرجل إلى جنبه: لو رأيتنا حين التقينا نحن والعدو فحمل فلان فطعن، فقال: خذها مني وأنا الغلام الغفاري، كيف ترى في قوله؟ قال: ما أراه إلا قد بطل أجره، فسمع بذلك آخر، فقال: ما أرى بذلك بأساً فتنازعا، حتى سمع رسول الله ﷺ، فقال: «سبحان الله! لا بأس أن يُوجَر ويُحمَد» فرأيت أبا الدرداء سرّاً بذلك، فجعل^(٤) يرفع رأسه إليه ويقول: أنت سمعت ذلك من رسول الله ﷺ؟ فيقول: نعم، فما زال يعيد عليه حتى إنني لأقول: ليبركنَّ على ركبته. قال: فمرّ بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرّك، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «المُنْفِقُ على الخيل كالباسطِ يديه^(٥) بالصدقة [لا يقبضهما]^(٦)». ثم مرّ بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرّك، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «نعم الرجلُ خُرَيْمُ الأَسَدِيُّ لو لا طولُ جُمته وإسبالُ إزاره» فبلغ ذلك خُرَيْمًا فعجل فأخذ شفرة فقطع بها جُمته إلى أذنيه، ورفع إزاره إلى أنصاف ساقيه. ثم مرّ بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرّك، فقال: سمعت رسول

(١) في «نسخة»: «إلا أن أتعاهد». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وجعل». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يده». (منه).

(٦) في «نسخة»: «لا يقبضها». (منه).

الله ﷺ يقول: «إنكم قادمون على إخوانكم، فأصلحوا رجالكم، وأصلحوا لباسكم، حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس، فإن الله تعالى لا يحب الفحش ولا التفحش». قال أبو داود: وكذلك قال أبو نعيم عن هشام، قال: حتى تكونوا كالشامة في الناس. [الإرواء] (٢١٣٣).

٢٩ - باب ما جاء في الكبر

٤٠٩٠ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح، ونا هناد - يعني ابن السري -، عن أبي الأحوص، المعنى، عن عطاء بن السائب، قال موسى: عن سلمان الأغر، وقال هناد: عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة، قال هناد: قال: قال رسول الله ﷺ: [«قال»: قال الله تعالى^(١): الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري، فمن نازعني واحداً منهما قذفته في النار].

٤٠٩١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا أبو بكر - يعني ابن عياش -، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل^(٢) من كبر، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال خردل^(٣) من إيمان». قال أبو داود: رواه القسملقي، عن الأعمش مثله. [م].

٤٠٩٢ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمد^(٤) بن المثنى أبو موسى، نا عبد الوهاب، نا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، أن رجلاً أتى النبي ﷺ، وكان رجلاً جميلاً، فقال: يا رسول الله، إني رجل حُبب إلي الجمال، وأعطيت منه [ما تراه]^(٥)، حتى ما أحب أن يفوقني أحد، إنا قال: بشارك نعلي وإنا قال: يشنع نعلي، أفمن الكبر ذلك؟ قال: «لا، ولكن [من] الكبر من بطر الحق وغيط الناس». [م نحوه - ابن مسعود].

٣٠ - باب في قدر موضع الإزار

٤٠٩٣ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال: سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار، فقال: على الخير سقطت، قال رسول الله ﷺ: «أزره المسلم^(٦) إلى أنصاف الساق، ولا حرج - أو: لا جناح - فيما بينه وبين الكعبين، [و] ما كان أسفل من الكعبين فهو في النار، [و] من جر إزاره بطراً لم ينظر الله إليه». [الصحيحه] (٢٠١٧).

٤٠٩٤ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري، حنا حسين الجعفي، عن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «الإسبال في الإزار والقميص والعمامة، من جر منها شيئاً خيلاً لم ينظر الله إليه يوم القيامة».

(١) في نسخة: «عز وجل». (منه).

(٢) في نسخة: «خردلة». (منه).

(٣) في نسخة: «خردلة». (منه).

(٤) في نسخة: «أبو موسى محمد بن المثنى». (منه).

(٥) في نسخة: «ما ترى». (منه).

(٦) في نسخة: «المؤمن». (منه).

٤٠٩٥ - (صحيح الإسناد) حدثنا هناد، حدثنا ابن المبارك [وعباد]، عن أبي الصباح، عن يزيد بن أبي سُميَّة قال: سمعت ابن عمر يقول: ما قال رسول الله ﷺ في الإزار فهو في القميص.

٤٠٩٦ - (صحيح الإسناد) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن محمد بن أبي يحيى، حدثني عكرمة، أنه رأى ابن عباس يأتزر فيضع حاشية إزاره من مُقدِّمه على ظهر قدمه^(١)، ويرفع من مؤخره، قلت: لم تأتزر هذه الإزرة؟ قال: رأيت رسول الله ﷺ يأتزرها.^(٢)

٣١ - باب في لباس النساء

٤٠٩٧ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: أنه^(٣) لعن المشبهات من النساء بالرجال، والمتشبهين من الرجال بالنساء. [خ وسيأتي بزيادة في المتن (٤٩٣٠)].

٤٠٩٨ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا أبو عامر، عن سليمان بن بلال، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل.

٤٠٩٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان لوين، ويعضه قرأت^(٤) عليه، عن سفيان، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة قال: قيل لعائشة [رضي الله عنها]: إن امرأة^(٥) تلبس النعل! فقالت: لعن رسول الله ﷺ الرجل من النساء. [حجاب المرأة المسلمة (٦٨ / ٥)].

٣٢ - باب في قول الله تعالى: ﴿يُذْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَاسِيِهِنَّ﴾

٤١٠٠ - (ضعيف الإسناد) حدثنا أبو كامل، نا أبو عوانة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أنها ذكرت نساء الأنصار فأنت عليهن وقالت لهن معروفًا، وقالت: لما نزلت سورة النور عَمِدْنَ إِلَى حُجُورٍ أَوْ حُجُوزٍ - شك أبو كامل - فشققنهن فأتخذنه^(٦) خُمْرًا.

٤١٠١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا ابن ثور، عن معمر، عن ابن خثيم، عن صفية بنت شيبة، عن أم سلمة قالت: لما نزلت ﴿يُذْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَاسِيِهِنَّ﴾ خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من الأكسية. [حجاب المرأة المسلمة (ص ٣٨)].

٣٣ - باب في قول الله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾

٤١٠٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، ح ونا سليمان بن داود المهري وابن الشرح وأحمد بن سعيد الهمداني، قالوا: أنا ابن وهب، أخبرني قُرة بن عبد الرحمن المَعافري، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن

(١) في «نسخة»: «قدميه». (منه).

(٢) (آخر الجزء الخامس والعشرين)، (وأول الجزء السادس والعشرين) من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قراءة». وفي «نسخة»: «قرأته». (منه).

(٥) في «نسخة»: «المرأة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فاتخذنهن». (منه).

عائشة [رضي الله عنها] أنها قالت: يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [شَقَقْنَ أَكْفَ [مُروطن] - قال ابن صالح: أَكْفَ^(١) مُروطنٌ - فاختمنَ بها. [«الحجاب» (٣٥)].
٤١٠٣ - حدثنا ابن السرح، قال: رأيت في كتاب خالي، عن عَقِيل، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه.

٣٤ - باب فيما تبدي المرأة من زينتها

٤١٠٤ - (صحيح) حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي ومؤمل بن الفضل الحراني، قالا: نا الوليد، عن سعيد بن بَشِير، عن قتادة، عن خالد، - قال يعقوب: ابنِ دُرَيْك -، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على [رسول الله]^(٢) ﷺ وعليها ثياب رِقَاقٌ، فأعرض عنها رسول الله ﷺ، وقال: «يا أسماء! إن المرأة إذا بلغت المَحْضَ لم يَصْلَحْ»^(٣) [لها]^(٤) أن يَري منها إلا هذا وهذا» وأشار إلى وجهه وكَفَّيهِ. قال أبو داود: هذا مرسل، خالد ابن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها، [وسعيد بن بشير ليس بالقوي]. [«الحجاب» (٢٤)].

٣٥ - باب في العبد ينظر إلى شعر مولاته

٤١٠٥ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد و[يزيد بن خالد بن عبد الله] بن مَوْهَب، قالا: نا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، أن أم سلمة استأذنت النبي ﷺ في الحِجامة، فأمر أبا طيبة أن يَحْجُمَهَا. قال: حسب أنه قال: كان أخاها من الرضاعة، أو غلاماً لم يَحْتَلِمَ.

٤١٠٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا أبو جُمَيْع سالم بن دينار، عن ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ أتى فاطمةً بعيد قد وهب لها، قال: وعلى فاطمة ثوبٌ إذا قُتعت به رأسها لم يبلغ رجلها، وإذا غُطت به رجلها لم يبلغ رأسها، فلما رأى النبي ﷺ ما تلقى قال: «إنه ليس عليك بأس، إنما هو أبوك وغلأمك». [«الإرواء» (١٧٩٩)].

٣٦ - باب في قوله تعالى: ﴿غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ﴾

٤١٠٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن الزهري وهشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، قالت: كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مُخَنَّثٌ، فكانوا يعدُّونه من غير أولي الإربة، فدخل علينا النبي ﷺ يوماً وهو عند بعض نسائه، وهو يَنْعَتُ امرأة، فقال: إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع، وإذا أدبرت أدبرت بثمانين، فقال النبي ﷺ: «ألا أرى هذا يعلم ما ها هنا! لا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكُنَّ هذا» فحجبهوه. [«الإرواء» (١٧٩٧)]: [م].

٤١٠٨ - حدثنا محمد بن داود بن سفيان، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، بمعناه.

٤١٠٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عروة، عن

(١) في «نسخة»: «شققن أكفف»، قال ابن صالح: أكفف. (منه).

(٢) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لم تصلح». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

عائشة، بهذا الحديث، زاد: وأخرجه، فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم. [المصدر نفسه].

٤١١٠ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا عمر، عن الأوزاعي، في هذه القصة، ف قيل: يا رسول الله، إنه إذن يموت من الجوع، فأذن له أن يدخل في كل جمعة مرتين فيسأل ثم يرجع. [المصدر نفسه أيضاً].

٣٧ - باب في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾

٤١١١ - (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المروزي، نا علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ الآية، فَنَسَخَ واستثنى من ذلك: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّائِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ الآية.

٤١١٢ - (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، نا^(١) ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، قال: حدثني نَهَانُ مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كنت عند النبي ﷺ وعنده ميمونة، فأقبل ابنُ أم مكتوم، وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب، فقال [النبي ﷺ]^(٢): «احتجبا منه» فقلنا: يا رسول الله، أليس أعمى لا يُبصرنا ولا يعرفنا، فقال النبي ﷺ: «أَفَعَمِيَاوَانِ أَنْتُمَا؟ أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ؟». [قال أبو داود: هذا لأزواج النبي ﷺ خاصة ألا ترى إلى اعتداد فاطمة بنت قيس عند ابن أم مكتوم، قد قال النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس: «اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده»]^(٣).

٤١١٣ - (حسن) حدثنا محمد بن عبد الله بن الميمون، نا الوليد، نا الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «إذا زوج أحدكم عبه أمته فلا ينظر إلى عورتها». [وهو مختصر الذي بعده].

٤١١٤ - (حسن) حدثنا زهير بن حرب، نا وكيع، حدثني داود بن سوار المزني، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «إذا زوج أحدكم خادمه»^(٤) [أو] عبده أو أجيره، فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة. قال أبو داود: [كذا قال]، وصوابه: سوار بن داود المزني الصيرفي، وهم فيه وكيع. [وقد مضى برقم (٤٩٦)].

٣٨ - باب كيف الاختمار^(٥)

٤١١٥ - (ضعيف) حدثنا زهير بن حرب، نا عبد الرحمن، نا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن وهب مولى أبي أحمد، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ دخل عليها وهي تختمر، فقال: «لَيْتَ لَا لَيْتَيْنِ». قال أبو داود: معنى قوله: «لَيْتَ لَا لَيْتَيْنِ» يقول: [لا تَعْتَمُ]^(٦) مثل الرجل، لا تكرره [طاقاً أو طاقين]^(٧). [«المشكاة»

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «خادمته». (منه).

(٥) في «نسخة»: «باب في الاختمار طاقاً وطاقين». (منه).

(٦) في «نسخة»: «تعتم». (منه).

(٧) في «نسخة»: «طاقاً وطاقين». (منه).

٣٩ - باب في لبس القباطي للنساء

٤١١٦ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وأحمد بن سعيد الهمداني، قالوا: نا^(١) ابن وهب، نا (عبدالله) بن لهيعة، عن موسى بن جبير، أن عبيدالله بن عباس حدثه، عن خالد بن يزيد بن معاوية، عن دحية بن خليفة الكلبي أنه قال: أتى رسول الله ﷺ بقباطي، فأعطاني منها قُبْطية، فقال: «إِصْدَعْهَا صِدْعَيْنِ، فَأَطْعُ أَحَدَهُمَا قِميصاً، وَأَعْطِ الْآخَرَ امْرَأَتَكَ تَخْتَمِرُ بِهِ»، فلما أدبر، قال: «وَأَمِّرِ امْرَأَتَكَ أَنْ تَجْعَلَ تَحْتَهُ ثَوْباً لَا يَصْفُهَا». قال أبو داود: رواه يحيى بن أيوب فقال: عباس بن عبيدالله بن عباس. [«الحجاب» (٦٠)].

٤٠ - باب في قدر الذِّل

٤١١٧ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة [القنعني]، عن مالك، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته، أن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت لرسول الله ﷺ حين ذَكَرَ الإِزَارُ: فَاَلْمَرْأَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «تُرْخِي شِبْرًا»، قالت أم سلمة: إِذَا يَنْكَشَفُ عَنْهَا، قال: «فَذِرَاعٌ^(٢)»، لا تَزِيدُ عَلَيْهِ.

٤١١٨ - حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا عيسى، عن عبيدالله، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ بهذا الحديث. قال أبو داود: رواه ابن إسحاق وأيوب بن موسى عن نافع، عن صفية.

٤١١٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى بن سعيد، عن سفيان، أخبرني زيد العمي، عن أبي الصديق الناجي، عن ابن عمر، قال: رخص رسول الله ﷺ لَأَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الذِّلِّ شِبْرًا، ثُمَّ اسْتَرَدَنَّهُ فَزَادَهُنَّ شِبْرًا، فَكَانَ يَرْسُلُنَ إِلَيْنَا فَتَنْزِعُ لَهُنَّ ذِرَاعًا.

٤١ - باب في أَهْبِ المِيتَةِ

٤١٢٠ - (صحيح) حدثنا مسدد ووهب بن بيان وعثمان بن أبي شيبة وابن أبي خلف، قالوا: نا سفيان، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، قال مسدد ووهب: عن ميمونة، قالت: أَهْدَى لِمَوْلَاةٍ لَنَا شَاةً مِنَ الصَّدَقَةِ، فَمَاتَتْ، فَمَرَّ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ^(٣)، فَقَالَ: «أَلَا دَبِغْتُمْ إِبَاهِبَهَا فَاسْتَمْتَعْتُمْ^(٤) بِهِ!». قالوا: يا رسول الله، إنها ميتة، قال: «إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا». [«غاية المرام» (٢٥): ق].

٤١٢١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد، نا معمر، عن الزهري، بهذا الحديث، لم يذكر ميمونة، قال: فقال: «أَلَا اتَفَعْتُمْ بِإِبَاهِبِهَا»، ثم ذكر معناه، لم يذكر الدباغ. [م (١ / ١٩٠)].

٤١٢٢ - (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبدالرزاق قال: قال معمر: وكان الزهري ينكر الدباغ، ويقول: يُسْتَمْتَعُ بِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. قال أبو داود: لم يذكر الأوزاعي ويونس وعُقَيْلٌ فِي حَدِيثِ

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فَذِرَاعًا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «واستمتعتم». وفي «نسخة»: «واستمتعتم». (منه).

الزهري الدباغ، وذكره الزبيدي وسعيد بن عبدالعزيز وحفص بن الوليد: ذكروا الدباغ.

٤١٢٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن وعلّة، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا دُبِغَ الإهاب فقد طَهَرَ». [م].

٤١٢٤ - (ضعيف) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن يزيد بن عبدالله بن قُسيظ، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أمه، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ أمر أن يُسْتَمَعَ بجلود الميتة إذا دُبِغَت.

٤١٢٥ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل، قالوا: نا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن جَوْن بن قَتادة، عن سلمة بن المُحَبِّق أن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك أتى على بيت فإذا قرية معلقة، فسأل الماء، فقالوا: يا رسول الله إنها ميتة، فقال^(١): «دِباغُها طَهورها».

٤١٢٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا^(٢) ابن وهب، أخبرني عمرو - يعني ابن الحارث -، عن كثير بن فرقد، عن^(٣) عبدالله بن مالك بن حُذافة، حدثه عن أمه العالية بنت سُبَيْع أنها قالت: كان لي غنم بأحد، فوقع فيها الموت، فدخلتُ على ميمونة زوج النبي ﷺ فذكرتُ ذلك لها، فقالت لي ميمونة: لو أخذتِ جلودها فانتفعتِ بها، [فقلت: أَوْ يَحِلُّ؟]^(٤) ذلك؟ قالت: نعم، مرَّ على رسول الله ﷺ رجالٌ من قريش يجرون شاةً لهم مثلَ الحمار، فقال لهم رسول الله ﷺ: «لو أخذتم إهابها» قالوا: إنها ميتة، قال^(٥) رسول الله ﷺ: «يُطَهَّرُها الماءُ والقَرَطُ».

٤٢ - باب مَنْ رَوَى أَنْ لَا يُسْتَنْفَعُ^(٦) بِإِهَابِ الْمَيِّتَةِ

٤١٢٧ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عبدالله بن عُكَيْم قال: قرئ علينا كتابُ رسول الله ﷺ بأرض جُهينة وأنا غلامٌ شاب: «أن لا تَسْتَمْتَعُوا مِنَ الْمَيِّتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ».

٤١٢٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بني هاشم، قال: نا الثقيفي، عن خالد، عن الحكم بن عُتَيْبَةَ، أنه انطلق هو وناسٌ معه إلى عبدالله بن عُكَيْم - رجلٍ من جُهينة - قال الحكم: فدخلوا وقعدتُ على الباب، فخرجوا إليّ فأخبروني أن عبدالله بن عُكَيْم أخبرهم، أن رسول الله ﷺ كتب إلى جُهينة قبل موته بشهر^(٧): أن لا تَسْتَمْتَعُوا^(٨) مِنَ الْمَيِّتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ^(٩). قال أبو داود^(١٠): قال النضر بن شميل: يسمى إهاباً ما لم يدبغ، فإذا دبغ لا

(١) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أن». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قالت: فقلت: أَوْ يَحِلُّ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يَنْتَفَعُ». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «يَنْتَفَعُوا». (منه).

(٩) في «نسخة»: قال أبو داود: وإليه ذهب أحمد. هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدة. (منه).

(١٠) في «نسخة»: «قال أبو داود: فإذا دبغ لا يقال له إهاب إنما يسمى شاةً وقرية، قال النضر بن شميل: يسمى إهاباً ما لم يدبغ». (منه).

يقال له : إهاب ، إنما يسمى شتاً^(١) وقربةً [انظر ما قبله].

٤٣ - باب في جلود النمر والسباع

٤١٢٩ - (صحيح) حدثنا هناد بن السري ، عن وكيع ، عن أبي المعتمر ، عن ابن سيرين ، عن معاوية قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تركبوا الخرز ، ولا النمار » قال : وكان معاوية لا يئتهم في حديث^(٢) رسول الله ﷺ^(٣) . [ابن ماجه] (٣٦٥٦) .

٤١٣٠ - (حسن) حدثنا محمد بن بشار ، نا أبو داود ، قال : نا عمران ، عن قتادة ، عن زُرارة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لا تضحِبُ الملائكةُ رُفَّةً فيها جلدُ نَمِرٍ » . [المشكاة] (٣٩٢٤) / التحقيق الثاني .

٤١٣١ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي ، نا بَقية ، عن بَحير ، عن خالد ، قال : وَفَدَ الْمُقَدِّم ابن مَعْدِي كَرَبَ وعمر بن الأسود ورجلٌ من بني أسد من أهل قَسْرينَ إلى معاوية بن أبي سفيان ، فقال معاوية للمقدم : أعلمت أن الحسن بن علي توفي؟ فرجعَ المقدم ، فقال له فلان^(٤) : أتَعْدُها^(٥) مصيبة؟ فقال^(٦) له^(٧) : ولم لا أراها مصيبة وقد وضعه رسول الله ﷺ في حَجْرِهِ فقال : « هذا مِنِّي وَحُسَيْنٌ مِن علي؟! » فقال الأسدي : جمرَةٌ أطفأها الله [عز وجل]! قال : فقال المقدم : أما أنا فلا أبرحُ اليومَ حتى أَغِيظَكَ وأسمعَكَ ما تكره! . ثم قال : يا معاوية ، إن أنا صدقتُ فصدَّقني ، وإن أنا كذبتُ فكذَّبني ، قال : أفعلُ ، قال : فأنشدك بالله سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن لبس الذهب؟ قال : نعم ، قال : فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الحرير؟ قال : نعم ، قال : فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها؟ قال : نعم ، قال : فوالله لقد رأيتُ هذا كله في بيتك يا معاوية ، فقال معاوية : قد علمتُ أنني لن أنجوَ منك يا مقدم . قال خالد : فأمر له معاوية بما لم يأمر لصاحبيه ، وفرض لابنه في المِئين^(٨) ، ففرقها المقدم [على أصحابه]^(٩) . قال : ولم يُعطِ الأسديَّ أحدًا شيئاً مما أخذ ، فبلغ ذلك معاوية فقال : أما المقدمُ فرجل كريم بَسَطَ يده ، وأما الأسديُّ فرجل حسن الإمساك لشيئهِ^(١٠) .

٤١٣٢ - (صحيح) حدثنا مسدد بن سرهد ، أن إسماعيل بن إبراهيم ويحيى بن سعيد حدثاهم ، المعنى ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي المَلِيح بن أسامة ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ نهى عن جلود السباع .

(١) في «نسخة» : «شن» . (منه) .

(٢) في «نسخة» : «الحديث عن» . (منه) .

(٣) في «نسخة» : «قال لنا أبو سعيد : قال لنا أبو داود : أبو المعتمر اسمه يزيد بن طهمان ، كان ينزل الحيرة . هذه العبارة وجدت في نسختين» . (منه) .

(٤) في «نسخة» : «رجل» . (منه) .

(٥) في «نسخة» : «أتراها» . (منه) .

(٦) في «نسخة» : «قال» . (منه) .

(٧) في «نسخة» . (منه) .

(٨) في «نسخة» : «المئين» . (منه) .

(٩) في «نسخة» : «منه» .

(١٠) في «نسخة» : «كسبه» . (منه) .

٤٤ - باب في الانتعال^(١)

٤١٣٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فقال: «أَكثِرُوا مِنَ النِّعَالِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ». [«الصحيح» (٣٤٥): م].

٤١٣٤ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا همام، عن قتادة، عن أنس أن نعل النبي ﷺ كان لها قبالان. [ق].

٤١٣٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى، قال: أنا أبو أحمد الزُّبَيْرِي، نا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتعل الرجل قائماً.

٤١٣٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي النِّعْلِ الْوَاحِدَةِ، لِيَتَّعِلَهُمَا^(٢) جَمِيعًا، أَوْ لِيُخْلِفَهُمَا جَمِيعًا». [«ابن ماجه» (٣٦١٧): ق].

٤١٣٧ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا زهير، نا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْشِي^(٣) فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ، وَلَا يَمْشِي^(٤) فِي خُفٍّ وَاحِدٍ، وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ». [م (٦ / ١٥٤)].

٤١٣٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا صفوان بن عيسى، نا عبد الله بن هارون، عن زياد بن سعد، عن أبي نَهِيك، عن ابن عباس قال: من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه فيضعهما بجانبه.

٤١٣٩ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبي]، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، وَ^(٥) لَتَكُنِ الْيَمِينُ أَوْلَهُمَا تَنْعَلُ، وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ^(٦)». [م، خ معناه].

٤١٤٠ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، قالوا: نا شعبة، عن الأشعث بن سُلَيْم، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يُحِبُّ التَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ فِي طَهْوَرِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَنَعْلِهِ. وقال مسلم: وسواكه^(٧) ولم يذكر: في شأنه كله. قال أبو داود: [و] رواه عن شعبة معاذٌ ولم يذكر: سواكه. [ق نحوه].

(١) في «نسخة»: «النعال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لِيَتَّعِلَهُمَا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يَمْشِي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يَمْشِي». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يَتَّعِلُ وَآخِرُهَا يُنْزَعُ». (منه).

(٧) قال الشيخ في «الضعيفة» (٥٨٥٤) عن زيادة لفظة «سواكه» في هذا الحديث: (شاذة).

٤١٤١ - (صحيح) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤوا بأيامكم»^(١).

٤٥ - باب في الفرش

٤١٤٢ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد الهمداني الرملي، نا ابن وهب، عن أبي هانئ، عن أبي عبد الرحمن الجُبلي، عن جابر بن عبد الله قال: ذَكَرَ رسول الله ﷺ الفرش فقال: «فرش للرجل، وفرش للمرأة، وفرش للضيف، والرابع للشيطان». [م].

٤١٤٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، ح ونا عبد الله بن الجراح، عن وكيع، عن إسرائيل، عن سِمَاك، عن جابر بن سَمُرَةَ قال: دخلتُ على النبي ﷺ في بيته فرأيتُه متكئاً على وسادة، زاد ابن الجراح: على يساره. قال أبو داود: رواه إسحاق بن منصور، عن إسرائيل أيضاً: على يساره.

٤١٤٤ - (صحيح الإسناد) حدثنا هناد بن السري، عن وكيع، عن إسحاق بن سعيد بن عمرو القرشي، عن أبيه، عن ابن عمر أنه رأى رُقَّةً من أهل اليمن رجالهم الأدم، فقال: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبِهِ رَفَقَهُ كَانُوا بِأَصْحَابِ رسول الله ﷺ فليَنْظُرْ إِلَى هَؤُلَاءِ.

٤١٤٥ - (صحيح) حدثنا ابن السَّرح، نا سفيان، عن ابن المنكدر، عن جابر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطًا؟» قلت: «وَأَيُّ لَنَا الْأَنْمَاطُ؟» فقال: «أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ». [ق].

٤١٤٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن منيع، قالا: نا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان وسادة رسول الله ﷺ - قال ابن منيع: الذي^(٢) ينام عليه^(٣) بالليل، ثم اتفقا - من أَدَمَ حَشَوْهَا لَيْفٌ. [ق].

٤١٤٧ - (صحيح) حدثنا أبو توبة، ثنا سليمان - يعني ابن حيان -، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان^(٤) ضِجْجَةً رسول الله ﷺ مِنْ أَدَمَ حَشَوْهَا لَيْفٌ. [ق].

٤١٤٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد بن زُرَّيع، نا خالد الحذاء، عن أبي قَلَابَةَ، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كان فراشها حِيَالِ مسجد النبي ﷺ.

٤٦ - باب في اتخاذ الستور

٤١٤٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن ثُمير، نا فضيل بن غَزْوَان، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ أتى فاطمة [رضي الله عنها]، فوجد على بابها سِتْرًا، فلم يدخل، قال: وَقَلَمَّا كَانَ يَدْخُلُ إِلَّا بِدَأْبِهَا، فَجَاءَ عَلِيٌّ [رضي الله عنه] فَرَأَاهَا مُهْتَمَّةً، فَقَالَ: مَا لِكَ؟ قَالَتْ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَأَتَاهَا عَلِيٌّ [رضي الله

(١) في «نسخة»: «بأيامكم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «التي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عليها». (منه).

(٤) في «نسخة»: «كانت». (منه).

عنه] فقال: يا رسول الله، إن فاطمة اشتدَّ عليها أنك جئتَها فلم تدخل عليها، قال: «ما أنا والدنيا؟ وما أنا والرقم؟!» فذهب إلى فاطمة وأخبرها^(١) بقول رسول الله ﷺ، فقالت: قل لرسول الله ﷺ: ما تأمرني^(٢) به. قال: «قل لها فلتُرسل به إلى بني فلان». [خ (٢٦١٣) نحوه] [الصحيحة برقم (٢٤٢١)]

٤١٥٠ - (صحيح) حدثنا واصل بن عبد الأعلى الأسدي، نا ابن فضيل، عن أبيه، بهذا الحديث، قال: وكان سترًا موشيًا^(٣). [خ انظر ما قبله].

٤٧ - باب [ما جاء]^(٤) في الصليب في الثوب

٤١٥١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، نا يحيى، نا عمران بن حِطَّان، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ كان لا يترك في بيته شيئاً فيه تصليب إلا قَصَبَه. [«غاية المرام» (١٤٢): خ].

٤٨ - باب في الصُّور

٤١٥٢ - (ضعيف) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن علي بن مُدْرِك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عبد الله بن ثُجَيْي، عن أبيه، عن علي [رضي الله عنه]، عن النبي ﷺ قال: «لا تدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورة ولا كلبٌ ولا جُنُبٌ». [تقدم برقم (٢٢٧)].

٤١٥٣ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، نا خالد، عن سهيل - يعني ابن أبي صالح -، عن سعيد بن يسار الأنصاري، عن زيد بن خالد الجهني، عن أبي طلحة الأنصاري قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا تمثال». وقال: انطلق بنا إلى أم المؤمنين عائشة نسألها عن ذلك، فانطلقنا، فقلنا: يا أم المؤمنين، إن أبا طلحة حدثنا عن رسول الله ﷺ بكذا وكذا، فهل سمعتِ النبي ﷺ يذكر ذلك؟ قالت: لا، ولكن سأحدثكم بما رأيته فعل، خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه، وكنت أتحنُّ قُفُوله، فأخذت نَمَطاً كان لنا فسترته على العَرَض، فلما جاء استقبلته، فقلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، الحمد لله الذي أعزَّك وأكرمك، فنظر إلى البيت فرأى النَمَطَ، فلم يردَّ علي شيئاً، ورأيت الكراهية في وجهه، فأتى النَمَطَ حتى هتكه، ثم قال: «إن الله لم يأمرنا فيما رزقنا أن نكسو الحجارة واللبن». قالت: فقطعته وجعلته وسادتين وحشوتهما ليفاً، فلم ينكر ذلك علي. [«آداب الزفاف» (١٠٩ - ١١٢): م].

٤١٥٤ - (صحيح الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن سهيل، فذكر مثله^(٥)، قال: فقلت: يا أمه، إن هذا حدثني أن النبي ﷺ قال، وقال فيه^(٦): سعيد بن يسار مولى بني النجار.

(١) في «نسخة»: «فأخبرها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يا أمرني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «موشى». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بإسناده مثله». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٤١٥٥ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن بكير، عن بُسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة، أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الملائكة لا تدخلُ بيتاً فيه صورة» قال بُسر: ثم اشتكى زيد، فعُدَّناه، فإذا على بابه ستر فيه صورة، فقلت لعبيد الله الحولاني ريب ميمونة زوج النبي ﷺ: ألم يُخبِرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه حين قال: إلا رَقماً في ثوب؟. [«غاية المرام» (١٣٣): ق].

٤١٥٦ - (حسن صحيح) حدثنا الحسن بن الصباح، أن إسماعيل بن عبد الكريم حدثهم، قال: حدثني إبراهيم - يعني ابن عقيل -، عن أبيه، عن وهب - [يعني] ابن منبه -، عن جابر، أن النبي ﷺ أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها، فلم يدخلها النبي ﷺ حتى مُحيَتْ كل صورة فيها. [«غاية المرام» (١٤٣)].

٤١٥٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن ابن السَّبَّاق، عن ابن عباس قال: أخبرني^(١) ميمونة زوج النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إن جبرائيل^(٢) عليه السلام كان وعدني أن يلقاني الليلة، فلم يَلْقني» ثم وقع في نفسه^(٣) جِرْوُ كَلْبٍ تحت سِباط لنا، فأمر به فأخرج، ثم أخذ بيده ماءً فنضح به مكانه، فلما لقيه جبريل عليه السلام قال: «إنا لا ندخلُ بيتاً فيه كلب ولا صورة» فأصبح النبي ﷺ فأمر بقتل الكلاب، حتى إنه ليأمر بقتل كلب الحائض الصغير، ويترك كلب الحائض الكبير. [«آداب الزفاف» (١٠٩): م].

٤١٥٨ - (صحيح) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، أنا^(٤) أبو إسحاق الفزاري، عن يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، قال: حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبرائيل^(٥) [عليه السلام] فقال لي: أتيتك البارحة فلم يمتعني أن أكون دخلت إلا أنه كان على الباب تماثيل، وكان في البيت قِرامٌ ستر فيه تماثيل، وكان في البيت كلبٌ، فمُرَّ برأس التمثال الذي في باب البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة، ومُرَّ بالستر فليقطع فليجعل^(٦) منه سادتين منبوذتين توطآن، ومُرَّ بالكلب فليخرج» ففعل رسول الله ﷺ، وإذا الكلب لحسنٍ أو حسين، كان تحت نَصْدٍ لهم، فأمر به فأخرج. [قال أبو داود: والنضد شيء توضع عليه الثياب شبه السرير]^(٧).

آخر كتاب اللباس

- (١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «جبريل». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «نفسى». (منه).
- (٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «جبريل». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «فيجعل». (منه).
- (٧) في «نسخة». (منه).

٢٧ - أول كتاب التَّرجُل

٤١٥٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل قال: [أن رسول الله ﷺ نهى عن التَّرجُل إلا غِيًّا]^(١).

٤١٦٠ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يزيد المازني^(٢)، أنا الجُريري، عن عبد الله بن بُريدة، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ رحل إلى فضالة بن عُبيد وهو بمصر، فقدم عليه، فقال: أما إني لم آتِكَ زائراً، ولكني سمعتُ أنا وأنتَ حديثاً من رسول الله ﷺ رجوتُ أن يكونَ عندك منه علم، قال: وما هو؟ قال: كذا وكذا، قال: وما^(٣) لي أراك شِعْثاً وأنتَ أمير الأرض؟ قال: إن رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثير من الإِرْفاءِ^(٤)، قال: فما لي لا أرى عليك حِذاء؟ قال: كان النبي ﷺ يأمرنا أن نَحْتَفِيَ أحياناً.

٤١٦١ - (صحيح) حدثنا الثُّفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي أمامة، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة قال: ذَكَرَ أصحاب رسول الله ﷺ يوماً عنده الدنيا، فقال [رسول الله]^(٥) ﷺ: «ألا تسمعون، ألا تسمعون، إن البِدَاذَةَ من الإيمان، إن البِدَاذَةَ من الإيمان». يعني التَّقَطُّلُ. قال أبو داود: وهو أبو أمامة بن ثعلبة الأنصاري.

٢ - باب [ما جاء] في استحباب الطَّيِّب

٤١٦٢ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا أبو أحمد، عن شيان بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن المختار، عن موسى بن أنس، عن أنس بن مالك قال: كانت للنبي ﷺ سَكَّةٌ يَتَطَيَّبُ منها.

٣ - باب في إصلاح الشَّعَر

٤١٦٣ - (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أنا ابن أبي الزناد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيَكْرِمْهُ». [«الصَّحِيحَةُ» (٥٠٠)].

٤ - باب في الخضاب للنساء

٤١٦٤ - (ضعيف) حدثنا عبيد الله بن عمر، نا يحيى بن سعيد، عن علي بن المبارك [عن يحيى بن أبي كثير]^(٦)، قال: حدثني كريمة بنت هُمَام، أن امرأة [سألت عائشة]^(٧) [رضي الله عنها] عن خضاب الحِثَاء، فقالت:

(١) في «نسخة»: «قال: نهى رسول الله ﷺ عن التَّرجُل إلا غِيًّا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فما». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الإِرْفَاءُ»، وفي «نسخة»: «الإِرْفَاءُ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٦) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «أُتَتْ عائشة فسألتهَا». (منه).

لا بأس به، ولكني أكرهه، كان حبيبي^(١) [رسول الله ﷺ] يكره ريحه. [قال أبو داود: تعني خضاب شعر الرأس]^(٢).
 ٤١٦٥ - (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثني غبطة^(٣) بنت عمرو المَجاشعية، قالت: حدثني عمّي أم الحسن، عن جدّتها، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن هند ابنة^(٤) عتبة قالت: يا نبي الله بايعني، قال: «لا أبأيعك حتى تُعْبِري كَفَيْكِ كأنهما كفّاً سَبْعُ!». [«الضعيفة» (٤٤٦٦)].

٤١٦٦ - (حسن) حدثنا محمد بن محمد الصُّوري، نا خالد بن عبد الرحمن، نا مُطيع بن ميمون، عن صفية بنت عصفمة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: أُمَوَاتٍ^(٥) امرأة من وراء سِترٍ بيدها كتابٌ إلى رسول الله ﷺ، فقبض [رسول الله ﷺ] يده، فقال: «ما أدري أيدٌ رجلٍ أم يَدُ امرأة؟» قالت: [بل امرأة]! قال: «لو كنتِ امرأةً لغيرتِ أظفاركِ» يعني بالحناء.

٥ - باب في صِلَة الشعر

٤١٦٧ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حجٍّ وهو على المنبر، وتناول قُصَّة من شعرٍ كانت في يد حَرَسِيٍّ يقول: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذه، ويقول: «إنما هلكتُ بنو إسرائيل حين اتَّخذ هذه نساؤهم». [ق].

٤١٦٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالا: نا يحيى، عن عُبيد الله، قال: حدثني نافع، عن عبد الله قال: لعن رسول الله ﷺ الواصلة والمُستوصلة، والواشمة والمُستوشمة.

٤١٦٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى وعثمان بن أبي شيبة، المعنى^(٨)، قالا: نا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: لعن الله الواشِماتِ والمُستوشِماتِ - قال محمد: والواصلاتِ، وقال عثمان: والمُتَمَصِّصاتِ، ثم اتفقا -: والمتفلجاتِ للحسن، المغيراتِ خلقَ الله [عز وجل]. قال: فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أُمُّ يعقوب - زاد عثمان: كانت تقرأ القرآن، ثم اتفقا -، فأتته فقالت: بلغني عنك أنك لعنتِ الواشِماتِ والمستوشِماتِ - قال محمد: والواصلاتِ، [و] قال عثمان: والمتَمَصِّصاتِ، ثم اتفقا - والمتفلجاتِ - قال عثمان: للحسن المغيراتِ خلقَ الله تعالى! - قال^(٩): ومالي لا ألعنُ من لعنَ رسولُ الله ﷺ وهو في كتاب الله تعالى؟. قالت:

(١) في نسخة: «حبي». (منه).

(٢) في نسخة: (منه).

(٣) في نسخة: «غبطة». (منه).

(٤) في نسخة: «هند ابنة». وفي نسخة: «هند بنت». (منه).

(٥) في نسخة: «أومت». (منه).

(٦) في نسخة: «الني». (منه).

(٧) في نسخة: «بل يد امرأة». (منه).

(٨) في نسخة: (منه).

(٩) في نسخة: «فقال». (منه).

لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته!، فقال: واللّه لئن^(١) كنت قرأته لقد وجدته، ثم قرأ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ فقالت^(٢): إني أرى بعض هذا على امرأتك، قال: فادخلي فانظري، فدخلت، ثم خرجت، فقالت: ما رأيئ؟ وقال عثمان: فقالت: ما رأيئ، فقال: لو كان ذلك ما كانت معنا. [ق].

٤١٧٠ - (صحيح) حدثنا ابن السرح، ثنا ابن وهب، عن أسامة، عن أبان بن صالح، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس قال: لعنت الواصلة والمستوصلة، والنامصة والمتنمصة، والواشمة والمستوشمة، من غير داء. قال أبو داود: وتفسير الواصلة: التي تصل الشعر بشعر النساء، والمستوصلة: المعمول بها، والنامصة: التي تنقش الحاجب حتى ترفقه، والمتنمصة: المعمول بها، والواشمة: التي تجعل الخيلان في وجهها بكحل أو مداد، والمستوشمة: المعمول بها. [«غاية المرام» (٩٥)].

٤١٧١ - (ضعيف مقطوع منكر) حدثنا محمد بن جعفر بن زياد، [قال: نا شريك، عن سالم، عن سعيد بن جبيرة قال: لا بأس بالقرامل. قال أبو داود: كأنه يذهب إلى أن المنهي عنه شعور النساء]^(٣). قال أبو داود: [و]كان أحمد يقول القرامل ليس به بأس. [«غاية المرام» (١٠٣)].

٦ - باب في رد الطيب

٤١٧٢ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي وهارون بن عبد الله، المعنى، أن أبا عبد الرحمن المقرئ حدثهم، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من غرض عليه طيب فلا يرده، فإنه طيب الریح خفيف المَحْمَل». [م بلفظ «ريحان»].

٧ - [باب في طيب المرأة للخروج]^(٤)

٤١٧٣ - (حسن) حدثنا مسدد، نا يحيى، أنا ثابت بن عُمارة، قال: حدثني غُثَيْم بن قيس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إذا استعطرت المرأة فمرت على القوم ليجدوا ريحها فهي كذا وكذا» قال قولاً شديداً.

٤١٧٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبيد مولى أبي رهم، عن أبي هريرة قال: لَقِيَتْهُ امرأة وَجَدَ مِنْهَا رِيحَ الطَّيْبِ يَنْفَخُ^(٥) وَلَذِيْلَهَا إِعْصَارٌ، فَقَالَ: يَا أُمَّةَ الْجَبَّارِ، جِئْتِ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: وَلَهُ تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ حَتَّى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُقْبَلُ [صَلَاةٌ لِمَرْأَةٍ]^(٦) تَطَيَّبَتْ لِهَذَا الْمَسْجِدِ حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ عُسْلُهَا مِنَ الْجَنَابَةِ». قال أبو داود: الإِعْصَارُ: غِبَارٌ. [م].

(١) في «نسخة»: «إن». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قالت». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب ما جاء في المرأة تَطَيَّبُ للخروج». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «صلاة امرأة». (منه).

٤١٧٥ - (صحيح) حدثنا النفيلي وسعيد بن منصور، قالوا: نا عبدالله بن محمد أبو علقمة قال: حدثني يزيد بن خُصيفة، عن بُسر بن سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا امْرَأَةٌ أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشْهَدَنَّ مَعَنَا الْعِشَاءَ». قال ابن نُقيل: «الْآخِرَةُ»^(١). [م].

٨ - باب في الخَلْق للرجال

٤١٧٦ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن عمار بن ياسر قال: قدمت على أهلي ليلاً وقد تشققت يداي، فخلقوني بزعفران، فغدوت على النبي ﷺ، فسلمت عليه، فلم يرد عليّ ولم يُرحّب بي، وقال^(٢): «أذهب فاغسل هذا عنك» فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي عليّ منه رذع، [وجئت] فسلمت [على النبي ﷺ]، فلم يرد عليّ ولم يرحّب بي، وقال: «أذهب فاغسل هذا عنك». فذهبت فغسلته، ثم جئت فسلمت عليه، فرد عليّ فرحّب بي، وقال: «إن الملائكة لا تحضرون جنازة الكافر بخير، ولا المتضخم بالزعفران، ولا الجنب»، [قال]: ورخص للجنب إذا نام أو أكل أو شرب أن يتوضأ. [«التعليق الرغيب» (٩١/١)].

٤١٧٧ - (حسن) حدثنا نصر بن علي، نا محمد بن بكر، نا ابن جريج، أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الحُوَار، أنه سمع يحيى بن يعمر، يُخبر عن رجل أخبره عن عمار بن ياسر - زعم عمر أن يحيى سمى ذلك الرجل فنسي عمر اسمه - أن عماراً قال: تخلّفت، بهذه القصة، والأول أتم بكثير، فيه ذكر الغسل، قال: قلت لعمر: وهم حُرّم؟ قال: لا، القوم مقيمون. [انظر ما قبله].

٤١٧٨ - (ضعيف) حدثنا زهير بن حرب الأسدي، نا محمد بن عبدالله بن حرب الأسدي، نا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن جديّه، قالوا: سمعنا أبا موسى يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ [عَرْوَجًا] صَلَاةَ رَجُلٍ فِي جَسَدِهِ شَيْءٌ مِنْ خَلْقٍ». قال أبو داود^(٣): جَدَّاهُ: زيد وزِيَاد. [«المشكاة» (٤٤٤١)].

٤١٧٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد بن زيد وإسماعيل بن إبراهيم حدثناهم، عن عبدالعزيز بن صُهيب، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن التَّزَعُّرِ للرجال. وقال عن إسماعيل: أن يتزعفر الرجل. [ق].

٤١٨٠ - (حسن) حدثنا هارون بن عبدالله، حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله الأوسي، حدثنا سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، عن الحسن بن أبي الحسن، عن عمار بن ياسر، نا رسول الله ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا تَقْرِبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ: جِيفَةُ الْكَافِرِ، وَالتَّمَضُّخُ بِالْخَلْقِ، وَالْجَنْبُ إِلَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ». [«آداب الزفاف» (ص ٣٨)].

٤١٨١ - (منكر) حدثنا أيوب بن محمد الرقي، حدثنا عمر بن أيوب، عن جعفر بن بُرقان، عن ثابت بن الحجاج، عن عبدالله الهمداني، عن الوليد بن عقبة قال: لما فتح نبي الله ﷺ مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة ويمسح رؤوسهم، قال: فجيء بي إليه وأنا مُخلّق، فلم يَسْنِي من أجل الخَلْق.

٤١٨٢ - (ضعيف) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة، نا حماد بن زيد، نا سَلَمُ العلوي، عن أنس بن مالك، نا

(١) في «نسخة»: «عشاء الآخرة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سمعت أبا داود يقول: (جدي: زيد وزِيَاد). وفي «نسخة»: «سئل أبو داود عن جدي، قال: زيد وزِيَاد». (منه).

رجلاً دخل على رسول الله ﷺ وعليه أثر صُفرة، وكان [رسول الله] ^(١) ﷺ قُلماً يواجه رجلاً في وجهه بشيء يكرهه، فلما خرج قال: «لو أمرتُم هذا أن يغسل هذا» ^(٢) عنه. [ويأتي بإسناده ومثله مع طعن المؤلف في سَلَم العَلَوِيّ (٤٧٨٩)].

٩ - باب ما جاء في الشعر

٤١٨٣ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة ومحمد بن سليمان الأنباري، قالوا: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: ما رأيتُ من ذي لَمَّة أحسنَ في حلَّة حمراء من رسول الله ﷺ. زاد محمد بن سليمان: له شعر يضرب منكبيه. قال أبو داود: [و] كذا رواه إسرائيل عن أبي إسحاق، [قال]: يضرب منكبيه، وقال شعبة: يبلغ: شحمة أذنيه ^(٣). [ق].

٤١٨٤ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: كان النبي ^(٤) ﷺ له شعرٌ يبلغ شحمة أذنيه. [ق].

٤١٨٥ - (صحيح) حدثنا مخلد بن خالد، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: كان شعر رسول الله ﷺ إلى شحمة أذنيه. [م نحوه].

٤١٨٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا إسماعيل، نا ^(٥) حميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان شعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أذنيه.

٤١٨٧ - (حسن صحيح) حدثنا ابن نفيل، حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان شعر رسول الله ﷺ فوق الوفرة [و] ^(٦) دون الجُمَّة.

١٠ - باب ما جاء في الفرق

٤١٨٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا إبراهيم بن سعد، أخبرني ابن شهاب، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: كان أهل الكتاب - يعني يسدلون أشعارهم - وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، وكان رسول الله ﷺ تعجبه موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر به، فسدل رسول الله ﷺ ناصيته، ثم فرق بعد. [ق].

٤١٨٩ - (حسن) حدثنا يحيى بن خلف، نا عبد الأعلى، عن محمد - يعني ابن إسحاق - قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كنتُ إذا أردت أن أفرق رأس رسول الله ﷺ صدعتُ

(١) في «نسخة: «النبي»». (منه).

(٢) في «نسخة: «ذا»». (منه).

(٣) في «نسخة: «قال أبو داود: عن أبي إسحاق: يبلغ شحمة أذنيه. قال أبو داود: وهم شعبة فيه». هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة. (منه).

(٤) في «نسخة: «رسول الله»». (منه).

(٥) ولفظ «ابن ماجه»: «كان لرسول الله ﷺ شعر دون الجُمَّة وفوق الوفرة».

(٦) في «نسخة: «أنا»». (منه).

الْفَرْقَ مِنْ يَأْفُوخِهِ وَأُرْسِلُ^(١) نَاصِيَتَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

١١ - باب في تطويل الجُمَّة

٤١٩٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا معاوية بن هشام وسفيان بن عقيبة الشَّوْثَانِي - [هو أخو قَيْصَةَ] -^(٢) وحميد بن خُوار، عن سفيان الثوري، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر قال: أتيت النبي ﷺ ولي شعر طويل، فلما رأيته رسول الله ﷺ قال: «ذُبَابُ ذُبَابٍ». قال: فرجعت فجززته، ثم أتيت من الغد فقال: «إني لم أَعْنِكَ، وهذا أحسن».

١٢ - باب في الرجل يَضْفِرُ^(٣) شعره

٤١٩١ - (صحيح) حدثنا النفيلي، نا سفيان، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد قال: قالت أم هانئ: قدم النبي ﷺ إلى مكة، وله أربع غُدائر. تعني عَقَائص.

١٣ - باب في حَلَقِ الرَّأْسِ

٤١٩٢ - (صحيح) حدثنا عقيبة بن مُكْرَم وابن المثنى، قالا: نا وهب بن جرير، نا أبي قال: سمعت محمد بن أبي يعقوب يحدث، عن الحسن بن سعد، عن عبد الله بن جعفر، أن النبي ﷺ أمهل آل جعفر ثلاثاً أن يأتيهم، ثم أتاهم فقال: «لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ» ثم قال: «أَدْعُوا لِي بَنِي أَخِي» فجيء بنا كأننا أفرخ، فقال: «ادعوا لي الحلاق» فأمره فحلق رؤوسنا.

١٤ - باب^(٤) في الصبي له ذُؤَابَة

٤١٩٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا عثمان بن عثمان - قال أحمد: كان رجلاً صالحاً - قال: أنا عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الفَرْع. والقَرْع: أن يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ فَيَتْرَكَ بَعْضَ شعره. [ق].

٤١٩٤ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا^(٥) أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى عن الفَرْع. وهو: أن يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيَتْرَكَ^(٦) له ذُؤَابَة.

٤١٩٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا^(٧) معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ رأى صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ رَأْسِهِ^(٨) وَتُرِكَ بَعْضُهُ، فَتَهَاَمَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «احْلِقُوهُ كُلَّهُ أَوْ اتْرَكُوهُ كُلَّهُ». [م].

(١) في «نسخة»: «أُرْسِلَتْ». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يعقص». (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب في الذُّؤَابَة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فتترك». (منه).

(٧) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٨) في «نسخة»: «شعره». (منه).

١٥ - باب ما جاء في الرخصة

٤١٩٦ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن العلاء، نا زيد بن الحُبَاب، عن ميمون بن عبدالله، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: كانت لي ذؤابة فقالت لي أُمي: لا أجُرّها، كان رسول الله ﷺ يمدّها ويأخذُ بها.

٤١٩٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون، نا الحجاج بن حسان قال: دخلنا على أنس بن مالك فحدثني أختي المغيرةُ قالت: وأنت يومئذ غلام ولك قرنان، أو قُصتان، فمسح رأسك، وبرّك عليك، وقال: «احلقوا هذين، أو قُصّوهما، فإن هذا زِيُّ اليهود».

١٦ - باب في أخذ الشارب

٤١٩٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ: «الفِطْرَةُ خمسٌ - أو: خمس من الفطرة -: الخِتَانُ، والاستحداد، ونَتْفُ الإِبْطِ، وتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ، وقَصُّ الشارب». [ق].

٤١٩٩ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ أمر بإحفاء الشارب^(١) وإعفاء اللحية^(٢). [ق].

٤٢٠٠ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا صدقة الدَّقِيقِي، نا أبو عمران الجَوْتِي، عن أنس بن مالك قال: وَفَّتْ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ الْعَانَةِ، وتَقْلِيمَ الْأُظْفَارِ، وقَصَّ الشارب، ونَتْفَ الإِبْطِ: أربعين يوماً مرةً. قال أبو داود: رواه جعفر بن سليمان، عن أبي عمران، عن أنس، لم يذكر النبي ﷺ، قال: وَفَّتْ لَنَا. وهذا أصح [صدقة: ليس بالقوي]. [م].

٤٢٠١ - (ضعيف الإسناد) حدثنا ابن نُفَيْل، نا زهير قال: قرأت على عبدالملك بن أبي سليمان، وقرأه عبدالملك على أبي الزبير، ورواه أبو الزبير عن جابر قال: كنا نَعْفِي السُّبَالِ إِلَّا فِي حَجٍّ أَوْ عَمْرَةٍ. [قال أبو داود: الاستحداد: حلق العانة]^(٣).

١٧ - باب في نتف الشيب

٤٢٠٢ - (حسن صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، ح نا مسدد، قال: نا سفيان، المعنى عن ابن عَجَلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَنْتِفُوا الشَّيْبَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَنْتِفِ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ» قال عن سفيان «إِلَّا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وقال في حديث يحيى: «إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً وَحَطَّ [بِهَا عَنْهُ]^(٤) خَطِيئَتُهُ».

١٨ - باب في الخضاب

٤٢٠٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة،

(١) في «نسخة»: الشوارب. (منه).

(٢) في «نسخة»: اللحي. (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: عنه بها. (منه).

يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْنَعُونَ فَعَالِفُوهُمْ». [ق].

٤٢٠٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وأحمد بن سعيد الهمداني، قالا: نا ابن وهب، أخبرني ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: أتيت بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثلغامة بياضاً، فقال رسول الله ﷺ: «غَيَّرُوا هَذَا بَشِيءً، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ». [م].

٤٢٠٥ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، نا معمر، عن سعيد الجريدي، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود الدبلي، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ أَحْسَنَ مَا غَيَّرَ بِهِ هَذَا الشَّيْبُ الْحِنَاءُ وَالْكَتَمُ».

٤٢٠٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا عبيد الله - يعني ابن إباد -، [قال]: نا إباد، عن أبي رُمثة قال: انطلقت مع أبي، نحو النبي ﷺ فإذا هو ذو وَفْرَةٍ بها رَدْعٌ [من] حِنَاءٍ وعليه بُرْدَانِ أخضران. [مضى مختصراً (٤٠٦٥)].

٤٢٠٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا ابن إدريس قال: سمعت ابن أْبَجَرَ، عن إباد بن لَقِيط، عن أبي رُمثة، في هذا الخبر، قال: فقال له أبي: أرني هذا الذي يظهرُ كُفاني رجل طيب، قال: «اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] الطَّيِّبُ، بَلْ أَنْتَ رَجُلٌ رَفِيقٌ، طَبِيبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا». [«الصحيحة» (١٥٣٧)].

٤٢٠٨ - (صحيح) حدثنا ابن بشار، نا عبد الرحمن، نا سفيان، عن إباد بن لَقِيط، عن أبي رُمثة رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ أنا وأبي، فقال لرجلٍ أو لأبيه: «من هذا؟» قال: ابني، قال: [«لا تجني عليه»^(١)] وكان قد لطح لحيته بالحِنَاءِ.

٤٢٠٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، عن ثابت، عن أنس، أنه^(٢) سئل عن خضاب النبي ﷺ، فذكر أنه لم يَخْضِبْ، ولكن قد خَضَبَ أبو بكر وعمر رضي الله عنهما. [ق وذكر العمرين، لكن م ذكر أبا بكر، وانظر رقم (٤٠)].

١٩ - باب [ما جاء] في خضاب الصُّفْرَةِ

٤٢١٠ - (صحيح) حدثنا عبد الرحيم بن مطرّف أبو سفيان، قال: نا عمرو بن محمد - [يعني العَنْقَرِي] -، نا ابن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يلبس النعال السَّبْيِيَّةَ ويصفّرُ لحيته بالورس والزعفران، وكان ابن عمر يفعل ذلك.

٤٢١١ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا إسحاق بن منصور، نا محمد بن طلحة، عن حميد بن وهب، عن ابن طاوس، عن طاوس، عن ابن عباس [قال]: فَمَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ قَدْ خَضَبَ بِالْحِنَاءِ فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا!» قَالَ: وَمَرَّ آخَرُ قَدْ خَضَبَ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ فَقَالَ: «هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا» قَالَ: وَمَرَّ آخَرُ قَدْ خَضَبَ بِالْصُّفْرَةِ فَقَالَ: «هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ».

(١) في «نسخة»: «لا يجني عليك». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

٢٠- باب ما جاء في خضاب السواد

٤٢١٢ - (صحيح) حدثنا أبو توبة، نا عبيد الله، عن عبد الكريم الجزري، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون قومٌ يخضِبون في آخر الزمانِ بالسواد كحواصل الحمام، لا يريحون رائحة الجنة»

٢١- باب [ما جاء] في الانتفاع بالعاج

٤٢١٣ - (ضعيف الإسناد منكر) حدثنا مسدد، نا عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جُحادة، عن حميد الشامي، عن سليمان المُنبهِي، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر كان آخرَ عهده بإنسانٍ من أهله فاطمةً، وأولُ [ما - أو] مَنْ - يدخل عليها إذا قدم فاطمةً، فقدم من غَزاة له وقد علقَت مِسْحاً أو سِتْراً على بابها، وحَلَّتِ [الحسنَ والحسينَ] ^(١) قُلَيْبٍ من فضةٍ، فقدم ولم ^(٢) يدخل! . فظننتُ [أنه] [إنما] ^(٣) منعه أن يدخل ما رأى، فهتكتِ السُّترَ وفكَّتِ ^(٤) القُلَيْبَ عن الصَّبِيِّينَ، وقطعته بينهما، فانطلقا إلى رسول الله ﷺ وهما يبكيان، فأخذه منهما وقال: «يا ثوبان، اذهب بهذا إلى آل فلان» [قال]: أهل بيت بالمدينة «إن هؤلاء أهل بيتي أكره أن يأكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا، يا ثوبان، اشترِ لفاطمة قِلادة من عَصَبٍ وسوارين من عاجٍ» .
آخر كتاب الترجل .

(١) في «نسخة»: «الحسن والحسين». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فلن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «إن ما». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وفككت». (منه).

٢٨ - أول كتاب الخاتم

١ - باب ما جاء في اتخاذ الخاتم

٤٢١٤ - (صحيح) حدثنا عبدالرحيم بن مُطَرِّف الرُّوَاسِي^(١)، نا عيسى، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: أراد رسول الله ﷺ أن يكتب إلى بعض الأعاجم، فقليل له: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا بخاتم، فاتخذ خاتماً من فضة، ونقش فيه: «محمد رسول الله». [ق].

٤٢١٥ - (صحيح الإسناد) حدثنا وهب بن بقة، عن خالد، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، بمعنى [الحديث] حديث عيسى بن يونس، زاد: فكان في يده حتى قبض، وفي يد أبي بكر حتى قبض، وفي يد عمر حتى قبض، وفي يد عثمان، فبينما هو عند بئر إذ سقط في البئر، فأمر بها فترحت، فلم يقدّر عليه.

٤٢١٦ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن صالح، قالا: نا ابن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: حدثني أنس [بن مالك] قال: كان خاتم النبي ﷺ من ورق فضة حبشي. [ق].

٤٢١٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: كان خاتم النبي ﷺ من فضة كله، فضة منه. [خ].

٤٢١٨ - (صحيح) حدثنا نصير بن الفرج، نا أبو أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب، وجعل فضة مما يلي بطن كفه، ونقش فيه «محمد رسول الله» فاتخذ الناس خواتيم^(٢) الذهب، فلما رأهم قد اتخذوها رمى به، وقال: «لا ألبس أبداً». ثم اتخذ خاتماً من فضة نقش فيه «محمد رسول الله»، ثم لبس الخاتم بعده أبو بكر، ثم لبسه بعد أبي بكر عمر، ثم لبسه بعده عثمان حتى وقع في بئر أريس. [قال أبو داود: ولم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده]^(٣). [ق].

٤٢١٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر في هذا الخبر، عن النبي ﷺ فنقش فيه «محمد رسول الله» وقال: «لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا» ثم ساق الحديث. [ق: انظر ما قبله].

٤٢٢٠ - (ضعيف الإسناد منكر المتن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا أبو عاصم، عن المغيرة بن زياد، عن نافع، عن ابن عمر، بهذا الخبر، عن النبي ﷺ قال: فالتمسوه فلم يجدوه، فاتخذ عثمان خاتماً ونقش فيه «محمد رسول الله». قال: فكان [عثمان] يختم به، أو يتختم به.

٢ - باب ما جاء في ترك الخاتم

٤٢٢١ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان لوين، عن إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أنه رأى في يد النبي ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً، فصنع الناس، فلبسوا، وطرح النبي ﷺ فطرح الناس. قال أبو

(١) في (الهندية): «الرواسي»

(٢) في «نسخة»: «خواتيم». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

داود: رواه عن الزهري: زياد بن سعد، وشعيب [بن أبي حمزة]، وابن مسافر، كلهم قال: من ورق. [ق].

٣ - باب ما جاء في خاتم الذهب

٤٢٢٢ - (متكر) حدثنا مسدد، نا المعتمر قال: سمعت الركين بن الربيع يحدث، عن القاسم بن حسان، عن عبدالرحمن بن حرملة، أن ابن مسعود كان يقول: كان نبي الله ﷺ يكره عشر خلال: الصفرة - يعني الخلق -، وتغيير الشيب، وجرّ الإزار، والتختم بالذهب، والتبرج بالزينة لغير محلّها، والضرب بالكعباب، والرقي إلا بالمعوذات، وعقد التمام، وعزل الماء لغير أو غير محله [أو عن محلّه] ^(١)، وفساد الصبي، غير مُحَرَّمه. [قال أبو داود: انفرد بإسناد هذا الحديث أهل البصرة، والله أعلم] ^(٢).

٤ - باب ما جاء في خاتم الحديد

٤٢٢٣ - (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة، المعنى، أن زيد بن الحُبَاب أخبرهم، عن عبدالله بن مسلم السلمي المروزي أبي طيبة، عن عبدالله بن بُريدة، عن أبيه، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من شَبَّو، فقال ^(٣) له ^(٤): «مالي أجد منك ربح الأصنام؟!» فطرحه، ثم جاء وعليه خاتم من حديد، فقال: «ما لي أرى عليك حلية أهل النار؟!» فطرحه، فقال: يا رسول الله، من أي شيء أتخذُه؟ قال: «اتخذُه من ورق ولا تُتِمّه مثقالاً». ولم يقل محمد: عبدالله بن مسلم، ولم يقل الحسن: السلمي المروزي.

٤٢٢٤ - (ضعيف) حدثنا ابن المثنى وزيد بن يحيى والحسن بن علي، قالوا: نا سهل بن حماد أبو عتاب، قال: نا أبو مَكِين نوح بن ربيعة، قال: حدثني إياس بن الحارث بن المُعَقِّب - وجدّه من قبل أمه أبو ذُباب - عن جدّه قال: كان خاتم النبي ﷺ من حديد، ملوّي عليه فضّة، قال: فرُبّما كان في يدي ^(٥)، قال: وكان المُعَقِّب على خاتم النبي ﷺ.

٤٢٢٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا بشر بن المفضل، نا عاصم بن كليب، عن أبي بُردة، عن عليّ [رضي الله عنه] قال: قال لي رسول الله ﷺ: «قل: اللهم اهْدِنِي وسدّدني، واذكر بالهداية ^(٦) هداية الطريق، واذكر بالسّداد تسديدك السهم» قال: ونهاني أن أضع الخاتم في هذه أو في هذه: للسبابة ^(٧) والوسطى - شك عاصم -، ونهاني عن القسيّة والميثة. قال أبو بردة: فقلنا لعلي: ما القسيّة؟ قال: ثياب تأتينا من الشام أو من مصر مضلّعة فيها أمثال الأثرج، قال: والميثة: شيء كانت تصنعه النساء لبعولتهن. [قال أبو داود: ويقال: صوابه: القسيّة، وقسّ قرية بالصعيد]. [م].

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة. (منه).

(٣) في نسخة: «قال». (منه).

(٤) في نسخة. (منه).

(٥) في نسخة: «فيه». (منه).

(٦) في نسخة: «بالهدى». (منه).

(٧) في نسخة: «في السبابة». وفي نسخة: «السبابة». (منه).

٥ - باب ما جاء في التختم في اليمين أو^(١) اليسار

٤٢٢٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن شريك بن أبي نمر، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن عليّ [رضي الله تعالى عنه]، عن النبي ﷺ. قال شريك: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه.

٤٢٢٧ - (شاذ) حدثنا نصر بن علي، حدثني^(٢) أبي: نا عبدالعزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يتختم في يساره، وكان فضّه في باطن كفه. قال أبو داود: قال ابن إسحاق وأسماء - يعني ابن زيد -، عن نافع بإسناده: في يمينه. [والمحفوظ: «في يمينه» كما علّقه المؤلف بعده، ووصله ق].

٤٢٢٨ - (صحيح الإسناد) حدثنا هناد [بن السري]، عن عبدة، عن عبيد الله، عن نافع، أن ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى.

٤٢٢٩ - (حسن صحيح) حدثنا عبد الله بن سعيد، نا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق قال: رأيت على الصّلت بن عبد الله بن نوفل [بن الحارث] بن عبد المطلب خاتماً في خنصره اليمنى، فقلت: ما هذا؟ فقال: رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا، وجعل فضّه على ظهرها، قال: ولا يُخَالُ ابن عباس إلا [و] قد كان يذكر أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه كذلك.

٦ - باب ما جاء في الجلاجل

٤٢٣٠ - (ضعيف) حدثنا علي بن سهل وإبراهيم بن الحسن، قالا: نا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمر بن حفص، أن عامر بن عبد الله - قال عليّ ابن سهل: [عامر بن عبد الله] بن الزبير - أخبره أن مولاة لهم ذهبت بابتة الزبير إلى عمر بن الخطاب وفي رجلها أجراس، فقطعها عمر، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن مع كل جرس شيطاناً». [«المشكاة» (٤٣٩٨)].

٤٢٣١ - (حسن)^(٣) حدثنا محمد بن عبد الرحيم [البزاز]، نا روح، نا ابن جريج، عن بُنانة مولاة عبد الرحمن بن حيان^(٤) الأنصاري، عن عائشة قالت: بينما هي عندها إذ دُخِلَ عليها بجارية وعليها جلاجل يُصَوِّتُن، فقالت: لا تُدخلها عليّ إلا أن تقطعوا جلاجلها، وقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول^(٥): «لا تدخلُ الملائكة بيتاً فيه جرس».

٧ - باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب

٤٢٣٢ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن عبد الله الخُزاعي، المعنى، قالا: نا أبو الأشهب، عن عبد الرحمن بن طرفة، أن جدّه عَرَفَجَة بن أسعد قُطِعَ أنفه يوم الكُلاب، فأتخذ أنفاً من ورق، فأتنن عليه، فأمره النبي

(١) في «نسخة»: «و». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٣) ضعّفه في التخرّيج الثاني لـ «المشكاة» (٤٣٢٦) - مع «هداية الرواة» بجهالة بنانة وعنته ابن جريج.

(٤) في «نسخة»: «حسان». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال». (منه).

ﷺ فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ .

٤٢٣٣ - حدثنا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون وأبو عاصم، قالا: نا أبو الأشهب، عن عبدالرحمن بن طرفة، عن عَرْفَجَةَ بن أسعد. بمعناه قال يزيد: قلت لأبي الأشهب: أدرك عبدالرحمن بن طرفة جدَّه عرفة؟ قال: نعم.

٤٢٣٤ - (حسن) حدثنا مؤمِّل بن هشام، نا إسماعيل، عن أبي الأشهب، عن عبدالرحمن بن طرفة، عن عرفة ابن أسعد، عن أبيه، أن عرفة، بمعناه^(١). [انظر ما قبله].

٨ - باب ما جاء في الذهب للنساء

٤٢٣٥ - (حسن الإسناد) حدثنا ابن نُفَيْل، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق [قال:] حدثني يحيى بن عباد، عن أبيه عباد بن عبدالله، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ حَلِيَّةً مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ أَهْدَاهَا لَهُ، فِيهَا خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِي، قالت: فأخذه رسول الله ﷺ بَعُودَ مُعْرِضاً عَنْهُ، أَوْ بِبَعْضِ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ دَعَا أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ - بِنْتَ بَنِي زَيْنَب - فَقَالَ: «تَحَلِّيْ بِهَذَا يَا بُنَيَّةُ».

٤٢٣٦ - (حسن) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا عبدالعزيز - يعني ابن محمد -، عن أسيد بن أبي أسيد البراد، عن نافع بن عياش، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيْبَهُ حَلَقَةً^(٢) مِنْ نَارٍ فَلْيُحَلِّقْهُ حَلَقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَطُوِّقَ حَبِيْبَهُ طَوَّقاً مِنْ نَارٍ فَلْيَطُوِّقْهُ طَوَّقاً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيْبَهُ سَوَاراً مِنْ نَارٍ فَلْيُسَوِّرْهُ سَوَاراً مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْفِضَّةِ فَالْعَبُوا بِهَا». [آداب الزفاف] (١٣٣).

٤٢٣٧ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن منصور، عن ربعي بن جِراش، عن امرأته، عن أُخْتِ لَحْدِيْفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، أَمَّا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحْلِيْنَ بِهِ، أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تَحَلِّيْ ذَهَباً تُظْهِرُهُ إِلَّا عُذِّبَتْ بِهِ».

٤٢٣٨ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان بن يزيد العطار، نا يحيى، أن محمود بن عمرو الأنصاري حدثه، أن أسماء بنت يزيد حدثته، أن رسول الله ﷺ قال: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَقَلَّدَتْ قِلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ قُلِّدَتْ فِي عُنُقِهَا مِثْلَهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِهَا خُرْصاً مِنْ ذَهَبٍ جُعِلَ^(٣) فِي أُذُنِهَا مِثْلُهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٤٢٣٩ - (صحيح) حدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا إسماعيل، نا خالد، عن ميمون القنَاد، عن أبي قلابة، عن معاوية بن أبي سفيان، أن رسول الله ﷺ نَهَى عَنْ رُكُوبِ الثَّمَارِ، وَعَنْ بُسِّ الذَّهَبِ إِلَّا مُقَطَّعاً. [قال أبو داود: أبو قلابة لم يلق معاوية]^(٤). [وتقدم بعضه في الحديث (١٧٩٤)].

(١) في «نسخة»: «قال الخطيب رحمه الله: كذا عند القاضي، والصواب: ابن طرفة بن عرفة».

(٢) في «نسخة»: «بحلقة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «جعل الله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال أبو داود: أبو قلابة لم يسع من معاوية شيئاً». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم
٢٩ - أول كتاب الفتن [والملاحم] ^(١)

١ - باب ذكر الفتن ودلائلها

٤٢٤٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة قال: قام فينا رسول الله ﷺ قائماً، فما ترك شيئاً يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدثه، حفظه من حفظه، ونسبه من نسبه، قد علمه أصحابي ^(٢) هؤلاء، وإنه ليكون ^(٣) منه الشيء فأذكره كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه. [ق].

٤٢٤١ - (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا ابن أبي مريم، قال: أنا ابن فروخ، قال: أخبرني أسامة ابن زيد، قال: أخبرني ابن لقيصة بن ذؤيب، عن أبيه قال: قال حذيفة بن اليمان: واللّه ما أدري أنسي أصحابي أم تناسوا؟! واللّه ما ترك رسول الله ﷺ من قائد فتنة إلى أن تقضي الدنيا يبلغ من معه ثلاث مئة فصاعداً إلا قد سماه لنا باسمه واسم أبيه واسم قبيلته! . [المشكاة] (٥٣٩٣).

٤٢٤٢ - (ضعيف) حدثنا هارون بن عبد الله، قال: نا ^(٤) أبو داود الحفري، عن بدر بن عثمان، عن عامر، عن رجل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «تكون ^(٥) في هذه الأمة أربع فتن، في آخرها الفناء». [الضعيفة] (٤٨٣١).

٤٢٤٣ - (صحيح) حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد الحمصي، نا أبو المغيرة، قال: حدثني عبد الله بن سالم، قال: حدثني العلاء بن عتبة، عن عمير بن هانيء العنسي، قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: كنا قعوداً عند رسول الله ﷺ فذكر الفتن، فأكثر في ذكرها حتى ذكر فتنة الأحلاس، فقال قائل: يا رسول الله وما فتنة الأحلاس؟ قال: «هي هرب وحرّب، ثم فتنة السراء دخنّها من تحت قدمي رجل من أهل بيتي، يزعم أنه مني وليس مني، [و] ^(٦) إنما أوليائي المتقون، ثم يصطليح الناس على رجل كورك على ضلعي، ثم فتنة الدّهيماء: لا تدع أحداً من هذه الأمة إلا لطمته لطمه، فإذا قيل انقضت تمادّث، يصبح الرجل فيها مؤمناً ويُمسي كافراً، حتى يصير الناس إلى فسطاطين: فسطاط إيمان لا نفاق فيه، وفسطاط نفاق لا إيمان فيه، فإذا كان ذاك ^(٧) فانتظروا الدجال من يومه [أو من غده] ^(٨)». [الصحيحة] (٩٧٢).

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أصحابه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يكون». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يكون». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ذلك»، وفي «نسخة»: «ذلكم». (منه).

(٨) في «نسخة»: «أو غده». وفي «نسخة»: «أو من غده». (منه).

٤٢٤٤ - (حسن) حدثنا^(١) مسدد قال: نا أبو عوانة، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن سبيع بن خالد قال: أتيت الكوفة في زمنٍ فتحت تستر أجلب منها بغالاً، فدخلت المسجد، فإذا صدعٌ من الرجال، وإذا رجل جالسٌ تعرف إذا رأيته أنه من رجال أهل الحجاز، قال: قلت: من هذا؟ فتجهمني القوم وقالوا: أما تعرف هذا؟! هذا حذيفة بن اليمان صاحب رسول الله ﷺ. فقال حذيفة: إن الناس كانوا يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، فأحدقه القوم بأبصارهم، فقال: إني قد أرى^(٢) الذي تنكرون، إني قلت: يا رسول الله، أرايت هذا الخير الذي أعطانا الله تعالى أيكون بعده شرٌ كما كان قبله؟ قال: «نعم» قلت: فما العصمة من ذلك؟ قال: «السيف». قلت^(٣): يا رسول الله، ثم ماذا يكون؟ قال: «إن كان لله تعالى خليفة في الأرض فضرب ظهرك وأخذ مالك فأطعته، وإلا فمِتْ وأنت عاصٍ بجذُل شجرة». قلت: ثم ماذا؟ قال: «ثم يخرج الدجال معه نهرٌ ونار، فمن وقع في ناره وجبَّ أجره وحُطَّ وزره، ومن وقع في نهره وجبَّ وزره وحُطَّ أجره» قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: «ثم هي قيام الساعة». [«الصحيحه» (١٧٩١)].

٤٢٤٥ - (حسن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، قال: نا عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن خالد بن خالد الشككري، بهذا الحديث، قال: قلت: بعد السيف؟ قال: «بقية على أقداء، وهُدنة على دخن» ثم ساق الحديث. قال: وكان قتادة يضعه على الردة التي في زمن أبي بكر. «على أقداء»: يقول: قَدَى. و«هُدنة»: يقول: صلح «على دَخْنٍ» على ضغائن. [انظر ما قبله].

٤٢٤٦ - (حسن) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، نا سليمان - يعني ابن المغيرة -، عن حميد، عن نصر بن عاصم الليثي قال: أتينا اليشككري في رهط من بني ليث فقال: مَنْ القوم؟ فقلنا: [بنو ليث]^(٤). [فقلنا]: أتيناك نسألك عن حديث حذيفة^(٥)، فذكر الحديث. قال: قلت: يا رسول الله هل بعد هذا الخير شرٌ؟ قال: «فتنةٌ وشرٌ» قال: قلت: يا رسول الله [هل بعد] هذا الشر خيرٌ؟ قال: «يا حذيفة تعلم كتاب الله واتبع ما فيه» ثلاث مرات^(٦). قال: قلت:

(١) في «نسخة»: «حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد - دخل حديث أحدهما في الآخر - قال: حدثنا أبو عوانة». ولم ينبه على ما في هذه النسخة في «الأطراف». والله تعالى أعلم. (منه).

(٢) في «نسخة»: «رأيت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال قتيبة في حديثه: فقلت: وهل للسيف؟ - يعني من بقية - قال: «نعم»، قال: قلت: ماذا؟ قال: «هُدنة على دخن»، قال: هذه العبارة قد وجدت في نسختين. (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) قال: أقبلنا مع أبي موسى قافلين وغلت الدواب بالكوفة، قال: فسألت أبا موسى أنا وصاحب لي، فأذن لنا، فقدمنا الكوفة، فقلت لصاحبي: أنا داخلُ المسجد، فإذا قامت السوق خرجت إليك، قال: فدخلت المسجد، فإذا فيه حلقة كأنما قُطعت رؤوسهم، يستمعون إلى حديث رجل! قال: فقمتم عليهم، فجاءني رجل فقام إلى جنبي، قال: فقلت: من هذا؟ قال: أبصري أنت؟ قال: قلت: نعم، قال: قد عرفتُ، ولو كنتُ كوفياً لم تسأل عن هذا. قال: فدنوت منه فسمعت حذيفة يقول: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، وعرفتُ أن الخير لن يسبقني. فقلت: يا رسول الله، بعد هذا الخير شرٌ؟ فقال: «يا حذيفة تعلم كتاب الله واتبع ما فيه» ثلاث مرات. قال: قلت: يا رسول الله بعد هذا الخير شرٌ؟ فقال: «يا حذيفة تعلم كتاب الله، واتبع ما فيه». هذه العبارة قد وجدت في نسختين، في إحداهما في المتن، وفي الأخرى في الهامش. (منه).

(٦) في «نسخة»: «أبعد». (منه).

(٧) في «نسخة»: «مرار». (منه).

يا رسول الله هل بعد هذا الشر خير؟ قال: «هَدَنَةٌ عَلَى دَحْنٍ، وجماعة على أقذاء فيها - أو: فيهم -». قلت: يا رسول الله الهدنة على الدَحْنِ ما هي؟ قال: «لا ترجعُ قلوب أقوام على الذي كانت عليه». قال: قلت: يا رسول الله [هل بعد] ^(١) هذا الخير شر؟ قال: «يا حذيفة تعلم كتاب الله واتبع ما فيه» ثلاث مرات. قال: قلت: يا رسول الله بعد هذا الخير شر؟ قال: «فَتَنَةٌ عَمِيَاءُ صَمَاءُ، عليها دعاة على أبواب النار، فإن تمت يا حذيفة وأنت عاضٌّ على جذلٍ خير لك من أن تتبع أحداً منهم». [انظر ما قبله].

٤٢٤٦ م - [حدثنا عبدالله بن مسلمة، حدثنا عبدالعزيز - يعني ابن أبي حازم -، عن أبيه، عن عُمارة، عن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «كيف بكم وبزمانٍ أو يوشكُ أن يأتي زمان يُعربُك في الناس غَرْبَلَةٌ يَبْقَى خُثَالَةٌ من الناس قد مَرَجَتْ عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فكانوا هكذا» وشبك بين أصابعه. قالوا: كيف بنا يا رسول الله؟ قال: «تأخذون ما تعرفون، وتكفون ما تُنكرون، وتقبلون على أمر صاحبكم، وتكفون أمر عامتكم». قال أبو داود: هكذا روي عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ من غير وجه.

٤٢٤٦ م - [حدثنا هارون بن عبدالله، حدثنا الفضل بن دُكَيْن، حدثنا يونس - يعني ابن أبي إسحاق -، عن هلال بن خبَّاب أبي العلاء، حدثني عكرمة، حدثني عبدالله بن عمرو بن العاص قال: بينما نحن حول رسول الله ﷺ إذ ذَكَرَ الفتنَةَ - أو ذُكرت عنده - قال: «ورأيتم الناس قد مَرَجَتْ عهودهم وخَفَّتْ أماناتهم، وكانوا هكذا» وشبك بين أصابعه. قال: فقمت إليه فقلت: فكيف أفعلُ عند ذلك جعلني الله فداك؟ قال: «الزم بيتك، واملك عليك لسانك، وخذ بما تعرف، ودع ما تُنكر، وعليك بأمر خاصة نفسك، ودع أمر العامة»].

٤٢٤٧ - (حسن) حدثنا مسدد، نا عبدالوارث، نا أبو التَّيَّاح، عن صخر بن بدر العجلي، عن سُبَّيع بن خالد، بهذا الحديث، عن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: «فإن لم تجد يوماً مثلاً خليفَةً فاهرب حتى تموت، فإن تمت ^(٢) وأنت عاضٌّ» وقال في آخره: قال: قلت: فما يكون بعد ذلك؟ قال: «لو أن رجلاً نَتَجَ فرساً لم تُنتَجَ حتى تقوم الساعة». [انظر ما قبله].

٤٢٤٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبدالرحمن بن عبد رب الكعبة، عن عبدالله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه، فليطعمه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا رقبة الآخر». قلت: أنت سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعته أذناي، ووعاه قلبي، قلت: هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نفعل ونفعل، قال: أطعه في طاعة الله، واعصه في معصية الله. [قال أبو داود: وهذا الحديث مثل الحديث الذي قبل هذين الحديثين]. [م].

٤٢٤٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبيدالله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن ^(٣) النبي ﷺ قال: «ويلٌ للعرب من شرٍّ قد اقترَب، أفْلَحَ من كفَّ يده». [«المشكاة» (٥٤٠٤): ق - زينب دون قوله «أفلح...»].

(١) في «نسخة»: «أبعد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تموت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عن». (منه).

٤٢٥٠ - (صحيح) [قال أبو داود: حَدَّثْتُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: نَا جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ حَنَافٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَحَاصِرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى يَكُونَ أَبْعَدَ مَسَاحِهِمْ سَلَاخٌ»^(١).] «المشكاة» (٥٤٢٧) / التحقيق الثاني].

٤٢٥١ - (صحيح الإسناد مقطوع) [حدثنا أحمد بن صالح، عن عتبسة، عن يونس، عن الزهري قال: وسَلَاخٌ: قَرِيبٌ مِنْ خَيْرٍ]^(٢).

٤٢٥٢ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى، قالا: نَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى [ذَكَرَهُ] زَوَى لِي الْأَرْضَ» أَوْ قَالَ: «إِنْ رَبِّي [عَزَّ وَجَلَّ] زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَأَرَيْتُ^(٣) مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنْ مُلِكَ أُمْتِي سَيَلِغَ مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأَعْطَيْتُ الْكَزْزِينَ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي تَعَالَى لِأُمْتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بَسَنَةٌ بِعَامَةٍ، وَلَا يَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنْ رَبِّي قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءَ فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَلَا أَهْلِكُهُمْ بَسَنَةٌ بِعَامَةٍ، وَلَا أَسْلُطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ: بِأَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَحَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَسِي بَعْضًا. وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمْتِي الْأُتَمَّةَ الْمُضْلِينَ، وَإِذَا وُضِعَ السِّيفُ فِي أُمْتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ^(٤) قِبَائِلُ مَنْ أُمْتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ قِبَائِلُ مَنْ أُمْتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمْتِي كَذَابُونَ ثَلَاثُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمْتِي عَلَى الْحَقِّ» - قَالَ ابْنُ عِيسَى «ظَاهِرِينَ» ثُمَّ اتَّفَقَا: - «لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى». [م يعضه].

٤٢٥٣ - (ضعيف لكن الجملة الثالثة صحيحة)، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِي، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي أَبِي - قَالَ ابْنُ عَوْفٍ: وَقَرَأْتُ فِي أَصْلِ إِسْمَاعِيلَ -، قَالَ: حَدَّثَنِي ضَمُضَمٌ، عَنْ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ - يَعْنِي الْأَشْعَرِي - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثِ خِلَالٍ: أَنْ لَا يَدْعُوَ عَلَيْكُمْ نَبِيَّكُمْ فَتَهْلِكُوا جَمِيعًا، وَأَنْ لَا يَظْهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ، وَلَا تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ». [«الضعيفة» (١٥١٠)، «الصحيحة» (١٣٣١)].

٤٢٥٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، قال: نَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَدْرُونَ^(٥) رَحَى الْإِسْلَامِ بِخَمْسٍ^(٦) وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ يَهْلِكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا» قَالَ: قُلْتُ: أَمِمَّا بَقِيَ أَوْ مِمَّا مَضَى؟ قَالَ: «مِمَّا مَضَى»^(٧). [«الصحيحة» (٩٧٦)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فأريت». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يلحق». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يدور». (منه).

(٦) في «نسخة»: «الخمس». (منه).

(٧) في «نسخة»: «قال أبو داود: مَنْ قَالَ: خَرَّاشٌ؛ فَقَدْ أَخْطَأَ». لَمْ تَوْجَدْ هَذِهِ الْعِبَارَةَ إِلَّا فِي نَسْخَةٍ وَاحِدَةٍ. (منه).

٤٢٥٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبسة، حدثني يونس، عن ابن شهاب قال: حدثني حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ، وَتُظْهِرُ الْفِتْنُ، وَيُلْقَى الشَّخْ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قيل: يا رسول الله، أَيُّهُ^(١) هو؟ قال: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»^(٢). [ق].

٢ - باب [في] النهي عن السبي في الفتن

٤٢٥٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن عثمان الشَّام، قال: حدثني مسلم بن أبي بكر، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ يَكُونُ الْمُضْطَّحُّ فِيهَا خَيْرًا مِنَ الْجَالِسِ، وَالْجَالِسُ خَيْرًا مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرًا مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرًا مِنَ السَّاعِي» قال: يا رسول الله ما تأمرني؟ قال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبْلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبْلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ». قال: فمن لم يكن له شيء من ذلك؟ قال^(٣): «فَلْيَعْمِدْ إِلَى سَيْفِهِ فَلْيَضْرِبْ بِحَدِّهِ عَلَى حَرَّةٍ، ثُمَّ لْيَنْجُو»^(٤) ما استطاع النِّجَاءَ». [م].

٤٢٥٧ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد الرملي، نا المفضل، عن عياش [بن عباس]، عن بكير، عن بُسر بن سعيد، عن حسين بن عبد الرحمن الأشجعي، أنه سمع سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ في هذا الحديث، قال: قلت^(٥): يا رسول الله، أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي وَسَطٌ [إِلَيَّ] يَدُهُ لِيَقْتُلَنِي؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «كُنْ كَابِنِ آدَمَ»^(٦) وتلا يزيد: «لَنْ يَسْطُتَ إِلَيَّ يَدُكَ لَتَقْتُلَنِي» الآية. [الإرواء (٨ / ١٠٤)].

٤٢٥٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عمرو بن عثمان، نا أبي، نا شهاب بن خراش، عن القاسم بن غزوان، عن إسحاق بن راشد الجزري، عن سالم، قال: حدثني عمرو بن وإبسة الأسدي، عن أبيه وإبسة، عن ابن مسعود قال: سمعت النبي ﷺ يقول، فذكر بعض حديث أبي بكر، قال: «قَتَلَاهَا كُلَّهُمْ فِي النَّارِ». قال فيه: قلت: متى ذاك^(٧) يا ابن مسعود؟ قال: تلك أيام الهَرْج حيث لا يأمن الرجلُ جليسه، قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان؟ قال: تكفُّ لسانك ويدك، وتكون جليسا من أحلاس بيتك. فلما قُتل عثمان طار قلبي مطارة^(٨)، فركبت حتى أتيت دمشق، فلقيت خريم بن فاتك [الأسدي] فحدثته، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو لسمعه من رسول الله ﷺ كما حدثني ابن مسعود.

٤٢٥٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جُحادة، عن عبد الرحمن بن ثروان، عن هُزَيْل، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنَةٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يَصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيَمْسِي كَافِرًا وَيَمْسِي مُؤْمِنًا وَيَصْبِحُ كَافِرًا الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ

(١) في «نسخة»: «أيه». وفي «نسخة»: «أيم». (منه).

(٢) آخر الجزء السادس والعشرين، وأول الجزء السابع والعشرين من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

(٣) في «نسخة»: «(منه)».

(٤) في «نسخة»: «الينج». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فقلت». (منه).

(٦) في «نسخة»: «كأبني آدم». وفي «نسخة»: «كخير أبني آدم». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٨) في «نسخة»: «مطاردة». (منه).

الساعي، فكشّروا قسيّكم وقطّعوا أوتاركم، واضربوا سيوفكم بالحجارة، فإن دُخِلَ - يعني^(١) - على أحد منكم - فليكن كخير ابني آدم».

٤٢٦٠ - (ضعيف) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا أبو عوانة، عن رقة بن مَصْقَلَة، عن عون بن أبي جحيفة، عن عبدالرحمن - [يعني ابن سمرة]^(٢) - قال: كنت آخذاً بيد ابن عمر في طريق من طُرق المدينة إذ أتى على رأسٍ منصوب، فقال: شَقِيّ قاتل هذا، فلما مضى قال: وما أرى هذا إلا [و] قد شقي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مشى إلى رجل من أمتي ليقْتَلَه فليقل هكذا^(٣)»، فالقاتل في النار والمقتول في الجنة».

قال أبو داود: رواه الثوري عن عون [قال]: عن عبدالرحمن بن سُمير، أو سُميرة، ورواه ليث بن أبي سُلَيْم، عن عون، عن عبدالرحمن بن سُميرة.

قال أبو داود: قال لي الحسن بن علي: حدثنا أبو الوليد - يعني بهذا الحديث - عن أبي عوانة، وقال: هو في كتابي^(٤): [عن] ابن سَبْرَة، وقالوا^(٥): سُمرة، وقالوا سُميرة، هذا كلام [أبي الوليد]^(٦) [اختلفوا فيه]. [«الضعيفة» (٤٦٦٤)].

٤٢٦١ - (صحيح) حدثنا مسدّد، نا حماد بن زيد، عن أبي عمران الجَوْتِي، عن المُشَعَّث بن طَريف، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر» قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك، فذكر الحديث، قال فيه: «كيف أنت إذا^(٧) أصاب الناس موتٌ يكون البيث فيه بالوصيف؟» يعني القبر قال^(٨): قلت: الله ورسوله أعلم، أو قال: ما خار الله لي ورسوله، قال: «عليك بالصبر» أو قال: «تَصَبَّر». ثم قال لي: «يا أبا ذر» قلت: لبيك وسعديك، قال: «كيف أنت إذا رأيت أحجار الزيت قد غرقت بالدم؟» قلت: ما خار الله لي ورسوله، قال: «عليك بمن أنت منه» قال: قلت: يا رسول الله أفلا آخذُ سيفي فأضعه^(٩) على عاتقي؟ قال: «شاركتَ القوم إذن» قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «تَلْزِمُ بيتك» قال: قلت: فإن دُخِلَ عليّ بيتي؟ قال: «فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فآلِثِ ثوبك على وجهك يَبُؤْ بِإِثْمِكَ وإِثْمِهِ». قال أبو داود: لم يذكر المشعث في هذا الحديث غير حماد بن زيد.

(١) في نسخة: (منه).

(٢) في نسخة: (منه).

(٣) في نسخة: «يعني فليمد عنقه». هذه العبارة وجدت في بعض النسخ. (منه).

(٤) في نسخة: «كتاب». (منه).

(٥) في نسخة: «قال». (منه).

(٦) في نسخة: «أبو الوليد». (منه).

(٧) في نسخة: (منه).

(٨) في نسخة: «إذا». (منه).

(٩) في نسخة: «وأضعه». (منه).

٤٢٦٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، قال: نا عفان بن مسلم، قال: نا عبد الواحد بن زياد، نا عاصم الأحول، عن أبي كبشة قال: سمعت أبا موسى يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن بين أيديكم فتناً كقطع الليل المظلم، يُصبح الرجل فيها مؤمناً ويُمسي كافراً، ويُمسي مؤمناً ويصبح كافراً، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «كونوا أحلاسَ بيوتكم».

٤٢٦٣ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي، قال: نا حجاج - يعني ابن محمد -، قال: نا^(١) الليث ابن سعد، قالاً: حدثني معاوية بن صالح، أن عبد الرحمن بن جبير حدثه، عن أبيه، عن المقداد بن الأسود قال: أيمُ الله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن السعيد لمن جُنبَ الفتن، إن السعيد لمن جُنبَ الفتن، إن السعيد لمن جُنبَ الفتن، ولَمَن ابتليَ فصبرَ فَوَّاهاً». [«المشكاة» (٥٤٠٥)، «الصحيح» (٩٧٣)].

٣ - باب في كفّ اللسان

٤٢٦٤ - (ضعيف) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثني ابن وهب، حدثني الليث، عن يحيى بن سعيد قال: قال خالد بن أبي عمران: عن عبد الرحمن بن البيهقي، عن عبد الرحمن بن هُرْمَزٍ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ستكون فتنة صماء بكماء عمياء، من أشرف لها استشرفت له، وإشرافُ اللسان فيها كوقوع السيف». [«المشكاة» (٥٤٠٢)].

٤٢٦٥ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد بن زيد، قال: نا ليث، عن طاوس، عن رجل يقال له زياد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إنها ستكون فتنة تستنظفُ العرب، قتلها في النار، اللسانُ فيها أشدُّ من وقوع^(٢) السيف». قال أبو داود: رواه الثوري، عن ليث، عن طاوس، عن الأعجم. [قال: إنما هو زياد الأعجمي].

٤٢٦٦ - حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع، نا عبد الله بن عبد القدوس قال: زياد سيمين كوش.

٤ - باب^(٣) الرخصة في التَّبَدُّي في الفِتْنَةِ

٤٢٦٧ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ عَنَّمَا يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْمَطَرِ^(٤)، يَفْرُبْدِينَهُ مِنَ الْفِتَنِ». [خ (١٩)].

٥ - باب [في] النهي عن القتال في الفتن

٤٢٦٨ - (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا حماد بن زيد، عن أيوبَ ويونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس قال: خرجت وأنا أريد - يعني [في القتال]^(٥) - فلقيني أبو بكره فقال: ارجع فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وقع». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب ما يرخص فيه من البداوة في الفتنة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الفطر». (منه).

(٥) في «نسخة»: «هذا الرجل لأنصره». وفي «نسخة»: «في قتال». وفي «نسخة»: «في قتال الجمل». (منه).

تواجه^(١) المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قال^(٢): يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه أراد قتل صاحبه!». [ق].

٤٢٦٩ - حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني، نا عبد الرزاق، نا معمر، عن أيوب، عن الحسن، بإسناده ومعناه مختصراً^(٣).

٦ - باب في تعظيم قتل المؤمن

٤٢٧٠ - (صحيح) حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني، نا محمد بن شعيب، عن خالد بن دهقان قال: كنا في غزوة القسطنطينية بذلقية^(٤)، فأقبل رجل من أهل فلسطين من أشرافهم وخيارهم، يعرفون ذلك له، يقال له هاني بن كلثوم بن شريك الكِناني، فسلم على عبدالله بن أبي زكريا - وكان يعرف له حقّه - فقال لنا خالد: فحدثنا عبدالله بن أبي زكريا قال: سمعت أم الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كلُّ ذنب عسى الله أن يَغْفِرَه، إلا من مات مشركاً، أو مؤمناً قتل مؤمناً متعمداً». فقال هاني بن كلثوم: سمعت محمود بن الربيع يحدث عن عبادة بن الصامت، أنه سمعه يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا فَاغْتَبَطَ^(٥) بَقْتَلِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». قال لنا خالد: ثم حدثنا^(٦) ابن أبي زكريا، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يزال المؤمن مُعْتَقًا صالحاً ما لم يُصَبَّ دَمًا حراماً، فإذا أصاب دماً حراماً بَلَحَ». وحدث هاني بن كلثوم، عن محمود ابن الربيع، عن عبادة بن الصامت، عن رسول الله ﷺ، مثله سواءً. [«الصحيحة» (٥١١)، «غاية المرام» (٤٤١)].

٤٢٧١ - (صحيح مقطوع) حدثنا عبد الرحمن بن عمرو [الدمشقي]، عن محمد بن المبارك، قال: نا صدقة بن خالد، أو غيره، قال: قال خالد بن دهقان: سألت يحيى بن يحيى الغساني عن قوله «فاغبتبط^(٧) بقتله» قال: الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل أحدهم فيرى أنه على هدى فلا يستغفر الله تعالى! يعني من ذلك. [قال أبو داود: وقال: فاعبتبط يصب دمه صباً^(٨)].

٤٢٧٢ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا حماد، نا عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن مجالد بن عوف، أن خارجة بن زيد قال: سمعت زيد بن ثابت في هذا المكان يقول: أنزلت هذه الآية: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا» بعد التي في الفرقان: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا

(١) في «نسخة»: «إذا توجه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قالوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال أبو داود: لمحمد - يعني ابن المتوكل - أخٌ ضعيف، يقال له: حسين». هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدة. (منه).

(٤) في «نسخة»: «بالاذقية». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فاغبتبط». (منه).

(٦) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٧) في «نسخة»: «اغبتبط». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

بِالْحَقِّ» بستة أشهر. [«الصحيحة» (٢٧٩٩)].

٤٢٧٣ - (صحيح) حدثنا يوسف بن موسى، نا جرير، عن منصور، عن سعيد بن جبير، أو حدثني الحكم، عن سعيد بن جبير، قال: سألت ابن عباس فقال: لما نزلت التي في الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ قال مشركو أهل مكة: قد قتلنا النفس التي حرم الله، ودعوتنا مع الله إلهاً آخر، وأتينا الفواحش، فأنزل الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ فهذه لأولئك. قال: فأما^(١) التي في النساء: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ [خَالِدًا فِيهَا]﴾ الآية، قال: الرجل إذا عرف شرائع الإسلام ثم قتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم، فلا^(٢) توبة له. فذكرت هذا لمجاهد فقال: إلا من ندم. [ق].

٤٢٧٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا حجاج، عن ابن جريج، قال: حدثني يعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في هذه القصة في [وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ] أهل الشرك، قال: ونزل: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾. [ق].

٤٢٧٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرحمن، نا سفيان، عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ قال: ما نسخها شيء. [خ].

٤٢٧٦ - (حسن مقطوع) حدثنا أحمد بن يونس، نا أبو شهاب، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز في قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ قال: هي جزاؤه، فإن شاء الله أن يتجاوز عنه فعَل.

٧ - باب ما يُرجى في القتل

٤٢٧٧ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا أبو الأحوص سَلَام بن سُلَيْم، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن سعيد ابن زيد قال: كنا عند النبي ﷺ فذكر فتنة فعظم أمرها، فقلنا - أو قالوا -: يا رسول الله، لئن أدرَكْنَا هذه لتَهْلِكْنَا، فقال رسول الله ﷺ: «كَلَّا، إِنَّ بِحِسْبِكُمُ الْقَتْلَ». قال سعيد: فرأيت إخواني قُتِلُوا. [«الصحيحة» (١٣٤٦)].

٤٢٧٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا كثير بن هشام، نا^(٣) المسعودي، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «أمتي هذه أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابها في الدنيا الفتنُ والزلازل والقتل». [«الصحيحة» (١٩٥٩)].

آخر كتاب الفتن

(١) في «نسخة»: «وأما». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم ٣٠- أول كتاب المهدي

٤٢٧٩- (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان، نا مروان بن معاوية، عن إسماعيل - يعني ابن أبي خالد -، عن أبيه، عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم [اثنا عشر]^(١) خليفة، كلهم تجتمع عليه^(٢) الأمة» فسمعت كلاماً من النبي ﷺ لم أفهمه، فقلت لأبي: ما يقول؟ قال: «كلهم من قريش». [ق دون قوله «تجتمع عليه الأمة» «الصحيحة» (٣٧٦)].

٤٢٨٠- (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، ثنا داود، عن عامر، عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال هذا الدين عزيزاً إلى اثني عشر خليفة» قال: فكبر الناس وضجوا، ثم قال كلمة خفيفة^(٣)، قلت لأبي: يا أبا ما قال؟ قال: «كلهم من قريش». [ق، انظر ما قبله].

٤٢٨١- (صحيح) دون قوله «فلما رجع...» (حدثنا ابن ثعلب، نا زهير، نا زياد بن خيثمة، نا الأسود بن سعيد الهمداني، عن جابر بن سمرة، بهذا الحديث، زاد: فلما رجع إلى منزله أثنه قريش، فقالوا: ثم يكون ماذا؟ قال: «ثم يكون الهرج». [انظر ما قبله].

٤٢٨٢- (حسن صحيح) حدثنا مسدد، أن عمر بن عبيد حدثهم، ح وحدثنا ابن العلاء، نا أبو بكر - يعني ابن عياش -، ح، وحدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن سفيان، ح وحدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: نا عبيد الله بن موسى، أخبرنا زائدة، ح وحدثنا أحمد بن إبراهيم [أيضاً]، قال: حدثني عبيد الله بن موسى، عن فطر، المعنى واحد، كلهم عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم» قال زائدة [في حديثه]^(٤) «لطول الله ذلك اليوم» [ثم اتفقوا]^(٥) «حتى يبعث رجلاً^(٦) مني، أو: من أهل بيتي، يواطىء اسمه اسمي، واسم أبيه اسم أبي». زاد في حديث فطر: «يملا الأرض قسناً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً». وقال في حديث سفيان: «لا تذهب، أو لا تنقضي الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي، يواطىء اسمه اسمي». قال أبو داود: [قال]: لفظ عمر [بن عبيد] وأبي بكر بمعنى سفيان^(٧). [«الصحيحة» (١٥٢٩)].

(١) في «نسخة»: «اثني عشر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عليهم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «خفيفة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «حتى يبعث فيه رجل». وفي «نسخة»: «حتى يبعث الله فيه رجلاً». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ولم يقل أبو بكر: العرب، قال أبو داود في حديث أبي بكر وعمر بن عبيد هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدة. (منه).

٤٢٨٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا الفضل بن دكين، نا فطر، عن القاسم بن أبي بزة، عن أبي الطُّفيل، عن علي^(١)، عن النبي ﷺ قال: «لو لم يبق من الدهر إلا يومٌ لبعث الله [عز وجل] رجلاً من أهل بيتي يملؤها عدلاً كما ملئت جوراً». [«الروض النضير» (٢ / ٥٢)].

٤٢٨٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثني^(٢) عبدالله بن جعفر الرقي، ثنا أبو المَليح الحسن بن عمر، عن زياد بن بيان، عن علي بن نُفيل، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المهدي من عترتي، من ولد فاطمة». قال عبدالله بن جعفر: وسمعت أبا المَليح ينسب علي بن نُفيل ويذكر منه صلاحاً.

٤٢٨٥ - (حسن) حدثنا سهل بن تمام بن بزيغ، نا عمران القطان، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «المهدي مني أجلي الجهة، أفنى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت ظلماً وجوراً، ويملك سبع سنين». [«الروض» (٢ / ٥٣)، «المشكاة» (٥٤٥)].

٤٢٨٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن صاحب له، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «يكون اختلافٌ عند موت خليفة، فيخرج رجلٌ من أهل المدينة هارباً إلى مكة، فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره، فيبايعونه بين الركن والمقام، ويُبعث إليه بعثٌ [من الشام]^(٣) فيُخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة، فإذا رأى الناس ذلك أتاه [أبدال الشام]^(٤) وعصائب أهل العراق، فيبايعونه [بين الركن والمقام]. ثم ينشأ رجل من قريش أخواله كلب، فيبعث إليهم بعثاً فيظهرون عليهم، وذلك بعثٌ كلب، والخبيث لمن لم يشهد غنيمته كلب، فيقسم المال، ويعمل في الناس سنة نبهم ﷺ، ويلقي الإسلام بحجرانه إلى الأرض، فيلبث سبع سنين، ثم يؤتى ويصلي عليه المسلمون». قال أبو داود: وقال بعضهم عن هشام: «تسع سنين»، وقال بعضهم: «سبع سنين». [«الضعيفة» (١٩٦٥)].

٤٢٨٧ - (ضعيف) [حدثنا [هارون بن عبدالله، نا عبد الصمد]^(٥)، عن هشام، عن قتادة، بهذا الحديث، [و] قال: «تسع سنين». [قال أبو داود]^(٦): [و] قال غير معاذ: عن هشام: «تسع سنين». [انظر ما قبله].

٤٢٨٨ - (ضعيف) حدثنا ابن المثنى، قال: نا عمرو بن عاصم، قال: نا أبو العوام، قال: نا قتادة، عن أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، وحديث معاذ أتم. [انظر ما قبله].

٤٢٨٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عبيدالله ابن القُبطية، عن

(١) في «نسخة»: «علي رضي الله عنه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من أهل الشام». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أبدال أهل الشام». (منه).

(٥) في «نسخة»: «هارون بن عبدالله قال: نا عبدالله قال: نا عبد الصمد». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

أم سلمة، عن النبي ﷺ، بقصة جيش الخسف، قلت: يا رسول الله، كيف^(١) بمن كان كارهاً؟ قال: «يُخسفُ بهم، ولكن يُنقذ يوم القيامة على نيته». [م].

٤٢٩٠ - (ضعيف) قال أبو داود: وحُذِّث عن هارون بن المغيرة، قال: نا عمرو بن أبي قيس، عن شعيب بن خالد، عن أبي إسحاق قال: قال علي رضي الله عنه - ونظر إلى ابنه الحسن فقال -: إن ابني هذا سيد، كما سمّاه النبي ﷺ، وسيخرج من صلبه رجل يُسمّى باسم نبيكم ﷺ، يُشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق، ثم ذكر قصة: يملأ الأرض عدلاً. [«الضعيفة» تحت (٦٤٨٥)، «المشكاة» (٥٤٥٨)].

٤٢٩٠ م - (ضعيف) وقال هارون: حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن مطرف بن طريف، [عن أبي الحسن]^(٢)، عن هلال بن عمرو قال: سمعت علياً رضي الله عنه^(٣) يقول: قال النبي ﷺ: «يخرج رجل من وراء النهر يقال له [الحارث حرّاث]^(٤)، على مقدّمته رجل يقال له منصور، يُوطىء، أو يمكّن لآل محمد ﷺ، كما مكّنت قريش لرسول الله ﷺ، وجبّ على كل مؤمن نصره» أو قال «إجابته». [«المشكاة» (٥٤٥٨)].

آخر كتاب المهدي.

(١) في «نسخة»: «فكيف». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن الحسن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الحارث بن حرّاث». (منه).

٣١- أول كتاب الملاحم

١- باب ما يذكر في قرن المئة

٤٢٩١- (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المهري، نا^(١) ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن شراحيل ابن يزيد المَعافري، عن أبي علقمة، عن أبي هريرة - فيما أعلم -، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله [عز وجل] يبعث لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يحدّد لها دينها». قال أبو داود: رواه عبد الرحمن بن شريح الإسكندراني، لم يَجْزُ به شراحيل. [«الصحيحة» (٥٩٩)].

٢- باب ما يذكر من ملاحم الروم

٤٢٩٢- (صحيح) حدثنا النفيلى، نا عيسى بن يونس، نا الأوزاعي، عن حسان بن عطية قال: مال مكحول وابن أبي زكريا إلى خالد بن معدان، ومِلْتُ معهم، فحدثنا عن جُبَيْر بن نُفَيْر [عن الهدنة]^(٢) قال: قال جبیر: انطلق بنا إلى ذي مِخْبَرٍ^(٣): رجل من أصحاب النبي ﷺ، فأتيناه، فسأله جبیر عن الهدنة، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستصالحون الروم صلحاً آمناً، فتغزون أنتم وهم عدوٌّ من ورائكم، فتتصرون وتغنمون وتسلمون، ثم ترجعون حتى تنزلوا بمَرْج ذي ثُلُول، فيرفع رجلٌ من أهل النصرانية الصليب فيقول: غَلَبَ الصليب! فيغضب رجلٌ من المسلمين فيدفعه، فعند ذلك تغدير الروم وتجمع للملحمة». [وهو مطول المتقدم (٢٧٦٧)].

٤٢٩٣- (صحيح) حدثنا مؤمِّل بن الفضل الحرّاني، قال: نا الوليد بن مسلم، قال: نا أبو عمرو، عن حسان بن عطية، بهذا الحديث، وزاد فيه: «ويثور المسلمون إلى أسلحتهم، فيقتلون^(٤)»، فيحرم الله تلك العصابة بالشهادة. قال أبو داود: إلا أن الوليد جعل الحديث عن جبیر، عن ذي مِخْبَرٍ، عن النبي ﷺ. [ذو مخبر، بالباء، والأول بالميم]. قال أبو داود: ورواه روح ويحيى بن حمزة وبشر بن بكر، عن الأوزاعي، كما قال عيسى. [انظر ما قبله].

٣- باب في أمارات الملاحم

٤٢٩٤- (حسن) حدثنا عباس العنبري، نا هاشم بن القاسم، نا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبیر بن نُفَيْر، عن مالك بن يُخَايِر، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «عُمرانُ بيت المقدس خرابٌ يثرِب، وخراب يثرِب خروج الملحمة، وخروج الملحمة فتح القسطنطينية، وفتح القسطنطينية خروج الدجال». ثم ضرب بيده على فخذه الذي حدثه أو منكبِهِ^(٥) ثم قال: «إن هذا الحق كما أنك ها هنا، أو: كما أنك قاعد»، يعني معاذ بن جبل. [«المشكاة» (٥٤٢٥)].

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أو قال ذي مخمر، الشك من أبي داود». هذه العبارة لم توجد إلا في نسختين. (منه).

(٤) في «نسخة»: «فيقتلون». (منه).

(٥) في «نسخة»: «منكبِهِ». (منه).

٤ - باب في تواتر الملاحم

٤٢٩٥ - (ضعيف) - حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا عيسى بن يونس، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن الوليد ابن سفيان الغساني، عن يزيد بن قُتيب السَّكُونِي، عن أبي بَخْرِيَّة، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «الملحمة الكبرى وفتح القُسطنطينية وخروج الدجال في سبعة أشهر». [«المشكاة» (٥٤٢٥)].

٤٢٩٦ - (ضعيف) - حدثنا حَيَّوَة بن شُرَيْح الحمصي، نا بَقِيَّة، عن بَحِير، عن خالد، عن ابن أبي بلال، عن عبد الله بن بُسر، أن رسول الله ﷺ قال: «بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين، ويخرج المسيح الدجال في السابعة». قال أبو داود: هذا أصح من حديث عيسى. [«المشكاة» (٥٤٢٦)].

٥ - باب في تداعي الأمم على الإسلام

٤٢٩٧ - (صحيح) - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، نا بشر بن بكر، نا ابن جابر، حدثني أبو عبد السلام، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ الْأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا» فقال قائل: ومن قَلَّةٍ نحن يومئذ؟ قال: «بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غَنَاءُ كَفَاءَ السَّيْلِ، وَلَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمْ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ، وَلَيَقْدِرَنَّ اللَّهُ^(١) فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ». فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: «حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ». [«المشكاة» (٥٣٦٩)، «الصحيح» (٩٥٦)].

٦ - باب في المَعْقِل من الملاحم

٤٢٩٨ - (صحيح) - حدثنا هشام بن عمار، حدثني يحيى بن حمزة، نا ابن جابر، قال: حدثني زيد بن أَرْطَاة قال: سمعت جبير بن نفير يحدث، عن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنْ فُسَّطَاطَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالْقُوَّةِ إِلَى جَانِبِ مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ، مِنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ».

٤٢٩٩ - (صحيح) - قال أبو داود: حَدَّثْتُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يُحَاصِرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى يَكُونَ أَبْعَدَ مَسَاحِلِهِمْ سَلَاحٌ». [وهو مكرر (٤٢٥٠)].

٤٣٠٠ - (صحيح مقطوع) - حدثنا أحمد بن صالح، عن عَنَبْسة، عن يونس، عن الزهري، قال: وسَلَّاحٌ قَرِيبٌ مِنْ خَيْبَرٍ. [وهو مكرر (٤٢٥١)].

٧ - باب في^(٢) ارتفاع الفتنة في الملاحم

٤٣٠١ - (صحيح) - حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَةَ، قال: نا إسماعيل، ح، وحدثنا هارون بن عبد الله، قال: نا الحسن بن سَوَّار، نا إسماعيل، نا سليمان بن سُلَيْمٍ، عن يحيى بن جابر الطائي - قال هارون في حديثه -: عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يَجْمَعَ اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيِّفَيْنِ: سَيِّفًا مِنْهَا، وَسَيْفًا مِنْ عَدُوِّهَا». [«المشكاة» (٥٧٥٦) التحقيق الثاني].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) هذا الحرف وجد مثبتاً في شرح الطبعة الهندية، ولم يثبت في متنها.

٨ - باب في النهي عن تهيج الترك والحبشة

٤٣٠٢ - (حسن) حدثنا عيسى بن محمد الرملي، قال: نا ضَمْرَة، عن السَّيَّانِي، عن أَبِي سَكِينَةَ: رجل من المحرَّرين، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «دَعُوا الحبشة ما ودَّعوكم، وَاتركوا التُّرك ما تركوكم».

٩ - باب في قتال الترك

٤٣٠٣ - (صحيح) حدثنا قتيبة، قال: نا يعقوب - يعني^(١) الإسكندراني -، عن سهيل - يعني ابن أبي صالح -، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك، قوماً^(٢) وجوههم كالمَجَانِّ المطَّرَقَةِ، يلبسون الشعر». [م].

٤٣٠٤ - (صحيح) حدثنا قتيبة وابن السَّرح وغيرهما، قالوا: نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رواية - قال ابن السرح -: أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار الأعين، دُفَّتْ الأنوفُ^(٣) كأنَّ وجوههم المَجَانِّ المطَّرَقَةُ». [ق].

٤٣٠٥ - (ضعيف) حدثنا جعفر بن مسافر التَّيْسِي، نا خلاد بن يحيى، نا بشير بن المهاجر، نا عبد الله بن بُريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ في حديث: «يقاتلكم»^(٤) قوم صغار الأعين يعني الترك، قال: «تسوقونهم ثلاث إمرار حتى تُلحقوهم بجزيرة العرب، فأما في السِّياقة الأولى فينجو من هرب منهم، وأما في الثانية فينجو بعض ويهلك بعض، وأما في [السِّياقة] الثالثة فيصطلمون» أو كما قال. [«المشكاة» (٥٤٣١)].

١٠ - باب في ذكر البصرة

٤٣٠٦ - (حسن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثني أبي، نا سعيد بن جُمهان، قال: نا مسلم بن أبي بكر، قال: سمعت أبي يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «ينزلُ ناسٌ من أمتي بغائطٍ يسمونه البصرة، عند نهر يقال له دجلة، يكون عليه جسرٌ يكثر أهلها وتكون من أمصار المهاجرين». قال ابن يحيى: قال أبو معمر: «وتكون من أمصار المسلمين، فإذا كان في آخر الزمان جاء بنو قنظوراء عراضُ الوجوه صغار الأعين حتى ينزلوا على شطِّ النهر، فيتفرَّق أهلها ثلاث فرق: فرقة يأخذون أذناب البقر والبرية وهلكوا، وفرقة يأخذون لأنفسهم وكفروا، وفرقة يجعلون ذرائعهم خلف ظهورهم ويقاتلونهم وهم الشهداء». [«المشكاة» (٥٤٣٢)].

٤٣٠٧ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن الصَّبَّاح، نا عبد العزيز بن عبد الصمد، قال: نا موسى الحنَّاط، لا أعلمه إلا ذكره عن موسى بن أنس، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال له: «يا أنس، إنَّ الناس يُمضُّرون أمصاراً، وإنَّ مصرأَ منها يقال له البصرة أو البَصِيرَة، فإنَّ أنت مررتَ بها، أو دخلتها، فلياك وسباخها وكلاءها وشوقها وبابُ أمرائها

(١) في «نسخة»: (منه).

(٢) في «نسخة»: «قوم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الأنف». (منه).

(٤) في «نسخة»: «تقاتلكم». (منه).

وعليك بضواحيها، فإنه يكون بها خسفٌ وقذفٌ ورجفٌ، وقومٌ يبيتون يُصبحون قردةً وخنازير». [«المشكاة» (٥٤٣٣)].

٤٣٠٨ - (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، نا^(١) إبراهيم بن صالح بن درهم، قال: سمعت أبي يقول: انطلقنا حاجين، فإذا رجلٌ فقال لنا: إلى جنبكم قريةٌ يقال لها الأبلّة؟ قلنا: نعم، قال: مَنْ يضمنُ لي منكم أن يصليَ لي^(٢) في مسجد العِشَار ركعتين أو أربعاً ويقول هذه لأبي هريرة؟ سمعت خليلي أبا القاسم عليه السلام يقول: «إن الله يبعثُ من^(٣) مسجد العِشَار يومَ القيامةَ شهداء لا يقومُ مع شهداء بدرٍ غيرهم». قال أبو داود: هذا المسجد مما يلي النهر. [«المشكاة» (٥٤٣٤)].

١١ - باب^(٤) ذِكْرِ الحَبْشَةِ

٤٣٠٩ - (حسن) حدثنا القاسم بن أحمد البغدادي، نا أبو عامر، عن زهير بن محمد، عن [موسى بن جُبَيْر]^(٥)، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «أُتْرُكُوا الحَبْشَةَ ما تركوكم، فإنه لا يَسْتَخْرُجُ كنز الكعبة إلا ذو الشؤيقتين من الحَبْشَةِ». [«الصحيح» (٧٧٢)].

١٢ - باب أمارات الساعة

٤٣١٠ - (صحيح) حدثنا مؤمل بن هشام، حدثني إسماعيل، عن أبي حَيَّان التيمي، عن أبي زُرْعَةَ قال: جاء نفر إلى مروان بالمدينة، فسمعوه يحدث في الآيات أن أولها الدَّجَال، قال: فانصرفت إلى عبد الله بن عمرو، فحدثته، فقال عبد الله: لم يقل شيئاً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الآياتِ خروجاً طلوعُ الشمس من مغربها، أو الدابةُ على الناس ضُحَى، فأيتهمَا كانت قبل صاحبتهما فالأخرى على آخرها» قال عبد الله - وكان يقرأ الكتب -: وأظن أولهما خروجاً طلوعُ الشمس من مغربها. [م].

٤٣١١ - (صحيح) حدثنا مسدد وهناد، المعنى، قال مسدد: نا أبو الأحوص، قال: نا فُرَات القَرَاز، عن عامر ابن واثلة - وقال هناد: عن أبي الطفيل -، عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال: كنا قعوداً نتحدث في ظل غُرْفَةٍ لرسول الله ﷺ، فذكرنا الساعة، فارتفعت أصواتنا فقال رسول الله ﷺ: «لن تكون، أو لن تقوم الساعة^(٦)، حتى تكون^(٧) قبلها عشرُ آيات: طلوعُ الشمس من مغربها، وخروجُ الدابة، وخروجُ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ، والدجال، وعيسى ابنُ مريم، والدخان، وثلاث خسوف: خسفٌ بالمغرب، وخسفٌ بالمشرق، وخسفٌ بجزيرة العرب، وآخرُ ذلك: تخرج نار من

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب النهي عن تهيج الحَبْشَةِ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «محمد بن جبير». (منه).

(٦) في «نسخة»: (منه).

(٧) في «نسخة»: «يكون». (منه).

اليمن من قعر^(١) عدن تسوق الناس إلى المحشر. [م].

٤٣١٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، نا محمد بن الفضيل، عن عُمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورأها الناس آمنَ مَنْ عليها، فذاك^(٢) حين: لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً». [ق].

١٣ - باب [في] حسر الفرات عن كنز

٤٣١٣ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن سعيد الكندي، حدثني عقبة بن خالد السَّكُونِي، نا عبيدالله، عن حبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ الْفَرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ^(٣)» عن كنز من ذهب، فمن حضره فلا يأخذ منه شيئاً. [ق].

٤٣١٤ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن سعيد الكندي، حدثني عقبة - يعني ابن خالد -، حدثني عبيدالله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله، إلا أنه قال: «يَحْسِرُ عن جبل من ذهب». [ق].

١٤ - باب خروج الدجال

٤٣١٥ - (صحيح) حدثنا الحسن بن عمرو، نا جرير، عن منصور، عن رُبَيْعِي بن حِرَاش قال: اجتمع حذيفة وأبو مسعود، فقال حذيفة: لأننا بما مع الدَّجَالِ أعلمُ منه: إن معه بحراً من ماء، ونهراً من نار، فالذي تُرَوْنَ أنه نار: ماء، والذي تُرَوْنَ أنه ماء: نار، فمن أدرك منكم ذلك [فأراد الماء]^(٤) فليشرب من الذي يرى أنه نار، فإنه سيجده ماء. قال أبو مسعود البدري: هكذا سمعت من^(٥) رسول الله ﷺ يقول. [ق].

٤٣١٦ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أنس بن مالك يحدث، عن النبي ﷺ أنه قال: «ما بعثُ نبيٍّ إلا وقد أنذر أمته الدجالَ الأعورَ الكذابَ، ألا وإنه أعورٌ، وإن ريكُم ليس بأعور، وإن بين عينيه مكتوبٌ^(٦)»: كافر». [قصة الدجال وقتل عيسى إياه: ق].

٤٣١٧ - حدثنا محمد بن المثنى [في هذا الحديث]، عن محمد بن جعفر، عن شعبة: (ك ف ر).

٤٣١٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الوارث، عن شعيب بن الحبحاب، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ،

في هذا الحديث، [قال]: «يقروهُ كل مسلم». [م].

٤٣١٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا جرير، نا حميد بن هلال، عن أبي الدَّهْمَاء قال: سمعت عمران بن حصين يحدث قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ بِالْدَّجَالِ فَلْيَتَأَمَّنْ، فوالله إن الرجل لياتيه وهو يحسب

(١) في «نسخة»: «قعر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فذلك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تحرر». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «مكتوباً». (منه).

أنه مؤمنٌ فيَتَّبَعُهُ، مما يَبْعَثُ به من الشبهات. أو: لِمَا يَبْعَثُ به من الشبهات». [هكذا قال]^(١). [«المشكاة» (٥٤٨٨)].
 ٤٣٢٠ - (صحيح) حدثنا حَيَّوَة بن شُرَيْح، نا بَقِيَّة، حدثني^(٢) بَحِير بن سَعْد، عن خالد بن معدان، عن عمرو ابن الأسود، عن جُنَادَة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت أنه حدثهم، أن رسول الله ﷺ قال: «إني قد حدثتكم عن الدجال حتى خشيت أن لا تَعْقِلُوا: إن مسيح الدجال رجلٌ قصيرٌ أَفْحَجُ جَعْدٌ أعورٌ مطموِسُ العين ليس بَنَاتِنٌ ولا جَحْرَاءُ^(٣)، فإن ألبَسَ^(٤) عليكم فاعلموا أن ريكَم ليس بأعور». قال أبو داود: عمرو بن الأسود وَلِيَّ القضاء. [«قصة الدجال»، «المشكاة» (٥٤٨٥)].

٤٣٢١ - (صحيح) حدثنا صفوان بن صالح الدمشقي المؤذن، نا الوليد، نا ابن جابر، حدثني يحيى بن جابر الطائي، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن الثَّوَّاس بن سَمْعَانَ الكِلَابِي، قال: ذَكَرَ رسول الله ﷺ الدجال فقال: «إن يخرج وأنا فيكم فأنا حَجِيجُكُمْ دونكم، وإن يخرج ولستُ فيكم فامروا حَجِيجُكُمْ نَفْسِهِ، واللَّهُ خَلِيفَتِي على كُلِّ مسلم، فمن أدركه منكم فليقرأ عليه بفَوَاتِحِ^(٥) سورة الكهف، فإنها جِوَارِكُم من فتنته». قلنا: وما لُبُّهُ في الأرض؟ قال: «أربعون يوماً: يومٌ كسنة، ويومٌ كشهْر، ويومٌ كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم». فقلنا: يا رسول الله، هذا اليوم الذي كسنةٍ أتُكْفِينَا فيه صلاةٌ يومٌ وليلة؟ قال: «لا، أَقْدُرُوا له قَدْرَهُ، ثم ينزلُ عيسى ابن مريم عليه السلام عند المنارة البيضاء شَرْقِيَّ دِمَشَقَ فيدركُهُ عند بابٍ لَدُنْ فيقتله». [م].

٤٣٢٢ - (صحيح بما قبله) حدثنا عيسى بن محمد، نا ضَمْرَة، عن السَّيْبَانِي، عن عمرو بن عبد الله، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، نحوه. وذكر الصلوات مثل معناه.

٤٣٢٣ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا هَمَّام، نا قَتَادَة، حدثنا سالم بن أبي الجعد، عن مَعْدَان بن أبي طلحة، عن حديث أبي الدرداء، يرويه عن النبي^(٦) ﷺ قال: «من حفظَ عَشْرَ آيَاتٍ من أول سورة الكهف عُصِمَ من فتنه الدجال». [«الصحيحة» (٥٨٢): م].

قال أبو داود: وكذا قال هشام الدَّسْتَوَائِي عن قَتَادَة، إلا أنه قال: «مَنْ حفظَ مِنْ خَوَاتِيمِ سورة الكهف» وقال شعبة، [عن قَتَادَة]^(٨): «من آخر الكهف». قلت: الرواية الأولى أصح، وروايتها أكثر، ويشهد لها حديث النّوَّاس المتقدم، [«الصحيحة» (٢٦٥١)، «الضعيفة» (١٣٣٦)].

٤٣٢٤ - (صحيح) حدثنا هُذَيْبَة بن خالد، نا هَمَّام بن يحيى، عن قَتَادَة، عن عبد الرحمن بن آدم، عن أبي

(١) في «نسخة»: «قال هكذا؟ قال: نعم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «جَحْرَاء». (منه).

(٤) في «نسخة»: «التبس». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فَوَاتِحِ». (منه).

(٦) في «نسخة»: «عن». (منه).

(٧) في «نسخة»: «. نبي الله». (منه).

(٨) في «نسخة»: (منه). وحكم في «الصحيحة» (٢٦٥١) بشذوذ لفظة (آخر).

هريرة، عن ^(١) النبي ﷺ قال: «ليس ^(٢) بيني وبينه نبيٌّ، - يعني عيسى ابن مريم -، نبيٌّ، وإنه نازلٌ، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجلٌ مَرْبُوعٌ إلى الحُمْرة والبياض، بين مُمَصَّرَتَيْنِ، كأن رأسه يقطر وإن لم يُصبه بلكل، فيقاتل الناس على الإسلام، فيلُقُّ الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام، ويهلك المسيح الدجال، فيمكث في الأرض أربعين سنة، ثم يُتَوَفَّى فيصلي عليه المسلمون». [«قصة الدجال»، «الصحيح» (٢١٨٢)].

١٥ - باب في خبر الجَسَّاسَة

٤٣٢٥ - (صحيح) حدثنا النفيلي، نا عثمان بن عبد الرحمن، نا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس، أن رسول الله ﷺ أخر العشاء الآخرة ذات ليلة، ثم خرج فقال: «إنه حبسني حديثٌ كان يحدثنيهِ تميم الداري عن رجلٍ كان في جزيرة من جزائر البحر، فإذا أنا بامرأة تجرُّ شعرها، قال: ما ^(٣) أنت؟ قالت: أنا الجَسَّاسَة، اذهب إلى ذلك القصر، فأنته، فإذا رجلٌ يجرُّ شعره مسلسلٌ في الأغلال ينزُو فيما بين السماء والأرض، فقلت: من أنت؟ فقال: أنا الدجال، خرج ^(٤) نبيُّ الأميين بعد؟ قلت: نعم، قال: أطاعوه أم عصوه؟ قلت: بل أطاعوه، قال: ذاك خير لهم». [«قصة الدجال»: م].

٤٣٢٦ - (صحيح) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، نا عبد الصمد، نا أبي قال: سمعت حسين المعلم، قال: نا عبد الله ابن بُريدة، نا عامر بن شراحيل الشعبي، عن فاطمة بنت قيس قالت: سمعت منادي رسول الله ﷺ ينادي: «أَنِ الصَّلَاةُ جامعةٌ، فخرجتُ، فصليتُ مع رسول الله ﷺ، فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة ^(٥) جلس على المنبر وهو يضحك، قال: «لَيْلَتُكُمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مَصْلَاهُ» ثم قال: «هل تدرون لمَ جمعتُكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «إني ما جمعتُكم لرغبة ولا رغبة ^(٦)، ولكن جمعتُكم أن تميماً الداري كان رجلاً نصرانياً، فجاء فبايع وأسلم، وحدثني حديثاً وافق الذي حدثتكم عن الدجال. حدثني أنه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلاً من لَحْمٍ وَجُذَامٍ، فلعِبَ بهم الموجُ شهراً في البحر، وأزفوا إلى جزيرة حين مغرب ^(٧) الشمس، فجلسوا في أقرب السفينة، فدخلوا الجزيرة، فلقينهم دابةٌ أهلك كثيرُ الشعر، قالوا: ويلك ما أنت؟! قالت: أنا الجَسَّاسَة، انطلقوا إلى هذا الرجل في هذا الدَّير، فإنه إلى خبركم بالأشواق، قال: لما سمَّتنا رجلاً فرَّقنا منها أن تكون شيطانةً، فانطلقنا سراعاً حتى دخلنا الدَّير، فإذا فيه أعظمُ إنسان رأيناه قطُّ خَلْقاً وأشدهُ وثاقاً مجموعةٌ يده إلى عنقه فذكر الحديث، وسألهم عن نخل بيسان، وعن عين زُعرَ، وعن النبي ﷺ [الأمي، قال: إني أنا المسيح [الدجال]، وإنه يوشك أن يؤدَّن لي في الخروج». قال النبي ﷺ: «وإنه في بحر الشام، أو بحر اليمن، لا، بل من قِبَل المشرق ما هو» مرتين، وأوماً بيده قِبَل المشرق. قالت: حفظت هذا من رسول الله ﷺ، وساق الحديث. [م].

(١) في «نسخة»: «أن». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ليس بيني وبينه نبي، يعني عيسى». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أخرج». (منه).

(٥) في «نسخة»: «صلاته». (منه).

(٦) في «نسخة»: «الرغبة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «تغرب». (منه).

٤٣٢٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن صُدران، نا المَعْتَمِر [بن سليمان]، نا إسماعيل بن أبي خالد، عن مُجَالِد بن سعيد، عن عامر قال: أخبرتني^(١) فاطمة بنت قيس، أن النبي ﷺ صَلَّى الظهر ثم صعد المنبر، وكان لا يصعد عليه إلا يومَ جمعة قبل يومئذ، ثم ذكر هذه القصة. قال أبو داود: [و] ابن صُدران: بصريّ غرق في البحر مع ابن مسُور لم يَسَلَم منهم غيرُه.

٤٣٢٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا واصل بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن فضيل، عن الوليد بن عبد الله بن جُميع، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ ذات يومٍ على المنبر: «إِنَّهُ بَيْنَمَا أَنَا سِيرُونَ فِي الْبَحْرِ فَنَفِدَ طَعَامُهُمْ، فَرَفَعْتُ لَهُمْ جَزِيرَةً، فَخَرَجُوا يَرِيدُونَ الْخَبَرَ^(٢)، فَلَقِيْتَهُمُ الْجَسَاسَةَ». فَقُلْتُ لِأَبِي سَلْمَةَ: وَمَا الْجَسَاسَةُ؟ قَالَ: امْرَأَةٌ تَجْرُ شَعْرَ جِلْدِهَا وَرَأْسُهَا! قَالَتْ: فِي هَذَا الْقَصْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَسَأَلَ عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، وَعَنْ^(٣) عَيْنِ زُعْرٍ، قَالَ: هُوَ الْمَسِيحُ. فَقَالَ لِي ابْنُ أَبِي سَلْمَةَ: إِنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ شَيْئًا مَا حَفَظْتَهُ، قَالَ: شَهِدَ جَابِرٌ [أَنَّهُ هُوَ ابْنُ صَائِد]^(٤)، قُلْتُ: فَإِنَّهُ قَدْ مَاتَ، قَالَ: وَإِنْ مَاتَ! قُلْتُ: فَإِنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ، قَالَ: وَإِنْ أَسْلَمَ! قُلْتُ: فَإِنَّهُ قَدْ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، قَالَ: وَإِنْ دَخَلَ الْمَدِينَةَ!.

١٦ - باب [في] خبر ابن الصائد^(٥)

٤٣٢٩ - (صحيح) حدثنا أبو عاصم خُثَيْش بن أَصْرَمَ، نا عبد الرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ مرَّ بابن صائد في نفر من أصحابه فيهم عمر بن الخطاب، وهو يلعب مع الغلمان عند أُطَمَ بني مَغَالَةَ، وهو غلام، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله ﷺ ظهره بيده ثم قال: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَائِدَ^(٦)، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَادَ^(٧) لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ». ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَأْتِيكَ؟» قَالَ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئَةً» وَخَبَأَ لَهُ «يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ»، قَالَ ابْنُ صَيَادَ: هُوَ الدُّخَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِخْسًا فَلَنْ تَعْلَمُوا قَدْرَكَ!» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنْ [هُوَ] فَلَنْ تَسْلُطَ عَلَيْهِ» يَعْنِي الدَّجَالَ «وَأِنْ لَا يَكُنْ هُوَ^(٨) فَلَا خَيْرَ فِي قَتْلِهِ». [ق].

(١) في «نسخة»: «حدثتني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الخير». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أَنَّ ابْنَ صَيَادَ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الصيد». (منه).

(٦) في «نسخة»: «صَيَادَ». (منه).

(٧) في «نسخة»: «صَائِدَ». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

٤٣٣٠ - (صحيح الإسناد موقوف) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا يعقوب - يعني ابن عبد الرحمن -، عن موسى بن عقبة، عن نافع قال: كان ابن عمر يقول: والله ما أشك أن المسيح الدجال ابن صياد.

٤٣٣١ - (صحيح) حدثنا ابن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن المنكدر قال: رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن الصياد^(١) الدجال، فقلت: تحلف بالله؟! فقال: إني سمعت عمر يحلف بالله تعالى على ذلك عند رسول الله ﷺ، فلم يُكره رسول الله ﷺ. [ق].

٤٣٣٢ - (صحيح الإسناد) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا عبيد الله - يعني ابن موسى - قال: نا شيبان، عن الأعمش، عن سالم، عن جابر قال: فقدنا ابن صياد^(٢) يوم الحرّة.

٤٣٣٣ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا عبد العزيز - يعني ابن محمد -، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالاً^(٣)، كلهم يزعم أنه رسول الله تعالى^(٤)». [الترمذي (٢٢١٨): ق نحوه].

٤٣٣٤ - (حسن الإسناد) حدثنا عبد الله بن معاذ، نا أبي، نا محمد - يعني ابن عمرو -، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون [كذاباً دجالاً]^(٥) كلهم يكذب على الله وعلى رسوله».

٤٣٣٥ - (ضعيف مقطوع) حدثنا عبد الله بن الجراح، عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: قال عبيدة السلماني، بهذا الخبر، قال: فذكر نحوه، [قال]: فقلت له: أترى هذا منهم؟ - يعني المختار - [قال]^(٦) عبيدة: أما إنه من الرؤوس.

١٧ - باب [في] الأمر والنهي

٤٣٣٦ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن محمد الثَّقَلِي، نا يونس بن راشد، عن علي بن بَزِيْمَة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا أتق الله، ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد فلا^(٧) يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض^(٨)»، ثم قال: «لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ إِلَى قَوْلِهِ «فَأَسِقُون»». ثم قال: «كلا والله لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم

(١) في «نسخة»: «الصائد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «صائد». (منه).

(٣) في «نسخة»: «دجالون». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «دجالاً كذاباً». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ولا». (منه).

(٨) في «نسخة»: «على بعض». (منه).

ولتأطرنه على الحق أطراً، ولتقصرته على الحق قصراً.

٤٣٣٧ - (ضعيف) حدثنا خلف بن هشام، نا أبو شهاب الحنّاط، عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن سالم، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، بنحوه، زاد: «أو ليضرين الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم ليلعنكم كما لعنهم». قال أبو داود: رواه المحاري، عن العلاء بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو بن مرة، عن سالم الأفلس، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، ورواه خالد الطحان، عن العلاء، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة. [انظر ما قبله].

٤٣٣٨ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، ح وحدثنا عمرو بن عون، قال: أنا هشيم، المعنى، عن إسماعيل، عن قيس قال: قال أبو بكر بعد أن حمّد الله وأثنى عليه: يا أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها: «عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ». قال عن خالد: وإنا سمعنا النبي ﷺ يقول: «إنَّ الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمّهم الله [منه] بعقاب». وقال عمرو عن هشيم: وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرّون على أن يغيروا ثم [لا يغيروا]»^(١) إلا يوشك أن يعمّهم الله منه بعقاب». قال أبو داود: ورواه كما قال خالد: أبو أسامة وجماعة، [و] قال شعبة فيه: «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أكثر ممن يعمل».

٤٣٣٩ - (حسن) حدثنا مسدد، نا أبو الأحوص، نا أبو إسحاق، أظنه^(٢) عن ابن جرير، عن جرير قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرّون على أن يغيروا عليه فلا يغيروا: إلا أصابهم الله بعقاب»^(٤) من قبل أن يموتوا.

٤٣٤٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء وهناد بن السري قالوا: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد. وعن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكراً فاستطاع أن يغيّره بيده فليغيّره بيده». وقطع هناد بقية الحديث [وفاه ابن العلاء]^(٥): «فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبلسانه فبقلمه، وذلك أضعف الإيمان». [م، تقدم برقم (١١٤٠)].

٤٣٤١ - (ضعيف لكن فقرة أيام الصبر ثابتة) حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود العتكي، نا ابن المبارك، عن عتبة ابن أبي حكيم، قال: حدثني عمرو بن جارية اللّخمي، قال [غيره: عن أبي المصّبّح]، حدثني أبو أمية الشعاني قال: سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت: يا أبا ثعلبة، كيف تقول في هذه الآية: «عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ». قال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها رسول الله ﷺ، فقال [رسول الله ﷺ]: «بل اثمروا بالمعروف، وتناهوا^(٦) عن المنكر، حتى

(١) في «نسخة»: «لا يغيروا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بعذاب». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «انهوا». (منه).

إذا رأيت سُحاً مُطاعاً، وهوىً مُتبعاً، ودنياً مُؤثرةً، وإعجابَ كلِّ ذي رأيٍ برأيه: فعليك - يعني بنفسك -، ودَعْ عنك العوامَ، فإنَّ من ورائكم أيامَ الصبرِ، الصبرُ فيه مثلُ قبضٍ على الجمرِ، للعاملِ فيهم مثلُ أجرِ خمسين رجلاً يعملون مثلَ عمله». وزادني غيره: قال: يا رسول الله أجر خمسين منهم؟ قال: «أجر خمسين منكم».

٤٣٤٢ - (صحيح) حدثنا القُنعيني، أن عبد العزيز بن أبي حازم حدثهم، عن أبيه، عن عُمارة بن عمرو، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «كيف بكم وبزمان؟ أو: «يوشك أن يأتي زمانٌ يُغربلُ الناس فيه غربةً تبقى حُثالةً من الناس قد مَرَجَتْ عهودُهم وأماناتهم، واختلفوا فكانوا هكذا» وشبك بين أصابعه، فقالوا: [و] كيف بنا يا رسول الله؟ فقال: «تأخذون ما تعرفون، وتذرون ما تُنكرون، وتُقبِلون على أمرٍ خاصتكم، وتُذرون أمرَ عامتكم». [قال أبو داود: هكذا روي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ من غير وجه^(١)].

٤٣٤٣ - (حسن صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، نا الفضل بن دُكين، نا يونس بن أبي إسحاق، عن هلال بن خباب أبي العلاء، قال: حدثني عكرمة، قال: حدثني عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: بينما نحن حولَ رسول الله ﷺ إذ ذكر الفتنة، فقال: «إذا رأيتم الناس قد مَرَجَتْ عهودُهم، وخَفَّتْ أماناتهم وكانوا هكذا» وشبك بين أصابعه، قال: فقمْتُ إليه فقلت: كيف أفعل عند ذلك، جعلني الله فداك؟ قال: «الزم بيتك، واملك عليك لسانك، وخُذ بما تعرف، ودَعْ ما تُنكر، وعليك بأمرٍ خاصَةٍ نفسك، ودَعْ عنك أمرَ العامة». [الصحيحه (٢٠٥ و ٨٨٨ و ١٥٣٥)].

٤٣٤٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبادة الواسطي، نا يزيد - يعني ابن هارون -، أنا إسرائيل، نا محمد بن جُحادة، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضلُ الجهادِ كلمةٌ عدلٌ عند سلطان جائرٍ» أو «أمير جائرٍ».

٤٣٤٥ - (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، أنا أبو بكر، نا مغيرة بن زياد الموصلي، عن عدي بن عدي، عن العُرس [ابن عميرة الكندي]^(٢)، عن النبي ﷺ قال: «إذا عُمِلَتِ الخطيئةُ في الأرض كان من شهدها فكرها» وقال مرة «أنكرها» «كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فريضها كان كمن شهدها». [المشكاة (٥١٤١)].

٤٣٤٦ - (حسن) حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا أبو شهاب، عن مغيرة بن زياد، عن عدي بن عدي، عن النبي ﷺ، نحوه، قال: «من شهدها فكرها كان كمن غاب عنها». [انظر ما قبله].

٤٣٤٧ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر، قالا: نا شعبة، وهذا لفظه، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، قال: أخبرني من سمع النبي ﷺ يقول - وقال سليمان: قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ [٣] أن النبي ﷺ قال -: «لَنْ يَهْلِكَ الناسُ حتى يَعْلَمُوا - أو يُعْذِرُوا - من أنفسهم». [المشكاة (٥١٤٦) / التحقيق الثاني].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

١٨ - باب قيام الساعة

٤٣٤٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، عن معمر، أنا الزهري، قال: أخبرني سالم بن عبدالله وأبو بكر بن سليمان، أن عبدالله بن عمر قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته، فلما سلم قام فقال: «أرأيتم»^(١) ليلتكم هذه، فإن على رأس مئة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد». قال ابن عمر: فوهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك فيما يتحدثون [به] عن هذه الأحاديث عن مئة سنة، وإنما قال رسول الله ﷺ: «لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض، يريد أن يتخرم ذلك القرن». [ق].

٤٣٤٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن سهل، نا حجاج بن إبراهيم، نا ابن وهب، حدثني معاوية بن صالح، عن عبدالرحمن بن جبير [بن نفيير]، عن أبيه، عن أبي ثعلبة الخشني قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يعجز الله هذه الأمة من نصف يوم». [«الصحيح» (١٦٤٣)].

٤٣٥٠ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان، نا أبو المغيرة، نا^(٢) صفوان، عن شريح بن عبيد، عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ أنه قال: «إني لأرجو أن لا تعجز أمتي عند ربها [عز وجل] أن يؤخرهم نصف يوم». قيل لسعد: وكم نصف يوم؟^(٣) قال: خمس مئة سنة.

آخر كتاب الملاحم

(١) في «نسخة»: «أرأيتم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ذلك اليوم». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٢ - أول كتاب الحدود

١ - باب الحكم فيمن ارتدّ

٤٣٥١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا إسماعيل بن إبراهيم، أنا^(١) أيوب، عن عكرمة، أن علياً [عليه السلام] أحرق ناساً ارتدّوا عن الإسلام، فبلغ ذلك ابنَ عباس فقال: لم أكن لأحرقهم بالنار، إن^(٢) رسول الله ﷺ قال: «لا تُعذبوا بعداب الله» وكنت قاتِلَهُمْ بقول^(٣) رسول الله ﷺ، فإن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ بَدَّلَ دينه فاقتلوه»، فبلغ ذلك علياً، فقال: ويحَ [ابن عباس]! ^(٤). [خ].

٤٣٥٢ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، أنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيبُ الزاني، والنفسُ بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة» ^(٥). [ق].

٤٣٥٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن سنان الباهلي، نا إبراهيم بن طهمان، عن عبدالعزيز بن رُفيع، عن عُبَيْد بن عُمير، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ دَمُ امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، إلا [في إحدى^(٦)] ثلاث: رجلٌ رَنَى بعد إحصان فإنه يُرجم، ورجلٌ خرج محارباً بالله^(٧) ورسوله فإنه يقتل أو يصلب أو يُنفى من الأرض، أو يقتل نفساً فيقتلُ بها». [م].

٤٣٥٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد^(٨)، قالوا: نا يحيى بن سعيد، قال مسدد: نا قُرّة بن خالد، قال: نا حُميد بن هلال، نا أبو بُردة قال: قال أبو موسى: أقبلت إلى النبي ﷺ ومعَيَ رجلان من الأشعرين أحدهما عن يميني والآخر عن يساري، فكلاهما سألا^(٩) العملَ، والنبي ﷺ ساكت، فقال: «ما تقول يا أبا موسى» أو «يا عبد الله بن قيس؟» قلت: والذي بعثك بالحق ما أظعناني على ما في أنفسهما، وما شعرتُ أنهما يطلبان العمل، قال: وكأنني^(١٠) أنظر إلى سِوَاكَ تحت شَفَتِهِ فَلَصَّتْ، قال: «لن نستعمل - أو: لا نستعملُ - على عملنا مَنْ أرادَه، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى، أو يا عبد الله بن قيس» فبعثه إلى اليمن، ثم أتبعه معاذُ بن جبل. قال: فلما قَدِمَ عليه معاذ قال:

(١) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لأن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لقول». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أم ابن عباس»، وفي «نسخة»: «ابن أم عباس». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الجماعة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «إحدى». (منه).

(٧) في «نسخة»: «الله». (منه).

(٨) في «نسخة»: «وقال مسدد: عن قرة. قال أحمد: قال: نا قرة بن خالد». (منه).

(٩) في «نسخة»: «سأل». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «فكأنني». (منه).

انزل، وألقى له وسادة، فإذا رجلٌ عنده مِوْتَقٌ^(١)، قال: ما هذا؟ قال: هذا كان يهودياً فأسلم، ثم راجع دينه دينَ السوء، قال: لا أجلسُ حتى يُقتل، قضاءُ الله [عزَّ وجلَّ] ورسوله، قال: اجلس، نعم، قال: لا أجلسُ حتى يُقتل، قضاءُ الله ورسوله، ثلاث مرار، فأمر به فقتل. ثم تذكروا قيام الليل، فقال أحدهما - معاذُ بنُ جبل -: أما أنا فأنام وأقوم، أو أقوم وأنا، وأرجو في نومي ما أرجو في قومي. [ق].

٤٣٥٥ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا الحِمَاني - يعني عبد الحميد بن عبد الرحمن -، عن طلحة بن يحيى ويزيد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قدم عليٌّ معاذٌ وأنا باليمن، ورجل كان يهودياً فأسلم، فارتدَّ عن الإسلام، فلما قدم معاذ قال: لا أنزل عن دابتي حتى يُقتل، فقتل. قال أحدهما: وكان قد استُتيب قبل ذلك. [الإرواء] (٨ / ١٢٥).

٤٣٥٦ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن العلاء، نا حفص، نا الشيباني، عن أبي بردة، بهذه القصة، قال: فأني أبو موسى برجلٍ قد ارتدَّ عن الإسلام، فدعاه عشرين ليلةً أو قريباً منها، فجاء معاذٌ، فدعاه، فأبى، فضرب عنقه. قال أبو داود: رواه عبد الملك بن عُمر، عن أبي بردة، لم يذكر الاستتابة، ورواه ابن فضيل، عن الشيباني، عن سعيد ابن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، لم يذكر فيه الاستتابة.

٤٣٥٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا ابن معاذ، نا أبي، نا المسعودي، عن القاسم، بهذه القصة، قال: فلم ينزل حتى ضُرب عنقه، وما استتابه.

٤٣٥٨ - (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المروزي، نا علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النخعي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان عبد الله بن سعد بن أبي السرح^(٢) يكتب لرسول الله ﷺ، فأزَّله الشيطان، فلحق بالكفار، فأمر به رسول الله ﷺ أن يُقتل يومَ الفتح، فاستجار له عثمان بن عفان، فأجاره رسول الله ﷺ.

٤٣٥٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أحمد بن المفضل، نا أسباط بن نصر قال: زعم السُّدي، عن مُصعب بن سعد، عن سعد، قال: لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبد الله بن سعد بن أبي سرح عند عثمان ابن عفان، فجاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله بايع عبد الله، فرفع رأسه، فنظر إليه، ثلاثاً، كلُّ ذلك يأبى، فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه فقال: «أما كان فيكم رجل رشيدٌ يقوم إلى هذا حين^(٣) رأيتُ كففتُ يدي عن بيعته فيقتله؟» فقالوا: ما ندرى يا رسول الله ما في نفسك، ألا أومأتُ إلينا بعينك؟ قال: «إنه لا ينبغي لني أن تكون له خائنة الأعين». [م وهو مكرر الحديث (٢٦٨٣)].

٤٣٦٠ - (ضعيف) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا حميد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إذا أبى العبد إلى [أرض] الشرك فقد حلَّ دمه».

(١) في «نسخة»: «موتوق». (منه).

(٢) في «نسخة»: «سرح». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حيث». (منه).

٢ - باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ

٤٣٦١ - (صحيح) حدثنا عبّاد بن موسى الخُثَليّ، نا^(١) إسماعيل بن جعفر المدني، عن إسرائيل، عن عثمان الشَّحَام، عن عكرمة، قال: نا ابن عباس، أن أعمى كانت له أم ولد كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه، فينهاها فلا تنتهي، ويزجرها فلا تنزجر! قال: فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي ﷺ وتشتمه، فأخذ المغول فوضعه في بطنها، واتكأ عليها فقتلها، فوقع بين رجلها طفل، فلطخت ما هناك بالدم! فلما أصبح ذكر ذلك للنبي الله ﷺ، فجمع الناس فقال: «أنشد الله رجلاً فعل ما فعل، لي عليه حق إلا قام» قال: فقام الأعمى يتخطى الناس وهو يتزلزل حتى قعد بين يدي النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أنا صاحبها، كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهي، وأزجرها فلا تنزجر، ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين، وكانت بي رفيقة، فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك، فأخذت المغول فوضعتها في بطنها، واتكأت عليها حتى قتلتها! فقال النبي ﷺ: «ألا تشهدوا أن دمها هدر».

٤٣٦٢ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن الجراح، عن جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، عن عليّ [رضي الله عنه]، أن يهودية كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه، فخفها رجل حتى ماتت، فأبطل رسول الله ﷺ دمها.

٤٣٦٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن يونس، عن حميد بن هلال، عن النبي ﷺ، ح ونا هارون بن عبد الله ونُصير بن الفرج، قالوا: نا أبو أسامة، عن يزيد بن زريع، عن يونس بن عبيد، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن مُطَرِّف، عن أبي بَرْزَةَ قال: كنت عند أبي بكر رضي الله عنه فتغيظ على رجل فاشتد عليه، فقلت: تأذن لي يا خليفة رسول الله ﷺ أضرب عنقه؟ قال: فأذهبت كلمتي غضبه، فقام فدخل فأرسل إليّ فقال: ما الذي قلتَ آنفاً؟ قلت: ائذن لي أضرب عنقه، قل: أكنتَ فاعلاً لو أمرتك؟ قلت: نعم، قال: لا والله، ما كانت لبشر بعد محمد ﷺ. وقال أبو داود: هذا لفظ يزيد. [قال أحمد بن حنبل: أي: لم يكن لأبي بكر أن يقتل رجلاً إلا بإحدى الثلاث التي قالها رسول الله ﷺ: كفر بعد إيمان، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس، وكان للنبي ﷺ أن يقتل]^(٢).

٣ - باب ما جاء في المحاربة

٤٣٦٤ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، أن قوماً من عُكْل - أو قال: من غُرينة - قدموا على رسول الله ﷺ فاجتوؤا المدينة، فأمر لهم رسول الله ﷺ بِلِقَاح، وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها، فانطلقوا، فلما صحوا قتلوا راعي رسول الله ﷺ، واستاقوا التَّعَم، فبلغ النبي ﷺ خبرهم من أول النهار، فأرسل النبي ﷺ في آثارهم، فما ارتفع النهار حتى جيء بهم، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسُمر أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يُسقون. قال أبو قلابة: فهؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله. [ق].

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

٤٣٦٥ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، عن أيوب، بإسناده، بهذا الحديث، قال فيه: فأمر بمسامير فأحميت، فكحلهم، وقطع أيديهم وأرجلهم، وما حسمهم. [ق].

٤٣٦٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، أنا، ح ونا عمرو بن عثمان، حدثنا الوليد، عن الأزاعي، عن يحيى - يعني ابن أبي كثير -، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، بهذا الحديث، قال فيه: فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم قافّة، فأثي بهم، [قال]: فأنزل الله [عز وجل]: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ الآية. [ق].

٤٣٦٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا ثابت وقادة وحמיד، عن أنس بن مالك، ذكر هذا الحديث^(١)، قال أنس: فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشاً حتى ماتوا. [ق].

٤٣٦٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا ابن أبي عدي، عن هشام، عن قتادة، عن أنس بن مالك، بهذا الحديث، نحوه، زاد: ثم نُهي عن المثلة. [ولم يذكر: «من خلاف» ورواه شعبة عن قتادة وسلام بن مسكين عن ثابت جميعاً عن أنس، لم يذكر «من خلاف» ولم أجد في حديث أحد «قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف» إلا في حديث حماد بن سلمة^(٢)].

٤٣٦٩ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالله بن وهب، أخبرني عمرو [بن الحارث]، عن سعيد ابن أبي هلال، عن أبي الزناد، عن عبدالله بن عبيد الله، - قال أحمد: هو - يعني^(٣) عبدالله بن عبيد الله - ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه -، عن ابن عمر، أن أناساً أغاروا على إبل النبي ﷺ واستاقوها^(٤)، وارتدوا عن الإسلام، وقتلوا راعي [رسول الله]^(٥) مؤمناً، فبعث في آثارهم، فأخذوا، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم، قال: ونزلت فيهم آية المحاربة، وهم الذين أخبر عنهم أنس بن مالك الحجاج حين سأله.

٤٣٧٠ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن أبي الزناد، أن رسول الله ﷺ لما قطع الذين سرقوا لإفاحه وسمل أعينهم بالنار عاتبه الله [تعالى] في ذلك، فأنزل الله [تعالى]: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ الآية.

٤٣٧١ - (ضعيف موقوف) حدثنا محمد بن كثير، أنا، ح^(٦)، ونا موسى بن إسماعيل، قال: أنا^(٧) همام، عن

(١) في «نسخة»: «قال: فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، وقال في أوله: استاقوا الإبل وارتدوا عن الإسلام» هذه العبارة وجدت في نسختين من النسخ الحاضرة. (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فاستاقوها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «نبي الله». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).

قتادة، عن محمد بن سيرين قال: كان هذا قبل أن تنزل الحدود. يعني حديث أنس.

٤٣٧٢ - (حسن) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت، ثنا علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ إلى قوله ﴿عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾: نزلت هذه الآية في المشركين، فمن تاب منهم قبل أن يُقَدَّرَ عليه لم يمنعه ذلك أن يُقام فيه الحد الذي أصاب^(١).

٤ - باب في الحد يُشفع فيه

٤٣٧٣ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني، قال: حدثني، ح ونا قتيبة بن سعيد الثقفي، نا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن قريشاً أهتمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها؟ يعني^(٢) رسول الله ﷺ، قالوا: ومن يجترئ [عليه] إلا أسامة بن زيد حب النبي ﷺ؟! فكلّمه أسامة، فقال رسول الله ﷺ: «يا أسامة، أتشفع في حد من حدود الله تعالى؟!» ثم قام فاخترط فقال: «إنما هلك الذين من قبلكم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها». [ق].

٤٣٧٤ - (صحيح) حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن يحيى، قالوا: نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، قالت: كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجعده، فأمر النبي ﷺ بقطع يدها، وقصّ نحو حديث الليث، قال: فقطع النبي ﷺ يدها. قال أبو داود: روى ابن وهب هذا الحديث عن يونس، عن الزهري، وقال فيه كما قال الليث: إن امرأة سرقت على^(٣) عهد النبي ﷺ في غزوة الفتح. ورواه الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، بإسناده، قال^(٤): استعارت امرأة. وروى مسعود بن الأسود عن النبي ﷺ نحو هذا الخبر، قال: سرقت قطيفة من بيت رسول الله ﷺ. قال أبو داود: ورواه أبو الزبير، عن جابر أن امرأة سرقت فعادت بزيب بنت رسول الله ﷺ^(٦)، وساق نحوه. [الإرواء] (٢٤٠٥): م.

٤٣٧٥ - (صحيح) حدثنا جعفر بن مسافر ومحمد بن سليمان الأنباري، قالوا: نا^(٧) ابن أبي فديك، عن عبد الملك بن زيد - نسبه جعفر إلى سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل -، عن محمد بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة

(١) في «نسخة»: «أصابه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تعني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «في». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رواه». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ورواه سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة، واختلف على سفيان، فقال بعضهم:

تستعير، وقال بعضهم: سرقت، وقال شعيب عن الزهري عن عروة عن عائشة: استعارت امرأة. الحديث. وقال إسماعيل بن أمية وإسحاق بن راشد جميعاً عن الزهري: سرقت من بيت النبي ﷺ وساق نحوه» هذه العبارة قد وجدت في «نسخة واحدة (منه).

(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).

[رضي الله عنها] قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَقْبِلُوا قَوِيَّ الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ». [«الصحيحه» (٦٣٨)].

٥ - باب يعنى^(١) عن الحدود ما لم تبلغ السلطان

٤٣٧٦ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، قال: سمعت ابن جُرَيْج يحدث، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص^(٢)، أن رسول الله ﷺ قال: «تَعَاوُوا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغْنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ».

٦ - باب [في] الستر على أهل الحدود

٤٣٧٧ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن يزيد بن نُعَيْم، عن أبيه أن ماعزاً أتى النبي ﷺ فأقرَّ عنده أربع مرات، فأمر برجمه، وقال لِهَزَالٍ: «لو سترته بثوبك كان خيراً لك». [«التعليق الرغيب» (١٧٦ / ٣)].

٤٣٧٨ - (ضعيف مرسل) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد بن زيد، نا يحيى، عن [محمد] بن المنكدر، أن هزلاً أمر ماعزاً أن يأتي النبي ﷺ فيخبره.

٧ - باب في صاحب الحد يجيء فيقرّ

٤٣٧٩ - (حسن دون قوله: «ارجموه» والأرجح أنه لم يُرْجَم) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا الفريابي، نا إسرائيل، نا سِمَاك بن حرب، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، أن امرأة خرجت على عهد النبي ﷺ تريد الصلاة، فتلقاها رجل، فتجلَّلها، ففَضَى حاجته منها، فصاحت، وانطلق، ومَرَّ^(٣) عليها رجل^(٤)، فقالت: إن ذاك^(٥) [الرجل] فعلَ بي كذا وكذا، ومَرَّت عصابة من المهاجرين فقالت: إن ذاك^(٦) الرجل فعلَ بي كذا وكذا، فانطلقوا فأخذوا الرجل الذي ظَنَّت أنه وقع عليها، فأتوها به، فقالت: نعم هو هذا، فأتوا به [رسول الله ﷺ]^(٧)، فلما أمر به قام صاحبها الذي وقع عليها، فقال: يا رسول الله، أنا صاحبُها، فقال لها: «اذهي فقد غفر الله لك»، وقال للرجل قولاً حسناً. - [قال أبو داود: يعني الرجل المأخوذ]^(٨) - فقال للرجل الذي وقع عليها: ارْجُمُوهُ! فقال: «لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لَقُبِلَ منهم». قال أبو داود: رواه أسباط بن نصر أيضاً عن سِمَاك.

(١) في «نسخة»: «العفو». (منه).

(٢) في «نسخة»: «العاصي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فمر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رجل آخر». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٧) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

٨ - باب في التلقين في الحدِّ

٤٣٨٠ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبي المنذر مولى أبي ذر، عن أبي أمية المخزومي، أن النبي ﷺ أتى بِلِصٍّ قد اعترف اعترافاً، ولم يوجد معه متاع، فقال رسول الله ﷺ: «ما إخالكَ سرقتَ» قال: بلى، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثاً، فأمر به فقطّع وجيء به، فقال: «استغفر الله وتب إليه» فقال: استغفر الله وأتوب إليه، فقال: «اللهم تُبْ عليه» ثلاثاً. قال أبو داود: رواه عمرو بن عاصم، عن همام، عن إسحاق بن عبد الله، قال: عن أبي أمية رجلٍ من الأنصار، عن النبي ﷺ.

٩ - باب في الرجل يعترف بِحدِّ، ولا يسمّيه

٤٣٨١ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا عمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، قال: حدثني أبو عامر، قال: حدثني أبو أمية، أن رجلاً أتى [رسول الله] ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أصبتَ حدّاً فأقمه عليّ، قال: «توضأتَ حين أقبلتَ؟» قال: نعم، قال: «هل صليتَ معنا حين صليتنا؟» قال: نعم، قال: «انهب فإن الله [عز وجل] قد عفا عنك». [م (٨ / ١٠٣) مطولاً].

١٠ - باب في الامتحان بالضرب

٤٣٨٢ - (حسن) حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، نا بقیة، نا صفوان، نا أزهر بن عبد الله الحارزي، أن قوماً من الكَلَابِيين سُرِقَ لهم متاع، فأتهموا أناساً^(٢) من الحاكية، فأتوا النعمان بن بشير صاحب النبي ﷺ، فحبسهم أياماً ثم خلّى سبيلهم، فأتوا النعمان فقالوا: خلّيت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان! فقال النعمان: ما شئتم أن أضربهم فإنّ خرج متاعكم فذاك، ولا [أخذت من ظهوركم]^(٣) مثل ما أخذت من ظهورهم! فقالوا: هذا حكمك؟ فقال: هذا حكم الله [عز وجل] وحكم [رسول الله] ﷺ. [قال أبو داود: إنما أرهبهم بهذا القول: أي لا يجب الضرب إلا بعد الاعتراف]^(٥).

١١ - باب ما يُقَطَّع فيه السارق

٤٣٨٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا سفيان، عن الزهري - قال: سمعته منه -، عن عمرة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن النبي ﷺ كان يقطع في رُبع دينار فصاعداً. [الإرواء (٢٤٠٢): م].

٤٣٨٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان، قالوا: نا، ح ونا ابن السرح، قال: أنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة، عن عائشة [رضي الله عنها]، عن النبي ﷺ قال: «تُقَطَّعُ يد السَّارِق في رُبع دينار فصاعداً». قال أحمد بن صالح: «القطع في ربع دينار فصاعداً». [ق].

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ناساً». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أخذت حدّاً من ظهوركم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رسوله». (منه).

(٥) في «نسخة»: «منه».

٤٣٨٥ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قطع في مِجَنٍّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ. [ق].

٤٣٨٦ - (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، نا عبدالرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني إسماعيل بن أمية، أن نافعاً مولى عبدالله بن عمر حدثه، أن عبدالله بن عمر حدثهم، أن النبي ﷺ قَطَعَ يد رجلٍ سَرَقَ ثَرَساً من صُفَّةِ النساءِ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ. [«الإرواء» (٢٤١٢): ق، دون ذكر الصُّفَّةِ].

٤٣٨٧ - (شاذ) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن أبي السري العسقلاني، وهذا لفظه - وهو أتم - قالوا: نا ابن نُمير، عن محمد بن إسحاق، عن أيوب بن موسى، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قطع رسول الله ﷺ يد رجلٍ في مِجَنٍّ قيمته دينار أو عشرة دراهم. قال أبو داود: رواه محمد بن سلمة وسعدان بن يحيى، عن ابن إسحاق، بإسناده.

١٢ - باب ما لا قطع فيه

٤٣٨٨ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، أن عبداً سرق ودياً من حائط رجل فغرسه في حائط سيده، فخرج صاحبُ الودِيّ يلتمس وديّه، فوجده، فاستعدى على العبد مروان بن الحكم، وهو أمير المدينة يومئذ، فسجن مروان العبد وأراد قطع يده، فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج، فسأله عن ذلك، فأخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا قطع في ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ» فقال الرجل: إن مروان أخذ غلامي وهو يريد قطع يده، وأنا أحب أن تمشي معي إليه فتخبره بالذي سمعت من رسول الله ﷺ، فمشى معه رافع بن خديج حتى أتى مروان بن الحكم، فقال له رافع: سمعت^(١) رسول الله ﷺ يقول: «لا قطع في ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ»، فأمر مروان بالعبد فأرسل. قال أبو داود: الكَثَرُ: الجَمَارُ.

٤٣٨٩ - (شاذ) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، ثنا يحيى، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، بهذا الحديث، قال: فجلبده مروان جلداً وخلّى سبيله.

٤٣٩٠ - (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبدالله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن الثمر المعلق فقال: «مَنْ أَصَابَ بِقِيهِ مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرَ مُتَّخِذٍ حُبْنَةً فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَمَنْ خَرَجَ بِشَيْءٍ مِنْهُ فَعَلِيهِ غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ^(٢) والعقوبة، ومن سرق منه شيئاً بعد أن يُؤْوِيَهُ الجَرِينِ فَلْيَبْغِ ثَمَنَ الْمَجْنُونِ فَعَلِيهِ الْقَطْعُ». «ومن^(٣) سرق دون ذلك فَعَلِيهِ غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ والعقوبة». قال أبو داود: الجرين: الجوخان^(٤). [«ابن ماجه» (٢٥٩٦)].

(١) في «نسخة»: «سمعت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مثله». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مثله». (منه).

١٣- باب القطع في الخلسة والخيانة^(١)

٤٣٩١ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا محمد بن بكر، نا ابن جريج قال: قال أبو الزبير: قال جابر بن عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «ليس على المُتَّهَبِ قطعٌ، ومَنْ انتَهَبَ نُهْبَةً مشهورةً فليس منا».

٤٣٩٢ - (صحيح) وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على الخائن قطعٌ».

٤٣٩٣ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ، بمثله، زاد: «ولا على المُتَّخِصِ قطعٌ». قال أبو داود: [و]^(٢) هذان الحديثان لم يسمعهما ابن جريج عن أبي الزبير، ويبلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال: إنما سمعهما ابن جريج من ياسين الزيات. قال أبو داود: وقد رواهما المغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ.

١٤- باب فيمن سرق من حرز

٤٣٩٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة، نا أسباط، عن سماك بن حرب، عن حميد ابن أخت صفوان، عن صفوان بن أمية قال: كنت نائماً في المسجد على خَمِيصَةٍ لي ثمن ثلاثين درهماً، فجاء رجل فاختلسها مني، فأخذ الرجل، فأُتِيَ به النبي ﷺ، فأمر به ليقطع، قال: فأتيته، فقلت: أنقطعه من أجل ثلاثين درهماً، أنا أبيعه وأُسيته ثمنها؟ قال: «فهل كان هذا قبل أن تأتيني^(٣) به!». قال أبو داود: [و]رواه زائدة، عن سماك، عن جُعَيْد بن حُجْبِير، قال: نام صفوان. ورواه طاوس مجاهد، أنه كان نائماً فجاء سارق فسرق خَمِيصَةً من تحت رأسه. ورواه أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: فاستلّه من تحت رأسه فاستيقظ، فصاح به فأخذ^(٤). ورواه الزهري، عن صفوان بن عبد الله قال: فنام في المسجد وتوسّد رداءه فجاء سارق فأخذ رداءه، فأخذ السارق فجاء^(٥) به إلى النبي ﷺ.

١٥- باب في القطع في العارية إذا جُحِدت

٤٣٩٥ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي ومُخَلَّد بن خالد، المعنى، قالوا: نا عبد الرزاق، أنا معمر - قال مَخْلَد: عن معمر -، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحدّه، فأمر النبي ﷺ بها ففُطِعت يدها. قال أبو داود: [و]رواه جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، أو عن صفية بنت أبي عبيد، زاد فيه: وأن النبي ﷺ قام خطيباً فقال: «هل من امرأة نائبة إلى الله ورسوله»، ثلاث مرات، وتلك شاهدة، فلم تقم ولم تكلم^(٥). قال أبو داود: رواه ابن غَنَج [محمد بن عبد الرحمن، مَدَنِي، كان بمصر]، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، [قال:] قال فيه: فشُهِد عليها. [م، مضى قريباً (٤٣٧٤)].

(١) (آخر الجزء السابع والعشرين)، وأول الجزء الثامن والعشرين)، من تجزئة الخطيب رحمه الله.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بأبني». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فجيء». (منه).

(٥) في «نسخة»: «تكلّم». (منه).

٤٣٩٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا أبو صالح، عن الليث، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب قال: كان عروة يحدث أن عائشة [رضي الله عنها] قالت: استعارت امرأة - يعني^(١) حلياً - على السنة أناسي يُعرفون ولا تُعرف هي، فباعته، فأخذت، فأتيت بها النبي ﷺ، فأمر بقطع يدها، وهي التي شَفَع فيها أسامة بن زيد، فقال^(٢) فيها رسول الله ﷺ ما قال.

٤٣٩٧ - (صحيح) حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن يحيى، قالوا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده، فأمر النبي ﷺ بقطع يدها، وقصّ نحو حديث قتيبة [بن سعيد]، عن الليث، عن ابن شهاب، زاد: قال^(٣): فقطع النبي ﷺ يدها. [م، وهو مكرر الحديث (٤٣٧٤)].

١٦ - باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً

٤٣٩٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون، أنا^(٤) حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة [رضي الله عنها] أن رسول الله ﷺ قال: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبُرَ».

٤٣٩٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس قال: أتني عمر بمجنونة قد زنت، فاستشار فيها أناساً فأمر بها عمر رضي الله عنه أن تُرجم، [فمُرَّ بها علي بن أبي طالب]^(٥) [رضوان الله عليه]^(٦)، فقال: ما شأنُ هذه؟ قالوا: مجنونة بني فلان زنت، فأمر بها عمر رضي الله عنه أن تُرجم، قال: فقال: ارجعوا بها، ثم أتاه فقال: يا أمير المؤمنين، أما علمت [أن القلم رفع]^(٧) عن ثلاثة: عن المجنون حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يعقل؟ قال: بلى، قال: فما بال هذه تُرجم؟ قال: لا شيء، قال: فأرسلها، قال: فأرسلها، قال: فجعل يكبر. [«الإرواء» (٢ / ٥)].

٤٤٠٠ - (صحيح) حدثنا يوسف بن موسى، نا وكيع، عن الأعمش، نحوه، وقال أيضاً: حتى يعقل، وقال: [و]^(٨) عن المجنون حتى يُفَيِّقَ، قال: فجعل عمر يكبر.

(١) في «نسخة»: «تعني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وقال». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فمُرَّ بها علي بن أبي طالب». (منه).

(٦) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أن رسول الله ﷺ قال: إن القلم رفع»، وفي «نسخة»: «إن القلم قد رفع». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

٤٤٠١ - (صحيح) حدثنا ابن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم، عن سليمان بن مهران، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس قال: مرَّ على عليّ بن أبي طالب [رضي الله عنه]^(١)، بمعنى عثمان، قال: أوّماً تذكر أن رسول الله ﷺ قال: «رُفِعَ القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب على عقله [حتى يفيق]^(٢)، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم»؟ قال: صدقت، قال: فخلّى عنها سبيلها^(٣).

٤٤٠٢ - (صحيح دون قوله: «لعل الذي...») حدثنا هناد [ابن السري]، عن أبي الأحوص، ح ونا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، المعنى، عن عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان - قال هناد: الجَنِّي - قال: أني عمر بامرأة قد فَجَرَتْ، فأمر بـرجمها، فمرَّ عليّ [رضي الله عنه]^(٤) فأخذها فخلّى سبيلها، فأخبر عمر، فقال: ادعوا لي علياً، فجاء عليّ [رضي الله عنه]^(٥) فقال: يا أمير المؤمنين، لقد علمت أن رسول الله ﷺ قال: «رُفِعَ القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المعتوه حتى يبرأ» وإن هذه معتوهة بني فلان، لعل الذي أتاها أتاها وهي في بلادها! قال: فقال عمر: لا أدري، فقال عليّ [رضي الله عنه]^(٦): وأنا لا أدري.

٤٤٠٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن خالد، عن أبي الضحى، عن عليّ [عليه السلام]، عن النبي ﷺ قال: «رُفِعَ القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل». قال أبو داود: [و]أرواه ابن جريج، عن القاسم بن يزيد، عن عليّ [رضي الله عنه]، عن النبي ﷺ، زاد فيه: «والخرف». [الإرواء (٢ / ٥ - ٦)].

١٧ - باب في الغلام يصيب الحدّ

٤٤٠٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، نا^(٧) عبد الملك بن عمير، حدثني عطية القرظي قال: كنتُ من سبي بني قُرَيْظَةَ، فكانوا ينظرون: فمن أنبت الشعر قُتِلَ، ومن لم يُنبت لم يقتل، فكنت فيمن لم يُنبت.

٤٤٠٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، بهذا الحديث، قال: فكشفوا عاني فوجدوها لم تُنبت، فجعلوني في السبي. [انظر ما قبله].

٤٤٠٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ عَرَضَهُ يوم أُحُدٍ [وهو]^(٨) ابنَ [أربع عشرة]^(٩) سنة فلم يُجْزِهِ، وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).

(٦) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٨) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٩) في «نسخة»: «أربعة عشر». (منه).

فأجازه. [ق. مضي برقم (٢٩٥٧)].

٤٤٠٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، قال: قال نافع: حدثت بهذا الحديث عمر بن عبدالعزيز، فقال: إن [هذا لحد^(١)] بين الصغير والكبير. [ق].

١٨ - باب السارق^(٢) يسرق في الغزو، أيقطع؟

٤٤٠٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني حيوة بن شريح، عن عياش بن عباس القتياني، عن شيبم بن بيتان ويزيد بن صبح الأصبحي، عن جنادة بن أبي أمية قال: كنا مع بسر بن [أبي] أرطاة في البحر، فأتى بسارق يقال له مضدر، قد سرق بُخْتِة، فقال: [قد] سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُقَطِّعُ الأيدي في السفر» ولولا ذلك^(٣) لقطعته.

١٩ - باب في قطع النباش

٤٤٠٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد بن زيد، عن أبي عمران، عن المُشَعَّث بن طريف، [هذا قاضي هراة]، عن عبادة بن الصامت، عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر» قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك، قال^(٤): «كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف» يعني القبر، قلت: الله ورسوله أعلم، أو: ما خار الله لي ورسوله، قال: «عليك بالصبر» أو قال: «تَصَبَّر». قال أبو داود: قال حماد بن أبي سليمان: يُقَطِّعُ النباش، لأنه دخل على الميت بيته. [وهو مكر المتقدم (٤٢٦١)].

٢٠ - باب [في] السارق يسرق مراراً

٤٤١٠ - (حسن) حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل الهلالي، نا جدي، عن مُصْعَب بن ثابت بن عبد الله ابن الزبير، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: جيء بسارق إلى النبي ﷺ فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنما سرق! فقال: «اقطعوه» قال: فُقُطِعَ، ثم جيء به الثانية فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنما سرق! فقال: «اقتلوه» قال: فُقُطِعَ، ثم جيء به الثالثة فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنما سرق! فقال: «اقتلوه» ثم أتى به الرابعة فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنما سرق! قال: «اقتلوه» فأُتِيَ به الخامسة فقال: «اقتلوه». قال جابر: فانطلقنا به فقتلناه، ثم اجترأه فألقيناه في بئر، ورمينا عليه الحجارة.

٢١ - باب في السَّارِقِ تُعَلَّقُ يَدُهُ فِي عُنُقِهِ

٤٤١١ - (ضعيف) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عمر بن علي، نا الحجاج، عن مكحول، عن عبد الرحمن بن مَحْبِرٍ قال: سألنا فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق للسارق، أمِنَ السنة هو؟ قال: أُنِيَ رسول الله ﷺ بسارق فقطعت يده، ثم أمر بها فُعُلِّقَتْ في عنقه.

(١) في «نسخة»: «هذا الحد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الرجل». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

٢٢ - [باب [في] بيع المملوك إذا سرق] (١)

٤٤١٢ - (ضعيف) حدثنا موسى - يعني ابن إسماعيل -، نا أبو عَوَاة، عن عمر - [يعني] ابن أبي سلمة -، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سرق المملوك فَبِعْهُ» (٢) «ولو بَشَنٌ». [قال أبو داود: النَّشْ: نصف أوقية، والأوقية أربعون درهماً. النصف أوقية من ذلك عشرون درهماً. قال: وابن مُحَيْرِيز: عبد الله].

٢٣ - [باب في الرَّجْم] (٣)

٤٤١٣ - (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، حدثني علي بن الحسين، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا» وذكر الرجل بعد المرأة ثم جمعهما فقال: «وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا» فنسخ ذلك بآية الجلد فقال «الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ».

٤٤١٤ - (حسن مقطوع) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت، نا موسى - [يعني ابن مسعود] (٤) -، عن شبل، عن ابن أبي نجيج، عن مجاهد قال: السَّيْلُ: الحد. قال سفيان: فأذوهما: البكران، فامسكوهن في البيوت: الثيبان.

٤٤١٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عباد بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «خلوا عني، خلوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً: الثيبُ بالثيب: جلدُ مئة ورميٌ بالحجارة، والبكرُ بالبكر جلد مئة ونفيُ سنة». [م].

٤٤١٦ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية ومحمد بن الصباح بن سفيان، قالوا: أنا هشيم، عن منصور، عن الحسن، بإسناد يحيى ومعناه، قالوا: جلد مئة والرجم.

٤٤١٧ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا الربيع بن روح بن خليد، نا محمد بن خالد - يعني الوهيي - نا الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن سلمة بن المحبق، عن عباد بن الصامت، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، فقال ناس لسعد بن عباد: يا أبا ثابت، قد نزلت الحدود، لو أنك وجدت مع امرأتك رجلاً كيف كنت صانعاً؟ قال: كنت ضاربهما بالسيف حتى يسكتا، أفأنا أذهب فأجمع أربعة شهداء؟ فإلى ذلك قد قضى الحاجة، فانطلق (٥) فاجتمعوا عند رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، ألم تر إلى أبي ثابت قال كذا وكذا؟ فقال رسول الله ﷺ: «كفى بالسيف شاهداً» ثم قال: «لا لا، أخاف أن يتابع فيها السكران والغيران» قال أبو داود: روى وكيع أول هذا الحديث عن الفضل بن دلهم عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق عن النبي ﷺ وإنما هذا إسناد

(١) في «نسخة»: (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «جماع أبواب الرجم، باب في الرجم». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «فانطلقوا». (منه).

حديث ابن المحقق أن رجلاً وقع على جارية امرأته، قال أبو داود: الفضل بن دلهم ليس بالحافظ كان قصاباً بواسط. [«الرواء» (٢٣٤١)].

٤٤١٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا هشيم، نا الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس، أن عمر - يعني ابن الخطاب [رضي الله عنه] - خطب فقال: إن الله [عز وجل] بعث محمداً ﷺ^(١) بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم، فقرأناها ووعيناها، ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا من بعده، وإني خشيت أن طال بالناس الزمان أن يقول قائل: ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلّوا بترك فريضة أنزلها الله [تعالى]، فالرجم حقّ على من زنى من الرجال والنساء إذا كان مُحصّناً إذا قامت البينة أو كان حَمَل أو اعتراف، وأيم الله لولا أن يقول الناس: زاد عمر في كتاب الله: لكتبها. [ق].

٢٤ - [باب رجم ماعز بن مالك] (٢)

٤٤١٩ - (صحيح دون قوله: «لعله أن...») حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا وكيع، عن هشام بن سعد قال: حدثني^(٣) يزيد بن نعيم بن هزال، عن أبيه قال: كان ماعز بن مالك يتيماً في حجر أبي فأصاب جارية من الحي، فقال له أبي: ائت رسول الله ﷺ فأخبره بما صنعت، لعله يستغفر لك، وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرجاً. قال: فاتاه فقال: يا رسول الله، إني زنيته فأقم عليّ كتاب الله، فأعرض عنه، فعاد فقال: يا رسول الله، إني زنيته فأقم عليّ كتاب الله، [فأعرض عنه، فعاد فقال: يا رسول الله، إني زنيته فأقم عليّ كتاب الله،^(٤) حتى قالها أربع مرات^(٥)، فقال النبي ﷺ: «إنك قد قلّتها أربع مرات، فبمن؟» قال: بفلاتة، قال: «هل ضاجعتها؟» قال: نعم، قال: «هل باشرت؟» قال: نعم، قال: «هل جامعتها؟»، قال: نعم، قال: فأمّر به أن يُرجم، فأخرج به إلى الحرّة، فلما رُجم فوجد من الحجارة فجع^(٦) فخرج يشتد، فلقى عبد الله بن أبيس وقد عجز أصحابه فتّرع له بوظيف بعير فرماه به فقتله، ثم أتى النبي ﷺ، فذكر [له ذلك]^(٧)، فقال: «هلاً تركتموه لعله أن يتوب فيتوب الله [عز وجل] عليه!». [التعليق الرغب] (٣ / ١٧٦)، «الإرواء» (٢٣٢٢)، «الصحيح» (٣٤٦٠).

٤٤٢٠ - (حسن) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، حدثنا يزيد بن زريع، عن محمد بن إسحاق قال: ذكرت لعاصم بن عمر بن قتادة قصة ماعز بن مالك، فقال لي: حدثني حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: حدثني ذلك من قول رسول الله ﷺ «فهلأ تركتموه»: مَنْ شَتَمَ من رجال أسلمَ ممن لا أنهم، قال: ولم أعرف هذا الحديث، قال: فجئت جابر بن عبد الله، فقلت: إن رجالاً من أسلمَ يحدثون أن رسول الله ﷺ قال لهم حين

- (١) في «نسخة». (منه).
- (٢) في «نسخة». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).
- (٤) في «نسخة». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «مرار». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «جزع». (منه).
- (٧) في «نسخة»: «ذلك له». (منه).

ذكروا له جَزَع ماعز من الحجارة حين أصابته: «الآن تركتموه» وما أعرف [هذا] الحديث؟! قال: يا ابن أخي، أنا أعلم الناس بهذا الحديث، كنتُ فيمن رجم الرجل، إنا لما خرجنا به فرجمناه فوجد مسَّ الحجارة صرَخ بنا: يا قوم ردوني إلى رسول الله ﷺ فإن قومي قتلوني وغرَّبوني من نفسي، وأخبروني أن رسول الله ﷺ غير قاتلي!! فلم نترع عنه حتى قتلناه، فلما رجعنا إلى رسول الله ﷺ وأخبرناه قال: «فهل تركتموه وجئتموني به» ليستبث^(١) رسول الله ﷺ منه، فأما لترك حدًّا فلا. قال: فعرفت وجه الحديث. [الإرواء] (٧ / ٣٥٤).

٤٤٢١ - (صحيح الإسناد) حدثنا أبو كامل، نا يزيد بن زريع، نا خالد - يعني الحذاء -، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن ماعز بن مالك أتى النبي ﷺ فقال: إنه زنى، فأعرض عنه، فأعاد عليه مراراً، فأعرض عنه، فسأل قومه: «أمجنون هو؟» قالوا: ليس به بأس، قال: «أنفعلت بها؟» قال: نعم، فأمر به أن يُرجم، فانطلق به فرُجم، ولم يُصلِّ عليه. [م مختصراً، ويأتي (٤٤٢٥)].

٤٤٢٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي ﷺ [رجلٌ قصير]^(٢) أعضلُّ ليس عليه رداء، فشهد على نفسه أربع مرات أنه قد زنى، فقال رسول الله ﷺ: «فلعلك قبلتها؟»^(٣) قال: لا، والله إنه قد زنى الآخر؟ قال: فرجمه ثم خطب فقال: «ألا كلُّما نقرنا في سبيل الله [عز وجل] خَلَفَ أحدهم له نَيْبٌ كَنِيبِ التيس يمنحُ إحداهنَّ الكُتْبَةَ، أما إن الله [عز وجل] إن يُمكنني من أحدٍ منهم إلا نكَلْتُه عنهنَّ». [الإرواء] (٧ / ٣٥٤ - ٣٥٥): [م].

٤٤٢٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سماك قال: سمعت جابر بن سمرة، بهذا الحديث، والأول أتم، قال: فردَّه مرتين، قال سماك: فحدثت به سعيد بن جبيرة فقال: إنه ردَّه أربع مرات. [م].

٤٤٢٤ - (صحيح مقطوع) حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل المصري، نا خالد - يعني ابن عبد الرحمن -، قال: قال شعبة: فسألت سماكاً عن الكُتْبَةَ، فقال: اللبن القليل.

٤٤٢٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لماعز بن مالك: «أحقُّ ما بلغني عنك؟» قال: وما بلغك عني؟ قال: «بلغني عنك أنك وقعت على جارية بني فلان؟» قال: نعم، فشهد أربع شهادات، قال: فأمر به فرجم. [الإرواء] (٧ / ٣٥٥): [م].

٤٤٢٦ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا أبو أحمد، أنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ، فاعترف بالزنا مرتين، فطرده، ثم جاء فاعترف بالزنا مرتين، فقال: «شهدت على نفسك أربع مرات، اذهبوا به فارجموه». [م نحوه].

٤٤٢٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا جرير، حدثني يعلى، عن عكرمة، أن النبي ﷺ، ح، ونا

(١) في «نسخة»: «ليستبث». (منه).

(٢) في «نسخة»: «رجلاً قصيراً». (منه).

(٣) في «نسخة»: «منه».

زهير بن حرب وعقبة بن مكرم، قالوا: نا وهب بن جرير، نا أبي قال: سمعت يعلى - يعني بن حكيم - يحدث، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال لماعز بن مالك: «لعلك قبكت أو غمزت أو نظرت؟» قال: لا، قال: «أفئكتها؟» قال: نعم، قال: فعند ذلك أمر برجمه. [قال أبو داود]: ولم يذكر موسى: عن ابن عباس، وهذا لفظ [حديث] وهب. [الإرواء] (٧ / ٣٥٥).

٤٤٢٨ - (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أن عبدالرحمن بن الصامت ابن عم أبي هريرة أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: جاء الأسلمي إلى^(١) نبي الله ﷺ فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراماً أربع مرات، كل ذلك يُعرضُ عنه النبي ﷺ فأقبل في الخامسة فقال: «أفئكتها؟» قال: نعم، قال: «حتى غاب ذلك منك في ذلك منها؟» قال: نعم، قال: «كما يغيب المِرْوَدُّ في المُكْحَلَةِ والرَّشَاءُ في البثر؟» قال: نعم، قال: «فهل تدري ما الزنا؟» قال: نعم أتيتُ منها حراماً ما يأتي الرجل من امرأته حلالاً، قال: «فما تريد بهذا القول؟» قال: أريد أن تطهرني، فأمر به فرُجم. فسمع [نبي الله] ﷺ^(٢) رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه: انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رُجم رَجْمَ الكلب، فسكت عنهما، ثم سار ساعة حتى مرَّ بجيفة حمارٍ شائل^(٣) برجله، فقال: «أين فلان وفلان؟» فقالا: نحن ذان يا رسول الله، فقال: «إنزلا فكلَا من جيفة هذا الحمار!» فقالا: يا نبي الله، من يأكل من هذا؟ قال: «فما نلتما من عرض أخيكما أنفأ أشد من أكل منه، والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة يتغمس^(٤) فيها!». [الإرواء] (٢٣٥٤)، «الضعيفة» (٢٩٥٧).

٤٤٢٩ - (ضعيف) [حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عاصم، نا ابن جريج، قال: أخبرنا أبو الزبير، عن ابن عم أبي هريرة، عن أبي هريرة، بنحوه، زاد: واختلفوا عليّ، فقال بعضهم: ربط إلى شجرة، وقال بعضهم: وقف]^(٥).

٤٤٣٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني والحسن بن علي، قالوا: نا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً من أسلم جاء إلى رسول الله ﷺ فاعترف بالزنا، فأعرض عنه، ثم اعترف فأعرض عنه، حتى شهد على نفسه أربع شهادات، فقال له النبي ﷺ: «أبكت جنون؟» قال: لا، قال: «أحصنت؟» قال: نعم، قال: فأمر به النبي ﷺ فرجم في المصلّى، فلما أذلقته الحجارة فرّ، فأدرك فرُجم حتى مات، فقال له النبي ﷺ خيراً، ولم يُصلِّ عليه. [الإرواء] (٧ / ٣٥٣)، ق، إلا أن (خ) قال: «وصلّى عليه»، وهي شاذة.

٤٤٣١ - (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا يزيد - يعني ابن زريع -، ح ونا أحمد بن منيع، عن يحيى بن زكريا، وهذا لفظه، عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: لما أمر النبي ﷺ برجم ماعز بن مالك خرجنا به إلى البقيع، فوالله ما أوثقناه ولا حفرنا له، ولكنه قام لنا، قال أبو كامل: قال: فرميناه^(٦) بالعظام والمندر والخرف، فاشتد واشتدنا

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «شائلاً». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ينغمس». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «رميناه». (منه).

خلفه حتى أتى عرضَ الحرّة فانتصبَ لنا فرميناه بجلاميدِ الحرّة حتى سكت، قال: فما استغفرَ له ولا سبّه. [«الإرواء» (٧ / ٣٥٥-٣٥٦): م].

٤٤٣٢ - (ضعيف مرسل) حدثنا مؤمّل بن هشام، نا إسماعيل، عن الجُريري، عن أبي نضرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، نحوه وليس بتمامه، قال: ذهبوا يسبّونه فنهاهم، قال: ذهبوا يستغفرون له فنهاهم، قال: «هو رجلٌ أصاب ذنباً، حسيه الله».

٤٤٣٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن أبي بكر بن أبي شيبة، نا يحيى بن يعلى بن الحارث، نا أبي، عن غيلان، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بُريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ استنكّه ماعزاً. [«الإرواء» (٧ / ٣٥٦-٣٥٧): م].

٤٤٣٤ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، نا أبو أحمد، نا بشير بن المهاجر، حدثني عبد الله بن بُريدة، عن أبيه قال: كنا أصحابَ رسول الله ﷺ نتحدثُ أن الغامديةَ وما عَزَ بن مالك لو رجعا بعد اعترافهما - أو قال: لو لم يرجعا بعد اعترافهما - لم يطلبهما، وإنما رجمهما عند الرابعة. [«الإرواء» (٢٣٥٩): م].

٤٤٣٥ - (حسن الإسناد) حدثنا عبدة بن عبد الله ومحمد بن داود بن صبيح، قال عبدة: أنا حَرَمِي بن حفص [قال: نا محمد بن عبد الله بن عُلائة، نا عبدالعزيز بن عمر بن عبد العزيز، أن خالد بن اللّجلّاج حدثه، أن اللّجلّاج أباه أخبره، أنه كان قاعداً يعتمل في السوق، فمرت امرأة تحمل صبيّاً، فثار الناس معها وتُرْتُ فيمن ثار، وانتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو يقول: «من أبو هذا معك؟» فسكتت، فقال شابٌ حدّوها: أنا أبوه يا رسول الله، فأقبل عليها فقال: «مَن أبو هذا معك؟» فقال الفتى: أنا أبوه يا رسول الله، فنظر رسول الله ﷺ إلى بعض مَن حوله يسألهم عنه، فقالوا: ما علمنا إلا خيراً، فقال له النبي ﷺ: «أُحْصِيت؟» قال: نعم، فأمر به فرجم. قال: فخرجنا به، فحفرنا له حتى أمكنّا^(١) ثم رميناه بالحجارة حتى هدا، فجاء رجل يسأل عن المرجوم، فانطلقنا به إلى النبي ﷺ، فقلنا: هذا جاء يسأل عن الخبيث، فقال رسول الله ﷺ: «لَهُوَ أَطْيَبُ عند الله عز وجل من ريح المسك» فإذا هو أبوه، فأعّاه على غسله وتكفينه ودفنه، وما أدري قال: والصلاة عليه، أم لا؟. وهذا حديث عبدة، وهو أتم.

٤٤٣٦ - (حسن الإسناد) حدثنا هشام بن عمار، نا صدقة بن خالد، ح، ونا نصر بن عاصم الأنطاكي، نا الوليد، جميعاً قالوا: حدثنا محمد - [و^(٢) قال هشام: محمد بن عبد الله الشّعبي -، عن مسلمة بن عبد الله الجُهني، عن خالد ابن اللّجلّاج، عن أبيه، عن النبي ﷺ، ببعض هذا الحديث.

٤٤٣٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا طلق بن غنام، ثنا عبد السلام بن حفص، ثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ أن رجلاً أتاه فأقر عنده أنه زنى بامرأة سمّاها له، فبعث رسول الله ﷺ إلى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرت أن تكون زنت، فجلده الحد وتركها.

٤٤٣٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا، ح ونا ابن السرح، المعنى، [قال: أنا عبد الله

(١) في «نسخة»: «أمكناه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

ابن وهب، عن ابن جُرَيْج، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رجلاً زنى بامرأة، فأمر به رسول الله ﷺ فجلد الحد، ثم أخبر أنه مُحْصَن، فأمر به فرجم. [قال أبو داود: روى هذا الحديث محمد بن بكر البُرْسَانِي عن ابن جريج، موقوفاً على جابر، ورواه أبو عاصم عن ابن جريج بنحو ابن وهب، لم يذكر النبي ﷺ، قال: إن رجلاً زنى فلم يعلم بإحصائه فجلد، ثم علم بإحصائه فرجم] ^(١).

٤٤٣٩ - (ضعيف موقوف) حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البزاز، قال: أنا ^(٢) أبو عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر أن رجلاً زنى بامرأة فلم يعلم بإحصائه فجلد، ثم علم بإحصائه فرجم.

٢٥ - باب في المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة

٤٤٤٠ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، أن هشاماً الدَّسْتَوَائِي وأبان بن يزيد حدثاهم، المعنى، عن يحيى، عن أبي قلابه، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، أن امرأة - قال في حديث أبان: من جهينة - أتت النبي ﷺ فقالت: إنها زنت وهي حبلى، فدعا رسول الله ﷺ ولياً لها، فقال له رسول الله ﷺ: «أحسن إليها فإذا وضعت فجيء بها». فلما أن وضعت جاء بها، فأمر بها النبي ﷺ فشكَّت عليها ثيابها، ثم أمر بها فرجمت، ثم أمرهم فصلوا عليها، فقال عمر: يا رسول الله تُصَلِّي عليها وقد زنت؟ فقال ^(٣): «والذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو قُسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسِعَتْهم، وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها؟!». لم يقل عن أبان: فشكَّت عليها ثيابها. [ابن ماجه (٢٥٥٥): م].

٤٤٤١ - (صحيح) حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي، نا الوليد، عن الأوزاعي، قال: «فشكَّت عليها ثيابها»، يعني: فشكَّت.

٤٤٤٢ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا عيسى - يعني بن يونس -، عن بشير بن المهاجر، قال: نا عبد الله بن بريدة، عن أبيه، أن امرأة - يعني من غامد - أتت النبي ﷺ فقالت: إني قد فَجَرْتُ، فقال: «ارجعي» فرجعت، فلما أن ^(٤) كان الغد أنه فقالت: لعلك تريد أن تُرددني ^(٥) كما رددت ماعز بن مالك؟ فوالله إني لحبلى! فقال لها: «ارجعي» فرجعت، فلما كان الغد أنه، فقال لها: «ارجعي حتى تلدي» فرجعت، فلما ولدت أنه بالصبي فقالت: هذا قد ولدته. فقال [لها]: «ارجعي فأرضعيه حتى تقطِمي» فجاءت به وقد فطمته وفي يده شيء يأكله، فأمر بالصبي فدفع إلى رجل من المسلمين، فأمر ^(٦) بها فحُفِر لها، وأمر بها فرجمت، وكان خالد فيمن يرجمها، فرجمها بحجر فوقعت قطرة من دمه على وجته، فسبها، فقال له النبي ﷺ: «مهلاً يا خالد، فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له» وأمر بها فصلِّي عليها فدُفنت. [م. (١١٩ / ٥ - ١٢٠)].

(١) في نسخة: (منه).

(٢) في نسخة: «نا». (منه).

(٣) في نسخة: «قال». (منه).

(٤) في نسخة: (منه).

(٥) في نسخة: «تردني». (منه).

(٦) في نسخة: «وأمر». (منه).

٤٤٤٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع بن الجراح، عن زكريا أبي عمران قال: سمعت شيخاً يحدث عن ابن أبي بكرة، عن أبيه، أن النبي ﷺ رَجَمَ امرأةً فُحِّرَ لها إلى الشُّدُوَّةِ. قال أبو داود: أفهمني [ابن] رجلٍ عن عثمان. [قال أبو داود: قال الغساني: جهينة، وغامد، وبارق: واحد^(١)].

٤٤٤٤ - (ضعيف الإسناد) قال أبو داود: حَدَّثْتُ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: نا زكريا بن سليم، بإسناده نحوه، زاد: ثم رامها بحصاة مثل الحِمَصَةِ، ثم قال: «أَرْمُوا وَأَتَّقُوا الْوَجْهَ» فلما طَفِئَتْ أخرجها فصلَّى عليها، وقال في التوبة نحو حديث بريدة.

٤٤٤٥ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهما: يا رسول الله، اقض بيننا بكتاب الله، وقال الآخر: وكان أفقهما -: أجل يا رسول الله، فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي أن أتكلّم، قال: «تكلّم» قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا - والعسيف الأجير - فزني بامرأته، فأخبروني أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمئة شاةٍ ويجارية لي، ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أنما على ابني جلدٌ مئة وتغريبٌ عام، وأنما الرجم على امرأته. فقال رسول الله ﷺ: «أما والذي نفسي بيده لأقضينَّ بينكما بكتاب الله تعالى أما غنمك وجاريتك فَرَدُّ إِلَيْكَ» وجلدَ ابنه مئة وغزبه عاماً، وأمر أنيساً الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها، فاعترفت، فرجمها. [ق].

٢٦ - باب في رجم اليهوديين

٤٤٤٦ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة قال: قرأت على مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: إن اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له^(٢) أن رجلاً منهم وامرأة زنياً، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ما تجدون في التوراة في شأن الزنا؟» قالوا^(٣): نفضحهم ويُجلدون، فقال عبدالله بن سلام: كذبتم إن فيها الرجم، فأثأوا بالتوراة فنشروها فجعل أحدهم يده على آية الرجم، ثم جعل يقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبدالله بن سلام: ارفع يدك، فرفعها فإذا فيه آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما. قال^(٤) عبدالله بن عمر: فرأيت الرجل يَخْنِي^(٥) على المرأة يقبها الحجارة. [ق].

٤٤٤٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن البراء بن عازب، قال: مرُّوا على رسول الله ﷺ بيهودي قد حُمِّمَ وجهه وهو يطاف به، فنأشدهم ما حد الزاني في كتابهم، قال: فأحالوه على رجل منهم، فنشده النبي ﷺ ما حد الزاني في كتابكم؟ فقال: الرجم، ولكن ظهر الزنا في أشرافنا فكرهنا أن نترك الشريف ويقام على من دونه، فوضعنا هذا عنا، فأمر به رسول الله ﷺ فرجم، ثم قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يجنأ». (منه).

مَنْ أَحْيَا مَا آمَنَّا مِنْ كِتَابِكَ. [م].

٤٤٤٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن البراء بن عازب قال: مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهُودِي مُحْتَمٍ مَجْلُودٌ^(١)، فَدَعَاهُمْ فَقَالَ: «هَكَذَا تَجْدُونَ حَدَّ الزَّانِي؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عِلْمَانِهِمْ قَالَ لَهُ^(٢): «نَشِدُكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى، [أ] هَكَذَا تَجْدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟» فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا، وَلَوْلَا أَنْكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أَخْبِرْكَ، نَجِدُ حَدَّ الزَّانِي^(٣) فِي كِتَابِنَا الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الرَّجُلَ الشَّرِيفَ تَرْكَنَاهُ، وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقْمَنَّا عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَقُلْنَا: تَعَالَوْا فَتَجْتَمِعُ^(٤) عَلَى شَيْءٍ نَقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، فَاجْتَمَعْنَا عَلَى التَّحْمِيمِ وَالْجُلْدِ، وَتَرْكِنَا الرَّجْمَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ» فَأَمَرَ بِهِ فَرَجَمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ» إِلَى قَوْلِهِ: «يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخَلُّوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا» إِلَى قَوْلِهِ: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» فِي الْيَهُودِ، إِلَى قَوْلِهِ: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» فِي الْيَهُودِ، إِلَى قَوْلِهِ: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» قَالَ: هِيَ فِي الْكُفَّارِ كُلِّهَا، يَعْنِي هَذِهِ الْآيَةُ. [م، انظر ما قبله].

٤٤٤٩ - (حسن) حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، نا ابن وهب، حدثني هشام بن سعد، أن زيد بن أسلم حدثه، عن ابن عمر قال: أَتَى نَفَرٌ مِنْ يَهُودٍ فَدَعَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْقَفِّ فَأَتَاهُمْ فِي بَيْتِ الْمِدْرَاسِ، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّ رَجُلًا مَنَّا زَنَى بِامْرَأَةٍ، فَاحْكَمْ بَيْنَهُمْ^(٥)، فَوَضَعُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَادَةً فَجَلَسَ عَلَيْهَا، وَ^(٦) قَالَ: «اِثْنُونِي بِالتَّوْرَةِ» فَأَتَى بِهَا، فَتَرَعَ الْوَسَادَةَ مِنْ تَحْتِهِ وَوَضَعَ التَّوْرَةَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَنْتُ بِكَ وَيَمَنْ أَنْزَلَكَ» ثُمَّ قَالَ: «اِثْنُونِي بِأَعْلَمِكُمْ» فَأَتَى بَقِيَّةَ شَبَابٍ، ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ الرَّجْمِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ. [الإرواء] (٥ / ٩٤).

٤٤٥٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى، نا عبد الرزاق، نا معمر، عن الزهري، قال: نا رجل من مَرْزِيَّةٍ، ح وَنا أحمد بن صالح، نا عُبَيْسَةَ، نا يُونُسَ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ مَرْزِيَّةٍ مِمَّنْ يَتَّبِعُ الْعِلْمَ وَيَعِيهِ، ثُمَّ اتَّفَقَا: وَنَحْنُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، فَحَدَّثَنَا^(٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - وَهَذَا حَدِيثُ مَعْمَرٍ وَهُوَ أَثَمٌ - قَالَ: زَنَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ وَامْرَأَةٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اذْهَبُوا بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ، فَإِنَّهُ نَبِيٌّ بُعِثَ بِالتَّخْفِيفِ، فَإِنْ أَفْتَانَا بِقُتْيَا دُونَ الرَّجْمِ قَبِلْنَاهَا وَاحْتَجَجْنَا بِهَا عِنْدَ اللَّهِ، قُلْنَا: قُتْيَا نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِكَ! قَالَ: فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، مَا تَرَى فِي رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ [مِنْهُمْ] زَنِيَا؟ فَلَمْ يَكْلُمَهُمْ كَلِمَةً حَتَّى أَتَى بَيْتَ مِئْرَاسِهِمْ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَقَالَ: «أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى مَا تَجْدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ؟» قَالُوا: يُحْمَمُ وَيُجَبَّ

(١) فِي «نَسَخَةِ». (مِنْهُ).

(٢) فِي «نَسَخَةِ». (مِنْهُ).

(٣) فِي «نَسَخَةِ». (مِنْهُ).

(٤) فِي «نَسَخَةِ»: «لَتَجْتَمِعَ». (مِنْهُ).

(٥) فِي «نَسَخَةِ». (مِنْهُ).

(٦) فِي «نَسَخَةِ»: «ثُمَّ». (مِنْهُ).

(٧) فِي «نَسَخَةِ». (مِنْهُ).

وَيُجَلَدُ - وَالتَّجْبِيَةُ: أَنْ يُحْمَلَ الزَّانِيَانِ عَلَى حِمَارٍ وَيَقَابِلَ أَقْفَيْتُهُمَا وَيُطَافُ بِهِمَا - قَالَ: وَسَكَتَ شَابَ مِنْهُمْ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ سَكَتَ أَلْظَ بِهِ الشُّدَّةَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِذْ نَشَدْتَنَا فَلَمَّا نَجَدَ فِي التَّوْرَةِ الرَّجْمَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَمَا أَوَّلُ مَا ارْتَجَضْتُمْ أَمْرَ اللَّهِ؟» قَالَ: زَنَى ذُو قَرَابَةٍ مِنْ مَلِكٍ مِنْ مَلُوكِنَا فَأَخَّرَ عَنْهُ الرَّجْمَ، ثُمَّ زَنَى رَجُلٌ فِي أَسْرَةٍ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ رَجْمَهُ فَحَالَ قَوْمُهُ دُونَهُ وَقَالُوا: لَا يُرْجَمُ صَاحِبُنَا حَتَّى تَجِيءَ بِصَاحِبِكَ فَتَرْجِمَهُ! فَأَصْلَحُوا^(١) عَلَى هَذِهِ الْعُقُوبَةِ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنِّي أَحْكُمُ بِمَا فِي التَّوْرَةِ» فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجَمَا. قَالَ الزَّهْرِيُّ: فَبَلَّغْنَا أَنَّ هَذِهِ آيَةُ نَزَلَتْ^(٢) فِيهِمْ: «إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَخْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا» كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُمْ. [«الإرواء» (٥ / ٩٥)].

٤٤٥١ - (ضعيف) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى أبو الأصبغ الحراني، قال: حدثني محمد - يعني ابن سلمة -، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري قال: سمعت رجلاً من مزينة يحدث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أحصنا حين قدم رسول الله ﷺ المدينة، وقد كان الرجم مكتوباً عليهم في التوراة، فتركوه وأخذوا بالتجبية: يضرب مئة بحبل مطلي بقارٍ ويحمل على حمار و^(٣) وجهه مما يلي دُبر الحمار، فاجتمع أحيار من أحيارهم فبعثوا قوماً آخرين إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: سلوه عن حد الزاني، وساق الحديث، قال فيه: قال^(٤): ولم يكونوا من أهل دينه فيحكم بينهم، فخير في ذلك، قال: «فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ».

٤٤٥٢ - (صحيح) حدثنا يحيى بن موسى البلخي، نا أبو أسامة، قال: مجالد: أنا عن عامر [الشعبي]، عن جابر بن عبد الله قال: جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا، قال: «اثنوني بأعلم رجلين منكم» فأتوه بابني صُورِيا، [قال]: فَنَشَدَهُمَا كَيْفَ تَجِدَانِ أَمْرَ هَذَيْنِ فِي التَّوْرَةِ؟ قَالَا: نَجِدُ فِي التَّوْرَةِ إِذَا شَهِدَ أَرْبَعَةٌ أَنَّهُمْ رَأَوْا ذَكَرَهُ فِي فَرْجِهَا مِثْلَ الْمِيلِ فِي الْمُكْحَلَةِ رُجْمًا، قَالَ: «فَمَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تَرْجُمُوهُمَا؟» قَالَا: ذَهَبَ سُلْطَانُنَا فَكْرَهْنَا الْقَتْلَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّهُودِ، فَجَاءَ بِأَرْبَعَةٍ^(٥) فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ رَأَوْا ذَكَرَهُ فِي فَرْجِهَا مِثْلَ الْمِيلِ فِي الْمُكْحَلَةِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجْمِهِمَا. [ومضى شاهده (٣٦٢٥)].

٤٤٥٣ - (صحيح بما قبله) حدثنا وهب بن بقية، عن هُشَيْمٍ، عن مغيرة^(٦)، عن إبراهيم والشعبي، عن النبي ﷺ، نحوه، لم يذكر: فدعا بالشهود فشهدوا.

٤٤٥٤ - حدثنا وهب بن بقية، عن هُشَيْمٍ، عن ابن شُبْرُمَةَ، عن الشعبي، بنحو منه.

٤٤٥٥ - (صحيح) [حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي، نا حجاج بن محمد، قال: [ثنا] ابن جريج أنه سمع أبا الزبير، سمع جابر بن عبد الله يقول: رجم النبي ﷺ رجلاً من اليهود وامرأة زنيا]^(٧). [م (٥ / ١٢٣)].

(١) في «نسخة»: «فاصلطحوا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أُنْزِلَتْ». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أَرْبَعَةٌ». (منه).

(٦) في «نسخة»: «المغيرة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

٢٧ - باب في الرجل يزني بحريمه

٤٤٥٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا خالد بن عبدالله، نا مَطَرُف، عن أبي الجهم، عن البراء بن عازب قال: بينما أنا أطوفُ على إبل لي صَلَّتْ إذ أقبل ركبٌ، أو فوارسٌ، معهم لواء، فجعل الأعراب يُطيفون بي لِمَنْزِلتي من النبي ﷺ، إِذْ^(١) أتوا قبةً فاستخرجوا منها رجلاً فضرَبوا عنقه، فسألت عنه، فذكروا أنه أعرسَ بامرأة أبيه. [الإرواء] (١٢١ / ٨).

٤٤٥٧ - (صحيح) حدثنا عمرو بن قُسيط الرقي، نا عبيدالله - يعني ابن عمرو -، عن زيد - يعني ابن أبي أنيسة -، عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه قال: لقيت عُمِّي ومعه راية، فقلت له^(٢): أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل نكح امرأة أبيه، فأمرني أن أضربَ عنقه وأخذَ ماله.

٢٨ - باب في الرجل يزني بجارية امرأته

٤٤٥٨ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، نا قتادة، عن خالد بن عُرْطُة، عن حبيب بن سالم، أن رجلاً يقال له عبد الرحمن بن حُنين وقع على جارية امرأته، فَرَفَعَ إلى النعمان بن بشير وهو أمير على الكوفة، فقال: لأُقْضِيَنَّ فيكَ بقضية رسول الله ﷺ: إن كانت أحلَّتْها لك جلدتك مئة، وإن لم تكن أحلَّتْها لك رجمتك بالحجارة، فوجدوه قد^(٣) أحلَّتْها له، فجلده مئة. قال قتادة: كتبت إلى حبيب بن سالم فكتب إليَّ بهذا. [ابن ماجه] (٢٥٥١).

٤٤٥٩ - (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي بشر، عن خالد بن عرفطة، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ في الرجل يأتي جارية امرأته، قال: «إن كانت أحلَّتْها له جُلْد مئة، وإن لم تكن أحلَّتْها له رجمته». [المصدر نفسه].

٤٤٦٠ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن قتادة، عن الحسن، عن قبيصة بن حُرَيْث، عن سلمة بن المَجْبِيِّ، أن رسول الله ﷺ قضى في رجل وقع على جارية امرأته: إن كان استكرهها فهي حرة، وعليه لسيدتها مثلها، وإن كانت طاوَعته فهي له، وعليه لسيدتها مثلها. قال أبو داود: رواه يونس بن عبيد وعمرو بن دينار ومنصور بن زاذان وسلام، عن الحسن هذا الحديث بمعناه، لم يذكر يونس ومنصور قبيصة. [ابن ماجه] (٢٥٥٢).

٤٤٦١ - (ضعيف) حدثنا علي بن حسين الدُرهمي، نا عبدالأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سلمة بن المَجْبِيِّ، عن النبي ﷺ، نحوه، إلا أنه قال: وإن كانت طاوَعته فهي [حرة] ومثلها من ماله لسيدتها.

٢٩ - باب فيمن عملَ عملَ قوم لوط

٤٤٦٢ - (حسن صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد بن علي النفيلى، نا عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي

(١) في «نسخة»: «بيناً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «إذ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «منه».

(٤) في «نسخة»: «منه».

عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلُ قَوْمٍ لَوْ طِ فَاَقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ». قال أبو داود: رواه سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، مثله، ورواه عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه. ورواه ابن جريج، عن إبراهيم، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه. [«المشكاة» (٣٥٧٥)، «الإرواء» (٢٣٤٨)، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٩٩)].

٤٤٦٣ - (صحيح الإسناد موقوف) حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن رَهِوَيْهَ [الحنظلي]، نا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني ابن خُثَيْم قال: سمعت سعيد بن جبيرة ومجاهداً يحدثان، عن ابن عباس، في البكر يوجد^(١) على اللوطية، قال: يرجم. قال أبو داود: حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو.

٣٠ - باب فيمن أتى بهيمة

٤٤٦٤ - (حسن صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الثفيلي، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَتَى بِهِيمَةً فَاَقْتُلُوهُ وَاَقْتُلُوها معه» قال: قلت له: ما شأن البهيمه؟ قال: [ما أراه قال ذلك إلا أنه كره]^(٢) أن يؤكل لحمها وقد عمل بها ذلك العمل! [قال أبو داود: ليس هذا بالقوي]^(٣).

٤٤٦٥ - (حسن) حدثنا أحمد بن يونس، أن شريكاً وأبا الأحوص وأبا بكر بن عياش حدثوهم، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس قال: ليس على الذي يأتي البهيمه حدٌ. قال أبو داود: وكذا قال عطاء، وقال الحكم: أرى أن يُجْلَدَ ولا يُبْلَغَ به الحدُّ، وقال الحسن: هو بمنزلة الزاني. [قال أبو داود: حديث عاصم يضعف حديث عمرو ابن أبي عمرو] [«الإرواء» (٨ / ١٢ - ١٣)].

٣١ - باب إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة

٤٤٦٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا طلق بن غثام، نا عبد السلام بن حفص، نا أبو حازم، عن سهل ابن سعد، عن النبي ﷺ أن رجلاً أتاه فأقرَّ عنده أنه زنى بامرأة، سمّاها^(٤) له، فبعث رسول الله ﷺ إلى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرت أن تكون زنت، فجلبده الحدَّ وتركها. [وهو مكرر (٤٤٣٧)].

٤٤٦٧ - (منكر) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا موسى بن هارون البُرْزُدي، نا هشام بن يوسف، عن القاسم ابن فياض الأبتاوي^(٥)، عن خلاد بن عبد الرحمن، عن ابن المسيب، عن ابن عباس، أن رجلاً من بكر بن ليث أتى النبي ﷺ فأقرَّ أنه زنى بامرأة، أربع مرات، فجلبده مئة، وكان بكراً، ثم سأله البيهة على المرأة، فقالت: كذب والله يا رسول الله، فجلبده حدُّ الفِرْيَةِ ثمانين. [«المشكاة» (٣٥٧٨) / التحقيق الثاني، «تيسير الانتفاع» / القاسم بن فياض].

(١) في «نسخة»: «يؤخذ». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ما أراه إلا قال ذلك أنه كره». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فسمّاها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الأبتاوي». (منه).

٣٢- باب في الرجل يصيب من المرأة ما دون الجماع فيتوب قبل أن يأخذه الإمام

٤٤٦٨ - (حسن صحيح) حدثنا مسدد بن مسرهد، نا أبو الأحوص، نا سماك، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، قالوا: قال عبدالله: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني عالجت امرأة من أقصى المدينة، فأصبْتُ منها ما دون أن أَمْسُهَا، فأنا هذا فأقم عليَّ ما شئت، فقال عمر: قد سَتَرَ الله عليك لو سَتَرْتَ على نفسك، [فلم يردَّ عليه النبي ﷺ شيئاً] ^(١)، فانطلق الرجل، فأَتَبَعَهُ النبي ﷺ رجلاً، فدعاه، فتلا عليه: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ إلى آخر الآية، فقال رجل من القوم: يا رسول الله، أله خاصة [أم للناس]؟ ^(٢) فقال: «لنَّاس كَافَّةٌ». [م].

٣٣- باب في الأمة تزني ولم تُحصَن

٤٤٦٩ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني، أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تُحصَن؟ قال: «إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فبيعوها ولو بضعفِير». قال ابن شهاب: لا أدري في الثالثة أو الرابعة. والضعفِير: الحبل. [ق].

٤٤٧٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عبيدالله، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا زنت أمة أحكم فليُجَدِّهَا» ^(٣) ولا يُعَيِّرُهَا، ثلاث مرار، فإن عادت في الرابعة فليُجَدِّهَا وليُعَيِّرُهَا بضعفِير، أو بجعلٍ من شعرٍ. [م].

٤٤٧١ - (صحيح بما قبله) حدثنا ابن نقيب، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، قال في كل مرة: «فليضربها كتاب الله ولا يُتْرَبَ عليها»، وقال في الرابعة: «فإن عادت فليضربها كتاب الله، ثم ليُعَيِّرُهَا ولو بجعلٍ من شعرٍ».

٣٤- باب في إقامة الحد على المريض

٤٤٧٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف، أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار، أنه اشتكى رجل منهم حتى أضنى فعاد جلدة على عظم، فدخلت عليه جارية لبعضهم، فهشَّ لها فوق عظامها، فلما دخل عليه رجال [من] قومه يعودونه أخبرهم بذلك، وقال: استفتوا لي رسول الله ﷺ، فإني قد وقعت على جارية دخلت عليَّ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، وقالوا: ما رأينا بأحد من الناس من الضرِّ مثل الذي هو به، لو حملناه إليك لتفسخت عظامه! ما هو إلا جلد على عظم! فأمر رسول الله ﷺ أن يأخذوا له مئة شِمْراخ فيضربوه ^(٤) بها ضربة واحدة.

(١) في «نسخة»: «فلم يرد النبي ﷺ عليه شيئاً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «(منه)».

(٣) في «نسخة»: «أم للناس كافة». وفي «نسخة»: «أم للناس عامة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فليجلدها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فيضربونها». (منه).

٤٤٧٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا إسرائيل، نا عبد الأعلى، عن أبي جَميلة، عن عليّ [رضي الله عنه] قال^(١): فَجَرَتْ جارية لآل رسول الله ﷺ، فقال: «يا عليّ، انطلق فأقم عليها الحدَّ» فانطلقت فإذا بها دم يسيل لم ينقطع، فأنتبه، فقال: «يا عليّ أفرغت؟» فقلت: أنتبه ودمها يسيل، فقال: «دعها حتى ينقطع دمها، ثم أقم عليها الحدَّ، وأقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم». قال أبو داود: وكذلك رواه أبو الأحوص، عن عبد الأعلى، ورواه شعبة، عن عبد الأعلى فقال^(٢) فيه: قال: «لا تضربنها حتى تَضَع» والأول أصح. [الصحيحه] (٢٤٩٩): م دون قوله: «أقيموا الحدود...»، [الإرواء] (٢٣٢٥).

٣٥ - باب في حدِّ القاذف^(٣)

٤٤٧٤ - (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ومالك بن عبد الواحد المِسمعي، وهذا حديثه، أن ابن أبي عديّ حدثهم، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمّرة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: لما نزل عُذري قام النبي ﷺ على المنبر فذكر ذلك^(٤)، وتلا - تعني القرآن -، فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضربوا حدّهم.

٤٤٧٥ - (حسن بما قبله) حدثنا النفيلى، نا محمد^(٥) بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، بهذا الحديث، لم يذكر عائشة، قال: فأمر برجلين وامرأة ممن تكلم بالفاحشة: حسان بن ثابت ومسطح بن أثانة. قال النفيلى: ويقولون: المرأة^(٦) حَمْنَةُ بنت جحش.

٣٦ - باب في الحدِّ في الخمر

٤٤٧٦ - (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن المشي، وهذا حديثه، قالوا: نا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن محمد بن علي بن رمانة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ [لم يَقْتِ]^(٧) في الخمر حدّاً. وقال ابن عباس: شرب رجل فسكر فلقي يميل في الفجّ، فانطلق به إلى النبي ﷺ، فلما حاذى بدار العباس انقلبت فدخل على العباس فالتزمه، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فضحك وقال: «أفعلها؟» ولم يأمر فيه بشيء. قال أبو داود: هذا مما تفرد به أهل المدينة: حديث الحسن بن علي هذا. [المشكاة] (٣٦٢٢).

٤٤٧٧ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا أبو ضَمرة، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ أتى برجل قد شرب، فقال: «اضربوه» قال أبو هريرة: فمنا الضاربُ بيده، والضاربُ بِنعله، والضاربُ بثوبه، فلما انصرف قال بعض القوم: أخزأك الله! فقال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا هكذا،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وقال». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حماد». (منه).

(٦) في «نسخة»: «إن المرأة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «لم يوقت». (منه).

لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ». [المشكاة (٣٦٢١): خ].

٤٤٧٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن أبي ناجية الإسكندراني، نا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب وَحَيَّوْهُ بْنُ شُرَيْحٍ وَابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، فَقَالَ فِيهِ بَعْدَ الضَّرْبِ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «بَكَّتُوهُ» فَأَقْبَلُوا عَلَيْهِ يَقُولُونَ: مَا انْقَبَتِ اللَّهُ [عز وجل]، مَا خَشِيتُ اللَّهَ [جل ثناؤه]، وَمَا اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَرْسَلُوهُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «وَلَكِنْ قُولُوا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ الْكَلِمَةَ وَنَحْوَهَا.

٤٤٧٩ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، ح ونا مسدد، نا يحيى، عن هشام، المعنى، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ جلد في الخمر بالجريد والنعال، وجلد أبو بكر [رضي الله عنه] أربعين، فلما ولي عمر دعا الناس فقال لهم: إِنْ النَّاسَ قَدْ دَنَوْا مِنَ الرَّيْفِ - وَقَالَ مَسَدَّدٌ: مِنَ الْقُرَى وَالرَّيْفِ - فَمَا تَرَوْنَ فِي حَدِّ الْخَمْرِ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَرَى أَنْ تَجْعَلَهُ كَأَخْفِ الْحُدُودِ، فَجُلِدَ فِيهِ ثَمَانِينَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ جُلِدَ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ أَرْبَعِينَ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ضَرَبَ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ. [خ مختصراً. م].

٤٤٨٠ - (صحيح) حدثنا مسدد بن مُسَرِّهَدٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، الْمَعْنَى، قَالَا: نا عبد العزيز بن المختار، نا عبد الله الدَّانَاجُ، حَدَّثَنِي حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ الرَّقَاشِيُّ - هُوَ أَبُو سَاسَانَ - قَالَ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ وَأُنِّي بِالْوَلِيدِ بْنِ عَقْبَةَ فَشَهِدَ عَلَيْهِ حُمْرَانُ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَشَهِدَ أَحَدُهُمَا أَنَّهُ رَأَاهُ شَرِبَهَا - يَعْنِي الْخَمْرَ -، وَشَهِدَ الْآخَرُ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَقَيَّأُهَا. فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنَّهُ لَمْ يَتَقَيَّأُهَا حَتَّى شَرِبَهَا، فَقَالَ لِعَلِيٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: أَقِمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِلْحَسَنِ: أَقِمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَقَالَ الْحَسَنُ: وَلَّ حَارَّهَا مِنْ تَوَلَّيَ قَارَّهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَقِمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ، [قَالَ]: فَأَخَذَ السُّوْطَ فَجُلِدَهُ وَعَلِيٌّ يَعْذُو، فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ قَالَ: حَسْبُكَ، جُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ، - أَحْسَبُهُ قَالَ: وَجُلِدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ -، وَ[جُلِدَ] عَمْرُ ثَمَانِينَ، وَكُلُّ سَنَةٍ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ. [م].

٤٤٨١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن أبي عَرُوبَةَ، عَنِ الدَّانَاجِ، عَنْ حُضَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ عَلِيٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: جُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمْرِ وَأَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، وَكَمَّلَهَا عَمْرُ ثَمَانِينَ، وَكُلُّ سَنَةٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَلَّ حَارَّهَا مِنْ تَوَلَّيَ قَارَّهَا: وَلَّ شَدِيدَهَا مِنْ تَوَلَّيَ هَيَّيَهَا. [قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا كَانَ سَيِّدُ قَوْمِهِ: حُضَيْنُ ابْنُ الْمُنْذِرِ أَبُو سَاسَانَ^(١)].

٣٧ - بَابُ إِذَا تَتَابَعَ^(٢) فِي شَرْبِ الْخَمْرِ

٤٤٨٢ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، عن عاصم، عن أبي صالح ذكوان، عن معاوية بن أبي سفيان قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَرَبُوا الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِنْ شَرَبُوا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِنْ شَرَبُوا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِنْ شَرَبُوا فَاقْتُلُوهُمْ».

(١) فِي «نَسْخَةِ». (مَنَه).

(٢) فِي «نَسْخَةِ»: «تَتَابَعَ». (مَنَه).

٤٤٨٣ - (ضعيف الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن حميد بن يزيد، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال^(١): بهذا المعنى، قال: وأحسبه قال في الخامسة: «إن شربها فاقتلوه». [قال أبو داود]^(٢): وكذا في حديث أبي غطفان في الخامسة.

٤٤٨٤ - (حسن صحيح) حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، نا يزيد بن هارون الواسطي، نا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، فإن عاد الرابعة^(٣) فاقتلوه». قال أبو داود: وكذا حديث عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد [في] الرابعة فاقتلوه». [قال أبو داود]^(٤): وكذا حديث سهيل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إن شربوا الرابعة فاقتلوهم» وكذلك^(٥) حديث ابن أبي نعيم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وكذا حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ، والشريد، عن النبي ﷺ، وفي حديث الجدلي، عن معاوية، عن^(٦) النبي ﷺ قال: «فإن عاد في الثالثة أو الرابعة، فاقتلوه».

٤٤٨٥ - (ضعيف مرسل) حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، نا سفيان قال: الزهري أخبرنا عن قبيصة بن ذؤيب، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد^(٧)» - في الثالثة أو الرابعة - «فاقتلوه» فأُتيَ برجل قد شرب الخمر^(٨) فجلده، ثم أُتيَ به فجلده، ثم أُتيَ به فجلده، ثم أُتيَ به فجلده، ورَقَّ القتل، فكانت^(٩) رخصة. قال سفيان: حدث الزهري بهذا الحديث وعنده منصور بن المعتمر ومُخَوَّل بن راشد، فقال لهما: كُونا وافدي أهل العراق بهذا الحديث. [قال أبو داود: روى هذا الحديث الشريد بن سويد، وشرحيل بن أوس، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عمر، وأبو غطفان الكندي، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة]^(١٠).

٤٤٨٦ - (صحيح) حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري، نا شريك، عن أبي حُصَيْن، عن عُمر بن سعيد، عن عليّ [رضي الله عنه] قال: لا أدِّي، أو ما كنت أدِّي من أقمْتُ عليه حداً إلا شارب الخمر، فإن رسول الله ﷺ لم يَسُنَّ فيه شيئاً، إنما هو شيء قلناه نحن. [ق نحوه].

٤٤٨٧ - (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْزِي [المصري ابن أخي رَشْدِين بن سعد]^(١١)، أنا ابن

- (١) في «نسخة». (منه).
- (٢) في «نسخة». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «في الرابعة». (منه).
- (٤) في «نسخة». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «كذا». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «أن». (منه).
- (٧) في «نسخة». (منه).
- (٨) في «نسخة». (منه).
- (٩) في «نسخة»: «وكانت». (منه).
- (١٠) في «نسخة». (منه).
- (١١) في «نسخة». (منه).

وهب، أخبرني أسامة بن زيد، أن ابن شهاب حدثه، عن عبدالرحمن بن أزهر قال: كَأني أنظر إلى رسول الله ﷺ الآن وهو في الرحال يلتبس رَحْلَ خالد بن الوليد، فبينما هو كذلك إذ أتني برجل قد شرب الخمر، فقال للناس: «اضربوه» فمنهم من ضربه بالنعال، ومنهم من ضربه بالعصا، ومنهم من ضربه بالْمِثْحَةِ - قال ابن وهب: الجريدة الرطبة - ثم أخذ رسول الله ﷺ تراباً من الأرض فرمى به في وجهه. [«المشكاة» (٣٦٤٠)].

٤٤٨٨ - (صحيح) حدثنا ابن السرح قال: وجدت في كتاب خالي عبدالرحمن بن عبدالحميد، عن عُقيل، أن ابن شهاب أخبره، أن عبداللّه بن عبدالرحمن بن الأزهر أخبره، عن أبيه، قال^(١): أُنِّي رسول الله ﷺ بشارب، وهو بِحُنَيْنٍ، فَحَثَا في وجهه التراب، ثم أمر أصحابه فضربوه بنعالهم وما كان في أيديهم، حتى قال لهم: «ارفعوا» فرفعوا، فتوفي رسول الله ﷺ، ثم جلد أبو بكر في الخمر أربعين، ثم جلد عمر أربعين صدرًا من إمارته، ثم جلد ثمانين في آخر خلافته، ثم جلد عثمان الحدّين كليهما: ثمانين وأربعين، ثم أثبت معاوية الحدّ ثمانين. [انظر ما قبله].

٤٤٨٩ - (حسن) [حدثنا الحسن بن علي، نا عثمان بن عمر، نا أسامة بن زيد، عن الزهري، عن عبدالرحمن ابن أزهر، قال: رأيت رسول الله ﷺ غداة الفتح وأنا غلام شاب يتخلّل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد، فأتني بشارب، فأمرهم فضربوه بما في أيديهم: فمنهم من ضربه بالسوط، ومنهم من ضربه بعصا، ومنهم من ضربه بنعله، وحسّ رسول الله ﷺ التراب، فلما كان أبو بكر أتني بشارب فسألهم عن ضرب النبي ﷺ الذي ضرب، فحزّوه أربعين، فضرب أبو بكر أربعين، فلما كان عمر كتب إليه خالد بن الوليد: إن الناس قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا الحد والعقوبة، قال: هم عندك فَسَلَهُمْ، وعنده المهاجرون الأولون، فسألهم، فأجمعوا على أن يضرب ثمانين، قال: وقال علي: إن الرجل إذا شرب افتري فأرى أن يجعله كحد الفرية، قال أبو داود: أدخل عقيل بن خالد بين الزهري وبين ابن الأزهر في هذا الحديث عبداللّه بن عبدالرحمن بن الأزهر عن أبيه^(٢). [انظر ما قبله].

٣٨ - باب في إقامة الحد في المسجد

٤٤٩٠ - (حسن) حدثنا هشام بن عمار، نا صدقة - يعني ابن خالد -، نا الشّعِيثي، عن زُفَر بن وُثَيْمة، عن حكيم ابن حزام أنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُسْتَقَاد في المسجد، وأن تُشَدَّ فيه الأشعار، وأن تقام فيه الحدود. [«المشكاة» (٧٣٤)، «الإرواء» (٢٣٢٧)].

٣٩ - [باب في ضرب الوجه في الحد]^(٣)

٤٤٩١ - (صحيح) [حدثنا أبو كامل، نا أبو عوانة، عن عمر - يعني ابن أبي سلمة -، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا ضرب أحدكم فليتنّ الوجه»^(٤). [«الصحيح» (٨٦٢): م نحوه].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٣٩- باب في التعزير

٤٤٩٢ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبي بردة، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا يُجلد فوق عشر جلداتٍ إلا في حدٍّ من حدود الله [عز وجل]». [ق].

٤٤٩٣ - حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني عمرو، أن بكير بن الأشج حدثه، عن سليمان بن يسار، حدثني عبد الرحمن بن جابر، أن أباه حدثه، أنه سمع أبا بردة الأنصاري يقول: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر معناه. [قال أبو داود: أبو بردة اسمه هانيء].

٤٤٩٣ م / (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا أبو عوانة، عمر - يعني ابن أبي سلمة - عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا ضرب أحدكم فليقل الوجه».

آخر كتاب الحدود.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣ - أول كتاب الديات

١ - [باب النفس بالنفس]^(١)

٤٤٩٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا عبيد الله - يعني ابن موسى -، عن علي بن صالح، عن سيماء بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان قُرَيْظَةُ والنَّضِيرُ، وكان النضير أشرف من قريظة، فكان إذا قُتل رجلٌ من قُرَيْظَةَ رجلاً من النضير قُتل به، وإذا قُتل رجلٌ من النضير رجلاً من قريظة فَوُدِّي^(٢) بمئة وسق من تمر، فلما بُعث النبي ﷺ قُتل رجل من النضير رجلاً من قريظة، فقالوا: ادفعوه إلينا نقتله، فقالوا: بيننا وبينكم النبي ﷺ، فأتوه، فترلت ﷺ «وَأِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ» والقسط: النفس بالنفس، ثم نزلت ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾. [قال أبو داود: قريظة والنضير - جميعاً - من ولد هارون النبي عليه السلام]. [النسائي (٤٧٣٢ - ٤٧٣٣)].

٢ - باب لا يؤخذ الرجل^(٣) بجريرة أبيه أو أخيه

٤٤٩٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا عبيد الله - يعني ابن إياس -، حدثنا إياس، عن أبي رمنة قال: انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ، ثم إن النبي ﷺ قال لأبي: «أَبْنُكَ^(٥)؟» هذا؟ قال: إي ورب الكعبة، قال: «حقاً؟» قال: أشهد به، قال: فتبسم رسول الله ﷺ ضاحكاً من ثبث شهبي في أبي، ومن حلف أبي علي، ثم قال: «أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه» وقرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. [النسائي (٤٨٣٢)].

٣ - باب الإمام يأمر بالعفو في الدم

٤٤٩٦ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، أنا محمد بن إسحاق، عن الحارث بن فضيل، عن سفيان بن أبي العوّاء، عن أبي شريح الخزاعي، أن النبي ﷺ قال: «من أصيب بقتل أو خبل فإنه يختار إحدى ثلاث: إما أن يقتصر، وإما أن يعفو، وإما أن يأخذ الدية، فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه، ومن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم». [ابن ماجه (٢٦٢٣)].

٤٤٩٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا عبدالله بن بكر بن عبدالله المزني، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس بن مالك قال: ما رأيت رسول الله ﷺ رفع إليه شيء فيه قصاص إلا أمر فيه بالعفو.

٤٤٩٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا^(٦) أبو معاوية، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قُتل رجلٌ على عهد النبي ﷺ، فُرفع ذلك إلى النبي ﷺ، فدفعه إلى وليِّ المقتول، فقال القاتل: يا رسول الله،

(١) في «نسخة»: «باب تفسير قوله تعالى: ﴿النفس بالنفس﴾». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يودي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أخذ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أبْنُكَ»، وفي «نسخة»: «أبْنُكَ». (منه).

(٦) في «نسخة»: «أنا». (منه).

والله ما أردت قتله، قال: فقال رسول الله ﷺ للولي: «أما إنه إن كان صادقاً ثم قتلته دخلت النار» قال: فخلّى سبيله، قال: وكان مكتوفاً ينسعة، فخرج يجرّ نسعته، فسُمّي ذا النسعة.

٤٤٩٩ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي، نا يحيى بن سعيد، عن عوف، نا حمزة أبو عمر العائذي، حدثني علقمة بن وائل، قال: حدثني وائل بن حُجر قال: كنت عند النبي ﷺ إذ جيء برجل قاتل في عنقه النسعة، قال: فدعا وليّ المقتول فقال: «أتعفو؟» قال: لا، قال: «أفتأخذ الدية؟» قال: لا، قال: «أفتقتل؟» قال: نعم، قال: «اذهب به». فلما وليّ قال: «أتعفو؟» قال: لا، قال: «أفتأخذ الدية؟» قال: لا، قال: «أفتقتل؟» قال: نعم، قال: «اذهب به» فلما كان في الرابعة قال: «أما إنك إن عفوت عنه [فإنه] يوءّ بإثمه وإثم صاحبه» قال: فعفا عنه. قال: فأنا رأيته يجرّ النسعة. [م (١٠٩ / ٥)].

٤٥٠٠ - حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، نا يحيى بن سعيد، [قال]: حدثني جامع بن مطر، قال: حدثني علقمة بن وائل، بإسناده ومعناه.

٤٥٠١ - (صحيح بما قبله) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا عبد القدوس بن الحجاج، نا يزيد بن عطاء الواسطي، عن سماك، عن علقمة بن وائل، عن أبيه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ بحبشي، فقال: إن هذا قتل ابن أخي، قال: «كيف قتلته؟» قال: ضربت رأسه بالفأس ولم أرد قتله، قال: «هل لك مال تؤدّي ديته؟» قال: لا، قال: «أفرايت إن أرسلتك تسأل الناس تجمع ديته؟» قال: لا، قال: «فماليك يعطونك ديته؟» قال: لا، قال للرجل: «خذ». فخرج به ليقتله، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه إن قتلته كان مثله»، فبلغ به الرجل حيث يسمع قوله، فقال: هو ذا فمّر فيه ما^(١) شئت فقال رسول الله ﷺ: «أرسله - [أو] قال مرة: دعه»^(٢) - يوءّ بإثم صاحبه وإثمه فيكون من أصحاب النار» قال: فأرسله.

٤٥٠٢ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل؛ قال: كنا مع عثمان وهو محصور في الدار، وكان في الدار مدخل من دخله سمع كلام من على^(٣) البلاط، فدخله عثمان، فخرج إلينا وهو متغير لونه، فقال: إنهم ليتواعدوني بالقتل أنفأ، قال: قلنا: يكفيكهم الله يا أمير المؤمنين، قال: ولم يقتلوني؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: [كفر بعد إسلام، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس]^(٤)» فوالله ما زنت في جاهلية ولا في إسلام قط، ولا أحببت أن لي بدني بدلاً منذ هداني الله، ولا قتلت نفساً، فبم يقتلونني؟ قال أبو داود: عثمان وأبو بكر رضي الله عنهما تركا الخمر في الجاهلية. [ابن ماجه (٤٥٣٣)].

(١) في نسخة: «بما». (منه).

(٢) في نسخة: «منه».

(٣) في نسخة: «في». (منه).

(٤) في نسخة: «رجل كفر بعد إسلام، أو زنى بعد إحصان، أو قتل نفساً بغير نفس فيقتل». (منه).

٤٥٠٣ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، [قال: نا محمد - يعني ابن إسحاق -، فحدثني] ^(١) محمد بن جعفر بن الزبير قال: سمعت زياد بن ضُمَيْرَةَ الضُّمَيْرِي، ح ونا وهب بن بيان وأحمد بن سعيد الهَمْدَانِي، قالوا: نا ابن وهب، أخبرني عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن محمد بن جعفر، أنه سمع زياد بن سعد بن ضُمَيْرَةَ السَّلَمِي - وهذا حديث وهب وهو أتم - يُحدث عروة بن الزبير، عن أبيه - قال موسى: وجده، وكاننا شهدا مع رسول الله ﷺ حُنيًا، ثم رجعنا إلى حديث وهب -: أن مُحَلِّمَ بن جَثَامَةَ الليثي قتل رجلًا من أشجع في الإسلام، وذلك أولُ غَيْرِ قَضَى به رسول الله ﷺ، فتكلم عيينة في قتل الأشجعي لأنه من غطفان، وتكلم الأقرع بن حابس دون مُحَلِّمَ لأنه من خِندَف، فارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط، فقال رسول الله ﷺ: «يا عُيَيْنَةُ أَلَا تَقْبَلُ الْغَيْرَ؟» فقال عيينة: لا [والله] ^(٢) حتى أُدْخِلَ على نسائه من الحَرْبِ والحُزْنِ ما أُدْخِلَ على نسائي. قال: ثم ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط، فقال رسول الله ﷺ: «يا عُيَيْنَةُ أَلَا تَقْبَلُ الْغَيْرَ؟» فقال عيينة مثل ذلك أيضاً، إلى أن قام رجل من بني ليث يقال له مُكَيْتِلٌ عليه شِكَّةٌ وفي يده دَرَقَةٌ، فقال: يا رسول الله إني لم أجد لِمَا فعل هذا في غَزَاةِ الإسلامِ مَثَلاً إلا غَنَمًا وَرَدَتْ فَرُمِي أولُهَا فنفر آخرها، اسْتَنْيَ اليومَ وَغَيَّرَ غَدًا! فقال رسول الله ﷺ: «خمسُونَ في فَوْزِنَا هذا، وخمسُونَ إذا رجعنا إلى المدينة» وذلك في بعض أسفاره. ومُحَلِّمَ رجل طويل آدم، وهو في طرف الناس، فلم يزلوا حتى تَخَلَّصَ فجلس بين يدي رسول الله ﷺ وعيناه تدمعان، فقال: يا رسول الله إني قد فعلت الذي بلغك، وإني أتوب إلى الله [عزَّ وجلَّ]، فاستغفرَ الله لي يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: «أقتلته بسلاحك في غَزَاةِ الإسلامِ، اللهم لا تغفر لمُحَلِّمَ» بصوت عالٍ، زاد أبو سلمة: فقام وإنه ليتلقَى دموعه بطرف رداءه. قال ابن إسحاق: فزعم قومه أن رسول الله ﷺ استغفر له بعد ذلك. [قال أبو داود: قال النضر بن شميل: الْغَيْرُ: الدية] ^(٣). [ابن ماجه] (٢٦٢٥).

٤ - باب وليِّ العمد (يأخذ الدية) ^(٤)

٤٥٠٤ - (صحيح) حدثنا مسدد بن مُسرَّهَد، نا يحيى بن سعيد، نا ابن أبي ذئب، حدثني سعيد بن أبي سعيد قال: سمعت أبا شُرَيْحٍ الكَعْبِي يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنَّكُمْ يَا ^(٥) معشَرَ خُرَاعَةَ قَتَلْتُمْ هَذَا الْقَتِيلَ مِنْ هَذِيلَ، وَإِنِّي عَاقِلُهُ، فَمَنْ قُتِلَ لَهُ بَعْدَ مَقَالَتِي هَذِهِ قَتِيلٌ فَأَهْلُهُ بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ: بَيْنَ ^(٦) أَنْ يَأْخُذُوا الْعَقْلَ، أَوْ يَقْتُلُوا». [الترمذي] (١٤٣٩).

٤٥٠٥ - (صحيح) حدثنا عباس بن الوليد [بن مزيد] ^(٧)، أخبرني أبي، نا الأوزاعي، حدثني يحيى، ح، وحدثنا

(١) في «نسخة»: «قال محمد بن إسحاق: فحدثني». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يرضى بالدية». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

أحمد بن إبراهيم، حدثني أبو داود، نا حرب بن شداد، نا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، حدثنا أبو هريرة قال: لما فُتحت مكة قام رسول الله ﷺ فقال: «مَنْ قُتِلَ له قَتِيلُ فهو بخيرِ النظرين: إمَّا أن يُودَى، وإمَّا أن يُقَاد»^(١). فقام رجلٌ من أهل اليمن يقال له [أبو شاه]^(٢)، فقال: يا رسول الله، اكتب لي - قال العباس: اكتبوا لي - فقال رسول الله ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه». وهذا لفظ حديث أحمد. قال أبو داود: اكتبوا لي: يعني خطبة النبي ﷺ. [ابن ماجه (٢٦٢٤): ق].

٤٥٠٦ - (حسن صحيح) حدثنا مسلم، نا محمد بن راشد، نا سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «لا يقتل مؤمن بكافر، ومن قتل مؤمناً متعمداً دفع إلى أولياءه المقتول: فإن شاءوا قتلوه، وإن شاءوا أخذوا الدية». [ابن ماجه (٢٦٥٩)].

٥ - [باب من قتل بعد أخذ الدية]^(٣)

٤٥٠٧ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أخبرنا مطرُ الوراق، وأحسبه عن الحسن، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أعفي من قتل بعد أخذ^(٤) الدية». [المشكاة (٣٤٧٩)، «الضعيفة» (٤٧٦٧)].

٦ - باب فيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه فمات، أُيقاد منه؟

٤٥٠٨ - (صحيح) حدثنا يحيى بن حبيب بن عزي، نا خالد بن الحارث، نا شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك، أن امرأة يهودية أتت رسول الله ﷺ بشاة مسمومة، فأكل منها، فجيء بها إلى رسول الله ﷺ، فسألها عن ذلك، فقالت: أردتُ لأقتلك، فقال: «ما كان الله لِيُسَلِّطَ على ذلك» أو قال: «علي». قال فقالوا: ألا نقتلها؟^(٥) قال: «لا» فما زلتُ أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ. [خ (٢٦١٧)، م (٧ / ١٤ - ١٥)].

٤٥٠٩ - (ضعيف الإسناد) حدثنا داود بن رشيد، نا عباد بن العوام، ح، ونا هارون بن عبد الله، نا سعيد بن سليمان، نا عباد [بن العوام]، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، - قال هارون: عن أبي هريرة - أن امرأة من اليهود أهدت إلى النبي ﷺ شاة مسمومة، قال: فما عَرَضَ لها النبي ﷺ. قال أبو داود: هذه أخت مرحب اليهودية التي سمت النبي ﷺ.

٤٥١٠ - (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: كان جابر بن عبد الله يحدث: أن يهودية من أهل خيبر سَمَتِ شاة مَضْلِيَّةً ثم أهدتها لرسول الله ﷺ، فأخذ رسول الله ﷺ الذراع، فأكل منها، وأكل رهطٌ من أصحابه معه، ثم قال لهم رسول الله ﷺ: «ارفعوا أيديكم» وأرسل رسول الله ﷺ إلى اليهودية فدعاها فقال لها: «أَسَمَتِ هذه الشاة؟» قالت اليهودية: من أخبرك؟ قال: «أخبرني هذه في يدي:

- (١) في «نسخة»: «أو يقاد». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «أبو شاه». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «باب هل يقتل بعد أخذ الدية». (منه).
- (٤) في «نسخة»: «أخذه». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «قتلها». (منه).

الذراع»، قالت: نعم، قال: «فما أردتِ إلى ذلك؟» قالت: قلت: إن كان نبياً فلم يضره، وإن لم يكن نبياً استرحنا منه! فعفا عنها رسول الله ﷺ ولم يعاقبها. وتوفي بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة، واحتجم رسول الله ﷺ على كاهله من أجل الذي أكل من الشاة، حَجَّمه أبو هند بالقرن والشفرة، وهو مولى لبني بياضة من الأنصار.

٤٥١١ - (حسن صحيح) حدثنا وهب بن بقية، نا خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، أن رسول الله ﷺ أهدت له يهودية بخير بشاة^(١) مَصْلِيَّة، نحو حديث جابر، قال: فمات بشر بن البراء بن معرور، فأرسل إلى اليهودية: «ما حملك على الذي صنعت؟» فذكر نحو حديث جابر، فأمر بها رسول الله ﷺ فقتلت، ولم يذكر أمر الحجابة.

٤٥١٢ - (حسن صحيح) [حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة، ونا وهب بن بقية في موضع آخر، عن خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، ولم يذكر أبا هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة، زاد: فأهدت له يهودية بخير شاة مَصْلِيَّة سَمَنَّاها، فأكل رسول الله ﷺ منها وأكل القوم، فقال: «ارفعوا أيديكم فإنها أخبرتني أنها مسمومة» فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري، فأرسل إلى اليهودية «ما حملك على الذي صنعت؟» قالت: إن كنت نبياً لم يضرك الذي صنعت، وإن كنت ملكاً أرحت الناس منك، فأمر بها رسول الله ﷺ فقتلت، ثم قال في وجعه الذي مات فيه: «ما زلت أجد من الأكلة التي أكلت بخير، فهذا أوان قطعت أبهري»^(٢).

٤٥١٣ - (صحيح الإسناد) [حدثنا مخلد بن خالد، قال: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أن أم مبشر قالت للنبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه: [ما يتهم]^(٣) بك يا رسول الله؟ فإني لا أتهم بابني شيئاً إلا الشاة المسمومة التي أكل معك بخير، وقال النبي ﷺ: «وأنا لا أتهم بنفسي إلا ذلك، فهذا أوان قطع أبهري» قال أبو داود: وربما حدث عبدالرزاق بهذا الحديث رسلاً عن معمر عن الزهري عن النبي ﷺ، وربما حدث به عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، وذكر عبدالرزاق أن معمرأ كان يحدثهم بالحديث مرة رسلاً فيكتبونه ويحدثهم مرة به فيسندونه فيكتبونه، وكل صحيح عندنا، قال عبدالرزاق: فلما قدم ابن المبارك على معمر أسند له معمر أحاديث كان يوقفها^(٤).

٤٥١٤ - (صحيح الإسناد) [حدثنا أحمد بن حنبل، نا إبراهيم بن خالد، قال: نا رباح، عن معمر، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أمه أم مبشر، قال أبو سعيد بن الأعرابي: كذا قال عن أمه، والصواب عن أبيه، عن أم مبشر: دخلت على النبي ﷺ، فذكر معنى حديث مخلد بن خالد نحو حديث جابر، قال: فمات بشر بن البراء بن معرور؛ فأرسل إلى اليهودية فقال: «ما حملك على الذي صنعت؟» فذكر نحو حديث

(١) في «نسخة»: «شاة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ما يتهم». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

جابر؛ فأمر بها رسول الله ﷺ فقتلت، ولم يذكر الحجامة.

٧ - باب من قَتَلَ عبده أو مثْلَ به، أيُّقَاد منه؟

٤٥١٥ - (ضعيف) حدثنا علي بن الجعد، حدثنا شعبة، ح ونا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن قتادة، عن الحسن، عن سُمرة، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ». [ابن ماجه] (٢٦٦٣).

٤٥١٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، بإسناده مثله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَصَى عَبْدَهُ خَصَيْنَاهُ». ثم ذكر مثل حديث شعبة وحماد. قال أبو داود: ورواه أبو داود الطيالسي، عن هشام، مثل حديث معاذ.

٤٥١٧ - (صحيح مقطوع) حدثنا الحسن بن علي، نا سعيد بن عامر، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، بإسناد شعبة مثله، زاد: ثم إن الحسن نسي هذا الحديث، فكان يقول: لا يُقْتَلُ حرٌّ بعد.

٤٥١٨ - (صحيح مقطوع) حدثنا مسلم - [يعني] ابن إبراهيم -، نا هشام، عن قتادة، عن الحسن، قال: لا يُقَاد الحرُّ بالعبد.

٤٥١٩ - (حسن) حدثنا محمد بن الحسن بن تميم العتكي، نا محمد بن بكر، نا سوار أبو حمزة، نا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاء رجل مُستصرخ إلى النبي ﷺ، فقال: جارية له^(١) يا رسول الله، فقال: «وَيْحَكَ مَالِكُ؟» فقال: [شر، أبصر]^(٢) لسيده جارية له فغار فجبّ مذاكيره! فقال رسول الله ﷺ: «عليَّ بالرجل» فطلب فلم يُقدِر عليه، فقال رسول الله ﷺ: «أذهب فانت حرٌّ» فقال: يا رسول الله على مَنْ نُصرتي؟ قال: «على كُلِّ مسلم» أو قال: «على كل مؤمن»^(٣). قال أبو داود: الذي عتق كان اسمه روح بن دينار، قال أبو داود: الذي جبه زنباع، قال أبو داود: هذا زنباع أبو روح كان مولى العبد^(٤). [ابن ماجه] (٢٦٨٠).

٨ - [باب القَسَامَةِ]^(٥)

٤٥٢٠ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ومحمد بن عبيد، المعنى، قالوا: أنا^(٦) حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن بُشير بن يسار، عن سهل بن أبي حنمة ورافع بن خديج، أن مُحَيِّصَةَ بن مسعود وعبد الله بن سهل، انطلقا قِبَل خيبر، فتفرقا في النخل، فقتل عبد الله بن سهل، فاتهما اليهود، فجاء أخوه عبدالرحمن بن سهل وابنا عمه: حُوَيْصَةُ ومُحَيِّصَةُ، فأتوا النبي ﷺ، فتكلم عبدالرحمن في أمر أخيه وهو أصغرهم، فقال رسول الله ﷺ: «الْكَبَرُ الْكَبَرُ» أو قال: «الْيَدُ الْأَكْبَرُ» فتكلما في أمر صاحبهما، فقال رسول الله ﷺ: «يُقَسِّمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ

(١) في نسخة: «ولي». (منه).

(٢) في نسخة: «شرأ أبصر». (منه).

(٣) في نسخة: «على كل مؤمن، أو قال: على كل مسلم». (منه).

(٤) في نسخة: «منه».

(٥) في نسخة: «باب القتل بالقسامة». (منه).

(٦) في نسخة: «ثنا». (منه).

منهم فليُدْفَعْ^(١) بَرْمَتِهِ قالوا^(٢): أمر لم نشهده، كيف نحلف؟ قال: «تُبَرِّئُكُمْ»^(٣) يهودُ بأيمانِ خمسين منهم قالوا: يا رسول الله، قوم كفار، قال: فَوَكَاهُ رسول الله ﷺ من قِبَلِهِ، قال: قال^(٤) سهل: دخلت مِرْبِداً لهم يوماً فركضتني ناقةً من تلك الإبل ركضةً برجلها، [قال حماد]^(٥): هذا أو نحوه. قال أبو داود: رواه بشر بن المفضل ومالك، عن يحيى ابن سعيد قال فيه: [قال]: «أَتَحْلِفُونَ خمسين يميناً وَتَسْتَحِقُّونَ دمَ صاحبكم أو قاتلكم؟» ولم يذكر بشرُ دم^(٦)، وقال عبدة عن يحيى كما قال حماد. ورواه ابن عيينة عن يحيى، فبدأ بقوله: «تُبَرِّئُكُمْ»^(٧) يهودُ بخمسين يميناً يَحْلِفُونَ ولم يذكر الاستحقاق. وقال أبو داود: [و]^(٨) هذا وهم من ابن عيينة^(٩). [ابن ماجه] (٢٦٧٧): ق. [

٤٥٢١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل، عن سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره هو ورجال من كُبراء قومه: أن عبد الله بن سهل ومُحِيصَةَ خرجا إلى خيبر من جَهْدِ أصابهم، فَأَتَيْ مُحِيصَةَ فَأُخْبِرَ أَنَّ عبد الله بن سهل قد قُتِلَ [وَطُرِحَ]^(١٠) في فقير أو عين، فَأَتَى يهودَ، فقال: أنتم والله قتلتموه، قالوا: والله ما قتلناه. فأقبل حتى قَدِمَ على قومه، فذكر لهم ذلك، ثم أقبل هو وأخوه حُوَيْصَةَ - وهو أكبر منه - وعبد الرحمن بن سهل، فذهب مُحِيصَةُ لِيَتَكَلَّمَ - وهو الذي كان بخيبر - فقال [له]^(١١) رسول الله ﷺ: «كَبُرَ كَبْرٌ» يريد السنَّ، فتكلم حُوَيْصَةُ، ثم تكلم مُحِيصَةُ، فقال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَنْ يَكُونُوا صاحبكم وإِذَا أَنْ يُؤْذَنُوا بحربٍ» فكتب إليهم رسول الله ﷺ بذلك، فكتبوا: إنا والله ما قتلناه. فقال رسول الله ﷺ لحُوَيْصَةَ وَمُحِيصَةَ وعبد الرحمن: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دمَ صاحبكم؟» قالوا: لا، قال: «فَتَحْلِفُ لَكُمْ يهودُ» قالوا: ليسوا مسلمين، فَوَكَاهُ رسول الله ﷺ مِنْ عِنْدِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رسول الله ﷺ^(١٢) بمائة^(١٣) ناقة حتى أَدْخَلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ. قال سهل: لقد ركضتني منها ناقة حمراء. [ق المصدر نفسه].

٤٥٢٢ - (ضعيف معضل) حدثنا محمود بن خالد وكثير بن عبيد، قالوا: نا، ح ونا محمد بن الصباح بن سفيان، أنا الوليد، عن أبي عمرو، [وهو ابن عمرو]، عن عمرو بن شعيب، عن رسول الله ﷺ أنه قُتِلَ بِالْقَسَامَةِ رجلاً من بني

- (١) في «نسخة»: «فليُدْفَعْ». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «تُبَرِّئُكُمْ». (منه).
- (٤) في «نسخة»: (منه).
- (٥) في «نسخة»: (منه).
- (٦) في «نسخة»: «دماً». (منه).
- (٧) في «نسخة»: «تُبَرِّئُكُمْ». (منه).
- (٨) في «نسخة»: (منه).
- (٩) في «نسخة»: «قال أبو عيسى: بلغني عن أبي داود أنه قال: هذا الحديث».
- (١٠) في نسخة: «إقدام». (منه).
- (١١) في «نسخة»: «فطرح». (منه).
- (١٢) في «نسخة»: (منه).
- (١٣) في «نسخة»: «مائة». (منه).

[نصر بن مالك^(١)] ببخرة الرغاء على شطّ لِيَّةِ البَحْرة، قال: القاتل والمقتول منهم. وهذا لفظ محمود. ببحرة: أقامه محمود وحده. على شطّ لِيَّةِ^(٢)

٩ - باب في ترك القَوَدِ بالقسامة

٤٥٢٣ - (صحيح) حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الرّعفراني، نا أبو نُعيم، نا سعيد بن عُبيد الطائي، عن بُشير بن يسار، زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي حَثْمَةَ، أخبره أن نقرأ من قومه انطلقوا إلى خير، تفرقوا فيها، فوجدوا أحدهم قتيلاً، فقالوا للذين وجدوه عندهم: قتلتم صاحبنا! فقالوا: ما قتلناه ولا علمنا قاتلاً! فانطلقنا إلى نبي الله ﷺ، قال: فقال لهم: «تأتوني بالبينة على من قتل هذا؟»^(٣) قالوا: ما لنا بينة^(٤)، قال: «فيحلفون لكم؟» قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود، فكره رسول الله ﷺ أن يُطِلَ دمه، فَوَدَاهُ مئة^(٥) من إبل الصدقة. [ق، انظر (٤٥٢١)].

٤٥٢٤ - (صحيح بما قبله) حدثنا الحسن بن علي بن راشد، أنا هُشَيْم، عن أبي حَيَّان التِّمِّي، نا عَباية بن رفاعه، عن رافع بن خَدِيج، قال: أصبح رجلٌ من الأنصار [مقتولاً بخير]^(٦)، فانطلق أولياؤه إلى النبي ﷺ، فذكروا ذلك له، فقال: «لكم شاهدان يشهدان على قتل صاحبكم؟» قالوا: يا رسول الله، لم يكن ثمَّ أحدٌ من المسلمين، وإنما هم يهودٌ، وقد يَجْتَرِثُونَ^(٧) على أعظم من هذا، قال: «فاختاروا منهم خمسين فاستحلفوهم»^(٨) «فأبوا، فَوَدَاهُ النبي ﷺ من عنده».

٤٥٢٥ - (منكر) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى الحرّاني، نا^(٩) محمد - يعني ابن سلمة -، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عبدالرحمن بن بُجَيْد قال: إن سهلاً - والله - أوهمَ الحديث، إن رسول الله ﷺ كتب إلى يهود: إنه قد وُجِدَ بين أظهركم قتيْل، فدَوُّهُ، فكتبوا يحلفون بالله خمسين يمينا ما قتلناه وما علمنا قاتلاً، قال: فَوَدَاهُ رسول الله ﷺ من عنده مئة ناقة.

٤٥٢٦ - (شاذ) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وسليمان بن يسار، عن رجال^(١٠) من الأنصار، أن النبي ﷺ قال لليهود وبدأ بهم: «يَخْلِفُ منكم خمسون رجلاً» فأبوا، فقال للأنصار: «استحقوا» فقالوا: نحلف على الغيب يا رسول الله؟! فجعلها رسول الله ﷺ ديةً على يهود،

(١) في «نسخة»: «نصر بن مالك». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لِيَّةِ البحرة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بيينة». (منه).

(٥) في «نسخة» «نبي». (منه).

(٦) في «نسخة»: «بمائة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «يخترون». (منه).

(٨) في «نسخة»: «يخترون». (منه).

(٩) في «نسخة»: «فأستحلفهم». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(١١) في «نسخة»: «رجل». (منه).

لأنه وُجد بين أظهرهم.

١٠ - باب [يُقَاد من القاتل] (١)

٤٥٢٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا همام، عن قتادة، عن أنس، أن جاريةً وُجِدَتْ قد رُضَّ رأسها بين حجرين، فقيل لها: من فعل بك هذا؟ أفلان؟ أفلان؟ حتى سُمِّي اليهودي، فأومت^(٢) برأسها، فأخذ اليهودي، فاعترف، فأمر النبي ﷺ أن يُرَضَّ رأسه بالحجارة. [ابن ماجه (٢٦٦٦ - ٢٦٦٥): ق.].

٤٥٢٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الرزاق، أنا^(٣) معمر، عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أنس أن يهودياً قتل جاريةً من الأنصار على حُلِيِّ لها، ثم ألقاها في قليب، ورضخ^(٤) رأسها بالحجارة، فأخذ، فأثبي به النبي ﷺ، فأمر به أن يُرجم حتى يموت، فرجم حتى مات. قال أبو داود: ورواه ابن جريج، عن أيوب نحوه. [النسائي (٤٠٤٤ - ٤٠٤٥): ق.].

٤٥٢٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن إدريس، عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن جدّه أنس، أن جاريةً كان عليها أوضاعٌ لها، فرضخَ رأسها يهوديً بحجر، فدخل عليها رسول الله ﷺ وبها رمقٌ، فقال لها: «من قتلك؟ فلانٌ قتلك؟» فقالت: لا، برأسها، قال: «من قتلك؟ فلانٌ قتلك؟» قالت^(٥): لا، برأسها، [قال: «فلان»^(٦) قتلك؟] قالت: نعم، برأسها، فأمر به رسول الله ﷺ فقتل بين حجرين. [ابن ماجه (٢٦٦٦): ق.].

١١ - باب أيقادُ المسلم [من الكافر] (٧)

٤٥٣٠ - (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ومسدّد، قالوا: نا يحيى بن سعيد، نا سعيد بن أبي عروبة، نا^(٨) قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عباد قال: انطلقتُ أنا والأشترُ إلى عليّ [عليه السلام]، فقلنا: هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة؟ فقال: لا، إلا ما في كتابي هذا - قال مسدد: قال: فأخرج كتاباً، وقال أحمد: كتاباً من قراب سيفه - فإذا فيه: «المؤمنون تكافأ دماؤهم، وهم يدٌ على من سواهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، ألا لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهدٍ في عهده، من أحدث حداثاً فعلى نفسه، ومن أحدث حدثاً أو آوى مُخْدِئاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». قال مسدد: عن ابن أبي عروبة فأخرج كتاباً. [النسائي (٤٧٣٤): ق.].

(١) في نسخة: «أيقادُ من القاتل بحجر أو بمثل ما قتل». (منه).

(٢) في نسخة: «أومأت». (منه).

(٣) في نسخة: «عن». (منه).

(٤) في نسخة: «رضخ». (منه).

(٥) في نسخة: «فقالت». (منه).

(٦) في نسخة: «حتى قال: فلان». (منه).

(٧) في نسخة: «بالكافر». (منه).

(٨) في نسخة: «عن». (منه).

٤٥٣١ - (حسن صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر، نا هُشيم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ، ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَلِيٍّ، زَادَ فِيهِ: «وَيُجِيزُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، وَيَرْكُضُ مُشِدُّهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ، وَمَتَسَرِّبُهُمْ عَلَى قَاعِهِمْ». [«ابن ماجه» (٢٦٨٥)، وقد مضى بتمامه (٢٧٥١)].

١٢ - باب فيمن وجد مع أهله رجلاً أيقتلته؟

٤٥٣٢ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد وعبد الوهاب بن نَجْدَةَ الحَوَظِي، المعنى واحد، قالا: نا عبدالعزيز - [يعني] ابن محمد -، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن سعد بن عُبَادَةَ قال: يا رسول الله، الرجلُ يجد مع أهله ^(١) رجلاً، أيقتلته؟ قال رسول الله ﷺ: «لا»، قال سعد: بلى والذي أكرمك بالحق! قال النبي ﷺ: «اسمعوا إلى ما يقول سيّدكم!». قال عبد الوهاب: [«إلى ما يقول سعد»] ^(٢). [«ابن ماجه» (٢٦٠٥) م].

٤٥٣٣ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن سعد بن عبادَةَ قال لرسول الله ﷺ: أ رأيت ^(٣) لو وجدتُ مع امرأتي رجلاً أمهلُهُ حتى آتِيَ بأربعة شهداء؟! قال: «نعم». [م].

١٣ - باب العامل يُصاب على يديه خطأ

٤٥٣٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ بعث أبا جهم بن حذيفة مُصَدِّقاً، فَلَا جَهْ رَجُلٌ فِي صَدَقَتِهِ، فَضَرَبَ أَبُو جَهْم، فَشَجَّه، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: الْقَوْدَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فقال النبي ﷺ: «لكم كذا وكذا» فلم يَرْضُوا، فقال: «لكم كذا وكذا» فلم يَرْضُوا، فقال: «إني خاطبُ العشيةَ على الناس، ومُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ» فقالوا: نعم. فخطب رسول الله ﷺ فقال: «إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القود، فعرضتُ عليهم كذا وكذا فرفضوا، أرضيتُم؟» قالوا: لا، فهمّ المهاجرون بهم، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يكفُّوا عنهم، فكفُّوا، ثم دعاهم فزادهم، فقال: «أرضيتُم؟» فقالوا: نعم، فقال: «إني خاطبُ على الناس، ومُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ» فقالوا: نعم، فخطب رسول الله ﷺ فقال: «أرضيتُم؟» قالوا: نعم ^(٤). [«ابن ماجه» (٢٦٣٨)].

١٤ - [باب القود بغير حديد

٤٥٣٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا همام، عن قتادة، عن أنس أن جارية وجدت قد رَضَ رَأْسُهَا بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا؟ أَفَلَان؟ أَفَلَان؟ حَتَّى سَمِيَ الْيَهُودِي، فَأَوَمَتْ بِرَأْسِهَا، فَأَخَذَ الْيَهُودِي، فَاعْتَرَفَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْضَ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ ^(٥). [ق، وهو مكرر (٤٥٢٧)].

(١) في «نسخة»: «امرأته». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ألا تسمعون إلى ما يقول سعد» (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: قد وجد هذا الباب مع حديثه في «نسخة» واحدة، وقد تقدم حديث الباب، في باب: يقاد من القاتل، بهذا الإسناد واللفظ (منه). وقد وجد هذا الباب مع الحديث في حاشية الطبعة (الهندية).

(٥) انظر الهامش السابق.

١٥ - باب القَوْد من الضربة، وقصّ الأمير من نفسه

٤٥٣٦ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، عن عمرو - [يعني ابن الحارث] ^(١) -، عن بكير بن الأشج، عن عبيدة بن مُسافع، عن أبي سعيد الخدري قال: بينما رسول الله ﷺ يقسم قسماً أقبل رجل فأكب عليه، فطعنه رسول الله ﷺ بعرجون كان معه، ففُرح بوجهه، فقال له رسول الله ﷺ: «تعال فاستقد» قال: بل عفوتُ يا رسول الله. [النسائي] (٤٧٧٣).

٤٥٣٧ - (ضعيف) حدثنا أبو صالح، أنا أبو إسحاق الفزاري، عن الجُريري، عن أبي نضرة، عن أبي فراس قال: خطبنا عمر بن الخطاب [رضي الله عنه]: فقال: إني لم أبعث عُمالي ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، فمن فعل [به ذلك] ^(٢) فليرفعه إليّ أقضه منه، قال عمرو بن العاص: لو أن رجلاً أذّب بعض رعيته أنقضه منه؟ قال: إني والذي نفسي بيده [ألا أقضه] ^(٣)، وقد رأيت رسول الله ﷺ أقصّ من نفسه. [النسائي] (٤٧٧٧).

١٦ - باب عفو النساء عن الدم

٤٥٣٨ - (ضعيف) حدثنا داود بن رُشيد، نا الوليد [بن مسلم]، عن الأوزاعي، أنه ^(٤) سمع حصناً، أنه سمع أبا سلمة يخبر، عن عائشة [رضي الله عنها]، عن النبي ﷺ أنه قال: «على المُقتَلين أن يَنَحِزُوا الأول فالأول، وإن كانت امرأة». قال أبو داود ^(٥): «ينحجزوا»: يكفّوا عن القَوْد. [النسائي] (٤٧٨٨).

١٧ - [باب من قتل في عَمِيٍّ بين قوم] ^(٦)

٤٥٣٩ - (صحيح بما بعده) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، نا ابن السرح، نا سفيان، وهذا حديثه، عن عمرو، عن طاوس، قال: من قُتل - وقال ابن عبيد: قال: قال رسول الله ﷺ -: «مَنْ قُتِلَ فِي عَمِيٍّ فِي رَمِيٍّ يَكُونُ بَيْنَهُمْ: بِحِجَارَةٍ أَوْ بِالسَّيَاطِ أَوْ ضَرْبٍ بَعْضاً: فَهُوَ خَطَا، وَعَقْلُهُ عَقْلُ الْخَطَا، وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا فَهُوَ قَوْدٌ» ^(٧) قال ابن عبيد «قَوْدٌ يَدٌ» ثم اتفقا: «ومن حال دونه فعليه لعنة الله و غضبه، لا يُقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ». وحديث سفيان أتم.

٤٥٤٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن أبي غالب، نا سعيد بن سليمان، عن سليمان بن كثير، نا عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر معنى حديث سفيان. [ابن ماجه] (٢٦٣٥).

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «به غير ذلك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لأقصه»، وفي «نسخة»: «أقصه». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال أبو داود: يعني أن عفو النساء في القتل جائز إذا كانت إحدى الأولياء، وبلغني عن أبي عبيد قال: ينحجزوا: يكفوا

عن القود». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

١٨ - بابُ الديةِ كم هي؟

٤٥٤١ - (حسن) حدثنا [مسلم بن إبراهيم، قال: نا محمد بن راشد، ح ونا] ^(١) هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، نا محمد بن راشد، عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، أن رسول الله ﷺ قضى أن مَنْ قُتِلَ خطأ فديته مئة من الإبل: ثلاثون بنت مَخاض، وثلاثون بنت لبون، وثلاثون حِقَّةً، وعشر ^(٢) بني لبون ذُكُر. [«ابن ماجه» (٢٦٣٠)].

٤٥٤٢ - (حسن) حدثنا يحيى بن حكيم، نا عبدالرحمن بن عثمان، نا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه قال: كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ﷺ ثمان مئة دينار أو ثمانية آلاف درهم، ودية أهل الكتاب يومئذ النصف ^(٣) من دية المسلمين، قال: فكان ذلك كذلك حتى استُخلف عمر [رحمه الله]، فقام خطيباً فقال: [«ألا إن»] ^(٤) الإبل قد غَلَّتْ، قال: ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الورق اثني عشر ألفاً، وعلى أهل البقر مئتي بقرة، وعلى أهل الشاء ألفي شاة، وعلى أهل الحُلل مئتي حُلّة. قال: وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رَفَعَ من الدية. [«الإرواء» (٢٤٤٧)، «المشكاة» (٣٤٩٨)].

٤٥٤٣ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا محمد بن إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح، أن رسول الله ﷺ قضى في الدية على أهل الإبل مئة من الإبل، وعلى أهل البقر مئتي بقرة، وعلى أهل الشاء ألفي شاة، وعلى أهل الحُلل مئتي حُلّة، وعلى أهل القمح شيئاً لم يحفظه محمد. [«الإرواء» (٢٢٤٤)].

٤٥٤٤ - (ضعيف) قال أبو داود: قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني، قال: نا أبو تَمِيْلَة، نا محمد بن إسحاق قال: ذكر عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: فرض رسول الله ﷺ، [وذكر] ^(٥) مثل حديث موسى، و ^(٦) قال: وعلى أهل الطعام شيئاً لا أحفظه.

٤٥٤٥ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا عبدالواحد، نا الحجاج، عن زيد بن جبير، عن خِشْف بن مالك الطائي، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «في دية الخطأ عشرون حِقَّةً، وعشرون جَذَعَةً، وعشرون بنت مَخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون بني مَخاض ذُكُر» ^(٧). [وهو قول عبد الله] ^(٨). [«ابن ماجه» (٢٦٣١)].

٤٥٤٦ - (ضعيف) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا زيد بن الحُبَاب، عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً من بني عدي قُتِلَ، فجعل النبي ﷺ دية اثني عشر ألفاً. قال أبو داود:

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: عشرة. (منه).

(٣) في «نسخة»: «على النصف». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فذكر». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ذكوراً». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

رواه ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، [عن النبي ﷺ] ^(١) لم يذكر ابن عباس ^(٢). [«ابن ماجه» (٢٦٢٩)].

٤٥٤٧ - (حسن) حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، المعنى، قالوا: نا حماد، عن خالد، عن القاسم بن ربيعة، عن عُبَيْة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال مسدد: خطب يوم فتح مكة فكبَّر ثلاثاً ثم قال: «لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده». إلى هذا حفظته من ^(٣) مسدد، ثم اتفقا: «ألا إن كل مَأْتِرَةٌ كانت في الجاهلية تُذكر وتُدعى من دم أو مال تحت قدميَّ، إلا ما كان من سِقَاية الحاجِّ، وسِدَاة البيت». ثم قال: «ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسُّوط والعصا مئة من الإبل: منها أربعون في بطونها وأولادها». وحديث مسدد أتم. [«ابن ماجه» (٢٦٢٨)].

٤٥٤٨ - [حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، عن خالد، بهذا الإسناد، نحو معناه] ^(٤).

٤٥٤٩ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا عبد الوارث، عن علي بن زيد، عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه، قال: خطب رسول الله ﷺ يوم الفتح، أو: فتح مكة على درجة البيت، أو الكعبة. قال أبو داود: [و] كذا رواه ابن عيينة أيضاً عن علي بن زيد، عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. [قال أبو داود]: ورواه أيوب السخيتاني، عن القاسم بن ربيعة، عن عبد الله بن عمرو، مثل حديث خالد. ورواه حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يعقوب السدوسي، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ. وقول زيد وأبي موسى مثل حديث النبي ﷺ وحديث عمر رضي الله عنه. [«الإرواء» (٧ / ٢٥٧)].

٤٥٥٠ - (ضعيف الإسناد موقوف) حدثنا النفيلي، نا سفيان، عن ابن أبي نجيج، عن مجاهد قال: قضى عمر في شبه العمد ثلاثين حِقَّةً، وثلاثين جَذَعَةً، وأربعين خَلْفَةً ما بين ثنية إلى بازِلٍ عامِها.

٤٥٥١ - (ضعيف الإسناد) حدثنا هناد، نا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَةَ، عن علي رضي الله عنه [أنه قال: في شبه العمدِ اثلاثاً ^(٥): ثلاث وثلاثون حِقَّةً، وثلاث وثلاثون جَذَعَةً، وأربع وثلاثون ثنية إلى بازِلٍ عامِها، كُلُّها خَلْفَةٌ].

٤٥٥٢ - (ضعيف أيضاً) حدثنا هناد، نا أبو الأحوص، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَةَ قال: قال علي رضي الله عنه: [في الخطأ أربعاً: خمس وعشرون حِقَّةً، وخمس وعشرون جَذَعَةً، وخمس وعشرون بناتُ لبون، وخمس وعشرون بناتُ مخاض].

٤٥٥٣ - (ضعيف الإسناد) حدثنا هناد، نا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن علقمة والأسود، قال عبد الله: في شبه العمدِ خمسٌ وعشرون حِقَّةً، وخمس وعشرون جَذَعَةً، وخمس وعشرون بناتُ لبون، وخمس وعشرون بناتُ مخاض.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «باب في دية الخطأ شبه العمد» تكرر

(٣) في «نسخة»: «عن». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «اثلاث». (منه).

٤٥٥٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا محمد بن عبد الله، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عبد ربّه، عن أبي عياض، عن عثمان بن عفانّ وزيد بن ثابت: في المغلظة أربعون جذعة خلفّة، وثلاثون حقة، وثلاثون بنات لبون، وفي الخطأ ثلاثون حقة، وثلاثون بنات لبون، وعشرون بنو لبون ذكور، وعشرون بنات مخاض.

٤٥٥٥ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن المثنى، نا محمد بن عبد الله، نا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن زيد بن ثابت: في الدية المغلظة، فذكر مثله سواء.

١٩ - [باب أسنان الإبل] (١)

(صحيح الإسناد) قال أبو داود: قال [أبو عبيد وغير واحد] (٢): إذا دخلت الناقة في السنة الرابعة فهو (٣) حقّ والأنثى حقة، لأنه يستحقّ أن يُركب عليه (٤) ويحمل، فإذا دخلت (٥) في الخامسة فهو جذع وجذعة، فإذا دخل في السادسة وألقى ثنيته فهو ثني وثنيّة (٦)، فإذا دخل في السابعة فهو رباع ورباعيّة، فإذا دخل في الثامنة [و] (٧) ألقى السنّ الذي (٨) بعد الرباعيّة فهو سدّيس وسدّيس، فإذا دخل في التاسعة [و] (٩) فطر نابه وطلع فهو بازل، فإذا دخل في العاشرة فهو مخلف، ثم ليس له اسم، ولكن يقال: بازل عام، وبازل عامين، ومخلف عام، ومخلف عامين، إلى ما زاد. وقال: [قال] النضر بن شميل: بنت مخاض لسنة، وبنت لبون لستين، وحقة ثلاث، وجذعة لأربع، وثني لخمس، ورباع لست، وسدّيس لسبع، وبازل لثمان. قال أبو داود: [و] قال أبو حاتم والأصمعي: والجذوعة وقت [و] (١٠) ليس بسنّ. قال أبو حاتم: [قال بعضهم: (١١) فإذا ألقى رباعيّة فهو رباع [و] إذا ألقى ثنيته فهو ثني] (١٢). وقال أبو عبيد: إذا ألقحت (١٣) فهي خلفّة، فلا تزال خلفّة إلى عشرة أشهر، فإذا بلغ (١٤) عشرة أشهر فهي عُشراء. [و] قال أبو حاتم: إذا ألقى ثنيته فهو ثني، وإذا ألقى رباعيّة فهو رباع.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أبو عبيد عن غير واحد». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فهي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عليها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «دخل». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «التي». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

(١٠) في «نسخة». (منه).

(١١) في «نسخة». (منه).

(١٢) في «نسخة». (منه).

(١٣) في «نسخة»: «ألقت». (منه).

(١٤) في «نسخة»: «بلغت». (منه).

٢٠ - باب ديات الأعضاء

٤٥٥٦ - (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا عبدة - يعني ابن سليمان - نا سعيد بن أبي عروبة، عن غالب التمار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «الأصابع سواء، عشرٌ عشرٌ من الإبل». [«النسائي» (٤٨٤٣ - ٤٨٤٦)].

٤٥٥٧ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد، نا شعبة، عن غالب التمار، عن مسروق بن أوس، عن الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «الأصابع سواء» قلت: عشر عشر؟ قال: «نعم». قال أبو داود: [و]رواه محمد بن جعفر، عن شعبة، عن غالب قال: سمعت مسروق بن أوس. ورواه إسماعيل، قال: حدثني غالب التمار، بإسناد أبي الوليد. ورواه حنظلة بن أبي صافية، عن غالب، بإسناد إسماعيل. [انظر ما قبله].

٤٥٥٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، ح ونا ابن معاذ، نا أبي، ح ونا نصر بن علي، أنا يزيد بن زريع، كلهم عن شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «هذه وهذه سواء» قال^(١): يعني الإبهام والخنصر. [«ابن ماجه» (٢٦٥٢): خ].

٤٥٥٩ - (صحيح) حدثنا عباسُ العنبري، نا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثني شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «الأصابع سواء، والأستنان سواء: الثنية والضرس سواء، هذه وهذه سواء». قال أبو داود: [و]رواه النضر بن شميل، عن شعبة، بمعنى عبد الصمد. [«ابن ماجه» (٢٦٥٠)].

٤٥٦٠ - (صحيح) حدثناه الدارمي [أبو جعفر]، عن النضر. حدثنا محمد بن حاتم بن زريع، نا علي بن الحسن، أنا أبو حمزة، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الأستنان سواء، والأصابع سواء». [انظر ما قبله].

٤٥٦١ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان [مُشكّدانه]، نا أبو ثُميلة، عن حسين المعلم، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جعل رسول الله ﷺ أصابع - اليدين والرجلين - سواء. [«الترمذي» (١٤٢٣)].

٤٥٦٢ - (حسن صحيح) حدثنا هذبة بن خالد، نا همام، نا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال في خطبته وهو مُسندٌ ظهره إلى الكعبة: «في الأصابع عشر عشر». [«ابن ماجه» (٢٦٥٣)].

٤٥٦٣ - (حسن صحيح) حدثنا زهير بن حرب أبو خيثمة، نا يزيد بن هارون، نا^(٢) حسين المعلم، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «في الأستنان خمسٌ خمسٌ». [«الإرواء» (٢٢٧١)].

٤٥٦٤ - (حسن) قال أبو داود: وجدت في كتابي عن شيبان - [ولم أسمع^(٣) منه -، فحدثناه أبو بكر،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لم أسمع». (منه).

صاحبٌ لنا ثقةٌ، قال: نا شيانٌ، نا محمد - يعني ابن راشد -، عن ^(١) سليمان - يعني ابن موسى -، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كان رسول الله ﷺ يقوم دية الخطأ على أهل القرى أربع مئة دينار أو عدلها من الورق، ويقومها على أثمان الإبل، فإذا غلّت رفع في قيمتها، وإذا هاجت رخصاً نقص من قيمتها، وبلغت على عهد رسول الله ما بين أربع مئة دينار إلى ثمان مئة دينار، أو ^(٢) عدلها من الورق ثمانية آلاف درهم. قال: وقضى رسول الله ﷺ على أهل البقر متي بقره، ومن كان دية عقله في الشاء [فألفي شاة] ^(٣). قال: وقال رسول الله ﷺ: إن العقل ميراثٌ بين ورثة القتل على قرابتهم، فما فضل فللعصبة. قال: وقضى رسول الله ﷺ في الأنف إذا جُدع الدية كاملة، وإن جُدعت تُندوته فنصف العقل: خمسون من الإبل أو عدلها من الذهب أو الورق، أو مئة بقره أو ألف شاة، وفي اليد إذا قطعت نصف العقل، وفي الرجل نصف العقل، وفي المأمومة ثلث العقل: ثلاث وثلاثون من الإبل وثلث، أو قيمتها من الذهب أو الورق أو البقر أو الشاء، والجائفة مثل ذلك، وفي الأصابع في كل إصبع عشر من الإبل، [وفي الأسنان في كل سن خمس من الإبل] ^(٤). وقضى رسول الله ﷺ أن عقل المرأة بين عصبتها من كانوا: لا يرثون منها شيئاً إلا ما فضل عن ورثتها، فإن ^(٥) قُتل فعقلها بين ورثتها، وهم يقتلون قاتلهم. وقال رسول الله ﷺ: «ليس للقاتل شيء، وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه، ولا يرث القاتل شيئاً». قال محمد: هذا كله حدثني به سليمان ابن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. [قال أبو داود: محمد بن راشد من أهل دمشق هرب إلى البصرة من القتل] ^(٦). [الإرواء] (٦ / ١١٧ - ١١٨).

٤٥٦٥ - (حسن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس [النيسابوري]، نا محمد بن بكّار بن بلال العاملي، أنا محمد - يعني ابن راشد -، عن سليمان - يعني ابن موسى -، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: «عقلُ شبه العمْدِ مُغلّظٌ، مثلُ عقل العمْد ولا يُقتل صاحبه». قال: وزادنا خليل، عن ابن راشد: «وذلك أن ينزوَ الشيطان بين الناس، [فتكون دماء] ^(٧) في عمّياً في غير ضغينة ولا حملٍ سلاح». [انظر ما قبله].

٤٥٦٦ - (حسن صحيح) حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين، أن خالد بن الحارث حدثهم، قال: نا ^(٨) حسين - يعني المعلم -، عن عمرو بن شعيب، أن أباه أخبره، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «في المواضع خمس». [ابن ماجه] (٢٦٥٥).

(١) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «و». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فألفا شاة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «خمس من الإبل في كل سن». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وإن». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فيكون دماء». (منه).

(٨) في «نسخة»: «أنا». (منه).

٤٥٦٧ - (حسن احتمالاً) حدثنا محمود بن خالد السُّلَمي، نا مروان - يعني ابن محمد -، نا الهيثم بن حميد، حدثني العلاء بن الحارث، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه قال: قضى رسول الله في العين القائمة السادة لمكانها بثلث الدية. [«النسائي» (٤٨٤٠)].

٢١ - باب دية الجنين

٤٥٦٨ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر التَّمَرِي، نا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن عُبيد بن نَصْلَةَ^(١)، عن المغيرة بن شُعبة أن امرأتين كانتا تحت رجلٍ من هُذَيل، فضربت إحداهما الأخرى بعمود فقتلتها^(٢)، فاختصما^(٣) إلى النبي ﷺ، فقال أحد الرجلين: كيف نَدِي مَنْ لا صَاحَ ولا أَكَل، ولا شرب ولا استهْل!! فقال: «أَسْجَعُ كَسْجَعِ الأعراب؟» وقضى فيه بغرةً، وجعله على عاقلة المرأة. [«الإرواء» (٢٢٠٦): م].

٤٥٦٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، بإسناده ومعناه، وزاد: قال: فجعل النبي ﷺ ديةَ المقتولة على عَصَبَةِ القاتلة، وغُرَّةً لما في بطنها. قال أبو داود: وكذلك رواه الحكم، عن مجاهد، عن المغيرة. [انظر ما قبله].

٤٥٧٠ - (صحيح دون الزيادة) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهارون بن عباد الأزدي، المعنى، قال: نا وكيع، عن هشام، عن عروة، عن المِسْوَر بن مَخْرَمَةَ، أن عمر استشار الناس في إِمْلَاصِ المرأة، فقال المغيرة بن شعبة: شهدت رسول الله ﷺ قضى فيها بغرةً: عبدٌ أو أُمّةٌ، فقال: اتني بمن يشهدُ معك، قال^(٤): فأتاه بمحمد بن مسلمة. زاد هارون: فشهد له. يعني ضُربَ الرجل بطنَ امرأته. قال أبو داود: بلغني عن أبي عبيد [أنه قال:] إنما سُمِّيَ إِمْلَاصَ لأن المرأة تُزَلِّقُهُ قبل وقت الولادة، وكذلك كل ما زَلِقَ من اليد وغيره فقد مِلَصَ. [ق، انظر ما قبله].

٤٥٧١ - حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، عن هشام، عن أبيه، عن المغيرة، عن عمر، بمعناه. قال أبو داود: رواه حماد بن زيد وحماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن عمر قال.

٤٥٧٢ - (صحيح) [و] حدثنا محمد بن مسعود المصيصي، نا أبو عاصم، عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عمرو ابن دينار، أنه^(٥) سمع طاوساً، عن ابن عباس، عن عمر، أنه سأل عن قضية النبي ﷺ في ذلك، فقام حَمَلُ ابن مالك ابن النابغة فقال: كنت بين امرأتين، فضربت إحداهما الأخرى بِمِسْطَحٍ فقتلتها وجنينها، فقضى رسول الله ﷺ في جينها بغرةً، وأن تُقَتَّل. قال أبو داود: قال النضر بن شميل: المِسْطَحُ: هو الصُّوَيْج. قال أبو داود: وقال أبو عبيد: المِسْطَحُ: عودٌ من أعواد الخِباء. [«ابن ماجه» (٢٦٤١)].

٤٥٧٣ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عبد الله بن محمد الزهري، نا سفيان، عن عمرو، عن طاوس قال: قام عمر [رضي الله عنه] على المنبر، فذكر معناه، ولم يذكر «وأن تقتل» زاد: بغرةً: عبدٌ أو أُمّةٌ، قال: فقال عمر: الله أكبر،

(١) في «نسخة»: «فضيلة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقتلتها وجنينها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فاختصموا». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: (منه).

لو لم أسمع بهذا لقضينا بغير هذا.

٤٥٧٤ - (ضعيف) حدثنا سليمان بن عبد الرحمن التمار، أن عمرو بن طلحة حدثهم، قال: نا أسباط، عن سِماك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قصة حَمَلِ بن مالك، قال: فأسقطت غلاماً [و] قد نبت شعره ميتاً، وماتت المرأة، ف قضى على العاقلة الذية، [قال: فقال عُمُها: إنها قد أسقطت يا نبي الله غلاماً قد نبت شعره، فقال أبو القاتلة: إنه كاذب، إنه والله ما استهلّ، ولا شربَ ولا أكل، فمثله يُطْلُ^(١)، فقال النبي ﷺ: «أسجعُ الجاهلية وكهانتها، أدّ في الصبي عُرة»]. قال ابن عباس: كان اسم إحداهما مليكة، والأخرى أمّ غُطَيْف. [«النسائي» (٤٨٢٨)].

٤٥٧٥ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يونس بن محمد، نا عبد الواحد بن زياد، نا مجالد، [قال: حدثني^(٢) الشعبي، عن جابر بن عبد الله أن امرأتين من هُذيل قَتَلَت إحداهما الأخرى، ولكل واحدة منهما زوج وولد، قال: فجعل النبي ﷺ ديةَ المقتولة على عاقلة القاتلة، وبرزَ زوجها وولدها، قال: فقال عاقلة المقتولة: ميراثها لنا، قال: فقال رسول الله ﷺ: «لا، ميراثها لزوجها وولدها»]. [«ابن ماجه» (٢٦٤٨)].

٤٥٧٦ - (صحيح) حدثنا وهب بن بيان وابن السرح، قالوا: نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة قال: ا قتلت امرأتان من هُذيل، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها، فاخصموا إلى رسول الله ﷺ، ف قضى رسول الله ﷺ ديةَ جنيها غُرة عبد [أو وليدة]^(٤)، وقضى بدية المرأة على عاقلتها، وورثها ولدها ومن معهم. فقال حَمَل بن مالك بن النابغة الهذلي: يا رسول الله، كيف أغرم دية من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهلّ، فمثل ذلك يُطْلُ؟!^(٥) فقال رسول الله ﷺ: «إنما هذا من إخوان الكُهان». من أجل سَجَعه الذي سَجَع. [«ابن ماجه» (٢٦٣٩): ق.].

٤٥٧٧ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، في هذه القصة، قال: ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغُرة توفيت، ف قضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لَينِها، وأن العقل على عَصَبَتها. [ق، انظر ما قبله].

٤٥٧٨ - (ضعيف) حدثنا عباس بن عبد العظيم، نا عبد الله بن موسى، نا يوسف بن صُهيب، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه، أن امرأة حَذَفَت^(٦) امرأة فأسقطت، فرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ، فجعل في ولدها خمس مئة شاة، ونهى يومئذ عن الخذف^(٧). قال أبو داود: كذا الحديث: خمس مئة شاة، والصواب: مئة شاة. [قال أبو داود: هكذا

(١) في «نسخة»: «بطل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أو أمة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بطل». (منه).

(٦) في «نسخة»: «خذفت». (منه).

(٧) في «نسخة»: «الخذف». (منه).

قال عباس، وهو وهم^(١). [«النسائي» (٤٨١٤)].

٤٥٧٩ - (شاذ) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا عيسى، عن محمد - يعني ابن عمرو -، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة: عبد أو أمة، أو فرس أو بغل. قال أبو داود: روى هذا الحديث [عن محمد بن عمرو: حماد بن سلمة وخالد بن عبد الله] لم يذكر: أو [فرساً أو بغلاً]^(٢).

٤٥٧٩ م / - [حدثنا مسدد، عن يحيى وإسماعيل، عن هشام، نحوه].

٤٥٨٠ - (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن سنان العوفي، قال: نا شريك، عن مغيرة، عن إبراهيم [وجابر عن الشعبي]^(٣) قال: الغرة خمس مئة يعني درهم^(٤). قال أبو داود: قال ربيعة: الغرة خمسون ديناراً.

٢٢ - باب في دية المكاتب

٤٥٨١ - (صحيح) [حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يعلى بن عبيد، نا حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير]^(٥)، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قضى رسول الله ﷺ في دية المكاتب يقتل: يُؤدى ما أدى من مكاتبته^(٦) دية الحرّ، وما بقي: دية المملوك. [«الترمذي» (١٢٨٢)].

٤٥٨٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد - [يعني] ابن سلمة - عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أصاب المكاتبُ حداً أو وِثْ مِراثاً: يَرِثَ على قَلْرٍ ما عَتَقَ منه». قال أبو داود: رواه وهيب، عن أيوب، عن عكرمة، [عن علي]^(٧) عن النبي ﷺ [وأرسله حماد بن زيد وإسماعيل، عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ]^(٨)، وجعله إسماعيل ابن عليّة قولَ عكرمة. [انظر ما قبله].

٢٣ - باب في دية الذمي

٤٥٨٣ - (حسن) حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي، نا عيسى بن يونس، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «ديةُ المعاهد نصفُ دية الحرّ». قال أبو داود: رواه أسامة بن زيد الليثي وعبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، مثله. [«ابن ماجه» (٢٦٤٤)].

٢٤ - باب في الرجل يقاتل الرجل فيدفعه عن نفسه

٤٥٨٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه

(١) (مخدوفة بالكسر: فلاخن). (منه).

(٢) في «نسخة»: «فرس أو بغل». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «درهما». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حدثنا مسدد، نا يحيى بن سعيد وإسماعيل، عن هشام، وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يعلى بن عبيد، حجاج الصواف، جميعاً، عن يحيى بن أبي كثير». (منه).

(٦) في «نسخة»: «كتابته». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

قال: قاتل أجير لي رجلاً فعَضَّ يده، فانتزعها، فندرت ثنيته، فأثنى النبي ﷺ، فأهدرها، وقال: «أتريد أن يضع يده فيك تَقَضُّمُها كالفحل؟». قال: وأخبرني ابن أبي مليكة، عن جدّه، أن أبا بكر [رضي الله عنه] أهدرها، وقال: [بَعَدَتْ سِنَّهُ] ^(١). [خ (٢٢٦٥)، م (٥ / ١٠٥)].

٤٥٨٥ - (صحيح الإسناد) حدثنا زياد بن أيوب، نا هُشيم، نا حجاج وعبد الملك، عن عطاء، عن يعلى بن أمية بهذا، زاد: ثم قال - يعني النبي ﷺ - للعاض: «إن شئت أن تُمكنك من يدك فَيَعَضُّها ثم تَنزِعُها من فيه» وأبطل دية أسنانه.

٢٥ - باب ^(٢) فيمن تطبّب ولا يُعلّم منه طبّ فأعنت

٤٥٨٦ - (حسن) حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي ومحمد بن الصباح بن سفيان، أن الوليد بن مسلم أخبرهم، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، أن رسول الله ﷺ قال: «من تطبّب ولا يُعلّم منه طبّ فهو ضامن». قال نصر: قال [الوليد]: حدثني ابن جريج. قال أبو داود: هذا لم يروه إلا الوليد، ولا ندري [أصحح هو أم لا] ^(٣). [ابن ماجه «٣٤٦٦»].

٤٥٨٧ - (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، نا حفص، نا عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، حدثني بعض الوفد الذين قدموا على أبي، قال: قال رسول الله ﷺ: «أئِما طبيبٍ تطبّب على قوم لا يُعرف له تطبّب قبل ذلك فأعنت فهو ضامن». قال عبدالعزيز: أما إنه ليس بالثّغت، إنما هو قطع العروق والبطن والكلي. [انظر ما قبله].

٢٦ - باب في دية الخطأ شبه العمد

٤٥٨٨ - (حسن) حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، المعنى، قالوا: ثنا حماد، عن خالد، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال مسدد: خطب يوم الفتح -، ثم اتفقا، فقال: «ألا إن كل مآثرة كانت في الجاهلية من دم أو مال تُذكر وتُدعى تحت قدمي، إلا ما كان من سقاية الحاج، وسدانة البيت». ثم قال: «ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مئة من الإبل: منها أربعون في بطونها أولادها». [مضى (٥٥٤٧) بآتم].

٤٥٨٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن خالد، بهذا الإسناد، نحو معناه.

٢٧ - باب القصاص من السنّ

٤٥٩٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا المعتبر، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: كَسَرَت الرُّيْعُ أُخْتُ أنس بن النضر ثنية امرأة، فأثوا النبي ﷺ، فقصى بكتاب الله القصاص، فقال أنس بن النضر: والذي بعثك بالحق ^(٤) لا تُكسر ثنيته اليوم! قال: «يا أنس! كتاب الله القصاص» فَرَضُوا بِأَرَشٍ أَخْذُوهُ، فعجب نبي الله ﷺ وقال: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله [عز وجل] لأَبْرَهُ». قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل قيل له: كيف يُقتَص من السن؟

(١) في «نسخة»: «نفذت سنّه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «باب فيمن تطبّب بغير علم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «هو صحيح أم لا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بالحق نبياً». (منه).

قال: تُبرَد. [«ابن ماجه» (٢٦٤٩): ق.]

٢٨ - باب في الدابة تنفخ برجلها

٤٥٩١ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن يزيد، نا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «الرَّجُلُ جُبَارٌ»، [قال أبو داود: الدابة تضرب برجلها وهو راكب] ^(١). [«الإرواء» (١٥٢٦): ق.]

٢٩ - [باب العجماء والمعدن والبئر جُبَار] ^(٢)

٤٥٩٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، سمعا أبا هريرة يحدث، عن رسول الله ﷺ قال: «العجماء جَرَحَها جُبَارٌ، والمعدن جُبَارٌ، والبئر جُبَارٌ، في الرِّكَازِ الحُمُسُ». قال أبو داود: العجماء: المنقطة التي لا يكون معها أحد، وتكون بالنهار [و] لا تكون بالليل. [«ابن ماجه» (٢٦٧٣): ق.]

٣٠ - [باب في النار تَعْدَى] ^(٣)

٤٥٩٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني، نا عبدالرزاق، ح نا جعفر بن مسافر التَّيْسِي، نا زيد ابن المبارك، نا عبدالملك الصنعاني، كلاهما عن معمر، عن هَمَّام بن مُثَبِّه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «النَّارُ جُبَارٌ». [«ابن ماجه» (٢٦٧٦): ق.]

٣١ - باب [في] جناية العبد يكون للفقراء

٤٥٩٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي نَضْرَةَ، عن عمران ابن حصين، أن غلاماً لأناس فقراء قَطَعَ أذنَ غلامٍ لأناس أغنياء، فأتى أهله النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إنا ناسٌ ^(٤) فقراء، فلم يجعل عليه ^(٥) شيئاً. [«النسائي» (٤٧٥١): ق.]

٣٢ - باب فيمن قُتِلَ في عَمِيٍّ بين قوم

٤٥٩٥ - (صحيح) [قال أبو داود] ^(٦): حَدَّثْتُ ^(٧) عن سعيد بن سليمان، عن سليمان بن كثير، قال: نا عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قُتِلَ فِي عَمِيٍّ أَوْ رَمِيًّا تَكُونُ ^(٨) بَيْنَهُمْ بِحَجَرٍ أَوْ سَوْطٍ فَعَقْلُهُ عَقْلُ خَطِيٍّ، وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا فَقَوْدُ يَدَيْهِ، فَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ». [مضى (٤٥٤٠): ق.]

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أناس». (منه).

(٥) في «نسخة»: «عليهم». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

(٨) في «نسخة»: «يكون». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم
٣٤- أول كتاب السنة^(١)

١- باب شرح السنة

٤٥٩٦- (حسن صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «افترقت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة». [«ابن ماجه» (٣٩٩١)].

٤٥٩٧- (حسن) حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن يحيى [بن فارس]، قالا: نا أبو المغيرة، نا صفوان، ح ونا عمرو بن عثمان، حدثنا بقية، حدثني صفوان، نحوه، قال^(٢): حدثني أزهر بن عبد الله الحرازي، عن أبي عامر الهوزني، عن معاوية بن أبي سفيان أنه قام فينا^(٣) فقال: ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا فقال: «ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افرقوا على ثنتين وسبعين ملّة، وإن هذه الملة ستفرق على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة». زاد ابن يحيى وعمرو في حديثهما: «وإنه سيخرج في^(٤) أمتي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب لصاحبه» وقال عمرو: «الكلب بصاحبه، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله». [«الصحيحة» (٢٠٤)، «التعليق الرغيب» (١ / ٤٤)].

٢- باب النهي عن الجدال وأتباع المتشابه من القرآن

٤٥٩٨- (صحيح) حدثنا القعني، نا يزيد بن إبراهيم التستري^(٥)، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ - [قرأ القعني] إلى: ﴿أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [الآية] - قالت: قال^(٦) رسول الله ﷺ: «فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سئى الله، فاحذرهم». [ق].

٣- باب مجانبة أهل الأهواء وبغضهم

٤٥٩٩- (ضعيف) حدثنا مسدد، نا خالد بن عبد الله، نا يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن رجل، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الأعمال: الحب في الله، والبغض في الله». [«الضعيفة» (١٣١٠)].
٤٦٠٠- (صحيح) حدثنا ابن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: فأخبرني^(٧)

(١) في «نسخة»: «باب شرح السنة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «من». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٧) في «نسخة»: «وأخبرني». (منه).

عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، أن عبدالله بن كعب بن مالك، وكان قائد كعب من بنيه حين عمي، قال: سمعت كعب بن مالك - وذكر ابنُ السرح قصةَ تخلفه عن النبي ﷺ في غزوة تبوك - قال: ونهى رسولُ الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة، حتى إذا طال عليَّ تسوَّرتُ جدار حائط أبي قتادة، وهو ابن عمي، فسلمت عليه، فوالله ما ردَّ عليَّ السلام، ثم ساق خبرَ تنزيل توبته. [الإرواء (٢٧٧): ق].

٤ - باب ترك السلام على أهل الأهواء

٤٦٠١ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن عمار بن ياسر قال: قدمت على أهلي وقد تشققت يداي، فخلَّقوني بزعفران، فغدوت على النبي ﷺ، فسلمت عليه، فلم يرِدْ عليَّ وقال: «أذهب فاعسل هذا عنك». [مضى (٤١٧٦) بسمه له].

٤٦٠٢ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت البناني، عن سُمَيَّة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أنه اعتلَّ بعيرٌ لصفية بنت حُبي، وعند زينبَ فضلٌ ظهر، فقال رسول الله ﷺ لزَيْنَب: «أعطيها بعيراً» فقالت: أنا أعطي تلك اليهودية؟! فغضب رسول الله ﷺ، فهجرها ذا الحجة والمحرّم وبعضَ صَفْر. [غاية المرام (٤١٠)].

٥ - باب النهي عن الجدل في القرآن

٤٦٠٣ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يزيد - [يعني] ابن هارون -، قال: أنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «المراء في القرآن كفر». [الروض النضير (١١٢١ و ١١٢٥)، المشكاة (٢٣٦)، التعليق الرغيب (١ / ٨٢)].

٦ - باب في لزوم السنة

٤٦٠٤ - (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، نا أبو عمرو بن كثير بن دينار، عن حريز بن عثمان، عن عبدالرحمن بن أبي عوف، عن المقدم بن مغدي كرب، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إلا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجلٌ شبعانٌ على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلُّوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرِّموا! ألا لا يحِلُّ لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كلُّ ذي نابٍ من السَّبُع، ولا لُقْطَةُ مُعَاهِدٍ إلا أن يَسْتَفْنِي عنها صاحبُها، ومن نزل يقوم فعليهم أن يقرُّوه، فإن لم يقرُّوه فله أن يُنْقِيبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاه». [ابن ماجه (١٢)، الصحيحة (٢٨٧٠)].

٤٦٠٤ م - [حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبدالله بن يزيد، حدثنا سعيد - يعني ابن أبي أيوب -، أخبرني أبو صخر، عن نافع قال: كان لابن عمر صديقٌ من أهل الشام يَكاتبُه، فكتب إليه: من عبدالله بن عمر: إنه بلغني أنك تكلمت في شيء من القدر، فإياك أن تكتب إليّ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون في أمتي أقوامٌ يكذبون بالقدر»].

٤٦٠٥ - (صحيح) حدثنا^(١) أحمد بن محمد بن حنبل وعبدالله بن محمد النفيلي، قالوا: نا سفيان، عن أبي النضر، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري

(١) في «نسخة»: «حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل وعبدالله بن محمد النفيلي وابن كثير، قالوا: نا سفيان». هكذا في بعض النسخ، وليس في «أطراف المزي» ذكر ابن كثير. والله أعلم. (منه).

مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا ندرى، ما وجدنا في كتاب الله أتبعناه!». [ابن ماجه (١٣)].

٤٦٠٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا إبراهيم بن سعد، ح ونا محمد بن عيسى، قال: نا عبد الله ابن جعفر المخرمي وإبراهيم بن سعد، عن سعد بن إبراهيم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا^(١) مَا لَيْسَ فِيهِ^(٢) فَهُوَ رَدٌّ». قال ابن عيسى: قال النبي ﷺ: «مَنْ صَنَعَ أَمْرًا عَلَى غَيْرِ أَمْرِنَا فَهُوَ رَدٌّ». [ابن ماجه (١٤): ق].

٤٦٠٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا الوليد بن مسلم، نا ثور بن يزيد، حدثني خالد بن معدان، حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحُجر بن حُجر، قالا: أتينا العرياض بن سارية، وهو ممن نزل فيه: «وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» فَلَمْنَا، وَقَلْنَا: أَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَسِبِينَ. فقال العرياض: صَلَّى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظةً بليغة ذرّعت منها العيون ووجّلت منها القلوب، قال قائل: يا رسول الله كان هذه^(٣) موعظةً مودّعةً، فماذا تعهد إلينا^(٤)؟ فقال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن [عبدًا حبشيًا]^(٥)، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء [الراشدين المّهدين]^(٦) تمسكوا بها وعصّوا عليها بالنواجز، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة». [ابن ماجه (٤٢)].

٤٦٠٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن جريج، [قال: حدثني سليمان - يعني ابن عتيق -، عن طلّق بن حبيب، عن الأحف بن قيس، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال^(٧): «أَلَا هَلْكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» ثلاث مرات. [غاية المرام (٧): م].

٧ - [بَابُ مَنْ دَعَا إِلَى السُّنَّةِ]^(٨)

٤٦٠٩ - (صحيح) حدثنا يحيى بن أيوب، نا إسماعيل - يعني ابن جعفر -، [قال: أخبرني العلاء - يعني ابن عبد الرحمن -، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى هَدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ [وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا]، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا». [ابن ماجه (٢٠٦): م].

٤٦١٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا سفيان، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال

- (١) في «نسخة». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «منه». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «هذا». (منه).
- (٤) في «نسخة»: «علينا». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «وإن عبد حبشي». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «المهدين الراشدين». (منه).
- (٧) في «نسخة». (منه).
- (٨) في «نسخة»: «باب لزوم السنة». (منه).

رسول الله ﷺ: «إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً: من سأل عن أمرٍ لم يُحرّم فحرّم على الناس من أجل مسأله». [ق].

٤٦١١ - (صحيح الإسناد موقوف) حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الهمداني، نا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، أن أبا إدريس الخولاني عانده الله أخبره، أن يزيد بن عميرة - وكان من أصحاب معاذ بن جبل - أخبره، قال: كان لا يجلس مجلساً للذكر حين يجلس إلا قال: الله حكّم قسطاً، هلك المرتابون، فقال معاذ بن جبل يوماً: إن من ورائكم فتناً يكثر فيها المال، ويفتح فيها القرآن حتى يأخذ المؤمن والمنافق، والرجل والمرأة، والصغير والكبير، والعبد والحرّ، فيوشك قائل أن يقول: ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟! ما هم بمتبعي حتى ابتدع لهم غيره! فإياكم وما ابتدع، فإن ما ابتدع ضلالة، وأحذركم زيغة الحكيم، فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق. قال: قلت لمعاذ: ما يدريني - [رحمك الله] ^(١) - أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟! قال: بلى، اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال لها ^(٢): ما هذه؟! ولا يثبتك ذلك عنه، فإنه لعله أن يراجع، وتلق الحق إذا سمعته فإن على الحق نوراً. قال أبو داود: قال معمر: عن الزهري في هذا الحديث: ولا يثبتك ذلك عنه، مكان: يثبتك. وقال صالح بن كيسان، عن الزهري في هذا الحديث ^(٣): بالمشتهرات ^(٤)، مكان: المشتهرات، وقال: لا يثبتك، كما قال عقيل. وقال ابن إسحاق، عن الزهري قال: بلى ما تشابه عليك من قول الحكيم حتى تقول: ما أراد بهذه الكلمة؟!

٤٦١٢ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، قال: كتب رجل إلى عمر بن عبدالعزيز يسأله عن القدر، ح ونا الربيع بن سليمان المؤذن، قال: نا أسد بن موسى، قال: نا حماد بن ذكيل، قال: سمعت سفيان الثوري يحدثنا عن النضر، ح ونا هناد بن السري، عن قبيصة، قال: نا أبو رجاء، عن أبي الصلت، وهذا لفظ حديث ابن كثير ومعناهم، قال: كتب رجل إلى عمر بن عبدالعزيز يسأله عن القدر، فكتب: أما بعد، أوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتباع سنة نبيه ﷺ، وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرت به سنته، وكفؤوا مؤنته، فعليك بلزوم السنة فإنها لك - بإذن الله - عصمة، ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها [أو عبرة فيها]؛ ^(٥) فإن السنة إنما سنّها من قد علم ما في خلافتها - ولم يقل ابن كثير «من قد علم» - من الخطأ والزلل والحمق والتعمق، فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم؛ فإنهم على ^(٦) علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا، ولهم على

(١) في «نسخة»: «يرحمك الله». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بالمشبهات». وفي «نسخة»: «المشبهات». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رسوله». (منه).

(٦) في «نسخة»: «وعبرة ما فيها». (منه).

(٧) في «نسخة»: «عن». (منه).

كشف الأمور كانوا أقوى، [ويفضل ما كانوا فيه أولى]^(١)، فإن كان الهدى ما آتتم عليه لقد سبقتموهم إليه ولئن قلتم: «إنما حدث بعدهم»، ما أحدثه إلا من أتبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم؛ فإنهم هم السابقون، فقد تكلموا [فيه بما]^(٢) يكفي، ووصفوا^(٣) منه ما يشفي، فما دونهم من مقصّر، وما فوقهم من مخسر^(٤)، وقد قصر قوم دونهم فجفوا، وطمع عنهم أقوام فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم، كتبت تسأل عن الإقرار بالقدر فعلى الخير - بإذن الله - وقعت، ما أعلم ما أحدث الناس من محدثة، ولا ابتدعوا من بدعة هي أثبت أثرًا ولا أثبت أمراً من الإقرار بالقدر، لقد كان ذكره في الجاهلية الجهلاء يتكلمون به في كلامهم وفي شعرهم، يُعزّون به أنفسهم على ما فاتهم، ثم لم يزد الإسلام بعد إلا شدة، ولقد ذكره رسول الله ﷺ في غير حديث ولا حديثين، [و]^(٥) قد سمعه منه المسلمون فتكلموا به في حياته وبعد وفاته، يقيناً وتسليماً لربهم، وتضعيفاً لأنفسهم، أن يكون شيء لم يحط به علمه، ولم يحصه كتابه، ولم يمض فيه قدره، وإنه مع ذلك لفي محكم كتابه: منه^(٦) اقتبسوه، ومنه تعلموه، ولئن قلتم «لم أنزل الله آية كذا ولم قال كذا» لقد قرأوا منه ما قرأتم، وعلموا من تأويله ما جهلتم، وقالوا بعد ذلك كله بكتاب وقدر، [وكتبت الشقاوة]^(٧)، وما يُقَدَّرُ يكن^(٨)، وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ولا نملك لأنفسنا [نفعاً ولا ضرراً]^(٩)، ثم رغبوا بعد ذلك ورهبوا. [تيسير الانتفاع / النضر بن عربي].

٤٦١٣ - (حسن) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا عبد الله بن يزيد، قال: نا سعيد - يعني ابن أبي أيوب - قال: أخبرني^(١٠) أبو صخر، عن نافع، قال: كان لابن عمر صديق من أهل الشام يكتبه، فكتب إليه عبد الله بن عمر: إنه بلغني أنك تكلمت في شيء من القدر، فإياك أن تكتب إليّ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر» [ابن ماجه (٤٠٦١)].

٤٦١٤ - (حسن الإسناد مقطوع) حدثنا عبد الله بن الجراح، قال: نا حماد بن زيد، عن خالد الحذاء، قال: قلت للحسن: يا أبا سعيد، أخبرني عن آدم، ألسماء خلق أم للأرض؟ قال: لا، بل للأرض، قلت: أرايت لو اعتصم فلم يأكل من الشجرة؟ قال: لم يكن له منه بد، قلت: أخبرني عن قوله تعالى ﴿ما أنتم عليه بفاتنين﴾ إلا من هو صال الجحيم؟ قال: إن الشياطين لا يفتنون بضلاتهم إلا من أوجب الله عليه الجحيم.

(١) في «نسخة»: «ويفضل لو كان فيه أخرى». وفي «نسخة»: «والفضل ما كانوا فيه أولى». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فيه منه ما». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ميسر». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «المنه». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «يكون». (منه).

(٩) في «نسخة»: «ضرراً ولا نفعاً». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «ثني». (منه).

٤٦١٥ - (حسن الإسناد مقطوع) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا خالد الحذاء، عن الحسن في قوله تعالى ﴿ولذلك خلقهم﴾ قال: خلق هؤلاء لهذه، وهؤلاء لهذه.

٤٦١٦ - (حسن الإسناد مقطوع) حدثنا أبو كامل، نا إسماعيل، أنا^(١) خالد الحذاء، قال: قلت للحسن: (ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم) قال: إلا من أوجب الله تعالى عليه أنه يصلى الجحيم.

٤٦١٧ - (حسن الإسناد مقطوع) حدثنا هلال بن بشر، قال: نا حماد، قال: أخبرني^(٢) حميد، قال: كان الحسن يقول^(٣): لَأَنْ يُنْقَطَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَقُولَ: الْأَمْرُ بِيَدِي.

٤٦١٨ - (صحيح مثله) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، نا^(٤) حميد، قال: قدم علينا الحسن مكة، فكلمني فقهاء أهل مكة أن أكلمه في أن يجلس لهم يوماً يعظهم^(٥) فيه، فقال: نعم، فاجتمعوا فخطبهم^(٦)، فما رأيت أخطب منه، فقال رجل: يا أبا سعيد، من خلق الشيطان؟ فقال: سبحانه الله!! هل من خالق غير الله؟ خلق الله الشيطان، وخلق الخير، وخلق الشر، قال^(٧) الرجل: قاتلهم الله، كيف يكذبون على هذا الشيخ.

٤٦١٩ - (صحيح مثله) حدثنا ابن كثير، قال: أنا^(٨) سفيان، عن حميد الطويل، عن الحسن ﴿كذلك نسلكه في قلوب المجرمين﴾ قال: الشرك.

٤٦٢٠ - (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، عن رجل قد سماه غير ابن كثير، عن سفيان، عن عبيد الصيِّد، عن الحسن في قول الله عز وجل: ﴿وحيل بينهم وبين ما يشتهون﴾ قال: بينهم وبين الإيمان.

٤٦٢١ - (صحيح مثله) حدثنا محمد بن عبيد، نا سليم، عن ابن عون، قال: كنت أسير بالشام، فناداني رجلٌ من خلفي، فالتفتُ فإذا رجاء بن حيوة، فقال: يا أبا عون، ما هذا الذي يذكرون عن الحسن؟ قال: قلت: إنهم يكذبون على الحسن كثيراً.

٤٦٢٢ - (صحيح مثله) حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا حماد، قال: سمعت أيوب يقول: كذب على الحسن ضربان من الناس: قَوْمٌ الْقَدَرُ رَأَيْهِمْ وَهُمْ يَرِيدُونَ أَنْ يَتَّقُوا بِذَلِكَ رَأَيْهِمْ، وَقَوْمٌ لَهُ فِي قُلُوبِهِمْ شَتَّى وَبَغْضٍ، يَقُولُونَ: أَلَيْسَ مِنْ قَوْلِهِ كَذَا؟ أَلَيْسَ مِنْ قَوْلِهِ كَذَا؟

(١) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يخطبهم». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فخطب». (منه).

(٧) في «نسخة»: «يقول». (منه).

(٨) في «نسخة»: «نا». (منه).

٤٦٢٣ - (صحيح مثله) حدثنا ابن المثنى، أن يحيى بن كثير العنبري حدثهم، قال: كان قرة بن خالد يقول لنا: يا فتيان، لا تُغلبُوا على الحسن؛ فإنه كان رأيَه السنة والصواب.

٤٦٢٤ - (صحيح مثله) حدثنا ابن المثنى وابن بشار، قالا: نا مؤمل بن إسماعيل، نا حماد بن زيد، عن ابن عون، قال: لو علمنا أن كلمة الحسن تبلغ ما^(١) بلغت لكتبنا برجوعه كتاباً وأشهدنا عليه شهوداً، ولكننا قلنا: كلمة خرجت لا تحمل.

٤٦٢٥ - (صحيح مثله) حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، قال: قال لي الحسن: ما أنا بعائد إلى شيء منه أبداً.

٤٦٢٦ - (صحيح مثله) حدثنا هلال بن بشر، قال: نا عثمان بن عثمان، عن عثمان البتي، قال: ما فسّر الحسن آية قط إلا على^(٢) الإثبات.

٨ - باب في التفضيل

٤٦٢٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أسود بن عامر، ثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كُنّا نقول في زمن النبي ﷺ: لا نَعِدُ بأبي بكر أحداً، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا تفاضل^(٣) بينهم. [«المشكاة» (٦٠٧٦) / التحقيق الثاني، «ظلال الجنة» (١١٩٢): خ].

٤٦٢٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة، ثنا يونس، عن ابن شهاب قال: قال سالم بن عبد الله: إن ابن عمر قال: كنا نقول ورسول الله ﷺ حي: أفضل أمة النبي ﷺ بعده: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان رضي الله عنهم [أجمعين]. [«ظلال الجنة» (١١٩٠)].

٤٦٢٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، ثنا^(٤) سفيان، ثنا جامع بن أبي راشد، حدثنا أبو يعلى، عن محمد بن الحنفية قال: قلت لأبي: أيُّ الناس خيرٌ بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر، قال: قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر، قال: ثم خشيت أن أقول ثم من؟ فيقول: عثمان، فقلت: ثم أنت يا أبة؟ قال: ما أنا إلا رجلٌ من المسلمين. [«الظلال» (١٢٠٦): خ].

٤٦٣٠ - (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن مسكين، ثنا محمد - يعني الفريابي - قال: سمعت سفيان يقول: من زعم أن علياً رضي الله عنه كان أحقّ بالولاية منهما فقد خطأ أبا بكر وعمر والمهاجرين والأنصار [رضي الله عن جميعهم]^(٥)، وما أراه يرتفع له مع هذا عملٌ إلى السماء.

(١) في «نسخة»: «الذي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لا تفاضل». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «منه».

٤٦٣١ - (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا^(١) قبيصة [بن عقبة]، ثنا عبّاد السمّاك قال: سمعت سفيان الثوري^(٢) يقول: الخلفاء خمسة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعمر بن عبدالعزيز رضي الله عنهم^(٣).

٩ - [باب في الخلفاء]^(٤)

٤٦٣٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا عبدالرزاق - قال محمد: كُتِبَ من كتابه -، قال: أنا^(٥) معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: كان أبو هريرة يحدث أن رجلاً أتى إلى^(٦) رسول الله ﷺ فقال: إني أرى الليلة ظُلَّةٌ يَنْطِفُ منها السمن والعسل، فأرى الناس يتكفّفون بأيديهم، فالمُسْتَكْثِر والمُسْتَقْلُ، وأرى سبباً واصلاً من السماء إلى الأرض، فأراك يا رسول الله أخذت به فعلوت^(٧) [به] ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع، ثم وُصِلَ فعلا به. قال أبو بكر: بأبي وأمي لَتَدْعَنِي فَلَا غَيْرَ لَهَا، فقال: «أعبرها». فقال: أما الظُّلَّة: فظُلَّة الإسلام، وأما ما ينطف من السمن والعسل: فهو القرآن لِيُنْه وحلاوته، وأما المستكثر والمستقل: فهو المستكثر من القرآن والمستقلّ نه، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض: فهو الحق الذي أنت عليه. تأخذ به فيُعْلِك الله، ثم يأخذ به بعدك رجل فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيقطع، ثم يُوصَل له فيعلو به. أي رسول الله لتُحدثني أصبت أم أخطأت؟ فقال: «أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً». فقال: أقسمت يا رسول الله لتُحدثني ما الذي أخطأت، فقال النبي ﷺ: «لا تُقسم». [ق، مضى مختصراً (٣٢٦٨)].

٤٦٣٣ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا محمد بن كثير، ثنا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بهذه القصة، قال: فأبى أن يخبره.

٤٦٣٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا الأشعث، عن الحسن، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «من رأى منكم رؤيا؟» فقال رجل: أنا، رأيت كأن ميزاناً نزل من السماء فَوُرِنَتْ أنت وأبو بكر، فَرُجِحَتْ^(٧) أنت بأبي بكر، ووُزِنَ^(٨) أبو بكر وعمر، فَرُجِحَ^(٩) أبو بكر، [و^(١٠) وزن عمر وعثمان،

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال أحمد بن حزم: قال لنا أبو سعيد: حدثنا أبو عبيدة بن أخي هند، نا قبيصة، بمثله، ولم يروه عن أبي داود» هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدة. والمراد: أن أبا سعيد بن الأعرابي لم يرو هذا الحديث عن أبي داود، بل روى عن أبي عبيدة، عن قبيصة، والله أعلم. (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب ما قيل في الخلفاء». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فَرُجِحَتْ». (منه).

(٨) في «نسخة»: «ثم وزن». (منه).

(٩) في «نسخة»: «فرجح». (منه).

(١٠) في «نسخة». (منه).

فرجع عمر، ثم رفع الميزان! فرأينا الكراهية في وجه رسول الله ﷺ. [«الترمذي» (٢٤٠٣)].

٤٦٣٥ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «إنيكم رأي رؤيا؟» فذكر معناه، ولم يذكر الكراهية، قال: فاستأه لها رسول الله ﷺ، يعني فسأه ذلك، فقال: «خلافه نبوة»، ثم يؤتي الله الملك من يشاء. [«ظلال الجنة» (١٠٣٣ و ١١٣٥ - ١١٣٦)].

٤٦٣٦ - (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن ابن شهاب، عن عمرو بن أبان بن عثمان، عن جابر بن عبد الله، أنه كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «أري الليلة رجلاً صالحاً أن أبا بكر يخط برسول الله ﷺ، ويخط عمر بأبي بكر، ويخط عثمان بعمر» قال جابر: فلما قمنا من عند رسول الله ﷺ قلنا: أما الرجل الصالح: فرسول الله ﷺ، وأما تنوط بعضهم ببعض: فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه ﷺ. قال أبو داود: [وآرواه يونس وشعيب، لم يذكرهما عمراً. «الظلال» (١١٣٤)].

٤٦٣٧ - (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى [قال: نا^(١) عفان بن مسلم، نا حماد بن سلمة، عن أشعث بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن سمره بن جندب أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني^(٢) رأيت كأن دلوأ دلي من السماء، فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شرباً ضعيفاً، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرع، ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضرع، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها فانتشط وانتضج عليه منها شيء. «الظلال» (١١٤١ - ١١٤٢)].

٤٦٣٨ - (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا علي بن سهل الرملي، نا الوليد، نا سعيد بن عبدالعزيز، عن مكحول، قال: لتمرخون الروم الشام أربعين صباحاً لا يمتنع منها إلا دمشق وعمان. [«الضعيفة» (٦١٨١)].

٤٦٣٩ - (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا موسى بن عامر المري، نا الوليد، نا عبدالعزيز بن العلاء، أنه سمع أبا الأعيس عبدالرحمن بن سلمان يقول: سيأتي ملك من ملوك العجم يظهر على المدائن كلها إلا دمشق.

٤٦٤٠ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا برد أبو العلاء، عن مكحول، أن رسول الله ﷺ قال: «موضع فسطاط المسلمين في الملاحم أرض يقال لها الغوطة» [انظر الحديث (٤٢٩٨)].

٤٦٤١ - (ضعيف مقطوع) حدثنا أبو ظفر عبدالسلام، نا جعفر، عن عوف، قال: سمعت الحجاج يخطب وهو يقول: إن مثل عثمان عند الله كمثلي عيسى ابن مريم، ثم قرأ هذه الآية يقرؤها ويفسرها ﴿إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا﴾ يشير إلینا بيده، وإلى أهل الشام.

٤٦٤٢ - (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، نا جرير، نا زهير بن حرب، قالوا: نا جرير، عن المغيرة، عن الربيع بن خالد الضبي، قال: سمعت الحجاج يخطب فقال في خطبته: رسول أحدكم في حاجته أكرم عليه أم خليفته في أهله؟ قللت في نفسي: لله علي ألا أصلي خلفك صلاة أبداً، وإن وجدت قوماً يجاهدونك لأجهادنك معهم، زاد إسحاق في حديثه: قال: فقاتل في الجماجم حتى قتل.

٤٦٤٣ - (صحيح الإسناد إلى الحجاج، وهو الظالم المبير) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو بكر، عن عاصم،

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

قال: سمعت الحجاج وهو على المنبر يقول: اتقوا الله ما استطعتم ليس فيها مثنوية، واسمعوا وأطيعوا ليس فيها مثنوية، لأمر المؤمنين عبد الملك، والله لو أمرت الناس أن يخرجوا من باب من [أبواب] المسجد فخرجوا من باب آخر لحلت لي دماؤهم وأموالهم، والله لو أخذت ربيعة بمضر لكان ذلك لي من الله حلال^(١)، ويا عذيري من عبد هذيل يزعم أن قراءته من عند الله، والله ما هي إلا رجز من رجز الأعراب ما أنزلها الله على نبيه عليه السلام، وعذيري من هذه الحمراء يزعم أحدهم أنه يرمي بالحجر فيقول: إلى أن يقع الحجر قد حدث أمر، فوالله لأدعنهم كالأمس الدابر، قال: فذكرته للأعمش، فقال: أنا والله سمعته منه.

٤٦٤٤ - (صحيح أيضاً) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن إدريس، عن الأعمش، قال: سمعت الحجاج يقول على المنبر: هذه الحمراء هَبْرٌ هَبْرٌ، أما والله لو قد فرغت عصا بعضا، لأفترتهم كالأمس الذاهب، يعني الموالي.

٤٦٤٥ - (صحيح إلى الحجاج الظالم) حدثنا قطن بن نسير، نا جعفر - يعني ابن سليمان - نا داود بن سليمان، عن شريك، عن سليمان الأعمش، قال: جَمَعْتُ مع الحجاج فخطب، فذكر حديث أبي بكر بن عياش، قال فيها^(٢): فاسمعوا وأطيعوا لخليفة الله وصفيه^(٣) عبد الملك بن مروان، وساق الحديث، قال: ولو أخذت ربيعة بمضر، ولم يذكر قصة الحمراء^(٤).

٤٦٤٦ - (حسن صحيح) حدثنا سوار بن عبد الله [بن سوار] نا عبد الوارث بن سعيد، عن سعيد بن جهمان، عن سفيانة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك، [أو ملكه]^(٥)، من يشاء». [«الترمذي» (٢٣٤١)].

(حسن) قال سعيد: قال لي سفيانة: أمسك عليك: أبا بكر سنتين، وعمر عشراً، وعثمان اثني عشر^(٦)، وعلي كذا، قال سعيد: قلت لسفيانة: إن هؤلاء يزعمون أن علياً [عليه السلام] لم يكن بخليفة، قال: كَذَبْتُ استأه بني الزرقاء، يعني بني مروان.

٤٦٤٧ - (حسن صحيح) ح ، نا عمرو بن عون، نا هشيم، عن العوام بن حوشب، المعنى جميعاً عن سعيد ابن جهمان، عن سفيانة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء، أو ملكه من يشاء». [انظر ما قبله].

٤٦٤٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، عن ابن إدريس، أنا حُصَيْن، عن هلال بن يساف، عن عبد الله بن ظالم المازني؛ وسفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن عبد الله بن ظالم المازني، - قال: ذكر سفيان رجلاً فيما بينه وبين عبد الله بن ظالم المازني - قال: سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيْل قال: لما قدم فلان إلى الكوفة

(١) في «نسخة»: «حلالاً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فيه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لصفيه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب في الخلفاء». هذا الباب وقع ها هنا في «نسخة» واحدة. (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «اثني عشر». (منه).

أقام فلان خطيباً، فأخذ بيدي سعيد بن زيد فقال: ألا تَرَى إلى هذا الظالم، فأشهد على التسعة أنهم في الجنة، ولو شهدت على العاشر لم إثم - قال ابن إدريس: والعرب تقول: آثم - قلت: ومن التسعة؟ قال: قال رسول الله ﷺ وهو على حراء: «أُتِبَ حراء، إنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد» قلت: ومن التسعة؟ قال: رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، قلت: ومن العاشر؟ قال: فتلکاً هَيْبَةً ثم قال: أنا. قال أبو داود: رواه الأشجعي، عن سفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن ابن حبان، عن عبد الله بن ظالم، بإسناده نحوه^(١). [«ابن ماجه» (١٣٤)].

٤٦٤٩ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر الثمري^(٢)، نا شعبة، عن الحر بن الصياح، عن عبد الرحمن بن الأحنس، أنه كان في المسجد فذكر رجلاً علياً [عليه السلام]، فقام سعيد بن زيد فقال: أشهد على رسول الله ﷺ أنني سمعته وهو يقول: «عشرة في الجنة: النبي - ﷺ - في الجنة، وأبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير بن العوام في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة» ولو شئتُ لسميت العاشر، قال: فقالوا: من هو؟ فسكت، قال^(٣): فقالوا: من هو؟ قال: هو سعيد بن زيد. [«ابن ماجه» (١٣٣)].

٤٦٥٠ - (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا عبد الواحد بن زياد، نا صدقة بن المثنى النخعي [قال]: حدثني جدِّي رياح بن الحارث قال: كنت قاعداً عند فلان في مسجد الكوفة، وعنده أهل الكوفة، فجاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، فرحَّب به وحيَّاه وأقعده عند رجله على السرير، فجاء رجل من أهل الكوفة يقال له قيس بن علقمة فاستقبله، [فسبَّ وسبَّ!] فقال [له] سعيد: من يسبُّ هذا الرجل؟ قال: يسبُّ علياً، قال: ألا أرى أصحاب رسول الله ﷺ يُسَبِّونَ عندك ثم لا تُنْكِر ولا تُغَيِّر! أنا سمعت رسول الله ﷺ يقول - وإني لغني أن أقول عليه ما لم يقل فيسألني عنه غداً إذا لقيته -: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة» وساق معناه، ثم قال: لَمْ شَهِدْ رجلاً منهم مع رسول الله ﷺ يُغْبَرُ فيه وجهه خيرٌ من عملٍ أحدكم عُمره ولو عُمرَ عُمرَ نوح! [المصدر نفسه].

٤٦٥١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد بن زريع، ح ونا مسدد، نا يحيى، المعنى، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، أن أنس بن مالك حدثهم، أن نبي الله ﷺ صعد أهدأ، فتبعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فضربه نبي الله ﷺ برجله وقال: «أُتِبَ أهدأ! [إنما عليك] نبي وصديق وشهيدان». [«الترمذي» (٣٩٦٤): خ].

٤٦٥٢ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد الرملي، أن الليث حدثهم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: [«لا يدخل النار أحدٌ ممن بايع^(٥) تحت الشجرة»]. [«الترمذي» (٤١٣٣): م].

٤٦٥٣ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد بن سلمة، ح، وحدثنا أحمد بن سنان [القطن]،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «التميري». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وسب فسب». (منه).

(٥) في «نسخة»: «لا يدخل النار من بايع». (منه).

نا يزيد بن هارون، نا^(١) حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ - قال موسى: «فعل الله»، وقال ابن سنان -: «أطلع الله على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم». [ق. علي، وقد مضى حديثه برقم (٢٦٥٠)].

٤٦٥٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، أن محمد بن ثور حدثهم، عن معمر، عن الزهري، عن عروة ابن الزبير، عن المسور بن مخرمة قال: خرج النبي ﷺ زمن الحديبية، فذكر الحديث، قال: فأناه - يعني^(٢) عروة بن مسعود - فجعل يكلم النبي ﷺ فكلما كلمه أخذ بلحيته، والمغيرة بن شعبة قائم على رأس ﷺ ومعه السيف وعليه المغفر، فضرب يده بنعل السيف وقال: آخر يدك عن لحيته، فرفع عروة رأسه، فقال: من هذا؟ فقالوا^(٣): المغيرة بن شعبة. [خ، وقد مضى بتمامه (٢٧٦٥)].

٤٦٥٥ - (ضعيف) حدثنا هناد بن السري، عن عبدالرحمن بن محمد المحاربي، عن عبدالسلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن أبي خالد مولى آل جعدة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبرائيل^(٤) عليه السلام فأخذ بيدي، فأراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي»، فقال أبو بكر: يا رسول الله وددت أني كنت معك حتى أنظر إليه فقال رسول الله ﷺ: «أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي». [«المشكاة» (٦٠٢)].

٤٦٥٦ - (ضعيف الإسناد) حدثنا حفص بن عمر أبو عمر الضير، ثنا حماد بن سلمة، أن سعيد بن إياس الجري أنخبرهم، عن عبدالله بن شقيق العقيلي، عن الأقرع مؤذن عمر بن الخطاب قال: بعثني عمر إلى الأسقف، فدعوته، فقال له عمر: وهل^(٥) تجدني في الكتاب؟ قال: نعم، قال: كيف تجدني؟ قال: أجذك قرناً [من حديد]، قال: فرفع عليه الدرة، [فقال: قرنُ مه؟ فقال]^(٦): قرنٌ حديدٌ، أمين شديد، قال^(٧): كيف تجد الذي يجيء من^(٨) بعدي؟ فقال: أجده خليفة صالحاً غير أنه يؤثر قرابته، فقال عمر: يرحم الله عثمان! ثلاثاً. فقال: كيف تجد الذي بعدي؟ قال: أجده صديقاً حديداً، قال: فوضع عمر يده على رأسه فقال: يا دفرأه يا دفرأه، فقال: يا أمير المؤمنين، إنه خليفة صالح، ولكنه يستخلف حيث يستخلف والسيف مسلولٌ والدم مهراق. قال أبو داود: والدفر: التن. [«تيسير الانتفاع» / الأقرع].

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قالوا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «جبريل». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فقال: قرن، قال: مه مه؟ قال». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

١٠ - باب في فضل أصحاب النبي ﷺ

٤٦٥٧ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا^(١)، ح ونا مسدد [قال]: نا أبو عوانة، عن قتادة، عن زُرارة ابن أوفى، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «خير أمتي القرن الذي بُعثَ فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» - والله أعلم أذكر الثالث أم لا - ثم يظهر قوم يشهدون ولا يُستشهدون، ويُنذرون ولا يُؤفون، ويخونون ولا يُؤتمنون، ويفشوا فيهم السمن». [«الترمذي» (٢٣٣٦): م].

١١ - باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ

٤٦٥٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد [الخدري] قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أُخْد ذهباً ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه»^(٢). [«الصحيح» (١٧٥٨)].

٤٦٥٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زائدة بن قدامة الثقفي، نا عمر بن قيس الماصر^(٣)، عن عمرو بن أبي قرة قال: كان حذيفة بالمدائن، فكان يذكر أشياء قالها رسول الله ﷺ لأناس من أصحابه في الغضب، فينطلق ناسٌ ممن سمع ذلك من حذيفة فيأتون سلماناً ويذكرون^(٤) له قول حذيفة، فيقول سلمان، حذيفة أعلم بما يقول، فيرجعون إلى حذيفة فيقولون له: قد ذكرنا قولك لسلمان فما صدّك ولا كذّبك! فأتى حذيفة سلمان وهو في مَبَقَلَةٍ فقال: يا سلمان، ما يمنعك أن تصدّقي بما سمعتُ من رسول الله ﷺ؟ فقال سلمان: إن رسول الله ﷺ كان يغضب فيقول في الغضب لناسٍ من أصحابه، ويرضى فيقول في الرضا لناسٍ من أصحابه، أما تنتهي حتى تورثَ رجالاً حُبَّ رجالٍ، ورجالاً بغضَ رجالٍ، وحتى تُوقع اختلافاً وفرقة؟ ولقد علمت أن رسول الله ﷺ خطب، فقال: «أيُّما رجلٍ من أمتي سبَّه أو لعنته لعنة في غضيبي فإنما أنا من ولد آدم، أغضب كما يغضبون، وإنما بعثني رحمةً للعالمين، فاجعلها عليهم صلاة [يوم القيامة]؟»^(٥) والله لنتهين^(٦) أو لأكتبن^(٦) إلى عمر [رضي الله عنه]. [«الصحيح» (١٧٥٨)^(٧)].

١٢ - باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه

٤٦٦٠ - (حسن صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني الزهري، قال: حدثني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن زَمْعَةَ، قال: لما استعزَّ برسول الله ﷺ وأنا عنده في نفرٍ من المسلمين دعاه بلالٌ إلى الصلاة، فقال^(٨): «مُرُوا من

(١) في «نسخة»: «أنبا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو سعيد: ثنا العطاردي، نا أبو معاوية، وذكر الحديث» هذه العبارة لم توجد إلا في «نسخة واحدة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الماص». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فيذكرون». (منه).

(٥) في «نسخة»: «إلى يوم القيامة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «لنتهين». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فتحمل عليه برجال، فكفر بعينه، ولم يكتب إلى عمر، وكفر قبل الحث. قال أبو داود: قبل وبعد كله جائز». (منه).

(٨) في «نسخة»: «قال». (منه).

يُصَلِّيَ للناس»، فخرج عبد الله بن زعمة، فإذا عمرٌ في الناس، وكان أبو بكر غائباً، فقلت: يا عمر، قُمْ فصلِّ بالناس، فتقدم فكبر، فلما سمع رسول الله ﷺ صوته - وكان عمر رجلاً مُجَهِّراً - قال: «فأين أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون، يأبى الله ذلك والمسلمون» فَبُعِثَ إلى أبي بكر فجاء بعد أن صلى عمرُ تلك الصلاة، فصلَّى بالناس. [ظلال الجنة (١١٥٩ - ١٢٦٠)، «الصحيفة» (٦٩٠)].

٤٦٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فديك، نا^(١) موسى بن يعقوب، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن عبد الله بن زمة أخبره بهذا الخبر، قال: لما^(٢) سمع النبي ﷺ صوت عمر، قال ابن زمة: خرج النبي ﷺ حتى أطلع رأسه من حُجْرته ثم قال: «لا، لا، لا، ليصل للناس ابن أبي قحافة» يقول ذلك مُغَضَّباً. [«الظلال» (١١٥٩)].

١٣ - باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة

٤٦٦٢ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد ومسلم بن إبراهيم، قالَا: نا حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أبي بكره، ح، وحدثنا محمد بن المثنى، نا محمد بن عبدالله الأنصاري، قال: نا^(٣) الأشعث، عن الحسن، عن أبي بكره قال: قال رسول الله ﷺ للحسن بن علي: «إن ابني هذا سيد، وإنني أرجو أن يصلح الله به بين فئتين من أمتي». [قال أبو داود]: وقال [عن حماد]^(٤) [بن زيد]: «ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين». [الترمذي: (٤٠٤٤): خ].

٤٦٦٣ - (صحيح) حدثنا الحسن بن عليّ، نا يزيد، أنا هشام، عن محمد قال: قال حذيفة: ما أحد من الناس يُدركه الفتنة إلا أنا أخافها عليه إلا محمد بن مسلمة، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُضرك الفتنة».

[«المشكاة» (٦٢٣٣)].

٤٦٦٤ - (صحيح بما قبله) حدثنا عمرو بن مرزوق، ناشبة، عن الأشعث بن سُلَيْم، عن أبي بُردة، عن ثعلبة ابن ضُبَيْعة قال: دخلنا على حذيفة، فقال: إني لأعرف رجلاً لا تقصُرهُ الفتن شيئاً، قال: فخرجنا فإذا فُسطاط مضروبٌ، فدخلنا، فإذا فيه محمد بن مسلمة، فسألناه عن ذلك، فقال: ما أريد أن يَسْتَمِلَ عليَّ شيء من أمصاركم حتى تَنْجِلِيَّ عما انجلتُ.

٤٦٦٥ - حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن أشعث بن سُلَيم، عن أبي بردة، عن ضُبَيْعَةَ بن حصين الثعلبي، بمعناه.

٤٦٦٦ - (صحيح الإسناد) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الهُدلي [أبو معمر]، نا ابن عُليّة، عن يونس، عن الحسن، عن قيس بن عباد قال: قلت لعليّ [رضي الله عنه]: أخبرنا عن مسيرك هذا، أعهذُ عهده إليك رسول الله ﷺ

(١) في نسخة: «حدثني». (منه).

(٢) في نسخة: «فلماً». (منه).

(٣) في نسخة: «حدثني». (منه).

(٤) في نسخة: «في حديث حماد». (منه).

أم رأي رأيته؟ قال: ما عهد إلي رسول الله ﷺ بشيء، [ولكنه رأي رأيته].

٤٦٦٧ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا القاسم بن الفضل، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «تَمَرُّقُ مَارَقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُهَا»^(١) أُولَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ». [م (٣ / ١١٣)].

١٤ - باب في التخيير بين الأنبياء عليهم [الصلاة و]السلام

٤٦٦٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، نا عمرو - يعني ابن يحيى -، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ». [«الطحاوية» (١٠٨ و ٤٠٥)، «مختصر العلو» (٦٢): ق.].

٤٦٦٩ - (صحيح) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ومحمد بن يحيى بن فارس، قالا: نا يعقوب، [قال: نا أبي، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رجل من اليهود: والذي اصطفى موسى، فرجع المسلم يده فلطم وجه اليهودي، فذهب اليهودي إلى النبي ﷺ فأخبره، فقال النبي ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعُقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطَشَ فِي جَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أُدْرِي أَكَانَ مِمَّنْ صَمِيقٌ فَأَفَاقُ»^(٢) قَبْلِي، أَمْ»^(٣) كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهُ تَعَالَى». قال أبو داود: وحديث ابن يحيى أتم. [«مختصر العلو»، «تخريج الطحاوية»: ق.].

٤٦٧٠ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان، نا الوليد، عن الأوزاعي، عن أبي عمار، عن عبد الله بن فروخ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَشَقَّقَ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشْفَعٍ». [«الطحاوية» (١٠٧)، «الظلال» (٧٩٢)].

٤٦٧١ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». [«الطحاوية» (١١٠): ق.].

٤٦٧٢ - (صحيح بما قبله) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى الحراني، [قال: نا] محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن جعفر قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «مَا يَنْبَغِي لَنَبِيِّ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

٤٦٧٣ - (صحيح) حدثنا زياد بن أيوب، نا عبد الله بن إدريس، عن مختار بن فلفل، يذكر عن أنس قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: يا خير البرية، فقال رسول الله ﷺ: «ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ». [م، «الترمذي» (٣٥٩٠)].

٤٦٧٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني ومُخْلَدُ بْنُ خَالِدِ الشَّعِيرِيِّ، المعنى، قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أُدْرِي

(١) في «نسخة»: «تقتلها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «أو». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

[أَتَّبَعَ لَعِينٌ^(١) هو أم لا؟ وما أدري أَغْزَرَ نَبِيٌّ هو أم لا؟] «الصحيح» (٢٢١٧).

٤٦٧٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، [قال: [أخبرني [يونس، عن^(٢) ابن شهاب، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا أولى الناس بابن مريم، الأنبياء أولاد علات، وليس بيني وبينه نبي»]. [ق].

١٥ - باب في ردِّ الإرجاء

٤٦٧٦ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أخبرنا سهيل بن أبي صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «الإيمان بضع^(٣) وسبعون، أفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة العظم^(٤) عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان». [ابن ماجه، (٥٧): ق].

٤٦٧٧ - (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، حدثني يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثني أبو جَمْرَةَ قال: سمعت ابن عباس قال: إن وفد عبد القيس لما قدِموا على رسول الله ﷺ أمرهم بالإيمان بالله، قال: «أندرون ما الإيمان بالله؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تُعطوا الخُمُس من المَغْنَم». [الترمذي، (٢٧٥٤): م، خ (رقم ١٤٠ - «مختصره»)].

٤٦٧٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة». [ابن ماجه، (١٠٧٨): م].

١٦ - باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه

٤٦٧٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، قالوا: نا وكيع، عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما توجه النبي ﷺ إلى الكعبة قالوا: يا رسول الله، فكيف الذين ماتوا وهم يصلُّون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله تعالى: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ». [خ - البراء، «الترمذي»: (٣١٥٦)].

٤٦٨٠ - (صحيح) حدثنا مؤمِّل بن الفضل، ثنا محمد بن شعيب - [يعني] ابن شاپور -، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أحبَّ لله، وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله: فقد استكمل الإيمان». [الصحيح» (٣٨٠)].

٤٦٨١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، نا ابن وهب، عن بكر بن مُضر، عن ابن الهادي، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «ما رأيتُ من ناقصات عقلٍ ولا دينٍ أغْلَبَ لذي لُبٍّ منكنَّ» قالت: وما نقصانُ العقل والدين؟ قال: «أما نقصانُ العقل: فشهادة امرأتين بشهادة^(٥) رجلٍ، وأما نقصان

(١) في «نسخة»: «تبع العين». (منه).

(٢) سقطت من (الهندية)، والصواب ما أثبت والتصحيح من «التحفة» وكتب الرجال.

(٣) في «نسخة»: «بضعة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الأذى». (منه).

(٥) في «نسخة»: «شهادة». (منه).

الَّذِينَ: فَإِنْ إِحْدَاكَ نَفَطِرَ رَمَضَانَ وَتُقِيمَ أَيَّامًا لَا تُصَلِّيَ! [م (١ / ٦١)].

٤٦٨٢ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا». [الترمذي] (١١٧٨).

٤٦٨٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، ح، نا إبراهيم بن بشار، نا سفيان، المعنى قال: نا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه، أن النبي ﷺ قَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ قَسَمًا، فَقُلْتُ: أَعْطِ فَلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، قَالَ: «أَوْ مُسْلِمٌ» قُلْتُ: أَعْطِ فَلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، قَالَ: «أَوْ مُسْلِمٌ» [إني لأعطي الرجل العطاء، وغيره أحبُّ إليَّ منه مخافة أن يكِبَّ على وجهه]. [ق، انظر رقم (٤٦٨٣)].

٤٦٨٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا محمد بن ثور، عن معمر قال: وأخبرني الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، قال: أعطى النبي ﷺ رجالاً ولم يُعْطِ رجلاً منهم شيئاً، فقال سعد: يا رسول الله، أعطيت فلاناً وفلاناً، ولم تُعْطِ فلاناً شيئاً وهو مؤمن، فقال النبي ﷺ: «أَوْ مُسْلِمٌ [هو]» حتى أعادها سعد ثلاثاً، والنبي ﷺ يقول: «أَوْ مُسْلِمٌ [هو]» ثم قال النبي ﷺ: «إني أعطي رجلاً وأدعُ مَنْ هو أحبُّ إليَّ منهم لا أعطيه شيئاً، مخافة أن يَكْتَبُوا فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِمْ». [خ (٢١) - «مختصرة»]، م (١ / ٩١)].

٤٦٨٥ - (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن عبيد، نا ابن ثور، عن معمر، قال ^(١): وَقَالَ الزَّهْرِيُّ: «قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا» قَالَ: نَرَى أَنَّ الْإِسْلَامَ الْكَلِمَةُ، وَالْإِيمَانُ الْعَمَلُ ^(٢).

٤٦٨٦ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة قال: واقد بن عبد الله أخبرني، عن أبيه، أنه سمع ابن عمر يحدث، عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَرًا يُضْرَبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [ابن ماجه] (٣٩٤٣): [ق].

٤٦٨٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن فضيل بن غزوان، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ أَكْفَرَ رَجُلًا مُسْلِمًا: فَإِنْ كَانَ كَافِرًا، وَإِلَّا كَانَ هُوَ الْكَافِرُ». [ق نحوه، «الترمذي»] (٢٧٨٧)].

٤٦٨٨ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا عبد الله بن نمير، نا الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مَنَاقِقٌ خَالِصٌ، وَمَنْ كَانَتْ ^(٣) فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ ^(٤) فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَاهَا: [مَنْ] إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ ^(٥) غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ». [ق].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «العمل به». (منه).

(٣) في «نسخة»: «كان». (منه).

(٤) في «نسخة»: «كانت». (منه).

(٥) في «نسخة»: «عهد». (منه).

٤٦٨٩ - (صحيح) حدثنا أبو صالح الأنطاكي، نا أبو إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزني الزاني حين يَزني وهو مؤمن، ولا يَسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعده». [«ابن ماجه» (٦٩٣٦): ق].

٤٦٩٠ - (صحيح) حدثنا إسحاق بن سويد الرملي، نا ابن [أبي] مريم، أنا نافع - يعني ابن يزيد -، [قال:] حدثني ابن الهادي، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا زنى الرجل خرج منه ^(٢) الإيمان، كان عليه كالظلة، فإذا انتقل ^(٣) رجع إليه الإيمان». [«المشكاة» (٦٠)، «الصحيحه» (٥٠٩)].

١٧ - باب في القدر

٤٦٩١ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل [قال:] نا عبدالعزيز بن أبي حازم قال: حدثني بمنى عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «الْقَدَرُة مجوسٌ هذه الأمة: إِنْ مَرَضُوا فلا تَعُوذُوهم، وَإِنْ مَاتُوا فلا تَشْهَدُوهم». [«الطحاوية» (٢٤٢)، «الروض» (١٩٧)، «المشكاة» (١٠٧)، «الظلال» (٣٢٨ - ٣٢٩)، «الصحيحه» (٢٧٤٨)].

٤٦٩٢ - (ضعيف بزيادة «وهم شيعة الدجال». حسن دونها) حدثنا محمد بن كثير ^(٤)، أنا سفيان، عن عمر بن محمد، عن عمر مولى غفرة، عن رجل من الأنصار، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل أمة مجوسٌ، ومجوسٌ هذه الأمة الذين يقولون: لا قَدَر! من مات منهم فلا تشهدوا جنازته، ومن مرض منهم فلا تَعُوذُوهم، وهم شيعة الدجال، وحق على الله أن يلحقهم بالدجال». [«الطحاوية» (٢٤٢)، «الظلال» (٣٢٩ و ٣٣٨)، «الضعيفة» (٥٧١٤)].

٤٦٩٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، أن يزيد بن زريع ويحيى بن سعيد حدثاهم، قالا: نا عوف، نا قسامة بن زهير، نا أبو موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةِ قَبْضِهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدَرِ الْأَرْضِ: جَاءَ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ، وَالْأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزَنُ، وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ». زاد في حديث يحيى: «وبين ذلك». والإخبار في حديث يزيد. [«الترمذي» (٣١٤٣)].

٤٦٩٤ - (صحيح) حدثنا مسدد بن مسرهد، نا المعتمر قال: سمعت منصور بن المعتمر يحدث، عن سعد بن عُبَيْدة، عن عبد الله بن حبيب أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي [عليه السلام] قال: كنا في جنازة فيها رسول الله ﷺ بقيق الغرقد، فجاء رسول الله ﷺ، فجلس معه مَخْصَرَةً، فجعل يَنْكُثُ بِالْمَخْصَرَةِ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، [وَأَمَّا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا [وَأَقْدَ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا] ^(٥) مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ ^(٦) الْجَنَّةِ، إِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ] ^(٧)». قال: فقال رجل من القوم: يا نبي الله أفلا نمكث على كتابتنا وندع العمل، فمن كان من أهل السعادة

(١) سقطت من (الهندية)، والصواب إثباتها.

(٢) في «نسخة»: «عنه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أقلع». (منه).

(٤) في (الهندية): «محمد بن أبي كثير». وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.

(٥) في «نسخة»: «كُتِبَ مكانها». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «سعيدة أو شقية». (منه).

لَيَكُونَنَّ إِلَى السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مَتْنًا مِنْ أَهْلِ الشَّقْوَةِ^(١) لَيَكُونَنَّ إِلَى الشَّقْوَةِ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا [فَكُلُّ مَيَسَّرٍ]^(٢)» أَمَا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسِّرُونَ لِلْسَّعَادَةِ، وَأَمَا أَهْلُ الشَّقْوَةِ فَيَسِّرُونَ لِلشَّقْوَةِ» ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَكْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى» . [«ابن ماجه» (٧٨): ق].

٤٦٩٥ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن معاذ، نا أبي، نا كهَمَس، عن ابن بُرَيْدَةَ، عن يحيى بن يَعْمَر قال: كان أول من قال^(٣) في القَدَرِ بالبصرة معبد الجهنى، فانطلقت أنا وحُمَيْدُ بن عبد الرحمن الحِمَيرى حاجَّين، أو مُعْتَمِرَيْن، فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فَوَقَّعَ اللَّهُ تَعَالَى لَنَا عَبْدَ اللَّهِ بن عمر داخلاً في المسجد، فاكتفته أنا وصاحبي، فظننت أن صاحبي سَيَكُلُّ الكلامَ إليّ، فقلت: أبا عبد الرحمن، إنه قد ظهر قِبَلَنَا ناسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَقْفَرُونَ^(٤) العلم، يزعمون أن لا قَدَرَ، والأمرُ أثَقُ! . فقال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم، وهم بُرَاءٌ مِنِّي، والذي يَحْلِفُ به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم [مثل أحدٍ ذهباً]^(٥) فأنفقه ما قِيلَ اللَّهُ منه حتى يؤمن بالقدر، ثم قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذْ طلع علينا رجلٌ شديدٌ بياض الثياب، شديدٌ سوادِ الشعر، [لا يُرى عليه]^(٦) أثر السفر ولا نعرفه، حتى جلس إلى [رسول الله ﷺ] فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، فقال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام، قال رسول الله ﷺ: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً» قال: صدقت، قال^(٨): فجعنا له: يسأله ويصدقُه! . قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» . قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان، قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» . قال: فأخبرني عن الساعة، قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل» . قال: فأخبرني عن أمارتها، قال: «أن تُلدَّ الأُمَةُ رُبَّتْهَا، وأن تَرَى الخُفَاءَ العُرَاءَ العَالَةَ رُعَاءَ الشَّاءِ يتطاولون في البنيان» . قال: ثم انطلق، فلبثت ثلاثاً^(٩)، ثم قال: «يا عمر، هل تدري^(١٠) من السائل؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم» . [«ابن ماجه» (٦٣): م].

(١) في «نسخة»: «الشقاوة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فكل ميسر لما خلق له». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تكلم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يشقرون». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ذهباً مثل أحد». (منه).

(٦) في «نسخة»: «لا نرى منه». (منه).

(٧) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٨) في «نسخة»: «منه». (منه).

(٩) في «نسخة»: «ملياً». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «منه». (منه).

(١١) في «نسخة»: «أتدري». (منه).

٤٦٩٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عثمان بن غياث، [قال]: حدثني عبدالله بن بريدة، عن يحيى ابن يَمَرْ وحُميد بن عبدالرحمن، قالوا: لقينا عبدالله بن عمر، فذكرنا له القدر وما يقولون فيه، فذكر نحوه، زاد: قال: وسأله رجل من مَريئة، أو جُهينة فقال: يا رسول الله، فيما نعمل؟ أفي شيء قد خلا أو^(١) مضى، أو في شيء يُستأنف الآن؟ قال: «في شيء قد خلا [و] مضى»^(٢) فقال الرجل أو بعض القوم: فقيم العمل؟ قال: «إن أهل الجنة ميسرون»^(٣) لعمل أهل الجنة، وإن أهل النار مبسرون»^(٤) لعمل أهل النار. [م (١ / ٢٩) ولم يسق لفظه].

٤٦٩٧ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا الفريابي، عن سفيان، قال: نا علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن [ابن يعمر]^(٥)، بهذا الحديث يزيد ويتقص، قال: فما الإسلام؟ قال: «إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم شهر رمضان، والاغتسال من الجنابة». قال أبو داود: علقمة مرجىء. [«التعليق الرغيب» (١ / ٩٢)].

٤٦٩٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن أبي فروة الهمداني عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي ذر وأبي هريرة، قالوا: كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظهري أصحابه، فيجيء الغريب فلا يدري أنهم هو حتى يسأل، فطلبنا إلى رسول الله ﷺ أن نجعل^(٦) له مجلساً يعرفه الغريب إذا أتاه، قال: فبينما له دُكاناً من طين، فجلس عليه، وكنا نجلس بجنبتيه، وذكر نحو هذا الخبر، فأقبل رجل - وذكر هيئته - حتى سلّم من طرف السّماط، فقال: السلام عليك يا محمد، قال: فردّ عليه النبي ﷺ. [«النسائي» (٤٩٩١)].

٤٦٩٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أبي سنان، عن وهب بن خالد الحمصي، عن ابن الدّيلمى قال: أتيت أبا بن كعب فقلت له: وقع في نفسي شيء من القدر، فحدثني بشيء لعل الله تعالى أن يذهب من قلبي، فقال^(٧): لو أن الله تعالى عذب أهل سمواته وأهل أرضه: عذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رَحِمهم كانت [رحمته خيراً]^(٨) لهم من أعمالهم، ولو أنفقت مثل أحد ذهباً في سبيل الله تعالى ما قبله الله تعالى منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن^(٩) ما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير هذا لدخلت النار. قال: ثم أتيت عبدالله بن مسعود فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي ﷺ مثل ذلك. [«ابن ماجه» (٧٧)].

- (١) في «نسخة»: «أو». (منه).
- (٢) في «نسخة»: «أو». (منه).
- (٣) في «نسخة»: «يسرون». (منه).
- (٤) في «نسخة»: «يسرون». (منه).
- (٥) في «نسخة»: «يحيى بن يعمر». (منه).
- (٦) في «نسخة»: «يجعل». (منه).
- (٧) في «نسخة»: «قال». (منه).
- (٨) في «نسخة»: «رحمهم إياهم خيراً». (منه).
- (٩) في «نسخة». (منه).

٤٧٠٠ - (صحيح) حدثنا جعفر بن مسافر الهذلي، نا يحيى بن حسان، نا الوليد بن رباح، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أبي حفصة قال: قال عبادة بن الصامت لابنه^(١): يا بني إنك لن تجدَ طعمَ حقيقة الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أولَ ما خلق الله تعالى القلم، فقال له: اكتب، فقال: رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة». يا بني إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن مات على غير هذا فليس مني». [«الطحاوية» (٢٣٢)، «المشكاة» (٩٤)، «الظلال» (١٠٢ - ١٠٧)].

٤٧٠١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، ح، ونا أحمد بن صالح، المعنى، قال: نا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمع طاوساً يقول: سمعت أبا هريرة [يقول] يخبر عن النبي ﷺ قال: «احتج آدم وموسى، فقال موسى: يا آدم أنت^(٢) أبونا خيئنا وأخرجتنا من الجنة، فقال آدم: أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك [التوراة بيده]^(٣)، تلومني على أمر قدره عليّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟! [فحج آدم موسى]، فحج آدم موسى». قال أحمد ابن صالح: عن^(٤) عمرو، عن طاوس، سمع أبا هريرة. [«ابن ماجه» (٨٠): ق].

٤٧٠٢ - (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، [قال]: حدثنا ابن وهب، [قال]: أخبرني هشام بن سعد، عن زيد ابن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن موسى قال: يا رب، أرنا آدم الذي أخرجتنا ونفسه من الجنة، فأراه الله [عز وجل] آدم، فقال: أنت أبونا آدم؟ فقال له آدم: نعم، قال: أنت الذي نفخ الله فيك من روحه، وعلمك الأسماء كلها، وأمر الملائكة فسجدوا لك؟ فقال^(٥): نعم، قال: فما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة؟ قال له آدم: ومن أنت؟ قال: أنا موسى، قال: أنت نبي بني إسرائيل الذي كلمك الله من وراء الحجاب لم يجعل بينك وبينه رسولاً من خلقه؟ قال: نعم، قال: أفما وجدت أن ذلك كان في كتاب الله قبل أن أخلق؟ قال: نعم، قال: فبم تلومني في شيء سبق من الله تعالى فيه القضاء قبلي؟». قال رسول الله ﷺ عند ذلك: [«فحج آدم موسى»^(٦)، فحج آدم موسى] عليهما السلام^(٧). [«الصحيحه» (١٧٠٢)، «الظلال» (١٣٠٧)].

٤٧٠٣ - (صحيح) حدثنا عبد الله القعني، عن مالك، عن زيد بن أبي أنيسة، أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد [بن الخطاب] أخبره، عن مسلم بن يسار الجهني، أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ» قال: - قرأ القعني الآية - فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها^(٨)، فقال رسول الله

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «إنك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بيده التوراة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «يسئل». (منه).

ﷺ: «إن الله عز وجل خلق آدم، ثم مسح ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للجنة ويعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار، ويعمل أهل النار يعملون». فقال رجل: يا رسول الله، ففيم العمل؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار، حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار». [العقيدة الطحاوية - شرح وتعليق (٣٠)، «السنة» (٢٠٣)، «المشكاة» (٩٦) / التحقيق الثاني، «الضعيفة» (٣٠٧١)، «الظلال» (١٩٦، ٢٠١)].

٤٧٠٤ - حدثنا محمد بن المصفى، حدثنا بقیة، حدثني عمر بن جعثم القرشي، قال: حدثني زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مسلم بن يسار، عن نعيم بن ربيعة قال: كنت عند عمر بن الخطاب، بهذا الحديث، وحديث مالك أتم.

٤٧٠٥ - (صحيح) حدثنا القعني، نا المعتمر، عن أبيه، عن رتبة بن مصلقة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «الغلام الذي قتله الخضر طبع كافراً، ولو عاش لأرهق أبوه طغياناً وكفراً». [«الترمذي» (٣٣٧١): م].

٤٧٠٦ - (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا الفريابي، عن إسرائيل، نا أبو إسحاق، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس، قال: نا أبي بن كعب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في قوله «وَأَمَّا الْغُلَامُ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبْعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَرَهَقَ أَبُوهُ طَغْيَانًا وَكُفْرًا». [م، انظر ما قبله].

٤٧٠٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن مهران الرازي، نا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس: حدثني أبي بن كعب، عن رسول الله ﷺ قال: «أبصر الخضر غلاماً يلعب مع الصبيان، فتناول رأسه فقلعه، فقال موسى: «أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَكَاةً»^(١) الآية. [ق].

٤٧٠٨ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر التميمي، نا شعبة، ح ونا محمد بن كثير، نا سفيان - المعنى واحد، والإخبار في حديث سفيان -، عن الأعمش، قال: نا زيد بن وهب، نا عبد الله بن مسعود، قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «أَن خَلَقَ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ [يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا]^(٢) فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ ثُمَّ يَكْتُبُ أَشَقِّي أَوْ سَعِيدٍ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ - أَوْ قِيدُ ذِرَاعٍ - فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ - أَوْ قِيدُ ذِرَاعٍ - فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». [ابن ماجه (٧٦): ق].

(١) في «نسخة»: «زكية». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يبعث إليه ملك». (منه).

٤٧٠٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد بن زيد، عن يزيد الرُّشك، [قال]: نا مطرّف، عن عمران بن حصين قال: قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، أَعْلِمَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قال: «نعم» قال: فقيمَ يعملُ العاملون؟ قال: «كُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»^(١). [خ (٧٥٥٢)، م (٨ / ٤٨)].

٤٧١٠ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالله [بن يزيد المقرئ]^(٢) أبو عبدالرحمن [قال]: حدثني سعيد بن أبي أيوب، [قال]: حدثني عطاء بن دينار، عن حَكِيم بن شَرِيك الهذلي^(٣)، عن يحيى بن ميمون الحضرمي، عن ربيعة الجُرَشِي، عن أبي هريرة، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «لا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدَرِ، وَلَا تَفَاتِحُوهُمْ». [«المشكاة» (١٠٨)، «الطحاوية» (٢٤٢)، «الظلال» (٣٣٠)، «تخريج المختارة» (٢٨٤ - ٢٨٦)].

١٨ - باب في ذراريّ المشركين

٤٧١١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمَشْرِكِينَ قال: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». [«الظلال» (٢٠٨ - ٢١١): ق.].

٤٧١٢ - (صحيح الإسناد) حدثنا عبدالوهاب بن نَجْدَة، نا بَقِيَة، ح ونا موسى بن مروان الرقي وكثير بن عُبَيْد المَذْحِجِي، قالا: نا محمد بن حرب، المعنى، عن محمد بن زياد، عن عبدالله بن أبي قيس، عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، ذراريّ المؤمنين؟ فقال: «هم»^(٤) من آبائهم فقلت: يا رسول الله بلا عمل؟ قال: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» قلت: يا رسول الله، فذراريّ المشركين؟ قال: «مِنْ آبَائِهِمْ» قلت: بلا عمل؟ قال: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

٤٧١٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن طلحة بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين قالت: أُنِّي النبي ﷺ بصبيٍّ من الأنصار يُصَلِّي عليه، قالت: قلت: يا رسول الله، طُوبَى لِهَذَا لِمَ يَعْمَلُ شَرًّا [ولم يَدْرِهِ]؟^(٥) قال: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، وَخَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ النَّارَ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، وَخَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ». [«ابن ماجه» (٨٢): م.].

٤٧١٤ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُوَلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيَنْصَرَانِهِ، كَمَا تَنَاجُ الْإِبِلُ مِنْ بَهِيمَةِ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحَسُّ مِنْ جَدْعَاءَ؟» قالوا: يا رسول الله، أفرأيت من يموت وهو صغير؟ قال: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». [«الترمذي» (٢٢٣٧): ق.].

٤٧١٥ - (صحيح الإسناد مقطوع) قال أبو داود: قرئ على الحارث بن مسكين [وأنا شاهد]^(٦): أخبرك

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ولم يَدْرِهِ». (منه).

(٦) في «نسخة»: «وأنا أسمع». (منه).

يوسف بن عمرو، قال: أنا ابن وهب قال: سمعت مالكا، قيل له: إن أهل الأهواء يحتجون علينا بهذا الحديث! قال مالك: احتج عليهم بآخره: قالوا: أرايت من يموت وهو صغير، قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

٤٧١٦ - (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا الحسن بن علي، نا حجاج بن المنهال قال: سمعت حماد بن سلمة يفسر حديث «كل مولود يولد على الفطرة» قال: هذا عندنا حيث أخذ الله [العهد عليهم]^(١) في أصلا بآبائهم حيث قال «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى».

٤٧١٧ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا ابن أبي زائدة، حدثني أبي، عن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «الوائدة والموؤدة في النار» قال يحيى بن زكريا: قال أبي: فحدثني أبو إسحاق، أن عامراً حدثه بذلك عن علقمة، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ. [المشكاة] (١١٢).

٤٧١٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس، أن رجلاً قال: يا رسول الله، أين أبي؟ قال: «أبوك في النار» فلما قفَى قال: «إن أبي وأباك في النار». [م (١ / ١٣٢ - ١٣٣)].

٤٧١٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم». [م (٧ / ٨)، ق، وقد مضى (٢٤٧٠)].

٤٧٢٠ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، أخبرنا ابن وهب، [قال]: أخبرني ابن لهيعة وعمرو بن الحارث وسعيد بن أبي أيوب، عن عطاء بن دينار، عن حكيم بن شريك الهذلي، عن يحيى بن ميمون، عن ربيعة الجُرشي، عن أبي هريرة، عن عمر بن الخطاب، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُجالسوا أهل القدر، ولا تُفاتحوهم الحديث». [وهو مكرر (٤٧١٠)].

١٩ - [باب في الجهمية]^(٢)

٤٧٢١ - (صحيح) حدثنا هارون بن معروف، نا سفيان، عن هشام [بن عروة]، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا: خلق الله [عز وجل] الخلق، فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل: آمنت بالله». [الصحيحه] (١١٦ - ١١٧): م. خ نحوه بلفظ «فَلَيْسْتَ عِندَ اللَّهِ وَلَيْسَتْهُ».

٤٧٢٢ - (حسن) حدثنا محمد بن عمرو، نا سلمة - [يعني ابن الفضل]^(٣)، حدثني محمد - يعني ابن إسحاق - [قال]: حدثني عتبة بن مسلم مولى بني تميم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول^(٤) فذكر نحوه، «فإذا قالوا ذلك فقولوا «اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ» ثم ليتفل عن يساره ثلاثاً وليستعذ^(٥) من الشيطان». [الصحيحه] (١١٦).

(١) في نسخة: «عليهم العهد». (منه).

(٢) في نسخة: «باب في الجهمية والمعتزلة». (منه).

(٣) في نسخة: «منه».

(٤) في نسخة: «منه».

(٥) في نسخة: «ويستعذ». (منه).

٤٧٢٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا الوليد بن أبي ثور، عن سِماك، عن عبدالله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب قال: كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله ﷺ، فمرت بهم سحابة، فنظر إليها، فقال: «ما تُسمون هذه؟» قالوا: السحاب، قال: «والمزَنَ» قالوا: والمزَنَ، قال: «والعَنانَ» قالوا: والعَنانَ - قال أبو داود: لم أتنق العَنان جيداً - قال: «هل تدرون ما بُعد ما بين السماء والأرض؟» قالوا: لا ندري، قال: «إن بُعد ما بينهما إما واحدة أو ثنتان^(١) أو ثلاث^(٢) وسبعون^(٣) سنة، ثم السماء فوقها كذلك» حتى عدَّ سبع سموات ثم فوق السابعة بحر ما بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهم ورُكبهم مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم على ظهورهم العرش بين^(٤) أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم الله [تبارك وتعالى فوق ذلك]. [ابن ماجه] (١٩٣).

٤٧٢٤ - حدثنا أحمد بن أبي سُرَيْج، أنا عبدالرحمن بن عبدالله بن سَعْد ومحمد بن سعيد، قالا: أنا عمرو بن أبي قيس، عن سِماك، بإسناده ومعناه.

٤٧٢٥ - حدثنا أحمد بن حفص، [قال]: حدثني أبي، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن سِماك، بإسناده ومعنى^(٥) هذا الحديث الطويل.

٤٧٢٦ - (ضعيف) حدثنا عبدالأعلى بن حماد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وأحمد بن سعيد الرُّبَاطِي، قالوا: نا وهب بن جرير - قال أحمد: كتبناه من نسخته، وهذا لفظه - قال: حدثنا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث، عن يعقوب بن عتبة، عن جبير بن محمد بن جبير بن مُطعم، عن أبيه، عن جدّه قال: أتى رسول الله ﷺ أعرابي، فقال: يا رسول الله، جَهِدْتَ الأنفس، وضاعت العيال، ونُهكت^(٦) الأموال، وهلكَت الأنعام، فاستسقى الله [عز وجل] لنا، فإننا نستشفع بك على الله، ونستشفع بالله عليك! قال رسول الله ﷺ: «ويحك!! أتدري ما تقول؟» وسبَّح رسول الله ﷺ، فما زال يسبح حتى عَرَفَ ذلك في وجه أصحابه، ثم قال: «ويحك!! إنه لا يُستشفع بالله على أحد من خلقه، [إن] شأن الله أعظم من ذلك، ويحك!! أتدري ما الله [عز وجل]؟ إن عرشه على سمواته لهكذا» وقال بأصابعه مثل القبة عليه: «وإنه لَيُطَبَّ به أطيب الرُّخْل بالراكب». قال ابن بشار في حديثه: «إن الله [عز وجل] فوق عرشه، وعرشه فوق سمواته» وساق الحديث. وقال عبدالأعلى وابن المثنى وابن بشار: عن يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جدّه، قال أبو داود: والحديث بإسناد أحمد بن سعيد هو الصحيح، وافقه عليه جماعة، منهم: يحيى بن معين وعلي بن المديني، ورواه جماعة عن ابن إسحاق، كما قال أحمد أيضاً. وكان سماع عبدالأعلى وابن المثنى وابن بشار من نسخة واحدة فيما بلغني. [الظلال] (٥٧٥)، [المشكاة] (٥٧٢٧).

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة: «ثلاثة». (منه).

(٣) في نسخة: «سبعين». (منه).

(٤) في نسخة: «ما بين». (منه).

(٥) في نسخة: (ومعناه). (منه).

(٦) في نسخة: «نهيت». (منه).

٤٧٢٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حفص [بن عبد الله^(١)]، [قال]: نا^(٢) أبي، [قال]: حدثني إبراهيم بن طهمان، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، عن [رسول الله]^(٣) ﷺ قال: «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلِكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ: إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِ مِائَةِ عَامٍ» [«المشكاة» (٥٧٢٨) «الطحاوية» (٢٤٩)، «الصحيح» (١٥١)].

٤٧٢٨ - (صحيح الإسناد) حدثنا علي بن نصر [بن علي] ومحمد بن يونس النسائي، المعنى، قالوا: أنا عبد الله ابن يزيد المقرئ، نا حرمله - يعني ابن عمران -، حدثني أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة، قال: سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا» إلى قوله تعالى «سَمِيعًا بَصِيرًا» - قال: رأيت رسول الله ﷺ يضع إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه، قال^(٤) أبو هريرة: رأيت رسول الله ﷺ يقرأها ويضع إصبعه^(٥). [قال ابن يونس: قال المقرئ: يعني (إن الله سميع بصير) يعني إن لله سمعاً وبصراً. قال أبو داود: وهذا رد على الجهمية]^(٦).

٢٠ - باب في الرؤية

٤٧٢٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير ووكيع وأبو أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله قال: كنا مع رسول الله ﷺ جلوساً، فنظر إلى القمر [ليلة البدر]^(٧) ليلة أربع عشرة، فقال: «إنكم سترون ريگم [عز وجل] كما ترون هذا لا تضارون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا» ثم قرأ هذه الآية «وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا». [«ابن ماجه» (١٧٧): ق].

٤٧٣٠ - (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه [قال]: أنه سمعه يحدث، عن أبي هريرة قال: قال ناس: يا رسول الله، أترى ربنا عز وجل يوم القيامة؟ قال: «هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة، ليست في سحابة؟»، قالوا: لا، قال: «هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة؟»، قالوا: لا، قال: «والذي نفسي بيده لا تضارون في رؤيته، إلا كما تضارون في رؤية أحدهما». [«ابن ماجه» (١٧٧): ق].

٤٧٣١ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح ونا عبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، المعنى، عن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «النبى». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عينه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أصبعه». (منه).

(٦) في «نسخة»: «قال ابن يونس»: قال المقرئ: وهذا رد على الجهمية». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في (الهندية): «فسيح».

يعلى بن عطاء، عن وكيع^(١) - قال موسى: ابن حُدُس، عن أبي رَزِين - قال موسى: العُقَيْلي - قال: قلت: يا رسول الله، أكلْنَا يرى ربّه [جل ثناؤه]، قال ابن معاذ: مَخْلِيًا به يوم القيامة، وما آيَةُ ذلك في خلقه؟ قال: «يا أبا رَزِين، أليس كلُّكم يرى القمر؟» - قال ابن معاذ: «ليلة البدر مَخْلِيًا به» ثم اتفقا^(٢) - قلت: بلى، قال: «فالله أعظم» قال ابن معاذ: قال «فإنما هو خلق من خلق الله، فالله أَجَلُّ وأعظم». [ابن ماجه (١٨٠)].

٢١ - [باب في الرد على الجهمية]^(٣)

٤٧٣٢ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء، [المعنى، قالوا:] أن أبا أسامة أخبرهم، عن عمر بن حمزة قال: قال سالم: أخبرني عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «يطوي الله تعالى السموات يوم القيامة، ثم يأخذهنَّ بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟ ثم [يطوي الأرضين]^(٤)، ثم يأخذهنَّ» قال ابن العلاء: «بيده الأخرى، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟». [ابن ماجه (١٩٨)].

٤٧٣٣ - (صحيح) حدثنا القَعْنِي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وعن أبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ينزلُ ربنا عز وجل كلَّ ليلةٍ إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلثُ الليل^(٥) الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيبَ له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفرَ له». [ابن ماجه (١٣٦٦): ق].

٢٢ - باب في القرآن

٤٧٣٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا إسرائيل، نا عثمان بن المغيرة، عن سالم، عن جابر بن عبدالله قال: كان رسول الله ﷺ يعرضُ نفسه على الناس بالموقف^(٦)، فقال: «الآ رجلٌ يحْمِلني إلى قومه، فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغَ كلام ربي [عز وجل]». [ابن ماجه (٢٠١)].

٤٧٣٥ - (صحيح) حدثنا إسماعيل بن عمر، نا إبراهيم بن موسى، نا^(٧) ابن أبي زائدة، عن مجالد، عن عامر - [يعني الشعبي]^(٨) - عن عامر بن شهر قال: كنت عند النجاشي فقرأ ابنٌ له آيةً من الإنجيل، فضحكْتُ، فقال: أتضحكُ من كلام الله [تبارك وتعالى؟! ق].

٤٧٣٦ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا عبدالله بن وهب، [قال:] أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيدالله بن عبدالله [بن عتبة]، عن

(١) في نسخة: «وكيع بن عُدُس». (منه).

(٢) في نسخة: «منه».

(٣) في نسخة: «منه».

(٤) في نسخة: «يطوي الله الأرضين». (منه).

(٥) في (الهندية): «الليل»، والصواب ما أثبت.

(٦) في نسخة: «في الموقف». (منه).

(٧) في نسخة: «أنا». (منه).

(٨) في نسخة: «منه».

حديث عائشة، وكلّ حدثي طائفة من الحديث، قالت: ولشأنني في نفسي كان أحقر من أن يتكلّم الله [تعالى ذكره] فيّ بأمر يُبلى. [ق].

٤٧٣٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يُعوّذُ الحسن والحسين: «أُعِذُكُمَا بكلماتِ الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة» ثم يقول: «كان أبوكم يُعوّذُ بهما»^(١) إسماعيل وإسحاق. [قال أبو داود: هذا دليل على أن القرآن ليس بمخلوق]^(٢). [ابن ماجه (٣٥٢٥): خ].

٤٧٣٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شريح الرازي وعلي بن الحسين بن إبراهيم وعلي بن مسلم، قالوا: نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تكلم الله تعالى بالوحي سمع أهل السماء للسماء صلصلة كجَرِّ السلسلة على الصفا، فيصعقون، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل [عليه السلام]، حتى إذا جاءهم جبريل فُرِّعَ عن قلوبهم، قال: فيقولون: يا جبريل ماذا قال ربك؟ فيقول: الحق، فيقولون: الحق، الحق». [الصحيحه (١٢٩٣): خ موقوفاً، ومرفوعاً -: أبي هريرة، ومضى (٣٩٨٩) مختصراً].

٢٣ - باب في ذكر البعث والصور

٤٧٣٩ - (صحيح) حدثنا مسدد [بن مِسْرَهْد]، نا معتير، قال: سمعت أبي، قال: نا أسلم، عن بشر بن شَغَافٍ، عن عبدالله [بن عمرو]^(٣)، عن النبي ﷺ قال: «الصُّورُ قرنٌ يُفَخَّ فيه». [الترمذي (٣٤٧٢): ق].

٤٧٤٠ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «كلّ ابنِ آدم تَأْكُلُ الأرضُ وإلا عَجَبَ الذنْبُ، منه خُلِقَ، وفيه يُرْكَبُ». [ابن ماجه (٤٢٦٦): ق].

٢٤ - باب في الشفاعة

٤٧٤١ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا بسطام بن حُرَيْث، عن أشعث الحُكَّاني، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي». [المشكاة (٥٥٩٨-٥٥٩٩)، «الظلال» (٨٣٠-٨٣٢): ق].

٤٧٤٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن الحسن بن ذكوان، قال: نا أبو رجاء، قال: حدثني عمران بن حصين، عن النبي ﷺ قال: «يُخْرِجُ قومٌ من النار بشفاعة محمد ﷺ [ﷺ] فيَدْخُلُونَ الجنةَ ويُسمَّونَ الجهنَّمينَ»^(٤). [ابن ماجه (٤٣١٥): خ].

٤٧٤٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون». [م].

(١) في «نسخة»: «بها». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «ابن عمرو أو عمر» وفي «نسخة»: «عمر». (منه)، كذا في (الهندية): «عمر» والصواب - والله أعلم -: «ابن عمر».

(٤) في «نسخة»: «الجهنمين». (منه).

٢٥ - باب في خلق الجنة والنار

٤٧٤٤ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لما خلق الله [عز وجل] الجنة قال لجبريل: اذهب فانظر إليها، فذهب فانظر إليها، ثم جاء فقال: أي رب وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها؛ ثم حفها بالمكاه، ثم قال: يا جبريل اذهب فانظر إليها، فذهب فانظر إليها، ثم جاء فقال: أي رب وعزتك لقد خشيت أن لا يدخلها أحد». قال «فلما خلق الله تعالى النار قال: يا جبريل اذهب فانظر إليها، فذهب فانظر إليها، ثم جاء فقال: [أي رب^(١)] وعزتك لا يسمع بها أحد فيدخلها؛ فحفها بالشهوات، ثم قال: يا جبريل اذهب فانظر إليها، فذهب فانظر إليها [ثم جاء^(٢)]، فقال: أي رب وعزتك [وجلالك^(٣)] لقد خشيت أن لا يبقى أحد إلا دخلها». [الترمذي (٢٦٩٨)].

٢٦ - باب في الحوض

٤٧٤٥ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومسدّد [بن مسرهد]، قالا: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أمامكم حوضاً ما بين ناحيته كما بين جرباء وأذرج». [الظلال (٧٢٦) - (٧٢٧) م].

٤٧٤٦ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النمري، نا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي حمزة، عن زيد بن أرقم قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فترلنا منزلاً، قال^(٤): «ما أنتم جزء من مئة ألف جزء ممن يرُد عليّ الحوض» قال: قلت: كم كنتم يومئذ؟ قال: سبع مئة، أو ثمان مئة. [الصحيحة (١٢٣)، الظلال (٧٣٣)].

٤٧٤٧ - (حسن) حدثنا هناد بن السري، نا محمد بن فضيل، عن المختار بن فلفل قال: سمعت أنس بن مالك يقول: أغفى رسول الله ﷺ إغفاءةً، فرفع رأسه متبسمًا، فإما قال لهم، وإما قالوا له: يا رسول الله لم ضحكت؟ فقال: «إنه أنزلت عليّ آتفاً سورة» فقرأ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ» حتى ختمها، فلما قرأها قال: «هل تدرون ما الكوثر؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه نهرٌ وَعَلَنِي ربي [عز وجل]^(٥) في الجنة، وعليه خير كثير، عليه حوضٌ ترُدُّ عليه أمتي يوم القيامة، آتيتُه عدد الكواكب». [م، تقدّم مختصراً (٧٨٤)].

٤٧٤٨ - (صحيح) حدثنا عاصم [بن] النضر، نا المعتمر، سمعت أبي، قال: نا قتادة، عن أنس بن مالك قال: لما عُرج [نبي الله]^(٦) ﷺ في الجنة - أو كما قال - عُرض له نهر حافتاه الباقوت المجبب - أو قال المَجْوَف - فضرب المَلَك الذي معه يده، فاستخرج مسكاً، فقال محمد ﷺ للمَلَك الذي معه: «ما هذا؟» قال: هذا الكوثر الذي أعطاك

- (١) في نسخة. (منه).
- (٢) في نسخة. (منه).
- (٣) في نسخة. (منه).
- (٤) في نسخة: «فقال». (منه).
- (٥) في نسخة. (منه).
- (٦) في نسخة: «بنبي الله». (منه).

الله [عز وجل] ^(١) «الترمذي» (٣٥٩٧): [خ].

٤٧٤٩ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا عبد السلام بن أبي حازم أبو طلوت، قال: شهدت أبا بركة دخل على عبيد الله بن زياد فحدثني فلان - باسمه ^(٢) سماه مسلم - وكان في السَّمَاط: فلما رآه عبيد الله قال: إن محمدًا ^(٣) هذا الدُّخْدُخُ، ففهمها الشيخ، فقال: ما كنتُ أحسبُ أني أبقي في قوم يعيرونني بصحبة محمد ^(٤)! فقال له عبيد الله: إن صحبة محمد ^(٥) لك زينٌ غيرُ شينٍ، ثم قال: إنما بعثتُ إليك لأسألك عن الحوض، سمعتُ رسولَ الله ^(٦) يذكر فيه شيئاً؟ قال أبو بركة: نعم، لا مرةً ولا اثنين ولا ثلاثاً ولا أربعاً ولا خمساً، فمن كذَّبَ به فلا سقاءَ اللهَ منه، ثم خرج مغضباً. [«الظلال» (٧٠٠) و (٧٠٢-٧٠٣)].

٢٧ - باب [في] المسألة في القبر وعذاب القبر

٤٧٥٠ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عُبَيْدة، عن البراء بن عازب، أن رسول الله ^(٧) قال: «إن المسلم إذا سئل في القبر فشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ^(٨)» فقال: [عز وجل] فذلك قول الله تعالى: «يُبَشِّرُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ» . [«ابن ماجه» (٤٢٦٩): [ق]].

٤٧٥١ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا عبد الوهاب [بن عطاء] ^(٩) الخفاف أبو نصر، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك [قال]: إن رسول الله ^(١٠) دخل نخلاً لبني النجار، فسمع صوتاً ففرع! فقال: «مَنْ أصحابُ هذه القبور؟» قالوا: يا رسول الله ناسٌ ماتوا في الجاهلية، فقال: «تعوذوا بالله من عذاب النار ^(١١)»، ومن فتنة الدجال» قالوا: وممَّ ذاك يا رسول الله؟ قال: «إن المؤمن إذا وُضع في قبره أتاه ملكٌ فيقول له: ما كنتَ تعبد؟ فإنَّ الله تعالى هداه قال: كنتُ أعبد الله، فيقال [له]: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجل؟ فيقول: هو عبد الله ورسوله، فما يُسأل عن شيءٍ غيرِها ^(١٢)، فيُطْلَقَ به إلى بيتٍ كان له في النار فيقال له: هذا بينك كان لك ^(١٣) في النار، ولكن الله [عز وجل] عَصَمَكَ وَرَحِمَكَ فأبدلك به بيتاً في الجنة، فيقول: دعوني حتى أذهبَ فأبشُرَ أهلي، فيقال له: اسكن. وإن الكافر إذا وُضع في قبره أتاه ملكٌ فينتهره فيقول له: ما كنتَ تعبد؟ فيقول: لا أدري، فيقال له: لا دريت ولا نليت، فيقال له: ما ^(١٤) كنتَ تقول في هذا الرجل؟ فيقول كنت أقول ما يقول الناس! فيضربه بِمِطْرَاقٍ من حديد بين أذنيه، فيصيحُ صيحةً يسمعُها الخلقُ غيرُ الثقلين» . [«الصحيحه» (١٣٤٤)، ومضى مختصراً (٣٢٣١)].

٤٧٥٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا عبد الوهاب، بمثل هذا الإسناد، نحوه، قال: «إن

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة. (منه).

(٣) في نسخة: «محمدكم». (منه).

(٤) في نسخة. (منه).

(٥) في نسخة: «القبر». (منه).

(٦) في نسخة: «غيرهما». (منه).

(٧) في نسخة. (منه).

(٨) في نسخة: «فما». (منه).

العبد إذا وُضع في قبره وتولَّى عنه أصحابه إنه لَيَسْمَعُ قَرْعَ نعالهم، فيأتيه ملكان فيقولان له « فذكر قريباً من حديث^(١) الأول، قال فيه: «وأما الكافر والمنافق فيقولان له» زاد: «المنافق» وقال: «يسمعا من يليه غير الثقلين». [ق، ومضى هناك مختصراً].

٤٧٥٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، نا هناد بن السري، قال: نا أبو معاوية، وهذا لفظ هناد، عن الأعمش، عن المنهال، عن زاذان، عن البراء بن عازب قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولمَّا يُلْحَذْ، فجلس رسول الله ﷺ وجلسنا حوله كأنما على رؤوسنا الطير، وفي يده عود ينكت به في الأرض، فرفع رأسه فقال: «استعينوا بالله من عذاب القبر» مرتين أو ثلاثاً، زاد في حديث جرير ها هنا [و] قال^(٢): «وإنه لَيَسْمَعُ خَفَقَ نعالهم إذا ولَّوا مدبرين حين يقال له: يا هذا، من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟». قال هناد: قال: «ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له^(٣): من ربك؟ فيقول: ربي الله، فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: ديني الإسلام، فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ قال: فيقول: هو رسول الله ﷺ، فيقولان: وما يدريك؟ فيقول: قرأت [القرآن] كتاب الله فأمنت به وصدقت». زاد في حديث جرير: «فذلك قول الله تعالى ﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ الآية، ثم اتفقا قال: «فينادي مناد من السماء: أن قد صدق عبدي، فأفرشوه من الجنة، وألبسوه من الجنة، وافتحوا له باباً إلى الجنة»^(٤). قال: «فيأتيه من روحها وطيبها». قال: «ويفتح له فيها مد بصره». قال: «وإن الكافر» فذكر موته، قال: «وتُعاد روحه في جسده، ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له^(٥): من ربك؟ فيقول: هاه هاه [هاه]، لا أدري! فيقولان له^(٦): ما دينك؟ فيقول: هاه هاه، لا أدري! فيقولان له^(٧): ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هاه هاه، لا أدري! فينادي مناد من السماء: أن كذب، فأفرشوه من النار، وألبسوه من النار، وافتحوا له باباً إلى النار». قال: «فيأتيه من حرها وسمومها». قال: «ويُضَيَّقُ عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه!». زاد في حديث جرير قال: «ثم يقيض له أعمى أبكم معه مِرْزَبَةٌ من حديد لو ضرب بها جبل لصار تراباً» قال: «فيضربه بها ضربة يسمعا ما بين المشرق والمغرب إلا الثقلين، فيصير تراباً، قال: ثم تُعاد فيه الروح». [مضى بطرفه الأول (٣٢١٢)].

٤٧٥٤ - حدثنا هناد بن السري، حدثنا عبد الله بن نُمير، حدثنا الأعمش، حدثنا المنهال، عن أبي عمر زاذان، قال: سمعت البراء، عن النبي ﷺ، فذكر نحوه.

- (١) في «نسخة»: «حديثه». (منه).
- (٢) في «نسخة». (منه).
- (٣) في «نسخة». (منه).
- (٤) في «نسخة»: «وافتحوا له باباً إلى الجنة، وألبسوه من الجنة». (منه).
- (٥) في «نسخة». (منه).
- (٦) في «نسخة». (منه).
- (٧) في «نسخة». (منه).

٢٨ - باب في ذكر الميزان

٤٧٥٥ - (ضعيف) حدثنا يعقوب بن إبراهيم وحמיד بن مسعدة، أن إسماعيل بن إبراهيم حدثهم، قال: أخبرنا يونس، عن الحسن، عن عائشة أنها ذَكَرَتْ النار فبَكَتْ، فقال رسول الله ﷺ: «مَا يُبْكِيكِ؟» قالت: ذَكَرْتُ النار فبَكَيتُ، فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَنَا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ فَلَا يَذْكُرُ أَحَدٌ أَحَدًا: عِنْدَ الْمِيزَانِ حَتَّى يَعلَمَ أَيَحْتَفُ مِيزَانُهُ أَوْ يَثْقُلُ؟ وَعِنْدَ الْكِتَابِ حِينَ يَقَالُ «هَآؤُمْ أَقْرَأُوا كِتَابِيَّةَ» حَتَّى يَعلَمَ أَيْنَ يَقَعُ كِتَابُهُ: أُنْفِي يَمِينَهُ أَمْ فِي شِمَالِهِ أَمْ مِنْ وَرَاءَ ظَهْرِهِ؟ وَعِنْدَ الصِّرَاطِ إِذَا وُضِعَ بَيْنَ ظَهْرِي^(١) جَهَنَّمَ». قال يعقوب: عن يونس، وهذا لفظ حديثه. [«المشكاة» (٥٥٦٠)، «التعليق الرغيب» (٤) / ٢١٠ - ٢١١].

٢٩ - باب في الدجال

٤٧٥٦ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، عن عبد الله ابن سُرَاقَةَ، عن أبي عبيدة بن الجراح قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ بَعْدَ نُوحٍ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ الدَّجَالَ قَوْمَهُ، وَإِنِّي أُنْذِرُكُمْوه» فوصفه لنا رسول الله ﷺ، وقال: «لَعَلَّه سِيدْرُكُهُ مَن قَدْ رَأَى وَسَمِعَ كَلَامِي» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ قُلُوبُنَا يَوْمَئِذٍ؟ أمِثْلُهَا الْيَوْمُ؟ قال: [«أَوْ خَيْرٌ»]^(٢). [«الترمذي» (٢٣٤٩)].

٤٧٥٧ - (صحيح) حدثنا مخلد بن خالد، نا عبد الرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: قام رسول الله ﷺ فِي النَّاسِ فَأَنشَأَ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، فَذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: «إِنِّي لَأُنْذِرُكُمْوه، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا [وَأَقْدَ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ^(٣) أَنَّهُ أَعُورٌ، وَأَنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] لَيْسَ بِأَعُورٍ». [ق، «قصة الدجال»].

٣٠ - باب [في الخوارج]^(٤)

٤٧٥٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير وأبو بكر بن عياش ومُثَنَّل، عن مُطَرِّف، عن أبي جَهْم، عن خالد بن وَهْبَانَ، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ [قِيدَ شِبْرٍ]^(٥) فَقَدْ خَلَعَ [اللَّهُ] رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ». [«الظلال» (٨٩٢)].

٤٧٥٩ - (ضعيف) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، نا زهير، حدثنا مطرّف بن طريف، عن أبي الجهم، عن خالد بن وهبان، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ وَائِمَةٌ مِنْ بَعْدِي يَسْتَأْثِرُونَ بِهَذَا الْفِيءِ؟!» قلت: أَمَا^(٦) وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ أَضْعُ سِفْيِي عَلَى عَاتِقِي ثُمَّ أَضْرِبُ بِهِ حَتَّى أَلْقَاكَ - أَوْ الْحَقُّكَ! قال: «أَوْ لَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ تَصْبِرُ حَتَّى تَلْقَانِي». [«المشكاة» (٣٧١٠) / التحقيق الثاني].

(١) في «نسخة»: «ظهراني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وخير»، وفي «نسخة»: «أو أخير». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «في قتل الخوارج». (منه).

(٥) في «نسخة»: «شبرا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «إذن»، وفي «نسخة»: «إذا». (منه).

٤٧٦٠ - (صحيح) حدثنا مسدد وسليمان بن داود، المعنى، قالوا: نا حماد بن زيد، عن المُعلّى بن زياد وهشام ابن حسان، عن الحسن، عن ضبة بن مخصن، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «ستكون عليكم أئمة تعرفون منهم وتُنكرون، فمن أنكر» قال أبو داود: قال هشام: «بلسانه فقد برىء»، [ومن كره^(١) بقلبه فقد سلّم]^(٢)، ولكن من رضي وتابع: فويل يا رسول الله، أفلا تقتلهم؟ قال أبو داود: «أفلا نقاتلهم؟» قال: «لا، ما صلوا». [م. الترمذي] (٢٣٨١).

٤٧٦١ - (صحيح) حدثنا ابن بشار، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، نا الحسن، عن ضبة بن مخصن العنزي، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، بمعناه، قال: «فمن كره فقد برىء»، ومن أنكر فقد سلّم، قال قتادة: يعني من أنكر بقلبه، ومن كره بقلبه. [م. انظر ما قبله].

٤٧٦٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن شعبة، عن زياد بن علاقة، عن عرفة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستكون في أمتي هنأت وهنأت وهنأت، فمن أراد أن يفرق أمر المسلمين وهم جميع فاضربوه بالسيف، كائناً من^(٣) كان».

٣١ - [باب في قتال الخوارج]^(٤)

٤٧٦٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد ومحمد بن عيسى، المعنى، قالوا: نا حماد [بن زيد]، عن أيوب، عن محمد، عن عبيدة، أن علياً ذكر أهل النهروان، فقال: فيهم رجل مؤدّن اليد، أو مُخَدَجُ اليد، أو مُثَدُونُ اليد، لولا أن تَبْطَرُوا لبنأتكم ما وعد الله الذين يقتلونهم^(٥) على لسان محمد ﷺ. قال: قلت: أنت^(٦) سمعت هذا منه؟ قال: إي ورب الكعبة. [ابن ماجه] (١٦٧): م.

٤٧٦٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: نا^(٧) سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نُعم، عن أبي سعيد الخدري قال: بعث عليّ إلى النبي ﷺ بذهبيه في ثربتها، فقسمها بين أربعة: بين الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المُجاشعي، وبين عيينة بن بدر الفزاري، وبين زيد الخيل^(٨) الطائي ثم أحد بني نَبهان، وبين علقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب، قال: فغضبت قريش والأنصار وقالت: يعطي^(٩) صناديد أهل نجد [ويَدْعُنَا]^(١٠)؟ فقال: «إنما أتألفهم». قال: فأقبل رجل غائر العينين، مُشرف الوجنتين، ناتئ الجبين، كَثُّ اللحية محلوق، قال: اتى الله يا محمداً فقال:

(١) في نسخة: «أنكر». (منه).

(٢) في نسخة: «ومن كره بقلبه فقد برىء ومن كره فقد سلم». (منه).

(٣) في نسخة: «ما». (منه).

(٤) في نسخة: (منه).

(٥) في (الهندية): «يفتلونهم».

(٦) في نسخة: «أنت»، وفي نسخة: «أنت». (منه).

(٧) في نسخة: «أنا». (منه).

(٨) في نسخة: «الخير». (منه).

(٩) في نسخة: «تعطى». (منه).

(١٠) في نسخة: «ودعنا». (منه).

«من يُطع الله إذا عصيته؟ أَيَأْمُنُنِي اللَّهُ [عز وجل] على أهل الأرض ولا تأمنوني؟» قال: فسأل رجلٌ قتله - أحسبه خالد بن الوليد - قال: فمنعه، قال: فلما ولّى قال: «إِنَّ من ضِلْضِيءٍ هذا»، أو «في عَقَب هذا قومٌ يقرؤون القرآن لا يُجاوز حناجرهم، يَمْرُقون من الإسلام مروق السهم من الرميّة، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا [والله]»^(١) أدركتهم [لأقتلنهم]^(٢) قتل عادٍ». [«النسائي» (٢٥٧٨): ق].

٤٧٦٥ - (صحيح) حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، نا الوليد ومبشر - يعني ابن إسماعيل - الحلبي، بإسناده^(٣) عن أبي عمرو، قال - يعني الوليد -: ثنا أبو عمرو، قال: حدثني قتادة، عن أبي سعيد الخدري وأنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «سيكون في أمتي اختلاف وفُرقة، قومٌ يحسنون القيلَ ويسئون الفعل، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يَمْرُقون من الدين مروق السهم من الرميّة، [ثم] لا يرجعون حتى يرتدّ على قُوقِهِ، هم شرُّ الخلق والخليقة، طوبى لمن قتلهم وقتلوه، يَدْعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء، من قاتلهم^(٤) كان أولى بالله تعالى منهم» قالوا: يا رسول الله، ما سيماهم؟ قال: «التحليق». [«الطلال» (٩٤٠)].

٤٧٦٦ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، نا^(٥) معمر، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ، [ذكر] نحوه، قال: «سيماهم التحليقُ والتسميدُ»^(٦)، فإذا رأيتهم فأيّموهم^(٧). [«ابن ماجه» (١٧٥)].

٤٧٦٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، نا^(٨) سفيان، نا الأعمش، عن خيثمة، عن سُويد بن غفلة قال: قال علي: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فلأن أُخِرَّ من السماء أحبُّ إليّ من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإنما الحربُ خُدعةٌ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي في آخر الزمان قومٌ خُذّاءُ الأسنان، سفهاءُ الأحلام، يقولون [من خير قول البرية]^(٩)، يَمْرُقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميّة، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة». [«الطلال» (٩١٤): ق].

٤٧٦٨ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن سلمة بن كهيل، قال: أخبرني زيد بن وهب الجُهني، أنه كان في الجيش الذين^(١٠) كانوا مع عليّ [عليه السلام] الذين ساروا إلى الخوارج، فقال عليّ [عليه السلام]: أيها الناس، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ليست قراءتكم إلى قراءتهم شيئاً، ولا صلاتكم إلى صلاتهم شيئاً، ولا صيامكم إلى صيامهم شيئاً، يقرؤون

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قتلنهم». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قتلهم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أخبرنا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «التسميد». (منه).

(٧) في «نسخة»: التسميد: استيصال الشعر. هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدة. (منه).

(٨) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٩) في «نسخة»: «من قول خير البرية». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «الذي». (منه).

القرآن يحسبون أنه لهم، وهو عليهم، لا تُجاوز صلاتهم تَراقِبهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لو يعلم الجيش الذين يصيرونهم ما قُضي لهم على لسان نبيهم ﷺ [لَا تَكَلُّوا عَلَى الْعَمَلِ] ^(١)، وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عضدٌ وليست له ذراع، على عضده مثل حَلَمَةِ الثَّدي، عليه شَعْرَاتٌ بِيضٌ أَفْزَهَبُونَ إِلَى مَعَاوِيَةِ وَأَهْلِ الشَّامِ وَتَتْرَكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلُفُونَكُمْ إِلَى ^(٢) ذَرَارِيكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ؟! وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ، وَأَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ، فَسَيَرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ. قَالَ سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ: فَتَزَلَنِي زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ مَتَزَلًا مَتَزَلًا ^(٣)، حَتَّى مَرَزَنًا ^(٤) عَلَى قَنْطَرَةٍ، قَالَ: فَلَمَّا التَقِينَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ [يَوْمَئِذٍ] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الرَّاسِي فَقَالَ لَهُمْ: أَلْقُوا الرِّمَاحَ وَسَلُّوا السِّيفَ مِنْ جَفُونِهَا، فَأَنِّي أَخَافُ أَنْ يَنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشِدُوكُمْ يَوْمَ حَرْوَرَاءَ، قَالَ: فَوَحَّشُوا بِرِمَاحِهِمْ، وَاسْتَلُّوا السِّيفَ، وَشَجَّرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ، قَالَ: وَقَتَلُوا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضِهِمْ. قَالَ: وَمَا أَصِيبُ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ، فَقَالَ عَلِيٌّ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]: التَّمَسَّوْا فِيهِمُ الْمُخْتَجَّجَ، فَلَمْ يَجِدُوا، فَقَامَ عَلِيٌّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] بِنَفْسِهِ، حَتَّى أَتَى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: أَخْرِجُوهُمْ، فَوَجَدُوهُمَا يَلِي الْأَرْضَ، فَكَبَّرَ، وَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ. فَقَامَ إِلَيْهِ عَبِيدَةُ السُّلَمَانِيِّ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آلَ اللَّهِ ^(٥) الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ ^(٦): إِنِّي وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا، وَهُوَ يَحْلِفُ ^(٧). [الظلال] (٩١٧): م].

٤٧٦٩ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد بن زيد، عن جميل بن مرة قال: نا أبو الوضيء قال: قال علي [عليه السلام]: اطلبوا الْمُخْتَجَّجَ، فذكر الحديث، فاستخرجوه من تحت القتلى في طين، قال أبو الوضيء: فكانني أنظر إليه: حبشي عليه قُرَيْطَقٌ لَهُ إِحْدَى يَدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ عَلَيْهَا شُعَيْرَاتٌ مِثْلُ شُعَيْرَاتِ الَّتِي تَكُونُ عَلَى ذَنْبِ الْيَرْبُوعِ.

٤٧٧٠ - (ضعيف الإسناد) حدثنا بشر بن خالد، قال: نا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: إِنَّ كَانَ ذَلِكَ الْمُخْتَجَّجُ لَمَعَنَا يَوْمَئِذٍ فِي الْمَسْجِدِ، يَجَالِسُهُ ^(٨) بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَكَانَ فَقِيرًا، وَرَأَيْتُهُ مَعَ الْمَسَاكِينِ يَشْهَدُ طَعَامَ عَلِيٍّ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] ^(٩) مَعَ النَّاسِ، وَقَدْ كَسَوْتُهُ بُرُثًا لِي. قَالَ أَبُو مَرْيَمَ: وَكَانَ الْمُخْتَجَّجُ يُسَمَّى نَافِعًا ذَا الثَّدْيَةِ، وَكَانَ فِي يَدِهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، عَلَى رَأْسِهِ حَلَمَةٌ مِثْلُ حَلَمَةِ الثَّدْيِ، عَلَيْهِ شُعَيْرَاتٌ مِثْلُ سِبَالَةِ السَّوَّارِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و] هُوَ عِنْدَ النَّاسِ اسْمُهُ حَرْقُوسٌ.

(١) في «نسخة»: «لَتَكَلُّوا عَنِ الْعَمَلِ». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فِي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «مِنْ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مَرَبَّنَا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وَاللَّهِ». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فَقَالَ». (منه).

(٧) في «نسخة»: «قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ مَالِكٌ: ذَلِكَ لِلْعَلَمِ أَنْ يَجِيبَ الْعَالَمُ كُلُّ مَنْ سَأَلَهُ». (منه).

(٨) في «نسخة»: «نَجَالِسُهُ». (منه).

(٩) في «نسخة»: «مِنْ». (منه).

٣٢ - باب في قتال اللصوص

٤٧٧١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدالله بن حسن، قال: حدثني عمي إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من أريد ماله بغير حقٍ فقاتل فقتل فهو شهيد». [الترمذي] (١٤٥٢ و ١٤٥٣): ق.

٤٧٧٢ - (صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله، نا أبو داود الطيالسي [وسليمان بن داود - يعني أبا أيوب الهاشمي] ^(١) عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن طلحة بن عبدالله ابن عوف، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «من قُتل دون ماله فهو شهيد، ومن قُتل دون أهله، أو دون دمه، أو دون دينه: فهو شهيد». [الترمذي] (١٤٥٥): ق.

آخر كتاب السنة ^(٢)

قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: قال عفان: كان يحيى لا يُحدث عن همام، قال أحمد: قال عفان: فلما قدم معاذ بن هشام وافق هماماً في أحاديث، كان يحيى ربما قال بعد ذلك: كيف قال همام في هذا؟ قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: سماع هؤلاء: عفان وأصحابه، من همام؛ أصلح من سماع عبد الرحمن، وكان يتعاهد كتبه [بعد ذلك] ^(٣).

حدثنا حسين بن علي، نا عفان - إن شاء الله تعالى - قال: قال لي همام: كنت أخطيء ولا أرجع [وأستغفر الله] ^(٤) تعالى. قال أبو داود: سمعت علي بن عبدالله يقول: أعلمهم بإعادة ما يسمع مما لم يسمع شعبة، وأرواهم هشام، وأحفظهم سعيد بن أبي عروبة. قال أبو داود: فذكرت ذلك لأحمد فقال: سعيد بن أبي عروبة في قصة هشام، هذا كله يحكونه عن معاذ بن هشام، أين كان يقع هشام من سعيد لو برز له؟

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثنا أبو داود: حدثنا عبد الله بن قريش البخاري، قال: سمعت نعيم بن حماد يقول: المعتزلة تردون [في نسخة يردون] ألفي حديث من حديث النبي ﷺ، أو نحو ألفي حديث.

حدثنا أبو ظفر عبد السلام: نا جعفر، عن عوف، قال: سمعت الحجاج يخطب وهو يقول: إن مثل عثمان عند الله كمثل عيسى بن مريم، ثم قرأ هذه الآية: يقرأها ويفسرها: «إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إليّ ومطهرك من الذين كفروا» يشير إلينا بيده، وإلى أهل الشام.

حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح، قالا: نا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن وهب بن منبه، عن أخيه، عن معاوية: اشفعوا [في نسخة قال: قال رسول الله ﷺ: اشفعوا] توجروا، فإني لأريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا فتجروا، فإن رسول الله ﷺ قال: اشفعوا توجروا.

حدثنا أبو معمر، قال: نا سفيان، عن بُريدة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، مثله. (منه).

(٣) في «نسخة»: «بَعْدُ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فأستغفر الله». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٥ - أول كتاب الأدب

١ - باب في الحلم وأخلاق^(١) النبي ﷺ

٤٧٧٣ - (حسن) حدثنا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعِيرِيُّ^(٢)، حدثنا عمر^(٣) بن يونس، نا عكرمة - يعني ابن عمار -، [قال]: حدثني إسحاق - يعني ابن عبد الله بن أبي طلحة - قال: قال أنس: كان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خلقاً، فأرسلني يوماً لحاجة، فقلت: والله لا أذهب. وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي الله ﷺ، قال: فخرجت، حتى أمرت على صبيان وهم يلعبون في السوق، فإذا رسول الله ﷺ قابضٌ بقفائي من ورائي فنظرت إليه وهو يضحك فقال [لي]: «يا أنيسُ اذهب حيث أمرتك» قلت: نعم، أنا أذهب يا رسول الله. قال أنس: والله لقد خدمته سبع سنين، أو تسع سنين، ما علمتُ قال لشيء صنعت: لم فعلتُ كذا وكذا، ولا لشيء تركتُ: هلاً فعلتُ كذا وكذا. [م (٧) / ٧٤]، ق جملة الخدمة، «مختصر الشمامل» (٢٩٦).

٤٧٧٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا سليمان - يعني ابن المغيرة -، عن ثابت، عن أنس [بن مالك] قال: خدمتُ النبي ﷺ عشر سنين بالمدينة، وأنا غلام ليس كلُّ أمري كما يشتهي صاحبي أن يكون^(٤) عليه، ما قال لي فيها^(٥) أف قط، وما قال لي: لم فعلتُ هذا؟ أم ألا فعلتُ هذا. [ق]، انظر ما قبله.

٤٧٧٥ - (ضعيف) حدثنا هارون بن عبد الله، نا أبو عامر، نا محمد بن هلال، أنه^(٦) سمع أباه يحدث، قال أبو هريرة وهو يحدثنا: كان رسول الله ﷺ يجلس معنا في المسجد^(٧) يحدثنا، فإذا قام قمنا قياماً حتى نراه قد دخل بعض بيوت أزواجه، فحدثنا يوماً، فقمنا حين^(٨) قام، فنظرنا إلى أعرابي قد أدركه فجبهته بردائه فحمر رقبته، قال أبو هريرة: وكان رداء النبي ﷺ خشناً، فالتفت، فقال له الأعرابي: إحمل لي على بعيري هذين، فإنك لا تحمل لي من مالك ولا من مال أبيك! [قال]: فقال النبي ﷺ: «لا، وأستغفر الله، لا، وأستغفر الله، لا، وأستغفر الله، لا أحملك»^(٩) حتى تُقْبِدَنِي من جَبَدَتِكَ التي جَبَدْتَنِي فكلُّ ذلك يقول له الأعرابي: [لا] والله لا أُقْبِدُكَهَا، فذكر الحديث. قال: ثم دعا رجلاً فقال له: «احمل له على بعيره هذين: على بعير شعيراً، وعلى الآخر تمرأ» ثم التفت إلينا فقال: «انصرفوا على بركة الله عز وجل». [«النسائي» (٤٧٧٦)].

(١) في «نسخة»: «وحسن الخلق». وفي «نسخة»: «وحسن الهدي». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في (الهندية): «عمرو»، وهو خطأ، والتصويب من كتب الرجال و«تحفة الأشراف».

(٤) في «نسخة»: «أكون». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «المجلس». (منه).

(٨) في «نسخة»: «حتى». (منه).

(٩) في «نسخة»: «لا أحمَلُ لك». (منه).

٢ - باب في الوقار

٤٧٧٦ - (حسن) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا قابوس بن أبي ظبيان، أن أباه حدثه، قال: حدثنا عبد الله بن عباس، أن نبي الله ﷺ قال: «إن الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد: جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة». [«الروض النضير» (٣٨٤)].

٣ - باب من (١) كظم غيظاً

٤٧٧٧ - (حسن) حدثنا [أحمد بن عمرو] بن السرح، نا ابن وهب، عن سعيد - يعني ابن أبي أيوب -، عن أبي مرحوم، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَظَمَ غِيظاً وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُفْقِدَهُ دَعَاهُ اللَّهُ [عز وجل] يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ» (٢) حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ (٣) أَيِّ الْحُورِ الْعِينِ (٤) شَاءَ». [قال أبو داود: اسم أبي مرحوم: عبد الرحيم بن ميمون] (٥). [«ابن ماجه» (١٨٦)].

٤٧٧٨ - (ضعيف) حدثنا عقبه بن مُكْرَم، نا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - عن بشر - يعني ابن منصور -، عن محمد بن عجلان، عن سُويد بن وهب، عن رجلٍ من أبناء أصحاب النبي ﷺ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ، نحوه، قال: «مَلَأَ اللَّهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا» لَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ «دَعَاهُ اللَّهُ». زاد: «وَمَنْ تَرَكَ لُبْسَ ثَوْبٍ جَمَالٍ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ» قال بشر: أحسبه قال: «تَوَاضَعًا، كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، وَمَنْ زَوَّجَ لِلَّهِ [تعالى] تَوَجَّهَ اللَّهُ تَاجَ الْمُلْكِ». [«المشكاة» (٥٠٨٩) / التحقيق الثاني].

٤٧٧٩ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث ابن سويد، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَعْلَوْنَ الصُّرْعَةَ فَيَكُم؟» قالوا: الذي لا يَصْرَعُهُ الرِّجَالُ! قال: «لَا، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». [م (٨ / ٣٠)].

٤ - [باب ما يقال عند الغضب] (٦)

٤٧٨٠ - (ضعيف) حدثنا يوسف بن موسى، نا جرير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل قال: استَبَّ رجلان عند النبي ﷺ، فغضب أحدهما غضباً شديداً حَتَّى خُيِّلَ إِلَيَّ أَنْ أَنْفَهُ يَتَمَرَّعُ مِنْ شِدَّةِ غَضَبِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُهُ مِنَ الْغَضَبِ!» فَقَالَ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» قَالَ: فَجَعَلَ مَعَاذَ يَأْمُرِهِ، فَأَبَى وَمَحَكَ، وَجَعَلَ يَزِدُّهُ غَضَبًا. [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٨٠)، «الروض النضير» (٦٣٥)].

(١) في «نسخة»: «في كظم الغيظ». (منه).

(٢) في «نسخة»: «على رؤوس الخلائق يوم القيامة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من الحور ما شاء». وفي «نسخة»: «من الحور العين ما شاء الله». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٤٧٨١ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن سليمان ابن صُرَد قال: استَبَّ رجلان عند النبي ﷺ، فجعل أحدهما تحمراً عيناه وتنفخ^(١) أوداجه، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف كلمة لو قالها هذا لذهب عنه الذي يجد: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» فقال الرجل: هل ترى بي من جنون؟! «الترمذي» (٣٦٩٦): ق.].

٤٧٨٢ - (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، نا أبو معاوية، نا داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبي ذر، قال: إن رسول الله ﷺ قال لنا: «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب، وإلا فليضطجع». «المشكاة» (٥١١٤): ق.].

٤٧٨٣ - (صحيح بما قبله) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن داود، عن بكر، أن النبي ﷺ بعث أبا ذر، بهذا الحديث. قال أبو داود: [و] هذا^(٢) أصح الحديثين.

٤٧٨٤ - (ضعيف) حدثنا بكر بن خلف والحسن بن علي، المعنى، قالا: نا إبراهيم بن خالد، نا أبو وائل - قال أبو داود: يعني [القاص،] من أهل صنعاء. قال: هو، أرى، عبد الله بن بَجِير -، [قال: دخلنا على عروة [بن مسعود] ابن محمد بن^(٣) السَّعْدِي فكلّمه رجل فأغضبه، فقام فتوضأ، [قال: [ثم رجع وقد توضأ]^(٤)] فقال: حدثني أبي، عن جدّي عطية قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلّق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ». «الضعيفة» (٥٨٢)، «ضعيف الجامع» (١٥١٠): ق.].

٥ - باب^(٥) في التجاوز [في الأمر]^(٦)

٤٧٨٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة [رضي الله عنها] أنها قالت: ما خيّر رسول الله ﷺ في أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه، إلا أن يُتَهَكَّ^(٧) حرمة الله تعالى فيتقم لله عزّ وجلّ بها. «مختصر الشماثل» (٣٠٠): ق.].

٤٧٨٦ - (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا يزيد بن زُرَيْع، نا مَعْمَر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [عليها السلام]، قالت: ما ضَرَب رسول الله ﷺ خادماً ولا امرأة قط. [ابن ماجه، (١٩٨٤): م.].

(١) في «نسخة»: «تنفخه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «باب في العفو والتجاوز». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «[...].» (منه). قلت: طمست هذه النسخة من حاشية (الهندية)، والظاهر أنها كلمة: «تتهك». وهي في «نسخة»

أخرى لـ «ستن أبي داود».

٤٧٨٧ - (صحيح) حدثنا يعقوب بن إبراهيم، نا محمد بن عبد الرحمن الطَّفَاوِي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله - يعني ابن الزبير - في قوله «خُذِ الْعَفْوَ» قال: أمر نبي الله ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس. [خ (٤٦٤٤) تعليقاً، (٤٦٤٣) موصولاً نحوه].

٦ - باب في حسن العشرة

٤٧٨٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عبد الحميد - يعني الحِمَاني -، نا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل شيء لم يقل: ما بال فلان يقول؟ ولكن يقول: ما بال أقوام يقولون كذا وكذا؟ [الصحيحة] (٢٠٦٤): م نحوه].

٤٧٨٩ - (ضعيف) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، نا حماد بن زيد، نا سَلَمَ العَلَوِي، عن أنس، أن رجلاً دخل على رسول الله ﷺ وعليه أثر صُفْرَةٍ، وكان رسول الله ﷺ قَلَمًا يُواجه رجلاً في وجهه شيء يكرهه، فلما خرج قال: «لو أمرتم هذا أن يغسل ذا عنه». قال أبو داود: سَلَمَ ليس هو علويًا^(١)، كان يبصر في النجوم، وشهد عند عدي ابن أرطاة على رؤية الهلال فلم يُجزَّ شهادته. [وهو مكرر (٤١٨٢)].

٤٧٩٠ - (حسن) حدثنا نصر بن علي، أخبرني أبو أحمد، نا سفيان، عن الحجاج بن فُرَافِصَةَ، عن رجل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ح ونا محمد بن المتوكل العسقلاني، نا عبد الرزاق، نا^(٢) بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، رَقَعاه جميعاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن غِرٌّ كريمٌ، والفاجر خَبٌّ لئيم». [الترمذي] (٢٠٤٧)، [الصحيحة] (٩٣٥)].

٤٧٩١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن [محمد] بن المنكدر، عن عروة، عن عائشة قالت: استأذن رجل على النبي ﷺ، فقال: «بئس ابنُ العشيرة» أو «بئس رجلُ العشيرة» ثم قال: «انظروا له» فلما دخل أَلَانَ له القول، فقالت عائشة: يا رسول الله، أَلَنْتَ له القول وقد قلتَ له ما قلتَ؟! قال: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عند الله يوم القيامة مَنْ وَدَّعَهُ - أو تركه - النَّاسُ لَاتِقَاءِ فُحْشِهِ». [الترمذي] (٢٠٨١): ق].

٤٧٩٢ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «بئس أخو العشيرة» فلما دخل انبسط إليه رسول الله ﷺ وكَلَّمَهُ، فلما خرج قلت: يا رسول الله، لما استأذن قلت: «بئس أخو العشيرة» فلما دخل انبسطَ إليه! فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، إن الله لا يحب الفاحشَ المتفحِّشَ»^(٣). [الإرواء] (٢١٣٣)].

٤٧٩٣ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عباسُ العنبري، حدثنا أسود بن عامر، نا شريك، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عائشة، في هذه القصة، قالت: فقال: - تعني النبي ﷺ - : «يا عائشة، إن من^(٤) شرار الناس الذين يُكرِّمون اتقاءً

(١) في «نسخة»: «علوي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سئل أبو داود عن معنى قول النبي ﷺ: «بئس أخو العشيرة»، فقال: ذلك للنبي ﷺ خاصة». هذه العبارة قد وجدت في نسخة واحدة. (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٤٧٩٤ - (حسن) حدثنا أحمد بن مَنِيع، نا أبو قَطَن، أنا مبارك، عن ثابت، عن أنس قال: ما رأيت رجلاً التقم أذن النبي ﷺ ^(١) فينخِي رأسه، حتى يكون الرجل هو الذي ينخِي رأسه، وما رأيت رجلاً أخذ بيده فترك يده، حتى يكون الرجل هو الذي يدعُ يده. [«الصحيح» (٢٤٨٥)].

٧ - باب في الحياء

٤٧٩٥ - (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله [بن عمر]، عن ابن عمر [قال]: إن النبي ﷺ مرَّ على رجل من الأنصار وهو يعِظ أخاه في الحياء، فقال رسول الله ﷺ: «دَعَهُ، فإن الحياء من الإيمان». [«ابن ماجه» (٥٨): ق].

٤٧٩٦ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن إسحاق بن سويد، عن أبي قتادة قال: كنا مع عمران بن حصين وثَمَّ بُشَيْرُ بن كعب، فحدث عمرانُ بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء خير كله»، أو قال: «الحياء كله خير» فقال بُشَيْرُ بن كعب: إنا نجدُ في بعض الكتب: إن منه سَكِينَةٌ ووقاراً، ومنه ضعفٌ ^(٢)، فأعاد عمران [بن حصين] الحديث، فأعاد ^(٣) بُشَيْرُ الكلام، قال: فغضب عمران بن حصين حتى احمرَّت عيناه وقال: ألا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن كُتُبِك!! قال: قلنا: يا أبا نُجَيْد، [إيه، إيه] ^(٤). [«الروض النضير» (٧٤٣): م].

٤٧٩٧ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا شعبة، عن منصور، عن رِئِيعِ بن حِرَاش، عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ممَّا أدركَ الناسُ من كلامِ النبوةِ الأولى ^(٥): إذا لم تستحي ^(٦) فاصنع ^(٧) ما شئت». [«ابن ماجه» (٤١٨٣): خ].

٨ - باب في حسن الخُلُق

٤٧٩٨ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا يعقوب - يعني الإسكندراني -، عن عمرو، عن المطَّلِب، عن عائشة [رحمها الله] قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن المؤمن ليدرك بحسن خُلُقه درجةً الصائم القائم». [«المشكاة» (٥٠٨٢)].

(١) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ضعف». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وأعاد». (منه).

(٤) في «نسخة»: «إنه، أنه». وفي «نسخة»: «إنه، إنه أي: صادق». (منه).

(٥) في «نسخة»: (منه).

(٦) في «نسخة»: «تستح». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فافعل». وفي «نسخة»: «فاعمل». (منه).

٤٧٩٩ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر، قالوا: نا [شعبة]، ح ونا [محمد] بن كثير، أنا شعبة [بن الحجاج]، عن القاسم بن أبي بزة، عن عطاء الكيخاراني، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما من شيء أثقل^(١) في الميزان من حسن الخلق». [قال أبو الوليد: قال: سمعت عطاء الكيخاراني]. [قال أبو داود: وهو عطاء بن يعقوب، وهو خال إبراهيم بن نافع، يقال: كيخاراني، وكوخاراني]. [الترمذي] (٢٠٨٧).

٤٨٠٠ - (حسن) حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي أبو الجُمَاهِر قال: نا أبو كعب أيوب بن محمد السَّعْدِي [قال:] حدثني سليمان بن حبيب المُحَارِبِي، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا زعيمُ بيت في رَبَضِ الجنة لمن ترك المراء وإن كان محققاً، وببيت في وَسْطِ الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وببيت في أعلى الجنة لمن حَسَنَ خلقه». [الصحيحه] (٢٧٣).

٤٨٠١ - (صحيح) حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، قالوا: نا وكيع، عن سفيان، عن معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة الجَوَاطُ، ولا الجَغْطَرِيُّ». قال: والجَوَاطُ: الغليظ الفظ. [المشكاة] (٥٠٨٠).

٩ - باب في كراهية الرِّفْعَةِ في الأمور

٤٨٠٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس قال: كانت العضباء لا تُسَبِّقُ، فجاء أعرابي على قَعُودٍ له فسابقها^(٣) فسبقها الأعرابي، فكان ذلك شقًّا على أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: «حقٌّ على الله أن لا يرفع شيئاً^(٤) [من الدنيا]^(٥) إلا وَضَعَهُ». [خ].

٤٨٠٣ - (صحيح) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا حميد، عن أنس، بهذه القصة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ حقًّا على الله تعالى أن لا يرفع^(٦) شيء من الدنيا إلا وضعه». [خ].

١٠ - باب في كراهية التماذج

٤٨٠٤ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، عن^(٧) سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام قال: جاء رجل فأثنى على عثمان في وجهه، فأخذ المِقْدَادُ بن الأسود تراباً فَحَثَا في وجهه وقال: قال رسول الله ﷺ: «إذا لقيتُم المَدَّاحِينَ فاحنُّوا في وجوههم التراب». [ابن ماجه] (٣٧٤٢): [م].

(١) في «نسخة»: «في الميزان أثقل». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «يسابقها». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لا يرفع شيء». (منه).

(٥) في «نسخة»: (منه).

(٦) في «نسخة»: «يرفع». (منه).

(٧) في «نسخة»: «نا». (منه).

٤٨٠٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا أبو شهاب، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، أن رجلاً أتى على رجلٍ عند النبي ﷺ، فقال له: «قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» ثلاث مرات، ثم قال: «إِذَا مَدَحَ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ لَا مُحَالَاةَ فَلْيَقُلْ: إِنِّي أَحْبَبْتُهُ [أَنَّهُ]، كما يريد أن يقول، وَلَا أَرْكَبُهُ^(١) عَلَى اللَّهِ تَعَالَى». [ق].

٤٨٠٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا بشر - يعني ابن المفضل -، نا أبو سلمة سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، عن مطرف قال: قال أبي: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: أنت سيدنا، فقال: «السيد الله [تبارك وتعالى]» قلنا: وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طَوْلاً، فقال: «قولوا بقولكم» أو «بعض قولكم، وَلَا يَسْتَجْرِبْنَكُمْ الشَّيْطَانُ». [«المشكاة» (٤٩٠١)، «إصلاح المساجد» رقم (١٠٣)].

١١ - باب في الرَّفْقِ

٤٨٠٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن يونس وحמיד، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ». [«الروض النضير» ٣٦ و ٧٦٤ م].

٤٨٠٨ - (صحيح) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ومحمد بن الصباح البزاز، قالوا: نا^(٢) شريك، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، قال: سألت عائشة عن البداءة، فقالت: كان رسول الله ﷺ يبدو إلى هذه التلاع، وإنه أراد البداءة مرة فأرسل إلى ناقة مُحَرَّمَةٍ من إبل الصدقة، فقال لي: «يا عائشة، إِرْفُقِي فَإِنَّ الرَّفْقَ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا تُزْعِ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ». قال ابن الصباح في حديثه «مُحَرَّمَةٌ»: يعني: لم تُركب. [مضى (٢٤٧٨) إسناداً ومتناً].

٤٨٠٩ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عبد الرحمن بن هلال، عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ يَحْرِمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٦٢)].

٤٨١٠ - (صحيح) حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد، حدثنا سليمان الأعمش، عن مالك بن الحارث، قال الأعمش: وقد سمعتهم يذكرون عن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال الأعمش: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ، قال: «التَّؤَدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، إِلَّا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ». [«الصحيح» (١٧٩٤)].

١٢ - باب في شكر المعروف

٤٨١١ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: [«لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ»]^(٣). [«الترمذي» (٢٠٣٧)].

(١) في «نسخة»: «يزكبه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «مَنْ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ». (منه).

٤٨١٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس، أن المهاجرين قالوا: يا رسول الله، ذهب الأنصار بالأجر كله! قال: «لا، ما دعوكم الله لهم وأنتيم عليهم». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٥٦)].

٤٨١٣ - (حسن) حدثنا مسدد، نا بشر، نا عمار بن غزيرة [قال]: حدثني رجل من قومي، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أُعْطِيَ عطاءً فوجد: فليجز به، فإن لم يجد فليئن به، فمن أئني به فقد شكره، ومن كتمه فقد كفره». قال أبو داود: رواه يحيى بن أيوب، عن عمار بن غزيرة، عن شرحبيل، عن جابر. قال أبو داود: وهو شرحبيل، يعني رجلاً من قومي، كأنهم كرهوه فلم يُسموه. [«الترمذي» (٢١٢٠)].

٤٨١٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن الجراح، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أُلْبِيَ بلاءً فذكره فقد شكره، وإن كتمه فقد كفره». [«الصحيح» (٦١٨)].

١٣ - باب في الجلوس [بالطرقات] ^(١)

٤٨١٥ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا عبدالعزيز - يعني ابن محمد -، عن زيد - يعني ابن أسلم -، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والجلوس بالطرقات» فقالوا: يا رسول الله ما بُد لنا من مجالسنا نتحدث فيها، فقال رسول الله ﷺ: «إن أبيتم فأعطوا الطريق حقّه» قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: «غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر». [«الصحيح» (٢٤٢١)، «حجاب المرأة» (٣٤)].

٤٨١٦ - (حسن صحيح) حدثنا مسدد، نا بشر - يعني ابن الفضل -، نا عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في هذه القصة، قال: «وإرشاد السبيل». [المصدر نفسه].

٤٨١٧ - (صحيح) حدثنا الحسن بن عيسى النسابوري، أنا ابن المبارك، نا ^(٢) جرير بن حازم، عن إسحاق بن سويد، عن ابن حُجَّير العدوي قال: سمعت عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ، في هذه القصة، قال: «وتُغيثوا الملهوف، وتهدؤوا الضال». [المصدر نفسه].

٤٨١٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى [بن الطباع] ^(٣) وكثير بن عبيد، قالوا: نا مروان [بن معاوية]، قال ابن عيسى: قال: نا حميد، عن أنس قال: جاءت امرأة النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن لي إليك حاجة، فقال لها: «يا أم فلان، اجلسي في أي نواحي السكك [حيث] شئت حتى أجلس إليك» قال: فجلست، فجلس النبي ﷺ إليها حتى قضت حاجتها. لم يذكر ابن عيسى «حتى قضت حاجتها» وقال كثير: عن حميد، عن أنس. [«مختصر الشماثل» (٢٨٥): م، خ تعليقاً].

(١) في نسخة: «في الطرقات». (منه).

(٢) في نسخة: «أنا». (منه).

(٣) في نسخة: «منه».

(٤) في نسخة: «إلى رسول الله». (منه).

٤٨١٩ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، أن امرأة كان في عقلها شيء، بمعناه. [م. المصدر نفسه].

١٤ - [باب في سعة المجلس]^(١)

٤٨٢٠ - (صحيح) حدثنا القعني، نا عبدالرحمن بن أبي الموال^(٢)، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خيرُ المجالس أوسعُها». قال أبو داود: هو عبدالرحمن ابن عمرو بن أبي عمرة الأنصاري. [«الصحيحة» (٨٣٠)].

١٥ - باب في الجلوس بين^(٣) الشمس والظل

٤٨٢١ - (صحيح) حدثنا [أحمد بن عمرو] بن السرح ومخلد بن خالد، قالا: نا سفيان، عن محمد بن المنكدر قال: حدثني من سمع أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «إذا كان أحدكم في الشمس» وقال مخلد «في النفي»، فقلص عنه الظل وصار^(٤) بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم». [«الصحيحة» (٨٣٥)].

٤٨٢٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن إسماعيل، قال: حدثني قيس، عن أبيه، أنه جاء ورسول الله ﷺ يخطب، فقام في الشمس، فأمر به فحوّل إلى الظل. [المصدر نفسه].

١٦ - باب في التحلُّق

٤٨٢٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن الأعمش، حدثني المسيّب بن رافع، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد وهم حلق فقال: «مالِي أراكم عِزِينَ؟!». [«المشكاة» (٤٧٢٤): م.].

٤٨٢٤ - (صحيح) حدثنا واصل بن عبد الأعلى، عن ابن فضيل، عن الأعمش، بهذا، قال: كأنه يحب الجماعة.

٤٨٢٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن جعفر الوركاني^(٥) وهناد، أن شريكاً أخبرهم، عن سِمَاك، عن جابر بن سمرة قال: كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي. [«الترمذي» (٤٨٨١)].

١٧ - [باب في] الجلوس وسط الحلقة^(٦)

٤٨٢٦ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، نا قتادة [قال]: حدثني أبو مجلز، عن حذيفة، أن رسول الله ﷺ لَعَنَ من جلسَ وَسَطَ الحلقة. [«الترمذي» (٢٩١٣)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الموالي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بين الظل والشمس». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فصار». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

١٨- بابُ في الرجل يقوم للرجل من ^(١) مَجْلِسِهِ

٤٨٢٧ - (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن عبد ربّه بن سعيد، عن أبي عبد الله [مولى لآل] ^(٢) أبي بردة، عن سعيد بن أبي الحسن قال: جاءنا أبو بكر في شهادة، فقام له رجل من مجلسه، فأبى أن يجلس فيه، وقال: إن النبي ﷺ نهى عن ذا، ونهى النبي ﷺ أن يمسح الرجل يده بثوب من لم يَكُفَّهُ. [«المشكاة» (٤٧٠١) / التحقيق الثاني].

٤٨٢٨ - (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أن محمد بن جعفر حدثهم، عن شعبة، عن عقيل بن طلحة، قال: سمعت أبا الخَصِيب، عن ابن عمر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقام له رجل من مجلسه، فذهب ليجلس فيه، فنهاه النبي ﷺ. قال أبو داود: أبو الخَصِيب: اسمه ^(٣) زياد بن عبد الرحمن. [«الصحيح» (٢٢٨)].

١٩ - باب مَنْ يُؤْمَرُ أَنْ يَجَالِسَ

٤٨٢٩ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبان، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأَثْرِجَةِ ريحها طيبٌ وطعمها طيبٌ، ومَثَلُ المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل ^(٤) التمرة طعمها طيبٌ ولا ريح لها، ومَثَلُ الفاجر الذي يقرأ القرآن كَمَثَلِ الرِّيحَانَةِ ريحها طيبٌ وطعمها مرٌّ، ومَثَلُ الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كَمَثَلِ الحنظلة طعمها مرٌّ ولا ريح لها. ومَثَلُ جَلِيسٍ ^(٥) الصالح كَمَثَلِ صاحب المسك إن لم يُصَبِّك منه شيءٌ أصابك من ريحه، ومَثَلُ جَلِيسِ السَّوء كَمَثَلِ صاحب الكبر إن لم يُصَبِّك من سَوَادِهِ ^(٦) أصابك من دُخَانِهِ». [نقد الكتاني] (٤٣)، «الصحيح» (٣٢١٤): ق - أبي موسى].

٤٨٣٠ - (صحيح) حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، المعنى، ح، ونا ابن معاذ، نا أبي، قال: نا شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، بهذا الكلام الأول إلى قوله: «وطعمها مرٌّ». وزاد ابن معاذ: قال ^(٧): قال أنس: وكنا نتحدّث: أن مَثَلُ جَلِيسٍ ^(٨) الصالح، وساق بقية الحديث. وزاد ابن معاذ في حديثه: قال أنس. [ابن ماجه] (٢١٤): ق.].

٤٨٣١ - (صحيح بما قبله) حدثنا عبد الله بن الصباح العطار، نا سعيد بن عامر، عن شُبَيْل بن عَزْرَةَ، عن أنس ابن مالك، عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصالح فذكر نحوه».

٤٨٣٢ - (حسن) حدثنا عمرو بن عون، أنا ابن المبارك، عن حيوة بن شريح، عن سالم بن غيلان، عن الوليد

-
- (١) في «نسخة»: «عن». (منه).
 - (٢) في «نسخة»: «مولى آل». (منه).
 - (٣) في «نسخة»: (منه).
 - (٤) في «نسخة»: «كَمَثَلِ». (منه).
 - (٥) في «نسخة»: «الجَلِيسِ». (منه).
 - (٦) في «نسخة»: «شرره». (منه).
 - (٧) في «نسخة»: (منه).
 - (٨) في «نسخة»: «الجَلِيسِ». (منه).

ابن قيس، عن أبي سعيد - رضي الله عنه أو عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد - عن النبي ﷺ قال: «لا تُصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقياً». [«الترمذي» (٢٣٩٥)].

٤٨٣٣ - (حسن) حدثنا [محمد] بن بشار، نا أبو عامر وأبو داود، قالا: نا زهير بن محمد، [قال:] حدثني موسى بن وردان، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «الرجلُ على دين خليله، فليَنظُرْ أحدُكم من يُخالِلْ». [«الترمذي» (٢٣٧٨)].

٤٨٣٤ - (صحيح) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، نا جعفر - يعني ابن بُرقان -، عن يزيد - [يعني ابن الأصم] ^(١)، عن أبي هريرة، يرفعه، قال: «الأرواح جنودٌ مُجنَّدَةٌ، فما تُعارف منها ائتلف، وما تُناكر منها اختلف». [«المشكاة» (٥٠٠٣) / التحقيق الثاني، «الضعيفة» تحت الحديث (٥٥٢٧): م، خ تعليقاً عن عائشة].

٢٠ - باب في كراهية المراء

٤٨٣٥ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو أسامة، نا بُريد بن عبد الله، عن جدّه أبي بردة، عن أبي موسى قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: «بشّروا ولا تنفّروا، ويسّروا ولا تُعسّروا». [«الصحيح» (١١٥١): ق].

٤٨٣٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، حدثني إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن قائد السائب، عن السائب قال: أتيتُ النبي ﷺ، فجعّلوا يُثْنون عليّ ويذكرونني، فقال رسول الله ﷺ: «أنا أعلمكم» يعني: به، قلت: صدقتَ بأبي أنت ^(٢) وأمي! كنتَ شريكي فنعمَ الشريكُ كنتَ: لا تُداري ولا تُماري. [«ابن ماجه» (٢٢٨٧)].

٢١ - باب [في] الهدْي في الكلام

٤٨٣٧ - (ضعيف) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى الحرّاني، حدثني محمد - يعني ابن سلمة -، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن عمر بن عبدالعزيز، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس يتحدثُ يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء. [«الضعيفة» (١٧٦٨)].

٤٨٣٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا محمد بن بشر، عن مسعر قال: سمعت شيخاً في المسجد يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان في كلام رسول الله ﷺ ترتيلٌ. أو ^(٣): ترسيل. [«المشكاة» (٥٨٢٧) / التحقيق الثاني].

٤٨٣٩ - (حسن) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، قالا: نا وكيع، عن سفيان، عن أسامة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رحمها الله] قالت: كان كلام رسول الله ﷺ [كلاماً فصلاً] ^(٤) يفهمه كلُّ من سمعه.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «و». (منه).

(٤) في «نسخة»: «كلام فصل». (منه).

٤٨٤٠ - (ضعيف) حدثنا أبو توبة قال: زعم الوليد، عن الأوزاعي، عن قُرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ كَلَامٍ لَا يُدْأَى فِيهِ [بِحَمْدِ اللَّهِ] ^(١) فَهُوَ أَجْذَمُ». قال أبو داود: رواه يونس وعُقيل وشعيب وسعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلًا. [«ابن ماجه» (١٨٩٤)].

٢٢ - باب في الخُطبة

٤٨٤١ - (صحيح) حدثنا مسدد وموسى بن إسماعيل، قالوا: نا عبد الواحد بن زياد، نا عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُّدٌ فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ». [«الترمذي» (١١١٨)].

٢٣ - باب في تنزيل الناس منازلهم

٤٨٤٢ - (ضعيف) حدثنا يحيى بن إسماعيل وابن أبي خُلف، أن يحيى بن اليمّان أخبرهم، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، أن عائشة [عليها السلام] مرّ بها سائل فأعطته كِسرةً، ومرّ بها ^(٢) رجل عليه ثيابٌ وهيئة فأقعده فأكَل، فقيل لها في ذلك؟ فقالت: قال رسول الله ﷺ: «أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنْزِلَهُمْ». قال أبو داود: وحديث يحيى مختصر. قال أبو داود: ميمون [بن أبي شبيب] لم يدرك عائشة. [«الضعيفة» (١٨٩٤)].

«ضعيف الجامع» (١٣٤٤)].

٤٨٤٣ - (حسن) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف، نا عبد الله بن حُمران، نا ^(٣) عوف بن أبي جميلة، عن زياد ابن مِخْرَاق، عن أبي كِنانة، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ». [«صحيح الجامع» (٢١٩٩)].

٢٤ - باب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما

٤٨٤٤ - (حسن) حدثنا محمد بن عبيد وأحمد بن عُبَدة، المعنى، قالوا: نا حماد، نا عامرُ الأحول، عن عمرو ابن شعيب، قال ابن عبدة: عن أبيه، عن جدّه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُجْلَسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا». [«المشكاة» (٤٧٠٤) / التحقيق الثاني].

٤٨٤٥ - (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْرِي، أنا ابن وهب، أخبرني أسامة بن زيد الليثي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ ^(٤) يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا». [«الترمذي» (٢٩١٢)].

٢٥ - باب في جلوس الرجل

٤٨٤٦ - (صحيح) حدثنا سلمة بن شبيب، نا عبد الله بن إبراهيم [قال]: حدثنا إسحاق بن محمد الأنصاري،

(١) في «نسخة»: «بالحمد لله». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عليها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «منه».

عن رَجِيح بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن جده أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ كان إذا جلس احتجى يده^(١). قال أبو داود: عبد الله بن إبراهيم: شيخ منكر الحديث. [«الصححة» (٨٢٧)، «مختصر الشماثل» (١٠٣). خ، نحوه - ابن عمر، م - ابن عباس].

٤٨٤٧ - (حسن) حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل، قالا: نا عبد الله بن حسان العنبري قال: حدثني جدّناي صفيّة ودحية ابنتا عليّة - قال موسى: بنت حرملة - وكانتا ربييتي قيلة بنت مخرمة، وكانت جدّة أبيهما، أنها أخبرتهما أنها رأت النبي ﷺ وهو قاعد القُرْفُصَاء، فلما رأيت رسول الله ﷺ المُخْتَشَع - وقال موسى: المُتَخَشَع - في الجلسة أَرَعَدْتُ من الفَرْق. [«الصححة» (٢١٢٤)، «الترمذي» (٢٩٧٩)].

٢٦ - [باب في الجلسة المكروهة]^(٢)

٤٨٤٨ - (صحيح) حدثنا علي بن بحر، نا عيسى بن يونس، نا ابن جريج، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه الشريد بن سويد قال: مرّ بي رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري، واتكأت^(٣) على إلية يدي، فقال: «أَتَقْعُدُ قَعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟!». [«حجاب المرأة» (١٠٠ / ٢)].

٢٧ - باب^(٤) في السمر بعد العشاء

٤٨٤٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عوف، قال: حدثني أبو المنهال، عن أبي برزة قال: كان رسول الله ﷺ ينهى عن النوم قبلها والحديث بعدها. [«ابن ماجه» (٧٠١): ق].

٢٨ - باب في الرجل يجلس متربّعاً

٤٨٥٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو داود الحفري، نا سفيان الثوري، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تربّع في مجلسه حتى تطلّع الشمس حسناً^(٥). [«الترمذي» (٥٩٠): م. وتقدم نحوه (١٢٩٤)].

٢٩ - باب في التناجي

٤٨٥١ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، ح وحدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن شقيق - [يعني ابن سلمة]^(٦)، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتنجي اثنان دون الثالث فإنّ ذلك يُحْزَنُه». [«ابن ماجه» (٣٧٧٥): ق].

٤٨٥٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ، مثله، قال أبو صالح: فقلت لابن عمر: فأربعة؟ قال: لا يضرك. [«الصححة» (١٤٠٢)].

(١) في «نسخة»: «بيديه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «اتكيت». (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب النهي عن السمر بعد العشاء». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حسناً». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٣٠- باب إذا قام [الرجل] من مجلسه^(١) ثم رجع

٤٨٥٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سهيل بن أبي صالح قال: كنت عند أبي جالساً وعنده غلام، فقام ثم رجع، فحدث أبي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا قام الرجل من مجلس^(٢) ثم رجع إليه فهو أحقُّ به». [م].

٤٨٥٤ - (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا مبشر الحلبي، عن تمام بن نجيح، عن كعب الإيادي قال: كنت أختلف إلى أبي الدرداء، فقال أبو الدرداء: كان رسول الله ﷺ إذا جلس وجلسنا حوله، فقام، فأراد الرجوع: نزع نعليه أو بعض ما يكون عليه، فيعرف ذلك أصحابه، فيبُتون. [المشكاة] (٤٧٠٢).

٣١- [باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله^(٣)] [عز وجل]

٤٨٥٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا إسماعيل بن زكريا، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه: إلا قاموا عن مثل جيفة حمار! وكان لهم^(٤) حسرة!». [الصحيحة] (٧٧)، «الكلم الطيب» (٢٢٤).

٤٨٥٦ - (حسن صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قعد مقعداً لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة^(٥)، ومن اضطجع مضجعاً^(٥) لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة». [المصدر نفسه].

٣٢- باب في كفارة المجلس

٤٨٥٧ - (صحيح دون قوله: «ثلاث مرات») حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني عمرو، أن سعيد بن أبي هلال حدثه، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: كلمات لا يتكلمُ بهنَّ أحدٌ في مجلسه عند قيامه ثلاث مراتٍ إلا كُفرَ بهنَّ عنه، ولا يقولُهنَّ في مجلسٍ خيرٍ ومجلسٍ ذكرٍ إلا خُتمَ له بهنَّ عليه، كما يُختم بالخاتم على الصحيفة: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك. [التعليق الرغيب] (٢ / ٢٣٧).

٤٨٥٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب قال: قال عمرو، وحدثني بنحو ذلك عبدالرحمن بن أبي عمرو، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، [نحو ذلك]^(٦). [الروض النضير]: (٣٠٥).

٤٨٥٩ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن حاتم الجَزْجَرَانِي وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ المعْنَى، أن عبدة بن سليمان أخبرهم، عن الحجاج بن دينار، عن أبي هاشم، عن أبي العالية، عن أبي بَرْزَةَ الأسلمي قال: كان رسول الله ﷺ يقول

(١) في «نسخة»: «مجلس». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مجلسه». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عليهم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مضطجعاً». (منه).

(٦) في «نسخة»: «مثله». (منه).

بأخرة إذا أراد أن يقوم من المجلس: «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك» فقال رجل يا رسول الله: إنك لتقول قولاً ما كنت تقولهُ فيما مضى؟ قال: «كفارة لما يكونُ في المجلس»^(١). [المصدر نفسه].

٣٣ - باب في رفع الحديث [من المجلس]^(٢)

٤٨٦٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا الفريابي، عن إسرائيل، عن الوليد - [قال أبو داود]: ونسبه لنا زهير بن حرب، [في هذا الحديث]: عن حسين بن محمد، عن إسرائيل، في هذا الحديث، قال: الوليد بن أبي هشام - عن زيد بن زائد، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبلغني أحدٌ من أصحابي عن أحد شيئاً، فإنني أحبُّ أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر». [المشكاة (٤٨٥٢)] / التحقيق الثاني].

٣٤ - باب في الحذر [من الناس]^(٣)

٤٨٦١ - (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا نوح بن يزيد بن سيار المؤدب، نا إبراهيم بن سعد قال: حدثني ابن إسحاق، عن عيسى بن مَعمر، عن عبد الله بن عمرو ابن الفُغواء الخُزاعي، عن أبيه، قال: دعاني رسول الله ﷺ - وقد أراد أن يبعثني بمالٍ إلى أبي سفيان يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح - فقال: «التمسُ صاحباً» قال: فجاءني عمرو بن أمية الضمري، فقال: بلغني أنك تريد الخروج وتلتبسُ صاحباً، قال: قلت: أجل، قال: فأنا لك صاحب. قال: فجئت رسول الله ﷺ، قلت: قد وجدت صاحباً، قال: فقال: «من؟» قلت: عمرو بن أمية الضمري، قال: «إذا هبطت بلاد قومه فاحذرهُ، فإنه قد قال القائل: أخوك البكري فلا تأمنهُ». فخرجنا حتى إذا كنتُ بالأبواء قال: إني أريد حاجةً إلى قومي بوَدان، فتلبَّث لي، قلت: راشداً، فلما ولَّى ذكرت قول النبي ﷺ، فشددتُ على بعيري حتى خرجت أوضِعهُ، حتى إذا كنت بالأصافر^(٤) إذا هو يُعارضني في رهطٍ، قال: وأوضعتُ^(٥)، فسبقتُهُ، فلما رأى^(٦) أن قد فُتّه انصرفوا، وجاءني فقال: كانت لي إلى قومي حاجة، قال: قلت: أجل، ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال إلى أبي سفيان. [الضعيفة (١٢٠٥)].

٤٨٦٢ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا ليث، عن عُقيل، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يلدغ المؤمنُ من جُحرٍ واحدٍ مرتين». [ابن ماجه (٣٩٨٢): ق].

٣٥ - باب في هذلي الرجل

٤٨٦٣ - (صحيح الإسناد) حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن حميد، عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا مشى كأنه يتوكأ.

(١) آخر الجزء الثلاثين، وأول الجزء الحادي والثلاثين، من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بالأظافر». وفي «نسخة»: «بالأصافر». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أوضعت». (منه).

(٦) في «نسخة»: «رأني». (منه).

٤٨٦٤ - (صحيح) حدثنا حسين بن معاذ بن حُليف، نا عبد الأعلى، نا سعيد الجُريري، عن أبي الطفيل قال: رأيتُ رسول الله ﷺ، قلت: كيف رأيته؟ قال: كان أبيضَ مليحاً إذا مشى كأنما يهوي في صُبُوب. [مختصر الشامل] (١٢): م دون الشطر الثاني.

٣٦ - باب في الرجل يضع إحدى رجله على الأخرى

٤٨٦٥ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، ح ونا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يضع [الرجل] - وقال قتيبة: يرفع الرجل - إحدى رجله على الأخرى. زاد قتيبة: وهو مُستلقٍ على ظهره. [الترمذي] (٢٩٢٨): م.

٤٨٦٦ - (صحيح) حدثنا الثَّقَلِي، نا مالك، ح، ونا القَعْنَبِي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عَبدِ بن تميم، عن عمِّه، أنه رأى رسول الله ﷺ مُستلقياً - قال القَعْنَبِي: في المسجد - واضعاً إحدى رجله على الأخرى. [ق].
٤٨٦٧ - (صحيح الإسناد عن عثمان) حدثنا القَعْنَبِي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] وعثمان بن عفان كانا يفعلان ذلك.

٣٧ - باب في نقل الحديث

٤٨٦٨ - (حسن) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا يحيى بن آدم، نا ابن أبي ذئب، عن عبد الرحمن بن عطاء، عن عبد الملك بن جابر بن عتيك، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة». [الصحيحة] (١٠٨٩).

٤٨٦٩ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، قال: قرأت على عبد الله بن نافع، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن ابن أخي جابر بن عبد الله، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دم حرام، أو فرج حرام، أو اقتطاع مالٍ بغير حق». [الضعيفة] (١٩٠٩).

٤٨٧٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى الرازي، قالوا: نا^(١) أبو أسامة، عن عمر - قال إبراهيم: هو عمر بن حمزة بن عبد الله العُمري - عن عبد الرحمن بن سعد قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة: الرجل يُقضي إلى امرأته ويُقضي إليه ثم ينشُرُ سرَّها». [آداب الزفاف] (٦٥)، [ضعيف الجامع] (١٩٨٦): م.

٣٨ - باب في القنات

٤٨٧١ - (صحيح) حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالوا: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة قنات». [الترمذي] (٢١١٢): ق.

٣٩ - باب في ذي الوجهين

٤٨٧٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من شرِّ الناسِ ذو الوجهين: الذي يأتي هؤلاء بوجهٍ، وهؤلاء بوجهٍ». [الترمذي] (٢١١١): ق.

(١) في نسخة: «أنا». (منه).

٤٨٧٣ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا شريك، عن الزُّكَيْنِ [بن الربيع]^(١)، عن نُعَيْم بن حنظلة، عن عمار قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا، كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ». [«الصحيح» (٨٨٩)].

٤٠ - باب في الغيبة

٤٨٧٤ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، نا عبدالعزيز - يعني ابن محمد -، عن العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة، أنه قيل: يا رسول الله، ما الغيبة؟ قال: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «فإن^(٢) كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته». [«الترمذي» (٢٠١٦): م].

٤٨٧٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، [قال]: حدثني علي بن الأقرم، عن أبي حذيفة، عن عائشة قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفة كذا وكذا - قال غير مسدد: تعنى قصيرة - فقال: «لقد قلت كلمة لو مُزج بها^(٣) بماء البحر لمزجته!». قالت^(٤): وحكيث له إنساناً، فقال: «ما أحبُّ أني حكيتُ إنساناً وأن لي كذا وكذا». [«الصحيح» (٩٠١)، «الترمذي» (٢٦٣٢ - ٢٦٣٣)].

٤٨٧٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن عوف، نا أبو اليمان، نا شعيب، نا [عبد الله]^(٥) بن أبي حسين، حدثنا نوفل ابن مُسَاحِقٍ، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ من أرى الرُّبَا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق». [«المشكاة» (٥٠٤٥) / التحقيق الثاني، «الصحيح» (١٤٣٣ و ١٨٧١)].

٤٨٧٧ - (ضعيف) [حدثنا جعفر بن مسافر: نا عمرو بن أبي سلمة، قال: نا زهير، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من أكبر الكبائر استطالة المرء في عرض رجلٍ مُسلمٍ بغير حق، ومن الكبائر السَّبْتَانِ بالسَّبَّةِ»]^(٦). [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٩٦)].

٤٨٧٨ - (صحيح) حدثنا [محمد] بن المصفى، نا بقية وأبو المغيرة، قالا: حدثنا صفوان، قال: حدثني راشد ابن سعد وعبد الرحمن بن جبير، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لما عُرج^(٧) بي مررتُ بقوم لهم أظفارٌ نحاسٌ يَحْمِشُونَ [بها] وجوههم وصدورهم، فقلت: مَنْ هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم». قال أبو داود: [و]^(٨) حدثناه^(٩) يحيى بن عثمان، عن بقية، ليس فيه أنس. [«الصحيح»

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «إن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لو مُزِجَتْ بماء البحر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «عُرج بي ربي». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

٤٨٧٩ - حدثنا عيسى بن أبي عيسى السَّيْلَحِيّ^(١)، عن أبي المغيرة، كما قال ابن المصنف.

٤٨٨٠ - (حسن صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أسود^(٢) بن عامر، نا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن سعيد بن عبد الله بن جريج، عن أبي بَرْزَةَ الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشرَ مَنْ آمَنَ بلسانه ولم يدخل الإيمان قَلْبَهُ: لا تفتابوا المسلمين، ولا تَتَّبِعُوا عوراتهم، فإنه من اتَّبَعَ عوراتهم يَتَّبِعِ اللَّهُ [عز وجل] عورته، ومن يَتَّبِعِ اللَّهُ عورته يفضحه في بيته». [«المشكاة» (٥٠٤٤) / التحقيق الثاني، «التعليق الرغيب» (٣ / ١٧٧)].

٤٨٨١ - (صحيح) حدثنا حَيَّوَة بن شُرَيْح [المصري الحمصي]^(٣)، نا بَقِيَّة، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن وقاص بن ربيعة، عن المُسْتَوْدِد، أنه حدثه أن رسول الله ﷺ قال: «من أكل برجلٍ مُسلمٍ أَكَلَهُ فَإِنَّ اللَّهَ [عز وجل] يَظْعَمُهُ مِثْلَهَا من جهنم، ومن كُسي ثوباً برجلٍ مسلمٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَكْسُوهُ مِثْلَهُ من جهنم، ومن قام برجلٍ [مسلم] مقامَ سُمعةٍ ورياءٍ فَإِنَّ اللَّهَ [عز وجل] يَقُومُ بِهِ مَقَامَ سُمعةٍ ورياءٍ يوم القيامة». [«الصحيفة» (٩٣٤)].

٤٨٨٢ - (صحيح) حدثنا واصل بن عبد الأعلى، نا أسباط بن محمد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: مَالُهُ، وَعَرْضُهُ، وَدَمُهُ، حَسْبُ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ». [«الترمذي» (٢٠١٠): م].

باب^(٤) الرجل يذب عن عرض أخيه.

٤٨٨٣ - (حسن) حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء بن عبيد، نا ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله ابن سليمان، عن إسماعيل بن يحيى المَعَاوَرِي، عن سهل بن معاذ بن أنس الجُهَنِي، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَمَى مُؤْمَناً مِنْ مُنَافِقٍ أَرَاهُ قَالَ «بَعَثَ اللَّهُ [عز وجل] مَلَكاً يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِماً بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْئَهُ بِهِ حَبَسَهُ اللَّهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٣٠٢ - ٣٠٣)، «المشكاة» (٤٩٨٦) / التحقيق الثاني].

٤٨٨٤ - (ضعيف) حدثنا إسحاق بن الصباح، نا ابن أبي مريم، أنا^(٥) الليث، حدثني يحيى بن سليم، أنه سمع إسماعيل بن بشير يقول: سمعت جابر بن عبد الله وأبا طلحة بن سهل الأنصاري يقولان: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ أَمْرٍ [مسلم] يَخْذُلُ أَمْرَ أَوْ مُسْلِمٍ فِي مَوْضِعٍ يُتَنَهَكُ^(٦) فِيهِ حَرْمَتُهُ وَيُتَنَقَّصُ فِيهِ مِنْ عَرَضِهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ، وَمَا مِنْ أَمْرٍ^(٧) يَنْصُرُ مُسْلِماً فِي مَوْضِعٍ يُتَنَقَّصُ فِيهِ مِنْ عَرَضِهِ وَيُتَنَهَكُ [فيه] مِنْ حَرْمَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ [عز

(١) في «نسخة»: «السليحي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الأسود». (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب من رد عن مسلم غيبه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «تنتهك». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أمرىء مسلم». (منه).

وجلّ في موطنٍ يُحِبُّ [فيه] نُصْرَتَهُ. قال يحيى: وحدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمر وعقبة بن شداد. قال أبو داود: يحيى بن سليم هذا هو ابن زيد مولى النبي ﷺ، وإسماعيل بن بشير مولى بني مغالة، وقد قيل: عتبة بن شداد، موضع: عقبة. [التعليق الرغيب] (٣ / ٣٠٣)، «المشكاة» (٤٩٨٣) / التحقيق الثاني. ٤٢ - [باب من ليست له غيبة^(١)]

٤٨٨٥ - (ضعيف بزيادة «فقال رسول الله...»، وهو صحيح بدونها، وبزيادة أخرى) حدثنا علي بن نصر، نا^(٢) عبد الصمد بن عبد الوارث من كتابه قال: حدثني أبي، قال: نا الجُريري، عن أبي عبد الله الجُشمي، قال: نا جُنْدُب قال: جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقّلها، ثم دخل المسجد فصلى خلف رسول الله ﷺ، فلما سلم رسول الله ﷺ أتى راحلته فأطلقها، ثم ركب، ثم نادى: اللهم ارحمني ومحمدًا، ولا تُشرك في رحمتنا أحدًا! فقال رسول الله ﷺ: «أتقولون هو أضلُّ أم بعيرُهُ، ألم تسمعوا إلى ما قال؟» قالوا: بلى. [وقد مضى برقم (٣٨٠)]. ٤ - باب ما جاء في الرجل يحل^(٣) الرجل قد اغتابه

٤٨٨٦ - (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن عبيد، نا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، قال: أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضيفم، أو ضمضم، شك ابن عبيد، كان إذا أصبح قال: اللهم إني قد تصدقت بعرضي على عبادك. [الإرواء] (٢٣٦٦).

٤٨٨٧ - (ضعيف مرسل) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن عجلان، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم؟» قالوا: ومن أبو ضمضم؟ قال: «رَجُلٌ فيمن كانَ [مِنْ] قَبْلُكُمْ» بمعناه قال: «عرضي لمن شئمني». [المصدر نفسه].

(ضعيف) قال أبو داود: رواه هاشم بن القاسم، قال: عن محمد بن عبد الله العمي عن ثابت، قال: نا أنس عن النبي ﷺ، بمعناه. [المصدر نفسه]. قال أبو داود: وحديث حماد أصح. ٤٤ - باب [في التجسس]^(٤)

٤٨٨٨ - (صحيح) حدثنا عيسى بن محمد الرملي و[محمد] بن عوف، وهذا لفظه، قالوا: نا الفريابي، عن سفيان، عن ثور، عن راشد بن سعد، عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تُفسدهم». فقال أبو الدرداء: كلمة سمعها معاوية من رسول الله ﷺ نفعه الله [تعالى] بها. [التعليق الرغيب] (٣ / ١٧٧).

٤٨٨٩ - (صحيح بما قبله) حدثنا سعيد بن عمرو الحمصي^(٥)، نا إسماعيل بن عياش، نا ضَمْضَم بن زُرعة، عن شريح بن عبيد، عن جُبَيْر بن نُمَيْر وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدّام بن مَعْدِي كَرَبَ وأبي أمانة، عن النبي

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يحلل». (منه).

(٤) في «نسخة»: «في النهي عن التجسس». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الحضرمي». (منه).

ﷺ قال: «إن الأمير إذا ابتغى الرِّبَّةَ في الناس أفسدهم». [المصدر نفسه].

٤٨٩٠ - (صحيح الإسناد) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن زيد [بن وهب]^(١) قال: أُمِّي ابن مسعود فقيل: هذا فلانٌ تَقَطَّرُ لحيته خمرًا! فقال عبدالله: إنا قد نُهِننا عن التجسُّس، ولكن إن يَظْهَر لنا شيء^(٢) نأخذ به.

٤٥ - باب في السِّتْرِ على المسلم

٤٨٩١ - (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا عبدالله بن المبارك، عن إبراهيم بن نَشِيط، عن كعب بن علقمة، عن أبي الهيثم، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ رَأَى عورةَ [أخيه] فسترها كان كمن أحمى مؤودة». [الضعيفة] (٢٨٠٨، ١٢٦٥).

٤٨٩٢ - (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا ابن أبي مريم، أنا الليث، قال: حدثني إبراهيم بن نَشِيط، عن كعب بن علقمة، أنه سمع أبا الهيثم يذكر، أنه سمع دُخَيْنًا كاتبَ عقبة بن عامر قال: كان لنا جيران يشربون الخمر، فنهيتهم فلم يتهوا، فقلت لعقبة بن عامر: إنَّ جيراننا هؤلاء يشربون الخمر، وإنِّي نهيتهم فلم يتهوا، وأنا داع لهم الشُّرْطَ، فقال: دَعْهم، ثم رجعتُ إلى عقبة مرة أخرى فقلت: إن جيراننا قد أبَوْا أن يتهوا عن شرب الخمر، وأنا داع لهم الشُّرْطَ! فقال: ويحك دَعْهم فإنِّي سمعت رسول الله ﷺ، فذكر معنى حديث مسلم. قال أبو داود: [و] قال هاشم ابن القاسم: عن ليث، في هذا الحديث، قال: لا تفعل ولكن عِظْهم وتهذِّهم. [انظر ما قبله].

٤٦ - [باب المؤاخاة]^(٣)

٤٨٩٣ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن عُقَيْل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أنَّ النبي ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم، لا يَظْلِمُه، ولا يُسْلِمُه، من كان في حاجة أخيه كان^(٤) الله في حاجته، ومن فرَّج عن مسلم كربةً فرج الله عنه بها كربةً من كُرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة». [الترمذي] (١٤٦٣): [ق].

٤٧ - [باب المُسْتَبَان]^(٥)

٤٨٩٤ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسَلَمَة، نا عبدالعزيز - يعني ابن محمد -، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «المُسْتَبَانُ: ما قالَا: فعلى البادي منهما، ما لم يَعتِدِ المظلوم». [م].

٤٨ - [باب في التواضع]^(٦)

٤٨٩٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حفص، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طَهْمَان، عن الحجاج، عن قتادة، عن يزيد بن عبدالله، عن عِيَاض بن حِمَار أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله [عز وجل] أوحى إليَّ أن تواضعوا

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «شيئًا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فإن». (منه).

(٥) في «نسخة»: «باب في السباب». وفي «نسخة»: «باب الاستياب». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

حتى لا يبغي أحدٌ على أحدٍ، ولا يفخر أحدٌ على أحدٍ». [«ابن ماجه» (٤٢١٤): م].

٤٩ - باب في الانتصار

٤٨٩٦ - (حسن بما بعده) حدثنا عيسى بن حماد، أنا الليث [بن سعد]، عن سعيد المقبري، عن بشير بن المحرر، عن سعيد بن المسيب أنه قال: بينما رسول الله ﷺ جالسٌ ومعه أصحابه وقع رجل بأبي بكر، فأذاه، فصمت عنه أبو بكر، [ثم آذاه]^(١) الثانية، فصمت عنه أبو بكر، ثم آذاه الثالثة، فانتصر منه أبو بكر، فقام رسول الله ﷺ حين انتصر أبو بكر، فقال أبو بكر: أوجدت عليَّ يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «نزل ملكٌ من السماء يكذِّبُ بما قال لك، فلما انتصرت وقع الشيطان، فلم أكن لأجلس إذ وقع الشيطان!». [«الصحيحه» (٢٣٧٦)].

٤٨٩٧ - (حسن) حدثنا عبد الأعلى بن حماد، نا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، أن رجلاً كان يسبُّ أبا بكر، وساق نحوه. قال أبو داود: [و]^(٢) كذلك رواه صفوان بن عيسى، عن ابن عجلان، كما قال سفيان. [انظر ما قبله].

٤٨٩٨ - (ضعيف الإسناد) حدثنا عبيد الله بن معاذ، نا أبي، ح، وثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، نا معاذ بن معاذ، المعنى واحد، [قال]: نا ابن عون قال: كنت أسأل عن الانتصار «وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مَن سَبِيلٍ» فحدثني علي بن زيد بن جُدعان، عن أم محمد امرأة أبيه - قال ابن عون: وزعموا أنها كانت تدخل على أم المؤمنين - قال^(٣): قالت أم المؤمنين: دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندنا زينب بنت جحش، فجعل يصنع شيئاً بيده، فقلتُ بيده، حتى فطنتُ لها، فأمسك، وأقبلت زينب تُقَحِّمُ لعائشة [رضي الله عنها]، فنهاها، فأبَتْ أن تنتهي، فقال^(٤) لعائشة: «سُبِّهَا» فسبَّها، فغلبتها. فانطلقت زينب إلى علي [رضي الله عنه] فقالت: إن عائشة [رضي الله عنها] وقعت بك، وفعلت! فجاءت فاطمة فقال لها: «إنها حبة أهلك ورب الكعبة» فانصرفت، فقالت لهم: إني قلت له كذا وكذا، فقال لي كذا وكذا، قال: وجاء علي [رضي الله عنه] إلى النبي ﷺ فكلَّمه في ذلك.

٥٠ - باب في النهي عن سب الموتى

٤٨٩٩ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ وَلَا تَقْعُوا فِيهِ». [«الصحيحه» (٢٨٥)].

٤٩٠٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، أنا معاوية بن هشام، عن عمران بن أنس المكي، عن عطاء، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَذْكُرُوا مُحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ، وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ». [«الترمذي» (١٠١٩)].

(١) في «نسخة»: «فآذاه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قالت». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٥١ - باب في النهي عن البغي

٤٩٠١ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، نا علي بن ثابت، عن عكرمة بن عمار، قال: حدثني ضَمَضَمُ بْنُ جَوْسٍ^(١) قال: قال أبو هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان رجلان في بني إسرائيل مُتَوَاحِشَيْنِ، فكان أحدهما يذنب، والآخر مجتهد في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول: أقصر، فوجده يوماً على ذنب، فقال له: أقصر، فقال: خَلَنِي وَرَبِّي، أُبَيِّتُ عَلَيَّ رَقِيباً؟ فقال: واللَّهِ لا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَوْ لا يُدْخِلُكَ اللَّهُ [تعالى] الجنة. فقبض أرواحهما، فاجتمعا عند رب العالمين، فقال لهذا المجتهد: أكنتَ بي عالماً؟ أَوْ كنتَ على ما في يديَّ قادراً؟ وقال للمذنب: اذهب فادخُلِ الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار.» قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أَوْبَقَتْ دُنيَاهُ وَآخِرَتَهُ. [«المشكاة» (٢٣٤٧) / التحقيق الثاني، «الطحاوية» (٢٩٦)].

٤٩٠٢ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن عُليّة، عن عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بكرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من ذنبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعْجَلَ اللَّهُ تَعَالَى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يَدَّخِرُ له في الآخرة: مثلُ البغي وقطيعة الرَّحِمِ». [«ابن ماجه» (٤٢١١)].

٥٢ - باب في الحسد

٤٩٠٣ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن صالح البغدادي، أنا أبو عامر - يعني عبد الملك بن عمرو -، نا سليمان بن بلال، عن إبراهيم بن أبي أسيد، عن جده، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إياكم والحسد، فإنَّ الحسدَ يَأْكُلُ الحسناتِ كما تَأْكُلُ النَّارُ الحطبَ» أو قال «العُشْبَ». [«الضعيفة» (١٩٠٢)].

٤٩٠٤ - (ضعيف ما عدا ما بين الموقوفتين فقوي) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، [قال]: أخبرني سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العَمِيَاءِ، أن سهل بن أبي أمامة حدثه، أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك بالمدينة، [في زمان عمر بن عبدالعزيز وهو أمير المدينة، فإذا هو يصلي صلاة خفيفة دقيقة كأنها صلاة مسافر أو قريباً منها، فلما سلم قال أبي: يرحمك الله، أرايت هذه الصلاة المكتوبة، أو^(٣) شيء تفتله، قال: إنها [المكتوبة]^(٤)، وإنها لصلاة رسول الله ﷺ ما أخطأت إلا شيئاً سهوت عنه]^(٥) فقال [أنس]: إن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا تُشَدِّدُوا على أنفسكم فيُشَدِّدَ عليكم^(٦)، فإن قوماً شَدَّدُوا على أنفسهم فشَدَّدَ اللَّهُ^(٧) عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات وَرَهَبَانِيَّةً^(٨)»

(١) في «نسخة»: «جوش». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أو». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «المكتوبة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فيشدد الله». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فشدد». (منه).

(٨) في (الهندية): رهبانية.

أَبْدَعُوَهَا مَا كَتَبْنَاكَ عَلَيْهِمْ». ثم غدا من الغد فقال: ألا تركب لتنظر ولتعتبر^(١) قال: نعم، فركبوا جميعاً فإذا هم بديار باد أهلها وانقضوا وقتوا^(٢) خاوية على عروشها، فقال: أتعرف هذه الديار؟ فقلت: ما أعرفني بها وبأهلها، هذه ديار قوم أهلكهم البغي والحسد؛ إن الحسد يطفئ نور الحسنات والبغي يصدق ذلك أو يكذبه^(٣)، والعين تزني والكف والقدم والجسد واللسان، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه. [«الضعيفة» (٣٤٦٨)، «الصحيحة» (٣١٢٤)].

٥٣ - باب في اللعن

٤٩٠٥ - (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، نا يحيى بن حسان، نا الوليد بن رباح، قال: سمعت نمران يذكر، عن أم الدرداء قالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئاً صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ فَتُفَلِّقُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ فَتُفَلِّقُ أَبْوَابَهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِيناً وَشِمَالاً، فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاحاً رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لَعَنَ، فَإِنْ كَانَ لَذَلِكَ أَهْلاً وَإِلَّا رَجَعَتْ إِلَى قَائِلِهَا». قال أبو داود: قال مروان بن محمد: هو رباح بن الوليد، [و] سمع منه، وذكر أن يحيى بن حسان وَهَمَ فِيهِ. [«الصحيحة» (١٢٦٩)، «الصحيحة» (٨٩٣)].

٤٩٠٦ - (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، نا قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جُنْدُب، عن النبي ﷺ قال: «لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا بَغُضْبِ اللَّهِ، وَلَا بِالنَّارِ». [«الترمذي» (٢٠٥٩)].

٤٩٠٧ - (صحيح) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، نا هشام بن سعد، عن أبي حازم وزيد بن أسلم، أن أم الدرداء قالت: سمعت أبا الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ [شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ]»^(٤). [م].

٤٩٠٨ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبان، ح، ونا زيد بن أَرْحَم الطائي، نا بشر بن عمر، نا أبان بن يزيد العطار، نا قتادة، عن أبي العالية، قال زيد: عن ابن عباس أن رجلاً لعنَ الرِّيحَ - وقال مسلم: إنَّ رجلاً نازعته الرِّيحُ رداءً على عهد النبي ﷺ فلعنها -، فقال النبي ﷺ: «لَا تَلْعَنُهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّهُ مِنْ لَعْنِ شَيْئٍ لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ». [«الترمذي» (٢٠١٦)، «الصحيحة» (١٥٢٨)].

٥٤ - [باب فيمن دعا على من ظلمه]^(٥)

٤٩٠٩ - (صحيح) حدثنا [عبيد الله] بن معاذ، نا أبي، نا سفيان، عن حبيب، عن عطاء، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: سُرِقَ لَهَا شَيْءٌ فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَبِّحِي عَنْهُ». [تقدم برقم (١٤٩٧)].

(١) في «نسخة»: «فتعتبر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فتوا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «شهداء ولا شفعاء». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٥٥ - باب (١) في هجرة الرجل أخاه

٤٩١٠ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَبَاغُضُوا، ولا تَحَاسِدُوا، ولا تَدَابِرُوا، وكونوا - عبادَ الله - إخواناً، ولا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ». [«غاية المرام» (٤٠٤)، «الإرواء» (٢٠٢٩): ق].

٤٩١١ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام، يلتقيان فيُعْرِضُ هذا ويُعْرِضُ هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام». [«الغاية» (٤٠٥)، «الإرواء» (٢٠٢٩): ق].

٤٩١٢ - (ضعيف) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وأحمد بن سعيد السرخسي [الرباطي]، أن أبا عامر أخبرهم، قال: نا محمد بن هلال، قال: حدثني أبي، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لا يحلُّ لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث، فإن مرّت به ثلاثٌ فليقلقه فليسلم عليه، فإن ردّ عليه السلام فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يرّد عليه فقد باء بالإثم» زاد أحمد: «وخرج المسلم من الهجرة». [«غاية المرام» (٤٠٥)، «الإرواء» (٢٠٢٩): ق].

٤٩١٣ - (حسن) حدثنا محمد بن المثنى، نا محمد بن خالد بن عثمة، نا عبد الله بن المنيب - يعني المدني -، قال: أخبرني هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يكون لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاثة، فإذا لقيه سلّم عليه ثلاث مرار^(٢) كلُّ ذلك لا يرُدُّ عليه: فقد باء بإثمه». [«الإرواء» (٧/٩٤): ق].

٤٩١٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا^(٣) يزيد بن هارون، نا سفيان الثوري، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فمن هجر فوق ثلاثٍ فمات دخل النار». [«الإرواء» أيضاً، «المشكاة» (٥٠٣٥): ق].

٤٩١٥ - (صحيح) حدثنا ابن السرح، ثنا ابن وهب، عن حيوة، عن أبي عثمان الوليد بن أبي الوليد، عن عمران ابن أبي أنس، عن أبي خراش السلمي، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفْكَ دَمِهِ». [«الصحيح» (٩٢٥): ق].

٤٩١٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، حدثنا أبو عوانة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ كُلَّ يَوْمٍ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، فَيُغْفَرُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً إِلَّا مَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فيقال: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا». [قال أبو داود: النبي ﷺ هجر بعض نساءه أربعين يوماً وابن عمر هجر ابناً له إلى^(٤) أن مات^(٥)، [وقال ميمون بن مهران: أهُجِّرُ الْأَحْمَقَ، فليس له خير من الهجران]. قال

(١) في «نسخة»: «باب فيمن يهجر أخاه المسلم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مرات». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حتى». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

أبو داود: إذا كانت الهجرة لله فليس من هذا بشيء، [وإن] (١) عمر بن عبدالعزيز غطى وجهه عن رجل، [الترمذي] (٢١٠٩: م).

٥٦ - باب في الظن

٤٩١٧ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا». [الترمذي] (٢٠٧٢: ق).

٥٧ - باب في النصيحة [والحيطة] (٢)

٤٩١٨ - (حسن) حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن، نا ابن وهب، عن سليمان - يعني ابن بلال -، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ [قال]: «المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن: يكف عليه ضيعته، ويحوطه (٣) من ورائه». [الصحيح] (٩٢٦).

٥٨ - باب في إصلاح ذات البين

٤٩١٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟» قالوا: بلى [يا رسول الله] (٤)، قال: «إصلاح ذات البين؛ وفساد ذات البين: الحالقة». [الترمذي] (٢٦٤٠).

٤٩٢٠ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا سفيان، عن الزهري، ح ونا مسدد، نا إسماعيل، ح، ونا أحمد بن محمد بن شبيب المروزي، نا عبدالرزاق، [قالا]: أنا (٥) معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أمه، أن النبي ﷺ قال: «لم يكذب من نعى بين اثنين ليصلح». [و] قال (٦) أحمد بن محمد ومسدد: «ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيراً» أو «نمى خيراً». [الترمذي] (٢٠٢١: ق).

٤٩٢١ - (صحيح) حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي، نا أبو الأسود، عن نافع - يعني ابن يزيد -، عن ابن الهادي، أن عبدالوهاب بن أبي بكر حدثه، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة قالت: ما سمعت رسول الله ﷺ يُرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث، كان رسول الله ﷺ يقول: «لا أعدّه كاذباً: الرجل يصلح بين الناس يقول القول ولا يريد به إلا الإصلاح، والرجل يقول في الحرب، والرجل يحدث امرأته، والمرأة تحدث زوجها». [الصحيح] (٥٤٥).

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يحفظه». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٥٩- باب (١) في الغناء

٤٩٢٢- (صحيح) حدثنا مسدد، نا بشر، عن خالد بن ذكوان، عن الرُّبَيْع بنت مُعَوِّذِ ابن عَفْرَاء قالت: جاء رسول الله ﷺ فدخل عليَّ صَبِيحَةَ بُنَيَّي، فجلس على فراشي كمجلسك مني، فجعلتُ جُويريات يضرِبْنَ بِدُفٍّ لهنَّ، ويندُبْنَ مَنْ قُتِلَ من آبائِي يوم بدر، إلى أن قالت إحداهن:

وفينا نبيَّ يعلم ما في غدٍ

فقال: «دَعِيَ هذا» (٢) وقولي الذي كنتَ تقولين». [«ابن ماجه» (١٨٩٧): خ].

٤٩٢٣- (صحيح الإسناد) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة لعبت الحبشة لقدمه فرحاً بذلك، لعبوا بِحِراهم.

٦٠- باب كراهية الغناء والرَّمْرَم

٤٩٢٤- (صحيح) حدثنا أحمد بن عُبيد الله (٣) الغَدَّاني، نا الوليد بن مسلم، نا سعيد بن عبدالعزيز، عن سليمان ابن موسى، عن نافع قال: سمع ابنُ عمر مزمراً، قال: فوضع إصبعيه على أذنيه، ونأى عن الطريق وقال لي: يا نافعُ هل تسمع شيئاً؟ قال: فقلت: لا، قال: فرفع إصبعيه من أذنيه، وقال: كنت مع [رسول الله] ﷺ فسمع مثل هذا، فصنع مثل هذا. [قال أبو داود] (٥): سمعت أبا داود يقول: هذا حديث منكر.

٤٩٢٥- (حسن صحيح الإسناد) حدثنا محمود بن خالد، أنا (٦) أبي، نا مطعم بن المقدم، قال: نا نافع، قال: كنت ردف ابن عمر إذ مرَّ براع يزمر، فذكر نحوه، قال أبو داود: أدخل بين مطعم ونافع سليمان بن موسى.

٤٩٢٦- (صحيح الإسناد) حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: نا عبدالله بن جعفر الرقي، قال: نا أبو المليح، عن ميمون، عن نافع، قال: كنا مع ابن عمر فسمع صوت زامر (٧)، فذكر نحوه، قال أبو داود: وهذا أنكرها.

٤٩٢٧- (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: نا سلام بن مسكين، عن شيخ شهد أبا وائل في وليمة، فجعلوا يلعبون، يتلعبون، يُغنون، فحلَّ أبو وائل حُبُونَهُ وقال: سمعت عبدالله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الغناء يُبْسِتُ النَّفَاقَ في القلب». [«المشكاة» (٤٨١٠)، «الضعيفة» (٢٤٣٠)].

٦١- باب [في] الحكم في المخشئين

٤٩٢٨- (صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله ومحمد بن العلاء، أن أبا أسامة أخبرهم، عن مفضل بن يونس، عن الأوزاعي، عن أبي يسار القرشي، عن أبي هاشم، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ أتى بِمُخَشَّتٍ قد خَضَبَ يديه

(١) في «نسخة»: «باب في النهي عن الغناء». (منه).

(٢) في «نسخة»: «هذه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عبد الله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال أبو علي اللؤلؤي: سمعت أبا داود يقول: وهو حديث منكر». (منه).

(٦) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٧) في «نسخة»: «مزمرا راع». (منه).

ورجله بالحناء، فقال النبي ﷺ: «ما بال هذا؟» فقل: يا رسول الله، يتشبه بالنساء، فأمر به فُنِّي إلى النقيع، قالوا^(١): يا رسول الله، ألا نقتله؟ قال^(٢): «إني نهيت عن قتل المُصلين». قال أبو أسامة: والنقيع ناحية عن المدينة، وليس بالبقيع. [«المشكاة» (٤٤٨١) / التحقيق الثاني].

٤٩٢٩ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، عن هشام - [يعني] ابن عروة -، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها^(٣) مخنث وهو يقول لعبدالله أخيها: إن يفتح الله الطائف غداً دللتك على امرأة تُقبل بأربع وتدبر بثمان، فقال النبي ﷺ: «أخرجوهم من بيوتكم». [قال أبو داود: المرأة كان لها أربع عَكن في بطنها]^(٤). [«ابن ماجه» (١٩٠٢): ق].

٤٩٣٠ - (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ لعن المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء، [و] قال: «وأخرجوهم من بيوتكم، وأخرجوا فلاناً وفلاناً» يعني المُخنثين. [خ نحوه، مضى مختصراً (٤٠٩٧)].

٦٢ - باب [في] اللعب بالبنات

٤٩٣١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت ألعب بالبنات، فربما دخل علي رسول الله ﷺ وعندني الجواري، فإذا دخل خرجن، وإذا خرج دخلن. [«ابن ماجه» (١٩٨٢): ق].

٤٩٣٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن عوف، نا سعيد بن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني عُمارة بن غَزْية، أن محمد بن إبراهيم حدثه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك، أو خيبر، وفي سهوتها ستر، فهبت الريح^(٥) فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لعب، فقال: «ما هذا يا عائشة؟» قالت: بناتي، ورأى بينهن فرساً له جناحان من رِقا، فقال: «ما هذا الذي أرى وسطهن؟» قالت: فرس، قال: «وما هذا الذي عليه؟» قلت^(٦): جناحان! قال: «فرس له جناحان؟» قالت: أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة؟ قالت: فضحك [رسول الله ﷺ]^(٧) حتى رأيت نواجذه! [«آداب الزفاف» (١٧٠)].

٦٣ - باب في الأرجوحة

٤٩٣٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح ونا بشر بن خالد، نا أبو أسامة، قال: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: إن رسول الله ﷺ تزوجني وأنا بنت سبع أو ست، فلما قدمنا المدينة أتني نسوة،

(١) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: هم. (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: ريج. (منه).

(٦) في «نسخة»: «قالت». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

وقال بشر: فأتيت أم رومان، وأنا على أرجوحة، فذهبن بي، وهيانني، وصنعتني، فأتى بي رسول الله ﷺ، فبنى بي وأنا ابنة تسع، فوفقت بي على الباب، فقلت: هبه هبه، قال أبو داود: أي: تنفست، فأدخلت^(١) بيتاً فإذا [فيه] نسوة من الأنصار، فقلن: على الخير والبركة، دخل حديث أحدهما في الآخر. [«الآداب» (٨٨ - ٨٩): ق، ومضى مختصراً (٢١٢١)].

٤٩٣٤ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن سعيد، نا أبو أسامة، مثله، قال: على خير طائر، فسلمتني إليهن، فغسلن رأسي وأصلحتني، فلم يرعني إلا رسول الله ﷺ ضحى، فأسلمتني إليه. [ق، انظر ما قبله].

٤٩٣٥ - (صحيح الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [عليها السلام] قالت: فلما قدمنا المدينة جاءني نسوة وأنا ألعب على أرجوحة، وأنا مُجمَّمة، فذهبن بي، فهَيَّأْنِي وصنعتني، ثم أتيت بي رسول الله ﷺ فبنى بي وأنا بنت^(٢) تسع سنين.

٤٩٣٦ - (صحيح) حدثنا بشر بن خالد، حدثني^(٣) أبو أسامة، نا هشام بن عروة، بإسناده في هذا الحديث، قالت:، عن عائشة قالت في هذا الحديث: وأنا على الأرجوحة، ومعى صواحباتي، فأدخلتني بيتاً، فإذا نسوة من الأنصار فقلن: على الخير والبركة. [ق، انظر ما قبله بحديث].

٤٩٣٧ - (حسن صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا محمد - يعني ابن عمرو - عن يحيى - يعني ابن عبد الرحمن بن حاطب - قال: قالت عائشة [رضي الله عنها]: فقدمنا^(٤) المدينة، فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج، قالت: فوالله إني لعلى أرجوحة بين عذقين، فجاءتني أمي، فأنزلتني ولي جُميمة، وساق الحديث.

٦٤ - باب في النهي عن اللعب بالنرد

٤٩٣٨ - (حسن) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن موسى بن ميسرة، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ بالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ». [«ابن ماجه» (٣٧٦٢)].

٤٩٣٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ بالنَّرْدِ شَبَّيرَ فَكَأَنَّمَا عَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمَهُ». [«ابن ماجه» (٣٧٦٣): م].

٦٥ - باب في اللعب بالحمام

٤٩٤٠ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة، فقال: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً». [«ابن ماجه» (٣٧٦٤ - ٣٧٦٥)].

٦٦ - باب في الرحمة

٤٩٤١ - (صحيح) حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة، المعنى، قالوا: نا سفيان، عن عمرو، عن أبي قابوس

(١) في «نسخة»: «فأدخلني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ابنة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قدمنا». (منه).

مولىَّ عبد الله بن عمرو، عن عبد الله بن عمرو، يُلُغ به النبي ﷺ [قال]: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء». لم يقل مسدد: مولى عبد الله بن عمرو، [و^(١)] قال: قال النبي ﷺ. [«الترمذي» (١٩٢٤)].

٤٩٤٢ - (حسن) حدثنا حفص بن عمر، [قال: نا، ح ونا ابن كثير، [قال]: أنا شعبة^(٢)] قال: كتب إلي منصور - قال ابن كثير في حديثه: وقرأته عليه، وقلت: أقوله: حدثني منصور؟ فقال: إذا قرأته عليَّ فقد حدثتُك به^(٣)، ثم اتفقا -: عن أبي عثمان مولى المغيرة بن شعبة، عن أبي هريرة قال: سمعت أبا القاسم ﷺ الصادق المصدوق صاحب هذه الحُجرة يقول: «لا تُنزع الرحمة إلا من شقيّ». [«الترمذي» (٢٠٠٥)].

٤٩٤٣ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن السرح، قالوا: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن ابن عامر، عن عبد الله بن عمرو يرويه، قال ابن السرح: عن النبي ﷺ قال: «مَنْ لم يرحم صغيرنا ويعرف حقَّ كبيرنا فليس منا» [«الترمذي» (٢٠٠٢)].

٦٧ - باب في النصيحة

٤٩٤٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة» قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله وكتابه ورسوله وأئمة المؤمنين وعامتهم» أو «أئمة المسلمين وعامتهم». [«الترمذي» (١٩٢٦): م].

٤٩٤٥ - (صحيح الإسناد) حدثنا عمرو بن عون، نا خالد، عن يونس، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن جرير قال: بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، وأن أنصح لكل مسلم. قال: فكان إذا باع الشيء أو اشتراه قال: أما إن الذي أخذنا منك أحبُّ إلينا مما أعطيناك، فاختر.

٦٨ - باب في المعونة للمسلم

٤٩٤٦ - (صحيح) حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، المعنى قالوا: نا أبو معاوية، قال عثمان: وجرير، الرازي^(٤)، ح، ونا واصل بن عبد الأعلى، نا أسباط، عن الأعمش، عن أبي صالح - وقال واصل: قال: حَدَّثْتُ عن أبي صالح، ثم اتفقوا -: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «من نفَّس عن مسلم كربةً من كُرْب الدنيا نفَّس الله عنه كربةً من كُرْب يوم القيامة، ومن يسَّر على معسر يسَّر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر على مسلم ستر الله عليه في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه». [قال أبو داود^(٥)]: لم يذكر عثمان، عن أبي معاوية: «ومن يسَّر على معسر». [«ابن ماجه» (٢٢٥): م].

(١) في «نسخة». (منه)

(٢) في «نسخة»: [قال: نا شعبة، ح، ونا ابن كثير، أنا شعبة]. (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٤٩٤٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة قال: قال نبيكم ﷺ: «كلُّ معروفٍ صدقةٌ». [الروض النضير] (٢٣١): م، خ، جابر].

٦٩ - باب في تغيير الأسماء

٤٩٤٨ - (ضعيف) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا، ح ونا مسدد، [قال: هشيم، عن داود بن عمرو، عن عبدالله بن أبي زكريا، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم تُدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم، فأحسنوا أسماءكم»]. [قال أبو داود: ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء] (١). [تخريج الكلم] (٢١٥)، «المشكاة» (٤٧٦٨)، «الضعيفة» (٥٤٦٠).

٤٩٤٩ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن زياد سبلان (٢)، نا عباد بن عباد، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أحبُّ الأسماء إلى الله عز وجل عبدالله وعبد الرحمن». [الإرواء] (١١٧٦): م].

٤٩٥٠ - (صحيح دون قوله: «تسموا بأسماء الأنبياء») حدثنا هارون بن عبدالله، نا هشام بن سعيد الطالقاني، نا (٣) محمد بن المهاجر الأنصاري قال: حدثني عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الجُشَمي - وكانت له صحبة - قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بأسماء الأنبياء، وأحبُّ الأسماء إلى الله عبدالله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومُرَّة». [الصحيحة] (٩٠٤ و ١٠٤٠).

٤٩٥١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: ذهبت بعبدالله بن أبي طلحة إلى النبي ﷺ حين وُلِدَ، والنبي ﷺ في عباءة يَهْتَأُ بِعِزِّ آلِه قال: «هل معك تمر؟» قلت: نعم، قال: فناولته تمراتٍ، فألقاهنَّ في فيه، فلاكهنَّ، ثم فغر فاه، فأوجرهنَّ إياه، فجعل الصبي يتكلمُ، فقال النبي ﷺ: «حُبُّ الأنصار التَّمَرُ» وسماه عبدالله. [م].

٧٠ - باب في تغيير الاسم القبيح

٤٩٥٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالوا: نا يحيى، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ غيَّر اسم عاصية، وقال: «أنتِ جميلة». [الصحيحة] (٢١٣): م].

٤٩٥٣ - (حسن صحيح) حدثنا عيسى بن حماد، أنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أن زينب بنت أبي سلمة سألت: ما سَمِّيتِ ابنتك؟ قال: سميتها برة، فقالت: إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسم، سَمِّيتُ برة، فقال النبي ﷺ: «لا تزكُّوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم» فقال: ما نسَميها؟ قال: «سمُّوها زينب». [الصحيحة] (٢١٠): م مختصراً].

٤٩٥٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، حدثنا بشر - [يعني ابن المفضل] (٤)، [قال: حدثني بشير بن ميمون، عن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

عمه أسامة بن أخدرج أن رجلاً يقال له أصرم كان في نفر الذين أتوا رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ما اسمك؟» قال: أنا أصرم، قال: «بل أنت زُرعة». [الكلم الطيب (٢١٨)، المشكاة (٤٧٧٥)].

٤٩٥٥ - (صحيح) حدثنا الربيع بن نافع، عن يزيد - يعني ابن المقدم بن شريح -، عن أبيه، عن جده شريح، عن أبيه هانيء، أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم يَكُونُنه بأبي الحكم، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «إن الله هو الحكم، وإليه الحكم، فلم تكني أبا الحكم؟» فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضي كلا الفريقين، فقال رسول الله ﷺ: «ما أحسنَ هذا، فما لك من الولد؟» قال: لي شريح ومسلم وعبدالله، قال: «فمن أكبرهم؟» قال: قلت: شريح، قال: «فأنت أبو شريح»^(١). [النسائي (٥٣٨٧)].

٤٩٥٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال له: «ما اسمك؟» قال: حَزَنٌ، قال: «أنت سهل» قال: لا، السهلُ يُوطأ ويُمْتَهَن، قال سعيد: فظننتُ أنه سيصينا بعده حُزُونَة. قال أبو داود: وغَيَّرَ النبي ﷺ اسم العاص وعزيز وعَتَلَة وشيطان والحكم وغُراب وحُباب، وشهاب فسماه هشاماً، وسمى حرباً: سلماً، وسمى المضطجع: المنيع، وأرضاً تسمى عَفْرَة^(٢) سماها خَضِرَة، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى، وبنو الرُّثبة سماهم بني الرُّشدة، وسمى بني مُغْوِية: بني رُشْدَة. قال أبو داود: تركت أسانيداً للاختصار. [الصحيحة (٢١٤): خ].

٤٩٥٧ - (ضعيف) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا هاشم بن القاسم، نا أبو عقيل، نا مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن مسروق قال: لقيت عمر بن الخطاب [رضي الله عنه]، فقال: من أنت؟ قلت^(٣): مسروق بن الأجدع، فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأجدعُ شيطان». [ابن ماجه (٣٧٣١)].

٤٩٥٨ - (صحيح) حدثنا الثفيلي، نا زهير، نا منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن ربيع بن عميلة، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسمينَ غَلامَكَ [يساراً ولا رِباحاً]^(٤) ولا نَجيحاً ولا أفلح، فإنك تقول: أَمَّ هو؟ فيقول: لا». إنما هنَّ أربع فلا تزيدنَّ عليَّ. [ابن ماجه (٣٦٣٠): م].

٤٩٥٩ - (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، حدثنا المعتمر، قال: سمعت الرُّكَيْن [بن الربيع]، يحدث عن أبيه، عن سمرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن تُسميَ^(٥) رقيقنا أربعة أسماء: أفلح، ويساراً، ونافعاً، ورباحاً. [انظر ما قبله].

٤٩٦٠ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا محمد بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر

(١) قال أبو داود: شريح هذا هو الذي كسر السلسلة، وهو ممن دخل تستر، قال أبو داود: ويلغني أن شريحاً كسر باب تستر، وذلك أنه

دخل من سرب.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: فقلت. (منه).

(٤) في «نسخة»: «رباحاً ولا يساراً». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يسمى». (منه).

قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ عَشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْهَى^(١) أُمَّتِي أَنْ يُسَمُّوا نَافِعاً وَأَفْلَحَ وَبَرَكَه» قال الأعمش: ولا أدري [١] ^(٢) ذكر نافعاً أم لا «فإن الرجل يقول إذا جاء: أُمِّم بركة؟ فيقولون: لا». قال أبو داود: رواه أبو الزبير، عن جابر [عن النبي ﷺ] ^(٣) نحوه. [و] لم يذكر: بركة. [التعليق الرغيب] (٣٥ / ٣).

٤٩٦١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، ناسفیان بن عينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ قال ^(٤): «أَخْنَعُ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ [تبارك وتعالى] يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ يَسْمَى^(٥) بِمَلِكٍ^(٦) الْأَمَلَاكِ». قال أبو داود: رواه شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، بإسناده، قال: «أَخْنَى اسْمٌ». [الترمذي] (٣٠٠٥): [ق].

٧١ - باب في الألقاب

٤٩٦٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، عن داود، عن عامر قال: حدثني أبو جُبيرة بن الضحاك قال: فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة: «وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ» قال: قدم علينا رسول الله ﷺ وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة، فجعل رسول الله ﷺ يقول: «يا فلان» فيقولون: مَهْ يا رسول الله، إنه يغضب من هذا الاسم، فَأُنزلت^(٧) الآية: «وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ». [ابن ماجه] (٣٧٤١).

٧٢ - باب فيمن يتكنى بأبي عيسى

٤٩٦٣ - (حسن صحيح) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، نا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] ضرب ابناً له تكنى أبا عيسى، وأن المغيرة بن شعبه تكنى بأبي عيسى فقال له عمر: أما يكفيك أن تكنى بأبي عبدالله؟ فقال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُنَانِي، فقال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأْخُرُ، وَإِنَّا فِي جَلْجَلَتَنَا^(٨)، فلم يزل يكنى بأبي عبدالله حتى هلك. [التعليق على المختارة] (٨١-٨٠).

٧٣ - باب في الرجل يقول لابن غيره: يا بني

٤٩٦٤ - (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا، ح ونا مسدد ومحمد بن محبوب، قالوا: نا أبو عوانة، عن أبي عثمان، - وسماه ابن محبوب: الجعد -، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال له: «يا بُنَيَّ». [قال أبو داود: سمعت يحيى بن معين يشي على محمد بن محبوب، ويقول: كثير الحديث] ^(٩). [الترمذي] (٣٠٠٠): [م].

(١) في نسخة: «أَنْ أَنْهَى». (منه).

(٢) في نسخة: «منه».

(٣) في نسخة: «منه».

(٤) في نسخة: «منه».

(٥) في نسخة: «تَسْمَى». (منه).

(٦) في نسخة: «ملك». (منه).

(٧) في نسخة: «فزلت». (منه).

(٨) في نسخة: «جلجلتنا» وفي نسخة: «ججلتنا». (منه).

(٩) في نسخة: «منه».

٧٤- باب في الرجل يتكنى بأبي القاسم

٤٩٦٥- (صحيح) حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالوا: نا سفيان، عن أيوب السَّخَّيَّاني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُنُّوا»^(١) بكنيتي». قال أبو داود: وكذلك رواه أبو صالح، عن أبي هريرة، وكذلك رواية أبي سفيان، عن جابر، وسالم بن أبي الجعد، عن جابر، وسليمان الشَّكْرِي، عن جابر، وابن المنكدر، عن جابر، نحوهم، وأنس بن مالك. [ق].

٧٥- باب من رأى أن لا يُجمع بينهما

٤٩٦٦- (منكر) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «من تَسَمَّى باسمي فلا يَكُنِّي^(٢) بكنيتي، ومن اكننى^(٣) بكنيتي فلا يَتَسَمَّى باسمي». قال أبو داود: رَوَى بهذا المعنى ابنُ عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، ورُوِيَ عن أبي زرعة، عن أبي هريرة مختلفاً على الروایتين، وكذلك رواية عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة اختلف فيه، [و]رواه الثوري وابن جريج على ما قال أبو الزبير، ورواه مَعْقِل بن عبيد الله على ما قال ابن سيرين، واختلف على موسى بن يسار، عن أبي هريرة أيضاً، على القولين: اختلف فيه حماد بن خالد وابن أبي فديك. [«مختصر تحفة المودود»].

٧٦- باب في الرخصة في الجمع بينهما

٤٩٦٧- (صحيح) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، قالوا: نا أبو أسامة، عن فطر، عن منذر، عن محمد ابن الحنفية قال: قال عليّ [رحمه الله]: قلت: يا رسول الله، إن ولد لي من بعدك ولد أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك؟ قال: «نعم». و^(٤) لم يقل أبو بكر: «قلت». قال: قال عليّ [عليه السلام] للنبي ﷺ. [«الترمذي» (٣٠١٢)، «الضعيفة» تحت (٥٤٥١)].

٤٩٦٨- (ضعيف) حدثنا النفيلي، نا محمد بن عمران الحَجَبِي، عن جدته صفية بنت شيبة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني قد وَلَدْتُ غلاماً فسمَّيته محمداً وكُنَّيته أبا القاسم، فذكر لي أنك تكره ذلك، فقال: «ما الذي أحلَّ اسمي وحرَّم كُنيتي؟» أو «ما الذي حرَّم كُنيتي وأحلَّ اسمي؟». [«الروض النضير» (٨٠٨)، «مختصر التحفة»].

٧٧- باب [ما جاء] في الرجل يتكنى وليس له ولد

٤٩٦٩- (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا^(٦) ثابت، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يدخل علينا ولي أخٌ صغير يكنى أبا عمير، وكان له تُغْرٌ يلعب به، فمات، فدخل عليه النبي ﷺ ذات يوم فرآه

(١) في «نسخة»: «لا تكتنوا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يتكنى». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تكنى». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٦) في «نسخة»: «نا». (منه).

حزينا، فقال: «ما شأنه؟» فقالوا^(١): مات نُفَره، فقال [له: «يا أبا عُمير، ما فعل النُّعير؟»]. [ابن ماجه] (٣٧٢٠): ق.

٧٨ - باب في المرأة تكتني

٤٩٧٠ - (صحيح) حدثنا مسدد وسليمان بن حرب، المعنى، قالا: نا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] أنها قالت: يا رسول الله، كلُّ صواحي لهنَّ كُنَى، قال: «فاكتني بابنك عبد الله» - يعني ابن أختها^(٢) - قال مسدد: «عبد الله بن الزبير»، قالت: فكانت تُكنى بأم^(٣) عبد الله. قال أبو داود: [و] هكذا رواه^(٤) قُرَّان ابن تمام ومُعمر جميعاً عن هشام نحوه، ورواه أبو أسامة: عن هشام، عن عباد بن حمزة، وكذلك حماد بن سلمة، ومسلمة بن قَعْنَب، عن هشام. [والصواب] كما قال أبو أسامة. [«الصحيحة»] (١٣٢).

٧٩ - باب في المعارض

٤٩٧١ - (ضعيف) حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي [إمام مسجد حمص]^(٥)، نا بَقِيَّة بن الوليد، عن ضُبارة بن مالك الحضرمي، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن جبير بن نُفَيْر، عن أبيه، عن سفيان بن أسيد الحضرمي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ وَأَنْتَ لَهُ بِهِ كَاذِبٌ». [«الضعيفة»] (١٢٥١).

٨٠ - باب [في «زعموا»]^(٦)

٤٩٧٢ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي قلابة قال: قال أبو مسعود لأبي عبد الله، أو قال أبو عبد الله لأبي مسعود: ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في: زعموا؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بش مطية الرجل زعموا». قال أبو داود: أبو عبد الله: هذا^(٧) حذيفة. [«الصحيحة»] (٨٦٦).

٨١ - باب في الرجل يقول في خطبته: «أما بعد»

٤٩٧٣ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا محمد بن فضيل، عن أبي حيان، عن يزيد بن حيان، عن زيد ابن أرقم، أن النبي ﷺ خطبهم فقال: «أما بعد». [«تخريج الطحاوية»] (٤٩١): م.

(١) في «نسخة». (قالوا). (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «في قول الرجل: «زعموا». وفي «نسخة»: «في الرجل يقول: «زعموا». (منه).

(٧) في «نسخة»: «هو». (منه).

٨٢ - باب في الكرم وحفظ المنطق

٤٩٧٤ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود، نا^(١) ابن وهب، [قال: أخبرني الليث بن سعد، عن جعفر ابن ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولنَّ أحدكم الكرم، فإن الكرم الرجل المسلم، ولكن قولوا حدائق الأعناب»]. «الروض النضير» (١١٧٢)، ق مختصراً.

٨٣ - باب لا يقول المملوك: ربي، وربتي

٤٩٧٥ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوب وحيب بن الشهيد وهشام، عن محمد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولنَّ أحدكم: عبدي وأمّتي، ولا يقولنَّ^(٢) المملوك: ربي وربّي، وليقل المالك: فتاي وفتاتي، وليقل المملوك: سيدي وسيدتي، فإنكم المملوكون، والرب: الله تعالى». [«الصحيح» (٨٠٣)].

٤٩٧٦ - (صحيح) حدثنا ابن السرح، أنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن أبا يونس حدثه، عن أبي هريرة في هذا الخبر، ولم يذكر النبي ﷺ، [قال: وليقل: سيدي ومولاي]. [ق مرفوعاً، المصدر نفسه].

٤٩٧٧ - (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، نا معاذ بن هشام، [قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا للمنافق: سيّد^(٣)، فإنه إن يك سيّداً فقد أسخطم ربكم عز وجل»]. [«الصحيح» (٣٧٠)].

٨٤ - باب لا يقال^(٤): خبث نفسي

٤٩٧٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، [قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولنَّ أحدكم: خبث نفسي، وليقل: لقيست نفسي»]. [«المشكاة» (٤٧٦٥): ق].

٤٩٧٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها]، عن النبي ﷺ قال: «لا يقولنَّ أحدكم: جاشت نفسي، ولكن^(٥) ليقل: لقيست نفسي». [المصدر نفسه].

٨٥ - باب

٤٩٨٠ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن منصور، عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان». [«الصحيح» (١٣٧)].

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يقول». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سيّداً». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يقول». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٤٩٨١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان بن سعيد، [قال:] حدثني عبدالعزيز بن رفيع، عن تميم الطائي، عن عدي بن حاتم، أن خطيباً خطب عند النبي ﷺ فقال: مَنْ يَطْعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، [فقد رشد]^(٢) ومن يعصهما، فقال: «قم» أو قال: «أذهب، بش الخطيب أنت». [م، مضى (١٠٩٩)].

٤٩٨٢ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد - يعني ابن عبد الله -، عن خالد - يعني الحذاء -، عن أبي تَمِيمَة، عن أبي المَلِيح، عن رجل قال: كنت رديف النبي ﷺ، فعثرت دابته، فقلت: تعس الشيطان! فقال: «لا تقل تعس الشيطان، فإنك إذا قلت ذلك تعاظم حتى يكون مثل البيت، ويقول: بقوتي، ولكن قل: بسم الله، فإنك إذا قلت ذلك تصاغر حتى يكون مثل الذباب». [«الكلم الطيب» (٢٣٧)].

٤٩٨٣ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، ح ونا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعت [الرجل يقول]» وقال موسى: «إذا قال الرجل هلك الناس: فهو أهلكهم». قال أبو داود: قال مالك: إذا قال ذلك تحزنأ لِمَا يَرى في الناس - يعني في أمر دينهم - فلا أرى به بأساً، وإذا^(٣) قال ذلك عجباً بنفسه وتصاغراً للناس فهو المكروه الذي نُهي عنه. [«الصحيح» (٣٠٧٤): م].

٨٧ - باب في صلاة العتمة

٤٩٨٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا سفيان، عن ابن أبي ليبد، عن أبي سلمة، [قال:] سمعت ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا تَغْلِبَنَّكم الأعرابُ على اسم صلاتكم، ألا وإنها العِشاءُ، ولكنهم يَعمَون بالإبل». [«ابن ماجه» (٧٠٤): م].

٤٩٨٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا مسعر بن كدام، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد قال: قال رجل - قال مسعر: أراه من خُزاعة -: ليتني صليت فاسترحت، فكأنهم عابوا [ذلك عليه]، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا بلال أقم الصلاة، أرخنا بها». [«المشكاة» (١٢٥٣)].

٤٩٨٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، نا إسرائيل، نا عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن محمد ابن الحنفية قال: انطلقت أنا وأبي إلى صهر لنا من الأنصار نعوذه، فحضرت الصلاة، فقال لبعض أهله: يا جارية ائتوني بوضوء لعلِّي أصلي فاستريح، قال: فأنكرنا ذلك عليه^(٥)، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: [«قم يا بلال فأرخنا بالصلاة»]^(٦). [انظر ما قبله].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فإذا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عليه ذلك». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يا بلال أقم فأرخنا بالصلاة». (منه).

٤٩٨٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عائشة عليها السلام قالت: ما سمعت رسول الله ﷺ يتسب أحداً إلا إلى الدين.

٨٨ - باب فيما روي^(١) من^(٢) الرخصة في ذلك

٤٩٨٨ - (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: كان فرجٌ بالمدينة، فركب النبي ﷺ فرساً لأبي طلحة، فقال: «ما رأينا شيئاً، أو ما رأينا من فرج، وإن وجدناه لبحراً». [«ابن ماجه» (٢٧٧٢): ق.].

٨٨ - باب [في] التشديد في الكذب

٤٩٨٩ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، نا الأعمش، ح ونا مسدد، نا عبدالله بن داود، نا الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً؛ وعليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً». [ق نحوه].

٤٩٩٠ - (حسن) حدثنا مسدد بن مسرهد، نا يحيى، عن بهز بن حكيم، قال: حدثني أبي، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويلٌ للذي يحدث فيكذب ليضحك^(٣) به القوم، ويلٌ له، ويلٌ له». [«الترمذي» (٢٤٣١)].

٤٩٩١ - (حسن) حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن ابن عجلان، أن رجلاً من موالي عبدالله بن عامر بن ربيعة العَدَوِي حدثه، عن عبدالله بن عامر، أنه قال: دعني أُمي يوماً ورسولُ الله ﷺ قاعد في بيتنا، فقالت: ها^(٤) تعال أعطيك، فقال لها رسول الله ﷺ: «وما أردت أن تعطيه؟» [قالت: أعطيه]^(٥) تمرأ، فقال لها رسول الله ﷺ: «أما إنك لو لم تُعْطِه شيئاً كُتِبَتْ عليك كِذْبَةٌ». [«الصحيحه» (٧٤٨)].

٤٩٩٢ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، ح ونا محمد بن الحسين، نا علي بن حفص، [قال: نا^(٦) نا شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم - قال ابن حسين في حديثه: عن أبي هريرة -، أن النبي ﷺ قال: «كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع». قال أبو داود: [و] لم يذكر حفص [بن عمر] أبا هريرة. [قال أبو داود: ولم يسنده إلا هذا الشيخ، يعني علي بن حفص المدائني]. [«الصحيحه» (٢٠٢٥)].

(١) في «نسخة»: «بروي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في الترخيص». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فيضحك». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قالت: أردت أن أعطيه تمرأ». (منه).

(٦) في «نسخة»: «أخبرنا». (منه).

٩٠ - باب في حسن الظن

٤٩٩٣ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح ونا نصر بن علي، عن مَهْنَأَ أَبِي شَيْلٍ [قال أبو داود: ^(١)] - ولم أفهمه منه جيداً -، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع، عن شُتَيْرٍ - قال نصر: شُتَيْرُ بْنُ نَهَارٍ -، عن أبي هريرة - قال نصر: عن النبي ﷺ - قال: «حَسَنُ الظَّنِّ مِنْ حَسَنِ الْعِبَادَةِ». [قال أبو داود: مَهْنَأُ ثِقَّةٌ بَصْرِيٌّ] ^(٢). [«الضعيفة» (٣١٥٠)].

٤٩٩٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد المروزي، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن صفية قالت: كان رسول الله ﷺ معتكفاً، فأتيته أزوره ليلاً، فحدثته فَمُنْتُ ^(٣)، فانقلبت، فقام معي لَيْقَلْبِي - وكان مسكُها في دار أسامة بن زيد - فمرَّ رجلان من الأنصار، فلما رأيا رسول الله ﷺ أسرعاً، فقال النبي ﷺ: «على رِسْلِكُما إِنَّها صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيٍّ» قالوا: سبحان الله يا رسول الله!! قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، فَخَشِيتُ أَنْ يَبْذِفَ فِي قُلُوبِكُما شَيْئاً» أو قال: «شراً». [ق، مضي (٢٤٧٥)].

٩١ - باب في العدة

٤٩٩٥ - (ضعيف) حدثنا [محمد] بن المثنى، نا أبو عامر، نا إبراهيم بن طهمان، عن علي بن عبد الأعلى، عن أبي النعمان، عن أبي وقاص، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا وَعَدَ الرَّجُلُ أَخَاهُ وَمِنْ نَيْتِهِ أَنْ يَفِيَّ [له]، فَلَمْ يَفِ، وَلَمْ يَجِءْ لِلْمِعَادِ: فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ». [«الترمذي» (٢٧٧٣)].

٤٩٩٦ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس النيسابوري، نا محمد بن سنان، نا إبراهيم بن طهمان، عن بُذَيْلٍ، عن عبد الكريم، عن ^(٤)عبد الله بن شقيق، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي الحَمَسَاء قال: بايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَيْعٍ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ، وَبَقِيَتْ لَهُ بَقِيَّةٌ، فَوَعَدْتُهُ أَنْ آتِيَهُ بِهَا فِي مَكَانِهِ، فَسَيْتُ، فَذَكَرْتُ ^(٥)بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَجِئْتُ فَإِذَا هُوَ فِي مَكَانِهِ، فَقَالَ: «يَا فَتَى، لَقَدْ شَقَقْتَ عَلَيَّ، أَنَا هَاهُنَا مِنْذُ ثَلَاثٍ أَنْتَظِرُكُ!». قال أبو داود: قال محمد بن يحيى: هذا عندنا عبد الكريم بن عبد الله بن شقيق. [قال أبو داود: هكذا بلغني عن علي بن عبد الله، قال أبو داود: بلغني أن بشر ابن السري رواه عن عبد الكريم بن عبد الله بن شقيق] ^(٦).

٩٢ - باب [فِيمَنْ يَتَشَجَّعُ] ^(٧)بِمَا لَمْ يُعْطَ

٤٩٩٧ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن لي جارة - تعني ضرة - هل علي جناحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ لَهَا بِمَا لَمْ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وَقَمْتُ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بْنِ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثُمَّ ذَكَرْتُ». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فِي الْمَتَشَجِّعِ». (منه).

يُعْطِ زَوْجِي؟ قَالَ: «الْمُسْتَعْبِقُ بِمَا [لَمْ يُعْطِ]»^(١) كَلَّاسٍ^(٢) ثَوْبِي زُورٌ». [«الروض النضير» (٨٢٠)].

٩٢ - باب ما جاء في المزاح

٤٩٩٨ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن حميد، عن أنس، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إحمِلني، فقال^(٣) النبي ﷺ: «إنا حاملوك على ولدٍ ناقةٍ» قال: [و]«^(٤) ما أصنع بولد الناقة؟ فقال النبي ﷺ: «وهل تلدُ الإبلُ إلا التوقُ؟!». [«الترمذي» (٢٠٧٦)].

٤٩٩٩ - (ضعيف الإسناد) حدثنا يحيى بن معين، نا حجاج بن محمد، نا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن العِزَّار بن حُرَيْث، عن النعمان بن بشير قال: استأذن أبو بكرٍ [رحمة الله عليه] على النبي ﷺ فسمع صوتَ عائشة عالياً، فلما دخل تناولها ليلطمها، وقال: ألا أراك ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ! فجعل النبي ﷺ يحجُزه، وخرج أبو بكر مُغَضَّباً، فقال النبي ﷺ حين خرج أبو بكر: «كيف رأييتي أنقذتكَ من الرجل؟» قال: فمكث أبو بكر أياماً، ثم استأذن على رسول الله ﷺ فوجدهما قد اصطلحا، فقال لهما: أدخلاني في سلِمكما كما أدخلتماني في حربكما، فقال النبي ﷺ: «قد فعلنا، قد فعلنا».

٥٠٠٠ - (صحيح) حدثنا مؤمل بن الفضل، نا الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن العلاء، عن بُسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: أتيت رسول الله ﷺ في غزوة تبوك وهو في قبة من آدم، فسلمتُ فردَّ وقال: «ادخل» فقلت: أكلي يا رسول الله؟ قال: «كلِّك» فدخلت. [«ابن ماجه»: خ دون قصة الدخول].

٥٠٠١ - (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا صفوان بن صالح، نا الوليد، نا عثمان بن أبي العاتكة قال: إنما قال: «أدخل كلِّي» من صغر القبة.

٥٠٠٢ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن مهدي، نا شريك، عن عاصم، عن أنس قال: قال لي النبي ﷺ: «ياذا الأذنين». [«الترمذي» (٢٠٧٧)].

٩٤ - باب^(٥) من يأخذ الشيء من مزاح^(٦)

٥٠٠٣ - (حسن) حدثنا محمد بن بشار، نا يحيى، [عن ابن أبي ذئب^(٧)]، ح ونا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، نا شعيب بن إسحاق، عن ابن أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب بن يزيد، عن أبيه، عن جدّه، أنه سمع

(١) في «نسخة»: «لم يعطه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «كالاس». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «باب الرجل يُروِّعُ الرجلَ، ومن أخذ الشيء على المزاح». (منه).

(٦) في «نسخة»: «على المزاح». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

النبي ^(١) يقول: «لا يأخذَنَّ أحدكم متاع أخيه لأعياً جاداً» ^(٢) وقال سليمان: «لعيّاً ولا جدّاً»، «ومن أخذ عصا أخيه فليُرُدّها». لم يقل ابن بشار: ابن يزيد، وقال: قال رسول الله ﷺ. [الترمذي] (٢٢٦٣).

٥٠٠٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا ابن ثُمير، عن الأعمش، عن عبد الله بن يسار، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ، فنام رجل منهم، فانطلق بعضهم إلى جبل معه فأخذه، ففزع، فقال النبي ﷺ: «لا يحلُّ لمسلم أن يُرَوِّع مسلماً». [غاية المرام] (٤٤٧).

٩٥ - باب ما جاء في التشديق ^(٣) في الكلام

٥٠٠٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن سنان [الباهلي وكان ينزل العوقة] ^(٤)، نا نافع بن عمر، عن بشر بن عاصم، عن أبيه، عن عبد الله - [قال أبو داود: هو ابن عمرو] ^(٥) - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله [عزَّ وجلَّ] يُبْعِضُ البليغ من الرِّجالِ: الذي يَتَخَلَّلُ بلسانه تَخَلَّلَ الباقرة بلسانها». [الترمذي] (٣٠٢٣).

٥٠٠٦ - (ضعيف) حدثنا ابن السرح، نا ابن وهب، عن عبد الله بن المسيب، عن الضحاك بن شُرَّحِيل، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ صَرْفَ الكلامِ لِسَبِيٍّ به قلوبُ الرِّجالِ، أو الناس، لم يقبل الله منه يومَ القيامة صرْفاً ولا عدلاً». [المشكاة] (٤٨٠٢)، [التعليق الرغيب] (١ / ٦٩).

٥٠٠٧ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر أنه قال: قدم رجلان من المشرق، فَخَطَبَا، فعجب الناس - يعني: لبيانهما -، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ من البيانِ لَسِحراً» أو «إِنَّ بعضَ البيانِ لِسِحْرٍ». [خ].

٥٠٠٨ - (حسن الإسناد) حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني، أنه قرأ في أصل إسماعيل بن عياش، وحدثه محمد بن إسماعيل أبه ^(٦)، قال: حدثني أبي، قال: حدثني ضَمَضَم، عن شريح بن عبيد قال: نا أبو ظبية، أن عمرو ابن العاص قال يوماً - وقام رجلٌ فأكثر القولَ - فقال عمرو: لو قصد في قوله لكان خيراً له، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لقد رأيتُ، أو أمرتُ، أن أتجوَّزَ في القول، فإنَّ الجواز هو خيرٌ».

٩٦ - باب ما جاء في الشُّعر

٥٠٠٩ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأنَّ يمتليء جوفُ أحدكم قبحاً خيراً له من أن يمتليء شعراً». قال أبو علي [اللؤلؤي]: بلغني عن أبي عبيد أنه قال: وجهه: أن يمتليء قلبه حتى يشغله عن القرآن وذكر الله، فإذا كان القرآن والعلمُ الغالبُ فليس جوفُ هذ

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ولا جاداً». (منه).

(٣) في «نسخة»: «المتشقق». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «عن أبيه». (منه).

عندنا ممتلياً من الشعر. و «إن من البيان لسحراً» قال^(١): كان المعنى أن يبلغ من بيانه أن يمدح الإنسان فيصدق فيه حتى يصرف القلوب إلى قوله، ثم يذمه فيصدق فيه حتى يصرف القلوب إلى قوله الآخر، فكانه سحر السامعين بذلك! [ابن ماجه (٣٧٥٩): ق].

٥٠١٠ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري [قال: حدثنا أبو بكر ابن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن مروان بن الحكم، عن عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، عن أبي بن كعب، أن النبي ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة»]. [ق].

٥٠١١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فجعل يتكلم بكلام، فقال رسول الله ﷺ: «إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حُكماً». [«الصحيحة» (١٧٣١)].

٥٠١٢ - (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا سعيد بن محمد، نا أبو ثُميلة، [قال: حدثني أبو جعفر النخوي: عبد الله بن ثابت، [قال: حدثني صخر بن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه، عن جدّه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من البيان سحراً، وإن من العلم جهلاً، وإن من الشعر حُكماً، وإن من القول عيلاً». فقال صَعْصَعَةُ بن صُوحان: صدق نبي الله ﷺ. أما قوله: «إن من البيان سحراً»: فالرجل يكون عليه الحق وهو الحق بالحق صاحب الحق، فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق. وأما قوله: «إن من العلم جهلاً»: فيتكلف العالم إلى علمه ما لا يعلم، فيجهله ذلك. وأما قوله: «وإن من الشعر حُكماً»: فهي هذه المواعظ^(٣) والأمثال التي يتعظ [الناس بها]^(٤). وأما قوله «إن من القول عيلاً»: فعرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريد. [نقد الكتاني (٣١)، المشكاة (٤٨٠٤)].

٥٠١٣ - (صحيح) حدثنا ابن أبي خليف وأحمد بن عبدة، المعنى، قالا: نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد قال^(٥): مرَّ عمر بحسَّان وهو يُشيد في المسجد، فلحظ إليه، فقال: [قد] كنتُ أُشيدُ [و]^(٦) فيه من هو خير منك. [«النسائي» (٧١٦): ق].

٥٠١٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، بمعناه، زاد: فخشي أن يرميه برسول الله ﷺ، فأجازه. [المصدر نفسه: ق مختصراً].

٥٠١٥ - (حسن) حدثنا محمد بن سليمان المصيصي لوين^(٧)، نا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة؛ وهشام،

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الموعظة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بها الناس». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يضع لحيان [بن ثابت] منبراً في المسجد فيقوم عليه يهجو من قال في رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إِنْ رُوحَ الْقُدُسِ مَعَ حَسَانٍ مَا نَافَعَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [«الترمذي» (٣٠١٥)].

٥٠١٦ - (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المروزي، [قال: [حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ» فنسخ من ذلك واستثنى وقال^(١): «إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا»].

٩٧ - باب ما [جاء] في الرؤيا

٥٠١٧ - (صحيح الإسناد) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن زُفر ابن صَعَصَعَة، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول: «هل رأى أحدٌ منكم الليلة رؤيا». ويقول: «إنه ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة».

٥٠١٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن قتادة، عن أنس [بن مالك]، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ، قال: «رؤيا المؤمن جزءٌ من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». [ق].

٥٠١٩ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عبد الوهاب، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المسلم أن تكذب، وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثاً، والرؤيا ثلاث: فالرؤيا الصالحة بُسْرَى من الله، والرؤيا تحزينٌ من الشيطان، ورؤيا مما يُحدث به المرء نفسه، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليكُم فليصل ولا يحدث بها الناس». قال: وأحبُّ القيد وأكره الغُلَّ، والقيد: ثبت في الدين. قال أبو داود: إذا^(٢) اقترب الزمان - يعني - إذا اقترب الليل والنهار - يعني - يستويان. [ق].

٥٠٢٠ - (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، نا هُشَيْم، أنا يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عُدُس، عن عمه أبي رَزين قال: قال رسول الله ﷺ: «الرؤيا على رجل طائرٍ ما لم تُعبّر، فإذا عبّرت وقعت» قال: وأحسبه قال: «ولا تقصّها إلا على وادٍّ أو ذي رأي». [«ابن ماجه» (٣٩١٤)].

٥٠٢١ - (صحيح) حدثنا النفيلى، قال: سمعت زهيراً يقول: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت أبا سلمة يقول: سمعت أبا قتادة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الرؤيا من الله، والخُلُم من الشيطان، فإذا رأى أحدكم شيئاً يكرهه فلينبُثْ عن يساره ثلاث مرات، ثم ليتعوّذ من شرّها، فإنها لا تضرّه». [ق].

٥٠٢٢ - (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد [بن مَوْهَب] الهمداني وقتيبة بن سعيد الثقفي، قالوا: نا^(٣) الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليصبُقْ [عن يساره]^(٤) وليتعوّذ بالله

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «المؤمن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: عن يساره ثلاث مرات. (منه).

من الشيطان ثلاثاً، ويتحوّل عن جنبه الذي كان عليه». [ابن ماجه] (٣٩٠٨): م].

٥٠٢٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبدالله بن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة» أو: «لَكُنَّا مَرَّاتٍ فِي الْيَقَظَةِ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي». [الروض النضر] (٩٩٥): ق].

٥٠٢٤ - (صحيح) حدثنا مسدد وسليمان بن داود، قالا: حدثنا حماد، حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «من صَوَّرَ صُورَةَ عَذْبَةِ اللَّهِ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كُلُّهُ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَفْرُقُونَ بِهِ^(١) مِنْهُ صُبٌّ فِي أُذُنِهِ^(٢) الْآنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [الترمذي] (١٨٢٠): خ، م دون الشطر الثاني].

٥٠٢٥ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ كَأَنَّ فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، وَأَتَيْنَا بُرْطَبَ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ، فَأَوَّلْتُ أَنْ الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَالْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنْ دِينَنَا قَدْ طَابَ». [م (٧ / ٥٦ - ٥٧)].

٩٧ - باب [ما جاء] في التثاؤب

٥٠٢٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، عن سهيل، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَثَاءَبَ^(٣) أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسِكْ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ». [الضعيفة] تحت الحديث (٢٤٢٠): م].

٥٠٢٧ - (صحيح) حدثنا [محمد] بن العلاء، عن وكيع، عن سفيان، عن سهيل، نحوه، قال: «فِي الصَّلَاةِ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ». [م. انظر ما قبله].

٥٠٢٨ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد [المقبري]، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ^(٤)»، فإذا تَثَاءَبَ^(٥) أَحَدُكُمْ فَلْيُرْكَدْ^(٦) مَا اسْتَطَاعَ، وَلَا يَقُلْ هَاهُ هَاهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْهُ». [الترمذي] (٢٩٠٧): خ].

٩٨ - باب في العطاس

٥٠٢٩ - (حسن صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن عجلان، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ - أَوْ غَضَّ - بِهَا صَوْتَهُ. شك يحيى. [الترمذي] (٢٩٠٥)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أُذِنَهُ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تَثَوَّبَ». (منه).

(٤) في (الهندية): «المتأثب».

(٥) في «نسخة»: «تَثَاوَّبَ». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فَلْيُرْكَدْ». (منه).

٥٠٣٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن سفيان وخُشَيْشُ بن أَصْرَمَ، قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خَسَنُ تَجَبُّ للمسلم على أخيه: رَكُّ السلام، وتشميتُ العاطس، وإجابةُ الدعوة، وعيادةُ المريض، وأتباعُ الجنائز». [م (٧ / ٣)، خ (١٢٤٠) نحوه].

١٠٠ - باب (١) كيف تشميت (٢) العاطس

٥٠٣١ - (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن هلال بن يساف، قال: كنا مع سالم ابن عبيد - [يعني جالساً] - فعطسَ رجلٌ من القوم، فقال: السلام عليكم، فقال سالم: وعليك وعلى أمك! ثم قال بعدُ: لملك وجدتُ مما قلتُ لك؟! قال: لوددتُ أنك لم تذكرَ أُمِّي بخير ولا بشر؟ قال: إنما قلتُ لك كما قال رسول الله ﷺ، إنا بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ عطسَ رجلٌ من القوم فقال: السلام عليكم، فقال رسول الله ﷺ: «وعليك وعلى أمك» ثم قال: «إذا عطسَ أحدُكم فليخمدِ الله» قال: فذكر بعض المحامد، «وليقُلْ له مَنْ عنده: يرحمُك الله، وليُرَدِّ - يعني عليهم -: يغفرُ الله لنا ولكم». [الترمذي (٢٨٩٦)].

٥٠٣٢ - حدثنا تميم بن المنتصر، نا إسحاق - يعني ابن يوسف -، عن أبي بشرٍ ورقاء، عن منصور، عن هلال ابن يساف، عن خالد بن عَرَفْجَةَ بن سالم بن عبيد الأشجعي، بهذا الحديث، عن النبي ﷺ.

٥٠٣٣ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا عطسَ أحدُكم فليقل: الحمد لله على كل حال، وليقلْ أخوه أو صاحبه: يرحمُك الله، ويقول هو: يهديكُم الله ويصلحُ بالكم». [خ].

١٠١ - باب كم (٣) يشمتُ العاطس؟

٥٠٣٤ - (حسن موقوف ومرفوع) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن عجلان، [قال:]: حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: شمتُ أخاك ثلاثاً، فما زاد فهو زُكَّام. [«المشكاة» (٤٧٤٣) / التحقيق الثاني].

٥٠٣٥ - (حسن) حدثنا عيسى بن حماد المصري، أنا الليث، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال - لا أعلمه إلا أنه رفع الحديث إلى النبي ﷺ -، بمعناه. قال أبو داود: رواه أبو نعيم، عن موسى - [يعني] ابن قيس -، عن محمد بن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. [انظر ما قبله].

٥٠٣٦ - (ضعيف) حدثنا هارون بن عبدالله، نا مالك بن إسماعيل، نا عبدالسلام بن حرب، عن يزيد بن عبدالرحمن، عن يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أمه حُميدة - أو عُبيدة - بنت عُبيد بن رفاعة الرُّزَقي، عن أبيها، عن النبي ﷺ قال: «تَشَمَّتْ (٤) العاطس ثلاثاً، فإن شئتَ [أن تشمتَه] (٥) فَشَمْتُهُ، وإن شئتَ فَكُفْتُ». [الترمذي (٢٩٠٤)].

(١) في «نسخة»: «باب ما جاء في تشميت العاطس». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يشمت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «كم مرة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «تشميت». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٥٠٣٧ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى [الرازي]، نا^(١) ابن أبي زائدة، عن عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، أن رجلاً عطس عند النبي ﷺ فقال له: «يرحمك الله» ثم عطس فقال النبي ﷺ: «الرجل مزكوم». [«ابن ماجه» (٣٧١٤) ولفظه أتم: م مختصراً].

١٠١ - باب كيف يشمت الذمي؟

٥٠٣٨ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، نا سفيان، عن حكيم بن الديلم، عن أبي بُردة، عن أبيه قال: كانت اليهود تعاطس عند النبي ﷺ رجاء أن يقول لها: يرحكم الله، فكان يقول: «يهديكم الله ويصلح بالكم». قال أبو داود: [هذا حكيم بن الديلم]. [«الترمذي» (٢٨٩٥)].

١٠٢ - باب فيمن يعطس ولا يحمد الله

٥٠٣٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، ح، نا محمد بن كثير، أنا سفيان، المعنى، قالوا: حدثنا سليمان التيمي، عن أنس قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما وترك الآخر، قال: فقل: يا رسول الله، رجلان عطسا فشمت أحدهما - [قال أحمد: أو فسمت أحدهما]^(٢) - وترك الآخر! فقال: «إن هذا حميد الله، وإن هذا لم يحمد الله تبارك وتعالى». [ق].

أبواب النوم

١٠٤ - باب في الرجل ينطح على بطنه^(٣)

٥٠٤٠ - (ضعيف مضطرب غير أن الاضطجاع على البطن منه صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا معاذ بن هشام، [قال: نا أبي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: أنا^(٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري قال: كان أبي من أصحاب الصفة، فقال رسول الله ﷺ: «انطلقوا بنا إلى بيت عائشة [رضي الله عنها] فانطلقنا، فقال: «يا عائشة أطعمينا» فجاءت بحشيشة^(٥) فأكلنا، ثم قال: «يا عائشة أطعمينا» فجاءت بحشيشة مثل القطاة فأكلنا، ثم قال: «يا عائشة اسقينا» فجاءت بعس من اللبن^(٦) فشربنا، ثم قال: «يا عائشة اسقينا» فجاءت بقدح صغير فشربنا، ثم قال: «إن شئتم نمتنم^(٧)»، وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد». قال: فبينما أنا مضطجع في المسجد من السحر على بطني إذا رجل يحركني برجله، فقال: «إن هذه ضيعة يبغيها الله [عز وجل]» قال: فنظرت فإذا رسول الله ﷺ. [«ابن ماجه» (٧٥٢ و ٣٧٢٣)].

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وجهه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بحشيشة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «لبن». (منه).

(٧) في «نسخة»: «نمتنم». (منه).

١٠٥ - باب في النوم [على السطح] ^(١) ليس عليه حجار ^(٢)

٥٠٤١ - (صحيح) حدثنا [محمد] بن المثنى، نا سالم - يعني ابن نوح -، عن عمر بن جابر الحنفي، عن وعلّة ابن عبدالرحمن بن وثّاب، عن عبدالرحمن بن علي - يعني ابن شيبان -، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ ^(٣) حِجَارٌ ^(٤) فَقَدْ بَرِئَ مِنَ الذَّمَّةِ». [«المشكاة» (٢٧٢٠)، «الصحيح» (٨٢٨)].

١٠٦ - باب في النوم على طهارة

٥٠٤٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا عاصم بن بهدلة، عن شهر بن حوشب، عن أبي ظبية، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ عَلَى ذِكْرِ طَاهِرٍ أَوْ يَتَعَارُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُ اللَّهَ [عز وجل] خَيْراً مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». قال ثابت البناني: قدم علينا أبو ظبية فحدثنا بهذا الحديث عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ. قال ثابت: قال فلان: لقد جهدت أن أقولها حين أنبعتُ فما قَدَرْتُ عليها. [«الصحيح» (٣٣٨٨)، «المشكاة» (١٢١٥)، «التعليق الرغيب» (١ / ٢٠٧ - ٢٠٨)].

٥٠٤٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن كُريب، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قام من الليل ففضى حاجته، فغسل وجهه ويديه، ثم نام. [قال أبو داود: ^(٥) يعني: بال. [ق]].

١٠٦ - باب [كيف يتوجه؟] ^(٦)

٥٠٤٤ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا حماد، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن بعض آل أم سلمة قال: كان فرأى النبي ﷺ نحواً مما يُوضع الإنسان في قبره، وكان المسجد عند رأسه. [«المشكاة» (٤٧١٧) / التحقيق الثاني].

١٠٨ - باب ما يقول ^(٧) عند النوم

٥٠٤٥ - (صحيح دون قوله: «ثلاث مرار») حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، نا عاصم، عن معبد بن خالد، عن سَواء، عن حفصة زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يرقُد وضع يده اليمنى تحت خدّه ثم يقول: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ، يَوْمَ تُبْعَثُ عِبَادُكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ^(٨)». [«الصحيح» (٢٧٥٤)، «تخريج الكلم» / الطبعة الجديدة].

٥٠٤٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا المعتمر، قال: سمعت منصوراً يحدث، عن سعد بن عُبيدة، قال: حدثني البراء بن عازب قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ

(١) في «نسخة»: «على سطح غير مجير». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حجى»، وفي «نسخة»: «حجاب». (منه).

(٣) في «نسخة»: «له». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حجى»، وفي «نسخة»: «حجاب». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «كيف يتوجه الرجل عند النوم». (منه).

(٧) في «نسخة»: «يُقَالُ». (منه).

(٨) في «نسخة»: «مرار». (منه).

الأيمن، وقل: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، [رهبة ورغبة^(١)] إليك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبئك^(٢) الذي أرسلت قال: «فإن مُتَّ مُتَّ على الفطرة، واجعلهنَّ آخرَ ما تقول». قال البراء: فقلت: أستذكرهنَّ، فقلت^(٣): وبرسولك الذي أرسلت، قال: «لا، ونبئك^(٤) الذي أرسلت». [«الترمذي» (٣٦٣٤): ق].

٥٠٤٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن فطر بن خليفة، قال: سمعت سعد بن عبيدة، قال: سمعت البراء بن عازب قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا أويت إلى فراشك طاهراً^(٥) فتوسد يمينك» ثم ذكر نحوه. [انظر ما قبله].

٥٠٤٨ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبد الملك الغزالي، نا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن الأعمش ومنصور، عن سعد بن عبيدة، عن البراء [بن عازب]، عن النبي ﷺ، بهذا. قال سفيان: قال أحدهما: «إذا أتيت فراشك طاهراً» وقال الآخر: «توضاً وضوءك للصلاة» وساق معنى معتمر. [ق باللفظ الآخر، وتقدم قبل حديثين].

٥٠٤٩ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن ربيعة، عن حذيفة قال: كان النبي ﷺ إذا نام قال: «اللهم باسمك أحيا وأموت» وإذا استيقظ قال: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا، وإليه النشور». [«ابن ماجه» (٣٨٨٠): ق].

٥٠٥٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليتنفّس فراشه بداخلِ إزاره، فإنه لا يدري ما خلّفه عليه، ثم ليضطجع على شقه الأيمن، ثم ليقل: باسمك ربي^(٦) وضعت جنبي، وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين^(٧) [من عبادك]». [«الكلم الطيب» (٣٤): ق].

٥٠٥١ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، ح، نا وهب بن بقية، عن خالد، نحوه، عن سهيل [ابن أبي صالح]، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه: «اللهم رب السموات ورب الأرض، ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، مُنزل التوراة والإنجيل والقرآن، أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت آخذٌ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء». زاد وهب في حديثه: «اقض عني الدين وأغنني من الفقر». [«ابن ماجه» (٣٨٧٣): م].

(١) في «نسخة»: «رغبة ورهبة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نبئك». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «نبئك». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وأنت طاهر». (منه).

(٦) في «نسخة»: «رب». (منه).

(٧) في «نسخة»: «عبادك الصالحين». (منه).

٥٠٥٢ - (ضعيف) حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري، نا الأحوص - يعني ابن جَوَّاب -، نا عمار بن رَزِيق، عن أبي إسحاق، عن الحارث وأبي مسيرة، عن عليّ [رحمه الله]، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول عند مضجعه: «اللهم إني أعوذُ بوجهك الكريم، وكلماتك التامة^(١)، من شرِّ ما أنت آخذٌ بناصيته، اللهم أنت تكشفُ المعرَمَ والمأثم، اللهم لا يهزمُ جنْدُك، ولا يُخلفُ^(٢) وعدك، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ، سبحانك وبحمدك». [«المشكاة» (٢٤٠٣) / التحقيق الثاني].

٥٠٥٣ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون، أنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا، فكم ممّن لا كافي^(٣) له ولا مؤوي». [«الترمذي» (٣٢٣٦) / م].

٥٠٥٤ - (صحيح) حدثنا جعفر [بن محمد] بن مسافر التّيسّي، نا يحيى بن حسان، حدثني^(٥) يحيى بن حمزة، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي الأزهري، أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال: «بسم الله وضعت جنبي، اللهم اغفر لي ذنبي، واخسأ شيطاني، وفكّ رهاني، واجعلني في النّديّ الأعلى». قال أبو داود: رواه أبو همام الأهوازي، عن ثور، قال: أبو زهير الأنماري. [«المشكاة» (٢٤٠٩) / التحقيق الثاني].

٥٠٥٥ - (صحيح) حدثنا النّفيلي، نا زهير، نا أبو إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لنوفل: «اقرأ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ثم تمّ على خاتمتها، فإنها براءة من الشرك». [«الترمذي» (٣٤٠٣)].

٥٠٥٦ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد [بن عبد الله] بن مَوْهَب الهَمْداني، قالا: نا المفضّل - يعينان ابن فضالة -، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كلّ ليلة جمعَ كَتَبَهُ ثم نفثَ فيهما فقرا^(٦) فيهما ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثم يمسحُ بهما ما استطاع من جسده: يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات. [ق].

٥٠٥٧ - (ضعيف) حدثنا مؤمّل بن الفضل الحرّاني، نا بَقِيّة، عن بَحِير، عن خالد بن معدان، عن ابن أبي بلال، عن عِزْباض بن سارية، أن رسول الله ﷺ كان يقرأ المُسَبِّحات قبل أن يَرقد، وقال: «إن فيهنّ آيةً أفضلُ من ألف آية». [«التعليق الرغيب» (١ / ٢١٠)].

٥٠٥٨ - (صحيح الإسناد) حدثنا علي بن مسلم، نا عبد الصمد، [قال: حدثني أبي، حدثني^(٧) حسين، عن

(١) في «نسخة»: «التامات». (مت).

(٢) في «نسخة»: «لا تخلف». (مت).

(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (مت).

(٤) في «نسخة»: «ثنا». (مت).

(٥) في «نسخة»: «ثنا». (مت).

(٦) في «نسخة»: «وقرا». وفي «نسخة»: «ثم قرا». (مت).

(٧) في «نسخة»: «حدثنا». (مت).

ابن بريدة، عن ابن عمر، أنه حدثه أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا أخذ مَضَجَعه: «الحمد لله الذي كفاني وآواني، وأطعمني وسقاني، [والذي]^(١) منَّ عليَّ فأفضلَ، والذي أعطاني فأجزلَ، الحمد لله على كل حال، اللهم ربَّ كلِّ شيءٍ ومليكه وإله كلِّ شيءٍ، أعوذ بك من النار».

٥٠٥٩ - (حسن) حدثنا حامد بن يحيى، ثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اضطجع مضجعاً^(٢) لم يذكر الله فيه إلا كان عليه تِرة يوم القيامة، ومن قعد مقعداً لم يذكر الله عز وجل فيه إلا كان عليه تِرة يوم القيامة»^(٣). [«الصحيحة» (٧٨)].

١٠٩ - باب ما يقول الرجل إذا تعارَّ من الليل

٥٠٦٠ - (صحيح) حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي [دُحيم]، نا الوليد قال: قال الأوزاعي: حدثني عُمر ابن هانئ، حدثني جُنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعارَّ من الليل فقال حين يستيقظ: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، سبحانه الله، والحمد لله، [ولا إله إلا الله]^(٥) والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم دعا: رب اغفر لي». قال أبو داود: قال الوليد: أو قال «دعا: استجب له، فإن قام فوضاً ثم صلى قُبِلَت صلاته». [«ابن ماجه» (٣٨٧٨): خ].

٥٠٦١ - (ضعيف) حدثنا حامد بن يحيى، نا أبو عبدالرحمن، نا سعيد - يعني ابن أبي أيوب -، قال: حدثني عبدالله بن الوليد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال: «لا إله إلا أنت سبحانك اللهم، أستغفرك لذنبي، وأسألك رحمتك، اللهم زدني علماً، ولا تُزغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي من لدنك رحمة، إنك أنت الوهاب». [«الكلم الطيب» (٤٥)]: خ.

١١٠ - باب في التسييح عند النوم

٥٠٦٢ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، ح وثنا مسدد، ثنا يحيى: عن شعبة، المعنى، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، قال مسدد: [قال:] ثنا عليّ، قال: شكّت فاطمة إلى النبي ﷺ ما تَلَقَّى في يدها من الرِّحَى، فأُتِيَ بِسَبِيٍّ، فأتته تسأله فلم تره، فأخبرت بذلك عائشة، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته، فأتانا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبنا لنقوم، فقال: «على مكانكما»^(٦) فجاء فقعد بيننا حتى وجدتُ بَرْدَ قدميه على صدري، فقال: «ألا أدلكما على خير مما سألتكما؟ إذا أخذتما مضاجعكما فسبحا ثلاثاً وثلاثين، واحمداً ثلاثاً وثلاثين، وكبّراً أربعاً وثلاثين، فهو خير لكم من خادم». [ق].

(١) في «نسخة»: «والحمد لله الذي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مضطجعاً». (منه).

(٣) (آخر الجزء الحادي والثلاثين)، و(أول الجزى الثاني والثلاثين) من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله.

(٤) انظر الهامش السابق.

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «مكانكما». (منه).

٥٠٦٣ - (ضعيف) حدثنا مؤمل بن هشام الشُّكْرِي، نا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجُريري، عن أبي الورد بن ثُمَامَة قال: قال عليّ لابن أعبُد: ألا أُحدِّثُكَ عني وعن فاطمة بنتِ رسول الله ﷺ، وكانت أحبَّ أهله إليه، وكانت عندي، فجزَّرت بالرحى حتى أثَّرت بيدها، واستقَّتْ بالقربة حتى أثَّرت في نحرها، وقَمَّتِ البيت حتى اغْبَرَّت ثيابها، وأوقدت القِدْر حتى دَكِنَتْ ثيابها، فأصابها^(١) من ذلك ضرٌّ، فسمعنا أن رقيقاً [أو خداماً] أتى بهم [إلى] النبي ﷺ، فقلت: لو أتيتَ أباك فسألتيه خادماً يكفيك، فأتته، فوجدت عنده حُذَانًا، فاستحيت، فرجعت. فغدا علينا ونحن في لِفَاعِنَا، فجلس عند رأسها، فأدخلت رأسها في اللِّفَاعِ حياءً من أبيها، فقال: «ما كان حاجتكِ أمْسِ إلى آل محمد؟» فسكتت، مرتين، فقلت: أنا والله أُحدِّثُك يا رسول الله، إن هذه جرَّت عندي بالرَّحَى حتى أثَّرت في يدها، واستقَّتْ بالقربة حتى أثَّرت في نحرها، وكَسَحَت البيت حتى اغْبَرَّت ثيابها، وأوقدت القِدْر حتى دَكِنَتْ ثيابها، وبلغنا أنه قد^(٢) أتاك رقيق أو خدم، فقلت لها: سلِّيهِ خادماً، فذكر معنى حديث الحكم وأتم. [مضى (٢٩٨٨)].

٥٠٦٤ - (ضعيف) حدثنا عباسُ العنبري، نا عبد الملك بن عمرو، نا عبدالعزيز بن محمد، عن يزيد بن الهادي، عن محمد بن كعب القُرظي، عن شَبْتِ بن ربيعٍ، عن عليّ عليه السلام، عن النبي ﷺ، بهذا الخبر، قال فيه: قال عليّ: فما تركتهنَّ منذ سمعتهنَّ من رسول الله ﷺ إلا ليلةَ صفين، فإني ذكرتهنَّ من آخر الليل فقلتهنَّ. [«تيسير الانتفاع»/ شبت].

٥٠٦٥ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «خَصْلَتَان - أو خَلْتَان - لا يُحَافِظُ عليهما عبدٌ مسلمٌ إلا دخل الجنة، هما يسير، ومن يعملُ بهما قليل: يَسْبَحُ في دُبُر كل صلاة عشرًا، ويحمدُ عشرًا، ويكبرُ عشرًا، فذلك خمسون ومئةً باللسان، وألفٌ وخمسة مئة في الميزان، ويكبرُ أربعاً وثلاثين إذا أخذ مضجعه، ويحمدُ ثلاثاً وثلاثين، ويسبحُ ثلاثاً وثلاثين، فذلك مئة باللسان، وألف في الميزان». فلقد رأيت رسول الله ﷺ يعقدها بيده، قالوا: يا رسول الله كيف هما يسيرٌ ومن يعملُ بهما قليل؟ قال: «يأتي أحدكم» [في منامه] يعني الشيطان^(٣) «فينومه قبل أن يقوله، ويأتيه في صلاته فيذكره حاجته^(٤) قبل أن يقوله». [ابن ماجه (٩٢٦)]، وجملة العقد تقدمت برقم (١٥٠٢).

٥٠٦٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، [قال: حدثني عياش بن عقبة الحضرمي، عن الفضل بن حسن الضُّمَري، أن ابن أُم الحكم أو ضُباعَة ابنتي الزبير حدَّثه، عن إحداهما، أنها قالت: أصاب رسول الله ﷺ سَبِيًّا، فذهبت أنا وأختي وفاطمة بنت النبي ﷺ إلى النبي ﷺ، فشكونا إليه ما نحن فيه، وسألناه أن يأمر لنا بشيء من السَّني، فقال النبي ﷺ^(٥): «سَبَقَكَ يَتَامَى بَدْرٌ» ثم ذكر قصة التسبيح، قال: على أثر كلِّ صلاة، لم يذكر النوم. [قال عياش: هما ابنتا عمِّ النبي ﷺ]. [وقد مضى بتمامه مع القصة (٢٩٨٧)].

(١) في «نسخة»: «وأصابها». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «يعني الشيطان، في منامه» (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

١١١ - باب ما يقول إذا أصبح؟

٥٠٦٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا هُشيم، عن يعلى بن عطاء، عن عمرو بن عاصم، عن أبي هريرة، أن أبا بكر الصديق [رضي الله عنه] قال: يا رسول الله مُرّني بكلمات أقولهنّ إذا أصبحتُ وإذا أمسيت، قال: «قل: اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، ربّ كلِّ شيءٍ ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شرِّ نفسي، وشرِّ الشيطان وشرِّه» قال: «قلها إذا أصبحت، وإذا أمسيت، وإذا أخذت مضجعك». [ابن ماجه (٣٦٣٢)].

٥٠٦٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، نا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا أصبح: «اللهم بك أصبحنا، وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور». وإذا أمسى قال: «اللهم بك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور». [ابن ماجه (٣٨٦٨)].

٥٠٦٩ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا^(١) محمد بن أبي فديك، قال: أخبرني عبدالرحمن بن عبدالمجيد، عن هشام بن الغاز بن ربيعة، عن مكحول الدمشقي، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يُصبح أو يمسي: اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حَمَلَةَ عَرْشِكَ وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله، لا إله إلا أنت، وأن محمداً عبدك ورسولك، أعتق الله رُبْعَهُ من النار، فمن قالها مرتين أعتق الله نصفه، ومن قالها ثلاثاً أعتق الله [الله] ثلاثة أرباعه، فإن قالها أربعاً أعتقه الله من النار». [الترمذي (٣٧٤٧)].

٥٠٧٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا الوليد بن ثعلبة الطائي، عن ابن بُريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من قال حين يصبح أو حين يمسي: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شرِّ ما صنعت، [أبوء بنعمتك]^(٢)، وأبوء بذنبي، فاغفر لي، إنه^(٣) لا يغفر الذنوب إلا أنت، فمات من يومه أو من ليلته دخل الجنة». [الصحيحه (١٧٤٧)].

٥٠٧١ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، ح ونا محمد بن قدامة بن أعين، نا جرير، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن سويد، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله، أن النبي ﷺ كان يقول إذا أمسى: «أمسينا وأمسى الملك لله، والحمد لله، لا إله إلا الله وحده، لا شريك له». زاد في حديث جرير وأما زُييد كان يقول: كان إبراهيم بن سويد يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير». «ربِّ أسألك خير ما في هذه الليلة وخير ما بعدها، وأعوذ بك من شرِّ ما في هذه الليلة وشرِّ ما بعدها، ربِّ أعوذ بك من الكسل، [ومن سوء]^(٤) [الكبر، أو]^(٥) الكفر، رب أعوذ بك من عذاب في^(٦) النار، وعذاب في^(٧) القبر» وإذا أصبح

(١) في نسخة: (منه).

(٢) في نسخة: «أبوء لك بنعمتك». (منه).

(٣) في نسخة: «فإنه». (منه).

(٤) في نسخة: «من سوء الكبر». (منه).

(٥) في نسخة: (منه).

(٦) في نسخة: (منه).

(٧) في نسخة: (منه).

قال ذلك أيضاً: «أصبحنا وأصبح الملك لله». قال أبو داود: رواه شعبه، عن سلمة بن كهيل، عن إبراهيم بن سويد، قال: «من سوء الكبر» ولم يذكر: سوء الكفر. [م (٨ / ٢٨)].

٥٠٧٢ - (ضعيف) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبه، عن أبي عقيل، عن سابق بن ناجية، عن أبي سلام، أنه كان في مسجد حمصَ فمرَّ به رجل فقالوا: هذا خَدَم النبي ﷺ، فقام إليه فقال: حدثني بحديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يتداوله بينك وبينه الرجال، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال إذا أصبح وإذا أمسى: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، إلا كان حقاً على الله أن يرضيه». [«ضعيف الجامع» (٥٧٤٦)].

٥٠٧٣ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا يحيى بن حسان وإسماعيل، قالوا: نا سليمان بن بلال، عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن غنم البياضي، أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يصبح: اللهم ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك، فلك الحمد ولك الشكر، فقد أَدَّى شكر يومه، ومن قال مثل ذلك حين يمسي^(١) فقد أَدَّى شكر ليلته». [«الكلم الطيب» (٢٦)].

٥٠٧٤ - (صحيح) حدثنا يحيى بن موسى البلخي، نا وكيع، ح ونا عثمان بن أبي شيبة، المعنى، نا ابن ثمير، قالوا: نا عباد بن مسلم الفزاري، عن جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم قال: سمعت ابن عمر يقول: لم يكن رسول الله ﷺ يَدْعُ هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح: «اللهم إني [أسألك العافية]^(٢) في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي، اللهم استر عورتِي» وقال عثمان: «عوراتي، وأمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي» [قال أبو داود^(٣): قال وكيع: يعني الخسف. [«ابن ماجه» (٣٨٧١)].

٥٠٧٥ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، [قال]: أخبرني عمرو، أن سالماً الفراء حدثه، أن عبد الحميد مولى بني هاشم حدثه، أن أمه حدثته - وكانت تخدم بعض بنات النبي ﷺ - أن بنت النبي ﷺ حدثتها أن النبي ﷺ كان يعلمها فيقول: «قولي حين تُصبحين: سبحان الله وبحمده، لا قوة إلا بالله، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، أعلم أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، فإنه من قالهن حين يُصبح حُفَظَ حتى يمسي، ومن قالهن حين يمسي حُفِظَ حتى يصبح». [«ضعيف الجامع» (٤١٢٥)].

٥٠٧٦ - (ضعيف جداً) حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، قال: أنا، ح ونا الربيع بن سليمان، [قال]: نا ابن وهب، قال: أخبرني الليث، عن سعيد بن بشير النجاري، عن محمد بن عبد الرحمن البيهقي - قال الربيع: ابن البيهقي - عن أبيه، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال حين يُصبح ﴿فَسُبْحَانَ﴾^(٤) الله حين تُمَسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾: أدرك ما

(١) في «نسخة»: «أمسى». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أسألك العفو والعافية». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «سبحان». (منه).

فاته في يومه ذلك، ومن قالهن حين يمسي أدرك ما فاته في ليلته». قال الربيع: عن الليث. [قال أبو داود: النجاري: من بني النجار، من الأنصار]. [«ضعيف الجامع» (٥٧٤٥)].

٥٠٧٧ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حمادٌ ووهيبٌ، نحوه، عن سهيل، عن أبيه، عن [ابن أبي عايش] ^(١) - وقال [عن] حماد: عن أبي عياش - أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قال إذا أصبح: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، كان له عدلٌ رقيةً من ولد إسماعيل، وكتب له عشر حسناتٍ، وحُطَّ عنه عشر سيئاتٍ، وُزِفَ له عشر درجاتٍ، وكان في حرزٍ من الشيطان حتى يُمسي، وإن قالها إذا أمسى كان له مثلُ ذلك حتى يصبح». قال في حديث حماد: فرأى رجلٌ رسول الله ﷺ فيما يرى النائم، فقال: يا رسول الله، إن أبا عياش يُحدثُ عنك بكذا وكذا، قال: «صَدَقَ أبو عياش». قال أبو داود: رواه إسماعيل بن جعفر وموسى الرَّمُعي وعبدالله بن جعفر، عن سهيل، عن أبيه، عن ابن عايش. [«ابن ماجه» (٣٨٦٧)].

٥٠٧٨ - (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان، نا بقية، عن مسلم - يعني ابن زياد - قال سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يصبح: اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك ^(٢) أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ورسولك؛ إلا غفر الله له ما أصاب في يومه ذلك من ذنب، وإن قالها حين يمسي غفر له ما أصاب تلك الليلة». [انظر الحديث (٥٠٦٩)].

٥٠٧٩ - (ضعيف) حدثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر الدمشقي، نا محمد بن شعيب، قال: أخبرني أبو سعيد الفيلسطيني عبد الرحمن بن حسان، عن الحارث بن مسلم أنه أخبره، عن أبيه مسلم بن الحارث التميمي، عن رسول الله ﷺ أنه أسرَّ إليه فقال: «إذا انصرفَ من صلاة المغرب فقل: اللهم أجزني من النار، سبعَ مراتٍ، فإنك إذا قلتَ ذلك ثم مُتَّ من ليلتك كُتِبَ لك جوار ^(٣) منها، وإذا صليتَ الصبح فقل كذلك، فإنك إن مُتَّ في ^(٤) يومك كُتِبَ لك جوارٌ منها». أخبرني أبو سعيد عن الحارث أنه قال: أسرَّها إلينا رسول الله ﷺ، نحن ^(٥) نخصُّ إخواننا بها ^(٦). [«التعليق الرغيب» (١ / ١٦٧١)، «الضعيفة» (١٦٢٤)].

٥٠٨٠ - (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ومؤمل بن الفضل الحزاني وعلي بن سهل الرَّملي ومحمد ابن مُصَفَّى الحمصي، قالوا: نا الوليد، نا عبد الرحمن بن حسان الكِناني، قال: حدثني مسلم بن الحارث بن مسلم التميمي، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال نحوه، إلى قوله «جوارٌ منها» إلا أنه قال فيهما «قبل أن تكلم ^(٧) أحداً». قال علي بن

(١) في «نسخة»: «ابن أبي عياش». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بأنك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «جواز». (منه).

(٤) في «نسخة»: «من». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فنحن». (منه).

(٦) في «نسخة»: «بها إخواننا». (منه).

(٧) في «نسخة»: «يكلم». (منه).

سهل فيه: إن أباه حدثه، وقال عليّ وابن المصفى: قال^(١): بَعَثَنَا رسول الله ﷺ في سرية فلما بلغنا المُغَار استَحِثْتُ فرسي فسبقت أصحابي وتلقاني الحيّ بالرتين، فقلت لهم: قولوا لا إله إلا الله تُحرزوا، فقالوها، فلامني أصحابي، فقالوا^(٢): أحرمتنا^(٣) الغنيمة! فلما قدموا^(٤) على رسول الله ﷺ أخبروه بالذي صنعت، فدعاني، فحسن لي ما صنعت، وقال: «أما إنَّ الله [عز وجل] قد كَتَبَ لك من [أجر] كلِّ إنسان منهم كذا وكذا»، قال عبدالرحمن: فأنا نسيْتُ الثواب. ثم قال رسول الله ﷺ: «أما إني سأكتبُ لك بالوصاة بعدي» قال: ففعل وَخَتَمَ عليه، ودفعه^(٥) إليّ، وقال لي، ثم ذكر معناهم. قال ابن المصفى: قال: سمعت الحارث بن مسلم بن الحارث التميمي يحدث عن أبيه. [انظر ما قبله].

٥٠٨١ - (موضوع) حدثنا يزيد بن محمد الدمشقي، نا عبدالرزاق بن مسلم الدمشقي، وكان من ثقة المسلمين من المتعبدين، قال: نا مدرك بن سعد، قال يزيد: شيخ ثقة، عن يونس بن مسيرة بن حلبس، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء^(٦) رضي الله عنه قال: من قال إذا أصبح وإذا أمسى: حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سَبَعَ مراتٍ كفاه الله ما أهمّه^(٧) صادقاً كان بها أو كاذباً. [«الضعيفة» (٥٢٨٦)].

٥٠٨٢ - (حسن) حدثنا محمد بن المصفى، نا ابن أبي فديك، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن أبي أسيد البراد، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب، عن أبيه أنه قال: خرجنا في ليلة مطرٍ وظلمةٍ شديدةٍ نطلب رسول الله ﷺ ليصليَ لنا، [فأدركناه، فقال]^(٨): «قل» فلم أقل شيئاً، ثم قال: «قل» فلم أقل شيئاً، ثم قال: «قل» فقلت^(٩): ما أقول يا رسول الله؟^(١٠) قال: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾»^(١١) والمعوذتين حين تُسمي وحين تُصبح ثلاث مراتٍ تكفيك من كل شيء». [«الترمذي» (٣٨٢٨)].

٥٠٨٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عوف، نا محمد بن إسماعيل، [قال]: حدثني أبي - قال ابن عوف: ورأيت في أصل إسماعيل - قال: حدثني ضمضم، عن شريح، عن أبي مالك قال: قالوا: يا رسول الله، حدثنا بكلمة نقولها إذا أصبحنا وأمسينا واضطجعنا، فأمرهم أن يقولوا: «اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت رب كل شيء، والملائكة يشهدون أنك لا إله إلا أنت، فإننا نعوذ بك من شر أنفسنا ومن شر الشيطان الرجيم وشره، وأن

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وقالوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أحرمتنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قدموا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «دفعه». (منه).

(٦) اسمه: عويمر. (منه).

(٧) في «نسخة»: «همه». (منه).

(٨) في «نسخة»: «فأدركناه فقال: أصليت؟ فلم أقل شيئاً، فقال». (منه).

(٩) في «نسخة»: «قلت». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «يا رسول الله ما أقول؟». (منه).

(١١) في «نسخة»: «قال: قل: قل هو الله أحد». (منه).

نقترف سوءاً على أنفسنا أو نجْزُهُ إلى مسلم». [«الضعيفة» (٥٦٠٦)].

٥٠٨٤ - (ضعيف) قال أبو داود: وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أصبح أحدكم فليقل: أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين، اللهم إني^(١) أسألك خير هذا اليوم؛ فتحه ونصره ونوره وبركته وهداه، وأعوذ بك من شرِّ ما فيه وشرِّ ما بعده، ثم إذا أمسى فليقل مثل ذلك». [المصدر نفسه].

٥٠٨٥ - (حسن صحيح) حدثنا كثير بن عبيد، نا بَقِيَّةُ بن الوليد، عن عمر بن جُعْثُم^(٢)، قال: نا الأزهر ابن عبد الله الحَرَازي، قال: حدثني شَرِيقُ الهَوَزَنِي قال: دخلت على عائشة [رضي الله عنها]، فسألتها: بمَ كان رسول الله ﷺ يفتح إذا هَبَّ من الليل؟ فقالت: لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحدٌ قبلك، كان إذا هَبَّ من الليل كَبَّرَ عشراً، وحَمِدَ [الله] عشراً، وقال «سبحان الله وبحمده عشراً»، وقال: «سبحان الملك القدوس»^(٣) عشراً، واستغفر عشراً، وهللَ عشراً، ثم قال: «اللهم إني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة» عشراً، ثم يفتح الصلاة. [«ابن ماجه» (١٣٥٦)].

٥٠٨٦ - (صحيح دون لفظة «نعمته» فهي شاذة) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، [قال]: أخبرني سليمان بن بلال، عن سهيل ابن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفرٍ فأسحر يقول: «سَمِعَ سامِعٌ بحمد الله ونعمته وحُسنِ بلائه علينا، اللهم صاحبنا فأفْضِلْ علينا، عائذاً بالله من النار». [«الصحيحة» (٢٦٣٨): م دون اللفظة الشاذة].

٥٠٨٧ - (ضعيف الإسناد موقوف) [حدثنا ابن معاذ، نا أبي، نا المسعودي، نا القاسم قال: كان أبو ذرٍ يقول: مَنْ قال حين يصبح: اللهم ما حلفتُ من حَلِفٍ، أو قلتُ من قول، أو نَدَّرتُ من نذر، فمَشَيْتُكَ بين يدي ذلك كله: ما شئتُ كان، وما لم تشأ لم يكن، اللهم اغفر لي وتجاوز لي عنه، اللهم فمن صَلَّيتُ عليه فعليه صلاتي، ومن لعنتُ فعليه لعنتي، كان في استثناء يومه^(٤) ذلك. أو قال: ذلك اليوم^(٥)].

٥٠٨٨ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا أبو مودود، عَمَّنْ سمع أبان بن عثمان يقول: سمعت عثمان - يعني ابن عفان - يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال: بسم الله الذي لا يضرُّ مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، ثلاث مراتٍ، لم تُصِبْه فِجَاءٌ»^(٦) بلاءٌ حتى يُصبح، ومن قالها حين يصبح ثلاث مراتٍ لم تُصِبْه فِجَاءٌ»^(٧) بلاءٌ حتى يمسي». قال: فأصاب أبان بن عثمان الفالجُ، فجعل الرجلُ الذي سمع منه الحديثَ ينظرُ إليه، فقال له: مالك تنظرُ إليَّ؟ فوالله ما كذبتُ على عثمان، ولا كذب عثمانُ على النبي ﷺ، ولكن اليومَ الذي أصابني فيه ما أصابني غضبتُ فَنَسِيتُ أن أقولها. [«ابن ماجه» (٣٨٦٩)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «خثعم». وفي «نسخة»: خثيم. (منه).

(٣) في «نسخة»: «سبحان الله القدوس». وفي «نسخة»: «سبحان القدوس». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فجاءة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فجاءة». (منه).

٥٠٨٩ - حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، نا أنس بن عياض، [قال]: حدثني أبو مودود، عن محمد بن كعب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان، عن النبي ﷺ، نحوه، لم يذكر قصة الفالج.

٥٠٩٠ - (حسن الإسناد) [حدثنا العباس بن عبد العظيم ومحمد بن المثنى، قالاً^(١)]: نا عبد الملك بن عمرو، عن عبد الجليل بن عطية، عن جعفر بن ميمون، قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي بكر أنه قال لأبيه: يا أبت إني أسمعك تدعو كلَّ غداة: اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت، تُعيدُها ثلاثاً حين تصبح، وثلاثاً حين تمسي؟! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بهنَّ، فأنا أحب أن أستنَّ بستره. قال عباس فيه: وتقول^(٢): اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقير، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، لا إله إلا أنت، تعيدها^(٣) ثلاثاً حين تصبح^(٤)، وثلاثاً حين تمسي^(٥)، فتدعو^(٦) بهنَّ، فأحب أن أستنَّ بستره.

(حسن) قال: وقال رسول الله ﷺ: «دعواُتُ المكروب: اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله، لا إله إلا أنت». وبعضهم يزيد على صاحبه. [«الكلم الطيب» (١٢١)].

٥٠٩١ - (صحيح) حدثنا محمد بن المنهال، نا يزيد - يعني ابن زريع -، نا رَوْح بن القاسم، عن سهيل، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يُصبح: سبحانَ الله العظيم وبحمده، مئة مرة، وإذا أمسى كذلك، لم يُوافِ أحدٌ من الخلائق بمثل ما وافى». [«التعليق الرغيب» (٢٢٦/١)]: م نحوه دون قوله: «العظيم».

١١٢ - باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال

٥٠٩٢ - (ضعيف الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، نا قتادة، أنه بلغه أن نبي الله ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «هلالٌ خيرٌ ورُشدٌ، هلالٌ خيرٌ ورُشدٌ، [هلالٌ خيرٌ ورُشدٌ]^(٧)، آمنت بالذي خلقك» ثلاث مرات، ثم يقول: «الحمد لله الذي ذهبَ بشهر كذا وجاءَ بشهر كذا».

٥٠٩٣ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن العلاء، أن زيد بن حُباب أخبرهم، عن أبي هلال، عن قتادة، أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى الهلال صَرَفَ وجهه عنه. [قال أبو داود: ليس عن النبي ﷺ في هذا الباب حديث مسندٌ صحيح^(٨)].

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة: «يقول»: (منه).

(٣) في نسخة: «يعيدها». (منه).

(٤) في نسخة: «يصبح». (منه).

(٥) في نسخة: «يمسي». (منه).

(٦) في نسخة: «فدعو». (منه).

(٧) في نسخة. (منه).

(٨) في نسخة. (منه).

١١٣ - باب ^(١) ما يقول إذا [خرج من بيته] ^(٢)

٥٠٩٤ - (صحيح) ^(٣) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن منصور، عن الشعبي، عن أم سلمة قالت: ما خرج رسول الله ^(٤) ﷺ من بيتي قط إلا رفع طرفه إلى السماء فقال: «اللهم إني أعوذ بك أن أضلَّ أو أُضَلَّ، أو أزلَّ أو أُزلَّ، أو أظلم أو أُظلم، أو أجهل أو يُجهل عليّ». [«ابن ماجه» (٣٨٨٤)].

٥٠٩٥ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن الحسن الخثعمي، نا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، أن [رسول الله] ^(٥) ﷺ قال: «إذا خرج الرجل من بيته فقال: بسم الله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله» قال: «يُقال حينئذٍ: هُدِيَ وكُفِيَ ووُقيت، [فتتنحى له الشياطين] ^(٦)، فيقول [له] شيطان آخر: كيف لك برجل قد هُدي وكُفي ووُقي؟». [«الترمذي» (٣٦٦٦)].

١١٤ - [باب ما يقول الرجل إذا دَخَلَ بيته] ^(٧)

٥٠٩٦ - (ضعيف) حدثنا ابن عوف، نا محمد بن إسماعيل، قال: حدثني أبي، - قال ابن عوف: ورأيتُ في أصل إسماعيل: قال: حدثني ضمضمٌ، عن شريح، عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ^(٨) ﷺ: «إذا ولج الرجل بيته ^(٩) فليقل: اللهم إني أسألك خير المؤلِّج وخير المُخرِّج، بسم الله وَلَجنا، وبسم الله خرَجنا، وعلى الله ربنا توكلنا، ثم يلسم على أهله». [«الكلم الطيب» (٦٢) / التحقيق الثاني، وانظر الحديث المتقدم (٥٠٨٣)، «الضعيفة» (٥٨٣٢)].

١١٥ - باب [ما يقول] ^(٩) إذا هاجت الريح ^(١٠)

٥٠٩٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد المروزي وسلمة - [يعني ابن شبيب] - قالوا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، [قال:] حدثني ثابت بن قيس، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ^(١١) ﷺ يقول: «الريحُ من رُوحِ الله، - قال سلمة: فروح الله ^(١٢) - تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسُبُّوها، [وسلُّوها] ^(١٣) الله خيرها، واستعينوا بالله من شرِّها». [«ابن ماجه» (٣٧٢٧)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «دخل بيته». (منه).

(٣) أفاد الشيخ - رحمه الله - في «الصحيحة» (تحت ٣١٦٣) أن جملة: «رفع طرفه إلى السماء» انفرد بها مسلم بن إبراهيم الفراهيدي شيخ أبي داود، وشذ في ذلك، وانظر «الضعيفة» تحت (٦٣٤٥) و«الكلم الطيب» (ط المعارف) رقم (٦٠).

(٤) في «نسخة»: «الني». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الني». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فتتنحى له الشيطان». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «في بيته». (منه).

(٩) في «نسخة»: «القول». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «ريح». (منه).

(١١) في «نسخة». (منه).

(١٢) في «نسخة»: «واسألوا». (منه).

٥٠٩٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أنا عمرو، أن أبا النضر حدثه، عن سليمان بن يسار، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ قط مستجمعاً ضاحكاً حتى أرى منه لهوآته، إنما كان يتبسّم، وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عَرِفَ ذلك في وجهه، فقلت: يا رسول الله، الناس، إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيته عَرِفْتَ في وجهك الكراهية، قالت^(١): فقال: «يا عائشة، ما يُؤْمِنُنِي^(٢) أن يكون فيه عذاب؟! قد عُدْتُ قومٌ بالريح، [و]^(٣) قد رأى قومٌ العذاب فقالوا: «هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا»». [«الصحيح» (٢٧٥٧): م، خ مختصراً].

٥٠٩٩ - (صحيح) حدثنا ابن بشار، نا عبد الرحمن، نا سفيان، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن النبي ﷺ كان إذا رأى ناشئاً^(٤) في أفق السماء ترك العمل وإن كان في صلاة، ثم يقول: «اللهم إني أعوذ بك من شرّها»، فإن مُطِرَ قال: «اللهم صَيِّباً هنيئاً». [المصدر نفسه، «الكلم الطيب» (١٥٥)].

١١٦ - باب [ما جاء في المطر]

٥١٠٠ - (صحيح) حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد، المعنى قالاً: نا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس [بن مالك] قال: أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر، فخرج رسول الله ﷺ فحسر ثوبه عنه حتى أصابه، فقلنا: يا رسول الله، لم صنعتَ هذا؟ قال: «لأنه حديثُ عهدٍ بربه [عز وجل]». [«الإرواء» (٦٧٨): م].

١١٧ - باب [ما جاء في الديك [والبهائم]^(٥)]

٥١٠١ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عبدالعزيز بن محمد، عن صالح بن كيسان، عن عُبيد الله بن عبد الله ابن عتبة، عن زيد بن خالد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبُّوا الديك فإنه يوقظُ للصلاة». [«المشكاة» (٤١٣٦)].

٥١٠٢ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم صياح الديكة فسلُّوا^(٦) الله [تعالى] من فضله فإنها رأتُ ملكاً، وإذا سمعتم نهيقَ الحمارِ فتعوّذوا بالله من الشيطان فإنها رأتُ شيطاناً». [ق].

٥١٠٣ - (صحيح)^(٧) حدثنا هناد بن السري، عن عبدة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سمعتم بُاحَ الكلابِ ونهيقَ الحُمُرِ بالليل فتعوّذوا بالله، فإنهن يرَيْنَ ما لا ترون». [«الكلم الطيب» (٢٢٠)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يُؤْمِنُنِي». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «شيئاً». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وغيره». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فاسألوا». (منه).

(٧) في «نسخة»: «باب نهيق الحمير وباح الكلاب». هذا الباب لم يوجد إلا في نسخة واحدة. (منه).

٥١٠٤ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن سعيد بن زياد، عن جابر بن عبد الله، ح ونا إبراهيم بن مروان الدمشقي، نا أبي، نا الليث بن سعد، قال: نا يزيد بن عبد الله بن الهادي^(١)، عن علي بن عمر بن حسين بن علي [وغيره] قالوا: قال رسول الله ﷺ: «أَقْلُوا الخُروجَ بعدَ هَذِهِ الرَّجُلِ، فإنَّ لله تعالى دوابَّ يَبْشُرُنَّ في الأرضِ» قال ابن مروان: «في تلك الساعة» وقال: «فإنَّ لله خُلُقًا». ثم ذكر بُباح الكلب والحَمير نحوه، وزاد في حديثه: قال ابن الهادي: وحدثني شُرَحْبِيلُ الحاجبُ، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ، مثله. [الصحيحه (١٥١٨)].

١١٨ - باب^(٢) في الصبي المولود يؤذَن في أذنه

٥١٠٥ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، حدثني عاصم بن عبيد الله، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ أَذَّنَ في أُذُنِ الحسن بن علي حين^(٣) وَلَدَتْه فاطمة بالصلاة. [«الضعيفة» (١/٤٩٤)].

٥١٠٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن فضيل، ح ونا يوسف بن موسى، نا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يُؤْتِي بالصبيان فيدعو لهم بالبركة، زاد يوسف: وَيُحَنِّكُهُمْ، ولم يذكر بالبركة. [م (١/١٦٣ - ١٦٤)].

٥١٠٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن المثنى، نا إبراهيم بن أبي الوزير، نا داود بن عبد الرحمن العطار، عن ابن جريج، عن أبيه، عن أم حميد، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «هل رُئيَ» أو كلمةَ غيرها «فيكم المُعَرَّبُونَ؟» قلت: وما المُعَرَّبُونَ؟ قال: «الذين يشتركون فيهم الجن».

١١٩ - باب في الرجل يستعيز من الرجل

٥١٠٨ - (حسن صحيح) حدثنا نصر بن علي وعبيد الله بن عمر الجشمي^(٤)، قالوا: نا خالد بن الحارث، قال: نا سعيد - قال نصر: ابنُ أبي عروبة -، عن قتادة، عن أبي نَهِيك، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «من استعاذ بالله فأعينوه، ومن سألكم بوجه الله فأعطوه». [و] قال عبيد الله: «من سألكم بالله». [«الصحيحه» (٢٥٣)].

٥١٠٩ - (صحيح) حدثنا مسدد وسهل بن بكَّار، قالوا: نا أبو عوانة، ح ونا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، المعنى، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من استعاذكم بالله فأعينوه، ومن سألكم بالله فأعطوه» - وقال سهل وعثمان: «ومن دعاكم فأجيبوه» ثم اتفقوا -: «ومن أتى إليكم معروفاً فكافئوه» قال مسدد وعثمان: «فإن لم تجدوا [فادعوا له]^(٥) حتى تعلموا أن قد كافأتموه^(٦)». [مضى (١٦٧٢)].

(١) في «نسخة»: «الهادي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «باب في الصبي يولد فيؤذَن في أذنه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حيث». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فادعوا الله له». (منه).

(٦) في «نسخة»: «كافأتموه». (منه).

١٢٠ - باب في رد الوسوسة

٥١١٠ - (حسن الإسناد) حدثنا عباس بن عبد العظيم، نا النضر بن محمد، نا عكرمة - يعني ابن عمار - قال: و^(١)نا أبو زُمَيْل قال: سألت ابن عباس فقلت: ما شيء أجده في صدري؟ قال: ما هو؟ قلت: واللّه ما^(٢) أتكلّم به، قال: فقال لي: شيء من شك؟ قال: وضحك، قال: ما نجا [أحد من ذلك]^(٣)، [قال:] حتى أنزل الله تعالى ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ مِمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَسَلِّ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ أَلْكِتَابَ [مِنْ قِبَلِكِ]﴾ الآية، قال: فقال لي: إذا وجدت في نفسك شيئاً فقل: ﴿هُوَ الأوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

٥١١١ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: جاءه أناس^(٤) من أصحابه فقالوا^(٥): يا رسول الله، نجد في أنفسنا الشيء نُعْظِمُ أن نتكلّم به - أو الكلام به - ما نحب أن لنا وأنا نكلّمنا به! قال: «أو قد وجدتموه؟» قالوا: نعم، قال: «ذاك»^(٦) صريح الإيمان. [«ظلال الجنة» (٦٥٤ - ٦٥٧ و ٦٦٢): م].

٥١١٢ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن قدامة بن أعين، قالا: نا جرير، عن منصور، عن ذرّ، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أحدنا يجد في نفسه - يُعْرِضُ بالشئ - لأن يكون حُمَمَةٌ أحبّ إليه من أن يتكلّم به!! فقال: «الله أكبر! الله أكبر! [الله أكبر]^(٧) الحمد لله الذي ردّ كيده إلى الوسوسة». قال ابن قدامة [بن أعين]: «ردّ أمره» مكان «ردّ كيده». [«الظلال» (٦٥٨)].

١١٩ - باب في الرجل ينتهي إلى غير مواله

٥١١٣ - (صحيح) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا عاصم الأحول، [قال:] حدثني أبو عثمان، قال: حدثني سعد ابن مالك قال: سمعته أذناي ووعاه قلبي من محمد ﷺ، أنه قال: «من ادّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام» قال: فلفقت أبا بكره فذكرت ذلك له، فقال: سمعته أذناي ووعاه قلبي من محمد ﷺ. قال عاصم: فقلت يا أبا عثمان: لقد شهد عندك رجلان أيّما رجلين! فقال: أما أحدهما فأول من رمى بسهم في سبيل الله - أو [قال:] في الإسلام، يعني سعد بن مالك -، والآخِرُ قديم من الطائفة في بضعة وعشرين رجلاً على أقدامهم، فذكر فضلاً. [قال أبو داود]^(٨): قال^(٩) النفيلي حيث حدث بهذا الحديث: واللّه إنه عندي أحلى من العسل، يعني: قوله حدثنا، وحدثني، [قال:] حدثني. يعني في الإخبار [قال أبو داود يقول: سمعت أحمد]^(١٠) يقول: ليس

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من ذلك أحد». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ناس». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قالوا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «قال أبو علي: وسمعت أبا داود». (منه).

(٩) في «نسخة»: «قال: قال النفيلي». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «قال أبو علي: وسمعت أبا داود يقول: سمعت أحمد». (منه).

لحديث أهل الكوفة نور، [ليس فيها إخبار]، قال: وما رأيت مثل أهل البصرة، كانوا تعلّموه من شعبة. [ابن ماجه] «(٢٦١٠): ق.].

٥١١٤ - (صحيح) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، نا معاوية - يعني ابن عمرو -، نا زائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ^(١) مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ [صَرَفٌ وَلَا عَدْلٌ]^(٢)». [م].

٥١١٥ - (صحيح) حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، نا عمر بن عبد الواحد، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد ونحن ببسروت، عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ الْمَتَابَعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [«غاية المرام» (٢٦٦)].

١٢٢ - باب في التفاخر بالأحساب

٥١١٦ - (حسن) حدثنا موسى بن مروان الرقي^(٣)، نا المَعْفَى، ح ونا أحمد بن سعيد الهمداني، أنا ابن وهب، وهذا حديثه، عن هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ [تَعَالَى ذِكْرُهُ] قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَّرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تَرَابٍ، لَيَكْذِبَنَّ رَجُلٌ فَخَرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لِيَكُونَنَّ [أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ]^(٤) مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتْنَ». [«الترمذي» (٤٢٣٣)].

١٢٣ - باب في العصبية

٥١١٧ - (صحيح موقوفاً مرفوعاً) حدثنا النفيلي، نا زهير، عن^(٥) سماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود، عن أبيه قال: من نصرَ قومه على غير الحقِّ فهو كالبعير الذي رُدِّي^(٦) فهو يَنْزَعُ بِذَنْبِهِ. [«المشكاة» (٤٩٠٤) / التحقيق الثاني].

٥١١٨ - (صحيح) حدثنا ابن بشار، نا أبو عامر، نا سفيان، عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قُبَّةٍ مِنْ آدَمَ، فذكر نحوه. [انظر ما قبله].

٥١١٩ - (ضعيف) حدثنا محمود بن خالد الدمشقي، قال: نا الفريابي، قال: نا سلمة بن بشر الدمشقي، عن بنت وائلة بن الأسقع، أنها سمعت أباها يقول: قلتُ: يا رسول الله ما العصبية؟ قال: «أَنْ تُعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظلم». [«ابن ماجه» (٣٩٤٩)].

(١) في «نسخة»: «لا يقبلُ الله منه يوم القيامة عدلاً ولا صرفاً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عدل ولا صرف». (منه).

(٣) في (الهندية): «الرفي»، والصواب ما أثبتناه.

(٤) في «نسخة»: «على الله أهون». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «رُدِّي». (منه).

٥١٢٠ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرح، نا أيوب بن سويد، عن أسامة بن زيد، أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث، عن سُرَاقَة بن مالك بن جُعْشُم المُلْدِجِي قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «خيركم المُدافع عن غيرته ما لم يَأْتُم». [قال أبو داود: أيوب بن سويد ضعيف] ^(١). [«المشكاة» (٤٩٠٦)].

٥١٢١ - (ضعيف) حدثنا ابن السرح، نا ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، عن محمد بن عبد الرحمن المكي - [يعني ابن أبي ليبة] ^(٢) - عن عبد الله بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على ^(٣) عصبية، وليس منا من مات على عصبية». [قال أبو داود: هذا مرسل، عبد الله بن أبي سليمان لم يسمع من جبير]. [«المشكاة» (٤٩٠٧)، «غاية المرام» (٣٠٤)، وفي م (٢١/٦) ما يُعني عنه].

٥١٢٢ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو أسامة، عن عوف، عن زياد بن مِخْرَاقٍ، عن أبي كنانة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «ابنُ أختِ القومِ منهم». [«الترمذي» (٤١٧٥)].

٥١٢٣ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عبد الرحيم [البزاز]، نا الحسين بن محمد، نا جرير بن حازم، عن محمد ابن إسحاق، عن داود بن حُصَيْن، عن عبد الرحمن بن أبي عُبَدة، عن أبي عُبَدة - وكان مولى من أهل فارس - قال: شهدت مع رسول الله ﷺ أُحُدًا، فضرِبْتُ رجلاً من المشركين فقلت: خُذْها مني وأنا الغلام الفارسي، فالتفت إليّ [رسول الله] ^(٤) فقال: «فهلأ ^(٥) قلت: خُذْها مني وأنا الغلام الأنصاري!». [«ابن ماجه» (٢٧٨٤)].

١٢٤ - باب ^(٦) الرجل يحب الرجل على خير يراه

٥١٢٤ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ثور، قال: حدثني حبيب بن عبيد، عن المقدم بن مَعْدِي كَرَب - وقد كان أدركه - عن النبي ﷺ قال: «إذا أحبَّ الرجلُ أخاه فليُخبره أنه يحبُّه». [«الترمذي» (٢٣٩٢)].

٥١٢٥ - (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا المبارك بن فضالة، نا ثابتُ البُنَّاني، عن أنس بن مالك، أن رجلاً كان عند النبي ﷺ فمرَّ به رجل، فقال: يا رسول الله، إني لأحبُّ هذا، فقال له النبي ﷺ: «أَعْلَمْتَهُ؟» قال: لا، قال: «أَعْلِمْهُ» قال: فلحقه فقال: إني أحبُّك في الله، فقال ^(٧): «أحبَّكَ الذي» ^(٨) أحبَّتي له. [«المشكاة» (٥٠١٧)، «الصحيحه» (٣٢٥٣)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «هَلَا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه». (منه).

(٧) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٨) في «نسخة»: «أحبك الله الذي». (منه).

٥١٢٦ - (صحيح الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا سليمان، عن حميد بن هلال، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر أنه قال: يا رسول الله الرَّجُلُ يُحِبُّ القوم ولا يستطيعُ أن يعملَ كعملهم، قال: «أنت يا أبا ذر مع من أحببت» قال: فإني أحبُّ الله ورسوله، قال: «فإنك مع من أحببت» قال: فأعاده^(١) أبو ذر، فأعاده رسول الله ﷺ.

٥١٢٧ - (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن يونس بن عبيد، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: [رأيت أصحاب^(٢)] النبي ﷺ فرحوا بشيء لم أرهم فرحوا بشيء أشد منه، قال رجل: يا رسول الله، الرجل يحبُّ الرجل على العمل من الخير يعملُ به ولا يعملُ بمثله، فقال رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحبَّ». [صحيح الجامع (٦٥٦٥): ق].

١٢٣ - باب في المشورة

٥١٢٨ - (صحيح) حدثنا ابن المنى، نا يحيى بن أبي بكير، نا شيان، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المستشارُ مؤتمن». [ابن ماجه (٣٧٤٥-٣٧٤٦)].

١٢٦ - باب في الدال على الخير

٥١٢٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود الأنصاري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أُبدعُ بي فاحملني، قال: «لا أجُدُ ما أحملك عليه، ولكن انت فلاناً فلعله أن يحملك» فأتاه، فحمله، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَلَّ على خير فله مثلُ أجرِ فاعله». [م (٦ / ٤١)].

١٢٧ - باب في الهوى

٥١٣٠ - (ضعيف) حدثنا حنيفة بن شريح، نا بقية، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن خالد بن محمد الثقفي، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «حبك الشيء يُعمي ويُصم». [الضعيفة (١٨٦٨)].

١٢٦ - باب في الشفاعة

٥١٣١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان [بن عيينة]، عن بُريد بن أبي بُردة، عن أبيه، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «اشفعوا إليّ لتؤجروا، وليقبض الله على لسان نبيه ما شاء». [الترمذي (٢٨٢٤): ق].

٥١٣٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح، قالا: نا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن وهب بن منبه، عن أخيه، عن معاوية: [اشفعوا تؤجروا]^(٤) فإني لأريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا؛ فإن رسول الله ﷺ قال: «اشفعوا تؤجروا». [النسائي (٢٥٥٧)].

(١) في «نسخة»: «وأعاده». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ما رأيت أصحاب رسول الله ﷺ فرحوا بشيء أشد منه». (وفي «نسخة»: «ما رأيت أصحاب رسول الله ﷺ فرحوا بشيء ولم أرهم فرحوا بشيء أشد منه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال: قال رسول الله ﷺ: اشفعوا تؤجروا». (منه).

٥١٣٣ - حدثنا أبو معمر، ناسفيان، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، مثله.

١٢٩ - باب [في الرجل] ^(١) يبدأ بنفسه في الكتاب

٥١٣٤ - (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن حنبل، ناهشيم، عن منصور، عن ابن سيرين - قال أحمد: قال مرة - يعني هشيماً ^(٢) -: عن بعض ولد العلاء - أن العلاء [ابن] الحضرمي كان عامل النبي ﷺ على البحرين، فكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه.

٥١٣٥ - (ضعيف أيضاً) حدثنا محمد بن عبد الرحيم [البرازي]، نا المعلق ^(٣) بن منصور، أنا هشيم، عن منصور، عن ابن سيرين، عن ابن العلاء، عن العلاء - [يعني] ابن الحضرمي - أنه كتب إلى النبي ﷺ فبدأ باسمه.

١٣٠ - باب كيف يكتب إلى الذمي؟

٥١٣٦ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن يحيى، قالوا: نا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كتب إلى هرقل: «من محمد رسول الله، إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من أتبع الهدى». قال ابن يحيى: عن ابن عباس، أن أبا سفيان أخبره قال: فدخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه، ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فإذا فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد رسول الله، إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من أتبع الهدى، أما بعد». [ق].

١٣١ - باب في برّ الوالدين

٥١٣٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، [قال:] حدثني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجزي ولد والد إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه». [«ابن ماجه» (٣٦٥٩) م].

٥١٣٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن أبي ذئب، قال: حدثني خالي الحارث، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: كانت تحتي امرأة، وكنت أحبها، وكان عمر يكرهها، فقال لي: طلقها، فأبيت، فأتى عمر النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «طلقها». [«ابن ماجه» (١١٨٩)].

٥١٣٩ - (حسن صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قلت يا رسول الله، من أبر؟ قال: «أمك، ثم أمك، ثم أبك، ثم الأقرب فالأقرب». [«الترمذي» (١٩٧٦)].

(حسن) وقال رسول الله ﷺ: «لا يسأل رجل مولاة من فضل هو عنده فيمنعه إياه إلا دعي له يوم القيامة فضله الذي منعه شجاعاً أقرع». [قال أبو داود: الأقرع: الذي ذهب شعر رأسه من السم] ^(٤). [«الصحيحه» (٢٤٣٨)].

٥١٤٠ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، نا الحارث بن مرة، نا كليب بن مَنُفَعَة، عن جده، أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، من أبر؟ قال: «أمك، وأباك، وأختك، وأخاك، ومولاك الذي يلي ذلك» ^(٥)، [حقاً واجباً ورحماً

(١) في «نسخة»: «فيمن». (منه).

(٢) في «نسخة»: «هشم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «معلق». (منه).

(٤) في «نسخة»: (منه).

(٥) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

٥١٤١ - (صحيح) حدثنا محمد بن جعفر بن زياد، قال: أنا، ح وحدثنا عباد بن موسى، [قالا:] نا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه» قيل: يا رسول الله، كيف يلعن الرجل والديه؟! قال: «يلعن أبا الرجل فيلعن [الرجل] أباه، ويلعن أمه فيلعن أمه». [الترمذي] (١٩٨٢).

٥١٤٢ - (ضعيف) حدثنا [إبراهيم بن مهدي]^(٢) وعثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء، المعنى، قالوا: نا عبد الله بن إدريس، عن عبد الرحمن بن سليمان، عن أسيد بن علي بن عبيد مولى بني ساعدة، عن أبيه، عن أبي أسيد مالك بن ربيعة الساعدي قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال: يا رسول الله، هل بقي من برّ أبيّ شيء أبرّهما به بعد موتهما؟ قال: «نعم، الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقيهما». [ابن ماجه] (٣٦٦٤)، [الضعيفة] (٥٩٧).

٥١٤٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن مَنِيع، نا أبو النضر، نا الليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أبرَّ البرِّ صلةُ المرءِ أهلِ وُدِّ أبيه بعد أن يُؤلِّي^(٣)». [الترمذي] (١٩٨٣).

٥١٤٤ - (ضعيف الإسناد) حدثنا ابن المثنى، نا أبو عاصم، [قال:] نا^(٤) جعفر بن يحيى بن عُمارة بن ثوبان، أنا عُمارة بن ثوبان، أن أبا الطفيل أخبره قال: رأيت النبي ﷺ يقسم لحماً بالجعرانة، قال أبو الطفيل: وأنا يومئذ غلام أحمل عظمَ الجَزور، إذ أقبلت امرأة حتى دنت إلى النبي ﷺ، فبسطَ لها رداءه، فجلست عليه، فقلت: مَنْ هذه؟ فقالوا: هي أمُّه التي أرضعته.

٥١٤٥ - (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، نا ابن وهب، [قال:] حدثني عمرو بن الحارث، أن عمر بن السائب حدثه، أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان جالساً يوماً فأقبل أبوه من الرضاعة، فوضع له بعض ثوبه، فقعده عليه، ثم أقبلت أمه فوضع لها شقَّ ثوبه من جانبه الآخر، فجلست عليه، ثم أقبل أخوه من الرضاعة، فقام له^(٥) رسول الله ﷺ فأجلسه بين يديه. [الضعيفة] (١١٢٠).

١٣٢ - باب في فضل من عال يتامى^(٦)

٥١٤٦ - (ضعيف) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، المعنى، قالوا: نا أبو معاوية، عن أبي مالك الأشجعي، عن ابن حُدَيْر، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهينها ولم يؤثّر ولده عليها»

(١) في «نسخة»: «حق واجب، ورحم موصولة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «إبراهيم بن موسى». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تولي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يتيماً». (منه).

قال: يعني الذكور «أدخله الله الجنة». ولم يذكر عثمان: يعني الذكور. [«المشكاة» (٤٩٧٩)].

٥١٤٧ - (ضعيف) حدثنا مسدد، حدثنا خالد، نا سهيل - يعني ابن أبي صالح -، عن سعيد - [يعني] الأعشى، قال أبو داود: وهو سعيد بن عبدالرحمن بن مُكَلِّم الزهري - عن أيوب بن بشير الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من عال ثلاث بنات فادَّبهنَّ وزوَّجهنَّ وأحسنَ إليهنَّ فله الجنة». [«الترمذي» (١٩٩٤)].

٥١٤٨ - (ضعيف) حدثنا يوسف بن موسى، نا جرير، عن سهيل، بهذا الإسناد بمعناه، قال: «ثلاث أخوات، أو ثلاث بنات، أو ابنتان^(١)، أو أختان». [انظر ما قبله].

٥١٤٩ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يزيد بن زريع، نا التَّهَّاس بن قَهْم، حدثني شداد أبو عمار، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وامرأة سَفْعَاء الخَذَيْن كهاتين يوم القيامة» وأوماً يزيدٌ بالوسطى والسبابة: «امرأة آمت من زوجها ذاتُ منصب وجمال [و] حبستُ نفسها على يتاماها حتى بانوا أو ماتوا». [«الترمذي» (١٩٩٤)، «الضعيفة» (١١٢٢)].

١٣٣ - باب [في من ضم يتيماً]^(٢)

٥١٥٠ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، أنا عبدالعزيز - يعني ابن أبي حازم -، [قال]: حدثني أبي، عن سهل، أن النبي ﷺ قال: «أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة» وقرن بين إصبعيه^(٣) الوسطى والتي تلي الإبهام. [«الترمذي» (١٢٠٠): خ].

١٣٤ - باب في حق الجوار

٥١٥١ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد، عن عَمْرَةَ، عن عائشة [رضي الله عنها]، عن^(٤) رسول الله ﷺ قال: «ما زال جبرائيل^(٥) يُوصيني بالجوار حتى قلتُ ليورثنَّه». [«ابن ماجه» (٣٦٧٣): ق].

٥١٥٢ - (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا سفيان، عن بشير أبي إسماعيل، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، أنه ذبح شاة فقال: أهديتم لجاري اليهودي؟ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما زال جبرائيل^(٦) يوصيني بالجوار حتى ظننتُ أنه سيورثنَّه». [«الترمذي» (٢٠٢٤)].

٥١٥٣ - (حسن صحيح) حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، نا سليمان بن حيان، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو جاره، قال^(٧): «أذهب فاصبر» فأناه مرتين أو ثلاثاً فقال: «أذهب

(١) في نسخة: «بنتان». (منه).

(٢) في نسخة: «في ضم اليتيم». (منه).

(٣) في نسخة: «أصابعه». (منه).

(٤) في نسخة: «إن». (منه).

(٥) في نسخة: «جبريل». (منه).

(٦) في نسخة: «جبريل». (منه).

(٧) في نسخة: «فقال». (منه).

فأطرح متاعك في الطريق" فطرح متاعه في الطريق، فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره، فجعل الناس يلعنونه: فعل الله به وفعل^(١)، وفعل فجاء إليه جاره فقال له: ارجع لا ترى مني شيئاً تكرهه. [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٣٥)].

٥١٥٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر [فلا يؤذ]»^(٢) جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت». [«الترمذي» (٢٦٣٠): ق].

٥١٥٥ - (صحيح) حدثنا مسدد بن مسرهد وسعيد بن منصور، أن الحارث بن عبيد حدثهم، عن أبي عمران الجوني، عن طلحة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قلت: يا رسول الله، إن لي جارين بأيهما أبدأ؟ قال: «بأدناهما باباً». قال أبو داود: قال شعبة في هذا الحديث: طلحة رجل من قريش. [خ].

١٣٥ - باب في حق المملوك

٥١٥٦ - (صحيح) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، قال: نا محمد بن الفضيل، عن مغيرة، عن أم موسى، عن علي [عليه السلام] قال: كان آخر كلام رسول الله ﷺ: «الصلاة الصلاة، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم». [«ابن ماجه» (٢٦٩٨)].

٥١٥٧ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن المعمر بن سويد قال: رأيت أبا ذرّ بالريذة وعليه بُردٌ غليظ وعلي غلامه مثله، قال: فقال القوم: يا أبا ذرّ، لو كنت أخذت الذي على غلامك فجعلته مع هذا فكانت حلّة، وكسوت غلامك ثوباً غيره؟! قال: فقال أبو ذرّ: إني كنت سابيت رجلاً، وكانت أمه أعجمية، فعبرته بأمه، فشكاني إلى رسول الله ﷺ، فقال: «يا أبا ذرّ، إنك امرؤ فيك جاهلية» [و] قال: «إنهم إخوانكم فضلكم الله عليهم، فمن لم يلائمكم فيبعوه، ولا تعذبوا خلق الله». [«الترمذي» (٢٠٢٧): ق].

٥١٥٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن المعمر بن سويد^(٣) قال: دخلنا على أبي ذرّ بالريذة فإذا عليه بُردٌ وعلي غلامه مثله، فقلنا: يا أبا ذرّ لو أخذت بُردَ غلامك إلى بردك فكانت حلّة وكسوته ثوباً غيره؟! قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل، وليكسه»^(٤) مما يكس، ولا يكلفه ما يغلبه، فإن كلفه ما يغلبه فليعنه. قال أبو داود: رواه ابن نمير، عن الأعمش نحوه. [ق، انظر ما قبله].

٥١٥٩ - (صحيح) [حدثنا محمد بن العلاء، قال: أنا أبو معاوية، ح ونا ابن المنى، نا أبو معاوية^(٥)، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي مسعود الأنصاري قال: كنت أضرب غلاماً لي، فسمعت من خلفي

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة: «فلا يؤذي». (منه).

(٣) في نسخة. (منه).

(٤) في نسخة: «وليلسه». (منه).

(٥) في نسخة: «حدثنا محمد بن العلاء، ح، ونا ابن المنى قال: أبو معاوية». (منه).

صوتاً: «اعلم أبا مسعود!» قال ابن المثنى: مرتين «لله أقدرك عليك منك عليه» فالتفت فإذا هو [رسول الله] ^(١) ﷺ، فقلت: يا رسول الله هو حرٌّ لوجه الله [تعالى]، فقال: «[أما لو لم تفعل] ^(٢) لَلْفَعْتُكَ النار» أو «لَمَسْتُكَ النار». [م].
٥١٦٠ - (صحيح أيضاً) حدثنا أبو كامل، نا عبد الواحد، عن الأعمش، بإسناده ومعناه، نحوه، قال: كنت أضرب غلاماً لي أسود بالسَّوط، ولم يذكر أمر العتق.

٥١٦١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عمرو الرازي، نا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن مَورِق، عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «من لاءمكم ^(٣) من مملوكيكم فاطعموه مما تأكلون، واكسوه مما تكتسون ^(٤)، ومن [لم يلائمكم] ^(٥) منهم فبيعوه، ولا تُعذبوا خلق الله». [الإرواء (٧ / ٢٣٥)].

٥١٦٢ - (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن عثمان بن زُفر، عن بعض ^(٦) بني رافع بن مكيث، عن رافع بن مكيث - وكان ممن شهد الحديبية مع النبي ﷺ - أن النبي ﷺ قال: «حُسن الملكة يَمُن ^(٧)، وسوء الخلق سُوم». [الضعيفة (٧٩٦)].

٥١٦٣ - (ضعيف) حدثنا [محمد] بن المصفى، نا بقة، نا عثمان بن زفر، [قال]: حدثني محمد بن خالد بن رافع بن مكيث، عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث - وكان رافع من جُهينة قد شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ - عن ^(٨) رسول الله ﷺ قال: «حُسن الملكة يَمُن ^(٩)، وسوء الخلق سُوم». [انظر ما قبله].

٥١٦٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني وأحمد بن عمرو بن السرح - وهذا حديث الهمداني وهو أتم - قالوا: ثنا ابن وهب، قال: أخبرني أبو هانئ الحولاني، عن العباس بن جليد الحَجْري قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، كم نعفو عن الخادم؟ فصمت، ثم أعاد عليه الكلام، فصمت، فلما كان في الثالثة قال: «أعفوا عنه في كل يوم سبعين مرة!». [الترمذي (٢٠٣١)].

٥١٦٥ - (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا، ح ونا مؤمل بن الفضل الحراني، قال: نا عيسى، نا فضيل - [يعني ابن غزوان] -، عن ابن أبي نعيم، عن أبي هريرة، قال: حدثني أبو القاسم نبي التوبة ﷺ قال: «من قذف مملوكه [وهو بريء] ^(١٠) مما قال: جُلد له يوم القيامة حدّاً». قال مؤمل: قال: نا عيسى، عن الفضيل يعني ابن غزوان. [الترمذي (٢٠٢٩): ق].

-
- (١) في «نسخة»: «النبي». (منه).
 - (٢) في «نسخة»: «أما إنك لو لم تفعل». (منه).
 - (٣) في «نسخة»: «لايمكم». (منه).
 - (٤) في «نسخة»: «تلبسون». (منه).
 - (٥) في «نسخة»: «لم يلائمكم». (منه).
 - (٦) في «نسخة»: «عن بعض بني رافع بن مكيث، عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث، وكان رافع من جُهينة ممن شهد الحديبية» (منه).
 - (٧) في «نسخة»: «نماء». (منه).
 - (٨) في «نسخة»: «أن». (منه).
 - (٩) في «نسخة»: «نماء». (منه).
 - (١٠) في «نسخة»: «بريئاً». (منه).

٥١٦٦ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا فضيل بن عياض، عن حصين، عن هلال بن يساف قال: كنا نزولاً في دار سويد بن مقرن، وفيها شيخ فيه حدة ومعه جارية [له]، فلطم وجهها، فما رأيت سويداً أشد غضباً منه ذلك اليوم! قال: عجز عليك إلا حرّ وجهها! لقد رأيتنا سابع سبعة من ولد مقرن وما لنا إلا خادم، فلطم أصغرنا وجهها، فأمرنا النبي ﷺ بعقها. [م].

٥١٦٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، [قال: [حدثني سلمة بن كهيل، [قال: نا^(١) معاوية ابن سويد بن مقرن قال: لطمت مولى لنا، فدعاه أبي ودعاني فقال: اقتص منه، فلنا معشر بني مقرن كنا سبعة على عهد النبي ﷺ وليس لنا إلا خادم، فلطمها رجل منا، فقال رسول الله ﷺ: «أعتقوها» قالوا: إنه ليس لنا خادم غيرها، قال: «فأتخدمهم حتى يستغفروا، فإذا استغفروا فليعتقوها». [م (٥ / ٩٠ - ٩١)].

٥١٦٨ - (صحيح) حدثنا مسدد وأبو كامل، قالا: نا أبو عوانة، عن فراس، عن أبي صالح ذكوان، عن زاذان قال: أتيت ابن عمر وقد أعتق مملوكاً له فأخذ من الأرض غوداً، أو شيئاً، فقال: ما لي فيه من الأجر ما يسوي^(٢) هذا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يُعتقه». [الإرواء (٢١٧٣): م].

١٣٦ - باب [ما جاء] في المملوك إذا نصح
٥١٦٩ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي^(٣)، عن مالك، عن نافع، عن عبدالله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين». [الصحيح (١٦١٦): ق].

١٣٧ - باب فيمن خبّب مملوكاً على مولاه
٥١٧٠ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا زيد بن الحباب^(٤)، عن عمار بن رزيق، عن عبدالله بن عيسى، عن عكرمة، عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من خبّب زوجة امرئ أو مملوكه فليس منا». [الصحيح (٣٢٤): م].

١٣٨ - باب في الاستئذان
٥١٧١ - (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك، أن رجلاً أطلع من بعض حجر النبي ﷺ، فقام إليه رسول الله ﷺ [بمشقص، أو مشاقص]^(٥)، قال: فكأنني أنظر إلى [رسول الله ﷺ] يخبّله ليطعته. [ق].

٥١٧٢ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سهيل، عن أبيه، قال: نا أبو هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من أطلع في دار قوم بغير إذنهم ففقأوا عينه فقد هدرت عينه». [الإرواء (٢٢٢٧): ق نحوه].

(١) في نسخة: [حدثني]. (منه).

(٢) في نسخة: [يساوي]. (منه).

(٣) في نسخة: (منه).

(٤) في نسخة: [حباب]. (منه).

(٥) في نسخة: [بمشقص أو مشقص]. (منه).

(٦) في نسخة: [إليه]. (منه).

٥١٧٣ - (ضعيف) حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن، نا ابن وهب، عن سليمان - يعني ابن بلال -، عن كثير، عن وليد، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا دخل البصر فلا إذن». [«الضعيفة» (٢٥٨٦)].

٥١٧٤ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا جرير، ح، وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا حفص، عن الأعمش، عن طلحة، عن هُزَيْل قال: جاء رجل - قال عثمان: سعد^(١) - فوقف على باب النبي ﷺ يستأذن، فقام على الباب - قال عثمان: مُستقبل الباب -، فقال له النبي ﷺ: «هكذا عنك، [أو]^(٢) هكذا، فإنما الاستئذان من النظر». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٧٣)].

٥١٧٥ - حدثنا هارون بن عبدالله، نا أبو داود الحفري، عن سفيان، عن الأعمش، عن طلحة بن مُصَرِّف، عن رجل، عن سعد، نحوه، عن النبي ﷺ.

١٣٩ - [باب كيف الاستئذان]^(٣)

٥١٧٦ - (صحيح) [حدثنا يحيى بن حبيب، نا روح، ح، ونا ابن بشار، قال: نا أبو عاصم، نا ابن جريج^(٤)، أخبرني عمرو بن أبي سفيان، أن عمرو بن عبدالله بن صفوان أخبره، عن كَلْدَةَ بن حنبل، أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله ﷺ بلبين وجداية وضغابيس، والنبي ﷺ بأعلى مكة، فدخلت ولم أسلم، فقال: «ارجع فقل: السلام عليكم» وذلك بعدما أسلم صفوان بن أمية. قال عمرو: وأخبرني ابن صفوان بهذا أجمع عن كَلْدَةَ بن الحنبل^(٥)، ولم يقل سمعته منه. [قال أبو داود: ^(٦)] قال يحيى بن حبيب: أمية بن صفوان أخبره، ولم يقل: سمعته من كَلْدَةَ بن الحنبل^(٧)، وقال يحيى أيضاً: عمرو بن عبدالله بن صفوان [أخبره]، أن كَلْدَةَ بن الحنبل أخبره. [«الترمذي» (٢٨٦٥)].

٥١٧٧ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو الأحوص، عن منصور، عن رُبَيْعٍ، قال: نا رجل من بني عامر أنه^(٨) استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت، فقال: [أ]^(٩) أَلَجُّ؟ فقال النبي ﷺ لخادمه: «اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان، فقل له: قل: السلام عليكم، أَدْخُلْ؟» فسمعه الرجل، فقال: السلام عليكم، أَدْخُلْ؟ فأذن له النبي ﷺ، فدخل. [«الصحيحة» (٨١٨) (١١٧٠)].

٥١٧٨ - حدثنا هناد بن السري، عن أبي الأحوص، عن منصور، عن رُبَيْعٍ بن جِراش قال: حَدَّثْتُ أَنْ رَجُلًا

(١) في «نسخة»: «سعد بن أبي وقاص». (منه).

(٢) في «نسخة»: «و». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حدثنا ابن بشار، نا أبو عاصم، نا ابن جريج، ح، ونا يحيى بن حبيب، نا روح، عن ابن جريج». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حنبل». (منه).

(٦) في «نسخة»: «منه».

(٧) في «نسخة»: «حنبل». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

من بني عامر استأذن على^(١) النبي ﷺ، بمعناه.

قال أبو داود: وكذلك حدثنا^(٢) مسدد، حدثنا أبو عوانة، عن منصور، [عن ربعي] ولم يقل: عن رجل من بني

عامر.

٥١٧٩ - حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن منصور، عن ربعي، عن رجل من بني عامر أنه

استأذن على النبي ﷺ، بمعناه، قال: فسمعتة فقلت: السلام عليكم، أَدْخَلَ؟

١٤٠ - باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان؟

٥١٨٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن عتبة، نا^(٣) سفيان، عن يزيد بن خُصيفة، عن بُسر بن سعيد، عن أبي سعيد

الخدري قال: كنت جالساً في مجلس من مجالس الأنصار، فجاء أبو موسى فزعاً، فقلنا له: ما أفرعك؟ قال: أمرني

عمر أن آتيه، فأتيته، فاستأذنت^(٤) ثلاثاً فلم يُؤذَن لي، فرجعت، فقال: ما منعك أن تأتيني؟ فقلت^(٥): قد جئت^(٦)

فاستأذنت ثلاثاً فلم يُؤذَن لي، وقد قال النبي ﷺ: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يُؤذَن له فليرجع» قال: لتأتي^(٨) على

هذا بالبيتة، قال: فقال أبو سعيد: لا يقوم معك إلا أصغرُ القوم، قال: فقام أبو سعيد معه فشهد له. [خ (٦٢٤٥)، م

(١٧٨ / ٦)].

٥١٨١ - (حسن الإسناد) حدثنا مسدد، نا عبد الله بن داود، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي

موسى، أنه أتى عمرَ فاستأذن ثلاثاً، فقال: يَسْتَأْذِنُ أَبُو مُوسَى، يَسْتَأْذِنُ الْأَشْعَرِيُّ، يَسْتَأْذِنُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، فَلَمْ يَأْذِنْ

له، فرجع، فبعث إليه عمر: ما ردك؟ قال: قال رسول الله ﷺ: «يَسْتَأْذِنُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا، فَإِنْ أُذِنَ لَهُ، وَإِلَّا فَلْيَرْجِعْ»

قال: اتنني بيئنة على هذا، فذهب ثم رجع، فقال: هذا أبي، فقال أبي: يا عمر، [لا تكن]^(٩) عذاباً على أصحاب

رسول الله ﷺ، فقال عمر: لا أكونُ عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ. [م (٦ / ١٠٨)].

٥١٨٢ - (صحيح) حدثنا يحيى بن حبيب، نا رَوْح، حدثنا ابن جريج، [قال: أخبرني عطاء، عن عبيد بن

عُمير، أن أبا موسى استأذن على عمر، بهذه القصة، قال فيه: فانطلقَ بأبي سعيد، فشهد له، فقال: أَخْفَيْ عَلَيَّ هَذَا مِنْ

أمر رسول الله ﷺ؟ أَلْهَانِي الصَّفْقُ^(١٠) بِالْأَسْوَاقِ، وَلَكِنْ تُسَلِّمُ^(١١) مَا شِئْتَ وَلَا تَسْتَأْذِنُ. [م (٦ / ١٧٩) دون قوله

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثناه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فاستأذنته». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قلت». (منه).

(٦) في «نسخة»: «جئت». (منه).

(٧) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٨) في «نسخة»: «لتأتين». (منه).

(٩) في «نسخة»: «لا تكون». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «الصَّفْقُ». (منه).

(١١) في «نسخة»: «تسلم». (منه).

«ولكن سلم ما...».

٥١٨٣ - (صحيح الإسناد) حدثنا زيد بن أَرْخَم، نا عبد القاهر بن شعيب، نا هشام، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة [بن أبي موسى]^(١)، عن أبيه، بهذه القصة، قال: فقال عمر لأبي موسى: إني لم أَتْهِمْكَ، ولكن الحديث عن رسول الله ﷺ شديد.

٥١٨٤ - (صحيح الإسناد) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وعن غير واحد من علمائهم في هذا، فقال عمر لأبي موسى: أما إني لم أَتْهِمْكَ، ولكن خشيت أن يتقوّل الناس على رسول الله ﷺ.

٥١٨٥ - (ضعيف الإسناد) [حدثنا محمد بن المثنى وهشام أبو مروان]^(٢)، المعنى، قال محمد بن المثنى: نا الوليد بن مسلم، نا الأوزاعي، [قال: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زُرارة، عن قيس بن سعد قال: زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا فقال: «السلام عليكم ورحمة الله» قال^(٣): فردّ سعد ردّاً خفياً، فقال^(٤) قيس: فقلت: ألا تاذن لرسول الله ﷺ! فقال: ذرّه يكثر علينا من السلام، فقال رسول الله ﷺ: «السلام عليكم ورحمة الله» فردّ سعد ردّاً خفياً، ثم قال رسول الله ﷺ: «السلام عليكم ورحمة الله» ثم رجع رسول الله ﷺ، وأتبعه سعد، فقال: يا رسول الله، إني كنت أسمع تسليمك وأردّ عليك ردّاً خفياً لتكثر علينا من السلام. قال: فانصرف معه رسول الله ﷺ، وأمر له سعد بغسل، فاغتسل، ثم ناوله مِلْحَفَةً مصبوغة بزعفران، أو ورس، فاشتمل بها، ثم رفع رسول الله ﷺ يديه وهو يقول: «اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة». قال: ثم أصاب رسول الله ﷺ من الطعام، فلما أراد الانصراف قرّب له سعد حملاً قد وطأ عليه بقطيفة، فركب رسول الله ﷺ، فقال سعد: يا قيس، اصحب رسول الله ﷺ، قال قيس: فقال لي^(٥) رسول الله ﷺ: «اركب» فأبيت، ثم قال: «إمّا أن تركب وإمّا أن تنصرف» قال: فانصرفت. قال هشام أبو مروان: عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زُرارة. قال أبو داود: رواه عمر بن عبد الواحد وابن سماعة، عن الأوزاعي مرسلًا، [و]^(٦) لم يذكر قيس بن سعد.

٥١٨٦ - (صحيح) حدثنا مؤمّل بن الفضل الحرّاني في آخرين، قالوا: نا بَقِيّة [بن الوليد]^(٧)، نا محمد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن بُسر قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن ركنه الأيمن أو الأيسر، ويقول: «السلام عليكم، السلام عليكم» وذلك أن الثور لم تكن عليها يومئذ سُتُور. [«المشكاة» (٤٦٧٣)].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «هشام أبو مروان ومحمد بن المثنى». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

١٤١ - [باب الرجل يستأذن بالدق] ^(١)

٥١٨٧ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا بشر، عن شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، أنه ذهب إلى النبي ﷺ في دَين أبيه، [قال:] فدققتُ ^(٢) الباب، فقال: «مَنْ هذا؟» فقلت ^(٣): أنا، قال: «أنا، أنا!» كأنه كرهه. [ق].

١٤٢ - [باب دق الباب عند الاستئذان] ^(٤)

٥١٨٨ - (حسن الإسناد) حدثنا يحيى بن أيوب - يعني المقابري -، نا إسماعيل - يعني ابن جعفر -، نا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن نافع بن عبد الحارث قال: خرجت مع رسول الله ﷺ حتى دخلت حائطاً، فقال لي: «أمسك الباب» فضرب الباب فقلت: «مَنْ هذا؟» وساق الحديث.

(صحيح) [قال أبو داود] ^(٥): يعني [في] حديث أبي موسى الأشعري [قال فيه] ^(٦): فدق الباب. [م].

١٤٣ - باب في الرجل يُدعى؛ أيكون ذلك إذنه؟

٥١٨٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن حبيب وهشام، عن محمد، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «رسولُ الرجلِ إلى الرجلِ إذنه». [الإرواء] (١٩٥٥)، «المشكاة» (٤٦٧٢) / التحقيق الثاني.

٥١٩٠ - (صحيح بما قبله) حدثنا حسين بن معاذ [بن حليف]، نا عبد الأعلى، نا سعيد، عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دُعي أحدكم إلى طعام فجاء مع الرسول فإنَّ ذلك له إذن». [قال أبو داود يقال: قتادة لم يسمع من أبي رافع] ^(٧) شيئاً ^(٨).

١٤٤ - باب في الاستئذان في العورات الثلاث

٥١٩١ - (صحيح الإسناد موقوف) حدثنا ابن السرح، قال: نا، ح ونا [ابن الصباح] ^(٩) بن سفيان و[ابن عَبدَةَ] ^(١٠)، وهذا حديثه، قالوا: نا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، سمع ابن عباس يقول: [لم يؤمن] ^(١١) بها أكثرُ الناس آيةَ الإذن، وإنِّي لأمُرُ جاريتي ^(١٢) هذه تستأذن عليّ. قال أبو داود: [و] ^(١٣) كذلك رواه عطاء، عن ابن عباس:

(١) في نسخة. (منه).

(٢) في نسخة: «فدققت». (منه).

(٣) في نسخة: «قلت». (منه).

(٤) في نسخة. (منه).

(٥) في نسخة. (منه).

(٦) في نسخة. (منه).

(٧) في نسخة: «قال أبو علي اللؤلؤي: سمعت أبا داود يقول: قتادة لم يسمع من أبي رافع». (منه).

(٨) في نسخة. (منه).

(٩) في نسخة: «محمد بن الصباح». (منه).

(١٠) في نسخة: «أحمد بن عبد». (منه).

(١١) في نسخة: «لم يؤمر». (منه).

(١٢) في نسخة: «جارتني». (منه).

(١٣) في نسخة. (منه).

٥١٩٢ - (حسن الإسناد موقوف) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا عبدالعزيز - يعني ابن محمد -، عن عمرو - يعني ^(١) - : ابن أبي عمرو، عن عكرمة، أن نفرًا من أهل العراق قالوا: يا ابن عباس، كيف ترى في ^(٢) هذه الآية التي أمرنا فيها بما أمرنا [ولم] ^(٣) يعمل بها أحد؟ قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْبَغْ عَلَيْكُمْ كُلِّ شَيْءٍ مِّنَ الطَّهْرَةِ وَمِنَ الْبَسْمَةِ وَفِي الْبَسْمَةِ ثَلَاثٌ مَّرَاتٍ مِّنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهْرِ وَمِنَ الْبَسْمَةِ ثَلَاثٌ مَّرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ﴾ قرأ القعنبى إلى ﴿عَلَيْمٌ حَكِيمٌ﴾؟ قال ابن عباس: إن الله حلیم رحيم بالمؤمنين يحبُّ السَّتر، وكان الناس ليس لبيوتهم سُتُور ولا حِجَال ^(٤)، فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيمة الرَّجلِ والرَّجلُ على أهله، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات، فجاءهم الله بالسُّتُور والخير، فلم أرَ أحدًا يعمل بذلك بعد. قال أبو داود: وحديث عبيدالله وعطاء يفسد ^(٥) هذا الحديث.

١٤٥ - أبواب السلام باب [في] إفشاء السلام

٥١٩٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شبيب، نا زهير، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا، أفلا أدلُّكم على أمر إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم». [ابن ماجه] (٦٨) م.].

٥١٩٤ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبدالله بن عمرو، أن رجلًا سأل رسول الله ﷺ: أيُّ الإسلام خير؟ قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». [ابن ماجه] (٣٢٥٣) م.].

١٤٦ - باب كيف السلام؟

٥١٩٥ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: نا جعفر بن سليمان، عن عوفٍ [الأعرابي]، عن أبي رجاء، عن عمران بن حصين قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم، فردَّ عليه السلام ^(٦)، ثم جلس، فقال النبي ﷺ: «عشِّرْ» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فردَّ عليه، فجلس، فقال: «عشرون» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فردَّ [عليه السلام]، فجلس، فقال: «ثلاثون». [الترمذي] (٢٨٤٢) م.].

٥١٩٦ - (ضعيف الإسناد) حدثنا إسحاق بن سويد الرملي، نا ابن أبي مريم، [ثم] قال: أظن أني سمعتُ نافع ابن يزيد، قال: أخبرني أبو مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بمعناه، زاد: ثم أتى آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فقال: «أربعون» [ثم] قال: «هكذا تكون الفضائل».

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ولا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حجاب». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يفسِّر». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

١٤٧ - باب في فضل من بدأ بالسلام

٥١٩٧ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] الدُّهلي، نا أبو عاصم، عن أبي خالد وهب، عن أبي سفيان الحمصي، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أولى الناس بالله تعالى من بدأهم بالسلام». [الكلم الطيب» (١٩٨)، «المشكاة» (٤٦٤٦)].

١٤٨ - باب من أولى بالسلام؟

٥١٩٨ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». [«الترمذي» (٢٨٥٩): خ].
٥١٩٩ - (صحيح) حدثنا يحيى بن حبيب [بن عربي]^(١)، نا روح، نا ابن جريج، أخبرني زياد، أن ثابتاً مولى عبدالرحمن بن زيد أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّابِطُ عَلَى الْمَاشِي» ثم ذكر الحديث. [«الصحيح» (١١٤٥): ق].

١٤٩ - باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه، أيُسَلِّمُ عليه؟

٥٢٠٠ - (صحيح موقوفاً ومرفوعاً) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، نا ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح، عن أبي موسى، عن أبي مريم^(٢)، عن أبي هريرة قال: إذا لقي أحدكم أخاه فليُسَلِّمُ عليه، فإن حالتَ بينهما شجرة أو جدار أو حَجَرٌ ثم لقيه فليُسَلِّمُ عليه أيضاً^(٣). قال معاوية: وحدثني عبدالوهاب بن بُحْتِ، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، مثله سواء. [«الصحيح» (١٨٦)].

٥٢٠١ - (صحيح) حدثنا عباسُ العنبري، نا أسود بن عامر، نا حسن بن صالح، عن أبيه، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، عن عمر، أنه أتى النبي ﷺ وهو في مشربة له، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم، أيدخل عمر؟ [م (٤ / ١٩٢ - ١٩٤) نحوه، خ (٤٩١٣) مختصراً في حديث لهما طويل].

١٥٠ - باب في السلام على الصبيان

٥٢٠٢ - (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا سليمان - يعني ابن المغيرة - عن ثابت قال: قال أنس: أتى رسول الله ﷺ على غلمان يلعبون فسَلَّمَ عليهم. [ق].

٥٢٠٣ - (صحيح) حدثنا ابن المشني، نا خالد - يعني ابن الحارث -، نا حُميد قال: قال أنس: انتهى إلينا النبي ﷺ وأنا غلام في الغلمان، فسَلَّمَ علينا، ثم أخذ بيدي^(٤) فأرسلني برسالة، وقعد في ظل جدار - أو قال: إلى جدار - حتى رجعت إليه. [م (٧ / ١٦٠) دون القعود في الظل].

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) قال المزي في «تحفة الأشراف» (١٠ / ١٨٥ - ١٨٦ رقم ١٣٧٩٣): «هكذا وقع في روايتنا عن أبي موسى، عن أبي مريم»، وفي رواية أبي الحسن بن العبد وغيره: «عن معاوية بن صالح عن أبي مريم عن أبي هريرة، ليس فيه: «عن أبي موسى» وهو أشبه بالصواب، فإن أبا داود قد روى لمعاوية بن صالح عن أبي مريم، عن أبي هريرة حديثاً وانظر «تهذيب الكمال» (٣٤ / ٣٣٥).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بأذني». (منه).

١٥١ - باب في السلام على النساء

٥٢٠٤ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حسين، سمعه من شهر بن حوشب يقول: أخبرته أسماء بنت يزيد: مرّ علينا النبي ﷺ في نسوة، فسلم علينا. [«ابن ماجه» (٣٧٠١)].

١٥٢ - باب في السلام على أهل الذمة

٥٢٠٥ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح قال: خرجت مع أبي إلى الشام، فجعلوا يمرّون بصوامع فيها نصارى فسلمّون عليهم، فقال أبي: لا تبدؤوهم بالسلام، فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله ﷺ قال: «لا تبدؤوهم بالسلام، وإذا لقيتوهم في الطريق فاضطّروهم إلى أضيق الطريق». [«الترمذي» (١١٦٨) و(٢٨٥٥) م].

٥٢٠٦ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا عبدالعزيز - يعني ابن مسلم -، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ اليهود إذا سلّم عليكم أحدهم فإنما يقول: السّام عليكم، فقولوا: وعليكم». قال أبو داود: وكذلك رواه مالك، عن عبد الله بن دينار، ورواه الثوري، عن عبد الله بن دينار، قال فيه: «وعليكم». [«الترمذي» (١٦٦٩) ق].

٥٢٠٧ - (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، نا شعبة، عن قتادة، عن أنس أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: إن أهل الكتاب يسلمّون علينا فكيف نردّ عليهم؟ قال: «قولوا: وعليكم». قال أبو داود: وكذلك رواية عائشة وأبي عبد الرحمن الجني وأبي بصرة - يعني -: الغفاري. [«ابن ماجه» (٣٦٩٧) ق].

١٥٣ - باب في السلام إذا قام من المجلس

٥٢٠٨ - (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومسدّد، قالا: نا بشر - يعنيان^(١) ابن المفضل -، عن ابن عجلان، عن المقبري قال مسدّد: سعيد بن أبي سعيد المقبري -، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلّم، فإذا أراد أن يقوم فليسلّم، فليست الأولى بأحقّ من الآخرة». [«الترمذي» (٢٨٦١) ق].

١٥٤ - باب كراهية أن يقول: عليك السلام

٥٢٠٩ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو خالد الأحمر، عن أبي غفار، عن أبي تميمه الهجيمي، عن أبي جريّ الهجيمي قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: عليك السلام يا رسول الله، قال: «لا تقل: عليك السلام، فإن عليك السلام تحية الموتى». [وهو طرف من الحديث المتقدم (٤٠٨٤)].

١٥٥ - باب ما جاء في ردّ واحد^(٢) عن الجماعة

٥٢١٠ - (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الملك بن إبراهيم الجدي، نا سعيد بن خالد الخزاعي، حدثني عبد الله [بن الفضل]^(٣)، ثنا عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه] - قال أبو داود:

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الواحد». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ابن المفضل». (منه).

رقعه الحسن بن علي - قال: «يُجزى»^(١) عن الجماعة إذا مرّوا: أن يسلم أحدهم، ويجزى»^(٢) عن الجلوس أن يرّد أحدهم». [الإرواء» (٧٧٨)، «الصحيحة» (١١٤٨ و ١٤١٢)].

١٥٦ - باب في المصافحة

٥٢١١ - (ضعيف) حدثنا عمرو بن عون، أنا هشيم، عن أبي بلّج، عن زيد أبي الحكم العتري، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا لله [عز وجل] واستغفراه غفر لهما». [«الضعيفة» (٢٣٤٤)].

٥٢١٢ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو خالد وابن ثُمير، عن الأجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غُفر لهما قبل أن يفترقا». [«الصحيحة» (٥٢٥)].

٥٢١٣ - (صحيح إلا أن قوله: «وهم أول...» مدرج فيه من قول أنس) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا^(٣) حميد، عن أنس بن مالك قال: لما جاء أهل اليمن قال رسول الله ﷺ: «قد جاءكم أهل اليمن، وهم أول من جاء بالمصافحة». [«الروض» (١٠٤٥)].

١٥٧ - باب في المُعانقة

٥٢١٤ - (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا أبو الحسين - يعني [هو] خالد بن ذكوان -، عن أيوب بن بُشير بن كعب العدوي، عن رجل من عترة، أنه قال لأبي ذر حيث سِرَّ^(٤) من الشام: «إني أريد أن أسألك عن حديث من حديث رسول الله ﷺ، قال: إذا أخبرك به إلا أن يكون سراً، قلت: إنه ليس بسر، هل كان رسول الله ﷺ يصافحكم إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قط إلا صافحني، وبعث إلي ذات يوم ولم أكن في أهلي، فلما جئتُ أخبرت أنه أرسل إلي، فأتيته وهو على سرير، فالتزمني، فكانت تلك أجود وأجود». [قال أبو داود: أبو الحسين: خالد بن ذكوان. [«المشكاة» (٤٦٨٣)، «التعليق الرغيب» (٣ / ٢٧١)].

١٥٨ - باب [ما جاء] في القيام

٥٢١٥ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد الخدري، أن أهل قُرَيْظَةَ لما نزلوا على حُكم سعدٍ أرسل إليه [رسول الله ﷺ]^(٥)، فجاء على حمارٍ أقمر، فقال النبي ﷺ: «قوموا إلى سيدكم» أو «إلى خيركم»، فجاء حتى قعد إلى رسول الله ﷺ. [«المشكاة» (٤٦٩٥)، (٦٧) ق].

٥٢١٦ - (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الحديث، قال: فلما كان قريباً من المسجد قال للأَنْصار: «قوموا إلى سيدكم». [انظر ما قبله].

(١) في «نسخة»: «يجزى». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يجزى». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «سِرَّ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «النبي». (منه).

٥٢١٧ - (صحيح) حدثنا الحسن بن عليّ وابن بشار، قالا: نا عثمان بن عمر، قال: أنا إسرائيل، عن ميسرة بن حبيب، عن المنهال بن عمرو، عن عائشة بنت طلحة، عن أم المؤمنين عائشة [رضي الله عنها] أنها قالت: ما رأيت أحداً كان أشبه سَمَنًا [ودلاً وهدياً]^(١) - وقال الحسن: حديثاً وكلاماً، ولم يذكر الحسن السَمَنَ والهدْيَ والدَّلَّ - برسول الله ﷺ من فاطمة كرم الله وجهها: كانت إذا دخلت عليه قام إليها فأخذ بيدها فقبلها^(٢) وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فقبلته وأجلسته في مجلسها. [«الترمذي» (٤١٤٦)].

١٥٩ - باب في قبلة الرجل ولده

٥٢١٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن الأقرع بن حابس أبصر رسول الله ﷺ وهو يقبل حسيناً فقال: إن لي عشرة من الولد ما فعلت هذا بواحدٍ منهم! فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحُمُ لَا يُرْحَمُ». [«الترمذي» (١٩٩٣): ق.].

٥٢١٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا^(٣) هشام بن عروة، عن عروة، أن عائشة [رضي الله عنها] قالت: ثم قال: - تعني النبي ﷺ - «أبشري يا عائشة فإن الله قد أنزل عذرك» وقرأ عليها القرآن، فقال أبو أي: قومي فقبلني رأس رسول الله ﷺ، فقلت: أحمد الله عز وجل لا إياكما. [«صحيح الجامع» (٣٨): ق.].

١٦٠ - باب في قبلة ما بين العينين

٥٢٢٠ - (إسناد جيد مرسل، وهو صحيح بشواهده) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا علي بن مُسْنَر، عن أجليح، عن الشعبي، أن النبي ﷺ تلقى جعفر بن أبي طالب فالتزمه وقبل ما بين عينيه. [«المشكاة» (٤٦٨٦)، «الصحيححة» (٢٦٥٧)].

١٦١ - باب في قبلة الخد

٥٢٢١ - (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا المعتمر [بن سليمان]، عن إياس بن دغفل قال: رأيت أبا نُضْرَةَ قبل خدَّ [الحسن رضي الله عنه]^(٤).

٥٢٢٢ - (صحيح) حدثنا عبد الله بن سالم [الكوفي]، نا إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: دخلت مع أبي بكر أول ما قدم المدينة فإذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابتها حُمَّى، فأناها أبو بكر فقال لها: كيف أنت يا بنية؟ وقبل خدَّها. [خ (٣٩١٨)].

١٦٢ - باب في قبلة اليد

٥٢٢٣ - (ضعيف) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا يزيد بن أبي زياد، أن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثه، أن عبد الله بن عمر حدثه، وذكر قصة، قال: فدنونا - يعني من النبي ﷺ - فقبلنا يده. [«ابن ماجه» (٣٧٠٤)].

(١) في «نسخة»: «وهدياً ودلاً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وقبلها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الحسن بن علي عليهما السلام». (منه).

١٦٣ - باب في قُبلة الجسد

٥٢٢٤ - (صحيح الإسناد) حدثنا عمرو بن عون، أنا خالد، عن حصين، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير - رجل من الأنصار - قال: بينما هو يحدث القوم - وكان فيه مزاح - بينا يُضحكهم قطعته النبي ﷺ في خاصرته بعُودٍ، فقال: أَصْبِرْني، قال: «اضْطَبِرْ» قال: إِنَّ عَلَيْكَ قَمِيصاً وليس عليَّ قميص، فرفع النبي ﷺ عن^(١) قميصه، فاحتضنه وجعل يقبلُ كَشْحَه، قال: إنما أردتُ هذا يا رسول الله.

١٦٤ - [باب قُبلة [في] الرَّجُل] ^(٢)

٥٢٢٥ - (حسن دون ذكر الرجلين) حدثنا محمد بن عيسى [بن الطباع] ^(٣)، نا مَطَرُ بن عبدالرحمن الأعنق، حدثني ^(٤) أم أبان بنتُ الوازع بن زارع، عن جدّها زارع - وكان في وفد عبدالقيس - قال: لما قدمنا المدينة فجعلنا نتبادرُ من رواحِلنا، فُتَقَبِّلُ يَدَ رسول الله ﷺ [وَرَجْلَهُ] ^(٥). [«المشكاة» (٤٦٨٨) / التحقيق الثاني].

(صحيح) [قال]: وانتظر المندرُ الأشجُّ حتى أتى عَيْنَتَه فلبس ثوبه، ثم أتى النبي ﷺ فقال له: «إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ» قال: يا رسول الله أنا أتخلتُ بهما أم الله جَبَلْنِي عليهما؟ قال: «بَلِ اللَّهُ جَبَلَكَ عليهما» قال: الحمدُ لله الذي جَبَلَنِي على خَلْتَيْنِ ^(٦) يُحِبُّهُمَا اللَّهُ ورسوله. [«ابن ماجه» (٤١٨٨): م - ابن عباس].

١٦٥ - باب في الرجل يقول: جعلني الله فداك!

٥٢٢٦ - (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح ^(٧) ونا مسلم [بن إبراهيم]، نا هشام [جميعاً]، عن حماد - [يعنيان ابن أبي سليمان] ^(٨)، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر، قال: قال النبي ﷺ: «[يا] ^(٩) أبا ذرٍّ» فقلت: لبيك وسعديك يا رسول الله وأنا فداك ^(١٠). [ق مختصراً في حديث: «الصحيحه» (٨٢٦)].

١٦٦ - باب في الرجل يقول: أنعم الله بك عينا!

٥٢٢٧ - (ضعيف الإسناد) حدثنا سلمة بن شبيب، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن قتادة - أو غيره -، أن عمران بن حصين قال: كنا نقول في الجاهلية: أنعم الله بك عينا، وأنعم صباحاً، فلما كان الإسلام نُهِينا عن ذلك. قال عبدالرزاق: قال معمر: يكره أن يقول الرجل: أنعم الله بك عينا، ولا بأس أن يقول: أنعم الله عينك.

- (١) (عَدَّاهُ بَعْنُ لَتَضْمِينِهِ مَعْنَى كَشَفَ، أَيْ: كَشَفَ عَمَّا سَتَرَهُ قَمِيصُهُ فَرَفَعَهُ عَنْهُ. ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ، وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَشَفْتَ عَنْ سَابِقِهَا﴾. كَذَا فِي «الْمَرْقَاةِ». (مَنْه).
- (٢) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).
- (٣) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).
- (٤) فِي (الْهِنْدِيَّةِ): «حَدَّثَنِي»، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَاهُ.
- (٥) فِي «نَسْخَةِ»: «وَرَجْلِهِ». (مَنْه).
- (٦) فِي «نَسْخَةِ»: «خَصْلَتَيْنِ»، وَفِي «نَسْخَةِ»: «خَلْقَيْنِ». (مَنْه).
- (٧) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).
- (٨) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).
- (٩) فِي «نَسْخَةِ». (مَنْه).
- (١٠) فِي «نَسْخَةِ»: «فَدَاؤُكَ». (مَنْه).

١٦٧ - باب [في] الرجل يقول للرجل : حفظك الله

٥٢٢٨ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت البناني، عن عبد الله بن رباح الأنصاري، قال : نا أبو قتادة، أن النبي ﷺ كان في سفرٍ له فعطشوا، فانطلق سَرَعاً الناس، فلزمتُ رسول الله ﷺ تلك الليلة، فقال : «حفظك الله بما حفظت به نبيّ». [م (٢ / ١٣٨ - ١٤٥) في قصة نومهم في السفر، وتقدّمت (٤٣٧)].

١٦٨ - باب^(١) الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك

٥٢٢٩ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن حبيب بن الشهيد، عن أبي مجلز قال : خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر، فقام ابن عامر، وجلس ابن الزبير، فقال معاوية لابن عامر : اجلس، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من أحبَّ أن يَمَثَلَ له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار». [«الترمذي» (٢٩١٥)].

٥٢٣٠ - (ضعيف) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نُمير، عن مسعر، عن أبي العنّيس، عن أبي العنّيس، عن أبي مرزوق، عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال : خرج علينا رسول الله ﷺ متوكئاً على عصاً، فقمنا إليه، فقال : «لا تقوموا كما تقوم الأعاجمُ، يعظم بعضها بعضاً». [لكن النهي عن فعل فارس في (م) : «ابن ماجه» (٣٨٣٦)].

١٦٩ - باب في الرجل يقول : فلان يقرئك السلام

٥٢٣١ - (حسن) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا إسماعيل، عن غالب قال : إنا لَجُلوسٌ^(٢) بباب الحسن إذ جاء رجل فقال : حدثني أبي، عن جدي قال : بعثني أبي إلى رسول الله ﷺ، فقال : اتته فأقرّته السلام، قال : فأتيته، فقلت : إن أبي يقرئك السلام، فقال : «عليك وعلى أبيك السلام».

٥٢٣٢ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن الشعبي، عن أبي سلمة، أن عائشة [رضي الله عنها] حدثته، أن النبي ﷺ قال لها : «إن جبريل يقرأ عليك السلام»، فقالت : وعليه السلام ورحمة الله. [ق].

١٧٠ - باب [في] الرجل ينادي الرجل فيقول : لبيك

٥٢٣٣ - (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا يعلى بن عطاء، عن أبي همام عبد الله بن يسار، أن أبا عبد الرحمن الفهري قال : شهدت مع رسول الله ﷺ حيناً، فسرنا في يوم قانظ شديد الحر، فترلنا تحت ظل الشجر^(٣)، فلما زالت الشمس لبستُ لأمتي وركبت فرسي، فأتيْتُ رسول الله ﷺ وهو في فُسْطاطه، فقلت : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، قد حان الزّواج، قال : «أجل» ثم قال : «يا بلال»^(٤)، فثار من تحت سَمرة كأنَّ ظلّه ظلُّ طائرٍ، فقال : لبيك وسعديك وأنا فداؤك، فقال : «أسرِخْ لي الفرس» فأخرج سَرَجاً دَفَّتاه من ليفٍ، ليس

(١) في «نسخة» : «باب في قيام الرجل للرجل». (منه).

(٢) في «نسخة» : «جلوس». (منه).

(٣) في «نسخة» : «الشجرة». (منه).

(٤) في «نسخة» : «قم يا بلال قم»، وفي «نسخة» : «يا بلال قم». (منه).

فيهما^(١) أَشْرَ وَلَا بَطَرَ! فركب وركبنا، وساق الحديث. [قال أبو داود: أبو عبد الرحمن الفهري ليس له إلا هذا الحديث، وهو حديث نبيل، جاء به حماد بن سلمة]^(٢). [«الصححة» (٢٨٢٤)].

١٧١ - باب في الرجل يقول للرجل: أضحك الله سنك

٥٢٣٤ - (ضعيف) حدثني عيسى بن إبراهيم البركي، وسمعت من أبي الوليد الطيالسي^(٣)، وأنا لحديث عيسى أضبط، قال: حدثنا عبد القاهر بن السري - يعني السلمي - نا ابن كنانة بن عباس بن مرداس، عن أبيه، عن جده، قال: ضحك رسول الله، فقال له أبو بكر، أو عمر: أضحك الله سنك! [وساق الحديث]^(٤). [«ابن ماجه» (٣٠١٣)].

١٧٢ - باب [ما جاء] في البناء

٥٢٣٥ - (صحيح) حدثنا مسدد [بن مسرهد]، نا حفص، عن الأعمش، عن أبي السَّفَر، عن عبد الله بن عمرو قال: مرَّ بي رسول الله ﷺ وأنا أَطْبِئُ حائطاً لي أنا وأمي، فقال: «ما هذا يا عبد الله؟» فقلت: يا رسول الله شيء أضلحه، فقال: «الأمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ»^(٥)! . [«ابن ماجه» (٤١٦٠)].

٥٢٣٦ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهناد، المعنى، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، بإسناده بهذا، قال: مرَّ عليّ رسول الله ﷺ ونحن نعالجُ خُصّاً لنا وهى، فقال: «ما هذا؟» فقلنا: خُصٌّ لنا وهى فنحن نُصلحه، فقال رسول الله ﷺ: «ما أرى الأمرَ إلا أعجلَ من ذلك!» . [انظر ما قبله].

٥٢٣٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عثمان بن حكيم، [قال: نا] أخبرني إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي، عن أبي طلحة الأسدي، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ خرج، فرأى قُبّةً مُشرقة، فقال: «ما هذه»^(٦)؟ قال له أصحابه: هذه لفلان، رجل من الأنصار، قال: فسكتَ وحَمَلَهَا في نفسه، حتى إذا جاء صاحبُها رسول الله ﷺ يسلم عليه في الناس أعرضَ عنه، صنع ذلك مراراً، حتى عرف الرجل الغضبَ فيه والإعراضَ عنه، فشكا ذلك إلى أصحابه، فقال: والله إني لأُنْكِرُ رسولَ الله ﷺ! قالوا: خرج^(٧) فرأى قُبّةً، [قال: نا] فرجع الرجل إلى قُبّة فهدمها، حتى سواها بالأرض، فخرج رسول الله ﷺ ذاتَ يوم فلم يَرها، فقال^(٨): «ما فعلتِ القُبّة؟» قالوا: شكا إلينا صاحبها إعراضك عنه، فأخبرناه، فهدمها، فقال: «أما إن كلَّ بناءٍ وباءٍ على صاحبه إلا ما لا، إلا ما لا». [يعني ما لا بدّ منه]^(٩). [«الصححة» (٢٨٣٠)].

(١) في «نسخة»: «فيه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

(٦) في «نسخة»: «هذا». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فخرج». (منه).

(٨) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

١٧٣ - باب في^(١) اتخاذ العُرف

٥٢٣٨ - (صحيح الإسناد) حدثنا عبدالرحيم بن مُطَرَف الرُّوَاسِي، أنا عيسى، عن إسماعيل، عن قيس، عن دُكَيْن بن سعيد المُزَنِي قال: أتينا النبي ﷺ فسألناه الطعام، فقال: «يا عمرُ اذهب فأعطهم» فارتقى بنا إلى عُلْيَةٍ فأخذ^(٢) المفتاح من حُجْرَتِهِ^(٣) ففتح.

١٧٤ - باب في قطع السِّدْرِ

٥٢٣٩ - (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا أبو أسامة، عن ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن سعيد بن محمد بن جبير بن مُطْعِم، عن عبدالله بن حُبْشِي قال: قال رسول الله ﷺ: «من قطع سِدْرَةَ صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ». [سئل أبو داود عن معنى هذا الحديث، فقال: هذا الحديث مختصر، يعني من قطع سِدْرَةَ فِي فَلَائِةٍ يَسْتَظِلُّ بِهَا ابْنُ السَّبِيلِ وَالْبَهَائِمُ عَيْنًا^(٤) وظلماً بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه في النار]^(٥). [«الصحيح» (٦١٤)].

٥٢٤٠ - حدثنا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ وَسَلَمَةُ - يعني ابن شبيب -، قالوا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن عثمان بن أبي سليمان، عن رجل من ثَقِيف، عن عروة بن الزبير، يرفع الحديث إلى النبي ﷺ، نحوه.

٥٢٤١ - (ضعيف) حدثنا عُبيدالله بن عمر بن ميسرة وحُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قالوا: نا حسان بن إبراهيم قال: سألت هشام بن عروة عن قطع السِّدْرِ وهو مستند^(٦) إلى قصر عروة، فقال: أترى هذه الأبواب والمصاريح؟ إنما هي من سِدْرِ عروة، كان عروة يقطعه من أرضه، وقال: لا بأس به. زاد حميد فقال: هي يا عراقِي جَنَّتِي بِدْعَةٍ، قال: قلت: إنما البدعة من قبلكم، سمعتُ من يقول بمكة: لعن رسول الله ﷺ من قَطَعَ السِّدْرَ، ثم ساق معناه. [«الصحيح» (٦١٥)] / التحقيق الثاني].

١٧٥ - باب في إماطة الأذى عن الطريق

٥٢٤٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد المروزي، حدثني علي بن حسين، حدثني أبي، [قال]: حدثني عبدالله بن بُرَيْدَةَ، سمعت أبي: بريدة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في الإنسان ثلاثُ مئة وستون مَفْصِلاً، فعليه أن يتصلَّقَ عن كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهُ بِصَدَقَةٍ» قالوا: ومن يُطِيقُ ذلك يا نبيَّ الله؟ قال: «التَّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ يَدْفِنُهَا، [و] الشَّيْءُ^(٧) تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَرَكْعَتَا الضَّحَى تُجْزِئُكَ». [«المشكاة» (١٣١٥)، «الإرواء» (٢ / ٢١٣)، «التعليق الرغيب» (١ / ٢٣٥)].

٥٢٤٣ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد بن زيد، ح ونا أحمد بن منيع، عن عباد بن عباد - وهذا لفظه وهو

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وأخذ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حجرتة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عتياً». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «مستند». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أو». (منه).

أتم -، عن واصل، عن يحيى بن عُقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «يُصبح على كلِّ سلامى من ابن آدم صدقة»^(١) تسليمه على من لقي صدقة، وأمره بالمعروف صدقة، ونهيه عن المنكر صدقة، وإماطته الأذى عن الطريق صدقة، وبُضْعَتُهُ^(٢) أهله صدقة قالوا: يا رسول الله يأتي شهوته^(٣) وتكون له صدقة؟ قال: «أرأيت لو وضعها في غير حقها أكان يأثم؟» قال: «ويُجزى من»^(٤) ذلك كله ركعتان من الضحى». [قال أبو داود: لم يذكر حماد الأمر والنهي]^(٥). [م، مضى برقم (١٢٨٥)].

٥٢٤٤ - حدثنا وهب بن بقية، نا^(٦) خالد، عن واصل، عن يحيى بن عُقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدبلي، عن أبي ذر، بهذا الحديث، [و]^(٧) ذكر النبي ﷺ في وسطه.

٥٢٤٥ - (حسن صحيح) حدثنا عيسى بن حماد، أنا الليث، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نزع رجل لم يعمل خيراً قط غصن شوك عن الطريق، إما كان في شجرة فقطعه فألقاه»^(٨)، وإما كان موضوعاً فأماطه، فشكر الله له بها، فأدخله الجنة». [«التعليق الرغيب» (٤) / (٣٦)].

١٧٦ - باب في إطفاء النار بالليل

٥٢٤٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رواية - وقال مرة: يبلغ به النبي ﷺ - [قال: «لا تركوا النار في بيوتكم حين تنامون»]. [ق].

٥٢٤٧ - (صحيح) حدثنا سليمان بن عبد الرحمن التمار، نا عمرو بن طلحة، حدثنا أسباط، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاءت فارة فأخذت تجرُّ الفتيلة، فجاءت بها فألقته بين يدي رسول الله ﷺ على الحُمرَة التي كان قاعداً عليها، فأحرقَتْ منها مثل موضع درهم^(٩)، فقال: «إذا نِمْتُمْ فأطفئوا سُرُجكم، فإن الشيطان يذلُّ مثل هذه على هذا فتحرقكم». [«الصحيح» (١٤٢٦)].

١٧٧ - باب في قتل الحيات

٥٢٤٨ - (حسن صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا سفيان، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما سألناهُنَّ منذُ حاربناهُنَّ، ومن ترك شيئاً منهُنَّ خِيفَةً فليس منّا». [«المشكاة» (٤١٣٩) / التحقيق الثاني].

(١) في «نسخة»: «بني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بضعة». وفي «نسخة»: «بضعة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «شهوة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يجزي». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «والقاء». (منه).

(٩) في «نسخة»: «الدرهم». (منه).

٥٢٤٩ - (صحيح) حدثنا عبد الحميد بن بيان السُّكْرِي، عن إسحاق بن يوسف، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا الحياتِ كلَّهنَّ، فمن خاف ثأْرهنَّ فليس مني». [«المشكاة» (٤١٤٠) / التحقيق الثاني].

٥٢٥٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عبد الله بن نمير، نا موسى بن مسلم قال: سمعت عكرمة يرفع الحديث فيما أرى إلى ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك الحياتِ مخافةً طلبهنَّ فليس مِنَّا، ما سالمنَاهُنَّ منذُ حاربناهنَّ». [«المشكاة» (٤١٣٨) / التحقيق الثاني].

٥٢٥١ - (صحيح إن كان ابن سابط سمع من العباس) حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا مروان بن معاوية، عن موسى الطحان [قال: نا عبد الرحمن بن سابط، عن العباس بن عبد المطلب أنه قال لرسول الله ﷺ: إنا نريد أن نكُشَ زمرم، وإن فيها من هذه الجِنَّانِ - يعني الحياتِ الصغار -! فأمر النبي ﷺ بقتلهنَّ]. [«المشكاة» (٤١٤١) / التحقيق الثاني].

٥٢٥٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أُتِلُوا الحيات، وذا الطُّفَيْتَيْنِ، والأبتر، فإنهما يلتَمِسانِ البصر، ويُسْقِطانِ الحَبْلَ». قال: وكان عبد الله يقتل كلَّ حية وجدها، فأبصره أبو لبابة، أو زيد بن الخطاب، وهو يطاردُ حية، فقال: إنه قد نُهي عن ذوات البيوت. [ق].

٥٢٥٣ - (صحيح) حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن أبي لبابة، أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل الجِنَّانِ^(١) التي تكون في البيوت، إلا أن [يكون ذا الطفيتين]^(٢) والأبتر، فإنهما يخطِفانِ البصر ويطرحانِ ما في بطون النساء. [ق].

٥٢٥٤ - (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر وجد بعد ذلك - يعني بعد ما حدثه أبو لبابة - حية في داره، فأمر بها فأخرجت، يعني إلى البقيع.

٥٢٥٥ - (حسن الإسناد) حدثنا ابن السرح و[حدثنا] أحمد بن سعيد الهمداني، قالوا: أنا ابن وهب، قال: أخبرني أسامة، عن نافع، في هذا الحديث، قال نافع: ثم رأيتها بعد في بيته.

٥٢٥٦ - (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن محمد بن أبي يحيى، قال: حدثني أبي، أنه انطلق هو وصاحب له إلى أبي سعيد يعودونه^(٣)، فخرجنا من عنده، فلقينا صاحباً^(٤) لنا وهو يريد أن يدخُلَ عليه، فأقبلنا نحن فجلسنا في المسجد، فجاء فأخبرنا أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن الهوامَّ من الجنِّ، فمن رأى في بيته شيئاً فليُخْرِجْ عليه ثلاث مراتٍ، فإن عاد فليقتله، فإنه شيطان». [«الضعيفة» (٣١٦٣)].

٥٢٥٧ - (حسن صحيح) حدثنا يزيد بن مَوْهَب الرملي، نا الليث، عن ابن عجلان، عن صَيْفِي أبي سعيد مولى الأنصار، عن أبي السائب قال: أتيت أبا سعيد الخُدري، فبينما^(٥) أنا جالس عنده سمعت تحت سريره تحريك شيء،

(١) في «نسخة»: «الحيات». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تكون ذات الطفيتين». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يعودانه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فلقينا صاحب». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فبينما». (منه).

فنظرت فإذا حية، فقممت، فقال أبو سعيد: ما لك؟ فقلت: حية ها هنا، قال: فتريدُ ماذا؟ قلت: أقتلها، فأشار إلى بيت في داره تلقاء بيته، فقال: إن ابن عم لي كان في هذا البيت، فلما كان يومُ الأحزاب استأذن إلى أهله، وكان حديث عهد بعُرسٍ، فأذن له رسول الله ﷺ وأمره أن يذهب بسلاحه، فأتى داره فوجد امرأته قائمة على باب البيت، فأشار إليها بالرمح، فقالت: لا تعجل حتى تنتظر ما أخرجني! فدخل البيت فإذا حية منكراً! فطعنها بالرمح ثم خرج بها في الرمح ترتكض، قال: فلا أدري أيُّهما كان أسرع موتاً: الرجلُ أو الحية، فأتى قومه رسول الله ﷺ، فقالوا: أدعُ الله أن يردَّ صاحبنا، فقال: «استغفروا لصاحبكم». ثم قال: «إن نفرًا من الجن أسلموا بالمدينة، فإذا رأيتم أحداً منهم فخذروه ثلاث مراتٍ، ثم إن بدا لكم بعدُ أن تقتلوه فاقتلوه بعد الثلاث». [«الترمذي» (١٥٢٩): م].

٥٢٥٨ - (حسن صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن عجلان، بهذا الحديث مختصراً، قال: «فليؤذنه ثلاثاً، فإن بدا^(١) له بعدُ فليقتله فإنه شيطان». [انظر ما قبله].

٥٢٥٩ - (صحيح) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، أنا ابن وهب، [قال: أخبرني مالك، عن صفية مولى ابن أفلح، [قال: أخبرني أبو السائب مولى هشام بن زهرة، أنه دخل على أبي سعيد الخدري، فذكر نحوه وأتم منه، قال: «فأذنه»^(٢) ثلاثة أيام، فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه، فإنما هو شيطان». م]، انظر ما قبله].

٥٢٦٠ - (ضعيف) حدثنا سعيد بن سليمان، عن علي بن هاشم، [قال: نا ابن أبي ليلى، عن ثابت البناني، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ سئل عن حيات البيوت، فقال: «إذا رأيتم منهن شيئاً في مساكنكم فقولوا: أَشْتَدُّكَ [ن]»^(٣) العهد الذي أخذ عليكن^(٤) نوح، أَشْدُّكَ [ن]»^(٥) العهد الذي أخذ عليكن^(٦) سليمان [أن تؤذونا]^(٧)، فإن عُدنَ فاقتلوهنَّ». [«الترمذي» (١٥٣١)].

٥٢٦١ - (صحيح موقوف) حدثنا عمرو بن عون، أنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن ابن مسعود أنه قال: اقتلوا الحيات كلها إلا الجانَّ الأبيض الذي كأنه قضيب فضة. [قال أبو داود: فقال لي إنسان: [إن] الجانَّ لا ينخرج في مشيته، فإن كان هذا صحيحاً كانت علامة فيه إن شاء الله^(٨)]. [«المشكاة» (٤١٤٢) / التحقيق الثاني].

١٧٨ - باب في قتل الأوزاغ

٥٢٦٢ - (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الوزغ، وسماه فُوسِقاً. [م (٧ / ٤٢)].

(١) في (الهندية): «بدا»، وهو خطأ.

(٢) في «نسخة»: «فأذنها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «كم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عليكم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «كم». (منه).

(٦) في «نسخة»: «عليكم». (منه).

(٧) في «نسخة»: «أن لا تؤذونا». (منه).

(٨) في «نسخة»: (منه).

٥٢٦٣ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا إسماعيل بن زكريا، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل وَزَغَةً في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة، ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة، أدنى من الأولى، ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة، أدنى من الثانية». [م (٤٢ / ٧) - (٤٣)].

٥٢٦٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا إسماعيل بن زكريا، عن سهيل، قال: حدثني أخي - أبو اختي -، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «في أول ضربة سبعين حسنة». [م أيضاً، وفي رواية: «مئة حسنة»].

١٧٩ - باب في قتل الذرّ

٥٢٦٥ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، عن المغيرة - يعني - ابن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة، فأمر بجهازه فأخرج من تحتها، ثم أمر بها فأحرقت، فأوحى الله إليه: فهلاً نملة واحدة!». [صحيح الجامع (٦٦٣٥): ق].

٥٢٦٦ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، [قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: «أن نملة قرصت نبياً من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحى الله إليه: أفي أن قرصتك نملة أهلكت أمة من الأمم تُسبَحُ!!»]. [خ (٣٠١٩)].

٥٢٦٧ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس [قال: قال^(١)]: إن النبي ﷺ نهى عن قتل أربع من الدواب: النملة، والنحلة، والهُذُهد، والصُرَد. [ابن ماجه (٣٢٢٤)].

٥٢٦٨ - (صحيح) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، أنا أبو إسحاق الفزاري، عن أبي إسحاق الشيباني، عن ابن سعد - [قال أبو داود^(٢)]: وهو الحسن بن سعد، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فانطلق لحاجته، فرأينا حُمرة معها فرخان فأخذنا فرخيهما، فجاءت الحُمرة، فجعلت تُعرّش^(٣)، فجاء النبي ﷺ فقال: «مَنْ فَبَّعَ هذه بولدها؟ رَدُّوا ولدها إليها»، ورأى قرية نمل قد حرقناها، فقال: «من حرق هذه؟» قلنا: نحن، قال: «إنه لا ينبغي أن يُعذَّب بالنار إلّا ربُّ النار». [تقدم برقم (٢٦٧٥)].

١٨٠ - باب في قتل الضفدع

٥٢٦٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الرحمن بن عثمان، أن طبيباً سأل النبي ﷺ عن ضفدع يجعلها في دواء، فنهاه النبي ﷺ عن قتلها. [وهو مكرر الحديث (٣٨٧١)].

١٨١ - باب في الحَذَف

٥٢٧٠ - (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن قتادة، عن عقبة بن صُهبان، عن عبد الله بن مُغفل قال:

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «سليمان». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تعرّش». (منه).

نهى رسول الله ﷺ عن الخذف، قال: «إِنَّهُ لَا يَصِيدُ صَيْدًا وَلَا يَنْكَأُ عَدُوًّا، وَإِنَّمَا يَفْقَأُ الْعَيْنَ وَتَكْسِرُ السِّنَّ». [ابن ماجه (١٧): ق.].

١٨٢ - باب [ما جاء] ^(١) في الختان

٥٢٧١ - (صحيح) حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ^(٢) وعبد الوهاب بن عبد الرحيم الأشجعي، قالا: نا مروان، نا محمد بن حسان، - قال عبد الوهاب: الكوفي، - عن عبد الملك بن عُمير، عن أم عطية الأنصارية، أن امرأة كانت تَخْتَنُ بالمدينة، فقال لها النبي ﷺ: «لَا تُنْهَكِي، فَإِنَّ ذَلِكَ أَحَقُّ لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ إِلَى الْبَعْلِ». قال أبو داود: [وَأُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِمَعْنَاهُ وَإِسْنَادِهِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ. وَوَقَدْ رَوَى مُرْسَلًا، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَمُحَمَّدُ بْنُ حَسَانَ مَجْهُولٌ، وَهَذَا الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ] ^(٣). [«الصحيحه» (٧٢١): ق.].

١٨٣ - باب في مشي النساء [مع الرجال] ^(٤) في الطريق

٥٢٧٢ - (حسن) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا عبد العزيز - يعني ابن محمد، - عن أبي اليمان، عن شداد بن أبي عمرو بن حماس، عن أبيه، عن حمزة بن أبي أسيد الأنصاري، عن أبيه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول - وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال رسول الله ﷺ للنساء -: «اسْتَأْخِرْنَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ» ^(٥) الطريق، عليكن بحافات الطريق». [قال: فكانت المرأة تَلْصَقُ بِالْجِدَارِ، حَتَّى إِنْ ثَوْبُهَا لَيَتَلَقَّى بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ. [«الصحيحه» (٨٥٦)، «المشكاة» (٤٧٢٧): ق.].

٥٢٧٣ - (موضوع) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا أبو قتيبة سَلَمَ بن قتيبة، عن داود بن أبي صالح المزني ^(٦)، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى أن يمشي الرجل بين المرأتين. [«الضعيفة» (٣٧٥): ق.].

١٨٤ - باب في الرجل يسبُّ الدهر

٥٢٧٤ - (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان وأبُو السرح، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ^(٧) يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ: يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ». قال ابن السرح: عن ابن المسيب، مكان: سعيد [وَاللَّهُ أَعْلَمُ]. [«الصحيحه» (٥٣١): ق.].

تم الكتاب بعون الملك الوهاب



(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». تَحَقَّقْنَ.

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

فهرس الأحاديث والآثار

٣٠٥٥	أبشر فقد جاءك الله تعالى بقضائك، ثم قال ألم تر	١٣٤٢	أنت عائشة، فأنتها، فاستبعت حكيم بن أفلح فأبى
٢٥٢٢	أبشروا فإني سمعت أبا الدرداء يقول	٤٤٩٥	أبئك هذا؟ قال: إي ورب الكعبة، قال حقاً قال أشهد
٢٥٠١	أبشروا فقد جاءكم فارسكم فجعلنا ننظر إلى	١٦٩٠	آجرك الله، أما إنك لو كنت أعطيتها أخوالك كان
٣٦٦٦	أبشروا يا معشر صمالك المهاجرين بالنور التام	٢٥٢٤	أخى رسول الله ﷺ بين رجلين فقتل أحدهما ومات
٥٢١٩	أبشري يا عائشة فإن الله قد أنزل عنك قرأ	٢٨٨٨	آخر آية نزلت في الكلاله «يستغنونك قل الله»
١٣٨٢	أبصرت عيني رسول الله ﷺ وعلى جبهته وأنفه	٦٨٦	آخرة الرجل ذراع فما فوقه
٤٧٠٧	أبصر الخضر غلاماً يلعب مع الصبيان فتناول	٥٢٥٩	آذنه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما
٥٧٤	أبصر رجلاً يصلي وحده فقال	٢٦٢٢	آكل، قال فلا ترمي النخل وكل ما يسقط في
٧٢٥	أبصر النبي ﷺ حين قام إلى الصلاة رفع	٣٦٩٢	أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: الإيمان
٢٢٤٨	أبصروها، فإن جاءت به أدعج العينين عظيم	٢٠٩٥	أمروا النساء في بناتهن
٢٢٥٤	أبصروها، فإن جاءت به أكحل العينين سابع	٨٨٧	أما بالله
٨٢٤	أبظاً عبادة عن صلاة الصبح فأقام أبو نعيم المؤذن	٤٣٢٩	آمنت بالله ورسله. ثم قال له النبي ﷺ ما يأتيك؟
٣٢١٨	أبئك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أن لا أدع	٤٤٤٩	آمنت بك وبمن أنزلك، ثم قال اتوني بأعلمكم
١٧٦٨	أبعثها قياماً مقيدة، سنة محمد ﷺ	٢٥٩٩	آبون ثابتون عابدون لرينا حامدون وكان النبي ﷺ
٥٥٦	الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً	٣٤٩١	الآيات الأواخر في الربا
٢٧٠٩	أبعد من رجل قتل قومه، فضربه بسيف غير	٢٨٨٥	آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة
١٢٧٨	أبغض الحلال إلى الله عز وجل الطلاق	٢٩٧٠	أبى أبو بكر عليها ذلك وقال لست تاركاً شيئاً
٢٥٩٤	أبغوني الضعفاء فإنما ترزقون وتتصرون	٤٦٣٣	أبى أن يخبره
١٤٢٩	أبق أبي	١٥٧٩	أبى أن يقبلها قال: فخطم له أخرى دونها، فأبى أن
١٦٧٨	أبقيت لهم الله ورسوله. قلت لا أسألك إلى شيء	١٤٦٠	أبا المنذر أي آية معك من كتاب الله أعظم؟ قال
٤٤٣٠	أبك جنون؟ قال: لا. قال: أحصنت؟ قال: نعم	٣١١٢	إبتاع بنو الحارث بن عامر بن نوفل خبيئاً، وكان
٤٠٢٤	أبلي وأخلفي مرتين، وجعل ينظر إلى علم في	٣٦٠٧	إبتاع فرساً من أعرابي فاستبعمه
٥١٢٢	ابن أخت القوم منهم	٣٩٢٩	إبتاعي فأعتني فإنما الولاء لمن أعتني
١٥٨١	ابن أخي وأي نحو تأخذون؟ قلت: نختار حتى إنا	١٠٧٧	إبتع هذه تجعل بها للعبد وللوفود، ثم ساق
٢٢٤٤	إبتي وهي فظيم أو شبهه، وقال رافع ابتي	٣٤٩٩	إبتعت زيتاً في السوق فلما استوجبه لنفسي
٢٢٨٠	ابنة عمي وخالتها تحتي، ففقتى بها النبي ﷺ	١٤٩٠	الابتهال هكذا، ورفع يديه وجعل ظهورهما مما يلي
٥٢١٩	أبوي قومي فقبلي رأس رسول الله ﷺ فقلت أحمد	٣٣٢	أبد فيها. فبدوت إلى الربدة فكانت تصيني
٤٦٢٩	أبو بكر، قال: قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر	١٩٨٢	أبداً بالشق الأيمن فالحقه
٤٦٣١	أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز	١٨٦٤	أبدل الهدى فإن رسول الله ﷺ أمر أصحابه أن
٣٣٢	أبو ذر؟ فسكت، فقال ثكلتك أمك يا أبا ذر	٤٠١	أبرد. مرتين أو ثلاثاً، حتى رأينا فيء التلول

٥١٤٠	أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله من أبر؟	٣٣٣	أبو ذر؟ فقلت: نعم هلك يا رسول الله
٥٢٠١	أتى النبي ﷺ وهو على مشربة له فقال	٤٧١٨	أبوك في النار فلما قفى قال إن أبي وأباك في النار
١٧	أتى النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه، فلم	٤٩٦٣	أبي عبدالله؟ فقال إن رسول الله ﷺ كناني
٢٩٩٠	أتى النبي ﷺ يطلب دية أخيه فقتله بنو	١٩٤٠	أبيني لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس
٤٤٤٩	أتى نفر من يهود فدعوا رسول الله ﷺ إلى القف،	٢٩٦٣	انتدا، ثم أقبل علي أولئك الرهط فقال أنشدكم بالله
١٩١٩	أتانا ابن مريع الأنصاري ونحن بعرفة في مكان	٥١٩٦	أتى آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
٤٠٦٢	أتانا رسول الله ﷺ فرأى رجلاً شعثاً قد تفرق	١٦٧٨	أتى أبو بكر بكل ما عنده، فقال له رسول الله ﷺ
٧١٨	أتانا رسول الله ﷺ ونحن في بادية لنا ومعه	١٣٩٩	أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: أقرئي يا رسول الله
١١١	أتانا علي وقد صلى فدعا بطهور، فقلنا ما يصنع	٢٣٩٠	أتى رجل النبي ﷺ فقال: هلك، قال: ما شأنك؟
١٥٨٠	أتانا مصدق النبي ﷺ فأخذت بيده وقرأت	٢٣٩٤	أتى رجل النبي ﷺ في المسجد في رمضان فقال يا
٤٦٥٢	أتاني جبرائيل عليه السلام فأخذ بيدي فأراني	٤٧٢٦	أتى رسول الله ﷺ أعرابي فقال يا رسول الله
١٨١٤	أتاني جبرائيل عليه السلام فأمرني أن أمر	٢٠٠٥	أتى رسول الله ﷺ البيت فطاف به ثم خرج
٤١٥٨	أتاني جبرائيل عليه السلام فقال لي آتيتك الباردة	٢٤٢٨	أتى رسول الله ﷺ ثم انطلق فأتاه بعد
١٨٠٠	أتاني الليلة آت من عند ربي عز وجل، قال وهو	٣٥٨٤	أتى رسول الله ﷺ رجلان يختصمان في موارث
١٥٩٠	أتاه أبي بصدقه فقال: اللهم صل على آل أبي	٢٩٠٣	أتى رسول الله ﷺ رجل فقال: إن عندي ميراث
٢٩٠٣	أتاه بعد الحول فقال: يا رسول الله لم أجد أزدياً	٢٣	أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال قائماً ثم
٤٤١٩	أتاه فقال يا رسول الله إني زنت فأقم علي الحد	٥٢٠٢	أتى رسول الله ﷺ على غلمان يلعبون فسلم عليهم
٤٦٥٥	أتاه يعني عروة بن مسعود فجعل يكلم النبي ﷺ	٣٨٩١	أتى رسول الله ﷺ قال عثمان: وبى وجع قد
٤٩٩	أتبع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ فقلت: ندعو	٣٢٣٤	أتى رسول الله ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله
٣٣١٦	أتت على ناقة ذلول مجرسة، قال: فركبتها	١٢٥٧	أتى رسول الله ﷺ ليؤذنه بصلاة الغداة
٢٢٩١	أتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب	١٩٠٣	أتى الصفا والمروة فسعى بينهما سبعاً ثم حلق
١١٦٩	أتت النبي ﷺ بواكي فقال: اللهم اسقنا غيثاً	١٤٣	أتى عائشة فذكر معناه، قال فلم ننشب أن جاء
١٣٧	أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ	٢٧٦٢	أتى عبدالله فقال: ما بيني وبين أحد من العرب أتى
٣٤٠	أتحبسون عن الصلاة؟ فقال الرجل: ما هو إلا	٥١٨١	أتى عمر فاستأذن ثلاثاً، فقال: يستأذن أبو موسى
٤٥٢١	أتخلفون وتستحقون دم صاحبكم؟ قالوا: لا	٤١٠٦	أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها
٤٢١٨	أتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب وجعل فيه	٤١٤٩	أتى فاطمة فوجد على بابها
٤١٤٥	أتخذتم أنماطاً؟ قلت: وأنى	١٣٠٠	أتى مسجد بني عبد الأشهل فصلى
٤٢٢٣	أتخذه من ورق ولا تمه مقالاً ولم يقل	٣١٢٤	أتى نبي الله ﷺ على امرأة تبكي على صبي لها
٢٨٧	أتخذني ثوباً فقالت: هو أكثر من ذلك، إنما أتيت نجاً	٢٦٥٣	أتى النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر
٣١١٢	أتخشين أن أقتله، ما كنت لأفعل ذلك	٣٨٩٦	أتى النبي ﷺ فأسلم ثم أقبل راجعاً من

٣٢٠٦	أتعلم بها قبر أخي وأدفن إليه من مات من أهلي	٤٦٧٧	أتدرون ما الإيمان بالله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم
٣٢٢	أتق الله. فقال: يا أمير المؤمنين إن شئت والله لم	٣٠٥٥	أتدري كم بينك وبين الشهر؟ قال: قلت: قريب،
٢٢٩٥	أتق الله وأردد المرأة إلى بيتها، فقال مروان في	٣٠٦٤	أتدري ما قطعت له؟ إنما قطعت له الماء العد
٤٣٣٦	أتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم	٣٥٣	أتري الغسل يوم الجمعة واجباً؟ قال: لا، ولكنه
٢٢٧٠	أتقران لهذا بالولد؟ قالوا: لا، حتى سألهم جميعاً	٤٣٣٥	أتري هذا منهم يعني المختار؟ قال عبيدة
٢٦٢	أتقضي الحائض الصلاة؟ فقالت: أحرورية أنت؟	٥٢٤١	أتري هذه الأبواب والمصاريع إنما هي من سدر
٤٨٤٨	أتقعد قعدة المغضوب عليهم؟	١٦٢٩	أتري حاملاً إلى قومي كتاباً لا أري ما فيه
٤٦٤٣	أتقوا الله ما استطعتم ليس فيها مشوية، واسمعوا	١٧٨٢	أتراجع صواحي بحج وعمرة وأرجع أنا
٢٥	أتقوا اللاعنين. قالوا: وما اللاعنان يا رسول الله؟	٢١١٧	أترضى أن أزوجك فلانة؟ قال نعم، وقال للمرأة
٢٦	أتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد وقارعة	٢٤١٢	أترب عن سنة رسول الله ﷺ قال جعفر في
٤٨٨٥	أتقولون هو أضل أم بعيره، ألم تسمعوا إلى ما قال	٤٣٠٩	اتركوا الحبشة ما تركوكم فإنه لا يستخرج كثر
٢٢٣١	أتقي الله فإنه زوجك وأبو ولدك، فقالت: يا	٢٠٦٨	اتركوهن إن خفتن فقد أحللت لكم أربعاً
٣٦٤٦	أكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ﷺ بشر يتكلم	٢١٩٦	أترون فلاناً يشبه منه كذا وكذا من عبد يزيد
٢٤٤٧	أتأمو بقية يومكم واقضوه	٢٠٤٨	أتزوجت؟ قلت نعم، بكر أم ثيب؟ فقلت ثيباً قال
٦٧١	أتأمو الصف المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص	٢٦٨٦	أتستعمل رجلاً من بقايا قتلة عثمان؟ فقال له
٤٢٠	أتنتظرون هذه الصلاة؟ لولا أن تنقل على أمتي	٤٣٧٣	أتشفع في حد من حدود الله تعالى؟ ثم قام
٤٨٩٠	أتني ابن مسعود فقيل: هذا فلان تقطر لحيته	٤٣٢٩	أتشهد أني رسول الله؟ قال فنظر إليه ابن صائد
٤٣٥٦	أتني أبو موسى برجل قد ارتد عن الإسلام فدعاه	٧٩٢	أتشهد وأقول اللهم إني أسألك الجنة، وأعوذ بك
٤٢٠٤	أتني بأبي حنيفة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته	٩٤٠	أتصلي بالناس فأقيم؟ قال نعم، فصلى أبو بكر،
٣١٧٧	أتني بدابة وهو مع الجنابة	١١٢٧	أتصلي الجمعة أربعاً وكان عبد الله يصلي يوم
٤٤٧٧	أتني برجل قد شرب فقال: اضربوه	٢٤٩٢	أتضحك من رأسي؟ قال لا، وساق هذا الخبر
٢٩٥٢	أتني بظبية فيها خرز فقسماها	٤٧٣٥	أتضحك من كلام الله؟
٢٣٩٥	أتني بعرق فيه عشرون صاعاً	٨٨٧	أتظن أني لم أحفظه، لقد حججت ستين حجة ما
٣٧٢٦	أتني بلبن قد شيب بماء وعن يمينه	٣٠٨٩	أتعجبون لرحم أم الأفراخ فراخها؟ قالوا: نعم
٤٠٢٤	أتني بكسوة فيها خميسة صغيرة	٧٥	أتعجبين يا بنت أخي؟ فقلت: نعم
١٦٥٥	أتني بلحم قال: ما هذا؟ قالوا: شيء	٤١٣١	أتعدها مصيبة؟ فقال له: ولم لا أراها مصيبة وقد
٤٣٨٠	أتني بلص قد اعترف اعترافاً ولم	١٠٢٣	أتعرف الرجل؟ قلت: لا، إلا أن أراه، فمربي
٤٩٢٨	أتني بمخنث قد خضب يديه ورجليه	١٥٦٣	أتعطين زكاة هذا؟ قالت: لا، قال: أيسرك أن يسورك
٢٢١٧	أتني رسول الله ﷺ بتمر فأعطاه إياه وهو قريب	٤٤٩٩	أتعفو؟ قال: لا، قال: أفأخذ الدية؟ قال: لا
٤١١٦	أتني رسول الله ﷺ بقباطي فأعطاني منها قبضة	٢٢٠٠	أتعلم إنما كانت الثلاثة تجعل واحدة على عهد

٤٦٩٩	أتيت عبدالله بن مسعود فقال مثل ذلك	٢٢١٤	أتى ساعد بن عمرو من تمر، قلت: يا رسول الله
٢٨٠٣	أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت: يا أبا الوليد إني	٢٢٧١	أتى علي بن أبي طالب رضي الله عنه في امرأة
٢٠٠٤	أتيت عمر بن الخطاب فسألته عن المرأة تطوف	٢٢٧٠	أتى علي رضي الله عنه بثلاث، وهو باليمن وقعوا
٤٢٤٤	أتيت الكوفة في زمن فتحت تستر أجلب منها	٤٤٠٢	أتى عمر بامرأة فجرت فأمر برجمها، فمر
١٠٤٢	أتيت المدينة بعد فرأيت منازل النبي ﷺ عن يساره	٤٣٩٩	أتى عمر بمجنونة قد زنت فاستشار فيها أناساً
٣٥٥	أتيت النبي ﷺ أريد الإسلام فأمرني أن أغتسل	٣٨٣٢	أتى النبي ﷺ بتمر عتيق فجعل يفتشه يخرج
٤٢٠٨	أتيت النبي ﷺ أنا وأمي فقال لرجل أو لآبيه	٣٨١٩	أتى النبي ﷺ بجبنة في ثوبك، فدعا بسكين
٢٥٦٣	أتيت النبي ﷺ بأخ لي حين ولد ليحكنه فإذا	٣٢٣٨	أتى النبي ﷺ برجل وقصته راحلته فعات وهو
٢٧٨٦	أتيت النبي ﷺ بعد أن فرغ من أهل بدر بآبن	٤٤٨٨	أتى النبي ﷺ بشارب وهو بحنين فحنى في وجهه
٣٦٢٩	أتيت النبي ﷺ بغريم لي فقال الزمه، ثم	٤٧١٣	أتى النبي ﷺ بصبي من الأنصار يصلي عليه،
٥٢٠	أتيت النبي ﷺ بمكة وهو في قبة حمراء من آدم	٣٨٩٩	أتى النبي ﷺ بلديغ لدغته عقرب، قال: فقال
٣٠٤٩	أتيت النبي ﷺ فأسلمت وعلمني الإسلام وعلمني	٣٣٥١	أتى النبي ﷺ عام خيبر بقلادة فيها ذهب
٣٠٧١	أتيت النبي ﷺ فبايعته فقال: من سبق إلى	٥٢٥٧	أتيت أبا سعيد الخدري فينما أنا جالس عنده
٤٨٣٦	أتيت النبي ﷺ فجعلوا يشنون علي ويذكرونني	٢٤٠٦	أتيت أبا سعيد الخدري وهو يفتي الناس وهم
٣٩٨٨	أتيت النبي ﷺ فقال رجل من القوم يا رسول الله	٢٤٤٦	أتيت ابن عباس وهو متوسد رداءه في المسجد
١٧٩٧	أتيت النبي ﷺ فقال لي: كيف صنعت؟	٥٧٩	أتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون، فقلت: ألا
٢١٤٠	أتيت النبي ﷺ فقلت: إني أتيت الحيرة فرأيتهم	٥١٦٨	أتيت ابن عمر وقد أعتق مملوكاً له فأخذه من
٤٠٦٣	أتيت النبي ﷺ في ثوب دون فقال: ألك مال؟ قال	٤٦٩٩	أتيت أبي بن كعب، فقلت له: وقع في نفسي شيء
٧٢٩	أتيت النبي ﷺ في الشتاء فرأيت أصحابه يرفعون	٢١٤٠	أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم. فقلت
٨٩٩	أتيت النبي ﷺ من خلفه فرأيت بياض إبطيه	٣١٢٣	أتيت أهل هذا الميت فرحمت إليهم ميتهم
٣٨٥٥	أتيت النبي ﷺ وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير	١٩٥٠	أتيت رسول الله ﷺ بالموقف يعني بجمع قلت
٤١٩٠	أتيت النبي ﷺ ولي شعر طويل فلما رأي رسول	٣٣٣٧	أتيت رسول الله ﷺ بمكة قبل أن يهاجر بهذا
١٩٤٩	أتيت النبي ﷺ وهو بعرفة، فجاء ناس أو نفر	١٦٣٠	أتيت رسول الله ﷺ فبايعته وذكر حديثاً طويلاً
٤٠٧٥	أتيت النبي ﷺ وهو محتب بشملة وقد وقع	٥٢٠٩	أتيت رسول الله ﷺ فقلت: عليك السلام يا
٤١٥٨	أتيتك الباردة فلم يمضي أن أكون دخلت إلا	٢٨٢١	أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إنا نلقى
٥٢٣١	أتيتك فقلت: إن أبي يتركك السلام، فقال: عليك وعلى	٤٠٨٢	أتيت رسول الله ﷺ في رهط من مزينة فبايعناه
٧٢٨	أتيتهم فرأيتهم يرفعون أيديهم إلى صدورهم في	٥٠٠٠	أتيت رسول الله ﷺ في غزوة تبوك وهو في قبة
٣٥٢٣	أتينا أبا هريرة في صاحب لنا أفلس، فقال	٢١٤٤	أتيت رسول الله ﷺ قال: فقلت ما تقول في نسائنا؟
١٤٢	أتينا بقناع، ولم يقل فتية القناع، والقناع الطبق	١٧٤٢	أتيت رسول الله ﷺ، وهو بمنى، أو بعرفات، وقد
٢٧٣٤	أتينا رسول الله ﷺ أربعة نفر ومعنا فرس،	٤٨٢	أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي فيزق تحت قدمه

٤٦٥٦	أجده صداء حديد، قال : فوضع عمر يده على	٤٩	أتينا رسول الله ﷺ نستحمله فرأيتَه يستاك
٤٣٤١	أجر خمسين منكم	٢٦٤٩	أتينا رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة في ظل
٤٣٤١	أجر خمسين منهم. قال : أجر خمسين منكم	٤٦٠٧	أتينا العرياض بن سارية، وهو ممن نزل فيه ولا
٥٠٧٩	أجرني من النار سبع مرات فإنك إذا قلت ذلك	٨٦٣	أتينا عقبة بن عمرو الأنصاري أبا مسعود فقلنا
١٥٨٥	اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادَة	١٥٢	أتينا الناس وعبدالرحمن بن عوف يصلي بهم
١٣٥٣	اجعل في قلبي نوراً، واجعل في لساني نوراً	٣٧١٠	أتينا النبي ﷺ فقلنا : يا رسول الله قد علمت
٥٣١	اجعلني إمام قومي . قال : أنت إمامهم واقتد	٥٢٣٨	أتينا النبي ﷺ فسألناه الطعام فقال
١٥١٠	اجعلني لك شاكراً، لك ذاكراً، لك راهباً، لك	٤٦٥١	اثبت أحد، نبي وصديق وشهيدان
١٤٤٢	اجعلها عليهم سنين كسني يوسف . قال أبو	٤٦٤٨	أثبت حراء إنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو
١٦٨٩	اجعلها في قرابتك . قسمها بين حسان بن ثابت	٢٣١٧	أثبتت للجبلى والمرضع
١٤٣٨	اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً	٤٩٦٠	أثم بركة؟ فيقولون : لا
١٤٤٨، ١٠٤٣	اجعلوها في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها	٤٩٥٨	أثم هو؟ فيقول : لا إنما هن أربع فلا تزدن علي
١٧٨٨	اجعلوها عمرة إلا ما كان معه الهدي فلما كان يوم	٣٨٥٣	أثبوا أخاكم . قالوا يا رسول الله وما إثابته؟
٨٦٩	اجعلوها في سجودكم	٢٥٢٩	أجاهد؟ قال ألك أبوان؟ قال : نعم، قال ففيها
٥٢٣٣	أجل ثم قال : يا بلال فثار من تحت سمرة كأن ظله	٣٠٥٥	أجب رسول الله ﷺ، فانطلقت حتى أتته فإذا
٨٢٤	أجل صلى بنا رسول الله ﷺ بعض الصلوات التي	٣٧٩٤	اجتررت فأكلته، ورسول الله ﷺ ينظر
٤٨٦١	أجل قال فأننا لك صاحب وقال : فبحث رسول الله ﷺ	٩٦٧	اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد
١٣٨٣	أجل قلت ما التاسعة والسابعة والخامسة؟	٤٣١٥	اجتمع حذيفة وأبو مسعود، فقال حذيفة لانا بما
٧	أجل لقد نهانا ﷺ أن نستقبل القبلة بغائط	١٠٧٢	اجتمع يوم الجمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير
٩٥٠	أجل ولكني لست كأحد منكم	٢٩٨٤	اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند
٤٨٦١	أجل ومضي حتى قدمنا مكة فدفعتم المال إلى	٣٣٢	اجتمعت غنيمة عند رسول الله ﷺ فقال يا
٢٩٦٣	أجل يا أمير المؤمنين اقض بينهما وارحمهما	٢٧١٩	اجتمعنا عند رسول الله ﷺ فقصصت عليه قصة
٢١٣١	اجلدها . وقال ابن أبي السري فاجلدوها	٣٧٦٤	اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه
٢٤٠٨	اجلس أحدثك عن الصلاة وعن الصيام	٣٥٩٩	اجتنبوا الرجز من الأوثان، واجتنبوا قول الزور
٢٣٩٠	اجلس فأتني النبي ﷺ بعرق فيه تمر فقال تصدق	٢٨٧٤	اجتنبوا السبع الموبقات، قيل يا رسول الله وما هن
٢٤٠٨	اجلس فأصب من طعامنا هذا، فقلت إني صائم	٣٧٠١	اجتنبوا ما أسكر
١٠٠٧	اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب إلا إنهم لم يكن	٣٦٨٣	اجتنبوه، قال : فقلت فإن الناس غير تاركه
٥٢٢٩	اجلس فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول من أحب	٣٣٣٢	أجد لحم شاة أخذت بغير إذن أهلها، فأرسلت
٢٣٩٤	اجلس فجلس فيمنما هو على ذلك أقبل رجل	٤٩٥٧	الأجدع شيطان
١١١٨	اجلس فقد أذيت	٤٦٥٦	أجلك قرناً. فرفع عليه الدرة. فقال قرن مه؟

٤٠٦٨	أحرقته، قال: أفلا كسوته بعض أهللك	٤٣٥٤	اجلس نعم. قال: لا أجلس حتى يقتل، قضاء الله
٢٠٠٥	أحرمت من التمتع بعمره، فدخلت فقضيت	٢٧٢٣	اجلس يا أبان، ولم يقسم لهم رسول الله ﷺ
٢٦٢	أحرورية أنت؟ لقد كنا نحيض عند رسول الله ﷺ	٣١٧٦	اجلسوا خالفوهم
٣٤٩٧	أحسب كل شيء مثل الطعام	١٧١١	اجمعها
٤٤٤٠	أحسن إليها، فإذا وضعت فجئ بها، فلما أن	١٧٩٩	اجمعها واذهب ما استيسر من الهدى
٢٨٨٧	أحسن، قلت: الشطر؟ قال: أحسن، ثم خرج وتركني	٤٤٤٥	الأجير، فزنى بامرأته، فأخبرني أن على ابني
٤٤٣٥	أحصنت؟ قال نعم، فأمر به فرجم قال فخرجنا به	٢١٩٩	أجيزوهم عليهم
٤٤٣٠	أحصنت؟ قال: نعم، قال: فأمر به النبي ﷺ فرجم	٤٤٤٧	أحالوه على رجل منهم، فنشده النبي ﷺ ما حد
١١٠٨	أحضروا الذكر وادنوا من الإمام، فإن الرجل لا	٤٩٤٩	أحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله وعبد
٣٢١٥	أحفروا وأوسعوا واجعلوا الرجلين والثلاثة في	٢٤٤٨	أحب الصيام إلى الله صيام داود، وأحب الصلاة
١٧٠١	أحفظ عددها ووعاءها ووكاءها، فإن جاء صاحبها	٥١٢٥	أحبك الذي أحببني له
٤٠١٧	أحفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك	٤٧٠١	احتج آدم وموسى، فقال موسى يا آدم أنت أبونا
٥٠٧٤	أحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن شمالي	٤١١٢	احتجبا منه فقلنا يا رسول الله أليس أعمى لا
٤٣٧	أحفظوا علينا صلاتنا يعني صلاة الفجر فضرِب	١٤٤٧	احتجر رسول الله ﷺ في المسجد حجرة،
٤٤٢٥	أحق ما بلغني عنك؟ قال: وما بلغك عني؟ قال	٣٨٦٠	احتجم ثلاثاً في الأخدعين والكاهل
٢٣١٤	أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ﴿	٣٤٢٣	احتجم رسول الله ﷺ وأعطى الحمام أجره، ولو
٣٦٢٠	أحلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عندك شيء	٢٣٧٢	احتجم وهو صائم
٣٦٢١، ٣٢٤٣	أحلف قلت: يا رسول الله إذا يحلف ويذهب	٢٣٧٣	احتجم وهو صائم محرم
١٨٥٦	أحلق ثم اذهب شاة نسكاً، أو صم ثلاثة أيام	١٨٣٥	احتجم وهو محرم
١٨٦٠	أحلق رأسك وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة	١٨٣٧	احتجم وهو محرم على ظهر
٥٢١٩	أحمد الله عز وجل لا إياكما	١٨٣٦	احتجم وهو محرم في رأسه من
٤٧٧٥	أحمل لي على بعيري هذين فإنك لا تحمل لي من	٢٠٢٠	احتكار الطعام في الحرم إلحاده فيه
٥٠٦	أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال. قال: وحدثنا أصحابنا	٣٣٤	احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل
٥٠٧	أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال. وأحيل الصيام ثلاثة	٣٥٠١	أحجر على فلان فإنه يبتاع وفي عقدته ضعف
١٨١١	أخ لي أو قرب لي، قال حججت عن نفسك؟ قال: لا	١٤٩٩	أحد أحد وأشار بالسبابة
٢٠٤٩	أخاف أن تبعها نفسي. قال: فاستمتع بها	٢٧٠	إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد
١٨٧٥	أخبر بقول عائشة إن الحجر بعضه من البيت	١٠٢٠	أحدث في الصلاة شيء؟ قال: وما ذاك؟
٤٩٨	أخبر النبي ﷺ فقال له: ما منعك أن تخبرني؟	٢٨٥٣	أحدنا يرمي الصيد فيقتني أثره اليومين
٣٦٨٤	أخبر قومك أن كل مسكر حرام	١٢٨٥	أحدنا يقضي شهوته وتكون له صدقة؟
٤٥١٠	أخبرتني هذه في يدي الذراع، قالت: نعم	٣٧٩٤	أحرام يا رسول الله؟ قال: لا ولكنه لم يكن بأرض

٤٣٥	أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك يا رسول الله، بأبي	٢٥٠	أخبرك بما صنع رسول الله ﷺ دخل فمضى إلى
١٩٦٣	أخذ به الأئمة بعده	١٥٠٠	أخبرك ما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل؟
٣٩٢٥	أخذ بيد مجذوم فوضعها معه	٩٣٨	أخبركم عن ذلك، خرجنا مع رسول الله ﷺ ذات
١٥٢٢	أخذ بيده وقال يا معاذ والله	٥١٧٧	أخبرنا رجل من بني عامر أنه استأذن على
٤٠٥٧	أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ	٣٩٨٨	أخبرنا عن سبأ ما هو أرض أو امرأة؟
٣٧٦٦	أخذ رسول الله ﷺ بيده وقال إن الشيطان	٤٦٦٦	أخبرنا عن مسيرك هذا أعهد عهده إليك رسول
٣٢٨٧	أخذ رسول الله ﷺ يميني عن النذر، ثم اتفقا	٤٩٨	أخبرني أبو عمير أن الأنصار تزعم أن عبد الله
٩٧٠	أخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود	١٠٤٦	أخبرني بها. فقال عبد الله بن سلام: هي آخر
٩١٥	أخذ كردياً كان لأبي جهم، فقيل: يا رسول الله	٤٦١٤	أخبرني عن آدم للسماء خلق أم للأرض؟
٣٠٤٤	أخذ الناس بقول عبد الرحمن وتركوا ما سمعت	٢٥١٩	أخبرني عن الجهاد والغزو فقال: يا عبد الله
٣٥٦٧	أخذ النبي ﷺ الكسرتين فضم إحدهما إلى الأخرى	١٣٧٨	أخبرني عن ليلة القدر يا أبا المنذر فإن صاحبنا
١٤٣٤	أخذ هذا بالحزم وقال لعمر أخذ هذا بالقوة	١٤٢	أخبرني عن الوضوء. قال: أسبغ
١١٥٦	أخذ يوم العيد في طريق ثم	١١٧٢	أخبرني من رأى النبي ﷺ يدعو عند أحجار الزيت
٢٣٤٨	أخذت عقلاً أبيض، وعقلاً أسود فوضعتهما تحت	٣٧٩٤	أخبروا النبي ﷺ بما يريد أن يأكل منه فقالوا
١٥٦٧	أخذت من شامة بن عبد الله بن أنس كتاباً زعم	٣٥١١	اختر رجلاً يكون بيني وبينك
٣٣٩٩	أخذنا زرعنا ورددنا إليه النفقة، قال سعيد أقرر	٢٢٤١	اختر منهن أربعاً
٤٢٣٥	أخذه رسول الله ﷺ يعود معرضاً عنه،	٣٦٤٠	اختصم إلى رسول الله ﷺ رجلان في حريم نخلة
٢٠٠٠	أخر طواف يوم النحر إلى الليل	٢٢٧٣	اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة إلى
٤٣٢٥	أخر العشاء الآخرة ذات ليلة،	٢٠٥٦	أختك؟ قالت: نعم قال: أوتجيبين ذلك؟
٤٦٥٥	أخر يدك عن لحيته فرفع عروة رأسه فقال من	٢٢١٠	أختك هي؟ فكره ذلك ونهى عنه
٥١٧٧	أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له قل: السلام	٣٦١٢	أختلج نبي الله ﷺ سيف الرجل فأعطانيه
٥٣٨	أخرج بنا فإن هذه بدعة	٧٨	أختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في الوضوء من
٢٠٢٧	أخرج صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما	٣٤٦٤	أختلف عبد الله بن شداد وأبو داود في السلف
٨١٩	أخرج فناد في المدينة أنه لا صلاة إلا بقرآن ولو	٢٣٣٩	أختلف الناس في آخر يوم من رمضان
٤٥٣٠	أخرج كتاباً، وقال أحمد كتاباً من قراب سيفه	٢١١٦	أختلفوا إليه شهراً، أو قال: مرات
١١٤٠	أخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة	٤٤٢٩	أختلفوا علي فقال بعضهم ربط إلى شجرة
٢٩٨٥	أخرجنا ما نصران، ثم دخل فأذن لي وللفضل	٩٣٨	أختم يا فلان بآمين وأبشر
٤١٠٩	أخرجه فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم	٧٥٨	أخذ الأكف على الأكف في الصلاة تحت السرة
١٦٢٢	أخرجوا صدقة صومكم، فكان الناس لم يعلموا،	١١٢	أخذ الإناء بيده اليمنى فأفرغ على يده اليسرى
٣٠٢٩	أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا	٦١١	أخذ برأسي أو بذواتي فأقامني عن يمينه

٤٤٠٢	ادعوا لي علياً، فجاء علي رضي الله عنه فقال يا	١٧٢٠	أخرجوها سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يأوي
٢٨٩١	ادعوا لي المرأة وصاحبها، فقال لعمهما: أعطياها	٢٢٩٧	أخرجني فجدي نخلك، لعلك أن تصدقي منه
٢٢٤٤	ادعواها فمالت الصبية إلى أمها، فقال النبي ﷺ	٤٣٢٩	أخشا فلن تعدو قدرك. فقال عمر يا رسول الله
٢٩٩٨	ادعوه بها، فلما نظر إليها النبي ﷺ قال له: خذ	٣٧٠٩	أخشى أن يكون المراء الذي نهيت عنه عبد القيس
٢٧٨٠	ادفع إلي ما تجهزت به فأتاه فقال له ذلك، فقال	٢٨٩١	أخطأ بشر فيه، إنما هما ابتا سعد بن الربيع
٢٧٨٠	ادفعي إلي ما جهزتي به ولا تحبسي منه شيئاً،	٣٠٦٤	أخفاف الإبل
٣٧٧٧	ادن بني فسم الله وكل يمينك، وكل مما يليك	١٣٢٩	أخض من صوتك شيئاً
٢٧٠	ادني مني، فقلت إني حائض، فقال وإن اكتفني	١٨٢٠	أخلع جبتك، فخلعها من رأسه وساق الحديث
٢٤٥٥	أدنيه. فأصبح صائماً وأنظر	٤٩٦١	أخضع اسم عند الله تبارك وتعالى يوم القيامة رجل
١٦٠١	أدوا إليه ما كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ وحمى	٥١٥٨	إخوانكم جعلهم الله تحت يده فليطعمه مما يأكل
١٥٧٩	أدوا صدقات أموالكم. قال فعمد رجل منهم إلى	٤٨٦١	أنحوك البكري فلا تأمنه. فخرجنا حتى إذا كنت
٤٤٥٠	إذ نشدتنا فإنا نجد في التوراة الرجم، فقال النبي	٢٥٣٩	أنحوكم يا معشر المسلمين، فاتبلره الناس فوجدوه
٧٤٢	إذا ابتدأ الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا	٣٩٥٣	أنخوه أبو اليسر بن عمرو، فبعث إليه فقال: أعتقوها
٤٣٦٠	إذا أبق العبد إلى أرض الشرك فقد حل دمه	١٥٨٣	أد ابنة مخاض فإنها صدقتك. فقال: ذاك ما لا لب
٢٢٠	إذا أتى أحدكم أهله ثم بدا له أن يعاود فليتوضأ	٣٥٣٥، ٣٥٣٤	أد الأمانة إلى من ائتمك، ولا تخن من
٣٤٠	إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل	٢٨١٢	ادخروا لثلاث وتصدقوا بما بقي قالت: فلما كان
٢٦١٩	إذا أتى أحدكم على ماشية فإن كان فيها صاحبها	١٢٣	أدخل أصابعه في صماخ أذنيه
٥١٨٦	إذا أتى باب قوم لم يستقبل	١٩٠٢	أدخل رسول الله ﷺ الكعبة؟ قال لا
٤٥	إذا أتى الخلاء أتيت بهما في تور	٤٠٢٨	ادخل فادعه لي قال فدعوته فخرج إليه وعليه قباء
٤٠٦٣	إذا أتاك الله مالاً فليز أئر نعمة الله عليك وكرامته	٣٨٢٦	أدخلت يده في كم قميصي إلى صدرتي فإذا أنا
٢٩٥٣	إذا أتاه الفيء قسمه في	٤١٦٩	ادخلي فانظري، فدخلت ثم خرجت فقالت ما
٣٥٦٦	إذا أتتك رسلي فأعطهم ثلاثين درعاً وثلاثين	٧٢٠	ادرأوا ما استطعتم فإنه شيطان
٥٠٤٨	إذا أتيت فراشك طاهراً وأقال الآخر: توضأ وضوءك	٣١٤٩	أدرج رسول الله ﷺ في ثوب حبرة ثم أخر عنه
٥٠٤٦	إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم	١١٢٤	أدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له إنك قرأت
٣٦٣٢	إذا أتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقاً، فإن	٣٧٦٥	أدركتك المبيت والعشاء
٩	إذا أتيت الغائط قال تستقبلوا القبلة بغائط ولا	٣٢٤٩	أدركه وهو في ركب وهو يحلف
٣٧٥٦	إذا اجتمع الداعيان فأجب أقربهما باباً، فإن	٢٤٩٠	ادع الله أن يجعلني منهم قال: فإنك منهم. قالت
٣٢٦٤	إذا اجتهد في اليمين قال	٥٢٥٧	ادع الله أن يرد صاحبنا، استغفروا لصاحبكم
٥١٢٤	إذا أحب الرجل أخاه فليخبره أنه يحبه	١٧٦٦	ادعوا لي أبا حسن فدعي له علي رضي الله عنه
١١١٤	إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم	٤١٩٢	ادعوا إلي الحلاق فأمره فحلق رؤوسنا

٧٧٦	إذا استفتح الصلاة قال : سبحانك	٥٢١٤	إذا أخبرك به إلا أن يكون سرّاً، قلت : إنه ليس
٢٩٢٠	إذا استهل المولود ورت	٣٥١١	إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فهو ما
٢٥٩٩	إذا استوى على بعيره خارجاً	٣٣٥٠	إذا اختلفت هذه الأصناف فبيعه كيف شئت
١٠٥	إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في	٥٠٥٤	إذا أخذ مضجعه من الليل
٥٠٦١	إذا استيقظ من الليل	٥٠٦٢	إذا أخذتما مضاجعكما فسيحاً ثلاثاً وثلاثين
٢٤٥٩	إذا استيقظت فصل	٨٠٦	إذا أدحضت الشمس صلى الظهر وقرأ
٤٠٢	إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة قال ابن موهب	٣	إذا أراد أحدكم أن يبول فليترد لبوله موضعاً
٣٤٩٧	إذا اشتري أحدكم طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه	٨٨	إذا أراد أحدكم أن يذهب الخلاء وقامت الصلاة
٣٩٠٢	إذا اشتكى يقرأ في نفسه	٢٩٣٢	إذا أراد الله بالأمر خيراً جعل له وزير صدق
٣٦١	إذا أصاب إحداكم الدم من الحيض فلتقرصه ثم	٢٢٤	إذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ
٢٨٥٤	إذا أصاب بحدته فكل، وإذا أصاب بعرضه فلا	٢١٦٧	إذا أراد أن يبائر امرأة
٢٧١٢	إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً	٥٠٤٥	إذا أراد أن يرقد وضع
٤٥٨٢	إذا أصاب المكاتب حداً أو ورت ميراثاً يرث على	٧٢٣	إذا أراد أن يركع أخرج يديه ثم رفعهما، وإذا
٣١١٩	إذا أصابت أحدكم مصيبة فليقل إنا لله وإنا إليه	٢٠٦١	إذا أراد أن يستودع الجيش قال : استودع الله
٢٦٥	إذا أصابها في أول الدم فدينار، وإذا أصابها في	٢٤٦٤	إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر
٢١٦٩	إذا أصابها في الدم فدينار، وإذا أصابها في	٢٤٣	إذا أراد أن يغتسل من الجنابة
٥٠٨٤	إذا أصبح أحدكم فليقل : أصبحنا وأصبح الملك لله	٢٢٢	إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ
٢٤٦٧	إذا اعتكف يديني إلى رأسه	١٥١٣	إذا أراد أن ينصرف من صلاته
٢٤٠	إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء	٢	إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد
٢٤٢	إذا اغتسل من الجنابة قال سليمان	١٤	إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه
٧٥٠	إذا افتتح الصلاة رفع يديه	٢١٣٨	إذا أراد سفرأ أقرع بين
٢٣٢٨	إذا أفطرت فصم يوماً، وقال أحدهما : يومين	٢٦٣٧	إذا أراد غزوة ورى غيرها
٢٣٥٨	إذا أفطر، قال : اللهم لك صمت، وعلى	٢٧٢	إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى
٢٣٥٧	إذا أفطر قال : ذهب الظمأ، وابتلت العروق	١٢١٨	إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس
٢٨٣	إذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب	٢٨٥٢	إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله تعالى فكل
٥٠١٩	إذا أقرب الزمان لم تكذب رؤيا المسلم أن تكذب	٣٦٣٤	إذا استأذن أحدكم أخاه أن يغرز خشبة في
٥٠١	إذا أقيمت فقلها مرتين : قد قامت الصلاة	٥١٨٠	إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع
٥٧٢	إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وتسعون وأتوها	٤٠٢٠	إذا استجد ثوباً سماه باسمه
١٢٦٦	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة	١١٧٦	إذا استسقى قال : اللهم اسق
٢٦٦٤	إذا أكتبكم فارمؤهم بالنبل، ولا تسلبوا السيوف	٤١٧٣	إذا استعطرت المرأة فمرت على القوم ليجدوا

٤٧٨٨	إذا بلغه عن الرجل الشيء لم	٢٦٦٣	إذا أكلتكم يعني إذا غشوكم فارموهم بالنبل
٣٤٦٢	إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم	٣٦١٧	إذا أكره الاثنان على البيعين
٣١٧٣	إذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع	٣٧٧٢	إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلى الصفحة
٥٠٢٦	إذا تئب أحدكم فليمسك على فيه، فإن الشيطان	٣٧٣٠	إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه
٢٩٥٩	إذا تجاحفت قريش على الملك فيما بينها وعاد	٣٨٤٧	إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده بالمنديل حتى
٣٦٣٣	إذا تدارأتم في طريق فاجعلوه سبعة أذرع	٣٧٧٦	إذا أكل أحدكم فليأكل يمينه، وإذا شرب
٤١٢٨	إذا تدبغ لا يقال له إهاب إنما هو شين	٣٧٦٧	إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله فإن نسي أن
٢١٦٠	إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادماً فليقل	٣٨٥١	إذا أكل أو شرب قال: الحمد لله
٢١٢٤	إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً	٣٨٤٥	إذا أكل طعاماً لعق أصابعه
٢١١٩	إذا تشهد ذكر نحوه قال	٥٩٨	إذا أم الرجل القوم فلا يقيم في مكان أرفع من
١٠٩٧	إذا تشهد قال الحمد لله	٩٣٦	إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين
٥٢١١	إذا التقا المسلمان فتصافحا فحمدا الله واستغفراه	٨٦٠	إذا أنت قمت في صلاتك فكبر الله عز وجل ثم
٤٧٣٨	إذا تكلم الله تعالى بالوحي سمع أهل السماء	٢٣٣٧	إذا انصف شعبان فلا تصوموا، فقال العلاء
٩٣٤	إذا تلا غير المغضوب عليهم	٤١٣٩	إذا انتحل أحدكم فليبدأ باليمين وإذا نزع فليبدأ
٤٢٦٨	إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في	٥٢٠٨	إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم فإذا أراد أن
٥٦٣	إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ثم خرج إلى	٥٠١٧	إذا انصرف من صلاة الغداة
٥٦٢	إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً	١٦٨٥	إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان
١٤٠	إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماءً ثم ليشر	١٦٨٧	إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره
١٤٥	إذا توضأ أخذ كفاً من الماء	٤١٣٧	إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشي في نعل واحد
٣١٥٠	إذا توفي أحدكم فوجد شيئاً فليكن في ثوب	١٧٩١	إذا أهل الرجل بالحج ثم قدم مكة فطاف بالبيت
٦٥٠	إذا جاء إلى المسجد فليظن فإن رأى في نعليه	٥٠٥٠	إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليفيض فراشه بداخلة
١١١٧	إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين	٥٠٥٣	إذا أوى إلى فراشه قال: الحمد
٣١٠٧	إذا جاء الرجل يعود مريضاً فليقل: اللهم اشف	٥٠٥٦	إذا أوى إلى فراشه كل ليلة
٢٣٥١	إذا جاء الليل من ههنا وذهب النهار من ههنا	٥٠٤٧	إذا أويت إلى فراشك طاهراً فتوسد يمينك ثم
١٥٦٨	إذا جاء المصدق قسمت الشاء أثلاثاً ثلثاً شراً	١٣٠٩	إذا أبقظ الرجل أهله من الليل فصليا أو صلى
٢٧٧٤	إذا جاءه أمر سرور أو بُشر به خر ساجداً	٣١	إذا بال أحدكم فلا يمس ذكره يمينه، وإذا أتى
٢٠٠٧	إذا جاز مكاناً من دار يعلى	١٦٦	إذا بال يتوضأ ويتنضح
٢١٦٣	إذا جامع الرجل أهله في فرجها من ورائها كان	٣٥٠٠	إذا بايعت فقل: لا خلافة فكان الرجل إذا بايع
٤٨٤٦	إذا جلس احتبى يديه	٤٨٣٥	إذا بعث أحداً من أصحابه
٩٦٤	إذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى	٢٦١٢	إذا بعث أميراً على سرية أو

٣٧٦٥	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند	٩٦٢	إذا جلس في الصلاة افترش رجله
١٣٧٦	إذا دخل العشر أحبى الليل	٩٨٧	إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذيه
٢٤٥٥	إذا دخل علي قال هل عندكم	٤٨٥٤	إذا جلس وجلسنا حوله فقال فأراد
٧٥٣	إذا دخل في الصلاة رفع يديه	٤٨٣٧	إذا جلس يتحدث أكثر أن
٧٤١	إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه وإذا ركع	٥٧٧	إذا جثت إلى الصلاة فوجدت الناس فصل معهم
٧٨٠	إذا دخل في صلاته وإذا فرغ من القراءة ثم قال	٨٩٣	إذا جثتم إلى الصلاة ونحن سجدوا فاسجدوا
٤٦٦	إذا دخل المسجد قال أعوذ بالله العظيم وبوجهه	٨٩٤	إذا جثتم إلى الصلاة ونحن سجدوا فاسجدوا
١٨٦٩	إذا دخل مكة دخل من أعلاها	٣٦٥٣	إذا حدث حديثاً أعاده ثلاث
٣٧٣٨	إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرساً كان أو نحوه	٤٨٦٨	إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة
٣٩٨٤	إذا دعا بدأ بنفسه، وقال	٤٦٨٨	إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر
٢١٤١	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأت فبات	٤٧٦٧	إذا حدثكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فلأن آخر
١٥٣٤	إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة	١٣١٩	إذا حزبه أمر صلى
١٤٩٢	إذا دعا فرفع يديه مسح	٥٨٩	إذا حضرت الصلاة فأذاً ثم أقيماً ثم ليؤمكما
٥١٩٠	إذا دعي أحدكم إلى طعام فجاء مع الرسول فإن	٣١١٥	إذا حضرتم الميت فقولوا خيراً فإن الملائكة يؤمنون
٢٤٦١	إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل: إني	٣٥٧٤	إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران
٣٧٣٦	إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها	٣٢٧٧	إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها
٢٤٦٠	إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان مفطراً فليطعم	١٥٣٧	إذا خاف قوماً قال: اللهم
٢٨٣٧	إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفةً واستقبلت	٢٦٠٨	إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم
٢٤٢٣	إذا ذكر له أنه نهى عن صيام يوم السبت يقول	٥٠٩٥	إذا خرج الرجل من بيته فقال: بسم الله توكلت
٤٠	إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة	١٢٠١	إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال
٢٤٩١	إذا ذهب إلى قضاء يدخل على	٣٠	إذا خرج من الغائط قال: غفرانك
١	إذا ذهب المذهب أبعد	٦٨٧	إذا خرج يوم العيد أمر
٥٠٢٢	إذا رأى أحدكم رؤيا يكرها فليصق عن يساره	٢٠٨٢	إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى
٥٠٩٩	إذا رأى ناشئاً في أفق السماء	٢٧٥	إذا خلعت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل
٥٠٩٣	إذا رأى الهلال صرف وجهه	٢٧٦	إذا خلفتهن وحضرت الصلاة فلتغتسل، وساق
٥٠٩٢	إذا رأى الهلال قال هلال	٤١٢٣	إذا دبر الإهاب فقد طهر
٢٤٤٦	إذا رأيت هلال المحرم فاعدد، فإذا كان يوم التاسع	٤٦٥	إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ
١١٩٧	إذا رأيتم آية فاسجدوا، وأي آية أعظم من ذهاب	٥١٧٣	إذا دخل البصر فلا إذن
٤٥٩٨	إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين	٤	إذا دخل الخلاء قال عن حماد قال اللهم إني أعوذ
٣١٧٢	إذا رأيتم جنازة فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع	١٩	إذا دخل الخلاء وضع خاتمه

٧٣٢	إذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما	٢٣٥٢	إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا فقد أفطر الصائم
٨٥٩	إذا سجدت فمكّن لسجودك فإذا رفعت فاقعد	٥٢٦٠	إذا رأيتم منهن شيئاً في مساكنكم فقولوا: أشدكن
٤٤١٢	إذا سرق المملوك فبعه ولو بنش	٤٣٤٣	إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم وخفت
٣٨٤٥	إذا سقطت لقمة أحدكم فليعط عنها الأذى	٨٤٦	إذا رفع رأسه من الركوع يقول
٤٤٨٤	إذا سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، ثم إن	٧٢١	إذا رفع رأسه وأكثر ما كان يقول وبعد ما يرفع
١٤٣٠	إذا سلم في الوتر قال سبحان	٣٨٤٩	إذا رفعت المائدة قال: الحمد
١٥١٢	إذا سلم قال: اللهم أنت السلام	٨٦٨	إذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذه
١٠٤٠	إذا سلم مكث قليلاً، وكانوا	٨٨٦	إذا ركع أحدكم فليقل ثلاث مرات سبحان ربي
١٥٠٩	إذا سلم من الصلاة قال: اللهم	٨٧٠	إذا ركع قال سبحان ربي العظيم
٢٣٥٠	إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يديه، فلا	١٩٧٨	إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حل له كل
٥٢٦	إذا سمع المؤذن يتشهد	١٩٧٢	إذا رمي أمامك فارم فأعدت عليه المسألة
١٠٦٩	إذا سمع النداء يوم الجمعة ترخّم لأسعد بن	٢٨٤٩	إذا رميت سهمك وذكر اسم الله فوجدته
١٠٦٩	إذا سمعت النداء ترحمت لأسعد بن زرار	٢٨٦١	إذا رميت الصيد فأدركته بعد ثلاث ليال وسهمك
٣١٠٣	إذا سمعتم به بأرض لا تقدموا عليه وإذا وقع	١٥٧٢	إذا زادت واحدة يعني واحدة وتسعين ففيها
٥١٠٢	إذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله	٤٦٩٠	إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان كان عليه كالظلة
٥٢٣	إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا	٤٤٧٠	إذا زنت أمة أحدكم فليحدها ولا يعبرها ثلاث
٥١٠٣	إذا سمعتم نباح الكلب ونهيق الحمر بالليل	٤٩٦	إذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر
٥٢٢	إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن	٤١١٤	إذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر
٣٧٢٧	إذا شرب تنفس ثلاثاً، وقال	٤١١٣	إذا زوج أحدكم عبده أمته فلا ينظر إلى عورتها
٤٤٨٢	إذا شربوا الخمر فاجلدوهم، ثم إن شربوا	١٢٢٥	إذا سافر فأراد أن يتطوع
١٠٢٧	إذا شك أحدكم في صلاته فإن استيقن أن قد	٢٦٠٣	إذا سافر فأقبل الليل قال
١٠٢٦	إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدري كم صلى	٢٥٩٨	إذا سافر قال: اللهم أنت الصاحب
١٠٢٠	إذا شك أحدكم في صلاته فليتحرك الصواب فليتم	٤٢١٣	إذا سافر كان آخر عهده بإنسان
١٠٢٤	إذا شك أحدكم في صلاته فليلق الشك وليين	٢٥٦٩	إذا سافرت في الخصب فأعطوا الإبل حقها، وإذا
٦٩٥	إذا صلى أحدكم إلى ستره فليدن منها، لا يقطع	١٤٨٦	إذا سألتهم الله فسلوه بيطون أكفكم ولا تسألوه
٧٠٤	إذا صلى أحدكم إلى غير ستره فإنه يقطع	٨٤٠	إذا سجد أحدكم فلا يرك كما يرك البعير
١٢٦١	إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع	٩٠١	إذا سجد أحدكم فلا يفترش يديه افترش الكلب
٦٥٥	إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحداً	٨٩٨	إذا سجد جافى بين يديه حتى
٦٥٤	إذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن	٩٠٠	إذا سجد جافى عضديه عن جنبه
١٠٢٩	إذا صلى أحدكم فلم يدرك زاد أم نقص فليسجد	٨٩٢	إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب وجهه

٢٦٩٥	إذا غلب قوماً أحب أن يقيم بعرضتهم ثلاثاً	١٤٨١	إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه والثناء عليه
٧٣٥	إذا فرج بين فخذيه غير حامل بطنه على شيء	٦٨٩	إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً، فإن لم
٩٨٣	إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله	٦٩٨	إذا صلى أحدكم فليصل إلى ستره وليدن منها
٣٢٢١	إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه	٦٢٧	إذا صلى أحدكم في ثوب فليخالف بطرفيه على
٣٨٥٠	إذا فرغ من طعامه قال	٧٩٥	إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم
١٠٠٥	إذا فسا أحدكم في الصلاة فليصرف فليتوضأ	٧٩٦	إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم السقيم
٢٠٥	إذا فسا أحدكم في الصلاة فليصرف فليتوضأ	٦٠٢	إذا صلى الإمام جالساً فصلوا جلوساً، وإذا صلى
٨٤٨	إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك	١٢٦٣	إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت
٩٣٥	إذا قال الإمام: غير المغضوب عليهم ولا الضالين	٤٨٥٠	إذا صلى الفجر تربع في مجلسه
٤٦٦	إذا قال ذلك قال الشيطان: حفظ مني سائر اليوم	٦٠٧	إذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً
٤٩٨٣	إذا قال الرجل: هلك الناس فهو أهلكهم	١١٣١	إذا صليتم الجمعة فصلوا بعدها أربعاً
٧٨٠	إذا قال: غير المغضوب عليهم ولا الضالين	٣١٩٩	إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء
٥٢٧	إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر، فقال أحدكم	٩٧٢	إذا صليتم فأقيموا صفوفكم، ثم ليؤمكم أحدكم
٤٧٢٢	إذا قالوا ذلك فقولوا: الله أحد الله الصمد لم يلد ولم	٣٨٤٦	إذا صنع لأحدكم خادمه طعاماً ثم جاءه به وقد
٧٣٠	إذا قام	٤٤٩٣	إذا ضرب أحدكم فليقل الوجه
٩٤٥	إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه	١٨٩٣	إذا طاف في الحج والعمرة
١٣١١	إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على	٢١٩٧	إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن
١٠٣	إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الإناء	٣٦٥	إذا طهرت فأغسله ثم صلي فيه. فقالت فإن لم
١٣٢٣	إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين	١٢١٢	إذا عجل به أمر صنع مثل الذي صنعت، فصار
٦٧٠	إذا قام إلى الصلاة أخذه	١٢٠٧	إذا عجل به أمر في سفر جمع بين
٧٢٢	إذا قام إلى الصلاة رفع يديه	٤٢٧٣	إذا عرف شرائع الإسلام ثم قتل مؤمناً متعمداً
٧٦٠	إذا قام إلى الصلاة كبر ثم	٤٩٧	إذا عرف يمينه من شماله فمروه بالصلاة
٧٦١، ٧٤٤	إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه	٥٠٣٣	إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله على كل حال
٧٧١	إذا قام إلى الصلاة من جوف	٩٣١	إذا عطست فأحمد الله وإذا عطس العاطس فحمد
٧٣٠	إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه	٥٠٢٩	إذا عطس وضع يده أو ثوبه
١٠٣٦	إذا قام الإمام في الركعتين فإن ذكر قبل أن	٤٣٤٥	إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها
٤٧٨	إذا قام الرجل إلى الصلاة، وإذا صلى أحدكم فلا	٢٦٣٢	إذا غزا قال: اللهم أنت عضدي
٤٨٥٣	إذا قام الرجل من مجلس ثم رجع إليه فهو أحق	٢٩٩٣	إذا غزا كان له سهم صاف يأخذه
٧٤٣	إذا قام في الركعتين كبر ورفع	٤٧٨٢	إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب
٧٧٥	إذا قام من الليل كبر ثم قال	٢٦٩٥	إذا غلب على قوم أقام بالعرصة

٥٠٨٦	إذا كان في سفر فأسحر يقول	٥٥	إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك
٩٧٥	إذا كان في وسط الصلاة أو حين انقضائها	٢٥٦٦	إذا قدم من سفر استقبل بنا
٤٠١٧	إذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال إن استطعت	٢٧٧٣	إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد
٣٩٢٨	إذا كان لإحداكن مكاتب فكان عنده ما يؤدي	٨٨٣	إذا قرأ سبوح اسم ربك الأعلى
٦٣٥	إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما، فإن لم يكن	٩٧٣	إذا قرأ فاتنصوا. وقال في التشهد بعد أشهد أن
٦٣	إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث	٣٥١٥	إذا قسمت الأرض وحدت فلا شفعة فيها
٦٣٤	إذا كان واسعاً فخالف بين طرفيه، وإذا كان ضيقاً	٦١٧	إذا قضى الإمام الصلاة وقعد فأحدث قبل أن
١٠٥١	إذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين برائاتها إلى	١٢٦٢	إذا قضى صلاته من آخر الليل
١٥٧٠	إذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات	٢١٦	إذا قعد بين شعبها الأربع والرق الختان بالختان
١٥٧٣	إذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول	٩٦٥	إذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى
٧٨١	إذا كبر في الصلاة سكت بين	٩٨٨	إذا قعد في الصلاة جعل قدمه
٧٣٨	إذا كبر للصلاة جعل يديه	٢٧٧٠	إذا قفل من غزو أو حج
٣٦١٧	إذا كره الاثنان اليمين أو استجابها فليستهما	١٠٦٦	إذا قلت: أشهد أن محمداً رسول الله فلا تقل حي
٣١٤٨	إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفته	٧٦٢	إذا قلت أنت ذلك فقل: وأنا من المسلمين يعني
١٠٢٨	إذا كنت في صلاة فشككت في ثلاث أو أربع وأكبر	١١١٢	إذا قلت: أنصت والإمام يخطب فقد لغوت
٤١٤١	إذا لبستم وإذا توضأتم فابدأوا بأيامكم	٩٧٠	إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك
٥٢٠٠	إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت	٨٥٦	إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك
٤٨٠٤	إذا لقيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب	٨٥٩	إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم
٤٧٩٧	إذا لم تستحي فاصنع ما شئت	٢٣٦٣	إذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث، ولا يجهل فإن
١٥٧٢	إذا لم يكن في الإبل ابنة مخاض، ولا ابن لبون	٣٩٢٧	إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه، فإن كان فيها
٢٨٨٠	إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة	٤٨٢١	إذا كان أحدكم في الشمس وقال مخلد في الفي
٤٨٩٩	إذا مات صاحبكم فدعوه ولا تقعوا فيه	١٧٧	إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد حركة في دبره
٢٥٨٧	إذا مر أحدكم في مسجدنا، أو في سوقنا، ومعه	٦٩٧	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين
٢٤٠١	إذا مرض الرجل في رمضان ثم مات ولم يصح	٢٦٠٩	إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم قال نافع
٤٨٦٣	إذا مشى كأنه يتوكأ	٢٨٦	إذا كان دم الحيضة فإنه دم أسود يعرف، فإذا
١٣٨٣	إذا مضت واحدة وعشرون فالتى تليها التاسعة	٣٠٤	إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود يعرف، فإذا
٩٤١	إذا نابكم شيء في الصلاة فليسبح الرجال	١٩١٤	إذا كان ذلك رحناً فلما أراد ابن عمر أن يروح قال
٥٠٤٩	إذا نام قال اللهم باسمك أحیی	٢٤٤٥	إذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع، فلم يأت
١٢٠٥	إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى	٣٩٤٧	إذا كان العبد بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه فإن
١٠٢١	إذا نسي أحدكم فليسجد سجدة ثم تحول	٣٠٩١	إذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه

٢٨١١	اذبحها ولا تصلح لغيرك	١٣١٠	إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب
٢٨٣٠	اذبحوا لله في أي شهر كان وبروا الله وأطعموا	١١١٩	إذا نعس أحدكم وهو في المسجد فليتحول من
٥١٦	أذكر كذا، أذكر كذا، لما لم يكن يذكر، حتى يظل	٢٠٧٩	إذا نكح العبد بغير إذن مولاه فنكاحه باطل
٣٧٢٦	أذكركم بالله الذي نجاكم من آل فرعون، وأقطعكم	٥٢٤٧	إذا نمت فاطفئوا سرجكم فإن الشيطان يدل مثل
٣٣٨٧	أذكروا أحسن عملكم قال وقال الثالث اللهم إنك	٥١٦	إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى
٤٩٠٠	أذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم	٤٨٦١	إذا هبطت بلاد قومه فاحذره فإنه قد قال القائل
٤٩٨	أذن بلال . قال أبو بشر فأخبرني أبو عمير أن	١٥٣٨	إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير
٢٥٢٧	أذن رسول الله ﷺ بالغزو وأنا شيخ كبير ليس	٢٠٧	إذا وجد أحدكم ذلك فليضح فرجه وليتوضأ
٢١٥٤	الأذن زناها الاستماع	٥١١٠	إذا وجدت في نفسك شيئاً فقل هو الأول والآخر
٤٧٢٧	أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله تعالى	٢٧١٣	إذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا متاعه واضربوه
٤٤٦	أذن وهو غير عجل	٣٧٥٧	إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقوم
٣٣٨٧	أذهب إلى تلك البقر ورعاها فخذها، فذهب	٣٢١٣	إذا وضع الميت في القبر قال
٢٧٨٠	أذهب إلى فلان الأنصاري فإنه كان قد تجهز	٣٨٥	إذا وطئ أحدكم بمنه الأذى فإن التراب له ظهور
٣٨٨٣	أذهب لباس رب الناس، اشف أنت الشافي، لا	٤٩٩٥	إذا وعد الرجل أخاه ومن نيته أن يفي فلم يفي
٤٤٩٩	أذهب به، فلما ولي قال: أتغفون؟ قال: لا، قال أتناخذ	٢٨٥٠	إذا وقعت رميتك في ماء فغرت فماتت فلا تأكل
١٧٨٥	أذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التميم	٣٨٤٢	إذا وقعت الفأرة في السمن، فإن كان جامداً
٤٧٧٣	أذهب حيث أمرتك . قلت: نعم أنا أذهب يا رسول	٣٨٤٤	إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه فإن في أحد
٥١٥٣	أذهب فاطرح متاعك في الطريق، فطرح متاعه في	٢٦٦	إذا وقع الرجل بأهله وهي حائض فليصدق
٥٢٣٨	أذهب فأعطهم، فارتقى بنا إلى عليّة فأخذ المفتاح	٥٠٩٦	إذا ولج الرجل بيته فليقل: اللهم إني أسألك خير
٤١٧٦	أذهب فاغسل هذا عنك فذهبت ففسلته ثم جئت	٧٣	إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات
١٢٤٩	أذهب فاقتله، قال فرأيت، وحضرت صلاة العصر	٧٤	إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرار
٣٦٣٦	أذهب فاقلع نخلة	٧٢	إذا ولغ الهر غسل مرة
٢٩٠٣	أذهب فالتمس أزدياً حولاً، قال فأتاه بعد الحول	٣١٨٥	إذا لا أصلي عليه
٤٣٨١	أذهب فإن الله قد عفا عنك	٣٦٢١	إذا يحلف ويذهب بمالي، فأنزل الله ﴿إِنَّ الَّذِينَ﴾
٤٥١٩	أذهب فأنت حر، فقال: يا رسول الله على من	٣٢٤٣	إذا يحلف ويذهب بمالي، فأنزل الله تعالى إن
٤٧٤٤	أذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها، ثم جاء فقال	٤١١٠	إذا يموت من الجوع، فأذن له أن يدخل
٤٩٨١	أذهب فبئس الخطيب أنت	٤١١٧	إذا يتكشف عنها . قال فذراع لا يزيد عليه
٦٣٨	أذهب فتوضأ، فذهب فتوضأ ثم جاء، ثم قال: أذهب	١٤٢	اذبح لنا مكانها شاة ثم قال لا تحسبن ولم يقل: لا
٤٠٨٦	أذهب فتوضأ، فذهب فتوضأ ثم جاء فقال: أذهب	١٩٨٣	اذبح ولا حرج . قال: إني أسيت ولم أرم . قال: أرم
٦٣٨	أذهب فتوضأ، فذهب فتوضأ ثم جاء، فقال له رجل	٢٠١٤	اذبح ولا حرج، وجاء رجل آخر فقال: يا رسول

٢١٤٠	أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له؟ قال قلت	٤٠٨٦	أذهب فتوضأ، فقال له رجل يا رسول الله ما لك
٢٣٨٥	أرأيت لو مضمضت من الماء وأنت صائم	٢٩٩٨	أذهب فخذ جارية، فأخذ صفية ابنة حبي فجاء
٤٥٣٣	أرأيت لو وجدت مع امرأتي رجلاً أمهلها حتى آتي	٣٦١٢	أذهب فزده أصعاً من طعام، قال فزادني أصعاً
٥٢٤٣	أرأيت لو وضعها في غير حقها أكان يأنم	٣٢١٤	أذهب فوار أباك ثم لا تحدثن شيئاً حتى تأتيني
١٧٨٧	أرأيت متعتنا هذه، ألعامنا هذا أم للأبد؟ فقال	٣٦١٢	أذهبوا ففاسموهم أنصاف الأموال ولا تمسوا
٤٣٤٨	أرأيتم ليلتكم هذه، فإن على رأس مائة سنة منها	١٢١١	أراد أن لا يخرج أمته
٤٢٤٤	أرأيت هذا الخير الذي أعطانا الله	٢٥٣٤	أراد أن يغزو قال: يا معشر
٢٠٠٤	أريت عن يدك، سألتني عن شيء سألت عنه	٤٢١٤	أراد رسول الله ﷺ أن يكتب إلى بعض الأعاجم
١٢٧٠	أربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن أبواب	١٩٩٠	أراد رسول الله ﷺ الحج فقالت امرأة لزوجها
٢٨٠٢	أربع لا تجوز في الأضاحي العمراء البين عورها	٢٦٨٦	أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقاً
٤٦٨٨	أربع من كن فيه فهو منافق خالص، ومن كانت فيه	٤٢٦٨	أراد قتل صاحبه
٤٨٥٢	أربعة؟ قال: لا يضررك	٣٩٠٣	أرادت أمي أن تسميني لدخولي على رسول الله ﷺ
٢٦٨٤	أربعة لا يؤمنهم في حل ولا حرام. فسامهم. قال	٣٠٦٦	أراك في حظاري، فقال النبي ﷺ: لا حمى في
١٥٢٨	أربعوا على أنفسكم	٣٧٣	أراه فيه بقعة أو بقعاً
١٠٦٩	أربعون	٤٠٤٨	أراه قال إنما حملوا قوله في طيب النساء، على
٥١٩٦	أربعون قال هكذا تكون الفضائل	١٠٠٠	أراه قال في الصلاة، فقال ما لي أراكم رافعي
٤٣٢١	أربعون يوماً، يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة	٤٩٨٥	أراه من خزاعة ليتني صليت فاسترحت، فكأنهم
٣٤٠٢	أريتما فرد الأرض على أهلها وخذ نفقتك	٣٦١	أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة
٢٥٥٣	ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها، وأعجازها	١١٩٩	(أرأيت) إقصار الناس الصلاة وإنما قال الله عز وجل
٤٥٠٣	ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللفظ، فقال	٢٨٢٤	أرأيت إن أحدنا أصاب صيداً وليس
٤٢١	ارتقبا النبي ﷺ في صلاة العتمة فأخر حتى	١٧٦٣	أرأيت إن أزعف علي منها شيئاً؟ قال: تنحرها ثم
١٧٣	ارجع فأحسن وضوءك	٢٦٤٤	أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني
٢٥٢٨	ارجع فأضحكهما كما أبكيتهما	٢٧٨٩	أرأيت إن لم أجد إلا منيحة أنثى أفأضحى بها؟
٤٢٦٨	ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا تواجه	٤٨	أرأيت توضؤ ابن عمر لكل صلاة طاهراً
٨٥٦	ارجع فصل فإنك لم تصل، فرجع الرجل فصلى	٢٢٤٥	أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقنله
٥١٧٦	ارجع فقل السلام عليكم، وذلك بعد ما أسلم	٢٢٦	أرأيت رسول الله ﷺ كان يغتسل
٥٠٣	ارجع فمد من صوتك أشهد أن لا إله إلا الله	٢٢٦	أرأيت رسول الله ﷺ كان يوتر أول الليل أم في
٤٣٩٩	ارجعوا بها. ثم أتاه فقال يا أمير المؤمنين أما	٣٤٨٦	أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن، ويدهن
٣٩٢٩	ارجعي إلى أهلك، فإن أحبوا أن أقضي عنك	٢٤٢٦	أرأيت صوم يوم الاثنين ويوم الخميس؟ قال
٢٤٦٩	أرجله وأنا حائض	٣٢١	أرأيت لو أن رجلاً أجنب فلم يجد الماء شهراً

٤٥١٠	أرفعوا أيديكم، وأرسل رسول الله ﷺ إلى اليهودية	٣٣٥١	أردت التجارة
٤٤٨٨	أرفعوا أرفعوا، فنوفي رسول الله ﷺ ثم جلد أبو	٣٦٣٢	أردت الخروج إلى خبير فأثيت النبي ﷺ فسلمت
٥١٨٥	أركب، فأثيت ثم قال إما أن تركب وإما أن	٤٥٠٨	أردت لأقتلك فقال ما كان الله ليسلطك على ذلك
١٧٦٠	أركبها ويلك في الثانية أو في الثالثة	٥٥٧	أردت يا رسول الله أن يكتب لي إقبالي إلى
٩٧٢	أرم القوم. قال: فلعلك يا حطان أنت قلتها؟ قال: ما	٣٥٤٣	أردده
١٩٨٣	أرم ولا حرج	١٩٢٢	أردف أسامة فجعل يعنق على ناقته والناس
٢٠١٤	أرم ولا حرج، قال: فما ستل يومئذ عن شيء قدم	١٩٤٩	أردف رجله خلفه فجعل ينادي بذلك
١٨٨٥	أرملوا بالبيت ثلاثاً وليس بسنة، قلت: يزعم قومك	٣١٣	أردفني رسول الله ﷺ حقيقة رحله، قالت: فوالله
٤٤٤٤	أرموا واتقوا الوجه، فلما طفت أخرجها فصلى	٢٥٤٩	أردفني رسول الله ﷺ خلفه ذات يوم فأسر لي
٢٨٢١	أرن أو أعجل ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه	٢٩٦٣	أرسل إليَّ عمر حين تعالى النهار فجئت فوجدته
٤٧٠٢	أرنا آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة، فأراه	٤٠٤١	أرسل إليه بجة ديباج. وقال: تبعها وتصيب بها
٤٢٠٧	أرني هذا الذي يظهر كفازي رجل طيب، قال	٢٢٨٦	أرسل إليها رسول الله ﷺ أن لا تسبقني بنفسك
٤٨٣٤	الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف	٤٠٤٧	أرسل بها إلى أخيك النجاشي
١٢١٠	أرى ذلك كان في مطر.	٢٢٩٠	أرسل مروان إلى فاطمة فسألها فأخبرته أنها
١٦٨٩	أرى ربنا يسألنا من أموالنا فإني أشهدك أنني قد	١٩٤٢	أرسل النبي ﷺ بأم سلمة ليلة النحر فرمت
٤٦٣٦	أري الليلة رجل صالح أبا بكر نيط برسول الله	٩٢٦	أرسلني النبي ﷺ إلى بني المصطلق فأثيت وهو
٤٤٢٨	أريد أن تطهرني، فأمر به فرجم، فسمع نبي الله	٤٥٠١	أرسله قال مرة دعه بيوم بأثم صاحبه وإثمه
١٩١٤	أزغت؟ قالوا لم ترغ أو زغت. قال فلما قالوا قد	٤٣٩٩	أرسلها. قال فجعل يكبر
٤٠٩٣	إزرة المسلم إلى نصف الساق ولا حرج أو لا	٤٨١٦	إرشاد السيل
١٦٨٦	أزواجنا فما يحل لنا من أموالهم؟ قال الرطب	٥١٧	أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين
١٠١٩	أزيد في الصلاة؟ قال وما ذاك؟ قال: صليت	٢٠٥٧	أرضعتك امرأة أخي. قالت: إنما أرضعتني المرأة
٣١٠٦	أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك	٢٠٦١	أرضعيه، فأرضعته خمس رضعات، فكان بمنزلة
١٦٤٦	أسأل يا رسول الله؟ فقال النبي ﷺ لا، وإن كنت	١٥٨٩	أرضوا مصدقيكم، وإن ظلمتم
٤٠٩٤	الإسبال في الإزار والقميص والعمامة... من جر	٤٥٣٤	أرضيتهم؟ قالوا: نعم
١٤٢	أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع وبالغ في	١٧٧٨	أرضي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي
٤٩٩	استأخر عني غير بعيد، ثم قال ثم تقول إذا أقمت	١٣٣٠	أرفع شيئاً وقال لعمر اخفض شيئاً
٥٢٧٢	استأخرون فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق، عليكن	١٣٢٩	أرفع من صوتك شيئاً، وقال لعمر اخفض
٤٩٩٩	استأذن أبو بكر على النبي ﷺ فسمع صوت	٤٤٤٦	أرفع يدك فرفعها فإذا فيه آية الرجم، فقال: صدق
٣٤٧٦، ١٦٦٩	استأذن أبي النبي ﷺ فدخل بينه وبين	٣٨١٨	أرفعه
٤٧٩١	استأذن رجل على النبي ﷺ فقال بش ابن	٤٥١٢	أرفعوا أيديكم فإنها أخبرتني أنها مسمومة، فمات

٥٠٧	استقبل القبلة قال الله أكبر الله أكبر، أشهد أن	٣٤٢٢	استأذن رسول الله ﷺ في إجارة الحجاج
١١٦٢	استقبل القبلة وحول رداءه ثم صلى ركعتين	١٩٥٩	استأذن العباس رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة
٢٥٠١	استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه، ولا	١٦١٣	استأذن علقمة والأسود على عبد الله وكنا أطلنا
٤٠٣٢	استكسيت رسول الله ﷺ فكساني خيشتين فلقد	٣٢٣٤	استأذنت ربي تعالى على أن أستغفر لها، فلم
٢٠٤٩	استمتع بها	١٤٩٨	استأذنت النبي ﷺ في العمرة فأذن لي وقال
١٠٥٠	استمع وأنصت، غفر له ما بين الجمعة إلى	٤٧٨١	استب رجلان عند النبي ﷺ فجعل أحدهما تحمر
١٤١	استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثاً	٤٧٨٠	استب رجلان عند النبي ﷺ فغضب أحدهما
٤٤٣٣	استنكته ماعزاً	٢٩٤	استحيضت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فأمرت
٣٦١٦	استهما على اليمين ما كان أحب ذلك أو كرها	٢٩١	استحيضت سبع سنين فأمرها رسول الله ﷺ أن
٢٢٧٧	استهما عليه، ورطن لها بذلك، فجاء زوجها فقال	٣٠٥	استحيضت فأمرها النبي ﷺ أن تنتظر أيام
٢٦٠١	أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم	٢٩٢	استحيضت في عهد رسول الله ﷺ فأمرها بال غسل
٦٦٩	استووا وعدلوا صفوفكم	٣٨١٦	استحييت منك
٤٥٧٤	أسجع الجاهلية وكهانتها، أد في الصبي غرة	٢٩٣١	استخلف ابن أم مكتوم على المدينة
٤٥٦٨	أسجع كسجع الأعراب، وقضى فيه بغرة وجعله	٥٠٤٦	أستذكرهن، فقلت وبرسولك الذي أرسلت، قال: لا
٥٢٣٣	أسرج لي الفرس، فأخرج سرجاً دفتاه من ليف	٥٠٧٤	استر عورتني، وقال عثمان عوراتي، وآمن روعاتي
٣١٨١	أسرعوا بالجنائز فإن تك صالحة فخير تقدمونها	١١٦٤	استسقى رسول الله ﷺ وعليه خمصة له سوداء
٣٦٣٧	اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر	٣٣٤٦	استسلف رسول الله ﷺ بكرة فجاءته إبل من
١١٧٦	اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك وأحي بلدك	٣٥٦٢	استعار منه أدرعاً يوم حنين
٣٦٣٧	اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك. قال: فغضب	٣٥٦٤	استعار النبي ﷺ من صفوان بن أمية أدرعاً
١١٦٩	أسقنا غيثاً مغنياً مريضاً نافعاً غير ضار عاجلاً	٤٣٩٦	استعارت امرأة يعني حلياً على السنة ناس
١٢٦	اسكي لي وضوءاً فذكرت وضوء النبي ﷺ قالت	٣٨٦٧	استعط
٤٦٩٥	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً	٢٩٤٦	استعمل رجلاً من الأزدي يقال له
٢٩١٢	الإسلام يزيد ولا ينقص، فورث المسلم	١٥٨١	استعمل نافع بن علقمة أبي على عرافة قومه فأمره
٣٠٢٤	اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن لكم أحد إلا	٢٩٤٤	استعملني عمر على الصدقة، فلما فرغت أمر لي
٢٢٤٤	أسلم وأبت امرأته أن تسلم، فأئت النبي ﷺ	١٦٤٧	استعملني عمر على الصدقة، فلما فرغت منها
٢٢٣٩	أسلمت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فتزوجت	٤٧٥٣	استعينوا بالله من عذاب القبر مرتين أو ثلاثاً
٣٠٥٧	أسلمت؟ قلت لا، فقال النبي ﷺ إني نهيت عن	٩٠٢	استعينوا بالركب
٢٢٤١	أسلمت وعندي ثمان نسوة، قال: فذكرت ذلك	٢٣٩١	استغفر الله
٣٠٦٧	أسلمنا وأتينا صخرأ ليدفع إلينا مائة فأبى علينا	٤٣٨٠	أستغفر الله وأتوب إليه، فقال اللهم تب عليه ثلاثاً
٣٠٠٣	أسلموا تسلموا. فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم	٣٢٢١	استغفروا لأخيكم واسألوا له بالتبيت فإنه الآن

٥٠٠	أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله	٣٠٠١	أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشاً
١٦٩	أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد	١٤٩٦	اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين ﴿وَالْهَيْكَمُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾
٤٣٢٩	أشهد أنك رسول الأمين، ثم قال ابن صياد للنبي	١٠٤٩	أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن
٣٢٠٥	أشهد أنه رسول الله ﷺ وأنه الذي بشر به عيسى	٤٥٣٢	اسمعوا إلى ما يقول سيديكم
٣٣٣٤	أشهد ثلاث مرات	٤٦٤٥	اسمعوا وأطيعوا لخليفة الله وصفيه عبد الملك
٣٥٤٥	أشهد رسول الله ﷺ فقال: له إخوة؟ فقال: نعم	٣٦٥٤	اسمعي يا ربة الحجرة مرتين، فلما قضت
(٢٠١) / ٣٨١٥	أشهد على ابن عباس قال: أشهد على أبي بكر	٤٥١٠	أسممت هذه الشاة؟ قالت اليهودية من أخبرك؟
١١٤٢	أشهد على ابن عباس وشهد ابن عباس على	٤٥٦٠	الأسنان سواء والأصابع سواء
٢٠٧٢	أشهد على أبي أنه حدث رسول الله ﷺ نهى عنها	٢٧٣٣	أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة
(٢٠١) ٣٨١٥	أشهد على أبي بكر الصديق أنه قال: كلوا الطافي من	٥٥٤	أشاهد فلان؟ قالوا لا قال إن هاتين الصلاتين أثقل
٤٦٤٩	أشهد على رسول الله ﷺ أنني سمعته وهو يقول	٢٦٢٢	أشبع بطنه
٣٥٤٢	أشهد على هذا غيري، وذكر مجالد في حديثه	٣٥١١	اشترى الأشعث رقيقاً من رقيق الخمس من
٢٢٥٦	أشهد، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن	٤٠٣٥	اشترى حلة بيضة وعشرين قلوفاً، فأهداها
١١٤٦	أشهدت العيد مع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، ولولا	٣٣٥٨	اشترى عبداً بعيدين
١٠٧٠	أشهدت مع رسول الله ﷺ عبيدين اجتمعا في يوم؟	٣٣٤٤	اشترى من غير تبيعاً وليس عنده ثمنه، فأريح فيه
٢٥٣٩	أشهد هو؟ قال: نعم وأنا له شهيد	٣٠٢٥	اشترطت على النبي ﷺ أن لا صدقة عليها ولا
٢٣٢٩	أشيء سمعته من رسول الله ﷺ أم شيء	٣٣٨٨	اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصب يوم بدر
٥١١٠	أشيء من شك؟ قال وضحك، قال: ما نجا أحد من	٣٣٥٢	اشتريت يوم خيبر قلادة بائني عشر ديناراً
٥٠٨٨	أصاب أبان بن عثمان الفالج، فجعل الرجل الذي	٩٠٢	اشتكى أصحاب النبي ﷺ إلى النبي ﷺ
١٠٠٧	أصاب الله بك يا ابن الخطاب	٤١٥٥	اشتكى زيد فعدناه فإذا على بابه ستر فيه صورة
١١٧٤	أصاب أهل المدينة فحط على عهد رسول الله ﷺ	١٨٣٨	اشتكى عمر بن عبيد الله بن معمر عنيه فأرسل
٣٣٧	أصاب رجلاً جرح في عهد رسول الله ﷺ ثم احتلم	٦٠٦	اشتكى النبي ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو
٢٩٨٧	أصاب رسول الله ﷺ سيأ فذهبت أنا وأختي	٣١٠٤	اشتكت بمكة فجائني رسول الله ﷺ يعودني
٥٠٦٦	أصاب رسول الله ﷺ سيأ فذهبت أنا وأختي	٢٨٨٧	اشتكت وعندي سبع أخوات فدخل علي
٥١٨٥	أصاب رسول الله ﷺ من الطعام، فلما أراد	٣٣٧٨	اشتغال الصماء أن يشتمل في ثوب واحد، يضع
١٠٧١	أصاب السنة	٣٧٠٠	اشربوا ما حل
٢٨٧٨	أصاب عمر أرضاً بخير فأتى النبي ﷺ فقال	١٤٩٨	أشركنا يا أخي في دعائك
٣٨٠٩	أصابنا سنة فلم يكن في مالي شيء أطعم أهلي	٥١٣١	اشفعوا إلي لتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه
٤٥٥٦	الأصابع سواء عشر عشر من الإبل	٥١٣٢	اشفعوا تؤجروا فإني لأريد الأمر فأؤخره كيما
٤٥٥٧	الأصابع سواء. قلت: عشر عشر؟ قال: نعم	١١٧٣	أشهد أن الله على كل شيء قدير وأني عبد الله
٤٥٥٩	الأصابع سواء والأسنان سواء الشفة والضرس	٣٠٧٦	أشهد أن رسول الله ﷺ قضى أن الأرض أرض الله

٤٣٣	أصلي معهم؟ قال: نعم، إن شئت وقال	٣٢١٥	أصابنا فرح وجهه فكيف تأمرنا؟ قال: احفروا
١١١٦	أصليت شيئاً؟ قال لا، قال صل ركعتين تجوز	٥١٠٠	أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر، فخرج رسول
١١١٥	أصليت يا فلان؟ قال: لا، قال: قم فاركع	٢٦٢٠	أصابني سنة فدخلت حائطاً من حيطان المدينة
٤٣٣	أصلي معهم؟ قال: نعم، إن شئت وقال	١٨٦٠	أصابني هوام في رأسي وأنا مع رسول الله ﷺ
٩٨٧	أصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع، فقلت كيف	٣٣٣١	أصابه من غباره
٣١٣٢	أصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنه قد أتاهم أمر	١٣٧٧	أصابوا ونعم ما صنعوا
٢٠١٤	أصنع ولا حرج	٣٨٥٦	أصب من هذا فهو أنفع لك
١٧٧٨	أصنعي ما يصنع المسلمون في حجهم، فلما كان	٢٨٧٨	أصبت أرضاً لم أصب مالا قط أنفس عندي منه
٣٤٦٩	أصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار	٢٧٥٣	أصبت بأرض الروم جرة حمراء فيها دنائير في
٥٢٣٤	أضحك الله سنك وساق الحديث	٣٢٧٠	أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً، فقال: أقسمت عليك
٤٤٨٧	أضربوه فممنهم من ضربه بالنعال، ومنهم من	٣٣٨	أصبت السنة وأجزأتك صلاتك، وقال للذي توضحاً
١٨٨٩	أضطجع فاستلم فكبر ثم رمل ثلاثة	١٧٩٧	أصبت معه أواقاً قال فلما قدم علي من اليمن على
١٩٣	أطابت برمتك؟ قال: نعم، بأبي أنت وأمي، فتناول	١٦٧٣	أصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما
٤٣٢٥	أطاعوه أم عصوه؟ قلت: بل أطاعوه، قال: ذاك خير	٤٥٢٤	أصبح رجل من الأنصار مقتولاً بخير فانطلق
١١٦٩	أطبقت عليهم السماء	١٤٤٢	أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم فلم يدع لهم، فذكرت
١٧٠١	أطرحه. فقلت لا ولكن إن وجدت صاحبه وإلا	٥٠٧١	أصبحنا وأصبح الملك لله
٢٣٩٠	أطعمه إياهم، وقال مسدد في موضع آخر أنباه	٥٠٨٤	أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين. اللهم إني
٣١٠٥	أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني	٤٢٤	أصبحوا بالصبح فإنه أعظم لأجوركم وأعظم
٢٢١٣	أطعم وسقا من تمر بين ستين مسكيناً. قال والذي	٥٢٢٤	أصبرني قال اصطبر، قال إن عليك قميصاً وليس
٢١٤٤	أطعموهن مما تأكلون، واكسوهن مما تكتسون، ولا	١٨٥٤	أصبنا صرمًا من جراد فكان رجل يضرب
٥٠٤٠	أطعمينا، فجاءت بحيسة مثل القطاة فأكلنا، ثم	٥١٨٥	أصبح رسول الله ﷺ، قال قيس فقال لي رسول
٣٣٣٢	أطعميه الأسارى	٢٨٢٢	إصدت أرنيين فذبحتهما بمروة فسألت رسول الله
٤٢٤٨	أطعه في طاعة الله وأعصه في معصية الله	١٠٠٨	أصدق ذو اليمين؟ فأومأوا أي نعم. فرجع رسول
٤٧٦٩	أطلبوا المخدج فذكر الحديث، فاستخرجوه من	١٠١٨	أصدق؟ قالوا نعم فعلى تلك الركعة ثم سلم ثم
١٣٨٤	أطلبوها ليلة سبع وعشرين من رمضان وليلة	٢١٤٨	أصرف بصرك
٤٦٥٤	أطلع الله على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم	٥٢٢٤	اصطبر، قال إن عليك قميصاً وليس علي قميص
٣٩٥	أطلعت الشمس. فأقام الظهر في وقت العصر الذي	١١٧	أصغى الإناء على يده فغسلها ثم أدخل يده
٦٢٩	أطلق رسول الله ﷺ إزاره طارق به رداءه، فاشتعل	٤٩١٩	إصلاح ذات البين وفساد ذات البين الحالفة
٢٢٠٢	أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال لا، بل اعتزلها، فلا	٢٨١٤	أصلح لنا لحم هذه الشاة. قال فما زلت أطعمه
٢٦٧٩	أطلقوا ثمامة، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد	٣١٣	أصلحي من نفسك ثم خذي إناءً من ماء

٣٥٤٣	أعطاه أبوه غلاماً، فقال له رسول الله ﷺ ما	٣١٥٨	أطيب طيبكم المسك
٢٢١٨	أعطاه خمسة عشر صاعاً من شعير	٢٧٣٧	أطيعوني فإني أعلم بعاقبة هذا منكم
٣٣٨٤	أعطاه النبي ﷺ ديناراً يشتري به أضحية أو	٥١٢٦	أعاده أبو ذر، فأعاده رسول الله ﷺ
٢٩٩٨	أعطني جارية من السبي، قال اذهب فخذ جارية	٤٦٣٢	اعبرها، فقال أما الظلة فظلة الإسلام، وأما ما
٣٣٤٦	أعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاء	٤٢٧١	اعتبط بقتله، قال الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل
٢١٢٦	أعطها درعك فأعطها درعه ثم دخل بها	٢٣٠٠	اعتدت فيه أربعة أشهر وعشراً. قالت: فلما كان
٢١٢٥	أعطها شيئاً، قال ما عندي شيء. قال أين درعك	٦٧٠	اعتدلوا سووا صفوفكم، ثم أخذه يساره، فقال
٢٩٠٢	أعطوا ميراثه رجلاً من أهل قريته	٨٩٧	اعتدلوا في السجود ولا يفرش أحدكم ذراعيه
٣٩٠١	أعطني جعلاً. فقالت: لا حتى أسأل رسول الله ﷺ	٢٠٥٤	أعتق صفة وجعل عتقها صداقها
٢٩٠٤	أعطوه الكبير من خزاعة. قال يحيى قد سمعته	٣٩٣٢	أعتقك وأشترط عليك أن تخدم رسول الله ﷺ ما
٤٦٨٤	أعطى النبي ﷺ رجلاً ولم يعط رجلاً منهم شيئاً	٣٢٨٤، ٣٢٨٢، ٩٣٠	أعتقها فإنها مؤمنة
١٧٠٠	أعطي ولا تحصي فيحصي عليك	٣٩٥٣	أعتقوني وقدم على رسول الله ﷺ رقيق فموضهم
١٦٩٩	أعطي ولا توكي فيوكي عليك	٣٩٥٣	أعتقوها فإذا سمعتم برقيق قدم علي فأتوني
٤٦٠٢	أعطيها بعيراً، فقلت: أنا أعطي تلك اليهودية؟	٥١٦٧	أعتقوها قالوا ليس لنا خادم غيرها، قال فلتخدمهم
٥١٦٤	أعف عنه في كل يوم سبعين مرة	٣٩٣٠	أعتق يا فلان والولاء لي إنما الولاء لمن أعتق
٢٦٦٦	أعف الناس قتلة أهل الإيمان	٢٤٧٦	اعتكف مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه
٣١١٥	أعقبني الله تعالى به محمداً ﷺ	١٣٣٢	اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد فسمعهم
٥١٥٩	أعلم أبا مسعود، قال ابن المشي مرتين لله أقدر	٤٦٠٢	اعتل بعير لصفية بنت حيي وعند زينب فضل
٤٧٠٩	أعلم أهل الجنة من أهل النار؟	١٩٩٤	اعتمر أربع عمر كلهن في ذي
٤١٣١	أعلمت أن الحسن بن علي توفي فرجع المقدم	١٩٩٣	اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر عمرة الحديبية
٥١٢٥	أعلمه. قال فلحقه فقال: إني أحبك في الله، فقال	١٩٨٦	اعتمر رسول الله ﷺ قبل أن يحج
٣٣٤٣	أعليه دين؟ قالوا: نعم ديناران، قال: صلوا على	١٩٩١	اعتمر عمرتين عمرة في ذي الحجة
١٥٨١	أعمد إلى عناق معاتط والمعتاط الذي لم تلد ولدأ	١٩٠٢	اعتمر فظاف بالبيت وصلى خلف
٣٢١٦	أعمقوا	١٨٩٠، ١٨٨٤	اعتمروا من الجعرانة
٤٠٨٤	أعهد إلي. قال لا تسين أحداً. قال فما سببت بعده	٤٢١	أعتما بهذه الصلاة، فإنكم قد فضلتم بها على
٧٨٥	أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم	٣٥٤٤	أعدلوا بين أبنائكم، اعدلوا بين أبنائكم
٥	أعوذ بالله	١٧٠٣	اعرف عددها ووعاءها ووكاءها، زاد فإن جاء
٤٦٦	أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم	٢١٧٣	اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قدر لها
٦٠٤	أعوذ بالله من الخبث والخبائث	٤٦٨٣	أعط فلاناً فإنه مؤمن، أو مسلم، إني لأعطي الرجل
٤٧٨١	أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، فقال الرجل هل	٥٥٧	أعطاك الله ذاك كله، أنطاك الله ما احتسبت كله

٤٤٩٩	أنقتل؟ قال: نعم، قال: اذهب به، فلما ولى قال أنعفو	٨٨١	أعوذ بالله من النار، ويل لأهل النار
٤٥٧	أنتنا في بيت المقدس، فقال رسول الله ﷺ	٨٧٩	أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من
٤٤٩٤	أنحكم الجاهلية بيغون	٣٨٩٨	أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم
٤٥٠١	أفرايت إن أرسلتك تسأل الناس تجمع دينه؟ قال	٣٨٩٣	أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده
٤٨٧٤	أفرايت إن كان في أخي ما تقول؟ قال فإن كان فيه	٤٧٣٧	أعيزكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة
٤٧١٤	أفرايت من يموت وهو صغير؟ قال الله	٢٧٥٢	أغار عبد الرحمن بن عيينة على إبل رسول الله ﷺ
١٧٧٧	أفرد الحج	٣٣١٦	أغار المشركون على سرح المدينة. فذهبوا
٣١١٨	افسح له في قبره ونور له فيه	٢٤٠٨	أغارنا علينا خيل لرسول الله ﷺ فأنتهيت، أو
٥١٩٣	أفشوا السلام بينكم	٦٨	اغسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة، فجاء النبي
٤٥٩٩	أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله	٢٩٨	اغسلي ثم توضئي لكل صلاة وصلي
٤٣٤٤	أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر أو	٢٦١٦	أغر على أبني صباحاً وحرق
٣٠٥٥	أفضل شيء؟ قلت: نعم، قال: انظر أن تريحي منه	٢٥٣٩	أغرنا على حي من جهينة فطلب رجل من
٢٤٢٩	أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم	٢٦١٣	اغزوا باسم الله وفي سبيل الله وقاتلوا من كفر
١٩٣١	أفضنا مع ابن عمر فلما بلغنا جمعاً صلى بنا	١٨١٩	اغسل عنك أثر الخلق، أو قال أثر الصفرة، واخلع
٢٣٧٠	أفطر الحاجم والمحجوم	٧٨١	اغسلي بالثلج والماء والبرد
٢٣٧١	أفطر الحاجم والمحجوم	٣٢٤١	اغسلوه وكفنه ولا تغطوا رأسه ولا تقر به طيباً
٣٨٥٤	أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار	٣٨٨	اغسلي هذه وأحفيها وأرسلني بها إلي، فدعوت
٢٤٢٢	أنطري	٣٥٦٢	أغضب يا محمد؟ فقال لا، بل عارية مضمونة
٤٤٢١	أفعلت بها؟ قال نعم. فأمر به أن يرجم. فأنطلق	٣١١٨	اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين
٤١٣١	أفعل. قال: فأنتدك بالله هل سمعت رسول الله ﷺ	٣٢٠١	اغفر لحينا وميتنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا
٢٠٥٦	أفعل ماذا. قالت: فتتكحها قال: أختك؟ قالت: نعم. قال	٤٧٤٧	أغفى رسول الله ﷺ إغفاءً، فرفع رأسه متبسماً
٤٤٧	افعلوا كما كنتم تفعلون. قال: ففعلنا. قال: فكذلك	٣٧٣١	أغلق بابك واذكر اسم الله فإن الشيطان لا يفتح
٣٣٩٩	أفقر أخاك أو أكره بالدرهم	٢٥٢	اغمزي قرونك عند كل حفنة
٤٢٦١	أفلا آخذ سيفي فأضعه على عاتقي؟	٢٣٧	أف لك، وهل ترى ذلك المرأة؟ فأقبل علي رسول الله
٣٦٧٥	أفلا أجعلها خلاً، قال: لا	١٩٧٣	أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه حين صلى
٤٩٩	أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك؟	١٩٤٤	أفاض رسول الله ﷺ وعليه السكينة وأمرهم
٩٣٠	أفلا أعفها؟ قال: انتني بها، فجئت بها فقال: أين	١٩٩٨	أفاض يوم النحر ثم صلى الظهر
٣٢٨٢	أفلا أعفها؟ قال انتني بها. قال: فجئت بها. قال	٤٤٩٩	أفأخذ الدية؟ قال: لا، قال: أفقتل؟ قال: نعم، قال
٢٠٤٨	أفلا بكرأ تلاعبها وتلاعبك	٣٤١٠	افتتح رسول الله ﷺ خبير واشترط أن له الأرض
٢٣٣٢	أفلا تكثفي برؤية معاوية وصيامه؟ قل: لا، هكذا	٤٥٩٦	افترقت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة

١١١٧	أقبل على الناس قال: إذا جاء أحدكم والإمام يخطب	٢٨٠٣	أفلا جئتني بها. قلت: سبحان الله تجوز عنك ولا
٢١٧٤	أقبل على النساء فقال: هل منكن من تحدث، فسكتن	٤٠٦٨	أفلا كسوته بعض أهلك
٣٥٨١	أقبل عني عملك، قال: وما ذاك؟ قال: سمعتك	٤٠٦٦	أفلا كسوته بعض أهلك فإنه لا بأس به للنساء
٤٣٥٤	أقبلت إلى النبي ﷺ ومعي رجلان من الأشعرين	٤٧٦٠	أفلا نقاتلهم؟ قال: لا ما صلوا
٧١٥	أقبلت ركباً على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت	٣٩١	أفلح إن صدق
٢٣٧	أقبلت عليها فقلت أف لك، وهل ترى ذلك المرأة؟	٢٩٣٣	أفلحت يا قديم إن مت ولم تكن أميراً، ولا كاتباً
١٩٣٣	أقبلت مع ابن عمر من عرفات إلى المزدلفة فلم يكن	١٣٩٩	أفلح الرويجل مرتين
٤٤٧	أقبلنا مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية، فقال رسول	٣٢٥٢	أفلح وأبيه إن صدق دخل الجنة وأبيه إن صدق
٣٩٠١	أقبلنا من عند رسول الله ﷺ فأتينا على حي	٣٩٢	أفلح وأبيه إن صدق، ودخل الجنة وأبيه إن صدق
١٧٨٥	أقبلنا مهلين مع رسول الله ﷺ بالحج مفرداً	٤٩٥٩	أفلح، ويساراً ونافعاً، رياحاً
٢٠٤٣	أقبور إخواننا هذه؟ قال: قبور أصحابنا فلما	٣٢١	أفلم تر عمر لم يقنع بقول عمار
٤٥٧٦	أقتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى	٤٧٠٢	أفما وجدت أن ذلك كان في كتاب الله قبل أن
٢٤١٢	أقرب، قلت: أأست ترى البيوت؟ قال أبو بصرة	٤٤٢٧	أفنتكها؟ قال: نعم، قال: فعند ذلك أمر برجمه
٣٩٠٠	أقتسموا. فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي	١٩١٠	أفيضوا من حيث أفاض الناس
٣٤١٨	أقتسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي	١٢٣٢	أقام بمكة سبع عشرة بصلي
٥١٦٧	أقص منه فإنما معشر بني مقرن كنا سبعة على	٥١٣	أقام جدي
٤٥٠٣	أقلته بسلاحك في غرة الإسلام، اللهم لا تغفر	١٢٥٣	أقام رسول الله ﷺ بتوك عشرين يوماً يقصر
٥٢٥٧	أقلتها، فأشار إلى بيت في داره تلقاء بيته فقال إن	١٢٣١	أقام رسول الله ﷺ بمكة عام الفتح خمس عشرة
٩٢١	أقلوا الأسودين في الصلاة الحية والعقرب	١٢٣٠	أقام سبع عشرة بمكة يقصر الصلاة
٥٢٦١	أقلوا الحيات كلها إلا الجان الأبيض الذي كأنه	٦٧٧	أقام الصلاة، فصف الرجال وصف الغلمان خلفهم
٥٢٤٩	أقلوا الحيات كلهن، فمن خاف ثأرهن فليس مني	١٩٩٧	أقام في عمرة القضاء ثلاثاً
٥٢٥٢	أقلوا الحيات وذا الطفيتين والأبتر فإنهما يلتصقان	٦٠٨	أقامني عن يمينه على بساط
٢٦٧٠	أقلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم	٢٠٢٢	إقامة بعد الصدر ثلاثاً
٣٠٤٣	أقلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرم من	٥٢٨	أقامها الله وأدامها، وقال في سائر الإقامة كنحو
٣٣١٤	أقر له ووقف فاستمع منه، فقال: يا رسول الله	٣٥٣٤	أقبض الألف الذي ذهبوا به منك. قال: لا حدثني
٧٩٣	أقرأ بفاتحة الكتاب، وأسأل الله الجنة، وأعوذ به	١٨٧٢	أقبل رسول الله ﷺ فدخل مكة، فأقبل رسول
٨٢٥	أقرأ بها فيما جهر به الإمام إذا قرأ بفاتحة	٣٧٦٢	أقبل رسول الله ﷺ من شعب من الجبل وقد
٣٦٦٨	أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: إني أحب أن أسمعه	٣٣١	أقبل رسول الله ﷺ من الغائط فلقية رجل عند
١٢٧٣	أقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلها عن الركعتين	٣٢٩	أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل، فلقية رجل
١٤٧٥	أقرأ أقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول	٦٤٦	أقبل على صلاتك ولا تغضب فإني سمعت رسول

٢٨٩٦	أقل شيء ورث الجد السدس	١٣٩١	اقرأ القرآن في شهر . قال : إن بي قوة . قال : اقرأه
٥١٠٤	أقلوا الخروج بعد هداة الرجل فإن لله تعالى دواب	٥٠٥٥	اقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ ثم نم على خاتمتها فإنها
٤٩٨٥	أقم الصلاة، أرحنا بها	٢٥٠٧	اقرأ يا زيد، فقرأت ﴿لا يستوي القاعدون من﴾
٤٤٥	أقم الصلاة، ثم صلى وهو غير عجل	٣٩٨٦	أقرأني أبي بن كعب كما أقرأه رسول الله ﷺ في
٤٤٦٨	﴿أقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل﴾ إلى آخر	٣٩٩٢	أقرأني رسول الله ﷺ إني أنا الرزاق ذو القوة
٤٣٥	﴿أقم الصلاة للذكرى﴾	١٥٧٠	أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر فوعيتها على
٥١٤	أقمت	١٤٠١	أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن
١٢٣٣	أقمنا بها عشراً	١٣٩٠	أقرأه في سبع قال : إني أقوى من ذلك، قال : لا يفقه
٥٦٨	أقول قال رسول الله ﷺ : اتذنبوا لهن، وتقول : لا نأذن	٣١٢١	إقرأوا يس على موتاكم وهذا لفظ ابن العلاء
١٣٠٤	﴿أقوم قِيلاً﴾ هو أجدر أن يفقه في القرآن وقوله ﴿إن لك . . .	٨٢١	أقرأوا يقول العبد : الحمد لله رب العالمين، يقول
٤٣٧٥	أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود	٨٧٥	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا
٥١٤	أقيم يا رسول الله؟ فجعل ينظر إلى ناحية	٩٧٢	أقرت الصلاة بالبر والزكاة، فلما انفتل أبو موسى
٢٠١	أقيمت صلاة العشاء فقام رجل فقال : يا رسول الله	٣٠٠٨	أكرم فيها على ذلك ما شئنا فكانوا على ذلك
٥٤٢	أقيمت الصلاة فعرض لرسول الله ﷺ رجل فحبسه	٢٨٣٥	أفروا له الطير مكناتها
٥٤٤	أقيمت الصلاة ورسول الله ﷺ نجى في جانب	٤٠٠٤	أفروها كما علمت أحب إلي
٢٣٥	أقيمت الصلاة وصف الناس صفوفهم، فخرج	١٣٩٩	أفرتني يا رسول الله فقال : اقرأ ثلاثاً من ذوات
٦٦٦	أقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب وسدوا الخلل	٢٧٢٣	اقسم لنا يا رسول الله، فقال أبو هريرة فقلت : لا
٥١٤	أقيم يا رسول الله؟ فجعل ينظر إلى ناحية	٢٨٢٧	اقسم المال بين أهل الفرائض على كتاب الله فما
٢٤٥٣	أكان رسول الله ﷺ يصوم من	٣٢٦٨	أقسمت عليك يا رسول الله بأبي أنت لتحذثني ما
٢٤٥٣	أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟	١٠١٥	أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟ قال كل
٩٥٦	أكان رسول الله ﷺ يقرأ السورة في ركعة؟ قالت	١٠١٨	أقصرت الصلاة يا رسول الله؟ فخرج مغضباً
١١٤٢	أكبر علم شعبة فأمرهن بالصدقة فجعلن يلقين	٤٤٤٥	اقض بيننا بكتاب الله، وقال الآخر وكان أقفههما
٣٠٧٠	اكتب بيننا وبين بني تميم بالدهناء أن لا يجاوزها	٢٩٦٣	اقض بيني وبين هذا يعني علياً فقال بعضهم
٤٧٠٠	اكتب فقال رب وماذا أكتب؟ قال : اكتب مقادير كل	١٨٠١	اقض لنا قضاء قوم كأنما ولدوا اليوم، فقال : إن
٢٥٠٧	اكتب، فكتبت في كنف ﴿لا يستوي القاعدون﴾	٣٣٠٧	اقضه عنها
٣٦٤٦	اكتب فوالذي نفسي بيده، ما يخرج منه إلا	٣٠٦٢، ٣٠٦١	أقطع بلال بن الحارث المزني معادن
٤٧٠٠	اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة، يا بني	٣٠٧٢	أقطع الزبير حضر فرسه فأجرى
٢٧٦٥	اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله وقص	٣٠٦٩	أقطع الزبير نخلاً
٣٦٤٩	اكتبوا لأبي شاه	٣٠٥٨	أقطعه أرضاً بحضرموت
٤٥٠٥	اكتبوا لأبي شاه	٢٢٤٤	اقعد ناحية، وقال لها : اقعدي ناحية، وأقعد

٢٩٨٨	ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ	٣٦٤٩	اكتبوا لي، فقال: اكتبوا لأبي شاه
٥٠٦٣	ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ	٤٥٠٥	اكتبوا لي، فقال رسول الله ﷺ: اكتبوا لأبي شاه
٦٧٧	ألا أحدثكم بصلاة النبي ﷺ، قال: فأقام الصلاة	٣٨١٤	أكثر جند الله
٤٩١٩	ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام، والصلاة	٣٨١٣	أكثر جنود الله، لا آكله ولا أحرمه
٣٥٩٦	ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته	٦٤٤	أكثر ما رأيت عطاء يصلي سادلاً
١٣٨	ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ، فتوضأ مرة	٣٢٦٣	أكثر ما كان رسول الله ﷺ يحلف بهذا اليمين
١٥٢٦	ألا أدلك على كثير من كنوز الجنة؟ قلت: وما	٣٤١٠	أكثرت علينا يا ابن رواحة، قال: فأنا إلى حزر
٥٠٦٢	ألا أدلكما على خير مما سألتما إذا أخذتما	٥٨٧	أكثركم جمعاً للقرآن، أو أخذاً للقرآن، فلم يكن أحد
٢٠١٧	إلا الإذخر فإنه لقبورنا وبيوتنا، فقال رسول الله ﷺ	٣٢١٥	أكثرهم قرناً
٢٠١٧	إلا الإذخر فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال	٤١٣٣	أكثروا من النعال فإن الرجل لا يزال ركباً ما
٤٧٩٦	ألا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحديثي عن	٣٤٠١	أكرينا أرضنا فلانة بمائتي درهم، فقال: دعه فإن
٣٨٩٠	ألا أريك رقية رسول الله ﷺ؟ قال: بلى. قال	٣٨٨٥	اكتشف لباس رب الناس
٤١٠٧	ألا أرى هذا يعلم ما ههنا لا يدخلن عليكن هذا	٣٢٢٠	اكتفي لي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه رضي
٤٠٧٠	ألا أرى هذه الحمرة قد علتكم، فقمت سراعاً لقول	٣٧٣٣	اكتفوا صبيانكم عند العشاء، وقال مسدد عند
١١٧	ألا أريك كيف كان يتوضأ رسول الله ؟	٢٤١٢	أكل
٤٣٦١	ألا أشهدوا أن دمه هدر	١٨٩	أكل رسول الله ﷺ كفتاً ثم مسح يده بمسح كان
٧٤٨	ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: فصلى فلم	١٨٧	أكل كنف شاة ثم صلى ولم يتوضأ
١٤٦٢	ألا أعلمك خير سورتين قرأتا، فعلمني قل أعوذ	٤٣٥	أكلنا لنا الليل. قال فغلبت بلالاً عيناه وهو مستند
١٥٠٤	ألا أعلمك كلمات تترك بهن من سبقك ولا يلحقك	٣٨٢٦	أكلت نوماً فأنتيت مصلي رسول الله ﷺ وقد سبقت
١٥٢٥	ألا أعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب أو في الكرب	٣٧٩٧	أكلت مع النبي ﷺ لحم حباري
٤٥٤٢	ألا إن الإبل قد غلت، قال: ففرضها عمر على أهل	١٣٦٨	اكلفوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى
٣٥٢٧	﴿ألا أن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾	٤٧٣١	أكلنا يرى ربه؟ قال ابن معاذ مخلياً به
٤٥٨٨، ٤٥٤٧	ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان	٥٠٠٠	أكلني يا رسول الله؟ قال: كلك فدخلت
٤٥٩٧	ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا فقال ألا إن من	٤٦٨٢	أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً
٥٣٢	ألا إن العبد نام، ألا إن العبد نام	١٢٩٤	أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟
١٠٤٥	ألا إن القبة قد حولت إلى الكعبة مرتين. قال: فمالوا	٢٤٥٦	أكنت تقضين شيئاً؟ قالت: لا، قال: فلا يضرك إن
٣٣٣٤	ألا إن كل رباً من ربا الجاهلية موضوع لكم رؤوس	٤٣٦٣	أكنت فاعلاً لو أمرتك؟ قلت: نعم؟ قال: لا والله ما
٤٥٨٨	ألا إن كل مأثرة في الجاهلية من دم أو	٣٢٠٣	ألا أذنتموني به، قال دلوني على قبره، فدلوه
١٣٣٢	ألا إن كلكم مناج ربه، فلا يؤذين بعضكم بعضاً	١٠٨١	ألا أتخذ لك منبراً يا رسول الله يجمع أو يجمع
٤٥٩٧	ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افرقوا على اثنين	٢١٧٤	ألا أحدثك عني وعن رسول الله ﷺ قال قلت بلى

٤٤٢٢	ألا كلما نفرنا في سبيل الله خلف أحدهم له نيب	٤٣٨	ألا إنا نحمد الله أنا لم تكن في شيء من أمور
٣٨٠٦	ألا لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها، وحرام عليكم	٤١٢١	ألا انتفعتن بإهابها؟ قالوا: يا رسول الله
٢١٠٦	ألا لا تغالوا بصدق النساء فإنها لو كانت مكرومة	٤٥٠٤	ألا إنكم يا معشر خزاعة قتلتم هذا القتل من
٣٨٠٤	ألا لا يحل ذو ناب من السباع ولا الحمار الأهلي	٤٦٠٤	ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل
٣٦٧٠	ألا لا يقرب الصلاة سكران. فدعي عمر فقرئت	٢٨٨٧	ألا أوصي لأخواتي بالثلث؟ قال: أحسن
٤٢٧٣	﴿إلا من تاب وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله﴾	٣١٩٤	ألا أومضت إلي، فقال النبي ﷺ: إنه
٣٠٥٢	ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته	٥١٨٥	ألا تأذن لرسول الله ﷺ فقال: ذره يكثر علينا
١٧٧١	إلا من عند المسجد، يعني مسجد ذي الحليفة	٢٩٧٧	ألا تقين الله؟ ألم تسمعن رسول الله ﷺ
٤٢٧٣	إلا من ندم	٢١٩	ألا نجعله غسلاً واحداً؟ قال: هذا أزكى وأطيب
٢٦٧٦	ألا من يحمل رجلاً له سهمه، فنادى شيخ من	٤٦٤٨	ألا ترى إلى هذا الظالم فأشهد على التسعة أنهم
٣٧٦٠	ألا تأتلك بوضوء؟ فقال إنما أمرت بالوضوء إذا	٣٤٩٦	ألا ترى أنهم يبتاعون بالذهب والطعام مرجى
٢٠٤٦	ألا تزوجك يا أبا عبد الرحمن جارية بكرة لعله	٤٤٢٠	ألا تركتموه
٤٥٠٨	ألا تقتلها؟ قال لا، فما زلت أعرفها في لهوات	٢٧٧٢	ألا تريحي من ذي الخلصة فأناها فحرقها
٤٦٠٨	ألا هلك المتنطعون ثلاث مرات	٢٦٤٩	ألا تستصر لنا، ألا تدعو الله لنا؟ فجلس
٤٠٤٨	ألا وطيب الرجال ريح لا لون له ألا وطيب النساء	٣١٦٩	ألا تسمع ما يقول أبو هريرة أنه سمع رسول
٢٩٨٦	ألا يا حمز للشرف النواء فوثب حمزة إلى السيف	٤١٦١	ألا تسمعون، ألا تسمعون، إن البذاذة من الإيمان
٣٦٥٥	ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس إلى جانب	٥٧٩	ألا تصلي معهم؟ قال: قد صليت، إني سمعت
٣٩٥٣	الآن والله تباعين في دينه فقال رسول الله ﷺ من	٣٦٥٤	ألا تعجب إلى هذا وحديثه إن كان رسول الله ﷺ
٤٩٢	الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة	٤٥٠٣	ألا تقبل الغير؟ فقال عيينة مثل ذلك أيضاً، إلى
٥١٧	الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة	٢٥٠٥	﴿إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً﴾
٤٠٦١، ٣٨٧٨	البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم	١٩٥	ألا توضأ، إن النبي ﷺ قال: توضحوا مما
٨٢٤	التبست عليه القراءة فلما انصرف أقبل علينا	٣٧٣٤	ألا خمرته، ولو أن تعرض عليه عوداً
٧٢٣	التحف ثم أخذ شماله يمينه وأدخل يديه في	٥٧٤	ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه
٤٨٦١	الشمس صباحاً. قال: فجاءني عمرو بن أمية	٤٧٣٤	ألا رجل يحملني إلى قومه فإن قريشاً قد
٢١١١	الشمس ولو خاتماً من حديد، فالشمس فلم يجد	٣٥٧٧	ألا رجل ينفذ بيننا، فقال رجل من الحلقة: أنا
٤٧٦٨	التمسوا فيهم المخدج، فلم يجدوا. قال: فقام علي	٤١٥٥	إلا رقماً في ثوب
٢٩٠٤	التمسوا له وارثاً أو ذا رحم، فلم يجدوا له وارثاً	١٠٦٣	ألا صلوا في الرحال. ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان
٤٢٢٠	التمسوه فلم يجدوه فاتخذ عثمان خاتماً ونقش فيه	١٠٦٢	ألا صلوا في رحالك، ألا صلوا في الرحال. ثم قال
١٣٨٣	التمسوها في العشر الأواخر من رمضان	٤٢٠٢	إلا كتب الله له بها حسنة، وحط بها عنه خطيئة
١٣٨١	التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، في	٢٩٢٨	ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير

٤٧٣١	الله أعظم . قال ابن معاذ قال فلانما هو خلق من	١٦٩	التي قبلها يا عقبة أجود منها فنظرت فإذا هو
٤٧١١، ٤٧١٢، ٤٧١٤، ٤٧١٥	الله أعلم بما كانوا عاملين	٥١٧٧	ألج؟ فقال النبي ﷺ لخادمه : اخرج إلى هذا فعلمه
٤٧١٢	الله أعلم بما كانوا عاملين قلت يا رسول الله فنداري	٣٧٥٥	الحقه انظر ما رجعه، فتبعته، فقلت: يا رسول الله
٣٦٤٤	الله أعلم . قال اليهودي إنها تتكلم . فقال رسول الله	٢٢٠٢	الحقي بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله
٥٠٧، ٥٠٥	الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله	٤١٤	الذي تقوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله
٤٩٩	الله أكبر، الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد	٤٧٧٩	الذي لا يصرعه الرجال . قال: لا ولكنه الذي يملك
٥٠٤، ٥٠٣، ٥٠٢	الله أكبر الله أكبر الله أكبر، أشهد أن	٣٥٩٦	الذي يأتي بشهادته أو يخبر بشهادته قبل أن
٥١١٢	الله أكبر الله أكبر، الله أكبر، الحمد لله الذي رد	٢٥	الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلهم
٥٠٠	الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر ترفع بها	٣٥٩٦	الذي يخبر بشهادته ولا يعلم بها الذي هي له
٥٠٥	الله أكبر الله أكبر قط	٢٩٣٨	الذي يعشر الناس يعني صاحب المكس
٢٧٥٩	الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر فنظروا فإذا عمرو	١٤٥٤	الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة الكرام
٨٧٤	الله أكبر ثلاثاً ذو الملكوت والجبروت والكبرياء	٥١٠٧	الذين يشترك فيهم الجن
٢٦٠٢	الله أكبر ثلاث مرات، ثم قال: سبحانك إني ظلمت	٤٢٧١	الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل أحدهم فيرى أنه
٢٢٦	الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة	٤٣٤٣	ألزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ بما تعرف
٧٦٣	الله أكبر الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه	٤٧١٦	«ألست بربكم قالوا بلى»
٧٦٤	الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً	٢٤١٢	ألست ترى البيوت؟ قال أبو بصرة أترغب عن
٤٥٧٣	الله أكبر لو لم أسمع بهذا لقضينا بغير هذا	١٨٢٨	ألق علي ثوباً يا نافع، فألقيت عليه برنساً، فقال
٤٧٦٨	الله الذي لا إله إلا هو لقد سمعت هذا من	٣٥٦	ألق عنك شعر الكفر
١٥٢٥	الله الله ربي لا أشرك به شيئاً	٤٧٦٨	ألقوا الرماح وسلوا السيوف من جفونهما فإني
٤٦١١	الله حكم قسط هلك المرتابون، فقال معاذ بن جبل	٣٨٤١	ألقوا ما حولها وكلوا
١٤٦٠	«الله لا إله إلا هو الحي القيوم»، قال: فضرب في	٥٠٤	ألقى علي رسول الله ﷺ الأذان حرفاً حرفاً
٤٢٦١	الله ورسوله أعلم، أو قال: ما خار الله لي ورسوله	٥٠٣	ألقى علي رسول الله ﷺ التأذين هو بنفسه فقال
١٤٦٠	الله ورسوله أعلم، قال: أبا المنذر! أي آية معك من	٤٣٢	ألقيت عليه محبتي، فما فارقت حتى دفتته
١٩٥٣	الله ورسوله أعلم. قال: أليس أوسط أيام التشريق	٢٥٢٩	ألك أبوان؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد
٤٣٢٦	الله ورسوله أعلم. قال: إني ما جمعتكم لرهبة ولا	٣٦٢٣، ٣٢٤٥	ألك بيبة؟ قال لا، فلك يمينه قال: يا رسول
٤٦٧٧	الله ورسوله أعلم. قال: شهادة أن لا إله إلا الله	٣٦٢١، ٣٢٤٣	ألك بيبة؟ قلت: لا، قال لليهودي: احلف، قلت
٤٠٠٢	الله ورسوله أعلم. قال: فأنها تغرب في عين حامية	٤٠٦٣	ألك مال؟ قال: نعم، قال: من أي المال؟ قال: قد أتاني
٤٧٤٧	الله ورسوله أعلم. قال: فإنه نهر وعذنيه ربي	٣٥٤٢	ألك ولد سواء؟ قال: قلت نعم، قال فكلهم أعطيت
٣٩٠٦	الله ورسوله أعلم. قال: قال أصبح من عبادي مؤمن	٤٧٢٢	«الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
٢٢٥٤	الله يعلم أن أحدهما كاذب، فهل منكما تائب	٤٠١٧	الله أحق أن يستجى منه من الناس

٢٢٥٨	اللهم اعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب	٢٥٩٨	اللهم اطول لنا الأرض وهون علينا السفر
١٥١٩	اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة	٢٥٩٩	اللهم اطول لنا البعد. اللهم أنت الصاحب في السفر
٥٠٧٩	اللهم أجرني من النار سبع مرات فإنك إذا قلت	١٥٢٢	اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك
٥١٨٥	اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن	٧٨١	اللهم اغسلني بالثلج والماء والبرد
١٣٥٣	اللهم اجعل في قلبي نوراً، واجعل في لساني	٣١١٨	اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهددين
١٥١٠	اللهم اجعلني لك شاكراً، لك ذاكراً، لك راهباً	٣٢٠١	اللهم اغفر لحينا وميتنا، وصغيرنا وكبيرنا
١٤٤٢	اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف	٤٤٧٨، ٤٦٩	اللهم اغفر له اللهم ارحمه
٥٠٧٤	اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن شمالي	٥٥٩	اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، اللهم تب عليه ما لم يؤذ
٣١٠٨	الله أحييني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا	٤٧١	اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، حتى ينصرف أو
٤٤٥٠	اللهم إذ نشدتنا فإنا نجد في التوراة الرجم، فقال	٣١١٥	اللهم اغفر له وأعقبنا عقبى صالحة قالت: فأعقبني
١٩٧٩	اللهم ارحم المحلقين. قالوا: يا رسول الله والمقصرين	٢٥٢٤	اللهم اغفر له وألحقه بصاحبه، فقال رسول الله ﷺ
٨٣٢	اللهم ارحمني وارزقني وعافني واهدني فلما قام	١٤٨٣	اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت
٣٨٠	اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً، فقال	٨٧٨	اللهم اغفر لي ذنبي كله، دقه وجله، وأوله وآخره
٨٨٢	اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً فلما	٥٠٥٤	اللهم اغفر لي ذنبي وأخسء شيطاني وفك رهاني
٤٨٨٥	اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك في رحمتنا أحداً	١٥٠٩، ٧٦٠	اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما
٤٤٧٨، ٤٦٩	اللهم ارحمه	٨٥٠	اللهم اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني
٥٥٩	اللهم ارحمه، اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه أو	٧٦٦	اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني ويتعوذ
٤٧١	اللهم ارحمه، حتى ينصرف أو يحدث. فقيل ما	٥٠٨٧	اللهم اغفر لي وتجاوز لي عنه اللهم فمن صليت
٥١٧	اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين	٨٧٧	اللهم اغفر لي يتأول القرآن
٥٠٧٤	اللهم استر عورتني، وقال عثمان عوراني، وآمن	٤٦٥	اللهم افتح لي أبواب رحمتك، فإذا خرج فليقل
٥٠٦١	اللهم أستغفرك لذنبي وأسألك رحمتك. اللهم	٢٢٥٣	اللهم افتح وجعل يدعو، فنزلت آية اللعان ﴿والذين
١١٧٦	اللهم أسق عبادك وبهائمك واتشر رحمتك وأحي	٣١١٨	اللهم افسح له في قبره ونور له فيه
١١٦٩	اللهم أسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً مريعاً نافعاً غير	٢٤١٣	اللهم اقضني إليك
١١٧٥	اللهم أسقنا وساق نحوه	٧٠٥	اللهم اقطع أثره، فما مشيت عليها بعد
٥٠٤٦	اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك	٣١٨٥	اللهم العنه. قال: ثم انطلق الرجل فرآه قد نحر
٢٦٢٢	اللهم أشبع بطنه	١٢٩٦	اللهم اللهم فمن لم يفعل ذلك فهي خداج سئل
١٤٤٢	اللهم اشد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها عليهم	٢٨٦٤	اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على
٣١٠٤	اللهم اشف سعداً وأنتم له هجرته	٢٣٣٧	اللهم إن أبي حدثني عن أبي هريرة عن النبي ﷺ
٣١٠٧	اللهم اشف عبدك، ينكأ لك عدواً أو يمشي لك إلى	٣٢٠٢	اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك فقه فتنة القبر
٣٣٣٤	اللهم اشهد ثلاث مرات	١٥٣٨	اللهم إن كنت تعلمه شراً لي... فاصرفني

اللهم إن هذا إقبال ليلك، وإدبار نهارك، وأصوات	٥٣٠	اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك	٥٠٧٨
اللهم إن هذا يحدث عن أبيه عن أبي هريرة أن	٢٣٣٧	اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من	١٤٢٧
اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من	١٥٣٧	اللهم إني أعوذ بك	٤
اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء	١١٧٣	اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل	٥٠٩٤
اللهم أنت تكشف المغرم والمائم، اللهم لا يهزم	٥٠٥٢	اللهم إني أعوذ بك من الأربع، من علم لا ينفع، ومن	١٥٤٨
اللهم أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها	٣٢٠٠	اللهم إني أعوذ بك من البخل والهرم	٣٩٧٢
اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك	٥٠٧٠	اللهم إني أعوذ بك من البرص والجنون	١٥٥٤
اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا	١٥١٢	اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بشب الضجيع	١٥٤٧
اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل	٢٥٩٨	اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحويل	١٥٤٥
اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل	٢٥٩٩	اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر	١٥٥١
اللهم أنت عضدي ونصيري، بك أحول وبك أصول	٢٦٣٢	اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما	١٥٥٠
اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي وأنا عبدك	٧٦٠	اللهم إني أعوذ بك من شرها، فإن مطر قال اللهم	٥٠٩٩
اللهم أنقني من خطاياي كالثوب الأبيض من الدنس	٧٨١	اللهم إني أعوذ بك من الشقاق والنفاق وسوء	١٥٤٦
اللهم إنك تعلم أني استأجرت أجيراً بفرق أرز	٣٣٨٧	اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم قال: فجعل	٤٧٨٠
اللهم إنهم عراة فاكسهم، اللهم إنهم جيعا	٢٧٤٧	اللهم إني أعوذ بك من صلاة لا تنفع وذكر دعاء	١٥٤٩
اللهم إني أحمدك، وأستعينك على قريش أن يقيموا	٥١٩	اللهم إني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم	٥٠٨٥
اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت	١٤٩٥	اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن	١٥٤٠
اللهم إني أسألك الجنة، وأعوذ بك من النار	٧٩٢	اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم	١٥٤٢، ٩٨٤
اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها وبهجتها وكذا	١٤٨٠	اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من	٩٨٤
اللهم إني أسألك خير المولج وخير المخرج، بسم	٥٠٩٦	اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من	٨٨٠
اللهم إني أسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره	٥٠٨٤	اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار، ومن	١٥٤٣
اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه	٢١٦٠	اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة، وأعوذ	١٥٤٤
اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة	٥٠٧٤	اللهم إني أعوذ بك من المائم والمغرم، فقال قائل	٨٨٠
اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي	٥٠٧٤	اللهم إني أعوذ بك من الهدم، وأعوذ بك من التردى	١٥٥٢
اللهم إني أسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن	٢٥٩٩	اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من	١٥٥٥
اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة	٩٦	اللهم إني أعوذ بك من وعاء السفر، وكآبة المقلب	٢٥٩٨
اللهم إني أسألك من فضلك	٤٦٥	اللهم إني أعوذ بك، وقال شعبة وقال مرة: أعوذ	٥
اللهم إني أسألك يا الله الأحد الصمد الذي لم يلد	٩٨٥	اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم وكلماتك التامة من	٥٠٥٢
اللهم إني أستخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك	١٥٣٨	اللهم إني أول من أحى أمرك إذ أماتوه، فأمر به	٤٤٤٨
اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة	٥٠٦٩	اللهم إني أول من أحى ما أماتوا من كتابك	٤٤٤٧

٤٨٨٦	اللهم إني قد تصدقت بعرضي على عبادك	٧٧٠	اللهم ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً
٢٢٧٧	اللهم إني لا أقول هذا إلا أني سمعت امرأة جاءت	٥٠٦١	اللهم زدني علماً ولا ترخ قلبي بعد إذ هديتي
١٤٢٥	اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت	٥٠٨٦	اللهم صاحبنا فأفضل علينا عائداً بالله من النار
٤٢٢٥	اللهم اهدني وسددني واذكر بالهداية هداية	١٥٩٠	اللهم صل على آل فلان . قال فاتاه أبي بصدقته
٢٢٤٤	اللهم اهدنا، فمالت الصبية إلى أبيها، فأخذها	٩٨١	اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد
٣٣١٤	اللهم أوف عني نذري فظفرها فذبحها	٩٨٢	اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات
٩٧٨	اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت	٩٧٦	اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على
٣٠٦٧	اللهم بارك لأحمس في خيلها ورجالها، وأتاه القوم	٩٧٩	اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت
٢٦٠٦	اللهم بارك لأمتي في بكورها، وكان إذا بعث	٩٧٨	اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت
٣٧٣٠	اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس شيء	٥٠٩٩	اللهم صيباً هنيئاً
٣٧٢٩	اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم	٥٠٩٠	اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري
٥٠٤٩	اللهم باسمك أحيى وأموت، وإذا استيقظ قال	٣١١٩	اللهم عندك أحسب مصيبي فأجرني فيها وأبدل
٧٨١	اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين	٥٠٦٧	اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة
٥٠٦٨	اللهم بك أمني وبك نحي، وبك نموت وإليك	٥٠٨٣	اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة
٣٦٧٠	اللهم بين لنا في الخمر بياناً شفاءً، فنزلت هذه	٣٢٠٢	اللهم فاغفر له وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم قال
٤٣٨٠	اللهم تب عليه ثلاثاً	١٥٣٨	اللهم فإن كنت تعلم أن هذا الأمر يسميه بعينه
٥٥٩	اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه أو يحدث فيه	٥٠٨٧	اللهم فمن صليت فعليه صلاتي، ومن لعنت فعليه
٢٧٩٢	اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد	١٢٩٦	اللهم فمن لم يفعل ذلك فهي خداج سئل أبو داود
٧٦٧	اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر	٥٠٤٥	اللهم فني عذابك يوم تبعث عبادك، ثلاث مرات
٥٠٥١	اللهم رب السموات ورب الأرض ورب كل شيء	٣٢٠١	اللهم لا تحرمننا أجره، ولا تفضلنا بعده
٥٠٥٨	اللهم رب كل شيء ومليكه وإله كل شيء، أعوذ	٤٥٠٣	اللهم لا تغفر لمحلم . بصوت عالٍ
٣٨٩٠	اللهم رب الناس مذهب الباس اشف أنت الشافي	٢٥٣٥	اللهم لا تكلهم إلي فأضعف عنهم ولا تكلهم إلي
٥٢٩	اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت	٤٥٣	اللهم لا خير إلا خير الآخرة، فانصر الأنصار
٦٠٣	اللهم ربنا لك الحمد	١٥٠٥	اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا
٨٤٨	اللهم ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول	٤٤٤٨	اللهم لا ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك، نجد
٨٤٧	اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء	٣٩١٩	اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات
٨٤٦	اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض	٥٠٥٢	اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا
٧٣٣	اللهم ربنا لك الحمد، ورفع يديه ثم قال الله أكبر	٧٧١	اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك
٩٧٢	اللهم ربنا لك الحمد، يسمع الله لكم، فإن الله عز	٤٠٢٠	اللهم لك الحمد، أنت كسوتيه، أسألك من خيره
١٥٠٨	اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن محمداً	٧٧١	اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ولك

٤٤٦٨	أله خاصة أم للناس؟ فقال للناس كافة	٧٦٠	اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت، سجد
٤٣٠٨	إلى جنبكم قرية يقال لها الأبله؟ قلنا: نعم. قال: من	٢٣٥٨	اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت
٣٩٨	إلى شطر الليل. قال: كان يكره النوم قبلها	٥٠٧٣	اللهم ما أصبح بي من نعمة فمنك وحده لا
٣٢٨	إلى المرفقين	٥٠٨٧	اللهم ما حلفت من حلف أو قلت من قول أو
٣٣٩٩	أليس أرض ظهير؟ قالوا بلى ولكنه زرع فلان	٣٢٠١	اللهم من أحبيته منا فأحبه على الإيمان، ومن
١٩٥٣	أليس أوسط أيام التشريق	٢٦٣١	اللهم منزل الكتاب مجري السحاب وهازم
٣٨٤	أليس بعدها طريق هي أطيب منها؟ قالت: قلت: بلى	٢٧٩٥	اللهم منك ولك عن محمد وأمه بسم الله والله
١٧٣٣	أليس تحرم وتبلي، وتطوف بالبيت، وتفيض من	١٤٤٢	اللهم نج الوليد بن الوليد، اللهم نج سلمة بن
٢٩٢٦	أليس قال رسول الله ﷺ لا حلف في الإسلام، فقال	٢٩٥٩	اللهم نعم، ثم قال: إذا تجاحفت قريش على الملك
١١	أليس قد نهى عن هذا؟ قال بلى إنما نهى	١٥٠٨	اللهم نور السموات والأرض. قال سليمان بن
٤٧٣١	أليس كلكم يرى القمر ليلة البدر مخلصاً به	٢١٣٤	اللهم هذا قسمني فيما أملك فلا تلمني فيما تملك
٣٥٤٢	أليس يسرك أن يكونوا لك في البر واللطف سواء؟	٢٩٤٦	اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت
٤٩٧٠	أم عبد الله	٢٩٥٩	اللهم هل بلغت؟ قالوا: اللهم نعم، ثم قال إذا
٤٥٧٤	أم غطيف	٣٣٣٤	اللهم هل بلغت؟ قالوا: نعم ثلاث مرات، قال: اللهم
٣٥٨٤	أما إذ فعلتما ما فعلتماه فافتسما وتوخيا الحق	٢٥٩٩	اللهم هون علينا سفرنا هذا. اللهم اطول لنا البعد
١٧٧٢	أما الأركان فإني لم أر رسول الله ﷺ يمس إلا	١٣٥٣	اللهم وأعظم لي نوراً
٤٢٧٣	أما التي في النساء ومن يقتل مؤمناً متعمداً	٢٤٢٧	ألم أحدث أنك تقول لأقومن الليل ولأصومن
٤٩٤٥	أما إن الذي أخذنا منك أحب إلينا مما أعطيناك	٣٠٥٥	ألم تر الركائب المناخات الأربع؟ فقلت: بلى
٥١٨٥	إما أن تركب وإما أن تنصرف، قال: فانصرف	٢٢٩٣	ألم تري إلى قول فاطمة قالت إما أنه لا خير لها
٥٢٣٧	أما إن كل بناء وبنا على صاحبه إلا ما لا، إلا ما لا	٥٧٧	ألم تسلم يا يزيد؟ قال: بلى يا رسول الله قد
٤٥٢١	إما أن يدوا صاحبكم، وإما أن يؤذونا بحرب	٥٩٨	ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول: إذا أم الرجل القوم
٤٤٩٦	إما أن يقتص وإما أن يعفو وإما أن يأخذ الدية	٣٢١	ألم تسمع قول عمار لعمر بعثني رسول الله ﷺ
٤٥٠٥	إما أن يودي، وإما أن يقاد، فقام رجل من أهل	٤١٥٥	ألم تسمعه حين قال: إلا رقماً في ثوب
٢٣٩	أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثاً، وأشار يديه	٥٩٧	ألم تعلم أنهم كانوا يهون عن ذلك؟ قال: بلى قد
٨٠٣	أما أنا فأمد في الأوليين وأحذف في الآخرين ولا	٢٩٧٥	ألم تعلموا أن رسول الله ﷺ قال كل مال النبي ﷺ
٤٣٥٤	أما أنا فأنام وأقوم، أو أقوم وأنام، وأرجو في	٢٢	ألم تعلموا ما لقي صاحب بني إسرائيل؟ كانوا إذا
١٧٧٨	أما أنا فأهل بالحج فإن معي الهدي، ثم اتفقوا	٤١٥٥	ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيد
٤١٣١	أما أنا فلا أبرح اليوم حتى أعيطك وأسמעك ما	١٤٥٨	ألم يقل الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا استجيبوا...﴾
١٦١٦	أما أنا فلا أزال أخرجها أبداً ما عشت	١٠٤٦	ألم يقل رسول الله ﷺ من جلس مجلساً ينتظر
٣٢٢	أما أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء. قال فقال	٤٧٩١	أنت له القول وقد قلت له ما قلت، قال إن

٢٥٦٤	أما بلغنكم أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها؟	٢٦٦٠	أما أنا فلم أكن أنزل في دمة كافر فرمومهم بالنبل
٣٢٢	أما تذكر إذ كنت أنا وأنت في الإبل فأصابتنا	٤٤٩٩	أما إنك إن عفوت عنه بيوم يائمه وإثم صاحبه، قال
٣٦٩١	أما تسمع ما يقول ابن عمر؟ قال: وما ذاك؟ قلت	٣٨٩٨	أما إنك لو قلت حين أمسيت أعود بكلمات الله
٤٢٤٤	أما تعرف هذا؟ هذا حذيفة بن اليمان صاحب	٤٩٩١	أما إنك لو لم تعط شيئاً كتبت عليك كذبة
٢٤٢٨	أما تعرفني؟ قال: ومن أنت؟ قال: أنا الباهلي	٤٦٥٢	أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي
٩٧٢	أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم إن رسول	٤٥٠١	أما إنه إن قتله كان مثله. فبلغ به الرجل حيث يسمع
٢٨٢٥	أما تكون الذكاة إلا من اللبة أو الحلقي؟ قال	٤٤٩٨	أما إنه إن كان صادقاً ثم قتله دخلت النار
٤٦٥٩	أما تنتهي حتى تورث رجالاً حب رجال، ورجالاً	٢٢٩٣	أما إنه لا خير لها في ذكر ذلك
٢٢٧٨	أما الجارية فأقضي بها لجعفر تكون مع خالتها	٤٥٨٧	أما إنه ليس بالنعت إنما هو قطع العروق والبط
٤٦٣٦	أما الرجل الصالح فرسول الله ﷺ وأما تنوط	٤٣٣٥	أما إنه من الرؤوس
٢٥٥	أما الرجل فليشتر رأسه فليسله حتى يبلغ أصول	١٧٩٤	أما إنها معهن ولكنكنم نسيتن
١٩٥٨	أما رسول الله ﷺ فبات بمنى وظل	١٩١٩	أما إني رسول رسول الله ﷺ إليكم، يقول لكم قفوا على
٤١٨	أما سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تزال أمتي بخير	٥٠٨٠	أما إني سأكتب لك بالوصاة بعدي، قال: ففعل
٣١٣٠	أما سمعت ما قال رسول الله ﷺ، قالت: بلى، قال	٤٠١٠	أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من امرأة
٤٦٣٢	أما الظلة فظلة الإسلام وأما ما ينطف من السمن	٥٠٦	أما إني قد رأيت مثل الذي رأى ولكن لما سبقت
١٦٢٣	أما العباس عم رسول الله ﷺ فهي علي ومثلها	٢١٥٧	أما إني لا أقول لكم إلا ما سمعت رسول الله ﷺ
٢١٩٩	أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل	٤١٦٠	أما إني لم أتك زائراً ولكني سمعت أنا وأنت حديثاً
٤٠١٤	أما علمت أن الفخذ عورة	٥١٨٤	أما إني لم أتهمك ولكن خشيت أن
٤٣٩٩	أما علمت أن القلم رفع عن ثلاثة عن المجنون	٣٣٩٣	أما بالذهب والورق فلا بأس به
١٨٠٣	أما علمت أني قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص	٤٩٧٣	أما بعد
٤٧٥٥	أما في ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحداً	٩٧٥	أما بعد، أمرنا رسول الله ﷺ إذا كان في وسط
٢٤٥٩	أما قولها يضربني إذا صليت فإنها تقرأ بسورتين	٤٦١٢	أما بعد، أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره
٤٧٥٢	أما الكافر والمنافق فيقولان له، زاد المنافق، يسمعها	٢١٧٤	أما بعد، ثم اتفقوا ثم أقبل على الرجال قال هل
٢٦٨٣	أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث	٢٦٩٣	أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء جاؤوا تائبين، وإني قد
٤٣٥٩	أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين	٣٠٦٧	أما بعد، فإن ثقيفاً قد نزلت على حكمك يا رسول
٤٠٦٢	أما كان هذا يجد ما يفضل به ثوبه	١٥٦٢	أما بعد، فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن
٤٢٣٧	أما لكن في الفضة ما تحلين به، أما	٤٥٦	أما بعد، فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا بالمساجد أن
٥١٥٩	أما لو لم تفعل للفتك النار أو لمستك النار	٢٥٦٠	أما بعد، فإن النبي ﷺ سمي خيلنا خيل الله
٣٢٤٥	أما لئن حلف على مال ليأكله ظالماً ليلقين الله وهو	٢٧٨٧	أما بعد، قال رسول الله ﷺ: من جامع المشرك
٢٦٩٤	أما ما كان لي ولبي عبد المطلب فهو لك، فقال أما	٢٧١٦	أما بعد، وكان رسول الله ﷺ يقول من كنتم غالاً

٢٦٥٢	أمر بقتله وكان عيناً لأبي	٤١٣١	أما المقدام فرجل كريم بسط يده، وأما الأسدي
٢٧٩٢	أمر بكيش أقرن بطاً في سواد	٤٦٩٤	﴿أما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره﴾
٥٠٨	أمر بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة	١٧٨٠	أما من أهل بعمره فأحل
١١٤٦	أمر بلالاً فأتاهن ثم رجع إلى النبي ﷺ	٤٦٧٩	أما نقصان العقل فشهادة امرأتين بشهادة رجل
٤٤٤	أمر بلالاً فأذن، ثم توضأوا وصلوا ركعتي الفجر	٥٣٦	أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ
٤٣٦	أمر بلالاً فأذن وأقام وصلى	١١٤٠	أما هذا فقد قضى ما عليه، سمعت رسول الله ﷺ
٤٣٦٥	أمر بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم	٨٣٢	أما هذا فقد ملأ يده من الخير
٤٤١٩	أمر به أن يرجم، فأخرج به إلى الحرة، فلما رجم	١٧٩٤	أما هذا فلا، فقال أما إنها معهن ولكنكم نسيتم
٤٤٢٥	أمر به فرجم	٤٧٥٩	أما والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي
٤٤٣٠	أمر به النبي ﷺ فرجم في المصلى فلما أذلقته	٤٤٤٥	أما والذي نفسي بيده لأقضي بينكما بكتاب الله
١٦١٢	أمر بها أن تؤدي قبل خروج الناس إلى	٤٣٤١	أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها
٢٢٥٥	أمر رجلاً حين أمر المتلاعنين	٣٦٥١	أما والله لقد كان لي منه وجه ومزلة ولكني
٢٥٨٦	أمر رجلاً كان يتصدق بالنبل في المسجد أن لا	٢٠٥٦	أما والله لو لم تكن ربيتي في حجري ما حلت
١٦٠٣	أمر رسول الله ﷺ أن يخرص العنب كما يخرص	٢٧٦١	أما والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكم
٤٥٥	أمر رسول الله ﷺ ببناء المسجد في الدور وأن	١٢٦١	أما يجزىء أحدنا مشاة إلى المسجد حتى
١٥٨٣	أمر رسول الله ﷺ بقضها ودعا له في ماله بالبركة	٦٢٣	أما يخشى، أو ألا يخشى أحدكم إذا رفع رأسه
٣١٣٤	أمر رسول الله ﷺ بقتل أحد أن يتزع عنهم	٩٩٩	أما يكفي أحدكم أو أحدهم أن يضع يده على
٥٢٦٢	أمر رسول الله ﷺ بقتل الوزغ وسماء فويسقاً	٤٩٦٣	أما يكفيك أن تكني بـ أبي عبد الله؟ فقال: إن
٢٦٣٨	أمر رسول الله ﷺ علينا أبا بكر فغزونا ناساً	٢٤١٦	أما يوم الأضحى، فتأكلون من لحم نسككم وأما
٣٠٧٤	أمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها	٢٨٤٠	إماطة الأذى حلق الرأس
٤١٥٦	أمر عمر بن الخطاب زمن الفتح	٤٢٧٨	أمتي هذه أمة مرحومة ليس عليها عذاب في
٢٤٦٤	أمر غيري من أزواج النبي ﷺ ببنائه فضرب فلما	٤٤٢١	أمنون هو؟ قالوا: ليس به بأس. قال: أفعلت بها؟
٤٥٢٠	أمر لم يشهده كيف نحلف؟ قال فتبرئكم يهود	٥٢٣٥	الأممر أسرع من ذلك
٤١٣١	أمر له معاوية بما لم يأمر لصاحبيه وفرض لابنه	٤١٢٤	أمر أن يستمتع بجلود الميتة
١٦٦٢	أمر من كل جاذ عشرة أوسق من	٤١٩٩	أمر بإحفاء الشارب وإعفاء
٢٨٤٦	أمر نبي الله ﷺ بقتل الكلاب حتى أن كانت	٢٣٧٧	أمر بالإئتمد المروج عند النوم وقال ليتقه الصائم
١٦٩١	أمر النبي ﷺ بالصدقة، فقال رجل يا رسول الله	١١٤٦	أمر بالصدقة. قال فجعلن النساء يشرن إلى
٨٩١	أمر نبيكم أن يسجد على سبعة آراب	٢٤٦٤	أمر ببنائه فقوض وأمر أزواجه بأبنتهن فقوضت
٨٩٠	أمر نبيكم أن يسجد على سبعة ولا يكف	٣٦٤٠	أمر بجريدة من جريدها فذرعت
٥١٤٩	أمرأة أمت من زوجها ذات منصب وجمال حبست	٧٤	أمر بقتل الكلاب، ثم قال ما لهم ولها فرخص في

٤٣٢٨	أمري رسول الله ﷺ فتعلمت له كتاب يهود	٣٦٤٥
٨٩٠	أمري عمر أن آتبه فأتته فاستأذنت ثلاثاً، فلم	٥١٨٠
٢٦٤٢	أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث	٤٥٠
٢٦٤١	أمره أن يجهز جيشاً ففدنت	٣٣٥٧
١٥٥٦	أمره أن يسأل رسول الله ﷺ عن الرجل إذا دنا من	٢٠٧
٢٦٤٠	أمره رسول الله ﷺ أن يزرعها نزعاً ويغتسل	١٨٢١
٣١٩٤	أمره على سرية، قال: فخرجت	٢٦٧٣
٢٧٨٩	أمرهن أن يراعين بالتكبير والتعديس	١٥٠١
١٤٢	أمر على الخفين؟ قال نعم، قال يوماً؟ قال: يوماً	١٥٨
٩٧٦	أمره بيمينك سبع مرات وقل: أعوذ بعزة الله	٣٨٩١
٤١٠	أمسك الباب، ففرض الباب فقلت من هذا	٥١٨٨
٢٨٢٤	أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك، قال فقلت	٣٣٠٩
٢٢٠٥	أمسك عنهم المطر وكان عذابهم	٢٥٠٦
٣٦٤٧	أمسك المرأة عندك حتى تلد	٢٢٤٦
٨٠٨	أمنينا وأمسى الملك لله والحمد لله، لا إله إلا الله	٥٠٧١
٨١٨	امشوا معي إلى رسول الله ﷺ، قالوا: لا والله	٢٢١٣
١٦٠٥	أمنض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم	٢٨٦٤
١١٣٦	أمع الذي قلت؟ قال: نعم، قال كلام كان بينهما قبل	٣٢٠٠
٢٨٠٤	أملكك دم؟ قال لا. قال فصم ثلاثة أيام أو تصدق	١٨٥٨
٣٢٠٥	أملك ثم أملك ثم أملك ثم أبالك ثم الأقرب فالأقرب	٥١٣٩
١١٠٦	أملك وأباك وأختك وأخاك ومولاك الذي يلي ذلك	٥١٤٠
١٦١٠	امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي	٢٧٩
٢٨٣٣	أما بقي أو مما مضى؟ قال: مما مضى	٤٢٥٤
١٦٧٨	أما جابر بن عبد الله في قميص ليس عليه رداء	٦٣٣
١٠٠١	أمنعه نساء بني إسرائيل؟ قالت: نعم	٥٦٩
٤٧٨٧	أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين	٣٩٣
٢١٢٨	أمه وامرأة منهم، ففعله	٦٠٩
١٥٢٣	أهل آل جعفر ثلاثاً أن يأتهم	٤١٩٢
١٧٦٩	أهلوا لكي تدخل ليلاً لكي تمتشط الشعنة	٢٧٧٨
٨٢٠	أن أبا بكر أقسم على النبي ﷺ فقال له النبي	٣٢٦٧
	امرأة نجر شعر جلدها ورأسها. قالت في هذا	
	أمرت أن أسجد على سبعة	
	أمرت أن أقاتل المشركين	
	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا	
	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله	
	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله	
	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله	
	أمرت بيوم الأضحى عبداً جعله الله لهذه الأمة	
	أمرت لنا بخزيرة فصنعت لنا. قال: وأتينا بقتاع	
	أمرت أن نصلي عليك وأن نسلم عليك، فأما	
	أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً، إذا بلغت	
	أمر الدم بما شئت واذكر اسم الله	
	أمرك بيدك. قال: ثلاث	
	أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه	
	أمرنا أن نسيغ الوضوء وأن لا نأكل الصدقة وأن لا	
	أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر	
	أمرنا رسول الله ﷺ إذا خرصتم فجدوا ودعوا	
	أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرج ذوات الخدود يوم	
	أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن	
	أمرنا رسول الله ﷺ أن نتطلق إلى أرض النجاشي	
	أمرنا رسول الله ﷺ بإقصار الخطب	
	أمرنا رسول الله ﷺ بركة الفطر أن تؤدي قبل	
	أمرنا رسول الله ﷺ من كل خمسين شاة شاة	
	أمرنا رسول الله ﷺ يوماً أن نتصدق فوافق	
	أمرنا النبي ﷺ أن نرد على الإمام وأن نتحاب	
	أمرنا نبي الله ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس	
	أمرني رسول الله ﷺ أن أدخل امرأة على زوجها	
	أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذات دبر	
	أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه وأقسم	
	أمرني رسول الله ﷺ أن أنادي أنه لا صلاة إلا	

١٨٦٥	أن ابن عمر كان إذا قدم مكة بات بذى طوى حتى	٥٠٦٧	أن أبا بكر الصديق قال : يا رسول الله مرني
٢٤١٤	أن ابن عمر كان يخرج إلى الغابة فلا يفطر ولا	٦٨٤	أن أبا بكره جاء ورسول الله ﷺ رافع فرجع دون
١٧٢٨	أن ابن عمر كان يردف مولاه له يقال لها صفية	٢٠٦١	أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس
٣٣٩٤	أن ابن عمر كان يكرى أرضه حتى بلغه أن رافع	٢١٨٧	أن أبا حسن مولى بني نوفل أخبره أنه استفتى
٤٢٢٨	أن ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى	٢٢٨٥	إن أبا حفص بن المغيرة طلق امرأته ثلاثاً وإنه
٢٠١٢	أن ابن عمر كان يهجع هجعةً بالبطحاء ثم يدخل مكة	٢٢٨٥	أن أبا حفص بن المغيرة طلقها ثلاثاً
١٠٦٠	أن ابن عمر نزل بضجنان في ليلة باردة فأمر	٣٥٣٢	أن أبا سفيان رجل شحيح وإنه لا يعطيني ما
٢١٦٤	إن ابن عمر والله يغفر له أوهم إنما كان هذا الحي	٣٥٣٣	أن أبا سفيان رجل ممسك فهل علي من حرج أن
٥٢٥٤	أن ابن عمر وجد بعد ذلك يعني بعد ما حدثه	٣٠٢٢	أن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل
١٠٦٣	أن ابن عمر يعني أذن بالصلاة في ليلة ذات برد	٣٠٢١	أن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر، فلو جعلت
٣٥١٢	أن ابن مسعود باع من الأشعث بن قيس رقيقاً	٢٢٨٦	أن أبا عمرو بن حفص المخزومي طلقها ثلاثاً
٤٢٢٢	أن ابن مسعود كان يقول كان نبي الله ﷺ	٧٥	أن أبا قتادة دخل فسكبت له وضوءاً فجاءت هرة
٣٥٤٥	إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلاماً، فقالت	٥١٨٢	أن أبا موسى استأذن على عمر بهذه القصة قال
٣١٢٥	إن ابنة لرسول الله ﷺ أرسلت إليه وأنا معه	٢٢٧٧	أن أبا ميمونة سلمى مولى من أهل المدينة رجل
٤٤٤٥	إن ابني كان عسيفاً على هذا، والعسيف الأجير	٢١٠٢	أن أبا هند حشم النبي ﷺ في اليافوخ فقال النبي
٤٢٩٠	إن ابني هذا سيد كما سماه النبي ﷺ وسيخرج	٢٨٨٤	أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من
٤٦٦٢	إن ابني هذا سيد وإني أرجو أن يصلح الله به	٨١٣	أن أباه كان يقرأ في صلاة المغرب بنحو ما تقرأون
٢٢٧٦	إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وثديي له سقاء	٢١٠١	أن أباه زوجه وهي ثيب فكرهت ذلك فجاءت
٢٨٨٣	إن أبي أوصى بعق مائة رقية، وإن هشاماً أعق	٣٨٦٢	أن أباه كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء
١٤٢٨	أن أبي بن كعب أهمهم يعني في رمضان وكان	٥١٤٣	إن أبر البر صلة المرأة أهل ود أبيه بعد أن يولي
١٨١٠	إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة	٢٢١٢	أن إبراهيم عليه السلام لم يكذب قط إلا ثلاثاً
٢٩٣٤	إن أبي شيخ كبير وهو عريف الماء وإنه يسألك أن	٢٨٩٦	إن ابن ابني مات فما لي من ميراثه؟ قال لك
٤٧١٨	إن أبي وأباك في النار	٥٣٥	أن ابن أم مكتوم كان مؤذناً لرسول الله ﷺ وهو
٢٩٣٤	إن أبي يقرئك السلام، فقال عليك وعلى أبيك	١٠٦٦	أن ابن عباس قال لمؤذنه في يوم مطير إذا قلت
٤٨١٥	إن أبيتم فأعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق	٢٤٦	أن ابن عباس كان إذا اغتسل من الجنابة يفرغ
٣٩٣٠	إن أحب أهلك أن أعددا عدةً واحدةً وأعتقك ويكون	٥٢٥٧	إن ابن عم لي كان في هذا البيت، فلما كان يوم
٧٣٩	إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله ﷺ فاقتد	١٢٠٧	أن ابن عمر استصرخ على صفية وهو بمكة، فسار
٤٠٨٥	إن أحد جانبي إزارني يسترخي إنني لأتعاهد ذلك	١١٢٧	أن ابن عمر رأى رجلاً يصلي ركعتين يوم الجمعة
١٠٣٠	إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس	١٨٩١	أن ابن عمر رمل من الحجر إلى الحجر
٣٨٤٥	إن أحدكم لا يدري في أي طعامه يبارك له	٢١٨٠	أن ابن عمر طلق امرأة له وهي حائض تطليقة

٢٤٧٧	٥١١٢	إن أعرابياً سأل النبي ﷺ عن الهجرة فقال: ويحك	إن أحدنا يجد في نفسه -يعرض بالشيء- لأن يكون
١٧٦٥	٢٧٧٧	إن أعظم الأيام عند الله تبارك وتعالى يوم النحر	إن أحسن ما دخل الرجل على أهله إذا قدم من
٣٣٤٢	٤٢٠٥	إن أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه بها عبده بعد	إن أحسن ما غير به هذا الشيب الحناء والكتم
٤٦١٠	٢١٣٩	إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن	إن أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به
٢٤٣٦	٥١٤	إن أعمال العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس	إن أخا صداة هو أذن ومن أذن فهو يقيم قال
٤٣٦١	٣٣٠١، ٣٢٩٨	إن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي ﷺ وتقع	إن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج
٥٢١٨	٣٢٩٧	إن الأقرع بن حابس أبصر رسول الله ﷺ وهو	إن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي إلى البيت
١٧٢١	٣٣٠٢	أن الأقرع بن حابس سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله	إن أختي نذرت أن تمشي إلى البيت، فقال: إن الله
٧٨٥	٣٣٠٠	﴿إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم﴾	إن أختي نذرت يعني أن تحج ماشية، فقال النبي
٣٦٢١، ٣٢٤٣	٢٩٣٠	﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً﴾	إن أخونكم عندنا من طلبه
٤٢٥٣	٢٩١٢	إن الله أجارك من ثلاث خلال أن لا يدعو عليكم	إن أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر يهودي
٢٩٧٣	٣٢٧٢	إن الله إذا أطعم نبياً طعمة فهي للذي يقوم من بعده	أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث فسأل
٣٨٧٠	١٦٠٠	إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء	إن أدى إليك ما كان يؤدي إلى رسول الله ﷺ من
٤٨٩٥	٤٣٣	إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يبغى أحد	إن أدركتها معهم أصلي معهم؟ قال: نعم إن شئت
٤٤١٨	١٠٨٧	إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب	إن الأذان كان أوله حين يجلس الإمام على المنبر
٢٢٠٩	٣٢٤٤	إن الله تجاوز لأمتي عما لم تتكلم به أو تعمل به	إن أرضي اغتصبتها أبو هذا وهي في يده
٤٧٠٣	٣٦٢٢	إن الله تعالى إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل	إن أرضي اغتصبتها أبو هذا وهي في يده، قال
٣٧٧٣	٢٩٧٦	إن الله تعالى جعلني عبداً كريماً ولم يجعلني	إن أزواج النبي ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ
٤٢٥٢	٤٠١٧	إن الله تعالى زوى لي الأرض، أو قال: إن ربي زوى	إن استطعت أن لا يرينها أحد فلا يرينها
٤٧٩	١٥٣٥	إن الله تعالى قبل وجه أحدكم إذا صلى فلا يزيق	إن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب للغائب
١٤١٨	٢٤٤٧	إن الله تعالى قد أمدكم بصلاة وهي خير لكم	أن أسلم أنت النبي ﷺ فقال صمتم يومكم هذا؟
٢٩٦٢	١٤٠٤	إن الله تعالى وضع الحق على لسان عمر يقول به	أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله ﷺ
٣٣٨٣	٣١٦	إن الله تعالى يقول أنا ثالث الشريكين ما لم يخن	أن أسماء سألت النبي ﷺ
٣٦٢٧	١٨٩٦	إن الله تعالى يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس	أن أصحاب رسول الله ﷺ الذين كانوا معه لم
٢٠١٧	٥٢٠٧	إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله	أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ
٣٤٨٦	٣٧٦٤	إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام	أن أصحاب النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله إنا نأكل
٣٤٨٥	٢٢٦٢	إن الله حرم الخمر وثمنها وحرم الميتة وثمنها	أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: إن امرأتى ولدت
١٥٣١	٢٥١٧	إن الله حرم على الأرض أجساد الأنبياء	أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إن الرجل
٣٦٩٦	٣٤٤١	إن الله حرم علي أو حُرِّم الخمر والميسر والكوبة	أن أعرابياً حدثه أنه قدم بحلوة له على عهد
٥١٩٢	٣٨٠	إن الله حليم رحيم بالمؤمنين يحب السر، وكان	أن أعرابياً دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس

٣٢٩٨	إن الله لغني عن نذرهما، فمرها فلتركب	٤٠١٢	إن الله حيي ستر يحب الحياة والستر فإذا
١٦٣٠	إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات	٢٩٦٣	إن الله خص رسول الله ﷺ بخاصة لم يخص بها
١٦٦٤	إن الله لم يفرض الزكاة إلا لطيب ما بقي من	٤٧٠٣	إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج
٤٩٥٥	إن الله هو الحكم وإليه الحكم، فلم تكن أبا الحكم؟	٤٦٩٣	إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع
٣٤٥١	إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق وإني	٤٨٠٧	إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي
٦٧٦	إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف	٣٥٨٢	إن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك، فإذا جلس
٤٣٠٨	إن الله يبعث	٣٨٧٣	إن الله عز وجل أنزل الداء والدواء، جعل لكل داء دواء
٤٢٩١	إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة	١٠٤٧	إن الله عز وجل حرّم على الأرض أجساد الأنبياء
٤٣٠٨	إن الله يبعث من مسجد العشار يوم القيامة	١٨٠١	إن الله عز وجل قد أدخل عليكم في حجكم هذا
٥٠٠٥	إن الله يفيض البلغم من الرجال الذي يتخلل	٣١١١	إن الله عز وجل قد أوقع أجره على قدر نيته
٥٠٢٨	إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب	٣٣٠٣	إن الله عز وجل لغني عن مشي أختك فلتركب
٣٢٤٩	إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفاً	٥٤٣	إن الله عز وجل وملائكته يصلون على الذين يلون
٢٨٨، ٢٨٥	إن أم حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله ﷺ	٦٦٤	إن الله عز وجل وملائكته يصلون على الصفوف
٢٧٩	إن أم حبيبة سألت النبي ﷺ عن الدم، فقالت	٩٢٤	إن الله عز وجل يحدث من أمره ما يشاء، وإن
٢٠٥٦	أن أم حبيبة قالت يا رسول الله هل لك في أختي؟	٢٥١٣	إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر
١٦٨١	إن أم سعد ماتت فأبى الصدقة أفضل؟ قال: الماء	٣٠٤٥	إن الله عز وجل يعذب الذين يعذبون الناس في
٤١٠٥	أن أم سلمة استأذنت النبي ﷺ في الحمامة	٤٧٢٦	إن الله فوق عرشه، وعرشه فوق سماواته
٢٣٧	أن أم سليم الأنصارية وهي أم أنس بن مالك	٢١٩٧	إن الله قال ﴿ومن يتق الله يجعل له...﴾
٢٣٣٢	أن أم الفضل ابنة الحارث بعثته إلى معاوية	٤٣٩	إن الله قبض أرواحكم حيث شاء وردّها حيث
٨١٠	إن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ	١١٣٤	إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما يوم الأضحى
٤٧٤٥	إن أمامكم حوضاً بين ناحيته كما بين جرياء	٥١١٦	إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها
٦٠٧	إن إمامنا مريض. فقال إذا صلى قاعداً فصلوا	٢٨٧٠	إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية
١٦٥٦	أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت كنت تصدقت	٣٥٦٥	إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث
٢٨٧٧	أن امرأة أتت رسول الله ﷺ وقالت كنت تصدقت	٢٨١٤	إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم
١٥٦٣	أن امرأة أتت رسول الله ﷺ ومعها ابنة لها	٢١٥٢	إن الله كتب على ابن آدم حفظه من الزنا، أدرك
٣٣٠٩	أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت كنت تصدقت	٤٧٩٢	إن الله لا يحب الفاحش المتفحش
٣٣١٢	أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله	٢٣٧	إن الله لا يستحي من الحق أرأيت المرأة إذا
٢٢٢٩	أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه، فجعل النبي	٣٢٩٢	إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً فلتحج رابكة
٢٥٢	أن امرأة جاءت إلى أم سلمة	٣٢٩٤	إن الله لا يصنع بمشي أختك إلى البيت شيئاً
٣٣١٠	أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت إنه كان	٣٣٠٣	إن الله لغني عن تعذيب هذا نفسه وأمره أن

٤٥٧٨	أن امرأة حذفت امرأة فأسقطت فرفع ذلك إلى	٣٢٧٧	إن أمه أوصته أن يعتق عنها رقبة مؤمنة ، فأتى
٤٣٧٩	أن امرأة خرجت على عهد النبي ﷺ تريد الصلاة	٢٨٨٢	إن أمه توفيت أفينفعا إن تصدقت عنها؟
٣٣٠٨	أن امرأة ركبت البحر فنذرت إن نجاهها الله أن	٢٨٨١	إن أمة افلئت نفسها ولولا ذلك
٢٦٢	أن امرأة سألت عائشة أنقصي الحائض الصلاة؟	٣٢٨٣	إن أمة أوصت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة وعندني
٤١٦٤	أن امرأة سألت عائشة عن خضاب الحناء ، فقالت	٣٣٠٧	إن أمة ماتت وعليها نذر فلم تقضه ، فقال رسول
٢٨٩٢	أن امرأة سعد بن الربيع قالت : يا رسول الله ! إن	٤٨٨٩	إن الأمير إذا ابتغى الربية في الناس أفسدهم
٣٢٠٣	أن امرأة سوداء أو رجلاً كان يقيم المسجد ففقدته	٢٣٣٨	أن أمير مكة خطب ثم قال عهد إلينا رسول الله
١٥٣٣	أن امرأة قالت للنبي ﷺ : صل علي وعلى زوجي	٤١٣١	إن أنا صدقت فصدقتي ، وإن أنا كذبت فكذبني
٢٢٧٦	أن امرأة قالت : يا رسول الله إن ابني هذا كان	٤٣٦٩	إن أناساً أغاروا على إبل النبي ﷺ واستاقوا
٢٨٨١	أن امرأة قالت : يا رسول الله إن أمة افلئت نفسها	٤٠٠٥	إن أناساً يقرأون هذه الآية ﴿وقالت هيت لك...﴾
٤٩٩٧	إن امرأة قالت : يا رسول الله إن لي جارة تعني	٤٧١٥	إن أهل الأهواء يحتجون علينا بهذا الحديث
٤٨١٩	إن امرأة كان في عقلها شيء	٤٧٤٣	إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون
٥٢٧١	إن امرأة كانت تختن بالمدينة فقال لها النبي ﷺ	٣٠٤٢	إن أهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم إبليس
٢٧٥	إن امرأة كانت تهراق الدم	٥٢١٥	أن أهل قريظة لما نزلوا على حكم سعد أرسل
٢٧٦	إن امرأة كانت تهراق الدم	٥٢٠٧	إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم؟
٢٧٤	إن امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله	٤٣١٠	إن أول الآيات خروجاً طلوع الشمس من مغربها
٤٣٩٥	إن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع وتجعله	١٠٦٨	إن أول جمعة جمعت في الإسلام بعد جمعة
٤٠٧١	إن امرأة من بني أسد قالت : كنت يوماً عند زينب	٤٧٠٠	إن أول ما خلق الله تعالى القلم فقال له
٤٤٤٠	إن امرأة من جهينة أتت	٤٣٣٦	إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان
٢٥١	إن امرأة من المسلمين	١٣٤٢	إن أول هذه السورة نزلت ، فقام أصحاب رسول
٤٥٠٩	إن امرأة من اليهود أهدت إلى النبي ﷺ شاة	٥١٩٧	أن أولى الناس بالله تعالى من بدأهم بالسلام
٢٦٦٨	إن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله ﷺ	٢٩٣٤	إن بدا له أن يسلمها لهم فليسلمها ، وإن بدا له
٤٤٤٢	إن امرأة يعني من غامد أتت النبي ﷺ فقالت	٢٢٣٦	أن بريرة اعتقت وهي عند مغيث عبد لآل أبي
٤٥٠٨	إن امرأة يهودية أتت رسول الله ﷺ بشاة مسمومة	٣٩٢٩	أن بريرة جاءت تستعيني في كتابتها ولم تكن
٢٢٦٠	إن امرأتي جاءت بولد أسود ، فقال : هل لك من إبل؟	٢٢٣٤	أن بريرة خيرها النبي ﷺ وكان زوجها عبداً
٢٠٤٩	إن امرأتي لا تمنع يد لاسم . قال غربها . قال	٤٧٥	إن البراق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها
٢٢٦٢	إن امرأتي ولدت غلاماً أسود وإني أنكره	٣٤٧٠	إن بعث من أخيك تمراً فأصابها جائحة فلا
٤٥٦٨	إن امرأتين كانتا تحت رجل من هذيل فضربت	٤٧٢٣	إن بعد ما بينهما إما واحدة أو ثنتان أو ثلاث
٤٥٧٥	إن امرأتين من هذيل قتل إحداهما الأخرى ولكل	٤٤٧٢	أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار أنه
١٩٠٤	إن أمشي فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي وإن	٣٢٣٣	إن بعضكم على بعض شهيد

٢١٧٣	إن الجارية قد حملت، قال: قد أخبرتك أنه سيأتيها	٢٠٩٤	إن بكت أو سكنت
٤٥٢٩	أن جارية كان عليها أوضاع لها فرضخ رأسها	٥٢٨	أن بلالاً أخذ في الإقامة، فلما أن قال قد قامت
٤٥٣٥، ٤٥٢٧	أن جارية وجدت قد رض رأسها بين	٥٣٢	أن بلالاً أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي ﷺ
٦٥٠	إن جبرائيل عليه السلام أتى فأخبرني أن فيها	٤٠٣	أن بلالاً كان يؤذن الظهر إذا دحضت الشمس
٤١٥٧	إن جبرائيل عليه السلام كان وعدني أن يلقاني	٢٠٧١	إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا أن ينكحوا
٥٢٣٢	إن جبريل يقرأ عليك السلام، فقالت: وعليه	٢٥٩٧	إن يُعَمِّم فليكن شهركم حم لا يتصرون
٦١٢	إن جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام	٤٢٦٢	إن بين أيديكم فتنا كقطع الليل المظلم يصبح
٤٢٣٢	أن جده عرفة بن أسعد قطع أنفه يوم الكلاب	٤٢٥٩	إن بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم
٢٧٩٩	إن الجذع يوفي مما يوفي منه النبي	٣٤٠٧	أن تأخذ الأرض بنصف أو ثلث أو ربع
١٥٤	أن جبريراً بال ثم توضع فمسح على الخفين	٢٣١٠	أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قال: قلت ثم أي
٢٢١٩	أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت وكان	٢٤٨	إن تحت كل شعرة جنباً، فاغسلوا الشعر
١٠٨٣	إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة. قال أبو داود	٢٨٦٩	﴿إن ترك خير الوصية للوالدين والأقربين﴾ فكانت
٤٨٩٢	إن جيراننا هؤلاء يشربون الخمر وإني نهيتهم	٢٣١٠	أن تزاني حليمة جارك. قال: وأنزل تصديق قول
٢٧٠١	أن جيشاً غنموا في زمان رسول الله ﷺ طعاماً	٢٠٩٢	أن تسكت
٢٩٦٠	أن جيشاً من الأنصار كانوا بأرض فارس مع	١٥٩٢	أن تصدق الماشية في مواضعها ولا تجلب إلى
٤٩٠	إن حيي عليه السلام نهاني أن أصلي في المقبرة	٢٨٦٥	أن تصدق وأنت صحيح حريص، تأمل البقاء
٢٢٢٨	أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس	٢١٤٢	أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت
١٨٧٥	إن الحجر بعضه من البيت، فقال ابن عمر: والله	٥١١٩	أن تعين قومك على الظلم
٥٩٧	أن حذيفة أم الناس بالمدائن على دكان، فأخذ	١٧٤٣	أن تغتسل فتهل
٤٥١٧	إن الحسن نسي هذا الحديث فكان يقول: لا يقتل	٢٦٢٨	إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم
٣٤٣	إن الحسنة بعشر أمثالها	١٠٢	أن تفسر حديث النبي ﷺ لا وضوء لمن لم
٤٦٠	إن الحصاة لتناشد الذي يخرجها من المسجد	٣٤٧٦	إن تفعل الخير خير لك
٩٤١	إن حضرت صلاة العصر ولم آتكم فمر أبا بكر	٢٣١٠	أن تقتل ولذك خشية أن يأكل معك. قال: ثم أي
٤٨٠٣	إن حقاً على الله تعالى أن لا يرفع شيء من	١٨١٢	أن تلبية رسول الله ﷺ ليك اللهم لييك
١٥٥٧	إن حقه أداء الصلاة وقال عقلاً	٨٦	إن التيمم أعجب إلي منه
٣٣٢٩	إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينهما أمور	٢٦٨٨	أن ثمانين رجلاً من أهل مكة هبطوا على النبي
٢٤٠٢	أن حمزة الأسلمي سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول	١٧٠٣	إن جاء صاحبها فعرف عددها ووكاءها فادفعها
٢٦١	إن حيضتك ليست في يدك	٤٤٥١	﴿إن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾
١٦٨٤	إن الخازن الأمين الذي يعطي ما أمر به كاملاً	٣٥٩٠	﴿إن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾ فنسخت
٢١٠٤	أن خالته أخبرته عن امرأة قالت هي مصدقة امرأة	٢٠٩٦	أن جارية بكرأ أنت النبي ﷺ فذكرت أن أباها

٢٨٦٧	إن الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين سنة	٣٧٩٣	أن خالته أهدت إلى رسول الله ﷺ سمناً وأضبطاً
٧٩٦، ٧٩٠	إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته	٤٢٦١	إن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فائق ثوبك
٣٩٨٧	إن الرجل من أهل عليين ليشرف على أهل الجنة	١٠٩٩	أن خطيباً خطب عند النبي ﷺ فقال: من يطع
٢٥١٧	إن الرجل يقاتل للذكر، ويقاتل ليحمد، ويقاتل	٤٩٨١	أن خطيباً خطب عند النبي ﷺ فقال: من يطع الله
٤٩٦٠	إن الرجل يقول إذا جاء أثم بركة؟ فيقولون: لا	١١٩٩	﴿إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ فقد ذهب ذلك
٣٥١٠	أن رجلاً اتباع غلاماً فأقام عنده ما شاء الله	٢١٥٤	﴿إن خفتم تشوزهن فاهجروهن في المضاجع﴾
٤٤٦٦، ٤٤٣٧	أن رجلاً أتاه فأمر عنده أنه زنى بامرأة سماها له	٤٧٠٨	أن خلق أحدكم أن يجمع في بطن أمه أربعين يوماً
٣٢٦٨	أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إني أرى الليلة	٣٦٧٣	إن الخمر قد حرمت، ونادى منادي رسول الله ﷺ
٤٣٨١	أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله	٣٦٧٧	إن الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة
١٨٢٢	أن رجلاً أتى النبي ﷺ بالجعرانة وقد أحرم	٣٦٥	أن خولة بنت يسار أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول
٣٢٧٨	أن رجلاً أتى النبي ﷺ بجارية سوداء فقال	٣٧٨٢	إن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعته
٢٨٩٦	أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن ابن ابني مات فما	١٦٧٦	إن خير الصدقة ما ترك غنى، أو تصدق به
٢٨٧٢	أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني فقير ليس	٢٤١٣	أن دحية بن خليفة خرج من قرية من دمشق
٤٩٩٨	أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله احملني	٤٢٦١	إن دخل علي بيتي؟ قال: فإن خشيت أن يبهرك
٣٥٣٠	أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن	٤٩٤٤	إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة
١٣٥	أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله كيف	١٠٥٨	أن ذلك كان يوم الجمعة
٢٤٢٥	أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله كيف	٣٣٩٥	أن رافع بن خديج قال كنا نخابر على عهد
٤٠٩٢	أن رجلاً أتى النبي ﷺ وكان رجلاً جميلاً فقال	٣٥٨٦	إن الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ
١٨١٩	أن رجلاً أتى النبي ﷺ وهو بالجعرانة وعليه	٢٩٨٤	إن رأيت أن توليني حقناً من هذا الخمس في
٤٨٠٥	أن رجلاً أتى على رجل عند النبي ﷺ فقال	٢٦٩٢	إن رأيتم أن تطلقوها أسيرها وتردوها عليها
٤٧٩٢	أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال النبي	١٦٠٨	إن رب هذه الصدقة يأكل الحشف يوم القيامة
٣٤٦٧	أن رجلاً أسلف رجلاً في نخل فلم تخرج تلك	٢٦٠٢	إن ربك تعالى يعجب من عبده إذا قال: اغفر لي
٣٧٥٥	أن رجلاً أضاف علي بن أبي طالب فصنع له	١٤٨٨	إن ربكم تبارك وتعالى حيي كريم يستحي من
٥١٧١	أن رجلاً أطلع من بعض حجر النبي ﷺ، فقام	٤٢٥٢	إن ربي زوى لي الأرض فأريت مشارقتها ومغارها
٣٩٦١، ٣٩٥٨	أن رجلاً أعتق ستة أعبد عند موته ولم	١٠٨٠	أن رجلاً أتوا سهل بن سعد الساعدي وقد
٣٩٣٤	أن رجلاً أعتق شقصاً له من غلام فأجاز النبي	٤٤٢٠	أن رجلاً من أسلم يحدثون أن رسول الله ﷺ قال
٣٩٣٣	أن رجلاً أعتق شقصاً له من غلام، فذكر ذلك	٣٨٥٣	إن الرجل إذا دخل بيته فأكل طعامه وشرب
٣٩٥٥	أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دبر منه ولم يكن له	٤٤٨٩	إن الرجل إذا شرب افتري فأرى أن يجعله كحد
٣٩٤٨	أن رجلاً أعتق نصيباً له من مملوك فلم يضمه	١٣٧٥	إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف
٢٣٩٢	أن رجلاً أفطر في رمضان فأمره رسول الله ﷺ	٨٨٠	إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف

٢٤٨٦	أن رجلاً قال: يا رسول الله ائذن لي بالسباحة	٤٨١	أن رجلاً أم قوماً فبصق في القبلة ورسول الله
٤٧١٨	أن رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال أبوك في	١٧٣	أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ وقد توشأ وترك
٢٥١٦	أن رجلاً قال: يا رسول الله رجل يريد الجهاد في	٧٦٣	أن رجلاً جاء إلى الصلاة وقد حفزه النفس فقال
١٣٣١	أن رجلاً قام من الليل فقرأ ورفع صوته بالقرآن	٤٢٢٣	أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من
٣٩٧٠	أن رجلاً قام من الليل يقرأ ورفع صوته بالقرآن	٣٤٥٠	أن رجلاً جاء فقال يا رسول الله سمر، قال: بل
٣٣٠٥	أن رجلاً قام يوم الفتح فقال: يا رسول الله إني	٢٢٣٨	أن رجلاً جاء مسلماً على عهد رسول الله ﷺ
٥١٢٥	أن رجلاً كان عند النبي ﷺ فمر به رجل فقال	١١١٥	أن رجلاً جاء يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطف فقال
٤٨٩٧	أن رجلاً كان يسب أبا بكر	٣٦٣٧	أن رجلاً خاصم الزبير في شراج الحرة التي
٢٢٥٩	أن رجلاً لآعن امرأته في زمان رسول الله ﷺ	٤٧٨٩، ٤١٨١	أن رجلاً دخل على رسول الله ﷺ وعليه أثر
٣٣٢٨	أن رجلاً لزم غريباً له بعشرة دنائير، فقال والله	٨٥٧	أن رجلاً دخل المسجد، فسلمى ثم جاء فسلم على رسول
٤٩٠٨	أن رجلاً لعن الريح، وقال مسلم إن رجلاً نازعته	٣٥٠٠	أن رجلاً ذكر لرسول الله ﷺ أنه يخدع في البيع
٢٩٠٥	أن رجلاً مات ولم يدع وارثاً إلا غلاماً له كان	٤٤٣٨	أن رجلاً زنى بامرأة فأمر به رسول الله ﷺ
٤٤٤٩	أن رجلاً منا زنى بامرأة فاحكم بينهم، فوضعوا	٤٤٣٩	أن رجلاً زنى بامرأة فلم يعلم بإحصائه فجعل
٤٤٣٠	أن رجلاً من أسلم جاء إلى رسول الله ﷺ فاعترف	٥١٩٤	أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أي الإسلام خير؟
١٧٩٣	أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أتى عمر بن	١٣٢٦	أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل فقال
٢٧١٠	أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ توفي يوم خيبر	١٧٠٤	أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن اللقطة، فقال
٢٧٨٥	أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ حدثه قال لما	٢٣٨٧	أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن المباشرة للصائم
١٤٦٠	أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ رحل إلى فضالة	٢٨٧٥	أن رجلاً سأله فقال يا رسول الله ما الكبائر؟ قال
١٦٤١	أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله	١٤٦١	أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ قل هو الله أحد
١٨٥٩	أن رجلاً من الأنصار أخبره عن كعب بن عجرة	٢٢٢١	أن رجلاً ظاهر من امرأته ثم واقعها قبل أن يكفر
٣٩٦٠	أن رجلاً من الأنصار أعتق ستة أعبد عند موته	٢٢٢٢	أن رجلاً ظاهر من امرأته، فرأى يريق ساقها
٣٦٧١	أن رجلاً من الأنصار دعاه وعبد الرحمن بن عوف	٥٠٣٧	أن رجلاً عطس عند النبي ﷺ فقال له: يرحمك
٣٩٥٧	أن رجلاً من الأنصار يقال له أبو مذكور أعتق	٣٥٠١	أن رجلاً على عهد رسول الله ﷺ كان يتتبع وفي
١٤٢١	أن رجلاً من أهل البادية سأل النبي ﷺ عن	٢٢١٠	أن رجلاً قال لأمرائه: يا أخيه، فقال رسول الله ﷺ
٤٤٦٧	أن رجلاً من بني بكر بن ليث أتى النبي ﷺ فأقر	٢٣٨٩	أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ وهو واقف على الباب
٥١٧٨	أن رجلاً من بني عامر استأذن على النبي ﷺ	١٩٠٤	أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر بين الصفا والمروة
٤٥٤٦	أن رجلاً من بني عدي قتل فجعل النبي ﷺ دينه	٢٨٨٢	أن رجلاً قال: يا رسول الله إن أمه توفيت أفينفعها
١٤٢٠	أن رجلاً من بني كنانة يدعى المعخدجي سمع	٢١٧١	أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لي جارية وأنا أعزل
٨١٦	أن رجلاً من جهينة أخبره أنه سمع النبي ﷺ	٥٢٤	أن رجلاً قال: يا رسول الله إن المؤذنين يفضلوننا
٣٢٤٤	أن رجلاً من كندة ورجلاً من حضرموت اختصما	٤٦٣٧	أن رجلاً قال: يا رسول الله إني رأيت كأن دلواً

٤٠٧٨	أن ركابة صارح النبي ﷺ فصرعه النبي ﷺ	٣٦٢٢	أن رجلاً من كندة، ورجلاً من حضرموت اختصما
١١٥٧	أن ركباً جاؤوا إلى النبي ﷺ يشهدون أنهم	٣٦٠٥	أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقاه
٣٩٠٠، ٣٤١٨	أن رهطاً من أصحاب النبي ﷺ انطلقوا في	٢٧٣٢	أن رجلاً من المشركين لحق بالنبي ﷺ يقاتل
٥٠١٥	إن روح القدس مع حسان ما نافع عن رسول الله	٤٩٠٨	أن رجلاً نازعته الريح رداءه على عهد النبي
٢٩١٧	أن رثاب بن حذيفة تزوج امرأة فولدت له ثلاثة	٣٨١٦	أن رجلاً نزل الحرة ومعه أهله وولده
١٩٤٧	إن الزمان قد استدار كهيته يوم خلق الله	٢٥٣٠	أن رجلاً هاجر إلى رسول الله ﷺ من اليمن
٤٤٦٩	إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوه	٤٩٥٤	أن رجلاً يقال له أصرم، كان في نفر الذين
٢٢٣٥	أن زوج بريرة كان حراً حين أعقت، وأنها	٢١٣٢	أن رجلاً يقال له بصرة بن أكثم تكح امرأة
٢٢٣٢	أن زوج بريرة كان عبداً أسود يسمى مغيثاً	٤٤٥٨	أن رجلاً يقال له عبد الرحمن بن حنين وقع
٢٣٠٥	أن زوجها توفي وكانت تشكي عينها فتكتحل	٤٤٤٥	أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ، فقال
٢٢٨٨	أن زوجها طلقها ثلاثاً، فلم يجعل لها النبي ﷺ	٣٠٧٤	أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ غرس أحدهما نخلاً
٢٤٥٩	إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني	٣٢٧٥	أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فسأل النبي
٢٢٧٧	إن زوجي يريد أن يذهب بابني وقد سقاني من	٣٦١٦	أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي ﷺ، ليس
١٦٢٥	أن زياداً أو بعض الأمراء بعث عمران بن حصين	٣٦١٣	أن رجلين ادعيا بغيراً أو دابة إلى النبي ﷺ
٤٩٥٣	أن زينب بنت أبي سلمة سألت ما سميت ابنتك؟	٣٦١٥	أن رجلين ادعيا بغيراً على عهد النبي ﷺ فبعث
٣٩٨٤	﴿إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد...﴾	٣٣٩	أن رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ خرجا في سفر
٣٩٥	أن سائلاً سأل النبي ﷺ، فلم يرد عليه شيئاً	٣٢٤٩	أن رسول الله ﷺ أدركه وهو في ركب وهو يحلف بأبيه
٣٣٠٧	أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ فقال	٤٩٣٣	إن رسول الله ﷺ تزوجني وأنا بنت سبع أو ست
٤٥٣٣	أن سعد بن عبادة قال لرسول الله ﷺ أرأيت	٣٣٠١	إن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يهادى بين ابنيه
٤٥٣٢	أن سعد بن عبادة قال يا رسول الله الرجل يجد	٣٨١٤	أن رسول الله ﷺ سئل عن الجراد فقال
١٦٧٩	أن سعداً أتى النبي ﷺ فقال: أي الصدقة أعجب	٧٤٩	إن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب
٢٨٩٢	إن سعداً هلك، وترك ابنتين	٥٥	إن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يشوص فاه
٢٠٣٨	أن سعداً وجد عبيداً من عبيد المدينة يقطعون	٣٠٠٧	إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود
٣٧٤٥	أن سعيد بن المسيب دعي أول يوم فأجاب ودعي	١٩٠٠	إن رسول الله ﷺ كان يصلي هاهنا، فيقول: نعم
٤٢٦٣	إن السعيد لمن جنب الفتن، إن السعيد لمن جنب	٤٢٨	أن رسول الله ﷺ كتب إلى جهينة قبل موته بشهر
١١٧٤	إن السماء لمثل الزجاجة فهاجت ريح ثم أنشأت	٣٣٨٩	أن رسول الله ﷺ لم يته عنها ولكن قال
٣١٢	إن سمرة بن جندب يأمر النساء يقضين	٣٠١٣	إن رسول الله ﷺ لما ظهر على خير
٢٩٥	إن سهلة بنت سهيل استحضت، فأنت النبي ﷺ	١٠٠٣	أن رفع الصوت للذكر حين يصرف الناس من
٢٤٨٦	إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله عز وجل	٣٨٨٣	إن الرقي والتمايم والتولة شرك. قالت قلت لم
٣٤١٨	إن سيدنا لدغ فشفينا له بكل شيء فلا ينفعه	٢٢٠٦	أن ركابة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة البنة

٧٢٠	أن الصلاة لا يقطعها شيء، ولكن قال رسول الله	٣٩٠٠	إن سيدنا لدغ، فهل عند أحدكم شيء ينفع
٢٤٩٨	أن الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة	٢٣١١	إن سيدي يكرهني على البغاء، فنزل في ذلك ﴿ولا...﴾
٢٠٣٢	إن صيد وح عضاهه حرم محرّم لله، وذلك قبل	٢٣٠١	إن شاءت اعتدت عند أهله وسكنت في وصيتها
١٧٧٦	أن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أتت	٣٩٢٩	إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا
١٢٣٨	أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى	٤٠١	إن شدة الحر من فيح جهنم، فإذا اشتد الحر
٥٢٦٩، ٣٨٧١	أن طبيباً سأل النبي ﷺ عن ضفدع يجعلها	٤٧٩١	إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من
٣١٥٩	أن طلحة بن البراء مرض فأتاه النبي ﷺ يعودوه	٤٤٨٣	إن شربها فاقتلوه
٣٦٧٥	أن طلحة سأل رسول الله ﷺ عن أيتام ورنوا	١١٨٦	أن الشمس كسفت على عهد النبي ﷺ فخرج
٤٤٧١	إن عادت فليضربها كتاب الله ثم ليعبها ولو	١١٧٨	إن الشمس والقمر آيات من آيات الله عز وجل
٢٨٨٣	أن العاص بن وائل أوصى أن يعتق عنه مائة	١١٧٧	إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا
٢٩٧٠	أن عائشة أخبرته أن فاطمة بنت رسول الله	٣١٣٥	أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم
٢٩١٥	أن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أرادت أن	٤٥٨٥	إن شئت أن تمكته
١٢٤٢	أن عائشة حدثته قالت كبر رسول الله ﷺ وكبرت	٢٨٧٨	إن شئت حبست أصلها وتصدق بها
٢٩٤١	أن عائشة رضي الله عنها أخبرته عن بيعة رسول الله	١٨٥٧	إن شئت فانسك نسيكاً، وإن شئت فقصم ثلاثة
	أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته أن فاطمة أرسلت	١٢٩٦	إن شئت مثنى مثنى وإن شئت أربعاً
٢٩٦٩	إلى أبي بكر	٣٢٢	إن شئت والله لم أذكره أبداً. فقال عمر كلا
٣٦٥٥	أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: ألا يعجبك	٥٠٤٠	إن شئتم نعمتم وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد
١٣٤٦	أن عائشة سئلت عن صلاة رسول الله ﷺ في	٣٧٣٢	إن الشيطان لا يفتح باباً غلقاً، ولا يحل وكاء، ولا
٩٨	أن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله	٣٧٦٦	إن الشيطان ليستحل الطعام الذي لم يذكر اسم
٤٠٠٨	أن عائشة قالت نزل الوحي على رسول الله	٢٤٧٠	إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم
٤٨٤٢	أن عائشة مر بها سائل فأعطته كسرة، ومر بها	٤٩٩٤	إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم
٦٤٢	أن عائشة نزلت على صفيّة أم طلحة الطلحات	٣١٢٩	إن صاحب هذا ليعذب وأهله يكون عليه
٢٠٧٥	أن العباس بن عبد الله بن العباس أنكح	٢٧١٠	إن صاحبكم غل في سبيل الله، ففتشنا متاعه
١٦٢٤	أن العباس سأل النبي ﷺ في تعجيل الصدقة قبل	٣٠٦٧	إن صخراً أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه
٣٠٩٠	إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها	٣٣٣	إن الصعيد الطيب طهور وإن لم تجد الماء إلى
٤٩٠٥	إن العبد إذا لعن شيئاً صعّدت اللعنة إلى	١٩٠١	﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾ فما أرى على
٥١٦٩	إن العبد إذا نصّح لسيده وأحسن عبادة الله فله	٥١٧٦	أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله ﷺ
٣٢٣١	إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه	٤٣٢٦	أن الصلاة جامعة فخرجت فصليت مع رسول الله
٤٧٥٢	إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه	١٢٣٩	أن صلاة الخوف أن يقوم الإمام وطائفة من
٤٣٨٨	أن عبداً سرق ودياً من حائط رجل ففرسه في	٥٤١	أن الصلاة كانت تقام لرسول الله ﷺ، فيأخذ الناس

١٢٣٤	أن علياً كان إذا سافر سار بعدما تغرب الشمس	٤٥٢١	أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خير
٤٩٠	أن علياً مر ببابل وهو يسير، فجاءه المؤذن يؤذنه	٦٤٧	أن عبد الله بن عباس رأى عبد الله بن الحارث
٥٢٢٤	إن عليك قميصاً وليس علي قميص، فرفع النبي ﷺ	١٨٤٠	أن عبد الله بن عباس والمصور بن مخزومة اختلفا
٢٣٥٢	إن عليك نهاراً، قال: انزل فاجدح لنا نزل فجدح	١٢٧٣	أن عبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن أزهر
٤٥٧٠	أن عمر استشار الناس في إملاص المرأة، فقال	٢٩٥١	أن عبد الله بن عمر دخل على معاوية فقال
٣٤٠	أن عمر بن الخطاب بينا هو يخطب يوم الجمعة	٣٧٩٢	أن عبد الله بن عمرو كان بالصفاح قال محمد
٤٠٤٠	أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيرة عند باب	٢١١٦	أن عبد الله بن مسعود أتى في رجل تزوج امرأة فمات
١٠٧٦	أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيرة يعني تباع	٩٦	أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول: اللهم إني
٢٤٧٤	أن عمر رضي الله عنه جعل عليه أن يعتكف في	١٩٦٠	أن عبد الله صلى أربعاً. قال
١٤٢٩	أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جمع الناس	٣٢١٠	أن عبد الرحمن بن عوف نزل في قبر النبي ﷺ
١٥٩٣	أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حمل على	٢٧٢٦	إن عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله
٤٩٦٣	أن عمر بن الخطاب ضرب ابناً به، تكتى أبا	١٩٦١	أن عثمان إنما صلى بمنى أربعاً لأنه أجمع على
٣٥٨٦	أن عمر بن الخطاب قال وهو على المنبر يا أيها	١٩٦٤	أن عثمان بن عفان أتم الصلاة بمنى من أجل
٤٦٤	أن عمر بن الخطاب كان ينهى أن يدخل من باب	١٠٩	أن عثمان دعا بماء فتوضأ فأفرغ يده اليمنى على
٤٨٦٧	أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يفعلان	١٩٦٢	إن عثمان صلى أربعاً لأنه اتخذها وطناً
٢٩٦١	أن عمر بن عبد العزيز كتب أن من سأل عن	٣٢٧٢	إن عدت تسألني عن القسمة فكل مالي في رتاج
٢٨٩٧	أن عمر قال أياكم يعلم ما ورت رسول الله ﷺ	٢٩٣٤	إن العرافة حق ولا يد للناس من العرفاء ولكن
٤٤١٨	أن عمر يعني ابن الخطاب خطب فقال: إن الله بعث	٤٩٦٠	إن عشت إن شاء الله! أنهى أمتي أن يسموا نافعاً
٢٦٦٧	أن عمران أبق له غلام فجعل لله عليه لثن قدر	١٧٦٢	إن عطب منها شيء فأنحره، ثم اصبح نعله في
٢٥٣٧	أن عمرو بن أقيش كان له ربا في الجاهلية فكره	٤٥٦٤	إن العقل ميراث بين ورثة القتل على قرابتهم
٥٠٠٨	أن عمرو بن العاص قال يوماً: وقام رجل فأكثر	٥١٣٤	أن العلاء كان عامل النبي ﷺ على البحرين
٣٢١٤	أن عمك الشيخ الضال قد مات. قال: اذهب فوار	٢٧٨٨	إن علي كل أهل بيت في كل عام أضحى وعتيرة
٢٧٠	إن عمه له حدثه أنها سألت عائشة قالت: إحدانا	١٧١٤	أن علي بن أبي طالب وجد ديناراً فأثنى به فاطمة
٢٨٠١	إن عندي داجن جذعة من المعز، فقال: اذبحها ولا	٣٢٨٤	إن علي رقة مؤمنة،.. فقال لها: أين الله؟ فأشارت
٣٠٥٥	إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني	٣١٩٤	إن علي نذراً إن جاء الله بالرجل الذي كان منذ
٢٨٠٠	إن عندي عناقاً جذعة وهي خير من شاتي لحم	٤٣٥١	إن علياً أحرق ناساً ارتدوا عن الإسلام، فبلغ ذلك
٢٩٠٣	إن عندي ميراث رجل من الأزد ولست أجد أزدياً	٣٧١٨	أن علياً دعا بماء فشربه وهو قائم ثم قال إن رجالاً
١٣٤١	إن عيني تمانان ولا ينام قلبي	٤٧٦٣	أن علياً ذكر أهل النهروان فقال: فيهم رجل مودن
٢٧٥٦	إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال: هذه	٧٥٦	أن علياً رضي الله عنه قال السنة وضع الكف
٤٧٨٤	إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من	٢١٢٦	أن علياً رضي الله عنه لما تزوج فاطمة بنت رسول

٤٣٦٤	أن قوماً من عكل أو قال : من عربة قدموا على	٢٦٩٨	أن غلاماً لابن عمر أبق إلى العدو فظهر عليه
٤٣٨٢	أن قوماً من الكلاعين سرق لهم متاع فاتهموا	٤٥٩٤	أن غلاماً لأناس فقراء قطع أذن غلام لأناس أغنياء
٤٩٥٥	إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت	٣٠٩٥	أن غلاماً من اليهود كان مرض فأتاه النبي ﷺ
٤٧٥٣	إن الكافر فذكر موته . قال : وتعاد روحه في جسده	٤٩٢٧	إن الغناء ينبت التفاف في القلب
٣٦٣٧	أن كان ابن عمتك ، فتلون وجه رسول الله	٣٨٤١	أن فارة وقعت في سمن فأخبر النبي ﷺ فقال
٢٢٩٥	إن كان بك الشر فحسبك ما كان بين هذين من	٢٩٦	إن فاطمة بنت أبي حبيش استحضت منذ
١٢٠٥	إن كان بنصف النهار؟ قال وإن كان بنصف النهار	٢٨٢	إن فاطمة بنت أبي حبيش جاءت رسول الله ﷺ
٤٧٧٠	إن كان ذلك المخدج لمعنا يومئذ في المسجد	٢٩٦٨	أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أرسلت إلى أبي بكر
٣٦١١	إن كان ربيعة أخبرك عني فحدث به عن ربيعة	٢٢٩٢	إن فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على
٤٢٣	إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرف	٢٧٨٠	أن فتى من أسلم قال : يا رسول الله إني أريد
١٣١٦	إن كان رسول الله ﷺ ليوقفه الله عز وجل بالليل	٢١٥	أن الفتيا التي كانوا يفتون أن الماء من الماء كانت
٣٧٢٤	إن كان عندك ماء بات هذه الليلة في شن وإلا	١٦٤٦	أن الفراسي قال لرسول الله ﷺ : أسأل يا رسول الله
٣٨٥٧	إن كان في شيء مما تداولتم به خير فالحجامة	٢٣٠٠	أن الفريرة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي
٤٨٧٤	إن كان فيه ما تقول فقد اغتبه ، وإن لم يكن فيه	٤٢٩٨	إن فسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة إلى جانب
٣٧٩٩	إن كان قال رسول الله ﷺ هذا فهو كما قال ما لم	٢٣٤٣	إن فصل ما بين صيامنا ، وصيام أهل الكتاب ، أكلة
٣٥٢١	إن كان قد قضى من ثمنها شيئاً فهو أسوة	٣٢٠٢	إن فلان بن فلان في ذمتك فقه فنته القبر . قال
٣٥٢٢	إن كان قضاء من ثمنها شيئاً فما بقي فهو أسوة	٢٢٧٤	إن فلاناً ابني عاهر بأمة في
٢٨٥٧	إن كان لك كلاب مكلبة فكل مما أمسكن عليك	١٣٥٣	﴿إن في خلق السموات والأرض﴾ حتى ختم السورة
٤٢٤٤	إن كان لله تعالى خليفة في الأرض ، فضرِبْ ظهرك	١٣٥٥	﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل . .﴾
٢٣٩٩	إن كان ليكون علي الصوم من رمضان ، فما	٩٢٣	إن في الصلاة لشغلاً
٣٧٣٧	إن كان مفطراً فليطعم وإن كان صائماً فليدع	٤٣٢٨	إن في هذا الحديث شيئاً ما حفظته . قال : شهد
٢٤٧٢	إن كان النبي ﷺ يعود المريض ، وهو معتكف	٢٣٣٨	إن فيكم من هو أعلم بالله ورسوله مني ، وشهد هذا
٤٥١٠	إن كان نبياً فلم يضره ، وإن لم يكن نبياً استرحنا	٢٢٦٠	إن فيها لورقاً ، قال : فأنى تراه؟ قال : عسى أن يكون
٣٣٩٠	إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع	٥٠٥٧	إن فيهن آية أفضل من ألف آية
٤٤٥٩	إن كانت أحلتها له جلد مائة ، وإن لم تكن أحلتها	٢٥١٩	إن قاتلت صابراً محتسباً بعثك الله صابراً
٤٤٦١	إن كانت طاوغة فهي ومثلها من ماله ليسيدتها	٩٦١	أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس في التشهد
٢٧٦٤	إن كانت المرأة لتجبر على المؤمنين فيجوز	٤١١	إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين
١٢٥٩	أن كثيراً مما كان يقرأ رسول الله ﷺ في ركعتي	٤٣٧٣	أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي
٥٦٢	أن كعب بن عجرة أدركه وهو يريد المسجد	٣٠٦٧	إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم
٣٥٩٥	أن كعب بن مالك أخبره أنه تقاضى ابن أبي	٢٨٢٩	إن قوماً حديثو عهد بجاهلية يأتون بلحمان

٣٥٤٢	إن لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم كما أن	٣٢٧٢	إن الكعبة غنية عن مالك، كفر عن يمينك وكلم
١٤٢	إن لي امرأة وإن في لسانها شيئاً يعني البذاء	٣٠٠٤	إن كفار قريش كتبوا إلى ابن أبي ومن كان يعبد
١٣٨٠	إن لي بادية أكون فيها وأنا أصلي فيها بحمد الله	٣٦٨٤	أن كل مسكر حرام
٢١٧٣	إن لي جارية أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل فقال	٣٤١٦	إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها
٢٠١	إن لي حاجة، فقام يناجيه حتى نعى القوم أو	١٥٣٨	إن كنت تعلم أن هذا الأمر يسميه بعينه الذي
٥٢١٨	إن لي عشرة من الولد ما فعلت هذا بواحد منهم	١٥٣٨	إن كنت تعلمه شراً لي . . . فاصرفني عنه
٢٨٥٧	إن لي كلاباً مكلبة، فأنتني في صيدها، فقال	٣٥٠١	إن كنت غير تارك للبيع، فقل هاء وهاه ولا خلاية
٣٥٣٠	إن لي مالاً وولداً، وإن والذي يحتاج مالي . قال	٣١١١	إن كنت لأرجو أن تكون شهيداً فإنك قد كنت
٢٨٨٢	إن لي مخرفاً، وإنني أشهدك أنني قد تصدقت به	٤٥١٢	إن كنت نبياً لم يضرك الذي صنعت، وإن كنت
٦٧	إن الماء طهور لا ينجسه شيء	٣٨٢٧	إن كنتم لا بد أكلوها فأमितوها طبخاً قال: يعني
٦٨	إن الماء لا يجنب	٤١٢٨	أن لا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب
٤٣٢٨	إن مات، قلت: فإنه قد أسلم. قال: وإن أسلم	٤٢٥٣	أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً، وأن لا
٤٣٧٧	أن ماعزاً أتى النبي ﷺ فأقر عنده أربع مرات	٢٤٣٢	إن لأهلك عليك حقاً صم رمضان والذي يليه وكل
٤٤٢١	أن ماعز بن مالك أتى النبي ﷺ فقال: إنه زنى	٣٢٦٦	أن لقيط بن عامر خرج وافتدأ إلى النبي ﷺ، قال
٥٠٤٦	أن مت مت على الفطرة، واجعلهن آخر ما	١٧٣٣	إن لك حجاً، جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن
٤٦٤١	إن مثل عثمان عند الله كمثل عيسى ابن مريم	٣٠٥٥	إن لك رقابهن وما عليهن، فإن عليهن كسوة
٤٥٠٣	أن محلم بن جثامة الليثي قتل رجلاً من أشجع	٣٨٢٦	إن لك عذراً
٤٥٢٠	أن محبصة بن مسعود وعبد الله بن سهل	١٣٠٤	﴿إن لك في النهار سبحة طويلاً﴾ يقول فراغاً طويلاً
٥٥٣	إن المدينة كثيرة الهوام والسباع، فقال النبي	٥١٠٤	إن لله خلقاً، ثم ذكر نباح الكلب والحمير
٤١٠٤	إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح لها أن يرى	٤٢٤٧	إن لم تجد يومئذ خليفة فأهرب حتى تموت، فإن
٤٥٧٧	إن المرأة التي قضى عليها بالغرة قد توفيت	٥١٠٩	إن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه
٢١٥١	إن المرأة تقبل في صورة شيطان، فمن وجد ذلك	٣٩٣٢	إن لم تشتري علي ما فارقت رسول الله ﷺ
٢٠٥١	أن مرثد بن أبي مرثد الغنوي كان يحمل	١٥٦٩	إن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون
١٦٤٠	إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل	٣٦٨٣	إن لم يتركوه فقاتلوهم
٤٥١	أن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ مبنياً	٣٦٥	إن لم يخرج الدم؟ قال: يكفيك غسل الدم ولا
٤٥٢	إن مسجد النبي ﷺ كانت سواريه على عهد	١١٣٦	إن لم يكن لأحدها ثوب كيف تصنع؟ قال: تلبسها
١٦٦٧	إن المسكين ليقوم على	٣٨٤	إن لنا طريقاً إلى المسجد متنة فكيف فعل إذا
٤٧٥٠	إن المسلم إذا سئل في القبر فشهد أن لا إله إلا	١٩٦	إن له دسماً
٢٣٠	إن المسلم ليس بنجس	٢١١٦	إن لها الميراث وعليها العدة، فإن يك صواباً فمن
٣١٥٥	أن مصعب بن عمير قتل يوم أحد ولم يكن له	٢٨٢١	إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش وما فعل منها

٢٩٦١	إن من سأل عن مواضع الفيء فهو ما حكم فيه	٤٢٣٠	إن مع كل جرس شيطاناً
٤٧٩٣	إن من شرار الناس الذين يكرمون اتقاء ألسنتهم	٥٩٩	أن معاذاً بن جبل كان يصلي مع رسول الله ﷺ
٥٠١٢	إن من الشعر حكماً فهي هذه المواعظ والأمثال	٢٨٩٣	أن معاذاً بن جبل ورث أختاً وابنة، فجعل لكل
٥٠١٠	إن من الشعر حكمة	٢٩١٣	أن معاذاً أتى بميراث يهودي وارثه مسلم بمعناه
٣٥٢٧	إن من عباد الله لأناساً ما هم بأنبياء ولا شهداء	١٨٠٢	أن معاوية بن أبي سفيان أخبره قال: قصرت عن
٤٥٩٠	إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره	١٢٤	أن معاوية توضاً للناس كما رأى رسول الله ﷺ
٥٠١٢	إن من العلم جهلاً فيتكلف العالم إلى علمه ما لا	١٨٠٣	أن معاوية قال له: أما علمت أني قصرت عن رسول
٣٦٧٦	إن من العنب خمرأً وإن من العسل خمرأً، وإن	٢٢٣١	أن مغيثاً كان عبداً فقال: يا رسول الله اشفع لي
٥٣	إن من الفطرة المضمضة والاستنشاق	٣١٧٧	إن الملائكة كانت تمشي فلم تكن لأركب وهم
٤٥٤١	إن من قتل خطأ فديته مائة من الإبل ثلاثون	٤١٧٦	إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ولا
٢٦٥٢	إن من كم رجلاً لا تكلمهم إلى إيمانهم منهم فرات	٤١٥٥	إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة. قال بسر
٤٦١١	إن من ورائكم فتناً يكثر فيها المال ويفتح فيها	٤٠٣٤	أن ملك ذي يزن أهدى إلى رسول الله ﷺ حلة
٤٨١٢	أن المهاجرين قالوا: يا رسول الله ذهب الأنصار	٤٠٤٧	أن ملك الروم أهدى إلى النبي ﷺ مستقاة من
٣١٧٤	إن الموت فرع فإذا رأيتم جنازة فقوموا	٤٧٩٧	إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا
١٢١٢	أن مؤذن ابن عمر قال: الصلاة، قال: سر سر، حتى	٤٨٤٣	إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم
٥٢٤	إن المؤذنين يفضلوننا، فقال رسول الله ﷺ	٤٨٧٦	إن من أربا الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير
٤٧٠٢	إن موسى قال: يا رب أرنا آدم الذي أخرجنا	٥٨١	إن من أشرار الساعة أن يتدافع أهل المسجد
٤٢٣٠	أن مولاة لهم ذهبت بابتة الزبير إلى عمر بن	٣٥٢٨	إن من أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وولده من
٧٦	أن مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة	٤٨٧٠	إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة
٢٩٠٢	أن مولى للنبي ﷺ مات وترك شيئاً ولم يدع	١٥٣١	إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا علي
٣٠٨٩	إن المؤمن إذا أصابه السقم ثم أعفاه الله منه كان	١٠٤٧	إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم
٤٧٥١	إن المؤمن إذا وضع في قبره أتاه ملك فيقول له: ما	٤٨٧٧	إن من أكبر الكبائر استطالة المرأة في عرض
٤٧٩٨	إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم	٥١٤١	إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه. قيل
٣١٢٩	إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه، فذكر ذلك	٥٠٠٧	إن من البيان سحراً، أو إن من بعض البيان لسحر
٣١١٤	إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها	٥٠١٢	إن من البيان سحراً، فالرجل يكون عليه الحق
٤٣٣٨	إن الناس إذا رأوا الظالم	٥٠١١	إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكماً
٤٣٣٨	إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه	٥٠١٢	إن من البيان سحراً، وإن من العلم جهلاً، وإن من
٢٠٦٨	إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية	٣٣٢١	إن من توبتي إلى الله أن أخرج من مالي صدقة
٣٦٨٣	إن الناس غير تاركيه. قال: فإن لم يتركوه فقاتلوهم	٣٣١٧	إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة
١٧٣٤	إن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بمنى	٣٣١٩	إن من توبتي أن أهرج دار قومي التي أصبت فيها

٤٧٧٦	إن الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد	١٧٣٥	إن الناس في أول ما كان الحج كانوا يبيعون
٥٣٠	إن هذا إقبال ليلك، وإدبار نهارك، وأصوات	٤٤٧٩	إن الناس قد دنوا من الريف فما ترون في حد الخمر
٤٤٠٧	إن هذا الحد بين الصغير والكبير	٤٢٢	إن الناس قد صلوا وأخذوا مضاجعهم، وإنكم
٥٠٣٩	إن هذا حمد الله وإن هذا لم يحمد الله	٤٢٤٤	إن الناس كانوا يسألون رسول الله ﷺ عن الخير
٣٦٩٢	إن هذا الحي من ربيعة قد حال بيننا	٤٣٠٧	إن الناس يمضرون أمصاراً، وإن مصراً منها يقال
٢٢١٢	إن هذا سألني عنك فأنبأته أنك أختي وإنه ليس	٢٤٤١	أن ناساً تماروا عندها يوم عرفة في صوم
٣٦٢٣، ٣٢٤٥	إن هذا غلبني على أرض كانت	١٦٤٤	أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم
٤٥٠١	إن هذا قتل ابن أخي، قال: كيف قتلته؟ قال: ضربت	٣٥٣	أن ناساً من أهل العراق جاءوا فقالوا: يا ابن عباس
٣٤٣٠	إن هذا قد بلغ القصاص ادعوا لي حجاجاً ليقتص	٣٥٦٩	أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حاط رجل
١٤٧٥	إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرأوا ما	٤٤٧٩	أن النبي ﷺ جلد في الخمر بالجريد والنعال
١٨٥٤	إن هذا لا يصلح، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: إنما	٣٩٩٣	أن النبي ﷺ كان يقرأها ﴿فهل من مذكر﴾ عني مثلاً
٤٢٩٤	إن هذا الحق كما أنك هاهنا، أو كما أنك قاعد يعني	٣٧١٤	أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش
١٩٩٩	إن هذا يوم رخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة أن	٥٥	أن النبي ﷺ كان يوضع له وضوءه وسواكه
٦	إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا أتى أحدكم	٣٨٦٦	أن النبي ﷺ كوى سعد بن معاذ من رميته
٤٢٨	إن هذه ساعات لي فيها أشغال فمرني بأمر جامع	٣٣٧٥	أن النبي ﷺ نهى عن بيع السنين
٢٩٨٥	إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس وإنها لا	٣٣٧٥	أن النبي ﷺ نهى عن المعاومة
٩٣٠	إن هذه الصلاة لا يحل فيها شيء من كلام الناس	١٤٩٤	أن النبي ﷺ، نهى عن القزع
٥٠٤٠	إن هذه ضجعة يبغضها الله. قال: فنظرت فإذا	١٥٥	أن النجاشي أهدى إلى رسول الله ﷺ خفين
٢٨٥	إن هذه ليست بالحیضة ولكن هذا عرق فاغتسلي	٢١٠٨	أن النجاشي زوج أم حبيبة بنت أبي سفيان من
٢٨٨	إن هذه ليست بالحیضة ولكن هذا عرق فاغتسلي	٢٩٨٢	أن نجدة الحروري حين حج في فتنة ابن الزبير
٤٠٥٧	إن هذين حرام على ذكور أمتي	٣٢٨٧	إن النذر لا يرد شيئاً
٤٣٧٨	إن هزالاً أمر ماعزاً أن يأتي النبي ﷺ فيخبره	٣٧٥٢	إن نزلتم يقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف
٢٢٥٤	إن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ	٢١٧٤	إن نسائي الشيطان شيئاً من صلاتي فليسمح
٣٥٣٢	إن هنداً أم معاوية جاءت رسول الله ﷺ فقالت	٤٩٥٩	أن نسمي رقيقنا أربعة أسماء أفلح، ويساراً
٤١٦٥	أن هند ابنة عتبة قالت: يا نبي الله يا يعني. قال	٤١٣٤	أن نعل النبي ﷺ كان لها قبالة
٥٢٢٦	إن الهوام من الجن، فمن رأى في بيته شيئاً	٥١٩٢	أن نفرأ من أهل العراق قالوا: يا ابن عباس كيف
٤٥٣٤	إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القود فعرضت	٥٢٥٧	أن نفرأ من الجن أسلموا بالمدينة فإذا أحداً منهم
١٤٢٠	إن الوتر واجب. قال المخدجي فرحت إلى عبادة	٢٢٧٢	أن النكاح كان في الجاهلية على أربعة أنحاء
٣٥٠٧	إن وجداء في الثلاث ليالي رد بغير بيعة وإن	٥٢٦٦	أن نملة قرصت نبياً من الأنبياء فأمر بقرية النمل
٣٨٣٩	إن وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا وإن لم	٥٥٤	إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين

٢٦٧٣	إن وجدتم فلاناً فاقتلوه ولا تحرقوه فإنه لا يعذب	٢٩٨٥	أنا أبو حسن القرم والله لا أريم حتى يرجع
٢٣٤٨	إن وسادك لعريض طويل، إنما هو الليل والنهار	٢٢٧٨	أنا أحق بها، أنا خرجت إليها وسافرت وقدمت
٣٠٢٦	أن وقد ثقيف لما قدموا على رسول الله ﷺ أنزلهم	٥٢٥	أنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن
٣٦٩٦	إن وفد عبد القيس قالوا: يا رسول الله فيما نشرب؟	٣٦٠٧	أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على
٤٦٧٧	إن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله ﷺ	٢٣٨٩	أنا أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فأغتسل وأصوم
٤٩٦٧	إن ولد لي من بعدك	٤٩٥٤	أنا أصرم، قال بل أنت زرعة
٤١٧٩	أن يتزعر الرجل	٤٤٢٠	أنا أعلم الناس بهذا الحديث، كنت فيمن رجم
٤٠٨٠	أن يحتبي الرجل مفضياً بفرجه إلى السماء	٤١٩	أنا أعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء
٤١٩٤	أن يخلق رأس الصبي فتترك له ذؤابة	٩٦٣	أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ قالوا: فأعرض
٢٢٩٥	أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت	٧٣٠	أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ. قالوا فلم فوالله
٤٣٢١	إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم وإن يخرج	٤٨٣٦	أنا أعلمكم يعني به قلت صدقت، بأبي أنت وأمي
٨٩٣	إن اليمين تسجدان كما يسجد الوجه، وإذا	٣٤١٠	أنا ألي حزر النخل وأعطيتكم نصف الذي قلت
٤٦١١	أن يزيد بن عميرة وكان من أصحاب معاذ بن	٣٤١٢	أنا ألي جذاذ النخل وأعطيتكم نصف الذي قلت
٤٩٢٩	إن يفتح الله الطائف غداً لتلك على امرأة تقبل	٢٣١٩	إن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا
٤٣٢٩	إن يكن فلن تسلط عليه يعني الدجال وإن لا يكن	٤٥٩٠	إن أناس فقراء، فلم يجعل عليه شيئاً
٥٢٠٦	إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول السام	٢٧٨٥	أنا أنبتك بخبر رجل ربح. قال ما هو يا رسول
٢٥٨	إن اليهود تقول كذا وكذا، أفلا ننكهن	٣٩٠١	إن أنبتنا أنكم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير
٤٤٤٦	إن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له	٢٤٥٨	إن أهديت لنا هدية فاشتيناها فأفطرننا، فقال
٢٥٨	أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها	٢٩٥٤	أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم من ترك مالا فإلهله
٢١٦٥	إن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها	٢٩٥٦	أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فأياها رجل مات
٣٠٠٥	أن يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله ﷺ	٢٩٠٠	أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، فمن ترك ديناً أو
٤٢٠٣	إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم	٣٣٤٣	أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، فمن ترك ديناً فعلي
٢١٦٣	أن اليهود يقولون إذا جامع الرجل أهله في فرجها	٤٦٧٥	أنا أولى الناس بابن مريم، الأنبياء أولاد علات
٤٥٢٨	أن يهودياً قتل جارية من الأنصار على حلي لها	٣٦٨٣	أنا بأرض باردة نعالج بها عملاً شديداً وأنا
٤٣٦٢	أن يهودية كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه	٢٤٢٨	أنا الباهلي الذي جئتكم عام الأول، قال: فما غيرك
١٠٥٧	أن يوم حنين كان يوم مطر، فأمر النبي ﷺ مناديه	٢٢١٣	أنا بذلك يا رسول الله مرتين وأنا صابر لأمر الله
٤٦٤٨	أنا	٢٦٤٥	أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين
٢٢٧٨	أنا آخذها، أنا أحق بها، ابنة عمي وعندي خالتها	٣٣٨٣	أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه
٢٥٢٠	أنا أبلغهم عنكم، قال: وأنزل الله عز وجل ﴿ولا...﴾	٤٣٢٥	أنا الجساسة، اذهب إلى ذلك القصر، فأتيته فإذا
٤٨٧	أنا ابن عبد المطلب، قال: يا ابن عبد المطلب	٤٣٢٦	أنا الجساسة، انطلقوا إلى هذا الرجل في هذا

١٦٨٦	إنا كل على آبائنا وأبنائنا	٣٩٣١	أنا جويرية بنت الحارث وإنما كان من أمري ما لا
٣٩٢٤	إنا كنا في دار كثير فيها عددنا	٢٢٢٧	أنا حبيبة بنت سهل قال : ما شأنك؟ قالت : لا أنا ولا
١١٣٥	إنا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه ، وذلك حين التسبيح	٣٨٩٦	إنا حدثنا أن صاحبكم هذا قد جاء بخير فهل
٢٠٦١	إنا كنا نرى سالماً ولداً فكان يأوي معي ومع أبي	١٨٥٠	أنا حرم؟ قال : نعم
٣٤٦٤	إنا كنا نسلف على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر	٤٣٢٥	أنا الدجال ، خرج نبي الأميين بعد؟ قلت : نعم . قال
١٩٤٣	إنا كنا نصنع هذا على عهد رسول الله ﷺ	٤٦٣٤	أنا رأيت كأن ميزاناً نزل من السماء فوزنت
٢٨٣٠	إنا كنا نرفع فرعاً في الجاهلية فما تأمرنا؟ قال	٣١٨٥	أنا رأيته قال رسول الله ﷺ : إنه لم يمت ، قال : فرجع
٢٨١٣	إنا كنا نهيناكم عن لحومها أن تأكلوها فوق ثلاث	٤٤٩٩	أنا رأيته بجر السعة
٢٦٩٣	إنا لا ندري من أذن منكم ممن لم يأذن ، فارجعوا	١٦٩٤	أنا الرحمن وهي الرحم شفقت لها اسماً من
٥٢٣١	إنا لجلوس بباب الحسن إذ جاء رجل فقال	٤٠٨٤	أنا رسول الله الذي إذا أصابك ضر فدعوته
٤٨٦١	أنا لك صاحب	١١٣٩	أنا رسول رسول الله ﷺ إني وأمرنا بالعبيدين أن نخرج
٣١١٩	إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم عندك احتسب	١٥٨١	إنا رسولا رسول الله ﷺ إليك لتؤدي صدقة
٢٢٥٣	إنا لليلة الجمعة في المسجد إذ دخل رجل من	١٩٤٣	إنا رمينا الجمرة بليل . قالت : إنا كنا نصنع هذا
٤٤٢٠	إنا لما خرجنا به فرجمناه فوجد مس الحجارة	٤٨٠٠	أنا زعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك المرأة
٨٤٥	إنا لنراه جفاء بالرجل فقال ابن عباس هي سنة	٣٧٥٩	إنا سمعنا أنه يبدأ بالعشاء قبل الصلاة ، فقال
٤٧٣٢	أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون	٤٦٧٠	أنا سيد ولد آدم وأول من تنشق عنه الأرض
٤٧٣٢	أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون ثم يطوي	٣١٣٨	أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة ، وأمر يدينهم
١٩٣٩	أنا ممن قدم رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة في	٣٥٧٧	أنا فأخذ أبو مسعود كفاً من حصي فرماه به
٤٧٠٢	أنا موسى . قال أنت نبي بني إسرائيل الذي	١٢٤٦	أنا ، فصلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ، ولم يقضوا
٣٧٦٤	إنا نأكل ولا نشبع ، قال فلعلكم تفرقون؟ قالوا	٨٢٩	أنا ، فقال علمت أن بعضكم خالجيها
١٩٥٨	إنا نتابع بأموال الناس فيأتي أحدنا مكة فيبيت	٤٤٧	أنا . فناموا حتى طلعت الشمس ، فاستيقظ النبي ﷺ
٣٨٣٩	إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون في	٢٦٤٧	أنا فئة المسلمين
٤٧٩٦	إنا نجد في بعض الكتب أن منه سكينه	٥١٨٧	أنا . قال أنا ، أنا ، كأنه كرهه
١٥٣٧	إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم	٢٣٢٩	إنا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا ، وأنا متقدم
١١٥٥	إنا نخطب ، فمن أحب أن يجلس للخطبة	٣٥٦٣	إنا قد فقدنا من أذراعك أذراعاً فهل نغرم لك؟
٨٣	إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل	٤٨٩٠	إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا
٥٢٥١	إنا نريد أن نكس زمزم وإن فيها من هذه	٧٧٤	أنا قلننا لم أرد بها إلا خيراً . قال ما تنهت
٨٢٤	إنا نصنع ذلك ، قال فلا وأنا أقول ما لي ينازعني	٩٧٢	أنا قلننا لم أرد بها إلا الخير . فقال أبو موسى
٤٠٠٤	إنا نقروها «هيت لك» يعني فقال ابن مسعود	٩٣٠	إنا قوم حديث عهد بجاهلية ، وقد جاءنا
٣٢٢	إنا نكون بالمكان الشهر والشهرين	٢٧٢٨	أنا كتبت كتاب ابن عباس إلى نجدة قد كن

٢٨٢١	إننا تلقى العدو غداً وليس معنا مددٌ	أنت رسول الله ﷺ . قال : أعتقها فإنها مؤمنة	٣٩٠، ٣٢٨٢
٢٩٠١	أنا وارث من لا وارث له، أفلك عانيه وأرث ماله	أنت رسول الله ﷺ ؟ قال : أنا رسول الله الذي إذا	٤٠٨٤
٤٦٤٣	أنا والله سمعته منه	أنت سمعته منه ؟ ثلاث مرات قال : نعم كل	٤٢٧
٤٥٢١	إنا والله ما قتلناه، فقال رسول الله ﷺ لحويصة	أنت سهل قال : لا ! السهل يوطأ ويمتهن	٤٩٥٦
٥١٤٩	أنا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين يوم القيامة	أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل	٢٥٩٨
٢٩٨٠	أنا وبنو المطلب لا نفرق في الجاهلية ولا إسلام	أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل والمال	٢٥٩٩
٢٨٩٧	أنا، ورثه رسول الله ﷺ السدس، قال مع من ؟ قال	أنت عضدي ونصيري، بك أحول وبك أصول	٢٦٣٢
٥١٥٠	أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة، وقرن بين	أنت مضار، فقال رسول الله ﷺ للأصمعي : اذهب	٣٦٣٦
٢٩٦٣	أنا ولي رسول الله ﷺ وولي أبي بكر فوليتهما ما	أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي وأنا عبدك	٧٦٠
٧٧٠	أنا يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ : لقد رأيت	أنت من الأولين . قال : فتزوجها عبادة بن الصامت	٢٤٩٠
٣٣٤١	أنا يا رسول الله، فقال ما منعك أن تجيئني في	أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة	٤٧٠١
٢٥٠١	أنا يا رسول الله، قال فاركب، فركب فرساً له	أنت نبي بني إسرائيل الذي كلمك الله من وراء	٤٧٠٢
٣٥٦٨	إناء مثل إناء، وطعام مثل طعام	أنت ومالك لوالدك، إن أولادكم من أطيب كسبكم	٣٥٣٠
٢٠٤٤	أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة	أنت يا أبا ذر مع من أحببت . قال فإني أحب	٥١٢٦
١٦٩١	أنت أبصر	أنت يا أبة، قال : ما أنا إلا رجل من المسلمين	٤٦٢٩
٤٩٥٥	أنت أبو شريح	أنتم والله قتلتموه . قالوا : والله ما قتلناه . فأقبل	٤٥٢١
٤٧٠٢	أنت أبونا آدم ؟ فقال له آدم : نعم	انتهش من كف ثم صلى ولم يتوضأ	١٩٠
٣٩٥٦	أنت أحق بثمانه، والله أغنى عنه	انتهى إلينا رسول الله ﷺ وأنا غلام في الغلمان	٥٢٠٣
٢٢٧٦	أنت أحق به ما لم تتكحى	انتهى الناس عن القراءة فيما جهر به رسول الله	٨٢٧
٤٧٠٢	أنت الذي نفخ الله فيك من روحه وعلمك الأسماء	انتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما	٨٢٦
١١٧٣	أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء	انتهى الناس . وقال عبد الله بن محمد الزهري : من	٨٢٧
٥٣١	أنت إمامهم، واقتد بأضعفهم، واتخذ مؤذناً	انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قبة من آدم	٥١١٨
٢٢١٣	أنت بذاك يا سلمة . قلت : أنا بذاك يا رسول الله	انتهينا	٣٦٧٠
٢٧٢٣	أنت بها يا وبر تحدر علينا من رأس ضال، فقال	أنوضاً من بثر بضاعة وهي بثر يطرح فيها	٦٦
٣٥١١	أنت بيني وبين نفسك . قال عبد الله : فإني سمعت	انحر من البدن سبعاً وستين أو ستاً وسبعين	١٧٩٧
٥٠٥٢	أنت تكشف المغرم والمائم، اللهم لا يهزم جندك	انحروا في رحالكهم	١٩٠٨
٤٩٥٢	أنت جميلة	انحل ابني غلامك وأشهد لي رسول الله ﷺ، فأتى	٣٥٤٥
٣١٨٥	أنت رأيته ؟ قال : نعم، قال إذا لا أصلي عليه	أنحلني أبي نحلاً قال فقال إسماعيل بن سالم	٣٥٤٢
٢٣٣٢	أنت رأيته ؟ قلت : نعم ورآه الناس، وصاموا وصام	أنرى ربنا عز وجل يوم القيامة ؟ قال : هل تضارون	٤٧٣٠
٣٢٠٠	أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها للإسلام	انزع عنك القميص . قال : فنزعته من رأسه ونزع	١٩٩٩

٢٢١٣	انطلق إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها	٢١٣٥	أنزل الله عز وجل وفي أشباهها أراه قال : وإن
٥١٨٢	انطلق بأبي سعيد فشهد له فقال : أخفي علي هذا	٢٣١٠	أنزل تصديق قول النبي ﷺ «والذين لا يدعون مع...»
٢٧٦٧	انطلق بنا إلى ذي مخبر رجل من أصحاب النبي	٢٣٥٢	انزل فأجده لنا نزل فجدح، فشرب رسول الله ﷺ
٤٠٢٨	انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ فانطلقت معه	٢٣٥٢	انزل فأجده لنا قال يا رسول الله ، لو أمسيت
١١٨٤	انطلق بنا إلى المسجد فوالله ليحدثن شأن هذه	١٣٨٠	انزل ليلة ثلاث وعشرين ، فقلت لابنه فكيف كان
٢٦٧١	انطلق بها فضرب عقهها فما أنس ، عجباً منها!	٤٣٥٤	انزل وألقى له وسادة فإذا رجل عنده موثق
٢٦٥١	انطلق حاطب فكتب إلى أهل مكة أن محمداً قد	٤٤٢٨	انزلا فكلما من جيفة هذا الحمار ، فقالا : يا نبي الله
٣١٨٥	انطلق الرجل فرآه قد نحر نفسه بمشقص	٢٨٨٧	أنزلت في هذه الآية «يستفتونك قل الله يفتيكم...»
٢٩٠٣	انطلق فانظر أول خراعي تلقاه فادفعه إليه	٤٢٧٢	أنزلت هذه الآية ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه
٢٤٣٦	انطلق مع أسامة إلى وادي القرى في طلب مال له	٢٥٠٧	أنزلها الله عز وجل وحدها فالحقها ، والذي نفسي
٢٤٠٨	انطلقت إلى رسول الله ﷺ وهو يأكل فقال : اجلس	٤٣٥٤	انزل وألقى له وسادة فإذا رجل عنده موثق
٤٩٨٦	انطلقت أنا وأبي إلى صهر لنا من الأنصار نعوذ	٤٨٤٢	أنزلوا الناس منازلهم
٤٥٣٠	انطلقت أنا والأشتر إلى علي فقلنا : هل عهد إليك	١٧٨٢	انسكي المناسك كلها غير أن لا تطوفي بالبيت
٢٩٨٥	انطلقت أنا والفضل حتى نوافق صلاة الظهر قد	١٠٠٨	أنسيت أم قصرت الصلاة؟ قال : لم أنس ولم تقصر
٢٢	انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي ﷺ فخرج	٤٣٦١	أنشد الله رجلاً فعل ما فعل لي عليه حق إلا قام
٢٩٨٦	انطلقت حتى أدخل على رسول الله ﷺ وعنده زيد	٤١٣١	أنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله ﷺ
٤٨٠٦	انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ	٤١٣١	أنشدك بالله هل سمعت رسول الله ﷺ نهى عن
٣٣٠	انطلقت مع ابن عمر في حاجة إلى ابن عباس	٣٦٢٤	أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى
٤٤٩٥	انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ ثم إن النبي	٢٩٦٣	أنشدكم بالله الذي ياذنه تقوم السماء والأرض
٤٢٠٦	انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ فإذا هو ذو وفرة	٢٩٦٣	أنشدكما بالله الذي ياذنه تقوم السماء والأرض
٤٠٦٥	انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ فرأيت عليه	٥٢٦٠	أنشدكن العهد الذي أخذ عليكن نوح ، أنشدكن
٢٩٣٠	انطلقت مع رجلين إلى النبي ﷺ فشهد أحدهما	٢٠٦٠	أنشز العظم
٢٦٥٠	انطلقنا تنعادي بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فإذا	٤٩٨	انصب راية عند حضور الصلاة ، فإذا رأوها
٤٣٠٨	انطلقنا حاجين فإذا رجل فقال لنا : إني جنيكم	٥٧٧	انصرف علينا رسول الله ﷺ فرأى يزيد جالساً
٣٨٤٠	انطلقنا على ساحل البحر ، فرفع لنا كهية الكتيب	٥١٨٥	انصرف معه رسول الله ﷺ وأمر له سعيد بغسل
٢٦١٤	انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله	١٠١٥	انصرف من الركعتين من صلاة
٥٠٤٠	انطلقوا بنا إلى بيت عائشة ، فانطلقنا فقال : يا	٨٢٦	انصرف من صلاة جهر فيها بالقرءاء
٤٤٢٨	انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه	٥١٨٥	انصرفت
٣٠٥٥	انظر أن تريحي مني فإني لست بداخل على أحد	٤٣١٠	انصرفت إلى عبد الله بن عمرو فحدثته ، فقال
٤٣٧	انظر فقلت : هذا راكب ، هذان راكبان	٣٠٢٧	انطلق إلى رسول الله ﷺ فخذ منه الأمان على

٢٩٠٣	أُنكِتْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، حَتَّى غَابَ ذَلِكَ مِنْكَ فِي ذَلِكَ	٤٤٢٨
٢٦٦٩	أُنْكَحْ عِنَاقًا. قَالَ: فَسَكَتَ عَنِّي، فَنَزَلَتْ ﴿وَالزَّانِيَةُ﴾	٢٠٥١
٣٢٥	أُنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عِمْرَانُ بْنُ حَصِينٍ. قَالَ: فَكُتِبُوا	٧٧٧
٢٠٥٨	أُنْكَرْنَا ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ	٤٩٨٦
٢٩٠٤	أُنْكَسَفَ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ	١١٩٤
١٢٠٣	أُنْكَسَفَ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ	١١٨٢
٢٢	إِنْكُمْ أَوَيْتُمْ صَاحِبَنَا وَإِنَّا نَقْسِمُ بِاللَّهِ لَنَلْقَانَهُ	٣٠٠٤
٤٩١٦	إِنْكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا	١٣٨٣
٢٨٧	إِنْكُمْ أَهْلُ الْحَلْفَةِ وَالْحَصُونِ، وَإِنْكُمْ لَنَلْقَانَنَّ صَاحِبَنَا	٣٠٠٤
٥٢٢٧	إِنْكُمْ تَدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ	٤٩٤٨
١٧٨١	إِنْكُمْ تَصْبِحُونَ عِدُوكُمْ، وَالْفَطْرَ أَقْوَى لَكُمْ فَافْطَرُوا	٢٤٠٦
٧٨١	إِنْكُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ آيَةَ وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ	٤٣٣٨
٤٨١	إِنْكُمْ سَتَرُونَ رِيكُم كَمَا تَرُونَ هَذَا لَا تَضَامُونَ فِي	٤٧٢٩
٥١٥٧	إِنْكُمْ شَكُوتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ وَاسْتِخَارَ الْمَطَرَ عَنْ	١١٧٣
٤٨٨٨	إِنْكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ، فَأَصْلَحُوا رَحَالَكُمْ	٤٠٨٩
٢١١١	إِنْكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عِدُوكُمْ وَالْفَطْرَ أَقْوَى لَكُمْ	٢٤٠٦
٣٧٥٢	إِنْكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصْمَ وَلَا غَائِبًا إِنْ الَّذِي تَدْعُونَهُ	١٥٢٦
٣٣٨٧	إِنْكُمْ لَتَحْدُثُونَا بِأَحَادِيثَ مَا نَجِدُ لَهَا أَصْلًا فِي	١٥٦١
٢٣٧٤	إِنْكُمْ وَاللَّهِ لَا تَأْمَنُوا عِنْدِي إِلَّا بَعْدَ تَعَاهُدِنِي عَلَيْهِ	٣٠٠٤
٢٣٦١	إِنْكُمْ عَلِجَانُ فَعَالِجَا عَنْ دِينِكُمَا، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ	٢٢٩
٢٤٢٠	إِنَّمَا أَحْبَبْتُ أَنْ أُرِيَكُمْ طَهْرًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ	١١٦
٣٨٧٥	إِنَّمَا أَخَذْتُهُمْ بِعَشْرَةِ آلَافٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَاخْتَرِ	٣٥١١
٢٧٤٠	إِنَّمَا أُرِدْتُ الْحَجَارَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا حَتَّى تَمِيزَ	٣٣٥١
٢٩٦٠	إِنَّمَا أُرِدْتُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ	٥٢٢٤
٤٤١٩	إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ وَلَمْ يَرْضِعْنِي الرَّجُلَ فَدَخَلَ	٢٠٥٧
١١٢٤	إِنَّمَا أُعْطِيَتْهَا حَيَاتُهَا وَلَهُ إِخْوَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ	٣٥٥٧
٢٣٨٩	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا نَوَيْتُ، فَمَنْ	٢٢٠١
٤٧٠٠	إِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ يُقَاتَلُ بِهِ	٢٧٥٧
٥١٢٦	إِنَّمَا أَمَرْتُ بِالْوُضْوءِ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ	٣٧٦٠
٢٤٩٠	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنْكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ	٣٥٨٣
	انظر كبر خزاعة فادفعه إليه	
	انظر ما اجتمع على هؤلاء، فجاء فقال: على امرأة	
	انظر ما تقول فإنه لا يذكر الذراعين غيرك	
	انظرون من إخوانكن، فإنما الرضاعة من المجاعة	
	انظروا أكبر رجل من خزاعة	
	انظروا إلى عدي هذا يؤذن ويقم للصلاة يخاف	
	انظروا إليه يقول كما يقول المرأة، فسمع ذلك	
	أنظروا هذين حتى يصطلحا	
	أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم. قالت: هو أكثر	
	أنعم الله عينك	
	انقضي رأسك وامتنطي وأهلي بالحج ودعي	
	أنقني من خطاياي كالثوب الأبيض من الدنس	
	إنك آذيت الله ورسوله	
	إنك امرؤ فيك جاهلية، قال: إنهم	
	إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت	
	إن إن أعطيتها إزارك جلست لا إزار لك فالتمس	
	إنك تبعثنا فنزل بقوم فلا يقرونا، فما ترى	
	إنك تعلم أنني استأجرت أجيراً بقرق أرز، فلما	
	إنك تواصل إلى السحر	
	إنك تواصل، قال: إني لست كهيتكم، إن لي	
	إنك جئت من عند هذا الرجل بخير، فارق لنا	
	إنك رجل مفؤود، اثبت الحارث بن كلدة أخوا	
	إنك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وإن	
	إنك غفلت عنا وتركت فينا الذي أمر به رسول الله	
	إنك قد قاتلتها أربع مرات فبمن؟ قال بفلاتة	
	إنك قرأت بسورتين كان علي يقرأ بهما بالكوفة	
	إنك لست مثلاً، قد غفر الله لك ما تقدم	
	إنك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى تعلم أن	
	إنك مع من أحببت، قال: فأعادها أبو ذر	
	إنك منهم، قالت: ثم نام فاستيقظ وهو يضحك	

٣٢٤	إنما كان يكفيك . وضرب النبي ﷺ بيده إلى	٨	إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم ، فإذا أتى أحدكم
٣٢١	إنما كرهتم هذا لهذا؟ قال : نعم . فقال له أبو موسى	٥٢٤١	إنما البدعة من قبلكم ، سمعت من يقول بمكة لعن
١١٧٨	إنما كسفت لموت إبراهيم ، فقام النبي ﷺ فصلى	٣٨٠	إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين ، صوا
٢١٧٤	إنما مثل ذلك شيطانة لقيت شيطاناً في السكة	٣٠٥٥	إنما بينك وبينه أربع فأخذك بالذي عليك
٦٤٧	إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف	٤٣٦٦	﴿إنما جزء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في﴾
٢٧٧١	﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله﴾	٤٣٧٢	﴿إنما جزء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في﴾
٢٠٠٨	إنما نزل رسول الله ﷺ المحصب ليكون أسمع	٦٠٤	إنما جعل الإمام ليؤتم به
٤٠٥٥	إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت من	٦٠٥	إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا
٢٨١٢	إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم	٦٠١	إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا صلى قائماً فصلوا
٤٥٧٦	إنما هذا من أخوان الكهان . من أجل سبعة	٦٠٣	إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، ولا
١٤٧٦	إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد ليس يختلف	٦١٤	إنما جعل ذلك رخصة للناس في
١١٨٥	إنما هذه الآيات يخوف الله عز وجل بها	٣٥١٤	إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة في كل مال لم
٢٨٧	إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان	١٨٨٨	إنما جعل الطواف بالبيت بين الصفا والمروة
٤٣٧٣	إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق	٤٠٤٨	إنما حملوا قوله في طيب النساء ، على أنها إذا
٤١٦٧	إنما هلك بنو إسرائيل حين أتخذ هذه نساؤهم	٢٨٠	إنما ذلك عرق فانظري إذا أتى قرؤك فلا تصلي
٩١٠	إنما هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة	٢٨٢	إنما ذلك عرق وليست بالحیضة ، فإذا أقبلت
٣٩٤٨	إنما هو بالتاء يعني التلب ، وكان شعبة ألغى	٣٨٨٣	إنما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا
٤٧٣١	إنما هو خلق من خلق الله ، الله أجل وأعظم	٣٠٢٨	إنما زرعنا القطن يا رسول الله وقد تبددت سباً
٢٣٤٨	إنما هو سواد الليل ، وبياض النهار	٩٣١	إنما الصلاة لقراءة القرآن وذكر الله ، فإذا كنت
٤١٨٢	إنما هو شن أو قربة	٤٠٤٦	إنما العشور على اليهود والنصارى ، وليس على
٢٣٠٥	إنما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب	٣٥٥٥	إنما العمرى التي أجازها رسول الله ﷺ أن يقول
١٨٥٤	إنما هو من صيد البحر	٢٩٤٤	إنما عملت لله ، قال : خذ ما أعطيت فإني قد عملت
١٤١٠	إنما هي توبة نبي ولكني رأيكم تشترتم للسنود	٢٦٢٥	إنما فرنا من النار وأراد قوم أن يدخلوها ، فبلغ
٣١٧٤	إنما هي جنازة يهودي ، فقال : إن الموت فرع فإذا	٥١٠	إنما كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين
١٨٥٢	إنما هي طعمة أطعمكموها الله تعالى	١٥٤	إنما كان ذلك قبل نزول المائدة . قال : ما أسلمت إلا
٢٠٢	إنما الوضوء على من نام مضطجعاً . زاد عثمان	٢٢٩٤	إنما كان ذلك من سوء الخلق
٢١٠	إنما يجزئك من ذلك الوضوء . قلت : يا رسول الله	٣٢١	إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا ، فضرب بيده على
٣٤٠٠	إنما يزرع ثلاثة : رجل له أرض فهو يزرعها	٣٢٦	إنما كان يكفيك أن تضرب بيدك إلى الأرض
٢٥٦٥	إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون	٣٢٢	إنما كان يكفيك أن تقول هكذا ، وضرب بيديه
٢٥١	إنما يكفيك أن تحفني عليه ثلاثاً . وقال زهير	٣٢٣	إنما كان يكفيك هكذا ، ثم ضرب بيديه الأرض

٤٦١٣	إنه سيكون في أمي أقوام يكذبون بالقدر	١٠٧٦	إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة، ثم
٢٢٥١	إنه شهد النبي ﷺ فرق في المتلاعنين فقال	٤٠٤٠	إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة، ثم جاء
٢٢١٤	إنه شيخ كبير ما به من صيام، قال: فليطعم	٣٢٠٩	إنما يلي الرجل أهله
٨٣٧	إنه صلى مع رسول الله ﷺ وكان لا يتم التكبير	٧٢٥	أنه أبصر النبي ﷺ حين قام إلى الصلاة
٢٠٥٧	إنه عمك فليح عليك	٣٨١٧	أنه أتى رسول الله ﷺ فقال ما يحل لنا من الميتة؟
٣٩٨٣	﴿إنه عمل غير صالح﴾ فقالت: قرأها ﴿إنه عمل غير﴾	٧٩١	أنه أتى معاذ بن جبل وهو يصلي يقوم صلاة
٣٢٤٥	إنه فاجر لا يبالي ما حلف عليه ليس يتورع	٢٠٥٨	إنه أخى من الرضاة، فقال انظرن من إخوانكن
٣٦٢٣	إنه فاجر ليس يبالي ما حلف ليس يتورع من	٢٠٢	إنه إذا اضطجع استرخت مفاصله
٤٣٢٦	إنه في بحر الشام أو بحر اليمن، لا بل من قبل	٢٤٦٤	إنه أراد مرة أن يتكف في العشر الأواخر من
١٦٩	إنه قال آنفاً قبل أن تجيء ما منكم من أحد يتوضأ	٥٠٧٩	أنه أسر إليه فقال إذا انصرفت من صلاة المغرب
٣٣٠٤	إنه قال للنبي ﷺ: إن أختي نذرت أن تمشي	١١٦٠	أنه أصابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي
٣٦٣١	إنه قام إلى النبي ﷺ وهو يخطف فقال جبراني بما	٣٩	إنه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روث أو حممة
٣١٨٥	إنه قد مات. فقال النبي ﷺ: إنه لم يميت، قال: فرجع	٤٧٤٧	إنه أنزلت علي آنفاً سورة، فقرأ بسم الله الرحمن
٤٣٢٨	إنه قد مات. قال: وإن مات. قلت: فإنه قد أسلم	٥٢٥٦	أنه انطلق هو وصاحب له إلى أبي سعيد يعودونه
٣٩٨٥	أنه قرأها ﴿قد بلغت من لدني﴾ ونقلها	٤٣٢٨	إنه بينما أناس يسرون في البحر فنقد طعامهم
٢٦٤٤	إنه قطع يدي، فقال رسول الله ﷺ: لا تقتله	٣٥٦	أنه جاء إلى النبي ﷺ فقال: قد اسلمت
٤٥٧٤	إنه كاذب، إنه والله ما أسهل، ولا شرب ولا أكل	٢٧٩٨	إنه جذع، فقال: ضح به، فضحيت به
٣٣١٠	إنه كان على أمها صوم شهر أفأقضيه عنها؟ فقال	٤٣٢٥	إنه حبسني حديث كان يحدثه تميم الداري
٩٦٦	إنه كان في مجلس فيه أبوه فذكر فيه قال فسجد	٧٧٩	إنه حفظ عن رسول الله ﷺ سكتين سكتة إذا
٧٣٣	إنه كان في مجلس فيه أبوه وكان من أصحاب	٤٦٥٦	إنه خليفة صالح ولكنه يستخلف حين يستخلف
٣٦٦٦	إنه كان قارئاً لنا يقرأ علينا فكاننا نستمع	٣٨٨٥	إنه دخل على ثابت بن قيس قال أحمد وهو
٥٩٨	إنه كان مع عمار بن ياسر بالمدائن، فأقيمت	١٥٠٠	إنه دخل مع رسول الله ﷺ علي امرأة وبين
٤٠٨٦	إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله تعالى لا	٤٩٠٤	إنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك بالمدينة
٦٣٨	إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله جل ذكره	٧٢٤	أنه رأى النبي ﷺ يرفع يديه قبل التكبير
٢٥٦	إنه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب	٢٠١٦	أنه رأى النبي ﷺ يصلي مما يلي باب بني سهم
١٩٠٠	إنه كان يقود ابن عباس فيقيم عند الشقة الثالثة	٤٤٢٣	إنه رده أربع مرات
٨٣٦	إنه كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها	١١٥٤	أنه سأل أبا واقد الليثي ماذا كان يقرأ به
١٦٦٤	إنه كبر على أصحابك هذه الآية، فقال رسول الله	١٠٩٨	أنه سأل ابن شهاب عن تشهد رسول الله ﷺ يوم
٤٥٦	إنه كتب إلى أبيه أما بعد فإن رسول الله ﷺ	٣٢٩٤	أنه سئل النبي ﷺ عن أخت له نذرت أن تحج حافية
٨٦	إنه كره الوضوء بالبن والنبيذ وقال إن التيمم	٣٠١٢	أنه سمع نقرأ من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا

٤١٠٧	إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع، وإذا أدبرت أدبرت	٣٦٩٩	إنه لا بد لنا قال فلا إذا
٢٢٣٧	أنها أرادت أن تعتق مملوكين لها زوج قال فسألت	٤٣٧	إنه لا تفرط في النوم إنما التفریط في اليقظة
١٧٦٠	إنها بدنة، فقال: أركبها ويلك في الثانية أو الثالثة	٣٧٠٠	إنه لا ظروف لنا، فقال اشربوا ما حل
٣٦٤٤	إنها تتكلم. فقال رسول الله ﷺ: ما حدثكم أهل	٥٢٧٠	إنه لا يصيد صيداً ولا ينكأ عدواً، وإنما يفتق العین
٤٠٠٢	إنها تغرب في عين حامية	٢٦٧٥، ٥٢٦٨	إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار
١٢٨٠	أنها حدثته أن رسول الله ﷺ كان يصلي بعد	٤٣٥٩	إنه لا ينبغي لني أن تكون له خاتنة الأعین
٢٧٢٩	أنها خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر	٢٧٣٦	إنه لفتح، فقسمت خيبر على أهل
٣٨٧٣	إنها دواء. قال النبي ﷺ: لا ولكنها داء	٢٧٣٦	إنه لفتح، فقسمت خيبر على أهل الحديبية
٤٠٠١	أنها ذكرت أو كلمة غيرها قراءة رسول الله ﷺ	٨٧٦	إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا
٤٧٥٥	أنها ذكرت النار فبكت، فقال رسول الله ﷺ	٣٠٧٠	إنه لم يسألك السوية من الأرض إذ سألك إنما
٣١٥	أنها ذكرت نساء الأنصار، فأثنت عليهن وقالت	٤٧٥٦	إنه لم يكن نبي بعد نوح إلا وقد أنزل الدجال
٤١٠٠	أنها ذكرت نساء الأنصار، فأثنت عليهن وقالت	٣١٨٥	إنه لم يموت، قال فرجع فصيح عليه فقالت امرأته
٤٨٤٧	أنها رأت النبي ﷺ وهو قاعد القرفصاء، فلما	٣٣٠	إنه لم يمتني أن أرد عليك السلام إلا أنني لم أكن
١٩٤٣	أنها رمت الجمرة. قلت: إنا رمينا الجمرة بليل	١٠٢٠	إنه لو حدث شيء في الصلاة أنبأتكم به، ولكن
٣٨٣	أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت: إني	٢٨٨٣	إنه لو كان مسلماً فأعتقتم عنه، أو تصدقتم عنه
٣٨٨	أنها سألت عائشة عن دم الحيض يصيب الثوب	٥٢١٤	إنه ليس بسر، هل كان رسول الله ﷺ يصافحكم
٣٥٢٨	أنها سألت عائشة في حجري يتيم أفأكل من	٥١٦٧	إنه ليس لنا خادم غيرها، قال: فلتخدمهم حتى
٤٠١١	إنها سفتح لكم أرض العجم وستجدون فيها بيوتاً	٣١٩٤	إنه ليس لني أن يومض. قال أبو غالب: فسألت
٤٣٣	إنها ستكون عليكم بعدي أمراء تشغلهم أشياء	٣٦٥	إنه ليس لي إلا ثوب واحد وأنا أحض فيه فكيف
٤٢٦٥	إنها ستكون فتنة تستنظف العرب، قتلاها في	٤٧٥٣	إنه لسمع خلق تعالهم إذا ولوا مدبرين حين يقال
٤٢٥٦	إنها ستكون فتنة يكون المضطجع فيها خيراً من	١٥١٥	إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في كل يوم
٢١٠٣	أنها سمعت ميمونة بنت كردم قالت خرجنا مع	٢٢١٢	إنه نزل ههنا رجل معه امرأة هي أحسن الناس
١٣٤٨	أنها سئلت عن صلاة رسول الله ﷺ فقالت	٤٧٤٧	إنه نهر وعدنيه ربي عز وجل في الجنة وعليه
٢٢٨١	أنها طلقت عى عهد رسول الله ﷺ ولم يكن للمطلقة	٢٣٠٥	إنه يشب الوجه فلا تجعله إلا بالليل وتزعيه
١٦٠٦	أنها قالت وهي تذكر شأن خير كان النبي ﷺ	١٨٨٦	إنه يقدم عليكم قوم وهنتهم الحمى ولقوا منها شراً
٢٥١	أنها قالت: يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر	٣٧٩	إنها أبصرت أم سلمة تصب الماء على بول الغلام
٤٥٧٤	أنها قد اسقطت يا نبي الله غلاماً قد نبت شعره	٣٧٤	أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى
٢٠٠٣	إنها قد أقاضت، فقال: فلا إذا	٢٧٦٣	أنها أجارت رجلاً من المشركين يوم الفتح فأثت
٢٢٢٧	أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس وأن	٢٢٨٩	أنها أخبرته أنها كانت عند أبي حفص بن المغيرة
٢٣٠٦	أنها كانت تحت سعد بن خولة وهو من بني عامر	٢٢١٢	إنها أختي فلما رجع إليها قال إن هذا سألني عنك

٢٩٣٤	أنهم كانوا على منهل من المناهل، فلما	٢١٠٧	أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض
١٥٢٧	أنهم كانوا مع نبي الله ﷺ وهم يتصعدون في	٣٠٤، ٢٨٦	إنها كانت تستحاض، فقال لها النبي
٥٠٠٤	أنهم كانوا يسرون مع	٣٧٣	إنها كانت تغسل المني من ثوب رسول الله قالت
٤٢١٤	إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا بخاتم فاتخذ خاتماً	٣٠٨٠	أنها كانت تغلي رأس رسول الله ﷺ وعنده امرأة
٢١٧٤	إنهم ليتحدثون وإنهم ليتحدثه، فقال هل	٣٧١٢	أنها كانت تبذل لرسول الله ﷺ غدوة فإذا كان
٤٥٠٢	إنهم ليتواعدوني بالقتل آنفاً قال: قلنا يكفيكمهم	٢٠٨٦	أنها كانت عند ابن جحش فهلك عنهما وكان
٥٨٧	إنهم وفدوا إلى النبي ﷺ، فلما أرادوا أن	٣١٠	أنها كانت مستحاضة وكان زوجها يجامعها
٢٠	إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير أما هذا فكان	٢٥٧٨	أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر، قالت فسابقته
٢٢٦٠	أنى تراه؟ قال عسى أن يكون نزع عرق قال	٨٥٨	إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما
١٣٧٨	أنى علمت ذلك؟ قال: بالآية التي أخبرنا رسول	٢٠٥٦	إنها لا تحل لي. قالت فوالله لقد أخبرت أنك
١٥٧٩	إني آخذها وأخاف أن يجد علي رسول الله ﷺ يقول	٣٠٧٤	إنها لتضرب أصولها بالفؤوس وإنها لتخل عم
٥١٢٩	إني أبذع بي فاحملني. قال: لا أجد ما أحملك	١٤٦١	إنها لتعدل ثلث القرآن
٢١٤٠	إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمزربان لهم	٤٩٩	إنها لرؤيا حتى إن شاء الله، فقم مع بلال فأتى
٣٣٣	إني اجتويت المدينة، فأمر لي رسول الله ﷺ بدود	١٣٧٨	إنها لنفي رمضان ليلة سبع وعشرين لا يستشي
١٧٨٥	إني أجد في نفسي إني لم أطف بالبيت حين	٧٦	إنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم
٣٧١٥	إني أجد منك ريح مغاير فدخل على	٧٥	إنها ليست بنجس، إنها من الطوافين عليكم
٥١٢٦	إني أحب الله ورسوله. قال: فإنك مع من أحببت	٣٣٠٩	إنها ماتت وعليها صوم شهر
٣٦٦٨	إني أحب أن أسمعه من غيري. قال: فقرأت عليه	٢٨٧٧	إنها ماتت وعليها صوم شهر أفيجزىء أو يقضي
١٥٧٩	إني أحب أن تأخذ خير لي. قال: فأبى أن يقبلها	٣٦٩٣	أنهاكم عن النقيير والمقير والحتمم والدباء والمزادة
٥١٢٥	إني أحبك في الله، فقال: أحبك الذي أحببتني له	٥١٥٧	إنهم إخوانكم فضلكم الله عليهم، فمن لم يلائمكم
٥١٩	إني أحملك. أستعينك على قريش أن يقيموا دينك	٢٥٥	إنهم استفتوا النبي ﷺ عن ذلك فقال: أما
٤٢٥٢	إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد ولا أهلكهم	٢٧٦٦	أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين
١٩٠٤	إني أراك تمشي والناس يسعون؟ قال: إن أمشي	٢٧٤٧	إنهم حفاة فاحملهم، اللهم إنهم عراة فاكسهم
٢٨٦٨	إني أراك ضعيفاً وإني أحب لك ما أحب لنفسي	١٢٠٦	أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك
٣٦٣٢	إني أردت الخروج إلى خير، فقال: إذا أتيت	٢٣٩	أنهم ذكروا عند رسول الله ﷺ الغسل من الجنابة
٣٣٣٢	إني أرسلت إلى البقيع تشتري لي شاة فلم أجد	٢٥٠١	أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حنين فاطنوا
٤١٦٩	إني أرى بعض هذا على امرأتك، قال: فادخلي	٢٣٤١	أنهم شكوا في هلال رمضان مرة، فأرادوا أن لا
٤٦٣٢	إني أرى الليلة ظلة ينظف منها السمن والعسل	٢٧٤٧	إنهم عراة فاكسهم، اللهم إنهم جياع فأشبعهم
٣٢٦٨	إني أرى الليلة فذكر رؤيا فعبها أبو بكر فقال	٩٧٩	أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك
١٦١٦	إني أرى مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من	٦٢٠	أنهم كانوا إذا رفعوا رؤسهم من الركوع

٣٩٧٢	إني أعوذ بك من البخل والهرم	٥٢١٤	إني أريد أن أسألك عن حديث من حديث رسول
١٥٥٤	إني أعوذ بك من البرص والجنون والجذام وسيء	٢٧٨٠	إني أريد الجهاد وليس لي مال أتجهز به، قال
١٥٤٧	إني أعوذ بك من الجوع فإنه بشس الضجيع	٤٨٦١	إني أريد حاجة إلى أهلي بودان فتلبث لي؟ قلت
١٥٤٥	إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحويل عافيتك	١٧٧٦	إني أريد الحج أشرط؟ قال: نعم. قالت
١٥٥١	إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري	١٤٩٥	إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنان
١٥٥٠	إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم	٧٩٢	إني أسألك الجنة، وأعوذ بك من النار. أما إني
٥٠٩٩	إني أعوذ بك من شرها، فإن مطر قال اللهم	١٤٨٠	إني أسألك الجنة ونعيمها وبهجتها وكذا وكذا
١٥٤٦	إني أعوذ بك من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق	٥٠٩٦	إني أسألك خير المولج وخير المخرج، بسم الله
٤٧٨٠	إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم قال فجعل	٥٠٨٤	إني أسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره ونوره
١٥٤٩	إني أعوذ بك من صلاة لا تنفع وذكر دعاء آخر	٢١٦٠	إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ
٥٠٨٥	إني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة	٥٠٨٤	إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي
١٥٤٠	إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل	٢٥٩٩	إني أسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن
١٥٤٢، ٩٨٤	إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من	٩٦	إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة
٨٨٠	إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنه	٤٦٥	إني أسألك من فضلك
١٥٤٣	إني أعوذ بك من فتنه النار وعذاب النار، ومن شر	٩٨٥	إني أسألك يا الله الأحد الصمد الذي لم يلد
١٥٤٤	إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة، وأعوذ	١٥٣٨	إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك
٨٨٠	إني أعوذ بك من المأثم والمغرم، فقال قائل ما أكثر	٢٢٤٣	إني أسلمت وتحتي أختان، قال: طلق أيتهما
١٥٥٢	إني أعوذ بك من الهدم، وأعوذ بك من التردى	٥٠٩٠	إني أسمعك تدعوا كل غداة اللهم عافني في بدني
١٥٥٥	إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من	٢٠٥٠	إني أصبت امرأة ذات جمال وحسب وأنها لا تلد
٢٥٩٨	إني أعوذ بك من وعشاء السفر وكآبة المنقلب	٤٣٨١	إني أصبت حداً فأقمه علي. قال: تروضات
٥	إني أعوذ بك، وقال شعبة وقال مرة أعوذ بالله	٥٠٦٩	إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك
٢٢١٤	إني أعينه بعرق آخر، قال قد أحسنت، اذهبي	٥٠٧٨	إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك
٤٠٠٥	إني أقرأ كما علمت أحب إلي ﴿وقالت هيت لك﴾	٢٣٨٩	إني أصبح جنباً وأنا أريد الصيام، فقال رسول الله
١٤٧٧	إني أقرئت القرآن، فقبل لي على حرف أو حرفين	٢٤٢٧	إني أطيق أفضل من ذلك. قال: فصم يوماً وأفطر
١٣٩٠	إني أقوى من ذلك وتناقصه حتى قال أقرأه في	٤٦٨٤	أني أعطي رجالاً وأدع من هو أحب إلي منهم لا
٢١١٦	إني أقول فيها أن لها صداقاً كصداق نساها لا	١٨٧٣	إني أعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر، ولولا رأيت
٨٢٦	إني أقول مالي أنازع القرآن، قال فأنتهى الناس عن	١٤٢٧	إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من
٢٨٠٢	إني أكره أن يكون في السن نقص فقال ما كرهت	٤	إني أعوذ بك
٨٢١	إني أكون أحياناً وراء الإمام. قال فغمز ذراعي	٥٠٩٤	إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل
٢٨٧	إني امرأة أستحاض حيضة كثيرة شديدة	١٥٤٨	إني أعوذ بك من الأربع من علم لا ينفع، ومن قلب

٢٨٢	إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفادع الصلاة؟	٦٣٢	إني رجل أصيد أفأصلي في القميص الواحد
٢٥١	إني امرأة أشد ضفر رأسي، أفأتقضه للجنابة؟	١٧٣٣	إني رجل أكرى في هذا الوجه وإن ناساً يقولون
٣٨٣	إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القدر	٦٥٧	إني رجل ضخم وكان ضخماً لا أستطيع أن
٣٩٥٣	إني امرأة من خارجة قيس عيلان قدم	٥٥٢	إني رجل ضرير البصر شاسع الدار ولي قائد
٣٣١٧	إني أملك سهمي الذي بخير	٢٧٧٥	إني سألت ربي وشفعت لأمتي فأعطاني ثلث
١٩٨٣	إني أسيت ولم أرم. قال ارم ولا حرج	٣٣١٣	إني سأملك سهمي من خير
٢٩٣٩	إني إن لا أستخلف، فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف	٢٢١٢	إني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وبينما هو
٤٣٢٦	إني أنا المسيح وإنه يوشك أن يؤذن لي في	٣٣٤	إني سمعت الله يقول ولا تقتلوا أنفسكم إن الله
٣٣١٠	إني أنخلع من مالي	٤١٧٤	إني سمعت حيي أبا القاسم ﷺ يقول لا تقبل صلاة
٢٥٠١	إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا	٥٠٩٠	إني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بهن، فانا أحب
٢٥٠١	إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشعب	١١٢٤	إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما يوم الجمعة
١٧٩٧	إني أهملت ياهلل النبي ﷺ. قال فأنت النبي	٣٥١١	إني سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا اختلف البيعان
٣٣٧٤	إني أواصل إلى السحر، وربى يطعمني ويسقيني	٦٤٧	إني سمعت رسول الله ﷺ يقول إنما مثل هذا مثل
٤٤٤٨	إني أول من أحيا أمرك إذ أمانته، فأمر به	٤٣٣٨	إني سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من قوم يعمل
٤٤٤٧	إني أول من أحيا ما أمانا من كتابك	٣٢٥١	إني سمعت رسول الله ﷺ يقول من حلف بغير الله
٣٣١٦	إني جانع فأطعمني، إني ظمان فاسقني، قال	٣٦٤١	إني سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقاً
٢٣٠	إني جنب، فقال إن المسلم ليس بنجس	٤٣٣١	إني سمعت عمر يحلف بالله تعالى على ذلك
٣٦٤١	إني جئتكم من مدينة الرسول ﷺ لحديث	١٤٧٥	إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير
٢٦١	إني حائض. فقال رسول الله ﷺ: إن حيضتك	٢٤٦١	إني صائم
٢٧٠	إني حائض. فقال: وإن اكتشفي فخذيك، فكشفت	٢٣٦٣	إني صائم، إني صائم
١٧٩٩	إني حريص على الجهاد وإني وجدت الحج	٢٤٥٥	إني صائم... فدخل علينا يوماً آخر
١٩٨٣	إني حلقت قبل أن أذبح. قال اذبح ولا حرج	٢٤٠٨	إني صائم، قال اجلس أحدثك عن الصلاة وعن
٤٥٣٤	إني خاطب العشي على الناس ومخيرهم	٢١٩٦	إني طلقته ثلاثاً يا رسول الله، قال لقد علمت
٢٨٠٣	إني خرجت ألتبس الضحايا فلم أجد شيئاً	٤٤٦٨	إني عالجت امرأة من أقصى المدينة فأصبحت منها
٢٠٢٩	إني دخلت الكعبة ولو استقبلت من أمري ما	٢٨٧٢	إني فقير ليس لي شيء ولي يتيم، قال فقال كل من
٧٣٩	إني رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم أر أحداً	٤٢٤٤	إني قد أرى الذي تنكرون، إني قلت يا رسول الله
٦٣٣	إني رأيت رسول الله ﷺ يصلي في قميص	٣١٩٤	إني قد تبث
٤٦٣٧	إني رأيت كأن دلوأ دلي من السماء فجاء أبو بكر	٤٨٨٦	إني قد تصدقت بعرضي على عبادك
١٧٢	إني رأيتك صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه	٤٣٢٠	إني قد حدثكم عن الدجال حتى خشيت أن لا
٢٣٤٢	إني رأيته فصامه وأمر الناس بصيامه	٤٣٢٩	إني قد خبات لك خبيثة، وخبا له يوم تأتي السماء

٨٤٢	إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة ولكني أريد أن	١٧٩٧	إني قد سقت الهدى وقرنت، قال: فقال لي انحر
١٨٧٥	إني لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا من رسول	٤٤٤٢	إني قد فجرت فقال ارجعي فرجعت فلما أن كان
٤٧٨١	إني لأعرف كلمة لو قالها هذا لذهب عنه الذي	٤٥٠٣	إني قد فعلت الذي بلغك، وإني أتوب إلى
٤٧٨٠	إني لأعلم كلمة لو قالها هذا لذهب عنه ما يجد	٥٠٦	إني قد نمت، فظن أنها تعتل فأتاها، فجاء رجل
٨٣٦	إني لأقرأ بكم شيئاً بصلاة رسول الله ﷺ	٢١١١	إني قد وهبت نفسي لك، فقامت قياماً طويلاً، فقام
٢٠٤٦	إني لأمشي مع عبد الله بن مسعود بمنى إذ لقيه	٣٩٣٠	إني كاتب أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية
٤٧٥٧	أني لأنذركموه وما من نبي إلا قد أنذره قومه	١٧	إني كرهت أن أذكر الله تعالى عز وجل إلا على
٥٢٣٧	إني لأنكر رسول الله ﷺ، قالوا خرج فرأى قُبُك	٥١٨٥	إني كنت أسمع تسليمك وأرد عليك ردّاً خفياً
٣٠٨٩	إني لبلادنا إذ رفعت لنا رايات والوية، فقلت	٣٣٣	إني كنت أعزب عن الماء ومعِيَ أهلي فتصيني
١٨٠٦	إني لبلدت رأسي وقلدت هدي فلا أحل حتى	٦٨	إني كنت جنباً. فقال رسول الله ﷺ إن الماء
٤٩٨	إني لبين نائم ويقظان إذ أتاني أت فاراني الأذان	٢٣١	إني كنت جنباً فكرهت أن أجالسك على غير
٢٣٦١	إني لست كهيتكم، إن لي مطعماً يطعمني وساقياً	١٧٩٩	إني كنت رجلاً أعرابياً نصرانياً وإني أسلمت
٤٩٣٧	إني لعلّى أرجوحة بين عذقين فجاءتني أمي	٥١٥٧	إني كنت سابيت رجلاً وكانت أمه أعجمية
٢٦٨٠	إني لعندهم إذ أتيت فقيل هؤلاء الأسارى قد أتى بهم	٥٧٧	إني كنت قد صليت في منزلي وأنا أحسب أن قد
١٢٤٩	إني لفي ذاك. فمشيت معه ساعة حتى إذا	٢٧٥٨	إني لا أخيس بالعهد ولا أحبس البرد ولكن
٥١٨٣	إني لم أنهك ولكن الحديث عن رسول الله ﷺ	٣١٥٩	إني لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت، فأذنوني
٤٥٠٣	إني لم أجد لما فعل هذا في غرة الإسلام مثلاً	٢١٣٧	إني لا أستطيع أن أدور بينكن، فإن رأيتم أن
٤٠٤٣	إني لم أرسل بها إليك لتلبسها وأمرني فأطرتها	٣٥٠١	إني لا أصبر عن البيع فقال رسول الله ﷺ
٢٠١٤	إني لم أشعر فحلقت قبل أن أذيع، فقال رسول الله	٢٤٥٩	إني لا أصلي حتى تطلع الشمس فإنما أهل بيت قد
٤٠٤٧	إني لم أعطكها لتلبسها. قال: فما أصنع بها؟	١٠٨٠	إني لا أعرف مما هو، ولقد رأيته أول يوم وضع
١٠٧٦	إني لم أكسكها لتلبسها، فكساها عمر أخاً له	٢٢٧٧	إني لا أقول هذا إلا إني سمعت امرأة جاءت إلى
٤٠٤٠	إني لم أكسكها لتلبسها، فكساها عمر بن الخطاب	٣٧٥٣	إني لأجنع أن أكل منه، والتجنع الحرج. ويقول
٣١٩٤	إني لم أمسك عنه منذ اليوم إلا لتوفي بنذك، فقال	٥١٢٥	إني لأحب هذا، فقال له النبي ﷺ أعلمته؟
٣٠٨٩	إني لما رأيته أقبلت إليك فمررت بغضة شجر	١٥٢٢	إني لأحبك، فقال أوصيك يا معاذ لا تدعن في
٥٠٦	إني لما رجعت لما رأيته من اهتمامك رأيته رجلاً	٣٦٣٧	إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا
١٧٧٨	إني لولا أني أهديت لأهللت بعمره. وقال في حديث	١٢٤٩	إني لأخاف أن يكون بيني وبينه ما إن أؤخر
٣٤٠١	إني لبيت في حجر رافع بن خديج وحجبت معه	٢٣٨٩	إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتبع
٤٣٢٦	إني ما جمعتكم لرهبة ولا رغبة، ولكن جمعتكم أن	٤٣٥٠	إني لأرجو أن لا تعجز أمي عند ربه أن يؤخرهم
٣٠٧٩	إني متعجل إلى المدينة فمن أراد أن يتعجل معي	٣٤١٨	إني لأرقي ولكن استغفناكم فأبيت أن تضيفونا
٥٦٣	إني محدثكم حديثاً ما أحدنكموه إلا احتساباً	٢٧٦٥	إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً فاستله الآخر

٣٦٧٥	أمرقها، فقال أفلا أجعلها خلاً، قال لا	٣٣١٦	إني مسلم، قال لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت
٣٦٩٦	أمر يقوه. ثم قال إن الله حرم علي أو حرم الخمر	٣٥٤٢	إني نزلت ابني النعمان نحلاً وإن عمرة سألتني
٤٤٤٨	أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ فقال اللهم	٣٣١٢	إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا مكان كان
١٧٥٢	أهل بالحج	٣٣١٢	إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف. قال أوفي
١٧٧٨	أهلت بعمرة مكان عمرتها وطافت بالبيت، ففضى	٣٣١٣	إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة، فقال النبي ﷺ
١٨١٣	أهل رسول الله ﷺ فذكر التلبية مثل حديث	٣٣١٤	إني نذرت إن وُلد لي ولد ذكر أن أنحر على رأس
٣٧٤٥	أهل سمعة ورياء	٣٣٢٥	إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف في المسجد
١٧٩٢	أهل النبي ﷺ بالحج، فلما قدم طاف بالبيت	٣٣٠٥	إني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في
١٨٠٤	أهل النبي ﷺ بعمرة، وأهل أصحابه بحج	٢٠٣٠	إني نسيت أن أمرك أن تخمر القرنين فإنه ليس
١٧٨٩	أهل هو وأصحابه بالحج وليس	٣٢٧٦	إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى
١٧٩٧	أهلت بإهلال النبي ﷺ. قال فإني قد سقت الهدى	٢٧٥٨	إني والله لا أرجع إليهم أبداً، فقال رسول
١٧٨٩	أهلت بما أهل به رسول الله ﷺ، وأن النبي ﷺ	٣٦٤٥	إني والله ما آمن يهود على كتابي فتعلمته فلم يمر
١٧٩٨	أهلت بهما معاً، فقال عمر هديت لسنة نبيك	٢٧٩٥	إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض
١٧٨٧	أهلنا مع رسول الله ﷺ بالحج خالصاً لا يخالطه	٧٩٣	إني ومعاذ حول هاتين، أو نحو هذا
١٧٧٨	أهلي بالحج، وقال سليمان واصنعي ما يصنع	٣٤٣٠	إني وهبت لخالتي غلاماً، وأنا أرجو أن يبارك لها
٤٠٥	أو أربعة	٣٠٢٤	اهتف بالأنصار، قال: اسلكوا هذا الطريق فلا
٣٢٢٦	أو أن يكتب عليه ولم يذكر مسدد في حديثه أو	٤٩٨	اهتم النبي ﷺ للصلاة كيف يجمع الناس لها
٤٧٥٦	أو خير	٤٥١١	أهدت له يهودية بخير شاة
٣١٤٦	أو سبعاً أو أكثر من ذلك إن رأيته ذلك	٤٥١٢	أهدت له يهودية بخير شاة مصلية سمته، فأكل
٢١٢١	أو ست، ودخل بي وأنا بنت تسع	٤٢٢٥	أهدني وسددي، واذكر بالهداية هداية الطريق
١٦٢٠	أو صاع بر أو قمح بين اثنين، عن الصغير	٢٢٤٤	أهدها، فمالت الصبية إلى أبيها فأخذها
١٦١٨	أو صاعاً من دقيق	١٧٤٩	أهدى عام الحديبية، في هدايا رسول الله ﷺ
٤٧١٣	أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق الجنة، وخلق	٤١٢٠	أهدي لمولاة لنا شاة من الصدقة فماتت فمر بها
٥٠٦٠	أو قال: دعا استجب له، فإن قام فوضاً ثم صلى	٢٤٥٥	أهدي لنا حيس فحسبناه لك، فقال أدنيه. فأصبح
١٤٨١	أو لغيره إذا صلى أحكم فليبدأ بتمجيد ربه	٢٤٥٧	أهدي لي ولحفصة طعام وكنا صائمتين فأفطرنا
٤٣٣٧	أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم	٤٠٤٣	أهديت إلى رسول الله ﷺ حلة سيرة، فأرسل بها
٤٦٨٣	أو مسلم، إني لأعطي الرجل العطاء وغيره أحب	٣٠٥٧	أهديت إلى النبي ﷺ ناقة فقال: أسلمت؟ قلت
٤٦٨٤	أو مسلم حتى أعادها سعد ثلاثاً، والنبي ﷺ يقول	٢٥٦٥	أهديت لرسول الله ﷺ بغلة فركبها، فقال علي
٣٥٩٦	أو يأتي بها الإمام	٥١٥٢	أهديت لجاري اليهودي فإني سمعت رسول الله ﷺ
١٧٩٢	أو يحلق ثم يحل	١٣٩٦	أهداً كهذا الشعر ونثر أكثر الدقل؟ لكن النبي ﷺ

٢٢٩٥	أوما بلغك شأن فاطمة بنت قيس، فقالت عائشة	٣٢٢٦	أويزاد عليه
٤٤٠١	أوما تذكر أن رسول الله ﷺ قال: رفع القلم عن ثلاثة	٣٤٥٥	أويقول أحدهما لصاحبه: اختر
٢٤٢٥	أويطيق ذلك أحد؟ قال: يا رسول الله فكيف بمن	٢٠٥٦	أوتحيين ذلك؟ قالت لست بمخلية بك وأحب من
٤٠٠٣	أي آية في القرآن أعظم؟ قال النبي ﷺ: الله لا إله إلا	١٤٣٤	أوتر آخر الليل، فقال لأبي بكر أخذ هذا بالحزم
٥١٩٤	أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ السلام	١٤٣٥	أوتر أول الليل ووسطه وآخره، ولكن انتهى وتره
٤٢٦	أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة في أول وقتها	١٤٣٩	أوتر بأصحابك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول
١٤٤٩	أي الأعمال أفضل؟ قال: طول القيام، قيل فأبي	١٤٣٤	أوتر من أول الليل، وقال لعمر متى توتر؟ قال أوتر
٢٢٩٠	أي أمر يحدث بعد الثلاث	١٤١٦	أوتروا فإن الله وتر يحب الوتر
١٤٤٩	أي الجهاد أفضل؟ قال: من جاهد المشركين بماله	١٤٥٩	أوتي رسول الله ﷺ سبعمائة من المئاني الطوال
١٥١٩	أي دعوة كان يدعو بها النبي ﷺ أكثر؟ قال: كان	٩٣٨	أوجب إن ختم فقال رجل من القوم: بأي شيء
٢٤٠٣	أي ذلك شئت يا حمزة	٤٨٩٦	أوجدت علي يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: نزل
١٨٦١	أي ذلك فعلت أجزأ عنك	٣٩٣١	أودي عنك كتابتك وأتزوجك. قالت: قد فعلت
٢٣١٠	أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً	٢٢٧٣	أوصاني أخي عتبة إذا قدمت مكة أن انظر إلى
٤٧٤٤	أي رب وعزتك وجلالك لقد خشيت أن لا يبقى	١٤٣٣	أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن بشيء
١٥٨١	أي شيء تأخذان؟ قال: عناقاً جذعة أو ثنية	١٤٣٢	أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن في سفر
٢٧٦٨	أي شيء ترهوني؟ قال: وما تريد منا؟ فقال	٣٠٢٩	أوصى بثلاثة فقال أخرجوا المشركين
١٦٧٩	أي الصدقة أعجب إليك؟ قال الماء	٣٢١١	أوصى الحارث أن يصلي عليه عبد الله بن يزيد
٨٢٦٥	أي الصدقة أفضل؟ قال: أن تصدق وأنت	٣٣١٤	أوف بما نذرت به لله. قالت: فجعلها فجعل
١٦٧٧	أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل، وأبدأ	٣٣١٤	أوف بنذكرك
١٤٤٩	أي القتل أشرف؟ قال: من أهرق دمه وعقر جواده	٣٣١٣	أوف بنذكرك فإنه لا وفاء للنذر في معصية الله
٤٠٦٠	أي اللباس كان أحب إلى النبي	٣٣١٤	أوف عني نذري فظفرها فذبحها
٢٤٨٥	أي المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال: رجل يجاهد في	٣٤١٨	أوفاهم جعله الذي صالحوه عليه، فقالوا: اقتسموا
٤٦٢٩	أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر	٣٩٠٠	أوفاهم جعلهم الذي صالحوهم عليه. فقالوا
١٤٤٩	أي الهجرة أفضل؟ قال: من هجر ما حرم الله	٣٣٠٤	أوفي بنذكرك. قالت إني نذرت أن أذبح بمكان كذا
٤٧٦٨	أي والله الذي لا إله إلا هو، حتى استخلفه ثلاثاً	٥١١١	أوقد وجدتموه؟ قالوا: نعم. قال: ذلك صريح الإيمان
١٩٤٥	أي يوم هذا؟ قالوا: يوم النحر. قال: هذا يوم الحج	٦٢٩	أولكلكم يجد ثوبين
١٩٥٣	أي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: أليس	٤٧٥٩	أولاً أدلك على خير من ذلك تصبر حتى تلقاني
٤٨١٥	إياكم والجلوس بالطرقات، فقالوا: يا رسول الله	٦٢٥	أولكلكم ثوبان
٤٩٠٣	إياكم والحسد، فإن الحسد يأكل الحسنات كما	٣٧٤٤	أولم على صفة بسويق وتمر
١٦٩٨	إياكم والشح فإنما هلك من كان قبلكم بالشح	٢١٠٩	أولم ولو بشاة

٤٨٨٦	أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضيغم أو ضمضم	٤٩١٧	إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا
٤٨٧	أيكم ابن عبد المطلب؟ فقال رسول الله ﷺ: أنا ابن	٢٧٨٣	إياكم والقسامة، قال فقلنا: وما القسامة؟ قال: الشيء
٦٨٤	أيكم الذي رجع دون الصف ثم مشى إلى الصف؟	٤٩٨٩	إياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن
٤٦٣٥	أيكم رأى رؤيا، فذكر معناه ولم يذكر الكراهية	٢٥٦٧	إياي أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر فإن الله إنما
١٢٤٦	أيكم صلى مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟	٢١٤٣	أنت حرتك أنى شئت، وأطعمها إذا طعمت
٩٧٢	أيكم القاتل كلمة كذا وكذا؟ قال: فأرم القوام	٤٤١٩	أنت رسول الله ﷺ فأخبره بما صنعت لعله
٨٢٩	أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى؟ فقال رجل أنا	٣٩٣٤	أنت النبي ﷺ فقل له: إن أبي يقرئك السلام
٨٢٨	أيكم قرأ؟ قالوا: رجل، قال: قد عرفت أن بعضكم	٥١٨١	أنتي بيبة على هذا، فذهب ثم رجع فقال هذا
٧٦٣	أيكم المتكلم بالكلمات فإنه لم يقل بأساً؟	٩٣٠	أنتي بها. فقال: فجننت بها. فقال: أين الله؟ قالت: في
٤٨٦	أيكم محمد؟ ورسول الله ﷺ متكىء بين ظهرانيهم	٣٢٨٢	أنتي بها. قال: فجننت بها. قال: أين الله؟ قالت: في
١٤٥٦	أيكم يحب أن يغدو إلى بطحان أو العقيق فيأخذ	٢١٩٨	أنتي غداً أحبوك وأثيبك وأعطيك حتى ظننت
٢٨٩٧	أيكم يعلم ما ورث رسول الله ﷺ الجدة؟ قال معقل	٥٢٣١	أنته فأقرأه السلام، قال فأثيبه فقلت: إن أبي يقرئك
٢٠٩٨	الأيمن أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر في	٥٧٣	أنتوا الصلاة وعليكم السكينة، فصلوا ما أدركتم
٤٢٦٣	أيمن الله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول أن	٤٤٤٩	أنتوني بالنوراة، فأثي بها فنزع الوسادة من تحتي
٢٢٦٣	أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم، فليست	٤٠٢٤	أنتوني بأمر خالد، فأثي بها فالبسها إياها ثم قال
٤١٧٥	أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا	٤٩٨٦	أنتوني بوضوء لعلني أصلي فاستريح
٤٢٣٨	أيما امرأة تقلدت قلادة من ذهب قلدت في عتقها	٤٥٧	أنتوه فصلوا فيه، وكانت البلاد إذ ذاك حرباً
٢٠٨٨	أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول منهما	٤٥٧٠	أنتي بمن يشهد معك. قال فأتاه بمحمد بن
٢٢٢٦	أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً في غير ما بأس	٢٩٨٥	أنتيا رسول الله ﷺ فقالوا له: يا رسول الله
٢٠٨٣	أيما امرأة تكحت بغير إذن مواليها فكاحه	٣٠٥٠	أيحسب أحدكم متكئاً على أريكه قد يظن أن الله
٢١٢٩	أيما امرأة تكحت على صداق أو حياء أو عدة	١٦٤٩	الأيدي ثلاثة فيد الله العليا ويد المعطي التي
٣٧٥١	أيما رجل أضاف قوماً فأصبح الضيف محروماً	٢٤٨٦	أئذن لي بالسباحة. قال النبي ﷺ: إن سباحة
٣٩٦٧	أيما رجل أعتق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فكاكه	٤٣٢٩	أئذن لي فأضرب عقه. فقال رسول الله
٣٥٥٣	أيما رجل أعرم عمره له ولعقبه فإنها للذي يعطاها	٥٩١	أئذن لي في الغزو معك أمرض مرضاكم لعل الله
٣٥١٩	أيما رجل أفلس فأدرك الرجل متاعه بعينه فهو	٥٦٨	أئذنوا للنساء إلى المساجد بالليل، فقال ابن له
٣٥٢٠	أيما رجل باع متاعاً فأفلس الذي ابتاعه ولم يقبض	٤٧٩١	أئذنوا له، فلما دخل ألان له القول، فقالت عائشة
٣٩٦٥	أيما رجل مسلم أعتق رجلاً مسلماً فإن الله جاعل	٥٦٨	أئذنوا لهن، وتقول: لا نأذن لهن
٤٦٨٧	أيما رجل مسلم أكثر رجلاً مسلماً، فإن كان كافراً	٤٨٠	أيسر أحدكم من يصبق في وجهه، إن أحدكم
٤٦٥٩	أيما رجل من أمي سبته سبة أو لعته لعنة في	١٠٠٦	أيعجز أحدكم أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه
٤٥٨٧	أيما طبيب تطيب على قوم لا يعرف له تطيب	٤٨٨٧	أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم، قالوا

أَيُّهَا عَبْدُ تَزْوِجَ بَغِيرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَهُوَ عَاهِرٌ	٢٠٧٨	أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَنْ تَطِيقُوا أَوْ لَنْ تَفْعَلُوا كُلَّ مَا	١٠٩٦
أَيُّهَا عَبْدُ كَاتِبٍ عَلَى مِائَةِ أَوْقِيَّةٍ فَأَدَاها إِلَّا عَشْرَةَ	٣٩٢٧	أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا صَنَعْتَ هَذَا لِتَأْتُمُوا وَلِتَعْلَمُوا	١٠٨٠
أَيُّهَا قَرِيَّةٌ أَتَيْتُمُوهَا وَأَقَمْتُمْ فِيهَا فَسَهَمَكُمْ فِيهَا	٣٠٣٦	أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ لِي مِنْ هَذَا الشَّيْءِ شَيْءٌ وَلَا	٢٦٩٤
أَيُّهَا مُسْلِمٌ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا عَلَى عَرِيٍّ كَسَاهُ اللَّهُ	١٦٨٢	أَيُّهَا النَّاسُ مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتَ أَنَّ	١٤٤٧
الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَشَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَعَقْدَ بَيْدِهِ	٣٦٩٢	أَيُّهُمْ يَقْدُمُ؟ قَالَ: أَكْثَرُهُمْ قِرَاءً	٣٢١٥
الْإِيمَانَ بِضَعِّ وَسِعُونَ أَفْضَلُهَا قَوْلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	٤٦٧٦	أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا	٣١٣٨
الْإِيمَانَ قَبْدَ الْفَتَكِ لَا يَفْتَكُ مَوْمِنٌ	٢٧٦٩	بِأَمِينٍ، فَإِنَّهُ إِنْ خَتَمَ بِأَمِينٍ فَقَدْ أَوْجَبَ، فَانْصَرَفَ	٩٣٨
أَيُّنَ أَبُو بَكْرٍ؟ يَا أَيُّهُ اللَّهُ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ، يَا أَيُّ	٤٦٦٠	بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي أَرَأَيْتَ سَكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ	٧٨١
أَيُّنَ أَبِي؟ قَالَ أَبُوكَ فِي النَّهَارِ فَلَمَّا قَفَى	٤٧١٨	بِأَيِّ وَأُمِّي لَتُدْعَنِي فَلَا عِزَّ لَهَا، فَقَالَ: اعْبَرِهَا، فَقَالَ	٤٦٣٢
أَيُّنَ اللَّهِ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ بِإِصْبَعِهَا، فَقَالَ لَهَا	٣٢٨٤	بَاتَ بِهَا يَعْنِي بِذِي الْحَلِيفَةِ حَتَّى	١٧٩٦
أَيُّنَ اللَّهِ؟ قَالَتْ فِي السَّمَاءِ. قَالَ فَمَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ	٣٢٨٢	بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتهُ	١٣٦٧
أَيُّنَ اللَّهِ؟ قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ	٩٣٠	بَادَرُوا الصُّبْحَ بِالْوَتْرِ	١٤٣٦
أَيُّنَ أَنْتَقِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ	٢٢٩٠	بِأَدْنَاهُمَا بِأَبَا	٥١٥٥
أَيُّنَ تَنْزِلُ غَدًا فِي حِجَّتِهِ؟ قَالَ: هَلْ تَرَكَ لَنَا	٢٠١٠	بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا	٣٠٨٧
أَيُّنَ تَنْزِلُ غَدًا فِي حِجَّتِهِ؟ قَالَ هَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ	٢٩١٠	بَارَكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكَتَ عَلَى	٩٧٨
أَيُّنَ دَرَعُكَ الْحَطْمِيَّةُ	٢١٢٥	بَارَكَ لِأَحْمَسٍ فِي خِيَلِهَا وَرِجَالِهَا، وَأَنَاءِ الْقَوْمِ	٣٠٦٧
أَيُّنَ السَّائِلُ عَنِ الْعِمْرَةِ؟ قَالَ: اغْسِلْ عَنْكَ أَثَرُ	١٨١٩	بَارَكَ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يَجْزِي	٣٧٣٠
أَيُّنَ السَّائِلُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ	٣٩٥	بَارَكَ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ، وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمِهِمْ	٣٧٢٩
أَيُّنَ السَّائِلُونَ عَنِ الْوُضُوءِ؟ هَكَذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ	١٠٨	بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتَ، وَإِذَا اسْتَيْقِظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ	٥٠٤٩
أَيُّنَ صَلَاتِهِ بَعْدَ صَلَاتِهِ، وَصُومِهِ بَعْدَ صُومِهِ شُكٌّ	٢٥٢٤	بِإِقَامَةِ إِقَامَةِ جَمْعٍ بَيْنَهُمَا	١٩٢٧
أَيُّنَ عِلْمَاؤُكُمْ، سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ	٤١٦٧	بِإِقَامَةِ وَاحِدَةٍ لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَلَمْ يَنَادِ فِي الْأَوَّلَى	١٩٢٨
أَيُّنَ فَلَانَةٍ؟ قَالَتْ: وَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: حَدَّثَ أَحَدُهُ	٢٦٧١	بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرَجَهُ	١٦٨
أَيُّنَ فَلَانَةٍ وَفَلَانٍ، فَقَالَا: نَحْنُ ذَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ	٤٤٢٨	بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَمْرٌ خَلْفَهُ بِكَوْزٍ مِنْ مَاءٍ	٤٢
أَيُّنَ كُنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ قُلْتُ إِنِّي كُنْتُ جَنْبًا	٢٣١	بِالْآيَةِ الَّتِي أَخْبَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ لَزَرُ: مَا الْآيَةُ؟	١٣٧٨
أَيُّنَ الْمُحْتَرَقِ آتِفًا؟ فَقَامَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ	٢٣٩٤	بِالدَّيْنَارَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ، ثُمَّ اتَّفَقَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ	٣٣٥٣
أَبْتَقِصُ الرُّطْبَ إِذَا بَيَسَ؟ قَالُوا: نَعَمْ فَنَهَاهُ رَسُولُ	٣٣٥٩	بِالسَّوَالِكِ	٥١
إِيَّاهُ إِيَّاهُ	٤٧٩٦	بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَقَهُ الْآخَرُ	٣٤٧٥
أَيَّةُ هُوَ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ	٤٢٥٥	بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدُو رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟	٥١
أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمُ فَاغْتَسَلُوا وَلَيْسَ	٣٥٣	بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَفْتَحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِيَامَ اللَّيْلِ؟	٧٦٦
أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا وَاللَّهِ مَا بَتَ لَيْلَتِي هَذِهِ بِحَمْدِ اللَّهِ	١٣٧٤	بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَوْتِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ	١٤٢٤

٣٠٢٧	بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله ﷺ	٩٣٨	بأي شيء يختم، فقال: بآمين، فإنه إن ختم بآمين
٢٩٩٠	بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد	٣٢٥٧	بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة، أن رسول
٣٠٦٢	بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى محمد	٤٣٥٩	بايع عبد الله، فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثاً
٢٨٧٩	بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب عبد الله	٤٩٤٥	بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة وأن
٤٩٨٢	بسم الله فإنك إذا قلت ذلك تصاغر حتى يكون مثل	٤٩٩٦	بايعت النبي ﷺ ببيع قبل أن يبعث وبقيت
٣٢٧٠	بسم الله فطعم وطعموا، فأخبرت أنه أصبح	٤١٦٥	بايعني. قال: لا أباعك حتى تغيري كفيك، كأنهما
٢٦٠٢	بسم الله، فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله	٢٩٤٢	بايعه، فقال رسول الله ﷺ: هو صغير
٢٨١٠	بسم الله والله أكبر هذا عني وعن لم يضح من	٤٤٣٦	بعض هذا الحديث
٣٢١٣	بسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ	١٣٥٦	بت عند خالتي ميمونة فجاء رسول الله ﷺ بعد
٥٦١	بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام	١٣٦٥	بت عند خالتي ميمونة فقام النبي ﷺ يصلي من
٤٨٣٥	بشروا ولا تفروا، ويسروا، ولا تعسروا	١٣٦٤	بت عنده ليلة وهو عند ميمونة فنام حتى ذهب
٣٥٠٥	بعته يعني بعيره من النبي ﷺ واشترطت حملانه	١٣٥٧	بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث فصلى
٤٥٣٤	بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقاً فلاحه	٦١٠	بت في بيت خالتي ميمونة، فقام رسول الله ﷺ من
٤٧٨٣	بعث أبا ذر بهذا الحديث	٥٧	بت ليلة عند النبي ﷺ، فلما استيقظ من منامه
٢٧٢٣	بعث أبان بن سعيد بن العاص	١٣٥٥	بت ليلة عند النبي ﷺ لأنظر كيف يصلي
٢٥١٠	بعث إلى بني لحيان وقال: ليخرج	٣٦٠٧	بتصديقك يا رسول الله، فجعل النبي ﷺ شهادة
١٣٦٩	بعث إلى عثمان بن مظعون فجاءه	١٣٥٣	بثلاث ركعات فاتاه المؤذن فخرج إلى الصلاة
١٨٤٩	بعث إلى علي رضي الله عنه فجاءه الرسول وهو	٤١	بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع
٢١٣٧	بعث إلى النساء يعني في مرضه	١٨٠٣	بحجته
٤٨٧	بعث بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة إلى رسول	١٦٩	بخ بخ ما أجود هذه، فقال رجل بين يدي النبي
٢٦٢٥	بعث جيشاً وأمر عليهم رجلاً	٢٦	البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل
٣٠٣٧	بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر	١٧٤٩	برة من ذهب. زاد النفيلى يغبط بذلك المشركين
١٦٥٠	بعث رجلاً على الصدقة من بني مخزوم	٣٧٦١	بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعد، وكان
٣١٧	بعث رسول الله ﷺ أسيد بن حضير وأناساً معه	١٧٢٥	بريداً
١٧٥٩	بعث رسول الله ﷺ بالهدي، فأنا قلت قلائدها	٣٨٩	بزق رسول الله ﷺ في ثوبه وحك بعضه ببعض
٤٣٨	بعث رسول الله ﷺ جيش الأمراء بهذه القصة	٣٣٥٥	بسعر يومها
٣٦١٢	بعث رسول الله ﷺ جيشاً إلى بني العنبر فأخذوهم	٥٠٩٥	بسم الله توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله
٢٦٧٩	بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل	٤٧٤٧	بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر حتى
٢٦٤٥	بعث رسول الله ﷺ سرية إلى خثعم، فاعتصم	٤٠٠١	بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب
٢٧٤٣	بعث رسول الله ﷺ سرية إلى نجد، فخرجت معها	٥١٣٦	بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله

١٢٢٧	بعثني رسول الله ﷺ في حاجة . قال : فجتحت وهو	١٤٦	بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم البرد ، فلما
١٥٨٣	بعثني رسول الله ﷺ مصداقاً فمررت برجل فلما	٢٦٧٨	بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن غالب الليثي في
٣٢١٨	بعثني علي قال : أبعتك على ما بعثني عليه رسول	٤٣٦٦	بعث رسول الله ﷺ في طلبهم قافّة فأتي بهم
٤٦٥٦	بعثني عمر إلى الأسقف فدعوته فقال له عمر وهل	١٧٦٣	بعث رسول الله ﷺ فلاناً الأسلمي ، وبعث معه ثمان
٣٣٩٩	بعثني عمي أنا وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب	٢٧٤٤	بعث سرية فيها عبد الله بن عمر
٢٧٥٨	بعثني قريش إلى رسول الله ﷺ فلما رأيت رسول	٤٧٦٤	بعث علي إلى النبي ﷺ بذهبية في تربتها
٢٥٩١	بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بن عازب	١٥٨٤	بعث معاذاً إلى اليمن فقال : إنك
٢٩٤٧	بعثني النبي ﷺ ساعياً ثم قال : انطلق أبا مسعود	٣٣٨٦	بعث معه بدينار يشتري له
٣٧٧١	بعثني النبي ﷺ فرجعت إليه فوجدته يأكل	١٧٦٢	بعث معه بهدي فقال : إن عطب منها شيء
١٥٩٩	بعثه إلى اليمن فقال : خذ	٣٨٦٣	بعث النبي ﷺ إلى أبي طيباً فقطع منه عرقاً
١٥٧٨	بعثه النبي ﷺ إلى اليمن فذكر مثله ولم	٢٦٢٧	بعث النبي ﷺ سرية فسلحت رجلاً منهم سيفاً
١٣٤٠	بعد الوتر ركعتين وهو قاعد ، فإذا أراد أن يركع	٢٦٦٠	بعث النبي ﷺ عشرة عينا ، وأمر عليهم عاصم
١٥٩٨	البعل الكبوس الذي يبت من ماء السماء	١٦٢٣	بعث النبي ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه
٣٩٥٤	بعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ	٢٦١٨	بعث يعني النبي ﷺ بسيسة عينا ينظر ما صنعت
٢٧١٣	بعه وتصدق بشمته	٢١٥٥	بعث يوم حنين بعثاً إلى أوطاس
٣٩٨٠	بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفروحو	٢٦٤٣	بعثنا رسول الله ﷺ سرية إلى الحركات فندروا
٣٩٨١	بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفروحو هو خير	٢٦٧٤	بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال إن وجدتم
٢٨٠٨	البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة	٢٧٤١	بعثنا رسول الله ﷺ في جيش قبل نجد ، وأبعث
٢١٠٣	بقرن أي النساء هي اليوم ؟ قال : قد رأيت الكثير	٢٧٤٥	بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فبلغت سهماننا
٣٠١٦	بقيت بقية من أهل خير ، فتحصنوا فسألوا	٢٦٣٥	بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فقال : إذا رأيتم
٥٠٦٨	بك أسسنا وبك نحيا ، وبك نموت وإليك النشور	٥٠٨٠	بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ، فلما بلغنا المغار
٢٠٩٤	بكنت	٢٥٣٥	بعثنا رسول الله ﷺ لنغنم على أقدامنا فرجعنا
٤٤٧٨	بكنوه ، فأقبلوا	٣٤٨٠	بعثنا رسول الله ﷺ وأمر علينا أبا عبيدة
٢٠٤٨	بكر أم ثيب ؟ قلت : ثيباً قال : أفلا بكرأ تلاعبها	٥٢٣١	بعثني أبي إلى رسول الله ﷺ فقال اتته فارقاه
١٣٦٢	بكم كان رسول الله ﷺ يوتر قالت	١٦٥٣	بعثني أبي إلى النبي ﷺ في إبل أعطاه إياه
٣٤٥٠	بل ادعوا ، ثم جاء رجل فقال : يا رسول الله سعر	١٥٨١	بعثني أبي في طائفة منهم ، فأنيت شيخاً كبيراً
٤٣٢٥	بل أطاعوه قال : ذاك خير لهم	١٢٤٩	بعثني رسول الله ﷺ إلى خالد بن سفيان الهذلي
٣٧١٥	بل أكلت مغاير قال : بل شربت عسلأ سقتني	٣٥٨٢	بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضياً فقلت
٣٤٥٠	بل الله يخفض ويرفع وإني لأرجو أن ألقى الله	٢٦٥٠	بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد
٣٣١٧	بل أنت أبرهم وأصدقهم	٣٢١	بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجنبت فلم أجد

- ٣٢٣٠ بل أنت بشير قال : بينما أنا أماشي رسول الله ﷺ
٤٩٥٤ بل أنت زرة
٤٢٩٧ بل أنتم يومئذ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل
١٥٦ بل أنت نسيت ، بهذا أمرني ربي عز وجل
٤٣٤١ بل اتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا
٣٧١٥ بل شربت عسلاً سقتني حفصة
٣٧١٤ بل شربت عسلاً عند زينب
٢٢١٢ ﴿بل فعله كبيرهم هذا﴾ وبينما هو يسير في أرض
١٠٤٦ بل في كل جمعة قال : فقرأ كعب التوراة فقال
٢٤٣٥ بل كان يصومه كله
١٧٢١ بل مرة واحدة ، فمن زاد فهو تطوع
٣٥٦٦ بل مؤداة
١٠٠٨ بل نسيت يا رسول الله ، فأقبل رسول الله ﷺ
١٧٨٧ بل هي للأبد
١٢٦١ بلغ ذلك أبا هريرة . قال : فما ذنبي أن كنت حفظت
٤١٦٩ بلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها : أم يعقوب
٧٤٧ بلغ ذلك سعداً فقال : صدق أخي قد كنا نفعل هذا
٢٦٤٥ بلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل وقال
٣٠١٨ بلغني أن رسول الله ﷺ افتتح خير عنوة
٤٨٦١ بلغني أنك تريد الخروج وتلتمس صاحباً
٤١٦٩ بلغني عنك أنك لعت الواشمات والمستوشمات
٤٤٢٥ بلغني عنك أنك وقعت على جارية بني فلان؟
٤٧١٢ بلا عمل؟ قال : الله أعلم
٤٨٨٥ بلى
٤٦١١ بلى اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال
١١ بلى إنما نهى عن ذلك في الفضاء ، فإذا كان بينك
١٠٨١ بلى ، فاتخذ له منبراً مرقأتين
٣٠٥٥ بلى ، فقال : إن لك رقابهن وما عليهن ، فإن عليهن
٢١٧٤ بلى ، قال : بينا أنا أوعك في المسجد إذ جاء
١١٧ بلى . قال : فأصغى الإناء على يده فغسلها ثم أدخل
- ٣٧٣١ بلى . قال : فإله أعظم . قال : ابن معاذ قال : فإنما هو
١٧٣٣ بلى ، قال : فإن لك حجاً ، جاء رجل إلى النبي ﷺ
٣١٣٠ بلى ، قال : فسكت ، قال : فلما مات أبو موسى قال
٤٩٩ بلى ، قال : فقال : تقول : الله أكبر الله أكبر الله أكبر
٤٣٩٩ بلى . قال : فما بال هذه ترجم؟ قال : لا شيء قال
٣٨٤ بلى . قال : فهذه بهذه
١٠٤٦ بلى . قال : هو ذاك
٧٣٠ بلى . قالوا : فاعرض . قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام
٣٦٠٧ بلى قد ابتعته منك ، ففطق الأعرابي يقول : هلم
٣٩٩٠ بلى قد جاءتك آياتي فكذبت بها واستكبرت وكنت
٥٩٧ بلى قد ذكرت حين مددتي
٣٢٧٥ بلى قد فعلت ولكن قد غفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله
٢١٩٩ بلى كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن
٢٠٣١ بلى لأفعلن ، قال : قلت : ما أنت بفاعل ، قال : لم؟ قلت
٤٥٣٢ بلى والذي أكرمك بالحق . قال النبي ﷺ : اسمعوا إلى
٨٨٧ بلى وأنا على ذلك من الشاهدين . ومن قرأ لا أقسم
٣٣٩٩ بلى ولكنه زرع فلان ، قال : فخذوا زرعكم وردوا
٢٢٠٤ بلى ولكنه نسي
٨٨٧ بلى . ومن قرأ والمرسلات فبلغ ﴿فبأي حديث بعده﴾ .
٤٩١٩ بلى يا رسول الله ، قال : إصلاح ذات البين وفساد
٥٧٧ بلى يا رسول الله قد أسلمت . قال : فما منعك أن
٣٤٦٧ بما تستحل ماله أردد عليه ماله ، ثم قال : لا
٣٦٠٧ بم تشهد؟ فقال : بتصديقك يا رسول الله
٥٠٨٥ بم كان رسول الله ﷺ يفتح إذا هب من الليل
٨٠١ بم كنتم تعرفون ذاك؟ قال : باضطراب لحيته
١٣٩٣ بمكة فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجال الحرب
٤٥١ بناء على بناءه في عهد رسول الله ﷺ بالبلن
٢٠٥٦ بنت أم سلمة؟ قالت : نعم . قال : أما والله لو لم تكن
٣٠٦٨ بنو رفاعه من جهينة ، فقال : قد أقطعنها لبني
٤٢٤٦ بنو ليث أتيناك نسألك عن حديث حذيفة ، فذكر

٥٠٤٠	بينما أنا مضطجع في المسجد من السحر على	٢٩٦٧	بنو النضير وخيبر وفدك، فأما بنو النضير فكانت
١١٨٤	بينما أنا و غلام من الأنصار نرمي غرضين لنا	١٤٢	بهمة، قال: فاذبح لنا مكانها شاة ثم قال لا
٦٣٨	بينما رجل يصلي مسبلاً إزاره إذا قال له رسول	٣٨٣١	بيت لا تمر فيه جياح أهله
٤٠٨٦	بينما رجل يصلي مسبلاً إزاره إذا قال له رسول	٤٧٩١	بش ابن العشرة، أو بش رجل العشرة، ثم
٢٥٥٠	بينما رجل يمشي بطريق، فاشتد عليه العطش	٤٧٩٢	بش أخو العشرة، فلما دخل انبسط إليه
٤٨٩٦	بينما رسول الله ﷺ جالس ومعه أصحابه وقع	٣٣١٦	بش ما جزتها أو جزيتها إن الله أنجاها عليها
٤٧٩	بينما رسول الله ﷺ يخطب يوماً إذ رأى نخامة	٧١٢	بش ما عدلتمونا بالحمار والكلب، لقد رأيت
٦٥٠	بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه إذ خلع	٤٩٧٢	بش مطية الرجل زعموا
٤٥٣٦	بينما رسول الله ﷺ يقسم قسماً أقبل رجل	٣٤٥٧	البيعان بالخيار ما لم يتفرقا
٢٥٧٢	بينما رسول الله ﷺ يمشي جاء رجل ومعه حمار	٣٤٥٩	البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا
٣٢٩٠	بينما النبي ﷺ يخطب، إذا هو برجل قائم في	٤٥٠٤	بين أن يأخذوا العقل أو يقتلوا
٤٣٤٣	بينما نحن حول رسول الله ﷺ إذ ذكر الفتنة	٤٦٧٨	بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة
١٦٦٣	بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ جاء	١٢٨٣	بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة لمن
٩٢٠	بينما نحن نتظر رسول الله ﷺ للصلاة، في الظهر	٣٦٧٠	بين لنا في الخمر بياناً شفاءً، فنزلت هذه
٣٦٤٤	بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ وعنده	٤٢٩٦	بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين، ويخرج
٢٤٧٥	بينما هو معتكف إذ كبر الناس فقال: ما هذا يا	٢٢٥٤	البينة وإلا فحد في ظهرك، فقال هلال: والذي
٥٢٢٤	بينما هو يحدث القوم وكان فيه مزاح بينا	٢١٠٤	بيننا أبي في غزاة في الجاهلية إذ رمضوا فقال
٢٣٦٨	بينما هو يمشي مع النبي ﷺ فذكر نحوه	١٤٦٣	بيننا أنا أسير مع رسول الله ﷺ بين الجحفة
٤٢٣١	بينما هي عندها إذ دخل عليها بجارية وعليها	٢١٧٤	بيننا أنا أوعك في المسجد إذ جاء رسول الله ﷺ
٢٢٥٤	البينة أو حد في ظهرك، فقال هلال: والذي	٤٠٨٣	بيننا نحن جلوس في بيتنا في نحر الظهرية
١٢١٦	بينهما عشرة أميال يعني بين مكة وسرف	٥١٤٢	بيننا نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل من
٣٣٣٠	بينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن	٤٦٩٥	بيننا نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا رجل
٢٢٩٠	بيني وبينكم كتاب الله، قال الله ﴿فطلقوهن لعدتهن﴾	٣٠٠٣	بيننا نحن في المسجد إذ خرج إلينا رسول الله ﷺ
٣١٤	تأخذ سدرها وماءها فتوضأ ثم تغسل رأسها	٩١٨	بيننا نحن في المسجد جلوساً خرج علينا رسول
٤٣٤٢	تأخذون ما تعرفون، وتذرون ما تنكرون وتقبلون	١٤٢	بيننا نحن مع رسول الله ﷺ جلوس إذ دفع الراعي
٣١٦	تأخذين ماءك فتطهرين أحسن الطهور وأبلغه	١١٩٥	بينما أنا أترمي بأسهم في حياة رسول الله ﷺ
١١٧٨	تأخر في صلاته فتأخرت الصفوف معه ثم	٤٤٥٦	بينما أنا أطوف على إبل لي ضلت إذ أقبل ركب
١٤٠٠	تبارك الذي بيده الملك	٣٢٣٠	بينما أنا أماشي رسول الله ﷺ مر بقبور المشركين
٤٣٨٠	تب عليه ثلاثاً	٢٢٧٧	بينما أنا جالس مع أبي هريرة جاءته امرأة
٥٥٩	تب عليه ما لم يؤذ فيه أو يحدث فيه	٩٣١	بينما أنا قائم مع رسول الله ﷺ في الصلاة إذ

٣٥٠٥	تراني إنما ماكستك لأنهب بجملك؟ خذ جملك	٣١٩٤	تبت إلى الله، فأمسك رسول الله ﷺ لا يبايعه
٢٣٧	تربت يمينك يا عائشة، ومن أن يكون الشبه؟	٤٥٢٠	تبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم. قالوا: يا رسول
٣٥٨٢	ترسلني وأنا حديث السن ولا علم لي	٤٠٢٠	تبلي ويخلف الله تعالى
٩٠٧	تركت آية كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: هلا	٣١٤	تبعين آثار الدم
٢٧٦٨	ترهوني أولادكم، قالوا: سبحان الله يسب ابن	١٣٢١	تتجافى جنوبيهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً
٥٢٥٧	تريد ماذا؟ قلت: أقتلها، فأشار إلى بيت في داره	٢١٧٤	تثويت أبا هريرة بالمدينة فلم أر رجلاً من
٢٤٢٢	تريدن أن تصومي غداً؟ قالت: لا، قال: فأفطري	٣٣٢٦	التجار إن البيع يحضره اللغو والحلف فشوبوه
١٨٤٤	تزوج ميمونة وهو محرم	٢٨٨٩	تجزئك آية الصيف. قلت لأبي إسحاق هو من مات
٣٦٠٣	تزوجت أم يحيى بنت أبي إهاب فدخلت علينا	١٧٤٢	تجى الأعراب، فإذا رأوا وجهه قالوا هذا وجه
٢١٣١	تزوجت امرأة بكرأ في سترها، فدخلت عليها	٢٥١	تحتي عليه ثلاث خيئات من ماء، ثم تفيض على
٢١٠٩	تزوجت امرأة، قال: ما أصدقته؟ قال: وزن نواة	١٣٨٥	تحرروا ليلة القدر في السبع الأواخر
٢١٢١	تزوجني رسول الله وأنا بنت سبع قال سليمان	٤٣٣١	تحلف بالله؟ فقال: إني سمعت عمر يحلف بالله
٤٩٣٣	تزوجني وأنا بنت سبع أو	٥٥٢١	تحلف لكم يهود؟ قالوا: ليسوا مسلمين، فوداه
٢٤٩٠	تزوجها عبادة بن الصامت فغزا في البحر فحملها	٤٢٣٥	تحلي بهذا يا بنية
٢٠٥٠	تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم	٣٣٧٠	تحمار وتصفار ويؤكل منها
٣٩٣١	تسامع تعني الناس أن رسول الله ﷺ قد تزوج	٣٣٢٨	تحمل بها النبي ﷺ، فأناه بقدر ما وعده، فقال
٩٣٩	التسبيح للرجال والتصفيق للنساء	١٦٤٠	تحملت حمالة فأثيت النبي ﷺ فقال: أقم يا قيصة
٩٤٤	التسبيح للرجال يعني في الصلاة، والتصفيق	٤٣٦	تحولوا عن مكانكم الذي أصابكم فيه الغفلة. قال
٢٠٩٣	تسأمر البتيمة في نفسها، فإن سكنت فهو	٩٧٥	التحيات الطيبات والصلوات والملك لله، ثم سلموا
١١٩٧	تسجد هذه الساعة؟ فقال: قال رسول الله ﷺ إذا	٩٧١	التحيات لله والصلوات الطيبات السلام عليك أيها
٤٢٨٧	تسع سنين	٩٦٨	التحيات لله والصلوات الطيبات، السلام عليك أيها
٥٥٣	تسمع حي على الصلاة، حي علي الفلاح	٩٧٤	التحيات المباركات والصلوات الطيبات لله، السلام
٣٦٥٩	تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم	٣٥٢٧	تخبرنا من هم؟ قال: هم قوم تحابوا بروح الله
٤٩٥٠	تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله	٢٩٧	تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل فتصلي
٤٩٦٥	تسموا باسمي ولا تكونوا بكيتي	٣٠٣	تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل فتصلي ثم
٥٠٣٦	تشتت العاطس ثلاثاً، فإن شئت أن تشتمه	٢٧٨	تدع الصلاة وتغتسل فيما سوى ذلك وتستدفر
١٠١٠	التشهد؟ قال: لم أسمع في التشهد وأحب إلي أن	٣١٢٦	تدمع العين ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يرضى
١٣٧٨	تصبح الشمس صبيحة تلك الليلة مثل الطست	٤٢٥٤	تدور رحي الإسلام بخمس وثلاثين، أو ست
١٦٩١	تصدق به على ولك. قال: عندي آخر. قال: تصدق	٧١٦	تذاكرنا ما يقطع الصلاة عند ابن عباس فقال
٢٣٩٠	تصدق به، فقال: يا رسول الله ما بين لاتبها أهل	٢٣٤٢	ترأى الناس الهلال، فأخبرت رسول الله ﷺ أنني

٢٣٩٤	تصدق بهذا، فقال: يا رسول الله أعلى غيرنا؟	٣١٣	تقبضت إلى الناقة واستحييت فلما رأى رسول
٢٢١٧	تصدق بهذا، فقال: يا رسول الله على أفقر مني	٢٧٩٢	تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد، ثم
٢٣٩٤	تصدق قال والله ما لي شيء ولا أقدر عليه، قال	٢٦٦٥	تقدم يعني عتبة بن ربيعة وتبعه ابنه وأخوه
٣٤٦٩	تصدقوا عليه، فتصدق الناس عليه، فلم يبلغ ذلك	٦٨٠	تقدموا فأثمموا بي، وليأتم بكم من بعدكم، ولا
٦٣٩	تصلي في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب	٤٣٨٤	تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً
٥١٩٤	تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن	٤٩٩	تقول إذا أقمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد
٤٧٥٣	تعاد فيه الروح	٤٩٩	تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر أكبر
٤٣٧٦	تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد	٢٦٨٠	تقول سودة والله إني لعندهم إذ أتيت فقيل
١٠٩١	تعال يا عبد الله بن مسعود	٢٣٦٥	تقووا لعدوكم وصام رسول الله ﷺ قال أبو بكر
٢٠٤٦	تعال يا علقمة، فجئت، فقال له عثمان: ألا	١٥٠٤	تكبر الله دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وتحمده
٤٤٤٨	تعالوا فنجتمع على شيء نقيمه على الشريف	٤٢٥٨	تكف لسانك ويدك وتكون حلساً من أحلاس
٢٢٦٧	تعرف أسارى وجهه، فقال أي عائشة ألم تري	١٧٦٥	تكلم بكلمة خفية لم أفهمها، فقلت ما قال؟ قال
١٧٠٧	تعرفها حولاً فإن جاء صاحبها دفعتها إليه	٤٤٤٥	تكلم، قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا. والعسيف
٤٩٨٢	تعس الشيطان فقال لا تقل تعس الشيطان فإنك	٢٥٦٨	تكون إبل للشياطين وبيوت للشياطين فأما إبل
١٦٦٠	تعطي الكريمة وتمنع الغزيرة وتقر الظهر	٤٢٤١	تكون في هذه الأمة أربع فتن في آخرها الفناء
٤٢٤٦	تعلم كتاب الله واتبع ما فيه ثلاث مرات. قال قلت	٢٢٤٥	تلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ، فلما
١٧٩٤	تعلمون أنه نهى أن يقرن بين الحج والعمرة؟	١١٣٦	تلبسها صاحبها طائفة من ثوبها
٣١٤٢	تعنسي إزاره		تلتزم بيتك. قال: قلت: فإن دخل على بيتي؟
٤٨٧٥	تعني قصيرة، فقال لقد قلت كلمة لو مزج بها	٤٢٦١	قال: فإن
١٤٦٣	تعوذ بهما، فما تعوذ متعوذ بمثلهما. قال: وسمعته	٥٢٢٠	تلقى جعفر بن أبي طالب فالتزمه
٤٧٥١	تعوذوا بالله من عذاب النار ومن فتنة الدجال	١٨٢٨	تلقى علي هذا وقد نهى رسول الله ﷺ أن يلبسه
٢٩٩	تغتسل تعني مرة واحدة ثم توضع إلى أيام	١١٤١	تلقني المرأة فتخنها
٣٠١	تغتسل من ظهر إلى ظهر، وتوضأ لكل صلاة	٢٢٩٦	تلك امرأة فتنت الناس، إنها كانت لسنة فوضعت
١٧٤٤	تغتسلان وتحزمان وتقضيان المناسك كلها	٤٢٥٨	تلك أيام الهرج حيث لا يأمن الرجل جليسه
٣٥٧	تغسله فإن لم يذهب أثره فلتغيره بشيء من	٩٧٢	تلك بتلك. وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا
٤٩١٦	تفتح أبواب الجنة كل يوم اثنين وخميس فيغفر	٢٨٠٠	تلك شاة لحم، فقال إن عندي عناقاً جذعة وهي
٣٠٢٢	تفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد	٩٩٣	تلك صلاة المغضوب عليهم
٢٠٦	تفعل إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ	٤١٣	تلك صلاة المنافقين، تلك صلاة المنافقين
٤٧٤	التقل في المسجد خطيبة وكفارته أن يواريه	٢٥٠١	تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله، ثم قال من
٣٥٩٥	تقاضى ابن أبي حذرد ديناً كان له عليه في عهد	٢٢٥٤	تلكأت ونكصت حتى ظننا أنها سترجع، فقالت

٤٠٢٩	توضأت حين أقبلت؟ قال: نعم، قال: هل صليت معنا	٤٣٨١
٢٤٠٨	توضأوا مما غيرت النار، أو قال: مما مست النار	١٩٥
١٨٠٥	توضأوا منها. وسئل عن لحوم الغنم، فقال: لا	١٨٤
٢٧٢٩	توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله. قال يقال	٥٠٩٥
٤٦٦٧	ثار من تحت سمرة كأن ظله ظل طائر، فقال	٥٢٣٣
٨٤	ثامنوني بحائظكم هذا، فقالوا: والله لا نطلب ثمنه	٤٥٣
١٨٥	ثامنوني به، فقالوا: لا نبغي به ثمناً فقطع النخل	٤٥٤
١٧٦٣	ثكلتك أمك أبا ذر لأمك الويل، فدعا لي بجارية	٣٣٢
٤٤٤	ثلاث	٢٢٠٥
١٠٧٤	ثلاث أخوات أو ثلاث بنات أو بستان أو أختان	٥١٤٨
٣٦٠	ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق	٢١٩٤
٢٠٤٧	ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة	١٥٣٦
١١٧٤	ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي	٣١٩٢
٤٧٧٨	ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم	١٩٤٧
٤٨١٠	ثلاث مرات	٤٨٥٧
١٣٦٦	ثلاث مرار	٥٠٤٥
١٦٠	ثلاث من أصل الإيمان الكف عن من قال: لا إله إلا	٢٥٣٢
١٢٥	ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان، فهذا	٢٤٢٥
٤٤٠	ثلاثون	٥١٩٥
١٢٨	ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل رجل خرج	٢٤٩٤
٩٤	ثلاثة لا تقربهم الملائكة جيفة الكافر، والمتنمخ	٤١٨٠
١٣١	ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا	٤٠٨٧
٨٦١	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة رجل منع ابن	٣٤٧٤
١٣٦	ثلاثون	٥١٩٥
٢٢١	ثله. قال: نعم. قلت: فإني سأمسك سهمي من	٣٣٢١
٥٠٤٨	ثم أتى آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله	٥١٩٦
١٥٩	ثم أتى الصفا والمروة فسمى بينهما سبعاً ثم	١٩٠٣
١٥٠	ثم أتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك	٤٦٩٩
١٦٠	ثم أتيتهم فرأيتهم يرفعون أيديهم إلى صدورهم	٧٢٨
٤٤٥	ثم أخبر النبي ﷺ فقال له: ما منعك أن تخبرني؟	٤٩٨
	تلهب فيه النار	
	تلهفت نفسي أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله	
	تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى	
	تمراً	
	تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها أولى	
	نمرة طيبة وماء طهور	
	تنح حتى أريك، فأدخل يده بين الجلد واللحم	
	تنحراها ثم تصبغ نعلها في دمها، ثم اضربها على	
	تنحوا عن هذا المكان قال: ثم أمر بلالاً فأذن، ثم	
	تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان حين من	
	تنظر فإن رأت فيه دماً فلتقرصه بشيء من ماء	
	تنكح النساء لأربع لجمالها ولحسبها ولجمالها	
	تهدمت البيوت فادع الله أن يحبسه، فتبسم	
	تواضعاً كساه. حلة الكرامة، ومن زوج لله توجه	
	التؤدة في كل شيء إلا في عمل الآخرة	
	توسدت عتيته أو فسطاطه فضلى رسول الله ﷺ	
	توضأ أو مسح على نعليه وقدميه	
	توضأ ثلاثاً ثلاثاً وغسل رجله بغير عدد	
	توضأ حين ارتفعت الشمس فضلى بهم	
	توضأ عندها فمسح الرأس كله	
	توضأ فأني بإناء فيه ماء قدر	
	توضأ فأدخل إصبعيه في جحري أذنيه	
	توضأ كما أمرك الله ثم تشهد فأقم ثم كبر، فإن	
	توضأ مرتين مرتين	
	توضأ واغسل ذكرك ثم نم	
	توضأ وضوءك للصلاة	
	توضأ ومسح على الجوربين والنعلين	
	توضأ ومسح على ناصيته... كان	
	توضأ ومسح على نعليه وقدميه	
	توضأ يعني النبي ﷺ وضوءاً لم يلبث منه التراب	

٧٢٧	ثم جث بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت	١٩٦٣	ثم أخذ به الأئمة بعده
٢٠٠٦	ثم جثته بسحر فأذن في أصحابه بالرحيل	٣٧٣	ثم أراه فيه بقعة أو بقعاً
١٧٨٦	ثم حجني واصنعي ما يصنع الحاج، غير أن لا	٤٥٠٣	ثم ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط
١٠٦١	ثم حدث عن رسول الله ﷺ أنه كان يأمر المنادي	٥٠٣	ثم أرجع فمد من صوتك أشهد أن لا إله إلا الله
٢١٧٤	ثم حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد ثم	١٩٢٢	ثم أردف أسامة فجعل يعتن على ناقته والناس
١٨٧٩	ثم خرج إلى الصفا والمروة فطاف سبعا على	١٩٤٩	ثم أردف رجلاً خلفه فجعل ينادي بذلك
٥٢٠	ثم خرج رسول الله ﷺ وعليه حلة حمراء برود	٤٠٤١	ثم أرسل إليه بجبة ديباج. وقال: تبيعها وتصيب بها
٢٢٤٧	ثم خرجت حاملاً، فكان اولد يدعى إلى أمه	٤٩٩	ثم استأخر عني غير بعيد، ثم قال ثم تقول إذا
٤٦٢٩	ثم خشيت أن أقول ثم من، فيقول عثمان، فقلت	٤١٥٥	ثم اشتكى زيد فعدناه فإذا على بابه ستر فيه
٤٧٧٥	ثم دعا رجلاً فقال له أحمل له على بعيره	٥١٨٥	ثم أصاب رسول الله ﷺ من الطعام، فلما أراد
٤٨٣	ثم دلكه بنعله	٢٩٨	ثم اغتسلي ثم توضئي لكل صلاة وصلني
٥٢٥٥	ثم رأيتها بعد في بيته	١٩١٠	ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس
١٠٠٩	ثم رفع ولم يقل وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده	١١١٧	ثم أقبل على الناس قال: إذا جاء أحدكم والإمام
٧٣٣	ثم رفع رأسه يعني من الركوع فقال: سمع الله لمن	٧٢٣	ثم التحف ثم أخذ شماله بيمينه وأدخل يده في
١٧٠	ثم رفع نظره إلى السماء، فقال وساق الحديث	١١٤٦	ثم أمر بالصدقة. قال: فجعلن النساء يشرن
١١٨٤	ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة قط لا	٤٤٤	ثم أمر بلالاً فأذن، ثم توضأوا وصلوا ركعتي
٧٣٤	ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض	٤٥١٧	ثم إن الحسن نسي هذا الحديث فكان يقول: لا
٤٤٤٤	ثم رامها بحصاة مثل الحمصة ثم قال: ارموا	٤٥٧٧	ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت
٨٦٦	ثم الزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب	٢٠٦٨	ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية
١١٨٤	ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط	٤٦٢٩	ثم أنت يا أبة، قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين
١٠١٦	ثم سجد سجدي السهو بعدما سلم	٣١٨٥	ثم انطلق الرجل فرآه قد نحر نفسه بمشقص
١١٨٧	ثم سجد سجديتين ثم قام فأطال القراءة فحزرت	٢٣١٠	ثم أي؟ قال: أن تزاني حليمة جارك. قال: وأنزل
٧٣٤	ثم سجد فأمكن أنفه وجهته ونحى يديه عن	١١٧٨	ثم تأخر في صلاته فتأخرت الصفوف معه ثم
٢٤٠٦	ثم سرنا ففزلتنا منزلاً، فقال: إنكم تصبحون	٤٧٥٣	ثم تعاد فيه الروح
١٧٥٣	ثم سلت الدم بيده	٤٩٩	ثم تقول إذا أقمت الصلاة الله أكبر الله أكبر
١٠١٧	ثم سلم ثم سجد سجدي السهو	٤٠٢٩	ثم تلهب فيه النار
١١٨٤	ثم سلم ثم قام فحمد الله وأثنى عليه وشهد	٣٥٣	ثم جاء الله تعالى ذكره بالخير ولبسوا غير
١٠١٠	ثم سلم، قال قلت فالتشهد؟ قال	٢٣٠١	ثم جاء الميراث فنسخ السكنى تعتد حيث شئت
٢٠٢٤	ثم صلى وبينه وبين القبلة ثلاثة أذرع	٧٣٣	ثم جلس بعد الركعتين حتى إذا هو أراد أن
٤٦٢٩	ثم عمر، قال: ثم خشيت أن أقول ثم من، فيقول	٩٥٧	ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده

٤٠٣٠	ثوب مذلة	٣٩٨	ثم قال إلى شطر الليل . قال : كان يكره النوم قبلها
٤٢٢٥	ثياب تأتينا من الشام أو من مصر مضلعة فيها	٤٤٧٨	ثم قال رسول الله ﷺ لأصحابه بكتوه ، فأقبلوا
٢٠٩٩	الثيب أحق بنفسها من وليها	١٩٠٧	ثم قال النبي ﷺ : قد نحررت ههنا ومنى كلها
٤٣٥٢	الثيب الزاني والنفس بالنفس ، والتارك لدينه	٤٥٨٥	ثم قال يعني النبي ﷺ للعاص : إن شئت أن تمكته
٢٠٤٨	ثيباً قال أفلا بكر تلاعبها وتلاعبك	٧٥١	ثم لا يعود
٤٤٢٨	جاء الأسلمي إلى نبي الله ﷺ فشهد على نفسه	٢٤٠٦	ثم لقد رأيته أصوم مع النبي ﷺ قبل ذلك وبعد
٥٠١١	جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فجعل يتكلم بكلام	١٤٩٨	ثم لقيت عاصماً بعد بالمدينة فحدثني فقال
٤٨٨٥	جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقها ثم دخل	١٠٤٦	ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي
١٨٧٣	جاء إلى الحجر فقبله فقال إني أعلم أنك حجر	١٣٢٤	ثم ليطول بعد ما يشاء
٣٨٥٤	جاء إلى سعد بن عباد فجاء بخبز	٤٦٨	ثم ليقعد بعد إن شاء أو ليذهب لحاجته
٣٥٣	جاء الله تعالى ذكره بالخير وليسوا غير الصوف	٤٢٤٤	ثم ماذا؟ قال : ثم يخرج الدجال معه نهر ونار
٣٤٢٦	جاء رافع بن رفاع إلى مجلس الأنصار فقال : لقد	٤٢٤٤	ثم ماذا يكون؟ قال : إن كان الله تعالى خليفة في
٢٨٩٠	جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري وسلمان بن	١١٦	ثم مسح رأسه ثم غسل رجله إلى الكعنين ، ثم
٢٥٢٨	جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : جئت أبابك	٤٥	ثم مسح يده على الأرض ثم أتته بإناء آخر
٣٩١	جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر	١٠٩	ثم مضمض واستنشق ثلاثاً وذكر الوضوء ثلاثاً
٢٣٩٣	جاء رجل إلى النبي ﷺ أفطر في رمضان بهذا	٤٦٢٩	ثم من؟ قال ثم عمر ، قال : ثم خشيت أن أقول ثم
٤٥٠١	جاء رجل إلى النبي ﷺ بحبشي فقال : إن هذا	٣٢٥	ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه إلى
٢٠٤٩	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إن امرأتي لا تمنع	٢٦٧٢	ثم نهى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء
٢٠٥٠	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إني أصبت امرأة	٤٣٦٨	ثم نهى عن المثلة
٤٤٦٨	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني عالجت امرأة	٤٢٤٤	ثم هي قيام الساعة
٥١٩٥	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : السلام عليكم	٧٢٧	ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى
٨٣٢	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : لا أستطيع أن آخذ	٢١٧٤	ثم يجلس بعد ذلك فيقول : فعلت كذا فعلت كذا
٢٨٨٩	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله	٤٢٤٤	ثم يخرج الدجال معه نهر ونار ، فمن وقع في ناره
٥١١٢، ٣٣٠٠	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله	٤٧٥٣	ثم يفيض له أعمى أبكم معه مرزبة من حديد لو
٥١٢٩	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله	٤٢٨١	ثم يكون الهرج
٢٥٢٩	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله أجاهد؟	١١٣٣	ثم يمشي أنفـس من ذلك فيركع أربع ركعات
٢٣٩٨	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني	٥١٩	ثم يؤذن . قالت : والله ما علمته كان تركها ليلة
٥١٦٤	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله كم	٢٥٤٠	ثنتان لا تردان أو قل ما تردان الدعاء عند النداء
٤٨٢٨	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقام له رجل عن مجلسه	٤٥٩٧	ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي
٢٢٦٠	جاء رجل إلى النبي ﷺ من بني فزارة فقال : إن	٩١٦	ثوب بالصلاة يعني صلاة الصبح فجعل رسول

٢٣٠٠	جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أن	٥١٥٣	جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو جاره قال: اذهب
٢٤٥٩	جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ونحن عنده فقالت	٤٨٠٤	جاء رجل فأتني على عثمان في وجهه، فأخذ
٤٨١٨	جاءت امرأة للنبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله إن	٥١٧٤	جاء رجل، فوقف على باب النبي ﷺ يستأذن، فقام
٣٢١٥	جاءت الأنصار إلى رسول الله ﷺ يوم أحد فقالوا	٤٥١٩	جاء رجل مستصرخ إلى النبي ﷺ فقال جارية
٣٩٣٠	جاءت بريدة تستعين في كتابتها، فقالت: إني	٣٠٤٤	جاء رجل من الأسديين من أهل البحرين وهم
٣٩٣١	جاءت تسأل رسول الله ﷺ في كتابتها، فلما قامت	٢١٧٣	جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقال: إن
٧١٧	جاءت جارتان من بني عبد المطلب اقتلتا	٥٠٦	جاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله إني لما
٢٨٩٤	جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه	٣٦٢٣، ٣٢٤٥	جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة
٥٢٤٧	جاءت فارة فأخذت تجر الفتيلة فجاءت بها	١٢٦٥	جاء رجل والنبي ﷺ يصلي الصبح فصلى الركعتين
٢٩٧٣	جاءت فاطمة إلى أبي بكر تطلب ميراثها من	١١١٨	جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة
٢٩٨	جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ، فذكر	٣٧٢٩	جاء رسول الله ﷺ إلى أبي قزول عليه قدم
٢٣١١	جاءت مسيكة لبعض الأنصار فقالت: إن سيدي	٤٩٢	جاء رسول الله ﷺ فدخل علي صبيحة بني فجلس
٣٥٣٣	جاءت هند إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله	٢٣٢	جاء رسول الله ﷺ ووجوه بيوت أصحابه شارة
٢٤٥٦	جاءت الوليدة بإناء فيه شراب، فناولته فشرب	٦٠٧	جاء رسول الله ﷺ يعود، فقال: يا رسول الله إن
٢٨١٩	جاءت اليهود إلى النبي ﷺ فقالوا: نأكل مما	٣٣٨٨	جاء سعد بأسيرين ولم أجد أجدنا وعمار بشيء
٤٤٥٢	جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا، قال: اتوني	١١١٦	جاء سليلك النطفاني ورسول الله ﷺ يخطب فقال
٢١١١	جاءته امرأة فقالت: يا رسول	١٦٠٥	جاء سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا قال: أمرنا
٩٢٧	جاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي. قال	٣٨١٦	جاء صاحبها، فأخبره الخبر، فقال: هلا كنت
٤٨٢٧	جاءنا أبو بكر في شهادة فقام له رجل من	٥٠٧	جاء عبد الله بن زيد رجل من الأنصار وقال فيه
٣٣٩٧	جاءنا أبو رافع من عند رسول الله ﷺ فقال	٤٤٢٦	جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فاعترف بالزنا
٨٤٢	جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا	٥٠٦	جاء معاذ فأشاروا إليه. قال شعبة وهذه سمعتها
٨٤٣	جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا	٢٣٠١	جاء الميراث فنسخ السكنى تعند حيث شاءت
٣٣٩٨	جاءنا رافع بن خديج فقال: إن رسول الله ﷺ	١٥٨٩	جاء ناس يعني من الأعراب إلى رسول الله ﷺ
٤٨٦١	جاءني عمرو بن أمية الضمري فقال: بلغني أنك	٣٥٦	جاء النبي ﷺ فقال: قد أسلمت. فقال له النبي
٥١١١	جاءه أناس من أصحابه فقالوا: يا رسول الله نجد	٤٣١٠	جاء نفر إلى مروان بالمدينة فسمعوه يحدث في
٤٠٠٣	جاءهم في صفة المهاجرين، فسأله	١٦٠٠	جاء هلال أحد بني ثعلبة إلى رسول الله ﷺ
٣٩٠١	جاءوا بمعطه في القيود. قال فقرأت عليه بفاتحة	٢٢٥٦	جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تاب
٣٥١٦	الجار أحق بسقه	٢٩٧٨	جاء هو وعثمان بن عفان يكلمان رسول الله ﷺ
٣٥١٨	الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وإن كان	٤٨٢٢	جاء ورسول الله ﷺ يخطب فقام في الشمس
٣٥١٧	جار الدار أحق بدار الجار أو الأرض	٣١١١	جاء يعود عبد الله بن ثابت

٢٥٨٢	الجلب والجنب في الرهان	٤٥١٩	جارية له يا رسول الله، فقال: ويحك مالك؟
٤٤٨١	جلد رسول الله ﷺ في الخمر وأبو بكر أربعين	٣٢٧٦	جارية لي صككتها صكةً فعظم ذلك
٤٤٧٩	جلد في الخمر بالجريد والنعال	٤٩٧٩	جاشت نفسي، ولكن ليقل لقست نفسي
٤٤١٦	جلد مائة والرجم	٢٥٨	جامعوهن في البيوت، واصنعوا كل شيء غير
٤٣٨٩	جلده مروان جلدات، وخلي سبيله	٢١٦٥	جامعوهن في البيوت، واصنعوا كل شيء غير
٢٢٧٥	جلدها وجلده وكانا مملوكين	٢٥٠٤	جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألستكم
٣٦٥٤	جلس أبو هريرة إلى جنب حجرة عائشة وهي	١٣٣٣	الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن
٧٣٣	جلس بعد الركعتين حتى إذا هو أراد أن ينهض	٣٦٦٩	الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا
٤٠١٤	جلس رسول الله ﷺ عندنا وفخذي منكشفة	١٨٥٥، ١٨٥٣	الجراد من صيد البحر
٧٨٥	جلس رسول الله ﷺ وكشف عن وجهه وقال: أعوذ	٣٢٧٩	جرته فوجدته مدين ونصفاً بمد هشام
٩٥٧	جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى	٣٧١٥	جرت نحلته العرفط
٣٦٦٦	جلست في عصابة من ضعفاء المهاجرين وإن	٤٤٨٧	الجريدة الرطبة، ثم أخذ رسول الله ﷺ تراباً من
٢٦٤٧	جلسنا لرسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر فلما خرج	٢٩٦٧	جزأين بين المسلمين وجزءاً نفقة أهله فما فضل
٣٠٦٢	جلسها وغورها، وحيث يصلح الزرع من	٣٠٣٣	جزيرة العرب ما بين الوادي إلى أقصى اليمن
٤١٣١	جمرة أطفالها الله . قال فقال المقدم أما أنا فلا	٣١٩٤	جعل الرجل يتصدى لرسول الله ﷺ ليأمره
٣٤١٧	جمرة بين كتفيها تقلدتها أو تعلقتها	٤٥٦١	جعل رسول الله ﷺ أصابع اليمين والرجلين
١٢١١	جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب	٢٦٦٢	جعل رسول الله ﷺ على الرماة يوم أحد وكانوا
٢٩٩٨	جمع السبي يعني بخير فجاءه دحية فقال: يا	٢٩٠٧	جعل رسول الله ﷺ ميراث ابن الملاعة لأمه
٢٩٧٢	جمع عمر بن عبد العزيز بني مروان حين	٦٣٤	جعل رسول الله ﷺ يرمقني وأنا لا أشعر ثم
٤٦٤٥	جمعت مع الحجاج فخطب فذكر حديث أبي بكر	٤٤٠٠	جعل عمر يكبر
١٠٦٧	الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا	٢٦٩١	جعل فداء أهل الجاهلية يوم
١٠٥٦	الجمعة على كل من سمع النداء	٢٨٩٥	جعل للجددة السدس إذا لم تكن
٤٥٩	الجمعة عني أو غيرها؟ قال صمتا أذناي إن	٤٧٨٠	جعل معاذ يأمره فأبى ومحك وجعل يزداد غضباً
٣٣١٤	جمعها فجعل يذبحها فانفلتت منها شاة	٤٥٦٩	جعل النبي ﷺ دية المقتولة على عصبة القاتلة
٢٤٨٣	جند بالشام، وجند باليمن، وجند بالعراق. قال	٤٣٩٩	جعل يكبر
٢٥٣٣	الجهاد واجب عليكم مع كل أمير برأ كان أو	٤٨٩	جعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً
١٤٤٩	جهد المقل، قيل: فأى الهجرة أفضل؟ قال: من هجر	١١٤٤	جعلت المرأة تعطي القرط والخاتم وجعل بلال
١٦٧٧	جهد المقل، وأبدأ بمن تعول	١١٤٦	جعلن النساء يشرن إلى آذانهن وحلوقهن
٣٤٧١	الجوائح كل ظاهر مفسد من مطر أو برد أو جراد	٩٣٠	جعلوا يضربون بأيديهم على أنفخاذهم فعرفت
٤٤١٠	جاء بسارق إلى النبي ﷺ فقال: اقتلوه. فقالوا	٣٣٣٦	جلبت أنا ومخرقة العبدى بزا من هجر فأتينا

٤٠٩	جسونا عن صلاة الوسطى، صلاة العصر	٢٥٢٨	جنت أبياعك على الهجرة وتركت أبوي يكيان
٥١٣٠	حك الشيء يعني ويصم	٢٠٥١	جئت إلى النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله أنكح عناقاً
٤٤٦٩	الحبل	٢٧٤٠	جئت إلى النبي ﷺ يوم بدر بسيف فقلت: يا
٣٣٨١	حبل الحيلة أن تنتج الناقة بطنها ثم تحمل التي	٧١٦	جئت أنا وغلان من بني عبد المطلب على حمار
٩٢٠	حتى إذا أراد رسول الله ﷺ أن يركع أخذها	٧٢٧	جئت بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت
٤٣٨	حتى إذا تعالت الشمس	٣٢٨٢	جئت بها. قال: أين الله؟ قالت: في السماء. قال: فمن
٣٩٨٩	حتى إذا فرغ عن قلوبهم	٤٤٢٠	جئت جابر بن عبد الله فقلت: إن رجلاً من أسلم
٢٤٧١	حتى إذا كان عند باب المسجد الذي عند باب	٤١٧٤	جئت من المسجد؟ قالت: نعم، قال: وله تطيبت؟
٩٦٣	حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم آخر	٥٧٧	جئت والنبي ﷺ في الصلاة، فجلست ولم أدخل
٢٢٠٢	حتى إذا مضت أربعون من الخمسين إذا رسول	١٢٢٧	جئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق
١١٨٦	حتى بدت النجوم	١٩٥٠	جئت يا رسول الله من جبلي طي أكلت مطيتي
٥٤٠	حتى تروني قد خرجت	٢٠٠٦	جئته بسحر فأذن في أصحابه بالرحيل
١٧٤٤	حتى تطهر	٣٦٣١	جيراني بما أخذوا، فأعرض عنه مرتين، ثم ذكر
٤٤٨	حتى غاب ذلك منك في ذلك منها؟ فقال: نعم	٤١٨٠	جيفة الكافر، والمتضمن بالخلق، والجنب إلا أن
٩٦٧	حتى فرغ ثم جلس فافتش رجله اليسرى	١٩٢١	جئنا الشعب الذي ينبخ فيه الناس للمعرس
٢١٥٩	حتى يستبرئها بحیضة. زاد فيه بحیضة	٢٩٣٠	جئنا لتستعين بنا على عملك، فقال الآخر مثل
٣٤٩٧	حتى يستوفيه. زاد مسدد قال وقال ابن عباس	٢٦٤٧	حاص الناس حيصاً فكنت فيمن حاص، فلما
٤٤٠٠	حتى يعقل، وقال وعن المجنون حتى يفيق. قال	٣٩٦٥	حاصرنا مع رسول الله ﷺ بقصر الطائف
٩٩٥	حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم	٤٢٨	حافظ على العصرين وما كنت من لغتنا فقلت
٣٦٢	حتى ثم اقرصه بالماء ثم انضحيه	٤١٠	﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ فلما
٤٧٠٢	حج آدم موسى	٥٥٠	حافظوا على هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادى
١٩٤٩	الحج الحج يوم عرفة من جاء قبل صلاة الصبح	٥٠٧	الحال الثالث أن رسول الله ﷺ قدم المدينة فصلى
٣١٢	حجبت فدخلت على أم سلمة فقلت يا أم المؤمنين	٢٩٢٦	حالف رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار
١٧٠١	حجبت فمررت على المدينة فسألت أبي بن كعب	١٧٤٤	الحائض والنفساء، إذا أتتا على الوقت تغتسلان
١٨٣٤	حججنا مع النبي ﷺ حجة الوداع فرأيت أسامة	٤٩٥١	حب الأنصار التمر وسماء عبد الله
٣٤٢٤	حجم أبو طيبة رسول الله ﷺ، فأمر له بصاع	٤٢٩٧	حب الدنيا وكراهية الموت
١٧٨٦	حجي واصنعي ما يصنع الحاج، غير أن لا	٤٠٦٠	الحجرة
٣٩٩٨	حدث رسول الله ﷺ حديثاً ذكر فيه جبريل	٣٦٣٠	حبس رجل في تهمة
١٠٦١	حدث عن رسول الله ﷺ أنه كان يأمر المنادي	٣٢٠	حبست الناس وليس معهم ماء، فأنزل الله تعالى
٩٥٠	حدثت يا رسول الله أنك قلت صلاة الرجل قاعداً	٢٥٠٨	حبسهم العذر

٢٨٩٤	حضرت ورسول الله ﷺ أعطاهما السدس ، فقال	٥٠٨٣	حدثنا بكلمة نقولها إذا أصبحنا وأمسينا
١٦٨١	حفر بئراً وقال : هذه لأم سعد	٨٦٣	حدثنا عن صلاة رسول الله ، فقام بين أيدينا
٤٦٦	حفظ مني سائر اليوم	٣٦٢٥	حدثني رجل من مزينة ممن كان يتبع العلم ويعيه
٧٧٧	حفظت سكتين في الصلاة سكتة إذا كبر الإمام	١٤٤٦	حدثني من صلى مع النبي ﷺ صلاة الغداة
٤٣٢٦	حفظت هذا من رسول الله ﷺ وساق الحديث	٣٦٦٢	حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج
٥٢٢٨	حفظك الله بما حفظت به نبيه	١٠٠٤	حذف السلام سنة
٤٧٣٨	الحق الحق	٤٦٥٩	حذيفة أعلم بما يقول ، فيرجعون إلى حذيفة
٤٨٠٢	الحق على الله أن لا يرفع شيئاً من الدنيا إلا	٢٢١٣	حرر رقبة . قلت : والذي بعثك بالحق ما أملك
٤٧٣٨	الحق ، فيقولون الحق الحق	٢٦١٥	حرق نخيل بني النضير وقطع
٣٦٣	حكاه بضعل واغسله بماء سدر	٢٧١٥	حرقوا متاع الغال وضربروه
٢٧٦٥	حل حل خلات القصوى مرتين ، فقال النبي ﷺ	٣٦٩١	حرم رسول الله ﷺ نبيذ البحر . قال : صديق ، حرم
١٧٨٥	حل ماذا؟ قال : الحل كله ، فواقعنا النساء وتطينا	٢٠٧٣	حرم متعة النساء
٢٣٣٥	الحلف منفعة للسلمة لمحقة للبركة وقال ابن	٢٠٣٧	حرم هذا الحرم وقال : من وجد أحداً
٢٩٨٠	حلق رأسه في حجة الوداع	٣٤٩٠	حرمت التجارة في الخمر
٤٠٤١	حلة استبرق ، وقال فيه ثم أرسل إليه بجبة	٢٩٨٤	حرمنا الغداة شيئاً لا يرد علينا أبداً ، وكان
٢٠٣٦	حمى رسول الله ﷺ كل ناحية من المدينة يريدأ	٢٤٩٦	حرمة نساء المجاهدين على الفاعدين كحرمة
٣٠٨٤	حمى النقيع وقال : لا حمى إلا لله	٣٤١٢	حزر النخل وقال : فأنأ إلي جذأ النخل وأعطيكم
٢١٧٤	حمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد	٨٨٨	حزنا في ركوعه عشر تسيحات ، وفي سجوده
٥٠٥٣	الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا	٨٠٤	حزنا قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر
٣٦٦٦	الحمد لله الذي جعل من أمتي من أمرت أن أصبر	٤٩٥٦	حزن ، قال : أنت سهل قال لا السهل يوطأ ويمتهن
٥٠٩٢	الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا	٢٢٥٧	حسابكما على الله ، أحدكما كاذب لا سبيل لك
٤٠٢٣	الحمد لله الذي كساني هذا الثوب ورزقني من	٤١٠٥	حسبت أنه قال : كان أخاها من الرضاعة أو غلاماً
٥٠٥٨	الحمد لله الذي كفاني وآوانني وأطعمني وسقاني	٤٨٧٥	حسبك من صفية كذا وكذا
٢٦٠٢	الحمد لله ، ثم قال : سبحان الله الذي سخر لنا هذا	٣٦٢٧	حسبي الله ونعم الوكيل ، فقال النبي ﷺ إن الله
٧٧٤	الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه حتى	٥١٦٣ ، ٥١٦٢	حسن الملكة يمن ، وسوء الخلق شؤم ،
١٤٥٧	«الحمد لله رب العالمين» أم القرآن وأم الكتاب	٣٧	حصن أليون بالفسطاط على جبل
١١٧٣	«الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم»	٣٩٢٢	حصير في البيت خير من امرأة لا تلد
١٤٥٨	«الحمد لله رب العالمين» هي السبع المثاني التي	٥٦٣	حضر رجلاً من الأنصار الموت فقال إني محدثكم
.....	«الحمد لله رب العالمين» ، يقول الله عز وجل :	٢٢٤٧	حضرت لعانها عند رسول الله ﷺ وأنا ابن
٨٢١	حمدني	٢٢٥٠	حضرت هذا عند رسول الله ﷺ فمضت السنة

٢٢٨٠	الخالة بمنزلة الأم	٨٣١	الحمد لله كتاب الله واحد وفيكم الأحمر وفيكم
٤٠٢٨	حيأت هذا لك، قال فنظر إليه	٣٨٤٩	الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفي
٤٩٧٨	خبت نفسي وليقل لقست نفسي	١٠٩٧	الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من
٤١٩٨	الختان والاستحداد، ونف الإبط وتقليم الأظفار	٢٢٦٠	حمر، قال: فهل فيها من أورك؟ قال إن فيها لورقاً،
٤٧٧٤	خدمت النبي ﷺ عشر سنين بالمدينة وأنا غلام	٣١٨٣	حمل عليهم بغلته وأهوى بالسوط
١٧٦٦	خذ بأسفل الحرية وأخذ رسول الله ﷺ بأعلاها،	٤٠١٦	حملت حجراً ثقيلاً فبينما أمشي فسقط عني
١٦٧٥	خذ ثوبك	١١٧٤	حواليها ولا علينا، فنظرت إلى السحاب يتصدع
٢٩٩٨	خذ جارية من السبي غيرها، وإن النبي ﷺ أعتقها	١١٦٣	حول رداءه فجعل عطفه الأيمن علي عاتقه الأيسر
١٥٩٩	خذ الحب من الحب، والشاة من الغنم، والبعير	٧٩٢	حولها ندندن
٤٧٨٧	خذ المغو قال: أمرني الله ﷻ أن	٤٧٩٦	الحياة كله خير فقال بشير بن كعب إنا نجد
٤٠١٦	خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة	٤٠٦	حياتها أن تجد حرها
١٦٧٤	خذ عنا مالك لا حاجة لنا به	١١٣٦	الحيض؟ قال: ليشهدن الخير ودعوة المسلمين
٢٩٤٤	خذ ما أعطيت فإني قد عملت على عهد رسول	١١٣٨	الحيض يكن خلف الناس فيكبرون مع الناس
٢٢٢٧	خذ منها فأخذ منها وجلس في أهلها	٤٦٢٠	حيل بينهم وبين ما يشتهون
٢٩٦٣	خذه، فجاءه يرفاً فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في	٢٠١١	حين أراد أن يفر من منى
٤٥٠١	خذه، فخرج به ليقتله، فقال رسول الله ﷺ أما	٢٦٦٣	حين اصطفنا يوم بدر إذا أكتبوكم يعني إذا
١٧٠٤	خذا فإنيما هي لك أو لأخيك أو للذئب، قال يا	٣٤١٢	حين افتتح خيبر فذكر نحو حديث
٣٨٩٦	خذا فلعمري لمن أكل برقية باطل لقد أكلت	٢٧٨٢	حين أقبل من حجته دخل المدينة
٥١٢٣	خذا مني وأنا الغلام الفارسي، فالتفت إلي	٣١٩٢	حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع،
٣٣٩٩	خذا زرعكم وردوا عليه الثقة، قال رافع: فأخذنا	٢٦٩٣	حين جاء وفد هوازن مسلمين،
٢٩٥٨	خذا العطاء ما كان عطاء، فإذا تجاحفت قريش	٩٥٦	حين حطمه الناس
٤٤١٥	خذا عني خذا عني قد جعل الله لهن سبيلاً	١٢٤١	حين ركب بمن معه وسجد قال فلما قاموا مشوا
٣٨١	خذا ما بال عليه من التراب فالتقوه واهريقوا على	٢٤٤٥	حين صام النبي ﷺ يوم عاشوراء وأمرنا بصيامه
٣٤٦٩	خذا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك	٤٣٥	حين قتل من غزوة خيبر فصار
٤٢٢	خذا مقاعدكم، فأخذنا مقاعدنا، فقال: إن الناس	٥٢٥٧	حية ههنا، قال: فتريد ماذا؟ قلت أقتلها، فأشار
٣٥٣٢	خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف	٩٢١	الحية والمعرب
٢٤٨٣	خر لي يا رسول الله إن أدركت ذلك، فقال: عليك	١٨٤٧	الحية، والمعرب، والحدأة، والفارة، والكلب العقور
٣٥١٠، ٣٥٠٩، ٣٥٠٨	الخراج بالضمان،	١٨٤٨	الحية، والمعرب، والفويسقة، ويرمى الغراب ولا
٣٠٤٧	خارج مكان العشور	١١٤٠	خالفت السنة، أخرجت المنبر في يوم عيد ولم
١٨٧٩	خرج إلى الصفا والمروة فطاف سبعا على راحلته	٦٥٢	خالقوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا

٨٣١	خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً ونحن نقتريء	١١٦٦	خرج إلى المصلى يستسقي، وأنه
٥٢٣٧	خرج فرأى قبلك، فرجع الرجل إلى قبته فهدمها	٣٢٣٧	خرج إلى المقبرة فقال: السلام
١٣٢٩	خرج ليلة فإذا هو بأبي بكر يصلي	١٤٤٧	خرج إليهم رسول الله ﷺ مغضباً فقال: أيها الناس
٤٩١٢	خرج المسلم من الهجرة	١١٦١	خرج بالناس يستسقي فصلى بهم
٥٢٢٩	خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر فقام	٨٨	خرج حاجاً أو معتمراً ومعه الناس وهو يؤمهم،
٣٧٦٠	خرج من الخلاء فقدم إليه	٢٩٥٨	خرج حاجاً حتى إذا كان بالسويداء إذا أنا برجل
٢٠٢٩	خرج من عندها وهو مسرور ثم	٣٦٠٦	خرج رجل من بني سهم مع نعيم الداري وعدي
٤٦٦١	خرج النبي ﷺ حتى أطلع رأسه من حجرته ثم قال	٣٣٨	خرج رجلان في سفر، فحضرت الصلاة وليس
٤٦٥٤، ٢٧٦٥	خرج النبي ﷺ زمن الحديبية	٩٢٧	خرج رسول الله ﷺ إلى قباء يصلي فيه.
٢٤٠٤	خرج النبي ﷺ من المدينة إلى مكة حتى بلغ	١١٦٧	خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى فاستسقى، وحول
٣٢٢٣	خرج يوماً فصلى على أهل أحد	١١٧٣	خرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس
٢٧٤٧	خرج يوم بدر في ثلاث مائة	٢٧٦٥	خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية في بضع عشرة
٤٠٤٩	خرجت أنا وصاحب لي يكنى أبا عامر رجل من	١٧٥٤	خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية، فلما كان بذي
٢٢٤٧	خرجت حاملاً فكان الولد يدعى إلى أمه	١٣٧٧	خرج رسول الله ﷺ فإذا ناس في رمضان يصلون
٤٧٧٣	خرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبون في	٣٠٢٧	خرج رسول الله ﷺ فقالت لي همدان هل أنت
٢٦٧٣	خرجت فيها وقال: إن وجدتم فلاناً فأحرقوه بالنار	٤١٥٣	خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه وكنت أتحين
٥٢٠٥	خرجت مع أبي إلى الشام فجعلوا يعمرون بصوامع	١١٦٥	خرج رسول الله ﷺ متبذلاً متواضعاً متضرعاً حتى
٢١٠٣	خرجت مع أبي في حجة رسول الله ﷺ فرأيت	١٥٠٣	خرج رسول الله ﷺ من عند جويرية وكان اسمها
٣٣١٤	خرجت مع أبي في حجة رسول الله ﷺ فرأيت	٥٢٠	خرج رسول الله ﷺ وعليه حلة حمراء برود يمانية
١٨٦٤	خرجت معتمراً عام حاصر أهل الشام ابن الزبير	٤٠٣٢	خرج رسول الله ﷺ وعليه مرط مرحل من شعر
٢٦٧٦	خرجت مع خير صاحب حتى أفاء الله علينا	٣٠٩٤	خرج رسول الله ﷺ يعود عبد الله بن أبي في
٥١٨٨	خرجت مع رسول الله ﷺ حتى دخلت حائطاً فقال	١١٥٩	خرج رسول الله ﷺ يوم فطر فصلى ركعتين لم
٢٧١٩	خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ورافقتي	١١٦٢	خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقي فحول إلى
٢٠١٥	خرجت مع النبي ﷺ حاجاً فكانوا الناس يأتونه	٢٢٧٨	خرج زيد بن حارثة إلى مكة فقدم بابه حمزة
١٢٦٤	خرجت مع النبي ﷺ لصلاة الصبح فكان لا يمر	١١٣٥	خرج عبدالله بن بسر صاحب رسول الله ﷺ
٢٠٠٦	خرجت معه تعني مع النبي ﷺ في النفر الآخر	٢٧٠٠	خرج عبدان إلى رسول الله ﷺ يعني يوم الحديبية
٤٢٦٨	خرجت وأنا أريد يعني في القتال فلقيني	١٤١٨	خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: إن الله تعالى
٣٣٦	خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حجر فشجه	٥٢٣٠	خرج علينا رسول الله ﷺ متوكئاً على عصا
٥٠٨٢	خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول	١٤٥٦	خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في الصفة فقال
٢٦٩٧	خرجنا مع أبي بكر وأمره علينا رسول الله ﷺ	٨٣٠	خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرأ القرآن

٥٠٦٥	خصلتان أو خلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم	١٢٤١	خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى نجد حتى إذا كنا
٢٨١٤	خصلتان سمعتهما من رسول الله ﷺ إن الله	١٨٠١	خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بعسفان
١٦٢٢	خطب ابن عباس في آخر رمضان على منبر	٢٨٩١	خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى جئنا امرأة من
١٦٩٨	خطب رسول الله ﷺ فقال: إياكم والشح فإنما	١٨١٨	خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً حتى إذا كنا
١٦٢١	خطب رسول الله ﷺ الناس قبل الفطر بيومين	١٧٧٩	خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع، فمنا
٤٥٤٩	خطب رسول الله ﷺ يوم الفتح أو فتح مكة	٢٧١١	خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خير فلم نغنم
١٩٤٧	خطب في حجته فقال: إن الزمان قد	٢٤٠٩	خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته في حر
١٩٥١	خطب النبي ﷺ الناس بمعنى ونزلهم منازلهم، فقال	٤٧٥٣، ٣٢١٢	خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل
٣١٤٨	خطب يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن	٣٣٣٢	خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فرأيت رسول
٤٥٨٨	خطب يوم الفتح	١٧٨١	خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع فأهللنا
٤٥٤٧	خطب يوم الفتح بمكة فبكر ثلاثاً ثم قال: لا إله إلا	٢٧٠٥	خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأصاب الناس
٤٥٨٨	خطب يوم الفتح فقال: ألا إن كل مأثرة	٤٠٧٠	خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فرأى رسول
٢١٢٠	خطبت إلى النبي ﷺ أمامة بنت عبد المطلب	١٢٢١	خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فصلى بنا
٣٦٥٠	الخطبة التي سمعها يومئذ منه	٢٧١٧	خرجنا مع رسول الله ﷺ في عام حنين، فلما
١١٠٩	خطبنا رسول الله ﷺ فأقبل الحسن والحسين	١٧٨٣	خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا أنه الحج،
٥١٢٠	خطبنا رسول الله ﷺ فقال: خيركم المدافع عن	١٢٣٣	خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة فكان
٣٣٤١	خطبنا رسول الله ﷺ فقال: هاهنا أحد من بني	٢٧٧٥	خرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة نريد المدينة
١٩٥٧	خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى ففتحت أسماعنا	١٧٧٨	خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين هلال ذي الحجة
٢٨٠٠	خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر بعد الصلاة	٢٠٤٣	خرجنا مع رسول الله ﷺ نريد قبور الشهداء حتى
٤٥٣٧	خطبنا عمر بن الخطاب فقال: إني لم أبعث عمالي	١٩٨	خرجنا مع رسول الله ﷺ يعني في غزوة ذات
٢١٠٦	خطبنا عمر رضي الله عنه فقال: ألا لا تغالوا	٢٤٠٦	خرجنا مع النبي ﷺ في رمضان عام الفتح، فكان
١٩٥٣	خطبنا النبي ﷺ يوم الرؤوس فقال: أي يوم	٣٢٥٦	خرجنا نريد رسول الله ﷺ ومعنا وائل بن حجر
١٥٧٩	خطم له أخرى دونها، فأبى أن يقبلها. ثم خطم	٢٧٢٩	خرجنا نغزل الشعر ونعين به في سبيل الله،
١٩٦٠	الخلاف شر	٣٤١٥	خرجها ابن رواحة أربعين ألف وسق وزعم أن
٤٦٤٦	خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله الملك أو	٤٣١١	خسف بالمغرب، وخسف بالمشرق، وخسف
٤٦٤٧	خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله الملك من	١١٨٩	خسفت الشمس فصلى رسول الله ﷺ والناس معه
٤٦٣٥	خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء	١١٨٠	خسفت الشمس في حياة رسول الله ﷺ فخرج
٤٣٢٩	خلط عليك الأمر، ثم قال رسول الله ﷺ: إني قد	٥٠١٤	خشى أن يرميه برسول الله ﷺ فأجازه
١٥٦٣	خلعتهما فألقتهما إلى النبي ﷺ، وقالت: هما	٤٦٢٩	خشيت أن أقول ثم من، فيقول عثمان، فقلت ثم
٤٦٣١	الخلفاء خمسة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر	٥٢٣٦	خص لنا وهي فنحن نصلحه، فقال رسول الله ﷺ

١٤٥٢	خيركم من تعلم القرآن وعلمه	٤٧٢١	خلق الله الخلق فمن خلق الله، فمن وجد من ذلك
٢٢٠٣	خيرنا رسول الله ﷺ فاخترناه، فلم يعد ذلك	٤٦١٥	خلق هؤلاء لهذه وهؤلاء لهذه
٢٠١٠	الخيف الوادي	٤٧٠٣	خلقت هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون فقال
٢٩١٠	الخيف الوادي	٣٦٣١	خلوا له عن جيرانه لم يذكر مؤمل وهو يخطب
٢٩٦٣	خيل إلى أنهما قدما أولئك النفر لذلك، فقال	٤٤٩٨	خلى سبيله. قال وكان مكتوفاً بنسعة، فخرج
٢٥٤٩	دخل حائطاً لرجل ممن الأنصار فإذا جمل، فلما	٤٤٠١	خلى عنها
٤٣	دخل حائطاً ومعه غلام معه ميسأة	٤٣٨٢	خليت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان، فقال
٤٨٦	دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله	٣٦٧٨	الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبه
١٦٧٥	دخل رجل المسجد، فأمر النبي ﷺ الناس أن	٥٠٣٠	خمس تجب للمسلم على أخيه رد السلام،
٣٥٧٧	دخل رجلان من أبواب كندة وأبو مسعود	٣٠١٩	خمس رسول الله ﷺ خير، ثم قسم سائرهما على
١٥٥٥	دخل رسول الله ﷺ ذات يوم المسجد فإذا هو	٤٢٥	خمس صلوات اقترضهن الله عز وجل، من
١٨٦٨	دخل رسول الله ﷺ عام الفتح من كداء من أعلى	٣٩١	خمس صلوات في اليوم والليلة. قال: هل علي
٣١١٨	دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شق	١٤٢٠	خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء
٩٨٥	دخل رسول الله ﷺ المسجد فإذا هو برجل قد	١٨٤٧	خمس قتلهن حلال في الحرم الحية، والمقرب،
١٣١٢	دخل رسول الله ﷺ المسجد وحبل ممدود بين	١٨٤٦	خمس، لا جناح في قتلهن على من قتلهن في
٤٨٢٣	دخل رسول الله ﷺ المسجد وهم خلق فقال	٤٣٥٠	خمس مائة سنة
٣٦٤٧	دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث،	٤٣٠	خمس من جاء بهن مع إيمان دخل الجنة من
٤٠٧٦	دخل عام الفتح مكة وعليه عمامة	٤٥٠٣	خمسون في فورنا هذا، وخمسون إذا رجعنا إلى
٥٢٥٩	دخل على أبي سعيد الخدري فذكر نحوه وأتم	٨٠٨	خمساً هذه شر من الأولى، كان عبداً مأموراً بلغ
١٩٥	دخل على أم حبيبة فسقته قدحاً من سويق،	٩١٥	الخميسة كانت خيراً من الكردي
٦٠٨	دخل على أم حرام فأنوه بسمن	٥٥١	خوف أو مرض، لم تقبل منه الصلاة التي صلى
١٣٦٣	دخل على عائشة فسألها عن صلاة رسول الله ﷺ	٤٦٥٧	خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم ثم الذين
٢٠٥٧	دخل علي أفلح بن أبي القعيس فاستمرت منه،	٢٦١١	خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة،
٢٣٠٥	دخل علي رسول الله ﷺ حين توفي أبو سلمة وقد	٦٧٨	خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير
١٥٦٥	دخل علي رسول الله ﷺ، فرأى في يدي فتحات من	٣١٥٦	خير الكفن الحلة، وخير الأضحية الكبش الأقرن
٢٢٦٧	دخل علي رسول الله ﷺ قال مسدد وابن السرح	٤٨٢٠	خير المجالس أوسعها
٤٨٩٨	دخل علي رسول الله ﷺ وعندنا زينب بنت جحش	١٦٢٨	خير من أربعين درهماً فرجعت فلم أسأله شيئاً
٣٨٥٦	دخل علي رسول الله ﷺ ومعه علي وعلي ناقة	١٠٤٦	خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه
١٢٩٠	دخل علي رسول الله ﷺ يوم الفتح	٦٧٢	خيركم أليكنكم مناكب في الصلاة
١١٧	دخل علي علي يعني ابن أبي طالب وقد أهرق	٥١٢٠	خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأتهم

٤٠٣٦	دخلت على عائشة فأخرجت إلينا إزاراً غليظاً	٢٢٦٨	دخل علي مسروراً ترق أسارير وجهه
٥٠٨٥	دخلت على عائشة فسألناها بم كان رسول الله ﷺ	٣٨٨٧	دخل علي النبي ﷺ وأنا عند حفصة فقال لي
٣٢٢٠	دخلت على عائشة فقلت يا أمه اكشفي لي عن	٣١٤٢	دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته
٢٢٩	دخلت على عليّ أنا ورجلان، رجل منا ورجل من	٣٨٣٧	دخل علينا رسول الله ﷺ فقدمنا زبداً وتمراً
٢٩٤٨	دخلت على معاوية قال: ما أنعمنا بك أبا فلان	١٦٠٨	دخل علينا رسول الله ﷺ المسجد ويده عصاً وقد
٤١٤٣	دخلت على النبي ﷺ في بيته فرأيتُه متكئاً	١٠٠٠	دخل علينا رسول الله ﷺ والناس رافعو أيديهم
٤٩	دخلت على النبي ﷺ وهو يستاك وقد وضع السواك	٢٤٥٥	دخل علينا يوماً آخر، فقلنا: يا رسول الله أهدي
٣٣٣	دخلت في الإسلام فأهمني ديني، فأتيت أبا ذر،	٢٠٥٨	دخل عليها وعندها رجل قال
٤٥٢٠	دخلت مريداً لهم يوماً فركضتني ناقة من تلك	٤٩٢٩	دخل عليها وعندها مخنث وهو
١٦٧٠	دخلت المسجد فإذا أنا بسائل يسأل فوجدت	٤١١٥	دخل عليها وهي تختمر فقال
٢١٧٢	دخلت المسجد فأريت أبا سعيد الخدري فجلست	٢٤٢٢	دخل عليها يوم الجمعة وهي
٥٢٢٢	دخلت مع أبي بكر أول ما قدم المدينة فإذا عائشة	٢٣٣	دخل في صلاة الفجر فأومأ بيده
٢٤١	دخلت مع أمي وخالتي على عائشة فسألناها	٢٠٢٣	دخل الكعبة هو وأسامة بن
٢٨١٥	دخلت مع أنس على الحكم بن أيوب فرأى	٨٥٦	دخل المسجد فدخل رجل فصلى
٢٧١٣	دخلت مع مسلمة أرض الروم فأتني برجل قد غل	٣٧٩٤	دخل مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة فأتني
٣٧٠٨	دخلت مع نسوة، من عبد القيس، على عائشة	٢٤١٨	دخل مع عبد الله بن عمرو على أبيه عمرو بن
١٣٩	دخلت يعني علي النبي ﷺ وهو يتوضأ والماء	٢٦٨٥	دخل مكة عام الفتح وعلى
٥١٥٨	دخلنا على أبي ذر بالريذة فإذا عليه برد وعلى	١٩٩٦	دخل النبي ﷺ الجعرانة فجاء إلى المسجد فركع
٢٥٢٢	دخلنا على أم الدرداء ونحن أيتام فقالت: أبشروا	١٧٨٦	دخل النبي ﷺ على عائشة
٤١٣	دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يصلي	٢٧٢٤	دخل النبي ﷺ ورجل من أصحابه على رجل من
٤١٩٧	دخلنا على أنس بن مالك فحدثتني أختي المغيرة	٤٧٥١	دخل نخلًا لبني النجار فسمع
٤٦٦٤	دخلنا على حذيفة فقال: إني لأعرف رجلاً لا	٤٠١٠	دخل نسوة من أهل الشام على عائشة، فقالت: ممن
١٥٦٥	دخلنا على عائشة زوج النبي ﷺ فقالت: دخل	٦٤٢	دخل وفي حجرتي جارية، فالتقي إلى حقوة
٤٧٨٤	دخلنا على عروة بن محمد بن السعدي فكلمه	٣١٤	دخلت أسماء على رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول
٥١٣٦	دخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه، ثم دعا	٣١٥	دخلت امرأة منهم على رسول الله ﷺ، فذكر معناه
٤٩٧	دخلنا عليه فقال لامرأته: متى يصلي الصبي؟	٨٠٨	دخلت على ابن عباس في شباب من بني هاشم
٢٦٤٧	دخلنا فقلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ	٣١٣٠	دخلت على أبي موسى وهو ثقل، فذهبت امرأته
١٥١	دع الخفين فإني أدخلت القدمين الخفين وهما	٣٥٩	دخلت على أم سلمة فسألناها امرأة من قريش عن
٣٧٢١	دعاً يداوة يوم أحد فقال اخنث	٢٤٥٢	دخلت على أم سلمة فسألناها عن الصيام فقالت
٤٧٧٥	دعاً رجلاً فقال له: احمل له على بعيره هذين	٣٨٧٧	دخلت على رسول الله ﷺ بابت لي قد أعلفت

٤٧٥٣	ديني الإسلام، فيقولان له ما هذا الرجل الذي	٤٤٩٩	دعا ولي المقتول فقال: أنعمو؟ قال: لا، قال: أفتأخذ
٢٩٢٧	الدية للمعاذلة ولا تترك المرأة من دية زوجها شيئاً	٢٥٤٠	الدعاء عند النداء وعند البأس حين يلحم بعضه
٤٥٨٣	دية المعاهد نصف دية الحر	١٤٧٩	الدعاء هو العبادة قال ربكم ادعوني استجب لكم
٢١٩	ذات يوم طاف على نسائه فيمتثل عند	٢٣٤٤	دعائي رسول الله ﷺ على السحور، في رمضان،
٤٣٢٨	ذات يوم على المنبر إنه بينما أناس يسرون في	٤٨٦١	دعائي رسول الله ﷺ وقد أراد أن يعثني بمال
٤٦٧٢	ذاك إبراهيم	٤٧٧٨	دعاه الله ومن ترك لبس ثوب جمال وهو
١٥٨٣	ذاك الذي عليك فإن تطوعت بخير أجرك الله	٣٦١٢	دعيتي أمي فقالت: هذا الرجل أخذ زريتي
٣٦٨٤	ذاك البتع. قلت: ويتبد من الشعر والذرة	٤٩٩١	دعيتي أمي يوماً ورسول الله ﷺ قاعد في بيتنا،
٤٣٢٥	ذاك خير لهم	٤٧٩٥	دعه فإن الحياة من الإيمان
٩٣٠	ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدهم	٣٤٠١	دعه فإن النبي ﷺ نهى عن كرى الأرض
٥١١١	ذاك صريح الإيمان	٣٩٢٣	دعها عنك فإن من القرف التلف
٢٤٢٥	ذاك صوم داود. قال يا رسول الله فكيف بمن	٣١١١	دعهن فإذا وجب فلا تكيبن بأكية. قالوا: وما
٨٠٣	ذاك الظن بك	٤٣٠٢	دعوا الحبشة ما ودعوكم، واتركوا الترك ما
١٥٨٣	ذاك ما لا لبن فيه ولا ظهر ولكن هذه ناقة فتية	١٨٨٥	دعوا محمداً وأصحابه حتى يموتوا موت النصف
١٧٨٢	ذبح رسول الله ﷺ عن نساءه البقر يوم النحر،	٢٥٢٤	دعوننا له وقلنا: اللهم اغفر له وألحقه بصاحبه، فقال
٥١٥٢	ذبح شاة فقال أهديتم لجاري اليهودي فإني	٤٧٥١	دعوني حتى اذهب فأبشر أهلي يقال له: اسكن
١٧٥١	ذبح عمن اعتمر من نساءه بقرة بينهن	٢٦٨١	دعوني دعوني أخبركم فإذا تركوه قال: والله مالي
٢٧٩٥	ذبح النبي ﷺ يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين	١٥٣٦	دعوة الوالد ودعوة المسافر ودعوة المظلوم
٣٧٨٩	ذبحنا يوم خير الخيل والبالغ والحمير، فنهانا	٣٧٤٦	دعي اليوم الثالث فلم يجب، وحصب الرسول
٤٧١٢	ذري المشركين؟ قال من آبائهم قلت	٢٨١٢	دف ناس من أهل البادية حضرة الضحى في
٤٧١٢	ذري المؤمنين؟ فقال من آبائهم فقلت يا	٣٤٠٩	دفع إلى يهود خير نخل خير
٤١١٧	ذراع لا يزيد عليه	١٩٢٥	دفع رسول الله ﷺ من عرفة، حتى إذا كان بالشعب
٥١٨٥	ذره يكثر علينا من السلام، فقال رسول الله ﷺ	١١٨٤	دُفعا فإذا هو بارز فاستقدم فصلى فقام بنا
٣٩٢٤	ذروها ذميمة	٣٢٣٢	دفن مع أبي رجل فكان في نفسي من ذلك حاجة
٢٨٢٨	ذكاة الجنين ذكاة أمه	٤٨٣	ذلكه بنعله
٤١٦١	ذكر أصحاب رسول الله ﷺ يوماً عنده الدنيا،	٣٢٠٣	دلوني على قبره، فدلوه، فصلى عليه
٩٨٩	ذكر أن النبي ﷺ كان يشير بإصبعه إذا	٢٧٠٢	دلي جراب من شحم يوم خير قال فأتيته
٤٧٤٣	ذكر تزويج زينب بنت جحش عند أنس بن مالك	٣٣٣٨	دمغتني، وبلغني عن
٢١٧٠	ذكر ذلك عند النبي ﷺ يعني العزل قال فلم	٢٦٤٧	دنونا قبلنا يده فقال أنا فئة المسلمين
٢٢٧٠	ذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجذه	٥٢٢٣	دنونا يعني من النبي ﷺ قبلنا يده
٤٣٢١	ذكر رسول الله ﷺ الدجال فقال إن يخرج وأنا	٢٢٨٠	دونك بنت عمك، فحملتها، فقص الخبر،
٣٩٩٩	ذكر رسول الله ﷺ صاحب الصور فقال عن يمينه	٣٣١٠	دين الله أحق أن يقضى

٣٣٤٩	الذهب بالذهب تبرها وعينها، والفضة بالفضة	٤١٤٢	ذكر رسول الله ﷺ الفرش فقال فراش للرجل
٣٣٤٨	الذهب بالورق رياً لإلاه وهاء والبر بالبر رياً	٢٠٠٣	ذكر صفية بنت حيي، فقيل إنها
٢٣	ذهبت أتباعه، فدعاني حتى كنت عند عقبه	٢٢١	ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه تصيبه
٨٨٧	ذهبت أعيد على الرجل الأعراي وأنظر لعله،	٢٩٥٠	ذكر عمر بن الخطاب يوماً الفتي فقال ما أنا بأحق
٤٩٥١	ذهبت بعد الله بن أبي طلحة إلى النبي ﷺ	٣٨٢٣	ذكر عند رسول الله ﷺ الثوم والبصل، وقيل
٢٧٥٨	ذهبت ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت. قال بكير	٧٩٤	ذكر قصة معاذ، قال - وقال يعني النبي ﷺ للفتى
٣٧٨٢	ذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام، ففرب	٣١٥٢	ذكر لعائشة قولهم في ثوبين ويرد حبرة فقالت
٤٤٣٢	ذهبوا يستغفرون له فنهاهم، قال هو رجل أصاب	٣٩١	ذكر له رسول الله ﷺ صيام شهر رمضان. قال هل
٢١٤٦	ذثن النساء على أزواجهن، فرخص في ضربهن،	٤٩٨	ذكر له الناقوس، فقال: هو من أمر النصارى
١٢٧٨	رأني ابن عمر وأنا أصلي بعد طلوع الفجر	٣٧٠٠	ذكر النبي ﷺ الأوعية الدباء والحتم والمزفت
٧٥	رأني أنظر إليه فقال أتجيبين يا بنت أخي؟ فقلت	٣٩١٩	ذكرت الطيرة عند النبي ﷺ فقال: أحسنها القال
٤٠٦٨	رأني رسول الله ﷺ، قال أبو علي اللؤلؤي أراه	٤٤٢٠	ذكرت لعاصم بن عمر بن قتادة قصة ماعز بن
٩٨٧	رأني عبد الله بن عمر وأنا أعبت بالحصا في	٤٧٥٥	ذكرت النار فبكت، فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة
٢٧٠٧	رابطنا مدينة قنسرين مع شر حبل بن السمت	٣٦٢٦	ذكرتني بعظيم ولا يسعني أن أكذبك وفاق
٢١٩٦	راجع امرأتك أم ركانة وإخوته فقال إني طلقتهما	٤٨٧٤	ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في
٤٩٤١	الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا أهل الأرض	٣٥٥٧	ذلك أبعد لك
٢٦٠٧	الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب	٣٥٦٥	ذلك أفضل أموالنا، ثم قال: العارية مؤداة، والمنحة
٣١٨٠	الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشي	٤١٥	ذلك أن ترى ما على الأرض من الشمس صفراء
٦٤٦	رأى أبا رافع مولى النبي ﷺ مر بحسن بن	٣٤٧٢	ذلك في سنة المسلمين
١١٣٣	رأى ابن عمر يصلي بعد الجمعة فينماز عن	١٠٤٦	ذلك في كل سنة يوم. فقلت: بل في كل جمعة
٢١٥١	رأى امرأة فدخل على زينب بنت	٢٦٨٠	ذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب قال تقول
٥٠٧٧	رأى رجل رسول الله ﷺ فيما يرى النائم فقال يا	٤٧٥٣	ذلك قول الله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ...﴾
٤٩٤٠	رأى رجلاً يتبع حمامة فقال	٣٩٨٩	ذلك قوله تعالى: ﴿إِذَا فَرَغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ...﴾
٩٩٤	رأى رجلاً يتكىء على يده اليسرى وهو قاعد	٢٤١٣	ذلك للذين صاموا، ثم قال عند ذلك اللهم اقضني
١٧٦٠	رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال اركبها قال إنها	٣٦٨٤	ذلك المزور. ثم قال أخبر قومك أن كل مسكر حرام
١٧٥	رأى رجلاً يصلي وفي ظهره قدمه لمعة	١٥٠٤	ذهب أصحاب الدثور بالأجور، يصلون
٢٤٠٧	رأى رجلاً يظلل عليه والزحام	٩٤٠	ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح
٤٠١٢	رأى رجلاً يغتسل بالبراز بلا	٥١٨٧	ذهب إلى النبي ﷺ في دين أبيه فدفقت
٣٣٠١	رأى رجلاً يهادي بين ابنيه	٢٣٥٧	ذهب الظمأ، وابتل العروق، وثبت الأجر إن شاء
١٢٦٧	رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي بعد صلاة الصبح	٢٦٩٩	ذهب فرس له فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون
١٢٠	رأى رسول الله ﷺ فذكر وضوءه قال ومسح	٣٠٨٧	ذهب المقداد لحاجته يبيع الخبزة فإذا جرد

٤٠٣٨	رأيت رجلاً ببخاري على بغلة بيضاء عليه	٤٨٦٦	رأى رسول الله ﷺ مستلقياً، قال القعني
٧٠٥	رأيت رجلاً بتبوك مقعداً فقال مررت بين يدي	١٣٣	رأى رسول الله ﷺ يتوضأ. فذكر الحديث كله
٤٠٨٤	رأيت رجلاً يصدر الناس عن رأيه لا يقول شيئاً	٧٦٤	رأى رسول الله ﷺ يصلي صلاة. قال عمرو
١٦٠	رأيت رسول الله ﷺ أتى على كظامة قوم يعني	٨٧٤	رأى رسول الله ﷺ يصلي من الليل فكان يقول
٧٢١	رأيت رسول الله ﷺ، إذا استفتح الصلاة رفع يديه	٤١٤٤	رأى رفقاً من أهل اليمن رجالهم الأدم فقال من
١٤٨	رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ بذلك أصابع رجله	٤١٩٥	رأى صبيّاً قد حلق بعض رأسه وترك
١٢١٧	رأيت رسول الله ﷺ إذا جد به السير صلى	٢١٠٩	رأى عبد الرحمن بن عوف رضي
٥١٠٥	رأيت رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسن بن علي	٧٣٩	رأى عبد الله بن الزبير وصلى بهم يشير
٢٣٦٥	رأيت رسول الله ﷺ، أمر الناس في سفره عام	٤٠٥٨	رأى على أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ برداً
١٦٧	رأيت رسول الله ﷺ بال ثم نضح فرجه	١١٠٤	رأى عماراً بن روية بشر بن مروان وهو يدعو رأى في
٤٠٧٣	رأيت رسول الله ﷺ بمنى يخطب على بغلة وعليه	٦٨٠	رأى في أصحابه تأخراً، فقال لهم
١٠٩	رأيت رسول الله ﷺ توضأ مثل ما رأيتومني	٤٢٢١	رأى في يد النبي ﷺ خاتماً من ورق يوماً
١٠٦	رأيت رسول الله ﷺ توضأ مثل وضوئي هذا، ثم	٩٧	رأى قوماً وأعقابهم تلوح، فقال
١٠٧	رأيت رسول الله ﷺ توضأ هكذا، وقال: من توضأ	٣١٦٤	رأى ناس ناراً في المقبرة فأنوها فإذا رسول الله ﷺ
٣٤٨٨	رأيت رسول الله ﷺ جالساً عند الركن، قال: فرفع	١٩١٦	رأى النبي ﷺ واقفاً بعرفة على بعير أحمر
٧٥٢	رأيت رسول الله ﷺ رفع يديه حين افتتح الصلاة	١١٦٨	رأى النبي ﷺ يستسقي عند أحجار الزيت
١٩٦٧	رأيت رسول الله ﷺ عند جمرة العقبة راكباً	٥١٥٧	رأيت أبا ذر بالربذة وعليه برد غليظ وعلى غلامه
٤٤٨٩	رأيت رسول الله ﷺ غداة الفتح وأنا غلام	٥٢٢١	رأيت أبا نضرة قبل خد الحسن بن علي عليهما
٢٦٠٢	رأيت رسول الله ﷺ فعل كما فعلت، ثم ضحك	٧٤٠	رأيت ابن عباس يصنعه ولا أعلم إلا أنه قال كان
٤٨٦٤	رأيت رسول الله ﷺ قلت كيف رأيته؟ قال	٤٢٢٩	رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا، وجعل فسه
١٩١٥	رأيت رسول الله ﷺ وهو على المنبر بعرفة	١١	رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة ثم
٣٧٨٢	رأيت رسول الله ﷺ يتبع الدباء من حوالي	٤٠٥٤	رأيت ابن عمر في السوق اشترى ثوباً شامياً
١٢٩	رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ. قال: فمسح رأسه	٢٣٥٧	رأيت ابن عمر يقبض على لحيته، فيقطع مازاد
١٤٧	رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قطرية،	٧٤٠	رأيت أبي يصنعه، وقال أبي رأيت ابن عباس
١٩٥٦	رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع	٣٨٩٤	رأيت أثر ضربة في ساق سلمة فقلت ما هذه؟
١٩١٧	رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم عرفة على	٤٢٧٧	رأيت إخواني قتلوا
١٤٨٧	رأيت رسول الله ﷺ يدعو هكذا بباطن كفيه	٥١٢٧	رأيت أصحاب النبي ﷺ فرحوا بشيء لم أهرم
٧٣٧	رأيت رسول الله ﷺ يرفع إبهاميه في الصلاة	٤٣٣١	رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن
١٩٦٦	رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة من بطن الوادي	٢٥٩٣	رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء
١٩٧١، ١٩٧٠	رأيت رسول الله ﷺ يرمي على راحلته يوم	٤٤٤٦	رأيت الرجل يحيي على المرأة بقيها الحجارة

٢٣٦٤	رأيت رسول الله ﷺ يستاك وهو صائم	٣٨٣٠	رأيت النبي ﷺ أخذ كسرة من خبز شعير، فوضع
٦٥٣	رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً ومتعلاً	٨٣٨	رأيت النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل
١٢٢٦	رأيت رسول الله ﷺ يصلي على حمار وهو متوجه	٧٢٨	رأيت النبي ﷺ حين افتتح الصلاة رفع يديه
٦٢٨	رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد ملتصقاً	٤٠٧٧	رأيت النبي ﷺ على المنبر وعليه عمامة
٩١٩	رأيت رسول الله ﷺ يصلي للناس وأمامه بنت أبي	٣١٧٩	رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام
٩٠٤	رأيت رسول الله ﷺ يصلي وفي صدره أزيز	٩٩١	رأيت النبي ﷺ وأصعاً ذراعه اليمنى على فخذه
١٠٣٧	رأيت رسول الله ﷺ يصنع كما صنعت	٣٢٥٩	رأيت النبي ﷺ وضع تمرّة على كسرة فقال
٤٧٢٨	رأيت رسول الله ﷺ يضع إبهامه على أذنه والتي	١٠٩٥	رأيت النبي ﷺ يخطب قائماً ثم يقعد قعداً
١٥٠٢	رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح بيمينه	١٩٥٤	رأيت النبي ﷺ يخطب الناس على ناقته العضاء
٣١٦٣	رأيت رسول الله ﷺ يقبل عثمان بن مظعون وهو	٧٤٥	رأيت النبي ﷺ يرفع يديه إذا كبر وإذا
١٣٢	رأيت رسول الله ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة حتى	٦٤٨	رأيت النبي ﷺ يصلي يوم الفتح ووضع نعليه
١١٢٠	رأيت رسول الله ﷺ ينزل من المنبر فيعرض	١٨٧٩	رأيت النبي ﷺ يطوف بالبيت على راحلته يستلم
١٤٦٧	رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة وهو على ناقه	٣٩٩٥	رأيت النبي ﷺ يقرأ أحيسب أن ماله أخلده
٤٧	رأيت زيداً يجلس في المسجد وإن السواك من	٥١٤٤	رأيت النبي ﷺ يقسم لحماً بالجرعانة. قال
٢٠٣٧	رأيت سعد بن أبي وقاص أخذ رجلاً يصيد في	٤٨٤	رأيت وائلة بن الأسقع في مسجد دمشق بصق
١٩٣٢	رأيت سعيد بن جبير أقام بجمع فصلى المغرب	١٧٧٢	رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من
٦٩١	رأيت شريكاً صلى بنا في جنازة العصر فوضع	١٧٧٢	رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمينين، ورأيتك
١٠٦	رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه	٢٣٢٢	رأيت ليلة الجمعة. قال أنت رأيت؟ قلت: نعم ورأه
١٠٧	رأيت عثمان بن عفان توضأ، فأفرغ على يديه ثلاثاً	١٢٤٩	رأيت، وحضرت صلاة العصر فقلت: إني لأخاف
١٠٨	رأيت عثمان بن عفان سئل عن الوضوء فدعا بماء	٣١٨٥	رأيت ينحر نفسه بمشاقص معه، قال: أنت رأيت؟
٤٢٢٩	رأيت علي الصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبد	٥٢٥٥	رأيتها بعد في بيته
١١٣	رأيت علياً أتى بكرسي قعد عليه ثم أتى بكوز	٣٠٧٤	رأيتها وإنها لتضرب أصولها بالفؤوس
١١٦	رأيت علياً رضي الله عنه توضأ، فذكر وضوءه	١٩٥٢	رأينا رسول الله ﷺ يخطب بين أوسط أيام
٢٧٩٠	رأيت علياً رضي الله عنه يضحى بكشين	٦٥٠	رأيناك ألقيت نعليك فآلقينا نعالنا، فقال رسول الله
٧٥٧	رأيت علياً رضي الله عنه يمسك شماله بيمينه	١٥١٠	رب أعني ولا تمن علي، وانصربي ولا تنصر علي
٢٤٩٠	رأيت قوماً ممن يركب ظهر هذا البحر كالملوك	٨٧٤	رب اغفر لي رب اغفر لي، فصلي أربع ركعات
٥٠٢٥	رأيت الليلة كأنها في دار عقبة بن رافع وأتينا	٥٠٦٠	رب اغفر لي. قال أبو داود قال الوليد أو قال: دعا
٤٤٢٢	رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي ﷺ	١١٩٤	رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم، ألم تعدني
٢٧٩	رأيت مركتها ملان دماً، فقال لها رسول الله ﷺ	٧٦٧	رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات
٣٤٩٨	رأيت الناس يضربون على عهد رسول الله ﷺ إذا	١٥٠٨	رب السموات والأرض، الله أكبر الأكبر، حسي

٣٤١٦	رجل أهدي إليّ قوساً ممن كنت أعلمه القرآن	٥٠٥١	رب السموات ورب الأرض ورب كل شيء،
١٦٤٠	رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة فسأل حتى	٥٠٥٨	رب كل شيء ومليكه وإله كل شيء، أعوذ بك من
٤٥٩١	الرجل جبار	٣٨٩٠	رب الناس مذهب الباس أشف أنت الشافي لا
١١١٣	رجل حضرها بلغو وهو حظه منها، ورجل	٥٢٩	رب هذه الدعوة النامة والصلاة القائمة أت محمداً
٢٤٩٤	رجل خرج غازياً في سبيل الله عز وجل فهو	٤٧٠٠	رب وماذا أكتب؟ قال اكتب مقادير كل شيء
٤٣٥٣	رجل زنى بعد إحصان فإنه يرجم، ورجل خرج	٤٤٢٩	ربط إلى شجرة، وقال بعضهم: وقف
٢١٨٤	رجل طلق امرأته وهي حائض قال تعرف ابن عمر	١١٢٢	ربما اجتمعا في يوم واحد فقرأ بهما
٤٨٣٣	الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل	٢٢٦	ربما اغتسل في أول الليل وربما اغتسل في آخره
٤٨٨٧	رجل فيمن كان قلبكم . . قال عرضي لمن	١٤٣٧	ربما أوتر أول الليل وربما أوتر من آخره، قلت
٨٢٨	رجل، قال قد عرفت أن بعضكم خالجنها	٢٢٦	ربما جهر به وربما خفت. قلت: الله أكبر، الحمد
٢٢٥٨	رجل قذف امرأته قال فرق رسول الله	٤٢٢٤	ربما كان في يدي. قال وكان المعيقب على خاتم
٣٤٠٠	رجل له أرض فهو يزرعها، ورجل منح أرضاً	١٨٩٢	ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا
١٢٤٩	رجل من العرب بلغني أنك تجمع لهذا الرجل	١٢٦٠	ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع
٣٤٧٤	رجل منح ابن السبيل فضل ماء عنده، ورجل	٣٨٩٢	ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك أمرك في
٢٤٨٥	رجل يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، ورجل	٨٤٩	ربنا لك الحمد
٤٥٣٢	رجل يجد مع أهله رجلاً أيقنله؟ قال رسول الله	٨٤٨	ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول الملائكة
٥١٢٧	الرجل يحب الرجل على العمل من الخير يعمل	٨٤٦، ٨٤٧	ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء
٥١٢٦	الرجل يحب القوم ولا يستطيع أن يعمل	٦٠٣	ربنا لك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا
٢٧٨٤	الرجل يكون على القمام من الناس فيأخذ من حظ	٧٣٣	ربنا لك الحمد، ورفع يديه ثم قال: الله أكبر
٢٦٢١	رجلاً منا من بني غبر	٩٧٢	ربنا لك الحمد، يسمع الله لكم، فإن الله عز وجل
٤٤٤٣	رجم امرأة فحضر لها إلى الشنودة	١٥٠٨	ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن محمداً عبدك
٤٤٥٥	رجم النبي ﷺ رجلاً من اليهود امرأة زنيا	٨٤٧	ربنا ولك الحمد
٤٤٤٧	الرجم ولكن ظهر الزنا في أشرافنا ففكرنا أن	٧٧٠	ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه
١٣٨٧	رحم الله أبا عبد الرحمن والله لقد علم أنها	٦٠١	ربنا ولك الحمد، وإذا صلى جالساً فصلوا
١٢٧١	رحم الله امرأاً صلى قبل العصر أربعاً	٤٧٥٣	ربي الله، فيقولان له ما دينك؟ فيقول ديني الإسلام
١٣٠٨	رحم الله رجلاً قام من الليل فضلى وأيقظ امرأته	٢٦٠٣	ربي وربك الله. أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك
١٤٥٠	رحم الله رجلاً قام من الليل فضلى وأيقظ امرأته	٣١٨٥	رجع فصيح عليه فقالت امرأته انطلق إلى رسول
٣٩٨٤	رحمة الله علينا وعلى موسى، لو صبر لرأى من	٥٣٢	رجع فنأى إلا إن العبد نام
٤١١٩	رخص رسول الله ﷺ لأهبات المؤمنين في الذيل	٢٧٩٨	رجعت به إليك فقلت له إنه جذع، فقال: ضح عنه
٤٠٥٦	رخص رسول الله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف	١٦٢٧	رجعت ولم أسأله فقدم على رسول الله ﷺ بعد

٤٦٧١	رفع المسلم يده فلطم وجه اليهودي،	٢٣٦٢	رخص في بيع العرايا بالتمر والرطب
١٧٠	رفع نظره إلى السماء، فقال وساق الحديث	١٩٧٥	رخص لرعاء الإبل في البيوت
١٠٠٩	رفع ولم يقل وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده	١٩٧٦	رخص للرعاء أن يرموا يوماً ويدعوا
٧٤٩	رفع يديه في أول مرة، وقال: بعضهم مرة واحدة	١٧١٧	رخص لنا رسول الله ﷺ في العصا والحبل والوسط
٣٨٩٧	رقاه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية	٢٢٤٠	رد رسول الله ﷺ ابنته زينب على أبي العاص
١٣٥٣	رقد عند النبي ﷺ فرآه استيقظ فسوك	٥٠٣٠	رد السلام، وتسميت العاطس، وإجابة الدعوة،
١١٦٥	رقى على المنبر، ثم اتفقا فلم يخطب خطيبكم هذه	٣٦٠٠	رد شهادة الخائن والخائنة
٣٠١٦	الركاز الكنز العادي	٣٦١٢	رد على هذا زريبة أمه التي أخذت منها، قال: يا
١٩٢١	ركب حتى قدمنا المزدلفة فأقام المغرب، ثم أناخ	١٩٢١	ردقة الفضل وانطلقت أنا في سباق قريش على
٣٠٢٢	ركب خلفي ورجع صاحبه، فلما أصبح غدوت به	٣٣٥١	رده حتى ميز بينهما، وقال ابن عيسى أردت
٦٠٢	ركب رسول الله ﷺ فرساً بالمدينة فصرعه على	٤٤٢٣	رده مرتين. قال سماك فحدثت به سعيد بن
٦٠١	ركب فرساً فصرع عنه فجحش شقه	٢٦٩٤	ردوا عليهم نساءهم وأبناءهم، فمن مسك بشيء
٣٣١٦	ركبتها ثم جعلت لله عليها إن نجاها الله لتتحرنها	٦٠٨	ردوا هذا في وعائه وهذا في سقائه فإني صائم،
١١٨٤	ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة قط لا نسمع	٤٤٢٠	ردوني إلى رسول الله ﷺ فإن قومي قتلوني
٧٣٤	ركع فوضع يديه علي ركبتيه كأنه قابض عليهما،	٤٦٤٢	رسول أحدكم في حاجته أكرم عليه أم خليفته
١٤٣٢	ركعتي الضحى، وصوم ثلاثة أيام من الشهر، وأن	٥١٨٩	رسول الرجل إلى الرجل إذنه
٤٤٤٤	رماها بحصاة مثل الحصاة ثم قال ارموا واتقوا	٢١٤٠	رسول الله ﷺ أحق أن يسجد له. قال: فأثبت النبي
٨٥٤	رملت محمداً ﷺ وقال أبو كامل رسول الله ﷺ	٤٦٤٨	رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة
٨٨٥	رملت النبي ﷺ في صلاته، فكان يتمكن في ركوعه	٤٧٢٨	رسول الله ﷺ يقرأ ويضع أصبعيه. قال ابن يونس
١٩٨١	رمى جمرة العقبة يوم النحر،	٦٦٧	رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالأعناق
٣١٣٣	رمي رجل بسهم في صدره أو في حلقه فمات	٥٠٧٢	رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً
٤٤٣١	رميناه بالعظام والمدر والخزف، فاشتد واشتدنا	٢٤٢٥	رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً،
٥٠٩٧	روح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا	٢٢٧٧	رطنت له بالفارسية زوجي يريد أن يذهب بابني
٣٢١٩	رودس جزيرة في البحر	٧٣٣	رفع رأسه يعني من الركوع فقال سمع الله لمن
٩١١، ٨٩٤	رؤي على جبهته وعلى أرنبته	١١٧٥	رفع رسول الله ﷺ يديه بحذاء وجهه فقال
٥٠٢٠	الرؤيا على رجل طائر ما لم تعب، فإذا عبرت	٤٦٥٦	رفع عليه الدرة. فقال قرن مه؟ فقال قرن حديد
٥٠٢١	الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فإذا رأى	٤٤٠٢	رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يبلغ، وعن
٥٠١٨	رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من	٤٤٠١	رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله
٤٣٨	رويداً رويداً، حتى إذا تعالت الشمس قال رسول	٤٣٩٨	رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ، وعن
٣٣٥٤	رويدك أسألك إني أبيع الإبل بالبيع فأبيع	٤٤٠٣	رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ، وعن

٣٧٢٥	سأقي القوم آخرهم شرباً	٥٠٩٧	الريح من روح الله، قال سلمة فروح الله تأتي
١١٥٣	سأل أبا موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان كيف	٦٨٤	زادك الله حرصاً ولا نعد
١٢٤٠	سأل أبا هريرة هل صليت مع رسول الله ﷺ	٥١٨٥	زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا فقال: السلام
٢١٨٣	سأل ابن عمر فقال كم مرة طلقت امرأتك؟	١٤٣٩	زارنا طلق بن علي في يوم من رمضان وأمسى
٣٦٦	سأل أخته أم حبيبة زوج النبي ﷺ هل	٤٤١٣	«الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة»
١٩٢١	سأل أسامة بن زيد قلت أخبرني كيف فعلتم	٩٧١	زدت فيها وحده لا شريك له. وأشهد أن محمداً
١٨٥٢	سأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا فسالهم	٥٠٦١	زدني علماً ولا تنزع قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي
١٤٦٦	سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله ﷺ	٢٤٢٨	زدني، قال صم من الحرم واترك، صم من الحرم
٣٣٩٣	سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض فقال: نهى	٣٤٠٢	زرعي ببذري وعملي لي الشطر ولبني فلان
١١٤٦	سأل رجل ابن عباس أشهدت العيد مع رسول	١٠٩٦	زرنك فادع الله لنا بخير. فأمر بنا
٨٣	سأل رجل رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إنا	٤٢٥	زعم أبو محمد أن الوتر واجب، فقال عبادة
١٨٢٣	سأل رجل رسول الله ﷺ ما يترك المحرم من	١٦٣٨	زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي
٤٦٩٦	سأل رجل من مزينة أو جهينة فقال يا رسول	٤٥٢٣	زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي
٣٠٦٦	سأل رسول الله ﷺ عن حمى الأراك، فقال رسول	٤٥٠٣	زعم فومه أن رسول الله ﷺ استغفر له بعد ذلك
٢٦٧٢	سأل رسول الله ﷺ عن الدار من المشركين	١٦١١	زكاة الفطر من رمضان صاع من تمر أو صاع من
٣٨٣٩	سأل رسول الله ﷺ قال إنا نجاور أهل الكتاب	٨٦٦	الزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك
٢١٢	سأل رسول الله ﷺ ما يحل من امرأتي وهي حائض	٣٣٣٦	زن وأرجح
٣٣٥٩	سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت	٤٤٥٠	زنى رجل من اليهود وامرأة، فقال بعضهم لبعض
٢٠٦٨	سأل عائشة زوج النبي ﷺ عن قوله وإن	٤٤٥١	زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أحصنا حين
١٣٤١	سأل عائشة زوج النبي ﷺ كيف كانت صلاة	٢٢٧٥	زوجني أهلي أمة لهم رومية، فوقعت عليها، فولدت
٣٨٢٩	سأل عائشة عن البصل قالت إن آخر طعام أكله	٢١١٧	زوجني فلانة ولم أفرض لها صداقاً
١٢٢٨	سأل عائشة هل رخص للنساء أن يصلين على	٢١١١	زوجنيها إن لم تكن لك بها حاجة، فقال رسول الله
٤٥٧٢	سأل عن قضية النبي ﷺ في ذلك، فقام حمل بن	١٤٦٨	زينوا القرآن بأصواتكم
١٥١٩	سأل قتادة أنساً أي دعوة كان يدعو بها النبي ﷺ	٢٨٧	سامرك بأمرين أيهما فعلت أجزي عنك من
٣٢٩٣	سأل النبي ﷺ عن أخت له نذرت أن تحج	٢٥٧٥	سابق بين الخيل التي قد أضمرت
٣٨٧٢	سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه، ثم سأله فنهاه،	٢٥٧٨	سابقته فسبقتة على رجلي، فلما حملت اللحم
٩٥١	سأل النبي ﷺ عن صلاة الرجل قاعداً، فقال	٧٠٧	سأحدثك حديثاً فلا تحدث به ما سمعت أني
٥٥٢	سأل النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني رجل ضريب	٢٧٦٥	سار النبي ﷺ حتى إذا كان بالثنية التي يهبط
١٣٩٥	سأل النبي ﷺ في كم يقرأ القرآن؟ قال	٢٤٠٥	سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان، فصام؟
١٤٣٤	سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت: يا أبا ثعلبة كيف	٩٩٤	ساقط على شقه الأيسر، ثم اتفقا فقال له: لا تجلس

٢١٤٨	سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة فقال: اصرف	٣٣٧٢	سألت أبا الزناد عن بيع الثمر قبل أن يبدو
٢٨٠	سألت رسول الله ﷺ فشكت إليه الدم، فقال لها	٤٠٩٣	سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار فقال على
٧٠٢	سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: الكلب	٨٧	سألت أبا العالية عن رجل أصابته جنابة وليس
٢٤٣٠	سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب،	١٣٩٧	سألت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت،
٤٤٢٤	سألت سمكاً عن الكنية، فقال: اللبن القليل	٥٠٥	سألت ابن أبي محذورة قلت حدثني عن أذان
٩٥٦	سألت عائشة أكان رسول الله ﷺ يقرأ السورة	١٩٧٧	سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجمار،
١٤٢٤	سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان يوتر	٢٥٠٦	سألت ابن عباس عن هذه الآية ﴿إِلا تنفروا يعذبكم﴾
١٥٥٠	سألت عائشة أم المؤمنين عما كان رسول الله ﷺ	٥١١٠	سألت ابن عباس فقلت ما شيء أجده في
٧٦٧	سألت عائشة بأي شيء كان نبي الله ﷺ يفتح	١٣٦٤	سألت ابن عباس كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ
٤٨٠٨، ٢٤٧٨	سألت عائشة عن البداوة فقالت كان رسول الله ﷺ	٤٥٨	سألت ابن عمر عن الحصى الذي في المسجد،
٣٥٧	سألت عائشة عن الحائض يصيب ثوبها الدم.	١٩٧٢	سألت ابن عمر متى أرمي الجمار؟ قال: إذا رمي
٢١٠٥	سألت عائشة عن صداق رسول الله ﷺ فقالت ثنتا	١٣٩٣	سألت أصحاب رسول الله ﷺ كيف تحزبون القرآن؟
١٣١٧	سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ، فقلت لها	٣٧٠٦	سألت أم سلمة رضي الله عنها ما كان النبي ﷺ
١٢٥١	سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ من التطوع	٣٩٨٣	سألت أم سلمة كيف كان رسول الله ﷺ يقرأ
١٤٣٧	سألت عائشة عن وتر رسول الله ﷺ قالت: ربما	٦٣٩	سألت أم سلمة ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب؟
١٢٩٢	سألت عائشة هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى	٣٦١	سألت امرأة رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله
٢١٨٤	سألت عبد الله بن عمر قال قلت لرجل طلق امرأته	١٧١	سألت أنس بن مالك عن الوضوء فقال: كان النبي ﷺ
٣٦٩٦	سألت علي بن بذيمة عن الكوبة. قال الطبل	١٩١٢	سألت أنس بن مالك قلت أخبرني بشيء عقلته
٤٠٥٩	سألت عمرو بن دينار عنه فلم يعرفه	١٤٦٥	سألت أنساً عن قراءة النبي ﷺ، فقال: كان
٣١٩٤	سألت عن صنع أنس في قيامه على المرأة عند	٢٨٠٢	سألت البراء بن عازب: ما لا يجوز في الأضاحي
٢٥٢	سألت لها النبي ﷺ بمعناة. قال فيه واغمزي قرونك	٢٠٢٣	سألت بلالاً حين خرج ماذا صنع رسول الله ﷺ؟
٢٩٩٢	سألت محمداً عن سهم النبي ﷺ والصفي، قال	٥٤٢	سألت ثابتاً البناني عن الرجل يتكلم بعد ما تقام
٩٩٣	سألت نافعاً عن الرجل يصلي وهو مشبك يديه	٣٠٢٥	سألت جابراً عن شأن ثقيف إذ بايعت؟
٣٦٣	سألت النبي ﷺ عن دم الحيض يكون في الثوب؟	٣٠٢٣	سألت جابراً هل غنموا يوم الفتح شيئاً؟
٣٦٨٤	سألت النبي ﷺ عن شراب من العسل، فقال: ذاك	٣٣٩٢	سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب
٢٤٣٢	سألت النبي ﷺ عن صيام الدهر فقال	٢١٣	سألت رسول الله ﷺ عما يحل للرجل من امرأته
٢٨٥٤	سألت النبي ﷺ عن المعراض، فقال: إذا أصاب	٩١٠	سألت رسول الله ﷺ عن التفات الرجل في الصلاة
٣٦٨٣	سألت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله أنا بأرض	٢٨٢٧	سألت رسول الله ﷺ عن الجنين، فقال: كلوه إن
٢٨٤٨	سألت النبي ﷺ قلت: إنا نصيد بهذه الكلاب	٢٠٧	سألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: إذا وجد أحدكم
٢٨٤٧	سألت النبي ﷺ قلت: إني أرسل الكلاب المعلمة	٣٠٨١	سألت رسول الله ﷺ عن الضبع فقال: هو صيد

٨٧٠	سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثاً. وإذا سجد	٥٢٤١	سألت هشام بن عروة عن قطع السدر وهو مستند
٨٧١	سبحان ربي العظيم. وفي سجوده سبحان ربي	٤٢٧١	سألت يحيى بن يحيى الغساني عن قوله اعتبط
١٤٣٠	سبحان الملك القدوس	٣١٦	سألت عن الغسل من الجنابة. قال تأخذين ماءك
٨٧٧	سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول	١٣٠٣	سألها عن صلاة رسول الله ﷺ فقالت: ما صلى
٤٨٥٩	سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت،	٤٤١١	سألنا فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق
٤٨٥٧	سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك	٣١٨٤	سألنا نبينا ﷺ عن المشي مع الجنائز فقال
٧٧٦، ٧٧٥	سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك	١٣٩٢	سألني نافع بن جبير بن مطعم فقال لي في كم
٢٦٠٢	سبحانك إني ظلمت نفسي اغفر لي، إنه لا يغفر	٤٢٧	سأله رجل من أهل البصرة فقال أخبرني ما
٨٨٤	سبحانك فبلى، فسأله عن ذلك، فقال سمعته من	٢٢٧٥	سألهما، فاعترفا، فقال لهما: أترضيان أن أقضي
٩٣١	سبحوا، فلما قضى النبي ﷺ قال: من المتكلم؟ قيل	٢٦٠٢، ٢٥٩٩	سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين
٤٧٤٦	سبح مائة أو ثمان مائة	١٩٨	سبحان الله ألا أنبهتني أول ما رمى؟ قال كنت
٢٥٧٧	سبق بين الخيل، وفضل القرع	٢٣١	سبحان الله إن المسلم لا ينجس
٢٩٨٧	سبقن يتامى بدر، ولكن سادلكن على ما هو خير	١٧٨٢	سبحان الله إنما ذلك شيء كتبه الله على بنات
٤٠٤٩	سبقني صاحبي إلى المسجد، ثم جثت فجلست	٢٨٠٣	سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عني؟
٤٩٨	سبقني عبدالله بن زيد فاستحييت، فقال رسول	٣١٦	سبحان الله، تطهري بها. واستر بثوب، وزاد
٥٦٨	سبه وغضب، وقال: أقول قال رسول الله ﷺ ائذنوا	١٥٠٠	سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان
٨٧٢	سبوح قدوس رب الملائكة والروح	٥٠٩١	سبحان الله العظيم وبحمده مائة مرة وإذا أمسى
٤٤١٤	السيل الحد. قال سفيان فأوهما البركان،	١٠٣٧	سبحان الله. قال سبحان الله ومضى. فلما أتم
١٣٦٧	ست مرار، ثم أوتر، ثم اضطجع حتى جاءه	٢٩٦	سبحان الله هذا من الشيطان. لتجلس في
٤٢٩٢	ستصالحون الروم صلحاً آمناً، فتغزون أتم وهم	٨٣٢	سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر
٢٧٦٧	ستصالحون الروم صلحاً آمناً، وتغزون أتم وهم	١٥٠٣	سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه
٢٥٢٥	ستفتح عليكم الأمصار وستكون جنود مجندة	٥٠٧٥	سبحان الله وبحمده، لا قوة إلا بالله ما شاء الله
٤٧٦٠	ستكون عليكم أئمة تعرفون منهم وتكفرون، فمن	١٠٣٧	سبحان الله ومضى. فلما أتم صلاته وسلم سجد
٤٢٦٤	ستكون فتنة صماء بكماء عمية من أشرف لها	٤٩٩٤، ٢٤٧٠	سبحان الله يا رسول الله، قال إن الشيطان
٤٧٦٢	ستكون في أمتي هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق	٨٧٣	سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة
٢٤٨٢	ستكون هجرة	٨٨٦	سبحان ربي الأعلى ثلاثاً، وذلك أدناه
٢٤٨٢	ستكون هجرة بعد هجرة فخير أهل الأرض	٨٧٠	سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثاً
١١٨٤	سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط	٨٧١	سبحان ربي الأعلى، وما مر بأية رحمة إلا وقف
١٠١٦	سجد سجدتي السهو بعدما سلم	٨٨٦	سبحان ربي العظيم ثلاثاً وذلك أدناه
١١٨٧	سجد سجدتين ثم قام فأطال القراءة فحزرت	٨٧٤	سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم، ثم

٧٨٠	سكتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ قال فيه قال	٧٣٤	سجد فأمكن أنفه وجبهته ونحى يديه عن جنبه
٧٧٧	سكتة إذا كبر الإمام حتى يقرأ، وسكتة إذا فرغ	٩٦٦	سجد فانتصب على كفيه وركبته وصدور
٧٧٩	سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة غير	٨٠٧	سجد في صلاة الظهر ثم قام فرقع
٢١٧٤	سكنوا قال فأقبل على النساء فقال هل منكن من	١٤٠٨	سجدت بها خلف أبي القاسم فلا أزال أسجد
١٩٢٢	السكنية أيها الناس، ودفع حين غابت الشمس	١٤٠٧	سجدنا مع رسول الله ﷺ في إذا السماء انشقت
٨٠٨	سل ابن عباس أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر	٢٩٣٥	السجل كاتب كان للنبي ﷺ
٩٦	سل الله الجنة وتعوذ به من النار فإني سمعت	٣١٢٠	سجي في ثوب حبرة
٤٣٠٠، ٤٢٥١	سلاح قريب من خير	٤٧٢٣	السحاب . قال والمزن؟ قالوا والمزن . قال والعنان؟
٩٦٨	السلام على الله قبل عباده، السلام على فلان	١٣٧٥	السحور . ثم لم يقم بنا بقية الشهر
٥٢٠١	السلام عليكم يا رسول الله، السلام عليكم، أيدخل	١٢١٢	سر سر، حتى إذا كان قبل غروب الشفق نزل
٥٢٣٣	السلام عليكم يا رسول الله ورحمة الله وبركاته،	٢٦٧٦	سر على بركة الله تعالى قال فخرجت مع خير
٣٦١٢	السلام عليكم يا نبي الله ورحمة الله وبركاته أانا	١٨٢٩	السرراويل لمن لا يجد الإزار، والخف لمن لا يجد
٥١٧٩	السلام عليكم أأدخل	١٥٧٩	سرت أو قال أخبرني من سار مع مصدق
٣٢٣٧	السلام عليكم دار قوم مؤمنين ولما إن شاء الله	٦٣٤	سرت مع النبي ﷺ في غزوة فقام يصلي وكانت
٥١٨٦	السلام عليكم، السلام عليكم، وذلك أن الدور لم	٣٦٣٧	سرح الماء يمر، فأبى عليه الزبير، فقال النبي ﷺ
٥١٩٥	السلام عليكم، فرد عليه السلام ثم جلس، فقال	٤٩٠٩	سرق لها شيء فجعلت تدعو عليه، فقال لها
٣٩٧٤	السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة، فنزلت	١٤٩٧	سرقتم ملحقها فجعلت تدعو على من سرقها
٩٩٧	السلام عليكم ورحمة الله	٢٤٠٦	سرنا فنزلنا منزلاً، فقال إنكم تصبحون عدوكم،
٥١٨٥	السلام عليكم ورحمة الله، فرد سعد رداً خفياً،	٢٣٥٢	سرنا مع رسول الله ﷺ، وهو صائم، فلما غربت
٥١٩٥	السلام عليكم ورحمة الله، فرد عليه فجلس، فقال	٢٣٣٠، ٢٣٣١	سره أوله
٥١٨٥	السلام عليكم ورحمة الله، قال فرد سعد رداً	١٣٤٢	سعد بن هشام، قالت هشام بن عامر الذي قتل
٥١٩٥	السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد عليه	٣٤٥٠	سعر، فقال بل الله يخفض ويرفع وإني لأرجو
٩٩٧	السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وعن شماله	٤٨٦٩	سفك دم حرام أو فرج حرام أو اقتطاع مال بغير
٥١٩٦	السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فقال	١٧٠٥	سقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر، ولم يقل خذها
٧٩١	السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين،	٢١٩٧	سكت حتى ظننت أنه رادها إليه، ثم قال ينطلق
١٧٥٣	سلت الدم بيده	٧٧٤	سكت الشاب، ثم قال من القاتل الكلمة فإنه لم
١٧٥٣	سلت الدم عنها بأصبعه	٢٠٧٠	سكت علي رضي الله عنه عن ذلك النكاح
١٣٤٤	سلم تسليمًا يسمعنا	٢٠٥١	سكت عني، فنزلت ﴿والزانية لا ينكحها إلا زان أو...﴾
١٠١٧	سلم ثم سجد سجدي السهو	٥٢٣٧	سكت وحملها في نفسه حتى إذا جاء صاحبها
١١٨٤	سلم ثم قام فحمد الله وأثنى عليه وشهد أن لا إله إلا	٣١٣٠	سكتت، قال فلما مات أبو موسى قال يزيد لقيت

٨١٦	سمع النبي ﷺ يقرأ في الصبح إذا زلزلت الأرض	١٠١٨	سلم رسول الله ﷺ في ثلاث ركعات من العصر ثم
٣٠١١	سمع نقرأ من أصحاب النبي ﷺ قالوا قسم رسول الله ﷺ خير	١٠٠٨	سلم في السهو؟ فقال لم أحفظه من أبي هريرة
٢٦٢٦	السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره	١٠١٠	سلم، قال قلت فالتشهد؟ قال
٣٦٠	سمعت امرأة تسأل رسول الله ﷺ كيف تصنع	٥٠٦٣	سليه خادماً
٢٨٤	سمعت امرأة تسأل عائشة عن امرأة فسد	١٠٢٥	سمى سجدتي السهو المرغمتين
٤٣٢	سمعت نكيره مع الفجر رجل أجش الصوت	٣٢٥١	سمع ابن عمر رجلاً يحلف لا والكعبة، فقال له
١٩٥٥	سمعت خطبة رسول الله ﷺ بمنى يوم النحر	٤٩٢٤	سمع ابن عمر زمراً قال فوضع إصبعه على
٣٨٩٨	سمعت رجلاً من أسلم قال كنت جالساً عند	٨٤٦	سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد ملء
٤٧٠٣	سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها، فقال رسول الله	٧٣٣	سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد، ورفع
٢٩٥٩	سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع أمر الناس	٧٣٠	سمع الله لمن حمده، ثم يرفع يديه حتى يحاذي
٣٣٣٤	سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع يقول: ألا	١١٧٧	سمع الله لمن حمده، حتى تجلت الشمس، ثم قال
٢١١٤	سمعت رسول الله ﷺ قضى به في بروع بنت	١١٨٠	سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد ثم قام فاقرأ
١٦٦٠	سمعت رسول الله ﷺ نحو هذه القصة فقال له	٧٦٠	سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد ملء
٢٥١٤	سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول واعدأ	٨٦٣	سمع الله لمن حمده، فقام حتى استقر كل شيء
٦٧	سمعت رسول الله ﷺ وهو يقال له إنه يستقي لك	٦٠٣	سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد
٣٢١٩	سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها	٦٠١	سمع الله لمن حمده، فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد
٣٣٥٩	سمعت رسول الله ﷺ يسأل عن شراء التمر	٧٧٠	سمع الله لمن حمده قال رجل وراء رسول الله ﷺ
٨١١	سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بالطور في المغرب	٨٥٣	سمع الله لمن حمده قام حتى تقول قد أوهم ثم
٣١١٣	سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل موته بثلاث،	٩٧٢	سمع الله لمن حمده. وإذا كبر وسجد فكبروا
١٧٩٥	سمعت رسول الله ﷺ يلي بالحج والعمرة جميعاً	٨٤٩	سمع الله لمن حمده، ولكن يقولون ربنا لك الحمد
٢٦٨٧	سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن قتل الصبر،	٤٩٩	سمع ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو
٢٧٠٣	سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النهي فردوا	١٨١١	سمع رجلاً يقول لبيك عن شبرمة،
٤٢٧٢	سمعت زيد بن ثابت في هذا المكان يقول أنزلت	١٤٨١	سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته، لم
١٥٠٦	سمعت عبد الله بن الزبير على المنبر يقول: كان	٢٢٦٣	سمع رسول الله ﷺ يقول حين نزلت آية المتلاعنين
٦٢٠	سمعت عبد الله بن يزيد الخطمي يخطب الناس	٥٢٧٢	سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من
٤٠٧٩	سمعت عبد الرحمن بن عوف يقول عممني رسول	٣٦٣٨	سمع كبراءهم يذكرون أن رجلاً من قريش كان
١٦٦١	سمعت عبيد بن عمير قال قال رجل يا رسول الله	٣٩١٧	سمع كلمة فأعجبته؟ فقال
١٠٥١	سمعت علياً رضي الله عنه على منبر الكوفة يقول	٤١٦٧	سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج وهو على
٤٣٢٦	سمعت منادي رسول الله ﷺ ينادي أن الصلاة	٢٢١١	سمع النبي ﷺ سمع رجلاً يقول لامرأته
٣٩٩١	سمعت النبي ﷺ على المنبر يقرأ ﴿ونادوا يا مالك﴾	١٢٦٠	سمع النبي ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر قل

٤٣٠١	سيفاً منها وسيفاً من عدوها	٣٩٨٢	سمعت النبي ﷺ يقرأ ﴿إِنَّه عمل غير صالح﴾
٤٧٦٥	سيكون في أمتي اختلاف وفرقة قوم يحسنون	٣٩٩٤	سمعت النبي ﷺ يقرأ ﴿فروح وريحان﴾
٤٦١٣	سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر	٧٦٥	سمعت النبي ﷺ يقول في التطوع الله أكبر كبيراً
٩٦	سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور	١٤٧٥	سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة
١٠٨	سئل ابن أبي مليكة فقال رأيت عثمان بن عفان	٨٢٤	سمعتك تقرأ بأمر القرآن وأبو نعيم يجهر . قال أجل
١٢٨٤	سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال ما	٣٥٨١	سمعتك تقول كذا وكذا وكذا . قال وأنا أقول ذلك
١٩٩٢	سئل ابن عمر كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ فقال	٤٢٤٨	سمعت أذناي ووعاء قلبي . قلت هذا ابن عمك
١٢٩٦	سئل أبو داود عن صلاة الليل مثني؟ قال:	٥١١٣	سمعت أذناي ووعاء قلبي من محمد ﷺ أنه
١٩٢٣	سئل أسامة بن زيد وأنا جالس كيف كان رسول	٥١٧٩	سمعت فقلت السلام عليكم أدخل
١٤٤٩	سئل أي الأعمال أفضل؟ قال	٩٦٣	سمعت في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ
١٣٢٥	سئل أي الأعمال أفضل؟ قال طول	٨٨٤	سمعت من رسول الله ﷺ
٢٤٨٥	سئل أي المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال رجل يجاهد	١٤٦٣	سمعت يؤمنا بهما في الصلاة
١٨٧٠	سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيت	٤١٠	سمعت من رسول الله ﷺ
٤٢٦	سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال	٢٨٢٩	سما الله وكلوا
٣٦٨٢	سئل رسول الله ﷺ عن البتع، فقال كل شراب	٤٩٥٣	سميتها برة، فقالت: إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا
٢٣٠٩	سئل رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته يعني	٤٠٢٤	سناه سناه يا أم خالد، وسناه في كلام الحبشة
٤٩٣	سئل رسول الله ﷺ عن الصلاة في مبارك الإبل	٩٥٨	سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني
٣٨٦٨	سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال هو من عمل	٢٤٧٣	السنة على المعتكف أن لا يعود مريضاً، ولا
١٨٤	سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل	٢٣٠٨	سنة نبينا ﷺ، عدة المتوفي عنها أربعة أشهر
١٧٠٧	سئل رسول الله ﷺ فذكر نحو حديث ربيعة، قال ﷺ	٧٥٦	السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت
١٣٨٧	سئل رسول الله ﷺ وأنا أسمع عن ليلة القدر	٢٧٣٣	سهماً له وسهمين لغرسه
٣٠٥٤	سئل سفيان يعني عن تفسير هذا فقال إذا أسلم	٢١١٢	سورة البقرة أو التي تليها، قال قم فعلمها عشرين
١٨٤٨	سئل عما يقتل المحرم؟ قال	١٤٠٠	سورة من القرآن ثلاثون آية تشفع لصاحبها حتى
٤٤٦٩	سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن	٦٦٨	سوا صفوكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة
٤٧١١	سئل عن أولاد المشركين، فقال الله أعلم بما كانوا	٣٣٨٢	سيأتي على الناس زمان عضوض بعض الموسر
٤٣٩٠، ١٧١٠	سئل عن الثمر المعلق فقال من أصاب بفيه من	٤٦٣٩	سيأتي ملك من ملوك العجم يظهر على المدائن
٥٢٦٠	سئل عن حيات البيوت فقال	١٥٨٨	سيأتيكم ركب مبغضون، فإذا جاؤكم فرحبوا
٤٢٠٩	سئل عن خضاب النبي ﷺ فذكر أنه لم يخضب	٣٠٢٥	سيصدقون ويجاهدون إذا أسلموا
٢١٨٦	سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم	٢٤٨٣	سيصير الأمر لي أن تكونوا جنوداً مجتدة جند
٦٢٥	سئل عن الصلاة في ثوب واحد، فقال	٤٢٤٤	السيف، قلت يا رسول الله ثم ماذا يكون؟

٧٤٧	صدق أخى قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا، يعني	٤٤٢٦	شهدت علي نفسك أربع مرات، اذهبوا به
١١٠٩	صدق الله إنما أموالكم وأولادكم فتنة رأيت هذين	٢٦٠٢	شهدت علياً وأتى بدابة ليركبها، فلما وضع
٤٧٦٨	صدق الله وبلغ رسوله، فقام إليه عبيدة السلماني	٢٤١٦	شهدت العيد مع عمر، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة
٣٦٩١	صدق، حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجرج. قلت ما الجرج؟	٥١٢٣	شهدت مع رسول الله ﷺ أحداً، فضربت رجلاً
١٠٤٦	صدق رسول الله ﷺ. قال أبو هريرة ثم لقيت	٢٨١٠	شهدت مع رسول الله ﷺ الأضحى في المصلى
٢٧١٧	صدق فأعطه إياه، فقال أبو قتادة فأعطانيه	٥٢٣٣	شهدت مع رسول الله ﷺ حنيناً، فسرنا في يوم
١١٥٣	صدق. فقال أبو موسى كذلك كنت أكبر في	١١٥٥	شهدت مع رسول الله ﷺ العيد، فلما قضى الصلاة
٣٢٧٠	صدق قد أتانا به فأبينا حتى تجيء، قال فما	١١١١	شهدت مع معاوية بيت المقدس فجمع بنا
٥٠١٢	صدق نبي الله ﷺ. أما قوله إن من البيان سحراً	١٠٧٠	شهدت معاوية بن أبي سفيان وهو يسأل زيد
٢٣٨١	صدق، وأنا صبيت له وضوءه	٢٧٥٠	شهدت النبي ﷺ نقل الربع في البدأ والثلاث في
٤٤٤٦	صدق يا محمد فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول	٢٧٣٦	شهدنا الحديبية مع رسول الله ﷺ، فلما انصرفنا
٤٨٣٦	صدقت، بأبي أنت وأمي كنت شريكي فنعم	٢٣٢٠	الشهر تسع وعشرون فلا تصرموا حتى تروه ولا
٤٤٠١	صدقت. قال فخلي عنها	٢٤٢٩	شهر قال رمضان
٣٢٥٥	صدقت المسلم أخو المسلم	٢٣٢٣	شهرًا عيلاً لا يقصان رمضان وذو الحجة
٧٣٠	صدقت هكذا كان يصلي ﷺ	٣٩٢٢	الشؤم في الدار والمرأة والفرس
٢٦٥٠	صدقكم. فقال عمر دعني أضرب عنق هذا المنافق	٥٢٣٥	شيء أصلحه، فقال الأمر أسرع من ذلك
١١٩٩	صدقة تصدق الله عز وجل بها عليكم فاقبلوا	٢٧٨٣	الشيء يكون بين الناس فينتقص منه
١٥٧٢	الصدقة في كل عام. قال زهير أحسبه قال مرة	٤٩٤٠	شيطان يتبع شيطانة
١٨٨٥	صدقوا، قد طاف بين الصفا والمروة على بعير	٥٠٨٦	صاحبنا فأفضل علينا عائداً بالله من النار
١٨٨٥	صدقوا وكذبوا. قلت وما صدقوا وما كذبوا؟ قال	٢٩٩٦	صارت صفية لدحية الكلبي ثم صارت لرسول صاع
٣٦٨٠	صديق أهل النار، ومن سقاء صغيراً لا يعرف	٣٢٨٠	صاع خالد صاع هشام يعني ابن مالك
٤٦٥١	صعد أحداً فتبعه أبو بكر وعمر	١٦١٩	صاع من بر أو قمح على كل اثنين صغير أو كبير
٣٣٢	الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين	٣٠٤١	صالح رسول الله ﷺ أهل نجران على ألفي حلة
٧٥٤	صف القدمين ووضع اليد على اليد من السنة	٢٩٧١	صالح النبي ﷺ أهل فئك وقرى قد سماها لا
٤٢٢٢	الصفرة يعني الخلق، وتغير الشيب وجز الإزار	٤٠٧٤	صبغت للنبي ﷺ بردة سوداء فلبسها، فلما
١١١٦	صل ركعتين تجوز فيهما	٣٦٩٦	صبوا عليه الماء. قالوا يا رسول الله، فقال لهم
٤٣٢	صل الصلاة لميقاتها واجعل صلواتك معهم سبعة	١٢٢٣	صحب ابن عمر في طريق قال فصلى بنا
٤٣١	صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصله فإنها	١٢٢٢	صحب رسول الله ﷺ ثمانية عشر سقراً فما
١٨٠٠	صل في هذا الوادي المبارك وقال عمر في حجة	٣٧٩٨	صحب رسول الله ﷺ فلم أسمع لحشرات الأرض
٩٥٢	صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع	٣١٦٩	صدق أبو هريرة

٧٤٧	صدق أخني قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا، يعني	٤٤٢٦	شهدت علي نفسك أربع مرات، اذهبوا به
١١٠٩	صدق الله إنما أموالكم وأولادكم فتنة رأيت هذين	٢٦٠٢	شهدت علياً وأتي بدابة ليركبها، فلما وضع
٤٧٦٨	صدق الله وبلغ رسوله، فقام إليه عبيدة السلماني	٢٤١٦	شهدت العيد مع عمر، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة
٣٦٩١	صدق، حرم رسول الله ﷺ نبذ الجر. قلت ما الجر؟	٥١٢٣	شهدت مع رسول الله ﷺ أحداً، فضربت رجلاً
١٠٤٦	صدق رسول الله ﷺ. قال أبو هريرة ثم لقيت	٢٨١٠	شهدت مع رسول الله ﷺ الأضحى في المصلى
٢٧١٧	صدق فأعطه إياه، فقال أبو قتادة فأعطانيه	٥٢٣٣	شهدت مع رسول الله ﷺ حنيئاً، فسرنا في يوم
١١٥٣	صدق. فقال أبو موسى كذلك كنت أكبر في	١١٥٥	شهدت مع رسول الله ﷺ العيد، فلما قضى الصلاة
٣٢٧٠	صدق قد أتانا به فأبينا حتى تجيء، قال فما	١١١١	شهدت مع معاوية بيت المقدس فجمع بنا
٥٠١٢	صدق نبي الله ﷺ. أما قوله إن من البيان سحراً	١٠٧٠	شهدت معاوية بن أبي سفيان وهو يسأل زيد
٢٣٨١	صدق، وأنا صبيت له وضوءه	٢٧٥٠	شهدت النبي ﷺ نقل الربع في البداية والثالث في
٤٤٤٦	صدق يا محمد فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول	٢٧٣٦	شهدنا الحديبية مع رسول الله ﷺ، فلما انصرفنا
٤٨٣٦	صدقت، بأبي أنت وأمي كنت شريكي فنعم	٢٣٢٠	الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا
٤٤٠١	صدقت. قال فخلفي عنها	٢٤٢٩	شهر قال رمضان
٣٢٥٥	صدقت المسلم أخو المسلم	٢٣٢٣	شهر عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة
٧٣٠	صدقت هكذا كان يصلي ﷺ	٣٩٢٢	الشؤم في الدار والمرأة والفرس
٢٦٥٠	صدقكم. فقال عمر دعني أضرب عنق هذا المنافق	٥٢٣٥	شيء أصلحه، فقال الأمر أسرع من ذلك
١١٩٩	صدقة تصدق الله عز وجل بها عليكم فاقبلوا	٢٧٨٣	الشيء يكون بين الناس فينتقص منه
١٥٧٢	الصدقة في كل عام. قال زهير أحسبه قال مرة	٤٩٤٠	شيطان يتبع شيطانة
١٨٨٥	صدقوا، قد طاف بين الصفا والمروة على بعير	٥٠٨٦	صاحبنا فأفضل علينا عائذاً بالله من النار
١٨٨٥	صدقوا وكذبوا. قلت وما صدقوا وما كذبوا؟ قال	٢٩٩٦	صارت صفة لدحية الكلبي ثم صارت لرسول صاع
٣٦٨٠	صديق أهل النار، ومن سقاء صغيراً لا يعرف	٣٢٨٠	صاع خالد صاع هشام يعني ابن مالك
٤٦٥١	صعد أحداً فتيه أبو بكر وعمر	١٦١٩	صاع من بر أو قمح على كل اثنين صغير أو كبير
٣٣٢	الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين	٣٠٤١	صالح رسول الله ﷺ أهل نجران على ألفي حلة
٧٥٤	صف القدمين ووضع اليد على اليد من السنة	٢٩٧١	صالح النبي ﷺ أهل فندك وقرى قد سماها لا
٤٢٢٢	الصفرة يعني الخلق، وتغير الشيب وجر الإزار	٤٠٧٤	صبغت للنبي ﷺ بردة سوداء فلبسها، فلما
١١١٦	صل ركعتين تجوز فيهما	٣٦٩٦	صبوا عليه الماء. قالوا يا رسول الله، فقال لهم
٤٣٢	صل الصلاة لميقاتها واجعل صلواتك معهم سبحة	١٢٢٣	صحبت ابن عمر في طريق قال فصلى بنا
٤٣١	صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصله فإنها	١٢٢٢	صحبت رسول الله ﷺ ثمانية عشر سفراً فما
١٨٠٠	صل في هذا الوادي المبارك وقال عمر في حجة	٣٧٩٨	صحبت رسول الله ﷺ فلم أسمع لحشرات الأرض
٩٥٢	صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع	٣١٦٩	صدق أبو هريرة

١٤٤٧	صلوا معه بصلاته يعني رجالاً وكانوا يأتون كل	٣٣٠٥	صل ها هنا، ثم أعاد عليه فقال صل ها هنا
٣٨١	صلى أعرابي مع النبي ﷺ	١٩٢٥	الصلاة أمامك . فركب، فلما جاء المزدلفة نزل
٧٤٠	صلى إلى جني عبد الله بن طاوس في مسجد	١٩٢١	الصلاة أمامك . قال فركب حتى قدمنا المزدلفة فأقام
١٥٣٣	صلى الله عليك وعلى زوجك	٥٠٤	الصلاة خير من النوم
١٢٤٣	صلى بإحدى الطائفتين ركعة	٥٠٠	الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، الله
١٢٣٧	صلى بأصحابه في خوف فجعلهم خلفه	٥٠١	الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم في
١٠٧١	صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة	٢٤٦٠	الصلاة الدعاء
٩٧٢	صلى أبو موسى الأشعري، فلما جلس في آخر	٥٥٩	صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في
١١٢٤	صلى بنا أبو هريرة يوم الجمعة فقرأ بسورة	٥٦٠	صلاة الرجل في الغلاة تضاعف على صلاته في
١٠٠٧	صلى بنا إمام لنا يكنى أبا رمة فقال صليت هذه	٩٥٠	صلاة الرجل قاعد نصف الصلاة، وأنت تصلي
١٠٠٨	صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي	٥١٥٦	الصلاة الصلاة، اتقوا الله فيما ملكت أيما نكم
٢٧٥٥	صلى بنا رسول الله ﷺ إلى يعمر من الغنم فلما	١٩٣٣	الصلاة فصلى بنا العشاء ركعتين ثم دعا بعشائه
١٢١٤	صلى بنا رسول الله ﷺ بالمدينة ثمانياً وسبعاً	١٢٨٨	صلاة في أثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين
٤٣٤٨	صلى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة صلاة العشاء	٤٢٦	الصلاة في أول وقتها
٦٤٩	صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح بمكة فاستفتح	٥٦٠	الصلاة في جماعة تعدل خمساً وعشرين صلاة
١٢٤٤	صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الخوف، فقاموا صفاً	١٢١٢	الصلاة، قال سر سر، حتى إذا كان قبل غروب
٨٢٧	صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة نظن أنها الصبح	١٩٢١	الصلاة . قال : الصلاة أمامك . قال فركب حتى قدمنا
٣٢٠٢	صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين	٤٢٨	صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها
٥٥٤	صلى بنا رسول الله ﷺ يوماً الصبح فقال أشاهد	١٣٢٦	صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح
١٢٢٣	صلى بنا ركعتين ثم أقبل فرأى ناساً قياماً فقال	١٢٩٥	صلاة الليل والنهار مثنى مثنى
١٠٠٨	صلى بنا ركعتين ثم سلم ثم قام إلى خشبة في	١٢٩٦	الصلاة مثنى مثنى أن تشهد في كل ركعتين وأن
١٠٣٧	صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين	١٠٤٤	صلاة المرأة في بيته أفضل من صلاته في
٦٨٨	صلى بهم بالطحاء وبين يديه	٥٧٠	صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في
٨٢٩	صلى بهم الظهر، فلما انفتل قال	٥٩٤	الصلاة المكتوبة واجبة خلف كل مسلم برأ كان أو
١٠٣٩	صلى بهم فسجد فسجد سجدتين	٩٥١	صلاته قائماً أفضل من صلاته قاعداً، وصلاته
٨١٥	صلى خلف ابن مسعود المغرب فقرأ بـ ﴿قل هو الله .﴾	٣٥٩٤	الصلح جائر بين المسلمين
٩٣٣	صلى خلف رسول الله ﷺ فجره بآمين وسلم	١٢٢٩	صلوا أربعاً فإذا قوم سفر
٣٥٩٩	صلى رسول الله ﷺ صلاة الصبح فلما انصرف	٣٣٤٣	صلوا على صاحبكم
١٧٧٣	صلى رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً، وصلى	١٨٤، ٤٩٣	صلوا فيها فإنها بركة
١٠١٩	صلى رسول الله ﷺ الظهر خمساً، فقيل له أزيد	١٢٨١	صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال صلوا قبل المغرب

٨٣٧	صلى مع رسول الله ﷺ وكان لا يتم التكبير	١٢١٠	صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً
٥٧٥	صلى مع رسول الله ﷺ وهو غلام شاب ، فلما	١٩١١	صلى رسول الله ﷺ الظهر يوم التروية والفجر
٨٧١	صلى مع النبي ﷺ ، فكان يقول في ركوعه	٣٢٠١	صلى رسول الله ﷺ على جنازة فقال اللهم اغفر
١٠٤١	صلى مع النبي ﷺ فكان ينصرف عن شقيه	١٠١٧	صلى رسول الله ﷺ فسلم في الركعتين ، فذكر نحو
١٩٢٦	صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة	١٠٢٠	صلى رسول الله ﷺ فلما سلم قيل
٣١٧٨	صلى النبي ﷺ على ابن الدحداح ونحن شهود	٦٠٥	صلى رسول الله ﷺ في بيته وهو جالس فصلي
١٢٤٨	صلى النبي ﷺ في خوف الظهر ، فصف بعضهم	١١٢٦	صلى رسول الله ﷺ في حجرته والناس يأتون به
٢٠٢٤	صلى وبينه وبين القبلة ثلاثة أذرع	٩١٤	صلى رسول الله ﷺ في خيمصة لها أعلام ، فقال
٣٦٩	صلى وعليه مرط وعلى بعض أزواجه	٢١٧٤	صلى رسول الله ﷺ ولم ينس من صلاته شيئاً
١٠٢٣	صلى يوماً فسلم وقد بقيت من	١٧٢	صلى رسول الله ﷺ يوم الفتح خمس صلوات
٢٠٢٨	صلي في الحجر إذا أردت دخول البيت فإنما هو	١٧٥٢	صلى الظهر بذى الحليفة ، ثم دعا ببدة فأشعرها
٩٠٣	صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدي على	١٧٧٤	صلى الظهر ثم ركب راحلته ، فلما
٨٦٧	صليت إلى جنب أبي فجعلت يدي بين ركبتي	٤٣٢٧	صلى الظهر ثم صعد المنبر وكان
٦٦٩	صليت إلى جنب أنس بن مالك يوماً فقال هل	٨٢٨	صلى الظهر فجاء رجل فقرأ خلفه
٨٨١	صليت إلى جنب رسول الله ﷺ في صلاة تطوع	١٠١٤	صلى الظهر فسلم في الركعتين
١٥٢	صليت أنا والنبي ﷺ خلفه ركعة ، فلما سلم قام	١٩٠٦	صلى الظهر والعصر بأذان واحد
٨٣٥	صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي	٢٠١٣	صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء
٣٣٤	صليت بأصحابك وأنت جنب ؟ فأخبرته بالذي	١٩٦٠	صلى عثمان بن عفان أربعاً ، فقال عبد الله صليت مع
١٤٥٨	صليت ثم أتيت ، قال فقال ما منعك أن تجيبي ؟	١٣٦١	صلى العشاء ثم صلى ثمانين
٦١٤	صليت خلف رسول الله ﷺ فكان إذا انصرف	٣١٨٨	صلى على ابنه إبراهيم وهو ابن
١٢٨٢	صليت الركعتين قبل المغرب على عهد رسول الله	٣٢٢٤	صلى على قتلى أحد بعد ثمانين
١٠٢٠	صليت كذا وكذا ، فثنى رجله واستقبل القبلة	١١٢	صلى علي الغداة ثم دخل الرحبة فدعا بماء
٣١٩٨	صليت مع ابن عباس علي جنازة فقرأ بفاتحة	١٠٧٠	صلى العيد ثم رخص في الجمعة فقال من شاء
١٩٢٩	صليت مع ابن عمر المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين	٧٤٨	صلى فلم يرفع يديه إلا مرة
١٤٠٨	صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ إذا السماء	٦٣١	صلى في ثوب بعضه علي
٦٧٣	صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة فدفعنا إلى	٤٠٥٢	صلى في خيمصة لها أعلام فنظر
١٢٠٢	صليت مع رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً	١١٨٣	صلى في كسوف الشمس فقرأ ثم ركع ثم قرأ
٩٣٠	صليت مع رسول الله ﷺ فغطس رجل من القوم	١٣٧٣	صلى في المسجد فصلى بصلاته ناس
٧٢٣	صليت مع رسول الله ﷺ فكان إذا كبر رفع يديه	١٠٣٤	صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين ثم قام يجلس
١٩٦٠	صليت مع النبي ﷺ ركعتين ومع أبي بكر ركعتين	٣٩٠٦	صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية

٥٢٣٤	ضحك رسول الله ﷺ فقال له أبو بكر أو عمر	٥٧٦	صليت مع النبي ﷺ الصبح فلما صلى إذا رجلان
٢٧٩٤	ضحى بكيشين أقرنين أملحين	١١٤٨	صليت مع النبي ﷺ غير مرة ولا مرتين العيد
٢٨٠١	ضحى خال لي يقال له أبو بردة قبل الصلاة	٩٩٧	صليت مع النبي ﷺ فكان يسلم عن يمينه السلام
٢٨١٦	ضحى رسول الله ﷺ ثم قال يا ثوبان أصلح لنا	١١٢٩	صليت معه الجمعة في المقصورة فلما سلمت
٤٥٧٠	ضرب الرجل بطن امرأته	١٠٠٧	صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة مع النبي
٢٩٣٣	ضرب على منكبه، ثم قال أفلحت	٣١٩٥	صليت وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها
١٤٦٠	ضرب في صدري وقال ليهن لك يا أبا المنذر	١٩٢٩	صليتهما مع رسول الله ﷺ في هذا المكان بإقامة
٣٥٦٧	ضربت يديها فكسرت القصعة. قال ابن المثنى	١٩٣٠	صلينا مع ابن عمر بالمزدلفة المغرب والعشاء
٤٥٠١	ضربت رأسه بالفأس ولم أرد قتله، قال هل لك	٤٢٢	صلينا مع رسول الله ﷺ صلاة العتمة فلم يخرج
٣٠٨٩	ضعهن عنك، فوضعتن، وأبت أمهن إلا لزومهن	١٨٥٨	صم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة أصع من تمر على
٢٥٦١	ضعوا عنها فإنها ملعونة، فوضعوا عنها. قال	٢٢١٣	صم شهرين متتابعين. قال وهل أصبت الذي
٣١٤٤	ضفرنا رأسها ثلاثة قرون ثم ألقيناها خلفها	٢٤٢٨	صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك
٣٧٤٩	الضيافة ثلاثة أيام فما سوى ذلك فهو صدقة	١٣٨٩	صم من كل شهر ثلاثة أيام وأقرأ القرآن في شهر
١٧٨١	طاف الذين أملوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا	٢٤٢٧	صم يوماً وأفطر يومين. قال فقلت إني أطيق أفضل
١٨٧٧	طاف في حجة الوداع على بعير	٢٤٢٨	صم يومين، قال زدني، قال صم ثلاثة أيام
١٨٨٠	طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على راحلته بالبيت	٥٤٩	صمتا أذناي إن لم أكن سمعت أبا هريرة يآثره
١٨٨٣	طاف النبي ﷺ مضطجاً يبرد أخضر	٢٤٤٧	صمتكم يومكم هذا؟ قالوا لا، قال فأتوا بقة يومكم
٣٣١٤	الطبطبة الطبطبة، فدنا إلية أبي فأخذ بقدمه	١٣٧٥	صمتنا مع رسول الله ﷺ رمضان فلم يبق بنا شيئاً
١٤٢	الطبق فيه تمر. ثم جاء رسول الله ﷺ فقال هل	٣٨٥٣	صنع أبو الهيثم التيهان للنبي ﷺ طعاماً
٣٦٩٦	الطبل	٢٣٨٥	صنعت اليوم امرأة عظيماً، قبلت وأنا صائم. قال
٣٠٠٠	طرق صاحبنا فقتل فذكر لهم النبي ﷺ الذي كان	١٥٦٥	صنعتن أترين لك يا رسول الله، قال أتودين
١٨٩٩	طفت مع عبد الله فلما جئنا دبر الكعبة قلت ألا	١٠٥١	صه. فقد لغا، ومن لغا فليس له في جمعته تلك
١٨٨٢	طفت ورسول الله ﷺ حينئذ يصلي إلى جنب البيت	٤٧٣٩	الصور قرن ينفخ فيه
٢١٨٩	طلاق الأمة تطليقتان وقرؤها حيضتان	٢٣٢٩	صوموا الشهر وسره
٢١٩٥	﴿الطلاق مرتان...﴾ الآية	٥٠٩٩	صياً هنيئاً
٢٢٠٨	طلق امرأته البتة، فأثنى رسول الله ﷺ	١٨٥١	صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصاد لكم
٢١٧٩	طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ	١٧١٨	ضالة الإبل المكتومة غرامتها ومثلها معها
٢١٨٢	طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول	٢٧٩٨	ضح به، فضحيت به
٢١٨١	طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ	٢٣٩٠	ضحك رسول الله ﷺ حتى بدت ثناياه، قال فأطعمه
٢٢٤٣	طلق أيتها شئت	٤٩٣٢	ضحك رسول الله ﷺ حتى رأيت نواجذه

٢٢٨٣	العائد في هبته كالعائد في قبته	٣٥٣٨
٢١٩٦	عبت على عثمان ثم صليت أربعاً. قال الخلاف	١٩٦٠
١٣٤٢	عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض	١٠٦٧
٢٢٩٧	عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه عنه	٢٩٠٦
٢١٨٦	عجب ربنا تعالى من قوم يقادون إلى الجنة في	٢٦٧٧
٥١٣٨	عجب ربنا عز وجل من رجل غزا في سبيل الله	٢٥٣٦
١٤٢	عجبت مما عجب منه، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ	١١٩٩
٢٢٥٠	عجز عليك إلا حروجهما، لقد رأيتنا سابع	٥١٦٦
٢١٩٦	العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبشر	٤٥٩٢
٤٣١١	عد لرسول الله ﷺ فلعلك لم تفهمه، فقال يا	٢٥١٦
٧١	عدل رسول الله ﷺ وأنا معه في غزوة تبوك	١٤٩
١٨٩٧	عدل الناس بعد نصف صاع من بر قال وكان	١٦١٥
٤٧١٣	عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله ثلاث مرات	٣٥٩٩
١٨٨٢	عدة المختلعة حيضة	٢٢٣٠
١٤٤٩	العرايا أن يهب الرجل للرجل النخلات فيشتق	٣٣٦٦
٣٩١٠	العرب تقول أتم. قلت ومن التسعة؟ قال قال رسول	٤٦٤٨
٢٢١٤	عرس بأولات الجيش ومعه عائشة	٣٢٠
٢٥٩٠	عرضت علي أجور أمتي حتى الفداء يخرجها	٤٦١
٤٢٥٢	عرضه يوم أحد وهو ابن أربع	٤٤٠٦، ٢٩٥٧
١١٤٣	عرضي لمن شتمني	٤٨٨٧
٨٠٠	عرف صوتي. فقال أبو الفضل، قلت نعم، قال	٣٠٢٢
٤٩٥٦	عرفت الذي يكنى عنه رسول الله ﷺ. فقلت لها	٣١٤
٣١٠٢	عرفها أو مرة واحدة	١٧٠١
٣٠٩٢	عرفها حولاً، فعرفتها حولاً، ثم أتيتها، فقال	١٧٠١
٣٥٦٣	عرفها حولاً، قال ثلاث مرار، قال فلا أدري قال	١٧٠٢
٣٥٦٥	عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم	١٧٠٤
١٢٤٠	عرفها سنة فإن جاء باغيها فأدأها إليه وإلا فاعرف	١٧٠٦
٣٠٢١	عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فأنشأك	١٧٠٥
٣٤٠٨	عرفها عامين أو ثلاثة، وقال اعرف عددها ووعاءها	١٧٠٣
٢٩٣٦	العرق ستون صاعاً	٢٢١٤
	طلق حفصة ثم راجعها	
	طلق عبد يزيد أبو ركانة وإخوته أم ركانة ونكح	
	طلقت امرأتي فأنتيت المدينة لأبيع عقاراً كان لي	
	طلقت خالتي ثلاثاً فخرجت تجد نخلًا لها	
	طلقت لغير سنة وراجعت لغير سنة، أشهد على	
	طلقةا	
	طلقةا إذاً	
	طلقةا ثلاث تطليقات عند رسول الله ﷺ، فأنفذه	
	طلقةا، ففعل، قال راجع امرأتك أم ركانة، وإخوته	
	طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة، وخروج	
	طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغتسل	
	طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة بكفيك	
	طوبى لهذا لم يعمل شراً، ولم يدر به!	
	طوفي من وراء الناس وأنت راكبة. قالت فطفت	
	طول القيام، فقل أي الصدقة أفضل؟ قال جهد	
	الطيرة شرك الطيرة شرك ثلاثاً وما منا إلا	
	ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت، فجئت رسول	
	ظاهر يوم أحد بين درعين	
	ظاهرين ثم اتفقا لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي	
	ظن أنه لم يسمع النساء، فمشي إليهن وبلال معه	
	ظننا أنه يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة الأولى	
	ظننت أنه سيصيبنا بعده حزونة	
	عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني	
	عادني رسول الله ﷺ وأنا مريضة فقال أبشري	
	عارية أم غصباً؟ قال لا بل عارية، فأعاره ما بين	
	العارية مؤداة، والمنحة مردودة، والدين مقضي	
	عام غزوة نجد قام رسول الله ﷺ إلى صلاة العصر	
	عام الفتح جاء العباس بن	
	عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج	
	العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله	

٥٠٢	علمه الأذان تسع عشرة كلمة،	٣٠٧٨	العرق الظالم أن يغرّس الرجل في أرض غيره
٥٠٥	علمه الأذان . يقول الله أكبر	٣٠٧٨	العرق الظالم كل ما أخذ واحتقر وغرّس بغير
٢٢١٧	على أفقر مني ومن أهلي؟ فقال رسول	٢٢١٥	العرق مكتل يسع ثلاثين صاعاً
٢٥١٩	على أي حال قتلت أو قتلت بعثك الله على	٣٣٦٥	العريّة، الرجل يعري الرجل النخلة أو الرجل
١٤٧٧	على حرفين فقيل لي على حرفين أو ثلاثة، فقال	٢٢٦٠	عسى أن يكون نزع عرق قال وهذا عسى أن
٤٩٣٤	على خير طائر، فسلمتني إليهن فغسلن رأسي	٥١٩٥	عشر، ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة
٤٩٣٦، ٤٩٣٣	على الخير والبركة	٤٥٥٧	عشر عشر؟ قال نعم
٢٤٧٠	على رسلكما إنها صفة بنت حيي قالا سبحان	٥٢	عشر من الفطرة
١٧	على طهارة	٤٦٤٩	عشرة في الجنة النبي ﷺ في الجنة، وأبو بكر في
٣٤٢	على كل محتلم وراح الجمعة، وعلى كل من راح	٥١٩٥	عشرون، ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة
٤٥١٩	على كل مسلم، أو قال على كل مؤمن	٥٠٣٩	عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما وترك
٣٨٧٧	على ما تدغرن أولادكن بهذا العلاق، عليكن	٧٧٤	عطس شاب من الأنصار خلف رسول الله ﷺ وهو
٤٥٣٨	على المقتلين أن ينحجزوا الأول فالأول وإن كانت	٢٨٤١	عق عن الحسن والحسين رضي
٤٥١٩	على من نصرتي؟ قال على كل مسلم، أو قال على	١٨٤٦	العقرب، والغراب، والفأرة، والحدأة، والكلب العقور
٣٥٦١	على اليد ما أخذت حتى تؤدي، ثم إن الحسن	٤٥٦٥	عقل شبه العمد مغلف مثل عقل العمد ولا يقتل
٤١٤٣	على يساره	٢٨٧٥	عقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت الحرام
٤٥١٩	علي بالرجل، فطلب فلم يقدر عليه، فقال رسول	١٧٤٠	العقيق
٢٩٠٣	علي الرجل، فلما جاءه قال انظر كبر خزاعة	٣٣١٦	علام تأخذني وتأخذ سابقة الحاج؟ قال نأخذك
٤٤٠٩	عليك بالصبر أو قال تصبر	٨٧٨	علانيته وسره
٢٥٤٣	عليك بكل كميّة أغر محجل أو أشقر أغر محجل	٢٨٨٥	العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة
٤٢٦١	عليك بمن أنت منه، قال: قلت يا رسول الله أفلا	٨٢٩	علمت أن بعضكم خالجنها
٥٢٠٩	عليك السلام يا رسول الله، قال: لا تقل عليك	٣٧١٦	علمت أن رسول الله ﷺ كان يصوم، فتحنيت فطره
٤٠٨٤	عليك السلام يا رسول الله مرتين، قال: لا تقل	٣٤١٦	علمت ناساً من أهل الصفة القرآن والكتاب فأهدى
١٣٠٦	عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظت فذكر الله	٢١١٨	علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة أن الحمد لله
٥٢٣١	عليك وعلى أبيك السلام	٧٤٧	علمنا رسول الله ﷺ الصلاة فكبر ورفع يديه
٤٣٣٨	«عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم» .	٥٠١	علمني الإقامة مرتين مرتين، الله أكبر الله أكبر
٣٦٩٤	عليكم بأسقية الأدم التي يلاث على أفواهاها	٥٣٠	علمني رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب
٢٥٧١	عليكم بالدلجة، فإن الأرض تطوي بالليل	٤٢٧	علمني رسول الله ﷺ، فكان فيما علمني وحافظ
٢٥٤٤	عليكم بكل أشقر أغر محجل أو كميّة أغر	١٤٢٥	علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر
٤٦٠٤	عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال	٥٠٠	علمني سنة الأذان . قال فمسح مقدم رأسي

١٦٩١	عندي دينار . قال تصدق به على نفسك	١٥٧٩	عمد رجل منهم إلى ناقة كوماه
٢٣٣٨	عهد إلينا رسول الله ﷺ أن ننسك للرؤية ، فإن لم	١٧٢	عمداً صنعته
٣٥٠٦	عهدة الرقيق ثلاثة أيام	٤٥١	عمده من خشب النخل فلم يزد فيه أبو بكر
٢٨٠٢	العوراء البين عورها ، والمريضة البين مرضها ،	٣٠٣٤	عمر أجلى أهل نجران ولم يجلوها من نيماء
٣٩٠٨	العيافة زجر الطير والطرق الخط يخط في الأرض	٤٢٩٤	عمران بيت المقدس خراب يثر ، وخراب يثر
٣٩٠٧	العيافة والطيرة والطرق من الحبت الطرق الزجر	١٩٩٣	عمرة الحديبية ، والثانية حتى تواطوا على عمرة
١٠٧٢	عيدان اجتماعا في يوم واحد ، فجمعهما جميعاً	١٨٠٠	عمرة في حجة
٣٨٧٩	العين حق	٣٥٦٠	العمرى أن يقول الرجل للرجل هو لك ما عشت
١٢١٧	غابت الشمس وأنا عند عبد الله بن عمر فسرنا	٣٥٤٨	العمرى جائزة
١٢١٥	غابت له الشمس بمكة فجمع بينهما	٣٥٥٨	العمرى جائزة لأهلها والرقبي جائزة لأهلها
٣٥٦٧	غارث أمكم . زاد ابن المثنى كلوا ، فأكلوا حتى	٣٥٥٠	العمرى لمن وهبت له
١٩١٣	غدا رسول الله ﷺ من منى حين صلى الصبح	٤٠٧٩	عممني رسول الله ﷺ فسدلها بين يدي ومن
٤٩٨	غدا على رسول الله ﷺ فأخبره فقال يا رسول الله	٣٨٠٧	عن أكل الهر وأكل ثمنها
١٨١٦	غدونا مع رسول الله من منى إلى عرفات منا	٣٧٠٨	عن التمر والزبيب ، فقالت كنت آخذ قبضة من
٢٠٤٩	غربها . قال أخاف أن تتبعها نفسي . قال	٤٤٠٢	عن الصبي حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ
٤٥٨٠	الغرة خمس مائة يعني درهم	١٦٢٠	عن الصغير والكبير والحر والعبد
٢٠٦٤	الغرة العبد أو الأمة	٢٨٣٦	عن الغلام شاتان مثلان ، وعن الجارية شاة
٣٠٦٧	غزا ثقيفاً . فلما أن سمع ذلك	٢٨٣٤	عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة
٣٠٠٩	غزا خير فأصبناها عنوة	٤٣٩٩	عن المجنون حتى يبرأ ، وعن النائم حتى يستيقظ
٢٥١٥	الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله وأطاع	٤٤٠١	عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق ، وعن
٣٠٧٩	غزوت مع رسول الله ﷺ تبوك فلما أتى وادي	٤٤٠٣	عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم ،
٣٨٠٦	غزوت مع رسول الله ﷺ خير فأتت اليهود	٤٣٩٨	عن النائم حتى يستيقظ ، وعن المبلى حتى يبرأ
٣٨١٢	غزوت مع رسول الله ﷺ ست أو سبع غزوات	٣٩٩٩	عن يمينه جبرائيل وعن يساره ميكائيل
٣٨٥٤	غزوت مع رسول الله ﷺ هوازن قال فينما	١٥٨١	عناقا جذعة أو ثنية . قال فأعمد إلى عناق
١٢٢٩	غزوت مع رسول الله ﷺ وشهدت معه الفتح ،	٤٧٢٣	العنان ؟ قالوا والعنان
١٧٠١	غزوت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة	٢٢٩٠	عند ابن أم مكتوم وكان أعمى تضع ثيابها عنده
٣٤٧٧	غزوت مع النبي ﷺ ثلاثاً أسمعه يقول المسلمون	٤٤٢٧	عند ذلك أمر برجمه
٢٦٢٩	غزوت مع النبي ﷺ غزوة كذا وكذا فضيق الناس	٣١١٩	عندك أحسب مصيبي فأجرني فيها وأبدل
٣٤٥٧	غزونا غزوة لنا فزنا متزلاً فباع صاحب لنا	٢٣١٤	عندك شيء ، قالت لا علي أذهب فأطلب لك
٢٥٩٦	غزونا مع أبي بكر زمن رسول الله ﷺ ، فكان	١٦٩١	عندي آخر قال تصدق به على ولدك

١٣٨٢	فأبصرت عينا رسول الله ﷺ، وعلى جهته	٢٧٠٧	غزونا مع رسول الله ﷺ خيبر فأصبنا فيها غنائم،
٢٩٧٠	فأبى أبو بكر عليها ذلك وقال لست تاركاً	٣٤٦٦	غزونا مع رسول الله ﷺ الشام فكان يأتينا
٤٦٣٣	فأبى أن يخيره	٢٦٨٧	غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأبى
١٥٧٩	فأبى أن يقبلها قال فخطم له أخرى دونها	٢٦٣٠	غزونا مع نبي الله ﷺ بمعناه
١٥٩٠	فأتاه أبي بصدقه فقال اللهم صل على آل أبي	٢٧١٤	غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله
٢٩٠٣	فأتاه بعد الحول فقال يا رسول الله لم أجد أزدياً	٢٥١٢	غزونا من المدينة نريد القسطنطينية وعلى
٢٨٧	فاتخذني ثوباً فقالت هو أكثر من ذلك،	٣٥٠	غسل رأسه وغسل جسده
٢٤٤٧	فأتوا بقية يومكم وأقصوه	٣٢٠٩	غسل رسول الله ﷺ علي والفضل وأسامة بن
٣٧٩٤	فاجترته فأكلته، ورسول الله ﷺ ينظر	١٢٦	غسل كفيه ثلاثاً ووضأ وجهه ثلاثاً ومضمض
٣٧٦٤	فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه	٣٣٥	غسل مغابته وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى
٣٥٩٩	﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور...﴾	٤٢٩	الغسل من الجنابة
٣٦٨٣	فاجتنبوه. قال قلت فإن الناس غير تاركه	٢٤٢	غسل يديه بصب الإناء على يده اليمنى، ثم
٢١٣١	فاجلدوا وقال ابن أبي السري فاجلدوها أو قال	٣٤٤	الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك
١٧١١	فاجمعها	٣٤١	غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم
١٠٤٦	فأخبرني بها. فقال عبد الله بن سلام هي آخر	٣١٥٥	غطوا بها رأسه واجعلوا على رجله شيئاً
٣٥١١	فأختر رجلاً يكون بيني وبينك. قال الأشعث أنت	٢٨٧٦	غطوا بها رأسه واجعلوا على رجله من الإذخر
٣٦١٢	فاحتلع نبي الله ﷺ سيف الرجل فأعطانيه فقال	٣٠	غفرانك
٢١١٦	فاختلفوا إليه شهراً، أو قال مرات، قال فإني أقول	٢٣١٢	غفور لهن المكروهات
١١٢	فأخذ الإناء بيده اليمنى فأفرغ علي يده اليسرى	٣٤٥١	غلا السعر فسعر لنا. قال رسول الله ﷺ
٦١١	فأخذ برأسي أو بذؤابتي فأقامني عن يمينه	٤٧٠٥	الغلام الذي قتله الخضر طبع كافراً ولو عاش
٣٠٤٤	فأخذ الناس بقول عبد الرحمن وتركوا ما سمعت	٣٥٤٣	غلامي أعطانيه أبي، قال فكل إخوتك أعطى كما
٣٥٦٧	فأخذ النبي ﷺ الكسرتين فضم إحداهما إلى	٤٣٥	غلبت بلالاً عيناه، وهو مستند إلى راحلته، فلم
٣٣٩٩	فأخذنا زرعنا ورددنا إليه النفقة، قال سعيد	٣١١١	غلبنا عليك يا أبا الربيع، فصاح النسوة وبكين،
٤٢٣٥	فأخذه رسول الله ﷺ، يعود معرضاً عنه، أو ببعض	٤٨٠١	الغليظ الفظ
٢٠٢٧	فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما	٧١٤	غمزني. فقال تنحى
٤٥٣٠	فأخرج كتاباً، وقال أحمد كتاباً من قراب سيفه	٤٩٥٢	غير اسم عاصية وقال أنت
٣٢٨٦	فأدخلت يده في كم قميصي إلى صدري فإذا	٢٥٠٧	﴿غير أولي الضرر﴾ الآية كلها. قال زيد فأنزلها
٤١٦٩	فأدخلني فانظري، فدخلت ثم خرجت فقال وما	٤٢٠٤	غيروا هذا بشيء، واجتنبوا السواد
١١٢٤	فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له إنك	٣٨٨٢	الغيلة أن يمس الرجل امرأته وهي ترضع
١٦٠١	فأدوا إليه ما كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ	٥٢٥٩	فأذنوه ثلاثة أيام فأن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه

٤٣٩٩	فأرسلها . قال فجعل يكبر	٤٠٦٣	فإذا أتاك الله مالاً فليزأثر نعمة الله عليك
٩٧٢	فأرم القوم . قال فلعلك يا حطان أنت قلتها؟ قال	٣٣٥٠	فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعه كيف شئت
٥٠٧	فاستقبل القبلة قال الله أكبر الله أكبر ، أشهد	٧٢٣	فإذا أراد أن يركع أخرج يديه ثم رفعهما ،
٢٠٤٩	فاستمع بها	٢٤٥٩	فإذا استيقظت فصل
١٠٥٠	فاستمع وانصت ، غفر له ما بين الجمعة إلى	٢٣٢٨	فإذا أظطرت فصم يوماً ، وقال أحدهما يومين
٤٦٤٥	فاسمعوا وأطيعوا لخليفة الله وصفيه عبد الملك	٢٨٣	فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة ، فإذا ذهب
٣٣٧٨	فاشتمال الصماء أن يشتمل في ثوب واحد ،	٩٦٤	فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى
٣٥٤٢	فأشهد على هذا غيري ، وذكر مجالد في حديثه	٢٧٥	فإذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل
٥٠٨٨	فأصاب أبا ن بن عثمان الفالج ، فجعل الرجل الذي	٢٧٦	فإذا خلفته وحضرت الصلاة فلتغتسل
١٧٩٧	فأصبت معه أوقاً قال فلما قدم علي من اليمين	٤٥٩٨	فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه ، فأولئك
١١٧	فأصغى الإناء على يده فغسلها ثم أدخل يده	١٥٧٢	فإذا زادت واحدة يعني واحدة وتسعين ففيها
٣١٣	فأصلحي من نفسك ، ثم خذي إناءاً من ماء	٧٣٢	فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما
١١٦٩	فاطبقت عليهم السماء	٤٦٦	فإذا قال ذلك قال الشيطان حفظ مني سائر اليوم
٢٢١٣	فاطعم وسقاً من تمر بين ستين مسكيناً	٤٧٢٢	فإذا قالوا ذلك قولوا الله أحد الله الصمد لم يلد
٢٣٩٠	فاطعمه إياهم ، وقال مسدد في موضع آخر أنياه	٩٧٣	فإذا قرأ فأنصتوا . وقال في التشهد بعد أشهد
٦٢٩	فاطلق رسول الله ﷺ إزاره طارق به رداءه ،	٩٦٥	فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن رجله
٢٧٣٧	فاطيعوني فإني أعلم بعاقبة هذا منكم	٧٦٢	فإذا قلت أنت ذلك قلت فقل وأنا من المسلمين
٥١٢٦	فاعادها أبو ذر ، فاعادها رسول الله ﷺ	٢٤٤٥	فإذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع ، فلم يأت
٢٤٢٢	فاظطري	١٥٧٠	فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث
٥١٤	فاقمن	١٥٧٣	فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ،
٢٤١٢	فاأكل	١٠٢١	فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدة ثم تحول
٢١١١	فالتمس ولو خاتماً من حديد فالتمس فلم يجد	١٤٢	فاذبح لنا مكانها شاة ثم قال لا تحسبن ولم يقل
٤٢٢٠	فالتمسوه فلم يجدوه ، فاتخذ عثمان خاتماً ونقش	٤٩٨	فأذن بلال . قال أبو بشر فأخبرني أبو عمير أن
٢٤٦٤	فأمر بيناته فقوض وأمر أزواجه بأبنتهن فقوضت	٤٤٦	فأذن وهو غير عجل
٣٦٤٠	فأمر بجريدة من جريدها فلنرعت	١٧٨٥	فأذهب بها يا عبد الرحمن فاعمرها من التمتع
١١٤٦	فأمر بلالاً فأتاهن ثم رجع إلى النبي ﷺ	٢٩٠٣	فأذهب فالتمس أزدياً حولاً . قال فأتاه بعد الحول
٤٣٦	فأمر بلالاً فأذن وأقام وصلى	٤٨٥٢	فأربعة؟ قال لا يضرك
٤٣٦٥	فأمر بمسامير فأحيت فكحلهم وقطع أيديهم	٢٤٦٩	فأرجله وأنا حائض
٤٤١٩	فأمر به أن يرجم ، فأخرج به إلى الحرة ، فلما	٣٥٤٣	فأردده
٤٤٢٥	فأمر به فرجم	٢٢١٢	فأرسل إليه فسأل عنها ، فقال إنها أختي ، فلما

٤٩٥٥	فأنت أبو شريح	٤٤٣٠	فأمر به النبي ﷺ فرجم في المصلى فلما أذلقته
٨٢٧	فأنهى الناس .	١٥٨٣	فأمر رسول الله ﷺ بقبضها ودعا له في ماله
٨٢٧	فأنهى الناس عن القراءة فيما جهر به رسول الله	٤١٣١	فأمر له معاوية بما لم يأمر لصاحبيه وفرض
٨٢٦	فأنهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما	١٤٢	فأمرت لنا بخزيرة فصنعت لنا . قال وأتينا بقتاع
١٩٠٨	فأنحروا في رحالكهم	١٨٢١	فأمره رسول الله ﷺ أن يزرعها نزعاً ويغتسل
٢٥٠٧	فأنزلها الله عز وجل وحدها فألقها ، والذي نفسي	١٧٠٣	فإن جاء صاحبها فعرف عددها ووكامها فادفعها
٤١٣١	فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله ﷺ نهى	٤٤٥١	﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾
٤١٣١	فأنشدك بالله هل سمعت أن رسول الله ﷺ نهى عن	٣٥٩٠	﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾ فنسخت
٥٧٧	فأنصرف علينا رسول الله ﷺ فرأى يزيد جالساً	٤٢٦١	فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق ثوبك
٥١٨٥	فأنصرف مع رسول الله ﷺ وأمر له سعد بغسل	٢١٤٥	فإن خفتم نشوزهن فاهجروهن في المضاجع
٥١٨٥	فأنصرفت	٤٢٦١	فإن دخل على بيتي ؟ قال فإن خشيت أن يبهرك
٤٣١٠	فأنصرفت إلى عبد الله بن عمرو فحدثته ،	٤٩٦٠	فإن الرجل يقول إذا جاء أثم بركة ؟ فيقولون
٢٢١٣	فأطلق إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها	٣٧٣٢	فإن الشيطان لا يفتح باباً غلقاً ، ولا يحل وكاء ،
٥١٨٢	فأطلق بأبي سعيد فشهد له فقال أخفي على هذا	٤٤٧١	فإن عادت فليضربها كتاب الله ثم ليبيعها ولو
٢٦٧١	فأطلق بها فضربت عنقها فما أنسى عجباً منها!	٥٠٦١	فإن قام فتوضأ ثم صلى قبلت صلاته
٢٩٠٣	فأطلق فانظر أول خزاعي تلقاه فادفعه إليه ، فلما	٣٦١١	فإن كان ربيعة أخبرك عني فحدث به عن ربيعة
٢٤٠٨	فأطلقت إلى رسول الله ﷺ وهو يأكل فقال اجلس	٤٨٧٤	فإن كان فيه ما تقول فقد اغتبه ، وإن لكم يكن فيه
٢٩٨٥	فأطلقت أنا والفضل حتى نوافق صلاة الظهر	٣٥٢١	فإن كان قضاء من ثمنها شيئاً فما بقي فهو أسوة
٢٩٨٦	فأطلقت حتى أدخل على رسول الله ﷺ وعنده زيد	٣٧٣٧	فإن كان مفطراً فليطعم وإن كان صائماً فليدع
٢٦٥٠	فأطلقنا تتعادي بنا خيلنا حتى أتينا الروضة	١٥٣٨	فإن كنت تعلم أن هذا الأمر يسميه بعينه الذي
٢٣٦١	فإنك تواصل ، قال إني لست كهيتكم ، إن لي	١٧٣٣	فإن لك حجاً ، جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن
٥١٢٦	فإنك مع من أحببت قال فأعادها أبو ذر ، فأعادها	٥١٠٤	فإن لله خلقاً ، ثم ذكر نباح الكلب والحمير
٢٤٩٠	فإنك منهم . قالت ثم نام فاستيقظ وهو يضحك	٤٢٤٧	فإن لم تجد يومئذ خليفة فاهرب حتى تموت
٧٧٧	فأنكر ذلك عليه عمران بن حصين . قال فكتبوا	٥١٠٩	فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أن قد
٤٩٨٦	فأنكر ذلك عليه فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول	١٥٦٩	فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون
٤٧٣١	فإنما هو خلق من خلق الله ، الله جل وأعظم	٣٦٨٣	فإن لم يتركوه فقاتلوه
٢٠٢	فإنه إذا اضطلع استرخت مفاصله	٣٦٥	فإن لم يخرج الدم ؟ قال يكفيك غسل الدم ولا
٤٣٢٨	فإنه قد مات . قال وإن مات . قلت فإنه قد أسلم	٢٨٨٢	فإن لي مخرفاً ، وإني أشهدك أنني قد تصدقت
٤٧٤٧	فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل في الجنة وعليه	٥٠٤٦	فإن مت مت على الفطرة واجعلهن آخر ما تقول
٤٠٠٢	فإنها تغرب في عين حامية	٣٦٨٣	فإن الناس غير تاركيه . قال فإن لم يتركوه

٢٦٤٥	فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل	٢٠٥٦	فإنها لا تحل لي . قالت فوالله لقد أخبرت أنك
٤٧٠٢	فهم تلومني في شيء سبق من الله تعالى فيه	٢٢٦٠	فأني تراه؟ قال عسى أن يكون نزع عرق
١٤٢	فبينما نحن مع رسول الله ﷺ جلوس إذا دفع	٥١٢٦	فإني أحب الله ورسوله . قال فإنك مع من أحببت
٩٣١	فبينما أنا قائم مع رسول الله ﷺ في الصلاة إذ	٢١١٦	فإني أقول فيها إن لها صداقاً كصداق نسايتها
٥٠٤٠	فبينما أنا مضطجع في المسجد من السحر على	٢٨٠٢	فإني أكره أن يكون في السن نقص فقال ما
٢٤٧٥	فبينما هو معتكف إذ كبر الناس فقال ما هذا	٣٣٢١	فإني سأمسك سهمي من خير
٤٥٢٠	فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم . قالوا	١١٢٤	فإني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما يوم الجمعة
٤٥٢١	فتحلف لكم يهود؟ قالوا ليسوا مسلمين ، فوداه	٣٥١١	فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا اختلف
٣٣٢٨	فتحمل بها النبي ﷺ ، فاتاه بقلر ما وعده ،	٣٦٤١	فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقاً
١١٤١	فتختها	١٧٩٧	فإني قد سقت الهدي وقرنت . قال فقال لي انحر
٢٧٦٨	فتزهدوني أولادكم ، قالوا : سبحان الله يسب	١٧٧٨	فإني لولا أنني أهديت لأهلكت بعمرة . وقال في حديث
٥٢٥٧	تزيد ماذا؟ فقلت أقتلها ، فأشار إلى بيت	٤٥١٢	فأهديت له يهودية بخير شاة مصلية سَمَّتْها ،
٢٤٩٠	فتزوجها عبادة بن الصامت فغزا في البحر	١٧٧٨	فأهلكت بعمرة مكان عمرتها وطافت بالبيت ، ففُضِيَ
٣٩٣١	فتسامع يعني الناس أن رسول الله ﷺ قد تزوج	٣٣١٤	فأوف بما نذرت به لله . قالت فجعلها فجعل
١٧٩٤	فتعلمون أنه نهي أن يقرن بين الحج والعمرة؟	٣٤١٨	فأوفاهم جعلهم الذي صالحوه عليه
٣٠٢٢	فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد	٣٩٠٠	فأوفاهم جعلهم الذي صالحوهم عليه . فقالوا
٣١٣	فتقبضت إلى الناقة واستحييت فلما رأى رسول	٢٢٩٠	فإني أمر يحدث بعد الثلاث
١٧٦٥	فتكلم بكلمة خفية لم أفهمها ، فقلت ما قال؟	١٤٤٩	فإني الجهاد أفضل؟ قال من جاهد المشركين بماله
٢٢٤٥	فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ	١٥٨١	فإني شيء تأخذان؟ قالأنا غزاة أو ثنية
١٧٥٧	فقلت فلاتد بدن رسول الله ﷺ بيدي ، ثم أشعرها	١٤٤٩	فإني القتل أشرف؟ قال من أهرق دمه وعقر
٩٧٢	فتلك بتلك . وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا	١٤٤٩	فإني الهجرة أفضل؟ قال من هجر ما حرم الله
٢٢٥٤	فتلكأت ونكصت حتى ظننا أنها سترجع ،	٤٦٦٠	فإني أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون ، يأبى الله
٢٤٠٨	فتلهفت نفسي أن لا أكون أكلت من طعام رسول	٢٥٢٤	فإني صلاته بعد صلاته ، وصومه بعد صومه
٤٢٤٦	فتنة وشر؟ قال قلت يا رسول الله هل بعد هذا	٣٢١٥	فإنيهم يقدم؟ قال أكثرهم قرأناً
٢٠٥٦	فتنكحها قال أختك؟ قال نعم . قال أو تحبين ذاك؟	١٨٤٩	فبعث إلى علي رضي الله عنه فجاءه الرسول
١٣٦٦	فتوسدت عتيته أو فسطاطه فصلى رسول الله ﷺ	٤٣٦٦	فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم فافاة فإني بهم
١٢٥	فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وغسل رجله بغير عدد	١٥٨١	فبعثني أبي في طائفة منهم ، فأتيت شيخاً
٤٤٠	فتوضأ حين ارتفعت الشمس فصلى بهم	١٢٦١	فبلغ ذلك أبا هريرة . قال فما ذنبي أن كنت
٨٦١	فتوضأ كما أمرك الله ثم تشهد فأتم ثم كبر	٤١٦٩	فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب
١٦٠	فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه	٧٤٧	فبلغ ذلك سعداً فقال صدق أخني قد كنا

١٢٢٧	فجئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق	٤٤٥	فتوضأ يعني النبي ﷺ وضوءاً لم يلبث منه التراب
٢٦٤٧	فخاص الناس حبيصة فكننت فيمن خاص، فلما	٣٣٢١	فثلكه. قال نعم. قلت فإني سأمسك سهمي من
٤٧٠٢	فحجج آدم موسى	٥٠٦	فجاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله إني
١٧٠١	فحججت فمرت على المدينة فسألت أبي بن كعب	٦٠٧	فجاء رسول الله ﷺ يعود، فقال: يا رسول الله إن
٣٤١٢	فحزرت النخل وقال فانا ألي جذاذ النخل وأعطيك	٣٣٨٨	فجاء سعد بأسيرين ولم أجد أنا وعمار بشيء
٣٤١١	فحزرت وقال عند قوله وكل صفراء ويضاء يعني	٣٨١٦	فجاء صاحبها، فأخبره الخبر، فقال هلا كنت
٨٨٨	فحزرتا في ركوعه عشر تسيحات، وفي سجوده	٥٠٧	فجاء عبد الله بن زيد رجل من الأنصار، وقال
١٦٨١	فحفر بئراً وقال هذه لأم سعد	٥٠٦	فجاء معاذ فأشاروا إليه. قال شعبه وهذه
٣١٨٣	فحمل عليهم بغلته وأهوى بالسوط	٣٩٣١	فجاءت تسأل رسول الله ﷺ في كتابتها، فلما
٣٣٩٩	فخذوا زرعكم وردوا عليه النفقة، قال رافع	٧١٧	فجاءت جارتان من بني عبد المطلب اقتلتا
١٤٤٧	فخرج إليهم رسول الله ﷺ مغضباً فقال أيها الناس	٢٤٥٦	فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب، فناولته فشرب
١١٧٣	فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس	٩٢٧	فجاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي. قال
٤٧٧٣	فخرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبون في	٤٨٦١	فجاءني عمرو بن أمية الضمري فقال بلغني أنك
٢٦٧٦	فخرجت مع خير صاحب حتى أفاء الله علينا	٣٩٠١	فجاؤوا بمعوته في القيود. قال فقرأت عليه بفاتحة
٥٠١٤	فخشي أن يرميه برسول الله ﷺ فأجازه	٣٢٧٩	فجرت فوجدته مدين ونصفاً بمد هشام
١٥٧٩	فخطم له أخرى دونها، فأبى أن يقبلها. ثم خطم	٤٤٧٣	فجرت جارية لآل رسول الله ﷺ فقال يا علي انطلق
١٥٦٣	فخلمتهما فألقتهما إلى النبي ﷺ، وقالت هما	٣١٩٤	فجعل الرجل يتصدى لرسول الله ﷺ ليأمره
٤٤٩٨	فخلى سبيله. قال وكان مكتوفاً بنسعة، فخرج	٤٤٠٠	فجعل عمر يكبر
٤٤٠١	فخلى عنها	٤٧٨٠	فجعل معاذ يأمره فأبى ومحك وجعل يزداد
٢٥٤٩	فدخل حائطاً لرجل من الأنصار فإذا جمل	٥٥٦٩	فجعل النبي دبة المقتولة على عصبة القتاتل
٢٤٥٥	فدخل علينا يوماً آخر، فقلنا: يا رسول الله أهدى	٤٣٩٩	فجعل يكبر
٥١٣٦	فدخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه، ثم دعا	١١٤٤	فجعلت المرأة تعطي القرط والخاتم وجعل بلال
٢٦٤٧	فدخلنا فقلنا لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ	١١٤٦	فجعل النساء يشرن إلى آذانهن وحلوقهن. قال
٤٤٩٩	فدعا ولي المقتول وقال: أتعنقوا؟ قال: لا	٩٣٠	فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فعرفت
٣٦١٢	فدعني أمي فقالت: هذا الرجل أخذ زريتي	٣٤٨٩	فجلده مروان جلداً، وخلى سبيله
٣٧٤٦	فدعي اليوم الثالث فلم يجب، وحصب الرسول	٢٢٧٥	فجلدها وجلده وكانما مملوكين
١١٨٤	فدفعنا فإذا هو بارز فاستقدم فصلى فقام بنا	٢٦٤٧	فجلسنا لرسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر، فلما خرج
٢٦٤٧	فدوننا فقبلنا يده فقال أنا فئة المسلمين	٣٣١٤	فجمعهما فجعل يذبهما فانفلت منها شاة
٥٢٢٣	فدوننا يعني من النبي ﷺ فقبلنا يده	٣٢٨٢	فجئت بها. قال أين الله؟ قالت في السماء. قال فمن
٢٣١٠	فدين الله أحق أن يقضى	٤٤٢٠	فجئت جابر بن عبد الله فقلت إن رجلاً من أسلم
٤١١٧	فلراع لا يزيد عليه		

١١٩٨	فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر	٢٢٧٠	فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجذه
٤٥٤٢	فرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار	٣١٥٢	فذكر لماتشة قولهم في ثوبين ويرد حبرة فقالت
٢٨٣٢	الفرع أول التناج، كان يتج لهم فيذبونه	٤٩٨	فذكر له الناقوس، فقال هو من أمر النصارى
١١٧٥	فرع رسول الله ﷺ يديه بحداء وجهه فقال	٤٧٥٣	فذلك قول الله تعالى ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا...﴾
٤٦٥٦	فرع عليه الدرة. فقال قرن مه؟ فقال قرن حديد	٣٩٨٩	فذلك قوله تعالى ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ...﴾
٤٦٧١	فرع المسلم يده فلطم وجه اليهودي	٢٣	فذهبت أتباعه، فدعاني حتى كنت عند عقبه
٧٤٩	فرع يده في أول مرة، وقال بعضهم مرة واحدة	٢٧٥٨	فذهبت ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت. قال بكير
٢٦٩٦	فرق بين جارية وولدها، فنهاه النبي ﷺ	٣٧٨٢	فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام
٢١٣٢	فرق بينهما	٧٥	فرأني أنظر إليه فقال أنعجبين يا بنت أخي؟
٢٢٥٨	فرق رسول الله ﷺ بين أخوي بني العجلان وقال	٥٠٧٧	فرأى رجل رسول الله ﷺ فيما يرى النائم فقال
٤٠٧٨	فرق ما بيننا وبين المشركين	٤٢٧٧	فأريت إخواني قتلوا
٤٠٧٨	فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلائس	٤٤٤٦	فأريت الرجل يحني على المرأة يقبها الحجارة
٣٨٩٧	فرقاه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية	٣٧٨٢	فأريت رسول الله ﷺ يتبع الدباء من حوالي
١١٦٥	فرقى على المنبر، ثم اتفقا فلم يخطف خطفكم هذه	٤٧	فأريت زيدا يجلس في المسجد وإن السواك
١٩٢١	فركب حتى قدمنا المزدلفة فأقام المغرب	٢٧٩	فأريت مركبها ملآن دماً، فقال لها رسول الله ﷺ
٣٠٢٢	فركب خلفي ورجع صاحبه، فلما أصبح غدوت	١٢٤٩	فأريته وحضرت صلاة العصر فقلت إني لأخاف
٣٣١٦	فركبتها ثم جعلت لله عليها إن نجاها الله	٤٢٢٤	فربما كان في يدي. قال وكان المعيقب على خاتم
٤٤٣١	فرميناه بالعظام والمدر والخزف، فاشتد	٣١٨٥	فرجع فصيح عليه فقالت امرأته انطلق إلى
٥٠٩٧	فروح الله تأني بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا	٥٣٢	فرجع فنأدى ألا إن العبد نام
٤٥٠٣	فرغموا قومه أن رسول الله ﷺ استغفر له بعد ذلك	٢٧٩٨	فرجعت به إليه فقلت له إنه جذع، فقال: ضح به
٢٥٧٨	فسابقتة فسبقتة على رجلي، فلما حملت اللحم	١٦٢٧	فرجعت ولم أسأله فقدم على رسول الله ﷺ بعد
١٨٥٢	فسأل أصحابه أن يناولوه السوط فأبوا فسألهم	٢١١٦	فروح عبد الله بن مسعود فرحاً شديداً حين
٢٠٢٣	فسألت بلالاً حين خرج ماذا صنع رسول الله ﷺ؟	٣٣٥١	فرده حتى ميز بينهما، وقال ابن عيسى أردت
٢٠٧	فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال إذا وجد	٤٤٢٣	فرده مرتين. قال سماك فحدثت به سعيد
٤٤٢٤	فسألت سماكاً عن الكنية، فقال اللين القليل	٣١٥	قرصة ممسكة
٣٦٩٦	فسألت علي بن بذيمة عن الكوبة. قال الطبل	٣١٦	قرصة ممسكة. فقالت: كيف أتظهر بها؟
٤٠٥٩	فسألت عمرو بن دينار عنه فلم يعرفه	١٢٤٧	فرض الله تعالى الصلاة على لسان نبيكم ﷺ، في
٣١٩٤	فسألت عن صنع أنس في قيامه على المرأة عند	١٦١٢	فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً فذكر
٢٥٢	فسألت لها النبي ﷺ بمعناه. قال فيه واغمزي	١٦٠٩	فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهر للصيام
٢٢٧٥	فسألها، فاعترفا، فقال لهما أترضيان أن أقضي	١٦١٣	فرض صدقة الفطر صاعاً من شعير أو تمر على

٤٧٢٩	فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل
٩٣١	فسبحوا، فلما قضى النبي ﷺ قال من المتكلم؟
٤٠٤٩	فسيقني صاحبي إلى المسجد، ثم جئت فجلست
٥٦٨	فسبه وغضب، وقال أقول قال رسول الله ائذنوا
٩٦٦	فسجد فانتصب على كفيه وركبتيه وصدور
٢٦٧٦	فسر على بركة الله تعالى قال: فخرجت مع خير
٣٨١٧	فسره لي عقبة قدح غدوة و قدح عشية
٤٢٤٢	فسطاط إيمان لا نفاق فيه، وفسطاط نفاق
٢١٩٧	فسكت حتى ظننت أنه رادها إليه، ثم قال ينطلق
٧٧٤	فسكت الشاب، ثم قال من القاتل الكلمة فإنه لم
٢٠٧٠	فسكت علي رضي الله عنه عن ذلك النكاح
٢٠٥١	فسكت عني، فنزلت ﴿والزانية لا ينكحها إلا زان..﴾
٥٢٣٧	فسكت وحملها في نفسه حتى إذا جاء صاحبها
٣١٣٠	فسكت، قال: فلما مات أبو موسى، قال يزيد: لقيت
٢١٧٤	فسكرنا قال: فأقبل على النساء فقال: هل منكن من
٤٩٩	فسمع ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو
٤٣٢	فسمعت تكبيرة مع الفجر رجل أجش الصوت
٥١٧٩	فسمعت فقلت السلام عليكم أأدخل
٢٠٥٨	فشق ذلك عليه وتغير وجهه، ثم اتفقا قالت
٤٤٤١	فشكت عليها ثيابها يعني فشدت
٣٦٩٦	فصبوا عليه الماء. قالوا: يا رسول الله، فقال لهم
١٤٤٧	فصلوا معه بصلاته يعني رجالاً وكانوا يأتون
١٢٢٣	فصلى بنا ركعتين ثم أقبل فرأى ناساً قياماً
١٠٠٨	فصلى بنا ركعتين ثم سلم ثم قام إلى خشبة
٢١٧٤	فصلى رسول الله ﷺ ولم ينس من صلاته
٧٤٨	فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة
١٥٢	فصليت أنا والنبي ﷺ خلفه ركعة، فلما سلم
١٤٥٨	فصليت ثم أتيت، قال فقال: ما منعك أن تجيئي؟
١٨٥٨	فصم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة أصع من تمر
٢٢١٣	فصم شهرين متتابعين. قال: وهل أصبت الذي
٢٤٢٧	فصم يوماً وأفطر يومين. قال فقلت: إني أطيق
١٧٠٤	فضالة الغنم؟ فقال: خذها فإنما هي لك أو لأخيك
٢٣٩٠	فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت ثنياه، قال
٤٩٣٢	فضحك رسول الله ﷺ حتى رأيت نواجذه
١٤٦٠	فضرب في صدري وقال: ليهن لك يا أبا المنذر
٣٥٦٧	فضربت يديها فكسرت القصعة
١٩٦٦	الفضل بن العباس، وازدحم الناس، فقال النبي ﷺ
١٧٨١	فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا
٢٣٢٤	فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تصحون
٤١٩٨	الفطرة خمس، أو خمس من الفطرة الختان
١٨٨٢	فطفت ورسول الله ﷺ حيثذ يصلي إلى جنب
١٤٢	فطلقها إذا. قال: قلت يا رسول الله إن لها صحبة
٢٢٥٠	فطلقها ثلاث تطبيقات عند رسول الله ﷺ، فأنفذه
١١٤٣	فظن أنه لم يسمع النساء، فمشى إليهن وبلال
٨٠٠	فظننا أنه يريد بذلك أن يريد الناس الركعة
٤٩٥٦	فظننت أنه سيصيبنا بعده حزونة
١٦١٥	فعدل الناس بعد نصف صاع من بر قال وكان
٣١٤	فعرفت الذي يكني عنه رسول الله ﷺ. فقلت لها
٤٤٩٩	فعفا عنه، قال فانا رأيته يجر النسعة
٣٨٩١	فعلت ذلك، فأذهب الله ما كان بي، فلم أزل
٤٤٧	فعلنا. قال: فكذلك فافعلوا لمن نام أو نسي
١٥٧٩	فعمد رجل منهم إلى ناقة كوما. قال قلت
٤٤٢٧	فعند ذلك أمر برجمه
٤٩٨	فغدا على رسول الله ﷺ فأخبره فقال: يا رسول
١٢٦	فغسل كفيه ثلاثاً ووضأ وجهه ثلاثاً ومضمض
٣٣٥	فغسل مغابته وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى
٣٦٣٧	فغضب الأنصاري فقال: يا رسول الله أن كان ابن
٢٧١٩	فغضب رسول الله ﷺ وقال يا خالد لا ترد عليه
٤٧٩٦	فغضب عمران حتى احمرت عيناه وقال: ألا أراني
٤٣٥	فغلبت بلالاً عيناه وهو مستند إلى راحلته، فلم

٤٩٣٧	فقدنا المدينة فترلنا في بني الحارث بن الخزرج	٨٢١	فغمز ذراعي وقال: اقرأ بها يا فارسي في نفسك
٣٩٠١	فقرأت عليه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة	٢١١٦	ففرح عبد الله بن مسعود فرحاً شديداً حين
٣٢٧٠	فقرّب طعامهم، فقال بسم الله فطعم وطعموا	٥٥٤٢	ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار، وعلى
٢٩٨٤	فقسّمته حياة رسول الله ﷺ، ثم ولانيه أبو بكر	٧١٧	ففرع بينهما
٤٥٧٢	فقضّى رسول الله ﷺ في جنبها بغرة	٣٨٩١	ففعّلت ذلك، فأذهب الله ما كان بي، فلم أزل
٤٥٧٣	فقضّى رسول الله ﷺ في جنبها بغرة عبد أو أمة	٤٤٧	ففعّلنا. قال فكذلك فافعلوا لمن نام أو نسي
٣٠٧٤	فقضّى لصاحب الأرض بأرضه وأمر صاحب النخل	٣٣١٦	ففودي الرجل بعد بالرجلين، قال وحسب
٤٣٩٧	فقطع النبي ﷺ يدها	٤٧٠٣	ففيم العمل؟ فقال رسول الله ﷺ: إن الله
٤١٥٣	فقطّعه، وجعلته وسادتين وحشوتهما ليفاً، فلم	٤٧٠٩	ففيما يعمل العاملون؟ قال كل ميسر لما خلق له
٨٤٣	فقعّد في الركعة الأولى حين رفع رأسه من	٤٧٠٢	ففيما تلومني في شيء سبق من الله تعالى فيه
٤٨٥٢	فقلّت لابن عمر فأربعة؟ قال لا يضر بك	٢٥٢٩	ففيهما فجاهد
٢٨٠٤	فقلّت لأبي إسحاق أذكر عضباء؟ قال: لا قلت: فما	٤٦٤٢	فقاتل في الجماجم حتى قتل
٢٧١٩	فقلّت له دونك يا خالد، ألم أف لك، فقال رسول الله	٤٥٦٨	فقال أحد الرجلين كيف ندي من لا صلاح ولا
١٧٩	فقلّت لها من هي إلا أنت فضحكت	١٤١٧	فقال أعرابي ما تقول؟ قال: ليس لك ولا لأصحابك
٢٦٠٩	فقلنا لأبي سلمة أنت أميرنا	٢٣٠٠	فقال: امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله. قالت
٤٢٢٥	فقلنا لعلي ما القسية؟ قال: ثياب تأتينا من الشام	٣٠٧٥	فقال رجل من أصحاب النبي ﷺ وأكثر ظني أنه
٦١٢	فقمّت إلى حصير لنا قد أسودّ من طول ما لبس	٤٤٧٩	فقال له عبد الرحمن بن عوف: نرى أن
١٣٦٧	فقمّت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمّت	٣٩٥٩	فقال له قولاً شديداً
٤١١٠	فقل: يا رسول الله، إذأ يموت من الجوع، فأذن له	٢٠١٧	فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال يا رسول
٥٠٣٩	فقل: يا رسول الله رجلاً عطسا فشمت أحدهما	٢٣٢٩	فقام إليه مالك بن هيرة السبيي، فقال يا معاوية
٢٣٢٠	فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعة وعشرين	٩٥٧، ٧٢٦	فقام رسول الله ﷺ فاستقبل القبلة فكبر فرفع
٢٧٨٢	فكان ابن عمر كذلك يصنع	٤٧٦٨	فقام علي بنفسه حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم
١٦١٠	فكان ابن عمر يؤديها قبل ذلك باليوم واليومين	٤٥٠٣	فقام وإنه ليتلقى دموعه بطرف رداه
٥٠١	فكان أبو محذورة لا يجز ناصيته ولا يفرقها لأن	٧٨٧	فقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها
١٤٤٠	فكان أبو هريرة يفتن في الركعة الآخرة من صلاة	١٠٩٣	فقد والله صليت معه أكثر من ألفي صلاة
٧٤٢	فكان إذا ابتدأ الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه	٨٧٩	فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة فلمست المسجد
٢٩٥٣	فكان إذا أتاه القيء قسمه في	٢٢٠٤	فقدم علينا كثير فسألته فقال ما حدثت بهذا قط
٥٠٥٤	فكان إذا أخذ مضجعه في الليل	٢٣٣٢	فقدمت الشام فقضيت حاجتها، فاستهل عليه
٢٢٤	فكان إذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ	٤٣٣٢	فقدنا ابن صياد يوم الحرة
٢١٦٧	فكان إذا أراد أن يياشر امرأة	٣٢٦٦	فقدنا على رسول الله ﷺ فذكر حديثاً فيه، فقال

١٤٩٢	فكان إذا دعا فرفع يديه مسح	٥٠٤٥	فكان إذا أراد أن يرقد وضع
٢٤٢٣	فكان إذا ذكر له أنه نهى عن صيام يوم السبت	٢٢٢	فكان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ
١	فكان إذا ذهب المذهب أبعد	١٥١٣	فكان إذا أراد أن ينصرف من صلاته
٥٠٩٩	فكان إذا رأى ناشئاً من أفق السماء	٢	فكان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد
٥٠٩٣	فكان إذا رأى الهلال صرف وجهه	١٤	فكان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه
٥٠٩٢	فكان إذا رأى الهلال قال: هلال	٢٦٣٧	فكان إذا أراد غزوة ورى غيرها
١٢٢٥	فكان إذا سافر فأراد أن يتطوع	٢٧٢	فكان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى
٨٩٨	فكان إذا سجد جافى بين يديه حتى	٢٥٩٩	فكان إذا استوى على بعيه خارجاً
٩٠٠	فكان إذا سجد جافى عضديه عن جنبه	٥٠٦١	فكان إذا استيقظ من الليل
١٥١٢	فكان إذا سلم قال: اللهم أنت السلام	٣٩٠٢	فكان إذا اشتكى يقرأ في نفسه
٥٢٦	فكان إذا سمع المؤذن يتشهد	٧٥٠	فكان إذا افتتح الصلاة يرفع يديه
١٠٦٩	فكان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترخّم لأسعد	٢٣٥٨	فكان إذا أفطر، قال: اللهم لك صمت، وعلى
٣٦٢٧	فكان إذا شرب تنفس ثلاثاً، وقال	٣٨٤٥	فكان إذا أكل طعاماً لعق أصابعه
١٨٩٣	فكان إذا طاف في الحج والعمرة	٥٠١٧	فكان إذا انصرف من صلاة الغداة
١٢١٢	فكان إذا عجل به أمر صنع مثل الذي صنعت	٥٠٥٣	فكان إذا أوى إلى فراشه قال الحمد
١٢٠٧	فكان إذا عجل به أمر في سفر جمع بين	٥٠٥٦	فكان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة
٣٨٥٠	فكان إذا فرغ من طعامه قال	٢١١٩	فكان إذا تشهد قال: إن الحمد لله نستعينه ونستغفره
٦٧٠	فكان إذا قام إلى الصلاة أخذه	١٠٩٧	فكان إذا تشهد قال الحمد لله
٧٦١، ٧٤٤	فكان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع	١٤٥	فكان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء
٧٧١	فكان إذا قام إلى الصلاة من جوف	٢٧٧٤	فكان إذا جاءه أمر سرور أو بشر به خر ساجداً
٥٥	فكان إذا قام إلى الليل يشوص فاه بالسواك	٢٠٠٧	فكان إذا جاز مكاناً من دار يعلي
٨٨٣	فكان إذا قرأ سح اسم ربك الأعلى	٤٨٤٦	فكان إذا جلس احتجى بيده
٢٧٧٠	فكان إذا قفل من غزوة أو حج	٣٦٥٣	فكان إذا حدث حديثاً أعاده ثلاث
٣٢١٣	فكان إذا وضع الميت في القبر قال	١٥٣٧	فكان إذا خاف قوماً قال: اللهم
٢٢٥٦	فكان بعد ذلك أميراً على مصر وما يدعى لأب	٣٠	فكان إذا خرج من الغائط قال: غفرانك
٢٨٨٧	فكان جابر يقول: أنزلت هذه الآية «يستفتونك...»	٦٨٧	فكان إذا خرج يوم العيد أمر
٤٥٤٢	فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر، فقام خطيباً	١٣٧٦	فكان إذا دخل العشر أحى الليل
٥١٨٦	فكان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل	٧٤١	فكان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه
٣٢٦٤	فكان رسول الله ﷺ إذا اجتهد في اليمين قال	٤٦٦	فكان إذا دخل المسجد قال: أعوذ بالله العظيم
٨٠٦	فكان رسول الله ﷺ إذا أدحضت الشمس صلى	١٨٦٩	فكان إذا دخل مكة دخلها من أعلاها

٢٤٦٤	فكان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر	١٠٤٠	فكان رسول الله ﷺ إذا سلم مكث قليلاً، وكانوا
٢٤٣	فكان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يغتسل من الجنابة	٥٠٢٩	فكان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه
٢١٣٨	فكان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين	٢٦٣٢	فكان رسول الله ﷺ إذا غزا قال: اللهم أنت عضدي
١٢١٨	فكان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس	٢٩٩٣	فكان رسول الله ﷺ إذا غزا كان لهم سهم صاف
٤٠٢٠	فكان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه	٢٦٩٥	فكان رسول الله ﷺ إذا غلب على قوم أقام بالعرصة
١١٧٦	فكان رسول الله ﷺ إذا استسقى قال: اللهم اسق	٧٢٢	فكان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه
٧٧٦	فكان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال	٧٦٠	فكان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبر ثم
٢٧١٢	فكان رسول الله ﷺ إذا أصاب غنيمَةً أمر بلالاً	٧٣٠	فكان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه
٢٤٦٧	فكان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يديني إلى رأسه	٧٤٣	فكان رسول الله ﷺ إذا قام في الركعتين كبر ورفع
٢٤٠	فكان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا	٧٧٥	فكان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل كبر ثم قال
٢٤٢	فكان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة قال	١٢٦٢	فكان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته من آخر الليل
٢٣٥٧	فكان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال ذهب الظمأ	٩٨٨	فكان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلاة جعل قدمه
٣٨٥١	فكان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: الحمد لله	٥٠٨٦	فكان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر فأسحر يقول
١٦٦	فكان رسول الله ﷺ إذا بال بتوضاً ويتضح	٧٨١	فكان رسول الله ﷺ إذا كبر في الصلاة سكت بين
٤٨٣٥	فكان رسول الله ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه	٧٣٨	فكان رسول الله ﷺ إذا كبر للصلاة جعل بين يديه
٢٦١٢	فكان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على سرية أو	١٢٠٥	فكان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى
٩٣٤	فكان رسول الله ﷺ إذا تلا ﴿غير المغضوب عليهم﴾	٤٢١٥	فكان في يده حتى قبض، وفي يد أبي بكر حتى
٤٨٥٤	فكان رسول الله ﷺ إذا جلس وجلسنا حوله فقال	٨٢٥	فكان مكحول يقرأ في المغرب والعشاء والصبح
٤٨٣٧	فكان رسول الله ﷺ إذا جلس يتحدث يكثر أن	٤٥	فكان النبي ﷺ إذا أتى الخلاء أتته بماء في تور
١٢٠١	فكان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال	٤٧٨٨	فكان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيء لم
٧٥٣	فكان رسول الله ﷺ إذا دخل في الصلاة رفع يديه	٩٦٢	فكان النبي ﷺ إذا جلس في الصلاة افترش رجله
٣٩٨٤	فكان رسول الله ﷺ إذا دعا بدأ بنفسه، وقال	١٣١٩	فكان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلى
٢٤٩١	فكان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قباء يدخل على	١٩	فكان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه
٨٤٦	فكان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع يقول	٢٤٥٥	فكان النبي ﷺ إذا دخل علي قال: هل عندكم
٣٨٤٩	فكان رسول الله ﷺ إذا رفعت المائدة قال: الحمد	١٥٠٩	فكان النبي ﷺ إذا سلم من الصلاة قال: اللهم
٨٧٠	فكان رسول الله ﷺ إذا ركع قال سبحان ربي	٣٢٢١	فكان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه
٢٦٠٣	فكان رسول الله ﷺ إذا سافر فأقبل الليل قال	٢٥٦٦	فكان النبي ﷺ إذا قدم من سفر استقبل بنا
٢٥٩٨	فكان رسول الله ﷺ إذا سافر قال: اللهم أنت	٢٧٧٣	فكان النبي ﷺ إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد
٤٢١٣	فكان رسول الله ﷺ إذا سافر كان آخر عهده	٤٨٦٣	فكان النبي ﷺ إذا مشى كأنه يتوكأ
١٤٣٠	فكان رسول الله ﷺ إذا سلم في الوتر قال: سبحان	٥٠٤٩	فكان النبي ﷺ إذا نام قال اللهم باسمك أحیی

٥٨٦	فكنت أؤمهم في بردة موصلة فيها فتى فكنت	٣٠١٢	فكان النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله ﷺ
١٧٧٦	فكيف أقول؟ قال: قولي ليك اللهم ليك ومحلي	٤٢٢٠	فكان يختم به أو يتختم به
٣٢١	فكيف تصنعون بهذه الآية التي في سورة المائدة	٢٢٤٩	فكان يدعى الولد لأمه
١٠٧٠	فكيف صنع؟ قال: صلى العيد ثم رخص في	٩٥٦	فكان يصلي قاعداً، قالت حين حطمه الناس
١٣٨٠	فكيف كان أبوك يصنع؟ قال: كان يدخل المسجد	٥٩١	فكانت تسمى الشهيدة قال: قد قرأت القرآن
٥٢٥٧	فلا أدري أيهما كان أسرع موتاً الرجل أو الحية	٢٨٨	فكانت تغتسل في مكن في حجرة أختها زينب
١٠٢٠	فلا أدري زاد أم نقص، فلما سلم قيل له: يا رسول	٢٩٠، ٢٨٩	فكانت تغتسل لكل صلاة
١٧٠٢	فلا أدري قال له ذلك في سنة أو في ثلاث سنين	١٨٨٩	فكانت سنة
٣٩٤٢	فلا أدري هو في الحديث عن النبي ﷺ أو شيء	١٧٩٩	فكانما ألقى علي جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب
٢٠٠٣	فلا إذاً	٣٩٠١	فكانما نشط من عقال. قال: فأعطوني جعلاً. فقلت
٩٣٠	فلا تأتيهم. قال قلت ومنا رجال يتطيرون. قال ذلك	٣٣١٦	فكانوا إذا كان الليل يريحون إبلهم في أنفيتهم
٢٦٢٢	فلا ترمي النخل وكل ما يسقط في أسفلها، ثم	٤٥٣	فكانني أنظر إلى رسول الله ﷺ على راحلته
٢١٤٠	فلا تفعلوا لو كنت امرأةً أحداً أن يسجد لأحد	٥١٧١	فكانني أنظر إلى رسول الله ﷺ يخله لبطعته
٨٢٤	فلا وأنا أقول ما لي ينازعني القرآن فلا تقرأوا	٢٥٦١	فكانني أنظر إليها ناقةً ورقاء
٢٨٩٦	فلا يدرون مع أي شيء ورثه قال قتادة أقل شيء	٤٧٦٩	فكانني أنظر إليه حبشي عليه قريظ له، إحدى
٢٤٥٦	فلا يضرك إن كان تطوعاً	١٦٦٤	فكبر عمر ثم قال له ألا أخبرك بخير ما يكثر
١١٤٠	فلان ابن فلان، فقال: أما هذا فقد قضى ما عليه	٩٢٠	فكبر فكبرنا. قال حتى إذا أراد رسول الله ﷺ
٤٥٢٩	فلان قتل؟ قالت نعم برأسها. فأمر به رسول الله	٤٢٨٠	فكبر الناس وضجوا ثم قال كلمة خفيفة.
١٤٥٦	فلان يغدو أحدكم كل يوم إلى المسجد فيتعلم	١٢٤٥	فكبر نبي الله ﷺ فكبر الصفان جميعاً
٢١٧٣	فلنبت الرجل ثم أتاه فقال إن الجارية قد حملت	٢٦٥١	فكتب إلى أهل مكة أن محمداً قد سار إليكم
٢٧٧	فلتترك الصلاة، قدر ذلك، ثم إذا حضرت الصلاة	٧٧٧	فكتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أبي، فصدق سمره
٥١٦٧	فلتخدمهم حتى يستغنوا فإذا استغنوا فليعتقوها	٤٤٧	فكذلك فافعلوا لمن نام أو نسي
٥١٢٥	فلحقه فقال: إني أحبك في الله، فقال أحبك الذي	٤٤٠٥	فكشفوا عاني فوجدوها لم تبت فجعلوني
٣٤١٨	فلدغ سيد ذلك الحي، فشفوا له بكل شيء	٣٢٦٨	فكفر عن يمينك ثم اتت الذي هو خير
٤٦٥٣	فلعل الله اطلع على أهل بدر فقال	٢٠٨٢	فكفرت عن يميني فأنكحتها إياه
٣١٢٣	فلعلك بلغت معهم الكدا؟ قالت معاذ الله، وقد	٣٥٤٣	فكل إخوتك أعطى كما أعطاك؟ قال: لا، قال: فاردده
٤٤٢٢	فلعلك قبلتها؟ قال: لا والله إنه قد زنى الآخر قال	٣٥٤٢	فكلهم أعطيت مثل ما أعطيت النعمان؟ قال: لا. قال
٩٧٢	فلعلك يا حطان أتت قلتها؟ قال ما قلتها، وقد	٣٥٤٥	فكلهم أعطيت مثل ما أعطيته؟ قال: لا، قال: فليس
٣٧٦٤	فلعلكم تفرقون؟ قالوا: نعم، قال: فاجتمعوا على	٢٨١٧	فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ولا تأكلوا مما لم
٣٠٧٤	فلقد خبرني الذي حدثني هذا الحديث أن رجلين	٣٣٣	فكنت أعزب عن الماء ومعني أهلي فتصيني

٤٣٥٤	فلما قدم عليه معاذ قال انزل وألقى له وسادة فإذا	٤٣٦٧	فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشاً حتى
٣٣١٦	فلما قدمت المدينة عرفت الناقة ناقة النبي ﷺ	١٤٠٦	فلقد رأيته بعد ذلك قتل كافراً
١٤٢	فلما قدمنا على رسول الله ﷺ فلم نصادفه في	٤٩٩	فلك الحمد
٤٩٣٥	فلما قدمنا المدينة جئني نسوة وأنا لعب على	٣٢٤٥	فلك يمينه قال: يا رسول الله إنه فاجر لا يبالي ما
٦٠٢	فلما قضى الصلاة قال إذا صلى الإمام جالساً	٣٦٢٣	فلك يمينه، قال: يا رسول الله إنه فاجر ليس يبالي
٤٦٣٦	فلما قمنا من عند رسول الله ﷺ قلنا: أما الرجل	٤٣٨	فلم نوقفنا إلا الشمس طالعة، فقمنا وهلين لصلاتنا
٢٨١٢	فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله ﷺ يا رسول	٧٣٠	فلم فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعاً، ولا أقدمنا له
٢٣٠٠	فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلي فأسألتني عن	١٤٣	فلم نشب أن جاء النبي ﷺ يتقلع يتكفاً، وقال
٥٢١٦	فلما كان قريباً من المسجد قال للأنصار قوموا	٥٧١	فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات
١٣٧٥	فلما كانت الرابعة لم يقم، فلما كانت الثالثة جمع	١٤٦٢	فلم يرني سررت بهما جداً. فلما نزل لصلاة
٣١٣٠	فلما مات أبو موسى قال يزيد لقيت المرأة فقلت	٤٣٥٧	فلم ينزل حتى ضرب عنقه وما استتابه
٤٤٧٩	فلما ولي عمر دعا الناس فقال لهم	١٣٢٩	فلما اجتمعنا عند النبي ﷺ قال النبي ﷺ
٣٥٤٥	فليس يصلح هذا وإنني لا أشهد إلا على الحق	١٩٣٥	فلما أصبح يعني النبي ﷺ ووقف على قرح فقال
١٠٣٢	فليسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم ليسلم	٤٧٦٨	فلما التقينا وعلى الخوارج عبد الله بن وهب
٤٤٧١	فليضربها كتاب الله ولا يثرب عليها. وقال في	١٩٨	فلما خرج الرجلان إلى قم الشعب اضطجع
٢٢١٤	فليطعم ستين مسكيناً، قالت ما عنده من شيء	٤٩١	فلما خرج منها أمر المؤذن فأقام الصلاة
٤٢٥٦	فليعمد إلى سيفه فليضرب بحدته على حرة ثم	٢٦٤٦	فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر
٥٢٥٨	فلبؤذنه ثلاثاً فإن بدا له بعد فليقتله فإنه شيطان	٤٧٤٤	فلما خلق الله تعالى النار قال يا جبريل اذهب
٤٥١٠	فما أردت إلى ذلك؟ قالت قلت إن كان نبياً فلم	٣١٧٤	فلما ذهبنا لنحمل إذا هي جنازة يهودي، فقلنا
٤٤٣١	فما استغفر له ولا سبه	٢٦٩٢	فلما رأاه رسول الله ﷺ رقى لها رقعة شديدة وقال
٢٩٢٣	فما أسلم حتى حمل على الإسلام بالسيف	١٩٨	فلما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدماء قال
٤٠٤٧	فما أصنع بها؟ قال أرسل بها إلى أخيك	٩٣٠	فلما رأيتهم يسكتوني لكنني سكت. فلما صلى
٤٦٩٧	فما الإسلام؟ قال: إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج	٤٢٨١	فلما رجع ألى منزله أنه قریش فقالوا ثم يكون
٢٩٧١	﴿فما أوجفتكم عليه من خيل ولا ركاب...﴾ يقول بغير	٧٣٦	فلما سجد وقعتا ركبتهما إلى الأرض قبل أن تقعا
٤٣٩٩	فما بال هذه ترجم؟ قال: لا شيء قال: فأرسلها	٨٣٩	فلما سجد وقعتا ركبتهما إلى الأرض قبل أن يقعا
٤٢٦٢	فما تأمرنا؟ قال: كونوا أحلاس بيوتكم	٣١٣	فلما فتح رسول الله ﷺ خيبر رضخ لنا من الفء
٤٣٢	فما تأمرني إذا أدركني ذلك يا رسول الله؟ قال	٩٢٦	فلما فرغ قال ما فعلت في الذي أرسلتك فإنه لم
٤٢٥٨	فما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان؟ قال: تكف	٢٣٠٦	فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت
٤٢٦١	فما تأمرني؟ قال: تلزم بيتك، قال: قلت فإن دخل	١٩١٤	فلما قالوا قد زاغت ارتحل
٥٠٦٤	فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ	١٧٩٧	فلما قدم علي من اليمن على رسول الله ﷺ قال

٤٤٧٩	فما ترون في حد الخمر؟	٣٢٨٤	فمن أنا؟ فأشارت إلى النبي ﷺ وإلى السماء
٤٤٢٨	فما تريد بهذا القول؟ قال أريد أن تطهرني، فأمر	٣٢٨٢	فمن أنا؟ قلت: أنت رسول الله ﷺ. قال: أعتقها فإنها
٤٧٠٢	فما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة؟	٢٣١٦	﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً...﴾
٣٠٢٢	فما الحيلة؟ قال فركب خلفي ورجع صاحبه	٥٠٨٧	فمن صليت عليه صلواتي، ومن لعنت فعليه
١٢٦١	فما ذنبي أن كنت حفظت ونسوا	٤٧٦١	فمن كره فقد برىء، ومن أنكر فقد سلم
٣٦٦٦	فما رأيت رسول الله ﷺ عرف منهم أحداً غيري	١٢٩٦	فمن لم يفعل ذلك فهي خداج
٤٠٨٢	فما رأيت معاوية ولا ابنه قط إلا مطلقاً أزرارهما	٤٢٥٦	فمن لم يكن له شيء من ذلك؟ قال: فليعمد إلى
٢٨١٤	فما زلت أطعمه منها حتى قدمنا المدينة	٤٤٧٧	فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب
٣٥٨٢	فما زلت قاضياً أو ما شككت في قضاء بعد	٢٣٨٥	فمه
٤٠٨٤	فما سببت بعده حرّاً ولا عبداً ولا بعبيراً ولا شاة	٤٥٠١	فمواليك يعطونك دينه؟ قال: لا، قال: للرجل خذه
٢٠١٤	فما سئل يومئذٍ عن شيء قدم أو أخر إلا قال	٤٩٥١	فناولته تمرات فألقاهن في فيه فلاكن ثم فغر فاه
٥٨٧	فما شهدت مجتمعاً من جرم إلا كنت إمامهم	٧١٧	فترع إحداهما من الأخرى فما بالي ذلك
٤٥٠٩	فما عرض لها النبي ﷺ	١٩٩٩	فترعه من رأسه ونزع صاحبه قميصه من
٤٢٤٤	فما العصمة من ذلك؟ قال: السيف، قلت: يا رسول	٤٧٦٨	فترلني زيد بن وهب منزلاً منزلاً حتى مرنا
٢٤٢٨	فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة؟ قلت ما أكلت	٣٣٢١	فخصفه. قال: لا قلت: فثله. قال: نعم. قلت: فإني
٤١٦٠	فما لي لا أرى عليك حذاء؟ قال: كان النبي ﷺ يأمرنا	٤٣٢٩	فنظر إليه ابن صائد فقال أشهد أنك رسول
٥٧٧	فما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم؟	٤٠٢٨	فنظر إليه مخمرة قال: رضي مخرمة
٣٢٧٠	فما منعكم؟ قالوا مكانك، قال: فوالله لا أطعمه	٥٠٤٠	فنظرت فإذا رسول الله ﷺ
٤٤٢٨	فما نلتما من عرض أخيكما آنفاً أشد من أكل	٤٢١٩	ففتش فيه محمد رسول الله وقال: لا يتفش
٤٢٤٧	فما يكون بعد ذلك؟ قال: لو أن رجلاً نتج فرساً	٣٩	فنهى النبي ﷺ عن ذلك
٤٥١١	فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري	٢٦٣	فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة
٤٤١٤	فمات بشر بن البراء بن معرور، فأرسل إلى	٣٣١٦	فنؤموا ليلة وقامت المرأة فجعلت لا تضع يدها
١٠٤٥	فمالوا كما هم ركوع إلى الكعبة	٣٨٤	فهذه بهذه
١٤٢	فمرها يقول: عَظُّهَا فَإِنْ يَكُ فِيهَا خَيْرٌ فَنَسْتَعْلِفْ	٢٣٩٠	فهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَطْعَمَ سَتِينَ مَسْكِينًا؟ قال: لا
٥٠٠	فمصح مقدم رأسي. قال تقول: الله أكبر الله	٣٩١	فهَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قال: لا إلا أن تطوع. فأدبر الرجل
٩٢٢	فمضى ففتح لي ثم رجع إلى مصلاه	٢٢٦٠	فهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟ قال: إن فيها لورقاً، قال: فإني
١١٩	فمضض واستشق من كف واحدة، يفعل ذلك	٣٩٣١	فهَلْ لَكَ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ؟ قالت: وما هو يا
١٣٨٢	فَمَطُرَتِ السَّمَاءُ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى	٤٤٢٠	فَهَلَا تَرَكْتُمُوهُ وَجِئْتُمُونِي بِهِ لَيْسَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ
٤٩٩٩	فمكث أبو بكر أياماً، ثم استأذن على رسول الله	٥١٢٣	فَهَلَا قُلْتَ: خَذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْأَنْصَارِيُّ
٤٩٥٥	فمن أكبرهم؟ قلت شريح، قال: فانت أبو شريح	٤٣٩٤	فَهَلَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ

٥٢٦٥	فهلأ نملة واحدة	٤٢٧٤	في الذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر أهل الشرك
٢٩٧٠	فهما على ذلك إلى اليوم	٢٦٤	في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال
٢٣٦٢	فهتم إسناده من ابن أبي ذئب، وأفهمني الحديث	٢١٦٨	في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال: يتصدق
٣٣١٦	فهتم هذا من محمد بن عيسى ناداه يا محمد	٥٢٤٢	في الإنسان ثلاث مائة وستون مفصلاً، فعليه أن
١٧٣٨	فهن لهم، ولمن أتى عليهن من غير أهلهن، ممن كان	٥٢٦٤	في أول ضربة سبعين حسنة
١١٨٤	فوافق تجلي الشمس جلوسه في الركعة الثانية	٣٨١٨	في أي شيء كان هذا؟ قال: في عكة ضب
٣٠٨٩	فوالذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم	٤٤٦٣	في البكر يؤخذ على اللوطية قال: يرجم
٣٦٣٧	فوالله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا	٥١٠٤	في تلك الساعة وقال: فإن لله خلقاً، ثم ذكر نباح
٤٩٣٧	فوالله إني لعلئ أرجوحة بين عذقين فجاءتني أمي	٣١٥٢	في ثوبين وبرد حبرة فقالت: قد أتى بالبرد
٣٢٧٠	فوالله لا أطعمه الليلة، قال فقالوا: ونحن والله لا	٣٢٣٩	في ثوبيه
٢٠٥٦	فوالله لقد أنجرت أنك تخطب درة أو ذرة شك	٢٥٥٦	في الجرس مزمار الشيطان
٤١٣١	فوالله لقد رأيت هذا كله في بيتك يا معاوية	٣٥٢٨	في حجري يتيم أفأكل من ماله؟ فقالت قال رسول
٣١٣	فوالله لنزل رسول الله ﷺ إلى الصبح فأناخ	٤٥٥٢	في الخطأ أربعاً، خمس وعشرون حقّة، وخمس
٣٢٥٠	فوالله ما حلفت بها ذاكراً ولا أنثراً	٤٥٦٢	في خطبته وهو مسند ظهره إلى
٥٠٨٨	فوالله ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان على	١٥٦٨	في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتان، وفي
٢٩٣٩	فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر	٣٦١٨	في دابة وليس لهما بينة فأمرهما رسول الله
١٥٥٦	فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر	٤٥٤٥	في دية الخطأ عشرون حقّة وعشرون جذعة
٣٦٤٠	فوجدت خمسة أذرع، ففضى بذلك. قال عبد	٣٢٠٢	في ذمتك وحبل جوارك، فقه من فتنه القبر
٢٧١٣	فوجدنا في متاعه مصحفاً، فسأل سالماً عنه؟	٢١١٤	في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها
٢٧١١	فوجه رسول الله ﷺ نحو وادي القرى وقد أهدي	٢٣٣٢	في رجل كان بمصر من الأمصار فصام يوم
٤٧٦٨	فوحشوا برماحهم واستلوا السيوف وشجرهم	٤٨٨	في رجل وامرأة زنيا منهم
٤٥٢٠	فوداه رسول الله ﷺ من قبله. قال سهل: دخلت	٣٠٨٥	في الركاز الخمس
٣٣١٦	فودي الرجل بعد بالرجلين، قال وحبس رسول	٢١٥٧	في سبأيا أوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا
٤٦٥٦	فوضع عمر يده على رأسه فقال يا دفراه يا دفراه	٣٢٨٢	في السماء. قال: فمن أنا؟ قالت: أنت رسول الله ﷺ
٢٠٩١	فوعظ الله ذلك	٩٣٠	في السماء. قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال
١٠٤٥	﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما .﴾	١٤٠٢	في سورة الحج سجدتان؟ قال: نعم
٣٢٧٩	فوهبت لنا أم حبيب صاعاً حدثتنا عن ابن أخي	٤٥٥١	في شبه العمدة أثلاثاً ثلاث وثلاثون حقّة وثلاث
٤٣٤٨	فوهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك فيما	٤٥٥٣	في شبه العمدة خمس وعشرون حقّة وخمس
٤٥٦٣	في الأسنان خمس خمس	١٣٩٠	في شهر قال: إني أقوى من ذلك وتناقصه
٤٥٦٢	في الأصابع عشر عشر	١٠٧٥	في صلاة الجمعة بسورة الجمعة وإذا جاءك

٢٠٨٩	في هذه الآية ﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها﴾	٥٠٢٧	في الصلاة فليكظم ما استطاع
٣٢٤٣	في والله كان ذلك، كان بيني وبين رجل من	١٠٠٦	في الصلاة يعني في السبحة
٤٧٥٣	فيأتيه من روحها وطيبها قال: ويفتح له مد	١٧١١	في ضالة الشاء قال: فاجمعها
١٦٤٩	فيد الله العليا ويد المعطي التي تليها، ويد السائل	١٧١٢	في ضالة الغنم لك أو لأخيك، أو للذئب، خذها قط
١١٣٣	فيركع ركعتين قال: ثم يمشي أنفس من ذلك	٢٧٨١	في الضحى، فإذا قدم من سفر أتى المسجد
٣٠٥١	فيصالحونكم على صلح ثم اتفقا فلا تصيوا	١٥٣٨	في عاجل أمري وأجله
١٣٤٧	فيصلي ثمان ركعات يسوي بينهما في القراءة	٣٨١٨	في عكة ضب. قال: ارفعه
٢٢١٤	فيصوم شهرين متتابعين، قالت: يا رسول الله	٤١٢٥	في غزوة تبوك أتى على بيت
٤٧٥٣	فيضربه بها ضربة يسمعها ما بين المشرق	٣٥٠	في غسل واغتسل
٢٤٢	فيغسل فرجه، وقال مسدد: يفرغ على شماله	١٠١١	في قصة ذي اليمين أنه كبر وسجد، وقال هشام
٤٧٥١	فيقال له لا دريت ولا نليت، فيقال له	١٤٢٥	في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني
٤٧٥١	فيقول لا أدري، فيقال له لا دريت ولا نليت، فيقال	٤٦٢٠	في قول الله عز وجل ﴿وحمل بينهم وبين ما﴾
١٨٨٧	فيما الرمضان اليوم والكشف عن المناكب؟ وقد أطا	٤٦١٥	في قوله تعالى ﴿ولذلك خلقهم﴾ قال: خلق هؤلاء لهذه
١٥٩٧	فيما سقت الأنهار والعيون العشر، وما سقي	٤٧٨٧	في قوله ﴿خذ العفو﴾ قال: أمر نبي الله ﷺ أن
١٥٩٦	فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلاً	٢٩٢٢	في قوله ﴿والذين عاقدت أيمانكم فأتوهم نصيبهم﴾ قال
٣٦٩٦	فيما نشرب؟ قال: لا تشربوا في الدباء ولا في	٢٨١٨	في قوله ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم﴾
٤٧٠٩	فيما يعمل العاملون؟ قال كل ميرس لما خلق له	٢٩٦٥	في الكراع والسلاح
٢٥٧	فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء قالت: كان	١٥٧٥	في كل سائمة إبل في أربعين بنت لبون لا يفرق
٤٩٦٢	فيما نزلت هذه الآية في بني سلمة ﴿ولا تنازوا﴾	٢٨٣٠	في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى إذا
٢٤٢٦	فيه ولدت وفيه نزل عليّ القرآن	٧٩٧	في كل صلاة يقرأ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ
٣٣٥١	فيها خرز معلقة بنهب ابتاعها رجل بتسعة	١٣٩٠	في كم أقرأ القرآن؟ قال
٦٥١	فيهما خبث	١٣٩٢	في كم تقرأ القرآن؟ فقلت: ما أحزبه، فقال لي نافع
٢٥٢٩	فيهما فجاهد	٣٤٧٧	في الماء والكلاء والنار
٣٠٠١	﴿فئة تقاتل في سبيل الله...﴾ ييدر ﴿وأخرى كافرة...﴾	١٦٨٨	في المرأة تصدق من بيت زوجها. قال: لا إلا من
٣٩٩٧	﴿فيومئذ لا يعذب...﴾	١٣٠٤	في المزمّل ﴿قم الليل إلا قليلاً نصفه﴾ نسخها الآية
٣٩٩٦	﴿فيومئذ لا يعذب عذابه أحد ولا يوتق وثاقه أحد...﴾	٢٩٩	في المستحاضة تغتسل مرة واحدة ثم توضأ
٢٣٨١	قاء فأفطر وأفطر فلقيت ثوبان	٤٨٦٦	في المسجد، واضعاً إحدى رجله على الأخرى
٤٥٨٤	قاتل أجبر لي رجلاً فعض يده فانتزعها فندرت	٤٥٥٤	في المغلظة أربعون جذعة خلفه وثلاثون حقة
٣٤٨٨	قاتل الله اليهود	٤٥٦٦	في المواضع خمس
٣٢٢٧	قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد	٤٣٢٨	في هذا القصر فذكر الحديث. وسأل عن نخل

٣١٧٥	قام في الجنازة ثم قعد بعد	٣٤٨٦	قاتل الله اليهود، إن الله تعالى لما حرم عليهم
٤٢٤٠	قام فينا رسول الله ﷺ قائماً فما ترك شيئاً	٣٠٠٦	قاتل أهل خير فغلب على الأرض
٢٨٠٢	قام فينا رسول الله ﷺ وأصابني أقصر من أصابعه	٤٦٤٢	قاتل في الجماجم حتى قتل
٣١٩	قام المسلمون فضربوا بأكفهم التراب ولم يقبضوا	٤٥٢٢	القاتل والمقتول منهم
٢٣٢٩	قام معاوية في الناس بدير مسحل الذي على	٤٦١٨	قاتلهم الله كيف يكذبون على هذا الشيخ
٥٠٤٣	قام من الليل فقضى حاجته فغسل	٢٠٢٧	قاتلهم الله، والله لقد علموا ما استقسما بها قط
٤٥٠٣	قام وإنه ليتلقى دموعه بطرف رداءه	٤٥٦٨	قال أحد الرجلين كيف ندي من لا صاح ولا أكل
٢٧٢٦	قام يعني يوم بدر فقال: إن عثمان	١٤١٧	قال أعرابي ما تقول؟ قال: ليس لك ولا لأصحابك
١١٤١	قام يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة	٤٢٩	قال الله تعالى: إني فرضت على أمك خمس صلوات
١٣٩٣	قائماً على رجله حتى يراوح بين رجله من طول	٤٠٩٠	قال الله تعالى: الكبرياء ردائي والعظمة إزاري
١١٠٤	قبح الله هاتين اليدين. قال زائدة قال حصين	٤٠٠٦	قال الله عز وجل لبني إسرائيل: ادخلوا الباب
٣١٢٣	قبرنا مع رسول الله ﷺ يعني ميتاً فلما فرغنا	٢٣٠٠	قال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله
٧٨٧	قبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها	٣٠٧٥	قال رجل من أصحاب النبي ﷺ وأكثر ظني أنه أبو
١٧٩	قتل امرأة من نسائه ثم خرج إلى	٤٦٦٩	قال رجل من اليهود: والذي اصطفى موسى
١٤٤٤	قبل الركوع أو بعد الركوع؟ قال: بعد الركوع. قال	٤٤٧٩	قال له عبد الرحمن بن عوف: نرى أن تجعله
٣٠٤٤	قبل منهم الجزية	٣٩٥٩	قال له قولاً شديداً
٢٥٠٣	قبل يوم القيامة	٤٨٨٥	قالوا بلى
١٧٨	قبَّلها ولم يتوضأ	٤٩١٩	قالوا: بلى يا رسول الله، قال: إصلاح ذات البين
٢٠٤٣	قبرر أصحابنا، فلما جئنا قبور الشهداء قال	٩٦٣	قالوا: صدقت، هكذا كان يصلي، ولم يذكرنا في
٤٥٢٢	قتل بالقسامة رجلاً من بني نصر بن مالك ببحرة	٣٦٩٤	قالوا: فيما تشرب يا نبي الله، فقال النبي ﷺ
٤٤٩٨	قتل رجل على عهد النبي ﷺ فرجع ذلك إلى	٢٠١٧	قام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال: يا رسول
٣١١١	القتل في سبيل الله. قال رسول الله ﷺ الشهادة	٢٣٢٩	قام إليه مالك بن هبيرة السبي، فقال: يا معاوية
٤٢٥٥	القتل القتل	٢٢٧٤	قام رجل فقال: يا رسول الله إن فلاناً ابني عاهرت
٤٢٥٨	قتلها كلهم في النار. قال فيه قلت متى ذاك يا	٨٨٢	قام رسول الله ﷺ إلى الصلاة وقمتا معه، فقال
٤٦٧٨	قتلوا بعضهم على بعض. قال: وما أصيب من	١٦٢٠	قام رسول الله ﷺ خطيباً فأمر بصدقة الفطر
٣٣٦	قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذا لم يعلموا فإنما	٩٥٧، ٧٢٦	قام رسول الله ﷺ فاستقبل القبله فكبر فرفع
٣٣٧	قتلوه قتلهم الله، ألم يكن شفاء العمي السؤال	٤٧٥٧	قام رسول الله ﷺ في الناس فأتى على الله بما
٤٠٦٣	قد آتاني الله من الإبل والغنم والخيل والرقيق	٤٧٦٨	قام علي بن نفسه حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم
١٨٥٦	قد آذاك هوام رأسك؟ قال: نعم، فقال النبي ﷺ	٤٥٧٣	قام عمر على المنبر، فستل عن قضية النبي ﷺ
٣٦١٢	قد أبى أن يشهد لك فتحلف مع شاهدك الآخر	١٣٥٨	قام فصلى ركعتين ركعتين حتى صلى ثمانين

٣١٥٢	قد أتني بالبرد، ولكنهم ردوه، ولم يكفونوه فيه	٥٠٦	قد سمعتها من حصين فقال لا أراه على حال
٣٢٧٠	قد أتيتهم بقرامهم فأبوا وقالوا: والله لا نطعمه	٣٩١٥	قد سمعنا من يقول هو وجع يأخذ في البطن
٤٨٦	قد أجبتك، فقال له الرجل: يا محمد إني سألتك	٥٠٦	قد سن لكم سنة كذلك فافعلوا. قال: وحدثنا
١٠٧٣	قد اجتمع في يومكم هذا عيدان، فمن شاء	٨٠٣	قد شكاك الناس في كل شيء حتى في الصلاة
٢٧٦٣	قد أجرنا من أجرت وآمنا من آمنت	٢٦٥٠	قد شهد بدرأ وما يدريك لعل الله أطلع على أهل
٢٢١٤	قد أحسنت، انهبي فأطعمي بها عنه ستين	٢٤٠٤	قد صام النبي ﷺ وأفطر، فمن شاء صام ومن
٢١٧٣	قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها	٥٧٩	قد صليت، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا
٢٧٠٩	قد أخزى الله الآخر، قال: ولا أهابه عند	٥٧٥	قد صلينا في رحالتنا، فقال: لا تفعلوا، إذا صلى
٣٠٥٥	قد أراحك الله منه يا رسول الله، فكبر وحمد الله	٢٦٩٣	قد طيبنا ذلك لهم يا رسول الله، فقال لهم رسول
٢٤٦٥	قد أراني عبد الله المكان الذي كان يعتكف فيه	٨٢٨	قد عرفت أن بعضكم خالجنها
٣٥١٠	قد استغل غلامي، فقال رسول الله ﷺ	١٥٧٤	قد عفوت عن الخيل والرقيق، فهاتوا صدقة
٢٩٨٣	قد استغنيا عنه، فجعله في بيت المال	٤١٣١	قد علمت أني لن أنجو منك يا مقدم. قال خالد
٣٥٦	قد أسلمت. فقال له النبي ﷺ ألق عنك شعر الكفر	١٠٤٦	قد علمت أية ساعة هي. قال أبو هريرة فقلت له
١٣٢٩	قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله، قال وقال	٢١٩٦	قد علمت راجعها وتلا يا أيها النبي إذا طلقتم
١٤٩	قد أصبتم، أو قد أحسستم	٩٨٥	قد غفر له، قد غفر له. ثلاثاً
٣٣٩٠	قد اقتلا، فقال رسول الله ﷺ: إن كان هذا شأنكم	٤٩٦٣	قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأنا في
٣٠٦٨	قد اقطعها لبني رفاعه، فاقسموها، فمنهم من	٤٣٧	قد فرطنا في صلاتنا، فقال النبي ﷺ: لا تغريط
٢٢٤٥	قد أنزل فيك وفي صاحبك قرآن فاذهب فأت بها	١٠٦٦	قد فعل ذا من هو خير مني، إن الجمعة عزمة
٢٥٠١	قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها	١٠١٥	قد فعلت ذلك يا رسول الله. فركع ركعتين
١٦٢٢	قد أوسع الله عليكم فلو جعلتموه صاعاً من كل	٣٩٣١	قد فعلت. قالت: فتسامع تعني الناس أن رسول
٢٧٨٥	قد بلغنا من السن ما ترى وأحبينا أن نتزوج	٣٥٩٥	قد فعلت يا رسول الله. قال النبي ﷺ: قم فاقضه
٥٢١٣	قد جاءكم أهل اليمن وهم أول من جاء بالمصافحة	٤٩٩٩	قد فعلنا قد فعلنا
٣٧٩٢	قد جيء بها إلى رسول الله ﷺ وأنا جالس فلم	٥٠١	قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، أسمعتم
٥١٨٠	قد جئت فاستأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي وقد قال	٥١٠	قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، فإذا سمعنا
١٧٨٥	قد حللت من حجك وعمرتك جميعاً. قالت: يا	٤٢٧٣	قد قلنا النفس التي حرم الله، ودعونا مع الله إلهاً
٤٦٥٩	قد ذكرنا قولك لسلمان فما صدقك ولا كذبك	٣٠٥٥	قد قضى الله تعالى كل شيء كان على رسول
١٣٧٣	قد رأيت الذي صنعتكم فلم يمنعني من الخروج	١٥٠٣	قد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت
٢١١١	قد زوجتكها بما معك من القرآن	٣٦١٠	قد كان أصابت سهيلاً علة أذهبت بعض عقله
٤٤٦٨	قد ستر الله عليك لو سترت على نفسك	١٨٣١	قد كان رخص للنساء في الخفين فترك ذلك
٢٩٠٤	قد سمعته مرة يقول في هذا الحديث: انظروا	٢٦٤٩	قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في

٤٣٨	قدم علينا عبد الله بن رباح الأنصاري من المدينة	٣٥٩	قد كان يصينا الحيز على عهد رسول الله ﷺ
٢٢٠٤	قدم علينا كثير فسأته فقال: ما حدثت بهذا قط	٣٦٤	قد كان يكون لإحدانا الدرع فيه تحيض وفيه
١٩٣	قدم علينا مصر عبد الله بن الحارث بن جزء	٢٧٤٦	قد كان ينفل بعض من يبعث
٤٣٢	قدم علينا معاذ بن جبل اليمن رسول رسول الله ﷺ	٢٧٢٨	قد كن يحضرن الحرب مع رسول الله ﷺ، فأما
٥٠٧	قدم المدينة فضلى يعني نحو بيت	٣٠٩٤	قد كنت أنهاك عن حب يهود. قال فقد أبغضهم
١٨٨١	قدم مكة وهو يشتكي فطاف	١٩٠٧	قد نحرت ههنا ومنى كلها منحر، ووقف بعرفة
٤١٩١	قدم النبي ﷺ إلى مكة وله أربع غداثر	٤٤١٧	قد نزلت الحدود، لو أنك وجدت مع امرأتك
٣٩	قدم وفد الجن على النبي ﷺ فقالوا: يا محمد	٥٢٥٢	قد نهى عن ذوات البيوت
٣٦٩٢	قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ فقالوا	١٠٩٣	قد والله صليت معه أكثر من ألفي صلاة
٩٤٨	قدمت الرقة فقال لي بعض أصحابي هل لك في	٢٨٧٧	قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث. قالت
٢٣٣٢	قدمت الشام فقضيت حاجتها، فاستهل عليه	٣٣٠١	قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث. قالت
٤١٧٦	قدمت على أهلي ليلاً وقد تشقت يداي فخلقوني	٤٨٦١	قد وجدت صاحباً. قال فقال من؟ قلت: عمر
٤٦٠١	قدمت على أهلي وقد تشقت يداي، فخلقوني	١٩٠٧	قد وقفت ههنا ومزدلفة كلها موقف
٤٢٣٥	قدمت على النبي ﷺ حلية من عند النجاشي	٤٦٩١	القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا
١٦٦٨	قدمت علي أمي رابعة في عهد قريش وهي	٢٦٨٠	قدم بالأسارى حين قدم بهم وسوده بنت زمعة
١٣٥٢	قدمت المدينة فدخلت على عائشة فقلت أخبريني	٣٤٤١	قدم بحلوة له على عهد رسول الله ﷺ فنزل
٢٢٩٦	قدمت المدينة فدفعت إلى سعيد بن المسيب	٣٩٥٣	قدم بي عمي في الجاهلية، فباعني من الحجاب
٢٧٢٤	قدمت المدينة ورسول الله ﷺ بخير حين افتتحها	٥٠٠٧	قدم رجلان من المشرق فخطبا، فعجب الناس
٢٩٩٥	قدمنا خير فلما فتح الله تعالى الحصن ذكر له	٤٥٣	قدم رسول الله ﷺ المدينة فنزل في علو المدينة
١٩٤٠	قدمنا رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة أغيلمة	١١٣٤	قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون
٣٢٦٦	قدمنا على رسول الله ﷺ فذكر حديثاً فيه، فقال	٣٤٦٣	قدم رسول الله ﷺ المدينة وهو يسلفون في التمر
١٣٩٣	قدمنا على رسول الله ﷺ في وفد ثقيف قال: فنزلت	١٨٨٦	قدم رسول الله ﷺ مكة وقد وهتهم حمى يثرب
٣٠٧٠	قدمنا على رسول الله ﷺ، قالت: تقدم صاحبي	٤٩٣٢	قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أو خير
٤٠٨	قدمنا على رسول الله ﷺ المدينة فكان يؤخر	١٧٨٨	قدم رسول الله ﷺ وأصحابه لأربع ليال خلون
١٨٢	قدمنا على نبي الله ﷺ فجاء رجل كأنه بدوي	٢٣٣٧	قدم عباد بن كثير المدينة فمال إلى مجلس العلاء
٦٢٩	قدمنا على النبي ﷺ فجاء رجل فقال: يا نبي الله	١٦٢٩	قدم على رسول الله ﷺ عينة بن حصن والأقرع
٢٧٢٥	قدمنا فوافقنا رسول الله ﷺ حين افتتح خيبر	٤٣٥٥	قدم علي معاذ وأنا باليمن وزجل كان يهودياً
٤٩٣٧	قدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج	٤١٨	قدم علينا أبو أيوب غازياً وعقبه بن عامر يومئذ
٤٠٠١	قراءة رسول الله ﷺ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم...﴾	٤٦١٨	قدم علينا الحسن مكة، فكلمني فقهاء أهل مكة
٣٩٩٠	قراءة النبي ﷺ ﴿بلى قد جاءتك آياتي فكذبت...﴾	٤٩٦٢	قدم علينا رسول الله ﷺ، وليس منا رجل، إلا وله

٤١٩٤	القرع	٣٩٨١	قرأ ﴿بفضل الله وبرحمته فبذلك...﴾
٤٦٨٥	قسم بين الناس قسماً فقلت: أعط	٤٥٩٨	قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿هو الذي أنزل...﴾
٤٠٢٨	قسم رسول الله ﷺ أقبية ولم يعط مخزومة	١٤١٠	قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر ص، فلما بلغ
٣٠١٠	قسم رسول الله ﷺ خير نصفين نصفاً لنوابه	١٤٠٦	قرأ سورة النجم فسجد بها
٢٨٩٨	قسم رسول الله ﷺ في أصحابه ضحاًياً فأعطاني	١٤١١	قرأ عام الفتح سجدة فسجد
٣٠١٥	قسمت خير على أهل الحديبية فقسمها	١٢٥٦	قرأ في ركعتي الفجر قل يا أيها
٨٢١	قسمت الصلاة بيني وبين عبي نصفين، فنصفها	١٣٦٤	قرأ فيهما بأمر القرآن في كل ركعة ثم سلم، ثم
٢٩٨٤	قسمته حياة رسول الله ﷺ، ثم ولانيه أبو بكر	١١٨٨	قرأ قراءة طويلة فجهر بها
٢٧٣٩	قسمها رسول الله ﷺ بالسواء وحديث خالد أتم	٤٧٠٣	قرأ القعني الآية فقال عمر رضي الله عنه سمعت
١٠٠٨	قصرت الصلاة، قصرت الصلاة، وفي الناس	٢١٨٥	قرأ النبي ﷺ ﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء...﴾
١٨٠٢	قصرت عن النبي ﷺ بمشقص على المروة، أو رأيته	١٧٣١	قرأ هذه الآية ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا...﴾
٤٦٠٠	قصة تخلفه عن النبي ﷺ في غزوة تبوك قال	٤٠٠٤	قرأ ﴿هيت لك﴾ فقال شقيق إنا نقروها ﴿هيت لك﴾
٣٥٧٣	القضاء ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار	٣٩٦٩	قرأ ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم...﴾
٢٢٦٥	قضى أن كل مستلحق استلحق بعد	١٣٩٢	قرأت جزءاً من القرآن
٤٥٤١	قضى أن من قتل خطأ فديته	١٤٠٤	قرأت على رسول الله ﷺ النجم فلم يسجد فيها
٢٧٢١	قضى بالسلب للقاتل ولم يخمس	٣٩٠١	قرأت عليه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية
٣٦١٠	قضى باليمين مع الشاهد. قال أبو	٣٩٧٨	قرأت عند عبد الله بن عمر ﴿الله الذي خلقكم من...﴾
٢٢٧٩	قضى بها لجعفر لأن خالته عنده	٣٧٦١	قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء قبله
٣٦٠٨	قضى بيمين وشاهد.	٤٧٥٣	قرأت كتاب الله فأمنت به وصدقت
٣٦٢٧	قضى بين رجلين فقال المقضي عليه	٣٠٦٣	قرأته غير مرة يعني كتاب قطيعة النبي ﷺ
٣٥٨٨	قضى رسول الله ﷺ أن الخصمين يقعدان بين	٣٩٨٣	قرأها ﴿إنه عمل غير صالح﴾
٣٥٥٧	قضى رسول الله ﷺ في امرأة من الأنصار أعطاها	٣٩٧٦	قرأها رسول الله ﷺ ﴿والعين بالعين...﴾
٤٥٦٤	قضى رسول الله ﷺ في الأنف إذا جدد الدية	٣٢٧٠	قرب طعامهم، فقال: بسم الله فطعم وطعموا
٤٥٧٩	قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد أو أمة	١٧٦٥	قرب لرسول الله ﷺ بدنات خمس أو ست فطفقن
٤٥٧٢	قضى رسول الله ﷺ في جنبها بغرة وأن تقتل	٣٢٧٠	قربوا طعامكم، قال: فقرب طعامهم، فقال بسم الله
٤٥٨١	قضى رسول الله ﷺ في دية المكاتب يقتل يؤدي	٣٨٢٢	قربوها إلى بعض أصحابه كان معه فلما رآه كره
٤٥٦٧	قضى رسول الله ﷺ في العين القائمة السادة	٤٦٥٦	قرن مه؟ فقال قرن حديد أمين شديد. قال كيف
٤٥٥٠	قضى عمر في شبه العمدة ثلاثين حقّة وثلاثين	٤١٢٧	قرىء علينا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جهينة
٤٥٤٣	قضى في الدية على أهل الإبل	٣٠٥٥	قريب، قال إنما بينك وبينه أربع فأخذ بالذي
٤٤٦٠	قضى في رجل وقع على جارية	١٠٦٨	قرية من قرى عبد القيس

١٣٧٨	قلت لأبي بن كعب أخبرني عن ليلة القدر يا أبا	٣٦٣٩	قضى في السيل المهزور أن يمسك
٣٦٥٠	قلت لأبي عمرو ما يكتبوه؟ قال الخطبة التي	٣٠٧٤	قضى لصاحب الأرض بأرضه وأمر صاحب
٩٥٧، ٧٢٦	قلت لأنظرون إلى صلاة رسول الله كيف	٤٣٨٧	قطع رسول الله ﷺ يد رجل في مجن قيمته دينار
٢٢٠٤	قلت لأبوب هل تعلم أحداً، قال يقول الحسن في	٧٠٦	قطع صلاتنا قطع الله أثره
١٢٩٤	قلت لجابر بن سمرة أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟	٧٠٧	قطع صلاتنا قطع الله أثره، فما قمت عليها إلى
١٤٠٢	قلت لرسول الله ﷺ يا رسول الله في سورة الحج	٤٣٨٥	قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم
٢٢٦	قلت لعائشة أرايت رسول الله ﷺ كان يغتسل	٤٣٩٧	قطع النبي ﷺ يدها
٢٤٥٣	قلت لعائشة أكان رسول الله ﷺ يصوم من	٤٣٨٦	قطع يد رجل سرق ترساً من صفة
٥١	قلت لعائشة بأي شيء كان يبدأ رسول الله ﷺ	٣٤٣٠	قطعت من أذن غلام، أو قطع من أذني، فقدم
١٣٦٢	قلت لعائشة: بكم كان رسول الله ﷺ يوتر قالت	٤١٥٣	قطعته، وجعلته وسادتين وحشوتها ليفاً
١٩٠١	قلت لعائشة زوج النبي ﷺ وأنا يومئذ حديث	٢٠٣١	قعد عمر بن الخطاب في مقعدك الذي أنت فيه
١٤٣٥	قلت لعائشة: متى كان يوتر رسول الله ﷺ؟ قالت	٨٤٣	قعد في الركعة الأولى حين رفع رأسه من السجدة
٨٥	قلت لعبد الله بن مسعود: من كان منكم مع رسول	٢٤٨٧	قفلة كغزوة
٧٨٦	قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم أن عمدتم إلى	٤٢٢٥	قل: اللهم اهْدني وسددني
٢٠٣٠	قلت لعثمان: ما قال لك رسول الله ﷺ حين دعاك؟	٨٣٢	قل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله
٤٦٦٦	قلت لعلي: أخبرنا عن مسيرك هذا أعهد عهده	١٤٧٧	قل: على حرفين، قلت: على حرفين فقل لي على
١١٩٩	قلت لعمر بن الخطاب: أرايت إقصار الناس	٢٦٦٩	قل لخالد: لا تقتل امرأة ولا عسيفاً
٢٠٢٦	قلت لعمر بن الخطاب كيف صنع رسول الله ﷺ	٣١٢٥	قل: لله ما أخذ وما أعطى وكل شيء عنده إلى
٤٦١٦	قلت للحسن «ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال»	٤٦٨٥	«قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا»
٤٦١٤	قلت للحسن: يا أبا سعيد أخبرني عن آدم ألسماء	٢٩٧٧	قلت: ألا تتقين الله؟ ألم تسمعن رسول الله ﷺ
٣٦٥١	قلت للزبير ما يمنعك أن تحدث عن رسول الله ﷺ	٥٢٤١	قلت إنما البدعة من قبلكم، سمعت من يقول بمكة
٣٢١٤	قلت للنبي ﷺ: إن عمك الشيخ الضال قد مات	٤٢٤٥	قلت: بعد السيف قال بقية على أقداء، وهذنة
٤٨٧٥	قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفة كذا وكذا	١٣٤٢	قلت: حديثني عن وتر النبي ﷺ؟ قالت: كان يوتر
٢٥٢١	قلت للنبي ﷺ: من في الجنة؟ قال النبي في	٤٩٦٧	قلت: قال علي عليه السلام للنبي ﷺ
٢٠٧٤	قلت لنافع ما الشغار؟ قال ينكح ابنة الرجل	١٩٢١	قلت: كيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال ردفة الفضل
٢٧١٩	قلت له دونك يا خالد ألم أف لك، فقال رسول الله	١٨٨٥	قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ
١٧٩	قلت لها من هي إلا أنت فضحكت	٢٢٥٨	قلت لابن عمر: رجل قذف امرأته قال فرق الله
١٣٤٢	قلت: لو علمت أنك لا تكلمها ما حدثتك	٤٨٥٢	قلت لابن عمر: فأريه؟ قال: لا يضرك
٤٠١٧	قلت: يا رسول الله إذا كان أحدنا خالياً؟ قال الله	٢٨٠٤	قلت لأبي إسحاق أذكر عضباء؟ قال لا قلت فما
٢٨٢٤	قلت: يا رسول الله أرايت إن أحدنا أصاب صيداً	٤٦٢٩	قلت لأبي أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟

٥١٣٩	قلت: يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك ثم أمك ثم	٤٢٥٧	قلت: يا رسول الله أريت إن دخل علي بيتي
٢١٤٣	قلت: يا رسول الله نساؤنا ما تأتي منهن وما	٣٩٢٣	قلت: يا رسول الله أرض عندنا يقال لها أرض
٣٩٠٩	قلت: يا رسول الله ومنا رجال يخطون؟ قال: كان	٣٠٤٨	قلت: يا رسول الله أعشّر قومي؟ قال: إنما العشور
٢٨٠٦	قلت: يعني لسعيد بن المسيب ما الأعضب؟ قال	٢٠١٩	قلت: يا رسول الله ألا نبني لك بني بيتاً أو بناء
٢٦٠٥	قلنا كان رسول الله ﷺ يخرج في سفر إلا يوم	٢٩٦	قلت: يا رسول الله إن فاطمة بنت أبي حبيش
٨٤٥	قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين في	٣٨٤	قلت: يا رسول الله إن لنا طريقاً إلى المسجد
٢٦٠٩	قلنا لأبي سلمة: فأت أميرنا	١٣٨٠	قلت: يا رسول الله إن لي باديةً أكون فيها وأنا
٤٠٦٠	قلنا لأنس يعني ابن مالك: أي اللباس كان أحب	٥١٥٥	قلت: يا رسول الله إن لي جارين بأيهما أبدأ؟ قال
٨٠١	قلنا لخباب هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر	٣٣٢١	قلت: يا رسول الله إن من توبتي إلى الله أن أخرج
٤٢٢٥	قلنا لعلي: ما القسيّة؟ قال: ثياب تأتينا من الشام	٣٣١٧	قلت: يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي
٩٧٦	قلنا: يا رسول الله أمرتنا أن نصلي عليك وأن نسلم	٢٢٤٣	قلت: يا رسول الله إني أسلمت وتحتي أختان
١٥٨٧	قلنا: يا رسول الله إن أصحاب الصدقة يعتدون	٢٨٥٥	قلت: يا رسول الله إني أصيد بكلبي المعلم وبكلبي
٣٧٥٢	قلنا: يا رسول الله إنك تبعثنا فنتزل بقوم فلا	٦٣٢	قلت: يا رسول الله إني رجل أصيد أفأصلي في
١٠٩٩	قم أو اذهب بشس الخطيب أنت	٢٤٠٣	قلت: يا رسول الله إني صاحب ظهر أعالجه أسافر
٤٩٨١	قم أو قال اذهب فبشس الخطيب أنت	٣٠٩٣	قلت: يا رسول الله إني لأعلم أشد آية في كتاب
٣٠٨٩	قم عنا فلست منا، فيينا نحن عنده إذ أقبل رجل	٢٣١٠	قلت: يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل
١١١٥	قم فاركع	١٢٧٧	قلت: يا رسول الله أي الليل أسمع؟ قال: جوف الليل
٢٩٨٥	قم فأصدق عنهما من الخمس كذا وكذا	٢٠١٠	قلت: يا رسول الله أين تنزل غداً في حجته؟ قال
٣٥٩٥	قم فاقضه	٢٩١٠	قلت: يا رسول الله أين تنزل غداً في حجته؟ قال
٤٩٨	قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله	٣٢٨٢	قلت: يا رسول الله جارية لي صككتها صكة فعظم
٤٦٦٠	قم فصل بالناس، فتقدم فكبر، فلما سمع رسول	٤٧١٣	قلت: يا رسول الله! طوبى لهذا لم يعمل شراً، ولم
٢١١٢	قم فعلمهما عشرين آية وهي امرأتك	١٥٥١	قلت: يا رسول الله علمني دعاء قال قل اللهم إني
١٣٠٤	﴿قم الليل إلا قليلاً نصفه نسختها الآية التي فيها﴾	٥٠٠	قلت: يا رسول الله علمني سنة الأذان. قال: فمسح
٢٤٢٧	قم ونم وسم وأفطر وسم من كل شهر ثلاثة أيام	٤٠١٧	قلت: يا رسول الله عوراتنا ما نأتي وما نذر؟
٤٩٨٦	قم يا بلال فارحنا بالصلاة	١٨٠٨	قلت: يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أو لمن
٢٦٦٥	قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة بن الحارث	٤٢٨٩	قلت: يا رسول الله كيف بمن كان كارهاً؟ قال
٦١٢	قمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس	٢١٤٢	قلت: يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟
١٣٦٧	قمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت إلى	٥١١٩	قلت: يا رسول الله ما العصبية؟ قال: أن تعين قومك
٨٧٣	قمت مع رسول الله ﷺ ليلة فقام فقرأ سورة	١٦٩٩	قلت: يا رسول الله ما لي شيء إلا ما أدخل علي
٢٧٢٩	قمن. حتى إذا فتح الله عليه خبير أسهم لنا كما	٢٠٦٤	قلت: يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاغة؟

٣٣٧٢	كالمشورة يشير فيها فإما لا فلا تبتاعوا الثمرة	٥٤٣	قمنا إلى الصلاة بمنى والإمام لم يخرج
١٩٢	كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء	١٤٤٣	قنت رسول الله ﷺ شهراً متابعاً في الظهر
٥١٥٦	كان آخر كلام رسول الله ﷺ الصلاة الصلاة	١٤٤٢	قنت رسول الله ﷺ في صلاة العتمة شهراً، يقول
٤٣٥	كان ابن شهاب يقرؤها كذلك. قال أحمد قال	١٤٤٥	قنت شهراً ثم تركه
٢٣٢٠	كان ابن عمر إذا كان شعبان تسعاً وعشرين	٥٠٤٥	قني عذابك يوم تبعث عبادك، ثلاث مرات
٢٧٨٢	كان ابن عمر كذلك يصنع	٤٥٣٤	القوم يا رسول الله، فقال النبي ﷺ: لكم كذا وكذا
٣٣٩٩	كان ابن عمر لا يرى بهما بأساً حتى بلغه عن	٤٥٣٩	قوم يد ومن حال دونه فعليه لعنة الله
١١٢٨	كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي	٢٠٦٨	قول الله عز وجل في الآية الآخرة وترغبون أن
٤٣٣٠	كان ابن عمر يقول والله ما أشك أن المسيح	١٥٧١	قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يجمع بين
١٦١٠	كان ابن عمر يؤديها قبل ذلك باليوم واليومين	٣١٩٤	قول النبي ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا
١٠٠٧	كان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن	١٤٥٨	قولك، قال: الحمد لله رب العالمين
٣٤٥٨	كان أبو زرعة إذا بايع رجلاً خيره قال ثم يقول	٩٤٢	قوله التصفيح للنساء تضرب بإصبعين من
٥٠١	كان أبو محذورة لا يجز ناصيته ولا يفرقها، لأن	٩٨١	قولوا: اللهم صلي على محمد النبي الأمي وعلى آل
١٩٨٨	كان أبو معقل حاجباً مع رسول الله ﷺ فلما	٥٠٧٥	قولي حين تصبحين: سبحان الله ويحمده، لا قوة
٤٦٣٢	كان أبو هريرة يحدث أن رجلاً أتى إلى رسول	٤٦٢٢	قوم القدر رأيهم، وهم يريدون أن ينفقوا بذلك
١٤٤٠	كان أبو هريرة يقنت في الركعة الأخرى من	٤٥٢٠	قوم كفار. قال فوداه رسول الله ﷺ
٤٧٣٧	كان أبوكم يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق	٥٢١٦	قوموا إلى سيدكم
١٥٩٠	كان أبي من أصحاب الشجرة، وكان النبي ﷺ إذا	٥٢١٥	قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم، فجاء حتى قعد
٥٠٤٠	كان أبي من أصحاب الصفة فقال رسول الله ﷺ	٢٧٦٥	قوموا فأنحروا ثم احلقوا ثم جاء نسوة مؤمنات
٤٨٦٤	كان أبيض مليحاً، إذا مشى كأنما يهوي في	٦١٢	قوموا فلاصلي لكم قال أنس فقمتم إلى حصير
٤٠٢٥	كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص	١٣٢١	قيام الليل
٢٤٣١	كان أحب الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه	١١٩٧	قيل لابن عباس: ماتت فلانة بعض أزواج النبي ﷺ
٣٧٨٣	كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من	٦٦	قيل لرسول الله ﷺ: أنتوضأ من بثر بضاعة
٣٧٨٠	كان أحب العراق إلى رسول الله ﷺ عراق الشاة	٤٧٠٩	قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله؟ أعلم أهل الجنة
٣٠٠٠	كان أحد الثلاثة الذين تيب عليهم وكان كعب بن	١٥٦٦	قيل لسفيان: كيف تركه؟ قال: تضمه إلى غيره
٩٤٩	كان أحدهما يكلم الرجل إلى جنبه في الصلاة	٢٢٩٣	قيل لعائشة: ألم تري إلى قول فاطمة قالت
٤١٠٥	كان أخاها من الرضاعة أو غلاماً لم يحتلم	٤٠٠٥	قيل لعبد الله: إن أناساً يقرأون هذه الآية قالت
٧٤٢	كان إذا ابتدأ الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه	٧	قيل له: لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخِراءة
٢٩٥٣	كان إذا أتاه الفيء قسمه في	٤١١٠	قيل يا رسول الله إذا يموت من الجوع، فأذن له
٥٠٥٤	كان إذا أخذ مضجعه من الليل	٥٠٣٩	قيل يا رسول الله رجلان عطشا فشمت أحدهما

٤٦٦	كان إذا دخل المسجد قال أعوذ بالله العظيم	٢٢٤	كان إذا أراد أن يأكل أو ينام يتوضأ
١٨٦٩	كان إذا دخل مكة دخل من أعلاها	٢١٦٧	كان إذا أراد أن يباشر امرأة
١٤٩٢	كان إذا دعا فرفع يديه مسح	٥٠٤٥	كان إذا أراد أن يرقد وضع
٢٤٢٣	كان إذا ذكر له أنه نهى عن صيام يوم السبت	٢٢٢	كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ
١	كان إذا ذهب المذهب أبعد	١٥١٣	كان إذا أراد أن ينصرف من صلاته
٥٠٩٩	كان إذا رأى ناشئاً في أفق السماء	٢	كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد
٥٠٩٣	كان إذا رأى الهلال صرف وجهه	١٤	كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه
٥٠٩٢	كان إذا رأى الهلال قال هلال	٢٦٣٧	كان إذا أراد غزوة ورى غيرها
١٢٢٥	كان إذا سافر فأراد أن يتطوع	٢٧٢	كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقي
٨٩٨	كان إذا سجد جافى بين يديه حتى	٢٥٩٩	كان إذا استوى على بعيره خارجاً
٩٠٠	كان إذا سجد جافى عضديه عن جنبه	٥٠٦١	كان إذا استيقظ من الليل
١٥١٢	كان إذا سلم قال: اللهم أنت السلام	٣٩٠٢	كان إذا اشتكى يقرأ في نفسه
٥٢٦	كان إذا سمع المؤذن يتشهد	٧٥٠	كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه
١٠٦٩	كان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لأسعد بن	٢٣٥٨	كان إذا أظفر، قال اللهم لك صمت، وعلى
٣٧٢٧	كان إذا شرب نفس ثلاثاً، وقال	٣٨٤٥	كان إذا أكل طعاماً لعق أصابعه
١٨٩٣	كان إذا طاف في الحج والعمرة	٥٠١٧	كان إذا انصرف من صلاة الغداة
١٢١٢	كان إذا عجل به أمر صنع مثل الذي صنعت	٥٠٥٦	كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة
١٢٠٧	كان إذا عجل به أمر في سفر جمع بين	٥٠٥٣	كان إذا أوى فراشه قال الحمد
٣٨٥٠	كان إذا فرغ من طعامه قال	٢١١٩	كان إذا تشهد قال: إن الحمد لله نستعينه
٦٧٠	كان إذا قام إلى الصلاة أخذه	١٠٩٧	كان إذا تشهد قال الحمد لله
٧٦١، ٧٤٤	كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع	١٤٥	كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء
٧٧١	كان إذا قام إلى الصلاة من جوف	٢٧٧٤	كان إذا جاءه أمر سرور أو بشر به خر ساجداً
٥٥	كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك	٢٠٠٧	كان إذا جاز مكاناً من دار يعلى
٨٨٣	كان إذا قرأ سبح اسم ربك الأعلى	٤٨٤٦	كان إذا جلس احتبى بيده
٢٧٧٠	كان إذا قفل من غزو أو حج	٣٦٥٣	كان إذا حدث حديثاً أعاده ثلاث
٣٢١٣	كان إذا وضع الميت في القبر قال	١٥٣٧	كان إذا خاف قوماً قال اللهم
٤٥٧٤	كان اسم إحداهما مليكة، والأخرى أم غطيف	٣٠	كان إذا خرج من الغائط قال: غفرانك
٣٢٣٠	كان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد، فهاجر	٦٨٧	كان إذا خرج يوم العيد أمر
٢٠٠	كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العشاء	١٣٧٦	كان إذا دخل العشر أحيا الليل
٤٠٢٠	كان أصحاب النبي ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً	٧٤١	كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه وإذا

٢٦٥٦	كان أصحاب النبي ﷺ يكرهون الصوت عند القتال	٨٣٤	كان الحسن يقرأ في الظهر والمصر إماماً أو
٣٥٦٣	كان أعاره قبل أن يسلم ثم أسلم	٤٦١٧	كان الحسن يقول لا يسقط من السماء إلى الأرض
١٥١٩	كان أكثر دعوة يدعو بها اللهم آتنا في الدنيا	٤٢٢٤	كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملوي عليه فضة
١٩٣٨	كان أهل الجاهلية لا يفيضون حتى يروا الشمس	٤٢١٧	كان خاتم النبي ﷺ من فضة كله فسه منه
٣٨٠٠	كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء	٤٢١٦	كان خاتم النبي ﷺ من ورق فسه حبشي
٤١٨٨	كان أهل الكتاب يعني يسدلون أشعارهم، وكان	٤٥٤٢	كان ذلك كذلك حتى استخلف عمر، فقام خطيباً
٤٦٩٥	كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني	٧٩	كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول
٤٠٨٩	كان بدمشق رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له	٥٠٦	كان الرجل إذا أفطر فنام قبل أن يأكل لم يأكل
٢٢٥٦	كان بعد ذلك أميراً على مضر وما يدعى لأب	٥٠٦	كان الرجل إذا جاء يسأل فيخبر بما سبق من
٥٣٧	كان بلال يؤذن ثم يمهل فإذا رأى النبي ﷺ قد	٢٣١٤	كان الرجل إذا صام فنام لم يأكل إلى مثلها
٣٥٩١	كان بنو النضير إذا قتلوا من بني قريظة أدوا	٢٠٨٩	كان الرجل إذا مات كان أولياؤه أحق بامرأته من
٩٥٢	كان بي الناصور فسألت النبي ﷺ، فقال صل قائماً	٤٩٧	كان رجل منا يذكر عن رسول الله ﷺ أنه سائل
٥١٩	كان بيتي من أطول بيت حول المسجد، فكان	٨٨٤	كان رجل يصلي فوق بيته وكان إذا قرأ البس
٢٧٥٩	كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو	٥٥٧	كان رجلاً لا أعلم أحداً من الناس ممن يصلي
١٠٨٢	كان بين منبر رسول الله ﷺ وبين الحائط كقدر	٤٩٠١	كان رجلان في بني إسرائيل متواخين فكان
٣٥٠٩	كان بيني وبين أناس شركة في عبد فاقوته	٤٧٧٥	كان رداء خشناً، فالتفت، فقال له الأعرابي: احمل
٣٦٢١	كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجددني	٥١٨٦	كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل
١١٠٠	كان تنور رسول الله ﷺ وتنورنا واحداً	٣٢٦٤	كان رسول الله ﷺ إذا اجتهد في اليمين قال
٣٣١٦	كان ثقيف قد أسروا رجلين من أصحاب النبي ﷺ	٢٤٦٤	كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر
١٤١٣	كان الثوري يعجبه هذا الحديث	٢٤٣	كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يغتسل من الجنابة
٤٥١٠	كان جابر بن عبد الله يحدث أن يهوديةً من أهل	٢١٣٨	كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أفرغ بين
٢٨٨٧	كان جابر يقول أنزلت في هذه الآية «يستفتونك»	١٢١٨	كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن ترغ الشمس
٩٦٤	كان جالساً مع نفر من أصحاب رسول الله ﷺ	٤٠٢٠	كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه
٥١٤٥	كان جالساً يوماً فأقبل أبوه	١١٧٦	كان رسول الله ﷺ إذا استسقى قال: اللهم اسق
٥١٣	كان جدي عبد الله بن زيد بهذا الخبر قال فأقام	٧٧٦	كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال
٤٠١٤	كان جرهد هذا من أصحاب الصفة، أنه قال	٢٧١٢	كان رسول الله ﷺ إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً
١٨٤٩	كان الحارث خليفة عثمان رضي الله عنه على	٢٤٦٧	كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يدي إلي رأسه
٣٧٢٣	كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فأثاء دهمان بإناء	٢٤٠	كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا
٤٦٥٩	كان حذيفة بالمدائن فكان يذكر أشياء قالها رسول	٢٤٢	كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة قال
١٦٢٢	كان الحسن يرى صدقة رمضان على من صام	٢٣٥٧	كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال ذهب الظما

١٢٦٢	كان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته من آخر الليل	٣٨٥١	كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: الحمد لله
٩٨٨	كان رسول الله ﷺ إذا تعد في الصلاة جعل قدمه	١٦٦	كان رسول الله ﷺ إذا بال بتوضاً ويتضح
٥٠٨٦	كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر فأسحر يقول	٤٨٣٥	كان رسول الله ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه
٧٨١	كان رسول الله ﷺ إذا كبر في الصلاة سكت بين	٢٦١٢	كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على سرية أو
٧٣٨	كان رسول الله ﷺ إذا كبر للصلاة جعل يديه	٩٣٤	كان رسول الله ﷺ إذا تلا ﴿غير المغضوب عليهم...﴾
١٢٠٥	كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى	٤٨٥٤	كان رسول الله ﷺ إذا جلس وجلسنا حوله فقال
١٧٣٦	كان رسول الله ﷺ بالروحاء فلفي ركباً فسلم	٤٨٣٧	كان رسول الله ﷺ إذا جلس يتحدث يكثر أن
٣٧٦٨	كان رسول الله ﷺ جالساً ورجل يأكل فلم يسم	١٢٠١	كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال
٥٤٥	كان رسول الله ﷺ حين تقام الصلاة في المسجد	٨٠٦	كان رسول الله ﷺ إذا دحضت الشمس صلى
١٨٧٦	كان رسول الله ﷺ لا يدع أن يستلم الركن اليماني	٧٥٣	كان رسول الله ﷺ إذا دخل في الصلاة رفع يديه
٣٣٤٣	كان رسول الله ﷺ لا يصلي على رجل مات وعليه	٣٩٨٤	كان رسول الله ﷺ إذا دعا بدأ بنفسه، وقال
٣٦٧، ٦٤٥	كان رسول الله ﷺ لا يصلي في شعرنا أو	٢٤٩١	كان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قباء يدخل على
١١٠٧	كان رسول الله ﷺ لا يطيل الموعظة يوم الجمعة	٨٤٦	كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع يقول
٢١٣٥	كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على	٣٨٤٩	كان رسول الله ﷺ إذا رفعت المائدة قال الحمد
٤١٨٤، ٤٠٧٢	كان رسول الله ﷺ له شعر يبلغ شحمة أذنيه	٨٧٠	كان رسول الله ﷺ إذا ركع قال سبحان ربي العظيم
٤٩٩٤، ٢٤٧٠	كان رسول الله ﷺ معتكفاً فأتته أزوره ليلاً	٢٦٠٣	كان رسول الله ﷺ إذا سافر فأقبل الليل قال
٤٧٧٣	كان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خلقاً	٢٥٩٨	كان رسول الله ﷺ إذا سافر قال: اللهم أنت
١٢٦	كان رسول الله ﷺ يأتينا فحدثنا أنه قال: اسكبي	٤٢١٣	كان رسول الله ﷺ إذا سافر كان آخر عهده بإنسان
٢٥٧	كان رسول الله ﷺ يأخذ كفاً من ماء يصب على	١٤٣٠	كان رسول الله ﷺ إذا سلم في الوتر قال: سبحان
٣٨٣٦	كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ بالرطب فيقول	١٠٤٠	كان رسول الله ﷺ إذا سلم مكث قليلاً، وكانوا
٤٥١٢	كان رسول الله ﷺ يأكل الهدية ولا يأكل	٤٨٥٠	كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر تربع في مجلسه
٢٦٨	كان رسول الله ﷺ يأمر إحدانا إذا كانت حائضاً	٥٠٢٩	كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه
٢٤٤٩	كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم البيض ثلاث	٢٦٣٢	كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال اللهم أنت عضدي
٢٧٣	كان رسول الله ﷺ يأمرنا في فوج حيزتنا أن ننزر	٢٩٩٣	كان رسول الله ﷺ إذا غزا كان له سهم صاف
٢٤٥٢	كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من	٢٦٩٥	كان رسول الله ﷺ إذا غلب على قوم أقام بالعروة
٤٨٠٨، ٢٤٧٨	كان رسول الله ﷺ يبدو إلى هذه التلاع وإنه أراد	٧٢٢	كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه
٢٣٢٥	كان رسول الله ﷺ يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ	٧٦٠	كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبر ثم
٢٦٣٩	كان رسول الله ﷺ يتخلف في المسير فيزجي	٧٣٠	كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه
٦٦٤	كان رسول الله ﷺ يتخلل الصف من ناحية إلى	٧٤٣	كان رسول الله ﷺ إذا قام في الركعتين كبر ورفع
٢٤١	كان رسول الله ﷺ يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفيض	٧٧٥	كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل كبر ثم قال

٢٤٥١	كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من الشهر	٤٦٩٨	كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظهري أصحابه
٢٤٣٤	كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر	٤٧٧٥	كان رسول الله ﷺ يجلس معنا في المجلس يحدثنا
٢٤٥٠	كان رسول الله ﷺ يصوم يعني من غرة كل شهر	٤١٤٠	كان رسول الله ﷺ يحب التيمن ما استطاع في
٢٧٩٦	كان رسول الله ﷺ يضحى بكبش آقرن فحبل ينظر	٣٧١٥	كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل، فذكر
٢٦٠	كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في حجري فيقرأ	٢٦٦٧	كان رسول الله ﷺ يحننا على الصدقة وينهانا عن
٦٦٩	كان رسول الله ﷺ يضع عليه يده فيقول استوا	٤٩٦٩	كان رسول الله ﷺ يدخل علينا ولي أخ صغير
٥٠١٥	كان رسول الله ﷺ يضع لسانه منبراً في المسجد	١٨	كان رسول الله ﷺ يذكر الله عز وجل على كل
٧٥٩	كان رسول الله ﷺ يضع يده اليمنى على يده	١٣٧١	كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان من غير
١٣٠١	كان رسول الله ﷺ يطيل القراءة في الركعتين	٥٩٢	كان رسول الله ﷺ يزورها في بيتها، وجعل لها
١٣٨٢	كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأوسط من	١٢٢٤	كان رسول الله ﷺ يسبح على الراحلة أي وجه
٤٧٣٤	كان رسول الله ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموقف	٢١٣٦	كان رسول الله ﷺ يستأذن إذا كان في يوم المرأة
١٥٣٨	كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا	١٤٨٢	كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء
٩٧٤	كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا	٥٠	كان رسول الله ﷺ يستن وعنده رجلان أحدهما
٢٥٠	كان رسول الله ﷺ يغتسل ويصلي الركعتين وصلاة	٦٦٥	كان رسول الله ﷺ يسوي يعني صفونا إذا قمنا
٢٥٣١	كان رسول الله ﷺ يغزو بأمر سليم ونسوة من	٢٣٨٨	كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً. قال عبد الله
٧٨٣	كان رسول الله ﷺ يفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة	١٣٣٩	كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة
٢٣٥٦	كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات، قبل أن يصلي	٣٧٠	كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل وأنا إلى جنبه وأنا
٢٣٨٢	كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ويباشر	١١٣٢	كان رسول الله ﷺ يصلي بعد الجمعة ركعتين
٢٣٨٤	كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم وأنا صائمة	٧٩٨	كان رسول الله ﷺ يصلي بنا فيقرأ في الظهر
١٩٤١	كان رسول الله ﷺ يقدم ضعفاء أهله بغلس ويأمرهم	١٣٥٩	كان رسول الله ﷺ يصلي ثلاث عشرة ركعة
١٤١٢	كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا السورة. في غير	١٠٨٤	كان رسول الله ﷺ يصلي الجمعة إذا مالت الشمس
١٤١٣	كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن فإذا	٣٩٨	كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر إذا زالت الشمس
٢١٣٤	كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل ويقول: اللهم	٤١١	كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهجرة، ولم
٩٣٦	كان رسول الله ﷺ يقول: آمين	٦٥٩	كان رسول الله ﷺ يصلي على الحصى والفروة
١٥٤٨، ١٥٤٧	كان رسول الله ﷺ يقول: اللهم إني أعوذ	١٢٧٥	كان رسول الله ﷺ يصلي في إثر كل صلاة مكتوبة
١٥٤٠	كان رسول الله ﷺ يقول: اللهم إني أعوذ بك	١٣٣٦	كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من
٢٩٥٤	كان رسول الله ﷺ يقول: أنا أولى بالمؤمنين	٩٥٥	كان رسول الله ﷺ يصلي ليلاً طويلاً قائماً وليلاً
٤٨٥٩	كان رسول الله ﷺ يقول بأخرة إذا أراد أن	١٣٣٨	كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة
١٥٠٨	كان رسول الله ﷺ يقول في دير صلاته: اللهم ربنا	١٣٥٢، ١٣٣٤ م	كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل عشر ركعات
١٥٠٥	كان رسول الله ﷺ يقول لا إله إلا الله وحده لا	٢٤٣٧	كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة ويوم

١٥٠٧	كان عبد الله بن الزبير يهمل في دبر كل صلاة	٦٢	كان رسول الله ﷺ يقول: من توضأ على طهر كتب له
٤٣٥٨	كان عبد الله بن سعد بن أبي السرح يكتب	٤٥٦٤	كان رسول الله ﷺ يقوم دية الخطأ على أهل
١٨١٢	كان عبد الله بن عمر يزيد في تليته ليك ليك	٣١٧٦	كان رسول الله ﷺ يقوم في الجنائز حتى توضع
١٨٧٦	كان عبد الله بن عمر يفعلها	٣١٩٧	كان رسول الله ﷺ يكبرها
٥٢٥٢	كان عبد الله يقتل كل حية وجدها فأبصره	٨٧٧	كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه
٤٩٨	كان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه	٢٧٧٦	كان رسول الله ﷺ يكره أن يأتي الرجل أهله
٢٩٢٧	كان عمر بن الخطاب يقول الدية للعاقلة ولا تترث	٢٤٦٩	كان رسول الله ﷺ يكون معتكفاً في المسجد
٣١٦٩	كان عند ابن عمر بن الخطاب إذ طلع خباب	١٣٤	كان رسول الله ﷺ يسمح بالمأقن
١٤٧٨	كان عند أضاة بني غفار فأتاه	٢٢٨	كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب من غير
٣٥٦٧	كان عند بعض نساؤه فأرسلت	٢٧٤٨	كان رسول الله ﷺ ينقل الثلث بعد الخمس
٣٧١	كان عند عائشة فاحتلم فأبصرته جارية لعائشة	٤٨٤٩	كان رسول الله ﷺ ينهى عن النوم قبلها والحديث
٣٢٨٠	كان عندنا مكوك يقال له مكوك خالد وكان	١٧٥٨	كان رسول الله ﷺ يهدي من المدينة، فافتل قلائد
٢٦١٦	كان عهد إليه فقال أغر على	١٤٢٣	كان رسول الله ﷺ يوتر بسبح اسم ربك الأعلى
٥٠٤٤	كان فراش النبي ﷺ نوحاً مما يوضع الإنسان	٥١٠٦	كان رسول الله ﷺ يؤتى بالصبيان فيدعو لهم
٤١٤٨	كان فراشها حبال مسجد النبي ﷺ	١٨٣٣	كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ
٤٩٩٨	كان فزع بالمدينة، فركب رسول الله ﷺ فرساً	٤١٢٢	كان الزهري ينكر الدباغ، ويقول يستمتع به على
١٨٠٩	كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ فجاءته	٢٢٣٣	كان زوجها عبداً، فخبرها النبي ﷺ، فاخترت
٤١٥٨	كان في البيت قرام ستر فيه تماثيل	٣١٩٧	كان زيد يعني ابن أرقم يكبر على جنازتنا أربعاً
٤١٥٨	كان في البيت كلب	٤١٥٠	كان سترأ موشياً
٧٧٢	كان في التهجد يقول بعدما يقول الله	٨٥٢	كان سجوده وركوعه وقعوده وما
٣١٨٢	كان في جنازة عثمان بن أبي العاص وكنا نمشي	٢٣٣١	كان سعيد يعني ابن عبد العزيز يقول سره أوله
٩٩٥	كان في الركعتين الأوليين كأنه على الرضف	٣٣٣٩	كان سفيان أحفظ مني
٢٦٤٧	كان في سرية مع سرايا رسول الله . قال	٣٤٥٣	كان سفيان يكره هذا التفسير ليس منا ليس
٢٥٦١	كان في سفر فسمع لعنة فقال ما	٣٢٥	كان سلمة يقول الكفين والوجه والذراعين . فقال له
٥٢٢٨	كان في سفر فعطشوا، فانطلق	٢٥٩٥	كان شعار المهاجرين عبد الله وشعار الأنصار
٤٣٧	كان في سفر له، فمال النبي ﷺ	٤١٨٦	كان شعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أذنيه
١٢٢٠	كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل	٤١٨٥	كان شعر رسول الله ﷺ إلى شحمة أذنيه
١٢٠٨	كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس	٢٤٤٣	كان عاشوراء يوماً نضومه في الجاهلية، فلما
٢١٥٥	كان في غزوة فرأى امرأة مجحاً	٢٦٨٣	كان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة وكان الوليد
٣٣٥١	كان في كتابه الحجارة	٣٧٥٧	كان عبد الله إذا وضع عشاؤه أو حضر عشاؤه

٢٧٨١	كان لا يقدم من سفر إلا نهراً	٤٨٣٨	كان في كلام رسول الله ﷺ ترتيل أو ترسيل
٤٦١٣	كان لابن عمر صديق من أهل الشام يكتبه، فكتب	٢٩٦٧	كان فيما احتج به عمر أنه قال كانت لرسول الله
١٠٩٤	كان لرسول الله ﷺ خطبتان يجلس بينهما يقرأ	٣١٣١	كان فيما أخذ علينا رسول الله ﷺ في المعروف
١٣٧٩	كان لك حاجة؟ قلت: أجل أرسلني إليك رهط من بني	٢٠٦٢	كان فيما أنزل الله من القرآن عشر رضعات
٢٩٩١	كان للنبي ﷺ سهم يدعى الصفي إن شاء عبداً	٥٠٧٢	كان في مسجد حمص فمر به رجل فقالوا هذا
٢٤	كان للنبي ﷺ قدح من عidan تحت سريه يبول	٤٦٤٩	كان في المسجد فذكر رجل علياً فقام سعيد بن
٣٧٧٣	كان للنبي ﷺ قصعة يحملها أربعة رجال يقال	٤٤٣	كان في مسير له فناموا عن صلاة
٤٨٩٢	كان لنا جيران يشربون الخمر فنهتهم فلم ينتهوا	٤٥٣	كان فيه ما أقول لكم، كانت فيه قبور المشركين
٢٥٩٢	كان لواءه يوم دخل مكة أبيض	١٣٩٣	كان في الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من
٣٣٤٧	كان لي على النبي ﷺ دين فقضاني وزادني	٥٢٢٥	كان في وفد عبد القيس قال: لما قدمنا المدينة
٤١٢٦	كان لي غنم بأحد فوقع فيها الموت فدخلت على	٤٢١٥	كان في يده حتى قبض، وفي يد أبي بكر حتى
٤٤١٩	كان ماعز بن مالك يتيماً في حجر أبي فأصاب	٤٤٣٥	كان قاعداً يعتمل في السوق فمرت امرأة تحمل
٤٧٧٠	كان المخدج يسمى نافعاً ذا الثدي، وكان في يده	٩٤١	كان قتادة بين بني عمرو بن عوف، فبلغ ذلك النبي
١٤٩٥	كان مع رسول الله ﷺ جالساً ورجل يصلي، ثم	٤٢٤٥	كان قتادة يضعه على الردة التي في زمن أبي
١٨٥٢	كان مع رسول الله ﷺ حتى إذا كان ببعض	٢٩٤٢	كان قد أدرك النبي ﷺ وذهبت به أمه زينب
٧٩٠	كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ ثم يرجع فيؤمنا	٤٣٥٥	كان قد استتب قبل ذلك
٤١٢٩	كان معاوية لا يهتم في حديث رسول الله ﷺ	١٥٨	كان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبليتين أنه
٤٢٢٤	كان المعقب على خاتم النبي ﷺ	٤٦٢٣	كان قره بن خالد يقول لنا يا فتيان لا تغلبوا على
٤٤٩٨	كان مكتوفاً بنسعة، فخرج بجر نسعته، فسمي	٤٤٩٤	كان قريظة والتضير وكان التضير أشرف من
٨٢٥	كان مكحول يقرأ في المغرب والعشاء والصبح	٣٠٠٠	كان كعب بن أشرف يهجو النبي ﷺ ويحرض عليه
٢١١٣	كان مكحول يقرأ ليس ذلك لأحد بعد رسول الله	٤٨٣٩	كان كلام رسول الله ﷺ كلاماً فصلاً يفهمه
١٥٤٥	كان من دعاء رسول الله ﷺ اللهم إني أعوذ	٤١٥١	كان لا يترك في بيته شيئاً فيه
١٠٣٥	كان منا المتشهد في قيامه	٣٩٢٠	كان لا يتطير من شيء، وكان إذا
٢٩٢٢	كان المهاجرون حين قدموا المدينة تورث الأنصار	٤٦١١	كان لا يجلس مجلساً للذكر حين يجلس إلا قال
٤٥٤	كان موضع المسجد حائطاً لبني النجار فيه حرت	١٢٥٣	كان لا يدع أربعاً قبل الظهر وركعتين
٢٦٢٨	كان الناس إذا نزلوا منزلاً قال عمرو: وكان الناس	١١٧٠	كان لا يرفع يديه في شيء من
٣٥٣	كان الناس مجعوين، يلبسون الصوف ويعملون	٥٧	كان لا يرقد في ليل ولا نهار فيستيقظ
٣٥٢	كان الناس مهان أنفسهم فيروحوهم إلى الجمعة	٣٠٦	كان لا يرى على المستحاضة وضوءاً عند كل
٣٣٧٢	كان الناس يتابعون الثمار قبل أن يبدو صلاحها	٢١	كان لا يستتر من بوله، وقال أبو معاوية يستتره
١٦١٤	كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد	٣٦٨	كان لا يصلي في ملاحفنا

٤١٦٠	كان النبي ﷺ يأمرنا أن نحتمي أحياناً	١٣٧٤	كان الناس يصلون في المسجد في رمضان أوزاعاً كان
١٦٠٦	كان النبي ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة إلى يهود	١٠٥٥	كان الناس يتتابون الجمعة من منازلهم ومن
٣٤١٣	كان النبي ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة فيخرس	٢٠٠٢	كان الناس ينصرفون في كل وجه، فقال النبي ﷺ
١٥٣٩	كان النبي ﷺ يتعوذ من خمس من الجبن والبخل	٣٩٤١	كان نافع ربما قال فقد عتق منه ما عتق وربما لم
١٧١	كان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة، وكنا نصلي	٣١٠٠	كان نافع غلام الحسن بن علي قال: جاء أبو موسى
١٠٩٢	كان النبي ﷺ يخاطب خطبتين، كان يجلس إذا	١٧٧٥	كان نبي الله ﷺ إذا أخذ طريق الفرع أهل
١٢٥٥	كان النبي ﷺ يخفف الركعتين قبل صلاة الفجر	١٥٠٦	كان نبي الله ﷺ إذا انصرف من الصلاة يقول: لا
١٥١٠	كان النبي ﷺ يدعو رب أعني ولا تمن علي	٣٦٦٣	كان نبي الله ﷺ يحدثنا عن بني إسرائيل حتى
٦٦٣	كان النبي ﷺ يسوينا في الصفوف كما يقوم القدر	٥١	كان نبي الله ﷺ يستاك فيعطيني السواك لأغسله
٤١٧	كان النبي ﷺ يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس	٤٢٢٢	كان نبي الله ﷺ يكره عشر خلال الصفرة يعني
٧٤٠	كان النبي ﷺ يصنعه	٤٥	كان النبي ﷺ إذا أتى الخلاء أتته بماء في تور
٢٤٦٦	كان النبي ﷺ يعتكف كل رمضان عشرة أيام	٢٦٠١	كان النبي ﷺ إذا أراد أن يستودع الجيش قال
٣٧٨١	كان النبي ﷺ يعجه الذراع، قال: وسم في الذراع	٤٧٨٨	كان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيء لم
٣٠٩٦	كان النبي ﷺ يعودني ليس براكب بغلاً ولا	٩٦٢	كان النبي ﷺ إذا جلس في الصلاة افترش رجله
٤٧٣٧	كان النبي ﷺ يعود الحسن والحسين أعيدكما	١٣١٩	كان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلى
٩٣	كان النبي ﷺ يتسل بالصاع ويتوضأ بالمد	١٩	كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه
٢٣٨٣	كان النبي ﷺ يقبل في شهر الصوم	٢٤٥٥	كان النبي ﷺ إذا دخل علي قال: هل عندكم
٣٨٩٥	كان النبي ﷺ يقول للإنسان إذا اشتكى: يقول	١٥٠٩	كان النبي ﷺ إذا سلم من الصلاة قال: اللهم
٢٥٤٧	كان النبي ﷺ يكره الإشكال من الخيل والشكال	١٢٦٣	كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت
٢٤٧٢	كان النبي ﷺ يمر بالمرضى وهو معتكف فيمر	٤٨٥٠	كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تربع في مجلسه
٩٣٠	كان نبي من الأنبياء يخط فمّن وافق خطه فذاك	٣٢٢١	كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه
٣٠١١	كان النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله ﷺ	٢٥٦٦	كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر استقبل بنا
٤٣٧١	كان هذا قبل أن تنزل الحدود يعني حديث أنس	٢٧٧٣	كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد
١٩٦٩	كان يأتي الجمار في الأيام الثلاثة بعد يوم النحر	٤٨٦٣	كان النبي ﷺ إذا مشى كأنه يتوكأ
٢٠٤٠	كان يأتي قباء ماشياً وراكباً	٥٠٤٩	كان النبي ﷺ إذا نام قال: اللهم باسمك أحيا
٣١٤٧	كان يأخذ الغسل عن أم عطية يغسل بالسدر	٣٣١٦	كان النبي ﷺ رحيماً رفيقاً فرجع إليه فقال: ما
٣٨٤٨	كان يأكل بثلاث أصابع، ولا يمسح يده حتى	٧٨٨	كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى تنزل
٣٨٣٥	كان يأكل القثاء بالرطب	٧٨٦	كان النبي ﷺ مما ينزل عليه الآيات فيدعو بعض
١٠٦١	كان يأمر المنادي فينادي	٤٠٠٠	كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يقرأون
١٠٦٢	كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة	١١٩٢	كان النبي ﷺ يأمر بالعنافة في صلاة الكسوف

٢٦٧	كان يباشر المرأة من نساؤه وهي	٩٤٣	كان يصلي في الصلاة
٤٢٢٧	كان يتختم في يساره، وكان فسه	٦٩٢	كان يصلي إلى بعيره
٤٢٢٦	كان يتختم في يمينه	١٣٦٠	كان يصلي بالليل من الليل ثلاث
٣٢	كان يجعل يمينه لطعامه وشرايه	١٣٥٢	كان يصلي بالناس صلاة العشاء ثم
٣١٣٨	كان يجمع بين الرجلين من	١٣٤٨	كان يصلي بالناس العشاء ثم يرجع إلى أهله
٤٨٠	كان يحب العراحين ولا يزال في	١٣٦٣	كان يصلي ثلاث عشرة ركعة من الليل، ثم إنه
٣٨٥٩	كان يحتجم على هامته وبين كتفيه	٩٥٤	كان يصلي جالساً فقراً وهو جالس
٣١٨	كان يحدث أنهم تمسحوا وهو مع رسول الله	١٣٤٦	كان يصلي صلاة العشاء في جماعة ثم يرجع
١٦٠١	كان يحمي لهم وادين، زاد فأدوا إليه ما كانوا	٧١١	كان يصلي صلاته من الليل وهي
٤٢٢٠	كان يختم به أو يتختم به	٣٩٧	كان يصلي الظهر بالهاجرة، والعصر والشمس
٢٢٩	كان يخرج من الخلاء فيقرئ القرآن	٤٠٤	كان يصلي العصر
١٨٦٧	كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل	٧٠٩	كان يصلي فذهب جدي يمر بين
١٥٣	كان يخرج يقضي حاجته فآتبه بالماء فيتوضأ	٧٥٥	كان يصلي فوضع يده اليسرى على اليمنى
١٠٩٣	كان يخطب قائماً ثم يجلس ثم	٩٥٦	كان يصلي قاعداً، قالت: حين حطمه الناس
٧٤١٠	كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مخنث فكانوا	١٢٥١	كان يصلي قبل الظهر أربعاً في بيتي، ثم يخرج
١٣٨٠	كان يدخل المسجد إذا صلى العصر فلا يخرج	١٢٥٢	كان يصلي قبل الظهر ركعتين
١٨٦٦	كان يدخل مكة من الثنية العليا	١٢٧٢	كان يصلي قبل العصر ركعتين
١٥٥٢	كان يدعو اللهم إني أعوذ	١٣٣٥	كان يصلي من الليل إحدى عشرة
١٥٤٣	كان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم	١٣٥٠، ١٣٤٠	كان يصلي من الليل ثلاث عشرة
٨٨٠	كان يدعو في صلاته اللهم	١٩٠٠	كان يصلي هنا، فيقول: نعم
٢٢٤٩	كان يدعى يعني الولد لأمه	٩١٧	كان يصلي وهو حامل أمامة بنت
٢٨١١	كان يذبح أضحيته بالمصلى، وكان	١٨٣١	كان يصنع ذلك يعني يقطع الخفين للمرأة المحرمة
٢٨٢٣	كان يرعى لقحة شعب من شعاب أحد فأخذها	٥٠٧	كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر
٦٥٨	كان يزور أم سليم فتدركه الصلاة	٢٤٣٠	كان يصوم حتى تقول لا يفطر، ويفطر
١٩٨٣	كان يسأل يوم منى فيقول: لا	٢٤٣٥	كان يصومه إلا قليلاً، بل كان يصومه كله
١١٧١	كان يستسقي هكذا يعني ومد يده	٢٩٩٢	كان يضرب له بسهم مع المسلمين وإن لم يشهد
٣٧٣٥	كان يستعذب له الماء من بيوت	٢٥٧٦	كان يضمر الخيل يسابق
٢٠٢	كان يسجد وينام وينفخ ثم	٧٩٩	كان يطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الثانية
٧٧٨	كان يسكت سكنتين إذا استفتح الصلاة وإذا	٢٤٦٥، ٢٤٦٢	كان يعتكف العشر الأواخر من
١٩٢٣	كان يسير العنق، فإذا وجد فجوة نص	٢٤٦٣	كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان

١٥٤٩	كان يقول: اللهم إني أعوذ	١٥٢٤	كان يعجبه أن يدعو ثلاثاً
٩٨٤	كان يقول بعد التشهد: اللهم إني أعوذ بك من	٤٠٧٤	كان يعجبه الريح الطيبة
٨٥٠	كان يقول بين السجدين: اللهم	١٠٠٢	كان يعلم انقضاء صلاة رسول الله ﷺ
٨٤٧	كان يقول حين يقول سمع الله لمن	٣٨٩٣	كان يعلمهم من الفزع كلمات
١٤٢٧	كان يقول في آخر وتره: اللهم	١٥٤٢	كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم
٨٧٨	كان يقول في سجوده: اللهم اغفر لي	٩٢	كان يقتل بالصاع ويتوضأ بالمد
٨٧٢	كان يقول في سجوده وركوعه: سبح	٣١٦٠، ٣٤٨	كان يقتل من أربع من الجنة
٥٠٤	كان يقول في الفجر: الصلاة خير من النوم	٢٣٨	كان يقتل من إناء واحد وهو
١٨٠٧	كان يقول في من حج ثم فسحها بعمره لم يكن	٤٦٥٩	كان يغضب فيقول في الغضب لناس
٨٠٢	كان يقوم في الركعة الأولى من صلاة	٢٦٣٤	كان يغير عند صلاة الصبح وكان
١١٥٣	كان يكره أربعاً تكبيره على الجنائز	٤٥٩	كان يقال إن الرجل إذا أخرج الحصى من
١١٥٢	كان يكره في الفطر في الأولى سبعاً	٢٩	كان يقال إنها مساكن الجن
١١٤٩	كان يكره في الفطر والأضحى	٣٥٣٦	كان يقبل الهدية ويثيب عليها
٢٣٧٨	كان يكتحل وهو صائم	٢٣٨٦	كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها
٣٩٨	كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يصلي	٣٩٧٥	كان يقرأ
١٤٦٥	كان يمد مداً	١١٢٣	كان يقرأ بـ ﴿هل أتاك حديث الغاشية...﴾
١٦٥١	كان يمر بالتمر العائرة فما	٣٩٧٥	كان يقرأ ﴿غير أولي الضرر...﴾ ولم
١٦١	كان يمسح على الخفين. وقال	١١٢٥	كان يقرأ في صلاة الجمعة بسبح
٣٧١٤	كان يمكث عند زينب بنت جحش	١٠٧٤	كان يقرأ في صلاة الفجر يوم
٣٧١١	كان ينشد لرسول الله ﷺ في سقاء يوكأ أعلاه	٨٠٥	كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماء
٣٧١٣	كان ينشد للنبي ﷺ الزبيب فيشربه اليوم	١١٢٢	كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة
٣٧٠٧	كان ينشد له زبيب فيلقى	١١٥٤	كان يقرأ فيهما بـ ﴿ق والقرآن المجيد﴾ واقتربت
٣٧٠٢	كان ينشد لرسول الله ﷺ في سقاء، فإذا لم	٤٣١٠	كان يقرأ الكتب، وأظن أولهما خروجاً طلوع
٢٧٤٩	كان ينقل الربع بعد الخمس	٥٠٥٧	كان يقرأ المسبحات قبل أن
٣٧٠٦	كان ينهانا أن نعجم النوى طبعاً أو نخلط الزبيب	٣٩٩٤	كان يقرأها فهل من مدكر يعني
٤١٦٠	كان ينهانا عن كثير من الإرفاء. قال	٣٤٨٣	كان يقطع في ربع دينار فصاعداً
١٣٥١	كان يوتر بتسع ركعات ثم أوتر	١٤٤١	كان يقرأ في صلاة الصبح. وصلاة
١٣٤٢	كان يوتر بثماني ركعات، لا يجلس إلا في الثامنة	٥٠٥٨	كان يقول إذا أخذ مضجعه
٣٨٣٣	كان يؤتي بالتمر فيه دود فذكر	٥٠٦٨	كان يقول إذا أصبح اللهم بك أصبحنا، وبك
١٠٨٨	كان يؤذن بين يدي رسول الله ﷺ إذا جلس على	٥٠٥١	كان يقول إذا أوى إلى فراشه اللهم رب السموات

٢٥٨٤، ٢٥٨٣	كانت قبيلة سيف رسول الله ﷺ فضةً	٥٦	كان يوضع له وضوؤه وسواكه، فإذا قام من الليل
٤٠٠	كانت قدر صلاة رسول الله ﷺ في الصيف ثلاثة	٣٨٨٠	كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين
١٣٢٨	كانت قراءة النبي ﷺ بالليل يرفع طوراً ويخفض	٢٤٤٢	كان يوم عاشوراء، يوماً تصومه قريش في
١٣٢٧	كانت قراءة النبي ﷺ على قدر ما يسمعه من	٦٠٧	كان يؤمهم. قال: فجاء رسول الله ﷺ يعوده
١٩١٠	كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة	٢٥٣	كانت إحداها إذا أصابها جنابة أخذت ثلاث
٤٥٤٢	كانت الدبة على عهد رسول الله ﷺ ثمان	١١٠٣	كانت أكبر منهما قالت: ما أخذت ﴿ق﴾ إلا من
٣١٣	كانت لا تطهر من حضة إلا جعلت في طهورها	٣٠٩	كانت أم حبيبة تستحاض فكان زوجها يشاها
٢٩٦٧	كانت لرسول الله ﷺ ثلاث صفايا بنو النضير	٤٣٧٤، ٤٣٩٧	كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع
٤١٦٢	كانت للنبي ﷺ سكة يتطيب منها	٢٩٦٥	كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله
٣٦٣٦	كانت له عضد من نخل في حائط رجل من	١٦٢٨	كانت الأوقية على عهد رسول الله ﷺ أربعين درهماً
٢٩٧٢	كانت له فذك فكان ينفق منها	٢٩٧١	كانت بنو النضير للنبي ﷺ خالصاً لم يفتحوها
٣٥٧٠	كانت له ناقة ضارية فدخلت حائطاً فأفسدت	٥١٣٨	كانت تحتي امرأة وكنت أحبها وكان عمر يكرها
٢٠٨٧	كانت لي أخت تخطب إلي فأتاني ابن عم لي	٥٩١	كانت تسمى الشهيدة. قال قد قرأت القرآن
٤٨٦١	كانت لي إلى قومي حاجة. قال: قلت: أجل. ومضينا	٢٨٨	كانت تغتسل في مكن في حجرة أختها زينب
١٦٩٠	كانت لي جارية فأعتقتها، فدخل علي النبي ﷺ	٢٨٩، ٢٩٠	كانت تغتسل لكل صلاة
٤١٩٦	كانت لي ذؤابة فقالت لي أمي لا أجزها، وكان	٤١٦٩	كانت تقرأ القرآن فأنته فقالت بلغني عنك
٢٩٨٦	كانت لي شارب من نصيبي من الغنم يوم بدر	٢١٢٣	كانت ثيباً. وقال: حدثني هشيم أنبأنا حميد
١٩٩٩	كانت ليلتي التي يصير إلي فيها رسول الله ﷺ	٣٩١٦	كانت الجاهلية تقول: ليس أحد يموت فيدفن إلا
٢٦٨٢	كانت المرأة تكون مقلباتاً فتجعل على نفسها إن	٢٢٥٢	كانت حاملاً فأنكر حملها فكان ابنها يدعى إليها
١٦٦٧	كانت ممن بايع رسول الله ﷺ أنها قالت له	٥٩١	كانت دبرت غلاماً وجارية، فقاما إليها بالليل
٣١١	كانت النفساء على عهد رسول الله ﷺ تقعد بعد	٢٣١٨	كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة
٤١٤٦	كانت وسادة رسول الله ﷺ التي ينام عليها بالليل	١٨٨٩	كانت سنة
٣٣	كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه	٢٥٩١	كانت سوداء مربعة من نمرة
٤٠٢٧	كانت يد كم رسول الله ﷺ إلى الرسغ	٢٩٩٤	كانت صفية من الصفي
٣٢٦٥	كانت يمين رسول الله ﷺ إذا حلف يقول لا	٢٤٧	كانت الصلاة خمسين والغسل من الجنابة سبع
٥٠٣٨	كانت اليهود تعاطس عند النبي ﷺ رجاء أن	١١٠١	كانت صلاة رسول الله ﷺ قصداً وخطبته قصداً
٢٩٩٩	كانك من أهل البادية؟ قال: أجل قلنا: ناولنا هذه	٤١٤٧	كانت ضجعة رسول الله ﷺ من آدم حشوها ليف
١٧٩٩	كانما ألقى علي جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب	١١٩٦	كانت ظلمة على عهد أنس بن مالك قال فأتيت
٣٩٠١	كانما نشط من عقال قال: فأعطوني جعلاً. فقلت	٤٨٠٢	كانت العضباء لا تسبق فجاء أعرابي على قعود
٤٨٢٤	كانه يحب الجماعة	٣٣١٦	كانت العضباء لرجل من بني عقيل وكانت من

١٨٨٩	كانهم الغزلان	٤٠٩٠	الكبرياء ردائي والعظمة إزاري، فمن نازعني
٣٣١٦	كانوا إذا كان الليل يريحون إبلهم في أفنتهم	٤٥٩٥	كتاب الله القصاص فرضوا بأرش أخذوه
١٣٢٢	«كانوا قليلاً من الليل ما يهجمون» قال: كانوا يصلون	٢٦٥١	كتب إلى أهل مكة أن محمداً قد سار إليكم وقال
١٧٣١	كانوا لا يتجرون بمنى فأمروا بالتجارة إذا أفاضوا	٤١٢٨	كتب إلى جهينة قبل موته بشهرين
١٠٤٥	كانوا نحو بيت المقدس	٥١٣٥	كتب إلى النبي ﷺ فبدأ باسمه
٣٤٩٤	كانوا يتناعون الطعام جزافاً بأعلى السوق، فنهى	٥١٣٦	كتب إلى هرقل من محمد رسول
١٣٢١	كانوا يتيقظون ما بين المغرب والعشاء يصلون	٣٦١٩	كتب إلي ابن عباس أن رسول الله ﷺ قضى
١٧٣٠	كانوا يحجون ولا يتزودون	٢٩٢٧	كتب إلي رسول الله ﷺ أن ورث امرأة أشيم
٤٤	كانوا يستنجون بالماء فتزلت فيهم هذه الآية	٣٤٨٧	كتب إلي عطاء عن جابر نحوه، لم يقل هو حرام
٥٠٠٤	كانوا يسبرون مع	٣٣٩٦	كتب إلي يعلى بن حكيم أني سمعت سليمان
١٣٢٢	كانوا يصلون فيما بين المغرب والعشاء	٢٦٣١	كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى حين خرج إلى
٦٢٢	كانوا يصلون مع رسول الله ﷺ	٤٦١٢	كتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن
٣٢٢٢	كانوا يعقرون عند القبر يعني ببقرة أو بشيء	١٥٦٨	كتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقة فلم يخرج
٨١٧	كأنني أسمع صوت النبي ﷺ يقرأ في صلاة الغداة	٤٠٤٢	كتب عمر إلى عتبة بن فرق أن النبي ﷺ
٣٢٠٦	كأنني أنظر إلى يباض ذراعي رسول الله ﷺ حين	٢٣٢١	كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة بلغنا
٤٤٨٧	كأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ الآن وهو في الرحال	١٥٠٥	كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة أي شيء
٤٥٣	كأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ على راحلته وأبو بكر	٢٧٢٧	كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن كذا وكذا
٥١٧١	كأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ يختله ليطعمه	٢٨٢٨	كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن
١٧٤٦	كأنني أنظر إلى وببص المسك، في مفرق رسول الله	٢٦٣٣	كتبني إلى نافع أسأله عن دعاء المشركين عند
٢٥٦١	كأنني أنظر إليها ناقة ورفاء	٧٧٧	كتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أبي، فصدق سمره
٤٧٦٩	كأنني أنظر إليه حبشي عليه قريطق له	٤٣٨٨	الكثر الجمار
٣٢١٠	كأنني أنظر إليهم أربعة	٢٤٤٦	كنا كان محمد ﷺ يصوم؟ قال: كذلك كان محمد
١٢٤٢	كبر رسول الله ﷺ وكبرت الطائفة الذين صفوا	٤١٦٠	كنا وكذا. قال: وما لي أراك شعثاً وأنت أمير الأرض
١٦٦٤	كبر عمر ثم قال له ألا أخبرك بخير ما يكثر	٤٢٥	كذب أبو محمد، أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ
٩٢٠	كبر فكبرنا. قال حتى إذا أراد رسول الله ﷺ	١٤٢٠	كذب أبو محمد، سمعت رسول الله ﷺ يقول خمس
٤٥٢٠	الكبر الكبير، أو قال ليبدأ الأكبر، فتكلمنا في أمر	٤٦٢٢	كذب على الحسن ضربان من الناس قوم القدر
٤٥٢١	كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم	٤٤٦٧	كذب والله يا رسول الله، فجلده حد الفرية
٤٢٨٠	كبر الناس وضجوا ثم قال: كلمة خفيفة. قلت	١٠٢٩	كذبت، إلا ما وجد ربحاً بأنفه وصوتاً بأذنه وهذا
١٢٤٥	كبر نبي الله ﷺ فكبر الصفان جميعاً	٢٢٤٥	كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها، فطلقها
٤٩٧١	كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك به	٢١٧١	كذبت يهود لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت

٣٢٣٩	كفوه في ثوبين	٤٤٤٦	كذبت إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها
٣٢٣٨	كفوه في ثوبيه واغسلوه بماء سدر ولا تخمروا	٢١٠٤	كذلك أفناني رسول الله ﷺ. قال فقال عمر: أريت
٤٤١٧	كفى بالسيف شاهداً. ثم قال: لا لا أخاف أن يتابع	٢٨٨٩	كذلك ظنوا أنه كذلك
٤٩٩٢	كفى بالمرء إنمأ أن يحدث بكل ما سمع	٤٤٧	كذلك فافعلوا لمن نام أو نسي
١٦٩٢	كفى بالمرء إنمأ أن يضيع من يقوت	٢٤٤٦	كذلك كان محمداً ﷺ يصوم
٥٠٩٥	كفيت ووقيت، فتحنى له الشياطين، فيقول شيطان	١١٥٣	كذلك كنت أكبر في البصرة حيث كنت عليهم
٣٢٥	الكفين والوجه والذراعين. فقال له منصور ذات يوم	١٠٨٣	كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة، وقال إن
٤٧٤٠	كل ابن آدم تأكل الأرض إلا عجب الذنب منه	٤٣٥	الكرى النعاس
٣٥٤٣	كل إخوتك أعطى كما أعطاك؟ قال: لا، قال: فاردده	٤٠٣٨	كسانها رسول الله ﷺ
٤٨٤١	كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء	٣٤٢١	كسب الحجام خبيث وثمن الكلب خبيث، ومهر
١٤٣٥	كل ذلك قد فعل أوتر أول الليل ووسطه وآخره	٣٢٠٧	كسر عظم الميت ككسره حياً
١٤٣٧	كل ذلك كان يفعل، ربما أسر وربما جهر وربما	٤٥٩٠	كسرت الربيع أخت أنس بن النضر ثنية امرأة
١٠١٥	كل ذلك لم أفعل. فقال الناس قد فعلت ذلك يا	١١٩٣	كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فجعل
٤٢٧٠	كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركاً	١١٨٥	كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فخرج
٣٦٨٢	كل شراب أسكر فهو حرام	١١٨٧	كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فخرج
٣٦٩١	كل شيء يصنع من مدر	١١٧٧	كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام النبي
٤٩٧٠	كل صواحي لهن كنى قال	١١٧٩	كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ في يوم
١٩٣٧	كل عرفة موقف وكل منى منحركل المزدلفة	١١٩٣	كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ وكان ذلك
٢٨٣٧	كل غلام رهينة بعقيقته، تذبح عنه يوم السابع	١١٩٠	كسفت الشمس فأمر رسول الله ﷺ رجلاً فنادى
٢٨٣٨	كل غلام رهينة بعقيقته، تذبح عنه يوم سابعه	٤٠٤٠، ١٠٧٦	كسوتيتها وقد قلت في حلة عطار
٣٨٢٢	كل فإني أناجي من لا تناجي	٨٧٦	كشف الستارة والناس صفوف خلف
٣٤٢٠	كل فلعمري لمن أكل برقية باطل، لقد أكلت برقية	٤٤٠٥	كشفوا عاني فوجدوها لم تثبت فجعلوني في
٣٩٠١	كل فلعمري من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية	٢٥٣٢	الكف عن من قال: لا إله إلا الله ولا تكفره بذنوب ولا
٢٩١٤	كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم	٤٨٥٩	كفارة لما يكون في المجلس
٤٨٤٠	كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجزم	٣٣١٥	كفارة النذر كفارة اليمين
٢٨٥٦	كل ما ردت	٤٥٠٢	كفر بعد إسلام، أو زناً بعد إحصان، أو قتل نفس
٢٩٧٥	كل مال النبي ﷺ صدقة إلا ما أطعمه أهله وكساهم	٣٢٧٨	كفر عن يمينك ثم اتت الذي هو خير
٣٦٨٠	كل مخمر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب	٢٠٨٧	كفرت عن يميني فأنكحتها إياه
٣٦٨٥	كل مسكر حرام	٣١٥٣	كفن رسول الله ﷺ في ثلاث أثواب نجرانية
٣٦٩٦	كل مسكر حرام	٣١٥١	كفن رسول الله ﷺ في ثلاث أثواب يمانية بيض

٢٣٩٤	كلوه	٣٦٨٧	كل مسكر حرام، وما أسكر منه الفرق فملاء
٢٨٢٧	كلوه إن شئتم، وقال مسدد قلنا يا رسول الله	٣٦٧٩	كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن مات وهو
٣٨٢٣	كلوه، ومن أكله منكم فلا يقرب هذا المسجد حتى	٤٨٨٢	كل المسلم على المسلم حرام، ماله وعرضه ودمه
١٩٩٢	كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ فقال مرتين، فقالت	٤٩٤٧	كل معروف صدقة
٢٤٦	كم أفرغت؟ فقلت: لا أدري، فقال: لا أم لك وما	٢٨٧٢	كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا
١٠٦٩	كم أنتم يومئذ؟ قال: أربعون	٤٧١٤	كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو
٣٩٢٢	كم دار سكنها ناس فهل كانوا؟ ثم سكنها	٤٧١٦	كل مولود يولد على الفطرة قال هذا عندنا حيث
١١٣٣	كم رأيت ابن عمر يصنع ذلك؟ قال مراراً	٢٥٠٠	كل الميت يختم على عمله إلا المرباط فإنه ينمو له
٢٨٣٠	كم السائمة، قال مائة	٤٧٠٩	كل ميسر لما خلق له
٢١٨٣	كم طلقت امرأتك؟ فقال واحدة	٤٢٧٧	كلا إن بجسكم القتل. قتل سعيد فرأيت إخواني
٤٧٤٦	كم كنتم يومئذ؟ قال: سبع مائة أو ثمان مائة	١٩٠١	كلا لو كان كما تقول كانت فلا جناح عليه أن لا
٥١٦٤	كم نفعو عن الخادم؟ فصمت، ثم أعاد إليه الكلام	٢٧١١	كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم
٤٤٢٨	كما يغيب المروء في المكحلة والرشاء في البئر؟	٤٣٣٦	كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر
٥٢٤	كما يقولون فإن انتهيت فسل تعطه	٣٢٢	كلا والله لتولينك من ذلك ما توليت
كن كابن آدم، وتلا يزيد «لئن بسطت إلي يدك		٣٢٠	كلام كان بينهما قبل ذلك، قال أبو هريرة: اللهم
٤٢٥٧	لتقتلني...»	٧٠٢	الكلب الأسود شيطان
٤٨٢٥	كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث يشتهي	٣٠٢٨	كلم رسول الله ﷺ في الصدقة حين وفد عليه
٩٦٨	كنا إذا جلسنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة قلنا	٤٨٥٧	كلمات لا يتكلم بهن أحد في مجلسه عند قيامه
٣٧٦٦	كنا إذا حضرنا مع رسول الله ﷺ طعاماً لم يضع	٤٦٢٤	كلمة خرجت لا تحمل
٦١٥	كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ أحببنا أن نكون	١٤٥٦	كلنا يا رسول الله قال فلان يغدو أحدكم كل يوم
٩٩٨	كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ فسلم أحدنا	٢٣٩٣	كله أنت وأهل بيتك وصم يوماً واستغفر الله
١٢٠٤	كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فقلنا زالت	٢٢١٧	كله أنت وأهلك
٢٥٥١	كنا إذا نزلنا منزلاً لا نسبح لا نبيخ حتى نحل	٣٥٤٢	كلهم أعطيت مثل ما أعطيت النعمان؟ قال: لا
٤٤٣٤	كنا أصحاب رسول الله ﷺ نتحدث أن الغامدية	٣٥٤٥	كلهم أعطيت مثل ما أعطيته؟ قال: لا، قال: فليس
٢٩٩٩	كنا بالمربد فجاء رجل أشعث الرأس بيده قطعة	٤٢٨٠، ٤٢٧٩	كلهم من قريش
٥٨٥	كنا بحاضر يمر بنا الناس إذا أتوا النبي ﷺ	٣٨١٥/ (٢، ١)	كلوا الطافي من السمك
٣١٦٥	كنا حملنا القتلى يوم أحد لندفنهم فجاء منادي	٣٥٦٧	كلوا، فأكلوا حتى جاءت قصعة التي في بيتها
٨٢٣	كنا خلف رسول الله ﷺ في صلاة الفجر، فقراً	٢٨١٧	كلوا مما ذكر اسم الله عليه ولا تأكلوا مما لم
٢٧٣٧	كنا رداء لكم لو انهزمتم فتمم إلينا فلا تذهبوا	٣٧٧٣	كلوا من حوالها ودعوا ذروتها يبارك فيها
٢٤٤٠	كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا أن رسول	٢٣٤٨	كلوا واشربوا، ولا يهيدنكم الساطع المصعد
١٦٧٣	كنا عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل بمثل	٣٥٦٧	كلوا، وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا

١٦٤٢	كنا عند رسول الله ﷺ سبعة أو ثمانية أو	٥٠٣١	كنا مع سالم بن عبيد، فعطس رجل من القوم
٢٣٣٤	كنا عند عمار في اليوم الذي يشك فيه، فأتني	١٢٤٦	كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان فقام فقال
٢٠٧٢	كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا متعة	٢٧٠٣	كنا مع عبد الرحمن بن سمرة بكابل فأصاب
٣٢١٩	كنا عند فضالة بن عبيد برودس بأرض الروم	٤٥٠٢	كنا مع عثمان وهو محصور في الدار وكان في
٤٢٧٧	كنا عند النبي ﷺ فذكر فتنة فعظم أمرها	٣١٧٤	كنا مع النبي ﷺ إذ مرت بنا جنازة فقام لها
٢٨٤٣	كنا في الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاة	٤٠١	كنا مع النبي ﷺ فأراد المؤذن أن يؤذن الظهر
٤٦٩٤	كنا في جنازة فيها رسول الله ﷺ بقيق الغرقد	٣٧٣٤	كنا مع النبي ﷺ فاستسقى فقال رجل من القوم
٣٤٩٣	كنا في زمان رسول الله ﷺ نبتاع الطعام فيبعث	٤١٣٣	كنا مع النبي ﷺ في سفر فقال أكثرنا من النعال
٣٣٢٦	كنا في عهد رسول الله ﷺ نسعى السماسرة	٢٧٠٦	كنا نأكل الجزر في الغزو ولا نقسمه حتى أن
٤٢٤٣	كنا قعوداً عند رسول الله ﷺ فذكر الفتن فأكثر	١٩٧٢	كنا نتحين زوال الشمس، فإذا زالت الشمس
٤٣١١	كنا قعوداً نتحدث في ظل غرفة لرسول الله ﷺ	٦٧٣	كنا نتقي هذا على عهد رسول الله ﷺ
٢٠٤	كنا لا نتوضأ من موطيء، ولا نكف شعراً ولا	٢٨٠٧	كنا نتمتع في عهد رسول الله ﷺ نذبح بقرة
٩٦٩	كنا لا ندرى ما نقول إذا جلسنا في الصلاة	٨٠	كنا نتوضأ نحن والنساء على عهد رسول الله ﷺ
٣٠٧	كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئاً	٩٣٨	كنا نجلس إلى أبي زهير النميري، وكان من
٤٩٢٦	كنا مع ابن عمر، فسمع صوت زامر	٣٣٩٥	كنا نخابر على عهد رسول الله ﷺ فذكر أن بعض
٥٣٦	كنا مع أبي هريرة في المسجد فخرج رجل حين	١٦١٦	كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله ﷺ زكاة الفطر
٤٤٠٨	كنا مع بشر بن أرطاة في البحر، فأتني بسارق	١٨٣٠	كنا نخرج مع النبي ﷺ إلى مكة فنصمد جباهنا
٢٧٩٩	كنا مع رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له مجاشع	٣٨٨٦	كنا نرقي في الجاهلية قللنا يا رسول الله كيف
١٢٣٦	كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان وعلى المشركين خالد	٥١٦٦	كنا نزولاً في دار سويد بن مقرن وفيها شيخ فيه
٤٧٢٩	كنا مع رسول الله ﷺ جلوساً فنظر إلى القمر	٩٢٣	كنا نسلم على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة فيرد
١٦٩	كنا مع رسول الله ﷺ خدام أنفسنا. تتناوب الرعاية	٩٢٤	كنا نسلم في الصلاة ونأمر بحاجتنا، فقدمت
٤٧٤٦	كنا مع رسول الله ﷺ فنزلنا منزلاً قال ما	٨٣٣	كنا نصلي التطوع ندعو قياماً وقعوداً ونسبح
٤٤٤	كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره فنام عن	١٠٨٥	كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة ثم ننصرف
٣٧٩٥	كنا مع رسول الله ﷺ في جيش فأصبنا ضباباً	٦٦٠	كنا نصلي مع رسول الله ﷺ في شدة الحر، فإذا
١٥١	كنا مع رسول الله ﷺ في ركبته ومعي إدواة، فخرج	٦٢١	كنا نصلي مع النبي ﷺ فلا يحنو أحد منا ظهره
٢٦٧٥، ٥٢٦٨	كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فانطلق	٤١٦	كنا نصلي المغرب مع النبي ﷺ ثم نرمي فيرى
٢٧٧٨	كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فلما ذهبنا لندخل	١٦٥٧	كنا نعد الماعون على عهد رسول الله ﷺ عارية
١٠٦٥	كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فمطرنا، فقال	٤٢٠١	كنا نغني السبال إلا في حج أو عمرة
٢٦٦٩	كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فرأى الناس	٣٨٣٨	كنا نغزو مع رسول الله ﷺ فنصيب من آتية
٣٣٥٣	كنا مع رسول الله ﷺ يوم خيبر نبأيع اليهود	٢٥٤	كنا نغسل وعلينا الضماد ونحن مع رسول الله

٤٧٥١	كنت أعبد الله، فيقال: ما كنت تقول في هذا الرجل	٥٢٢٧	كنا نقول في الجاهلية: أنعم الله بك عينا وأنعم
٣٣٣	كنت أعزب عن الماء ومعني أهلي فتصيبني الجنابة	٤٦٢٧	كنا نقول في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر
١٠٠٣	كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك واسمعه	٤٦٢٨	كنا نقول ورسول الله ﷺ حي أفضل أمة النبي
٩٨	كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في تور من شبه	٥٤٣	كنا نقوم في الصلوة على عهد رسول الله ﷺ
٧٧	كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد	١٠٨٦	كنا نقبل ونتغدى بعد الجمعة
١١٥٨	كنت أغدو مع أصحاب رسول الله ﷺ إلى المصلى	٣٣٩١	كنا نكري الأرض بما على السواقي من الزرع
٣٧٢	كنت أفرك المني من ثوب رسول الله ﷺ فيصلي	١١٤٣	كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ
٢٩٢٣	كنت أقرأ على أم سعد بنت الربيع، وكانت يتيمّة	٤٠٥٩	كنا ننزعه عن الغلمان ونتركه على الجوّاري، قال
١٤٦٢	كنت أقود برسول الله ﷺ ناقته في السفر فقال	١١٣٨	كنا نؤمر بهذا الخبر قالت: والحيف يكنّ خلفنا
٢١٣٦	كنت أقول إن كان ذاك إليّ لم أوتر أحداً على	٤٩٦٣	كتّاني! فقال: إن رسول الله ﷺ
٤٧٥١	كنت أقول ما يقول الناس فيضربه بمطراق من	٧٧٠	كنا يوماً نصلي وراء رسول الله ﷺ فلما رفع
٣٦٤٦	كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ	٤٢٦٠	كنت أخذ بيد ابن عمر في طريق من طرق
٣٥٣٤	كنت أكتب لفلان نفقة أيام كان وليهم فغالطوه	٣٧٠٨	كنت أخذ قبضة من تمر، وقبضة من زبيب
٧١٣	كنت أكون نائمة ورجلاي بين يدي رسول الله ﷺ	٣٨٢	كنت أبيت في المسجد في عهد رسول الله ﷺ
١٥٦٤	كنت ألبس أوضاحاً من ذهب، فقلت يا رسول الله	١٣٢٠	كنت أبيت مع رسول الله ﷺ آتية بوضوءه
٤٩٣١	كنت ألعب بالبنات فربما دخل علي رسول الله ﷺ	٣٣٥٤	كنت أبيع الإبل بالبيع فأبيع بالدنانير وأخذ
٢١٠	كنت ألقى من المذي شدةً وكنت أكثر منه	٢٥٩	كنت أتعرق العظم وأنا حائض فأعطيه النبي ﷺ
٢٥٠٧	كنت إلى جنب رسول الله ﷺ فغشيتني السكينة	٢٠٢٨	كنت أحب أن أدخل البيت وأصلي فيه، فأخذ
٢٢١٣	كنت امرأة أصيب من النساء ما لا يصيب غيري	٤٨٥٤	كنت أختلف إلى أبي الدرداء فقال أبو الدرداء
٢٧٣١	كنت أبيع أصحابي الماء يوم بدر	٣٧٦	كنت أخدم النبي ﷺ، فكان إذا أراد أن يغتسل
٢١٦٦، ٢٦٩	كنت أنا ورسول الله ﷺ نبيت في الشعار الواحد	٤١٨٩	كنت إذا أردت أن أفرق رأس رسول الله ﷺ
٧١٤	كنت أنام وأنا معترضة في قبلة رسول الله ﷺ	٢٧١	كنت إذا حضت نزلت عن المثال على الحصير
٥٠١٣	كنت أنشد وفيه من هو خير منك	٤٨٩٨	كنت أسأل عن الانتصار «ولمن انتصر بعد ظلمه»
٥٨٦	كنت أؤمهم في بردة موصلة فيها فتى فكنت إذا	٢٨٧	كنت أستحاض حيضةً كثيرةً شديدةً، فأبيت
٤٥٧٢	كنت بين امرأتين، فضربت إحدهما الأخرى	٤٦٢١	كنت أسير بالشام فتناداني رجل من خلفي فالتفت
٧١٠	كنت بين النبي ﷺ وبين القبلة قال شعبة	٣٩٩	كنت أصلي الظهر مع رسول الله ﷺ فأخذ قبضة
٣٥٥٧	كنت تصدقت بها عليها. قال: ذلك أبعد لك	١٤٥٨	كنت أصلي، قال: ألم يقل الله تعالى يا أيها الذين
٣٣٠٩، ٢٨٧٧	كنت تصدقت على أمي بوليدة وإنها ماتت	٥١٦٠	كنت أضرب غلاماً لي بالسوط ولم يذكر أمر
٣٢١	كنت جالساً بين عبد الله وأبي موسى، فقال أبو	٥١٥٩	كنت أضرب غلاماً لي فسمعت من خلفي صوتاً
٣٨٩٨	كنت جالساً عند رسول الله ﷺ فجاء رجل من	١٧٤٥	كنت أطيب رسول الله ﷺ، لإحرامه قبل أن يحرم

٢٢٦٩	كنت جالساً عند النبي ﷺ فجاء رجل من اليمن	١٩٨	كنت في سورة أقرؤها فلم أحب أن أقطعها
٥١٨٠	كنت جالساً في مجلس من مجالس الأنصار فجاء	١٣٧٩	كنت في مجلس بني سلمة وأنا أصغرهم فقالوا
٣٦٤١	كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق	٩٦٥	كنت في مجلس من أصحاب النبي فقلت: أنا أعلمكم
١٥٢١	كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً	٢٢٩١	كنت في المسجد الجامع مع الأسود فقال أنت
١٧٩٩	كنت رجلاً أعرابياً نصرانياً فأسلمت، فأنيت	٣١٥٧	كنت فيمن غسل أم كلثوم ابنة رسول الله ﷺ
١٧٣٣	كنت رجلاً أكرى في هذا الوجه وكان ناس يقولون	٤٦٥٠	كنت قاعداً عند فلان في مسجد الكوفة وعنده
٢٠٦	كنت رجلاً مذاءً، فجعلت أغتسل حتى تشق	٣٠٤٣	كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف بن قيس
٤٩٢٥	كنت ردف ابن عمر، إذ مر براع يزمر، فذكر	١٧٦٨	كنت مع ابن عمر بمعنى فمر برجل هو ينحر
٢٥٥٩	كنت ردف النبي ﷺ على حمار يقال له غفير	٥٣٨	كنت مع ابن عمر فثوب رجل في الظهر أو العصر
٤٩٨٢	كنت ردف النبي ﷺ فمئرت دابته، فقلت: تعس	٢٤١٢	كنت مع أبي بصرة الغفاري صاحب رسول الله
١٩٢٤	كنت ردف النبي ﷺ، فلما وقعت الشمس دفع	٣٧٥٩	كنت مع أبي في زمان ابن الزبير إلى جنب عبد
٤٠٠٢	كنت رديف رسول الله ﷺ وهو على حمار	١٧٢٠	كنت مع جرير بالبوازيح فجاء الراعي بالبقرة
٣٦٧٣	كنت سافي القوم حيث حرمت الخمر في منزل	١٥٢٦	كنت مع رسول الله ﷺ في سفر فلما دانوا من
٤٤١٧	كنت ضاربهما بالسيف حتى يسكتا أنا	٣٨٨	كنت مع رسول الله ﷺ وعلينا شعارنا وقد ألقينا
٢٧٥٠	كنت عبداً بمصر لامرأة من بني هذيل فأعتقتني	١٧٩٧	كنت مع علي رضي الله عنه حين أمره رسول الله
٢١٩٧	كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال: إنه طلق	٣٩٣٢	كنت مملوكاً لأم سلمة فقالت: أعتكك واشترط عليك
٣٧٩٩	كنت عند ابن عمر فسل عن أكل القنفذ فتلا ﴿قل...﴾	٤٤٠٤	كنت من سبي بني قريظة، فكانوا ينظرون، فمن
٦٢	كنت عند ابن عمر، فلما نودي بالظهر توضعاً	٤٣٩٤	كنت نائماً في المسجد على خيمصة لي ثمن
٤٣٦٣	كنت عند أبي بكر فتغيظ على رجل فاشتد عليه	٣٩٧٣، ١٤٢	كنت وافد بني المتفق أو في بني المتفق
٢٢٨٧	كنت عند رجل من مخزوم فطلقني البتة، ثم ساق	٤٠٧١	كنت يوماً عند زينب امرأة رسول الله ﷺ ونحن
٤٧٠٤	كنت عند عمر بن الخطاب فسل عن هذه الآية	٢٦٩٢	كونا بيطن بأبجج حتى تمر بكما زينب فتصحبها
٣٢٢	كنت عند عمر فجاءه رجل فقال: إنا نكون بالمكان	١٩٨	كونا بقم الشعب. قال: فلما خرج الرجلان إلى
٤٤٩٩	كنت عند النبي ﷺ إذ جيء برجل قاتل في عنقه	٤٢٦٢	كونوا أحلاس بيوتكم
٤١١٢	كنت عند النبي ﷺ وعنده ميمونة، فأقبل	٣٨٦٦	كوى سعد بن معاذ من رميته
٤٧٣٥	كنت عند النجاشي فقرأ ابن له آية من الإنجيل	٣١٦	كيف أنظهر بها؟ قال: سبحان الله، تطهري بها
٢٦٢٢	كنت غلاماً أرمي نخل الأنصار فأتني بي النبي ﷺ	٣١٤	كيف أنظهر بها؟ قالت عائشة: فعرفت الذي يكني
٣٧٩١	كنت غلاماً حزوراً فاصدت أرنباً فشويتها	٢٨٨٦	كيف أصنع في مالي ولي أخوات؟ قال
٤٧٢٣	كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله ﷺ	٤٣٤٣	كيف أفعل عند ذلك جعلني الله فداك؟ قال: الزم
٣٧٣٠	كنت في بيت ميمونة، فدخل رسول الله ﷺ ومعه	١٧٧٦	كيف أقول؟ قال: قولي لييك اللهم لييك ومحلي من
٣١٩٤	كنت في سكة المريد فمرت جنازة ومعه ناس	٤٦٨٠	كيف الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟

٢٠٢٦	كيف صنع رسول الله ﷺ حين دخل الكعبة؟	٤٤٠٩، ٤٢٦	كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت
١٠٧٠	كيف صنع؟ قال: صلى العيد ثم رخص في	٤٢٦١	كيف أنت إذا رأيت أحجار الزيت قد غرقت بالدم
١٧٩٧	كيف صنعت؟ قال: قلت: أهملت بإهلال النبي ﷺ	٤٣١	كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يميئون الصلاة
١٣٥	كيف الطهور؟ فدعا بماء في إناء فغسل كفيه	٥٢٢٢	كيف أنت يا بنية وقبل خدها
١٩٢١	كيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال: ردفه الفضل	٤٧٥٩	كيف أنتم وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيه
٤٥٠١	كيف قتلته؟ قال: ضربت رأسه بالفأس ولم أرد	٤٣٢	كيف بكم إذا أنت عليكم أمراء يصلون الصلاة
٢٣٠٠	كيف قلت؟ فرددت عليه القصة التي ذكرت من	٢١٠	كيف بما يصيب ثوبي منه؟ قال: يكفك بأن تأخذ
٤٧٥٦	كيف قلوبنا يومئذ، أمثلها اليوم؟ قال: أو خير	٤٢٨٩	كيف بمن كان كارهاً؟ قال: يخسف بهم ولكن يبعث
١٣٨٠	كيف كان أبوك يصنع؟ قال: كان يدخل المسجد	٢٥٠٧	كيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين؟ فلما
١٩٢٣	كيف كان رسول الله ﷺ يسير في حجة الوداع	٢٤٢٥	كيف بمن يصوم يوماً ويفطر يومين؟ قال: وددت
٩٨٧	كيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: إذا جلس في	٢٤٢٥	كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوماً؟ قال: أو بطيق
١١٥٣	كيف كان رسول الله ﷺ يكبر في الأضحية والفطر؟	٤٣٤٢	كيف بنا يا رسول الله؟ فقال: تأخذون ما تعرفون
١٤٣٧	كيف كانت قراءته؟ أكان يسر بالقراءة أم يجهر؟	١٨١٩	كيف تأمرني أن أصنع في عمري؟ فأئذن الله
٢٤١	كيف كنتم تصنعون عند الغسل؟ فقالت عائشة	٣٤٥٢	كيف تبع، فأخبره، فأوحى إليه أن أدخل يدك
٤٥٦٨	كيف ندي من لا صاح ولا أكل، ولا شرب ولا	٤٦٥٦	كيف تجدني؟ قال: أجذك قرناً. قال: فرغ عليه
٩٧٩	كيف نصلي عليك. قال: قولوا: اللهم صل	٢١٨٥	كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضاً؟ قال: طلق
٢٦٤٧	كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب	٥١٩٢	كيف ترى في هذه الآية التي أمرنا فيها بما
١٠٤٦	كيف هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقد قال	١٥٦٦	كيف تركه؟ قال: تضمنه إلى غيره
٥١٤١	كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يلعن أبا الرجل	٧٩٤	كيف تصنع يا ابن أُمي إذا صليت
٤٩٦٠، ٣٦٧٥، ٣٣١٥، ٣٠٢٣، ٢٤٩٢، ١٩٠٢، ٨٧	لا	٣٢١	كيف تصنعون بهذه الآية التي في سورة المائدة
٣٧٦٩	لا أكل متكاً	٢٤٢٥	كيف تصوم؟ فغضب رسول الله ﷺ من قوله
٤١٦٥	لا أباعك حتى تغيري كفيك، كأنهما كفا سيع	٣١٤	كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من المحيض
٢١١١	لا أجد شيئاً، قال: فالتمس ولو خاتماً من حديد	١٥٥٦	كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: أمرت
٥٥٢	لا أجد لك رخصة	٧٩٣	كيف تقول في الصلاة؟ قال: أتشهد وأقول: اللهم
٥١٢٩	لا أجد ما أحملك عليه ولكن ائت فلاناً فلعله	٤٣٤١	كيف تقول في هذه الآية «عليكم أنفسكم» قال
٢٥١٦	لا أجر له، فقالوا للرجل: عد لرسول الله ﷺ فقال	١٤٦٢	كيف رأيت
٤١٩٦	لا أجزها، كان رسول الله ﷺ يمدّها ويأخذها بها	٩٢٧	كيف رأيت رسول الله ﷺ يرد عليهم حين كانوا
٤٣٥٤	لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله	٤٨٦٤	كيف رأيته؟ قال: كان أبيض مليحاً، إذا مشى
٢٩٤	لا أحدثك إلا عن النبي ﷺ بشيء	٣٢٠٠	كيف سمعت رسول الله ﷺ يصلي على الجنازة؟
٦٧٧	لا أحسبه إلا قال: أمّتي	٨٤٢	كيف صلى؟ قال: مثل صلاة شيخنا هذا يعني

١٣٩٩	لا أزيد عليها أبداً ثم أدبر الرجل، فقال	١٦١٨	لا أخرج أبداً إلا صاعاً، إنا كنا نخرج على عهد
١٦٧٨	لا أسابقك إلى شيء أبداً	٢٠٣١	لا أخرج حتى أقسم مال الكعبة، قال: قلت: ما أنت
٨٣٢	لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً فاعلمني ما	٣٧٣	لا أداها الله إليك، فإن المساجد لم تبين لهذا
٣٣٤٤	لا اشتري بعدها شيئاً إلا وعندي ثمنه	٨٠٩	لا أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر
٣٢٧٠	لا أطعمه الليلة، قال: فقالوا ونحن والله لا نطعمه	٤٤٨٦	لا أدري أو ما كنت أدري من أقمت عليه حداً إلا
٤٥٠٧	لا أعفي ممن قتل بعد أخذ الدية	٧٦٤	لا أدري أي صلاة هي. فقال: الله أكبر، الله أكبر
٣٣١٤	لا أعلم إلا أنها قالت خمسين، فقال رسول الله ﷺ	٥٢٥٧	لا أدري أيهما كان أسرع موتاً الرجل أو الحية
٥٠٣٥	لا أعلمه إلا أنه رفع الحديث إلى النبي ﷺ	٢٣٣٨	لا أدري، ثم لقيني بعد فقال: هو الحارث بن حاطب
٦٠٨	لا أعلمه إلا قال أقامني عن يمينه على بساط	١٠٢٠	لا أدري، زاد أم نقص، فلما سلم قيل ليا رسول
٢٤٢٧	لا أفضل من ذلك	٤٤٠٢	لا أدري، فقال علي رضي الله عنه: وأنا لا أدري
٤٣٢١	لا، اقدروا له قدره، ثم ينزل عيسى ابن مريم	٢٤٦	لا أدري، فقال: لا أم لك وما يمنعك أن تدري؟ ثم
٤٠٤٦	لا أقول نهاسم	٤٤٦٩	لا أدري في الثالثة أو الرابعة. والصفير الجبل
٤٧٧٥	لا أفيدكها، فذكر الحديث ثم دعا رجلاً فقال له	٤٧٥١	لا أدري، فيقال له: لا دريت ولا تليت، فيقال له: ما
٢٦٨٢	لا أكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي	٣٢٤	لا أدري فيه إلى المرفقين يعني أو إلى الكفين
١٠٢٣	لا، إلا أن أراه، فمربي، فقلت هذا هو، فقالوا هذا	٧٠١	لا أدري قال: أربعين يوماً أو شهراً أو سنة
٣٩١	لا إلا أن تطوع. قال وذكر له رسول الله ﷺ صيام	٢٨٩٧	لا أدري، قال: لا دريت فما تغني إذاً
٢٢٠٤	لا، إلا شيء حدثناه قتادة عن كثير مولى ابن	١٧٠٢	لا أدري قال له ذلك في سنة أو في ثلاث سنين
٢٩٠٥	لا، إلا غلاماً له كان أعقه، فجعل رسول الله ﷺ	١٩٧٠	لا أدري لعلني لا أحج بعد حجتي هذه
٤٥٣٠	لا، إلا ما في كتابي. هذا. قال مسدد قال فأخرج	٣٩٤٢	لا أدري هو في الحديث عن النبي ﷺ أو شيء
٢٥٠١	لا، إلا مصلياً أو قاضياً حاجة، فقال له رسول	٢٠٠٣	لا إذاً
١٦٨٨	لا إلا من قوتها والأجر بينهما ولا يحل لها أن	٤٧٧٣	لا أذهب وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي
٤٢١٨	لا ألبس أبداً، ثم اتخذ خاتماً من فضة نقش	٤٩٩٩	لا أراك ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ، فجعل
٤٦٠٥	لا ألفين أحدهم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من	٢٨٨٧	لا أراك ميتاً من وجعك هذا؟ وإن الله قد أنزل فيين
٧٧٥	لا إله إلا الله ثلاثاً. ثم يقول الله أكبر كبيراً ثلاثاً	٥٠٦	لا أراه على حال إلا كنت عليها
٤٥٤٧	لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده	٣٢٧٠	لا أرجعن إليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء
٥٠٧٧، ٥٠٦٠	لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك	٤٠٤٨	لا أركب الأرجوان ولا ألبس القميص المكفف
٥٠٧١	لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد	٤٦٥٠	لا أرى أصحاب رسول الله ﷺ يسون عندك ثم لا
٥٠٦١	لا إله إلا أنت سبحانك اللهم أستغفرك لذنبني	٢٣٠٦	لا أرى بأساً أن تزوج حين وضعت وإن كانت في
٢٤٦	لا أم لك وما يمنعك أن تدري؟ ثم يتوضأ وضوءه	٢٩٨٣	لا أريده، فقال: خذ فأنتم أحق به، قلت: قد
٢٥٧٢	لا أنت أحق بصدر دابتك مني إلا أن تجعله لي	٣٩١	لا أزيد على هذا ولا أنقص. فقال رسول الله ﷺ

٥٢٤٦	لا تتركوا النار في بيوتكم حين تناموا	٢٢٤٥	لا أنتهي حتى أسأله عنها فأقبل عويمر حتى أتى
٨٥٧	لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى	٤٣٥٥	لا أنزل على دابتي حتى يقتل فقتل . قال أحدهما
٢٦٣١	لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية، فإذا	٤٩٥٨	لا . إنما هن أربع فلا تزيدن علي
٤٧١٠	لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم	٢٠١٩	لا إنما هو مناخ من سبق إليه
٤٧٢٠	لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم	١٥٦٥	لا، أو ما شاء الله، قال هو حبسك من النار
٨٥٥	لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم ظهره في	٣٣٥٤	لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تفترقا
٢٠٤٢	لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً	٧٦٩	لا بأس بالدعاء في الصلاة في أوله وأوسطه وفي
٩٩٤	لا تجلس هكذا فإن هكذا يجلس الذين يعذبون	٤١٧١	لا بأس بالقرامل
٣٢٢٩	لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها	٢٣٨٥	لا بأس به، ثم اتفقا، قال فمه
٣٦٠٢	لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية	٥٢٤١	لا بأس به . فقال: هي يا عراقي جنتني
٣٦٠١	لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا زان ولا زانية	٤١٦٤	لا بأس به . ولكنني أكرهه، كان حبيبي <small>عليه السلام</small> يكره
٣٥٤٧	لا تجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها	٣٠٢٨	لا بد من صدقة، قال: إنما زرعنا القطن يا رسول
٢٣٠٢	لا تحد المرأة فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد	٤٥٢٩	لا برأسها. قال من قتلك؟ فلان قتلك؟ قالت لا
٢٠٦٣	لا تُحرّم المصّة ولا المصتان	٢٢٠٢	لا، بل اعتزلها، فلا تقربنها. فقلت لامرأتي: الحقي
٣٢٠١	لا تحرمن أجره، ولا تضلنا بعده	٢٦٤٧	لا بل أنتم المكارون، قال فدنونا فقبلنا يده فقال: أنا
٣٩٧٣	لا تحسبن ولم يقل لا تحسبن	٣٥٦٣	لا بل عارية فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين
١٤٢	لا تحسبن ولم يقل لا تحسبن آتاً من أجلك ذبحناها	٣٥٦٢	لا بل عارية مضمونة
٤٠٨٤	لا تحقرن شيئاً من المعروف، وأن تكلم أخاك وأنت	٩٣٠	لا تأنيهم، قال قلت ومنا رجال يتطيرون
١٦٣٧	لا تحل صدقة لغني إلا في سبيل الله أو ابن	٣٧٥٣	﴿لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة﴾
١٦٣٥	لا تحل صدقة لغني إلا لخمسة لغاز في سبيل	٦١٩	لا تبادروني بركوع أو بسجود فإنه مهما
١٦٣٤	لا تحل صدقة لغني ولا لذي مرة سوى	٢١٥٠	لا تبأشر المرأة المرأة لتعتها لزوجها كأنما ينظر
٢٣٠٩	لا تحل للأول حتى تذوق عسيلة الآخر ويذوق	٣٣٥٢	لا تباع حتى تفصل
٣٢٤٨	لا تحلفوا بآبائكم أو بأمهاتكم ولا بالأنداد، ولا	٤٩١٠	لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد
٣٢٣٩	لا تحنطوه	١٥٩٣	لا يتباعه ولا تعد في صدقتك
٢٣٠٢	لا تحنطوا	٥٢٠٥	لا تبدأوهم بالسلام وإذا لقيتموهم في الطريق
٦٧٥	لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وإياكم وهشات	٣١٤٠	لا تبرز فخذك ولا تنظرن إلى فخذ حي
٦٦٤	لا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وكان يقول إن الله	٣٥٠٣	لا تبع ما ليس عندك
٤٦٦٨	لا تخيروا بين الأنبياء	٣٤٩٩	لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك
٤٦٦٩	لا تخيروني على موسى، فإن الناس يصعقون	٣٣٥٣	لا تبعوا الذهب بالذهب إلا وزناً بوزن
٤٢٣١	لا تدخل علي إلا أن تقطعوا جلاجلها وقالت	٣١٧١	لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار

٤١٢٨	لا تستمتعوا من المينة بإهاب ولا عصب	٤٢٣١	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه جرس
٣٤٦٧	لا تسلفوا في النخل حتى يبدو صلاحه	٤١٥٢، ٢٢٧	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صور ولا كلب ولا
٣٤٣٠	لا تسلميه حجاباً ولا صانفاً ولا قصاباً	٤١٥٣	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تمثال وقال
٤٩٥٨	لا تسمين غلامك يساراً ولا رباحاً ولا نجيحاً	٥١٩٣	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا
٢٧٢٤	لا تسهم له يا رسول الله ، قال فقلت هذا	١٥٣٢	لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا
٢٠٣٣	لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاث مساجد مسجد	١٢٥٨	لا تدعوهما وإن طردتكم الخيل
٣٦٩٦	لا تشربوا في الدباء ولا في المزفت ولا في	٢٧٩٧	لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا
٣٦٩٥	لا تشربوا في نقيز ولا مزفت ولا دباء ولا	٢٦٤٥	لا ترياها ناراهما
٤٨٣٢	لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي	٤٢٤٦	لا ترجع قلوب أقوام على الذي كانت عليه
٢٥٥٤	لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس	٤٦٨٦	لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب
٤١٣٠	لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر	٢٦٠٤	لا ترسلوا فواشيكم إذا غابت الشمس حتى
٢٥٥٥	لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس	٦٣٠	لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال
٥٧٩	لا تصلوا صلاةً في يوم مرتين	٣٥٥٦	لا ترقبوا ولا تعمروا فمن أرقب شيئاً أو أعمره
١٨٤	لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين	٤١٢٩	لا تركبوا الخنز ولا النمار
٤٩٣	لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين	١٩٤٠	لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس
٨٦٧	لا تصنع هذا فإننا كنا نفعله، فنهينا عن ذلك	٢٦٢٢	لا ترمي النخل وكل ما يسقط في أسفلها
٢٤٥٩	لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها. وأما قولها إني	٤١٨	لا تزال أمتي بخير، أو قال على الفطرة، ما لم
٢٤٢١	لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم	٢٤١٤	لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق
٤٧٣٠	لا تضارون في رؤيته إلا كما تضارون في رؤية	٤٩٥٣	لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم
٢١٤٦	لا تضربوا إمام الله، فجاء عمر إلى رسول الله	١٧٢٧	لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم
٤٦٦	لا تضرك الفتنة	٢٩٢٩	لا تسأل الإمارة فإنك إذا أعطيتها
٥٢٥٧	لا تعجل حتى تنظر ما أخرجني، فدخل	٧٦	لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ صفحتها
١١٢٩	لا تعد لما صنعت، إذا صليت الجمعة فلا	١٦٤٢	لا تسألوا الناس شيئاً. قال فلقد كان بعض
٢٥٧٠	لا تعدوا المنازل	٢٠٥٩	لا تسألونا وهذا الخبر فيكم
٤٣٥١	لا تعذبوا بعذاب الله وكنت قاتلهم بقول	٤٩٠٩، ١٤٩٧	لا تسبخي عنه
٣١٥٤	لا تغالوا في الكفن فإنه يسلبه سلباً سريعاً	٩٣٧	لا تسبقني بآمين
٤٥٠٣	لا تغفر لمحلم بصوت عالٍ. فقام وإنه ليلقي دمعه	٤٠٨٤	لا تسين أحداً. قال: فما سببت
٤٩٨٤	لا تغلبكم الأعراب على اسم صلاتكم. ألا	٤٦٥٨	لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو
٤٦٢٣	لا تغلبوا على الحسن فإنه كان رأيه السنة	٥١٠١	لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة
٩٠٨	لا تفتح على إمام في الصلاة	١٤٨٥	لا تستروا الجدر، من نظر في كتاب أخيه

٤٣٣٤	لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً	٥٧٥	لا تفعلوا، إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك
٤٣٠٣	لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك	٨٢٣	لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن
٥٢٣٠	لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعض	٣٩٠٠، ٣٤١٨	لا تفعلوا حتى تأتي رسول الله ﷺ
٣٣٩٠	لا تكروا المزارع	٢١٤٠	لا تفعلوا لو كنت امرأة آمراً أن يسجد لأحد
٤٥٩٥	لا تكسر نيتيها اليوم. قال يا أنس كتاب	٢٢٨٧	لا تفوتي نفسك
٤٠١٥	لا تكشف فخذك ولا تنظر إلي فخذ حي	٤١٧٤	لا تقبل صلاة لامرأة تطيبت لهذا المسجد
٢٥٣٥	لا تكلهم إلي فأضعف عنهم ولا تكلهم إلي	٢٦٦٩	لا تقتلن امرأة ولا عسيفاً
٥١٨١	لا تكن عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ	٢٦٤٤	لا تقتله، فقلت يا رسول الله إنه قطع يدي
٧٩١	لا تكن فتناً فإنه يصلي وراءك الكبير	٣٨٨١	لا تقتلوا أولادكم سرّاً فإن الغيل يدرك الفارس
٣٠٣٢	لا تكن قبلتان في بلد واحد	٢٣٢٧	لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين إلا أن
٤٩٠٦	لا تلعنوا بلعة الله ولا بغضب الله ولا بالنار	٢٣٢٦	لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا
٢٣٠٣	لا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب غصب	٢٣٣٥	لا تقدموا صوم رمضان يوم ولا يومين إلا أن
٢٣٠٨	لا تلبس علينا سنته. قال ابن المثنى سنة	٢٩٢٣	لا تقرأ والذين عاقدت أيمانكم إنما نزلت في
٤٩٠٨	لا تلعنها فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئاً	٣٢٦٩، ٣٢٦٨، ٤٦٣٢	لا تقسم
٣٤٤٣	لا تلقوا الركبان للبيع، ولا يبع بعضكم	٢٧٢٣	لا تقسم لهم يا رسول الله، فقال أبان أنت بها
٩٤٦	لا تلمس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب غصب	٢٥٤٢	لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا أذنانها
١٨٩٤	لا تمنعوا أحداً يطوف بهذا البيت ويصلي أي	٤٤٠٨	لا تقطع الأيدي في السفر، ولولا ذلك لقطعته
٥٦٥	لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن	٣٧٧٨	لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنع
٥٦٧	لا تمنعوا نساءكم. المساجد وبيوتهن خير لهن	٤٩٨٢	لا تقل تعس الشيطان فإنك إذا قلت ذلك
٣٤٣٨	لا تتاجشوا	٤٠٨٤	لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية
٤٢٠٢	لا تتفوا الشيب، ما من مسلم يشيب شية	٥٢٠٩	لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية
١٨٢٥	لا تنقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين	١٣٩٢	لا تقل ما أحزبه فإن رسول الله ﷺ قال
٤٩٤٢	لا تترع الرحمة إلا من شقي	٩٦٨	لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام
٣٣٨٢	لا تنسوا الفضل بينكم وبياع المضطرون	٤٩٧٧	لا تقولوا للمنافق سيد، فإنه إن يك سيداً فقد
١٤٩٨	لا تنسنا يا أخي من دعائك. فقال كلمة ما	٤٩٨٠	لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا
٢٤٧٩	لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا	٤٤٧٧	لا تقولوا هكذا، لا تعينوا عليه الشيطان
٢٠٩٢	لا تنكح الثيب حتى تستأمر ولا البكر إلا	٤٣١٢	لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
٢٠٦٥	لا تنكح المرأة على عمتها ولا العمة على	٤٣٠٤	لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر
٢٠٥١	لا تنكحها	٤٤٩	لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في
٥٢٧١	لا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى	٤٣٣٣	لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالاً

٢٥٧٤	لا سبق إلا في خوف أو حافر أو نصل	٢٣٦١	لا تواصلوا، فأبكم أراد أن يواصل فليواصل
٤٩٥٦	لا! السهل يوطأ ويمتهن	٣٧٥٨	لا تؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره
٤٣٩٩	لا شيء قال فأرسلها. قال فأرسلها.	٥٣٤	لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر هكذا، ومدّ
٢٤٢٥	لا صام ولا أفطر	١٨٤	لا توضعوا منها. وسئل عن الصلاة في مبارك
١٧٢٩	لا ضرورة في الإسلام	٢١٥٧	لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل
٣٩١٤	لا صفر قال إن أهل الجاهلية كانوا يحلون صفر	٢٠٥٠	لا، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال
١٢٧٦	لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس	٣٤٧٢	لا جاتحة فيما أصيب دون ثلث رأس المال
١٠١	لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم	٢٥٨١	لا جلب ولا جنب في الرهان
٨٢٢	لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً	١٥٩٢	لا جلب ولا جنب. قال: أن تصدق الماشية في
٢٦٢٥	لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في	١٥٩١	لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم إلا
٢١٩٠	لا طلاق إلا فيما تملك. ولا عتق إلا فيما	٣٣٢٨	لا حاجة لنا فيها، ليس فيها خير، فقصاها
٣٩١١	لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة. فقال	٣٩٠١	لا حتى أسأل رسول الله ﷺ، فقال كل
٣٩١٥	لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل الصالح	٣٣٥١	لا حتى تميز بينهما، قال فردّه حتى ميز
٣٩١٢	لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر	٢٢٧٠	لا، حتى سألهم جميعاً، فجعل كلما سأل
٣٢٢٢	لا عقر في الإسلام	٣٥٣٤	لا. حدثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ
٢٤٥٧	لا عليكما. صوما مكانه يوماً آخر	٣٥٣٣	لا حرج عليك أن تنفقي بالمعروف
٩٢٩	لا غرار في تسليم ولا صلاة	١٩٨٣	لا حرج، فسأله رجل فقال إني حلقت قبل
٩٢٨	لا غرار في الصلاة ولا تسليم. قال أحمد فما	٢٠١٥	لا حرج، لا حرج إلا على رجل اقترض
٢٣٦	لا غسل عليه. فقالت أم سليم: المرأة ترى ذلك	٢٩٢٦	لا حلف في الإسلام، فقال حلفت رسول
٣٩١٣	لا غول	٢٩٢٥	لا حلف في الإسلام، وأيما حلف كان في
٢٢٧٠	لا، فأقرع بينهم، فألحق الولد بالذي صارت	٣٠٨٣	لا حمى إلا لله ولرسوله
٢٨٣١	لا فرع ولا عتيرة	٣٠٦٦	لا حمى في الأراك، قال فرج يعني بحفظاري
٣٠٨٧	لا، فقال له رسول الله ﷺ: بارك الله لك فيها	١٥٠٧	لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله لا
٨٠٨	لا، فقيل له لعله كان يقرأ في نفسه، فقال	٤٥٣	لا خير إلا خير الآخرة، فانصر الأنصار
٤٥٠٨	لا، فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله	٢٨٩٧	لا دريت فما تغني إذن؟
٤٥٣٤	لا، فهم المهاجرون بهم. فأمرهم رسول الله	٢٢٧٤	لا دعوة في الإسلام ذهب أمر الجاهلية الولد
٢٣٩٠	لا، قال: اجلس، فأتي النبي ﷺ بعرق فيه	٢٠٥٩	لا رضاع إلا ما شد العظم وأثبت اللحم فقال
٤٤٣٠	لا، قال: أحصنت؟ قال: نعم. قال: فأمر به النبي	٣٨٨٨	لا رقية إلا في نفس أو حمة أو لدغة
٥٥٤	لا، قال: أشاهد فلان؟ قالوا: لا. قال: إن هاتين	٣٨٨٤	لا رقية إلا من عين أو حمة
٥١٢٥	لا، قال: أعلمه. قال: فلحقه فقال: إني أحبك	٣٨٨٩	لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم يرقأ

٤٧٣٠	لا، قال: هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر	٤٤٩٩	لا، قال: أفتقتل؟ قال: نعم. قال: اذهب به
٣٣١٣	لا، قال: هل كان فيها عيد من أعيادهم؟	٤٥٠١	لا، قال: أفرايت إن أرسلتك تسأل الناس تجمع
٤٧٣٠	لا، قال: والذي نفسي بيده لا تضارون في	٤٤٢٧	لا، قال: أفنكها؟ قال: نعم، قال: فعند ذلك
٣٠٢٤	لا قريش بعد اليوم، فقال رسول الله ﷺ: من	٥٥٤	لا، قال: إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على
٤٣٨٨	لا قطع في ثمر ولا كثر. فقال الرجل: إن مروان	٣٣١٢	لا، قال: أوفي بنذرک
٣٣٢١	لا قلت: فنصفه. قال: لا. قلت: فثلثه. قال: نعم	٢٤٢٢	لا، قال: تريدین أن تصومي غداً؟ قالت: لا
٣٢٧٠	لا، قلت: قد أتيتهم بقرامهم فأبوا وقالوا: والله لا	٣٨٩٦	لا، قال: خذها فلعمري لمن أكل برقة باطل
٤١٧٧	لا القوم مقيمون	٤٥٣٢	لا، قال سعد: بلى والذي أكرمك بالحق. قال
٤٦٦١	لا لا ليل للناس ابن أبي قحافة، يقول	٤٠٤٩	لا. قال: سمعته يقول: نهى رسول الله ﷺ عن
٢٣١٤	لا لعلي أذهب فأطلب لك شيئاً، فذهبت	١١١٦	لا. قال: صل ركعتين تجوز فيهما
٤٧٦٠	لا ما صلوا	٢٤٤٧	لا، قال: فأتوا بقية يومكم واقضوه
٢٢٥٧	لا مال لك، إن كنت صدقت عليها فهو بما	٢٣٢٨	لا، قال: فإذا أفطرت فصم يوماً، وقال أحدهما
١٥٠٥	لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا	٣٥٤٣	لا، قال: فإررده
٣٧٦٥	لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر	٢٤٢٢	لا، قال: فأفطري
٢٢٦٤	لا مساعاة في الإسلام من ساعى في الجاهلية	٣٣١٤	لا، قال: فأوف بما نذرت به لله. قالت: فجمعها
٨٤٧	لا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد	١٢٦١	لا. قال: فبلغ ذلك ابن عمر فقال: أكثر أبو هريرة
٤٥٧٥	لا. ميراثها لزوجها وولدها	٤٥٢١	لا، قال: فتحلف لكم يهود؟ قالوا: ليسوا
٥٦٨	لا نأذن لهن فينخذنه دغلاً، والله لا نأذن لهن	٤٩٢٤	لا قال: فرفع إصبعيه من أذنيه وقال: كنت مع
٤٥٤	لا نبغي به ثمناً، فقطع النخل وسوى الحرث	٢١٤٠	لا، قال: فلا تفعلوا لو كنت امرأةً أحدًا أن
٤٧٢٣	لا ندرى قال: إن بعد ما بينهما إما واحدة أو	٢٤٥٦	لا، قال: فلا يضرك إن كان تطوعاً
١٢٩٢	لا نذر إلا فيما ابتغي به وجه الله تعالى ذكره	٣٢٤٥	لا، قال: فلك يمينه قال: يا رسول الله إنه فاجر
٣٣٢٠	لا نذر إلا فيما يبتغي به وجه الله، ولا يمين	٣٦٢٣	لا، قال: فلك يمينه، قال: يا رسول الله إنه فاجر
٣٢٩٣، ٣٢٩١	لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين	٣٥٤٥	لا، قال: فليس يصلح هذا وإني لا أشهد إلا
٣٣٢١	لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم ولا في	٤٥٠١	لا، قال: فمواليك يعطونك دينه؟ قال: لا، قال
٢٩٨٥	لا نستعمل منكم أحداً على الصدقة، فقال له ربيعة	٢٣٩٠	لا، قال: فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكيناً
٣٢٧٠	لا نطعمه حتى يأتي أبو بكر، فجاء فقال ما	١١١٥	لا. قال: قم فاركح
٣٢٧٠	لا نطعمه حتى يجيء فقالوا: صدق قد أتانا به	٤٥٠١، ٣٢٤٣	لا، قال للرجل: خذه، فخرج به ليقتله
٤٥٣	لا نطلب ثمنه إلا إلى الله. قال أنس: وكان	٣٦٢١	لا، قال لليهودي: احلف، قلت: يا رسول الله
٢٢٩٠	لا نفقة لك إلا أن تكوني حاملاً، واستأذنته	٣٣١٢	لا، قال: لوئن؟ قال: لا. قال: أوفي بنذرک
٢٧٥٣	لا نفل إلا بعد الخمس لأعطيتك ثم أخذ	٣٣١٣	لا، قال النبي ﷺ: أوف بنذرک فإنه لا وفاء

٣٢٦٢	لا ومقلب القلوب	٢٠٨٥	لا نكاح إلا بولي
٥٠٤٦	لا ونبيك الذي أرسلت	٢٩٦٨	لا نورث ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد
٣٢٨٠	لا يأتي ابن آدم النذر القدر بشيء لم يكن	٢٩٦٣	لا نورث ما تركنا صدقة، والله يعلم أنه صادق
٣٩١٩	لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات	٢٩٦٩	لا نورث ما تركنا صدقة وإنما يأكل آل محمد
٥٠٠٣	لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لاعباً ولا جاداً	٢٩٧٦	لا نورث؟ ما تركنا فهو صدقة
٣٥٦٣	لا يا رسول الله لأن في قلبي اليوم ما لم يكن	٢٧١٧	لا ها الله إذا يعمد إلى أسد من أسد الله
١٧٢٠	لا يأي الضالة إلا ضال	٣٩٢١	لا هامة ولا عدوى ولا طيرة، وإن تكن الطيرة
٣٤٣٦	لا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا تلقوا	٢٤٨٠	لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم
٣٤٤٠	لا يبع حاضر لباد وإن كان أخاه أو أباه	٢٣٣٢	لا، هكذا أمرنا رسول الله ﷺ
٣٤٤٢	لا يبع حاضر لباد، وذروا الناس يرزق الله	٣٤٨٦	لا هو حرام، ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك
٤٣٤٨	لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض، يريد	٤٧٧٥	لا وأستغفر الله لا وأستغفر الله، لا وأستغفر
٤٨٦٠	لا يبلغني أحد من أصحابي عن أحد شيئاً	٤٤٢٢	لا والله إنه قد زنى الآخر. قال فرجه ثم
٦٩	لا يولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه	٤٥٠٣	لا والله حتى أدخل على نسائه من الحرب
٧٠	لا يولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه	٢٢١٣	لا والله، فانطلقت إلى النبي ﷺ فأخبرته
٢٧	لا يولن أحدكم في مستحبه ثم يغتسل فيه	٦٦٩	لا والله، قال: كان رسول الله ﷺ يضع عليه
٢٨٧٣	لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم إلى الليل	٢٠٨٧	لا والله لا أنكحها أبداً. قال ففي نزلت هذه
٣١٠٩	لا يتمنين أحدكم الموت فذكر مثله	٤٣٦٣	لا والله ما كانت لبشر بعد محمد ﷺ
٢٩١١	لا يتوارث أهل ملتين شتى	١٩٩٩	لا والله يا رسول الله، قال ﷺ: انزع عنك
٩٩٠	لا يجاوز بصره إشارة	٣٢١	لا وإن لم يجد الماء شهراً. فقال أبو موسى
٢٤٩٥	لا يجتمع في النار كافر وقاتله أبداً	٨٢٤	لا وأنا أقول ما لي ينازعني القرآن فلا تقرأوا
٢٢١٤	لا يجد قال فيصوم شهرين متتابعين، قالت	١٤٣٩	لا وتران في ليلة
٥١٣٧	لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه	١٠٢	لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه أنه الذي
١٠٤٢	لا يجعل أحدكم نصيباً للشيطان من صلاته	٢١٩٠	لا وفاء نذر إلا فيما تملك
٤٤٩١	لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من	٣٢٤٤	لا ولكن أحلفه والله يعلم أنها أرضي
٤٨٤٤	لا يجلس بين رجلين إلا بإذنهما	٣٦٢٢	لا! ولكن أحلفه والله ما يعلم أنها أرضي
١٥٧١	لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع	١٧٠١	لا ولكن إن وجدت صاحبه وإلا استمعت به
١٥٨٠	لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع	٣٥٣	لا، ولكنه أظهر وخير لمن اغتسل ومن لم
٣٥٤٦	لا يجوز لامرأة أمر في مالها إذا ملك زوجها	٤٧٧٩	لا ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب
٢٨٤٢	لا يحب الله العقوق كأنه كره الاسم وقال من	٣٨٧٣	لا ولكنها داء
٣٤٤٧	لا يحتكر إلا خاطئ	٤٤٤٨	لا ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك، نجد

٤٨٠١	لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظري. قال	٣٤٨٤	لا يحل ثمن الكلب ولا حلوان الكاهن، ولا مهر
٢٩٣٧	لا يدخل الجنة صاحب مكس	٤٥٠٢	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر
١٦٩٦	لا يدخل الجنة قاطع	٤٣٥٣	لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله
٤٨٧١	لا يدخل الجنة قتات	٤٣٥٢	لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله
٤٠٩١	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة	٣٥٠٤	لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع، لا ربح
٤٦٥٢	لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة	٢١٥٧	لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنماً حتى
٢٨٩٦	لا يدرون مع أي شيء ورثه قال قتادة أفل	٢١٥٨	لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي
٣١٠٨	لا يدعون أحدكم بالموت لضر نزل به، ولكن	٢١٥٧	لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقع على امرأة
٢٩٠٩	لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم	١٧٢٣	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن
٥٢١	لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة	١٧٢٦	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن
٣٢٨٧	لا يرد شيئاً وإنما يستخرج به من البخيل. قال	١٧٢٣	لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة
٤٧٠	لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة	٣٥٣٩	لا يحل لرجل أن يعطي عطية، أو يهب
٩٠٩	لا يزال الله عز وجل مقبلاً على العبد وهو في	٤٨٤٥	لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما
٢٣٥٣	لا يزال الدين ظاهراً، ما عجل الناس الفطر	٩١	لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم
٤٧١	لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه	٢٠٨٩	﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا﴾
٦٧٩	لا يزال قوم يتأخرون عن الصف الأول حتى	٢٠٩٠	﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا﴾
٤٧٢١	لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق	٥٠٠٤	لا يحل لمسلم أن يورع مسلماً
٤٢٧٩	لا يزال هذا الدين	٤٩١٤	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فمن
٤٢٨٠	لا يزال هذا الدين عزيزاً إلى اثني عشر خليفة	٤٩١١	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام،
٤٢٧٩	لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثنا	٤٩١٢	لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث، فإن
٤٦٨٩	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا	٢٦٢٣	لا يحلبن أحد ما شية أحد بغير إذنه، أوجب
١٦٧١	لا يسأل بوجه الله إلا الجنة	٣٢٤٦	لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين أئمة
٢١٤٧	لا يسأل الرجل فيما ضرب امرأته	٤٢٢٩	لا يخال ابن عباس إلا قد كان يذكر أن رسول
٢٧٦٥	لا يسألوني اليوم خطبة يعظمون بها حرمت	٢٠٣٩	لا يخط ولا يعضد حمى رسول الله ﷺ
٢٧٧١	﴿لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله والايوم الآخر﴾	٢٠١٨	لا يختلى خلاها
٤٨١١	لا يشكر الله من لا يشكر الناس	٢٠٣٥	لا يختلى خلاها ولا يفر صيدها ولا يلتقط
١٠٤٦	لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي	١٥	لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن
٦٢٦	لا يصل أحدكم في الثوب الواحد ليس على	١٨٤٢	لا يخطب
٨٩	لا يصلى بحضرة الطعام ولا هو يدافعه	٢٠٨١	لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه ولا يبيع
٤٨١	لا يصلى لكم، فأراد بعد ذلك أن يصلي لهم	٢٠٨٠	لا يخطب الرجل على خطبة أخيه

٤٩٧٨	لا يقول أحدكم خبثت نفسي وليلق لقت	٦١٦	لا يصلي الإمام في الموضع الذي صلى فيه
٤٩٧٥	لا يقول أحدكم عبدي وأمتي، ولا يقول	٢٤٢٠	لا يصم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله
٤٩٧٤	لا يقول أحدكم الكرم، فإن الكرم الرجل	٤٨٥٢	لا يضرك
٥١٨٠	لا يقوم معلن إلا أصغر القوم، قال فقام أبو	٢٤٥٦	لا يضرك إن كان تطوعاً
١٨٢٣	لا يكون القميص ولا البرنس ولا السراويل ولا	٢٢٩٥	لا يضرك أن لا تذكر حديث فاطمة، فقال
٤٩٠٧	لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء	٣٢٠	لا يعتبر بهذا الناس
٤٩١٣	لا يكون لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاثة، فإذا	٧٥١	لا يعود
٤٢٨	لا يلج النار رجل صلى قبل طلوع الشمس	٣٤٥٨	لا يفرقن اثنتين إلا عن تراض.
٤٨٦٢	لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين	٤٠١٩	لا يقضين رجل إلى رجل، ولا امرأة إلى امرأة
٤١٣٦	لا يمشي أحدكم في النعل الواحدة، ليتنعلهما	١٣٩٤	لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث
٣٤٧٣	لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلا	١٣٩٠	لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاث
٢٩١٥	لا يمنعه ذلك فإن الولاء لمن أعتق	٤٥١٨	لا يقاد الحر بالعبد
٢٣٤٧	لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره، فإنه	٦٠	لا يقبل الله تعالى جل ذكره صلاة أحدكم إذا
٢٣٤٦	لا يمنعن من سحورك أذان بلال، ولا يياض	٥٩	لا يقبل الله صدقة من غلول، ولا صلاة بغير
٣١١٣	لا يموت أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله	٦٤١	لا يقبل الله صلاة الحائض إلا بخمار
٣٣١٩	لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب وفي	٤١٧٨	لا يقبل الله صلاة رجل في جسده شيء
٢٠٤٥-٢٠٤٥م	لا ينبغي لأحد أن يجاوز الممرس إذا قفل راجعاً ٢٠٤٥-٢٠٤٥م	٣٢٤٤	لا يقطع أحد مالا يمين، إلا لقي الله وهو
٤٨٥١	لا ينتحي اثنان دون صاحبها فإن ذلك يحزنه	١٩٦٦	لا يقتل بعضكم بعضاً، وإذا رميت الجمرة
٤٠١٨	لا ينظر الرجل إلى عربة الرجل ولا إلى المرأة	٤٥١٧	لا يقتل حر بعبد
١٧٦	لا يفتل حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً	٤٥٠٦	لا يقتل مؤمن بكافر، ومن قتل مؤمناً معتمداً
٢٠٠٢	لا يفرن أحد حتى يكون آخر عهده الطواف	٢٩٧٤	لا يقسم ورثتي ديناراً ما تركت بعد نفقة
٤٢١٩	لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا	٣٦٦٥	لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختار
٢٠٥٢	لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله	٣٥٨٩	لا يقضي الحكم بين اثنين وهو غضبان
١٨٤١	لا ينكح المحرم ولا يُنكح	٢٣٣٣	لا يقضي ذلك اليوم الرجل ولا أهل مصره
٥٠٥٢	لا يهزم جُنُك ولا يخلف وعدك ولا ينفق ذا	٣١٢	لا يقضين. كانت المرأة من نساء النبي ﷺ
١٥٧٠	لا يؤخذ في الصدقة هرة ولا ذات عوار من	٧١٩	لا يقطع الصلاة شيء وادراوا ما استطلعتن فإنما
٥٨٣	لا يؤم الرجل الرجل في سلطانه	٨٤٩	لا يقول القوم خلف الإمام سمع الله لمن حمده
٢٨٩٠	لا يته النصف وللأخت من الأب والأم النصف	١٤٨٣	لا يقول أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت
٣٠٣٠	لا يخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب	٢٤١٥	لا يقول أحدكم إني صمت رمضان كله
١٣٦٦	لا رمقن صلاة رسول الله ﷺ الليلة. قال	٤٩٧٩	لا يقول أحدكم جاشت نفسي، ولكن

٥٢٢٦	ليك وسعديك يا رسول الله وأنا فداك	١٥٥٦	لأفانلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة
١٧٧٦	ليك ومحلي من الأرض حيث حبستي	١٤٤٠	لأقربن بكم صلاة رسول الله ﷺ، قال: فكان
٦٣٤	ليك يا رسول الله. قال: إذا كان واسعاً فخالف	٣٥٢٣	لأنضين فيكم بقضاء رسول الله ﷺ، من
٤٢٦١	ليك يا رسول الله وسعديك	٢٤٢٧	لأنومن الليل ولأصومن النهار؟ قال
٤٤٠٩	ليك يا رسول الله وسعديك قال: كيف أنت	٣٦٦٧	لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة
١٧٨٢	لينا بالحج حتى إذا كنا بسرف حضتُ	٢٠٣١	لأن رسول الله ﷺ قد رأى مكانه وأبو بكر
٥١٨٠	لنأتيني على هذا بالينة، قال فقال أبو سعيد	٢٥٤٤	لأن النبي ﷺ بعث سرية فكان أول من جاء
١٩٧٠	لنأخذوا مناسككم. قال: لا أدري لعلي لا أحج	٢٨٦٦	لأن تصدق المرء في حياته بدهم خير له من
٢٧٧	لترك الصلاة قدر ذلك، ثم إذا حضرت	٣٢٢٨	لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه
٥١٦٧	لخدمهم حتى يتسغفوا فإذا استغفوا فليعتقوها	١٤٥٦	لأن يغدو أحدكم كل يوم إلى المسجد
٤٤٨	لترخفنها كما زخرفت اليهود والنصارى	٥٠٠٩	لأن يمتلىء جوف أحدكم قبحاً خيراً له من
٦٦٣	لنسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم	٣٣٨٩	لأن يمنح أحدكم أرضه خير من أن يأخذ عليها
٣٨٢٦	لنعطيني يدك. قال فأدخلت يده في كم	٣٦٦١	لأن يهدي الله بهدك رجلاً واحداً خير لك
٤٦٣٨	لنمخرون الروم الشام أربعين صباحاً لا يمتنع	٤٣١٥	لأنما بما مع الدجال أعلم منه، إن معه بحراً من
٢٧٤	لننظر عدة الليالي والأيام التي كانت تحبسون	٩٥٧، ٧٢٦	لأنظرون إلى صلاة رسول الله ﷺ كيف
٣٢٠٨	للحد لنا والشق لغيرنا	١١٩٥	لأنظرون ما أحدث لرسول الله ﷺ كسوف
٣٩٧٤	لحق المسلمون رجلاً في غنيمة له فقال السلام	١٠٦٩	لأنه أول من جمع بنا في هزم النبي من حرة
١٧٢٠	لحقن بالقر لا ندري لمن هي، فقال جرير	٥١٠٠	لأنه حديث عهد بربه
٥١٢٥	لحقه فقال إني أحبك في الله، فقال أحبك	٤٨٤	لأنني رأيت رسول الله ﷺ يفعل
٣٤١٨	لُدغ سيد ذلك الحي، فشفوا له بكل شيء لا	٢١٧٣	لبيث الرجل ثم أتاه فقال إن الجارية قد حملت
٣٨٩٨	لُدغت الليلة فلم أتم حتى أصبحت. قال ماذا؟	١٧٤٨	لبيد رأسه بالعسل
٥٩٨	لذلك اتبعتك حين أخذت على يدي	٣٥٢٦	لبن الدر يحلب بشفقه إذا كان مرهوناً، والظهور
٤٦١٥	لذلك خلقهم قال خلق هؤلاء هؤلاء	٤٤٢٤	للبن القليل
٢٠٥٦	لست بمخلية بك وأحب من شركتي في خير	١٨١٥	لبي حتى رمى جمرة العقبة
٢٩٧٠	لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به	١٨١٢	ليك اللهم ليك. ليك لا شريك لك ليك.
٤٠٨٥	لست ممن يفعله خيلاء	١٧٧٦	ليك اللهم ليك ومحلي من الأرض حيث
٤٧٣٥	لشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله	١٧٩٥	ليك عمرة وحجاً، ليك عمرة وحجاً
٣٣١٢	لصنم؟ قالت: لا، قال لوئز؟ قالت: لا. قال أوفي	١٨١٢	ليك، ليك لا شريك لك ليك
٥١٦٧	لطمتم مولى لنا فدعاه أبي ودعاني فقال	٤٢٦١	ليك وسعديك. قال: كيف أنت إذا رأيت
٣٦	لعل الحياة ستطول بك بعدي فأخبر الناس أنه	٥٢٣٣	ليك وسعديك وأنا فداؤك، فقال: أخرج لي

٤٨٢٦	لعن من جلس وسط الحلقة	٣٩٧١	لعل رسول الله ﷺ أخضعنا، فأنزل الله وما
٤١٧٠	لُعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة والمنتصصة	٢١٥٦	لعل صاحبها ألم بها، قالوا: نعم، قال لقد
١٦٣٥	لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو	٣١٢٣	لعلك بلغت معهم الكذا؟ قالت معاذ الله وقد
٣٣٢٧	اللغو والكذب	٤٤٢٧	لعلك قبّلت أو غمزت أو نظرت، قال: لا، قال
٢٨٦٥	لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان	٤٤٢٢	لعلك قبّلتها؟ قال: لا والله إنه قد زنى الآخر.
٢٠٥٦	لقد أُخبرت أنك تخطب درة أو ذرة	٥٠٣١	لعلك وجدت مما قلت لك؟ قال: لوددت أنك
٣٢٣٠	لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً	٩٧٢	لعلك يا حطان أنت قلتها؟ قال ما قلتها، ولقد
٥٠٦	لقد أراك الله خيراً	٣٧٦٤	لعلكم تفرقون؟ قالوا: نعم، قال فاجتمعوا على
٢١	لقد ارتقيت على ظهر البيت فرأيت رسول الله	٣٠٥١	لعلكم تقاتلون قوماً فظهروا عليهم فيقتونكم
١٢٣٦	لقد أصبنا غرة، لقد أصبنا غفلة لو كنا حملنا	٨٢٣	لعلكم تقرأون خلف إمامكم؟ قلنا: نعم هذا يا
٥٠٦	لقد أعجبني أن يكون صلاة المسلمين أو قال	٤٠١٠	لعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها
٢٤٥٦	لقد أفطرت وكنت صائمة، فقال لها أكنت	٤٧٥٦	لعله سيدركه من قد رأيته وسمع كلامي، قالوا
٢٥٥٠	لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان	٨٠٨	لعله كان يقرأ في نفسه، فقال خمشاً هذه شر
٣٨٠	لقد تحجرت واسعاً، ثم لم يلبث أن بال في	٢٠	لعله يُخفف عنهما ما لم ييسا
٨٨٢	لقد تحجرت واسعاً، يريد رحمة الله عز وجل	٢٠٠٣	لعلها حابستنا، فقالوا: يا رسول الله إنها قد
٢٥٠٨	لقد تركتم بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً، ولا	٣٠٢٢	لعلي أجد ذا حاجة يأتي أهل مكة فيخبرهم
٣٠٧٤	لقد خبرني الذي حدثني هذا الحديث أن	٣٢٦٥	لعمر إلهك
٤٧٧٣	لقد خدمته سبع سنين أو تسع سنين ما علمت	٤٣٣٦	﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان﴾
١٤٩٥	لقد دعا الله باسمه العظيم الذي دُعي به	٣٦٧٤	لعن الله الخمر وشاربها وساقها وبائعها
٨١٠	لقد ذكّرني بقراءتك هذه السورة إنها لآخر ما	٤١٦٩	لعن الله الواشمات والمستوشمات
٧٦٣	لقد رأيت اثني عشر ملكاً يتندرونها أيهم	٣٤٨٨	لعن الله اليهود ثلاثاً، إنّ الله تعالى حرم
٤٣٦٧	لقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشاً	٣٣٣٣	لعن رسول الله ﷺ آكل الرّبا وموكله وشاهده
٥٠٠٨	لقد رأيت أو أمرت أن أتجوز في القول فإن	٣٥٨٠	لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرشي
٧٧٠	لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يتندرونها أيهم	٤٠٩٨	لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة
٦٣٠	لقد رأيت الرجال عاقدي أزهرهم في أعناقهم	٣٢٣٦	لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين
٢٣٦٥	لقد رأيت رسول الله ﷺ، بالعرج يصب على	٥٢٤١	لعن رسول الله ﷺ من قطع السدر
١١٠٤	لقد رأيت رسول الله ﷺ وهو على المنبر ما	٣١٢٨	لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستنعة
٤١٣١	لقد رأيت هذا كله في بيتك يا معاوية، فقال	٤٠٩٧	لعن المشبهات من النساء بالرجال، والمشبهين
٢٤١٣	لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أنني أراه أن	٢٠٧٦	لعن المحلّ والمحلل له
٣١٨٢	لقد رأيتنا ونحن مع رسول الله ﷺ نرمل رملاً	٤٩٣٠	لعن المخشين من الرجال والمترجلات

٣٨٨٢	لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت	٢٤٠٦	لقد رأيته بعد ذلك قتل كافراً
٢٩٨٢	لقربي رسول الله ﷺ قسمه لهم رسول الله	١٩٣	لقد رأيته يكيد بنفسه بين يدي رسول الله
٤٩٧٩، ٤٩٧٨	لقت نفسي	٣٧١	لقد رأيته وإنها لتضرب أصولها بالفؤوس
٥٠٧	لقتها بلالاً، فأذن بها بلال. وقال في الصوم	١٤٠٦	لقد ركضتني منها ناقة حمراء
٣١١٧	لقتوا موتاكم قول لا إله إلا الله	٣١٢٦	لقد سأل الله باسمه الأعظم
٣٠٥٥	لقت بلالاً مؤذن رسول الله ﷺ بحلب	٣٠٧٤	لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد
٨١	لقت رجلاً صاحب النبي ﷺ أربع سنين	٤٥٢١	لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد
٢٨	لقت رجلاً صاحب النبي ﷺ كما صحبه	١٤٩٤	لقد سبق هؤلاء خيراً كثيراً ثلاثاً، ثم مر بقبور
١٤٩٨	لقت عاصماً بعد بالمدينة فحدثني فقال	٧٦٦	لقد صدقت عليها، فقالت: قد كذب، فقال
١٠٤٦	لقت عبدالله بن سلام فحدثني بمجلسي مع	٥٠٨٥	لقد صلى هذا قبل، أو قال: لقد صلى بنا هذا
٤٤٥٧	لقت عمي ومعه راية فقلت له أين تريد؟ فقال	٣٢٣٠	لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين، ولكني
٣١٣٠	لقت المرأة فقلت لها قول أبي موسى لك، أما	٢٢٥٦	لقد طاف بال محمد نساءً كثير يشكون
٤١٧٤	لقته امرأة وجد منها ريح الطيب ينفخ ولذيلها	٨٣٥	لقد عابت ذلك عائشة رضي الله عنها أشد
٤٦٩٦	لقينا عبدالله بن عمر فذكرنا له القدر وما	٢٨٩٠	لقد علم ابن عمر أن رسول الله ﷺ قد
٢٤٢٧	لقيني رسول الله ﷺ فقال: ألم أحدث أنك	٢١٤٦	لقد علمت أن رسول الله ﷺ قال
٢٣١	لقيني رسول الله ﷺ في طريق من طرق	٢٢٩٢	لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة
٢٣٠	لقبه فأهوى إليه، فقال: إني جنبٌ	١٩٩٢	لقد قرأت ما بين لوجي المصحف فما وجدته
٣٣٨	لك الأجر مرتين	٤٤٠٢	لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته، قال
٧٧١	لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك	٧	﴿لقد كان لكم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة﴾
١٧١٢	لك أو لأخيك، أو للذئب خذها قط	٤١٦٩	لقد كان الناس يتتبعون من ضحاياهم
١٧٣٣	لك حج	٤٨٧٥	لقد كنت أحض عند رسول الله ﷺ ثلاث
٤٠٢٠	لك الحمد، أنت كسوتني، أسألك من خيره	١٢٢٣	لقد كنت أعلم في عهد رسول الله ﷺ أن
٧٧١	لك الحمد أنت نور السموات والأرض ولك	٢٨١٢	لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة وعرفت
٧٦٠	لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت، سجد	٣٥٧	لقد نهانا نبي الله ﷺ اليوم فذكر أشياء
٢٨٩٦	لك السدس، فلما أدبر دعاه فقال لك سدس	٣٣٩٤	لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام ثم أمر رجلاً
٢١٢	لك ما فوق الإزار وذكر مؤاكلة الحائض أيضاً	٢٨٠٠	لقد هممت أن أمر فتيتي فيجمعوا حزاماً من
٣٢٤٥	لك يمينه قال: يا رسول الله إنه فاجر لا يبالي ما	٣٤٢٦	لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل معه في قبره
٣٦٢٣	لك يمينه، قال: يا رسول الله إنه فاجر ليس	٥٤٨	
٢٥٧٣	لكاني أنظر إلى جعفر حين اقتحم عن فرس	٥٤٩	
٤٦٩٢	لكل أمة مجوس ومجوس هذه الأمة الذين	٢١٥٦	

٣٨٨٣	لَمْ يَقُولْ هَذَا، وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ	١٠٣٨	لِكُلِّ سَهْوٍ سَجْدَتَانِ بَعْدَمَا يَسْلُمُ
٤٣٨	لَمْ تُوقِظْنَا إِلَّا الشَّمْسُ طَالِعَةً، فَقَمْنَا وَهَلَيْنَ	٣٠٢٦	لَكُمْ أَنْ لَا تَحْشَرُوا وَلَا تَعْشَرُوا، وَلَا خَيْرَ فِي
٥١٠٠	لَمْ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ	٤٥٣٤	لَكُمْ كَذَا وَكَذَا، فَلَمْ يَرْضَوْا، فَقَالَ: لَكُمْ كَذَا
٤٧٤٧	لَمْ ضَحِكْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آتِفًا سُورَةَ	٤٤٧٨	لَكِنْ قُولُوا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ
٢٥٤٤	لَمْ فَضَّلَ الْأَشْقَرُ؟ قَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ	١٣٧٨	لَكِنْ كَرِهَ أَنْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ أَحَبَّ أَنْ لَا يَتَكَلَّمُوا، ثُمَّ
٤٧٧٣	لَمْ فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا وَلَا لَشَيْءٍ تَرَكْتُ هَلَا	١٦٣٢	لَكِنْ الْمَسْكِينِ الْمُتَعَفِّفِ
٤٨٤	لَمْ فَعَلْتُ هَذَا؟ قَالَ: لِأَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ	٢٣٣٢	لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا نَزَالَ نَصُومُهُ حَتَّى
٧٣٠	لَمْ غَوَّالُهُ مَا كُنْتُ بِأَكْثَرِنَا لَهُ تَبَعَةً، وَلَا أَقْدَمَنَا	١٦٦٥	لِلسَّائِلِ حَقٌّ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ
٣٤٩٦	لَمْ؟ قَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَتَاعَوْنَ بِالذَّهَبِ وَالطَّعَامِ	٢٥٢٦	لِلغَازِي أَجْرَهُ، وَلِلْمَجَاعِلِ أَجْرَهُ وَأَجْرُ الْغَازِي
٢٦٤٥	لَمْ؟ قَالَ لَا تَرَايَا تَارَاهُمَا	٤٤٦٨	لِلنَّاسِ كَافَةً
٢٠٣١	لَمْ؟ قُلْتُ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَأَى مَكَانَهُ	٣٠٨٩	لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ أُمِّ الْأَفْرَاحِ بِفَرَاخِهَا
٤١٣١	لَمْ لَا أَرَاهَا مَصِيْبَةً وَقَدْ وَصَفَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ	٤٩٩	لِلَّهِ الْحَمْدُ
٢٢٩٠	لَمْ نَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ امْرَأَةٍ فَسَنَاحِذُ	٤٦٤٢	لِلَّهِ عَلَيَّ أَلَا أَصْلِي خَلْفَكَ صَلَاةً أَبَدًا وَإِنْ
١٤٣	لَمْ نَنْشُبْ أَنْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَقَلَّعُ يَتَكَفَّأُ	٤٩٤٤	لِلَّهِ وَكِتَابُهُ وَرَسُولُهُ وَأُئِمَّةُ الْمُؤْمِنِينَ وَعَامَتُهُمْ، أَوْ
٢٠٠٩	لَمْ يَأْمُرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَنْزِلُهُ وَلَكِنْ	٢٩٠٣	لَمْ أَجِدْ أَزْدِيًّا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ قَالَ: فَانْطَلِقْ فَانْظُرْ
١٨٨٦	لَمْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمِلُوا الْأَشْوَابَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ	٣٣٤٦	لَمْ أَجِدْ فِي الْإِبِلِ إِلَّا جَمَلًا خِيَارًا رَابِعِيًّا
٣٣١٨	لَمْ يَبْلَغْنِي كِفَارَةً	١٧٠١	لَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا فَقَالَ: احْفَظْ عِدْدَهَا وَوَعَادَهَا
٣٣٠	لَمْ يَتَابِعْ مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ عَلَى	١٠٠٨	لَمْ أَحْفَظْهُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَكِنْ نَبِثْتُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ
٣٢٦٩	لَمْ يَخْبِرَهُ	١٨٧٤	لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا
٢٩٨٩	لَمْ يَخْدُمَهَا	٦٥٧	لَمْ أَرَهُ صَلَّى إِلَّا يَوْمَئِذٍ
٥٧١	لَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى مَاتَ	١٠١٠	لَمْ أَسْمَعْ فِي الشَّهَادَةِ وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَشْهَدَ
١١٦٣	لَمْ يَذْكُرِ الصَّلَاةَ وَحَوْلَ رَدَائِهِ فَجَعَلَ عَطَافُهُ	٢٠١٤	لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: أَرَمَ وَلَا
٣٢٧١	لَمْ يَذْكُرِ الْقِسْمَ زَادَ فِيهِ وَلَمْ يَخْبِرَهُ	٢٩٣٠	لَمْ أَعْلَمْ لَمَّا جَاءَ لَهْ فَلَمْ يَسْتَعِنْ بِهِمَا عَلَى شَيْءٍ
١٢٢٨	لَمْ يُرْخِصْ لَهُنَّ فِي ذَلِكَ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ	٤٣٥١	لَمْ أَكُنْ لِأَحْرَقَهُمْ بِالنَّارِ، إِنْ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا
٢٠٠١	لَمْ يَرْمِلْ فِي السَّجْعِ الَّذِي أَفَاضَ فِيهِ	١٠٠٨	لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تَقْصُرِ الصَّلَاةَ. قَالَ: بَلْ نَسِيتُ يَا
١٤٦٢	لَمْ يَرْنِي سِرْرُتُ بِهِمَا جَدًّا فَلَمَّا نَزَلَ صَلَاةً	٢٢٤٥	لَمْ تَأْتَنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
٣١٣	لَمْ يَزِلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّبْحِ فَأَنَاحَ وَنَزَلَتْ	٣٧١٤	﴿لَمْ تَحْرَمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾
١٠١٢	لَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتِي السَّهْوِ حَتَّى يَقْنَهُ اللَّهُ ذَلِكَ	٢٦٢٢	لَمْ تَرْمِي النَّخْلَ؟ قَالَ أَكَلْتُ، قَالَ فَلَا تَرْمِي
١٠١٣	لَمْ يَسْجُدِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَسْجُدَانِ إِذَا شُكَّ	١٥٠٣	لَمْ تَزَالِي فِي مُصْلَاكِ هَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ قَدْ
١٤٠٣	لَمْ يَسْجُدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَفْصَلِ	١٩١٤	لَمْ تَزَعْ الشَّمْسُ قَالَ: أَزَاغَتْ؟ قَالُوا: لَمْ تَزَعْ أَوْ

٢٦٨٦	لما أراد قتل أبيك قال: من للصبيّة قال	٣١٨٦	لم يصل على ماعز بن مالك
٣١٤١	لما أرادوا غسل النبي ﷺ قالوا: والله ما ندرى	٢٤٢٥	لم يصم ولم يفطر، أو ما صام ولا أفطر شك
٤٧٩٢	لما استأذن قلت: بش أخو العشرة، فلما دخل	١٨٩٥	لم يطف النبي ﷺ، ولا أصحابه بين الصفا
٤٦٦٠	لما استعز برسول الله ﷺ وأنا عنده في نفر	٤١٣١	لم يعط الأسد أحدًا شيئاً مما أخذ. فبلغ ذلك
١٠٩١	لما استوى رسول الله ﷺ يوم الجمعة قال	٤٤٧٦	لم يقت في الخمر حدًا
٣٠٠١	لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر وقدم	٢٦٧١	لم يقتل من نسايتهم تعني بني قريظة إلا امرأة
١٩٣٥	لما أصبح يعني النبي ﷺ ووقف على قرح	٤٥٠٢	لم يقتلوني؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول لا
٢٥٢٠	لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم	٢٩٧٩	لم يقسم لبني عبد شمس ولا
٣١٠١	لما أصيب سعد بن معاذ يوم الخندق رماء رجل	٢٩٧٨	لم يقسم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من
١٨٧٨	لما اطمأن رسول الله ﷺ بمكة عام الفتح	١٧٩٢	لم يقصر ولم يحل من أجل الهدى
٣٤١٤	لما أفاء الله على رسوله خير فأقرها رسول الله	٤٣١٠	لم يقل شيئاً، سمعت رسول الله ﷺ يقول
٣٠١١	لما أفاء الله على نبيه ﷺ خير قسمها على	٣٩٥٩	لم يقل فقال له قولاً شديداً
٣٠١٤	لما أفاء الله عليه خير قسمها	١٩٦٨	لم يقم عندها
٣٠٠٨	لما افتتحت خيبر سألت يهود رسول الله ﷺ	٤٩٢٠	لم يكذب من نمي بين اثنين ليصلح، وقال
٢٠٣٢	لما أقبلنا مع رسول الله ﷺ من لية حتى	٤٠٢٦	لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله ﷺ من
٤٧٦٨	لما التقينا وعلى الخوارج عبدالله بن وهب	٥٠٧٤	لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الدعوات
٤٤٣١	لما أمر النبي برجم ماعز بن مالك	١٢٥٤	لم يكن على شيء من النوافل أشد
٤٩٩	لما أمرنا رسول الله ﷺ بالناقوس يعمل	١٧٧٨	لم يكن في شيء من ذلك هدي
١٩٧٤	لما انتهى إلى الجمرة الكبرى جعل البيت عن	١٠٨٩	لم يكن لرسول الله ﷺ إلا مؤذن واحد بلال
٢٨٧١	لما أنزل الله عز وجل ولا تقربوا مال اليتيم إلا	١٠٩٠	لم يكن لرسول الله ﷺ غير مؤذن واحد
١٩١٤	لما أن قتل الحجاج ابن الزبير أرسل إلى ابن عمر	١٣٦٢	لم يكن يدع ذلك
١٦٨٦	لما بايع رسول الله ﷺ النساء قامت امرأة	٢٣٣٦	لم يكن يصوم من السنة شهراً تاماً إلا شعبان
١٠٨١	لما بدن قال له تميم الداري	١٩٢٨	لم يُناد في واحدة منهما
٢٦٩٢	لما بعث أهل مكة في فداء أسراهم بعثت	٤٣٥٧	لم ينزل حتى ضرب عنقه وما استتابه
١٤١٥	لما بعثنا الركب	٣٣٨٩	لم يته عنها ولكن قال ليمنع
٣٥٩٣	لما بعثه إلى اليمن قال: كيف تقضي إذا عرض إليك	٥١٩١	لم يؤمن بها أكثر الناس آية الإذن وإني لأمر
٣٢٩٧	لما بلغه أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي	١٩٦٣	لما اتخذ عثمان الأموال بالطائف وأراد أن يقيم
٢١٢٢	لما تزوج أم سلمة أقام	١٣٢٩	لما اجتمعا عند النبي ﷺ قال النبي ﷺ
٢١٢٥	لما تزوج علي فاطمة قال له رسول الله ﷺ	٢١٢٣	لما أخذ رسول الله ﷺ صفية أقام عندها
٤٦٧٩	لما توجه النبي ﷺ إلى الكعبة قالوا: يا رسول	٣٥٩٢	لما أراد أن يبعث معاذاً إلى

٣٦٤٩	لما فتحت مكة قام النبي ﷺ فذكر الخطبة	١٥٥٦	لما توفي رسول الله واستخلف أبو بكر
٢٧٨٥	لما فتحنا خير أخرجوا غنائمهم من المتاع	٥٢١٣	لما جاء أهل اليمن قال رسول الله ﷺ: قد
٩٢٦	لما فرغ قال: ما فعلت في الذي أرسلتك فإنه	١٩٨٩	لما حج رسول الله ﷺ حجة الوداع وكان لنا
٢٣٠٦	لما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين	٣١١٤	لما حضره الموت دعا بيباب جدد فلبسها ثم
١٩١٤	لما قالوا قد زاعت ارتحل	١٩٨	لما خرج الرجلان إلى قم الشعب اضطجع
٣١٢٢	لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله	٢٢٨٠	لما خرجنا من مكة تبعنا بنت حمزة تنادي يا
٤٩٢٣	لما قدم رسول الله ﷺ المدينة لعبت الحيشة	٢٦٤٦	لما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر
٣	لما قدم عبد الله بن عباس البصرة فكان يحدث	٤٧٤٤	لما خلق الله تعالى النار قال: يا جبريل اذهب
١٧٩٧	لما قدم علي من اليمن على رسول الله ﷺ	٤٧٤٤	لما خلق الله الجنة قال لجبريل: اذهب فانظر
٤٣٥٤	لما قدم عليه معاذ قال: انزل وألقى له وسادة	٣٠٢٤	لما دخل مكة سرح الزبير بن
٤٦٤٨	لما قدم فلان إلى الكوفة أقام فلان خطيباً فأخذ	٣١٧٤	لما ذهبنا لنحمل إذا هي جنازة يهودي فقلنا: يا
١١٣٩	لما قدم المدينة جمع نساء	٢٦٩٢	لما رآها رسول الله ﷺ رق لها رق شديدة
٢٠٢٧	لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت	١٩٨	لما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدماء قال
٥٨٨	لما قدم المهاجرون الأولون نزلوا العصبة قبل	٩٣٠	لما رأيتهم يستكنوني لكنني سكنت فلما صلى
٣٧٤٧	لما قدم النبي ﷺ المدينة نحر جزوراً أو بقرة	٤٢٨١	لما رجع إلى منزله أنه قريش فقالوا: ثم يكون
٢٤٤٤	لما قدم النبي ﷺ المدينة وجد اليهود يصومون	٧٣٦	لما سجد وقعا ركبته إلى الأرض قبل أن يقعا
٩٣١	لما قدمت على رسول الله ﷺ علمت أموراً	٨٣٩	لما سجد وقعا ركبته إلى الأرض قبل أن تقعا
٣٣١٦	لما قدمت المدينة عرفت الناقة ناقة النبي ﷺ	٤٣٢٦	لما سمع رجلاً فرقنا منها أن تكون شيطانة
١٤٢	لما قدمنا على رسول الله ﷺ فلم نصادفه في	٤٦٦١	لما سمع النبي ﷺ صوت عمر، قال ابن
٤٩٣٥	لما قدمنا المدينة جاءني نسوة وأنا ألعب على	١٨٣٢	لما صالح رسول الله ﷺ أهل الحديبية
٥٢٢٥	لما قدمنا المدينة فجعلنا نتبادر من رواحلتنا	٢٣٢٢	لما صمنا مع النبي ﷺ تسعاً وعشرين أكثر
٦٠٢	لما قضى الصلاة قال إذا صلى الإمام جالساً	٣٠١٢	لما ظهر على خير قسمها
٤٣٧٠	لما قطع الذين سرقوا لقاحه	٤٨٧٨	لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس
٤٦٣٦	لما قمنا من عند رسول الله ﷺ قلنا: أما الرجل	٤٧٤٨	لما عرج نبي الله ﷺ في الجنة، عرض له نهر حافته
٥١٤	لما كان أول أذان الصبح أمرني يعني النبي	٥٩١	لما غزا بدرأ قالت: قلت له: يا رسول
٢٨١٢	لما كان بعد ذلك قيل لرسول الله ﷺ يا	٢٠١٧	لما فتح الله على رسوله مكة قام النبي ﷺ
٢٣٠٠	لما كان عثمان بن عفان أرسل إلي فسألني عن	٣١٣	لما فتح رسول الله ﷺ خير رضى لنا من
٥٢١٦	لما كان قريباً من المسجد قال للأنصار: قوموا إلى	١٨٩٨	لما فتح رسول الله ﷺ مكة قلت: لألبس
٢٦٩٠	لما كان يوم بدر فأخذ يعني النبي ﷺ الفداء	٤١٨١	لما فتح نبي الله ﷺ مكة جعل أهل مكة
٢٩٨٠	لما كان يوم خيبر وضع رسول الله ﷺ سهم	٤٥٠٥	لما فتحت مكة قام رسول الله ﷺ فقال: من

١٩٩٩	لما كان يوم الفتح فتح مكة جاءت فاطمة	٢٤٥٦	لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله ﷺ يعني
٤٩٤٤	لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبدالله بن سعد	٢٦٨٣	لما كانت الرابعة لم يقم، فلما كانت الثالثة
٨٢٢	لما لقي النبي ﷺ المشركين يوم حُنين	٤٣٥٩	لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ صلى عليه
٤٣١١	لما مات أبو موسى قال يزيد لقيت المرأة فقلت	١٣٧٥	لما مات عثمان بن مظعون أخرج بجنازته فدفن
٣٤٥٤	لما مات النجاشي كنا نتحدث أنه لا يزال يرى	٢٦٥٨	لما نحر رسول الله ﷺ بدنه، فنحر ثلاثين
٣٥٧٩	لما نزل رسول الله ﷺ بدنه، فنحر ثلاثين	٣١٨٨	لما نزل عذري قال النبي ﷺ على المنبر
٤٣٠١	لما نزل عذري قال النبي ﷺ على المنبر	٣١٣٠	لما نزل النبي ﷺ بمر الظهران قال العباس
٤٣٤٩	لما نزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج	٣٢٠٦	لما نزلت التي في الفرقان ﴿والذين لا يدعون مع﴾
٤٣٤٧	لما نزلت أول المزمّل كانوا يقومون نحواً من	٢٥٢٣	لما نزلت سورة النور عمدن إلى حجور أو حجوز
٣٥٤٥	لما نزلت ﴿فسبح باسم ربك العظيم﴾ قال رسول	١٧٦٤	لما نزلت ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ قال
٢٦٥٤	لما نزلت هذه الآية ﴿فإن جاؤوك فاحكم بينهم﴾ أو	٣٦٧٠	لما نزلت هذه الآية ﴿والذين يكتزون الذهب﴾
٤١٨٣	لما نزلت هذه الآية ﴿وعلى الذين يطبقونه فدية﴾	٤٤٧٤	لما نزلت ﴿يدينّ عليهم من جلايهم﴾ خرج
٢١٣١	لما نزلت ﴿يدينّ عليهم من جلايهم﴾ خرج	٣٠٢٢	لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية قال قالت
٢١١٤	لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية قال قالت	٣٤٩٠	لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ
٥٠٦٣	لما وفد إلى رسول الله ﷺ، مع قومه سمعهم	٤٢٧٣	لما ولي خالد القسري أضعف الصاع فصار
٣٤١٨	لما ولي خالد القسري أضعف الصاع فصار	١٣٠٥	لمحمية أنكح الفضل فأنكحه، ثم قال رسول
٥١٥٨	لمحمية أنكح الفضل فأنكحه، ثم قال رسول	٤١٠٠	لمشهد رجل منهم مع رسول الله ﷺ يغير فيه
٥٦٩	لمشهد رجل منهم مع رسول الله ﷺ يغير فيه	٨٦٩	لما نزلت هذه الآية ﴿والذين يكتزون الذهب﴾
١٧٨٤	لما نزلت هذه الآية ﴿والذين يكتزون الذهب﴾	١٦٨٩	لما نزلت هذه الآية ﴿وعلى الذين يطبقونه فدية﴾
٣١٤١	لما نزلت هذه الآية ﴿وعلى الذين يطبقونه فدية﴾	٣٥٩١	لما نزلت ﴿يدينّ عليهم من جلايهم﴾ خرج
٥٥٧	لما نزلت ﴿يدينّ عليهم من جلايهم﴾ خرج	١٦٦٤	لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية قال قالت
١٠٧٦	لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية قال قالت	٢٣١٥	لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ
٢٩٦٣	لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ	٤١٠١	لما وفد إلى رسول الله ﷺ، مع قومه سمعهم
٤٧٨٩	لما وفد إلى رسول الله ﷺ، مع قومه سمعهم	٣٦٩٩	لما ولي خالد القسري أضعف الصاع فصار
٢٣٥٢	لما ولي خالد القسري أضعف الصاع فصار	٣٠٣٨، ١٥٧٦	لمحمية أنكح الفضل فأنكحه، ثم قال رسول
٤٥٣٧	لمحمية أنكح الفضل فأنكحه، ثم قال رسول	٤٩٥٥	لمشهد رجل منهم مع رسول الله ﷺ يغير فيه
٤٢٤٧	لمشهد رجل منهم مع رسول الله ﷺ يغير فيه	٣٢٧٥	لما نزلت هذه الآية ﴿والذين يكتزون الذهب﴾
٢٢٥٣	لما نزلت هذه الآية ﴿والذين يكتزون الذهب﴾	٢٩٨٥	لما نزلت هذه الآية ﴿وعلى الذين يطبقونه فدية﴾
١٧٨٩	لما نزلت هذه الآية ﴿وعلى الذين يطبقونه فدية﴾	٤٦٥٠	لما نزلت ﴿يدينّ عليهم من جلايهم﴾ خرج
٣١٢٣	لما نزلت ﴿يدينّ عليهم من جلايهم﴾ خرج	٢٩٨٢	لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية قال قالت

٤٦٢	لو تركنا هذا الباب للنساء	٣٠٢٠	لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها
٥٧١	لو تركنا هذا الباب للنساء . قال نافع فلم	٤٧	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند
٢٥٦٥	لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل	٤٦	لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير
٢٦٢٥	لو دخلوها أو دخلوا فيها لم يزالوا فيها، وقال	٤٧٦٣	لولا أن تبطروا لبأنكم ما وعد الله الذين
٣٧٥٥	لو دعونا رسول الله ﷺ فأكل معنا، فدعوه	٣١٣٦	لولا أن تجد صفية في نفسها لتركته حتى
٤٠٨٩	لو رأينا حين التقينا نحن والعدو فحمل فلان	٢٦٦٠	لولا أن تحسبوا ما بي جزءاً لزدت
٤٠٣٣	لو رأينا ونحن مع نبينا ﷺ وقد أصابتنا السماء حسب أن	٢٨٤٥	لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها
٣٢١	لو رخص لهم في هذا لأوشكوا إذا برد عليهم	٢٧٢٧	لولا أن يأتي أحموقه ما كتبت إليه، أما
١٦٠٨	لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها	٢٧٦٢	لولا أنك رسول لضربت عنقك فأنت اليوم
٣٩٦٠	لو شهدته قبل أن يدفن لم يدفن في مقابر	٢٢٥٦	لولا الأيمان لكان لي ولها شأن
٣٣٠٦	لو صليت هاهنا لأجزأ عنك	٢٢٥٤	لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن
٢٨٢٥	لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك	١٧٨٧	لولا هديي لحللت، ثم قام سراقه بن مالك
١٣٤٢	لو علمت أنك لا تكلمها ما حدثتك	٣٦٢٨	الواجد يحل عرضه وعقوبته
٤٦٢٤	لو علمنا أن كلمة الحسن تبلغ ما بلغت لكتبنا	٢٥٤٩	لي يا رسول الله، قال: أفلا تقي الله في
٣٨٩٩	لو قال أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما	٣٣٣١	ليأتين على الناس زمان لا يبقى أحد إلا أكل
٣٣١٦	لو قتلها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح	٤٥٢٠	ليبدأ الأكبر، فتكلما في أمر صاحبهما، فقال
١٦٢	لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى	٨٨	ليقدم أحذكم وذهب الخلاء، فإني سمعت
٤١٦٩	لو كان ذلك ما كانت معنا	٢٣٧٧	ليقتله الصائم
٣٣٠٢	لو كان على أمك دين أكنت قاضيه؟ قالت	٤٩٨٥	ليتنى صليت فاسترحبت، فكانهم عابوا عليه
٢٦٨٩	لو كان مطعم بن عدي حياً ثم كلمني في	٢٥١٠	ليخرج من كل رجلين رجل. ثم قال للقاعد
٥١٥٧	لو كنت أخذت الذي على غلامك فجعلته مع	٣٩٨٨	ليس بأرض ولا امرأة ولكنه رجل وكَلَّة عشرة
٢٤٥٩	لو كانت سورة واحدة لكفت الناس	٤٩٢٠	ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيراً
٧٤٦	لو كنت قدام النبي ﷺ لرأيت إبطيه	٤٤٢١	ليس به بأس. قال أفعلت بها؟ قال نعم. فأمر
١٢٢٣	لو كنت مسبحاً أتممت صلاتي يا ابن أخي	٤٣٢٤	ليس بيني وبينه يعني عيسى عليه السلام نبي
٤٦٩٥	لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ	١٤٠٩	ليس ص من عزائم السجود، وقد رأيت رسول
٤٢٨٢	لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك	٤٤٦٥	ليس على الذي يأتي البهيمة حد
٤٢٨٣	لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله رجلاً	٤٣٩٢	ليس على الخائن قطع
١٣٧٥	لو نقلنا قيام هذه الليلة. قال فقال إن الرجل	٣٠٥٣	ليس على المسلم جزية
٧٠١	لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان	١٥٩٥	ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه
٣٣١٢	لوئن؟ قالت: لا. قال: أوفي بنذرِك	٤٣٩١	ليس على المتهم قطع ومن انتهب نهبه

١٣١٢	لِيَصِلْ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ فَإِذَا كَسَلَ أَوْ فَرَّ	١٩٨٥، ١٩٨٤	لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ الْحُلُقُ إِنَّمَا عَلَى
١٠٦٥	لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ	٣٧٥٣	لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بَيْتِكُمْ إِلَى
٤٤٧١	لِيُضْرِبَهَا كِتَابُ اللَّهِ وَلَا يَثْرِبَ عَلَيْهَا. وَقَالَ فِي	٣٤٤٨	لَيْسَ فِي الثَّمَرِ حُكْرَةٌ
٢٢١٤	لِيُطْعَمَ سَتَيْنِ مُسْكِينًا، قَالَتْ مَا عِنْدَهُ مِنْ	١٥٩٤	لَيْسَ فِي الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ زَكَاةٌ إِلَّا زَكَاةُ الْفَطْرِ فِي
١٣٢٤	لِيُطَوَّلَ بَعْدَ مَا شَاءَ	٤٤١	لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ
٤٢٥٦	لِيُعْمَدَ إِلَى سَيْفِهِ فَلْيُضْرَبْ بِحَدِّهِ عَلَى حُرَّةٍ ثُمَّ	١٥٥٨	لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ ذُوْدٌ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِي
٤٦٨	لِيُقْعَدَ بَعْدَ إِنْ شَاءَ أَوْ لِيُذْهَبَ لِحَاجَتِهِ	١٥٥٩	لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ زَكَاةٌ، وَالْوَسْقُ
٢٠٠٤	لَيْكُنْ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْيَتِيمِ. قَالَ فَقَالَ الْحَارِثُ	٣٣٩٩	لَيْسَ لَظْهَيْرٍ، قَالَ أَلَيْسَ أَرْضُ ظَهْرٍ؟ قَالُوا بَلَى
٤٠٣٩	لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمْتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ	٣٢٤٥	لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَاكَ، فَانْطَلِقْ لِيَحْلِفَ لَهُ
٤٣٢٦	لَيُلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مَصْلَاهُ، ثُمَّ قَالَ هَلْ تَدْرُونَ لِمَ	٣٦٢٣	لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ
٤٧٣١	لَيْلَةُ الْبَدْرِ مَخْلِيًا بِهِ ثُمَّ اتَّفَقْنَا قُلْتُ: بَلَى. قَالَ	١٤١٧	لَيْسَ لَكَ وَلَا لِأَصْحَابِكَ
٣٧٥٠	لَيْلَةُ الضَّيْفِ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَمَنْ أَصْبَحَ	٤٥٦٤	لَيْسَ لِلْمُقَاتِلِ شَيْءٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارْتٌ فَوَارْتُهُ
١٣٨٦	لَيْلَةُ الْفَقْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ	٢١٠٠	لَيْسَ لِلْوَالِي مِنَ الثَّيْبِ أَمْرٌ وَالْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ
٦٧٤	لَيَكُنِّيَ مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيُ ثُمَّ الَّذِينَ	١٦٣٢	لَيْسَ لَهُ مَا يَسْتَغْنِي بِهِ الَّذِي لَا يَسْأَلُ وَلَا يُعَلِّمُ
٣٣٨٩	لَيَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَرْضَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا	١٦٣١	لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَوَدُّهُ الثَّمَرَةُ وَالْتِمَرَانُ
٤٢٧٧	لِئِنْ أَدْرَكْتُنَا هَذِهِ لَتَهْلِكُنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ	٢٤٠٧	لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ
٣٠٤٠	لِئِنْ بَقِيتَ لِنَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ لَأَقْتُلَنَّ الْمَقَاتِلَةَ	٣١٣٠	لَيْسَ مِنْهَا مَنْ حَلَقَ وَمَنْ سَلَقَ وَمَنْ خَرَقَ
٢٤٤	لِئِنْ شِئْتُمْ لِأَرِيْنَكُمْ أَثْرَ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي	٢١٧٥	لَيْسَ مِنْهَا مَنْ خَبِئَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا أَوْ عِبْدًا
٢٠٤٦	لِئِنْ قُلْتُ ذَاكَ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ	٥١٢١	لَيْسَ مِنْهَا مَنْ دَعَا إِلَى الْعَصِيَّةِ، وَلَيْسَ مِنْهَا مَنْ
٤١٦٩	لِئِنْ كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، ثُمَّ قَرَأَ وَمَا	٣٤٥٢	لَيْسَ مِنْهَا مَنْ غَشَّ
٩١٣	لَيَتَنَهَّنَ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ	١٤٧١، ١٤٦٩	لَيْسَ مِنْهَا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ
١٩٥١	لَيَنْزِلَنَّ الْمُهَاجِرُونَ هَهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى مِيْمَةِ الْقَبْلَةِ	١٤٧٧	لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ إِنْ قُلْتَ سَمِيْعًا
٤١١٥	لِيَةَ لَا لَيْتِي	١٦٩٧	لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمَكَافِيءِ وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي
١٤٦٠	لَيْهِنَ لَكَ يَا أَبَا الْمُنْذَرِ الْعِلْمُ	٣٥٤٥	لَيْسَ يَصْلَحُ هَذَا وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى الْحَقِّ
٥٩٠	لِيُؤْذَنَ لَكُمْ خِيَارِكُمْ وَلِيُؤْمَكُمْ قِرَاؤُكُمْ	٣٤١٦	لَيْسَتْ بِمَالٍ وَأَرْمِي عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَتَيْنَ
٥٢٥٨	لِيُؤْذَنَ ثَلَاثًا فَإِنْ بَدَأَ لَهُ بَعْدَ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ	٢٢٨٦	لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ وَلَا مَسْكَنٌ، قَالَ فِيهِ وَارْسَلْ
٤١٦٩	مَا أَتَاكُمْ الرُّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا	١٠٣٢	لَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَسْلُمَ ثُمَّ يُسَلِّمَ
١٣٧٨	مَا الْآيَةُ؟ قَالَ: تَصْبِحُ الشَّمْسُ صَبِيحَةَ تِلْكَ	٤٥٢١	لَيَسُوا مُسْلِمِينَ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ
٣٨٦٩	مَا أَبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تَرِياقًا أَوْ تَعَلَّقْتُ	٣٦٨٩، ٣٦٨٨	لَيُشْرِبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمْتِي الْخَمْرَ يَسْمُونَهَا
١٦٧٨	مَا أَبْقَيْتُ لِأَهْلِكَ؟ قَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ	١١٣٦	لَيُشْهَدَنَّ الْخَيْرُ وَدَعْوَةُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ فَقَالَتْ

٥٢٣٦	ما أرى الأمر إلا أعجل من ذلك	٥١١٠	ما أتكلم به، قال: فقال لي شيء من شك؟
٤٤٣١	ما استغفر له ولا سبه	٣٨٥٣	ما إثابته؟ قال: إن الرجل إذا دخل بيته فأكل
٣٠٨٩	ما الأسقام؟ والله ما مرضت قط، فقال	١٤٥٥	ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون
٣٦٨١	ما أسكر كثيره فقليله حرام	٢٥٢٧	ما أجد في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا
٢٩٢٣	ما أسلم حتى حمل على الإسلام بالسيف	٥٥٧	ما أحب أن منزلي إلى جنب المسجد، فمن
١٥٤	ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة	٤٨٧٥	ما أحب أني حكيت إنساناً وإن لي كذا وكذا
٣٢٣٠	ما اسمك؟ فقال زحماً، قال: بل أنت بشير	٤٦٦٣	ما أحد من الناس تدركه الفتنة إلا أنا أخافها عليه
٤٩٥٤	ما اسمك؟ قال أنا صرم، قال بل أنت زرة	٢٩١٧	ما أحرز الولد أو الولد فهو لعصبته من كان
٤٩٥٦	ما اسمك؟ قال حزن، قال أنت سهل قال لا!	٢٥٠١	ما أحسنه، فثوب بالصلاة، فجعل رسول
٤٣٣٠	ما أشك أن المسيح الدجال ابن صياد	٣٣٩٩	ما أحسن زرع ظهير، قالوا ليس لظهير، قال
٥٠٧٣	ما أصبح بي من نعمة فمنك وحداك لا شريك	٨٥٦	ما أحسن غير هذا فعلمني. قال إذا تمت
٢١٠٩	ما أصدقته؟ قال وزن نواة من ذهب، قال أولم	٤٥٨	ما أحسن هذا
١٥١٤	ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين	٤٩٥٥	ما أحسن هذا، فما لك من الولد؟ قال لي
٤٠٤٧	ما أصنع بها؟ قال أرسل بها إلى أخيك	٢١٧٧	ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق
٢٤٩٠	ما أضحكك؟ قال رأيت قوماً ممن يركب ظهر	٤٣٨٠	ما إخالك سرقته؟ قال: بلى، فأعاد عليه مرتين
٤٣٥٤	ما أطلعاني على ما في أنفسهما، وما شعرت	١٢٩١	ما أخبرنا أحد أنه رأى النبي ﷺ صلى
٣٦١١	ما أعرفه، فقلت له إن ريبة أخبرني به عنك	١١٠٢	ما أخذت ﴿ق﴾ إلا من في رسول الله ﷺ
٢٨٠٦	ما الأعضب؟ قال النصف فما	٣١٢٣	ما أخرجك يا فاطمة من بيتك؟
١٩٨٧	ما أمر رسول الله ﷺ عائشة في ذي الحجة	٤٢٩	ما أداء الأمانة؟ قال: الغسل من الجنابة
٣٢٢٨	ما أفارقك حتى تقضيبي أو تأتيني بحميل	٤٢٤٣	ما أدر أنسي أصحابي أم تناسوا، والله ما
٥١٨٠	ما أفزعك؟ قال أمرني عمر أن آتيه فأتيته	٤٦٧٤	ما أدري أتبع لعين هو أم لا، وما أدري أعزير
٣١١٥	ما أقول؟ قال قولي اللهم اغفر له وأعقبنا عقبى	١٩٧٧	ما أدري أرمها رسول الله ﷺ يست أو يسبع
٨٨٠	ما أكثر ما تستعيز من المغرم، فقال إن الرجل	٢٥٢٧	ما أدري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم لي
٤٦٩٧	ما الإسلام؟ قال إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج	١٤٧٣	ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت
١٣١٨	ما ألفاه السحر عندي إلا نائماً تعني النبي	٢٠٩٢	ما إذنها؟ قال: أن تسكت
٣٨١٥	ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه	١٢١١	ما أراد إلى ذلك، قال: أراد أن لا يخرج أمته
٢٢٦٠	ما ألوانها؟ قال حمر، قال فهل فيها من أورو؟	٤٤٦٤	ما أراه قال ذلك إلا أنه كره أن يؤكل لحمها
٤٤٨	ما أمرت بتشيد المساجد. قال ابن عباس	٤٥١٠	ما أردت إلى ذلك؟ قالت قلت إن كان نبياً فلم
٤٢	ما أمرت كلما قلت أن أتوضأ ولو فعلت لكانت	٢٢٠٦	ما أردت إلا واحدة؟ فقال ركاة آله ما أردت
٢٢١٣	ما أملك رقة غيرها وضربت صفقة رقتي	٤٤٩٨	ما أردت قتله. قال فقال رسول الله

٤٢٥٦	ما تأمرني؟ قال من كانت له إبلٌ فليلبق	٤٦٢٩	ما أنا إلا رجل من المسلمين
٤٤٤٦	ما تجدون في التوراة في شأن الزنا؟ قالوا	٢٠٣١	ما أنت بفاعل، قال: لِمَ؟ قلت: لأن رسول الله
٢١١٢	ما تحفظ من القرآن؟ قال سورة البقرة أو التي	٤٣٢٥	ما أنت؟ قالت أنا الجساسة، اذهب إلى ذلك
٢٠٦١	ما تدري لعلها كانت رخصة من النبي ﷺ	٤٧٤٦	ما أنتم جزء من مئة ألف جزء ممن يرد
١٤٤٢	ما تراهم قد قدموا	٤٦١٤	﴿ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم﴾
٢٨٦٣	ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا	٤٦١٦	﴿ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم﴾
٥٠٦٤	ما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ	٣٣٣	ما أهلكك؟ قلت إني كنت أعزب عن الماء
٤٤٧٩	ما ترون في حد الخمر؟ فقال لعبد الرحمن	٢٩٤٩	ما أوتيكم من شيء وما أمنعكموه إن أنا إلا
٦٢٩	ما ترى في الصلاة في الثوب الواحد؟ قال	٢٩٧١	﴿ما أوجستم عليه من خيل ولا ركاب﴾ يقول بغير
١٨٢	ما ترى في مس الرجل ذكره بعدما يتوضأ	٣٩١١	ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء
٣٤١٧	ما ترى فيها يا رسول الله؟ فقال جمرة بين	٩٩٨	ما بال أحدكم يومي بيده كأنها أذنان خيل
٣٦٢٩	ما تريد أن تفعل بأسيرك	٩١٣	ما بال أقوام يرفعون أبصارهم في صلاتهم
٣٦١٢	ما تريد بأسيرك؟ فأرسلته من يدي، فقام نبي	٧٠٩	ما بال الأسود من الأحمر من الأصفر من
٤٤٢٨	ما تريد بهذا القول؟ قال أريد أن تطهرني، فأمر	٣٩٢٩	ما بال أناس يشترطون شروطاً ليست في كتاب
٤٧٢٣	ما تسمون هذه؟ قالوا: السحاب. قال: والمزن؟	٢٠٢١	ما بال أهل هذا البيت يسقون النبيذ وبنو
٣٣٧٠	ما تشقح؟ قال: تحمارٌ وتصفار ويؤكل منها	٣٩٣٠	ما بال رجال يقول أحدكم اعتق يا فلان
٤٩٩	ما تصنع به؟ فقلت: ندعو به إلى الصلاة، قال	٢٩٤٦	ما بال العامل نبعثه فيجيء فيقول هذا لكم
٤٧٧٩	ما تعدون الصرعة فيكم؟ قالوا: الذي لا يصصره	٤٣٩٩	ما بال هذه ترجم؟ قال: لا شيء قال فأرسلها
٢٧٦١	ما تقولان أنتما؟ قالان: نقول كما قال، قال: أما	٤٣١٦	ما بعث نبي إلا قد أنذر أمته الدجال الأعور
٢١٤٤	ما تقول في نساءنا؟ قال: أطعموهن مما تأكون	١٥٦٤	ما بلغ أن تؤدي زكاته فزكي فليس بكثر
١٤١٧	ما تقول؟ قال: ليس لك ولا لأصحابك	٤٤٢٥	ما بلغك عني؟ قال: بلغني عنك أنك وقعت
٤٣٥٤	ما تقول يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس؟	١٨٩٢	ما بين الركنين
٧٧٤	ما تناهت دون عرش الرحمن جل ذكره	٢٣٩٠	ما بين لاجئها أهل بيت أفقر منا، قال
٣٦٩١	ما الجرج؟ قال: كل شيء يصنع من مدر	٢٧٦٢	ما بيني وبين أحد من العرب حنةٌ وإني مررت
٤٣٢٨	ما الجساسة؟ قال: امرأة تجر شعر جلدها ورأسها	١٣٨٣	ما التاسعة والسابعة والخامسة؟ قال إذا مضت
١٢٠٩	ما جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء	٤٢٦٢	ما تأمرنا؟ قال كونوا أحلاس بيوتركم
٢٢٠٤	ما حدثت بهذا قط. فذكرته لقتادة فقال: بلى	٤٣٢	ما تأمرني إذا أدركني ذلك يا رسول الله؟ قال
٣٦٤٤	ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا	٤٢٥٨	ما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان؟ قال تكف
١١٠٠	ما حفظت ﴿ق﴾ إلا من في رسول الله ﷺ	٤٢٦١	ما تأمرني؟ قال تلزم بيتك. قال قلت فإن
١٦٦١	ما حق الإبل؟ فذكر نحوه زاد وإعارة دلوها	٤٣١	ما تأمرني؟ صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها

٢٨٦٢	ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه	٣٧٤٣	ما رأيت رسول الله ﷺ أولم على أحد من
٣٢٥٠	ما حلفت بهذا ذاكراً ولا آثراً	٤٤٩٧	ما رأيت رسول الله ﷺ رفع إليه شيء فيه
٥٠٨٧	ما حلفت من حلف أو قلت من قول أو	١١٠٥	ما رأيت رسول الله ﷺ شاهراً يديه قط يدعو
٤٤١٤	ما حملك على الذي صنعت؟	٢٤٣٩	ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً العشر قط
٤٥١١	ما حملك على الذي صنعت؟	١٩٣٤	ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا لوقتها
٤٥٢١	ما حملك على الذي صنعت؟	٣٦٦٦	ما رأيت رسول الله ﷺ عرف منهم أحداً
٤٧٠٢	ما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة	٥٠٩٨	ما رأيت رسول الله ﷺ قط مستجعماً
٢٢٢١	ما حملك على ما صنعت؟ قال: رأيت بياض	٦٩٣	ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى عود ولا
٢٧١٩	ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رسول الله	٩٥٣	ما رأيت رسول الله ﷺ يقرأ في شيء من
٧٨٦	ما حملكم أن عمدتم إلى براءة وهي من المئين	٢١٥٢	ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن
٦٥٠	ما حملكم على إلقاءكم نعالكم؟ قالوا: رأيك	٣٥٦٨	ما رأيت صائناً طعاماً مثل صفيّة صنعت
٣٠٢٢	ما الحيلة؟ قال: فركب خلفي ورجع صاحبه	٤١٦٩	ما رأيت؟ فقلت ما رأيت، فقال: لو كان ذلك ما
٤٢٦١	ما خار الله لي ورسوله قال: عليك بمن أنت منه	٣٢٧٠	ما رأيت في الشر كالليلة قط، قال: قربوا
٥٠٩٤	ما خرج رسول الله ﷺ من بيتي قط إلا رفع	٤٠٨٢	ما رأيت معاوية ولا ابنه قط إلا مطلقاً
٢٧٦٥	ما خللات وما ذلك لها بخلق ولكن حبسها	٤١٨٣	ما رأيت من ذي لمة أحسن في حلة حمراء من
٤٧٨٥	ما خير رسول الله ﷺ في أمرين إلا اختار	٤٦٨١	ما رأيت من ناقصات عقل ولا دين أغلب
٣١٨٤	ما دون الخب، إن يكن خيراً تعجل إليه	٤٤٧٢	ما رأينا بأحد من الناس من الضر مثل الذي هو
٤٧٥٣	ما دينك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فيقولان له	٤٩٨٨	ما رأينا من فزع وإن وجدناه لبحراً
١٠١٩	ما ذاك؟ قال: صليت خمساً، فسجد سجدتين	٣٧٥٥	ما ردك؟ فقال إنه ليس لي أو لني أن يدخل
٢٧١٩	ما ذاك؟ قال فأخبرته. قال فغضب رسول الله ﷺ	٥١٨١	ما ردك؟ قال: قال رسول الله ﷺ يستأذن
٣٣٩٥	ما ذاك؟ قال: قال رسول الله ﷺ من كانت	٣٧٧١	ما رأي رسول الله ﷺ يأكل مكتناً قط ولا
١٠٢٠	ما ذاك؟ قالوا: صليت كذا وكذا، فثنى رجله	٥١٥٢	ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه
	ما ذاك؟ قالوا: يا رسول الله نهيت عن إمساك لحوم... الضحايا	٥١٥١	ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى قلت
٢٨١٢	ما ذبح الله فلا تأكلوه، وما ذبحتم أنتم فكلوه	٣٧٦٨	ما زال الشيطان يأكل معي، فلما ذكر اسم الله
٢٨١٨	ما ذلك؟ قال: سمعتك تقول كذا وكذا وكذا	٤٥١٢	ما زلت أجد من الأكلة التي أكلت بخير فهذا
٣٥٨١	ما ذني أن كنت حفظت ونسوا	٢٨١٤	ما زلت أطعمه منها حتى قدمنا المدينة
١٢٦١	ما رأيت أحداً كان أشبه سمناً ودلاً وهدياً وقال	٣٥٨٢	ما زلت قاضياً أو ما شككت في قضاء بعد
٥٢١٧	ما رأيت أحداً من أصحابنا يكره الكحل	٢٤٢٤	ما زلت له كأنما حتى رأيته انتشر يعني حديث
٢٣٧٩	ما رأيت رجلاً اتقى أذن النبي ﷺ فينحي	٥٢٤٨	ما سالمناهم منذ حاربناهم، ومن ترك شيئاً
٤٧٩٤		٤٠٨٤	ما سببت بعده حرّاً ولا عبداً ولا بغيراً ولا شاة

٤٥٠٩	ما عرض لها النبي ﷺ	١٢٩٣	ما سبح رسول الله ﷺ سبحة الضحى قط
٥١١٩	ما العصية؟ قال: أن تعين قومك على الظلم	٤٩٧٢	ما سمعت رسول الله يقول في زعموا؟
٤٢٨	ما العصران؟ فقال: صلاة قبل طلوع الشمس	٤٩٨٧	ما سمعت رسول الله ينسب أحداً إلا إلى
٤٢٤٤	ما العصمة من ذلك؟ قال السيف، قلت: يا	٢٠٤٣	ما سمعت طلحة بن عبيد الله يحدث عن
٢٦٢٠	ما علّمت إذ كان جاهلاً، ولا أطعمت إذ كان	٤٩٥٣	ما سميت ابتك؟ قال: سميتها برة، فقالت
٢٨٥١	ما علّمت من كلب أو باز ثم أرسلته وذكرت	٢٩١٨	ما السنة في الرجل يسلم على يدي الرجل
٥١٩	ما علمته كان تركها ليلة واحدة هذه الكلمات	٢٠١٤	ما سئل يومئذ عن شيء قدم أو أخر إلا قال
١٠٧٨	ما على أحدكم إن وجد، أو ما على أحدكم إن	٤٤٦٤	ما شأن البهيمه؟ قال: ما أراه قال ذلك إلا أنه
١٥٨١	ما عليّ فيها؟ فقالا: شاة، فعملت إلى شاة قد	١٨٠٦	ما شأن الناس قد حلوا ولم تحلل أنت من
٢١٧٢	ما عليكم أن لا تفعلوا ما من نسمة كائنه إلى	٤٣٩٩	ما شأن هذه؟ قالوا: مجنونة بني فلان زنت فأمر
٢٦٧٩	ما عندك يا ثمامة فأعاد مثل هذا الكلام	٣٣١٦	ما شأنك؟ قال إني مسلم، قال: لو قلتها وأنت
٢٢١٤	ما عنده من شيء يتصدق به، قالت: فأنى	٢٦٧١	ما شأنك؟ قالت حدث أحدثته، قالت
١٦٢٩	ما الغنى الذي لا ينبغي معه المسألة؟ قال: قدر	١٧٥٨	ما شأنك قالت شأني أني قد حضت وقد حل
٤٨٧٤	ما الغيبة؟ قال ذكرك أخاك بما يكره	٢٣٩٠	ما شأنك؟ وقعت على امرأتي في رمضان، قال
٢٤٢٨	ما غيرك وقد كنت حسن الهيئة؟ قلت: ما	٤٩٦٩	ما شأنه؟ قالوا: مات نغره فقال: يا أبا عمير! ما
٤٢٤٢	ما فتنة الأحلاس؟ قال: هي هرب وحرب، ثم	٢٠٧٤	ما الشغار؟ قال ينكح ابنة الرجل وينكحه ابنته
٤٦٢٦	ما فسر الحسن آية قط إلا على الإثبات	٥٨٧	ما شهدت مجمعا من جرم إلا كنت إمامهم
٣٢٧٠	ما فعل أضيافكم أفرغتم من قراهم؟ قالوا: لا	٥١١٠	ما شيء أجده في صدري؟ قال: ما هو؟ قلت
٣٠٥٥	ما فعل الذي قبلك؟ قال قلت هو معي لم	٣٤٧٦	ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: الملح. قال
٣٠٥٥	ما فعل ما قبلك؟ قلت: قد قضى الله	٤٣٨٢	ما شتمت إن شتمت أن أضربهم، فإن خرج
٤٩٦٩	ما فعل النغير	١٨٨٥	ما صدقوا وما كذبوا؟ قال: صدقوا، قد رمل
٤٠٦٦	ما فعلت الربطة، فأخبرته، فقال أفلا كسوته	١٨٨٥	ما صدقوا وما كذبوا قال صدقوا، قد طاف بين
٩٢٦	ما فعلت في الذي أرسلتك فإنه لم يمنعي أن	١٣٠٣	ما صلى رسول الله ﷺ العشاء قط فدخل
٥٢٣٧	ما فعلت القبة؟ قالوا: شكا إلينا صاحبها	٨٥٣	ما صليت خلف رجل أوجز صلاة من
١٣٧٥	ما الفلاح؟ قال: السحور. ثم لم يبق بنا بقية	٨٨٨	ما صليت وراء أحد بعد رسول الله ﷺ
٢١٣	ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل	٤٠٦٨	ما صنعت بثوبك؟ فقلت أحرقت، قال: أفلا
٨٤	ما في إداوتك؟ قال نبذ. قال تمره طيبة وماء	٤٧٨٦	ما ضرب رسول الله ﷺ خادماً ولا
٤٢٨٠	ما قال؟ قال: كلهم من فريش	٣٦٨٠	ما طينة الخيال يا رسول الله؟ قال: صديد أهل
١٧٥٦	ما قال؟ قال: من شاء اقتطع	٢٤٩٦	ما ظنكم؟!
٢٠٣٠	ما قال لك رسول الله ﷺ حين دعاك؟ قال	٣٧٦٣	ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط، إن

٤٤٨٦	ما كنت أدري من أقتت عليه حداً إلا	٤٥٢١	ما قتلناه. فأقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم
١٨٧٠	ما كنت أرى أحداً يفعل هذا إلا اليهود، قد	٢٧٨٣	ما القُسام؟ قال الشيء يكون بين الناس
١٦٣	ما كنت أرى باطن القدمين إلا أحق بالغسل	٢٨٥٨	ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة
٤٧٥١	ما كنت تقول في هذا الرجل، فيقول هو عبد	٢٥٢٤	ما قاتم؟ فقلنا: دعونا له وقلنا: اللهم اغفر له
٢١٣٦	ما كنت تقولين لرسول الله ﷺ؟ قالت: كنت	٩٧٢	ما قاتلها، ولقد رهبت أن تبكمني بها. فقال له
١٥٧٩	ما الكوماء؟ قال: عظيمة السنام. قال فأبى أن	٢٠١٧	ما قوله اكتبوا لأبي شاه؟ قال: هذه الخطبة التي
٢٣٦٤	ما لا أعدد ولا أحصي	٣٨٥٨	ما كان أحد يشتكي إلى رسول الله ﷺ وجعاً
٢٥	ما اللاعنان يا رسول الله؟ قالت: كنت أقول	٤٥٠٨	ما كان الله ليلسلك على ذلك، أو قال على
٤٣٢١	ما لبث في الأرض. قال: أربعون يوماً، يوم	٤٦٨٠	﴿ما كان الله ليضيع إيمانكم﴾
٥٢١٤	ما لقيته قط إلا صافحني وبعث إلي ذات يوم	٥٠٦٣	ما كان حاجتك أسى إلى آل محمد؟
٤٠٨٦	ما لك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه؟ قال إنه	٢٧٢٩	ما كان ذلك؟ قالت: تمرأ
٨١٢	ما لك تقرأ في المغرب بقصار المفصل وقد	١٣٤١	ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا
٥٠٨٨	ما لك تنظر إلي فوالله ما كذبت على عثمان	٩٤٠	ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول
١٧٩٧	ما لك فإن رسول الله ﷺ قد أمر أصحابه	٣٥٨	ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه
٥٢٥٧	ما لك؟ فقلت حيةً ههنا، قال فتريد ماذا؟	٢٥٠٥	﴿ما كان لأهل المدينة﴾ إلى قوله ﴿يعملون﴾ نسختها
٢٨٩٤	ما لك في كتاب الله شيء وما كان القضاء	٣٩٧١	ما كان لنبي أن يغفل في قطيفة حمراء فقدت
٢٩٨٦	ما لك؟ قال قلت يا رسول الله ما رأيت كالיום	٣٠٥٥	ما كان له شيء كنت أنا الذي ألي ذلك منه
٣١٣	ما لك لملك نفست؟ قلت: نعم. قال: فأصلحي	٨٥	ما كان معه منا أحد
٦٤٧	ما لك ورأسي؟ قال: إني سمعت رسول الله	١٧١٠	ما كان منها في طريق الميناء أو القرية والقرية
١٧٠٤	ما لك ولها، معها حذاؤها وسقاؤها حتى	٢٤٥٣	ما كان بيالي من أي أيام الشهر كان يصوم
٢٧١٨	ما لك يا أبا قتادة فاقصصت عليه القصة فقال	٢٦٦٩	ما كانت هذه لتقاتل، قال وعلى المقدمة خالد
٣١٩	ما لكم تنظرون إلي بأعين شزر، قال: فسبحوا	٢٨٧٥	ما الكباثر؟ قال: هن تسع فذكر معناه
٤١٦٦	ما لكم وصلاته، كان يصلي وينام قدر ما صلى	٢٠٣٤	ما كتبنا عن رسول الله ﷺ إلا القرآن وما في
٢٧٣٦	ما للناس؟ قالوا: أوحى إلى النبي ﷺ	٥٠٨٨	ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان على
٤٦١١	ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن ما هم	٢٨٠٢	ما كرهت فدعه ولا تحرمه على أحد
٣٠٦٥	ما لم تنله أنخاف الإبل يعني أن الإبل تأكل	٣٥٦٨	ما كفارة ما صنعت؟ قال: إناء مثل إناء، وطعام
٢٢٩٠	ما لها نفقة إلا أن تكون حاملاً، فأنبت النبي	٢٢٩١	ما كنا لنلدع كتاب ربنا وستة نبينا ﷺ لقول
٧٤	ما لهم ولها، فرخص في كلب الصيد وفي	٢٣٧٥	ما كنا ندع الحجامه للصائم، إلا كراهية الجهد
٤١٦٠	ما لي أراك شعثاً وأنت أمير الأرض؟ قال: إن	٣٣٨٩	ما كنا نرى بالمزارة بأساً حتى سمعت رافع
٢٣٠٦	ما لي أراك متجملّة، لعلك ترتجبن النكاح	٣٦٤٨	ما كنا نكتب غير التشهد والقرآن

٣١٧٠	ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون	١٠٠٠	ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل
٨١٤	ما من المفصل سورة صغيرة ولا كبيرة إلا وقد	٤٨٢٣	ما لي أراكم عزيز
٣١٦٦	ما من ميت يموت فيصلي عليه ثلاثة صفوف	٣٦٣٤	ما لي أراكم قد أعرضتم لألقينها بين أكتافكم
١٢٧٩	ما من يوم يأتي على النبي ﷺ إلا صلى بعد	٤٢٢٣	ما لي أرى عليك حلية لأهل النار، فطرحة، فقال: يا
١٦٩	ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم	٢٦٨١	ما لي بشيء من أمره علم، ولكن هذه قریش
٥١٨٠	ما منعك أن تأتيني؟ فقلت قد جئت	٩٤٠	ما لي رأيتمكم أكثرتم من التصفيح؟ من نابه
٩٤٠	ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟ قال أبو بكر ما	١٦٩٩	ما لي شيء إلا ما أدخل علي الزبير بيته
٣٣٤١	ما منعك أن تجيئي؟ في المرتين الأوليين أما	٥١٦٨	ما فيه من الأجر ما يسوى هذا، سمعت رسول
١٤٥٨	ما منعك أن تجيئي؟ قال: كنت أصلي، قال	٣٤٠٧	ما لي لا أرى عليك حذاء؟ قال: كان النبي
٤٩٨	ما منعك أن تخبرني؟ فقال سبقتني عبد الله	٢٢٥٧	ما المخابرة؟ قال: أن تأخذ الأرض بنصف أو
٥٧٧	ما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم؟	٢٩٤١	ما مس النبي ﷺ بيده امرأة قط إلا
٣٢٧٠	ما منعكم؟ قالوا: مكانك، قال: فوالله لا أطعمه	٥١٠٧	ما المغربون؟ قال الذين يشترك فيهم الجن
٥٧٥	ما منعكم أن تصلبوا معنا؟ قال: قد صلينا في	٩٠٦	ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي
٥١١٠	ما نجا أحد من ذلك حتى أنزل الله تعالى فإن	٢٠٤١	ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي
٣٣٦	ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء	٤٨٨٤	ما من امرئ يخذل امرأ مسلم في مواقع
٤٣٥٩	ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ألا أومأت	١٤٧٤	ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله
٤٢٧٥	ما نسخها شيء	٤٠١٠	ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها إلا
٤٩٥٣	ما نسعيها؟ قال: سموها زينب	٢٤٣٨	ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله
٢١٠٥	ما نش؟ قالت: نصف أوقية	٥٤٧	ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم
٤٦٧٩	ما نقصان العقل والدين؟ قال: أما نقصان العقل	٤٩٠٢	ما من ذنب أجدر أن يعجل الله تعالى
٤٤٢٨	ما نلتما من عرض أخيكما آنفاً أشد من أكل	٣٦٤٣	ما من رجل يسلك طريقاً يطلب فيه علماً إلا
٧٨٠	ما هاتان السكتان؟ قال: إذا دخل في صلاته	٣٠٩٨	ما من رجل يعود مريضاً ممسياً إلا خرج معه
١٧٩٩	ما هذا بأفقه من بعيره، قال: فكانما ألقي علي	٤٣٣٩	ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم
١٣١٢	ما هذا الجبل؟ فقيل: يا رسول الله هذه حمئة	٤٧٩٩	ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق
٤٧٥٣	ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ قال فيقول هو	١٦٥٨	ما من صاحب كثر لا يؤدي حقه إلا جعله
٣٥٤٣	ما هذا الغلام؟ قال غلامي أعطانيه أبي، قال	١٥٢١	ما من عبد يذنب ذنباً فيحسن الطهور، ثم
٤٠٦٨	ما هذا؟ فانتظمت فأحرقته، فقال النبي ﷺ	٢٤٩٧	ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون
٥٢٣٦	ما هذا؟ فقلنا خص لنا وهى فنحن نصلحه	٤٣٣٨	ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدر
٤٢٢٩	ما هذا؟ قال: رأيت ابن عباس يلبس خاتمته	٤٨٥٥	ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله
٤٣٥٤	ما هذا؟ قال: هذا كان يهودياً فأسلم، ثم راجع	٥٠٤٢	ما من مسلم يبيت على ذكر طاهراً فيتعار من

٤٥١٣	ما يتهم بك يا رسول الله فإني لا أنهم بابني	٤٧٤٨	ما هذا؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاك الله عز وجل
٤٧١	ما يحدث؟ قال: يفسو أو يضرط	١٣١٢	ما هذا؟ قالوا: لزينب تصلي، فإذا كسلت أو
٢١٢	ما يحل من أمرأتي وهي حائض؟ قال: لك ما	٣٠٨٩	ما هذا؟ قالوا: هذا لواء رسول الله ﷺ فأتيته
٤٧٥٣	ما يدريك؟ فيقول: قرأت كتاب الله فأمنت به	١٥٦٥	ما هذا يا عائشة؟ فقلت صنعتين أتزين لك
٣١٨٥	ما يدريك؟ قال: رأيته ينحر نفسه بمشاقص	٥٢٣٥	ما هذا يا عبد الله؟ فقلت: يا رسول الله شيء
٤٦١١	ما يدريني رحمك الله أن الحكيم قد يقول	٤٢	ما هذا يا عمر؟ فقال هذا ماء ترضأ به. قال ما
٢١٦٥، ٢٥٨	ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئاً من	١١٣٤	ما هذان اليومان؟ قالوا: كنا نلعب فيهما في
١١١	ما يصنع بالطهور وقد صلى ما يريد إلا	١٤٠٨	ما هذه السجدة؟ قال سجدت بها خلف أبي
١٢٢٣	ما يصنع هؤلاء؟ قلت يسبحون قال لو كنت	١٩٢٩	ما هذه الصلاة؟ قال صليتها مع رسول الله
٢١٩٦	ما يغني عني إلا كما تغني هذه الشعرة لشعرة	٤١٨	ما هذه الصلاة يا عتبة؟ فقال شغلنا. قال أما
٣٠٥٦	ما يقضي عني، فسكت عني رسول الله ﷺ	١٧٢٠	ما هذه؟ قال: لحقت بالبقر لا ندري لمن هي
٥٤٣	ما يقعدك؟ قلت: ابن بريدة. قال: هذا السمود	٥٢٣٧	ما هذه؟ قال له أصحابه: هذه لفلان رجل من
٤٢٧٩	ما يقول؟ قال: كلهم من قريش	٢٥٦١	ما هذه؟ قالوا: هذه فلاة لعنت راحلتها فقال
٣٦٥٠	ما يكتبوه؟ قال الخطبة التي سمعها يومئذ منه	٢٨٧٤	ما هن؟ قال الشرك بالله، والسحر، وقتل
٢٩	ما يكره من البول في الحجر؟ قال: كان يقال	١٧٧٢	ما هن يا ابن جريج؟ قال: رأيته لا تلمس من
٤٢٤٧	ما يكون بعد ذلك؟ قال لو أن رجلاً نتج فرساً	١٥٥٦	ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر
٣٦٥١	ما يمنعك أن تحدث عن رسول الله ﷺ	٣٤٠	ما هو إلا أن سمعت النداء فتوضأت. قال عمر
٤٦٥٩	ما يمنعك أن تصدقني بما سمعت من رسول	٢٠٤٣	ما هو؟ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ نريد
١٥٤	ما يمنعني أن أسمع وقد رأيت رسول الله ﷺ	٤١٦٠	ما هو؟ قال كذا وكذا. قال: وما لي أراك شعثاً
٤٦٧١	ما ينبغي لعبد أن يقول: إني خير من يونس بن	٥١١٠	ما هو؟ قلت: والله ما أتكلم به، قال فقال لي
٤٦٧٢	ما ينبغي لني أن يقول: إني خير من يونس بن	٣٩٣١	ما هو يا رسول الله؟ قال أودي عنك كتابتك
١٣٦٢	ما يوتر؟ قالت: لم يكن يدع ذلك	١٣٧٧	ما هؤلاء؟ فقيل: هؤلاء ناس ليس معهم قرآن
٥٠٩٨	ما يؤمتني أن يكون فيه عذاب. قد عذب قوم	١٦٩	ما هي يا أبا حفص؟ قال إنه قال أنفأ قبل أن
١٦٧٩	الماء	٣١١١	ما الوجوب يا رسول الله؟ قال: الموت. قالت
٦٦	الماء طهور لا ينجسه شيء	١٤٢	ما ولدت يا فلان؟ قال: بهمة، قال فاذبح لنا
١٦٨١	الماء. قال: فحفر بئراً وقال هذه لأم سعد	٤٢٩٧	ما الوهن؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت
٣٤٧٦	الماء. قال: يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل	٤٣٢٩	ما يأتيك؟ قال: يأتيني صادق وكاذب، فقال
٢١٧	الماء من الماء	٤٧٥٥	ما ييكك؟ قالت: ذكرت النار فبكيت، فهل
٣١٨٧	مات إبراهيم ابن النبي ﷺ وهو ابن ثمانية	١٧٧٨	ما ييكك؟ قلت: وددت أني لم أكن خرجت
٤٥١١	مات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري	١٧٨٢	ما ييكك يا عائشة؟ فقلت: حضت، ليتني لم

٣٩٦٨	مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي	٤٤١٤	مات بشر بن البراء بن معرور، فأرسل إلى
٤٨٣١	مثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك	٢٩٠٤	مات رجل من خزاعة فأتي النبي ﷺ بماله
٤٨٢٩	مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة	٤٩٦٩	مات نغره. فقال: يا أبا عمير ما فعل النغير
٤٨٦٩	المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس سفك دم	١١٩٧	ماتت فلانة بعض أزواج النبي ﷺ فخر
٢١٧٤	مجالسكم مجالسكم ههنا ثم حمد الله وأثنى عليه	٣٣٩٤	ماذا تحدث عن رسول الله ﷺ في كراه
٤٣٩٩	مجنونة بني فلان زنت فأمر بها عمر رضي الله	٦٣٩	ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب؟ فقالت
١٥٧٨	محتملاً	٢٦٧٩	ماذا عندك يا ثمامة؟ قال: عندي يا محمد
١٨٢٦	المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين	٤٧٣٨	ماذا قال ربك فيقول الحق، فيقولون: الحق
٤٢١٩	محمد رسول الله وقال: لا ينقش أحد على	٣٨٩٨	ماذا؟ قال عقرب. قال: أما إنك لو قلت حين
٢٠٣٤	المدينة حرام ما بين عائر إلى ثور، فمن أحدث	٢٢٤٥	ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ فقال عاصم لم
٣٩١١	مُر أختك فلتركب	١١٥٤	ماذا كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحية
٤٣٢٩	مر بابن صائد في نفر من أصحابه	١١٢٣	ماذا كان يقرأ به رسول الله ﷺ يوم الجمعة
٤١٥٨	مر بالستر فليقطع فليجعل منه	٤٢٤٤	ماذا يكون؟ قال: إن كان لله تعالى خليفة في
٣١٣٧	مر بحمزة وقد مثل به، ولم يصل على أحد	٤٠٠٠	﴿مالك يوم الدين﴾
٤١٥٨	مر برأس التمثال الذي في باب البيت يقطع	١٠٤٥	مالوا كما هم ركوع إلى الكعبة
٣٤٥٢	مر برجل يبيع طعاماً فسأله	٤١٦٠	مالي؟ قال: لا مال لك، إن كنت صدقت
١٣٢٩	مر بعمر بن الخطاب وهو يصلي على أحد من	٢٤٩٣	المائد في البحر الذي يصيبه القيء، له أجر
١٨٥	مر بغلام يسلم شاة، فقال له رسول	٨١٢	المائدة والأعراف
٣١٩٦	مر بقبر رطب فصفوا عليه	٢٨٣٠	مائة
٣٤٢٠	مر بقوم فأتوه فقالوا إنك جئت من عند هذا	٥٢٦٤	مائة حسنة
١٤٧١	مر بنا أبو لبابة فاتبعناه حتى دخل بيته	٣٤٥٦	الهابيعان بالخيار ما لم يفرقا إلا أن تكون
١٨٥٦	مر به زمن الحديدية فقال	٣٤٥٤	المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على
١٨٥٨	مر به زمن الحديدية فقال	٢٣٠٤	المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصر من
١٤٥٨	مر به وهو يصلي فدعاه، قال: فصليت	١٩٧٢	متى أرمي الجمار؟ قال: إذا رمى إمامك فارم
٥٢٣٥	مر بي رسول الله ﷺ وأنا أطين حائطاً لي أنا	١٤٣٤	متى توتر؟ قال أوتر من أول الليل، وقال لعمر
٤٨٤٨	مر بي رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا وقد	٢٣٣٢	متى رأيتم الهلال؟ قلت: رأيته ليلة الجمعة
٣٣٠	مر رجل على رسول الله ﷺ في سكة من	١٢٤٠	متى؟ قال أبو هريرة عام غزوة نجد قام رسول
٦١	مر رجل على النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه	١٤٣٥	متى كان يوتر رسول الله ﷺ؟ قالت كل ذلك
٢٥٤٨	مر رسول الله ﷺ بغير قد لحق ظهره ببطنه	٤٩٧	متى يصلي الصبي؟ فقالت كان رجل منا
٧٢٠	مر شاب من قريش بين يدي أبي سعيد	٣٥٤٠	مثل الذي يسترد ما وهب كمثل الكلب يقيء

٢١٧٩	مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تظهر ثم	٣١٣٦	مر على حمزة وقد مثل به
١٤٢	مرها يقول عظمها فإن يك فيها خير فستفعل	٤٧٩٥	مر على رجل من الأنصار وهو يعظ
٤٩٥	مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين	٤٤٤٨	مر على رسول الله ﷺ يهودي محمم مجلود
٤٩٤	مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، وإذا	٥٢٣٦	مر على رسول الله ﷺ ونحن نعالج خصاً لنا
٣٢٣٣	مروا على رسول الله ﷺ بجنازة فأنثوا عليها	٤٤٠١	مر على علي بن أبي طالب رضي الله عنه
٤٤٤٧	مروا على رسول الله ﷺ يهودي قد حمم	٤٠٦٩	مر على النبي ﷺ رجل عليه ثوبان أحمران
٣٣٠٠	مروها فليتكلم، وليستظل، وليقعد، وليتم	٤٢١١	مر على النبي ﷺ رجل قد خضب بالحناء
٣٢٩٤	مروها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة أيام	١٤٩٩	مر علي النبي ﷺ وأنا أدعو بإصبعي فقال
٤٧٢٣	المزن؟ قالوا والمزن. قال والعنان؟ قالوا والعنان	٥٢٠٤	مر علينا النبي ﷺ في نسوة فسلم علينا
١٤٨٩	المسألة أن ترفع يديك حذو منكبيك أو نحوهما	٢٥٦٤	مر عليه بحمار قد وسم في وجهه
١٤٣٩	المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن	٥٠١٣	مر عليه بحسان وهو ينشد في المسجد فلحظ
٤٠٨٧	المسبل، والعنان، والمنفق سلعته بالحلف	٢٠	مر النبي ﷺ على قبرين فقال: إنهما يعذبان
٤٨٩٤	المستبان ما قال، فعلى البادي منهما ما لم	٣٣٠٢	مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان
٣٠٢	المستحاضة إذا انقضى حيضها اغتسلت كل	٥١٢٧	المرء مع من أحب
٥١٢٨	المستشار مؤتمن	٤٦٠٣	المرء في القرآن كفر
٥١٧٤	مستقبل الباب، فقال له النبي ﷺ هكذا	١١٣٣	مراراً
٢٠٣٣	مسجد الحرام، ومسجدي هذا، المسجد	٢٩٠٦	المرأة تحرز ثلاثة موارث عتيقها ولقيطها وولدها
١٢٣	مسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما	٢٣٦	المرأة ترى ذلك، أعليها غسل؟ قال: نعم إنما
١٠٩	مسح برأسه ثم غسل رجله، وقال: رأيت	١٦٦٤	المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها
١٣٠	مسح برأسه من فضل ماء كان في يده	٤١١٧	المرأة يا رسول الله؟ قال: ترخي شبراً قالت أم
١٣٣	مسح برأسه وأذنيه مسحة واحدة	١٩٩٢	مرتين، فقالت عائشة لقد علم ابن عمر أن
١٢٠	مسح رأسه بماء غير فضل يديه، غسل رجله	٣٧١٢	مرتين في يوم قالت: نعم
١٠٧	مسح رأسه ثلاثاً ثم غسل رجله ثلاثاً، ثم قال	٩٢٥	مرت برسول الله ﷺ وهو يصلي فسلمت
١١٦	مسح رأسه ثم غسل رجله إلى الكعبين، ثم	٣٨٨٨	مرت بسيل فدخلت فاغتسلت فيه فخرجت
١٣٢	مسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره حتى أخرج	٧٠٥	مرت بين يدي النبي ﷺ وأنا على حمار
١٥٦	مسح على الخفين، فقلت: يا رسول الله	٢٧٠٩	مرت فإذا أبو جهل صريع قد ضربت رجله
١٥٧	المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام وللمقيم	٣١٨٥	مرض رجل فصيح عليه فجاء جاره إلى رسول
١٦١	مسح على ظهر الخفين	٢٨٦٤	مرض مرضاً أشفى فيه، فعاده رسول الله ﷺ
٥٠٠	مسح مقدم رأسي. قال تقول: الله أكبر الله	٢٨٨٦	مرضت فأتاني النبي ﷺ يعودني هو وأبو بكر
٤٥	مسح يده على الأرض ثم أتيته بإناء آخر	٣٨٧٥	مرضت مرضاً فأتاني رسول الله ﷺ يعودني

٥٠٦٢	مكانكما فجاء ففقد بيننا حتى وجدت برد	٤٥٧٢	المسطح عود من أعواد الخباء
٤٩٩٩	مكث أبو بكر أياماً ثم استأذن على رسول الله	٤٥٧٢	المسطح عود يرققون به الخبز
٤٢٠	مكننا ذات ليلة نتظر رسول الله ﷺ لصلاة	٤٨٩٣	المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، من
٨٤٧	ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت	٢٤٨١	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
٤٧٧٨	ملأه الله أمناءً وإيماناً لم يذكر قصة دعاه الله	٢٧٥١	المسلمون تنكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم
٤٦٩	الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه	٣٤٧٧	المسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلأ
٣٤٧٦	الملح. قال: يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل	١٧٣٦	المسلمون، فقالوا: فمن أنتم؟ قالوا: رسول الله
٤٢٩٥	الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج	٣١٤٣	مشتطها ثلاثة قرون
٢١٦٢	ملعون من أتى امرأة في دبرها	٢٨٧٦	مصعب بن عمير قتل يوم أحد ولم يكن له إلا
٤٧٥١	مم ذلك يا رسول الله؟ قال: إن المؤمن إذا وضع	٤٠٦٧	المضرجة التي ليست بمشعبة ولا الموردة
١٩٥	مما مست النار	١٠٩	مضمض واستنشق ثلاثاً وذكر الوضوء ثلاثاً
٤٢٥٤، ٢١٦٥	مما مضى	١١٩	مضمض واستنشق من كف واحدة، يفعل
٤٠١٠	ممن أنتم؟ قلن: من أهل الشام، قالت: لعلكن	١٣٨٢	مطرت السماء من تلك الليلة، وكان المسجد
٣٤٦٦	ممن له ذلك؟ قال: ما كنا نسألهم	٤٥٨	مطرنا ذات ليلة فأصبحت الأرض مبتلة
٤٧١٢	من آبائهم قلت بلا عمل؟ قال الله أعلم بما	٣١١١	المطمعون شهيد، والغرق شهيد وصاحب ذات
٤٨٨٠	من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا	٣٣٤٥	مطل الغني ظلم، وإذا أتبع أحدكم على مليء
٣٤٩٢	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه	٢٨٣٩	مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دماً وأميطوا عنه
٣٤٩٦	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يكتاله	٢٧٢٩	مع من خرجت وبإذن من خرجت، فقلنا: يا
٣٤٤٦	من ابتاع محفلة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها	٢٨٩٧	مع من؟ قال: لا أدري، قال: لا دريت فما تغني
٥١٣٩	من أبر؟ قال: أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبك	١١٩٦	معاذ الله إن كانت الريح تشتد فبادر المسجد
٥١٤٠	من أبر؟ قال: أمك وأباك وأختك وأخاك ومولاك	٣١٢٣	معاذ الله وقد سمعتك تذكر فيها ما تذكر
٤٨١٤	من أبلى بلاء فذكره فقد شكره وإن كتمه فقد	١٥٨٥	المعتدي في الصدقة كمانعها
٤٨٨٧	من أبو ضمضم؟ قال رجل فيمن كان قبلكم	٢٨٥٦	المعلم ويدك، فكل ذكياً وغير ذكي
٤٤٦٤	من أتى بهيمة فاقتلوها واقتلوا معه. قال قلت	٢٦٩٣	معي من ترون، وأحب الحديث إلي أصدق
٣٩٠٤	من أتى كاهناً. قال موسى في حديثه فصدقه	٣٧١٤	المغافير مقلة، وهي صمعة
٤٧٢	من أتى المسجد لشيء فهو حظه	٤١٦٩	المغيرات خلق الله. قال: وما لي لا ألعن من
٢٩٤٥	من اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق	٦١٨، ٦١	مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير
٢٨٤٤	من اتخذ كلباً إلا كلب ماشية أو صيد	٣٩٢٦	المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته درهم
٣٠٧٧	من أحاط حائطاً على أرض فهي له	٢٣٠٢	مكان عصب إلا مغسولاً. وزاد يعقوب ولا
٥٢٢٩	من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ	٣٢٧٠	مكانك، قال: فوالله لا أطعمه الليلة، قال

٣٤٦٨	من أسلف في شيء فلا يصرفه إلى غيره	٤٢٣٦	من أحب أن يحلق حبيبه حلقة من نار
٣٤٤٤	من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام	٤٦٨٠	من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله
٣٤٤٥	من اشترى غنماً مصراة احتلها، فإن رضيها	٣٨٦١	من احتجم بسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى
٣٨٩٢	من اشتكى منكم شيئاً أو اشتكاه أخ له فليقل	٤٦٠٦	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو ردّ
١٧١٠	من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ	٢١٧٤	من أحس الفتى الدوسي ثلاث مرات، فقال
٤٣٩٠	من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ	٣٠٧٤	من أحس أرضاً ميتة فهي له... أن رجلين اختصما
١٦٤٥	من أصابته فاقة. فأنزلها بالناس لم تسد	٣٠٧٣	من أحس أرضاً ميتة فهي له وليس لعرق ظالم
٤٧٥١	من أصحاب هذه القبور؟ قالوا: يا رسول الله	٣٢٠١	من أحبته مئة فأحبه على الإيمان، ومن توفيته
٤٤٩٦	من أصيب بقتل أو خبل فإنه	٣٠٨٢	من أخذ أرضاً بجزيئها فقد استقال هجرته
٥٠٥٩	من اضطلع مضجعاً لم يذكر الله فيه إلا كان	٢٥٧٩	من أدخل فرساً بين فرسين يعني وهو لا يؤمن
٥١٧٢	من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ففقاؤا عينه	١١٢١	من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة
٣٥٩٨	من أعان على خصومة يظلم فقد باء بغضب	٤١٢	من أدرك العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس
٢٠٥٣	من أعتق جاريته وتزوجها كان له أجران	١٩٥٠	من أدرك معنا هذه الصلاة، وأتى عرفات قبل
٣٩٦٦	من أعتق رقبة مؤمنة كانت فداءه من النار	٢٤١١	من أدركه رمضان في السفر
٣٩٤٦	من أعتق عبداً عتق منه ما بقي في ماله	٥١١٥	من ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه
٣٩٦٢	من أعتق عبداً وله مال فمال العبد له إلا أن	٥١١٣	من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه
٣٩٤٠	من أعتق شركاً له في مملوك أقيم عليه قيمة	٢٧٦٢	من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلاً بالسوق
٣٩٤٣	من أعتق شركاً له في مملوك فعليه عتقه كله إن	١٧٣٢	من أراد الحج فليتعجل
٣٩٣٨	من أعتق شقيقاً له أو شقيقاً له في مملوك	٤٧٧١	من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد
٣٩٣٧	من أعتق شقيقاً في مملوكه فعليه أن يعتقه	٦٣٧	من أسبل إزاره في صلاته خيلاء فليس من
٣٩٣٥	من أعتق مملوكاً بينه وبين آخر فعليه خلاصه	٦٩٩	من استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين قبلته
٣٩٣٦	من أعتق نصيباً له في مملوك عتق من ماله إن	٣٣٨٧	من استطاع منكم أن يكون مثل صاحب فرق
٤٨١٣	من أعطى عطاء فوجد فليجز به، فإن لم يجد	١٦٧٢	من استعاذ بالله فأعيذوه، ومن سأل بالله
٢١١٠	من أعطى في صدق امرأة ملء كفيه سويقاً	٥١٠٨	من استعاذ بالله فأعيذوه، ومن سألكم بوجه
٣٥٥٩	من أعرم شيئاً فهو لمعمره محياه ومماته، ولا	٥١٠٩	من استعاذك بالله فأعيذوه، ومن سألكم
٣٥٥١	من أعرم عمرى فهي له ولعقبه، يرثها من	٢٩٤٣	من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ
٣٥١	من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح	٣٥٨١	من استعملناه على عمل فليأت بقليله وكثيره
٣٤٣	من اغتسل يوم الجمعة ولبس من أحسن ثيابه	٣٣٩٨	من استغنى عن أرضه فليمنحها أخاه أو ليدع
٣٤٧	من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب امرأته	١٤٥١	من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصلبا
٣٦٥٧	من أنفى بغير علم كان إثمه على من أفناه	٣٤٦٣	من أسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم

٤٠٦٣	من أي المال ؟ قال : قد آتاني الله من الإبل	٢٣٩٦	من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصة
٣٣٢٨	من أين أصبت هذا الذهب؟ قال : من معدن	٣٤٦٠	من أقال مسلماً أقاله الله عشرته
٣٩٠٠	من أين علمتم أنها رقية ، أحستم ، اقتسموا	١٢٣٠	من أقام سبع عشرة قصر ومن أقام أكثر أثم
٣٤١٨	من أين علمتم أنها رقية . أحستم واضربوا	٣٩٠٥	من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من
٢٠٥٧	من أين . قال أرضعتك امرأة أخي . قالت : إنما	٤٩٥٥	من أكبرهم؟ قلت شريح ، قال : فأنت أبو شريح
٥٠٤١	من بات على ظهر بيت ليس عليه حجار فقد	٣٥	من اكتحل فليوتر ، من فعل فقد أحسن ومن
٣٤٦١	من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا	٢٥٢٥	من أكفه بعث كذا ، ومن أكفه بعث كذا ، ألا
٣٤٨٩	من باع الخمر فليشق قصص الخنازير	٤٨٨١	من أكل برجل مسلم أكلة فإن الله يطعمه
٣٤٣٣	من باع عبداً وله مال فماله للبائع ، إلا أن	٣٨٢٢	من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا أو ليعتزل
٣٤٣٥	من باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن	٤٠٢٣	من أكل طعاماً ثم قال الحمد لله الذي
٤٢٤٨	من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه	٣٨٢٥	من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن المساجد
٤٣٥١	من بدل دينه فاقتلوه ، فبلغ ذلك علياً فقال ويح	٣٨٢٦	من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا حتى
٣٩٦٥	من بلغ بسهم في سبيل الله فله درجة	٣٨٢٧	من أكلهما فلا يقربن مسجدنا ، وقال : إن كنتم
٣٦١٢	من يبتك؟ قلت : سمرة رجل من بني العنبر	٥٨٠	من أُم الناس فأصاب الوقت فله ولهم ، ومن
٣١٦٨	من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط . من	٢٣٣٨	من أمير مكة؟ فقال لا أدري ، ثم لقيني بعد
١٠٥٢	من ترك ثلاث جمع تهاوناً بها طبع الله على	٣٢٨٤	من أنا؟ فأشارت إلى النبي ﷺ وإلى السماء
١٠٥٣	من ترك الجمعة من غير عذر فليصدق بدinar	٣٢٨٢	من أنا؟ قالت : أنت رسول الله ﷺ قال
٣٥٢٥	من ترك دابة بمهلك فأحياها رجل فهي لمن	٩٣٠	من أنا؟ قالت : أنت رسول الله ، قال : أعقها
٢٨٩٩	من ترك كلاً فألّى وربما قال : إلى الله وإلى رسوله	٤٣٢٥	من أنت؟ فقال : أنا الدجال ، خرج نبي الأمين
٤٧٧٨	من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه قال	٢٤٢٨	من أنت؟ قال : أنا الباهلي الذي جثك عام
٢٩٥٥	من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلاً فألينا	٤٧٠٢	من أنت؟ قال : أنا موسى . قال : أنت نبي بني
٢٤٩	من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها	١٢٤٩	من أنت؟ قلت : رجل من العرب بلغني أنك
٤٦٤٨	من التسعة؟ قال رسول الله ﷺ وأبو بكر	١٧٤١	من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الحرام غفر
٤٩٦٦	من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ، ومن	٣٠٦٨	من أهل ذي المروة؟ فقالوا : بنو رفاعة من جهينة
٤٠٣١	من تشبه بقوم فهو منهم	١٧٦٣	من أهل رفقتك
٣٨٧٦	من تصبغ سبع تمرات عجوة لم يضره ذلك	٤٠١٠	من أهل الشام ، قالت : لعلكن من الكورة التي
٥٠٦٠	من تعار من الليل فقال حين يستيقظ لا إله إلا الله	٢٤٥٣	من أي شهر كان يصوم ؟ قالت : ما كان يبالي
٥٠٠٦	من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب	٤٢٢٣	من أي شيء أتخذ؟ قال : أتخذ من ورق
٣٦٦٤	من تعلم علماً مما يتنقى به وجه الله لا	٢٦٠٢	من أي شيء ضحكك؟ قال : إن ريك
٣٨٢٤	من نقل تجاه القبلة جاء يوم القيامة تغله بين	٢٦٠٢	من أي شيء ضحكك؟ قال : رأيت

٣٢٥٦	من حلف بملة غير ملة الإسلام كاذباً فهو كما	١٦٤٣	من تكفل لي أن لا يسأل الناس شيئاً
٢١٩١	من حلف على معصية فلا يمين له، ومن	١٠٧	من توضأ دون هذا كفاه، ولم يذكر أمر الصلاة
٣٢٦٠	من حلف على يمين فقال إن شاء الله فقد	٦٢	من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات
٣٢٤٢	من حلف على يمين مصبورة كاذباً فليتبوأ	٣٠٩٧	من توضأ فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم
٣٢٤٣	من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقطع بها	٥٦٤	من توضأ فأحسن وضوءه ثم راح فوجد
٣٢٦١	من حلف فاستثنى فإن شاء رجع وإن شاء ترك	١٠٥٠	من توضأ فأحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس
٣٢٥٧	من حلف فقال إني بريء من الإسلام فإن	٩٠٥	من توضأ فأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين لا
٣٢٤٧	من حلف وقال في حلفه واللات فليقل لا إله إلا الله	١٠٦	من توضأ مثل وضوئي هذا ثم صلى ركعتين
٤٨٨٣	من حمى مؤمناً من منافق أراه قال بعث الله	٣٥٤	من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت، ومن اغتسل فهو
١٧٣٨	من حيث أنشأ، قال وكذلك حتى أهل مكة	٥١١٤	من تولى قوماً بغير إذن مواله فعليه لعنة الله
٥١٧٠	من خب زوجة امرئ أو مملوكه فليس منا	١٤٤٩	من جاهد المشركين بماله ونفسه، قيل: فأى
٣١٦٩	من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها	٢٧٨٧	من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله
٥٥٨	من خرج من بيته متطهراً إلى صلاة مكتوبة	١٥٣٩	من الجبن والبخل وسوء العمر وفتنة الصلر
٤٥١٦	من خصى عبده خصيناه	٤٠٨٥	من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه
٣٠٢٤	من دخل داراً فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو	٣٥٧٢	من جعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير
٤٧٧	من دخل مسجداً فزق فيه أو تنخم فليحفر	١٠٤٦	من جلس مجلساً ينتظر الصلاة فهو في صلاة
٤٦٠٩	من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل	١٦٢٩	من جمر جهنم. فقالوا: يا رسول الله وما يغنيه
٥١٠٩	من دعاكم فأجيبوه، ثم اتفقوا، ومن أتى	٣١٦٠	من الجنابة، ويوم الجمعة، ومن الحجامة
٣٧٤١	من دعي فلم يجب فقد عصى الله	٣٤٨	من الجنابة ويوم الجمعة، ومن الحجامة ومن
٣٧٤٠	من دعي فليجب، فإن شاء طعم، وإن	٢٥٠٩	من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن
٥١٢٩	من دل على خير فله مثل أجر فاعله	١٢٦٩	من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع
٢٣٨٠	من ذرعه قيء وهو صائم فليس عليه قضاء	٤٢٩	من حافظ على الصلوات الخمس على
٥٠٢٣	من رآني في المنام فسيراني في اليقظة أو	٣٥٩٧	من حالت شفاعته دون حد من حدود الله
٤٨٩١	من رأى عورة فسترها كان كمن أحى مؤودة	٣١٩٦	من حدثك؟ قال الثقة من شهده عبد الله بن
٤٦٣٤	من رأى منكماً رؤيا؟ فقال رجل أنا رأيت كأن	٥٢٦٨، ٢٦٧٥	من حرّق هذه؟ قلنا: نحن، قال: إنه لا
٤٧٥٣	من ربك؟ فيقول هاه هاه لا أدري، فيقولان له	٣٨٧٠	من حسا حساً فسمه في يده يتحساه في نار
٤٧٥٣	من ربك وما دينك ومن نبيك	٤٣٢٣	من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف
١٩٨	من رجل يكلوننا، فانتدب رجل من المهاجرين	١٦٥٩	من حقها حلبها يوم وردها
٣٤٠٣	من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من	٣٢٥٣	من حلف بالأمانة فليس منا
٤٦٣٠	من زعم أن علياً رضي الله عنه كان أحق	٣٢٥١	من حلف بغير الله فقد أشرك

٨٢١	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي	١٥٢٠	من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل
٢٨٠٠	من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب	١٦٢٨	من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف، فقلت
٥٥٥	من صلى العشاء جماعة كان كقيام نصف	١٦٦٦	من سأل وله ما يغنيه جاء يوم القيامة خموش
٣١٩١	من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له	١٦٩٣	من سره أن ييسر عليه في رزقه وينسأ في
١٥٣٠	من صلى علي واحدة فصلى الله عليه عشرأ	١١١	من سره أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو
١٢٥٠	من صلى في يوم نتي عشرة ركعة تطوعاً بني	٩٨٢	من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى
٥٠٨٧	من صليت عليه فعليه صلاتي، ومن لعنت فعليه	٢٨٥٩	من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل
٤٦٠٦	من صنع أمراً على غير أمرنا فهو رد	٣٦٤١	من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به
٥٠٢٤	من صور صورة عذبه الله بها يوم القيامة حتى	٤٣١٩	من سمع بالدجال فليأمنه، فوالله إن الرجل
٣٦٣٥	من ضار أضر الله به، ومن شاق شاق الله	٤٧٣	من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل
٣٩٧٩	من ضعف	٥٥١	من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر
٣٥٧٥	من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب	٤١٣٨	من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه
٣٥٧٨	من طلب القضاء واستعان عليه وكل إليه	٩٨٦	من السنة أن يخفى التشهد
٣٠٠٢	من ظفرت به من رجال يهود فاقتلوه فوثب	٩٥٩	من سنة الصلاة أن تضع رجلك اليسرى
٣١٠٦	من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده	٣٦٥٨	من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من
٤٦٤٨	من العاشر؟ فتلكأ هنية ثم قال: أنا	١٧٦٥	من شاء اقتطع
٥١٤٧	من عال ثلاث بنات فأدبهن وزوجهن وأحسن	١٧٨٢	من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة إلا
٩٨٣	من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن	١٠٧٠	من شاء أن يصلي فليصل
٤١٧٢	من عرض عليه طيب فلا يردّه فإنه طيب الريح	١٧٧٨	من شاء أن يهل بحج فليهل، ومن شاء أن
١٦٠٢	من عثر قرب قرية وقال: وادين لهم	٢٣٠٧	من شاء لاعتبه لأنزلت سورة النساء القصرى
٣٠٨١	من عقد الجزية في عنقه فقد برىء مما عليه	٤٨٧٢	من شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء
١٥٤٨	من علم لا ينفع، ومن قلب لا يشفع، ومن	٤٤٨٥	من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه
٣٥٨١	من عمل منكم لنا على عمل فكتمنا منه	٣٥٤١	من شفع لأخيه شفاعاً فأهدى له هدية عليها
٣٦٦٩	من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير	١٠٣٣	من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعدما
٥٩١	من عنده من هذين علم، ومن رآهما فليجيء	٢٣١٦	من شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان
٣٤٦	من غسل رأسه يوم الجمعة واغتسل وساق	٤٣٤٦	من شهدها فكفرها كان كمن غاب عنها
٣١٦١	من غسل الميت فليغتسل، ومن حملة	٣٣٧٨	من صاحب الأرض يا رسول الله فذكر حديث
٣٤٥	من غسل يوم الجمعة واغتسل ثم بكر وابتكر	١٣٧٢	من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما
٢٦٥٩	من الغيرة ما يحب الله ومنها ما ييغض الله	٢٤٣٣	من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال
١٠٥٤	من فاته الجمعة من غير عذر فليصدق بدرهم	٢٣٣٤	من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم ﷺ

٤٥٣٩	من قتل في عميا في رمي يكون بينهم بحجارة	٤٧٥٨	من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ريقه
٢٧١٨	من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه	٥٢٦٨، ٢٦٧٥	من فجع هذه بولدها، ردوا ولدها إليها
٢٧١٩	من قتل كافراً فله سلبه . فقتل أبو طلحة يومئذ	٤٥٣٥	من فعل بك هذا؟ فلان أفلان حتى سمي
٤٥٠٥	من قتل له قتيلاً فهو بخير النظرين إما أن يودي	٢٧٣٧	من فعل كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا
٢٧٦٠	من قتل معاهداً في غير كنهه حرم الله عليه	٢٥٢١	من في الجنة؟ قال النبي في الجنة، والشهيد
٥٢٦٣	من قتل وزعة في أول ضربة فله كذا كذا	٢٥١٧	من قاتل حتى تكون كلمة الله هي أعلى في
٤٥٢٩	من قتل؟ فلان قتل؟ قالت: لا برأسها . قال	٢٥٤١	من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت
٥١٦٥	من قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلد له يوم	٥٠٧٧	من قال إذا أصبح: لا إله إلا الله وحده، لا
١٣٧٩	من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة	٥٠٨١	من قال إذا أصبح وإذا أمسى: حسبي الله لا
١٤٥٣	من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والداه تاجاً	٥٠٧٢	من قال إذا أصبح وإذا أمسى: رضينا بالله رباً
٨٨٧	من قرأ منكم بالثين والزيوت فأنتهى إلى آخرها	١٥١٧	من قال: أستغفر الله الذي لا إله هو الحي
٤٤٧٩	من القرى والريف فما ترون في حد الخمر؟	٥٠٨٨	من قال: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه
٥٢٣٩	من قطع سدره صوب الله رأسه في النار	٥٢٥	من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد أن لا
٢٠٣٨	من قطع منه شيئاً فلمن أخذه سلبه	٥٢٩	من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه
١٢٨٧	من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة	٥٠٧٨	من قال حين يصبح: اللهم إني أصبحت
٤٨٥٦	من قعد مقعداً لم يذكر الله فيه كانت عليه	٥٠٧٣	من قال حين يصبح: اللهم ما أصبح بي من
٤٨٦١	من؟ قلت عمرو بن أمية الضمري . قال: إذا	٥٠٨٧	من قال حين يصبح: اللهم ما حلفت من حلف
٤٢٩٧	من قلة نحن يومئذ؟ قال: بل أنتم يومئذ كثير	٥٠٧٠	من قال حين يصبح أو حين يمسي: اللهم
١٧٣٦	من القوم؟ فقالوا: المسلمين، فقالوا: فمن أنتم؟	٥٠٦٩	من قال حين يصبح أو يمسي: اللهم إني
٤٢٤٦	من القوم؟ فقلنا: بنو ليث أتيناك نسألك عن	٥٠٩١	من قال حين يصبح: سبحان الله العظيم
٣١١٦	من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة	٥٠٧٦	من قال حين يصبح: فسبحان الله حين تمسون
١٣٨٢	من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر	١٥٢٩	من قال: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً
٢٧٥٩	من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا	٣٦٥٢	من قال في كتاب الله برأيه فأصاب فقد أخطأ
٢٩٤٥	من كان لنا عاملاً فليكتسب زوجة فإن لم	٤٩٨٣	من قال: هلك الناس فهو أهلكهم
٢٧٩١	من كان له ذبيح يذبحه فإذا أهل هلال	١٣٩٨	من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين
٤١٦٣	من كان له شعر فليكرمه	١٣٧١	من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم
٤٨٧٣	من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم	٧٧٤	من القاتل الكلمة؟ قال: فسكت الشاب، ثم
١١٣١	من كان مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً وتم	٤٧٧٢	من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون
١٧٨١	من كان معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة ثم	٤٥١٥	من قتل عبده قتلناه، ومن جدد عبده جدعناه
١٨٠٥	من كان منكم أهدى فإنه لا يحل له من شيء	٤٥٩٥	من قتل في عميا أو رمياً تكون بينهم بحجر أو

٣٥٧٦	﴿من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾	٨٥	من كان منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجح؟
٢٣٦٢	من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله	٤٣٨	من كان منكم يركع ركعتي الفجر فليركعهما
٣٤٠٦	من لم يذر المخابرة فليؤذن بحرب من الله	٨٥١	من كان منكراً يؤمن بالله واليوم الآخر فلا
٤٩٤٣	من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا	٢١٥٩	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب
٢٥٠٣	من لم يغز أو يجهز غازياً أو يخلف غازياً في	٢٧٠٨	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب
١٢٩٦	من لم يفعل ذلك فهي خداج سئل أبو داود	٣٧٤٨	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه
٤٢٥٦	من لم يكن له في شيء من ذلك؟ قال	٥١٥٤	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه
٤٧٠٠	من مات على غير هذا فليس مني	٤٢٥٦	من كانت له إبل فليلحق بإبله ومن كانت له
٣٣٠٣	من مات وعليه صيام صام عنه وليه	٣٣٩٥	من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه
٢٥٠٢	من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو مات	٢١٣٣	من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء
٧٧٠	من المتكلم بها آتفاً؟ فقال الرجل: أنا يا رسول	٥١٤٦	من كانت له أنثى فلم يتدها ولم يهنها ولم
٩٣١	من المتكلم؟ قيل هذا الأعرابي فدعاني رسول	٢٤١٠	من كانت له حمولة تأوي إلى شيع فليصم
٣٩٩٩	من محمد رسول الله إلى بني زهير بن أبيش	٢٩٩٩	من كتب لك هذا الكتاب؟ قال رسول الله
٥١٣٦	من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم	٣٦٥١	من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار
٢٦١	من المسجد. قلت: إني حائض. فقال رسول	٣١٥٢	من كرسف قال فذكر لعائشة قولهم في ثوبين
٤٢٦٠	من مشى إلى رجل من أمتي ليقتله فليقل	٤٧٦١	من كره فقد برىء، ومن أنكر فقد سلم. قال
٣٣٢٨	من معدن، قال: لا حاجة لنا فيها، ليس فيها من	١٨٦٣	من كسر أو عرج أو مرض
٣٩٥١	من ملك ذا رحم محرم فهو حرّ	٤٧٧٧	من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله
١٣١٣	من نام عن حربه أو عن شيء منه فقراه ما بين	١٦٠١	من كل عشر قرب قرية. وقال سفيان بن عبد
١٤٣١	من نام عن وتره أو نسيه فليصله إذا ذكره	٥٢١٨	من لا يرحم لا يرحم
٣٨٥٢	من نام وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء	٥١٦١	من لاءمكم من مملوكيكم فأطعموه مما تأكلون
٣٢٨١	من نذر أن يطيع الله، فليطعه، ومن نذر أن	٤٠٢٣	من ليس ثوباً فقال: الحمد لله الذي كساني
٣٣٢٤	من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين	٤٠٢٩	من ليس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة
٤٣٥	من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها، فإن الله	١٥١٨	من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق
٤٤٢	من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها	٢٨٦٠	من لزم السلطان افتن. زاد وما ازداد عبد من
٥١١٧	من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذي	٥١٦٨	من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه
٤٩٤٦	من نفّس عن مسلم كربة من كرب الدنيا	٤٩٣٨	من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله
٤٩١٥	من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه	٤٩٣٩	من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم
١٤٤٩	من هجر ما حرّم الله عليه، قيل: فأبي الجهاد	٢٧٦٨	من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله
٢٣٣٨	من هذا الذي أوما إليه الأمير؟ قال: هذا عبد	٢٤٥٤	من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له

٤٩٨١	من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما	٣١٩٤	من هذا الدهقان؟ قالوا: هذا أنس بن مالك
١٠٩٩	من يطع الله ورسوله ومن يعصهما فقال قم أو	٤٢٤٤	من هذا؟ فتجهمني القوم وقالوا: أما تعرف هذا
٥٢٤٢	من يطيق ذلك يا نبي الله؟ قال النخاعة في	٤٦٥٥	من هذا؟ فقالوا المغيرة بن شعبة
١٠٩٨	من يعصهما فقد غوى، ونسأل الله ربنا أن	٥١٨٧	من هذا؟ قلت أنا. قال: أنا، أنا، كأنه كرهه
٢١٠٣	من يعطيني رمحاً بثوابه؟ قلت: وما ثوابه؟ قال	١١٤٠	من هذا؟ قالوا: فلان ابن فلان، فقال أما هذا
٣٠٩٣	من يعمل سوءاً يجز به قال: أما علمت يا	٤٠٨٤	من هذا؟ قالوا هذا رسول الله ﷺ، قلت
٤٢٧٢	﴿من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾ الآية	٤٠٨٧	من هم يا رسول الله قد خابوا وخسروا
٤٢٧٣	﴿من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾ الآية	٤٦٤٩	من هو؟ قال هو سعيد بن زيد
٤٢٧٦	﴿من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾ قال: هي	٤٨٧٨	من هؤلاء يا جبريل؟ قال هؤلاء الذين يأكلون
٤٢٧٥	﴿من يقتل مؤمناً متعمداً﴾ قال: ما نسخها شيء	١٧٩	من هي إلا أنت فضحكت
١٣٧٨	من يقيم الحول يصعبها، فقال: رحم الله أبا عبد	٥١٤٤	من هي؟ فقالوا: هذه أمه التي أرضعته
٢٣١٢	﴿من يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور﴾	٢٠٣٧	من وجد أحداً يصيد فيه فليسلبه ثيابه ولا
٤٤٧	من يكلوننا؟ فقال بلال أنا. فناموا حتى طلعت	٣٥٢٤	من وجد دابة قد عجز عنها أهلها أن يعلفوها
٢٦٤٨	﴿من يولهم يومئذ دبره﴾	٣٥٣١	من وجد عين ماله عند رجل فهو أحق ويتبع
٥٨٧	من يؤمننا؟ قال أكثركم جمعاً للقرآن، أو أخذاً	١٧٠٩	من وجد لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل
٩٣٠	منا رجال يخطون؟ قال: كان نبي من الأنبياء	٤٤٦٢	من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا
١٤٧٧	منا الضارب يده والضارب يبعله والضارب	٢٩٤٨	من ولاء الله عز وجل شيئاً من أمر المسلمين
١٧٤٤	المناسك كلها غير الطواف في البيت	٢٨٤٢	من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فلينسك
٤٠٨٨	المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا منة	٣٩٥٣	من ولي الحباب؟ قيل أخوه أبو اليسر بن عمرو
٣٠٣٥	منعت العراق فقيرها ودرهمها ومنعت الشام	٣٥٧١	من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين
٤٠٨٩	المنفق على الخيل كالباسط يديه بالصدقة لا	٤٤٢٨	من يأكل من هذا؟ قال فما نلتما من عرض
٢٧٩٥	منك ولك عن محمد وأمه بسم الله والله	٢١٩٧	من يتق الله يجعل له مخرجاً وإنك لم تتق
٢٣٨٥	مه	٢٢٧٧	من يحاقتني في ولدي فقال النبي ﷺ هذا
٣٥٧٧	مه إنه كان يكره التسرع إلى الحكم	٢٥٠١	من يحرسنا الليل؟ قال أنس بن أبي مرثد
٤٩٦٢	مه يا رسول الله! إنه يغضب من هذا الاسم	٤٨٠٩	من يحرم الرفق يحرم الخير كله
٤٢٨٤	المهدي من عترتي من ولد فاطمة	٤٧٣٣، ١٣١٥	من يدعوني فأستجيب له، من يسألني
٤٢٨٥	المهدي مني، أجلى الجبهة، أفتى الأنف يملأ	٤٦٥٠	من يسب هذا الرجل؟ قال يسب علياً. قال: لا
٤٤٤٢	مهلاً يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت	١٦٤١	من يشتري هذين؟ قال رجل: أنا آخذهما
٤٥٠١	مواليك يعطونك ديتة؟ قال: لا، قال للرجل	٣٩٥٧	من يشتريه؟ فاشتراه نعيم بن عبدالله
٣١١٠	موت الفجأة أخذه أسف	٤٣٠٨	من بضمن لي منكم أن يصلي لي في مسجد

٢٥٢١	النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود	٣١١١	الموت. قالت ابنته: والله إن كنت لأرجو أن
٢٩١٥	نبيعها على أن ولاءها لنا، فذكرت عائشة	٥١٥	المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب
٨٤	نبيذ. قال ثمره طيبة وماء طهور	٤٦٤٠	موضع فسقاط المسلمين في الملاحم أرض
٥١١١	نجد في أنفسنا الشيء نعظم أن نتكلم به أو	١٦٥٠	مولي القوم من أنفسهم، وإنا لا تحل لنا
٢٧٩٣	نحر سبع بدنات بيده قياماً وضحي	٤٧٩٠	المؤمن غر كريم، والفاجر خب لثيم
١٧٥٠	نحر عن آل محمد في حجة الوداع، بكرة	٤٩١٨	المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن يكف
٢٨٠٩	نحرننا مع رسول الله ﷺ بالحديدية البدنة	٤٥٣٠	المؤمنون بكافاً دماؤهم وهم يد على من سواهم
٣٤١٠	نحن أعلم بالأرض منكم فأعطناها على أن	٣٨٤٠	ميتة ولا تحل لنا، ثم قال بل نحن رسل رسول
٢٦١٧	نحن أعلم هي بينا	٢٨٣٠	مئة
٢٤٤٤	نحن أولى بموسى منكم وأمر بصيامه	٥٢٦٤	مئة حسنة
٤٤٢٨	نحن ذان يا رسول الله، فقال انزلنا فكلنا من	٤٢٢٥	الميثرة شي كانت تصنعه النساء لبعولتهن
٢٦٧٥، ٥٢٦٨	نحن، قال: إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار	٣٣٠٨	نأخذك بحريرة حلفائك ثقيف، قال وكان
٢٩١٠، ٢٠١٠	نحن نازلون بخيف بني كنانة حيث	٣٣١٦	ناداه يا محمد يا محمد، قال: وكان النبي ﷺ
٢٠١١	نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة	١٠٦١	نادى ابن عمر بالصلاة بضجنان، ثم نادى أن
٢١١٦	نحن نشهد أن رسول الله ﷺ قضاهنا فينا	١٠٦٢	نادى بالصلاة بضجنان في ليلة ذات برد وريح
١٧٦٩	نحن نعطيه من عندنا	٢٨٣٠	نادى رجل رسول الله ﷺ أنا كنا نعتز بعترية
٢٧٨٨	نحن وقوف مع رسول الله ﷺ بعرفات قال	٢٦٧٦	نادى رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فخرجت
٥٢٤٢	النخاعة في المسجد تدفنها والشيء تنحيه	١٠٦٤	نادى منادي رسول الله ﷺ بذلك في المدينة
٤٧٦	النخاعة في المسجد خطيئة	٤٥٩٣	النار جبار
١٥٨١	نختار حتى إنا نبين ضروع الغنم. قال ابن	٥٠٩٨	الناس إذا رأوا الغنم فرحوا رجاء أن تكون فيه
٢٦٩٣	نختار سبيها، فقام رسول الله ﷺ فأثنى	٤٧٥١	ناس ماتوا في الجاهلية فقال تعوذوا بالله من
٣٦٧٨	النخلة والعنبة	٢٨١٩	نأكل مما قتلنا، ولا نأكل مما قتل الله، فأنزل
٢٦٨١	نذب أصحابه فانطلقوا إلى بدر	٢٤٩٢	نام النبي ﷺ فاستيقظ وكانت تغسل
٢٦٤٧	ندخل المدينة فثبت فيها لنذهب ولا يراها	٤٩٥١	ناولته تمرات فألقاهن في فيه فلاكهن ثم فغر فاه
٤٩٩	ندعو به إلى الصلاة، قال أفلا أدلك على ما	٢٩٩٩	ناولنا هذه القطعة الأديم التي في يدك
٣٣٠٠	نذر أن يقوم، ولا يقعد، ولا يستظل، ولا	١٥٨١	ناولناها، فجعلناها معهما على بعيرهما ثم
٣٣٠١	نذر أن يمشي، فقال: إن الله لغني عن تعذيب	٣١٦٤	ناولني صاحبكم، فإذا هو الرجل الذي كان
٣٣١٣	نذر رجل على عهد النبي ﷺ أن ينحر إبلاً	٢٦١	ناوليني الخمرة من المسجد. قلت: إني
٣٢٩٦	نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله فأمرتني	٩٤٨	نبدأ فننظر إلى دله، فإذا عليه فلسوسة لاطية
٣١٩٤	نذري، قال: إني لم أمسك عنه منذ اليوم إلا	٤٦٤٩	النبي ﷺ في الجنة، وأبو بكر في الجنة

٤٦٨٥	نرى أن الإسلام الكلمة والإيمان العمل	٣٦٩٠	نشهد أن رسول الله ﷺ نهي عن الدباء
٤٤٧٩	نرى أن نجعله كاخف الحدود فجلد فيه ثمانين	٣٠١٠	نصفاً لنوائبه وحاجته، ونصفاً بين المسلمين
٧١٧	نزع إحداهما من الأخرى فما بالي ذلك	٣٣٢١	نصفه. قال: لا. قلت: فلك. قال: نعم. قلت
٥٢٤٥	نزع رجل لم يعمل خيراً قط غصن شوك عن	٣٦٦٠	نصر الله أمراً سمع منا حديثاً فحفظه حتى
١٩٩٩	نزعه من رأسه ونزع صاحبه قميصه من رأسه	٤٣٢٩	نظر إليه ابن صائد فقال أشهد أنك رسول
٧٠٧	نزل بتوبك وهو حاج فإذا هو برجل مقعد فسأله	٥٠٤٠	نظرت فإذا رسول الله ﷺ
٣٢٧٠	نزل بنا أضياف لنا وكان أبو بكر يتحدث عند	٤٥٥٧، ٤٥٣٤، ٤٥٣٣، ٢٨٧٧، ٢٢٠٠، ١٨٥٠	نعم
٢٦٤٨	نزل تحريم الخمر يوم بدر ومن يولهم يومئذ دبره	٤٤٢٨	نعم أتيت منها حراماً ما يأتي الرجل من
٣٦٦٩	نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة أشياء	٣٨١١	نعم الإدام الخل
٣٩٤	نزل جبريل فأخبرني بوقت الصلاة، فصليت	٣٨٢٠	نعم الإدام الخل
٢٥٣٥	نزل عليّ عبد الله بن حوالة الأزدي فقال لي	٣٦٦	نعم إذا لم ير فيه أذى
٣٠٦٨	نزل في موضع المسجد تحت دومة	٤٣٣	نعم إن شئت. وقال سفيان إن أدركها معهم
٤٨٩٦	نزل ملك من السماء يكذبه بما قال لك فلما	٤٧٧٣	نعم أنا أنهب يا رسول الله. قال أنس والله
٥٢٦٥	نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة	٢٨٠٣	نعم أنك تشك ولا أشك، إنما نهي رسول الله
٤٠٠٨	نزل الوحي على رسول الله ﷺ فقرأ علينا	٢٣٦	نعم إنما النساء شقائق الرجال
٢٦٤٦	نزلت ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا...﴾	١٩٣	نعم بأبي أنت وأمي، فتناول منها بضعة، فلم
١٦٢٧	نزلت أنا وأهلي ببيق الغرقد قال لي أهلي	٣٣٣٤	نعم ثلاث مرات، قال: اللهم اشهد ثلاث
٤٤	نزلت هذه الآية في أهل قباء ﴿فيه رجال يحبون...﴾	٢٩٦٣	نعم، ثم أقبل على علي والعباس رضي الله
٣٩٧١	نزلت هذه الآية ﴿وما كان لنبي أن يغفل﴾ في	٢٩٥٩	نعم، ثم قال إذا تجاحفت قريش على الملك
٣٠٥٠	نزلنا مع النبي ﷺ خبير ومعه من معه من	٣٣٤٣	نعم ديناران، قال: صلوا على صاحبكم، فقال
٤٧٦٨	نزلني زيد بن وهب منزلاً منزلاً حتى مرنا	٢٣٤٥	نعم سحور المؤمن التمر
٢١٦٤	نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم	٢١١١	نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها، فقال
٢١٤٣	نساؤنا ما نأتي منهن وما نذر؟ قال: اثبت	٥١٤٢	نعم الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ
٢٣٠١	نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتمتد	٣١٩٤	نعم غزوت معه حيناً فخرج المشركون فحملوا
٢٥٠٥	نسختها الآية التي تليها ﴿وما كان المؤمنون...﴾	٤٦٦	نعم فإذا قال ذلك قال الشيطان حفظ مني
٢٩٢٢	نسختها ﴿والذين عاقدت أيمانكم فأتوهم...﴾	٢٩٦٣	نعم، فأذن لهم فدخلوا. قال العباس يا أمير
٢٠٢٥	نسيت أن أسأله كم صلى	٣٥٤٢	نعم. فأشهد على هذا غيري
١٥٦	نسيت؟ قال بل أنت نسيت. بهذا أمرني ربي	٣١٣	نعم. فأصلي من نفسك، ثم خذي إناء
١٠٢٣	نسيت من الصلاة ركعة، فرجع فدخل المسجد	٢٩٠٢	نعم. فأعطوه ميراثه
٤٤٤٨	نشدتك بالله الذي أنزل التوراة على موسى	٤٤٢١	نعم فأمر به أن يرجم. فانطلق به فرجم ولم

٢١٧٤	نعم. قال: ثم يجلس بعد ذلك فيقول: فعلت	٣٠٦٧	نعم. فأنزله، وأسلم يعني المسلمين، فأتوا
٤٤٢٨	نعم. قال: حتى غاب ذلك منك في ذلك منها؟	٢٨٨١	نعم فتصدقني عنها
٥١١١	نعم. قال: ذلك صريح الإيمان	٣٠٢٧	نعم، فبحثت حتى قدمت على رسول الله
٣٦٨٣	نعم. قال: فاجتنبوه. قال فقلت: فإن الناس غير	٤٥٣٤	نعم، فخطب رسول الله ﷺ فقال: إن هؤلاء
٤٤١٩	نعم. قال: فأمر به أن يرجم، فأخرج به إلى	١١٨	نعم، فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه
٤٤٣٠	نعم. قال: فأمر به النبي ﷺ فرجم في	٤٤٤٨	نعم، فدعا رجلاً من علمائهم قال له نشدتك
٢٩٦٣	نعم. قال: فإن الله خص رسول الله ﷺ	٤٤٢٥	نعم، فشهد أربع شهادات. قال فأمر به فرجم
٢٨٨٢	نعم. قال: فإن لي مخرفاً، هل تعلم أن رسول	٩٤٠	نعم، فصلى أبو بكر، فجاء رسول الله ﷺ
٤١٣١	نعم. قال: فأنتشدك بالله هل تعلم أن رسول الله	١٠١٨	نعم فصلى تلك الركعة ثم سلم ثم سجد
١٧٩٤	نعم. قال: فتعلمون أنه نهى أن يقرن بين الحج	٤٧٠٢	نعم. فقيم تلومني في شيء سبق من الله
٣٩٠١	نعم. قال: فجاءوا بمعنوه في القيود. قال: فقرأت	٢٥٢٩	نعم. ففيهما فجاهد
٣٣١٠	نعم. قال: فدين الله أحق أن يقضى	٧٥	نعم. فقال: إن رسول الله ﷺ قال: إنها ليست
٢٦٧٦	نعم. قال: فسر على بركة الله	٤٥٣٤	نعم، فقال: إني خاطب على الناس ومخيرهم
٤٤٢٧	نعم. قال: فعند ذلك أمر برجمه	٣٢١	نعم، فقال له أبو موسى ألم تسمع قول عمار
٤٧٠٩	نعم. قال: فظنما يعمل العاملون؟ قال: كل ميسر	١٢٤٠	نعم. فقال مروان متى؟ قال أبو هريرة عام غزوة
٣٥٤٢	نعم. قال: فكلهم أعطيت مثل ما أعطيت النعمان؟ قال	١٨٥٦	نعم، فقال النبي ﷺ: أحلق ثم اذبح شاة
٣٥٤٥	نعم. قال: فكلهم أعطيت مثل ما أعطيت؟ قال	٢٣٧	نعم فلتغتسل إذا وجدت الماء. قالت عائشة
١٠٧٠	نعم. قال: فكيف صنع؟ قال صلى العيد ثم	٢٩٦٣	نعم، فلما توفي رسول الله ﷺ قال أبو بكر
٤٥٠١	نعم. قال: فما أردت إلى ذلك؟ قالت قلت إن	٣٧٦٤	نعم. قال: اجتمعوا على طعاعكم واذكروا اسم
٤٩٥١	نعم. قال: فتأولته تمرات فالتقاهن في فيه فلا كهن	٣١٨٥	نعم، قال: إذا لا أصلي عليه
٤١٣١	نعم. قال: فوالله لقد رأيت هذا كله في بيتك	٤٤٩٩	نعم، قال: اذهب به، فلما ولي قال: أنعمفو؟ قال
١٥٠٣	نعم. قال: قد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث	٤٣٨١	نعم. قال: اذهب فإن الله قد عفا عنك
٣٢٠٠	نعم. قال: كلام كان بينهما قبل ذلك. قال أبو	٤٣٢٥	نعم، قال: أطاعوه أم عصوه؟ قلت: بل أطاعوه قال
٤٤٢٨	نعم. قال: كما يغيب المروء في المكحلة والرشاء	٤٧٠٢	نعم، قال: أفما وجدت أن ذلك كان في كتاب
٤٦٥٦	نعم. قال: كيف تجدني؟ قال: أبجدك قرناً قال	٢٠٥٦	نعم. قال أما والله لو لم تكن ربيتي في
٥٥٢	نعم. قال: لا أبجد لك رخصة	٤٧٠٢	نعم، قال أنت الذي نفخ الله فيك من روحه
٢١٥٦	نعم. قال: لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل	٣٠٥٥	نعم. قال: انظر أن تريحتني منه فأني لست
٢٢٦٠	نعم. قال: ما ألوانها؟ قال: حمر، قال: هل فيها	٤١٧٤	نعم. قال: أي سمعت حبي أبا القاسم يقول
٣٠٢٢	نعم. قال: ما لك فذاك أبي وأمي؟ قلت: هذا	٢٠٥٦	نعم. قال: أوتحيين ذاك؟ قالت لست بمخلية
٤٠٦٣	نعم. قال: من أي المال؟ قال: قد أناني الله	٢٠٤٨	نعم. قال: بكر أم ثيب؟ فقلت: ثيباً قال: أفلا

٢٣٣٢	نعم ورآه الناس، وصاموا وصام معاوية، قال	٣٦١٢	نعم. قال: من بيتك؟ قلت: سمره رجل من
٢٦٩٢	نعم، وكان رسول الله ﷺ أخذ عليه، أو	٤٣٠٨	نعم. قال: من يضمن لي منكم أن يصلي لي
١٧٣٦	نعم، ولك أجر	٢١٩٦	نعم. قال النبي ﷺ لعبد يزيد طلقها، ففعل
٢٨٠٠	نعم ولن تجزىء عن أحد بعدك	٤٤١٩	نعم. قال: هل باشرت؟ قال: نعم. قال
١١٤٦	نعم. ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر	٤٣٨١	نعم. قال: هل صليت معنا حين صلينا؟ قال
١٥٨	نعم وما شئت	٤١٧٤	نعم. قال: وله تطليت؟ قالت: نعم، قال: إني
١٤٠٢	نعم ومن لم يسجد لهما فلا يقرأهما	٣١٩٤	نعم. قال: يا أبا حمزة غزوت مع رسول الله
٨٢٦	نعم يا رسول الله. قال: إني أقول ما لي أنزع	١٥٨	نعم. قال يوماً؟ قال: يوماً. قال: ويومين؟ قال
١٤٢	نعم يا رسول الله. قال: فبيننا نحن مع رسول	٤٠١٠	نعم. قالت: أما إني سمعت رسول الله ﷺ
٣٠٨٩	نعم يا رسول الله، قال: فوالذي بعثني بالحق	٢٣٠٠	نعم. قالت: فخرجت حتى إذا كنت في الحجرة أو
٢٤٢٧	نعم يا رسول الله قد قلت ذلك قال: قم ونم وصم	١٧٧٦	نعم. قالت: فكيف أقول؟ قال: قولي ليبيك اللهم
٣٠٦٧	نعم يا نبي الله، فرأيت وجه رسول الله ﷺ	١٣٤٢	نعم. قالت: نعم المرء كان عامراً. قال قلت: يا
٣٢٠٤	نعى للناس النجاشي في اليوم	٢٨٧٧	نعم. قالت: وإنها لم تحج أفيجزىء أو يقضي
٧٦٤	نفث الشعر ونفخه الكبر وهمزه الموتة	٣٣٢١	نعم. قلت: فلإني سأمسك سهمي من خير
٣٢٥	نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه إلى المرفقين	٤٢٤٤	نعم، قلت: فما العصمة من ذلك؟ قال: السيف
١٧٤٣	نفست أسماء بنت عيسى بمحمد بن أبي بكر	٢٤٥٣	نعم. قلت: من أي شهر كان يصوم؟ قالت: ما
٤٤٤٦	نفضحهم ويجلدون، فقال عبد الله بن سلام	٨٠١	نعم، قلنا: بم كنتم تعرفون ذلك؟ قال: باضطراب
٢٧٢٢	نفلني رسول الله ﷺ يوم بدر سيف أبي جهل	٤٢٧	نعم كل ذلك يقول سمعته أذناي ووعاء قلبي
٤٢١٩	نقش فيه محمد رسول الله وقال: لا ينقش	٣١٤٢	نعم المرء كان عامراً. قال قلت: يا أم المؤمنين
١٠١٤	نقصت الصلاة. فضلى ركعتين ثم سجد	٣٠٢١	نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن
٢٧٦١	نقول كما قال، قال: أما والله لولا أن الرسل	٣٠٢٢	نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن
٣٦٩٢	القبير والمقير	٣١٦	نعم النساء نساء الأنصار، لم يكن يمنعهن
٢١٩٤	النكاح والطلاق والرجعة	٨٢٣	نعم هذا يا رسول الله. قال: لا تفعلوا إلا
٣٨٣٦	نكسر حرّ هذا يبرد هذا، ويرد هذا بحرّ هذا	٤٤٢٨	نعم، هل تدري ما الزنا؟ قال: نعم أثبت منها
٥٢٦٧	النملة والنحلة والهدهد والصرد	٤٤١٩	نعم، هل جامعتهما؟ قال: نعم. قال: فأمر به أن
٢٨٢٧	ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في	٣٣٣	نعم هلكت يا رسول الله. قال: وما أهلكك؟
٣٨	نهانا رسول الله ﷺ أن نتمسح بعظم أو بعر	٦٣٢	نعم وازرره ولو بشوكة
٣٣٩٧	نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان يرفق بنا	٣٩٠٠	نعم والله إني لأرني ولكن استغفناكم فأيتم
٣٦٩٧	نهانا رسول الله ﷺ عن الدباء والحتم	٢٥٣٩	نعم وأنا له شهيد
٣٧٨٨	نهانا رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر	٤٨١	نعم، وحسبت أنه قال إنك آذيت الله ورسوله

٩٤٧	نهى رسول الله ﷺ عن الاختصار في	٣١٢٧	نهانا عن النياحة
٣٨٣٤	نهى رسول الله ﷺ عن الإقتران إلا أن	٤٢٢٥	نهاني أن أضع الخاتم في هذه أو في هذه
٣٧٨٥	نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة وألبانها	٤٠٥١	نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب وعن
٣٨٠٣	نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب	٢٩	نهى أن يبال في الحجر قال قالوا
٣٣٩٥	نهى رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً	٣٤٩٥	نهى أن يبيع أحد طعاماً اشتراه
٣٣٦٠	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الرطب بالتمر	٢٥٨٨	نهى أن يتعاطى السيف مسلولاً
٣٥٠٢	نهى رسول الله ﷺ عن بيع العربان	٨٢	نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة
٣٣٦٩	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغنائم حتى	٣٧١٧	نهى أن يشرب الرجل قائماً
٢٩١٩	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته	٩٩٢	نهى أن يصلي الرجل وهو معتمد على يده
٣٣٧٩	نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين	٢٨٠٥	نهى أن يضحي بعضاء الأذن والقرن
٢٥٦٢	نهى رسول الله ﷺ عن التحريش بين	٩٩٢	نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في
٤١٥٩	نهى رسول الله ﷺ عن الترجل	٢٥٨٩	نهى أن يقد السير بين أصبعين
٤١٧٩	نهى رسول الله ﷺ عن التزعفر للرجال	٥٢٧٣	نهى أن يمشي يعني الرجل بين
٣٤٨٢	نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب وإن جاء	٣٧٠٣	نهى أن يتبذ الزبيب والتمر جميعاً ونهى أن
١٦٠٧	نهى رسول الله ﷺ عن الجمرور ولون الحبيق	٣٣٧٠	نهى رسول الله ﷺ أن تباع التمرة حتى
٥٢٧٠	نهى رسول الله ﷺ عن الخذف، قال إنه لا	٢٨١٥	نهى رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم
٣٧٨٧، ٢٥٥٨	نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة في	٨١	نهى رسول الله ﷺ أن تغتسل المرأة بفضل
٣٨٧٤	نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث	٣٤٤٩	نهى رسول الله ﷺ أن تكسر سكة المسلمين
٣٧٢٢	نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثلثة	١٠	نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين بيول
٣٧١٩	نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من في	٤٩٥٩	نهى رسول الله ﷺ أن نسمي رقيقنا أربعة
٢٨٢٦	نهى رسول الله ﷺ عن شريطة الشيطان	٣٤٣٩	نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد
٢٤١٧	نهى رسول الله ﷺ عن صيام يومين يوم	٣٧٢٨	نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس في الإناء أو
٣٤٢٩	نهى رسول الله ﷺ عن عصب الفحل	٩٩٢	نهى رسول الله ﷺ أن يجلس الرجل في الصلاة وهو
٤٠٤٩	نهى رسول الله ﷺ عن عشر عن الوشر	٢٠٦٦	نهى رسول الله ﷺ أن يجمع بين المرأة
٤١٩٣	نهى رسول الله ﷺ عن القزع، القزع أن	٢٦١٠	نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى
٣٣٩٣	نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض فقلت	٤٤٩٠	نهى رسول الله ﷺ أن يستقاد في المسجد
٣٤٢٥	نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإمام	٤٨٦٥	نهى رسول الله ﷺ أن يضع
٣٤٢٧	نهى رسول الله ﷺ عن كسب الأمة حتى	٢٨	نهى رسول الله ﷺ أن يمشط أحدنا كل يوم
٣٦٨٦	نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر	٤١٣٥	نهى رسول الله ﷺ أن يتعل الرجل قائماً
٤٠٨٠	نهى رسول الله ﷺ عن لبستين أن يحتوي	٢٦٧٢	نهى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء

٣٨٠٧	نهى عن ثمن الهر	٣٤٠٤	نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة
٣٤٨٠	نهى عن ثمن الهرة	٣٤٠٠	نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة وقال
٤١٣٢	نهى عن جلود السباع	٣٤٠٧	نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة . قلت : وما
١١١٠	نهى عن الحبة يوم الجمعة والإمام	٣٤٠٥	نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة وعن المحاقلة
٢٣٧٤	نهى عن الحجامه والمواصله ، ولم يحرمهما	٣٧٧٤	نهى رسول الله ﷺ عن مطعمين عن الجلوس
٤٠٤٢	نهى عن الحرير ألا ما كان هكذا وهكذا	٢٨٢٠	نهى رسول الله ﷺ عن معاقره الأعراب
٣٧٠٤	نهى عن خليط الزبيب والتمر وعن خليط	٤٦٠٠ ، ٢٧٧٣	نهى رسول الله ﷺ المسلمين عن
٣٦٨٥	نهى عن الخمر والميسر والكوبة	٣٨٠٥	نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن أكل كل
٤٠٠٩	نهى عن دخول الحمامات ، ثم رخص	٣٨١١	نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر
٤٨٢٧	نهى عن ذا ، ونهى النبي ﷺ	٣٧٢٠	نهى عن اختناث الأسقية
٢٥٥٧	نهى عن ركوب الجلالة	٣٨٢٨	نهى عن أكل الثوم إلا مطبوخاً
٤٢٣٩	نهى عن ركوب النمار وعن لبس	٣٨٠٢	نهى عن أكل كل ذي ناب من السبع
٦٤٣	نهى عن السدل في الصلاة ، وأن يغطي	٣٧٩٦	نهى عن أكل لحم الضب
٢٠٧٤	نهى عن الشغار . زاد مسدّد في	٣٧٩٠	نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال
١٢٧٤	نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس	٣٧٠٥	نهى عن البلح والتمر والزبيب والتمر
٣٦٥٦	نهى عن الغلوطات	٣٣٦٧	نهى عن بيع النمار حتى يبدو
٥٢٦٧	نهى عن قتل أربع من الدواب	٣٣٦١	نهى عن بيع الثمر بالتمر كيلاً
٥٢٥٣	نهى عن قتل الجنان التي تكون	٣٦٦٣	نهى عن بيع الثمر بالتمر ورخص
٤٠٤٤	نهى عن لبس القسي وعن لبس	٣٣٧٣	نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه
٣٧٨٦	نهى عن لبس الجلالة	٣٣٥٦	نهى عن بيع الحيوان بالحيوان
١٧١٩	نهى عن لقطه الحاج	٣٣٧٤	نهى عن بيع السنين ووضع الجوائح
٤٣٦٨	نهى عن المثلة	٣٣٧١	نهى عن بيع العنب حتى يسود
٣٣٧٥	نهى عن المعامرة	٣٣٧٦	نهى عن بيع الغرر
٤٠٥٠	نهى عن مياثر الأرجوان	٣٤٧٨	نهى عن بيع فضل الماء
٣٨٢٧	نهى عن هاتين الشجرتين وقال من	٣٣٦٨	نهى عن بيع النخل حتى ترهو .
٤٩٥٣	نهى عن هذا الاسم ، سميت برة فقال	٣٣٧٧	نهى عن بيعتين وعن لبستين
٣٣٨٩	نهى عنها ، فذكرته لطاوس فقال ابن عباس	٣٤٣٧	نهى عن تلقي الجلب ، فإن تلقاه
١٣	نهى نبي الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول	٣٤٨٣	نهى عن ثمن الكلب
٣٩	نهى النبي ﷺ عن ذلك	٣٤٧٩	نهى عن ثمن الكلب والسنور
٣٨٦٥	نهى النبي ﷺ عن الكي فاكثونا فما أفلحن	٣٤٨١ ، ٣٤٢٨	نهى عن ثمن الكلب ، ومهر البغي

٤٣٨٢	هذا حكمك؟ فقال: هذا حكم الله وحكم	١٨٢٧	نهى النساء في إحرامهن
٥٠٧٢	هذا خدم النبي ﷺ، فقام إليه فقال حدثني	٢٨١٢	نهيت عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاث
٤٣٧	هذا راكب، هذان راكبان، هؤلاء ثلاثة، حتى	٣٦٩٨	نهيتكم عن ثلاث وأنا آمركم بهن، نهيتكم
٣٦١٢	هذا الرجل أخذ زريتي فانصرف إلى نبي الله	٣٢٣٥	نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها
٤٠٨٤	هذا رسول الله ﷺ، قلت: عليك السلام يا	٣١٦٧	نهينا أن نتبع الجنائز ولم يعزم علينا
٤٠٨٣	هذا رسول الله ﷺ مقبلاً متقناً في ساعة	٢٦٣	نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة
٣٠٢٢	هذا رسول الله ﷺ والناس، قال فما الحيلة؟	٣٣١٦	نؤموا ليلة وقامت المرأة فجعلت لا تضع يدها
٩٠٣	هذا الصلب في الصلاة، وكان رسول الله ﷺ	١١٤٥	نؤول يوم العيد قوساً فخطب عليه
١٠٢٣	هذا طلحة بن عبيد الله	٣٥٠١	هاه وهاه ولا خلافة
٥٠٩٨	هذا عارض ممطرنا	٢٨٩١	هاتان بنتا ثابت بن قيس قُتل معك يوم أحد
٢٣٣٨	هذا عبد الله بن عمر، وصدق كان أعلم بالله	١٥٧٢	هاتوا ربع العشر من كل أربعين درهماً درهم
٢٢٦٠	هذا عسى أن يكون نزع عرق	٢٩٠٢	ها هنا أحد من أهل أرضه؟ قالوا: نعم، قال
٤٧١٦	هذا عندنا حيث أخذ الله عليهم العهد في	٤٧٥٣	هاه هاه لا أدري؟ فينادي مناد من السماء أن
٢٧٢٤	هذا قاتل ابن قوقل، فقال سعيد بن العاص يا	٧٠٨	هبطنا مع رسول الله ﷺ من ثنية إذ آخر،
٤٢٦٨	هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال إنه أراد قتل	٤٠٦٦	هبطنا مع رسول الله ﷺ من ثنية فالتفت
٢٠٨٨	هذا قبر أبي رغال، وكان بهذا الحرم يدفع عنه	٤٢٤٦	هدنة على دخن أو جماعة على
٢٤٩٦	هذا قد خلفك في أهلك فخذ من حسناته	٤٢٤٦	هدنة على الدخن ما هي؟ قال: لا ترجع قلوب
١٩٣٥	هذا قرح وهو الموقف وجمع كلها موقف ونحرت	١٧٩٩، ١٧٩٨	هديت لستة نبيك ﷺ
٢١٣٤	هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك	٤٢٤٨	هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نفعل ونفعل
٢٧٥٨	هذا كان في ذلك الزمان، واليوم لا يصلح	٣٣٠٠	هذا أبو إسرائيل نذر أن يقوم، ولا يقعد، ولا
٤٣٥٤	هذا كان يهودياً فأسلم، ثم راجع دينه، دين	٢٢٧٧	هذا أبوك، وهذه أمك، فخذ بيد أيهما شئت
٨٧٤٨	هذا الكوثر الذي أعطاك الله عز وجل	٥١٨١	هذا أبي، فقال أبي يا عمر لا تكن عذاباً على
٢٩٤٦	هذا لكم وهذا أهدي لي، فقام النبي ﷺ	٤٨٦	هذا الأبيض المكي، فقال له الرجل يا ابن
٨٣٢	هذا لله فما لي؟ قال قل اللهم	٢١٩	هذا أزكى أطيب وأظهر
٣٠٨٩	هذا لواء رسول الله ﷺ فأثبته وهو تحت	٢٨٧	هذا أعجب الأمرين إليّ
٣٠٦٣	هذا ما أعطى رسول الله ﷺ بلال بن الحارث	٩٣١	هذا الأعرابي فدعاني رسول الله ﷺ فقال
٣٧٨	هذا ما لم يطعمنا الطعام فإذا طعمنا غسلا	٣١٩٤	هذا أنس بن مالك، فلما وضعت الجنازة قام
٤٢	هذا ماء تنوضاً به. قال ما أمرت كلما بلت أن	٢٦٦٠	هذا أول الغدر والله لا أصحبكم إن لي بهؤلاء
٢٦٨١	هذا مصرع فلان غداً ووضع يده على الأرض	٣٥٤٢	هذا جور، وقال بعضهم هذا تلجة فأشهد على
٢٩٨٥	هذا من أمرك، قد نلت صهر رسول الله ﷺ	٣٤١٠	هذا الحق وبه تقوم السماء والأرض قد رضينا

١٧٨١	هذه مكان عمرتك . قالت فطاف الذين أهلوا	٣٢١١	هذا من السنة
١٥٧٠	هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ الذي كتبه	٣٦٧٣	هذا منادي رسول الله ﷺ
٤٥٥٨	هذه وهذه سواء . قال : يعني الإبهام والخنصر	٤١٣١	هذا مني وحسين من علي ، فقال الأسدي
٢٣٨٥	هششت فقبلت وأنا صائم ، فقلت : يا رسول	١٠٢٣	هذا هو ، فقالوا هذا طلحة بن عبيد الله
١٤٥	هكذا أمرني ربي عز وجل	١٧٤٢	هذا وجه مبارك ، قال ووقت ذات عرق لأهل
١٤٧٥	هكذا أنزلت . ثم قال لي اقرأ ، فقرأت ، فقال	١٤٢٦	هذا يقول في الوتر في القنوت ولم يذكر
٤٤٤٨	هكذا يجدون حد الزاني ؟ قالوا : نعم ، فدعا	٤٣٢١	هذا اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم
٥١٩٦	هكذا تكون الفضائل	١٩٤٥	هذا يوم الحج الأكبر
٦١٣	هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل	٢٤٤٣	هذا يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن
١٨٩٩	هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله	٤٧٥١	هذا بيتك كان لك في النار ، ولكن الله
٨٦٣	هكذا رأينا رسول الله ﷺ يصلي	٣٢٥٨	هذه إدام هذه
١٩٧٤	هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة	١٦٨١	هذه أم سعد
٤٣١٥	هكذا سمعت من رسول الله ﷺ يقول	٥١٤٤	هذه أمه التي أرضعته
٦٧٧	هكذا صلاة أمتي	٢٥٧٨	هذه بتلك السبقة
١٩٣١	هكذا صلى بنا رسول الله ﷺ في هذا المكان	٣٨٤	هذه بهذه
٥١٧٤	هكذا عنك أو هكذا فإنما الاستئذان من النظر	١٧٢٢	هذه ثم ظهور الحصر
١١٢٧	هكذا فعل رسول الله ﷺ	٣٣١٦	هذه حاجتك ، أو قال هذه حاجته . قال
٢٤٦	هكذا كان رسول الله ﷺ يتطهر	٢٢٢٧	هذه حبيبة بنت سهل فذكرت ما شاء الله أن
٨٩٦	هكذا كان رسول الله ﷺ يسجد	٤٦٤٤	هذه الحمراء هبر هبر ، أما والله لو قرعت
٣١٩٤	هكذا كان رسول الله ﷺ يصلي على الجنازة	٢٠١٧	هذه الخطبة التي سمع من رسول الله ﷺ
١٢٣٤	هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع	٣١٩٣	هذه السنة
٣١٧٦	هكذا نفعل ، فجلس النبي ﷺ وقال اجلسوا	١٥٨١	هذه شاة الشافع ، وقد نهانا رسول الله ﷺ
١٣٥	هكذا الوضوء ، فمن زاد على هذا أو نقص فقد	١٧٩٠	هذه عمرة استمتعنا بها ، فمن لم يكن عنده
٢٥٠١	هل أحسستم فارسكم ؟ قالوا : يا رسول الله	١٥٦٧	هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله
٤٠٤٩	هل أدركت قصص أبي ربحانة . قلت لا . قال	٢٥٦١	هذه فلانة لعنت راحلتها فقال النبي ﷺ
٢٢١٣	هل أصبت الذي أصبت إلّا من الصيام . قال	٧٠٧	هذه قبلتنا ، ثم صلى إليها ، فأقبلت وأنا غلام
١٤٢	هل أصبتم شيئاً أو أمر لكم بشيء ؟	٢٠٤٣	هذه قبور إخواننا
١٩٩٩	هل أفضت أبا عبد الله ؟ قال : لا والله يا رسول	٢٩٦٦	هذه لرسول الله ﷺ خاصة ، قرى عرية فذك
١٢٣٣	هل أقمت بها شيئاً ؟ قال : أقمت بها عشراً	٥٢٣٧	هذه لفلان رجل من الأنصار قال فسكت
٣٨٩٦	هل إلا هذا . وقال مسدد في موضع آخر هل	٣٨٨	هذه لمعة من دم . فقبض رسول الله ﷺ على

٢٠٢٢	هل سمعت في الإقامة بمكة شيئاً؟ قال	٣٠٢٧	هل أنت آتٍ هذا الرجل ومرتاد لنا، فإن
١٢٤٠	هل صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟	٢٩٨٦	هل أنتم ألا عبيد لأبي؟ فعرف رسول الله
٤٣٨١	هل صليت معنا حين صلينا؟ قال: نعم. قال	٤٤١٩	هل باشرت؟ قال: نعم. قال: هل جامعتهما؟
٢٣٢٨	هل صمت من سرر شعبان شيئاً؟ قال: لا،	٤٢٤٦	هل بعد هذا الشر خير؟ قال: هدنة
٤٤١٩	هل ضاجعتها؟ قال: نعم. قال: هل باشرت؟	٥١٤٢	هل بقي من برّ أبي شيء أبرهما به بعد
١٨٥٠	هل علمت أن رسول الله ﷺ أهدي إليه عضد صيد	٣٣١٤	هل بها من الأوثان شيء؟ قال: لا. قال: فأوف
٣٩١	هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع. فأدبر الرجل	٣٣٠٧	هل بها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية؟ قال: لا
٣٩١	هل علي غيرهن؟ قال: لا إلا أن تطوع. قال	٣٦٤٤	هل تتكلم هذه الجنزة؟ فقال النبي ﷺ
٣٥٦٣	هل عندك من سلاح؟ قال: عارية أم غصباً؟	٤٦٥٦	هل تجدني في الكتاب؟ قال: نعم. قال: كيف
٢١١١	هل عندك من شيء تصدقها إياه، قال ما	٣٣٦	هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ قالوا: ما نجد
٢٤٥٥	هل عندكم طعام؟ فإذا قلنا لا، قال: أني صائم	٤٣٢٦	هل تدرون لم جمعتمكم؟ قالوا الله ورسوله أعلم
٤٥٣٠	هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده	٤٧٢٣	هل تدرون ما بعد ما بين السماء والأرض؟
٣٠٢٣	هل غنموا يوم الفتح شيئاً؟ قال: لا	٤٧٤٧	هل تدرون ما الكوثر؟ قالوا: الله ورسوله أعلم.
٤٧٧٣	هل فعلت كذا وكذا	٢١٧٤	هل تدرون ما مثل ذلك؟ فقال: الله ورسوله
١٦٧٠	هل فيكم أحد أطعم اليوم مسكيناً؟ فقال أبو	٤٠٠٢	هل تدري أين تغيب هذه؟ قلت: الله ورسوله
٢٢٦٠	هل فيها من أورك؟ قال: إنَّ فيها لورقاً، قال	٦٦٩	هل تدري لم صنع هذا العود؟ فقلت لا والله
١٢٥٥	هل قرأ فيهما بأَمِّ القرآن؟	٤٤٢٨	هل تدري ما الزنا؟ قال: نعم أثبت منها حراماً
٨٢٦	هل قرأ معي أحد منكم آناً؟ فقال: نعم يا	٢٩١٠	هل ترك لنا عقيل منزلاً، ثم قال: نحن نازلون
٣٨٩٦	هل قلت غير هذا؟ قلت: لا. قال: خذها	٤٧٨١	هل ترى بي من جنون
١٤٤٤	هل قنت النبي ﷺ في صلاة الصبح؟ فقال	١١٨	هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله
٣٦٦	هل كان رسول الله ﷺ يصلي في الثوب	٢٣٩٠	هل تستطيع أن تطعم ستين مسكيناً؟ قال: لا
٨٠١	هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر	٥٥٢	هل تسمع النداء؟ قال: نعم. قال: لا أجد لك
٨٠١	هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والمصر	٤٧٣٠	هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في
١٢٩٢	هل كان رسول الله ﷺ يقرن بين السورتين؟	٢٢٠٤	هل تعلم أحداً. قال يقول الحسن في أمرك
٣٣٠٥	هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟	١٧٩٤	هل تعلمون أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن كذا
١١٩٦	هل كان يصيكم مثل هذا على عهد رسول	٣١٢٩	هل تعني ابن عمر، إنما مرَّ النبي ﷺ على
٢٧٠٤	هل كنتم تخمسون يعني الطعام في عهد رسول	٨٢٤	هل تقرأون إذا جهرت بالقراءة؟ فقال بعضنا
٣٩٣١	هل لك إلى ما هو خير منه؟ قالت: وما هو يا	٤٤١٩	هل جامعتهما؟ قال: نعم. قال: فأمر به أن يرجم
٣٢٤٤	هل لك بينة؟ قال: لا! ولكن أحلفه والله ما	١٢٢٨	هل رخص للنساء أن يصلين على الدواب؟
٣٦٢٢	هل لك بينة؟ قال لا ولكن أحلفه والله ما	٥١٠٧	هل رؤي فيكم المغربون؟ قلت

٢٩٨١	هم بنو عبد المطلب	٢٠٥٦	هل لك في أختي؟ قال: فأفعل ماذا. قالت
٤٤٨٩	هم عندك فسلمهم وعنده المهاجرون الأولون	٩٤٨	هل لك في رجل من أصحاب النبي ﷺ؟
٣٥٢٧	هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم	٢٩٦٣	هل لك في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن
٢٦٧٢	هم منهم	٤٥٠١	هل لك مال تؤدي دينه؟ قال: لا، قال: أفرايت
٢٩٧٠	هما صدقة رسول الله كانتا لحقوقه التي	٢٢٦٠	هل لك من إبل؟ قال: نعم، قال: ما ألوانها؟ قال
٢٩٧٠	هما على ذلك إلى اليوم	٣٦١٢	هل لكم بينة على أنكم أسلمتم قبل أن
٣٣٤٣	هما علي يا رسول الله، فصلى عليه	٢٩٠٥	هل له أحد؟ قالوا: لا، إلا غلاماً له كان أعقبه
١٥٦٣	هما لله عز وجل ولرسوله	١٧٣٦	هل لهذا حج؟ قال: نعم
١٥٥٥	هموم لزممتي وديون يا رسول الله، قال: أفلا	٤٩٥١	هل معك تمر؟ قلت: نعم، قال: فناولته تمرات
٢٨٧٥	هن تسع: الشرك بالله وعقوق الوالدين	٢٨٩٤	هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة فقال
٢٤٤٩	هن كهيئة الدهر	٢١١١	هل معك من القرآن شيء؟ قال: نعم سورة كذا
١٧٣٨	هن لهم، ولمن أتى عليهن من غير أهلهن، ممن	٢١٧٤	هل منكن من تحدثن، فسكتن، فنجت فتاة
٢٧١١	هنيئاً له الجنة، فقال رسول الله ﷺ كلاً	٢٥٠١	هل نزلت الليلة؟ قال: لا، إلا مصلباً أو قاضياً
١٩٨١	ههنا أبو طلحة، فدفعه إلى أبي طلحة	١٨٢	هل هو إلا مضغة منه أو بضعة منه
٣٣٤١	ههنا أحد من بني فلان؟ فقام رجل فقال: أنا	٣٠٨٧	هل هويت إلى الجحر؟ قال: لا، فقال له رسول
٣٣٤١	ههنا أحد من بني فلان؟ فلم يجبه أحد، ثم	٣٦٨٣	هل يسكر؟ قلت: نعم. قال: فاجتنبوه. قال
٢٢٧٣	هو أخوك يا عبد	٩٠٧	هلا أذكرتنيها
٢٨٧	هو أكثر من ذلك. قال: فاتخذني ثوباً. فقالت	٤٤١٩	هلاً تركتموه لعله أن يتوب فيتوب الله عليه
٢٩١٨	هو أولى الناس بمجياه ومماته	٤٤٢٠	هلا تركتموه وجتموني به ليستب رسول
١٠٣١	هو جالس قبل التسليم	٥١٢٣	هلاً قلت خذها مني وأنا الغلام الأنصاري
٢٣٣٨	هو الحارث بن حاطب أخو محمد بن حاطب	٤٣٩٤	هلا كان هذا قبل أن تأتيني به
٥١٥٩	هو حرّ لوجه الله. قال: أما لو لم تفعل للفتك	٣٨١٦	هلاً كنت نحرته؟ قال: استحيت منك
١٥٦٥	هو حسبك من النار	٥٢٦٥	هلا نملة واحدة
٢٢٦١	هو حينئذ يعرض بأن ينفيه	٥٠٩٢	هلال خير ورشد، هلال خير ورشد، هلال
٤٣٢٩	هو الدخ. فقال رسول الله ﷺ: احسأ فلن	١١٧٤	هلك الكراع، هلك الشاء، فادع الله أن يسقينا
٤٥٠١	هو ذا فمر فيه ما شئت. فقال رسول الله ﷺ	٢٣٩٠	هلكت، قال: ما شأنك؟ قال: وقعت على
٢١٧٤	هو ذا يوعك في جانب المسجد، فأقبل	٣٣٤٤	هلم إلى الغداء المبارك
١٠٤٦	هو ذاك	٢٦٠٠	هلم أودعك كما ودعني رسول الله ﷺ،
١٣٢٠	هو ذاك، قال: فأعني على نفسك بكثرة	٣٦٠٧	هلم شهيداً، فقال خزيمه بن ثابت: أنا أشهد
٤٤٣٢	هو رجل أصاب ذنباً حسيه الله	١٨٤٥	هم ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم

٤٢٤٤	هي قيام الساعة	٣٨٤٠	هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه
٣٥٥٥	هي لك ولعقبك، فأما إذا قال هي لك ما	١٧١٤	هو رزق الله، فأكل منه رسول الله ﷺ وأكل
٣٥٥٧	هي له حياتها وموتها. قال: كنت تصدعت بها	٤٧٥٣	هو رسول الله ﷺ، فيقولان: وما يدريك؟
١٣٧٩	هي الليلة، ثم رجع، فقال: أو القابلة يريد ليلة	٤٦٤٩	هو سعيد بن زيد
١٠٤٩	هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى	٢٩٤٢	هو صغير، فمسخ رأسه
٤٢٤٢	هي هرب وحرّب، ثم فتنه السراء دخنها من	٣٧٩٤	هو ضب فرفع رسول الله ﷺ يده قال فقلت
٥٢٤١	هي يا عراقي جنتي بيدعة، قال: قلت إنما	٨٣	هو الطهور ماؤه الحل ميتته
٢٠٦٨	هي البيّنة تكون في حجر وليها تشاركه في	٤٧٥١	هو عبد الله ورسوله، فما يسأل عن شيء
٩٣٠	واكل أميّه، ما شأنكم تنظرون إليّ قال	٢٢٠٨	هو على ما أردت
٣٥٧٣	واحد في الجنة واثنان في النار، فأما الذي في	٣٣١٦	هو كلام الرجل في بيته، كلا والله وبلى والله
٣٤٩٧	وأحسب كل شيء مثل الطعام	٣٥٦٠	هو للأخر مني ومنك
٤٤٢٩	واختلفوا عليّ فقال بعضهم ربط إلى شجرة،	١٦٥٥	هو لها صدقة ولنا هدية
٩١٥	وأخذ كرديًا كان لأبي جهم، فقبل يارسل	٤٣٢٨	هو المسيح؟ فقال لي ابن أبي سلمة: إن في هذا
٤١٠٩	وأخرجه فكان بالبيداء يدخل كلّ جمعة	٣٠٥٥	هو معي لم يأتنا أحد، فبات رسول الله ﷺ
١٢٣	وأدخل أصابعه في صمّاح أذنيه	٤٩٨	هو من أمر اليهود. قال فذكر له الناقوس، فقال
١٦٠٢	واديّين لهم	٢٨٨٩	هو من مات ولم يدع ولدًا ولا والدًا. قال
٥٠٩١	وإذا أمسى كذلك، لم يواف أحدٌ من الخلائق	١٨٨٦	هؤلاء الذين ذكرت أن الحمى قد وهتهم
٧٢١	وإذا رفع رأسه. وأكثر ما كان يقول وبعد ما	٤٨٧٨	هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في
٤٩٦	وإذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيّره فلا	٢٩٨٠	هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع
٧٣٥	وإذا فرّج بين فخذيه غير حامل بطنه على	١٣٧٧	هؤلاء ناس ليس معهم قرآن وأبي بن كعب
٧٨٠	وإذا قال: «غير المغضوب عليهم ولا الضالين»	٢٥٩٩	هون علينا سفرنا هذا. اللهم اطو لنا البعد
٥٠١	وإذا قمت أقمت الصلاة فقلها مرتين قد	١٠٤٦	هي آخر ساعة من يوم الجمعة. فقلت: كيف
٧٢	وإذا ولغ الهر غسل مرة	٣٢٤٤	هي أرضه
٢٢٨٦	وأرسل إليها رسول الله ﷺ أن لا تسبقيني	٣٢٤٥	هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق
٤٨١٦	وإرشاد السبيل	٣٣٦٢٣	هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق
٥٨٥	واروا عنا عورة قارئكم، فاشترو لي قميصاً	٤٢٧٦	هي جزأوه، فإن شاء الله أن يتجاوز عنه فعل
١٦٨٦	وأزواجنا فما يحل لنا من أموالهم؟ قال الرطب	٨٤٥	هي سنة نبيك ﷺ
٢٣٩١	وأستغفر الله	٣٧٣٥	هي عين بينها وبين المدينة يومان
١١٦٢	واستقبل القبلة وحول رداءه ثم صلى ركعتين	٤٤٤٨	هي في الكفار كلّها يعني هذه الآية
٣٨٢٣	وأشد ذلك كله الثوم أفتحرمه؟ فقال النبي	١٣٨٧	هي في كل رمضان

٨٣٦	والذي نفسي بيده إني لأقربكم شياً بصلاة	٣٣٣	وأشك في أحوالها فقال أبو ذر فكننت أعزب عن
٥١٩٣	والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى	١٤٤٢	وأصبح رسول الله ﷺ ذات يوم فلم يدع لهم
٤٧٣٠	والذي نفسي بيده لا تضارون في رؤيته إلا	٤١٦٩	الواصلات، وقال عثمان والمتنصصات ثم اتفقا
٢٧٦٥	والذي نفسي بيده لا يسألوني اليوم خطة	١٧٧٨	واصنعي ما يصنع المسلمون في حجهم، فلما
٤٩٠١	والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه	١٨٨٤، ١٨٩٠	واعتمروا من الجعرة
٢٤٦٠	والصلاة الدعاء	١٣٥٤، ١٣٥٣	وأعظم لي نوراً
٤٦٤٨	والعرب تقول إثم. قلت ومن التسعة؟ قال	٣٢١٦	وأعمقوا
٢٢١٤	والعرق ستون صاعاً	٢٥٢	واغمزي قرونك عند كل حفنة
٣٠٧٨	والعرق الظالم كل ما أخذ واحتفر وغرس بغير	١١٨٤	وافق تجلي الشمس جلوسه في الركعة الثانية
٢٢١٥	والعرق مكمل يسع ثلاثين صاعاً	٤٤٦٨	وأتم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إلى
٤٧٢٣	والعنان؟ قالوا والعنان	٣٧٣٣	واكتفوا صبيانكم عند العشاء
٣١١١	والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيداً فإنك قد	١٤٩٠	والإبتهال هكذا ورفع يديه وجعل ظهورها
١٣٧٨	والله إنها لفي رمضان ليلة سبع وعشرين لا	٢١٥٤	والأذن زناها الاستماع
١٠٨٠	والله إني لا أعرف مما هو، ولقد رأيته أول يوم	٣٩٤٥	وإلا فقد عتق منه ما عتق
١٥٢٢	والله أني لأحبك، فقال: أوصيك يا معاذ لا	١٦١٣	والذكر والأنثى
٣٦٣٧	والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك	٤٦٧١	والذي اصطفى موسى، فرفع المسلم يده فلطم
٢٣٨٩	والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم	٣٢٩٨	والذي بعث محمداً بالحق لو صليت هاهنا
٢٧٦٥	والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً	١٣٩٩	والذي بعثك بالحق لا أزيد عليها أبداً ثم أدبر
٨٤٢	والله إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة ولكني	٤٥٩٥	والذي بعثك بالحق لا تكسر ثيبتها اليوم، قال
٨٤٣	والله إني لأصلي وما أريد الصلاة ولكني أريد	٢٢١٣	والذي بعثك بالحق لقد بنتا وحشين ما لنا
١٨٧٥	والله إني لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا	٨٥٦	والذي بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمني
٥٢٣٧	والله إني لأنكر رسول الله ﷺ، قالوا خرج	٤٣٥٤	والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في
٤٩٣٧	والله إني لعلی أرجوحة بين عذقين فجاءتني	٢٢١٣	والذي بعثك بالحق ما أملك رقبة غيرها
٢٦٨٠	والله إني لعندهم إذ أتيت قبل هؤلاء الأسرى	٢٢٥٤	والذي بعثك بالحق نبياً إني لصديق ولينزلن
٤٧٧٣	والله لا أذهب وفي نفسي أن أذهب لما أمرني	٤٩٩	والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت
٣٩١	والله لا أزيد على هذا ولا أنقص. فقال رسول	٣٠٨٩	والذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم
٣٢٧٠	والله لا أطمعه الليلة، قال: فقالوا ونحن والله	٢٠٦٨	والذي ذكر الله أنه يتلى عليهم في الكتاب
٤٧٧٥	والله لا أقيدكها، قال: ثم دعا	٣٢٦٣	والذي نفس أبي القاسم بيده
٢٢٤٥	والله لا أنتهي حتى أسأله عنها فأقبل عويمر	٢٧٣٦	والذي نفس محمد بيده إنه لفتح، فقسمت
٥٦٨	والله لا نأذن لهن فيتخذنه دغلاً، والله لا	١٤٦١	والذي نفسي بيده إنها لعدل ثلث القرآن

٥١٩	والله ما علمته كان تركها ليلة واحدة هذه	٣٢٧٠	والله لا نطعمه حتى يجيء فقالوا: صدق قد
٤٥٢١	والله ما قتلناه. فأقبل حتى قدم على قومه	٤٥٣	والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله. قال أنس
٥٠٨٨	والله ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان	٢٩٨٥	والله لا يستعمل أحداً منكم
٢٢٩٠	والله ما لها نفقة إلا أن تكون حاملاً، فأتت	١٥٥٦	والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة،
٢٦٨١	والله ما لي بشيء من أمره علم، ولكن هذه	١٤٤٠	والله لأقرين بكم صلاة رسول الله ﷺ، قال
٢٩٣٩	والله ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر	٣٦٦١	والله لأن يهدي الله بهداك رجلاً واحداً
١٥٥٦	والله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي	٣٨٢٦	والله لتعطيني يدك. قال فأدخلت يده في كم
٨٠٦	«والليل إذا يغشى»، والعصر كذلك والصلوات	٢٠٥٦	والله لقد أخبرت أنك تخطب درة أو ذرة شك
٣٣١٦	والمرأة هذه امرأة أبي ذر	٤٧٧٣	والله لقد خدمته سبع سنين أو تسع سنين ما
٤٧٢٣	والمزن؟ قالوا: والمزن. قال: والعنان؟ قالوا: والعنان	٤١٣١	والله لقد رأيت هذا كله في بيتك يا معاوية
١٩٧٩	والمقصرين. قال: اللهم ارحم المحلقين	٢٤١٣	والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أني أراه
٤٢٢٥	والميثرة شيء كانت تصنعه النساء لبعولتهن	٢٢٥٦	والله لقد صدقت عليها، فقالت: قد كذب
٣٦٩٢	والقير والمقير	٣١٩٠	والله لقد صلى رسول الله ﷺ على ابني
٤١٦٩	ووالواصلات، وقال عثمان: والمتمصبات ثم	٢٨٠٠	والله لقد سكنت قبل أن أخرج إلى الصلاة
٢٢٧٣	والولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا	٣٣٩٤	والله لقد كنت أعلم في عهد رسول الله ﷺ
٣٧٤٥	والوليمة أول يوم حق، والثاني معروف، واليوم	٢٥٧٣	والله لكأنني أنظر إلى جعفر حين اقتحم عن
٢١٥٣	واليدان تزنيان فزناهما البطش، والرجلان	٣١٣	والله لنزل رسول الله ﷺ إلى الصبح فأناخ
١٧٧٨	وأما أنا فأهل بالحج فإن معي الهدي، ثم اتفقوا	٢٦٦٠	والله لولا أن تحسبوا ما بي جزعاً لزدت
٢٢٧٨	وأما الجارية فأقضي بها لجعفر تكون مع خالتها	٣٠٢٢	والله لئن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة
١٦٢٣	وأما العباس عم رسول الله ﷺ فهي علي	٤١٦٩	والله لئن كنت قرأته لقد وجدته، ثم قرأ
٤٧٠٦	وأما الغلام	٥١١٠	والله ما أتكلم به، قال فقال لي شيء من
٤٧٥٢	وأما الكافر والمنافق فيقولان له، زاد المنافق	٤٢٤١	والله ما أدري أنسي أصحابي أم تناسوا، والله
١٦١٢	وأمر بها أن تؤدي قبل خروج الناس إلى	٢٢٠٦	والله ما أردت إلا واحدة؟ فقال ركانة والله ما
٢٤٦٤	وأمر غيري من أزواج النبي ﷺ ببنائه فضرب	٤٤٩٨	والله ما أردت قتله. قال فقال رسول الله
٤٣٢٨	وإن أسلم قلت: فإنه قد دخل المدينة. قال وإن	٤٣٣٠	والله ما أشك أن المسيح الدجال ابن صياد
٤٣٢٨	وإن دخل المدينة	١٩٨٧	والله ما أعمر رسول الله ﷺ عائشة في ذي
١١٧٤	وإن السماء لمثل الزجاجة فهاجت ريح ثم	٣٣٢٨	والله ما أفارقك حتى تقضيني أو تأتيني
٢٨٧٩	وإن شاء ولي ثمن اشتري من ثمره رقيقاً لعمله	٢٠٦١	والله ما تدري لعلها كانت رخصة من النبي
٢٨١٨	«وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم» يقولون	٣٢٥٠	والله ما حلفت بهذا ذاكرةً ولا آثراً
٢٢٨٢	«وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم»	٣١٨٩	والله ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن

١٧٧٨	وأهلي بالحج، وقال سليمان: واصنعي ما يصنع	٤٧٥٣	وإن الكافر فذكر موته. قال: وتعاد روحه في
٤٨٦١	وأوضعت فسبقته، فلما رأى أن قد فته	١٢٠٥	وإن كان ينصف النهار؟ قال وإن كان بنصف
٤٠٤٨	وأوما الحسن إلى جيب قميصه. قال: وقال ألا	٣٥٢٢	وإن كان قد قضى من ثمنها شيئاً فهو أسوة
١٥٨١	وأني نحو تأخذون؟ قلت: نختار حتى إنا تبين	٤٤٦١	وإن كانت طاوعته فهي له ومثلها من ماله
٤٧١٧	الواحدة والموءودة في النار	١٥٣٨	وإن كنت تعلمه شراً لي مثل الأول فاصرفني
٣٥٣٧	وأيم الله لا أقبل بعد يومي هذا من أحد هدية	٣٩٣٢	وإن لم تشرطي علي ما فارقت رسول الله
٤٥٢٦	وبدأ بهم يحلف منكم	٤٣٢٨	وإن مات. قلت: فإنه قد أسلم. قال: وإن أسلم
١٨٠٥	وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل	٥٠١٢	وإن من الشعر حكماً فهي هذه المواعظ
٧٢١	وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ولا يرفع بين	٥٢٥	وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك
٢١٠٣	ويقرن أي النساء هي اليوم؟ قال: قد رأت القتيير	٢٣٨٩	وأنا أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فأغتسل
٤٥١	وبناه على بنائه في عهد رسول الله باللبين	١٨٧٨	وأنا أنظر إليه
٣٣٣٠	وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس	٨٦٢	وأنا أول المسلمين
١٤٢٢	الوتر حق على كل مسلم، فمن أحب أن يوتر	٤٢٧	وأنا سمعته ﷺ يقول ذلك
١٤١٩	الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا، الوتر حق	٤٩٣٦	وأنا على الأرجوحة ومعني صواحباني
٤٥٤٢	وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من	٤٥١٣	وأنا لا أتهم بنفسي إلا ذلك فهذا أوان قطع
٤٧٥٣	وتعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه	٤٤٠٢	وأنا لا أدري
١١٣٧	وتعزل الحيف مصلى المسلمين. ولم يذكر	٥٠٦٣	وأنا والله أحدثك يا رسول الله أن هذه جرت
٤٨١٧	وتغيثوا الملهوف وتهذوا الفضال	٥٢٦	وأنا وأنا
٤٣٠٦	وتكون من أمصار المسلمين. فإذا كان في آخر	٥١٤٤	وأنا يومئذ غلام أحمل عظم الجزور إذ أقبلت
٢٤٧٥	وتلك الجارية فأرسلها معهم	٤٥٧٣	وأن تقتل. زاد بغرة عبد أو أمة قال فقال عمر
١٢٧	وتمضمض واستنثر ثلاثاً	٤١٩٧	وأنت يومئذ غلام ولك قرنان أو قصتان فمسح
١٥٨	وثلاثة؟ قال: نعم وما شئت	٢٣١٠	وأنزل تصديق قول النبي ﷺ ﴿والذين لا...﴾
٣٢٣٣	وجبت، ثم مروا بأخرى فأنشأوا شراً، فقال	٣٨٤٠	وانطلقنا على ساحل البحر، فدفع لنا كهيفة
١٧٤١	وجبت له الجنة شك عبد الله أيتهما قال	٣٢١	وإنما كرهتم هذا لهذا؟ قال: نعم. فقال له أبو
١٦٥٢	وجد تمره فقال: لولا أي أخاف	٢٤٦٤	وإنه أراد مرة أن يعتكف في العشر الأواخر من
١٠٧٧	وجد عمر بن الخطاب حلة يستبرق تباع	٤٣٢٦	وإنه في بحر الشام أو بحر اليمن، لا بل من
١٨٢٨	وجد القر فقال ألق علي ثوباً يا نافع، فألقيت	٤٧٥٣	وإنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا مدبرين حين
٣٦٤٠	وجدت خمسة أذرع، ففرض بذلك. قال عبد	٣٣٠٩	وإنها ماتت وعليها صوم شهر
١٧٠١	وجدت صرة فيها مائة دينار فأثبت النبي	٢٨٧٧	وإنها ماتت وعليها صوم شهر أفيجزى أو
٢٢١٣	وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت	٤٣٣٨	وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من قوم

١٥٦٠	الوسق ستون صاعاً مختوماً بالحجاجي	١٧٩٧	وجدت فاطمة رضي الله عنها قد لبست ثياباً
٤٥١	وسقفه الساج	٢٧١٣	وجدنا في متاعه مصحفاً، فسأل سالماً عنه؟
٤٣٠٠، ٤٢٥١	وسلاح قريب من خير	٢٧١١	وجه رسول الله ﷺ نحو وادي القرى وقد
١٧٠٧	وسئل عن اللقطة فقال تعرفها حولاً فإن جاء	٧٦٠	وجهه وجهي للذي فطر السموات والأرض
١٧١٠	وسئل عن اللقطة فقال ما كان منها في طريق	٢٣٢	وجهوا هذه البيوت عن المسجد، ثم تحمل التي
٨٩٦	وصف لنا البراء بن عازب فوضع يديه واعتمد	٤٢٧	وحافظ على الصلوات الخمس. قال قلت إن
١٦٥	وضأت النبي ﷺ في غزوة تبوك فمسح على	٣٣٨١	وحشوا برماحهم واستلوا السيوف وشجرهم
٤٦٥٦	وضع عمر يده على رأسه فقال: يا دفراه يا دفراه	٤٧٦٨	وحبل الحبل أن تنتج الناقة بطنها ثم تحمل التي
٧٢٧	وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى	١١٦٣	وحول رداءه فجعل عطاؤه الأيمن على عاتقه
٢٤٥	وضعت للنبي ﷺ غسلاً يغتسل به من	٤٩١٢	وخرج المسلم من الهجرة
٣٤٠	الوضوء، أيضاً، أو لم تسمعوا رسول الله ﷺ	١٦٣٨	وداه بمائة من إبل الصدقة يعني
١٩٤	الوضوء مما أنضجت النار	٤٥٢٠	وداه رسول الله ﷺ من قبله. قال: قال سهل
٤٨٣٠	وطعمها مر	٣٨١٨	وددت أن عندي خيزة يضاء من برة سمراء
٢٠٩١	وعظ الله ذلك	٢٤٢٥	وددت أني طوقت ذلك، ثم قال رسول الله
٢٨٧٥	وعقروا الوالدين المسلمين، واستحلل البيت	٤٦٥٢	وددت أني كنت معك حتى أنظر إليه، فقال
٤٥٤٤	وعلى أهل الطعام شيئاً لا أحفظه	١٧٧٨	وددت أني لم أكن خرجت العام. قال: ارفضي
٢٩٣٤	وعليك وعلى أهلك السلام. فقال إن	٣٩١	وذكر له رسول الله ﷺ صيام شهر رمضان.
٥٠٣١	وعليك وعلى أمك، ثم قال بعد لعلك وجدت	٤١٥	وذلك أن ترى ما على الأرض من الشمس
٥٢٠٧، ٥٢٠٦	وعليكم	٣٤٧٢	وذلك في سنة المسلمين
٥٢٣٢	وعليه السلام ورحمة الله	٢٦٨٠	وذلك قبل أن يضرب عليهم الحجاب قال
٢٣٥١	وغابت الشمس؛ فقد أفطر الصائم	١١٢٢	وربما اجتمعوا في يوم واحد فقرأ بهما
٢٩٦٩	وفاطمة حينئذ تطلب صدقة رسول الله ﷺ	١٣٦١	وركعتين جالساً بين الأذنين
٣٠٦٤	وفد إلى رسول الله ﷺ فاستقطعه الملح	١٦٣٨	وزعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن
٤١٣١	وفد المقدم بن معد يكرب وعمرو بن الأسود	٢١٠٩	وزن نواة من ذهب، قال: أولم ولو بشاة
١٠٩٦	وفدت إلى رسول الله ﷺ سابع سبعة أو	٣٣٤٠	الوزن وزن أهل مكة والمكيال مكيال أهل
٢١٣٢	وفرق بينهما	٣٤٣	وزيادة ثلاثة أيام. ويقول إن الحسنة بعشر
٢٣٢٤	وفطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون	٢٧٦٥	وسار النبي ﷺ حتى إذا كان بالثنية التي
١٥٧٢	وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الأربعين	٣١٦	وسأله عن الغسل من الجنابة. قال تأخذين
١٤٢٤	وفي الثالثة بقل هو الله أحد والمعوذتين	٤٦٩٦	وسأله رجل من مزينة أو جهينة فقال: يا رسول
١٥٧٢	وفي خمس وعشرين خمسة من الغنم، فإذا	٦٨١	وسطوا الإمام وسدوا الخلل

٤٣٥	وكان ابن شهاب يقرؤها كذلك . قال أحمد	١١٧	وفي النعلين؟ قال: وفي النعلين . قال: قلت وفي
١٠٠٧	وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم	٤٩٢٢	وفينا نبي يعلم ما في غد، فقال دعي هذا
٣٠٠٠	وكان أحد الثلاثة الذين تيب عليهم وكان	١٣٢٩	وقال لعمر: مررت بك وأنت تصلي رافعاً
٣٢٣٠	وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد فهاجر	٣٩٣	وقت الأنبياء من قبلك، والوقت ما بين هذين
٤٠٢٠	وكان أصحاب النبي ﷺ إذا لبس أحدهم	١٧٣٨	وقت رسول الله ﷺ . . . ولأهل اليمن يللم
٣٥٦٣	وكان أعاده قبل أن يسلم ثم أسلم	١٧٣٧	وقت رسول الله ﷺ ؛ لأهل المدينة ذا
١٨٤٩	وكان الحارث خليفة عثمان رضي الله عنه	١٧٤٠	وقت رسول الله ﷺ لأهل المشرق العقيق
١٦٢٢	وكان الحسن يرى صدقة رمضان على من صام	٣٩٦	وقت الظهر ما لم تحضر العصر، ووقت العصر
٥٠٦	وكان الرجل إذا أفطر فنام قبل أن يأكل لم	١٧٣٩	وقت لأهل العراق ذات عرق
٤٧٧٥	وكان رداء النبي ﷺ خشناً، فالتفت، فقال له الأعرابي	١٧٣٧	وقت لأهل اليمن يللم
٥٩٢	وكان رسول الله ﷺ يزورها في بيتها، وجعل	٤٧٦٨	وقتلوا بعضهم على بعض . قال: وما أصيب
٩٣٦	وكان رسول الله ﷺ يقول آمين	٢٤٦٥	وقد أراني عبد الله المكان الذي كان يعتكف
٤١٢٢	وكان الزهري ينكر الدباغ، ويقول يستمتع به	٥٠٦	وقد سمعتها من حصين فقال: لا أراه على حال
٤١٥٠	وكان سترأ موشياً	٣٩١٥	وقد سمعنا من يقول هو وجع يأخذ في البطن
٢٦٨٣	وكان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة وكان	٣٦١٠	وقد كان أصابت سهلاً علة أذهبت بعض
٣٧٥٧	وكان عبد الله إذا وضع عشاؤه أو حضر عشاؤه	٢١٨٥	وقرأ النبي ﷺ: ﴿يأيها النبي إذا طلقتم النساء﴾
١٨١٢	وكان عبدالله بن عمر يزيد في تلبيته لبيك	١٧٦٥	وقرب لرسول الله ﷺ بدنان خمس أو ست
١٨٧٦	وكان عبد الله بن عمر يفعل	٣٢٤١	وقصت برجل محرم ناقته فقتله، فأتي به
٥٢٥٢	وكان عبد الله يقتل كل حية وجدها فأبصره	٢٢٧٩	وقضى بها لجعفر لأن خالتها عنده
٤٩٨	وكان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه	٤٥٦٤	وقضى رسول الله ﷺ في الأنف إذا جدع
٤١٥٨	وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل	٢٩٩٧	وقع في سهم دحية جارية جميلة فاشتراها
٤١٥٨	وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال	٣٩٣١	وقعت جويرية بنت الحارث بن المصطلق في
٣٣٥١	وكان في كتابه الحجارة	٢٣٩٠	وقعت على امرأتي في رمضان، قال: فهل تجد
١٣٩٣	وكان في الوفد الذين قدموا على رسول الله	٤٤٢٩	وقف
٢٥٢٥	وكان في وفد عبد القيس قال لما قدمنا المدينة	٢٠١٤	وقف رسول الله ﷺ في حجة الوداع بمنى
٤٥٣	وكان فيه ما أقول لكم، كانت فيه قبور	١٩٤٥	وقف يوم النحر بين الجمرات
٤٢٤٥	وكان قتادة يضعه على الردة التي في زمن أبي	١٩٣٦	وقفت ههنا بعرفة وعرفة كلها موقف، ووقفت
٢٩٤٢	وكان قد أدرك النبي ﷺ وذهبت به أمه	٢٠٦٨	وقول الله في الآية الآخرة ﴿وترغبون أن تنكحوهن﴾
٤٣٥٥	وكان قد استتب قبل ذلك	١٥٧١	وقول عمر بن الخطاب: لا يجمع بين متفرق ولا
١٥٨	وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين	٢٠٣	وكاء الله العيان، فمن نام فليتوضأ

٤٨٣٠	وكان كعب بن الأشرف يهجو النبي ﷺ	٣٠٠٠	وكانت نحدث أن مثل جليس الصالح وساق
١٥٣١، ١٠٤٧	وكان المخدج يسمى نافعاً ذا الشدية، وكان في	٤٧٧٠	وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد
٢٥٠٨	وكان معاوية لا يهتم في حديث رسول الله	٤١٢٩	وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال
٢٣٠٦	وكان المعقيب على خاتم النبي ﷺ	٤٢٢٤	ولا أرى بأساً أن تتزوج حين وضعت وإن
٦٠٨	وكان مكتوباً بنسعة، فخرج يجر نسعته	٤٤٩٨	ولا أعلمه ألا قال أقامني عن يمينه على بساطه
٤٠٤٦	وكان مكحول يقول ليس ذلك لأحد بعد	٢١١٣	ولا أقول نهاكم
٤٠٨٤	وكان منا المتشهد في قيامه	١٠٣٥	ولا تحقرن شيئاً من المعروف، وأن تكلم أخاك
٣٢٣٩	وكان نافع ربما قال فقد عتق منه	٣٩٤١	ولا تحنطوه
٢٣٠٢	وكان نافع غلام الحسن بن علي قال جاء أبو	٣١٠٠	ولا تختضب
٦٧٥	وكان النبي ﷺ رحيماً رقيقاً فرجع إليه فقال	٣٣١٦	ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وإياكم وهشات
١٦٤٢	وكان يحمي لهم واديين . زاد فأدوا إليه ما	١٦٠١	ولا تسألوا الناس شيئاً . قال فلقد كان بعض
٢٥٧٠	وكان يطول في الرخصة الأولى ما لا يطول في	٧٩٩	ولا تعدوا المنازل
٢٢٨٧	وكان يعجبه الريح الطيبة	٤٠٧٤	ولا تفوتيني بنفسك
٢٣٠٣	وكان يقرأ الكتب ، وأظن أولهما خروجاً	٤٣١٠	ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب
٣٣٨٢	وكان يقول في الفجر الصلاة خير من النوم	٥٠٤	ولا تنسوا الفضل بينكم وبين المضطرون، وقد
١٥٠٧	وكانت الأوقية على عهد رسول الله ﷺ	١٦٢٨	ولا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله لا
٤٣٩٣	وكانت بنو النضير للنبي ﷺ خالصاً لم	٢٩٧١	ولا على المختلس قطع
٤١٧٧	وكانت ثيباً	٢١٢٣	ولا القوم مقيمون
٨٤٧	وكانت حاملاً فأنكر حملها فكان ابنها يدعى	٢٢٥٢	ولا معطي لما منعت ثم اتفقوا ولا ينفع ذا الجد
٢١٩٢	وكانت دبرت غلاماً وجارية، فقاما إليها	٥٩١	ولا نذر إلا فيما ابتغي به وجه الله تعالى ذكره
٢١٩٠	وكانت لا تطهر من حيضة إلا جعلت في	٣١٣	ولا وفاء نذر إلا فيما تملك
٩١	وكانت ممن بايع رسول الله ﷺ وتنورنا واحداً	١٦٦٧	ولا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم
٤٢٢٩	وكانت تنور رسول الله ﷺ وتنورنا واحداً	١١٠٠	ولا يخال ابن عباس إلا قد كان يذكر أن رسول
٢٠١٨	وكانت ثقيف قد أسروا رجلين من أصحاب	٣٣١٦	ولا يختلى خلاها
١٨٤٢	وكانوا نحو بيت المقدس	١٠٤٥	ولا يخطب
٣٤٧٥	وكانني أنظر إلى سواكه تحت شفته قلصت	٤٣٥٤	ولا يركبهم ولهم عذاب أليم وقال في السلعة
٣٢٠	وكفئوه في ثوبين	٣٢٣٩	ولا يعتبر بهذا الناس
٣١٧١	وكفيت ووقيت وتنحى له الشياطين . فيقول	٥٠٩٥	ولا يمشى بين يديها
١٥٧٠	وكل مسكر حرام	٣٦٩٦	ولا يؤخذ في الصدقة حرمة ولا ذات عوار من
٥٨٣	وكم نصف يوم؟ قال : خمس مائة سنة	٤٣٥٠	ولا يؤم الرجل الرجل في سلطانه

٤١٧٤	وله تطيب؟ قالت: نعم، قال: إني سمعت حيي	٢٩١٦	الولاء لمن أعطى الثمن وولي النعمة
٨١	وليغرفاً جميعاً	١٧٨٤	ولحللت مع الذين أحلوا من العمرة. قال
٤٩٧٦	وليقل سيدي ومولاي	٣٥٢٩	ولد الرجل من كسبه من أطيب كسبه فكلوا
٣٧٤٥	الوليمة أول يوم حق، والثاني معروف، واليوم	٣٥٦٣	ولد الزنا شر الثلاثة
٣٨٥٣	وما إثابته؟ قال: إن الرجل إذا دخل بيته فأكل	٢٢٧٣	الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا
٤٢٦٠	وما أرى هذا إلا قد شقي، سمعت رسول الله	٣١٢٦	ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم
٤٧٦٨	وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلاً، فقال	٤٦١٥	ولذلك خلقهم قال: خلق هؤلاء لهذه وهؤلاء
٣٣٣	وما أهلكك؟ قلت: إني كنت أعزب عن الماء	٤٧٣٦	ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم
٤٤٢٥	وما بلغك عني؟ قال: بلغني عنك أنك وقعت	٣٥٧	ولقد كنت أحبض عند رسول الله ﷺ ثلاث
١٤٤٢	وما تراه قد قدموا	٤٩٨٢	ولكن قل بسم الله فإنك إذا قلت ذلك
٣٣٧٠	وما تشقح؟ قال: تحمار وتصفار ويؤكل منها	٤٤٧٨	ولكن قولوا اللهم اغفر له، اللهم ارحمه
٤٩٩	وما نصنع به؟ فقلت: ندعو به إلى الصلاة، قال	١٣٧٨	ولكن كره أن يتكلوا أو أحب أن لا يتكلوا، ثم
٤٣٢٨	وما الجساسة؟ قال: امرأة تجر شعر جلدتها	١٦٣٢	ولكن المسكين المتعفف
٣٠٩٧	وما الخريف؟ قال العام	٤١٣١	ولم لا أراه مصيبة وقد وصفه رسول الله ﷺ
٣٥٨١	وما ذاك؟ قال: سمعتك تقول كذا وكذا	١٩٩٩	ولم يا رسول الله؟ قال إن هذا يوم رخص لكم
١٠١٩	وما ذاك؟ قال: صليت خمساً، فسجد سجدتين	١٨٨٦	ولم يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء
٢٧١٩	وما ذاك؟ قال: فأخبرته. قال: فغضب رسول الله	٣٢٧١	ولم يبلغني كفارة
٣٣٩٥	وما ذاك؟ قال: قال رسول الله ﷺ من كانت	٣٢٦٩	ولم يخبره
١٠٢٠	وما ذاك؟ قالوا: صليت كذا وكذا، فثنى رجله	٢٩٨٩	ولم يخدمها
٢٨١٢	وما ذاك؟ قالوا: يا رسول الله نهيت عن إمساك لحوم	١٠١٢	ولم يسجد سجدتي السهو حتى يقنه الله
٢٦٧١	وما شأنك؟ قالت: حدث أحدثته، قالت	١٠١٣	ولم يسجد السجدة التي تسجدان إذا شك
١٨٨٥	وما صدقوا وما كذبوا؟ قال: صدقوا، قد رمل	٤١٣١	ولم يعط الأسدي أحداً شيئاً مما أخذ. فبلغ
٣٦٨٠	وما طينة الخبال يا رسول الله؟ قال: صديد أهل	٤٥٠٢	ولم يقتلونني؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول
٤٢٨	وما العصران؟ فقال: صلاة قبل طلوع الشمس	٢٩٧٨	ولم يقسم لبي عبد شمس ولا لبي نوفل من
١٦٢٩	وما الغنى الذي لا ينبغي معه المسألة؟ قال قدر	١٧٩٢	ولم يقصر ولم يحل من أجل الهدى
١٣٧٥	وما الفلاح؟ قال السحور. ثم لم يبق بنا بقية	٣٩٥٩	ولم يقل فقال له قولاً شديداً
٣٧٨٣	وما القسامة؟ قال الشيء يكون بين الناس	١٩٦٨	ولم يبق عندها
٤٦٨٠	﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾	١٧٧٨	ولم يكن في شيء من ذلك هدي
٢٥٠٥	﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾	١٠٩٠	ولم يكن لرسول الله غير مؤذن واحد
٢٥	وما اللاعنان يا رسول الله؟ قال الذي يتخلى	٣٧٦	ولني ففك. قال فأوليه فقاى فأستره به، فأنى

٤٦٤٨	ومن العاشر؟ فتلكاً هنية ثم قال أنا	٤٣٢١	وما ليته في الأرض. قال: أربعون يوماً، يوم
٤٢٩٧	ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: بل أنتم يومئذ	١٤٦٦	وما لكم وصلاته، كان يصلي وينام قدر ما
٢١٥٩	ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب	٤١٦٠	وما لي أراك شعناً وأنت أمير الأرض؟ قال إن
٤٠٢٣	ومن ليس ثوباً فقال الحمد لله الذي كساني	٣٤٠٧	وما المخابرة؟ قال: أن تأخذ الأرض بنصف
٢٨٦٠	ومن لزم السلطان افتتن. وما ازداد عبد من	٥١٠٧	وما المغربون؟ قال: الذين يشترك فيهم الجن
٥٢٤٢	ومن يطيق ذلك يا نبي الله؟ قال النخاعة	٢١٠٥	وما نش؟ قالت: نصف أوقية
١٠٩٨	ومن بعضهما فقد غوى، ويسأل الله ربنا أن	٤٦٧٩	وما نقصان العقل والدين؟ قال أما نقصان
٢٣١٢	ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور ﴿	٢٠٤٣	وما هو؟ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ نريد
٢٦٤٨	ومن يولهم يومئذ دبره. ﴾	٣٩٣١	وما هو يا رسول الله؟ قال: أؤدي عنك كتابتك
٩٣٠	ومن رجال يخطون. قال كان نبي من الأنبياء	٣١١١	وما الوجوب يا رسول الله؟ قال الموت. قالت
٢٧٨٨	ونحن وقوف مع رسول الله ﷺ بعرفات قال	٤٧٥٣	وما يدريك؟ فيقول: قرأت كتاب الله فأمنت
٢٠٢٥	ونسيت أن أسأله كم صلى	٣١٨٥	وما يدريك؟ قال: رأيته يتحر نفسه بمشافص
٤٢٢٥	ونهي أن أضع الخاتم في هذه أو في هذه	١٣٢٩	ومر بعمر بن الخطاب وهو يصلي رافعاً صوته
٤٦٠٠، ٢٧٧٣	ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن	١٢٣	ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما
٣٢٧٩	وهبت لنا أم حبيب صاعاً حدثتنا عن ابن	١٢٠	ومسح برأسه بماء غير فضل يديه، وغسل
٢٨٧	وهذا أعجب الأمرين إلي	١٠٩	ومسح برأسه ثم غسل رجله، وقال: رأيت
٢٢٦٠	وهذا عسى أن يكون نزرعه عرق	١٣٣	ومسح برأسه وأذنيه مسحاً واحدة
٢٢١٣	وهل أصبت الذي أصبت إلا من الصيام. قال	١٠٧	ومسح رأسه ثلاثاً ثم غسل رجله ثلاثاً، ثم
٢٩٨٦	وهل أنتم إلا عبيد لأبي؟ فعرف رسول الله	٤٧٥١	ومم ذاك يا رسول الله؟ قال: إن المؤمن إذا وضع
٤٦٥٦	وهل تجلدي في الكتاب؟ قال نعم. قال كيف	٤٨٨٧	ومن أبو ضمضم؟ قال رجل كان قبلكم
٢٩١٠	وهل ترك لنا عقيل منزلاً، ثم قال نحن	٣٥٩٨	ومن أعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب
٣١٢٩	وهل تعني ابن عمر، إنما مر النبي ﷺ على	١٢٣٠	ومن أقام سبع عشرة قصر ومن أقام أكثر أنم
٤٣٤٨	وهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك	٢٤٢٨	ومن أنت؟ قال أنا الباهلي الذي جئتكم عام
١٨٤٥	وهم ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم	٤٧٠٢	ومن أنت؟ قال أنا موسى. قال أنت نبي بني
١٠٣١	وهو جالس قبل التسليم	٤٧٧٨	ومن ترك لبس ثوب جمال وهو يفتقر عليه قال
٢٢٦١	وهو حيث يعرض بنفيه	٤٦٤٨	ومن التسعة؟ قال رسول الله ﷺ وأبو بكر
١٦٤٨	وهو على المنبر وهو يذكر	١٦٥٩	ومن حقها حلبها يوم وردها
٤٨٦٥	وهو مستلق على ظهره	٢١٩١	ومن حلف على معصية فلا يمين له، ومن
٢٢٦٦	وهو ولد زنا لأهل أمه من كانوا حرة أو أمة،	٥١٠٩	ومن دعاكم فأجيبوه، ومن آتى إليكم معروفاً
٣٦٣١	وهو يخطب	٣٣٨٧	ومن صاحب الأرض يا رسول الله؟

٢٠٥٦	ووالله لقد أخبرت أنك تخطب درة أو ذرة شك	١٧٦٥	وهو اليوم الثاني، قال وقرب لرسول الله ﷺ
٤٧٧٣	ووالله لقد خدمته سبع سنين أو تسع سنين ما	٢٨٢٦	وهي التي تذبح فيقطع الجلد، ولا تفرى
٤١٣١	ووالله لقد رأيت هذا كله في بيتك يا معاوية	٢٤١٨	وهي أيام التشريق
٢٤١٣	ووالله لقد رأيت اليوم أمراً ما أظن أني أراه أن	١٦٠٦	وهي تذكر شأن خير كان النبي ﷺ يبعث
٢٢٥٦	ووالله لقد صدقت عليها، فقالت: قد كذب	٣١١١	ووالله إن كنت لأرجو أن تكون شهيداً فإنك
٣٣٩٤	ووالله لقد كنت أعلم في عهد رسول الله ﷺ	١٣٧٨	ووالله إنها لفي رمضان ليلة سبع وعشرين لا
٢٨٠٠	ووالله لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة	١٠٨٠	ووالله إني لا أعرف مما هو، ولقد رأيته أول يوم
٢٥٧٣	ووالله لكأنني أنظر إلى جعفر حين اقتحم عن	١٥٢٢	ووالله إني لأحبك، فقال أوصيك يا معاذ لا
٣١٣	ووالله لنزل رسول الله ﷺ إلى الصبح فأناخ	٣٦٣٧	ووالله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك
٢٦٦٠	ووالله لولا أن تحسبوا ما بي جزعاً لزدت	٢٧٦٥	والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً
٤١٦٩	ووالله لئن كنت قرأته لقد وجدته، ثم قرأ	٢٣٨٩	ووالله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله
٥١١٠	ووالله ما أتكلم به، قال فقال لي شيء من	٨٤٢	ووالله إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة ولكني
٤٢٤٣	ووالله ما أدري أنسي أصحابي أم تناسوا	٨٤٣	ووالله إني لأصلي وما أريد الصلاة ولكني أريد
٢٢٠٦	ووالله ما أردت إلا واحدة؟ فقال ركابة والله ما	١٨٧٥	ووالله إني لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا
٤٤٩٨	ووالله ما أردت قتله قال: فقال رسول الله	٥٢٣٧	ووالله إني لأنكر رسول الله ﷺ، قالوا خرج
٤٣٣٠	والله ما أشك أن المسيح الدجال ابن صياد	٤٩٣٧	ووالله إني لعلی أرجوحة بين عذقين فجاءتني
١٩٨٧	ووالله ما أعمر رسول الله ﷺ عائشة في ذي	٢٦٨٠	ووالله إني لعندهم إذ أتيت قبل هؤلاء
٣٣٢٨	ووالله ما أفارقك حتى تقضيني أو تأتيني	٤٧٧٣	ووالله لا أذهب وفي نفسي أن أذهب لما أمرني
٢٠٦١	ووالله ما تدري لعلها كانت رخصة من النبي	٣٩١	ووالله لا أزيد على هذا ولا أنقص. فقال
٣٢٥٠	ووالله ما حلفت بهذا ذكراً ولا أنثراً	٣٢٧٠	ووالله لا أطمعه الليلة، قال فقالوا ونحن والله
٥١٩	ووالله ما علمته كان تركها ليلة واحدة هذه	٤٧٧٥	ووالله لا أفيدكها، قال ثم دعا رجلاً فقال له
٤٥٢١	ووالله ما قتلناه. فأقبل حتى قدم على قومه	٢٢٤٥	ووالله لا أنتهي حتى أسأله عنها فأقبل عويمر
٥٠٨٨	ووالله ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان	٥٦٨	ووالله لا نأذن لهن فيتخذنه دغلاً، والله لا
٢٢٩٠	ووالله ما لها نفقة إلا أن تكون حاملاً، فأنت	٣٢٧٠	ووالله لا نطمعه حتى يجيء فقالوا صدق قد
٢٦٨١	ووالله ما لي بشيء من أمره علم، ولكن هذه	٤٥٣	ووالله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله قال أنس
١٥٥٦	ووالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر	٢٩٨٥	ووالله لا يستعمل أحداً منكم
٢٥٤٠	ووقت المطر	١٥٥٦	ووالله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة،
٣٥٢٩	وولد الرجل من كسبه من أطيب كسبه فكلوا	١٤٤٠	ووالله لأقرين بكم صلاة رسول الله ﷺ، قال
٣٩٦٣	وولد الزنا شر الثلاثة	٣٦٦١	ووالله لأن يهدي الله بهداك رجلاً واحداً خير
٣١٢٦	وولد في الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم	٣٨٢٦	ووالله لتعطيني يدك. قال فأدخلت يده في كم

٢٨٥٦	يا أبا ثعلبة كل ما ردت	٤٧٥٣	ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك؟
٤٣٤١	يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذه الآية ﴿عليكم﴾	٤٢٩٣	ويثور المسلمون إلى أسلحتهم فيقتلون فيكرم
٣١٩٤	يا أبا حمزة هكذا كان رسول الله ﷺ يصلي	٥٢٤٣	ويجزىء من ذلك كله ركعتان من الضحى
١١٩٦	يا أبا حمزة هل كان يصيكم مثل هذا على	٤٥٣١	ويجير عليهم أقصاهم، ويرد مشداهم على
٣٠٩٧	يا أبا حمزة وما الخريف؟ قال: العام	٤٣٥١	ويح ابن عباس
٣٠٢٢	يا أبا حنظلة، فعرف صوتي، فقال أبو الفضل	٤٧٢٦	ويحك أتدري ما تقول وسبح رسول الله ﷺ
٣٦٤١	يا أبا الدرداء إني جئتكم من مدينة الرسول	٣٢٣٠	ويحك ألق سبتيك، فظفر الرجل، فلما
٤٢٩	يا أبا الدرداء وما أداء الأمانة؟ قال: الغسل من	٤٧٢٦	ويحك إنه لا يستشفع بالله على أحد من
٣٣٢	يا أبا ذر ابد فيها، فبدوت إلى الربذة فكانت	٤٨٩٢	ويحك، دعهم فإني سمعت رسول الله ﷺ
١٥٠٤	يا أبا ذر ألا أعلمك كلمات تدرك بهن من	٣٧٥٩	ويحك ما كان عشاؤهم أثرا مثل عشاء أبيك
٣٣٣	يا أبا ذر إن الصعيد الطيب طهور وإن لم تجد	٤٥١٩	ويحك ما لك؟ فقال شر أبصر لسيده جارية له
٥١٥٧	يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية، قال: إنهم	٣٥٩٦	ويرفعها إلى السلطان قال ابن السرح أو يأتي
٢٨٦٨	يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً، وإني أحب لك ما	١٥١١	ويسر الهدى إلي، ولم يقل هداي
٥٢٢٦	يا أبا ذر، فقلت: لبيك وسعديك يا رسول الله	١٣٤٥	ويسلم تسليمه يسمننا
٤٢٦١	يا أبا ذر، قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك	٢٠٤٠	ويصلي ركعتين
٤٤٠٩	يا أبا ذر، قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك	٤٧٥٣	ويفتح له فيها مد بصره. قال وإن الكافر
٤٣١	يا أبا ذر كيف أنت إذا كانت عليك أمراء	٩٦٣	ويفتح أصابع رجله إذا سجد، ثم يقول الله
٥١٥٨	يا أبا ذر لو أخذت برد غلامك إلى بردك	٩٧	ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء
٥١٥٧	يا أبا ذر لو كنت أخذت الذي على غلامك	٤٩٩٠	ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم
٤٧٣١	يا أبا رزين أليس كلّمكم يرى القمر قال ابن	٤٢٤٩	ويل للعرب من شر قد اقترب، أفلح من كفّ
٤٦١٤	يا أبا سعيد أخبرني عن آدم ألسماء خلق أم	١١٤١	ويلقين ويلقين
١٣٨٣	يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منّا، قال: أجل	٤٣٢٦	ويلك ما أنت؟ قالت: أنا الجساسة، انطلقوا
١٥٧٩	يا أبا صالح ما الكوماء؟ قال: عظيمة السنام	٣٦٨٤	ويتبد من الشعر والذرة. قال ذلك المزور. ثم
٣٢١	يا أبا عبدالرحمن أرايت لو أنّ رجلاً أجنب	١٣٣٧	ويوتر بواحدة ويسجد سجدة قدر ما يقرأ
١١	يا أبا عبدالرحمن أليس قد نهي عن هذا؟ قال	١٢١٩	ويؤخر المغرب حتى يجمع بينهما وبين العشاء
١٩٠٤	يا أبا عبدالرحمن إني أراك تمشي والناس يسعون	١٥٨	ويومين؟ قال: ويومين. قال: وثلاثة؟ قال: نعم
١٧٣٣	يا أبا عبدالرحمن إني رجلاً أكري في هذا	٤٧٠١	يا آدم أنت أبونا خيبنّا وأخرجنا من الجنة
١٧٧٢	يا أبا عبدالرحمن رأيتك تصنع أربعاً لم أر	١٣٢٩	يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئاً، وقال لعمر
٤٩٦٩	يا أبا عمير! ما فعل النغير	٩٤٠	يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟ قال
٥٤٩	يا أبا عوف الجمعة عني أو غيرها؟ قال: صمّتا	٤٤١٧	يا أبا ثابت قد نزلت الحدود، لو أنك وجدت

٤١٠٤	يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح	٤٤٤٩	يا أبا القاسم في رجل منا زنى بامرأة فاحكم
٣١٢	يا أم المؤمنين إن سمرة بن جندب يأمر النساء	٤٨٨	يا أبا القاسم في رجل وامرأة زنيا منهم
٣٢٢٠	يا أمه اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ	١٣٧٨	يا أبا المنذر أتى علمت ذلك؟ قال بالآية التي
٤١٧٤	يا أمة الجبار جثت من المسجد؟ قالت: نعم	١٥٢٦	يا أبا موسى ألا أدلك على كثير من كنوز
٢٩٦٣	يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني علياً	١٥٦١	يا أبا نجيد إنكن لتحدثونا بأحاديث ما نجد لها
٤٧٦٨	يا أمير المؤمنين الله الذي لا إله إلا هو لقد	٤٧٩٦	يا أبا نجيد إيه إيه
٣٢٢	يا أمير المؤمنين أما تذكر إذ كنت أنا وأنت في	٨٢١	يا أبا هريرة إني أكون أحياناً وراء الإمام، قال
٤٣٩٩	يا أمير المؤمنين أما علمت أن القلم رفع عن	٣٠٢٤	يا أبا هريرة اهتف بالأنصار، قال: اسلكوا هذا
٣٢٢	يا أمير المؤمنين إن شئت والله لم أذكره أبداً	٢٢٧٧	يا أبا هريرة رطنت له بالفارسية زوجي ويريد أن
٤٦٥٦	يا أمير المؤمنين إنّه خليفة صالح ولكنه	٢٨٠٣	يا أبا الوليد إني خرجت ألتمس الضحايا فلم
١٧٩٩	يا أمير المؤمنين إني كنت رجلاً أعرابياً نصرانياً	٥٠٩٠	يا أبت إني أسمعك تدعو كلّ غداة اللهم
٤٤٠٢	يا أمير المؤمنين لقد علمت أن رسول الله ﷺ	١٩٥	يا ابن أخي ألا توضحاً، إن النبي ﷺ قال
٢٦٠٢	يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكك؟ قال	٢١٣٥	يا ابن أخي كان رسول الله ﷺ لا يفضل
٢٩٦٣	يا أمير المؤمنين هل لك في عثمان بن عفان	٢٠٦٨	يا ابن أخي هي اليتيمة تكون في حجر وليها
٤٣٠٧	يا أنس إن الناس يمضرون أمصاراً، وإن مصراً	٨٨٧	يا ابن أخي أنظن أنني لم أحفظه، لقد
٤٥٩٠	يا أنس كتاب الله القصاص فرضوا بأرش	٤٤٢٠	يا ابن أخي أنا أعلم الناس بهذا الحديث
٤٧٧٣	يا أنس اذهب حيث أمرتك، قلت: نعم أنا	٧٠٢	يا ابن أخي سألت رسول الله ﷺ كما
١٢٢٩	يا أهل البلد صلّوا أربعاً فإنا قوم سفر	٣٣٩٤	يا ابن خديج ما تحدّث عن رسول الله ﷺ
١٤١٦	يا أهل القرآن أوتروا فإن الله وتر يحب الوتر	٣٥٣	يا ابن عباس أترى الغسل يوم الجمعة واجباً؟
٤١٦٧	يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول	١١٧	يا ابن عباس، ألا أريك كيف كان يتوضأ
٣٦٧٢	﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم...﴾	٥١٩٢	يا ابن عباس كيف ترى هذه الآية التي
٥١٩٢	﴿يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت...﴾	٥١٩٧	يا ابن عباس، يا ابن عباس، وإن الله قال ومن
٤٤٤٨	﴿يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في...﴾	٤٨٧	يا ابن عبدالمطلب فقال له النبي ﷺ قد
١٥٢٨	يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم	٢١١٦	يا ابن مسعود نحن نشهد أن رسول الله ﷺ
٣٥٨٦	يا أيها الناس إن الرأي إنما كان من رسول الله	٤٢٨٠	يا أبة ما قال؟ قال: كلهم من قريش
٣٠٠٧	يا أيها الناس إن رسول الله ﷺ كان عامل	١٤٧٧	يا أبي إني أقرئت القرآن، فقيل لي على حرف
١١٧٨	يا أيها الناس إن الشمس والقمر آيتان من آيات	٣٦٢٩	يا أخا بني تميم ما تريد أن تفعل بأسيرك
٢٧٨٨	يا أيها الناس إن على كلّ أهل بيت في كلّ	٣٠٢٨	يا أخا سباء، لا بد من صدقة، فقال: إنما زرعتنا
٢٣٢٩	يا أيها الناس إنا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا	٢٦٠٣	يا أرض ربّي وربك الله، أعوذ بالله من شرك
٤٣٣٨	يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية وتضعونها	٤٣٧٣	يا أسامة أتشفع في حد من حدود الله تعالى؟

٢٧١٩	يا خالد ما حملك على ما صنعت؟ قال يا	١٥٢٦	يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غابياً
٤٦٧٢	يا خير البرية، فقال رسول الله ﷺ ذاك	٨٧٦	يا أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا
٤٦٥٦	يا دفراه يا دفراه. فقال يا أمير المؤمنين إنه	٢٩٥٨	يا أيها الناس خذوا العطاء ما كان عطاءً، فإذا
٥٠٠٢	يا ذا الأذنين	٢٦٣١	يا أيها الناس لا تتموا لقاء العدو وسلوا الله
٤٧٠٢	يا رب أرنا آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة،	١٩٦٦	يا أيها الناس لا يقتل بعضكم بعضاً، وإذا
١٧٨٢	يا رسول الله أنرجع صواحيي بحج وعمرة	٣٥٨١	يا أيها الناس من عمل منكم لنا عمل
٢٤٩٢	يا رسول الله أنضحك من رأسي؟ قال لا،	٢١٩٧، ٢١٨٥	يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في
٢٥٢٩	يا رسول الله أجاهد؟ قال: ألك أبوان؟ قال نعم	٢٢٣١	يا بريرة اتقي الله زوجك وأبو ولدك، فقالت يا
٤٣٤١	يا رسول الله أجر خمسين منهم. قال أجر	٣٠٥٥	يا بلال أجب رسول الله ﷺ، فانطلقت حتى
٥٣١	يا رسول الله اجعلني إمام قومي. قال أنت	٤٩٨٥	يا بلال أقم الصلاة، أرحنا بها
١٠٢٠	يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال	٢٣٥٢	يا بلال! انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله، لو
٢٨٥٣	يا رسول الله أهدنا يرمي الصيد فيقتني أثره	٣٠٥٥	يا بلال إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد
١٢٨٥	يا رسول الله أهدنا يقضي شهوته وتكون له	٥٢٣٣	يا بلال فإر من تحت سمرة كأن ظله ظل طائر
٣٩٨٨	يا رسول الله أخبرنا عن سبأ ما هو أرض أو	٤٣٥	يا بلال؟ فقال: أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك
٢٥١٩	يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو فقال	٤٩٨	يا بلال قم فانظر ما يأمر بك به عبدالله بن زيد
١٤٢	يا رسول الله أخبرني عن الوضوء. قال أسبغ	٤٩٦٤	يا بني
٢٤٩٠	يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم في	٤٠٢٨	يا بني انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ فانطلقت
٤٠١٧	يا رسول الله إذا كان أهدنا خالياً؟ قال الله	٤٧٠٠	يا بني إنك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى
٤٠١٧	يا رسول الله إذا كان القوم بعضهم في بعض؟	٩٦	يا بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فإني
٣٢٤٣	يا رسول الله إذا يحلف ويذهب بمالي، فأنزل	٨١٠	يا بني لقد ذكرتني بقرائك هذه السورة إنها
٣٦٢١	يا رسول الله إذا يحلف ويذهب بمالي، فأنزل	٤٠٣٣	يا بني لو رأيتنا ونحن مع رسول الله ﷺ
٤١١٠	يا رسول الله إذا يموت من الجوع، فأذن له أن	٤٥٣	يا بني النجار، ثامنوني بحانطكم هذا، فقالوا
١٦٨٩	يا رسول الله أرى ربنا يسألنا من أموالنا فإني	٢٨١٦	يا ثوبان أصلح لنا لحم هذه الشاة. قال فما
٣٦١	يا رسول الله أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها	٦٣٤	يا جابر؟ قلت ليلى يا رسول الله. قال إذا كان
٢٨٢٤	يا رسول الله أرأيت إن أهدنا أصاب صيداً	٢٨٨٧	يا جابر لا أراك ميتاً من وجعلك هذا؟ وإن الله
٤٢٥٧	يا رسول الله أرأيت إن دخل علي بيتي وبسط	٤٩٨٦	يا جارية اتوني بوضوء لعلي أصلي فاستريح
٢٦٤٤	يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار	٤٧٤٤	يا جبريل اذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها
٢٢٤٥	يا رسول الله أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً	٤٧٣٨	يا جبريل ماذا قال ربك فيقول الحق، فيقولون
٣٤٨٦	يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها	٢٧٢٩	يا جدة وما كان ذلك؟ قالت تمرأ
٢٤٢٦	يا رسول الله أرأيت صوم يوم الاثنين ويوم	٣٠٥٥	يا حبشي، قلت يا لباه، فتجهمني وقال لي

٣٥٣٣	يا رسول الله إن أبا سفيان رجل ممسك فهل	١٧٨٧	يا رسول الله أرايت متعتنا هذه، ألعاننا هذا أم
٣٠٢١	يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب هذا	٤٢٤٤	يا رسول الله أرايت هذا الخير الذي أعطانا الله
٣٠٢٢	يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب هذا	٣٩٢٣	يا رسول الله أرض عندنا يقال: لها أرض أبين
٢٢٧٦	يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء	٢٥٣٩	يا رسول الله أشهيد هو؟ قال: نعم وأنا له شهيد
٢٨٨٣	يا رسول الله إن أبي أوصى بعق مائة رقبة	١٦٧٣	يا رسول الله أصبت هذه من معدن فخلها
١٨١٠	يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع	٤٣٣	يا رسول الله أصلي معهم؟ قال: نعم إن شئت
٥١١٢	يا رسول الله إن أحدنا يجد في نفسه يعرض	٣٠٤٨	يا رسول الله أعشر قومي؟ قال: إنما العشور
٣٢٩٥	يا رسول الله إن أختي نذرت يعني أن تحج	٢٩٩٨	يا رسول الله أعطني جارية من السي، قال
٣٢٤٤	يا رسول الله، إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا	٤٥٧	يا رسول الله أفتنا في بيت المقدس، فقال
٣٦٢٢	يا رسول الله، إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا	٤٧١٤	يا رسول الله، أفرأيت من يموت وهو صغير؟
١٥٨٧	يا رسول الله إن أصحاب الصدقة يعتدون	٤٢٦١	يا رسول الله أفلا أخذ سيفي فأضعه على
٢٣٧	يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق	٣٥٨١	يا رسول الله اقبل عني عملك، قال: وما ذلك؟
١٦٨١	يا رسول الله إن أم سعد ماتت فأبي الصدقة	٢٠٤٣	يا رسول الله أقبور إخواننا هذه؟ قال قبور
٦٠٧	يا رسول الله إن إمامنا مريض. فقال إذا صلى	٤٤٤٥	يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله، وقال
٢٨٨٢	يا رسول الله إن أمه توفيت أفينعها إن	١٨٠١	يا رسول الله اقض لنا قضاء قوم كأنما ولدوا
٢٨٨١	يا رسول الله إن أمي افتلنت نفسها ولولا ذلك	٣٠٧٠	يا رسول الله اكتب بيننا وبين بني تميم
٣٢٨٣	يا رسول الله إن أمي أوصت أن أعق عنها	٣٦٤٩	يا رسول الله اكتبوا لي، فقال: اكتبوا لأبي شاه
٢٩٨٤	يا رسول الله إن رأيت أن توليني حقنا من هذا	٤٧٣١	يا رسول الله أكلنا يرى ربه؟ قال ابن معاذ
٢٤٥٩	يا رسول الله إن زوجي صفوان بن المعطل	٢٠١٧	يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقبورنا وبيوتنا
٢٢٧٧	يا رسول الله إن زوجي يريد أن يذهب بابني	٢٨٨٧	يا رسول الله ألا أوصي لأخواتي بالثلث؟ قال
٢٨٩٢	يا رسول الله! إن سعداً هلك، وترك بنتين	٣١٩٤	يا رسول الله ألا أومضت إلي، فقال النبي
٣٢٨٤	يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة، فقال لها: أين	٢١٩	يا رسول الله إلا نجعله غسلاً واحداً؟ قال هذا
٢٣٥٢	يا رسول الله، إن عليك نهاراً، قال انزل	٢٠١٩	يا رسول الله ألا نبني لك بمنى بيتاً أو بناءً
٢٨٠١	يا رسول الله إن عندي داجن جذعة من المعز	٤٧٩١	يا رسول الله أأنت له القول وقد قلت له ما
٢٩٦	يا رسول الله إن فاطمة بيت أبي حبيش	٤٤٦٨	يا رسول الله أله خاصة أم للناس؟ فقال للناس
٢٢٧٤	يا رسول الله إن فلاناً ابني عاهرت بأمة في	٢٤٢٨	يا رسول الله أما تعرفني؟ قال: ومن أنت؟ قال
٢٨٢٩	يا رسول الله إن قوماً حديثو عهد بجاهلية	٢٨٢٥	يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا من اللبة أو
٣٦٣٧	يا رسول الله أن كان ابن عمك، فتلون وجه	٢٤٥٩	يا رسول الله أما قولها يضربني إذا صليت فإنها
١١٣٦	يا رسول الله إن لم يكن لأحداهن ثوب كيف	٩٧٦	يا رسول الله أمرتنا أن نضلي عليك وأن نسلم
٣٨٤	يا رسول الله إن لنا طريقاً إلى المسجد متنة	١٥٨	يا رسول الله أسمح على الخفين؟ قال: نعم.

٢٠٥١	يا رسول الله أنكح عناقاً. قال فسكت عني	١٤٢	يا رسول الله إن لي امرأة وإن في لسانها شيئاً
٣١٧٤	يا رسول الله إنما هي جنازة يهودي، فقال: إن	١٣٨٠	يا رسول الله إن لي باديةً أكون فيها وأنا أصلي
٢٠٥٨	يا رسول الله إنه أخي من الرضاعة، فقال	٥١٥٥	يا رسول الله إن لي جارين بأيهما أبدأ. قال
٢٢١٤	يا رسول الله إنه شيخ كبير ما به من صيام	٢٠١	يا رسول الله إن لي حاجة، فقام يتأججه حتى
٣٢٤٥	يا رسول الله إنه فاجر لا يبالي ما حلف عليه	٢٨٥٧	يا رسول الله إن لي كلاباً مكلبة، فأفتني في
٣٦٢٣	يا رسول الله إنه فاجر ليس يبالي ما حلف	٣٥٣٠	يا رسول الله إن لي مالاً وولداً، وإن والدي
٢٦٤٤	يا رسول الله إنه قطع يدي، قال رسول الله	٥٥٣	يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسباع
٣٦٦٦	يا رسول الله إنه كان قارئاً لنا يقرأ علينا فكانا	٣٣٢١	يا رسول الله إن من تويتي إلى الله أن أخرج
٣٠٧٠	يا رسول الله إنه لم يسألك السوية من الأرض	٣٣١٧	يا رسول الله إن من تويتي إلى الله أن أنخلع
٣٦٥	يا رسول الله إنه ليس لي إلا ثوب واحد وأنا	٥٢٤	يا رسول الله إن المؤذنين يفضلوننا، فقال رسول
٢٠٠٣	يا رسول الله إنها قد أفاضت، فقال: فلا إذاً	٣٦٢٣، ٣٢٤٥	يا رسول الله إن هذا غلبني على أرض
٢١٧٤	يا رسول الله إنهم ليتحدثون وإنهم ليتحدثنه	٤٩٦٧	يا رسول الله، إن ولد لي من بعدك
٥١٢٩	يا رسول الله أني أبضع بي فاحملني. قال: لا	٢٥٨	يا رسول الله إن اليهود تقول كذا وكذا
١٧٨٥	يا رسول الله إني أجد في نفسي أني لم أطف	٢٤٥٧	يا رسول الله إنا أهديت لنا هدية فاشتبهناها
٣٣٣٢	يا رسول الله إني أرسلت إلى البقيع يشتري لي	٣٦٨٣	يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج فيها عملاً
٢٧٨٠	يا رسول الله إني أريد الجهاد وليس لي مال	٣٩٣١	يا رسول الله أنا جويرة بنت الحارث وإنما كان
١٧٧٦	يا رسول الله إني أريد الحج أشترط؟ قال: نعم	٧٧٤	يا رسول الله أنا قتلها، لم أرد بها إلا خيراً
٢٢٤٣	يا رسول الله إني أسلمت وتحتي أختان، قال	٩٣٠	يا رسول الله إنا قوم حديثو عهد بجاهلية، وقد
٤٣٨١	يا رسول الله إني أصبت حدّاً فأقمه علي. قال	٣٩٢٤	يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها
٢٣٨٩	يا رسول الله إني أصبح جنباً وأنا أريد الصيام	٢٠٦١	يا رسول الله إنا كنا نرى سالماً ولداً فكان يأوي
٢٨٥٥	يا رسول الله إني أصيد بكلبي المعلم وبكلبي	٤٥٩٠	يا رسول الله إنا ناس فقراء، فلم يجعل عليه
٢٤٢٧	يا رسول الله إني أطيق أفضل من ذلك. قال	٣٧٦٤	يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع، قال فلعلكم
٢٨٧	يا رسول الله إني امرأة استحاض حيضة كثيرة	٨٣	يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا
٢٥١	يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي	٢٨٢١	يا رسول الله إنا نلقى العدو غداً وليس معنا
٣٩٥٣	يا رسول الله إني امرأة من خارجة قيس عيلان	٣٦٩٢	يا رسول الله إنا هذا الحي من ربيعة قد حاك
٢٥٠١	يا رسول الله إني انطلقت بين أيديكم حتى	٤٧٣٠	يا رسول الله أنرى ربنا عز وجل يوم القيامة
٤٦٣٧	يا رسول الله إني رأيت كأنّ دلواً دلي من	١٠٠٨	يا رسول الله أنسيت أم قصر ب الصلاة؟ قال
٦٣٢	يا رسول الله إني رجل أصيد أفأصلي في	٣٧٥٢	يا رسول الله إنك تبعنا فنزل ب قوم فلا يقرؤنا
٦٥٧	يا رسول الله إني رجل صخم وكان ضخمًا لا	٣٢٧٤	يا رسول الله! إنك تواصل إلى السحر
٥٥٢	يا رسول الله إني رجل ضرير البصر شاسع	٢٣٨٩	يا رسول الله، إنك لست مثلنا، قد غفر الله

٤٢٥٥	يا رسول الله أيُّهُ هو؟ قال: القتل القتل	١٤٧٥	يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة
٤٣٥٩	يا رسول الله بايع عبد الله، فرفع رأسه فظفر	٢٤٠٣	يا رسول الله إني صاحب ظهر أعالجه أسافر
٢٩٤٢	يا رسول الله بايعه، فقال رسول الله ﷺ: هو	٤٥٠٣	يا رسول الله إني قد فعلت الذي بلغك، وإني
٤٧١٢	يا رسول الله بلا عمل؟ قال: الله أعلم	٢١١١	يا رسول الله إني قد وهبت نفسي لك فقامت
٣١٩٤	يا رسول الله تبت إلى الله، فأمسك رسول الله	٥١٨٥	يا رسول الله إني كنت أسمع تسليماً وأرد
٣٥٢٧	يا رسول الله تخبرنا من هم؟ قال: هم قوم تحابوا	٦٨	يا رسول الله إني كنت جنباً. فقال رسول الله
٣٥٨٢	يا رسول الله ترسلني وأنا حديث السن ولا	٣٥٠١	يا رسول الله إني لا أصبر عن البيع
٩٠٧	يا رسول الله تركت آية كذا وكذا، فقال رسول	٥١٢٥	يا رسول الله إني لأحبّ هذا، فقال له النبي
٢١٠٩	يا رسول الله تزوجت امرأة، قال ما أصدقتها	٣٠٩٣	يا رسول الله إني لأعلم أشد آية في كتاب الله
١١٧٤	يا رسول الله تهدمت البيوت فادع الله أن	٤٩٨	يا رسول الله إني لبين نائم ويقظان إذ أتاني
٤٢٤٤	يا رسول الله ثم ماذا يكون؟ قال إن كان لله	٤٥٠٣	يا رسول الله إني لم أجد لما فعل هذا في غرة
٣٢٨٢	يا رسول الله جارية لي صككتها صكة فعظم	٢٠١٤	يا رسول الله إني لم أشعر فحلقت قبل أن
٥٠٨٣	يا رسول الله حدثنا بكلمة نقولها إذا أصبحنا	٣٠٨٩	يا رسول الله إني لما رأيتك أقبلت إليك فمررت
٢٧٢٩	يا رسول الله خرجنا نغزل الشعر ونعين به	٥٠٦	يا رسول الله إني لما رجعت لما رأيت من
٩١٥	يا رسول الله الخميصة كانت خيراً من	٣٣١٢	يا رسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك
٤٧١٢	يا رسول الله، ذراي المؤمنين؟ فقال من	٣٣١٤	يا رسول الله إني نذرت إن ولد لي ذكر أن
١٥٠٤	يا رسول الله، ذهب أصحاب الدثور بالأجور،	٣٣٢٥	يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن
٣٤١٦	يا رسول الله رجل أهدى إلي قوساً ممن كنت	٣٣٠٥	يا رسول الله إني نذرت لله إن فتح الله عليك
٤٥٣٢	يا رسول الله الرجل يجد مع أهله رجلاً أيقنله؟	٢٧٥٨	يا رسول الله إني والله لا أرجع إليهم أبداً،
٥١٢٧	يا رسول الله الرجل يحب الرجل على العمل	٢٤٥٥	يا رسول الله أهدني لنا حيس فحسبناه لك
٥١٢٦	يا رسول الله الرجل يحب القوم ولا يستطيع	٢٣١٠	يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ قال: إن تجعل
٣٣٥٤	يا رسول الله رويدك أسألك إني أبيع الإبل	٢٨٦٥	يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال: إن
١٠٩٦	يا رسول الله زرتك فادع الله لنا بخير. فأمرنا	١٦٧٧	يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد
٢١١١	يا رسول الله زوجنيها إن لم تكن لك بها	١٢٧٧	يا رسول الله أي الليل أسمع؟ قال: جوف الليل
٣٤٥٠	يا رسول الله سقر، فقال بل الله يخفض ويرفع	٢٤٨٦	يا رسول الله ائذن لي بالسباحة. قال النبي
٥٢٣٥	يا رسول الله شيء أصلحه، فقال الأمر أسرع	٤٣٢٩	يا رسول الله ائذن لي فأضرب عنقه. فقال
١٩٢١	يا رسول الله الصلاة. قال الصلاة أملك. قال	٥٩١	يا رسول الله ائذن لي في الغزو معك أمرض
١٦٦٧	يا رسول الله صلى الله عليك إن المسكين	٤٧١٨	يا رسول الله أين أبي؟ قال: أبوك في النار فلما
٢٣٨٥	يا رسول الله صنعت اليوم أمراً عظيماً، قبلت	٢٠١٠	يا رسول الله أين تنزل غداً في حجته؟ قال
٤٧١٣	يا رسول الله ! طوبى لهذا لم يعمل شراً، ولم	٢٩١٠	يا رسول الله أين تنزل غداً في حجته؟ قال

٤٢٨٩	يا رسول الله كيف بمن كان كارها؟ قال يخسف	٢٢١٧	يا رسول الله على أفقر مني ومن أهلي؟ فقال
٢٤٢٥	يا رسول الله كيف بمن يصوم يومين ويفطر	٤٥١٩	يا رسول الله على من نصرتي؟ قال على كل
١٨١٩	يا رسول الله كيف تأمرني أن أصنع في عمري	١٥٥١	يا رسول الله علمني دعاء قال قل اللهم إني
٢٤٢٥	يا رسول الله كيف تصوم؟ فغضب رسول الله	٥٠٠	يا رسول الله علمني سنة الأذان. قال فمسح
٣١٤	يا رسول الله كيف تغتسل إحداها إذا طهرت	١٦٩١	يا رسول الله عندي دينار. قال تصدق به على
١٣٥	يا رسول الله كيف الطهور؟ فدعا بماء في إناء	٤٠١٧	يا رسول الله عوراتنا ما نأتي وما نذر؟ قال
٤٧٥٦	يا رسول الله كيف قلوبنا يومئذ، أمثلها اليوم	٣٤٥١	يا رسول الله غلا السعر فسر لنا. قال رسول
٩٧٩	يا رسول الله كيف نصلي عليك. قال قولوا	٣٦٩٦	يا رسول الله فإن اشتد في الأسقية؟ قال
٥١٤١	يا رسول الله كيف يلعب الرجل والديه؟ قال	٢٢١٤	يا رسول الله فإني أعينه بعرق آخر، قال: قد
٩٣٧	يا رسول الله لا تسبقني بآمين	٤٧١٢	يا رسول الله فذراري المشركين؟ قال من آبائهم
٣٨٩٨	يا رسول الله لدغت الليلة فلم أتم حتى	١٨٠٨	يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا
٢٤٥٦	يا رسول الله لقد أفطرت وكنت صائمة، فقال	١٧٠٤	يا رسول الله فضالة الغنم؟ فقال خذها فإنما
٤٩٩	يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأي	٤٧٠٣	يا رسول الله فقيم العمل؟ فقال رسول الله
٢٨١٢	يا رسول الله لقد كان الناس يتنعمون من	٤٦٧٩	يا رسول الله فكيف الذين ماتوا وهو يصلون
٢٩٠٣	يا رسول الله لم أجد أزدياً أدفعه إليه قال	٢١٠	يا رسول الله فكيف بما يصيب ثوبي منه؟ قال
٢٠١٤	يا رسول الله لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي	٢٥٠٧	يا رسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من
٥١٠٠	يا رسول الله لم صنعت هذا؟ قال لأنه حديث	٢٤٢٥	يا رسول الله فكيف بمن يصوم يوماً ويفطر
٤٧٤٧	يا رسول الله لم ضحككت؟ فقال إنه أنزلت	٤٣١	يا رسول الله فما تأمرني؟ قال صل الصلاة
٢٦٤٥	يا رسول الله لم؟ قال لا ترايا ناراهما	١٤٠٢	يا رسول الله في سورة الحج سجدتان؟ قال نعم
٤٧٩٢	يا رسول الله لما استأذنت قلت بش أخو العشرة	١٣٩٠	يا رسول الله، في كم أقرأ القرآن؟ قال
١٠٧٦	يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم	٣٦٩٦	يا رسول الله فيما تشرب؟ قال: لا تشربوا في
٢٣٥٢	يا رسول الله، لو أمسيت، قال: انزل فاجلد	٣٥١٠	يا رسول الله قد استغل غلامي، فقال رسول
١٣٧٥	يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة. قال	٢٩٨٥	يا رسول الله قد بلغنا من السن ما ترى وأحبينا
٤٢٧٧	يا رسول الله لئن أدركتنا هذه لتهلكنا، فقال	١٤٥٨	يا رسول الله قولك؟ قال: الحمد لله رب العالمين
٢٥٠١	يا رسول الله ما أحسنه، فثوب بالصلاة،	٤٥٢٠	يا رسول الله قوم كفار. قال: فوداه رسول الله
٢٤٩٠	يا رسول الله ما أضحكك؟ قال رأيت قوماً ممن	٤٠٤٠، ١٠٧٦	يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في
٣١١٥	يا رسول الله ما أقول؟ قال قولي اللهم اغفر له	٤٩٧٠	يا رسول الله، كل صواحيبي لهن كى قال
٢٣٩٠	يا رسول الله ما بين لائيتها أهل بيت أفقر منا،	٥١٦٤	يا رسول الله كم نفعو عن الخادم؟ فصمت، ثم
٤٢٥٦	يا رسول الله ما تأمرني؟ قال من كانت له إبل	٣١٤	يا رسول الله كيف أنظر بها؟ قالت عائشة
١٦٦١	يا رسول الله ما حق الإبل؟ فذكر نحوه زاد	٢٨٨٦	يا رسول الله كيف أصنع في مالي ولي أخوات

٣٨٨	يا رسول الله هذه لمعة من دم . فقبض رسول	٢١٤٢	يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال
٤٢٤٦	يا رسول الله هل بعد هذا الشر خير؟ قال هذنة	٣٧٥٥	يا رسول الله ما ردك؟ فقال: إنه ليس لي أو
٥١٤٢	يا رسول الله هل بقي من بر أبي شيء أبرهما	٢٩١٨	يا رسول الله ما السنة في الرجل يسلم على
٢٠٥٦	يا رسول الله هل لك في أختي؟ قال فافعل	١٨٠٦	يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحلل
١١٧٤	يا رسول الله هلك الكراع، هلك الشاء، فادع	٥١١٩	يا رسول الله ما العصبية؟ قال: أن تعين قومك
٥١٥٩	يا رسول الله هو حر لوجه الله . قال: أما لو لم	٤٨٧٤	يا رسول الله ما الغيبة؟ قال: ذكرك أخاك بما
٢١٧٤	يا رسول الله هوذا يوعك في جانب المسجد	٢٨٧٥	يا رسول الله ما الكبائر؟ قال هن تسع فذكر
٢٩٨٠	يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا تنكر فضلهم	٣٥٦٨	يا رسول الله ما كفارة ما صنعت؟ قال: إناه
٣٨٢٣	يا رسول الله وأشد ذلك كله الثوم أفحرمه؟	٤٠٨٦	يا رسول الله ما لك أمرته أن يتوضأ ثم سكت
٣٨٢٦	يا رسول الله والله لتعطيني يدك . قال	١٦٩٩	يا رسول الله ما لي شيء إلا ما أدخل علي
٢٨٠٠	يا رسول الله والله لقد نسكت قبل أن أخرج	٢٠٦٤	يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاعة؟
٤٤٩٨	يا رسول الله والله ما أردت قتله، قال فقال	٢٢٥٧	يا رسول الله مالي قال: لا مال لك، إن كنت
١٩٧٩	يا رسول الله والمقصيرين . قال: اللهم ارحم	٥١٣٩	يا رسول الله من أبر؟ قال: أملك ثم أملك
٤٦٥٢	يا رسول الله وددت أني كنت معك حتى أنظر	٥١٤٠	يا رسول الله من أبر؟ قال: أملك وأباك
١٥٣١، ١٠٤٧	يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا	٤٢٢٣	يا رسول الله من أي شيء أتخذته؟ قال: اتخذه
٢٥٠٨	يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟	٢٦٠٢	يا رسول الله من أي شيء ضحككت؟ قال: إن
٣٨٥٣	يا رسول الله وما إثابته؟ قال: إن الرجل إذا	٥٨٧	يا رسول الله من يؤمنا؟ قال: أكثركم جمعاً
٢٠٩٢	يا رسول الله وما إذهبا؟ قال: أن تسكت	٥٠٩٨	يا رسول الله، الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء
٣٠٨٩	يا رسول الله وما الأسقام؟ والله ما مرضت قط	٤٧٥١	يا رسول الله ناس ماتوا في الجاهلية فقال
٤٢٤٢	يا رسول الله وما فتنة الأحلاس؟ قال: هي	٥١١١	يا رسول الله نجد في أنفسنا الشيء نعظم أن
٢٨٧٤	يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله	٣١٩٤	يا رسول الله نذري، قال: إني لم أمسك عنه
٤٢٩٧	يا رسول الله وما الوهن؟ قال: حب الدنيا	٢١٤٣	يا رسول الله نساؤنا ما تأتي منهن وما نذر؟
٣٩٠٩	يا رسول الله . . . ومنا رجال يخطون؟ قال	١٥٦	يا رسول الله نسيت؟ قال: بل أنت نسيت
٥٢٤٣	يا رسول الله يأتي شهوته وتكون له صدقة	٢٨٢٧	يا رسول الله تنحر الناقة ونذبح البقرة والشاة
٣٥٠٣	يا رسول الله يأتيني الرجل فيريد مني البيع	٢٨١٢	يا رسول الله نهيت عن إمساك لحوم الضحايا
٢٨٨٩	يا رسول الله يستفتونك في الكلالة فما	٢٨٩١	يا رسول الله هاتان بنتا ثابت بن قيس قتل
٢١٣٥	يا رسول الله يومي لعائشة، فقبل ذلك رسول	٤٢٤٦	يا رسول الله الهدنة على الدخن ما هي؟ قال
٣٦	يا رويغ لعل الحياة ستطول بك بعدي فأخبر	٤٢٦٨	يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال
١٨٥٠	يا زيد بن أرقم هل علمت أن رسول الله ﷺ	٨٣٢	يا رسول الله هذا لله فما لي؟ قال: قل اللهم
٢٧٥٤	يا صباحاه، ثم اتبعت القوم فجعلت أرمي	٤٣٢١	يا رسول الله هذا اليوم الذي كسنة أنكفينا فيه

٢٩٦٠	يا عمر إنك غفلت عنا وتركت فينا الذي أمر	٣٠٦٧	يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم
٤٦٦٠	يا عمر قم فصل بأصحابك وأنت جنب؟	٣٥٦٣	يا صفوان هل عندك من سلاح؟ قال عارية
٥١٨١	يا عمر لا تكن عذاباً على أصحاب رسول الله	٢٢٤٥	يا عاصم ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ فقال
٣٣٤	يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب؟	٤٨٠٨، ٢٤٧٨	يا عائشة ارفقي فإن الرفق لم يكن في شيء
٤٥٠٣	يا عيينة ألا تقبل الغير؟ فقال: عيينة مثل ذلك	٥٠٤٠	يا عائشة أطعمينا، فجاءت بحيسة مثل القطاة
٢٦٢٢	يا غلام لم ترمي النخل؟ قال آكل، قال: فلا	٤٧٩٢	يا عائشة إن الله لا يحب الفاحش المتفحش
٤٩٦٢	يا فلان فيقولون مه يا رسول الله! إنه يغضب	١٣٤١	يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي
٢٧٨٠	يا فلانة ادفعي إليه ما جهزتي به ولا تحسبي	٤٧٩٣	يا عائشة إن من شرار الناس الذين يكرمون
١٦٤٠	يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة	٥٠٩٨	يا عائشة ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب. قد
٤٤٢٠	يا قوم ردوني إلى رسول الله ﷺ فإن قومي	١٢٩٧	يا عباس يا عماء ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟
٥١٨٥	يا قيس اصحب رسول الله ﷺ، قال قيس	١٩٩٥	يا عبد الرحمن أردف أختك عائشة فأعمرها
٣٠٥٥	يا لباه، فتجهمني وقال لي قولاً غليظاً وقال	٣٢٦٧	يا عبد الرحمن بن سمرة إذا حلفت على
٢٩٦٣	يا مال إنه قد دفأ أهل أبيات من قومك وإني	٢٩٢٩	يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة
١٦٢٩	يا محمد أتراني حاملاً إلى قومي كتاباً لا	٤٩٩	يا عبد الله أتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟
٣٩	يا محمد أنه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثه	٣١٦٩	يا عبد الله بن عمر ألا تسمع ما يقول أبو هريرة
٤٢٥٢	يا محمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد ولا	٢٥١٩	يا عبد الله بن عمرو إن قالت صابراً محتسباً
٣٣١٦	يا محمد إني جائع فأطعمني، إني ظمآن	٤٠٦٦	يا عبد الله ما فعلت الربطة، فأخبرته، فقال
٤٨٦	يا محمد إني سائلك	٢٧٢٤	يا عجباً لوبر قد تدلّى علينا من قدوم ضال
٣٣١٦	يا محمد علام تأخذني وتأخذ سابقة الحاج؟	٢٧٠٩	يا عدو الله يا أبا جهل قد أخزى الله الآخر
٣٦٤٤	يا محمد هل تتكلم هذه الجنابة؟ فقال النبي	١٤٦٢	يا عقبة ألا أعلمك خير سورتين قرأتا
٣٩٣	يا محمد وقت الأنبياء من قبلك، والوقت ما	١٤٦٣	يا عقبة تعوذ بهما، فما تعوذ متعوذاً بمثلهما
١١٤٠	يا مروان خالفت السنة، أخرجت المنبر في يوم	١٤٦٢	يا عقبة كيف رأيت
٧٩١	يا معاذ أفتان أنت	٣٨٥٦	يا علي أصب من هذا فهو أنفع لك
٧٩١	يا معاذ لا تكن فتاناً فإنه يصلي وراءك الكبير	٢٩٨٤	يا علي حرمتا الغداة شيئاً لا يرد علينا أبداً
١٥٢٢	يا معاذ والله إني لأحبك، فقال أوصيك يا	٩٠٨	يا علي لا تفتح على الإمام في الصلاة
٢٣٢٩	يا معاوية أشيء سمعته من رسول الله أم	٢٢٨٠	يا عم يا عم. فتناولها علي فأخذ بيدها وقال
٤١٣١	يا معاوية إن أنا صدقت فصدقني، وإن أنا	٣٢٢	يا عمار اتق الله. فقال يا أمير المؤمنين إن
٣٣٢٦	يا معشر التجار إن البيع يحضره اللغو والحلف	٣٢٣	يا عمار إنما كان يكفيك هكذا، ثم ضرب
٤٨٨٠	يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان	١٢٩٧	يا عماء ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا أحبك؟
٤٢٣٧	يا معشر النساء أما لكن في الفضة ما تحلين به	٥٢٣٨	يا عمر اذهب فأعطهم، فارفق بنا إلى عليّة

١٢١٧	يجمع بينهما بعد ليل	٦٣٠	يا معشر النساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع
٢٠٥٥	يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة	٣٠٠١	يا معشر يهود أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما
٤٣١٤	يحسر عن جبل من ذهب	٣٥٠١	يا نبي الله احجر على فلان فإنه يتاع وفي
١١١٣	يحضر الجمعة ثلاثة نفر رجل حضرها يلغو	٣٠٦٧	يا نبي الله أسلمنا وأتينا صخراً ليدفع إلينا
٣٣٢٧	يحضره الكذب والحلف، وقال عبد الله	٢٢٨٥	يا نبي الله إن أبا حفص بن المغيرة طلق امرأته
٣٦٢٨	يحل عرضه يغلظ له، وعقوبته يجبس له	٣٠٦٧	يا نبي الله إن صخراً أخذ عمتي ودخلت فيما
٣٥٨٥	يختصمان في موارث وأشياء قد درست فقال	١٦٨٦	يا نبي الله إنا كل على آبائنا وأبنائنا قال أبو
٤٢٤٤	يخرج الدجال معه نهر ونار، فمن وقع في	٣٨٧٣	يا نبي الله إنها دواء. قال النبي ﷺ لا
٤٢٩٠	يخرج رجل من وراء النهر يقال له الحارث	١٦٦٤	يا نبي الله إنه كبر على أصحابك هذه الآية
٤٧٦٨	يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ليست	٤١٦٥	يا نبي الله بابعني. قال: لا أبايعك حتى
٤٧٤٢	يخرج قوم من النار بشفاعه محمد فيدخلون	٦٢٩	يا نبي الله ما ترى في الصلاة في الثوب
٤٢٨٩	يخسف بهم ولكن يبعث يوم القيامة على نيته	١٨٢	يا نبي الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعدما
١٦٤٩	يد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد	٣٤٧٦	يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منه؟ قال
١٦٤٨	اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا	٤٤٢٨	يا نبي الله من يأكل من هذا؟ قال: فما نلتما
٢١٥٣	اليدان تزنيان فرناهما البطش، والرجلان	٤٣٣٦	يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك
٣٧	يذكر ذلك وهو مرتبط بحصن باب أليون	٤٧٥٣	يا هذا من ربك وما دينك ومن نبيك. قال
٤٦٥٦	يرحم الله عثمان ثلاثاً، فقال كيف تجد الذي	١٧٩٩	يا هناه إني حريص على الجهاد وإني وجدت
١٣٣١	يرحم الله فلاناً كأين من آية أذكرنيها الليلة	٥٢٤٣	يأتي شهوته وتكون له صدقة. قال أرايت لو
٣٩٧٠	يرحم الله فلاناً كأين من آية أذكرنيها الليلة	٤٧٦٧	يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان سفهاء
٤١٠٢	يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله	٣٥٠٣	يأتيني الرجل فريد مني البيع ليس عندي
٤٩٠٤	يرحمك الله أرايت هذه الصلاة المكتوبة أو	٤٣٢٩	يأتيني صادق وكاذب، فقال له النبي ﷺ
٩٣١	يرحمك الله رافعاً بها صوتي، فرماني الناس	٤٧٥٣	يأتيه من روحها وطيبها. قال ويفتح له فيها مد
٩٣٠	يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم. فقلت	٢٦٨	يباشرها
٩٣١	يرحمك الله. قال: فينما أنا قائم مع رسول	٢٦٤	يتصدق بدينار أو بنصف دينار
٣١٧	يرحمك الله ما نزل بك أمر تكرهين إلا جعله	٢١٦٨	يتصدق بدينار أو بنصف دينار
٥٠٣١	يرحمك الله، وليرد يعني عليهم يغفر الله	٤٢٥٥	يتقارب الزمان، ويتقص العلم. وتظهر الفتن
٥٠٣٣	يرحمك الله، ويقول هو يهديكم الله ويصلح	٥٢١٠	يجزى عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم
٤٨٦٥	يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى. زاد	٣٣١١	يجزى عنك الثلث
١١٣٣	يركع ركعتين قال ثم يمشي أنفس من ذلك	٢١٧٤	يجلس بعد ذلك فيقول: فعلت كذا فعلت كذا
١١٦٢	يريد الجهر	٣١٣٩	يجمع بين الرجلين في ثوب واحد

١٨٨٥	يزعم قومك أنّ رسول الله ﷺ قد رمل بالبيت	١٨٨٥	يعمد أحدكم في صلاته يرك كما يرك
٥٠٦٥	يسبح في دبر كل صلاة عشراً ويحمد عشراً	٥٠٦٥	يفتسل، وعن الرجل يرى أن قد احتلم ولا
٤٦٥٠	يسب عليّاً. قال: لا أرى أصحاب رسول الله	٤٦٥٠	يفسل بالسدر مرتين والثالثة بالماء والكافور
١٢٢٣	يسبحون قال: لو كنت مسيحاً أتممت صلاتي يا	١٢٢٣	يفسل بول الجارية وينضح بول الغلام ما لم
٥١٨١	يستأذن أحدكم ثلاثاً فإن أذن له وإلا فليرجع	٥١٨١	يفسل فرجه، وقال مسدد: يفرغ على شماله
١٤٨٤	يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول قد	١٤٨٤	يفغر الله لرافع بن خديج أنا والله أعلم
٢٨٨٩	يستفتونك في الكلالة؟ قال تجزئك	٢٨٨٩	يفيظ بذلك المشركين
٤١٢٢	يستمتع به على كل حال	٤١٢٢	يفرغ على شماله وربما كنت عن الفرج ثم
٢١	يستنزه	٢١	يفسو أو يضطر
١٥١١	يسر الهدى إليّ، ولم يقل هداي	١٥١١	يفاتلكم قوم صغار الأعين يعني الترك قال
١٣٤٥	يسلم تسليمة يسمعون	١٣٤٥	يقال لصاحب القرآن اقر وارتنق وارتنق كما كنت
٥١٩٩	يسلم الراكب على الماشي	٥١٩٩	يقرأ في الصلاة فترك شيئاً لم
٥١٩٨	يسلم الصغير على الكبير. والمار على القاعد	٥١٩٨	يقرأ هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا...﴾
٤١٢٨	يسمى إهاباً ما لم يدبغ	٤١٢٨	يقروه كل مسلم
٢٥٢٢	يشقّق الشهيد في سبعين من أهل بيته	٢٥٢٢	يقسم خمسون منكم على رجل منهم فليدفع
٣٠٥١	يصالحونكم على صلح ثم اتفقا فلا تصيبوا	٣٠٥١	يقضي الله في ذلك. قال ونزلت سورة النساء
١٢٨٥	يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة	١٢٨٥	يقطع صلاة الرجل
١٢٨٦	يصبح على كل سلامى من أحدكم في كل	١٢٨٦	يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب
٥٢٤٣	يصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة	٥٢٤٣	يقطع قراءته آية آية
١٣٤٣	يصلي ثمانين ركعات لا يجلس فيهن إلا عند	١٣٤٣	يقول الله عز وجل يا ابن آدم لا تعجزني من
١٣٤٧	يصلي ثمانين ركعات يسوي بينهما في القراءة	١٣٤٧	يقول: لا أدري، فيقال له: لا دريت ولا نليت
١٣٤٧	يصلي العشاء ثم يأوي إلى فراشه لم يذكر	١٣٤٧	يقول الناس الصفر وجع يأخذ في البطن. قلت
٢٢١٤	يصلي شهرين متتابعين، قالت: يا رسول الله	٢٢١٤	يقض له أعمى أبكم معه مرزبة من حديد لو
٤٧٥٣	يضره بها ضربة يسمعاها ما بين المشرق	٤٧٥٣	يكره أن يقول الرجل أنعم الله بك عيناً، ولا
٣٨٣	يطهره ما بعده	٣٨٣	يكفيك بأن تأخذ كفّاً من ماء فتضع بها من
٤١٢٦	يطهرها الماء والقرظ	٤١٢٦	يكفيك غسل الدم ولا يضرك أثره
٤٧٣٢	يطوي الله تعالى السموات يوم القيامة ثم	٤٧٣٢	يكفيكم الله يا أمير المؤمنين. قال ولم
٢٢١٤	يعتق رقبة، قالت: لا يجد، قال فيصوم شهرين	٢٢١٤	يكفيني هذا. قال عبد الله فلقد رأيته بعد
١٢٠٣	يعجب ربك عز وجل من راعي غنم في رأس	١٢٠٣	يكون اختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل
١٣٠٦	يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو	١٣٠٦	يكون عليكم أمراء من بعدي يؤخرون الصلاة

٤٨٨	اليهود أتوا النبي ﷺ وهو جالس في المسجد	٤٢٤٢	يكون في هذه الأمة فتنة في آخرها الفناء
٥١٩	يؤذن. قال والله ما علمته كان تركها ليلة	٤٢١٢	يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد
٤٢٩٧	يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى	٤٢٨١	يكون الهرج
٤٢٦٧	يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً يتبع بها	١٨١٧	يلبي المعتمر حتى يستلم الحجر
٤٣١٣	يوشك الفرات أن يحسر عن كثر من ذهب	٥١٤١	يلعن أبا الرجل فيلعن أباه، يلعن أمه فيلعن
٤٢٩٩، ٤٢٥٠	يوشك المسلمون أن يحاصروا إلى	١٧٣٨	يلملم وقال
٢٨٩١	﴿يوصيكم الله في أولادكم...﴾ الآية. فقال رسول	٤٠٣٩	يسخ منهم آخرين فردة وخنازير إلى يوم القيامة
١٦٧٨	اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً فجت	١١٣٣	يمشي أنفس من ذلك فيركع أربع ركعات. قلت
١١٣٤	يوم الأضحى، ويوم الفطر	٤٢٨٥	يملاً الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً
١٠٤٨	يوم الجمعة ثنتا عشرة يريد ساعة لا يوجد	٢٥٤٥	يمن الخيل في شقرها
٢٤١٩	يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا	٣٢٥٤	يميناك على ما يصدقك عليها صاحبك
١٢٩٠	يوم الفتح صلى سبحة الضحى	٤٧٣٣، ١٣١٥	ينزل ربنا عز وجل كل ليلة إلى سماء
٢٤٨٠	يوم الفتح فتح مكة لا هجرة. ولكن جهاد ونية	٤٣٠٦	ينزل الناس من أمتي بغائط يسمونه البصرة
٥٨٢	يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم قراءة	٢١٩٧	ينطلق أحدكم فيركب الأحموقة ثم يقول يا
١٩٤٥	يوم النحر. قال: هذا يوم الحج الأكبر	٢٩٦٥	ينفق على أهله قوت سنة فما بقي جعل في
١٥٨	يوماً؟ قال: يوماً. قال: ويومين؟ قال: ويومين. قال	٣٣٩٨	ينهاكم عن أمر كان لكم نافعاً
٥٨٥	يؤمكم أقرؤكم، فكنت أقرؤهم لما كنت أحفظ	٥٠٣٣	يهديكم الله ويصلح بالكم
٢١٣٥	يومي لعائشة، فقبل ذلك رسول الله ﷺ	١٧٤٧	يهل ملبداً

فهرس الكتب والأبواب الواقعة في

«سنن الإمام الهمام أبي داود» السجستاني رضي الله عنه

<p>١٥ باب السواك من الفطرة</p> <p>١٦ باب السواك لمن قام بالليل</p> <p>١٦ باب فرض الوضوء</p> <p>١٦ باب الرجل يجدد الوضوء من غير حدث</p> <p>١٧ باب ما ينجس الماء</p> <p>١٧ باب ما جاء في بثر بضاعة</p> <p>١٨ باب الماء لا يجنب</p> <p>١٨ باب البول في الماء الراكد</p> <p>١٨ باب الوضوء بسور الكلب</p> <p>١٩ باب سؤر الهرة</p> <p>١٩ باب الوضوء بفضل وضوء المرأة</p> <p>١٩ باب النهي عن ذلك</p> <p>٢٠ باب الوضوء بماء البحر</p> <p>٢٠ باب الوضوء بالنيذ</p> <p>٢٠ باب أيصلي الرجل وهو حاقن؟</p> <p>٢١ باب ما يجزى من الماء في الوضوء</p> <p>٢١ باب الإسراف في الوضوء</p> <p>٢١ باب في إسباغ الوضوء</p> <p>٢٢ باب الوضوء في آنية الصفر</p> <p>٢٢ باب في التسمية على الوضوء</p> <p>٢٢ باب في الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها</p> <p>٢٢ باب صفة وضوء النبي ﷺ</p> <p>٢٧ باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً</p> <p>٢٧ باب الوضوء مرتين</p> <p>٢٨ باب الوضوء مرة مرة</p> <p>٢٨ باب في الفرق بين المضمضة والاستنشاق</p> <p>٢٨ باب في الاستنثار</p> <p>٢٩ باب تخليل اللحية</p> <p>٢٩ باب المسح على العمامة</p> <p>٢٩ باب غسل الرجلين</p>	<p>١ المقدمات</p> <p>٧ كتاب الطهارة</p> <p>٧ باب التخلي عند قضاء الحاجة</p> <p>٧ باب الرجل يتبوء لبوله</p> <p>٧ باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء</p> <p>٨ باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة</p> <p>٨ باب الرخصة في ذلك</p> <p>٨ باب كيف التكشف عند الحاجة</p> <p>٩ باب كراهية الكلام عند الخلاء</p> <p>٩ باب في الرجل يرد السلام وهو يبول</p> <p>٩ باب في الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر</p> <p>٩ باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء</p> <p>١٠ باب الاستبراء من البول</p> <p>١٠ باب البول قائماً</p> <p>١٠ باب في الرجل يبول بالليل في الإناء ثم يضعه عنده</p> <p>١٠ باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها</p> <p>١١ باب في البول في المستحم</p> <p>١١ باب النهي عن البول في الجحر</p> <p>١١ باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء</p> <p>١١ باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء</p> <p>١٢ باب الاستبراء في الخلاء</p> <p>١٢ باب ما ينهى عنه أن يستنجى به</p> <p>١٣ باب الاستنجاء بالأحجار</p> <p>١٣ باب في الاستبراء</p> <p>١٣ باب في الاستنجاء بالماء</p> <p>١٤ باب الرجل يدلك يده بالأرض إذا استنجى</p> <p>١٤ باب السواك</p> <p>١٤ باب كيف يستاك</p> <p>١٥ باب في الرجل يستاك بسواك غيره</p> <p>١٥ باب غسل السواك</p>
---	--

باب المسح على الخفين	٢٩	باب من قال الجنب يتوضأ	٤٢
باب التوقيت في المسح	٣١	باب في الجنب يؤخر الغسل	٤٣
باب المسح على الجوربين	٣١	باب في الجنب يقرأ القرآن	٤٣
باب	٣٢	باب في الجنب يصافح	٤٣
باب كيف المسح	٣٢	باب في الجنب يدخل المسجد	٤٤
باب في الانتصاح	٣٣	باب في الجنب يصلي بالقوم وهو ناسي	٤٤
باب ما يقول الرجل إذا توضأ	٣٣	باب في الرجل يجد البله في منامه	٤٥
باب الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد	٣٤	باب في المرأة ترى ما يرى الرجل	٤٥
باب تفريق الوضوء	٣٤	باب في مقدار الماء الذي يجزئ به الغسل	٤٥
باب إذا شك في الحدث	٣٤	باب في الغسل من الجنابة	٤٦
باب الوضوء من القبلة	٣٤	باب في الوضوء بعد الغسل	٤٧
باب الوضوء من مس الذكر	٣٥	باب في المرأة هل تنفض شعرها عند الغسل	٤٧
باب الرخصة في ذلك	٣٥	باب في الجنب يغسل رأسه بالخطمي أيجزئه ذلك؟	٤٨
باب الوضوء من لحوم الإبل	٣٦	باب فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء	٤٨
باب الوضوء من مس اللحم النيء وغسله	٣٦	باب في مواكلة الحائض ومجامعتها	٤٨
باب ترك الوضوء من مس الميتة	٣٦	باب في الحائض تناول من المسجد	٤٩
باب في ترك الوضوء مما مست النار	٣٦	باب في الحائض لا تقضي الصلاة	٤٩
باب التشديد في ذلك	٣٧	باب في إتيان الحائض	٤٩
باب في الوضوء من اللبن	٣٨	باب في الرجل يصيب منها ما دون الجماع	٥٠
باب الرخصة في ذلك	٣٨	باب في المرأة تستحاض ومن قال: تدع الصلاة في عدة	٥١
باب الوضوء من الدم	٣٨	الأيام التي كانت تحيض	٥١
باب في الوضوء من النوم	٣٨	باب من روى: أن الحيضة إذا أدبرت لا تدع الصلاة	٥٢
باب في الرجل يطأ الأذى برجله	٣٩	باب من قال: إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة	٥٣
باب فيمن يحدث في الصلاة	٣٩	باب ما روي أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة	٥٥
باب في المذي	٣٩	باب من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلاً	٥٦
باب في الإكسال	٤١	باب من قال تغتسل من طهر إلى طهر	٥٧
باب في الجنب يعود	٤١	باب من قال المستحاضة تغتسل من طهر إلى طهر	٥٨
باب الوضوء لمن أراد أن يعود	٤٢	باب من قال تغتسل كل يوم مرة ولم يقل عند الظهر مرة	٥٨
باب في الجنب ينام	٤٢	باب من قال تغتسل بين الأيام	٥٨
باب الجنب يأكل	٤٢	باب من قال توضأ لكل صلاة	٥٨

٥٩	باب من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث	٧٧	باب في وقت صلاة الظهر
٥٩	باب في المرأة ترى الصفرة والكدر بعد الطهر	٧٧	باب في وقت صلاة العصر
٥٩	باب المستحاضة يغشاها زوجها	٧٩	باب في وقت المغرب
٥٩	باب ما جاء في وقت النساء	٧٩	باب في وقت العشاء الآخرة
٦٠	باب الاغتسال من الحيض	٨٠	باب في وقت الصبح
٦١	باب التيمم	٨٠	باب المحافظة على الصلوات
٦٣	باب التيمم في الحضر	٨١	باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت
٦٤	باب الجنب يتيمم	٨٢	باب في من نام عن صلاة أو نسيها
٦٥	باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟	٨٤	باب في بناء المساجد
٦٥	باب المجدور يتيمم	٨٥	باب اتخاذ المساجد في الدور
٦٦	باب في المتيمم يجد الماء بعد ما يصلي في الوقت	٨٦	باب في السرج في المساجد
٦٦	باب في الغسل للجمعة	٨٦	باب في حصي المسجد
٦٨	باب في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة	٨٦	باب في كنس المسجد
٦٨	باب في الرجل يسلم فيؤمر بالغسل	٨٦	باب في اعتزال النساء في المساجد عن الرجال
٦٩	باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها ثم تصلي فيه	٨٧	باب في ما يقول الرجل عند دخوله المسجد
٧٠	باب الصلاة في الثوب الذي يصيب أهله فيه	٨٧	باب ما جاء في الصلاة عند دخول المسجد
٧٠	باب الصلاة في شعر النساء	٨٧	باب في فضل القعود في المسجد
٧٠	باب في الرخصة في ذلك	٨٨	باب في كراهية إنشاد الضالة في المسجد
٧٠	باب المني يصيب الثوب	٨٨	باب ما جاء في كراهية البزاق في المسجد
٧١	باب بول الصبي يصيب الثوب	٩٠	باب ما جاء في المشرک يدخل المسجد
٧٢	باب الأرض يصيبها البول	٩٠	باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة
٧٢	باب في طهور الأرض إذا يست	٩٠	باب النهي عن الصلاة في مبارك الإبل
٧٢	باب في الأذى يصيب الذيل	٩١	باب متى يؤمر الغلام بالصلاة؟
٧٢	باب في الأذى يصيب التعل	٩١	باب بدء الأذان
٧٣	باب الإعادة من النجاسة تكون في الثوب	٩٢	باب كيف الأذان؟
٧٣	باب البصاق يصيب الثوب	٩٥	باب في الإقامة
٧٥	أول كتاب الصلاة	٩٦	باب في الرجل يؤذن ويقيم آخر
٧٥	باب فرض الصلاة	٩٦	باب رفع الصوت في الأذان
٧٥	باب في المواقيت	٩٧	باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت
٧٦	باب في وقت صلاة النبي ﷺ وكيف كان يصليها؟	٩٧	باب في الأذان فوق المنارة

١٠٩	باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهون	٩٧	باب في المؤذن يستدير في أذانه
١١٠	باب إمامة البر والفاجر	٩٧	باب ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة
١١٠	باب إمامة الأعمى	٩٨	باب ما يقول إذا سمع المؤذن
١١٠	باب إمامة الزائر	٩٨	باب ما يقول إذا سمع الإقامة
١١٠	باب الإمام يقوم مكاناً أرفع من مكان القوم	٩٩	باب ما جاء في الدعاء عند الأذان
١١٠	باب إمامة من صلى يقوم وقد صلى تلك الصلاة	٩٩	باب ما يقول عند أذان المغرب
١١١	باب الإمام يصلي من قعود	٩٩	باب أخذ الأجر على التأذين
١١٢	باب الرجلين يؤم أحدهما صاحبه كيف يقومان؟	٩٩	باب في الأذان قبل دخول الوقت
١١٢	باب إذا كانوا ثلاثة كيف يقومون؟	١٠٠	باب الأذان للأعمى
١١٣	باب الإمام ينحرف بعد التسليم	١٠٠	باب الخروج من المسجد بعد الأذان
١١٣	باب الإمام يتطوع في مكانه	١٠٠	باب في المؤذن ينتظر الإمام
١١٣	باب الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه من آخر الركعة	١٠٠	باب في التشويب
١١٣	باب ما يؤمر به المأموم من اتباع الإمام	١٠٠	باب في الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظره قعوداً
١١٤	باب التشديد فيمن يرفع قبل الإمام أو يضع قبله	١٠٢	باب في التشديد في ترك الجماعة
١١٤	باب فيمن ينصرف قبل الإمام	١٠٣	باب في فضل صلاة الجماعة
١١٤	باب جماع أثواب ما يصلي فيه	١٠٣	باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة
١١٥	باب الرجل يعقد الثوب في قفاه ثم يصلي	١٠٤	باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم
١١٥	باب الرجل يصلي في ثوب واحد بعضه على غيره	١٠٥	باب ما جاء في الهدي في المشي إلى الصلاة
١١٥	باب في الرجل يصلي في قميص واحد	١٠٥	باب فيمن خرج يريد الصلاة فسبق بها
١١٥	باب إذا كان الثوب ضيقاً يتزر به	١٠٥	باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد
١١٦	باب من قال يتزر به إذا كان ضيقاً	١٠٥	باب التشديد في ذلك
١١٦	باب الإسهال في الصلاة	١٠٦	باب السعي إلى الصلاة
١١٦	باب في كم تصلي المرأة؟	١٠٦	باب في الجمع في المسجد مرتين
١١٧	باب المرأة تصلي بغير خمار	١٠٦	باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم
١١٧	باب ما جاء في السدل في الصلاة	١٠٧	باب إذا صلى في جماعة ثم أدرك جماعة يعيد؟
١١٧	باب الصلاة في شعر النساء	١٠٧	أبواب الإمامة
١١٧	باب الرجل يصلي عاقصاً شعره	١٠٧	باب في جماع الإمامة وفضلها
١١٨	باب الصلاة في النعل	١٠٧	باب في كراهية التدافع عن الإمامة
١١٨	باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما؟	١٠٧	باب من أحق بالإمامة
١١٩	باب الصلاة على الخمرة	١٠٩	باب إمامة النساء

باب	باب الصلاة على الحصى	١١٩	١٣٢
باب من لم يذكر الرفع عند الركوع	باب الرجل يسجد على ثوبه	١١٩	١٣٣
باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة	تفريع أبواب الصفوف	١٢٠	١٣٤
باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء	باب تسوية الصفوف	١٢٠	١٣٤
باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمداك	باب الصفوف بين السواري	١٢٠	١٣٧
باب السكنة عند الافتتاح	باب من يستحب أن يلي الإمام في الصف وكراهية التأخر	١٢١	١٣٨
باب من لم يرى الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم	باب مقام الصبيان من الصف	١٢٢	١٣٨
باب من جهر بها	باب صف النساء وكراهية التأخر عن الصف الأول	١٢٢	١٣٩
باب تخفيف الصلاة للأمر يحدث	باب مقام الإمام من الصف	١٢٢	١٤٠
باب ما جاء في نقصان الصلاة	باب الرجل يصلي وحده خلف الصف	١٢٢	١٤٠
باب في تخفيف الصلاة	باب الرجل يركع دون الصف	١٢٢	١٤٠
باب ما جاء في القراءة في الظهر	تفريع أبواب السترة	١٢٣	١٤١
باب تخفيف الآخرين	باب ما يستر المصلي	١٢٣	١٤٢
باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر	باب الخط إذا لم يجد عصا	١٢٣	١٤٢
باب قدر القراءة في المغرب	باب الصلاة إلى الراحلة	١٢٤	١٤٢
باب من رأى التخفيف فيها	باب إذا صلى إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه؟	١٢٤	١٤٣
باب الرجل يعيد سورة واحدة في الركعتين	باب الصلاة إلى المتحدثين والنيام	١٢٤	١٤٣
باب القراءة في الفجر	باب الدنو من السترة	١٢٤	١٤٣
باب من ترك القراءة في صلاته بفتحة الكتاب	باب ما يؤمر المصلي أن يقرأ عن الممر بين يديه	١٢٤	١٤٤
باب من رأى القراءة إذا لم يجهر	باب ما ينهى عنه من المرور بين يدي المصلي	١٢٥	١٤٥
باب من لم ير القراءة إذا لم يجهر	تفريع أبواب ما يقطع الصلاة وما لا يقطعها	١٢٥	١٤٦
باب ما يجزئ الأمي والأعجمي من القراءة	باب ما يقطع الصلاة	١٢٥	١٤٦
باب تمام التكبير	باب سترة الإمام سترة من خلفه	١٢٦	١٤٧
باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه؟	باب من قال المرأة لا تقطع الصلاة	١٢٦	١٤٨
باب النهوض في الفرد	باب من قال الحمار لا يقطع الصلاة	١٢٧	١٤٨
باب الإقعاء بين السجدين	باب من قال الكلب لا يقطع الصلاة	١٢٨	١٤٨
باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع	باب من قال لا يقطع الصلاة شيء	١٢٨	١٤٩
باب الدعاء بين السجدين	أبواب تفريع استفتاح الصلاة	١٢٨	١٤٩
باب رفع النساء إذا كن مع الإمام رؤوسهن من السجدة	باب رفع اليدين في الصلاة	١٢٨	١٥٠
باب طول القيام من الركوع وبين السجدين	باب افتتاح الصلاة	١٢٩	١٥٠

١٦٥	باب الرجل يعتمد في الصلاة على عصاً	١٥٠	باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود
١٦٥	باب النهي عن الكلام في الصلاة	١٥٢	باب قول النبي ﷺ كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه
١٦٥	باب في صلاة القاعد	١٥٣	باب تفريع أبواب الركوع والسجود
١٦٦	باب كيف الجلوس في التشهد؟	١٥٣	باب وضع اليدين على الركبتين
١٦٧	باب من ذكر التورك في الرابعة	١٥٣	باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده
١٦٨	باب التشهد	١٥٤	باب في الدعاء في الركوع والسجود
١٧٠	باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد	١٥٥	باب الدعاء في الصلاة
١٧١	باب ما يقول بعد التشهد	١٥٤	باب مقدار الركوع والسجود
١٧١	باب إخفاء التشهد	١٥٦	باب في الرجل يدرك الإمام ساجداً كيف يصنع؟
١٧١	باب الإشارة في التشهد	١٥٦	باب أعضاء السجود
١٧٢	باب كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة	١٥٧	باب السجود على الأنف والجبهة
١٧٣	باب في تخفيف القعود	١٥٧	باب صفة السجود
١٧٣	باب في السلام	١٥٧	باب الرخصة في ذلك للضرورة
١٧٤	باب الرد على الإمام	١٥٧	باب في التخصر والإقعاء
١٧٤	باب التكبير بعد الصلاة	١٥٨	باب البكاء في الصلاة
١٧٤	باب حذف السلام	١٥٨	باب كراهية الوسوسة وحديث النفس في الصلاة
١٧٤	باب إذا حدث في صلاته يستقبل	١٥٨	باب الفتح على الإمام في الصلاة
١٧٤	باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة	١٥٨	باب النهي عن التلقين
١٧٥	باب السهو في السجدين	١٥٩	باب الالتفات في الصلاة
١٧٧	باب إذا صلى خمساً	١٥٩	باب السجود على الأنف
١٧٨	باب إذا شك في التنتين والثلاث من قال يلقي الشك	١٥٩	باب النظر في الصلاة
١٧٨	باب من قال يتم على أكبر ظنه	١٦٠	باب الرخصة في ذلك
١٧٩	باب من قال بعد التسليم	١٦٠	باب العمل في الصلاة
١٧٩	باب من قام من ثنتين ولم يتشهد	١٦١	باب رد السلام في الصلاة
١٨٠	باب من نسي أن يتشهد وهو جالس	١٦٢	باب تشميت العاطس في الصلاة
١٨٠	باب سجدتي السهو فيهما تشهد وتسليم	١٦٣	باب التأمين وراء الإمام
١٨٠	باب انصراف النساء قبل الرجال من الصلاة	١٦٣	باب التصفيق في الصلاة
١٨٠	باب كيف الانصراف من الصلاة؟	١٦٤	باب الإشارة في الصلاة
١٨٠	باب صلاة الرجل التطوع في بيته	١٦٤	باب في مسح الحصى في الصلاة
١٨١	باب من صلى لغير القبلة ثم علم	١٦٥	باب الرجل يصلي مختصراً

باب تفريع أبواب الجمعة	١٨١	باب استئذان المحدث للإمام	١٩٢
باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة	١٨١	باب إذا دخل الرجل والإمام يخطب	١٩٢
باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة؟	١٨٢	باب تخطي رقاب الناس يوم الجمعة	١٩٢
باب فضل الجمعة	١٨٢	باب الرجل ينعس والإمام يخطب	١٩٣
باب التشديد في ترك الجمعة	١٨٣	باب الإمام يتكلم بعد ما ينزل من المنبر	١٩٣
باب كفارة من تركها	١٨٣	باب من أدرك من الجمعة ركعة	١٩٣
باب من تجب عليه الجمعة	١٨٣	باب ما يقرأ به في الجمعة	١٩٣
باب في الجمعة في اليوم المطير	١٨٣	باب الرجل يأتم بالإمام وبينهما جدار	١٩٣
باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة أو الليلة المطيرة	١٨٤	باب الصلاة بعد الجمعة	١٩٣
باب الجمعة للمملوك والمرأة	١٨٥	باب في القعود بين الخطبتين	١٩٥
باب الجمعة في القرى	١٨٥	باب صلاة العيدين	١٩٥
باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد	١٨٥	باب وقت الخروج إلى العيد	١٩٥
باب ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة	١٨٦	باب خروج النساء في العيد	١٩٥
باب اللبس للجمعة	١٨٦	باب الخطبة يوم العيد	١٩٦
باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة	١٨٧	باب يخطب على القوس	١٩٦
باب في اتخاذ المنبر	١٨٧	باب ترك الأذان في العيد	١٩٦
باب موضع المنبر	١٨٧	باب التكبير في العيدين	١٩٧
باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال	١٨٧	باب ما يقرأ في الأضحى والفطر	١٩٧
باب في وقت الجمعة	١٨٧	باب الجلوس للخطبة	١٩٧
باب النداء يوم الجمعة	١٨٨	باب الخروج إلى العيد في طريق ويرجع في طريق	١٩٨
باب الإمام يكلم الرجل في خطبته	١٨٨	باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه يخرج من الغد	١٩٨
باب الجلوس إذا صعد المنبر	١٨٨	باب الصلاة بعد صلاة العيد	١٩٨
باب الخطبة قائماً	١٨٨	باب يصلى بالناس العيد في المسجد إذا كان يوم مطر	١٩٨
باب الرجل يخطب على قوس	١٨٩	جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها	١٩٨
باب رفع اليدين على المنبر	١٩٠	باب في أي وقت يحول رداءه إذا استسقى؟	١٩٩
باب إقصار الخطب	١٩٠	باب رفع اليدين في الاستسقاء	١٩٩
باب الدنومن الإمام عند الموعظة	١٩٠	باب صلاة الكسوف	٢٠١
باب الإمام يقطع الخطبة للأمر يحدث	١٩١	باب من قال أربع ركعات	٢٠١
باب الاحتباء والإمام يخطب	١٩١	باب القراءة في صلاة الكسوف	٢٠٣
باب الكلام والإمام يخطب	١٩٢	باب ينادي فيها بالصلاة	٢٠٣

باب في تخفيفهما	باب الصدقة فيها	٢٠٣	٢١٦
باب الاضطجاع بعدها	باب العتق فيها	٢٠٣	٢١٧
باب إذا أدرك الإمام ولم يصلي ركعتي الفجر	باب من قال يركع ركعتين	٢٠٤	٢١٨
باب من فاتته متى يقضيها؟	باب الصلاة عند الظلمة ونحوها	٢٠٤	٢١٨
باب الأربع قبل الظهر وبعدها	باب السجود عند الآيات	٢٠٤	٢١٨
باب الصلاة قبل العصر	تفريع أبواب صلاة السفر	٢٠٥	٢١٩
باب الصلاة بعد العصر	باب صلاة المسافر	٢٠٥	٢١٩
باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة	باب متى يقصر المسافر	٢٠٥	٢١٩
باب الصلاة قبل المغرب	باب الأذان في السفر	٢٠٥	٢٢٠
باب صلاة الضحى	باب المسافر يصلي وهو يشك في الوقت	٢٠٥	٢٢١
باب في صلاة النهار	باب الجمع بين الصلاتين	٢٠٦	٢٢٢
باب صلاة التسيح	باب قصر قراءة الصلاة في السفر	٢٠٨	٢٢٣
باب ركعتي المغرب أين تصليان؟	باب التطوع في السفر	٢٠٨	٢٢٣
باب الصلاة بعد العشاء	باب التطوع على الراحلة والوتر	٢٠٩	٢٢٤
أبواب قيام الليل	باب الفريضة على الراحلة من عذر	٢٠٩	٢٢٤
باب نسخ قيام الليل والتيسير فيه	باب متى يتم المسافر؟	٢٠٩	٢٢٤
باب قيام الليل	باب إذا قام بأرض العدو يقصر؟	٢١٠	٢٢٤
باب النعاس في الصلاة	باب صلاة الخوف	٢١٠	٢٢٥
باب من نام عن حربه	باب من قال يقوم صف مع الإمام وصف وجاء العدو إلخ	٢١١	٢٢٥
باب من نوى القيام فنام	باب من قال إذا صلى ركعة إلخ	٢١٢	٢٢٦
باب أي الليل أفضل؟	باب من قال يكبرون جميعاً وإن كانوا مستدبرين إلخ	٢١٢	٢٢٦
باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل	باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم كل صف فيصلون لأنفسهم ركعة	٢١٣	٢٢٦
باب افتتاح صلاة الليل بركعتين	باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم الذين خلفه فيصلون ركعة ثم يجيء الآخرون إلى مقام هؤلاء فيصلون ركعة	٢١٤	٢٢٧
باب صلاة الليل مثنى مثنى	باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة لا يقضون	٢١٤	٢٢٧
باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل	باب من قال يصلي بكل طائفة ركعتين وتكون للإمام أربعاً	٢١٤	٢٢٨
باب في صلاة الليل	باب صلاة الطالب	٢١٥	٢٢٩
باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة	باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة	٢١٥	٢٣٦
باب تفريع أبواب شهر رمضان	باب ركعتي الفجر	٢١٦	٢٣٦
باب في قيام شهر رمضان			٢٣٧
باب في ليلة القدر			

٢٥٠	باب الحث على قيام الليل	٢٣٨	باب فيمن قال ليلة إحدى وعشرين
٢٥٠	باب في ثواب قراءة القرآن	٢٣٩	باب من روى أنها ليلة سبع عشرة
٢٥١	باب فاتحة الكتاب	٢٣٩	باب من روى في السبع الأواخر
٢٥٢	باب من قال هي من الطول	٢٣٩	باب من قال سبع وعشرون
٢٥٢	باب ما جاء في آية الكرسي	٢٣٩	باب من قال هي في كل رمضان
٢٥٢	باب في سورة الصمد	٢٣٩	أبواب قراءة القرآن وتحزيبه وترتيله
٢٥٢	باب في المعوذتين	٢٣٩	باب في كم يقرأ القرآن
٢٥٣	باب كيف يستحب الترتيل في القراءة	٢٤٠	باب تحزيب القرآن
٢٥٤	باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه	٢٤٢	باب في عدد الآي
٢٥٤	باب أنزل القرآن على أسبعة أحرف	٢٤٢	باب تفريع أبواب السجود وكم سجدة في القرآن
٢٥٥	باب الدعاء	٢٤٢	باب من لم ير السجود في المفصل
٢٥٧	باب التسبيح بالحصى	٢٤٣	باب من رأى فيها سجوداً
٢٥٨	باب ما يقول الرجل إذا سلم	٢٤٣	باب السجود في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾، و﴿اقْرَأْ﴾
٢٦٠	باب في الاستغفار	٢٤٣	باب السجود في ص
٢٦٣	باب النهي أن يدعو الإنسان على أهله وماله	٢٤٣	باب في الرجل يسمع السجدة وهو راكب أو في غير صلاة
٢٦٣	باب الصلاة على غير النبي ﷺ	٢٤٤	باب ما يقول إذا سجد
٢٦٣	باب الدعاء بظهر الغيب	٢٤٤	باب فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح
٢٦٤	باب ما يقول الرجل إذا خاف قوماً	٢٤٤	باب تفريع أبواب الوتر
٢٦٤	باب في الاستخارة	٢٤٤	باب استحباب الوتر
٢٦٤	باب في الاستعاذة	٢٤٥	باب فيمن لم يوتر
٢٦٧	كتاب الزكاة	٢٤٥	باب كم الوتر؟
٢٦٧	باب ما تجب فيه الزكاة	٢٤٥	باب ما يقرأ في الوتر
٢٦٨	باب العروض إذا كانت للتجارة هل فيها من زكاة؟	٢٤٥	باب القنوت في الوتر
٢٦٨	باب الكثر ما هو؟ وزكاة الحلبي	٢٤٧	باب في الدعاء بعد الوتر
٢٦٩	باب في زكاة السائمة	٢٤٧	باب في الوتر قبل النوم
٢٧٤	باب رضاء المصدق	٢٤٨	باب في وقت الوتر
٢٧٥	باب دعاء المصدق لأهل الصدقة	٢٤٨	باب في نقض الوتر
٢٧٥	باب تفسير أسنان الإبل	٢٤٨	باب القنوت في الصلاة
٢٧٦	باب أين تصدق الأموال؟	٢٥٠	باب في فضل التطوع في البيت
٢٧٦	باب الرجل يتبع صدقة	٢٥٠	باب طول القيام

٢٩١	باب في الرخصة في ذلك	٢٧٦	باب صدقة الرقيق
٢٩١	باب في فضل سقي الماء	٢٧٧	باب صدقة الزرع
٢٩٢	باب في المنيحة	٢٧٧	باب زكاة العسل
٢٩٢	باب أجر الخازن	٢٧٨	باب في خرص العنب
٢٩٢	باب المرأة تصدق من بيت زوجها	٢٧٨	باب في الخرص
٢٩٣	باب في صلة الرحم	٢٧٨	باب متى يخرص التمر؟
٢٩٤	باب في الشح	٢٧٨	باب ما لا يجوز من الثمرة في الصدقة
٢٩٥	كتاب اللقطة	٢٧٩	باب زكاة الفطر
٢٩٥	باب التعريف باللقطة	٢٧٩	باب متى تؤدى؟
٢٩٩	أول كتاب المناسك	٢٧٩	باب كم يؤدى في صدقة الفطر؟
٢٩٩	باب فرض الحج	٢٧٩	باب من روى نصف صاع من قمح
٢٩٩	باب في المرأة تحج بغير محرم	٢٨١	باب في تعجيل الزكاة
٣٠٠	باب لا ضرورة في الإسلام	٢٨٢	باب في الزكاة هل تحمل من بلد إلى بلد؟
٣٠٠	باب التزود في الحج	٢٨٢	باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى
٣٠٠	باب التجارة في الحج	٢٨٤	باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني
٣٠٠	باب	٢٨٤	باب كم يعطى الرجل الواحد من الزكاة؟
٣٠٠	باب الكري	٢٨٤	باب ما تجوز فيه المسألة
٣٠١	باب في الصبي يحج	٢٨٥	باب كراهية المسألة
٣٠١	باب في المواقيت	٢٨٦	باب في الاستعفاف
٣٠٢	باب الحائض تهل بالحج	٢٨٧	باب الصدقة على بني هاشم
٣٠٢	باب الطبيب عند الإحرام	٢٨٧	باب الفقير يهدي للغني من الصدقة
٣٠٣	باب التلييد	٢٨٧	باب من تصدق بصدقة ثم ورثها
٣٠٣	باب في الهدى	٢٨٧	باب في حقوق المال
٣٠٣	باب في هدي البقر	٢٨٩	باب حق السائل
٣٠٣	باب في الإشعار	٢٨٩	باب الصدقة على أهل الذمة
٣٠٤	باب تبديل الهدى	٢٨٩	باب ما لا يجوز منعه
٣٠٤	باب من بعث بهديه وأقام	٢٩٠	باب المسألة في المساجد
٣٠٥	باب في ركوب البدن	٢٩٠	باب كراهية المسألة بوجه الله عز وجل
٣٠٥	باب الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ	٢٩٠	باب عطية من سأل بالله عز وجل
٣٠٦	باب كيف ننحر البدن	٢٩٠	باب في الرجل يخرج من ماله

باب في وقت الإحرام	٣٠٦	باب في الرمل	٣٢٧
باب الاشتراط في الحج	٣٠٧	باب الدعاء في الطواف	٣٢٨
باب في إفراد الحج	٣٠٨	باب الطواف بعد العصر	٣٢٨
باب في الإقراء	٣١٢	باب طواف القارن	٣٢٨
باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة	٣١٥	باب الملزوم	٣٢٩
باب الرجل يحج عن غيره	٣١٥	باب أمر الصفا والمروة	٣٢٩
باب كيف التلبية	٣١٥	باب صفة حجة النبي ﷺ	٣٣٠
باب متى تقطع التلبية؟	٣١٦	باب الوقوف بعرفة	٣٣٣
باب متى يقطع المعتمر التلبية	٣١٦	باب الخروج إلى منى	٣٣٤
باب المحرم يؤدب غلامه	٣١٦	باب الخروج إلى عرفة	٣٣٤
باب الرجل يحرم في ثيابه	٣١٧	باب الراح إلى عرفة	٣٣٤
باب ما يلبس المحرم	٣١٧	باب الخطبة بعرفة	٣٣٤
باب المحرم يحمل السلاح	٣١٩	باب موضع الوقوف بعرفة	٣٣٥
باب في المحرمة تغطي وجهها	٣١٩	باب الدفعة من عرفة	٣٣٥
باب في المحرم يظلل	٣١٩	باب الصلاة بجمع	٣٣٦
باب في المحرم يحتجم	٣١٩	باب التعجيل من جمع	٣٣٨
باب يكتحل المحرم	٣٢٠	باب يوم الحج الأكبر	٣٣٩
باب المحرم يغتسل	٣٢٠	باب الأشهر الحرم	٣٣٩
باب المحرم يتزوج	٣٢٠	باب من لم يدرك عرفة	٣٣٩
باب ما يقتل المحرم من الدواب	٣٢١	باب النزول بمنى	٣٤٠
باب لحم الصيد للمحرم	٣٢١	باب أي يوم يخطب بمنى؟	٣٤٠
باب في الجراد للمحرم	٣٢٢	باب من قال خطب يوم النحر	٣٤٠
باب في الفدية	٣٢٢	باب أي وقت يخطب يوم النحر؟	٣٤٠
باب الإحصار	٣٢٣	باب ما يذكر الإمام في خطبته بمنى	٣٤١
باب دخول مكة	٣٢٤	باب بيت بمكة ليالي منى	٣٤١
باب في رفع اليد إذا رأى البيت	٣٢٤	باب الصلاة بمنى	٣٤١
باب في تقبيل الحجر	٣٢٥	باب القصر لأهل مكة	٣٤٢
باب استلام الركن	٣٢٥	باب في رمي الجمار	٣٤٢
باب الطواف الواجب	٣٢٦	باب الحلق والتقصير	٣٤٣
باب الاضطباع في الطواف	٣٢٦	باب العمرة	٣٤٤

باب المهلة بالعمرة نحض فيلركها الحج تنفض عمرتها ونهل	باب في رضاعة الكبير
باب الحج هل تقضي عمرتها؟	باب من حرم به
باب المقام في العمرة	باب هل يحرم ما دون خمس رضعات؟
باب الإفاضة في الحج	باب في الرضخ عند الفصال
باب الوداع	باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء
باب الحائض تخرج بعد الإفاضة	باب في نكاح المتعة
باب طواف الوداع	باب في الشغار
باب التحصيب	باب في التحليل
باب في من قدم شيئاً قبل شيء في حجه	باب في نكاح العبد بغير إذن مواليه
باب في مكة	باب في كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه
باب تحريم مكة	باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها
باب في نبذ السقاية	باب في الولي
باب الإقامة بمكة	باب في العضل
باب الصلاة في الكعبة	باب إذا أنكح الوليان
باب الصلاة في الحجر	باب في قوله تعالى: ﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً﴾
باب في دخول الكعبة	باب في الاستثمار
باب في مال الكعبة	باب في البكر يزوجه أبوها ولا يستأمرها
باب	باب في الثيب
باب في إتيان المدينة	باب في الأكفاء
باب في تحريم المدينة	باب في تزوج من لم يولد
باب زيارة القبور	باب الصداق
أول كتاب النكاح	باب قلة المهر
باب التحريض على النكاح	باب في التزويج على العمل يعمل
باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين	باب فيمن تزوج ولم يسم لها صداقاً حتى مات
باب في تزويج الأبكار	باب في خطبة النكاح
باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء	باب في تزويج الصغار
باب في قوله تعالى: ﴿الزاني لا ينكح إلا زانية﴾	باب في المقام عند البكر
باب في الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها	باب في الرجل يدخل بامرأته ينقدها شيئاً
باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب	باب ما يقال للمتزوج
باب في لبن الفحل	باب في الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبلية

باب في القسم بين النساء	٣٧٠	باب في الخلع	٣٨٨
باب في الرجل يشترط لها دارها	٣٧١	باب في المملوكة تعتق وهي تحت حر أو عبد	٣٨٨
باب في حق الزوج على المرأة	٣٧١	باب من قال كان حراً	٣٨٩
باب في حق المرأة على زوجها	٣٧٢	باب حتى متى يكون لها الخيار؟	٣٨٩
باب في ضرب النساء	٣٧٢	باب في المملوكين يعتقان معاً هل تخير امرأته؟	٣٨٩
باب في ما يؤمر به من غض البصر	٣٧٣	باب إذا أسلم أحد الزوجين	٣٨٩
باب في وطء السبايا	٣٧٣	باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها؟	٣٩٠
باب في جامع النكاح	٣٧٤	باب في من أسلم وعنده نساء أكثر من أربع أو أختان	٣٩٠
باب في إتيان الحائض ومباشرتها	٣٧٥	باب إذا أسلم أحد الأبوين، لمن يكون الولد؟	٣٩٠
باب في كفارة من أتى حائضاً	٣٧٦	باب في اللعان	٣٩١
باب ما جاء في العزل	٣٧٦	باب إذا شك في الولد	٣٩٤
باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله	٣٧٧	باب التغليب في الانتفاء	٣٩٤
أول كتاب الطلاق تفريع أبواب الطلاق	٣٧٩	باب في ادعاء ولد الزنا	٣٩٥
باب فيمن خبى امرأة على زوجها	٣٧٩	باب في القافة	٣٩٥
باب في المرأة تسأل زوجها طلاق امرأة له	٣٧٩	باب من قال بالقرعة إذا تنازعا في الولد	٣٩٥
باب في كراهية الطلاق	٣٧٩	باب في وجوه النكاح التي كان يتناكح بها أهل الجاهلية	٣٩٦
باب في طلاق السنة	٣٧٩	باب الولد للفراس	٣٩٧
باب الرجل يراجع ولا يشهد	٣٨٠	باب من أحق بالولد	٣٩٧
باب في سنة طلاق العبد	٣٨٠	باب في عدة المطلقة	٣٩٨
باب في الطلاق قبل النكاح	٣٨١	باب في نسخ ما استثنى به من عدة المطلقات	٣٩٨
باب في الطلاق على غلط	٣٨١	باب في المراجعة	٣٩٩
باب في الطلاق على الهزل	٣٨٢	باب في نفقة المبتونة	٣٩٩
باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث	٣٨٢	باب من أنكر ذلك على فاطمة بنت قيس	٤٠٠
باب فيما عني به الطلاق والنيات	٣٨٤	باب في المبتونة تخرج بالنهار	٤٠١
باب في الخيار	٣٨٤	باب نسخ متاع المتوفى عنها زوجها بما فرض لها من الميراث	٤٠١
باب في أمرك بيدك	٣٨٤	باب إحداد المتوفى عنها زوجها	٤٠٢
باب في البتة	٣٨٤	باب في المتوفى عنها زوجها تنتقل	٤٠٢
باب في الوسوسة بالطلاق	٣٨٥	باب من رأى التحول	٤٠٣
باب في الرجل يقول لامرأته يا أختي	٣٨٥	باب فيما تجتنب الممثلة في عدتها	٤٠٣
باب في الظهار	٣٨٦	باب في عدة الحامل	٤٠٤

باب في عدة أم الولد	٤٠٤	باب الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق	٤١٥
باب المبتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح زوجاً غيره	٤٠٤	باب في الصائم يحتجم	٤١٥
باب في تعظيم الزنا	٤٠٥	باب في الرخصة في ذلك	٤١٦
أول كتاب الصيام	٤٠٦	باب في الصائم يحتلم نهائراً في شهر رمضان	٤١٦
باب مبدأ فرض الصيام	٤٠٦	باب في الكحل عند النوم للصائم	٤١٦
باب نسخ قوله تعالى ﴿وعلى الذين يطبقونه﴾	٤٠٦	باب الصائم يستقيء عامداً	٤١٧
باب من قال هي مثبتة للشيخ والجبلى	٤٠٧	باب القبلة للصائم	٤١٧
باب الشهر يكون تسعا وعشرين	٤٠٧	باب الصائم يبلغ الريق	٤١٨
باب إذا أخطأ القوم الهلال	٤٠٨	باب كراهيته للشباب	٤١٨
باب إذا أغمى الشهر	٤٠٨	باب فيمن أصبح جنباً في شهر رمضان	٤١٨
باب من قال فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين	٤٠٨	باب كفارة من أتى أهله في رمضان	٤١٩
باب في التقدم	٤٠٩	باب التغليظ فيمن أفطر عمداً	٤٢٠
باب إذا رئي الهلال في بلد قبل الآخرين ليلة	٤٠٩	باب من أكل ناسياً	٤٢٠
باب كراهية صوم يوم الشك	٤١٠	باب تأخير قضاء رمضان	٤٢٠
باب فيمن يصل شعبان برمضان	٤١٠	باب فيمن مات وعليه صيام	٤٢١
باب في كراهية ذلك	٤١٠	باب الصوم في السفر	٤٢١
باب شهادة رجلين على رؤية هلال شوال	٤١٠	باب اختيار الفطر	٤٢٢
باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان	٤١١	باب من اختار الصيام	٤٢٢
باب في توكيد السحور	٤١١	باب متى يفطر المسافر إذا خرج	٤٢٢
باب من سمى السحور الغداء	٤١١	باب قدر مسيرة ما يفطر به	٤٢٣
باب وقت السحور	٤١٢	باب من يقول صمت رمضان	٤٢٣
باب في الرجل يسمع النداء والإناء على يده	٤١٢	باب في صوم العيدين	٤٢٣
باب وقت فطر الصائم	٤١٣	باب في صيام أيام التشريق	٤٢٣
باب ما يستحب من تعجيل الفطر	٤١٣	باب النهي أن يخص يوم الجمعة بصوم	٤٢٤
باب ما يفطر عليه	٤١٣	باب النهي أن يخص يوم السبت بصوم	٤٢٤
باب القول عند الإفطار	٤١٣	باب الرخصة في ذلك	٤٢٤
باب الفطر قبل غروب الشمس	٤١٤	باب في صوم الدهر تطوعاً	٤٢٥
باب في الوصال	٤١٤	باب في صوم أشهر الحرم	٤٢٦
باب الغيبة للصائم	٤١٤	باب في صوم المحرم	٤٢٦
باب السواك للصائم	٤١٥	باب في صوم شعبان	٤٢٦

باب في صوم شوال	٤٢٦	باب في ثواب الجهاد	٤٣٦
باب في صوم ستة أيام من شوال	٤٢٧	باب في النهي عن السياحة	٤٣٦
باب كيف كان يصوم النبي ﷺ؟	٤٢٧	باب في فضل القتل في الغزو	٤٣٦
باب في صوم الاثنين والخميس	٤٢٧	باب فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم	٤٣٦
باب في صوم العشر	٤٢٧	باب في ركوب البحر في الغزو	٤٣٧
باب في فطر العشر	٤٢٨	باب فضل الغزو في البحر	٤٣٧
باب في صوم يوم عرفة بعرفة	٤٢٨	باب في فضل من قتل كافراً	٤٣٨
باب في صوم يوم عاشوراء	٤٢٨	باب في حرمة نساء المجاهدين على القاعدین	٤٣٨
باب ما روي أن عاشوراء اليوم التاسع	٤٢٩	باب في السرية تخفق	٤٣٨
باب في فضل صومه	٤٢٩	باب في تضعيف الذكر في سبيل الله عز وجل	٤٣٨
باب في صوم يوم وفطر يوم	٤٢٩	باب فيمن مات غازياً	٤٣٩
باب في صوم الثلاث من كل شهر	٤٢٩	باب في فضل الرباط	٤٣٩
باب من قال الاثنين والخميس	٤٣٠	باب في فضل الحرس في سبيل الله عز وجل	٤٣٩
باب من قال: لا يبالى من أي الشهر	٤٣٠	باب كراهية ترك الغزو	٤٤٠
باب النية في الصوم	٤٣٠	باب في نسخ نفي العامة بالخاصة	٤٤٠
باب في الرخصة في ذلك	٤٣٠	باب الرخصة في القعود من العذر	٤٤٠
باب من رأى عليه القضاء	٤٣١	باب ما يجزىء من الغزو؟	٤٤١
باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها	٤٣١	باب في الجراءة والجبن	٤٤١
باب في الصائم يدعى إلى وليمة	٤٣٢	باب في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾	٤٤١
باب ما يقول الصائم إذا دعي إلى الطعام	٤٣٢	باب في الرمي	٤٤٢
باب الاعتكاف	٤٣٢	باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا	٤٤٢
باب أين يكون الاعتكاف؟	٤٣٣	باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا	٤٤٢
باب المعتكف يدخل البيت لحاجته	٤٣٣	باب في فضل الشهادة	٤٤٣
باب المعتكف يعود المريض	٤٣٣	باب في الشهيد يشفع	٤٤٣
باب في المستحاضة تعتكف	٤٣٤	باب في النور يرى عند قبر الشهيد	٤٤٣
أول كتاب الجهاد	٤٣٥	باب في الجعائل في الغزو	٤٤٤
باب ما جاء في الهجرة وسكنى البدو	٤٣٥	باب الرخصة في أخذ الجعائل	٤٤٤
باب في الهجرة هل انقطعت؟	٤٣٥	باب في الرجل يغزو بأجر الخدمة	٤٤٤
باب في سكنى الشام	٤٣٥	باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان	٤٤٥
باب في دوام الجهاد	٤٣٦	باب في النساء يغزون	٤٤٥

باب رب الدابة أحق بصلرها	٤٥٢	باب في الغزو مع أئمة الجور	٤٤٥
باب في الدابة تترقب في الحرب	٤٥٢	باب الرجل يتحمل بمال غيره يغزو	٤٤٥
باب في السبق	٤٥٣	باب في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة	٤٤٦
باب في السبق على الرجل	٤٥٣	باب في الرجل يشري نفسه	٤٤٦
باب في المحلل	٤٥٣	باب فيمن يسلم ويقتل في مكانه في سبيل الله تعالى	٤٤٦
باب في الجلب على الخيل في السباق	٤٥٣	باب في الرجل يموت بسلاحه	٤٤٦
باب في السيف يحلى	٤٥٤	باب الدعاء عند اللقاء	٤٤٧
باب في النبل يدخل في المسجد	٤٥٤	باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة	٤٤٧
باب في النهي أن يتعاطى السيف مسلولاً	٤٥٤	باب في كراهية جز نواصي الخيل وأذنانها	٤٤٨
باب النهي أن يقد السير بين اصبعين	٤٥٤	باب فيما يستحب من ألوان الخيل	٤٤٨
باب في لبس الدروع	٤٥٥	باب هل تسمى الأئني من الخيل فرساً؟	٤٤٨
باب في الرايات والألوية	٤٥٥	باب ما يكره من الخيل	٤٤٨
باب في الانتصار برذل الخيل والضعفة	٤٥٥	باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم	٤٤٨
باب في الرجل بالشعار	٤٥٥	باب في نزول المنازل	٤٤٩
باب ما يقول الرجل إذا سافر	٤٥٥	باب في تقليد الخيل بالأوتار	٤٤٩
باب في الدعاء عند الوداع	٤٥٦	باب في إكرام الخيل وإرباطها والمسح على أكفها	٤٤٩
باب ما يقول الرجل إذا ركب	٤٥٦	باب في تعليق الأجراس	٤٥٠
باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل	٤٥٧	باب في ركوب الجلالة	٤٥٠
باب في كراهية السير في أول الليل	٤٥٧	باب الرجل يسمى دابته	٤٥٠
باب في أي يوم يستحب السفر؟	٤٥٧	باب في النداء عند النفير يا خيل الله اركبي	٤٥٠
باب في الابتكار في السفر	٤٥٧	باب النهي عن لمن البهيمة	٤٥٠
باب في الرجل يسافر وحده	٤٥٨	باب في التحريش بين البهائم	٤٥١
باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم	٤٥٨	باب في وسم الدواب	٤٥١
باب في المصحف يسافر به إلى أرض العدو	٤٥٨	باب النهي عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه	٤٥١
باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا	٤٥٨	باب كراهية الحمر تنزى على الخيل	٤٥١
باب في دعاء المشركين	٤٥٨	باب في ركوب ثلاثة على دابة	٤٥١
باب في الحرق في بلاد العدو	٤٥٩	باب في الوقوف على الدابة	٤٥١
باب في بعث العيون	٤٦٠	باب في الجنائب	٤٥٢
باب في ابن السبيل يأكل من التمر ويشرب من اللبن إذا مر به	٤٦٠	باب في سرعة السير والنهي عن التعريس في الطريق	٤٥٢
باب من قال: إنه يأكل مما سقط	٤٦٠	باب في الدلجة	٤٥٢

باب فيمن قال : لا يحلب	٤٦٠	باب في الأسير ينال منه ويضرب ويقرر	٤٧١
باب في الطاعة	٤٦١	باب في الأسير يكره على الإسلام	٤٧٢
باب ما يؤمر من انضمام العسكر وسعته	٤٦١	باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام	٤٧٢
باب في كراهية تمنى لقاء العدو	٤٦٢	باب في قتل الأسير صبراً	٤٧٣
باب ما يدعى عند اللقاء	٤٦٢	باب في قتل الأسير بالنبل	٤٧٣
باب في دعاء المشركين	٤٦٢	باب في المن على الأسير بغير فداء	٤٧٣
باب المكر في الحرب	٤٦٢	باب في فداء الأسير بالمال	٤٧٣
باب في البيات	٤٦٣	باب في الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعرضتهم	٤٧٥
باب في لزوم الساقية	٤٦٣	باب في التفريق بين السبي	٤٧٥
باب على ما يقاتل المشركون؟	٤٦٣	باب الرخصة في المدركين يفرق بينهم	٤٧٥
باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود	٤٦٤	باب في المال يصيبه العدو من المسلمين ثم يتركه صاحبه في الغنيمة	٤٧٥
باب في التولي يوم الزحف	٤٦٤	باب في عبيد المشركين يلحقون بالمسلمين فيسلمون	٤٧٦
باب في الأسير يكره على الكفر	٤٦٥	باب في إباحة الطعام في أرض العدو	٤٧٦
باب في حكم الجاسوس إذا كان مسلماً	٤٦٥	باب في النهي عن النهي إذا كان في الطعام قلة في أرض العدو	٤٧٦
باب الجاسوس الذمي	٤٦٦	باب في حمل الطعام من أرض العدو	٤٧٧
باب في الجاسوس المستأمن	٤٦٦	باب في بيع الطعام إذا فضل عن الناس في أرض العدو	٤٧٧
باب في أي وقت يستحب اللقاء؟	٤٦٦	باب في الرجل يبتغى من الغنيمة بشيء	٤٧٧
باب فيما يؤمر به من الصمت عند اللقاء	٤٦٦	باب في الرخصة في السلاح يقاتل به في المعركة	٤٧٧
باب في الرجل يترجل عند اللقاء	٤٦٧	باب في تعظيم الغلول	٤٧٨
باب في الخيلاء في الحرب	٤٦٧	باب في الغلول إذا كان يسيراً يتركه الإمام ولا يحرق رحله	٤٧٨
باب في الرجل يستأثر	٤٦٧	باب في عقوبة الغال	٤٧٨
باب في الكمئاء	٤٦٨	باب النهي عن الستر على من غلّ	٤٧٩
باب في الصفوف	٤٦٨	باب في السلب يعطى القاتل	٤٧٩
باب في سل السيف عند اللقاء	٤٦٨	باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى، والفرس والسلاح من السلب	٤٨٠
باب في المبارزة	٤٦٨	باب في السلب لا يخمس	٤٨١
باب في النهي عن المثلة	٤٦٨	باب من أجاز على جريح مشغن ينفل من سلبه	٤٨١
باب في قتل النساء	٤٦٩	باب في من جاء بعد الغنيمة لا سهم له	٤٨١
باب في كراهية حرق العدو بالنار	٤٦٩		
باب في الرجل يكره دابته على النصف أو السهم	٤٧٠		
باب في الأسير يوثق	٤٧٠		

٤٩٤	باب في الإقامة بأرض الشرك	٤٨٢	باب في المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة
٤٩٥	أول كتاب الضحايا	٤٨٣	باب في المشترك يسهم له
٤٩٥	باب ما جاء في إيجاب الأضاحي	٤٨٣	باب في سهمان الخيل
٤٩٥	باب الأضحية عن الميت	٤٨٣	باب فيمن أسهم له سهماً
٤٩٥	باب الرجل يأخذ من شعره في العشر إلخ	٤٨٤	باب في النفل
٤٩٥	باب ما يستحب من الضحايا	٤٨٤	باب في النفل للسرية تخرج من العسكر
٤٩٦	باب ما يجوز في الضحايا من السن	٤٨٦	باب فيمن قال : الخمس قبل النفل
٤٩٧	باب ما يكره من الضحايا	٤٨٦	باب في السرية ترد على أهل العسكر
٤٩٨	باب في البقر والحزور عن كم تجزىء؟	٤٨٧	باب في النفل من الذهب والفضة ومن أول المغنم
٤٩٩	باب في الشاة يضحي بها عن جماعة	٤٨٧	باب في الإمام يستأثر بشيء من الفياء لنفسه
٤٩٩	باب الإمام يذبح بالمصلى	٤٨٨	باب في الوفاء بالعهد
٤٩٩	باب حبس لحوم الأضاحي	٤٨٨	باب في الإمام يستجن به في العهد
٤٩٩	باب في النهي عن أن تصبر البهائم والرفق بالذبيحة	٤٨٨	باب الإمام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير نحوه
٥٠٠	باب في المسافر يضحي	٤٨٨	باب في الوفاء للمعاهد وحرمة ذمته
٥٠٠	باب في ذبائح أهل الكتاب	٤٨٨	باب في الرسل
٥٠٠	باب ما جاء في أكل معاقر الأعراب	٤٨٩	باب في أمان المرأة
٥٠٠	باب في الذبيحة بالمروة	٤٨٩	باب في صلح العدو
٥٠١	باب في ذبيحة المتردية	٤٩٠	باب في العدو يؤتى على غرة ويشبه بهم
٥٠١	باب في المبالغة في الذبح	٤٩١	باب في التكبير على كل شرف في المسير
٥٠٢	باب ما جاء في ذكاة الجنين	٤٩١	باب في الإذن في القبول بعد النهي
٥٠٢	باب ما جاء في أكل اللحم لا يدرى أذكر اسم الله عليه أم لا؟	٤٩١	باب في بعثة البشراء
٥٠٢	باب في العتيرة	٤٩١	باب في إعطاء البشير
٥٠٣	باب في المقيقة	٤٩٢	باب في سجود الشكر
٥٠٥	أول كتاب الصيد	٤٩٢	باب في الطروق
٥٠٥	باب في اتخاذ الكلب للصيد وغيره	٤٩٣	باب في التلقي
٥٠٥	باب في الصيد	٤٩٣	باب ما يستحب من إنفاذ الزاد في الغزو إذا قتل
٥٠٧	باب إذا قطع من الصيد قطعة	٤٩٣	باب في الصلاة عند القدوم من السفر
٥٠٧	باب في اتباع الصيد	٤٩٣	باب في كراء المقاسم
٥٠٨	أول كتاب الوصايا	٤٩٤	باب في التجارة في الغزو
٥٠٨	باب ما جاء في ما يؤمر به من الوصية	٤٩٤	باب في حمل السلاح إلى أرض العدو

باب ما جاء فيما لا يجوز للموصي في ماله	٥٠٨	باب في الرجل يسلم على يدي الرجل	٥١٩
باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية	٥٠٨	باب في بيع الولاء	٥١٩
باب ما جاء في الدخول في الوصايا	٥٠٩	باب في المولود يستهل ثم يموت	٥١٩
باب ما جاء في نسخ الوصية للوالدين والأقربين	٥٠٩	باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم	٥١٩
باب ما جاء في الوصية للوارث	٥٠٩	باب في الحلف	٥٢٠
باب مخالطة اليتيم في الطعام	٥٠٩	باب في المرأة توث من دية زوجها	٥٢١
باب ما جاء فيما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم	٥١٠	أول كتاب الخراج والفسى والإمارة	٥٢٢
باب ما جاء متى ينقطع اليتيم؟	٥١٠	باب ما يلزم الإمام من حق الرعية	٥٢٢
باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم	٥١٠	باب ما جاء في طلب الإمارة	٥٢٢
باب ما جاء في الدليل على أن الكفن من جميع المال	٥١٠	باب في الضرب بولي	٥٢٢
باب ما جاء في الرجل يهب الهبة ثم يوصي له بها أو يرثها	٥١١	باب في اتخاذ الوزير	٥٢٢
باب ما جاء في الرجل يوقف الوقف	٥١١	باب في العرافة	٥٢٢
باب ما جاء في الصدقة عن الميت	٥١٢	باب في اتخاذ الكاتب	٥٢٣
باب ما جاء فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه	٥١٢	باب في السعاية على الصدقة	٥٢٣
باب ما جاء في وصية الحربي يسلم وليه أبلغه أن ينفذها؟	٥١٢	باب في الخليفة يستخلف	٥٢٤
باب ما جاء في الرجل يموت وعليه دين له وفاء يستنظر		باب ما جاء في البيعة	٥٢٤
غرماءه ويرفق بالوارث	٥١٢	باب في أرزاق العمال	٥٢٤
أول كتاب الفرائض	٥١٣	باب في هدايا العمال	٥٢٥
باب ما جاء في تعليم الفرائض	٥١٣	باب في غلول الصدقة	٥٢٥
باب في الكلالة	٥١٣	باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية والحجة عنهم	٥٢٥
باب من كان ليس له ولد وله أخوات	٥١٣	باب في قسم الفبيء	٥٢٦
باب ما جاء في ميراث الصلب	٥١٤	باب في أرزاق الذرية	٥٢٦
باب في الجدة	٥١٥	باب متى يفرض للرجل في المقاتلة؟	٥٢٧
باب ما جاء في ميراث الجد	٥١٥	باب في كراهية الافتراض في آخر الزمان	٥٢٧
باب في ميراث العصة	٥١٥	باب في تلوين العطاء	٥٢٧
باب في ميراث ذوي الأرحام	٥١٦	باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال	٥٢٨
باب ميراث ابن الملاعنة	٥١٧	باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى	٥٣٢
باب هل يرث المسلم الكافر؟	٥١٧	باب ما جاء في سهم الصفي	٥٣٦
باب فيمن أسلم على ميراث	٥١٨	باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة؟	٥٣٧
باب في الولاء	٥١٨	باب في خبر النضير	٥٣٨

٥٥٩	باب الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة	٥٣٩	باب في حكم أرض خيبر
٥٦٠	باب الدعاء للمريض عند العيادة	٥٤٢	باب ما جاء في خبر مكة
٥٦٠	باب في كراهية تمنى الموت	٥٤٣	باب ما جاء في خبر الطائف
٥٦٠	باب في موت الفجأة	٥٤٣	باب ما جاء في حكم أرض اليمن
٥٦٠	باب في فضل من مات بالطاعون	٥٤٤	باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب
٥٦١	باب المريض يؤخذ من أطفاره وعائته	٥٤٥	باب في إيقاف أرض السواد وأرض العنوة
٥٦١	باب ما يستحب من حسن الظن بالله عند الموت	٥٤٥	باب في أخذ الجزية
٥٦١	باب ما يستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت	٥٤٦	باب في أخذ الجزية من المجوس
٥٦١	باب ما يقال عند الميت من الكلام	٥٤٦	باب في التشديد في جباية الجزية
٥٦١	باب في التلقين	٥٤٧	باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارة
٥٦٢	باب تغميض الميت	٥٤٨	باب في الذمي يسلم في بعض السنة عليه جزية؟
٥٦٢	باب في الاسترجاع	٥٤٨	باب في الإمام يقلل هدايا المشركين
٥٦٢	باب في الميت يسجى	٥٤٩	باب ما جاء في إقطاع الأرضين
٥٦٢	باب القراءة عند الميت	٥٥٢	باب في إحياء الموات
٥٦٣	باب الجلوس عند المصيبة	٥٥٤	باب ما جاء في الدخول في أرض الخراج
٥٦٣	باب التعزية	٥٥٤	باب في الأرض يحميها الإمام أو الرجل
٥٦٣	باب الصبر عند المصيبة	٥٥٤	باب ما جاء في الركاز وما فيه
٥٦٣	باب في البكاء على الميت	٥٥٥	باب نبش القبور العادية يكون فيها المال
٥٦٤	باب في النوح	٥٥٦	أول كتاب الجنائز
٥٦٥	باب في صناعة الطعام لأهل الميت	٥٥٦	باب الأمراض المكفرة للذنوب
٥٦٥	باب في الشهيد يغسل		باب إذا كان الرجل يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه مرض أو سفر
٥٦٦	باب في ستر الميت عند غسله	٥٥٦	
٥٦٦	باب كيف غسل الميت؟	٥٥٧	باب عيادة النساء
٥٦٧	باب في الكفن	٥٥٧	باب في العيادة
٥٦٧	باب كراهية المغلاة في الكفن	٥٥٧	باب في عيادة الذمي
٥٦٨	باب في كف المرأة	٥٥٨	باب في المشي في العيادة
٥٦٨	باب في المسك للميت	٥٥٨	باب في فضل العيادة على وضوء
٥٦٨	باب تعجيل الجنائز وكراهية حبسها	٥٥٨	باب في العيادة مراراً
٥٦٨	باب في الغسل من غسل الميت	٥٥٩	باب في العيادة من الرمد
٥٦٩	باب في تقبيل الميت	٥٥٩	باب الخروج من الطاعون

٥٧٨	باب في تعميق القبر	٥٦٩	باب في الدفن بالليل
٥٧٩	باب في تسوية القبر	٥٦٩	باب في الميت يحمل من أرض إلى أرض وكراهة ذلك
٥٧٩	باب الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف	٥٦٩	باب في الصف على الجنائز
٥٨٠	باب كراهية الذبح عند القبر	٥٧٠	باب اتباع النساء الجنائز
٥٨٠	باب الصلاة على القبر بعد حين	٥٧٠	باب فضل الصلاة على الجنائز وتشيعها
٥٨٠	باب في البناء على القبر	٥٧٠	باب في اتباع الميت بالنار
٥٨١	باب في كراهية القعود على القبر	٥٧٠	باب القيام للجنائز
٥٨١	باب المشي بين القبور في النعل	٥٧١	باب الركوب في الجنائز
٥٨١	باب في تحويل الميت من موضعه للأمر يحدث	٥٧٢	باب المشي أمام الجنائز
٥٨١	باب في الثناء على الميت	٥٧٢	باب الإسراع بالجنائز
٥٨٢	باب في زيارة القبور	٥٧٢	باب الإمام لا يصلي على من قتل نفسه
٥٨٢	باب في زيارة النساء القبور	٥٧٣	باب الصلاة على من قتلته الحدود
٥٨٢	باب ما يقول إذا مر بالقبور	٥٧٣	باب في الصلاة على الطفل
٥٨٢	باب كيف يصنع بالمحرم إذا مات	٥٧٣	باب الصلاة على الجنائز في المسجد
٥٨٤	أول كتاب الأيمان والنذور	٥٧٤	باب الدفن عند طلوع الشمس وعند غروبها
٥٨٤	باب التغليب في اليمين الفاجرة	٥٧٤	باب إذا حضر جنازة رجال ونساء من يقدم؟
٥٨٤	باب فيمن حلف يميناً ليقطع بها مالا لأحد	٥٧٤	باب أين يقوم الإمام من الميت إذا صلى عليه؟
٥٨٤	باب ما جاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي ﷺ	٥٧٥	باب التكبير على الجنائز
٥٨٥	باب اليمين بغير الله	٥٧٥	باب ما يقرأ على الجنائز
٥٨٦	باب في كراهية الحلف بالأمانة	٥٧٥	باب الدعاء للميت
٥٨٦	باب المعارض في الأيمان	٥٧٦	باب الصلاة على القبر
٥٨٦	باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام	٥٧٦	باب في الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك
٥٨٦	باب الرجل يحلف أن لا يتأدم	٥٧٧	باب في جمع الموتى في قبر والقبر يعلم
٥٨٧	باب الاستثناء في اليمين	٥٧٧	باب في الحفار يجد العظم هل يتكبد ذلك المكان؟
٥٨٧	باب ما جاء في يمين النبي ﷺ ما كانت؟	٥٧٧	باب في اللحد
٥٨٧	باب الحنث إذا كان خيراً	٥٧٧	باب كم يدخل القبر؟
٥٨٨	باب في القسم هل يكون يميناً؟	٥٧٨	باب كيف يدخل الميت قبره
٥٨٨	باب في الحلف كاذباً متمعداً	٥٧٨	باب كيف يجلس عند القبر
٥٨٩	باب كم الصاع في الكفارة	٥٧٨	باب في الدعاء للميت إذا وضع في قبره
٥٨٩	باب في الرقة المؤمنة	٥٧٨	باب الرجل يموت له قرابة مشرك

٦٠٥	باب في اقتضاء الذهب من الورق	٥٩٠	باب كراهية النذور
٦٠٥	باب في الحيوان بالحيوان نسيئة	٥٩٠	باب ما جاء في النذر في المعصية
٦٠٥	باب في الرخصة في ذلك	٥٩٠	باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية
٦٠٦	باب في ذلك إذا كان يداً بيد	٥٩٢	باب من نذر أن يصلي في بيت المقدس
٦٠٦	باب في الثمر بالثمر	٥٩٣	باب في قضاء النذر عن الميت
٦٠٦	باب في المزبلة	٥٩٤	باب ما جاء فيمن مات وعليه صيام صام عنه وليه
٦٠٦	باب في بيع العرايا	٥٩٤	باب ما يؤمر به من وفاء النذر
٦٠٧	باب في مقدار العرية	٥٩٥	باب في النذر فيما لا يملك
٦٠٧	باب في تفسير العرايا	٥٩٦	باب من نذر أن يتصدق بماله
٦٠٧	باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها	٥٩٦	باب من نذر في الجاهلية ثم أدرك الإسلام
٦٠٨	باب في بيع السنين	٥٩٦	باب من نذر نذراً لم يسمه
٦٠٨	باب في بيع الغرر	٥٩٧	باب لغو اليمين
٦٠٩	باب في بيع المضطر	٥٩٧	باب فيمن حلف على طعام لا يأكله
٦٠٩	باب في الشركة	٥٩٨	باب اليمين في قطيعة الرحم
٦١٠	باب في المضارب يخالف	٥٩٨	باب الحالف يستثنى في اليمين بعدما يتكلم
٦١٠	باب في الرجل يتجر في مال الرجل بغير إذنه	٥٩٩	باب من نذر نذراً لا يطيقه
٦١٠	باب في الشركة على غير رأس مال	٦٠٠	أول كتاب البيوع
٦١٠	باب في المزارعة	٦٠٠	باب في التجارة يخالفها الحلف واللغو
٦١١	باب في التشديد في ذلك	٦٠٠	باب في استخراج المعادن
٦١٣	باب في زرع الأرض بغير إذن صاحبها	٦٠٠	باب في اجتناب الشبهات
٦١٣	باب في المخابرة	٦٠١	باب في أكل الربا وموكله
٦١٤	باب في المساقاة	٦٠١	باب في وضع الربا
٦١٥	باب في الخرص	٦٠٢	باب في كراهية اليمين في البيع
٦١٦	كتاب الإجارة	٦٠٢	باب في الرجحان في الوزن والوزن بالأجر
٦١٦	باب في كسب المعلم	٦٠٢	باب في قول النبي ﷺ المكيال مكيال المدينة
٦١٦	باب في كسب الأطباء	٦٠٣	باب في التشديد في الدين
٦١٧	باب في كسب الحجام	٦٠٣	باب في المطل
٦١٧	باب في كسب الإماء	٦٠٣	باب في حسن القضاء
٦١٨	باب في حلوان الكاهن	٦٠٤	باب في الصرف
٦١٨	باب في عسب الفحل	٦٠٤	باب في حلية السيف تباع بالدرهم

٦٣٠	باب فيمن اشترى عبداً فاستعمله ثم وجد به عيباً	٦١٨	باب في الصائغ
٦٣٠	باب إذا اختلف البيعان والمبيع قائم	٦١٨	باب في العبد يباع وله مال
٦٣٠	باب في الشفعة	٦١٩	باب في التلقي
٦٣١	باب في الرجل يفلس فيجد الرجل متاعه بعينه عنده	٦١٩	باب في النهي عن النجش
٦٣٢	باب فيمن أحى حسيراً	٦١٩	باب في النهي عن أن يبيع حاضر لباد
٦٣٣	باب في الرهن	٦٢٠	باب من اشترى مصراً فكرهها
٦٣٣	باب في الرجل يأكل من مال ولده	٦٢٠	باب في النهي عن الحكرة
٦٣٣	باب في الرجل يجد عين ماله عند رجل	٦٢١	باب في كسر الدراهم
٦٣٤	باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده	٦٢١	باب في التسعير
٦٣٤	باب في قبول الهدايا	٦٢١	باب في النهي عن الغش
٦٣٤	باب الرجوع في الهبة	٦٢٢	باب في خيار المتبايعين
٦٣٥	باب في الهدية لقضاء الحاجة	٦٢٣	باب في فضل الإقالة
٦٣٥	باب في الرجل يفضل بعض ولده في النحل	٦٢٣	باب فيمن باع بيعتين في بيعة
٦٣٦	باب في عطية المرأة بغير إذن زوجها	٦٢٣	باب في النهي عن العينة
٦٣٦	باب في العمرى	٦٢٣	باب في السلف
٦٣٧	باب من قال فيه: «ولعقبه»	٦٢٤	باب في السلم في ثمرة بعينها
٦٣٨	باب في الرقبي	٦٢٤	باب السلف يحول
٦٣٨	باب في تضمين العارية	٦٢٤	باب في وضع الجائحة
٦٣٩	باب فيمن أفسد شيئاً يغرّم مثله	٦٢٥	باب في تفسير الجائحة
٦٣٩	باب المواشي تفسد زرع قوم	٦٢٥	باب في منع الماء
٦٤١	أول كتاب القضاء	٦٢٥	باب في بيع فضل الماء
٦٤١	باب في طلب القضاء	٦٢٥	باب في ثمن السنور
٦٤١	باب في القاضي يخطئ	٦٢٦	باب في أثمان الكلاب
٦٤١	باب في طلب القضاء والتسرع إليه	٦٢٦	باب في ثمن الخمر والميتة
٦٤٢	باب في كراهية الرشوة	٧٢٦	باب في بيع الطعام قبل أن يستوفى
٦٤٢	باب في هدايا العمال	٦٢٨	باب في الرجل يقول عند البيع لا خلافة
٦٤٢	باب كيف القضاء؟	٦٢٩	باب في العربان
٦٤٣	باب في قضاء القاضي إذا أخطأ	٦٢٩	باب في الرجل يبيع ما ليس عنده
٦٤٣	باب كيف يجلس الخصمان بين يدي القاضي	٦٢٩	باب في شرط في بيع
٦٤٣	باب القاضي يقضي وهو غضبان	٦٢٩	باب في عهدة الرقيق

٦٥٧	باب في سرد الحديث	٦٤٤	باب في الحكم بين أهل الذمة
٦٥٧	باب التوقي في الفتيا	٦٤٤	باب اجتهد الرأي في القضاء
٦٥٨	باب كراهية منع العلم	٦٤٤	باب في الصلح
٦٥٨	باب فضل نشر العلم	٦٤٥	باب في الشهادات
٦٥٨	باب الحديث عن بني إسرائيل	٦٤٥	باب في الرجل يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها
٦٥٩	باب في طلب العلم لغير الله تعالى	٦٤٥	باب في شهادة الزور
٦٥٩	باب في القصص	٦٤٦	باب من ترد شهادته
٦٦١	أول كتاب الأشرطة	٦٤٦	باب شهادة البدوي على أهل الأمصار
٦٦١	باب في تحريم الخمر	٦٤٦	باب الشهادة على الرضاع
٦٦٢	باب العصير للخمر	٦٤٧	باب شهادة أهل الذمة والوصية في السفر
٦٦٢	باب ما جاء في الخمر تخلل		باب إذا علم الحاكم صدق شهادة الواحد يجوز له أن يقضي به
٦٦٢	باب الخمر مما هي؟	٦٤٧	
٦٦٢	باب ما جاء في السكر	٦٤٧	باب القضاء باليمين والشاهد
٦٦٤	باب في الداذي	٦٤٩	باب في الرجلين يدعيان شيئاً وليس بينهما بينة
٦٦٤	باب في الأوعية	٦٤٩	باب اليمين على المدعى عليه
٦٦٦	باب الخليطين	٦٤٩	باب كيف اليمين؟
٦٦٧	باب في نبذ البسر	٦٥٠	باب إذا كان المدعى عليه ذمياً أيحلف؟
٦٦٧	باب في صفة النبيذ	٦٥٠	باب الرجل يحلف على علمه فيما غاب عنه
٦٦٨	باب في شراب العسل	٦٥٠	باب الذمي كيف يستحلف
٦٦٩	باب النبيذ إذا غلى	٥١٠	باب الرجل يحلف على حقه
٦٦٩	باب في الشرب قائماً	٦٥١	باب في الدين هل يجبس به؟
٦٦٩	باب الشراب من في السقاء	٦٥٢	باب في الوكالة
٦٦٩	باب في اختناث الأسقية	٦٥٢	باب في القضاء
٦٧٠	باب في الشرب من ثلثة القدح والنفخ في الشراب	٦٥٥	أول كتاب العلم
٦٧٠	باب في الشرب في آنية الذهب والفضة	٦٥٥	باب في فضل العلم
٦٧٠	باب في الكريع	٦٥٥	باب رواية حديث أهل الكتاب
٦٧٠	باب في الساقى متى يشرب؟	٦٥٦	باب كتابة العلم
٦٧١	باب في النفخ في الشراب والتنفس فيه	٦٥٧	باب في التشديد في الكذب على رسول الله ﷺ
٦٧١	باب ما يقول إذا شرب اللبن	٦٥٧	باب الكلام في كتاب الله بلا علم
٦٧١	باب في إيكاء الآنية	٦٥٧	باب تكرير الحديث

٦٨٣	باب في أكل حشرات الأرض	٦٧٣	أول كتاب الأطعمة
٦٨٣	باب ما لم يذكر تحريمه	٦٧٣	باب ما جاء في إجابة الدعوة
٦٨٣	باب في أكل الضبع	٦٧٣	باب في استحباب الوليمة للنكاح
٦٨٤	باب ما جاء في أكل السباع	٦٧٤	باب في كم تستحب الوليمة
٦٨٤	باب في أكل لحوم الحمر الأهلية	٦٧٤	باب الإطعام عند القدوم من السفر
٦٨٥	باب في أكل الجراد	٦٧٤	باب ما جاء في الضيافة
٦٨٦	باب في أكل الطافي من السمك	٦٧٥	باب نسخ الضيف في الأكل من مال غيره
٦٨٦	باب فيمن اضطر إلى الميتة	٦٧٥	باب في طعام المتبارين
٦٨٦	باب في الجمع بين لونين من الطعام	٥٧٦	باب الرجل يدعى فيرى مكروهاً
٦٨٧	باب في أكل الجبن	٦٧٦	باب إذا اجتمع داعيان أيهما أحق؟
٦٨٧	باب في الخل	٦٧٦	باب إذا حضرت الصلاة والعشاء
٦٨٧	باب في أكل الثوم	٦٧٧	باب في غسل اليدين عند الطعام
٦٨٨	باب في التمر	٦٧٧	باب في غسل اليد قبل الطعام
٦٨٨	باب في تفتيش التمر الموسوس عند الأكل	٦٧٧	باب في طعام الفجأة
٦٨٩	باب في الإقران في التمر عند الأكل	٦٧٧	باب في كراهية ذم الطعام
٦٨٩	باب في الجمع بين اللونين عند الأكل	٦٧٧	باب في الاجتماع على الطعام
٦٨٩	باب في استعمال آنية أهل الكتاب	٦٧٨	باب التسمية على الطعام
٦٨٩	باب في دواب البحر	٦٧٨	باب ما جاء في الأكل متكئاً
٦٩٠	باب في الفأرة تقع في السمن	٦٧٩	باب ما جاء في الأكل من أعلى الصفحة
٦٩٠	باب في الذباب يقع في الطعام	٦٧٩	باب ما جاء في الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره
٦٩٠	باب في اللقمة تسقط	٦٧٩	باب الأكل باليمين
٦٩١	باب في الخادم يأكل مع المولى	٦٨٠	باب في أكل اللحم
٦٩١	باب في المنديل	٦٨٠	باب في أكل الدباء
٦٩١	باب ما يقول الرجل إذا طعم	٦٨٠	باب في أكل الثريد
٦٩١	باب في غسل اليد من الطعام	٦٨١	باب في كراهية التقذر للطعام
٦٩٢	باب ما جاء في الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده	٦٨١	باب النهي عن أكل الجلالة وألبانها
٦٩٣	أول كتاب الطب	٦٨١	باب في أكل لحوم الخيل
٦٩٣	باب في الرجل يتداوى	٦٨٢	باب في أكل الأرنب
٦٩٣	باب في الحمية	٦٨٢	باب في أكل الضب
٦٩٣	باب في الحمامة	٦٨٣	باب في أكل لحم الحبارى

٧٠٩	باب في عتق أمهات الأولاد	٦٩٣	باب في موضع الحجامة
٧٠٩	باب في بيع المدبر	٦٩٤	باب متى تستحب الحجامة؟
٧١٠	باب فيمن أعتق عبيداً له لم يبلغهم الثلث	٦٩٤	باب في قطع العرق وموضع الحجم
٧١٠	باب في من أعتق عبداً وله مال	٦٩٤	باب في الكي
٧١٠	باب في عتق ولد الزنا	٦٩٥	باب في السعوط
٧١٠	باب في ثواب العتق	٦٩٥	باب في الشرة
٧١١	باب أي الرقاب أفضل؟	٦٩٥	باب في الترياق
٧١١	باب في فضل العتق في الصحة	٦٩٥	باب في الأدوية المكروهة
٧١٢	أول كتاب الحروف والقراءات	٦٩٥	باب في ثمرة العجوة
٧١٢	باب	٦٩٦	باب في العلاق
٧١٨	كتاب الحمام	٦٩٦	باب في الكحل
٧١٨	باب النهي عن التعري	٦٩٦	باب ما جاء في العين
٧١٩	باب ما جاء في التعري	٦٩٦	باب في الغيل
٧٢٠	أول كتاب اللباس	٦٩٧	باب في تعليق الثمائم
٧٢٠	باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً	٦٩٨	باب ما جاء في الرقى
٧٢٠	باب في ما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً	٦٩٨	باب كيف الرقى؟
٧٢١	باب ما جاء في القميص	٧٠٠	باب في السمّة
٧٢١	باب ما جاء في لبس الأقيّة	٧٠٠	كتاب الكهانة والتطير
٧٢١	باب في لبس الشهزة	٧٠١	باب في الكهان
٧٢٢	باب في لبس الصوف والشعر	٧٠١	باب في النجوم
٧٢٢	باب لبس المرتفع	٧٠١	باب في الخط وزجر الطير
٧٢٢	باب لباس الغليظ	٧٠٢	باب في الطيرة
٧٢٣	باب ما جاء في الخز	٧٠٥	أول كتاب العتق
٧٢٣	باب ما جاء في لبس الحرير	٧٠٥	باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت
٧٢٤	باب من كرهه	٧٠٥	باب في بيع المكاتب إذا فسخت المكاتب
٧٢٥	باب الرخصة في العلم وخيط الحرير	٧٠٦	باب في العتق على شرط
٧٢٦	باب في لبس الحرير لعذر	٧٠٦	باب في فيمن أعتق نصيباً له من مملوك
٧٢٦	باب في الحرير للنساء	٧٠٧	باب من ذكر السعابة في هذا الحديث
٧٢٦	باب في لبس الحبرة	٧٠٧	باب فيمن روى أنه لا يستسعى
٧٢٦	باب في البياض	٧٠٨	باب فيمن ملك ذا رحم محرم

٧٤٠	باب في الفرش	٧٢٦	باب في الخلقدان وفي غسل الثوب
٧٤٠	باب في اتخاذ الستور	٧٢٧	باب في المصبوغ بالصفرة
٧٤١	باب ما جاء في الصليب في الثوب	٧٢٧	باب في الخضرة
٧٤١	باب في الصور	٧٢٧	باب في الحمرة
٧٤٣	أول كتاب الترجل	٧٢٨	باب في الرخصة في ذلك
٧٤٣	باب في استحباب الطيب	٧٢٨	باب في السواد
٧٤٣	باب في إصلاح الشعر	٧٢٩	باب في الهدب
٧٤٣	باب في الخضاب للنساء	٧٢٩	باب في العمائم
٧٤٤	باب في صلة الشعر	٧٢٩	باب في لبسة الصماء
٧٤٥	باب في رد الطيب	٧٢٩	باب في حل الأزرار
٧٤٥	باب في طيب المرأة للخروج	٧٣٠	باب في التفتع
٧٤٦	باب في الخلق للرجال	٧٣٠	باب ما جاء في إسبال الإزار
٧٤٧	باب ما جاء في الشعر	٧٣٢	باب ما جاء في الكبر
٧٤٧	باب ما جاء في الفرق	٧٣٢	باب في قدر موضع الإزار
٧٤٨	باب في تطويل الجمرة	٧٣٣	باب في لباس النساء
٧٤٨	باب في الرجل يضفر شعره	٧٣٣	باب في قول الله تعالى ﴿يدين عليهن من جلايين﴾
٧٤٨	باب في حلق الرأس	٧٣٣	باب في قول الله تعالى: ﴿وليضربن بخمرهن على جيوبهن﴾
٧٤٨	باب في الصبي له ذؤابه	٧٣٤	باب فيما تبدي المرأة من زينتها
٧٤٩	باب ما جاء في الرخصة	٧٣٤	باب في العبد ينظر إلى شعر مولاته
٧٤٩	باب في أخذ الشارب	٧٣٤	باب في قوله تعالى ﴿غير أولي الإرية﴾
٧٤٩	باب في تنف الشيب		باب في قوله تعالى: ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من
٧٤٩	باب في الخضاب	٧٣٥	أبصارهن﴾
٧٥٠	باب ما جاء في خضاب الصفرة	٧٣٥	باب كيف الاختمار
٧٥١	باب ما جاء في خضاب السواد	٧٣٦	باب في لبس القباطي للنساء
٧٥١	باب ما جاء في الانتفاع بالمعاج	٧٣٦	باب في قدر الذليل
٧٥٢	أول كتاب الخاتم	٧٣٦	باب في أهب الميتة
٧٥٢	باب ما جاء في اتخاذ الخاتم	٧٣٧	باب من روى أن لا يستقع بإهاب الميتة
٧٥٢	باب ما جاء في ترك الخاتم	٧٣٨	باب في جلود النمر والسباع
٧٥٣	باب ما جاء في خاتم الذهب	٧٣٩	باب في الانتعال

٧٧٥	باب في خبر ابن الصائد	٧٥٣	باب ما جاء في خاتم الحديد
٧٧٦	باب في الأمر والنهي	٧٥٤	باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار
٧٧٩	باب قيام الساعة	٧٥٤	باب ما جاء في الجلاجل
٧٨٠	أول كتاب الحدود	٧٥٤	باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب
٧٨٠	باب الحكم فيمن ارتد	٧٥٥	باب ما جاء في الذهب للنساء
٧٨٢	باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ	٧٥٦	أول كتاب الفتن والملاحم
٧٨٢	باب ما جاء في المحاربة	٧٥٦	باب ذكر الفتن ودلائلها
٧٨٤	باب في الحد يشفع فيه	٧٦٠	باب في النهي عن السعي في الفتنة
٧٨٥	باب يعفى عن الحدود ما لم تبلغ السلطان	٧٦٢	باب في كف اللسان
٧٨٥	باب في السر على أهل الحدود	٧٦٢	باب الرخصة في التبدي في الفتنة
٧٨٥	باب في صاحب الحد يجيء فيقر	٧٦٢	باب في النهي عن القتال في الفتنة
٧٨٦	باب في التلقين في الحد	٧٦٣	باب في تعظيم قتل المؤمن
٧٨٦	باب في الرجل يعترف بحد ولا يسميه	٧٦٤	باب ما يرجى في القتل
٧٨٦	باب في الامتحان بالضرب	٧٦٥	أول كتاب المهدي
٧٨٦	باب ما يقطع فيه السارق	٧٦٥	أول كتاب الملاحم
٧٨٧	باب ما لا قطع فيه	٧٦٨	باب ما يذكر في قرن المئة
٧٨٨	باب القلع في الخلسة والخيانة	٧٦٨	باب ما يذكر من ملاحم الروم
٧٨٨	باب فيمن سرق من حرز	٧٦٨	باب في أمارات الملاحم
٧٨٨	باب في القلع في العارية إذا جحدت	٧٦٩	باب في تواتر الملاحم
٧٨٩	باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً	٧٦٩	باب في تداعي الأمم على الإسلام
٧٩٠	باب في الغلام يصيب الحد	٧٦٩	باب في المعقل من الملاحم
٧٩١	باب في السارق يسرق في الغزو أيقطع؟	٧٦٩	باب في ارتفاع الفتنة في الملاحم
٧٩١	باب في قطع التباش	٧٧٠	باب في النهي عن تهيج الترك والحبيشة
٧٩١	باب في السارق يسرق مراراً	٧٧٠	باب في قتال الترك
٧٩١	باب في السارق تعلق يده في عنقه	٧٧٠	باب في ذكر البصرة
٧٩٢	باب في بيع المملوك إذا سرق	٧٧١	باب ذكر الحبيشة
٧٩٢	باب في الرجم	٧٧١	باب أمارات الساعة
٧٩٣	باب رجم ماعز بن مالك	٧٧٢	باب في حصر القرات عن كنز
٧٩٧	باب في المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة	٧٧٢	باب خروج الدجال
٧٩٨	باب في رجم اليهوديين	٧٧٤	باب في خبر الجساسة

٨١٩	باب القود مع الضربة وقص الأمير من نفسه	٨٠١	باب في الرجل يزني بحريمه
٨١٩	باب عفو النساء عن الدم	٨٠١	باب في الرجل يزني بجارية امرأته
٨١٩	باب من قتل في عمياً بين قوم	٨٠١	باب فيمن عمل عمل قوم لوط
٨٢٠	باب الدية كم هي؟	٨٠٢	باب فيمن أتى بهيمة
٨٢٢	باب أسنان الإبل	٨٠٢	باب إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة
٨٢٣	باب ديات الأعضاء		باب في الرجل يصب من المرأة ما دون الجماع فينوب قبل أن يأخذه الإمام
٨٢٥	باب دية الجنين	٨٠٣	باب في الأمة تزني ولم تحصن
٨٢٧	باب في دية المكاتب	٨٠٣	باب في إقامة الحد على المريض
٨٢٧	باب في دية الذمي	٨٠٣	باب في حد القاذف
٨٢٧	باب في الرجل يقاتل الرجل فيدفعه عن نفسه	٨٠٤	باب في الحد في الخمر
٨٢٨	باب فيمن تطب بغير علم [فأعنت]	٨٠٤	باب إذا تتابع في شرب الخمر
٨٢٨	باب في دية الخطأ شبه العمد	٨٠٥	باب في إقامة الحد في المسجد
٨٢٨	باب القصاص في السن	٨٠٧	باب في ضرب الوجه في الحد
٨٢٩	باب في الدية تنفخ برجلها	٨٠٧	باب في التعزير
٨٢٩	باب العجماء والمعدن والبئر جبار	٨٠٨	أول كتاب الديات
٨٢٩	باب في النار تعدى	٨٠٩	باب النفس بالنفس
٨٢٩	باب في جناية العبد يكون للفقراء	٨٠٩	باب لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه أو أخيه
٨٢٩	باب فيمن قتل في عمياً بين قوم	٨٠٩	باب الإمام يأمر بالعفو في الدم
٨٣٠	كتاب السنة	٨١١	باب ولي العمد يأخذ الدية
٨٣٠	باب النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن	٨١٢	باب من قتل بعد أخذ الدية
٨٣٠	باب مجانية أهل الأهواء وبغضهم	٤٩١	باب فيمن سقا رجلاً سماً أو أطعمه فمات أيقاد منه؟
٨٣١	باب ترك السلام على أهل الأهواء	٨١٤	باب من قتل عبده أو مثل به أيقاد منه؟
٨٣١	باب النهي عن الجدال في القرآن	٨١٤	باب القسامة
٨٣١	باب في لزوم السنة	٨١٦	باب في ترك القود
٨٣٢	باب من دعا إلى السنة	٨١٧	باب : يقاد من القاتل
٨٣٦	باب في التفضيل	٨١٧	باب : أيقاد المسلم بالكافر
٨٣٧	باب في الخلفاء	٨١٨	باب فيمن وجد مع أهله رجلاً أيقتلته؟
٨٤٢	باب في فضل أصحاب النبي ﷺ	٨١٨	باب العامل يصاب على يديه خطأ
٨٤٢	باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ	٨١٨	باب القود بغير حديد
٨٤٢	باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه		

٨٧١	باب في كراهية التماذج	٨٤٣	باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة
٨٧٢	باب في الرفق	٨٤٤	باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام
٨٧٢	باب في شكر المعروف	٨٤٥	باب في رد الإرجاء
٨٧٣	باب في الجلوس بالطرقات	٨٤٥	باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه
٨٧٤	باب في سعة المجلس	٨٤٧	باب في القدر
٨٧٤	باب في الجلوس بين الشمس والظل	٨٥٢	باب في ذراري المشركين
٨٧٤	باب في التحلق	٨٥٣	باب في الجهمية
٨٧٤	باب في الجلوس في وسط الحلقة	٨٥٥	باب في الرؤية
٨٧٥	باب في الرجل يقوم للرجل من مجلسه	٨٥٦	باب في الرد على الجهمية
٨٧٥	باب من يؤمر أن يجالس	٨٥٦	باب في القرآن
٨٧٦	باب في كراهية المراء	٨٥٧	باب ذكر البعث والصور
٨٧٦	باب في الهدي في الكلام	٨٥٧	باب في الشفاعة
٨٧٧	باب في الخطبة	٨٥٨	باب في خلق الجنة والنار
٨٧٧	باب في تنزيل الناس منازلهم	٨٥٨	باب في الحوض
٨٧٧	باب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما	٨٥٩	باب في المسألة في القبر وعذاب القبر
٨٧٧	باب في جلوس الرجل	٨٦١	باب في ذكر الميزان
٨٧٨	باب في الجلسة المكروهة	٨٦١	باب في الدجال
٨٧٨	باب في السمر بعد العشاء	٨٦١	باب في الخوارج
٨٧٨	باب في الرجل يجلس متربعا	٨٦٢	باب في قتال الخوارج
٨٧٨	باب في التناجي	٨٦٥	باب في قتال اللصوص
٨٧٩	باب إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع	١٢٠	أول كتاب الأدب
٨٧٩	باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله عز وجل	٨٦٦	باب في الحلم وأخلاق النبي ﷺ
٨٧٩	باب في كفارة المجلس	٨٦٧	باب في الوقار
٨٨٠	باب في رفع الحديث من المجلس	٨٦٧	باب من كظم غيظاً
٨٨٠	باب في الحذر من الناس	٨٦٧	باب ما يقال عند الغضب
٨٨٠	باب في هدي الرجل	٨٦٨	باب في التجاوز في الأمر
٨٨١	باب في الرجل يضع إحدى رجليه على الأخرى	٨٦٩	باب في حسن العشرة
٨٨١	باب في نقل الحديث	٨٧٠	باب في الحياء
٨٨١	باب في القنات	٨٧٠	باب في حسن الخلق
٨٨١	باب في ذي الوجهين	٨٧١	باب في كراهية الرفعة في الأمور

٨٩٥	باب في تغيير الاسم القبيح	٨٨٢	باب في الغيبة
٨٩٧	باب في الألقاب	٨٨٣	باب الرجل يذب عن عرض أخيه
٨٩٧	باب فيمن يتكنى بأبي عيسى	٨٨٣	باب من ليست له غيبة
٨٩٧	باب في الرجل يقول لابن غيره يا بني	٨٨٤	باب ما جاء في الرجل يحل الرجل قد اغتابه
٨٩٨	باب في الرجل يتكنى بأبي القاسم	٨٨٤	باب في التجسس
٨٩٨	باب فيمن رأى أن لا يجمع بينهما	٨٨٥	باب في الستر على المسلم
٨٩٨	باب في الرخصة في الجمع بينهما	٨٨٥	باب المواخاة
٨٩٨	باب ما جاء في الرجل يتكنى وليس له ولد	٨٨٥	باب المستبان
٨٩٩	باب في المرأة تكنى	٨٨٥	باب في التواضع
٨٩٩	باب في المعاريض	٨٨٦	باب في الانتصار
٨٩٩	باب في زعموا	٨٨٦	باب في النهي عن سب الموتى
٨٩٩	باب في الرجل يقول في خطبته أما بعد	٨٨٧	باب في النهي عن البغي
٩٠٠	باب في الكرم وحفظ المنطق	٨٨٧	باب في الحسد
٩٠٠	باب لا يقول المملوك ربي وربتي	٨٨٨	باب في اللعن
٩٠٠	باب لا يقال: خبثت نفسي	٨٩٠	باب فيمن دعا على من ظلمه
٩٠٠	باب	٨٨٩	باب في هجرة الرجل أخاه
٩٠٠	باب	٨٩٠	باب في الظن
٩٠٠	باب في صلاة العتمة	٨٩٠	باب في النصيحة والحيطة
٩٠٢	باب فيما روي من الرخصة في ذلك	٨٩٠	باب في إصلاح ذات البين
٩٠٢	باب في التشديد في الكذب	٨٩١	باب في الغناء
٩٠٣	باب في حسن الظن	٨٩١	باب كراهية الغناء والزمر
٩٠٣	باب في العدة	٨٩١	باب في الحكم في المختين
٩٠٣	باب فيمن يتشيع بما لم يعط	٨٩٢	باب في اللعب بالبنات
٩٠٤	باب من جاء في المزاح	٨٩٢	باب في الأرجوحة
٩٠٤	باب من يأخذ الشيء من مزاح	٨٩٣	باب في النهي عن اللعب بالنرد
٩٠٥	باب ما جاء في التشديق في الكلام	٨٩٣	باب في اللعب بالحمام
٩٠٥	باب ما جاء في الشعر	٨٩٣	باب في الرحمة
٩٠٧	باب ما جاء في الرؤيا	٨٩٤	باب في النصيحة
٩٠٨	باب ما جاء في التأوب	٨٩٤	باب في المعونة للمسلم
٩٠٨	باب في العطاس	٨٩٥	باب في تغيير الأسماء

٩٢٩	باب في الرجل يبدء بنفسه في الكتاب	٩٠٩	باب كيف تشميت العاطس
٩٢٩	باب كيف يكتب إلى الذمي؟	٩٠٩	باب كم يشمت العاطس؟
٩٢٩	باب في بر الوالدين	٩١٠	باب كيف يشمت الذمي؟
٩٣٠	باب في فضل من عال يتامى	٩١٠	باب فيمن يعطس ولا يحمد الله
٩٣١	باب في من ضم يتيماً	٩١٠	أبواب النوم
٩٣١	باب في حق الجوار	٩١٠	باب في الرجل ينبطح على بطنه
٩٣٢	باب في حق المملوك	٩١١	باب في النوم على السطح ليس عليه حجار
٩٣٤	باب ما جاء في المملوك إذا نصح	٩١١	باب في النوم على الطهارة
٩٣٤	باب فيمن خيب مملوكاً على مولاه	٩١١	باب كيف يتوجه؟
٩٣٤	باب في الاستئذان	٩١١	باب ما يقول عند النوم
٩٣٤	باب كيف الاستئذان	٩١٤	باب ما يقول الرجل إذا تعار من الليل
٩٣٦	باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان؟	٩١٤	باب في التسبيح عند النوم
٩٣٨	باب الرجل يستأذن بالدق	٩١٦	باب ما يقول إذا أصبح؟
٩٣٨	باب دق الباب عند الاستئذان	٩٢١	باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال
٩٣٨	باب في الرجل يدعى أليكون ذلك إذنه؟	٩٢٢	باب ما يقول إذا خرج من بيته
٩٣٨	باب في الاستئذان في العورات الثلاث	٩٢٢	باب ما يقول الرجل إذا دخل بيته
٩٣٩	أبواب السلام	٩٢٢	باب ما يقول إذا هاجت الريح
٩٣٩	باب في إفتاء السلام	٩٢٣	باب ما جاء في المطر
٩٣٩	باب كيف السلام؟	٩٢٣	باب ما جاء في الديك والبهايم
٩٤٠	باب في فضل من بدء بالسلام	٩٢٤	باب في الصبي المولود يؤذن في أذنه
٩٤٠	باب من أولى بالسلام؟	٩٢٤	باب في الرجل يستعبد من الرجل
٩٤٠	باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أسلم عليه؟	٩٢٥	باب في رد الوسوسة
٩٤٠	باب في السلام على الصبيان	٩٢٥	باب في الرجل ينتهي إلى غير مواليه
٩٤١	باب في السلام على النساء	٩٢٦	باب في التفاخر بالأحساب
٩٤١	باب في السلام على أهل الذمة	٩٢٦	باب في العصبية
٩٤١	باب في السلام إذا قام من المجلس	٩٢٧	باب الرجل يحب الرجل على خير يراه
٩٤١	باب كراهية أن يقول عليك السلام	٩٢٨	باب في المشورة
٩٤١	باب ما جاء في رد واحد عن الجماعة	٩٢٨	باب في الدال على الخير
٩٤٢	باب في المصافحة	٩٢٨	باب في الهوى
٩٤٢	باب في المعانقة	٩٢٨	باب في الشفاعة

٩٤٦	باب ما جاء في البناء	٩٤٢	باب ما جاء في القيام
٩٤٧	باب في اتخاذ الغرف	٩٤٣	باب في قبلة الرجل ولده
٩٤٧	باب في قطع الصدر	٩٤٣	باب في قبلة ما بين العينين
٩٤٧	باب في إمالة الأذى عن الطريق	٩٤٣	باب في قبلة الخد
٩٤٨	باب في إطفاء النار بالليل	٩٤٣	باب في قبلة اليد
٩٤٨	باب في قتل الحيات	٩٤٤	باب في قبلة الجسد
٩٥٠	باب في قتل الأوزاغ	٩٤٤	باب في قبلة الرجل
٩٥١	باب في قتل الذر	٩٤٤	باب في الرجل يقول جعلني الله فداك
٩٥١	باب في قتل الضفدع	٩٤٤	باب في الرجل يقول أنعم الله بك عينا
٩٥١	باب في الخذف	٩٤٥	باب في الرجل يقول للرجل حفظك الله
٩٥٢	باب ما جاء في الختان	٩٤٥	باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك
٩٥٢	باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق	٩٤٥	باب في الرجل يقول فلان يقرئك السلام
٩٥٢	باب في الرجل يسب الدهر	٩٤٥	باب في الرجل ينادي الرجل فيقول لبيك
		٩٤٦	باب في الرجل يقول للرجل أضحك الله سنك

فهرس أسماء الكتب من «سنن أبي داود»
مرتبة حسب ترتيب كتاب «السنن»

الصفحة	اسم الكتاب	الصفحة	اسم الكتاب
٦٤١	١٩- القضاء	٧	١- الطهارة
٦٥٥	٢٠- العلم	٧٥	٢- الصلاة
٦٦١	٢١- الأشربة	٢٦٧	٣- الزكاة
٦٧٣	٢٢- الأطعمة	٢٩٥	٤- اللقطة
٦٩٣	٢٣- الطب	٢٩٩	٥- المناسك
٧٠٥	٢٤- العتق	٣٥٥	٦- النكاح
٧١٢	٢٥- الحروف والقراءات	٣٧٩	٧- كتاب الطلاق تفريع أبواب الطلاق
٧١٨	٢٦- الحمام	٤٠٦	٨- الصيام
٧٢٠	٢٧- اللباس	٤٣٥	٩- الجهاد
٧٤٣	٢٨- الترجل	٤٩٥	١٠- الضحايا
٧٥٢	٢٩- الخاتم	٥٠٥	١١- الصيد
٧٥٦	٣٠- الفتن والملاحم	٥٠٨	١٢- الوصايا
٧٦٥	٣١- المهدي	٥١٣	١٣- الفرائض
٨٦٨	٣٢- الملاحم	٥٢٢	١٤- الخراج والإمارة والفيء
٧٨٠	٣٣- الحدود	٥٥٦	١٥- الجنائز
٨٠٩	٣٤- الديات	٥٨٤	١٦- الأيمان والنذور
٨٣٠	٣٥- السنة	٦٠٠	١٧- البيوع
٨٦٦	٣٦- الأدب	٦١٦	١٨- كتاب الإجارة

فهرس أسماء الكتب من «سنن أبي داود»
مرتبة حسب الحروف

الصفحة	اسم الكتاب	الصفحة	اسم الكتاب
٤٠٦	١٩- الصيام	٦١٦	١- كتاب الإجارة
٥٠٥	٢٠- الصيد	٨٦٦	٢- الأدب
٤٩٥	٢١- الضحايا	٦٦١	٣- الأشربة
٦٩٣	٢٢- الطب	٦٧٣	٤- الأطعمة
٣٧٩	٢٣- كتاب الطلاق وتفرع أبواب الطلاق	٥٨٤	٥- الأيمان والتدور
٧	٢٤- الطهارة	٦٠٠	٦- البيوع
٧٠٥	٢٥- العتق	٧٤٣	٧- كتاب الترجل
٦٥٥	٢٦- العلم	٥٥٦	٨- الجنائز
٧٥٦	٢٧- الفتن والملاحم	٤٣٥	٩- الجهاد
٥١٣	٢٨- الفرائض	٧٨٠	١٠- الحدود
٦٤١	٢٩- القضاء	٧١٢	١١- الحروف والقراءات
٧٢٠	٣٠- اللباس	٧١٨	١٢- الحمام
٢٩٥	٣١- اللقطة	٧٥٢	١٣- الخاتم
٧٦٨	٣٢- الملاحم	٥٢٢	١٤- الخراج والإمارة والفيء
٢٩٩	٣٣- المناسك	٨٠٩	١٥- الديات
٧٦٥	٣٤- المهدي	٢٦٧	١٦- الزكاة
٣٥٥	٣٥- النكاح	٨٣٠	١٧- السنة
٥٠٨	٣٦- الوصايا	٧٥	١٨- الصلاة